

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

المفاتيح في شرح المصابيح

المؤلف

الحسين بن محمود بن الحسن (الزيداني)

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

شرح مصابيح السنة المسمى بالمفاتيح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فهرس الكتب والابواب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلواته على سيد المرسلين وامام المتقين وعلى اصحابه الطيبين الطاهرين

الباب الاول في الايمان والكبائر وعلامات النفاق والقدر ٦

الباب الثاني في عذاب القبر والاعتصام بالسنة والعلم ٣٧

الباب الثالث في كتاب الطهارة وما يوجب الوضوء واداب الخلاء ٦٠

الباب الرابع في السواك وسنن الوضوء والغسل ٦١

الباب الخامس في مخالطة الجنب ولكم المياه وتطهير النجاسات ٦٣

الباب السادس في المسح على الخف والتيمم والغسل المسنون ٦٤

الباب السابع في الحيض والمستحاضة والصلوة ٦٩

الباب الثامن في المواقيت وتعجيل الصلاة والاذان ٧٠

الباب التاسع في فضل الاذان والمساجد ومواضع الصلاة ٧٢

الباب العاشر في الستر والسترة وصفة الصلوة ٧٤

الباب الحادي عشر فيما يقرأ بعد التكبير والقراءة في الصلاة والركوع ٨٦

الباب الثاني عشر في السجود والتشهد والصلاة على النبي ﷺ ٨٧

الباب الثالث عشر في التشهد والذكر بعد الصلاة وما لا يجوز من العمل وما يبطل الصلوة ٨٩

الباب الرابع عشر في السجود والقرآن وما على المصلي النهي عن الصلوة ٩٠

الباب الخامس عشر في الجماعة وسنوبة الصفوف والموقف ٩١

الباب السادس عشر في الامامة وما على الامام والمأموم ٩٢

الباب السابع عشر فيمن صلى مرتين وفي السنن ونوافلها واوقات النهي ٩٤

الباب الثامن عشر في ما يقول اذا قام من الليل والتحريض على القيام والقصد في العمل ٩٦

الباب التاسع عشر في الوتر والقنوت والتراويح وصيام شهر رمضان ٩٧

الباب العشرون في صلوة الضحى والتطوع وصلوة التسبيح وصلوة السفر ٩٩

الباب الحادي والعشرون في الجمعة وجوبها والتنظيف والتبكير ١٠٠

الباب الثاني والعشرون في النكير والخطبة والصلوة وصلوة الخوف

الباب الثالث والعشرون في صلوة العيد والاضحية وايام العشر والعشر وصلوة الخوف ١٠٢

الباب الرابع والعشرون في سجود الشكر والاستسقاء

الباب الخامس والعشرون في عيادة المريض وتوبة المريض ونعي الموت والجنائز وما يقال عند من حضره الوفاة

الباب السادس والعشرون في غسل الميت وتكفينه والمشي بالجنازة والصلوة عليها

الباب السابع والعشرون في دفن الميت والبكاء عليه وزيارة القبور

الباب الثامن والعشرون في الزكوة وما يجب فيه وصدقة الفطر

الباب التاسع والعشرون فيمن لا يحل له الصدقة ومن يحل له ومن لا يحل له

الباب الثلثون في الانفاق وكراهية الامساك والبخل وفضل الصدقة والسخا

الباب الحادي والثلثون فيمن لا يعود في الصدقة في الصوم ورؤية الهلال

الباب الثاني والثلثون في فرض الصوم وصوم المسافر والمغمى

الباب الثالث والثلثون في صيام التطوع وعاشوراء وليلة القدر والاعتكاف

الباب الرابع والثلثون في فضائل القرآن والدعوات وذكر التوبة والتقرب اليه

الباب الخامس والثلثون في اسماء الله تع وثواب التسبيح والتحميد والتهليل

الباب السادس والثلثون في الاستغفار والتوبة وما يقول اذا اصبح واذا امسى

الباب السابع والثلثون في الدعوات في الاوقات والاستعاذة وجامع الدعاء

الباب الثامن والثلثون في المناسك والحج والاحرام والتلبية وحجة الوداع

الباب التاسع والثلثون في دخول مكة والطواف والوقوف بعرفة

الباب الاربعون في الدفع من عرفة والمزدلفة ورمي الجمار والحلق

شبكة الألوكة www.alukah.net

الباب الحادي والاربعون
في الخلع وخطبة يوم النحر ومن ايام التشريق والوداع

الباب الثالث والاربعون
في حرم مكة وفي حرم مدينة

الباب الخامس والاربعون
في الخيار والربا والمنهي عنها من البيوع

الباب السابع والاربعون
في الوكالة والغصب والعارية والشفعة

الباب التاسع والاربعون
في احياء الاموات والشرب والعطايا واللقطة

الباب الحادي والخمسون
في النكاح والنظر الى المخطوبة والولي والاسناد

الباب الثالث والخمسون
في المباشرة والصداق والوليمة

الباب الخامس والخمسون
في الخلع والطلاق والمطلقة ثلاثا

الباب السابع والخمسون
في بلوغ الصبي والحضانة

الباب التاسع والخمسون
في الايمان والنذور وفضل الجهاد

الباب الثاني والاربعون
فيما يجتنبه المحرم ويجب الصيد والاحصار

الباب الرابع والاربعون
في البيوع وكسب الحلال في المساهلة في المعاملة

الباب السادس والاربعون
في السلم والاحتكار والافلاس والانظار والشركة

الباب الثامن والاربعون
في المسافات والمزارعة والاجارة

الباب الخمسون
في الفرايض والوصايا

الباب الثاني والخمسون
في اعلان النكاح والخطبة والمحرمات

الباب الرابع والخمسون
في القسم وعشرة النساء وما لكل واحدة من الحق

الباب السادس والخمسون
في اللعان والعدة والاستبراء والنفقات وحق المملوك

الباب الثامن والخمسون
في العتق واعتاق المشترك

الباب الستون
في القصاص والديات وما يضمن في الجنايات

الباب الحادي والستون
في القسامة وقتال اهل الردة والسعاة بالفساد

الباب الثالث والستون
في حد الخمر ويدعى على المحدود والتعزير وبيان الحر والعبد

الباب الخامس والستون
في الولاة وهدايا هم في الاوصه والشهادات

الباب السابع والستون
في الكتاب الى الكفار والقتال في الجهاد وحكم الاسرى

الباب التاسع والستون

الباب الحادي والسبعون
في الصيد والذبايح وذكر الكلب وما يحرم اكله وحل اللقطة

الباب الثالث والسبعون
في تغطية الاواني وغيرها

الباب الخامس والسبعون
في التصاوير والطب والرقى والفال والطيرة

الباب السابع والسبعون
في الادب والسلام والاستيذان والمصافحة

الباب التاسع والسبعون
في العطاس والتثاوب والضحك

الباب الحادي والثمانون
في الوعد والمزاح والمفاخرة والعصبية والبر وصلة الرحم وبر الوالدين

الباب الثاني والستون
في الحدود والزنا وقطع السرقة والشفاعة في الحدود

الباب الرابع والستون
في الامارة والقضاء وما على الولاة من التيسير والرفق والقضاء والجوائز

الباب السادس والستون
في الجهاد واعداد آلة الجهاد وآداب السفر

الباب الثامن والستون
في الامان وقسم الغنايم والغلول والجزية

الباب السبعون
في الصلح والفيء

الباب الثاني والسبعون
في الاطعمة والضيافة والاشربة والاسقية

الباب الرابع والسبعون
في اللباس والخاتم والنعال والترجل

الباب السادس والسبعون
في الكهانة والزوايا

الباب الثامن والسبعون
في القيام والجلوس والنوم والمشي

الباب الثمانون
في الاسامي والبيان والشعر والصمت وحفظ اللسان والغيبة

الباب الحادي والثمانون
في الشفقة والرحمة في الدين والحث في الله وما يتعلق من النهاية والتقاطع وغيره واللسان

الألوكة
www.alukah.net

الباب الثالث والثمانون
في الحزن والبكاء والامور والرهبة والحياء وحسن الخلق

الباب الخامس والثمانون
في الفقر وعيش النبي والامل والحرص

الباب السابع والثمانون
في الزنا والتعفف والبكاء والخوف وتغير النفس

الباب التاسع والثمانون
في الدجال وقصته وخروج عيسى عليه السلام
وقرب الساعة

الباب الحادي والتسعون
في الحشر والحساب والقصاص والميزان والحوض
والشفاعة

الباب الثالث والتسعون
وخلق الجنة والنار وبدء الخلق وذكر الانبياء

الباب الخامس والتسعون
في شمائل النبي وبدء الوحي وعلامات النبوة
والمعراج والكرامات ومناقب قريش وذكر القبائل

الباب التاسع والتسعون
في مناقبها ومناقب عثمان ومناقب هؤلاء
الثلثة وعلي ومناقب علي ابن ابي طالب

الباب التاسع والتسعون
في جوامع المناقب وذكر اليمن والشام وذكر اويس

الباب الرابع والثمانون
في الغضب والكبر والظلم والامر بالمعروف والرفاق

الباب السادس والثمانون
في استجواب المال والحرص للطاعة والتوكل والصبر

الباب الثامن والثمانون
في الفتن والملاحم واشراط الساعة والعلامات
بين يدي الساعة

الباب التسعون
فيما لا يقوم الساعة الا على الاشرار وفي النفخ
في صفة الجنة واهلها ورؤية الله تعالى

الباب الثاني والتسعون
فيما لا يقوم الساعة الا على الاشرار في النفخ

الباب الرابع والتسعون
في فضائل النبي عليه السلام واسمائه وصفاته خلافا

الباب السادس والتسعون
في مناقب الصحابة ومناقب ابي بكر رضي الله عنه ومناقب
عمر رضي الله عنه

الباب الثامن والتسعون
في مناقب اهل البيت ومناقب
ازواج النبي عليه السلام

الباب المائة
ثواب هذه الامة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الباب الرابع والثمانون
الباب الخامس والثمانون
الباب السادس والثمانون
الباب السابع والثمانون
الباب الثامن والثمانون
الباب التاسع والثمانون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الله حسبي ونعم الوكيل
سمط العلا المدث العصر الاسحاق
محمد عصمت ابراهيم عفى عنه واصلحه

من وقايع الدهر عند العيد العصر الاغر
ولي الدين الصفي الماصي
عمره





وحسبك قول الناس فيما ملكته
لقد كان هذا مرة لغلان

٧٥٩
٧٥٥
ط ٢٢

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد والرسل
احمد لله ملأ السموات وملأ الارض وملأ ما شاء بعد هذه الاشياء واشكره شكرا يكون لجميع المخلوقات
حتى الهبا بالنسبة اليه كذرة اذا نسبت الى اجل اجزاء الارض والسماء ثم اليجا من الاسحيا الى
حصن لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك بامن الاذه على بلا احصاء واكمل الصلوات
وادومها على رسول محمد قدوة الانبياء وتمتم مكارم الاخلاق ومسدد الملة العوجاء والتحية
والرضوان على اله واصحابه وازواجه واولاده ومن اقتدى به الى يوم الفصل والقضاء اما بعد
فقد الح على زمرة اخلاء وثلة خلصاء ان اشرح لهم كتاب المصابيح تاليف الامام الهمام ولي
الانعام على اهل الاسلام ركن الشريعة محي السنة ابي محمد الحسين بن مسعود الفراء جزاه
الله عن الاسلام والمسلمين الخير ورضاه وجعل الجنة ماواه واجبوا ان لا يكون مطولا مملا
ولا مختصرا مخلا فاجبتهم الى ذلك واوردت في اول الكتاب مقدمة في اصطلاحات اصحاب الحديث
وانواع علوم الحديث واوردت فيه كل راوي لم يكن مذكورا في متن المصابيح وتركت ذكر من
هو مذكور فيه وسميته بكتاب المفاتيح في شرح المصابيح واستوهب من ربي الكريم الوهاب
ان يسدد لساني ويهدني الى سبيل الصواب فانه ان اعانني تيسر لي كل صعب عسير والا فلا
اقدر على ما يفيد زعليه من الكلام طفل صغير ولا بان مبين قليل ولا كثير ولا تغيير ولا تطهير ولا حول
ولا قوة الا بالله العلي الكبير ولا حول عن معصيته الا بعصمته ولا قوة على طاعته الا باعانته اما
المقدمة في معرفة انواع علم الحديث فانواع الحديث عشرون نوعا النوع الاول اشرفها
الاسناد وهو شيء عظيم القدر عند اصحاب الحديث والاسناد من الدين قال عبد الله بن المبارك لولا
الاسناد لقال من شاء ما شاء ودخل الزهري على اسحق بن ابي فروة يوما فجعل اسحق يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذا وقال رسول الله كذا فقال الزهري قاتلك الله يا ابن ابي فروة ما اجرأك
على الله الا تسند حديثك تحدثنا باحاديث ليس لها خطم ولا ازمة يعني كل حديث ليس له اسناد كجمل
ليس له زمام وليس له مالك معين ضال في البادية وقد جا الحديث بالنهي عن اخذ الجمل الضال في
البادية فكذلك الحديث اذا لم يكن مرويا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح ولم يكن
مكتوبا في كتاب صنفه امام معتبر لم يجز قبول ذلك الحديث لان النبي عليه السلام قال انقلوا الحديث
عني الا ما علمتم فمن كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار فقد قيد عليه السلام رواية الحديث عنه
بالعلم وكل حديث له اسناد ولا هو منقول في كتاب مصنفه معتبر لا يعلم رواية ذلك الحديث عن رسول
الله فاذا لم يعلم رواية عن رسول الله فلا يجوز قبوله واذا ثبت اشتراط الاسناد فمعلوم ان كل
حديث اسناده اعلى فهو اقوى وبالقبول احرى وعلو الاسناد قد يكون بقلة العدد فكل حديث
بين راويه وبين رسول الله اقل عددا فهو اعلى من حديث بين راويه وبين رسول الله اكثر عددا وقد يكون
شهرة الراوي بعلم الحديث وكل حديث يروي عن رجل مشهور بعلم الحديث فهو اقوى من حديث يروي
عن رجل ليس بمشهور بعلم الحديث وان كان بين الرجل الذي ليس مشهورا بعلم الحديث اقرب الى رسول
الله من الرجل الذي هو مشهور بعلم الحديث وكذلك الحديث الذي يرويه رجل عالم بعلم الحديث او
غيره اعلى من الحديث الذي يرويه رجل ليس بعالم زاهدا كان او غير زاهد فقد قال وكيع لئلا مذته اي
الاسنادين احب اليكم الاعمش عن ابي وايل عن عبد الله او سفين عن مسعود عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله

قال

قال الاعمش عن ابي وايل عن عبد الله فقال يا سبحان الله الاعمش شيخ وابن وايل شيخ وسفين فقيه ومنصور
فقيه وابراهيم فقيه وعلقمة فقيه وحديث يتداوله الفقها خير من ان يتداوله الشيوخ وكذلك كل حديث
يرويه اثنان اعلى من حديث يرويه واحد وما يرويه ثلثة اعلى مما يرويه اثنان وكذلك كل حديث يرويه
من عرف بقوة الحفظ والمواظبة على تتبع الحديث وقراءته وكتبه ومطالعته اعلى من حديث يرويه من لم يكن
بهذه الصفة لان النسيان والغلط على من لا يواظب على تتبع الحديث اكثر احتمالا ممن يواظب على تتبع الحديث
وكان امير المومنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه اذا نسي شيئا مما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم
سمعه من رجل يحلف الرجل الذي سمع منه ما سمع من رسول الله ثم نسيه وانما فعل هذا الاحتياط في صحة
الاحاديث وكل ذلك تصريح منهم بانه لا يجوز الاقبول ما صح من الحديث بل لا ينبغي لمن له ديانة ان يقول قولا
او يفعل فعلا ليس له عليه حجة وينبغي ان يبحث الرجل عن حال من يروي عنه انه صاحب عقيدة مرضية
في الشرع وصاحب تقوى وصدق وديانة فان كذلك يروي عنه والا فلا وكذلك يبحث عن سنده هل
يحتمل سنه رواية من يروي عنه وسماع الحديث منه فان لم يحتمل فلا يروي النوع الثاني الحديث الموقوف
وهو ما يكون اسناده متصلا الى الصحابي فلما وصل الى الصحابي لا يقول الراوي من الصحابي انه قال
الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او سمعت من رسول الله كذا بل يقول الراوي ان فلانا
الصحابي يقول كذا او يفعل كذا او يامر بكذا وما اشبه ذلك ومن الموقوف ما يقول الصحابي كان اصحاب
رسول الله يفعلون كذا او يقولون كذا او يامرون بكذا النوع الثالث الحديث المرسل وهو ما يكون
اسناده متصلا الى التابعي فلما وصل الى التابعي يقول التابعي قال رسول الله كذا او فعل كذا واختلفوا في
ان الحديث المرسل هل هو محتج به ام لا واقوى المراسيل سعيد بن المسيب لانه كان فقيها صاحب فتوى
وابوه صحابي من اصحاب الشجرة وتداورك سعيد وعثمان وعمر وعليا وطلحة والزبير الى اخر العشرة وقرء
من مراسيل سعيد مراسيل عطا بن ابي رباح وسعيد ابن هلال ومكحول الدمشقي وحسن ابن ابي الحسن
البصري وابراهيم النخعي ولم يكن المراسيل حجة عند الشافعي الا مراسيل سعيد بن المسيب النوع الرابع
المنقطع وهو على انواع احدها ان يروي احد من شيخ لم يسمع منه وهذا قبل ان يصل الاسناد الى التابعي
والثاني ان يكون من الرواة رجل مجهول مثل ان يقول احد حدثني رجل عن فلان والثالث ان يكون احد
الرواة مجهولا من طريق ومعروفا من طريق اخر مثاله قال سفين الثوري حدثنا داود بن ابي هند قال
حدثنا شيخ عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي على الناس زمان يحير الرجل بين
الحجر والفجور فمن ادرك ذلك الزمان فليختر الحجر على الفجور فمن هذا الطريق هذا الحديث منقطع لان الشيخ
الذي يروي داود بن ابي هند عنه هذا الحديث مجهول وقال علي بن عاصم عن داود بن ابي هند نزلت
جديلة قيس وهي اسم قبيلة فسمعت شيخا امي يقال له ابو عمرو يقول سمعتها هريرة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لياتين على الناس زمان يختبر الرجل بين الحجر والفجور فمن ادرك ذلك الزمان فليختر
الحجر على الفجور فهذا النوع ليس بمنقطع على الحقيقة لانه قد عرف في هذا الطريق الشيخ الذي كان مجهولا في
الطريق الاول ومن وصل اليه الطريق الاول دون الثاني فالحديث يكون منقطعا عنه النوع الخامس المعضل
وهو الحديث الذي يرويه اتباع التابعين عن رسول الله عليه السلام وعن الصحابي المشهور وربما يكون
الحديث معضلا ومسندا بان يروي الراوي الذي هو اتباع التابعين عن رسول الله في وقت حديثا وهو
يروي ذلك الحديث عن تابع ويروي التابع ذلك الحديث عن صحابي ويروي الصحابي عن رسول الله وربما

يروي حديثا احد من اتباع التابعين عن رسول الله فيكون معضلا ويروي ذلك الحديث رجل
اخر ويكون اسناده متصلا الي رسول الله فاذا ظهر اتصال اسناد الحديث المعضل الي رسول الله عليه
السلام من ذلك الراوي او من راوي اخر خرج ذلك الحديث عن كونه معضلا بل يكون متصلا واذا قال
احد اتباع التابعين ان فلانا التابعي يفعل كذا او يقول كذا او يامر بكذا يكون ذلك الفعل او القول او الامر
موقوفا علي ذلك التابع فكذلك اذا قال احد من اتباع التابعين ان فلانا الذي هو من اتباع التابعين
يفعل كذا او يقول كذا او يامر بكذا يكون ذلك الفعل او القول او الامر موقوفا علي ذلك الرجل الذي هو من
اتباع التابعين **النوع السادس** المدرج وهو الحديث الذي وقع فيه لفظ من كلام الصحابي او التابعي ويظنه
السامع انه من جملة ذلك الحديث وانما يعرف غير كلام الصحابي او التابع من كلام النبي بان يروي ذلك الحديث
رجل اخر من ذلك الراوي ويقول قال لي فلان الذي اروي عنه هذا الحديث ان هذا اللفظ من كلامي فاما اذا
روي احد حديثا وروي اخر ذلك الحديث ووجد لفظ في حديث احدهما ولم يوجد ذلك اللفظ في حديث اخر
فكذلك اللفظ لا يعرف يقينا انه مدرج لامكان سقوط ذلك اللفظ من حفظ الراوي الذي ليس في حديثه
ذلك اللفظ وقد وقع اختلاف كثير بين الاحاديث المروية عن رسول الله صلي الله عليه وسلم في الالفاظ فلا
يتمالا هذا مدرج الا بدليل واضح **النوع السابع** الغريب **والثامن** العزيز **والتاسع** المشهور اما الغريب
فهو الحديث الذي يكون اسناده متصلا الي رسول الله ولكن يرويه راو واحد اما من التابعين او من اتباع
التابعين او من اتباع اتباع التابعين واما العزيز فهو الحديث الذي يكون اسناده ايضا متصلا الي رسول
الله ولكن يرويه راويان او ثلثة والمشهور كل حديث يرويه جماعة اكثر من ثلثة والمستفيض بمعني المشهور
فمن المشهور نحو قوله عليه السلام طلب العلم فريضة علي كل مسلم وقوله عليه السلام نضر الله امرا سمع مقالتي
فوعاها ومنه الخوارج كلاجا النار ومنه لا نكاح الا بولي ومنه اذا انتصف شعبان فلا صيام حتي رمضان
ومنه افطر الحاجم والمحجوم ومنه من سيل عن علم فكتمه الجم بلجام من نار ومنه من مس ذكره فليتوضا ومنه من كان
له امام فقراءة الامام لقراءته ومنه الاذان من الراس ومنه صلاة القاعد علي النصف من صلاة النايم وقوله
عليه السلام انما الاعمال بالنيات ولكل امري ما نوي وقوله عليه السلام ان الله لا ينتزع العلم انتزاعا ينتزعه من
الناس وقوله من اتي الجمعة فليغتسل وقوله ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما وقوله عليه السلام
امرت ان اسجد علي سبعة اعضا وقوله عليه السلام كل معروف صدقة وقوله انما جعل الامام ليوتم به وقوله
عليه السلام يقتل عمار الفئة الباغية وقوله كان رسول الله عليه السلام يرفع اليدين في الصلاة عند
الركوع وبرفع راسه وامره بافراد الاقامة وقوله عليه السلام المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وقوله
عليه السلام لا تتباغضوا ولا تدابروا والطوالات من الاحاديث مثل حديث الايمان وحديث الزكوة وحديث
الحج وحديث الافك وحديث التوبة وحديث المعراج وحديث الشفاعة وحديث القبر وحديث ام الزرع
النوع العاشر السقيم والمريض والمعلول وهو الحديث الذي طعن في صحته ثقة او اكثر وهو علي انواع موضوع
ومقلوب ومجهول فالموضوع ما صح عند اهل الحديث انه ليس بحديث منقول عن رسول الله بل موضوع وضعه
احد والمقلوب ما قلب القلابون متنا واسنادا ومعني المتن اللفظ والمجهول ما يكون مداره علي من لم يعرف
من رجال الحديث اصلا اما المنكر فالمراد به المقلوب والمجهول **النوع الحادي عشر** الموقوف وهو الحديث
المنقول عن رسول الله عليه السلام وهو خلاف الموقوف فان الموقوف منقول من الصحابي كما تقدم ذكره
النوع الثاني عشر الضعيف وهو الحديث الذي فيه ضعف وضعفه يكون تارة لضعف بعض الرواة

من المردودين من عدم العدالة او الرواية عمن لم يره او سوء الحفظ او تهمة في العقيدة او عدم المعرفة بما يحدث
به والاسناد الي من لا يعرف وتارة بعلل الاخر مثل الارسال والانقطاع والدليس ان يقول المحدث قال فلان
سمعت من فلان فادرك فلان فلانا او راي فلان فلانا ليظن السامع ان المحدث سمع من فلان مثاله
قال ابو عوانة حدثني الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر ان النبي عليه السلام قال فلان في النار
قال ابو عوانة قلت للاعمش سمعت هذا من ابراهيم فقال لا حدثني به حكيم بن جبير عنه فظن ابو عوانة
ان الاعمش يروي هذا الحديث عن ابراهيم التيمي فلما سالته قال لا اروي عن ابراهيم بل عن حكيم بن جبير
عن ابراهيم وهذا تدليس عن الاعمش لظن ابو عوانة انه سمع الحديث عن ابراهيم النخعي هكذا اهكذا ادركه
او ورد هذا الحديث الحاكم النيسابوري في كتابه ومن جملة تلك الوجوه ايضا الاضطراب في الاسناد
وهو ان يروي الحديث عن شيخ ثم يرويه تارة اخري عمن دونه او فوقه او يرفع الحديث تارة ويوقفه اخري
والتعليل بمعني التدليس تقدم **النوع الثالث عشر** الشاذ قال الشافعي رح ليس الشاذ من الحديث ان يروي الثقة ما لا يرويه غيره هذا ليس بشاذ انما الشاذ ان يروي الثقة
حديثا يخالف فيه الناس هذا هو الشاذ من الحديث مثاله عن سفيان الثوري عن ابي الزبير عن
جابر بن عبد الله الانصاري قال رايت رسول الله عليه السلام في صلاة الظهر يرفع يديه اذا كبر واذا
ركع واذا رفع راسه من الركوع هذا الحديث شاذ لانه يروي هذا الحديث جماعة كثيرة ولم يذكروا فيه صلاة
الظهر **النوع الرابع عشر** المسند وهو الحديث الذي اسناده متصل الي رسول الله عليه السلام وهو
جنس تحته انواع الغريب والعزيز والمشهور وغير ذلك مما كان اسناده متصلا الي رسول الله والمتصل
مثل المسند والحديث المعنعن بمعني المسند وقيل المعنعن ما يكون بلفظ عن من المحدث الي رسول الله
مثل ان يقول المحدث حدثني فلان عن فلان عن فلان الي رسول الله عليه السلام **النوع الخامس**
عشر المسلسل وهو الحديث الذي يكون من المحدث الي رسول الله عليه السلام متصلا عن نسق واحد مثل
ان يقول المحدث اخبرني فلان قال اخبرني فلان كل شيخ يقول اخبرني الي الصحابي او يكون جميعها بلفظ
حدثني الي الصحابي او يكون بلفظ سمعت فان فعل رسول الله في وقت تحدثه بالحديث فعلا يبغي ان
يفعل الصحابي ذلك الفعل اذا تحدث بذلك الحديث وكذلك يفعل كل شيخ ذلك الفعل الي اخرا وفوق ذلك
مثاله قال الحاكم حدثني الزبير عن عبد الواحد قال حدثني ابو الحسن يوسف بن عبد الواحد التميمي
الشافعي بمصر قال حدثني سليمن بن شعيب الكسائي قال حدثني سعيد بن ادم قال حدثني شهاب
بن الخراش الحوشبي قال سمعت يزيد الرقاشي يحدث عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم لا يجد عبد حلاوة الايمان حتي يومن بالقدر خيره وشره وحلوه ومره قال وقبض رسوله
الله علي لحيته فقال امنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره قال وقبض انس علي لحيته فقال امنت بالقدر
خيره وشره وحلوه ومره قال واخذ يزيد بلحيته فقال امنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره قال
واخذ شهاب بلحيته فقال امنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره قال واخذ سعيد بلحيته فقال امنت
بالقدر خيره وشره وحلوه ومره قال واخذ سليمان بلحيته فقال امنت بالقدر خيره وشره وحلوه
ومره قال واخذ يوسف بلحيته فقال امنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره واخذ شيخنا الزبير
بلحيته فقال امنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره هذا ذكر انواع مصطلحات اهل الحديث المتداولة
بينهم ومن اصطلاحات المتاخرين الاحاديث الصحاح يعنون بالصحاح ما اخرجه الشيخان اما ما اهل هذه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الصنعة ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجعفي البخاري وابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري في كتابيهما او
احدهما وشرطهما ان يروياان الحديث من الصحابي المشهور بشرط ان يكون لذلك الحديث راويان من التابعين
وعلى هذا لا يجوز ان تنقص عن الراوي بين الى ان يصل الى المحدث كلهم بشرط ان يكونوا ثقات مشهورين وليعنون
بالحسان ما اخرجه ابو داود وسليمن بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي وابو عبد
الرحمن احمد بن شعيب النسايوري وابو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي وابو
عبد الله محمد بزيد بن ماجة القزويني واحاديث الحسان كلها منقولة عن الرواة العدول الا انه ما روي فيها
الشرط المرعي في الصحاح بل جوز اصحاب الحسان ان يكون للصحابي راو واحد من التابعين والتابع كذلك راو
واحد وكذلك الى اخره وهذه المصنفات السبعة اعني الصحاح والحسان معتبرة مشهورة الا ان الصحاح
اشد اعتبارا واعتمادا اليها ولا يجوز لقايل ان يقوله كل حديث وجدناه في هذه الكتب السبعة قبلناه وعالم يجده
فيها لم نقبله لان الاحاديث الصحاح المعتبر غير منحصر في هذه الكتب السبعة بل قد صنف كتب كثيرة معتبرة
معتمد عليها غير هذه السبعة وطريق تنزيل الحديث ان ينظر الى ناقله فان كان ناقلا معتبرا واسناده
متصلا الى رسول الله فهو مقبول النوع السادس عشر المختصر وهو الحديث الذي روي بعضه وترك بعضه
النوع السابع عشر المعتضى ومثله المنتقض ومثله المستقصى وهو الحديث الذي روي جميعه من غير ان
يترك منه شي النوع الثامن عشر والتاسع عشر الناسخ والمنسوخ وهما الحديثان المتناقضان احدهما متاخر
عن الاخر فالمتاخر ناسخ والمتقدم منسوخ والنسخ ابطال حكم المتقدم النوع العشرون في اصطلاحاتهم في الاجا
وهي انواع احدها ان يسمع من لفظ المحدث بحدثه وليس مع المستمع احد فيقول المستمع حدثني فلان وان كان مع
المستمع احد يقول حدثنا فلان الثاني ان يقرا على المحدث بنفسه فيقول اخبرني فلان وان قراعلى المحدث وهو
حاضر فيقول اخبرني فلان وقد اختلف في القراة على المحدث هل هو اخبار ام انبا فالجمهور على انه اخبار
النوع الثالث ان يعرض المستفيد كتابا او جزاعلى المحدث وينظر فيه المحدث ويروي المحدث انه سماعه او قراته
او تصنيفه فيقول المحدث للمستفيد اجزت لك ان تروي عني ما في هذا الكتاب فاذا روى المستفيد ذلك
الكتاب يقول انبانيه فلان بهذا واختلف في هذا النوع انه اجازة ام ليس باجازة حتى يسمع على المحدث او يقراعلى
المحدث فمذهب مالك وسفين بن عيينه وجم كثير انه اجازة وعند بعض ليس باجازة والمختار في عصرنا
انه اجازة النوع الرابع ان يقول المحدث مشافهة للمستفيد اروعني هذا الكتاب بل يكتبه اليه من مدينة
الى مدينة اني اجزت لفلان ان يروي عني الكتاب الفلاني او يكتبه اليه يا فلان اروعني الكتاب الفلاني فهذا
ايضا اجازة ويقول المكتوب اليه اذا روى ذلك الكتاب كتب المحدث الي فلان واجازلي ان ادوي عنه هذا
الكتاب النوع الخامس ان يقول المحدث للمستفيد مشافهة اجزت لك ان تروي عني الكتاب الفلاني من غير
ان يدفع ذلك الكتاب بيده اليه فهذا اضعف من النوع الثالث واقوى من النوع الرابع ويتال للنوع
الاول السماع وللنوع الثاني الاخبار وللنوع الثالث العرض والمناولة وللرابع الكتابة وللخامس الاجازة
ويقول المستفيد في النوع الخامس جازلي فلان ولو قال انبانيه جاز واقوى هذه الانواع الاول ثم الثاني
ثم الثالث ثم الرابع وقد جوز بعض المتاخرين ان يقول المحدث اجزت لمن ادرك حياتي ان يروي عني كل
ماصح عنده روايتي عن شيوخي هذا ذكر اصطلاحات اصحاب الحديث رحمهم الله تعالى شرح ديباجة
الكتاب قوله الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى الحمد يطلق على جميل صفات الموصوف والشكر على
انعامه والله يحمد نفسه ولا يشكر والثناذكر فضايل من اثنيت عليه وفي هذه الالفاظ اختلاف كثير ونحن

لا نطول بحث اللغة كي لا يطول الكتاب وسلام على عباده الذين اصطفى اي السلام من الله ومنا نازل او واقع
على الذين اصطفاهم الله اي اختارهم من الانبيا والاولياء والملايكة وجميع اهل طاعته واصطفى اصله اصتفى وهو
افتعل من صفا يصفو اذا كان فاصل افتعل حرفا من حروف الاطباق وهي الصاد والضاد والطاء الظاء
يقلب تا افتعل طا ليكون مجانسا للفاصل افتعل في الاطباق وللصنف اورد هذه الالفاظ تيمنا بقوله تعالى لرسوله
وقل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى والتكير في سلام بمعنى التعريف في افادة العموم في كثير من المواضع
كقولهم كما تدين تدان والا لا اشرب الماء فان حكمها واحد وقيل التنكير ههنا لاجل ان السلام من الله
على عباده لا يكون قليلا حتى يتفاوت بين التنكير والتعريف وعادة جميع المصنفين ان يبتدوا في اول كتبهم
بالحمد لله تمسكا بما رواه ابو هريرة ان النبي عليه السلام قال كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء وفي
رواية كل كلام لا يبدا فيه بالحمد لله فهو اجذم الخطبة طلب زوجة وغيرها من الحاجات والتشهد كل ذكر يذكر
فيه كلمتا الشهادة كخطبة النكاح وخطبة الجمعة وقراة التحيات في صلاة الجماعة انيت الاجذم وهو
المقطوع والصلاة التامة الدايمة على رسوله المجتبى محمد سيد الورى وعلى اله مصابيح الهدى وفي نسخة
بخزم الهدى الصلاة على النبي من الله تعالى ارادة التشريف ورفع الدرجات له ومن المومنين الدعا وزيادة
رفع الدرجة ايضا له واراد بالتامة ما يكون الحمد وانعم ما يعطى احد من الانبيا والملايكة وغيرهم من الفضيلة
والكرامة واراد بالدايمة ان يكون نزول الصلاة عليه متصلا غير منقطع الرسول فعول بمعنى المرسل
وهو مفعول من ارسل اذا فعل بعث والفرق بين الرسول والنبي ان الرسول من بعثه الله الى قوم وانزل
معه كتابا اولم ينزل عليه كتابا ولكن امره بحكم لم يكن ذلك الحكم في دين الرسول الذي كان قبله والنبي
من لم ينزل عليه كتابا ولم يامره بحكم جديد بل امره ان يدعوا الناس الى دين الرسول الذي كان قبله وقيل
الرسول الذي نزل عليه جبريل وامره بتبليغ رسالة الله الى الناس والنبي من لم ينزل عليه جبريل بل سمع
صوتا ورايا في المنام انكد بني فبلغ رسالة الله تعالى الى الناس والنبي هو الذي نبي اي يخبر عن الله فعيل بمعنى
مفعل بكسر العين وقيل بمعنى معفل بالفتح فعلى الوجه الاول معناه مبلغ ومخبر عباد الله بما امرهم الله
تعالى من الاحكام وعلى الوجه الثاني معناه انه رجل اخبر ما لله وعلمه القران والاحكام وغير ذلك مما علمه
ويجوز ان يقال للرسول مرسل ونبي كلاهما جايز له ولا يجوز ان يقال للنبي مرسل بل يقال له نبي المجتبى مفعول
من اجتبى بمعنى اصطفى محمد اسم مفعول من التحميد وهو مبالغة في الحمد والتكثير في الحمد يعني هو من حمده
الله حمدا كثيرا لما فيه من الخصال الحميدة الورى الخلق المصابيح جمع المصباح وهو معروف الهدى الطريق
المستقيم يعني بمصابيح الهدى انهم ارشدوا المومنين الى طريق الدين واظهروا الدين اما بعد فهذه الفاظ
صدرت عن صدر النبوة وسنن سارت عن معدن الرسالة واحاديث جات عن سيد المرسلين وخاتم
النبيين لفظة اما المتفصيل ما اجمله القايل يعني حين ابتدا الكتاب بالحمد لله لا يعلم احد ما يريد فتصل وبين
بعد هذا ما يريد من التصنيف وبعد كان اصله بعد حمد الله والصلاة على رسوله فترك ذكر المضاف
اليه للعلم به فلما قطع لفظة بعد عن المضاف بني على الضم فهذه الفاظ فهذه مبتدا والفاظ خبره وقوله
صدرت جملة صفة الالفاظ وما بعده معطوف على هذه الجملة ومعنى صدرت اي رجعت وجات عن صدر
النبوة اي عن لسان من هو صدر النبوة وصدر القوم اجلهم واكبرهم قدرا والرتبة يعني به عن سيد المرسلين
السنن جمع سنة والسنة السيرة الطريقة وصورة الوجه والمراد بها ههنا ما بينه النبي عليه السلام
من امور الدين المعدن بكسر الدال الموضع الذي يخرج منه الذهب والفضة والياقوت وغير ذلك من الجواهر

شبكة الألوكة www.alukah.net

يعني به ههنا عن هو موضع الرسالة واهل الرسالة والرسالة ما ارسل الله رسله به من احكام الدين يعني هو
الذي اظهر احكام الدين الاحاديث جمع احدوثة وهي ما يحدث به والحديث مثله ويجوز ان يكون الاحاديث جمع حديث
فيكون جمعا على غير قياس والخاتم اسم فاعل من ختم يختم اذا تم شيا وطبع صرة الذهب وغيرها يعني بنبينا محمد عليه
السلام اتم النبيين وختم عليهم يعني لا نبي بعده شيء من مصابيح خرجت عن مشكاة النبوة من اي الاحاديث
كالانوار يهتدي المسلمون بنورها ويخلصون في ظلمة الكفر والجهل ويصلون الى نور الشريعة وقضا الطريقة
والحقيقة فمن حفظ حديثا واحدا عن اعتقاد صحيح نور واضا ساحات صدره وانجلت الظلمة المشيطانية عن
صدره فمن عمل به ازداد نورا على نوره فكلما عمل يزيد الرجل الاحاديث حفظ العمل بها يزداد نوره حتى يظهر
نور التجلي في قضا قلبه ويجلس سلطان الحقيقة على كراسي النبوي المصفوفة على فراش قلبه فح لا يضيره من
خذله ولا من خالفه وليستغفر له من في السموات ومن في الارض والحيتان في جوف الما خرجة اي خرجت المصابيح
عن مشكاة النبوي اي عن صدر النبي الذي هو معدن النبوي المشكاة الكوة التي تكون في الحايط وغيره يوضع
فيها المصباح وقيل المشكاة هي الظرف الذي فيه الدهن والفتيلة والمصابيح هو الغوشبه المصنف رحمه
الله الاحاديث بالمصابيح من النبي وصدره بالمشكاة وهو تشبيه على غاية الحسن والفصاحة مما اوردها الايمة
في كتبهم جمعتها للمنقطعين الى العبادة ليكون لهم بعد كتاب الله حظا من السنن وعونا على ما هم فيه من الطاعة
اورد ها اي من الاحاديث التي جمعها الايمة في كتبهم ورد الرجل اذا اتى بنفسه واورده غيره اذا اتى به الايمة
جمع امام للمنقطعين الى العبادة اي لمن انقطع عن جمع المال واعرض عن الدنيا وتوجه الى العبادة وامر الاخرة
فمن هذه صفته لا بد له من معرفة الاحاديث لان من اراد ان يسلك مفازة بعيدة لا يمكن سلوكها الا بدليل حاذق
يهتدي به ويمشي على اثره ليوصله الى المقصد فلا سبيل ابعد واخوف من سبيل الاخرة فاذا الابد لسالك هذه
السبيل من دليل حاذق ودليل هذه السبيل هو رسول الله عليه السلام فلا بد لسالكي سبيل الاخرة من الاقتدا
بافعال رسول الله واقواله ولا سبيل الى معرفة افعاله واقواله بعد الصحابة الا بتتبع الحديث فانه فيها منقولة
افعال رسول الله واقواله فمن حرم الاحاديث حرم خير الدنيا والاخرة ومن رزق منها حظا رزق حظا كاملا
من خير الدنيا والاخرة والاحاديث رسول الله كالمطر النازل وصدور الناس كالارض فكل صدر قبلها عن
عقيدة صحيحة وعظم شانها ينبت في صدره فنون الرياحين واصناف النبات التي تنتفع به الناس ويشفى به
المريض ومن لم يتبلها او يتبلها لا عن عقيدة صحيحة ولم يعظم شانها ينبت في ارض صدره انواع الشوك الذي
يتاذى به الناس يعني يتولد منه النفاق والمجادلة والتكبر يعني يتولد منه الانكار ودليل ما قلنا قوله تعالى
والبلد الطيب يخرج نباته الى اخر الاية ليكون لهم بعد كتاب الله حظا من السنن يعني ليكون لهم حظان احدهما براءة
القران والعمل به والثاني تقرائهم الاحاديث والعمل بها فمن علم القران وعمل به ولم يعلم الاحاديث لم يكن حظه تاما
لان جميع احكام الشريعة عن الامر والنهي والحلال والحرام واحوال الانسان من الموت الى دخول اهل الجنة الجنة
والنار الى النار وغير ذلك ليس مذكورا في القران بل بعض هذه الاشيا مذكور في القران وبعضه غير مذكور
ودليل ما قلناه ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايحسب احدكم متكيا على اريكه فظن ان الله تعالى لم يحرم
شيا الا ما في القران الا واني والله قد امرت ووعظت ونهيت عن اشيا انها كمثل القران او اكثر الى اخر الحديث
وعونا على ما هم فيه من الطاعة يعني ليتعلموا كيفية العبادة وقدر وظايف رسول الله عليه السلام واورا ده
من الصوم والصلاة وغير ذلك فان العمل بسنة من سنن رسول الله يتضاعف ثوابه وان كانت عبادة
قليلة على عبادة ليست لسنته وان كان عبادة كثيرة تركت ذكر اسانيدها حذرا من الاطالة عليهم واعتمادا على

نقل الايمة الاسانيد جمع اسناد وهو رواية واحد من اصحاب الحديث عن واحد هكذا متصلا الى رسول الله
عليه السلام الحذر الاحتراز حذرا الى فاحذرا الاطالة اصله الطوال به فنقلت فتحة الواو الى الطا وقلبت الفا
ثم حذفت احد الالفين وادخلت الهاء عوضا عن الالف المحذوفة ومعناه التطويل الاعتماد الاكتفا باحد والاتكا
عليه يعني تركت ذكر رواة كل حديث بيني وبين رسول الله لشيبين احدهما الي لا يطول الكتاب والثاني في
الاكتفا بايراد الايمة الذين استخرجت هذه الاحاديث من كتبهم ذكر الرواة يعني اذا اورد الايمة رواة الحديث بينهم
وبين رسول الله وصححوا الاحاديث فلا حاجة لي الى ان اذكرهم وربما سميت في بعضها الصحابي الذي يرويه عن رسول
الله وربما كلمة التقليل كما ان كم كلمة التكثير فهذا اللفظ يدل على ان اكثر احاديث الكتاب لم يرو المصنف الصحا
الذي يرويها واقلها اورد الصحابي الذي رواها عن رسول الله عليه السلام ونحن نجد بخلاف ذلك لانا نجد اكثر
احاديث مذكورا فيها الصحابي واقلها لم يكن الصحابي فيها مذكورا ولعل المصنف ذكر قليلا من الصحابي في
متن الكتاب وكتب بعضا من الرواة عن رسول الله في الحواشي فكتب الناسخون في المتن ما كتبه المصنف في الحو
فصار الرواة المذكورون في متن الكتاب كثيرا والمذكورون ذكرهم قليلا فاذا كان كذلك فقد صح قول المصنف
وربما سميت في بعضها الصحابي لان ما اورده في المتن كان قليلا وكثره النساخون في المتن والدليل على هذا
وجدانا نسخ هذا الكتاب مختلفة في ذكر الرواة فبعض النسخ يكون فيه راو ولم يكن ذلك الراوي في نسخة اخرى
ولذلك اكثر النسخ متناقضة لمعنى دعا اليه يعني الحاجة الى ان اذكر الصحابي ولا غيره من الرواة لان رواة
احاديث كتابي هذا مذكورة في كتب الايمة ولكن ذكرت لبعض الاحاديث الصحابي الذي يرويه عن رسول
الله لما في ذكره احتياج وذلك الاحتياج يكون من وجوه احدها ان يكون الحديث رواة كثيرة من الصحا
بالفاظ مختلفة كل واحد يرويه بلفظ اخر فان لم اذكر الصحابي لم يعرف ان هذه العبارة رواية اي الصحابي
من الذين يروون ذلك الحديث فلاجل ان يعلم ان ذلك الالفاظ رواية ايهم ذكرت صحابي ذلك الحديث
والثاني ان يروي الحديث جماعة وفي رواية بعضهم ضعف او انكار اما لجهالة الراوي او لكون الحديث
مرسلا او منقطعا وغير ذلك ليس في رواية بعضهم ضعف وخلل فلا بد من ذكر الصحابي حتى يعلم
المحدثون ان هذا الراوي من الذين في رواياتهم ضعف ام من الذين ليس في رواياتهم ضعف والثا
ان يكون الحديث يعارضه حديث اخر ويكون احد الحديثين المتعارضين منسوخا فلا بد هاهنا من
ذكر الصحابي حتى يعلم كونه متقدما في الاسلام ومتاخرا مثل ان يروي احد حديثا ومات في السنة
الثانية من الهجرة واسلم في السنة الثالثة احد وروي حديثا يعارض حديث الصحابي الذي مات
في السنة الثانية فيعلم ان حديث الصحابي الذي اسلم في السنة الثالثة ناسخ لحديث الصحابي الذي مات
في السنة الثانية اذا كان الحديثان متناقضين لان التناقض في الشرع غير جايز والرابع ان يروي
احد حديثا وفيه حكم مطلق ويروي اخر ذلك الحديث وقد قيد في رواية هذا الحكم الذي كان مطلقا
وفي رواية ذاك فلا بد من ذكر الصحابي حتى يتميز راوي الحديث المقيد من راوي الحديث المطلق
مثاله عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه قال قال رسول الله عليه السلام وكا انسه العينان فمن نام
فليتوضا اطلق الحكم في هذا الحديث ولم يتبين ان الوضو على من نام قاعدا او مضطجعا وروي ابن عباس
ان النبي عليه السلام قال ان الوضو على من نام مضطجعا فاذا اضطجع استرخت مفاصله فقيد في هذا
الحديث وجوب التوضو على من نام مضطجعا ونجد احاديث كل باب منها تنقسم الى صحاح وحسان ونجد
ابي ونجد ايها المخاطب منها اي من الاحاديث المجموعة في هذا الكتاب يعني نجد احاديث كل باب من الاحاديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

المجموعة في هذا الكتاب منقسمة على قسمين • احدهما صحاح والاخر حسان وقد ذكر احاديث الصحاح والحسان
قبل هذا في مقدمة الكتاب • اعني بالصحاح ما اخرجه الشيخان • ابو عبد الله محمد بن اسمعيل الجعفي البخاري • وابو
الحسين مسلم بن الحجاج القشيري • اشار بقوله اعني ان الصحاح والحسان اصطلاح وضعه هو وليس شيا
وضعه المتقدمون لانه لو كان شيا وضعه المتقدمون لقالوا وما قال اعني ومعنى اعني اريد من عيني
يعني عناية اذا اراد واكثر استعماله في ارادة المعاني من الالفاظ تقول عني فلان بما يكلم هذا المعنى اخرجه
الشيخان اي اورده الشيخان وجمعه الشيخان والضمير في اخرجه راجع الى ما • والجعفي نسبة الى جعفه
وهي اسم بلد ونسبة البخاري الى بخاري لكونها وطنين له • وقشير اسم قبيلة نسب مسلم اليه • في
جامعيهما او احدهما في جامعيهما اي في كتابيهما الجامع الكتاب سمي الكتاب جامعا لانه يجمع احاديث او كلمات
متفرقة في موضع واحد • يعني سميت الاحاديث التي اوردها الشيخان في كتابيهما او اوردها احدهما في كتابه
صحاحا • واعني بالحسان ما اورده ابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني • وابو عيسى محمد بن عيسى
الترمذي • وغيرهما من الائمة في تصانيفهم • يعني سميت الاحاديث التي اوردها اصحاب الصحاح السبعة غير
البخاري والمسلم حسانا • وقد ذكر اسامي اصحاب الصحاح السبعة في مقدمة الكتاب • وكل واحد منسوب الى
بلد • القشيري فان القشير اسم قبيلة • والحسان جمع حسن كما قال جمع جمل • اكثرها صحاح بنقل العدل عن العدل
غير انها لم تبلغ غاية شرط الشيخين في علو الدرجة من صحة الاسناد • واكثرها اي اكثر الاحاديث الحسان •
يعني لا نظن ان الاحاديث الحسان ليست معتبرة مرضية بل كلها صحيحة منقولة عن العدول ولكن لم تبلغ غاية
شرط الشيخين يعني البخاري والمسلم وقد ذكر بحث شرط الشيخين الذين هما صاحبا الصحاح • وشرط اصحاب
الحسان في مقدمة الكتاب او اكثر الاحكام ثبوتها بطريق حسن يعني الاحاديث الحسان التي اوردها الائمة
الخمسة المذكورون كلهم مرتبة على ابواب الاحكام • من الطهارة • والوضوء والغسل والصلاة والزكوة والصوم
والحج والبيع والنكاح والجنايات وغير ذلك من الاحكام • والاحكام لا يثبت الا بحديث منقول عن العدول
وهذا بخلاف من رتب احاديث كتابه باسناد كل واحد من الصحابة او التابعين فانه اذا اراد ان يذكر جميع ما
يرويه ابو هريرة مثلا لا بد وان يذكر كل حديث يرويه ابو هريرة سواء كان رواية من التابعين او اتباع التابعين
او غيرهم عدلا او غير عدل • فمن رتب كتابه على هذا الترتيب لا يمكنه ان يذكر في كتابه الاحاديث المنقولة في
الكتب المعتبرة المصنفة قبله • واما في قوله اذا اكثر الاحكام للعلة يعني علة قول واكثرها صحاح بنقل العدل
عن العدل اي احاديث هذه الائمة مرتبة على الاحكام والاحكام لا تثبت الا باحاديث معتبرة هذا ما قاله احد
في شرح • قوله اذا اكثر الاحكام ثبوتها بطريق حسن • ويحتمل ان يكون المراد من قوله اذا اكثر الاحكام انا احكام
الشرع التي اجمع عليها الائمة مثل الشافعي • وابي حنيفة • ومالك • واحمد بن حنبل • وغيرهم من الائمة واتباعهم
رضي الله عنهم • ليس كلها ثابتة بالاحاديث المروية على شرط البخاري والمسلم بل اكثر الاحكام ثابت بالاحاديث
المروية على شرط اصحاب الحسان • وما كان فيها من ضعيف او غريب اشرت اليه • يعني للاحاديث الغاب
كالضعيف والغريب • والمرسل والمنقطع والمنكر وغير ذلك فكل واحد من هذه الالقاب قد ذكر في مقدمة
الكتاب • وقوله اشرت اليه يعني يثبت كل حديث انه مرسل او ضعيف او غريب وغير ذلك كل واحد في
موضعه وكل حديث لم يذكر انه ضعيف او غريب او غير ذلك من الالفاظ فاعلم انه متصل الاسناد وليس
فيه ضعف بوجه من الوجوه • فان قيل قد قالوا ان اكثر الاحكام ثبوتها بطريق حسن • ونحن نجد في الحسان
الحديث الضعيف والمرسل والمنقطع فكيف يثبت الحكم بحديث ضعيف او مرسل او منقطع • قلنا جوابه من

من الالقاب نحو

وجهين احدهما ان الحديث الضعيف ربما يكون ضعيفا عند واحد وقويا عند واحد • فيحكم به القوي الذي
كان قويا عنده ولا يحكم به الذي كان ضعيفا عنده • وكذلك المرسل قد يكون مرسلا بطريق ومتصلا بطريق
اخرى • لان الرواة كثيرة وان فرضنا الحديث انه مرسل البتة ولم يثبت اتصاله عند احد ففي العمل بالحديث
المرسل خلاف بين الائمة فبعضهم يراه حجة وبعضهم لا يراه حجة • والشافعي يرى مراسيل سعيد بن المسيب
حجة فقط • والوجه الثاني ان قوله اذا اكثر الاحكام ثبوتها بطريق حسن تقديره بالاحاديث الحسان التي
ليست بضعيفة • واعرضت عن ذكر ما كان منكرا او موضوعا • يعني ما اوردت في هذا الكتاب حديثا منكرا
او موضوعا • فان قيل ذكر المصنف انه اعرض عن ذكر ما كان منكرا وقد اورد الحديث المنكر • قلنا ذكر حديثا
هو منكر عند بعض المحدثين وغير منكر عند بعضهم • واما ما كان منكرا باتفاق بين المعتبرين من اهل هذه
الصنعة فلم يذكره البتة • والله المستعان وعليه التكلان • المستعان الذي يطلب منه العون وهو النصرة •
والتكلان • اصله وكلان فابدلت الواو تاء لقرب مخرجيهما كتجاه ووجاه • ومعناه الاعتماد والاتكاء هو من وكل
يكل اذا فوض الرجل امره الى احد ليقضيه • قوله انما الاعمال بالنيات • الخ استحب جماعة من اهل العلم ان
يورد واعظ الحديث في اول كتبهم وقال عبد الرحمن بن مهدي ينبغي ان يجعل حديث انما الاعمال بالنيات راس
كل باب وقال الشافعي يدخل في هذا الحديث ثلث العلم • وغرضهم في الابتداء بهذا الحديث الاعلام بان
تصنيف الكتاب وقرائته ليكون عن الاخلاص وصدق النية ورجاء الثواب من الله الكريم وللتزيين الدين
وارشاد المسلمين عليه لا عن الرياء والمفاخرة والمفاخرة على الناس وورد هذا الحديث ابو حفص عمر بن
الخطاب بن نفيل بن عبد العزيز بن عبد الله العدوي رضي الله عنه • قوله انما الاعمال بالنيات انما مركب
من كلمة النفي والاثبات فالاثبات ان والنفي ما فحيث يكون انما بمعنى الاثبات والنفي يعني يثبت المذكور
وينفي غير المذكور وسمى الاصوليون هذه الكلمة كلمة الحصر يعني ينحصر الحكم في المذكور وينتفي عن غير
المذكور كما يقول انما العالم زيد اثبت العلم لزيد ونفيت العلم عن غير زيد النيات جمع نية وهي القصد من
نوى ينوي اذا قصد امرا بقلبه وعزمه يعني صحة الاعمال الدينية وانعقادها منحصرة بالنية والمراد
بالاعمال هنا العبادات لان الاعمال التي ليست بعبادة لا يفتقر فيها الى النية • الا يرى انه لو رمى رجل سهما
الى هدف فاصاب انسانا فقتله يجب عليه الدية ولا يقال انه اذا لم يقصده لا يجب عليه الدية بل لو ضرب
نائما او سكران رجلا على احد فقتله يجب عليه الدية وكذلك لو غسل احد ثوبا نجسا مطلق للطهر الثوب
وان كان الغاسل سكران او مجنونا او صبيا لم يبلغ الى سن التمييز وكل عمل هو عبادة لا بد له من النية
واتفق العلماء على انه لو ترك الاكل يوما او اكثر قبل الصبح الى الغروب ولم يقصد الصوم لم يحصل له الصوم •
وكذلك لو صلى احد صلاة رياء او خوفا ولم يقصد الثواب والطاعة لله لم يحصل له الثواب فقد علمنا ان النية
في العبادات معتبرة واختلف العلماء في النية فبعضهم يقول النية هي القصد فاذا حضر المصلي وعرف انه
يصلي وقال الله اكبر فقد انعقدت صلاته • وبعضهم يقول لا بد للمصلي ان يحضر صفات الصلاة من تعيين
الوقت وتعيين الصلاة في قلبه ويتاريخ هذا القصد بالتكبير • وكذلك اختلافهم في كيفية النية في غير
الصلاة من العبادات • وشرح هذا مكتوب في كتب الفقه وليس هذا موضعه • قوله وانما لامرئ ما نوى
اي وانما لكل رجل من عمله ما نوى فان كان غرضه من عمله رضى الله وطاعته حصل له الثواب من الله وان
كان غرضه من ذلك العمل شيا اخر غير طاعة الله لا يحصل له الثواب من الله كما اذا جلس احد في المسجد لشغل
من الاشغال الدنيوية فلا يحصل له الثواب من الجلوس في المسجد وان جلس للاعتكاف او انتظار الصلاة

لكل ح

شبكة الألوكة www.alukah.net

يحصل له ثواب بقدر جلوسه في المسجد **قوله** فمن كانت هجرته الى الله والى الرسول فهجرته الى الله والى رسوله
الهجرة المفارقة وترك الوطن والذهاب الى موضع اخر **يعني** فمن ترك وطنه من مكة وذهب الى المدينة لنصرة
دين الله عليه السلام **ولموافقته ورضا الله فهجرته الى ما هاجر اليه مقبولة مرضية مثاب عليها عن الله**
ورسوله قوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها دنيا وزنه فعلى بضم الفاء ولا يجوز دخول التنوين فيها
لانها غير منصرف في المعرفة والنكرة وهي تانيث ادنى يعني دنيا فعلت المونث كما ان ادنى فعل المذكر وادني
افعل التفضيل من دنا يدنو اذا قرب **يعني** هاهنا متاعا من متاع الدنيا يصيبها اي يجدها **يعني** من كانت
هجرته من مكة الى المدينة لاجل مال يحصل من الغنيمة او تجارة او اقتضاء دين له على رجل في المدينة
وغير ذلك فلا يحصل له الا ما قصده **قوله او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه** قال ابن مسعود رضي
الله عنه خطب رجل بمكة امراة فابت ان تتزوج به بمكة وهاجرت الى المدينة فهاجر ذلك الرجل الى المدينة
لذلك وتزوج بتلك المراة **وتسمى ذلك الرجل قيس** قال ابن مسعود رضي الله عنه **فكنا نقول** لذلك
الرجل مهاجر ام قيس الذي هاجر لام قيس لا لله ورسوله **فحدث رسول الله بهذا الحديث زجرا له ولغيره**
ان يقصد اشياء ظاهره طاعة وفي بنتهم شيء اخر غير طاعة الله ورضاه **كتاب الايمان قوله**
بينا الف مابين كلة معناه الوسط جلس بين القوم اي في وسطهم **وتشبع** فتحة النون حتى يتولد منها الف
فيقال بينا ويزاد عليه ما فيقال بينما ومعنى ثلثتها واحد **وثلثتها ظرف** فقد يكون مكان كقولك جلس بين القوم
وبين الدار وقد يكون ظرف زمان كما هاهنا وحقيقته بين الزمان الذي نحن كنا جالسين عند رسول الله
عليه السلام **طلع** اي ظهر **ودخل علينا** رجل ثيابه بيض على غاية البياض **وشعره** اسود على غاية السواد
وظهور جبريل عليه السلام على هذه الهيئة يدل على اشيا احدها ان الملك يمكنه حزوجه بصورة البشر
بامر الله تعالى **مني** بامر الله تعالى **وليس ذلك باختياره وقوته بل بتصيير الله اياه على اي شكل شاء الله**
فان قيل هل يكن لجميع الملايكة الخروج بصورة البشر **قلنا** هذا من علم الغيب لا يعلمه احد الا بطريق
الوحي **وصاحب الوحي يبينا عليه السلام اخبر عن نزول الملايكة على صورة البشر واكبين على الافراس**
يوم بدر ويوم حنين وفي غزوة الخندق وغزوة بني قريضة فما وجدنا فيه نصا نعتقده ونتحدث
به وما لم نجد فيه نصا نكل علمه الى الله تعالى **والى الرسول ولا نتكلم به ولا عبرة باقوال الحكما واصحاب المعقول**
فان الدين سمعي عن صاحب الشريعة **وليس فيه للعقل استقلال واهتدا بنفسه دون اخبار صاحب**
الشريعة **والثاني ان النضافة وبياض الثوب سنة مرضية لله تعالى لانه لو لم يكن مرضيا لله تعالى**
لم يصير الله تعالى جبريل على تلك الهيئة **والثالث ان زمان طلب العلم هو زمان الشباب وان سواد**
الشعر يكون في زمان الشباب لان الشاب اذا صرف مدة من عمره في طلب العلم يبقى مدة اخرى من عمره
الى زمان الشيخوخة يعمل بذلك العلم ويعلمه الناس وفي الجملة طلب العلم قد ما يعرف به الرجل صحة ما يجب
عليه وفساده فريضة على كل بالغ عاقل من الرجال والنسا والشباب والشيوخ **واما قد ما زاد على**
ما يجب عليه فمستحب ايضا للشبان والشيوخ **الا انه في حق الشباب افضل اذ استحبابا وفي**
الجملة طلب العلم بقد ما يصير الرجل صاحب الافتا والاجتهاد والقضا فرض على الكفاية **ينبغي ان يكون**
بكل ناحية واحد رجل بهذه الصفة حتى ينتي ويقضي ويقوم ويحفظ امور الشرع فان لم يكن بكل ناحية
واحد بهذه الصفة عصى جميع اهل تلك الناحية حتى يبلغ احد منهم الى هذه الصفة في العلم **قوله لا يدري**
عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد **يعني** تعجبنا من كيفية اتيانه ووقع في خاطرنا انه ملك او من الجن لانه

لو كان بشرا اما ان كان من المدينة او غريبا ولم يكن من المدينة لانا لا نعرفه ولم يكن اتيانا من بعد لانه لم يكن
عليه اثر السفر من الغبار وغيره **قوله** حتى جلس لفظة حتى متعلق بمحذوف وتقديره استاذن واتى حتى
جلس عند النبي عليه السلام **وجلس اليه اي جلس بقربه استنادا اذا اتكا احد على شيء واوصل والصق شيا**
الى شيء واسند ركبتيه الى ركبتيه اي وضع جبريل عليه السلام ركبتيه متصلتين بركبتي رسول الله عليه
السلام **وانما جلس جبريل عليه السلام عند النبي هكذا ليتعلم الحاضرون جلوس السايل عند المسول**
لان الجلوس على الركبة اقرب الى التواضع والادب واتصال ركبة السايل بركبة المسول يكون ابلغ في
استماع كل واحد من السايل والمسول كلام صاحبه وابلغ في حضور القلب والزم في الجواب لان الجالس
على هذه الهيئة دليل على شدة حاجة السايل الى السوال وتعلق قلبه واهتمامه الى استماع الجواب فاذا
عرف المسول هذا الحرص والاحتياج من السايل الى السوال يلزم على نفسه جوابه ويبالغ في الجواب
اكثر وانم مما سال السايل **قوله ووضع يديه على فخذيه** الضمير في يديه راجع الى جبريل وفي فخذيه
راجع الى النبي اي وضع جبريل يديه على فخذي رسول الله عليه السلام هذي فسر هذين الضميرين مصنف
الكتاب في كتابه المسمى بالكفاية **واورد اسمعيل بن الفضل التيمي هذا الحديث في كتابه المسمى بالترغيب**
والترهيب ولفظة ووضع يديه على فخذي رسول الله وعلة ووضع جبريل يديه على فخذي رسول الله طلب
احضار رسول الله **يعني** ليكون ابلغ في استماع رسول الله عليه السلام الى كلام جبريل **وقيل كلا الضميرين**
راجع الى جبريل **يعني** وضع جبريل يديه على فخذي نفسه وهذا اقرب الى التواضع والادب وكل ذلك
ليتعلم الناس هيئة الجلوس والسوال والجواب عند السادات والعلما **قوله اخبرني عن الاخبار الاعلام**
فقال يا محمد اخبرني عن الايمان **يعني** قال جبريل يا محمد اخبرني عن الايمان ما هو فاجابه رسول
الله بان الايمان صفة للقلب وجعل القلب ساكنا مطمينا بحقيقه وصدق هذه الاشيا الستة بحيث
لا يخطر بقلبه شك وتردد في شيء منها فمن شك في شيء منها فهو كافر **والايمان من الامن وهو سكو**
النفس وزوال الخوف عن القلب امن زيد اذا زال عنه الخوف وزال عن قلبه التحرك والقلق الذي
كان عليه من الخوف وامن زيد عمرا على وزن افعل اذا زال عنه الخوف واسكن قلبه عن التحرك من الخو
والمومن اسم فاعل منه وهو الذي ايمن قلبه اي جعل قلبه ساكنا مطمينا بما اخبره المخبر من غير ان يجعل
للشك والتردد في قلبه سبيلا **وانما يكون الايمان ثابتا في قلب المومن اذا حصل له يقين بما اخبره**
المخبر **واليقين ضد الشك والظن فمن كان في قلبه مثقال ذرة من ظن او شك فيما اخبر به المخبر**
فليس بمومن البته ومن ضرورة تصديق المخبر قبول جميع اوامر الشارع ونواهيه عن الطوع
والرغبة ومن ترك ما مورا او فعل منهيا فانظر فان كان تركه الماموره وفعله المنهي عن تكذيبه المخبر في
ذلك فهو كافر وان ترك الماموره تكاسلا وهو يعلم انه حق فليس بكافر ولكنه عاص مستحق للعقوبة
ان شا الله عفا عنه وان شا عاقبه وكذلك فعل المنهي **واما الاشيا الستة التي اخبرها رسول الله**
عليه السلام جبريل فاحدها الايمان بالله ومعنى الايمان بالله انك تعتقد ان الله قديم ازلي ابدي لم
يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وليس القديم الا ذاته واسماوه وصفاته وما سوى الله واسمايه
وصفاته فهو مخلوق خلقه الله تعالى **والثاني الايمان بملايكته وهو ان يعتقد ان الملايكة عباد**
الله يعبدونه لا يشركون به شيا ولا يعصونه لحظة ولا يفترون عن عبادته لحظة **ومن قال ليس لله**
ملايكة فهو كافر **ومن قال الملايكة موجودون ولكنهم بنات الله فهو كافر ايضا بل هم روحانيون**

شبكة الألوكة www.alukah.net

مخلوقون لا يأكلون ولا يشربون وهم داخلون تحت قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه فهم يهلكون بامر
الله تعالى ويعودون الى ما كانوا قبل الهلاك من الحال كما ان الانس والجن وغيرهم يحشرون والثالث الايمان
بكتبه وهو ان يعتقد ان جميع ما انزل الله على رسله من الكتب كلام الله القديم غير مخلوق وصار جميعها
منسوخا بحكم الله تعالى الا القرآن فانه محكم لم ينسخ الى يوم القيامة لانه لا نبي بعد محمد عليه السلام ومن رأى
كتابا من كتب الله غير القرآن فلا يجوز ان ينظر اليه بالمحقارة فان حقر منها شيئا صار كافرا بل يجب اعزازها
واكرامها لانها كتب الله ولكن لا يجوز العمل بها وهل يجوز اتلافها ام لا فانظر فان كان لحربي يجوز اتلافها عليه
كما يجوز اتلاف سائر امواله وقتل نفسه وان كان لذمي لا يجوز اتلافه عليه كما لا يجوز قتل الذمي واتلاف ماله لان
كتبهم مالكا ان مصحف القرآن فالقرآن عندنا مال متباع ويشترى واذا اردنا ان نتلف كتب الحربي كيف نتلفها
فطريقه ان تتسلمها لان الغسل ليس فيه تحقير واما التحريق بالنار فالادب ان لا تحرق فان حرق لم يأثم
في اصح القولين والرابع الايمان برسله وهو ان يعتقد ان جميع رسل الله مبعوثون الى الخلق بالحق والايمان
بهم واجب وهم خير البشر وادنى الانبياء خير من اكمل الاولياء وقولنا ادنى الانبياء اردنا به ان الانبياء بينهم
تفاوت فبعضهم افضل من بعض كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ولا يجوز لاحد ان يفضل
نبيا على نبي من تلقاء نفسه لان فضل احد على احد لا يعلمه احد الا ان يبينه الله تعالى في كلامه او يبينه الرسول
عليه السلام فما وجدنا في القرآن والحديث من فضل نبي على نبي نقول به وما لم نجده لا نقول به بل نقول
لا نفرق بين احد من رسله ولكن يجوز ان نقول الرسول خير من النبي ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم خير من
جميع الانبياء والرسل والنبيين والخامس الايمان باليوم الآخر هو يوم القيامة لانه آخر ايام الدنيا والايمان
به ان يعتقد ان الله يبعث الخلق بعد الموت ويفهم في عرصات يوم القيمة ويضع الميزان ويحاسب الخلق
بالحق ولا يظلم احدا فبعضهم يدخلهم الجنة بفضله وبعضهم يدخله النار بعدله والسادس الايمان بالقدر
خيره وشره ومعنى القدر ما قدر الله وقضى به فالمسلمون على طوائف في القدر فطائفة تقول كل ما يجري
في العالم من الاقوال والافعال والحركات والسكنات كلها بقضاء الله وقدره لا اختيار للعباد فيه وسمي
هذه الطائفة جبرية ومعنى الجبر القهر والاكراه على فعل يعين يقولون احرى ان الله تعالى على عباده افعالهم
واقوالهم بغير اختيار منهم فيها وهذا المذهب باطل فان قالوا هذا القول ليسقط عن انفسهم التكليف
وشبهوا انفسهم بالصبيان والمجانين في عدم جريان الخطاب بهم فقد كفروا بهذا القول لان هذا الجدل
يفضي الى ابطال الكتب والرسل لانه اذا لم يكن للعباد اختيار فلا يكونون مكلفين ومجيء الكتب والرسل
الى غير المكلف غير صواب وان قالوا هذا القول لا عن اعتقاد ابطال الكتب والرسل بل لتعظيم الله تعالى
وتحقيرا نفسهم وعجزهم عن دفع قضاء الله تعالى فليسوا بكافرين بهذا القول ولكن صاروا مبتدعين
فاسقين لانهم خالفوا الاجماع في الاعتقاد والطائفة الثانية القدرية وهم يقولون ان ما يجري في
العالم من الافعال والاقوال من الخير والشر والكفر والايمان والطاعة والعصيان الاختيارية كلها
بافعال العباد واختيارهم لا تقدير لله تعالى فيها وهذا المذهب ايضا باطل وان قالوا هذا القول عن
اعتقاد جريان عجز وجواز على الله تعالى صاروا بهذا القول كافرين لان العجز على الله تعالى غير جايز البته
وان قالوا هذا القول لا عن اعتقاد تجويز عجزه على الله بل عن خطأ ظنوا فهم واجتهاد اتهم في هذا القول ولتنزيه
الله عن تقدير افعالهم القبيحة انهم لا يجوزون ان يخلق الله تعالى فعلا قبيحا فليسوا بكافرين بهذا القول ولكن
صاروا مبتدعين فاسقين لانهم خالفوا الاجماع في الاعتقاد ومن هذه الطائفة قوم يقولون الخير بتقدير

الله

الله والشر ليس بتقدير الله وهذا ايضا خطأ والطائفة الثالثة هم اهل السنة والجماعة واعتقادهم هو
الحق وهم يقولون جميع ما يجري في العالم من الخير والشر والكفر والايمان والطاعة والعصيان وغير
ذلك كلها بتقدير الله وقضائه ولكن للعباد اختيار فالتقدير من الله والكسب من العباد يخلق الله تعالى
الافعال في العباد كل فعل في الوقت الذي قدره في الازل والتقدير والفعل يجريان معا لا يجري الفعل بدون
تقدير الله ولا التقدير يصول الافعال في العباد بدون اختيارهم واكتسابهم فهم مثابون بالخير ومعاقبون
بالشر بسبب ان لهم اختيارا في الفعل ومن لم يكن له اختيار كالمجنون والصبي والنائم والملجأ عليه والمكره
فهم كالمرتعش في اباحة لا مواخذة عليهم بافعالهم فيما هو حق الله تعالى واما ما هو حق العباد كالمال
وقتل النفس فهم مواخذون بالغرم والمرتعش هو الذي يحرك اعضاءه بغير اختياره من علة والثواب
والعقاب يتعلقان بما في العبد من الاختيار وعلة تكريره عليه السلام للفظة تؤمن فقال وبؤمن بالقدر خيره
وشره للتاكيد لان الايمان بالقدر احوج الى المبالغة فيه لان الايمان بالله وملايكته وكتبه ورسله واليوم
الاخر ظاهر مشهور عند المسلمين واما الايمان بالقدر لا يعلمه كل احد الا حاذق في علوم الدين فلاجل هذا
اكده وكرر لفظة تؤمن عند ذكر القدر وعلة قول جبريل عليه السلام للنبي عليه السلام صدقت انه اذا قال
صدقت صار هذا الجواب اكد واحكم في قلوب الناسعين لانه لو لم يقل جبريل صدقت ربما توهم احد ان السايل
لم يوافقه الجواب ولم يكن عنده صحيحا حتى يصدق المسؤول فاذا صدق المسؤول زال هذا التوهم عن قلوب
الحاضرين ولانه اذا سمع القوم هذه الاشياء من رسول الله عليه السلام وسمعوا التصديق من جبريل عليه
السلام فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين ولا شك ان المشاهدين اكد من شاهد واحد ويحتمل انه قال
جبريل صدقت ليعلم القوم ان السايل لم يسال هذه المسئلة لنفسه بل لاجل ان يحفظها الحاضرون لانه اذا
صدق السايل المسؤول علم ان السايل يعلم المسئلة لان من لا يعلم شيا لا يصدق مخبره فيه بل يقبل الجواب ويسكت
قوله فاخبرني عن الاسلام الاسلام الانقياد والطاعة عن الطوع والرغبة من غير اعتراض والاسلام في
الشرع اسم لفعل هذه الاشياء الخمسة كما ان الايمان اسم لتصديق القلب السنة المذكورة والمسلم اسم فاعل
من اسلم ومن صدق بقلبه تلك السنة المتقدمة وقبل بهذه الخمسة وعمل بها فهو مؤمن مسلم ولكن بشرط
ان لا ينكر فرضا ولا يعتقد ما هو حرام حلالا ولا ما هو حلال حراما والشهادة الخبر القاطع شهد بكذا اي ادى بما عنده
من الشهادة وشاهد اذا راى معاينة وشرط الشاهد ان يشهد بشي وقع عليه علمه فقال رسول الله عليه السلام
اذا علمت مثل الشمس فاشهد وقول المسلم اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله اشارة الى اني رايت بقلبي
وحصل لي اليقين وعلم قاطع بان لا اله الا الله وبان محمدا رسول الله والفاء في قوله فاخبرني للتعقيب وهو
اشارة الى ان الايمان متقدم على الاسلام لان من قال بلسانه كلمتي الشهادة وعمل الصلاة وغيرها من الطاعات
ولم يكن في قلبه تصديق السنة المتقدمة فهو منافق والمنافق اشد عذابا من الكافر الذي يظهر كفره ويعلم
مضارع من اقام اقامة واقامة الصلاة عبارة عن ادائها في اوقاتها والمداومة عليها وتوبتي مضارع من اتى
واصله ايتوب وزن افعل فنقلت الحركة الثانية الى ما قبلها فانفتح ما قبل الواو وانقلب الف وحذفت الف
وصام النهار اذا انتصف يعني وقفت الشمس لحظة عن السير والمراد من الصوم في الشرع ترك الاكل والشرب
وغير ذلك مما يبطل الصوم ولكن بشرط نية الصوم وحج حجا اذا قصد والحج في الشرع زيارة الكعبة مع
وقوف عرفة ومراعاة غيره من اركان الحج والمراد بالبيت ههنا الكعبة وقوله سبيلا منصوب على التمييز وكان
في الاصل ان استطعت اليه سبيلا والضمير عايد الى البيت ثم اخر السبيل ونكر ونصب فصار ان استطعت

اليه سبيلا بين ان استطعت وقدرت على الذهاب الى الكعبة • واختلفوا في الاستطاعة فمذهب الشافعي الاستطاعة وجدان الزاد والراحلة فان كان له قوة يحج بنفسه وان لم يكن له قوة يحج على المال الى من يحج عنه • ومذهب ابي حنيفة الاستطاعة هي الزاد والراحلة والقوة فلا يجوز عنده ان يحج احد عن احد ما دام حيا وان كان ضعيفا • ومذهب مالك الاستطاعة القوة فقط • الاستطاعة استفعال من طاع يطوع اذا سهل الامر ولكل واحد من هذه الاركان شروط وفروض وسنن وليس هذا موضع بيان استيفائها لانه يأتي كل واحد في بابه في هذا الكتاب ولانها مذكورة في كتب الفقه قوله فاخبرني عن الاحسان حسن الشيء بنفسه اذا جمل واحسنه غيره اذا اجمله وزينه • ومصدره الاحسان يعني قال جبريل للنبي عليه السلام اخبرني عن الشيء الذي هو تزيين اركان الاسلام واحسانها واكمالها فقال النبي عليه السلام ان تعبد الله كانك تراه يعني الشيء الذي بكمال اركان الاسلام ويحسنها هو الاخلاص والاخلاص ان تقف في عبادة الله كانك تراه يعني بحضرة قلبك ولا يلتفت بقلبك الى وسوسة ساعلة لك ولا تجري بخاطرك انك تصلي او تصوم ليراك احد وليقول الناس انك رجل صالح متعبد ولا تنظر بعينك الى بعينك وشمالك • ولا تعبث بيديك ولا تخطو برجليك لان من يرى مولاه يقلب عليه خوف بحيث لا تبقى له قدرة على شيء من هذه الاشياء ومن وقف بين يدي السلطان والسلطان ينظر اليه يتغير وجهه من الخوف وتنقل قوى يديه ورجليه من الخوف ولا يقدر ان يدفع الذباب من وجهه من الخوف فاذا كان هذه حالة واقف بين يدي مخلوق فكيف حال واقف بين يدي خالق المخلوقات • وقوله فان لم تكن تراه فانه يراك • يعني لا تقصر في العبودية ولا تعمل بالرياء من اجل انك لا تراه بعينك فانه ان لم تكن تراه فانه يراك ويرى ما في قلبك من الاخلاص والرياء فانه لا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور • واعلم انه لا يرى احدا الله تعالى في الدنيا ومن قال يرى احدا الله تعالى في الدنيا فقد أخطأ فان النبي عليه السلام قال فانه لن يرى احد كم ربه حتى يموت • وقال عليه السلام ايضا الموت قبل لقاء الله وهذا اجماع اهل العلم ومن قال خلاف هذا فهو جاهل ويجوز رؤية الله تعالى في المنام والاصح ان رسول الله عليه السلام راى ربه ليلة المعراج وهذا مخصوص به عليه السلام لم يكن لأحد قبله ولا يكون لاحد بعده في الدنيا فان قيل لم يقل جبريل عليه السلام فهنا صدقت قلنا قد جاء في كثير من الروايات ايضا هاهنا قول جبريل للنبي عليه السلام صدقت ولعل الراوي لم يذكرها هاهنا اختصارا او نسيانا قوله فاخبرني عن الساعة القيمة الضمير في عنها راجع الى الساعة واراد النبي عليه السلام بالمسؤول عنها نفسه واراد بالسائل جبريل وما المسؤول للنفي يعني لست انا اعلم منك يا جبريل بعلم القيمة بل العلم بوقت مجي القيمة مختص بالله تعالى قوله فاخبرني عن اماراتها الامارات جمع امارة بفتح الهمزة في الواحد والجمع وهي العلامة تلد مضارع من ولد يلد ولادة الرب السيد والرب هو الله تعالى وحيث يكون الرب غير اضافة لا يطلق الا على الله تعالى واطلاق الرب على غير الله لا يجوز الا بالاضافة يقال رب البيت ورب المال اي مالكه وسيده يعني اذا لم يعلم القيمة فاخبرني عن علاماتها فقال رسول الله عليه السلام ان تلد الامة سيدها يعني بطارجل امته وتلد تلك الامة من سيدها ولدا فيكون الولد سيد الامة لان ملك الوالد يعود الى الولد بعد موته فيكون الولد سيد امه ومولاها لا بمعنى ان امة تكون ملكا له لان الام صارت ام ولد للسيد وتعتق بعد موت السيد ولكن بمعنى انه مولى امته وله ولاؤها اذا اراد ت الام ان تتزوج وليس لها ولي من النسب فولي ولدها حكم الولاء فقد ثبت انها ولدت سيدها فان قيل هذا الشيء قد كان قبل النبي عليه السلام فان ابراهيم خليل الله عليه السلام وطيء امته هاجر وولدت اسمعيل عليه السلام فكيف يكون هذا من علامات القيمة قلنا صيرورة

الجارية

الجارية التي هذه صفتها ام الولد وعتقها بعد موت السيد من علامات القيمة لا مجرد ولادة الامة من سيدها ولدا لانه لم يكن قبل نبينا صلى الله عليه وسلم والى مدة من اول الاسلام عتق ام الولد بل جاز في اول الاسلام بيع امهات الاولاد ثم حكم النبي صلى الله عليه وسلم بعتق امهات الاولاد بعد موت ساداتهن ونهى عن بيعهن • واما الثاني وربتها له تلك احتمالات • احدها ان التاء الثانية لفظ هو مونث مقدر يكون ربتها صفة لها فعلى هذا تقديره وان تلد الامة نسماء ربتها فيكون ربتها صفة للنسمة والنسمة مونث او يكون تقديره وان تلد الامة نسمة هي ربتها وما اشبه ذلك مما يكون تقديره من الالفاظ المونثة والنسمة للانسان فعلى هذا الاحتمال يتناول لفظ ربتها الابن والبنت والاحتمال الثاني ان المراد بربتها البنت فيكون الابن داخلا بالطريق الاولى لان البنت اخس وانقص رتبة من الابن فاذا كانت الامة بولادة البنت بصيرام ولد وتصير بنتها سيدة الام فالابن اولى بهذا الشيء فكان ذكر البنت معينا من ذكر الابن والاحتمال الثالث ان التاء في ربتها انما كان لتمييز ما يطلق على المخلوق مما يطلق على الله فان الرب يطلق على الله وقد جاء في الحديث ان العبد لا يقول لسيده رب ولكن ليقل سيدي فهذا نهي عن ان يقول احد ربي ولكن قد جاء رب المال ورب الدار وغير ذلك في الحديث والاولى ان لا يقال للمخلوق رب فلان او رب ذلك الشيء بل يقال له صاحب فلان او مالك ذلك الشيء والتاء في ربتها لاجل ان يقال رب للمخلوق فان قيل قد جاء في الحديث الصحيح برواية ابي هريرة رضي الله عنه وان تلد الامة ربها فاذا كان كذلك فلا يصح ما قلت من الاحتمال الثالث قلنا ان ربتها اصح من ربها لان قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه اولى بالقبول لانه كان حاضرا عند سؤال جبريل للنبي عليهما السلام في هذا الحديث ولان من هو مقدم في الخلافة اولى بقبول قوله من غيره ولان النبي عليه السلام قال اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ولانا اذا أفظنا ربتها يكون اولى لان هذا اللفظ لا يطلق على الله ولفظ الرب يطلق على الله هذا ما بينا ان رواية ربتها اكثر صحة ومع ذلك نقول انا قد قدرنا الاحتمالات الثلاث على قول من روى هذا الحديث بالتاء في ربتها واما من رواه ربها بغير تاء فلا يحتاج الى تقدير شيء من هذه التاويلات قوله وان ترى الحفاة جمع الحافي العراة جمع العاري والعاري المجرد عن الثياب والحافي مجرد القدم عن النعل العالة اصله عولة فقلبت الواو لتحركها وانفتاح ما قبلها وهو جمع عايل وهو الفقير من عال يعول عولا اذا افتقر وحقيقة العول الغلبة وصيرورة الرجل كثير العيال قوله الدهاجم الراعي الشاجع الشاة والشاة اسم للجنس كالغنم تيطاولون في البنيان اي يتفاخرون في طول بيوتهم وترفيعها تطاول الرجل اذا تكبر وتطاول اذا مد عنقه الى جانب شيء لينظر اليه يعني من علامات القيمة ان ترى اهل البادية ممن ليس لهم لباس جميل ولا مساكن بل كانوا رعاة الابل والشاة يتوطنون في البلاد ويتخذون القصور والعقار ويعتنون الدور والقصور المرتفعة وقيل معناه ان يصير الفقراء ورعاة الشاء والابل ملوكا وامرا فيكون همتهم قاصرة يتفاخرون في رفعة البنيان وملوك العرب لا يلتفتون الى طول البنيان ولا يتفاخرون به بل تفاخر بالشجاعة والسخاوة والفصاحة وليس من عادتهم ان يجعلوا من ليس له اصل شريف ملكا او اميرا بل انما يجعلون من له استحقاق الامارة والملك ملكا واميرا واذا وقع الملك والامارة الى من لم يكن له اصل شريف ولا استحقاق له للامارة والحكم فتقدير كون هذا من علامات القيمة قوله ثم انطلق اي ذهب مليا بيا مشددة اي زمانا طويلا وهو من الملاوة وهي طول المدة يقال عشت مع فلان ملاوة من الدهر اي مدة طويلة يعني قال عمر ذهب السايل فلبثت بعد ذهاب السايل زمانا طويلا جاء الساعة النبي عليه السلام فقال لي رسول الله بعد ذهاب السايل اتعلم من كان هذا السايل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل اتاكم ليعلمكم امر دينكم لتسمعوا ما اجيبه ويحفظوه وفي قول عمر الله ورسوله اعلم فايدة وهي انه اذا قال لك استاذك لواحد اعلم منك اتعلم كذا لا تقل نعم اعلم لانك اذا قلت نعم فان لم تعلم ذلك الشيء وقلت نعم فقد كذبت وربما ظن انك تعلم ولا يكون ذلك الشيء كما تعلم فاذا قلت نعم فقد

شبكة الألوكة www.alukah.net

كذبت ايضا وان كنت تعلم ذلك الشيء كما ينبغي وتلك نعم اعلم لم تكن في هذا الجواب كاذبا ولكن حرمت من بركة لفظ
استاذك ومن فايدة يفيدك فانك اذا لم تقل نعم وطلبت منه ان يعلمك ذلك الشيء فربما يصدر من لفظه في البحث
اكثر مما تعلم فيكون ذلك فيه فوايد احداها ما سمعت من الزيادة والثانية تقرر ذلك الشيء في قلبك فانه تكرار لك
بل ما تسمع من احد يكون اشد اثباتا في القلب مما تراه في كتاب وتقرره والفايدة الثالثة بركة صوت استاذك او
غيره فان الفضلاء والصلحاء لهم بركة عظيمة يتشرف ويتبرك كل احد بالفاظهم ومحا سنهم وكان عادة الصحابة رضي الله
عنهم اذا قال رسول الله عليه السلام لاحدهم اتعلم كذي ان يقول الله ورسوله اعلم وينبغي لغير الصحابة اذا قال له استاذ
او احد اعلم منه او مثله اتعلم كذا ان يقول الله ورسوله اعلم او يقول الله واهل العلم اعلم وتدبر قوله الله ورسوله اعلم اي
اعلم من غيرهما • وقوله عليه السلام انا كم يعلمكم دينكم يدل على امرين احدهما ان السؤال عن مسئلة تعلم ان الساءلين
محتاجون اليها مستحب اقتداء بجبريل والثاني ان العالم لا يجب عليه تعليم الناس الا اذا سالوا احد عن مسئلة يحتاج
اليها او راى احدا يعمل او يقول شيا منها فيلزمه حينيذ تعليمه ما هو الحق لان النبي عليه السلام لم يعلم الصحابة ما
سالوا جبريل قبل سوال جبريل وهذا اذا ظن العالم ان الحاضرين عنده والمتردد ين اليه يعلمون ما هو فرض عليهم
اما اذا علم انهم لا يعلمون ما هو فرض عليهم فيجب عليه ان يعلمهم الفرايض والثالث ان الرجل اذا ظن انه لم يجب عليه
شيء غير ما علم لم ياثم بتركه تعلم غير ما علم لان رسول الله ما عاتب الصحابة او ما نسبهم الى الاثم بتركه سوالهم عما سال
جبريل قبل سوال جبريل قوله رواه ابو هريرة اي روى هذا الحديث ابو هريرة ايضا كما رواه عمر رضي الله عنه
ولكن بينهما اختلاف في الفاظ باتي بعد هذا وابو هريرة اسمه عبد الرحمن بن صخر الدوسي وفي روايته وان تري
الحفاة العراة الصم البكم ملوك الارض الصم جمع اصم وهو الذي به صمم وهو ثقل الاذن بحيث لا يسمع او يسمع قليلا
والبكم جمع ابكم وهو الاخرس والمراد بالصم والبكم ها هنا اهل البادية الذين ليس لهم فصاحة وتفهم كانهم صم من غاية
عدم ادراكهم وتفهمهم الكلام وكانهم بكم من غاية قلة فصاحتهم ومعرفتهم بالعبارة يعني في رواية عمر وان تري للحفاة
العراة العالة رعاء الشاء يطاولون في البنيان وفي رواية ابي هريرة وان تري الحفاة العراة الصم البكم ملوك الارض
الالفاظ مختلفة والمراد واحد قوله في خمس لا يعلمهن الا الله هذا من تمام جواب النبي عليه السلام لجبريل عليه السلام
في سوال عن الساعة ومعنى في خمس من جملة خمس كما تقول في الدعا اللهم احشرنا في زمرة الصالحين اي مع
الصالحين واجعلنا من جملتهم يعني ما سئلتني يا جبريل عن علم الساعة بحد ذلك من جملة الاشيا الخمسة التي لا
يعلمهن الا الله • قوله الاية هذا لفظ المصنف لان رسول الله عليه السلام قرا الاية الى آخرها يعني الخمس التي لا يعلمهن
الا الله مذكورة في هذه الاية • وهي ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام وما تدري نفس ماذا
تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت ان الله عليم خبير • سبب نزول هذه الاية ان الوارث بن عمرو بن
حارثه بن محارب من اهل البادية اتى النبي عليه السلام فساله عن الساعة ووقتها فقال ان ارضنا قد اجدبت اي
يبست فمتى ينزل الغيث وتركت امراتي حبلى فاذا تلد وقد علمت اين ولدت اي ارض اموت فانزل الله هذه الاية
قوله عنده علم الساعة اي عنده علم العتيه وظهورها قوله وينزل الغيث ينزل فعل مضارع معروف من انزل انزالا
الغيث المطر يعني ويعلم متى يرسل المطر ويجوز ان يكون ان مقدرا فيكون تقديره وان ينزل الغيث وان مع ما
بعده على تقدير المصدر فيكون معناه وعنده علم الساعة وانزال الغيث ايضا قوله ويعلم ما في الارحام الارحام جمع رحم
وهو موضع الولد في بطن المراة يعني ويعلم ما في ارحام النساء من الاولاد انها ذكور او اناث ويعلم وقت ولادتهن
لانه الخالق للامر ويجوز ان يقدر ان ها هنا ايضا فيكون تقديره بعد جواب ان وما بعده مصدرا وعنده علم ما في
الارحام قوله وما تدري نفس ماذا تكسب غدا الدراية العلم من درى يدري واختلف في ماذا فبعض النحويين

يجعله كلمة واحدة فيكون معناه اي شيء وبعضهم يجعل ذا بمعنى الذي فعلى القول الاول يكون ماذا منصوبا على انه
مفعول تكسب وعلى القول الثاني ما مبتدا وذا بمعنى الذي وهو موصول وصلته تكسب تقديره على هذا القول تكسبه
تقديره وهو صلة ذا وذا مع صلته خبر ما وغدا نصب على الظرف في القولين جميعا يعني لا يعلم احد ما يفعل في الزمان
المستقبل ولا يعلم حاله في ساعة اخرى انه يصيبه خيرا او شرا ويعمل خيرا او شرا قوله وما تدري نفس باي ارض
تموت يعني لا يعلم احد انه يموت في وطنه او غير وطنه في البر او البحر قوله ان الله عليم خبير الخبير العالم ذكر خبيرا
للتاكيد يعني ان الله عليم بهذه الخمس ولا يعلم واحد منها غير الله ومن ادعى علم واحد منها فهو كاذب الا ان يقول احدا علمني
الله وقت ولادة فلانة وانها تلد ذكرا او انثى او موت فلان وما اشبه ذلك في اليوم او هتف بي هاتف او قال بنى اوحي
الي ربي بشيء من هذه الاشيا فان كل ذلك يجوز لان النبي عليه السلام قد اخبر بكثير من علم الغيب وجا عن اولياء الله
انهم اخبروا عن وقت موت انفسهم او موت غيرهم قوله بني الاسلام بني ما ض مجهول من بني يبني بنيا وبناء ومعنا
معروف يعني جعل هذه الاركان الخمسة اصولا للاسلام ومد هذه الخمسة من احكام الشريعة فروعها ومثال
الاسلام كقصر وهذه الاركان الخمسة كالاسطوانة كذلك القصر وما بقي من احكام الشريعة كجدار سطح ذلك القصر
وكالجدار التي حواليه وكتزيينه بانواع النقوش فمن حفظ هذه الاركان الخمسة وسايرمن الشريعة يكون قصر
اسلامه تاما كاملا مزينا ومن حفظ هذه الاركان الخمسة ولم يحفظ سايرا حكام الشريعة يكون قصر اسلامه بغير
جدار سطحه وبغير جدار حواليه واما من ترك ركنا من هذه الاركان بين جثته في الحديث الذي ياتي بعد هذا الحديث
وقوله شهادة يجوز بحذف شهادة وبحر الكلمات التي بعدها على انها بدل من قوله على خمس ويجوز برفعها على انها خبر مبتدا
محذوف اي فهي شهادة ان لا اله الا الله وقد ذكر معنى هذه الكلمات في الحديث المتقدم فان قيل لم قدم ذكر الصوم
على ذكر الحج في الحديث الاول وقدم ذكر الحج على ذكر الصوم في هذا الحديث قلنا الواو لا توجب الترتيب فلا يعلم ترتيب
وقد ثبت هذه الاركان من لفظ هذين الحديثين ذكرت بلفظ الواو والواو لا توجب الترتيب وقد علم ترتيب وجوب
هذه الاركان مما روي الوالبي عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال بعث الله نبيه عليه السلام بشهادة ان لا اله
الا الله فلما صدق به المومنون زادهم الصلاة فلما صدقوا به زادهم الزكوة فلما صدقوا به زادهم الصيام فلما صدقوا
به زادهم الحج فلما صدقوا به زادهم الجهاد ثم اكمل لهم الدين هكذا ذكر ابو الحسين علي الواحدي في تفسيره المسمى بالو
سيط حيث ذكرت هذه الاركان على هذا الترتيب فلا اشكال فيها لانها ذكرت على ترتيب وجوبها وان ذكرت على خلاف
هذا الترتيب فيحتاج الى الجواب وجوابه ان الواو لا توجب الترتيب فيكون تقديم الحج على الصوم في هذا البحث
كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين ومعلوم ان الركوع
مقدم على السجود قوله الايمان بضع وسبعون شعبة قد جا في بعض الروايات بضع وستون وفي بعضها
بضع وسبعون فاختار صاحب الكتاب اتم الروايات والبضع بكسر الباء اسم لعدد مبهم من الثلث الى التسعة
يعني يقال لذلك بضع ولاربعه بضع وكذلك لخمسه وسته وسبعه وثمانيه وتسع ويذكر البضع مع عقود العشرات
الى ما دون المايه ولا يذكر مع المايه والالف فلا يقال بضع ومايه او بضع والف ونصب شعبة على التمييز والشعبة
غصن الشجر وفرع كل امر اصل يعني الايمان اقل من ثمانين واكثر من سبعين شعبة ولكن لم يعلم بالتعيين انها سبعة
وسبعون او ستة وسبعون او خمسة وسبعون او اربعة وسبعون تلك او اثنان او واحد وسبعون وقد جا في بعض
الروايات الايمان سبع وسبعون شعبة فعلى هذا لا اشكال فيه واختلف في اركان الايمان فعند الشافعي الايمان
له ثلثة اركان تصديق بالجنان وهو القلب واقرار باللسان وعمل بالاركان يعني بتصديق الجنان ان يعتقد
الصدق وحقية ما اخبر به النبي عليه السلام من الايمان بالله وملايكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وبالقدر خيره

شبكة الألوكة www.alukah.net

وشرعه يعني بالاقرار باللسان قوله العبد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله ويعني بالعمل بالاركان
اي باداء الصلاة والزكوة والصوم والحج وغير ذلك من الواجبات وعند ابي حنيفة رحمه الله الايمان تصديق
بالجنان واقرار باللسان فقط واما العمل بالاركان فمن حقوق الايمان عنده لا من الايمان ومعنى الاركان الاعضا
فمن انكر فرضا من الفروض او اعتقد شيأ حراما انه حلال او شيأ حلالا انه حرام كفر بالاجماع ولو اقر بلسانه بكلمتي
الشهادة واعتقد بقلبه فرضية ما هو فرض عليه ولم يعمل بالاركان فهو مومن عند اكثر اهل السنة ولكنه مومن
ناقص عند الشافعي رحمه الله لان عنده جميع شعب الايمان من الايمان فيكون المومن ناقصا بقدر ما ينقص من
عمله والايمان عنده يزيد وينقص يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية • وعند ابي حنيفة رحمه الله هو مومن
من غير ان يكون في ايمانه نقصان بل هو ناقص العمل لا ناقص الايمان والايمان عنده لا يزيد بالطاعة ولا ينقص
بالمعصية لان شعب الايمان عنده ليس من الايمان بل هي من حقوق الايمان ولكل واحد منها حج واداة كثيرة على
قوله وليس هذا موضع ذكرها قوله فافضلها قول لا اله الا الله فههنا بحثان احدهما ان الضمير راجع الى بضع
وسبعين شعبة وهذا عند الشافعي رحمه الله يستقيم لانه جعل ما سوى قول لا اله الا الله من الشعب الباقية
من جملة الايمان فاذا كان جميعها من الايمان فيكون لا اله الا الله منها فيجوز ان يقال افضلها قول لا اله الا
الله كما يقال افضل القوم زيد • وبيان ان قول لا اله الا الله افضل من الشعب الباقية • ان من لم يقل لا اله
الا الله فهو كافر ومن ترك الشعب الباقية لا عن الاعتقاد فهو مومن ناقص واما عند ابي حنيفة لا يستقيم قوله
فافضلها لا اله الا الله لان الشعب الباقية عنده ليس من الايمان فاذا لم تكن الشعب الباقية من الايمان لم يكن قول
لا اله الا الله من جنس الشعب فيكون هذا كقولك احد افضل الانعام زيد هذا هو الظاهر من مذهبه ولكن هو
يقول ليس تسمية الايمان محققة بتصديق الجنان بل يجوز ان يسمى ما هو حقوق الايمان ايمانا كقوله تعالى وما كان
الله ليضيع ايمانكم اي صلاتكم فسمى الصلاة ايمانا فاذا كان كذلك نقول لا اله الا الله من جنس شعب الايمان لان كل
شعبة منها ايمان كما ان الصلاة سماها الله تعالى ايمانا فيجوز ان يقال افضلها قول لا اله الا الله • البحث الثاني
ان قوله عليه السلام فافضلها قول لا اله الا الله يريد به لا اله الا الله محمد رسول الله لانه قد كان كثير من اليهود
والنصارى يقولون لا اله الا الله في زمن النبي عليه السلام ولم يحكم عليه السلام باسلامهم ما لم يقولوا لا اله الا
الله محمد رسول الله ذكر الشعب البضع والسبعون الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر •
والقدر خيره وشره وسوالهم منكر ونكير واهوال القبر من العذاب والراحة والبعث يوم القيمة والحساب
والميزان وشفاعة النبي لمن شا الله من اهل الكبائر وشفاعة النبيين والمومنين لمن شا الله وكذلك الملائكة
تشفع لبعض المومنين ولا شفاعة لاحد قبل نبينا صلى الله عليه وسلم والصراط والجنة والنار وروية الله
تعالى في العقبى وقول كلمتي الشهادة والصلاة والزكوة وصوم رمضان والحج والجهاد • والحب في الله والبغض في
الله والخوف من الله والرجا من الله وحب النبي عليه السلام وتعظيمه وتعظيم القران والاعتقاد بقدر مومن
والتوكل والقنوط ان تعتقد ان لا دافع للبلا ولا معطي للعطا الا الله • وانواع التوكل كثيرة وليس هذا موضع استقصا
وشح الرجل بدينه والشح البخل وهو نوعان احدهما الشح باصل دينه وهو ان لا يترك ان يفوت عنه شي مما يتعلق
باصل دينه والثاني الشح بكمال دينه وهو ان لا يترك ان يفوت عنه مما يتعلق بكمال دينه وهذا لاهل الكمال لا
يقدر عليه كل احد • وطلب العلم وهو نوعان طلب ما هو فرض عليه وطلب ما زاد على الفرايض ونشر العلم وهو
ان يعلم الناس ما يحتاجون اليه من احكام الشريعة والطهارة وهو الوضو والغسل وغسل الاعضا والثياب
والتيمم منها والاعتكاف وهو نوعان فرض وسنة فالفرض اذا نذر والسنة في غير النذر وترك النذر من الزهد

يعني لا يجوز لمسلم ان يفر من كافرين عند القتال والعتق وهو نوعان فرض وغير فرض فالفرض من الكفارات
والنذور وغير الفرض فباعداها واخراج خمس المغنمة واداء الكفارات والنذور والايتا بالعقود ومراعاة العهود •
وشكر نعم الله وحفظ اللسان عما لا يجوز واداء الامانات وترك الخيانة وتحريم النفوس يعني لا يقتل احد بغير حق
وتحريم الفروج وقبض اليد على الحرام وترك اكل الحرام وترك الغل والحسد وتحريم اعراض الناس يعني لا يغتاب
احد واخلاص العمل لله والتوبة وطاعة اولي الامر يعني يجب على الرعية طاعة السلطان اذا لم يامر بمعصية
واذا امر بمعصية لا يطيعه ولكن لا ينكر عليه بالسيف بل ينكر عليه بالقلب فيما هو معصية ويصح له ان قدر
على نصحه باللطف والتمسك بالجماعة يعني يقتدي ما اجتمع عليه ائمة اهل السنة من احكام الدين والحكم بين
الناس يعني يجب ان يكون في كل ناحية قاض يقضي بين الناس بالعدل والامر بالمعروف والنهي عن المنكر •
والنصرة للمسلمين يعني يدفع الظلم عن المظلوم والمجاورة للوالدين وصلة الارحام وحسن الخلق وحق المماليك
يعني يجب على السيد اداء ما عليه من حقوق عبده وامته من الكسوة والنفقة وترك ايصال المشقة اليهم •
وحق السادات يعني يجب على العبد والامة ان يودي ما عليهما من خدمة سيدهما وحقوق الاهلين يعني يجب
على الرجل اداء ما عليه من حق زوجته واولاده واما بويه وارحامه وان علوا من نفقتهم وكسوتهم اذا كانوا محتاجين
اليه وحق الزوجة واجب على الزوج وان كان لها مال كثير وافشا السلام يعني يستحب السلام على من يعرفه
ومن لم يعرفه ورد السلام وعيادة المريض والصلاة على موتى المسلمين الا الشهيد في سبيل الله وتشميت
العاطس ومعاداة الكفار واكرام الجار واكرام الضيف والستر على الناس والصبر يعني يرضى بقضا الله فيما
اصابه من الفقر والمرض وموت الاقارب وغير ذلك ويرجوا الثواب من الله على صبره والغيرة يعني يكره
ما لا يرضاه الله مما يجري على نفسه وغيره والجود لا يكون بخيلا في اداء الزكوة بل يردعها عن الطمع والرغبة
ويعطي ايضا بقدر وسعه من الصدقات غير الواجبة ورحم الصغير والكبير يعني ليكون له شفقة ورحمة على
المسلمين من الصغار والكبار والاصلاح بين الناس ومحبة الرجل لاخيه ما يحب لنفسه واماطة الاذي عن
الطريق وهذه سبع وسبعون شعبة وهي التي اراد بها النبي عليه السلام في قوله الايمان بضع وسبعون
شعبة فكل امر ونهي من اوامر الله ونواهيه غير ما ذكرنا فهو مندرج في هذه الاعداد قوله وادناها اماطة
الاذي عن الطريق الاذي افعل التفضيل من دني يدنو اذا اقرب ويحتمل ان يكون اصله ادناها بالهمزة فقلبت
الهمزة الفا للتخفيف من غير قياس اداء اذا افعل فلما اعتبرا وصار حقير القدر والمراد بادنى ها هنا الاقل الاماطة
الابعاد يعني اقل شعب الايمان ابعاد الاذي عن طريق المسلمين وهو ابعاد شوك او حجر او عظم او غصن شجر
يتاذي به من يمشي في الطريق ومنه ان لا يفعل ولا يلقي في الطريق ما يتاذي به المار كحمرة حزة في الطريق او
النار او قشر بطيخ او النخوط والبول في الطريق وما اشبه ذلك فانه لو امر نفسه بشي من هذه الاشيا
ثم لم يفعل ما امرته نفسه به لله فيكون هذا من الايمان ايضا ومنه دفع الظلم والمعونة عن المسلمين لا يوذي
احدا ولا يترك احدا ان يوذي احدا ان قدر قوله والحيا شعبة من الايمان الحيا انقباض النفس وتركها
الشي الذي يستحي الرجل منه احتراز اعن اللوم وغيره • والحيا نوعان نفساني وايماني • يعني بالنفساني
الجبلي الذي خلقه الله في جميع النفوس من الكافر والمسلم كحركتهم العورة ومباشرة الرجل المراة بين الناس
فان كل احد يستحيي من هذين الشيين واشباههما • ونعني بالايماني ما يمنع الايمان الشخص من فعله
لترك الرجل الرجل الزنا وشرب الخمر وغير ذلك من الافعال استحيا من الله تعالى وهذا الحيا ليس جبليا بل
ايمانيا لان الكفار ومن ايمانه ناقص من المسلمين فلما يستحيون من هذه الاشيا وهذا القسم من الحيا هو الذي

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذكر النبي عليه السلام انه من الايمان في قوله والحيا شعبة من الايمان وقال بعض المشايخ الحيا على وجهين احدهما حيا الجناية كحيا آدم عليه السلام لما اكل الشجرة طفق يترود ويسعى الى كل جانب قال الله تعالى افرارا منا يعني انتم فرارا منا فقال لا بل حيا منك والثاني حيا التقصير كحيا الملائكة حيث قالوا ما عبدناك حق عبادتك والثالث حيا الاجلال كحيا اسرافيل عليه السلام حيث ستر بل جناحه يعني ستر وجهه بجناحه لم يرفع رأسه حيا من الله تعالى والرابع حيا الكرم كحيا النبي عليه السلام كان يستحيي من الصحابة اذا دخلوا عنده ان يقول لهم اخرجوا فقال الله تعالى ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث اي ولا تشغلوا بالحديث بعد الفراغ من الطعام فتجعلوا النبي عليه السلام ملولا بل اخرجوا ولا مستأنسين محله جر بالعطف على ناظرين اي غير ناظرين وغير مستأنسين يعني اذا دعاكم النبي عليه السلام الى طعام او خلوا غير ناظرين الى جوانب البيت كيلا يقع نظركم على امراة وغير مستأنسين لحديث والخامس حيا حشمة كحيا علي كرم الله وجهه حين امر المقداد حتى يسأل رسول الله عليه السلام عن حكم الذي لكون فاطمة بنت النبي عليه السلام زوجته والسادس حيا الاستحقار كحيا موسى عليه السلام قال لربه انه لتعرض لي الحاجة من الدنيا فاستحيي ان اسألك يا رب فقال الله تعالى له سلني حتى ملح عجينك وعلف شاتك والسابع حيا الرب تعالى فانه يدع الى بعض العباد كما يا محتو بعد ما عبر الصراط فاذا فيه فعلت ما فعلت ولقد استحييت ان اظهر عليك فاذهب فقد غفرت لك قوله المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده يعني المسلم الكامل في اسلامه من لا يؤذي احدا بلسانه بالشتم والغيبة والبهتان ولا ياخذ مال احد ولا يضرب احدا بغير حق ولا يعتدي الى امراة ليست منكوحة ولا مملوكة له وانما اختص اللسان واليدان اكثر الايذاء والضرر يحصل بهذين العضوين ولا يمكن ايذاء الناس بالعين والرجل بان ينظر الى بيت اجنبي او يمشي الى موضع ينادي اهل ذلك الموضع من دخوله عليهم ومراد النبي عليه السلام بهذا الحديث ان من ترك ايذاء الناس من جميع الوجوه مع اداء الفرائض وتصحيح الاعتقاد فهو مسلم كامل ومن لم يترك ايذاء الناس فهو مسلم ناقص ومن اجرى هذا الحديث على نفي اصل الاسلام وقال من لم يترك ايذاء الناس فليس بمسلم اصلا فهو مبتدع قوله والمهاجر من هاجر ما نهى الله عنه المهاجرة ترك الرجل وطنه والانتقال الى موضع اخر وفي الشرع ترك الرجل وطنه الذي كان بين الكفار والانتقال الى ديار المسلمين لله تعالى ولرسوله والمهاجر ليس من هاجر من مكة الى المدينة قبل فتح مكة فقط بل الهجرة باقية الى يوم القيمة لان الهجرة هي الانتقال من الكفر الى الاسلام ومن ديار الكفار الى دار المسلمين ومن المعصية الى الطاعة وهذه الاشياء باقية ابدا والمهاجر في هذا الحديث هو المهاجر الكامل لا من هاجر ديار الكفار وانتقل الى ديار المسلمين فهو مهاجر وان لم يهاجر ما نهى الله عنه من الذنوب ولكنه مهاجر غير كامل ومن هاجر جميع ما نهى الله عنه فهو مهاجر كامل راوي هذا الحديث ابو محمد عبد الله بن عمرو بن العاص بن وايل فان قيل لم قدم الراوي على المروي في بعض الاحاديث واخر الراوي في بعضها قلنا لا فرق بين تقديم الراوي وتاخيره لان كل حديث اخر الراوي عن المروي في هذا الكتاب فقد قدم في كتاب شرح السنة وصنفها واحد واهل المصنف كتب رواة بعض الاحاديث في حاشية الكتاب فكتبها النساخون في المتن بعضها مقدما وبعضها موخرا قوله لا يومن الى اخره لا في قوله لا يومن لنفي اصل الايمان لا لنفي الكمال والهمزة في اكون همزة نفس المتكلم والهمزة في احب همزة افعل التفضيل يعني لا يكون احدكم مومنا حتى اكون انا اشد حبا في قلبه من حبه نفسه واباه واولاده وجميع الناس ومن كان حبه شيء في قلبه اكثر واشد من حبي فهو كافر وارادة بهذا الحب الاختياري الحاصل من الايمان لا حب الجبلي الطبيعي فان كل احد يحب نفسه من حيث الطبع والبشرية اكثر مما يحب غيره وكذلك يحب ولده ومن عشق بها من النساء اكثر من غيرها

والحب الذي هو الطبع ليس داخلا تحت اختيار الشخص فلم يواخذه الله تعالى لا بكلف الله نفسا الا وسعها والحب الاختياري الحاصل من الايمان هو ان يبذل نفسه وماله واولاده وجميع اقاربه في طاعة الله وطاعة رسوله مثل ان يامره الرسول بقتل ابيه وابنائه واولاده الكافرين يجب عليه ان يقتلهم ولو امره ان يلقي نفسه بين الكفار بالقتال لوجب عليه الطاعة وان علم انه يقتله الكفار روي هذا الحديث انس بن مالك بن النضير الانصاري خادم النبي عليه السلام قوله ثلث من كن الى آخره ثلاث للذكور بالهاء للاناث بغيرها والمراد ههنا الخصائل لانها جمع خصلة وهي بمعنى ثلث خصال من اجتمعت فيه هذه الخصال الثلث وجد حلاوة الايمان قوله من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما الحب ههنا هو الحب الاختياري كما ذكرنا سواهما اي مما سوى الله ورسوله وتدخل النبي عليه السلام بين الله وبين نفسه بلفظ الضمير في قوله مما سواهما وكره الجمع بين الله وبين نفسه بلفظ الضمير في قول الخطيب الذي قرا خطبته بحضرته عليه السلام قال لها من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصيهما فقد غوى فقال النبي عليه السلام اسكت فبئس الخطيب انت كره له قوله ومن يعصيهما قيل علة كراهيته عليه السلام قوله ومن يعصيهما انه جمع بين الله وبين رسوله فيها حيث لم يقل في الحقيقة لان الطاعة والعصيان حق الله فطاعة الرسول طاعة الله وعصيان الرسول عصيان الله تعالى فكره النبي عليه السلام ان يجمع بينه وبين الله بلفظ الضمير الذي هو واو واما ههنا فقد جمع بين الله وبين نفسه في الحب والحب شيء يجوز ان يكون لله ولغيره هذا ما قيل في علة هذين الحديثين والاولى ان لا يجمع احد بين الله وبين رسوله بلفظ الضمير في شيء من المواضع في الحب والطاعة والعصيان وغيرها بل يقتصر على ما جاء في الحديث قوله ومن احب عبدا لا يحبه الا لله يعني ان احببت احدا ينبغي ان لا يكون حبك اياه الا لله وان كان ذلك الشخص اباك او امك او ولدك او غيرهم يعني تقول لنفسك اني احب ابي واني لا ان الله تعالى امرني بالاحسان اليهما حيث قال تعالى ووصينا الانسان بوالديه احسانا وذوي حسنا وتقول ايضا في نفسك اني احبها لانها كانا سببي وجودي وولادي وتربياني حتى بلغت الى سن اعبد الله واطيعه وتقول اني احب ولدي لانه يكبر ويطيع الله ويطيعه وان احببت اجنبيا فلا يكن حبك اياه لاجل صلاحه وتقيه بل لاجل ماله ومنصبه ومعاونته اياك في الامور الدنيوية قوله ومن يكره الى اخره الالقاء والتخليص والتنحية انما قال النبي عليه السلام هذا تحذيرا وتخويفا للصحابة لانهم كانوا كفارا فاسلموا وفي بعض المنهيات حب ما كان فيه في الزمان الماضي فقال عليه السلام العود الى الكفر كالقاء الرجل نفسه في النار لان عاقبة الكافر دخول النار جهنم ونقض التوبة والرجوع عن التوبة الى المعصية ايضا كالقاء الرجل نفسه في نار جهنم حتى من كان فيه هذه الخصال الثلث بين من كان فيه هذه الخصال الثلث فقد وجد حلاوة الايمان وثلث الايمان من قلبه فكلمات نفسه ومن لم يكن فيه احد هذه الخصال الثلث فانظر فان لم يكن حب الله ورسوله في قلبه اشد واكثر من حب سوى الله وسوى رسوله فهو كافر بعين بهذا الحب الاختياري وان كان فيه ترك الخصلة الثانية وهي ان لا يحب من احبه من الناس لله بل يحبه لحلة او تقرب او مال او لمنصب لم يكن بترك هذه الخصلة كافرا بل يكون مسيئا ناقصا واما الخصلة الثالثة وهو ان لا يكره العود الى الكفر فانظر فان مالت نفسه الشيطانية الى الاشياء التي كان عليها في حال الكفر وهو ينقض هذا الميل من نفسه وليستعذ بالله من هذه الوسوسة فلم يكن كافرا بهذه الوسوسة لان النبي عليه السلام قال فان الله تجاوز عن امتي ما وسوست به صدورها ما لم تفعل او تتكلم وان عزم على العود الى الكفر ورضي به صار كافرا قوله ذاق طعم الايمان الى اخره ذاق اي وجد الايمان من رضي بالله ربا بتمامه رضيت به صاحبا ورضيت عليه ورضيت

عنه اي رضيت بمصاحبته ولا اطلب غيره • وقوله وبا منصوبا على التمييز وكذلك دينا ونبيا يعني من قال من الالهة حسبي الله ومن الاديان حسبي الاسلام ومن الانبيا حسبي محمد يعني من اطمان قلبه بكون الله تعالى اليه ودينه ولم يطلب الها غيره ولم يحصل له شرك وكذلك رضي بكون الاسلام دينه وكون محمد صلى الله عليه وسلم نبيه ولم يطلب دينا سوى الاسلام ولم يطلب نبيا سوى محمد فهو مومن ومن لم يرض بواحد من هذه الثلثة فهو كافر وفي هذا الحديث عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن القصي قوله والذي نفس محمد بيده الواو في والذي للقسم واراد بالذي الله تعالى النفس الروح والدم والجسد والعين بيده اي بقدرته وامره يقلبها ويصرفها كيف يشا سميت القدرة يدا لان قوة الانسان وقدرته وتصرفه بالبد فاطلق اسم البد التي هي سبب القوة والقدرة على القوة والقدرة الباقي لا يصح بي يحتمل ان يكون زايدة فيكون تقديره لا يسمعني كما سمعت وسمعتك وسمعت فلانا وهذا كثير ويحتمل ان يكون البا بمعنى من يقال سمع مني وسمعت هذا الحديث من فلان فعلى هذا الاحتمال يكون البا لهنا كالبا التي في قوله تعالى عينا يشرب بها عباد الله اي يعينا يشرب منها وقد جا البا بمعنى عن ايضا كقوله تعالى فسئل به خبيرا اي فسئل عنه خبيرا ومن وعن متقاربتان في المعنى الامة الجماعة التي تلم جهة واحدة اي تقصد اوتلم امرا واحدا ويقال لاهل زمان واحد امة ولجماعة تجمعها امة • والامة على قسمين امة دعوة وامة اجابة فجماعة الدعوة هم الذين بعث عليهم نبي ويدعوهم الى الله تعالى سميت تلك الامة امة الدعوة سوا اجابوا ذلك النبي ام لم يجيبوا • وامة الاجابة هم الذين اجابوا ذلك النبي عليه السلام • والمراد من الامة في هذا الحديث امة الدعوة • وانما خصت اليهود والنصاري في هذا الحديث بالذكر لانهما اهلا كتابي التوراة والانجيل وهم اشرف واخص ممن لم يكن لهم كتاب من الامم الباقية فاذا ذكر ان اليهود والنصاري يصيرون كفارا بترك الايمان بمحمد عليه السلام مع زيادة شرفهم على غيرهم من الامم فان يصير غيرهم من الامم كفارا بترك الايمان بمحمد عليه السلام اولى • وقوله عليه السلام ثم يموت ولم يومن اشارة الى ان من امن في اخر عمره يكون ايمانه مقبولا لانه امن قبل ان يموت فلم يمت كافرا • وقوله عليه السلام ولم يومن بالذي ارسلت به اشارة الى ان الايمان بجميع احكام الاسلام واجب ومن قال امنت بان محمدا رسول الله ولكنه رسول الله الى بعض الناس فهو كافر لانه لم يومن بقوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس قيل تقديره وما ارسلناك الا لتكون رسولا للناس كافة اي جميعا فعلى هذا التقدير كافة حال للناس متقدم عليه وقيل بل كافة حال عن النبي عليه السلام والتاء للمبالغة يعني لتكون مانعا للناس عن الكفر والكف المنع ومن قال امنت ان محمدا رسول الله على كافة الناس ولكن اعظم امر المسيح او احرم لحم الابل كما كان في دين موسى او قال ما اشبه ذلك من تحليل حرام او تحريم حلال فهو كافر لانه لم يومن بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا ادخلوا في السلم كافة والسلم الاسلام يعني ادخلوا جميع ما امركم محمد وانتركوا ما نهيكم عنه محمد عليه السلام وكان في قوله الا كان من اصحاب النار بمعنى يكون فان قيل ينبغي ان لا يكون كافرا من لم يدرك زمان النبي عليه السلام ولم يسمع كلامه بترك الايمان به لان النبي عليه السلام قال لا يسمع بي وهذا الرجل لم يسمع منه قلنا ليس المراد من قوله يسمع بي ان يسمع صوته بل المراد وصول كلامه اليه ولو كان بواسطة كتاب او شخص الا يرى ان من خالف كتاب سلطان او رسوله يستوجب عقوبة ذلك السلطان وتعظيم الرسول تعظيم الله وعصيانه عصيان الله فكما ان تعظيم الرسول تعظيم الله وعصيان الرسول عصيان الله فكذلك تعظيم الفاظ رسول الله عليه السلام وتعظيم العلما الذين هم نوابه وورثته تعظيم الله وعصيانهم عصيان الله لانهم يدعون الخلق الى الله كما ان الرسول يدعو الخلق الى الله ولا الى نفسه الا يرى انه عليه السلام قال يموت ولم يومن الذي ارسلت به ولم يقل ثم يموت ولم يومن بي

وحيث ذكر الايمان بالرسول فالمراد منه الايمان بما جا به الرسول ولكنه لا يحصل الايمان بما جا به الرسول الا بتصديق الرسول قوله رجل من اهل الكتاب اراد به النصاري لا غيرهم من اهل الكتاب لان عيسى عليه السلام نسخ جميع الاديان التي كانت قبله فكل من عمل بدين منسوخ كيف يكون له اجر واراد بقوله لهم اجران احد الاجرين على العمل بدينه والايمان به والاجر الثاني على الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم والعمل بدينه وقد قلنا قد نسخت الاديان التي كانت قبل عيسى بعيسى فلا يوجر على من كان على دين غير دين عيسى ثم لو كان جميع من كان على دين عيسى يوجر اجرين بل من كان منهم متمسكا بعيسى عليه السلام ولم يقل شيا لغيره في دينهم كقول بعضهم مسيح ابن الله وقولهم ان الله ثالث ثلاثة وما اشبه ذلك فان هذه الطايفة كفروا بعيسى عليه السلام بقولهم هذه الاشيا فلم يوجروا بالعمل بدين عيسى واما من كان على الحق من النصاري فيحصل له اجر بالايمان بعيسى والعمل بدينه الى بعثه نبينا عليه السلام ثم اذا امن بنبينا يحصل له اجر اخر فيكون له اجران اجر على اتباع نبيه عيسى واجر على اتباع نبينا محمد عليه السلام ثم لا يجوز لاحد التاخير في الايمان بالنبي الا بقدر ما يمتحن النبي عليه السلام ويعرف صدق كونه نبيا فان اخر الايمان به لاجل طلب الدليل على نبوته فهو معذور وفي هذا التاخير وله الاجر على العمل بدين عيسى في هذا الزمان لانه لم يكن كافرا بالتاخير لطلب دلايل النبوة وان ثبت عنده دلايل النبوة واخر الايمان به عليه السلام فهو كافر في زمان التاخير ولم يكن له الاجر على العمل بدين عيسى في زمان تاخير الايمان بنبينا عليه السلام التاخير بعد ثبوت دلايل النبوة عنده ثم اذا امن فله اجران احدهما على العمل بدين عيسى قبل زمان تاخير الايمان بنبينا بعد ثبوت دلايل النبوة عنده والاجر الثاني على الايمان بنبينا واتباعه قوله والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه قيد العبد بالمملوك احترازا عن الحر لان الحر ايضا عبد ولكنه عبد الله لا عبد مملوك للمخلوق وقوله عبد توهم احد انه يريد به عبد الله فيتمتع حينئذ على الحر والعبد والمراد بحق الله فرايض الله من الصلاة والصوم والتكفير بالصوم ان وجب عليه يعني كل مملوك ادى حق الله اي قضى ما فرض الله عليه يحصل له اجر واذا قضى خدمة سيده يحصل له اجر اخر ولا يجوز للسيد ان يمنع العبد عن ادا فرايض الله لاجل خدمة السيد ولا يجوز للعبد ايضا ان يترك فرايض الله تعالى لاجل خدمة السيد واذا ادى فرايض الله لا يجوز له ان يترك خدمة السيد وليشتغل بعبادة غير واجبة الا ان ياذن له السيد فيها حتى لو احرم بالحج يجوز للسيد ان يخرجه من الاحرام ويمنعه من اتمام الحج ولو احرم بغير اذن السيد وحج وفات عنه خدمة السيد اثم وكذلك للسيد ان يمنعه عن صلاة النفل وصوم النفل وعن تعلم غير التشهد والفاتحة وفرايض الصلوة والصوم لان هذه الاشيا واجبة عليه دون غيرها قوله ورجل كانت عنده امة يطاوها ايطاها اي يجامعها قوله اديها اي علمها الادب والادب حسن التعليم والتعود وحسن الاخلاق واجتماع الخصال الحميدة في الشخص وادب ايضا اذا جمع احد امن فعل القبيح وكلا المعنيين حسن في قوله فاديها وقوله فاحسن تاديبها اي اديها من غير عنف وضرب بل باللطف والتاني وعلمها اي علمها من احكام الشريعة ما يجب عليها وان علمها باللطف من احكام الشريعة اكثر مما يجب عليها فهو خير له وقوله فاحسن تعليمها اي علمها بالرفق وحسن الخلق فان قيل هنا اشكال من وجهين احدهما تقييده بقوله كانت عنده امة يطاها يعني لو كان له يطاها او عبد لم يكن حكمها كذلك والوجه الثاني انه ينبغي ان يقول له اربعة اجور احدها تاديبها والثاني تعليمها والثالث باعتاقها والرابع بتزويجها فلم قال فله اجران ولم يقل فله اربعة اجور قلنا المراد بحصول الاجرين له هنا بالاعتاق والتزويج لان التاديب والتعليم موجبان الاجر في الاجنبي والاولاد وجميع الناس فلم يكن مختصا بالاماء فاذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

كان حصول الاجرين له بالاعتاق والتزوج فلم يكن العبد داخلا في هذا الحديث واما تقييده بقوله امة يطاها الميراد بهذا اللفظ امة يريد وطيها ويحل له وطيها سواء كانت الامة موطوءة له قبل الاعتاق او لم تكن موطوءة له وانما قال فادبها فاحسن تاديبها وعلمها فاحسن تعليمها لان هذا افضل واكمل للاجر وتزوج المراة التي وجدت التاديب والتعليم اكثر بركة واقرب الى ان تعين زوجها على دينه فلاجل هذا قيد بالتاديب والتعليم روى هذا الحديث ابو موسى عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار الاشعري **قوله** امرت هذا فعل ماض مجهول والتا مفعوله والفاعل غير مذكور وهو الله تعالى اي امرني الله تعالى ان اقاتل الناس اي احارب الناس واقتلهم فاذا افعلوا ذلك فذلك اشارة الى مذكور غايب لم يتقدر وهو ما امرهم به وما اقاتلهم لاجله وما اشبه ذلك مما يمكن تقديره يعني فاذا فعلوا ما امرهم به وما اقاتلهم لاجله من الاقرار بكلمتي الشهادة واداء الصلاة واتيان الزكوة عصموا اي حفظوا من عصم بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر عصمه اذا حفظ الاتي الاسلام يعني فاذا فعلوا هذه الثلثة لا اقتلهم ولا اخذ اموالهم الاتي الا بالاسلام مثلا ان ينقل مسلم مسلما عمدا وانا فاقتله بالقصاص او ينقطع الطريق وقتل احدا فاقتله او زنى وهو محصن فرجمته وما اشبه ذلك من الاحكام الشرعية وحسابهم على الله يعني انا احفظ ظواهر افعالهم الظاهرة لا اتركه احدا ان يترك شيا من فرايض الله ولا اترك احدا ان يظلم احدا واما ما في نياتهم وعقايدهم ليس لي اطلاع عليها فهو الى الله وهذا مثل قوله عليه السلام انا اقضي بالظاهر والله يتولى على السرائر اي هو تعالى هو الذي يعلم السر واخفى فان قيل لم يذكر الصوم والحج هنا فينبغي ان لا يقاتل احد من لا يصوم ولا يحج قلنا قيل لهذا جوابان احدهما ان النبي عليه السلام قال هذا الحديث في وقت لم يكن الصوم والحج معروضين بعد والجواب الثاني ان النبي عليه السلام انما خص هذه الاركان الثلثة لعظم شانها لان الشهادة افضل شعب الايمان والصلاة واجبة في كل يوم خمس مرات وهي مجمع جميع العبادات لان فيها تلاوة القران والقيام والركوع والسجود والتسبيح والتكبير وترك الاكل والشرب الذي هو نوع من الصوم وما اشبه ذلك من الخضوع والتذلل واما الزكوة فهو حق الفقراء وسبب معاشهم وقيامهم بعبادة الله تعالى والقوة على الجهاد وايضا الزكوة اشد شي على النفس لان النفس مجبولة على حب المال فاوجب الله تعالى الزكوة ليخالف الرجل نفسه ويختار امر الله على ما احبته نفسه بخلاف الصوم والحج فان الحج هو خوالي اخر عمر الرجل فاذا كان للرجل الناخير في ادا الحج الى اخر عمره فكيف يتاتى احد على ترك اداء الحج واما الصوم فمستطاعة كثيرة وهي المرض والكبر الذي يضعف به عن الصوم والسفر وان كان يجب التضاء وهذه الاشيا ليس بمستطاعات للصلاة والزكوة فاذا كان كذلك لم يكن الصوم مثل الصلاة والزكوة في التاكيد فيجوز ان يخصص ما هو الاكمل بالذكر وتخصيص هذه الاشيا بالذكر لا يدل على نفي وجوب غيرها بل يعلم وجوب غير هذه الاشيا من حديث اخر واذا ثبت وجوب غير هذه الاركان بحديث اخر فيكون لهذه الاركان في توجه المطالبة الى تاركه **قوله** من صلى صلاتنا اي من صلى صلاة مثل صلاتنا وهذه الصلوة لا توجد الا من مسلم لان اهل الكتاب يصلون ولكن لا يصلون مثل صلاتنا وغير اهل الكتاب لا يصلون واستقبل قبلتنا اي توجه الى الكعبة في الصلوة وهذا سبب تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة واستقبال الكعبة ايضا علامة الاسلام لانه لم يستقبل الكعبة اهل الكتاب واكل ذبيحتنا الذبيحة فعيله بمعنى المفعول اي المذبوح والتا ليست للتانيث بل هي للجنس كالتا في شاة يعني من اكل لحم ما ذبحه المسلمون من الشاة والبقر والابل وغيرها مما يحل اكله فهو مسلم والمراد بهذا اهل الكتاب لانهم هم الذين لا ياكلون ذبيحتنا ويعتقدون تحريم ما ذبحه المسلمون فاذا اكلوا ذبيحة المسلمين واعتقدوا حله فهو دليل اسلامهم واما غير اهل الكتاب لم يكن اكلهم ذبيحة المسلمين دليل اسلامهم لانهم لم يعتقدوا تحريم ذبيحة المسلمين ولم يمتنعوا من اكل ذبيحة المسلمين فلم يكونوا تاركين لدينهم باكلهم ذبيحة المسلمين بخلاف اهل الكتاب فذلك

المسلم

المسلم الذي في ذمة الله وذمة رسوله يعني من فعل هذه الاشيا المذكورة فهو مسلم وحصل له عهد الله وعهد رسوله وامان الله وامان رسوله الذمة الامان والعهد فلا تختروا الله في ذمته خفر بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر خفرا وخفارة وختارة اذا وفى بالعهد واعطى احدا الامان ومنعه عن القتل والظلم والختر بضم الخا العهد والغدر اذا نقض العهد فلا تختروا الله اي فلا تنقضوا عهد الله وامانه فحذف المضاف هنا وهو العهد او الامان ونصب المضاف اليه وهو الله مكان المضاف والضمير في ذمته راجع الى المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله يعني لا تنتقلوا ولا تتوذوا من فعل هذه الخصال فانكم لو قتلتموه لتقضتم عهد الله وحاربتم الله بسبب قتله فان قيل لم يذكر من الاركان غير الصلوة في هذا الحديث قلنا لانه معلوم ان الكافر لا يصلي صلوتنا ولا يستقبل قبلتنا فمن صلى صلوتنا واستقبل قبلتنا فقد اعترف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وقيل قوله فاذا صدقه على الرسالة وقيل قوله في الصلوة واستقبال القبلة فالظاهر والغالب انه لا ينكر شيا مما امره النبي عليه السلام من احكام الدين فاذا كان كذلك فلا حاجة الى ذكر جميع الاركان لان ذكر ما في هذا الحديث يدل على الباقي **قوله** اتى اعرابي النبي فقال فتى بعض النسخ اتى اعرابي الى النبي عليه السلام وكلاهما بمعنى واحد دلني دُل بضم الدال وفتح اللام امر مخاطب من دل يدل دلالة اذا ارشد احدا الى صراط مستقيم او الى امر قال تعبد الله اي قال له رسول الله العمل الذي اذا عملته دخلت الجنة ان تعبد الله ولا تشرك به شيا اي لا تتوجه وجوهك الى سوى الله بل تتوكل وتعتمد ان لا اله الا الله وان تخلص العبادة له وتحذر عن الرياء فان الرياء شرك خفي فان قيل لم يكن في الحديث ذكر محمد رسول الله عليه السلام ولا يصح الايمان الا بالاقرار برسالة محمد قلنا لان الرجل كان مسلما مقرا برسالة محمد لانه لو لم يكن مسلما لم يسال النبي عليه السلام شيا ولم يصدقه فيما قال فلما قال له النبي عليه السلام في هذا الحديث علم انه كان مسلما فان قيل لو كان مسلما فلم قال له النبي عليه السلام لا تشرك به شيا قلنا انما قال له النبي هذا اما ليحترز عن الرياء في العبادة او ليحترز عما قالت اليهود والنصاري من قولهم عزير ابن الله ومسيح ابن الله وما اشبه ذلك وتقيم الصلوة المكتوبة المفروضة يعني تودي الصلاة الخمس التي فرضها الله تعالى على عباده وتودي الزكوة المفروضة وقيد المفروضة هنا احترازا عن صدقة التطوع لان الزكوة يطلق على اعطا المال على سبيل الوجوب ويطلق على اعطا المال على سبيل التبرع ولي ادبر وذهب سره اي فرجه اي من اراد ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا الرجل فانه من اهل الجنة اعلم ان اصحاب الحديث قالوا هذا الحديث والحديث الذي يرويه طلحة بن عبد الله واحد ولكن عبارات الرواة فيه مختلفة فتذكر هذا الحديث برواية طلحة بن عبد الله عقيب هذا الحديث وان كان في بعض نسخ المصابيح هو مكتوب بعد حديث سفين النمري وانما تذكر حديث طلحة بن عبد الله عقيب هذا لانا قد قلنا ها حديث واحد فنذكر شرح الفاظ ما في رواية طلحة ثم نذكر ما في الروايتين من السوال والجواب وحديث طلحة قوله جا رجل من اهل نجد ثائر الراس اي ثاير شعر الراس فحذف المضاف اي متفرق شعر الراس من ثار يثور ثورا وثورانا اذا ارتفع الغبار و تفرق عن مكانه و ثاير الراس نصب على الحال الدوي الصوت الذي لا يفهم منه شي كصوت النحل فاعرفه بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر فيها اذا فهم واه وك شيا دانيدن دنوا اذا قرب فاذا هو اذا للمفاجاة يعني جا رجل الى النبي عليه السلام ونفهم من البعد صوته ولا نفهم ما يقول حتى قرب من النبي عليه السلام فاذا قرب سمعنا وفهمنا قوله وهو يسال عن اركان الاسلام كم هي فقال له رسول الله الصلوات الخمس فقال الرجل هل علي غيرهن يعني احد اركان الاسلام الصلوات فقال الرجل هل علي صلاة مفروضة غير هذه الصلوات الخمس فقال رسول الله لا الا ان تطوع يعني ليس عليك صلوات غير الصلوات

قبل ما هو

الخمس الا ان تصلي تطوعا والتطوع ما ينفعله الرجل من الصلوة والصوم والصدقة وغيرها عن طوعه ورغبته
من غير ان يوجب عليه الشروع ذلك الفعل وقوله الا ان تطوع كان اصله تتطوع بحذف احدى التاءين ويجوز
ادغامها الثانية في الطاء فحذف احدي التاءين يقول تطوع بتخفيف الطاء ومن ادغمها يقول تطوع بتشديد
الطاء قال وصيام شهر رمضان يعني قال رسول الله عليه السلام الركن الثاني صيام شهر رمضان قال هل علي
غيره اي قال الرجل هل علي صوم فرض سوي صوم شهر رمضان قال لا الا ان تطوع معني شرح هذا قال ذكر له
رسول الله الزكوة اي قال الراوي ذكر رسول الله عليه السلام للرجل ان الركن الثالث الزكوة قال فاد بر الرجل اي
قال الراوي ذهب الرجل وهو يحلف ويقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه قيل معناه لا ازيد على هذا السوال
بل يكفيني هذا السوال ولم يبق لي فيها سالت اشكال وشك حتي احتاج الي زيادة السوال ولا انقص منه اي ولان
اترك شيأ مما امرني به بل اني بجميعه وقيل هذا الرجل اسمه ضمام بن ثعلبة ارسله قومه بقوله سعد بن بكر الي
رسول الله ليسأله عن اركان الاسلام ويرجع اليهم ويخبرهم بما قاله رسول الله عليه السلام فعلى هذا معناه ابلغ
قومي ما سمعت بحيث لا ازيد علي ما قال رسول الله ولا انقص منه قيل معناه والله لا ازيد علي اداء الصلوات الخمس
وصيام شهر رمضان واداء الزكوة فهذا الماول مستقيم لان النبي عليه السلام كان يامر الناس باداء السنن
والنوافل من الصلوة والصيام والصدقة ويحرضهم عليها فكيف يرضي ويستحسن قول رجل يقول والله لا ازيد علي
هذا ويعيده عليه بقوله في رواية ابي هريرة من سره ان ينظر الي رجل من اهل الجنة فلينظر الي هذا وفي هذه
الرواية بقوله افلح الرجل ان صدق الافلاح وجدان الفلاح والفلاح وجدان المراد في الدنيا والاخرة وقيل الفلاح
اربعة اشياء بقا بلا فنا وغنى بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل فان قيل لم لم يذكر الشهادة والحج فلنا اما
الشهادة فان الرجل كان مسلما فلم يكن حاجة الي عرض الشهادة عليه واما الحج فهو مذكور في رواية ابن عباس
لان هذا الحديث يرويه ابن عباس كما يرويه ابو هريرة وطلحة ابن عبيد الله وبينهم اختلاف في الفاظ ولم يسمع
ابو هريرة وطلحة لفظ الحج او سمعاه ولكنهما نسياه لان سوال ضمام هذا السوال كان في السنة الخامسة
من الهجرة في قول وفي السابعة في قول وفي التاسعة في قوله ووجوب الحج كان في السنة الخامسة فاذا
كان كذلك فترجيح رواية ابن عباس اولى لان كون الحج مذكورا في حديثه زيادة علم ولزيادة الراوي يعلم لفظ
ترجيح وقوة عند اصحاب الحديث فان قيل لم قال عليه السلام في رواية طلحة افلح الرجل ان صدق حكم
الرجل بالفلاح بلفظ ان صدق وهو الشك في صدقه وحكم كونه من اهل الجنة مطلقا بغير شك في رواية
ابي هريرة قلنا يحتمل ان قوله عليه السلام افلح الرجل ان صدق كان قبل ان يخبره الله تعالى بحال الرجل
ثم اخبره الله تعالى صدق الرجل واخلاص نيته وكونه من اهل الجنة فقال رسول الله من سره ان ينظر
الي رجل من اهل الجنة فلينظر الي هذا ويحتمل ان يكون قوله عليه السلام افلح الرجل ان صدق بحضور الرجل
كيلا يغتر ويتكل على كونه من اهل الجنة فلما ذهب قال عليه السلام من سره ان ينظر الي رجل من اهل الجنة
فلينظر الي هذا وجد طلحة عثمان بن عمرو بن كعب القرشي قوله قل امنت بالله ثم استقم استقم امر مخاطب
من استقام يستقيم استقامة اذا قام مستويا دوام وثبت على الحق يعني قلت يا رسول الله اخبرني
عما هو كمال الاسلام بحيث يكون اصول الاسلام وفروعه داخلة فيه بحيث لا احتاج الي ان اسال احدا
غيرك عنه فقال رسول الله قل امنت بوحدانية الله وقدمه وجميع انبيائه وجميع امره ونهيه ووعده
ووعيده ثم اثبت على جميع هذه الاشياء بحيث يكون ظاهرك وباطنك فيها موافقين وقوله عليه السلام ثم
استقم لفظ جامع الاتيان بجميع الاوامر والانتهاء عن جميع المناهي لانه لو ترك امرا لم يكن مستقيما على الطريق المستقيم

بل عدل عنه حتي يرجع اليه ولو فعل منهيا فقد عدل عن الطريق المستقيم ايضا حتي يتوب ولهذا قال
رسول الله شيبتني سورة هود يعني قوله تعالى فاستقم كما امرت لان الاستقامة كما يجب الله ويرضي
شديدة وقال رسول الله عليه السلام استقيموا ولن تحصوا اي ولن تطيقوا ان تستقيموا بالكلية
ولكن جاهدوا واجتهدوا في طاعة الله بقدر ما تطيقون واجتهدوا في طاعة الله بقدر وجد سنين
بن عبد الله ابو ربيعة بن الحرث الثقفي قوله ان وفد عبد القيس وفد بفتح العين في الماضي
وكسرها في الغابر وفادة اذا اتي الي الامير من عند قوم برسالة واسم الفاعل وافد والجمع وفدوا
وفد زيد عمرا اذا ارسله برسالة الي احد وعبد القيس اسم قبيلة معروفة عظيمة وهم متفرقون
قبايل كثيرة احدي قبايلهم ربيعة ومعني وفد عبد القيس الجماعة الذين ارسلهم قومهم الي النبي عليه
السلام ليتعلموا منه الدين ويرجعوا اليهم ويعلمهم ما تعلموا من رسول الله قال من القوم او من الوفد
يعني لما اخبر رسول الله بقدوم وفد عبد القيس قال من القوم يعني قبايل عبد القيس كثيرة هم او
قبايل الذين جاؤني من اي قبايل عبد القيس فاخبره اصحابه انهم من قبيلة ربيعة واو في قوله
او من الوفد للشك يعني شك الراوي ان رسول الله قال من القوم او قال من الوفد وهذا دليل
على انه لا يجوز تغيير الفاظ رسول الله بل يجب مراعاة الفاظه عليه السلام لان في الفاظه بركة كثيرة
وتحت كل لفظة من الفاظه فايدة ينهم اهل الحذاقة بالعربية واهل الفطنة والمعاني ولو غير لفظ من
الفاظه في حديث يزول معه بركة وفايدة كثيرة من المعاني الداخلة تحت تلك اللفظة وقال قوم يجوز
رواية الحديث بالمعنى يعني ينبغي ان يروي الراوي معاني حديث النبي باي لفظ شا الراوي وهذا
مستنكر عند اصحاب الحديث مرحبا اسم الموضع من رحب يرحب بضم العين في الماضي والغابر رحبا
ورحابة اذا اتسع المكان وهو منصوب باضمار فعل تقول لمن نزل بك من الاضياف مرحبا اي جيت
موضعا واسعا لا اضيق عليك في بيتي ولا احزن اجلس حيث شيت وتقول لجماعة ايضا مرحبا لا بغير
هذا اللفظ وبقول مرحبك الله ومرحبا بك الله اي اتاك الله مرحبا اي مكانا واسعا وقال لك الله
مرحبا والباني مرحبا بالقوم وما اشبه ذلك يحتمل ان يكون للتعدية اي اتي الله بالقوم مرحبا ويحتمل
ان يكون زايدة يعني اتي القوم مرحبا وهذا اللفظ ينال لتانيس الضيف وتالیف قلبه وازالة الحزن عن
قلبه والاستحيا عن نفسه غير خزايا ولا ندامي الخزايا جمع الخزيان بفتح الخاء وهو نعت من خزي يكسر العين
في الماضي وفتحها في الغابر خزاية اذا استحيا واستحي والندامي يحتمل ان يكون جمع ندمان وهو بمعنى نادم فيكون
حينئذ جمعا مستقيما على القياس كخزايا جمع خزيان ويحتمل ان يكون جمع نادم وعلى هذا يكون على خلاف
قياس المجموع لان جمع نادم لا يجي على نوادي ولكن اجري ندامي مجري خزايا اتباعا وازدواجا له وقياسه ان
يكون نادمين والمراد من قوله عليه السلام غير خزايا ولا ندامي ان هذه القبيلة دخلوا في الاسلام عن
طوعهم ورغبتهم من غير ان يلحقهم من رسول الله حرب وسبي يعني لم يحاربونا ولم يقولوا امنا سوا ولم يحصل
بيننا عداوة وحقد حتي يكونوا مستحيين ومستحيين ويحتمل ان يكون معناه ما كنتم بالاتيان الينا خاسرين
خايبين كبعض الامرا اذا اتاهم وفد لا يعطوهم حقهم ولا يقضون حوايجهم فيرجعون خاسرين وخايبين
مستحيين مستحيين الي قومهم ونحن لا نفعل كذي بل نقضي حوايجكم وتنقلبون من عندنا بالاجر والعلم
وغير خزايا نصب على الحال قوله من كفار مضر مضر اسم قبيلة عظيمة وكانوا امدوا القبيلة التي جاء
الوفد منهم يعني قال الوفد يا رسول الله لا نستطيع ان ناتيك في وقت من الاوقات غير الاشهر الحرم لان

شبكة الألوكة www.alukah.net

بيننا وبينك في طريقنا قبيلة مضر وانا نأتيك في كل وقت لنسألك عما نحتاج اليه من العلم فاذا اتينا كان فيما نعلمنا عليه كافيا شافيا فقالوا الا ابي شهر الحرام لان العرب كلهم يعظمون حرمة الاشهر الحرم ولا يتقاتلون فيها ولو راى احدهم قاتل ابيه في الاشهر الحرم لا يؤذيه وكذلك كان القتال مع الكفار ممنوعا في الاشهر الحرم في اول الاسلام ثم صار منسوخا بقوله تعالى واقتلوهم حيث ثقفتموهم ووجه الاستدلال به انه تعالى لما امر بالقتال حيث وجد المسلمون الكفار وقد يكون وجدانهم الكفار في الاشهر الحرم في البلد الحرام ومعنى نفت وجد قوله فمرنا هذا امر مخاطب من امر ثلاثي امر اه فصل صيغة الامر وهو مصدر بمعنى اسم الفاعل من فصل بفصل فصلا اذا ميز وبين اي امرا فاصلا مبينا بين الحق والباطل والحلال والحرام والحلال ومزيل الاشكال عن قلوبنا قوله نخبر به من وراءنا اي ممن لم يأتنا فيأخذ منا وعشائرنا ما حتطاه سنك من السائل وراءنا اي خلفنا اي من كان متركاهم في اوطاننا ويجوز في نخبر الجزم على انه جواب الامر وهو قوله فمرنا ويجوز فيه الرفع على انه صفة لامر وقوله ندخل معطوف على نخبر ويجوز فيه الجزم والرفع ايضا والباء في به للتعدية بالسببية اي ندخل بسببه الجنة اي بسبب قبول امره وتعظيمه والعمل به ندخل الجنة فاعلم انه لا يدخل احد الجنة بعمله بل بفضل الله تعالى لانه لا يجب على الله تعالى شيء بل ما يعطي احدا يعطيه بفضله ولطفه تعالى ولكن العمل سبب وهذا مثل حصول الرزق بسبب الكسب فان الله تعالى يعطي الرزق ولكن العبد يسعى في طلبه بحرفة وغيرها وكذلك الشبع يحصل بسبب الطعام ولكن المشبع والحقيقة هو الله تعالى الا ترى ان الرجل قد ياكل قليلا من الطعام ويشبع وقد ياكل ذلك الرجل في وقت اخر قدرا كثيرا ولا يشبع فلو كان المشبع هو الطعام لا يختلف قدر الطعام في الاشباع وقدير على الانسان ايام ولا ياكل شيا فيها ولا يجوع وقد ياكل في يوم واحد مرارا ثم يجوع وكذلك جميع الاشيا لا مؤثر من الاحراق والاشباع والاعطاش والامراض والقتل وغير ذلك الا الله تعالى ولكن هذه الاشيا اسباب وعلامات لحصول هذه الاشيا قوله وسالوه عن الاشربة الاشربة جمع الشراب وهو اسم لكل ما يشرب حذف ههنا اما المضاف الى الاشربة اي عن ظروف الاشربة واما صفة الاشربة عن الاشربة التي تكون في الانواع المختلفة من الاواني الغلط في فامرهم باربع للتعقيب اي بعد قولهم فمرنا بامر امرهم باربع خصال وبعد سوالهم عن الظروف التي يشرب منها نهاهم عن ظروف اربعة وهي المختم الى اخر الحديث وبأتي شرحه قوله امرهم بالايمان الى اخره ففي هذا الاشكال لانه لو قرئي واقام الصلوة وما بعده بالجر على انه معطوف على قوله امرهم بالايمان يكون المجموع خمسة وهو الايمان واقام الصلاة واتيا الزكوة وصوم رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس وان قرئي واقام الصلاة وما بعده بالرفع على انها مقطوعة على شهادة يكون المجميع من الايمان فيكون المجميع واحدا فاين الثلاثة الباقية من قوله امرهم باربع قلنا فسر النبي عليه السلام الايمان بخمسة اشيا وهي الشهادة الى قوله وان تعطوا من المغنم الخمس ولكن ما امرهم به من هذه الخمسة اربعة وهي اقام الصلاة واتيا الزكوة وصوم رمضان واعطا الخمس من المغنم واما الشهادة فليست مما يامرهم بها لانهم كانوا مسلمين معترفين بكلمتي الشهادة فقول الراوي امرهم باربع يعني الاربعة التي هي واقام الصلوة وما بعدها ولما قال امرهم باربع وعد خمسا لانه علم انه لا يخفى على العلما ان الشهادة ليست مما امرهم النبي بها لانه قد ذكر في اول الحديث ما يدل على اسلامهم وهو قوله عليه السلام لهم مرحبا بالقوم ولم يقل النبي عليه السلام هذا اللفظ الا للمسلمين وقوله غير خزايا ولا ندامى ايضا يدل على اسلامهم وحسن اسلامهم لان الكفار يكونون خزايا وندامى والمسلمون هم الذين غير خزايا ولا ندامى بتحقق في ختمهم وقولهم يا رسول الله دليل ايضا على اسلامهم لان

الكافر

الكافر لا يقول لمحمد يا رسول الله فاذا تقدم هذه الادلة على اسلامهم لم يجب ان النبي عليه السلام لم يامرهم بالشهادة بل يغيرها مما ذكر بعدها الا ان الراوي قال امرهم باربع ثم قال امرهم بالايمان بالله وحده وذكر الخمس في تفسير الايمان لزوال الاحتمال ان الشهادة ليست مما امرهم بها ولا يجوز في اقام الصلاة وما بعدها الا الرفع لانها معطوفة على قوله عليه السلام شهادة ان لا اله الا الله هكذا في ذكر الخطابي رحمه الله وقوله بالله وحده وحده نصب على الحال وتقديره بالله واحدا الاشريك له المغنم الغنيمة وهي ما يوخذ من الكفار قهرا قوله ونهاهم عن اربع اي عن ظروف اربع اوان اربع الحنتم بالحاء غير المعجمة وفتح التا الجرة الخضرا الدباء بضم الدال وتشديد الباء وبالمد القرع والنقير بفتح النون ثم القاف ثم الراء ثجرة النقير فعيل بمعنى مفعول من نقر بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر نقرا اذا حفر حفرة في الخشب والشجر والنقير اصل الشجر اذا نقر حتى يصير مثل دن وخابية يجعل فيه الماء ويشرب منه المزفت ما طلي بالزفت من ستا وزنبيل فيجعل فيه الماء ويشرب منه والزفت بكسر الزا وتشديد التا القير بمعنى سالوا عن ظروف الاشربة وعن ان يخبرهم ان اشربة اي الاواني حلال وايها حرام وانما سالوا عن الاشربة لانهم كانوا يطرحون التمر والزبيب وغيرهما من الحلاوي في ظروف المياه ليصير ماؤها حلوا وقد يصير مياه بعض الاواني مسكرا وقد يصير بعضها قريبا الى المسكر فما كان مسكرا فهو حرام وما كان قريب الاسكار فهو مكروه وما لم يكن بهذين الصفتين فهو حلال غير مكروه فسالوا عنها ليتبينوا لهم الحرام من غيره فقال لهم رسول الله اشربوا من الاواني كلها الا من الاربعة لان هذه الاربعة يصير الماء مسكرا عن قريب لانها غليظة لا تسمح للريح فيها ولا تترشش منها المائعات فكل ما كانت هذه صفته يجعل الماء حارا وانقلاب ماء شد حرارة الى الاسكار اسرع واقرب مما كان اقل حرارة وكان النهي عن الشرب من هذه الاواني ثابتا زمانا ثم صار منسوخا بقوله عليه السلام نهيتكم عن الظروف وان ظرفا لا يحل شيا ولا يحرمه فكل مسكر حرام يعني اشربوا من جميع الظروف ما لم يكن فيها مسكرا فاذا صار مسكرا فاجتنبوه ولا تشربوه قوله احفظوهن واخبروا بهن من وراءكم يعني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احفظوا هذه المسايل ولا تنسوها وعلموا من اقاربكم وعشايركم وغيرهم فان قيل يجب ان يكون التعلم والتعليم واجبين لانه عليه السلام قال احفظوهن فهذا امر وظاهر الامر للوجوب الا ان يدل دليل على انه غير واجب وكذلك قال واخبروا بهن من وراءكم وهو امر ايضا فما قولكم فيه قلنا التعلم والتعليم قد يكونان واجبين وقد يكونان سنتين اما التعلم الواجب فهو تعلم ما يجب على الرجل من اركان الشريعة وبيان الحلال والحرام بقدر ما يحتاج اليه واما التعلم الذي هو سنة وفضيلة فهو تعلم ما زاد على ما يحتاج اليه من الاحكام واما التعليم الواجب فهو ان يعلم اهله وعياله ومن يتردد عنده ما يحتاجون اليه من الفرايض لان الله تعالى قال يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم نارا يعني احفظوا انفسكم من النار بايمان الاوامر والانتهاء عن المناهي واحفظوا اهليكم بتعليمهم الفرايض والحلال والحرام وما يحميهم من النار وامر بتعليم السنة والفضيلة فهو ان يعلم الناس من الاقارب والاباعد ما زاد على ما يحتاجون اليه من الاحكام وفي هذا بحث كثير يطول ذكره وراوي هذا الحديث ابن عباس وحيث ذكر الابن من ذكر اسمه في الصحابة فاعلم ان اسمه عبد الله فاذا قيل ابن عباس فاعلم انه عبد الله بن عباس فاذا قيل ابن عمر فاعلم انه عبد الله بن عمر فاذا قيل ابن الزبير فهو عبد الله بن الزبير فاذا قيل ابن مسعود فهو عبد الله بن مسعود وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله عليه السلام قوله وحوله عصابة الواو في وحوله للحال وحوله نصب على الظرف وهو خبر للمبتدا الذي هو عصابة والعصابة بكسر العين الجماعة اي قال رسول الله عليه السلام لاصحابه بايعوني وهذا القتال كان في وقت اجتماع جمع كثير من اصحابه عنده وقوله عليه

السلام بايعوني اي اضمنوا واقبلوا الي وتعاهدوا على هذه الاشياء وبايع رجل السلطان اذا اوجب على نفسه طاعته وبايع السلطان الرعية اذا قبل القيام بمصالحهم واوجب على نفسه حفظ نفوسهم واموالهم عن ايدي الظالمين سمي هذا الفعل مبايعة لانه كان عادة الناس ان يضعوا ايديهم على يد من بايعوه وكان الرجل يمد باعه والباع مد اليد بن على ان لا تشركوا بالله شيأ اي لا تتخذوا الها غيره ولا تقولوا الا الخالص الله ولا تشركوا اي لا تاخذوا مال احد بغير حق لا سرا ولا علانية لا بطريق الغصب ولا بطريق الخيانة والسرقة وغير ذلك ولا تزنوا الزنا في اللغة عبارة عن المجامعة في الفرج على وجه الحرام ويدخل في الزنا اللواطة واتيان البهايم ولا تقتلوا اولادكم كان عادة بعض العرب انهم يقتلون اولادهم من خوف الفقر وربما يكون الرجل كثير العيال فقيرا فيقتل اولاده او يعين اولاده كيلا ينفق عليهم وربما يقتل الرجل البنت لا من خوف الفقر بل من خوف لحوق العار به بظهور زنا عليها وغير ذلك فنهاهم الرسول عليه السلام عن قتلهم ولا تاتوا ببهتان اتيا للتعدية والبهتان الكذب تفترونه اي تكذبونه واصله يفترونه فنقلت ضمة الياء الى الراء وحذفت لسكونها وسكون واو الجمع وهو من الفري وهو القطع يقال افتري فلان حديثا اي قاله من تلقاء نفسه من غير ان يكون ذلك واقعا وقوله بين ايديكم وارجلكم اي من عند انفسكم ومن تلقاء انفسكم وذكر اليد والرجل عبارة عن الذات والنفس اطلاقا للبعض على الكل وان اكثر عمل الانسان باليد والرجل كقوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم اضاف الفعل الى الايدي مع ان الذنب قد يكون بالعين واللسان والرجل والفرج وغير ذلك ولكن غالب العمل يكون باليد فكذلك ههنا ذكر الايدي والارجل واراد به الانفس يعني لا يقول قائل في حق احد كذبا من نسبته الى الزنا وشرب الخمر والسرقة وغير ذلك مما ياتي ذي منه السامع ولا تعصوا اصله ولا تعصيوا فنقلت ضمة الياء الى الصاد وحذفت اي ولا تخالفوا امرا من امركم بالمعروف والمعروف مفعول من عرف يعني ما عرف انه من اوامر الشرع وما فيه خير وثواب قوله فمن وفى منكم فاجره على الله يعني فمن وفى منكم بهذه الاشياء المذكورة ولم ينقص ما عاهد الله فقد استحق الاجر واجره على الله لا على غيره بطاعته وطاعة الله فمن الطاعني فليطلب الثواب من الله ومن عمل عملا صالحا ليعمل خالصا لله وليرج الثواب من الله الكريم قوله اصاب اي وصل ووجد من ذلك اي من هذه الاشياء المذكورة عوقب فعلى ما ظن مجهول من عاقبه معاقبة اذا وصل واللحق عقوبة وعذابا الى احد والمراد بالعقوبة في الدنيا اقامة الحد عليه الكفارة المخلصة التي تكفر الذنب اي تستره وتغسله عن الرجل يعني من فعل فعلا قبيحا واقيم عليه حد ذلك الفعل في الدنيا لم يكن له عقوبة لاجل ذلك الفعل يوم القيمة او مثله عن علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اصاب حدا فعجل عقوبته في الدنيا فالله اعدل من ان يثني على عبده العقوبة في الاخرة. قوله ثم ستره الله يعني من فعل شيأ من ذلك اي مما بايع النبي عليه السلام ثم ستره الله ولم يهتك ستره بين الناس في الدنيا ولم يقم عليه حد ذلك الفعل فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه بقدر ذنوبه عفا بعفوه اذا ترك العقوبة عن الذنب. واعلم انه لا يجوز ان نشهد بالجنة بلا عذاب لاحد بعينه الا من ثبت كونه من اهل الجنة بالنص كاصحاب الشجرة الذين نزل فيهم لقد رضي الله عن المومنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد ابن ابي وقاص وسعيد ابن زيد وعبد الرحمن ابن عوف وابو عبيدة ابن الجراح وهولا اصحاب الشجرة وكذلك من شهد النبي عليه السلام له بالجنة نحن نشهد ايضا له بالجنة واما غيرهم من المسلمين فلا نشهد لواحد بعينه انه من اهل الجنة بلا عذاب بل نقول المسلمون من اهل الجنة على الاطلاق ولكن لا نعين واحدا بل امر كل واحد في مشيئة الله ان شاء ادخله الجنة

بشفاعة

بشفاعة الشفيع بلا عذاب وان شاء غفر له بلا شفاعة شفيع وان شاء عذبه بقدر ذنوبه وعاقبة كل واحد من المسلمين الجنة ولم يخلد مسلم في النار وان كان له ذنب عظيم ولم يخلد احد في النار الا بسبب الكفر قوله فبايعناه على ذلك يعني ما قال لنا رسول الله من قوله بايعوني اليهم بايعناه على ما قال وقبلنا منه هذه الاشياء وحد عبادة بن الصامت قيس بن اخزم وعبادة انصاري قوله في اضحى او فطر وههنا للشك يعني شك الراوي ان رسول الله خرج في عيد الاضحى او في عيد الفطر الى المصلى وهو الموضع الذي يصلي فيه. ثم على النساء مر تعدي بلى وبالباء يقال مروت عليه ومررت به يعني صلى رسول الله عليه السلام صلاة العيد وخلفه الرجال والنساء والنساء افقات من البعد فلما فرغ رسول الله من الصلاة خطب الرجال وعظهم ولم تسمع النساء خطبة رسول الله لبعدهن من موضع رسول الله عليه السلام فلما فرغ رسول الله من خطبة الرجال اتى النساء وقف عندهن ووعظهن ومن وعظه اياهن قوله عليه السلام يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر كن اهل النار المعشر الجماعة تصدقن امر مخاطبة جميع النساء من تصدق اذا اعطى الصدقة اريتكن اي اذا علم واخبر وله ثلثة مفاعيل والثاني اريت هو المفعول الاول اقيم مقام الفاعل ولكن المفعول الثاني والاكثر اهل النار هو المفعول الثالث يعني اخبرت واعلمت بان كن اكثر اهل النار يعني النساء اكثر دخولا في النار من الرجال وبابن بعد هذا علة كثرة دخولهن النار واعلم ان قوله عليه السلام اريتكن اكثر اهل النار يريد ان الله تعالى اراه جهنم ليلة اسري به ورايت اكثر اهلها النساء قال بعض اصحابه بم يا رسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن بالله قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احدهن الدهر ثم رات منك شيأ قالت ما رايت منك خيرا قط فقلن وبم يا رسول الله وبم اصله بما للاستفهام واذا دخل حرف الجر على ما الاستفهام يجوز حذف الفها ههنا والباء السببية يعني قالت النساء باي سبب تكون اكثر اهل النار فقال رسول الله تكثرن اللعن واصل اللعنة الابعاد من الخير ويستعمل في الشتم والكلام القبيح لاحد يعني عادتهن كثرة الشتم وايذاء الناس باللسان وقوله تكفرن العشير كفر بكفر كفرانا اذا جحد وانكر النعمة وترك اداء شكرها العشير المعاشر وهو المخالط والعشيرة اسم من المعاشرة وهي المخالطة والمراد بالعشير ههنا الزوج يعني ينكرن حق ازواجكن ولا تؤدين حق انفسهم عليكن ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله ومن لم يشكر الله يستحق العذاب قوله اذهب للب الرجل الحازم اذهب افعل التفضيل من ذهب ولكن معناه اذهب لانه صار متعد يا باللام في قوله للب فمعناه حينئذ اكثر اذهابا اللب العقل الحازم اسم فاعل من حزم بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر حزما اذا شد الشيء وضبط امره واحتاط فيه ويستعمل في كامل العقل وصاحب الاحتياط في الامر يعني كل واحدة منكن عقلها ناقص وتزايل عقل الرجل الكامل العقل واذهابهن عقول الرجال بان يعشق الرجل بامراة ويغلب عليه عشقها حتى ينقص عقله وربما يزول عقله ويصير مجنونا وربما ينفضه بالتماس شيء منه او بترك الاداب او تمنا زعه حتى يزول او يقل عقله من الغضب قوله قلن وما نقصان ديننا وعقلنا اعلم ان العقل في الشرع عبارة عن معنى في الشخص يعقله اي يمنعه عن الهلاك والخسران في الاخرة فمن كان خابرة في امور الدنيا واحتياط فيها وبحرز النفع والضرر وفايق الحساب وما اشبه ذلك ولم ينته عما هو سبب هلاكه وخسرانه في الاخرة فليس بما قل في الحقيقة لان الاحتراز عما هو سبب الهلاك في الدنيا بالنسبة الى ما هو سبب الهلاك في الاخرة شيء قليل فمن احترز عن هلاك الدنيا ولم يحترز عن هلاك الاخرة فهو كمن يحترز عن ان يقع في حفرة قعرها قدر ذراع مثلا ويلقي نفسه في بير قعره العد ذراع فلا تحكم بكون هذا الرجل

عاقلا احد. فاذا عرفت هذا فاعلم ان المراد بالعقل في هذا الحديث هو العقل الديني لانه عليه السلام علل نقصان عقلهن بجعل امرأتين في الشهادة كرجل واحد والشهادة شيء شرعي وهي عبارة يعني من كان عقله الديني اكثر يكون تعوله اكثر واذا كان تعوله اكثر يكون احفظ واذكى للشهادة لان الشهادة الزور تكون سبب الاهلاك والخسران في الاخرة ويحترز العاقل عن مثل هذا. ولما كان عقل النسا اقل جعل الشرع امرأتين بمنزلة رجل في الشهادة. ويحتمل ان يكون علة جعل امرأتين بمنزلة رجل واحد في الشهادة ان النسيان عليهن اكثر من الرجال والى هذا اشار بقوله تعالى فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهدا ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى. ممن ترضون اي من العدول والصلحا ان تضل اي تنسى احداها الشهادة فتذكرها المرأة الاخرى الشهادة. وقوله اليس اذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم اي اليس الحكم ان المرأة تترك الصلاة في ايام حيضها ونفاسها والرجل لا يترك الصلوة فمن ترك الصلاة في بعض الايام يكون دينه انقص من الذي لا يترك الصلوة. واعلم ان الدين عبارة عن جميع خصال الخير والانتهاء عن جميع المناهي فمن كان خيره اكثر يكون دينه اكمل ومن كان خيره اقل يكون دينه انقص ولم يختلف احد ان الدين يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي. وقد اختلف الشافعي وابو حنيفة رحمه الله في ان الايمان هل هو عبارة عن جميع شعب البضع والسبعين المذكورة. وقال ابو حنيفة لا يزيد الايمان بالطاعة ولا ينقص بالمعصية وانما قال هذا لان الايمان عنده عبارة عن التصديق بالجنان والاقرار باللسان واما ما الشعب فهي من حقوق الايمان عنده لا من الايمان. قوله عليه السلام فذلك من نقصان عقلها والكاف في ذلك ههنا ليس للخطاب لانه لو كان للخطاب لقال فذلكن لان المخاطبات في هذا الحديث جماعة والكاف في ذلك وذلك قد تكون للخطاب وقد تكون لغير الخطاب لان الرجل اذا اراد ان يشير الى غايب من غير ان يخاطب احدا فلا يمكنه الاشارة الى الغايب بدون الكاف في ذاك وذلك واشباههما من ذيك وتلك واليك وهذا الكاف ليست كالكاف في رايتك في الخطاب لانك تقدر ان تقلب الكاف في رايتك هاء فتقلب الكلام من المخاطبة الى المغايبة فتقول رايته ولا تقدر ان تقول ذاه وذاها بدل ذلك فقد علم ان هذا اللفظ وضع مع الكاف لانك لا تقدر ان تشير الى الغايب بدون الكاف وفذلك في هذا الحديث اشارة الى الحكم الحكم الذي شهادة المراة جعلت مثل نصف شهادة الرجل لاجل نقصان عقلها واسم ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الله بن ثعلبة الخدري الانصاري. قوله كذبني ابن ادم اي خالفت في القول والاعتقاد ما قلت وارسلت به رسلي من الاخبار باحيا الخلق بعد الموت للحساب والجزا ولم يكن له ذلك اي ولم يكن ذلك التكذيب حقا وصدقا وصوابا له بل كان خطا وعصيانا منه لان الله تعالى انواع الانعام والتفضل على العباد فتكذيب العباد ربهم وخالقهم ورازقهم ومحافظهم من الافات يكون على غاية القبح بل لو خالف عبد سيده من المخلوقات او خادم مخدومه يكون ذلك قبيحا على غاية القبح عند الناس فكيف لا يكون مخالفة العبد الرب قبيحا على غاية القبح الى الشتم ورميها احدا بكلام قبيح. قوله لن يعيدني يعني قال لن يحييني بعد موتي كما خلقني. قوله تعالى وليس اول الخلق باهون علي من اعادته. الخلق هنا بمعنى المخلوق والتقدير وليس اول خلق الخلق اي خلق المخلوقات فحذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه فالخلق الاول المحذوف مصدر والثاني بمعنى المخلوق الباني باهون زايدة للتاكيد. ومعنى اهون اسهل من هان يهون هونا اذا سهل الامر الاعادة مصدر اعاد يعيد اذا رد شيا الى اوله والضمير في اعادته يرجع الى الخلق يعني ليس اول الخلق اسهل من اعادته بل الاعادة اسهل من اول الخلق واذا كنت قادرا على خلق الخلق من غير ان كان منهم اثر ومثال فكيف لا

اكون

اكون قادرا على خلقهم بعد ان يكون منهم اثر من العظام او اللحم او ترابهم فقال تعالى حجة عليهم يا ايها الناس ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة الاية. والمراد بالمون هين واراد امون عندكم وفيما بينكم. قوله اتخذ الله ولدا اراد به ما قاله اليهود والنصا ري في قوله تعالى وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله وقول بعض الكفار الملايكة بنات الله وقول بعضهم الاصنام بنات الله. والمراد بقوله كذبني ابن ادم وبقوله شتمني هم الكفار لان المسلمين لا يقو لون مثل هذا والواو في قوله وانا الاحد الصمد واو الحال. الاحد هو المنفرد بالصفات يعني صفة القدم والبقاء والتنزه عن المكان والزمان. والاحتياج الى الزوج والشريك والعون وغير ذلك من صفات الله هو تعالى متفرد بها ولم يكن لغيره شيء من هذه الصفات. الصمد هو السيد الذي ليس فوقه احد بحيث يصمد كل احد اي يقصده لقضا الحوايج يعني المخلوقات يحتاجون اليه ويقصدونه للتعبد وقضا حوايجهم وهو لا يحتاج الى احد كم. لم الد اصله لم اولد من ولد بلد فحذفت الواو يعني لم الد ولدا قط لان منزه مقدس عن الاحتياج بالزوج والولد ولم اولد اولد الهمزة لنفس المتكلم وهو مضارع مجهول يعني ليس لي اب ولا ام لانه لو كان لي اب وام لكنت خلقا مثلكم واذا كنت خلقا مثلكم لم يكن لي قدرة على الخلق والايجاد والافنا وايصال الرزق الى كل مرزوق والعلم بالسر والعلانية وغير ذلك من صفاتي الكفو الشبه والمثل والتقدير ولم يكن احد كفوا لي اي ليس لي شبه ومثل فقال تعالى حجة عليهم بديع السموات والارض اين يكون له ولد ولم تكن له صاحبة وخلق كل شي وهو بكل شي عليم وفي رواية يعني روي هذا الحديث بعض الرواة وقال بعد قوله فقوله اتخذ الله ولدا فسبحاني ان اتخذ صاحبة وولدا فسبحاني اي فتنزيها وتظهيرا وتعظيما لي عن صفات المخلوقات ولفظة سبحان الله اسم اقيم مقام المصدر ويكون ابدا منصوبا وهو مضاف بقوله سبحان الله وسبحانك بالله وسبحان وتعالى وما اشبه ذلك وتقدير سبحان الله تسبيحا ثم حذف الفعل والمصدر واقيم سبحان مقام المصدر واضيف الى الله تعالى فقالوا سبحان الله وكذلك التقدير في سبحانك وسبحانه والتقدير في سبحاني ايزه وابعد نفسي عن صفات المخلوقات ومعنى التنزيه الابعاد والتظهير الصاحبة الزوجة فان قيل هذا الحديث وغيره مما حكاه النبي عليه السلام عن الله تعالى ينبغي ان يكون كلام الله واذا كان كلام الله فاي فرق بينه وبين القران قلنا القران هو اللفظ الذي انزله جبريل عليه السلام عن الله تعالى الى نبينا صلى الله عليه وسلم وامر ان يقراه على هذا اللفظ ويحفظه ويعلم امته فقال تعالى فاذا قرانا فاتبع قرانه يعني اذا انزلنا عليك القران وقراه جبريل عليك فاحفظ لفظه واقراه وعلمه الناس واعمل باحكامه والقران هو الذي يعجز جميع المخلوقات عن ان ياتوا بشي مثله فقال تعالى قل لين اجتمعت الانس والجن على ان ياتوا بمثل هذا القران لا ياتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا. الظهير المعون واما الاحاديث التي حكاها النبي عليه السلام عن الله فليست بالفاظ امر الله تعالى نبيه ان يحفظها ويقراها بل يحتمل ان يخبره الله تعالى بهذا المعاني ليلة المعراج او في المنام او بطريق الالهام وغير ذلك فاخبر النبي عليه السلام امته بهذه المعاني بعبارة نفسه والفاظه عليه السلام لا يرى ان الفاظ هذه الاحاديث ليست بمعجزة بل يشبه الفاظها الفاظ سايراحاديث رسول الله فاذا كان كذلك فحكم هذه الاحاديث حكم سايراحاديث رسول الله فان قيل اذا كان هذه الاحاديث ايضا احاديث رسول الله وكل احاديثه عليه السلام من قبل الله تعالى والهامه فقد قال الله تعالى فيه عليه السلام وما ينطق عن الهوى يعني لم يتلفظ بلفظ من القران او الحديث من تلقا

شبكة الألوكة www.alukah.net

نفسه بل من عند الله فاذا كان كذلك فبم يعرف الفرق بين الاحاديث التي يرويها عن الله ومن غيرها
من احاديثه قلنا اما الاحاديث التي اضافه الي الله مثل قوله قال الله تعالى كذبني ابن ادم وقوله قال
الله يوذيني ابن ادم وما اشبه ذلك فهي الاحاديث التي رواها عن الله وما لم يضفه الي الله كسائر احاديثه
فليس يرويه عن الله تعالى وان كان من عند الله وحكم الله تعالى وقالت قال الله اي قال رسول الله قال الله
يوذيني ابن ادم الا ترى انه يضيف الي احد بكرهه من القول والفعل سواء اثر فيه اولم يوثر فيه وايذاء
بني ادم ربهم تعالى لم يوثر فيه ولم يضره بل يضر القائلين فاذا كان كذلك يكون معنى يوذيني ابن ادم
يقول لي ابن ادم ما اكرهه وابغضه ولا يليق بحضرتي بسبب الدهر يروي بسب الدهر بالبا الجارة وبعدها
المصدر المجرور بالبا ويروي بسب الدهر على انه فعل مضارع والدهر منصوب على انه مفعوله والسب
الشتم وذكر معناه في الحديث الذي قبل هذا والدهر هو الزمان من اول ان خلق الله تعالى العالم الي اخر
الدنيا ويقال لبعض الزمان دهرا ايضا وانا الدهر يروي برفع الراء ونصبها فان نصب يكون ظرفا معدما
على الفعل فيكون التقدير وانا اقلب الليل والنهار في الدهر وان رفع يكون الدهر مضافا اليه اقيم مقام
المضاف فالتقدير وانا خالق الدهر او مصرف الدهر فحذف خالق او مصرف وما اشبه ذلك واقيم الدهر
مقامه يعني يوذيني ابن ادم بسببه الدهر بسبب فقر ومحل ومرض وما اشبه ذلك من المكروهات
يصيبه وانا خالق الدهر ومقلب الليل والنهار فما اصابه اصابه مني لان الدهر لا ان الدهر مخلوق ومسخر
لا يقدر على ايصال نفع وضر بل النفع والضر والغنى والفقر والصحة والمرض والحياة والممات كلها بقضاء
وقدري فمن شتم الدهر فقد شتمني لان من عاب مصنوعا عاب صانعه. فان قيل هذا الحديث يدل
على انه لا يحدث فعل ولا قول ولا نفع ولا ضر ولا غير ذلك مما يحدث الا بقضاء الله وقدره فاذا كان كذلك
فلم يعيبون الكفار على كفرهم والعصاة على عصيانهم قلنا ليس الامر كما تظن بل ما يجري في العالم قسمان احدهما
ما يجري على شيء ليس له الاختيار فيما يصدر منه كمرور الليل والنهار ونزول المطر والنفع والضر والغنى
والفقر والصحة والمرض والحرارة والبرودة والريح الطيبة وغير الطيبة وتحرك الشجر وغير ذلك مما لا
اختيار له فلا يجوز ان يعيب احد شيئا من هذه الاشياء والقسم الثاني ما يصدر ممن له اختيار وكسب كالجن
والانس وغيرهم ممن له اختيار فهو لاء مثابون بخير يصدر منهم ومعاقبون بشر يصدر منهم لان لهم
اختيارا واكتسابا فيجوز ان يعيب احد هولاء على فعلهم القبيح ومحاها نهم الانبياء والكتب لان القضاء والقدر
من الله تعالى والفعل من العباد وفي بحث هذه المسئلة طولية ليس هذا موضعه قوله انا اغنى الشركا
اغني افعل التفضيل الشرك والشركة والمشاركة ان يكون الشيء ملكا وحقا لاثنين او اكثر ويقال لكل
واحد من المالكين شريك والجمع شركا يعني انا اكثر الشركا استغناء لا حاجة لي الي شريك وافعل التفضيل
قد يضاف الي جمع يكون في المضاف اليهم الشيء الذي يكون في المضاف ولكن يكون في المضاف اكثر مثال ان
يقول زيد افضل القوم يعني الفضل في زيد وفي القوم موجود ولكن في زيد اكثر وقد يضاف ولا يكون
في المضاف اليهم شيء مما يكون في المضاف نحو قوله تعالى اصحاب الجنة خير مستقرا واحسن مقيلا مع انه
لا خير به ولا حسن اصحاب النار يعني قد يكون بعض الناس غنيا عن الشريك ولكن لم يكن استغناؤه عن
الشريك في جميع الاوقات وقد يكون مستغنيا في بعض الاوقات ومحتاجا في بعضها وانا غني عن الشركا
والضد والند والظهير ابدا لان الحاجة والعجز والفقر وغيرها من اوصاف المخلوقات لا سبيل الشيء منها الي
من عمل عملا لا يكون خالصا لي بل يحبطه للرياء والسمعة لا قبل ذلك العمل منه وقوله تركته وشركه الضمير راجع

الي الذي

الي الذي يعمل والمراد بشركه العمل الذي اشرك فيه غير الله تعالى يعني اجعل ذلك الشخص وعمله مردودا
من حضرتي ما دام في الشرك والرياء واذا ترك الشرك والرياء واخلص لي العمل قبلته قوله الكبرياء رداي
الكبرياء غاية العظمة والترفع عن ان يشاركه احد او يحتاج الي احد او الي شيء بوجه من الوجوه وهذه
الصفات لا تكون الا لله الرداء والازار مشابهان الا ان الرداء ما يلبس به الرجل راسه وكتفه واسفل
من ذلك والازار ما يلبس به الرجل من وسطه الي قدميه والكبرياء والعظمة صفتان لله تعالى لا يجوز
ان يوصف مخلوق بواحدة منهما بخلاف الرحيم والكريم فانه يقال فلان كريم ورحيم وقد قال رسول
الله عليه السلام الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف ابن يعقوب ابن اسحق ابن ابراهيم عليهم السلام ومعنى
هذا الحديث ان الكبرياء والعظمة لا يستحقهما غيري بل هما صفتان مختصتان بي لا تشاركني فيهما غيري
كما لا يشاركني احد الرجل في ردائه وازاره الذين هما لباسانه له. وقوله فمن نازعني واحدا منهما ادخلته
النار نازع اذا جذب بر واحد شيئا من واحد وجذب ذلك الواحد من صاحبه ذلك الشيء ويقول كل
واحد منهما هذا ملكي وحقي يعني قال الله تعالى الكبرياء والعظمة حقي ولا يستحق واحدا منهما غيري فمن
ادعى الكبرياء والعظمة فقد خاصمني ومن خاصمني صار كافرا ومن صار كافرا ادخلته النار واعلم ان
التكبر على نوعين احدهما التكبر على الله والثاني التكبر على الخلق فالتكبر على الله كفر وهو ان لا يطيعه
ولا يقبل امره فمن ترك امرا من اوامره او اتي منهيا من مناهيه على اعتقاد الاستخفاف بامره وتجحود
امره فهو كافر واما من ترك امرا لاعلى سبيل الجحود بل اعتقد كونه حقا فهو عاص وليس بكافر وكذلك من
اتي منهيا وهو يعلم ويعتقد كونه منهيا محرما فهو عاص وليس بكافر واما التكبر على الخلق وهو ان يكون
الخلق في خاطره حقيرا ويعتقد نفسه فضيلا لنفسه على الناس فهذا ايضا عصيان وليس بكفر ان لم يكن فيه
استخفاف للشرع وان كان فيه استخفاف للشرع مثل ان يحقر نبيا من الانبيا او ملكا من الملايكة
او حقر العلما عن اعتقاد عدم عزة العلم وحرمته عنده فهو كافر قوله اصبر هذا افعل التفضيل من
الصبر وهو حبس النفس ومنعها عما تشتهيه وامساك النفس وحبسها عن الجزع والصبر في صفة الله
تعالى معناه تاخير ارسال العذاب على مستحقي العذاب على اذى يسمعه اي على كلام الكفار القبيح وقوله
يدعون له الولد هذا شرح اذى يعني يقول الكفار ان لله ولدا ومن قال مثل هذا فهو يستحق ان يعجل
له العذاب فان الله تعالى لا يعجل تعذيبه بل يرزقه العافية في الدنيا ويرزقه المال وانواع النعم وهذه الصفة
ليست لاحد من المخلوقات لان المخلوق اذا اذاه احد لا يعطيه الغطا بل يوصل اليه بقدر ما يقدر وعليه من
انواع العذاب والضرر عافاه الله اي اعطاه العافية وهو ان يدفع اسبابه ما يكره ومعنى يبا فيهم عهنا
انه تعالى يدفع عنهم البلاء والضرر في الدنيا قوله كنت ردفه النبي عليه السلام الردف بكسر الراء وسكون الدال
خلف الراكب من الفرس وغيره وكل شيء تبع شيئا فهو ردفه يعني كنت راديا خلف رسول الله عليه السلام
على حمار وقوله كنت ردف النبي عليه السلام على حمار يدل على اشيا احدها جواز ركوب اثنين على دابة
واحدة وقد جا في الحديث انه ركب اثنان مع النبي عليه السلام على بعير واحد والثاني ان ركوب الحمارة
للمرافقة مسنون لله عليه السلام لانه اقرب الي التواضع والثالث ان عرق الحمار طاهر وما على ظهره من الغبار
معفو عنه لان الغالب وصول بعض اعضا رسول الله عليه السلام ومعاذ او بعض ثيابهما الي جلد الحمار والرابع
ان صدر ظهر الدابة اولي بالافضل والاشرف لان النبي عليه السلام كان جالسا على صدر ظهر ذلك الحمار
ومعاذ خلفه والخامس منزلة معاذ وعزته عند النبي عليه السلام وفي بعض الروايات بعد قوله على حمار

من العذاب ع

التوبة يوثب

وليس بيني وبينه الا مؤخرة الرحل وكذلك وفي بعض نسخ المصابيح المؤخرة بسكون الهمزة بعد الميم
اخر الرحل وهو الخشبات التي تكون على اخر الرحل يستند ويتكأ عليها الراكب الحق نقيض الباطل والحق
الموافق والحق المنصيب والملك بتأله هذا الفرس حقي اي ملكي والحق الواجب بتالفين دنيتي حق الله اي
في دنيتي لازم فريضة الله والحق الجدير واللايق والحقيق مثله والمراد ههنا بقوله ما حق الله على عباده
اي ما يجب لله على عباده وما استفهامية وقوله وما حق العباد على الله اي اي شيء حقيق وجدير ولايق
ان يفعل الله بعباده اذا اطاعوه ولم يشركوا به شيأ قوله فان حق الله يعني الواجب لله على عباده ان يعبدوه
وحده من غير ان يعبد وا غيره ومن غير ان يكون عباده بعضهم للربا لان الله تعالى هو الخالق الرازق والنافع
الدافع عن عباده الافات والموذيات ليلا ونهارا سرا وعلانية وهو يشفيهم اذا مرضوا ويسيغهم اذا
عطشوا ويطعمهم اذا جاعوا ويكسوهم اذا صاروا عراة وله تعالى عليهم انواع النعم الجسمية والالطاف
الجمة فاذا كان كذلك وجب عليهم ان يوحدوه ويخلصوا له الطاعة هذا حق الله على عباده واما
حق العباد على الله فاعلم ان اهل السنة اتفقوا على انه لا يجب على الله شيء بل ما يعطي عباده من الرزق
والثواب على الطاعة تفضل منه وقوله تعالى كتب على نفسه الرحمة معناه الزم على نفسه تفضلا ولطفا
ان الله لا يضيع اجر المحسنين ويتقبل طاعة المطيعين ويتقبل توبة العاصين وكل انعام وفضل منه
على عباده بفضل ورحمة منه عليهم فان الكريم اذا كان عادته الانعام والتفضل على من ليس يجديه
فاذا خدمه احد يجري جزي عمله كالواجب عليه فاذا علمت هذا فاعلم ان معنى حق العباد على الله تعالى
ان لا يعذب من لا يشرك به شيأ بشرط الاتيان بأوامره والانتهاء عن مناهيه فان كل ذلك من عبادته
ولا ينبغي ان يعتقد احد ان من قال لا اله الا الله ولم يتخذ الها سواه فقد وجب له الجنة وخرج عن ان
يستحق العذاب فان هذا الاعتقاد ناقص لكثير من آيات القرآن والاحاديث الواردة في تهديد
الظالمين والعصاة ويتضمن هذا الاعتقاد اراقة دماء المسلمين واذهاب اموالهم ومد الايدي على
النساء الاجنبيات والشتم والغيبة والبهتان في حق المسلمين لانه اذا اعتقد انه نجا من العذاب
بقول لا اله الا الله فلا يخاف ولا يحترز من هذه الاشياء ولا يدل هذا الحديث على هذا لانه قال عليه
السلام فان حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيأ وقوله عليه السلام وحق العباد على الله
ان لا يعذب من لا يشرك به شيأ يقدر به ان لا يعذب من يعبده ولا يشرك به فقد فهم ترك العذاب بالعبادة
والعبادة الاتيان بالاوامر والانتهاء عن المناهي فقلت يا رسول الله افلا ابشر به الناس قال لا
فيتكلوا التبشير بالخير وحديث ابي احد يظهر اثر من ذلك الخبر على بشرته وقد يكون سرورا
وقد يكون حزنا وقد جاء القرآن بهما قوله تعالى وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات الآية فهذا اشارة
فيها السرور وقوله تعالى مبشرا المنافقين بان لهم عذابا أليما فهذا اشارة فيها الحزن ستكل اصله
يوتكل لانه مضارع من الافتعال من وكل يكل اذا عوض الامر الى احد واتكل اذا اعتمد واتكا يتكأ
باحد واتكل اصله اوتكل قلبت الواو تاء وادغمت التاء في التاء يعني قال معاذ يا رسول الله افتأذن لي
ان اخبر الناس بان لهم جنة على الله وان لا يعذب الله من لا يشرك به شيأ فان لا فانهم لو سمعوا هذه البشارة
لاعتمدوا عليها وتركوا الاجتهاد في العبادة فان قيل اذا لم يأذن رسول الله عليه السلام لمعاذ ان يخبر
الناس بهذا الحديث فكيف اخبر به الناس قلنا علم معاذ ان النبي عليه السلام نهاه عن الاخبار بهذا الخبر
لاجل ان يعتمد بعض الناس على هذا الحديث ويتركوا العمل وهذا يكون في بدو الاسلام اما اذا صار الرجل

صاحبه

صاحب ذوق من الاسلام وغلب على قلبه حقيقة الايمان وعلم ان عبادة الله توجب له من الله تقربا
فكيف يترك مثل هذا الرجل العبادة بمثل ذلك الحديث فاذا علم معاذ ان الاسلام قوي وحرص الصحابة
على العبادة اشد فحينئذ اخبرهم وجد معاذ بن جبل اسمه عمرو بن اوس بن عايذ وكنية معاذ ابو عبد
الرحمن وهو انصادي قوله الاحرمه الله على النار اعلم ان رسول الله قال هذا الحديث في اول الاسلام
في وقت لم يجب شيأ من الاركان ومن قال في ذلك الوقت كلمتي الشهادة ومات من ذلك الوقت
حرمه الله على النار لانه اتى بما وجب عليه ولم يترك شيأ من الاركان لانه لم يكن في ذلك الوقت شيء من
الاركان واجبا واما بعد وجوب الاركان من الصلوة وغيرها لم يكن قول كلمتي الشهادة كافيا في الخلاص
من النار بجب عليه الاتيان بجميع الواجبات والانتهاء عن جميع المناهي ويحتمل ان يريد رسول الله عليه
السلام بهذا الحديث ان كل كافر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ومات عن قريب قبل ان يتمكن
من الاتيان بفرض اخر حرمه الله على النار لانه مات في الحال قبل ان يتقيد على اداء فرض اخر واذا قلنا
المراد هنا بهذا الحديث فيكون في جميع الاوقات والازمان هكذي الحكم ولم يكن مخصوصا بأول الاسلام
على هذا الاحتمال وقوله صدقا من قلبه احترازا عن النفاق لان كلمتي الشهادة لا ينفعان المنافق يوم القيمة
لانهم يقولها صدقا من قلبه واعلم انه حيث جا الحديث اسم معاذ مطلقا من غير ان يذكر اسم ابيه فهو
معاذ بن جبل قوله وعليه ثوب ابيض فايدته ان لبس الثوب الابيض سنة لانه لبسه رسول الله
عليه السلام وايضا فيه اثبات حصول علم ابي ذر على كون النبي عليه السلام نائما يعني لم يقل ابو ذر هذا
عن ظن او قول احد بل رآه بعينه وقوله ثم اتيته وقد استيقظ اي فلما رأيته نائما رجعت ثم اتيته بعد
زمان وقد استيقظ اي فلما اتيته ثانيا وجدته منتبها من النوم وقوله عليه السلام ما من عبد قال
لا اله الا الله تتدبره قال لا اله الا الله محمد رسول الله لان قول لا اله الا الله بلا اقرار بمحمد رسول الله لا
ينفع بعد ان بعث الله محمدا بالرسالة على الخلق وقوله ثم مات على ذلك اشارة على الثبات على الايمان الى
الموت احترازا عمن يرتد عن دينه ومات على الارتداد فانه اذا مات على الارتداد لا ينفعه ايمانه في
الزمان الماضي وقوله دخل الجنة اشارة على ان عاقبته دخول الجنة وان كان له ذنوب كثيرة او ترك
من الاركان شيأ الا ان من كان هذه صفته فامره الى الله ان شاء عذبه واوخله الجنة بلا عذاب وان
شاء عذبه بمقدار ذنوبه ثم اوخله الجنة بفضله وقول ابي ذر وان زنى وان سرق يسمى هذا الواو
واو المبالغة وتجب ابي ذر من هذا الحديث انما كان لاجل ان الزنا والسرقة وغيرهما من الذنوب موجبة
العقوبة فكيف يدخل الجنة مع استحقاق العقوبة ولم يدر ان للذنب كان عاقبته الجنة اما قبل العذاب
بان عفا الله عنه واما بعد العذاب حتى بين له رسول الله عليه السلام بقوله وان زنى وان سرق
وتكرار ابي ذر لفظة وان زنى وان سرق ليس عنادا او انكارا منه قول رسول الله بل ظن انه لو كرر لاجابه
رسول الله عليه السلام بجواب اخر فيجد فايدة اخرى فلما كرر ثلاث مرات ولم يتغير جواب النبي عليه
السلام سكت واستسلم وقوله عليه السلام وان رغم انف ابي ذر ورغم بكسر الغين في الماضي
وفتحها في المضارع رغما ورغاما اذا اوصل الانف الى التراب وهو عبارة عن الاذلال يقال فعلت هذا
على رغم فلان اي على خلاف مراده ولاجل مدلته والمراد ههنا وان كره ابو ذر ذلك يعني ايتحمل يا اباذر
برحمة الله ورحمة الله واسعة على خلقه وان كرهت يا اباذر فقد قال الله تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا
على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الآية ففرح ابو ذر بهذا وعد قوله النبي عليه السلام له وان رغم انف ابي

ذر شوفا وكرامة فكان اذا حدث بهذا الحديث قال تناخرا وان رغم انف ابي ذر واسم ابي ذر جندب بن السكن وقيل خيثر بن جنادة الغفاري **قوله** وان عيسى عبد الله ورسوله احتراز امما قالته النصارى ان عيسى ابن الله وقال بعضهم عيسى شريك الله وقال بعضهم الله هو عيسى ظهر في هذه الصورة فكل ذلك كفر بل يعتقد الناس ان عيسى عبد الله ورسوله وابن امته اي ام عيسى يعني مريم امة الله كسائر النساء الا ان لها شرفا وفضلا على سائر النساء قوله وكلمته سمي عيسى كلمة الله لانه حصل من كلمة واحدة وهو امره تعالى كن فلما امر الله تعالى لصورة عيسى كن فكان من غير واسطة اب والتقدير عيسى الموجود بكلمة وقيل سمي كلمة الله لانه كان يتكلم في المهد وزمان المهد ليس زمانا يتكلم فيه الصبي فاذا تكلم يكون ذلك معجزة وانطاقا من الله اياه بما تكلم وقيل غير هذا ويطول ذكره القاها الى مريم اي التي الكلمة يعني صورة عيسى في رحم مريم من غير اب وروح منه الروح عيسى ومنه اي من الله يعني عيسى روح مخلوق كسائر المخلوقات الا ان له شرف النبوة وانما قال روح منه لانه حصل بامر من الله لا بواسطة اب وقيل سمي عيسى روحا لانه يحصل الروح في الاجساد الميتة بدعائه واعلم ان الله تعالى لما اخذ من ظهر ادم ذريته واخرجهم من ظهره مثل الذر وقال لهم الست بربكم قالوا بلى فلما اقروا بكون الله ربهم واعترفوا بانهم عباد الله ردهم الى ظهر ادم كما كانوا الا روح عيسى عليه السلام فانه ماردده في ظهره بل حفظه الى ان قدر الله ان يحل مريم عليها السلام فارسل جبرئيل بروح عيسى عليه السلام الى مريم فاخذ جبرئيل قميص مريم ونفخ فيه بروح عيسى فحملت مريم بعيسى بامر الله هكذا ذكر في تفسير الوسيط واللباب وغيرهما وقد قيل فيه اقوال غير هذا ولكن يطول ذكرها قوله على ما كان من العمل اي على اي عمل كان ذلك الرجل من الذنوب يعني اذا كان اعتقاد الرجل صحيحا حتى يموت ادخله الجنة وان كان له ذنوب كثيرة ولكن قبل العذاب او بعده فهذا في مشيئة الله قلنا في مواضع كثيرة **قوله** ابسط يمينك فلا بايعك اي امدد يدك اليمنى حتى اضع يدي على يدك وابايعك على الاسلام فبسط يمينه فقبضت يدي يعني فلما بسط رسول الله عليه السلام يده فقبضت يدي الى نفسي ولم اضع يدي على يده عليه السلام فقال مالك يا عمرو يعني قال رسول الله عليه السلام مالك يا عمرو ما للاستفهام ومعناه اي شيء ظهر في خاطرك حتى امتنعت و ندمت عن وضع يدك على يدي وعن المبايعة قلت اردت اشترط بيمين اردت ان اشترط شرطا فان قبلت شرطي ووفيت بشرطي اسلمت قال تشترط ماذا اي اي شيء تشترط تشترط فعل مضارع مرفوع فاعله فيه مضمر وماذا مفعوله وحق ماذا ان يكون مقدما على تشترط لانه استفهام الا انه حذف ماذا قيل تشترط واعيد بعده تفسيرا للمحذوف قلت ان يغفر لي ربي يعني قلت اشترط ان يغفر لي ذنوبي وكفري ان اسلمت قال عليه السلام اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم ماكان قبله الهدم تخريب البناء يعني اما علمت وما سمعت ان الاسلام يزيل ويمحوا الكفر والذنوب من الرجل سواء كان الذنوب مظلمة انسان من الدم والمال والقذف والغيبة وغير ذلك او كان شيا يكون بين العبد وبين الله تعالى من الزنا وشرب الخمر وغير ذلك من كبائر الذنوب فمن اسلم فكانه ولد من امه في ذلك الوقت يعني كما انه لا ذنب لطفل صغير فكذلك لا ذنب لكافر وقت اسلامه هذا بحث الاسلام واما الحج من مكة الى المدينة

والحج بل يرجوا ان يعني بالهجرة والحج ولكن لا يقطع به فهذه الاشيا التي قلناها في بحث الاسلام والهجرة والحج متفق عليها جميع اهل السنة ومن قال خلافه فهو اما جاهل او مبتدع والله اعلم وجد عمرو بن العاص والد ابن هشام بن سعد بن سهم **قوله** يدخلني هذا فعل مضارع وفاعله فيه مضمر وهو ضمير هل والفعل والفاعل والمفعول كلها جار لانها صفة لعمل وبا عدين من النار كذلك لانه معطوف على يدخلني ولا يجوز الجزم فيه لانه لم يرد ولانه لو جزم لكان معناه لانه لو جزم يكون جواب الامر وحينئذ يبقى قوله يعمل غير موصوف في النكرة غير الموصوفة لا يفيد قال لقد سالت عن عظيم يعني قال رسول الله عليه السلام لما قد سالت عن شيء عظيم مشكل متعسر الجواب ولكنه يسير اي سهل على من يسره الله عليه الجواب اي سهل الله عليه الجواب واعانه قال رسول الله عليه السلام سالت عن معونة العمل الذي يدخل الرجل الجنة عن علم الغيب وعلم الغيب لا يعلمه احد الا الله ومن علمه الله تعالى كقوله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول **قوله** تعبد الله يتناول الاتيان بجميع اوامر الله والانتهاء عن جميع مناهيه لان المطابقة معناها الطاعة و الاتيان بجميع الاوامر طاعة وكذا الانتهاء عن جميع المناهي والمقصود هنا بقوله تعبد الله توحيد الله والا يكون الله واحدا لا شريك له في ملكه والوهيته وكل من سواه وسوى اسمائه وصفاته مخلوق يعني الاتيان بهذه الاركان الخمسة التي الاقرار بوحدانية الله واقام الصلوة وما بعده هو العمل الذي يدخل الرجل الجنة او قد ذكرنا قبل هذا ان نحو الذنوب بمشيئة الله **قوله** الا ادلك الهمزة في الا للاستفهام والا للنفي وتقديره يمنعك الا ادلك على ابواب الخير قلت بلى يا رسول الله فلعله كان قلت بلى موجود هنا فنسيت الرواة ان قال معاذ بعد هذا في هذا الحديث موضعين قلت بلى يا رسول الله و قوله عليه السلام في تفسير ابواب الخير الصوم والصدقة والصلوة في جوف الليل جعل هذه الاتيا ابواب الخير لان الصوم شديد على النفس وكذا اخراج المال في الصدقة وكذا الصلوة في جوف الليل فمن اعتاد بهذه العبادات يسهل عليه كل خير ويا تين منه كل خير لان المشقة في دخول الدار يكون بفتح الباب المغلق فاذا فتح الرجل الباب يسهل دخول الدار فكذلك هذه العبادات الثلث شديدة على النفس فاذا اعتادت النفس بها اعتادت بجميع العبادات **قوله** الصوم جنة الجنة بضم الجيم وتشديد النون التي يجن اي يستر الرجل عن سهام العدو سمي الصوم جنة لان الصوم مانع الرجل من الاكل والشرب وقضا الشهوة والشتم والغيبة والكذب والبهتان وهذه الاشيا من خطوط النفس ومنع خطوط النفس منع النار يعني كما ان الصوم منع الرجل عن خطوط نفسه منع النار عنه ايضا يوم القيمة ليكون واحة وفي النار في مقابلة ما فات عنه من راحة الاكل والشرب في الدنيا بسبب الصوم **وقوله** والصدقة تطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار الصدقة هنا هي صدقة التطوع الا الصدقة التي يعني الزكوة لان الزكوة قد ذكرت قبل هذا الخطيئة الذنب يعني الصدقة تمحوا وتزيل الذنوب كما يطفي الماء النار وهذا مثل قوله عليه السلام لابي ذر اتبع السيئة الحسنة تمحها حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها وهذا القول تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات لا اطلاقا اما فان قيل كيف يزيل الحسنة السيئة قلنا لا يخلوا السيئة اما ان تكون بين العبد وبين الله او بين العبد وبين انسان كالمظلمة فان كان بين الرجل وبين الله فان الرجل اذا عمل سيئة يغضب عليه الرب تعالى واذا عمل حسنة يرضى عنه الرب فالرضا والغضب لا يجتمعان في قضية واحدة بل اذا رضي الله تعالى عن العبد يترك غضبه ويعفو عن سيئاته لان رحمته تعالى سبقت غضبه وان كانت السيئة بينه وبين انسان فانه اذا عمل حسنة يدفع تلك الحسنة الى خصمه عوضا عن مظلمته يوم القيمة فتسقط المظلمة عن رقبته فاذا كان كذلك فقد زالت الحسنة

قرار

شبكة الألوكة www.alukah.net

بظلمة جضمه عنه وصلوة الرجل في جوف الليل اي في وسط الليل لها فضيلة كثيرة بايّ ذكرها في موضعها
ان شآء الله تعالى قوله ع فلا تنجا في جنوبهم يعني قال معاذ قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم تتجافى في جنوبهم عن
المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزآء بما كانوا
يعملون يعني للمصلين فضيلة ودرجة رفيعة ومن جملتها انهم استحقوا بسبب صلوة الليل ان يمدحهم
الله تعالى في كتابه القديم في قوله تتجافى في جنوبهم عن المضاجع تتجافى فعل مضارع ومعناه تتباعد وتتنافى
جنوبهم عن مواضع نومهم وفرشهم ويتركون لذة النوم ويتوضون ويصلون في جوف الليل
ويدعون ربهم ويتضرعون اليه من خوف عذابه والطمع في مرضاته والغاية وجنته المضاجع جمع مضجع
بفتح الجيم وهو موضع الضجيع وهو النوم قوله ومما رزقناهم ينفقون يعني لا يبخلون بما اتيناهم من الاموال
بل يؤتون الزكوة ويعطون الصدقة ويضيفون الاضياف فلا تعلم نفس ما اخفي لهم اخفي فعل ماض مجهول
من اخفي اخفا اذا استتر شيا من قرة اعين قرة التقريح والانعام والاعين جمع العين وقرة العين بمعنا
جعل العين بصيرا والمراد به حيث استعمل هذا اللفظ ايصال الفرح الي احد والانعام عليه يعني فالله
اعددت وهيات لعبادي الصالحين في الجنة من الحور والقصور والغلمان وانواع الثمار الاطعمة ما لا يعلم قدرها
احد ولا يقدر على وصفه لسان وقوله جزآء بما كانوا يعملون يعني جعلت هذه الاشيا لهم للجزآء بما كانوا يعملون
في الدنيا من الاعمال الصالحة قوله وذروة سنامه الذروة بكسر الذال وضمها اعلى الشيء وذروة الجبل
اعلاه السنام بفتح السين ما ارتفع من ظهر الجمل والبقر وهو من سنم بكسر العين في الماضي وفتحها في
الغابر سنما اذا ارتفع الشيء والمراد بالاسلام في قوله راس الامر الاسلام كلمتا الشهادة واراد بالامر
ههنا امر الدين يعني ما لم يقر العبد بكلمتي الشهادة لم يكن له من الدين شيء اصلا واذا اقر بكلمتي الشهادة
حصل له اصل الدين الا انه ليس له قوة وكمال كالبيت الذي ليس له عمود فاذا صلي وداوم على الصلوة
قوي دينه ولكن لم يكن له رفعة وكمال فاذا جاهد حصل لدينه الرفعة فان قيل لم لم يذكر الزكوة والصوم
والحج مع ان النبي عليه السلام حدث بهذا الحديث بعد وجوب الاركان الخمسة بدليل ذكره عليه السلام
الاركان الخمسة في اول هذا الحديث قلنا له جوابان احدهما انه عليه السلام ذكر الاركان الخمسة في اول
هذا الحديث واما ههنا ذكر ما هو الاقوى منها وهي الشهادة والصلوة تعظيما لشانهما لانهما مكرران في كل
يوم وليلة مرارا كثيرة بخلاف الزكوة والصوم فانهما واجبان في كل سنة مرة واحدة وبخلاف الحج فانه واجب
في جميع عمر الرجل مرة واحدة وذروة الجهاد وبين ان به رفعة الدين لتكون هذه الفضيلة في بعض الاحوال
محرضا للناس على الجهاد والجواب الثاني ان المجاهد قلما يترك الزكوة والصوم والحج لان الجهاد فضيلة في
بعض الاحوال وفرض كفاية في بعض الاحوال ومن اتي بالجهاد التي هو فضيلة او فرض كفاية فكيف يترك
الزكوة والصوم والحج مع ان كل واحد من هذه الاشيا فرض عين ولان الجهاد اشق على النفس من هذه الاشياء
ومن اتي بما هو الاشق فكيف يترك ما هو الاخف والايسر على النفس قوله علاك ذكر الملاك بكسر الميم سابه
احكام الشيء وتقويته واكماله من ملك بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر ملكا بفتح الميم اذا احسن عجن الرفيق
وبالغ فيه ذلك اشارة الي ما ذكر في اول هذا الحديث الي ههنا من العبادات يعني اخبرك بشيء يجمل ويتم به
لك ثواب هذه العبادات قوله فاخذ بلسانه الباء زايدة والضمير راجع الي النبي عليه السلام يعني اخذ رسول
الله لسان نفسه وقال لمعاذ كف عليك هذا كف بضم الكاف وفتح الفا امر مخاطب من كف بفتح العين في الماضي
وضمها في الغابر كفا اذا امنع وقوله عليك هذا اشارة الي اللسان والتقدير كف اللسان عليك اي

احفظ

احفظ هذه المسايل من ان يوقع عليك ضررا وهلاكا وخسارا في الدنيا او في الاخرة يعني لا تتكلم بكلام
يكون لك به اثم قوله قلت انا لمؤاخذون بما نتكلم به المؤاخذة ان ياخذ احد احدا بذنب والفعل منه اخذ يواخذ
واسم الفاعل مواخذ بكسر الخا والمفعول مواخذ بفتح الخا وقولهم اخذون مفعول منه يعني هل يواخذنا
ربنا تعالى بما نتكلم به من الكلام قوله عليه السلام ثكلتك امك يا معاذ ثكل بكسر العين في الماضي وفتحها
في الغابر ثكلا وثكلا اذا فقدت المراة ولدها اي فقدتك امك وعدمتك بان يموت يا معاذ وثكلتك امك
دعا على احد من غير ان يراد وقوعه بل يستعمل لتاديب الرجل وتنبيهه من الغفلة وتيقظه في الامر ومثله
كثير نحو قاتله الله وما اشبه ذلك قوله هل يكب الناس كب بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر كبا اذا
القى واسقط احدا على وجهه هذا معتمد واذا ثلثته الي باب افعل وقلت اكب زيد صار لازما ومعناه سقط
على وجهه هذا من نوادر اللغة لان الغالب في اللغة ان يتعدا الفعل اللازم الثلاثي الي افعل حتى يصير متعديا
نحو خرج واخرج وادخل وههنا للشك يعني شك في ان رسول الله قال على وجوههم او على مناخرهم المناخر
جمع منخر بفتح الميم وكسر الخا ويجوز فتح الخا وهو ثقبة الانف الحصايد جمع حصيدة وهي فعيلة بمعني
مفعولة من حصد اذا قطع الزرع وهذا اضافة اسم المفعول الي فاعله كقولك هذا مضروب زيد اي
الذي ضربه زيد وههنا اللسان فاعل والحصايد بمعني المحصودة اي محصودة اللسان يعني الكلام الذي
تكلم به اللسان شبه ما تكلم به اللسان بالزرع المحصود او بالحشيش المقطوع بالمنجل فكما ان المنجل يقطع
الحشيش ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والردي فكذلك بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام
القبيح والحسن يكب بفتح الياء فعل مضارع معروف والناس مفعوله والاحصايد فاعله يعني لا يلقي
احدا في النار الا ما يجري على لسانه من الكلام القبيح من الكفر والقذف والشتم والغيبة والبهتان والحدث
مع المراة الاجنبية بالشهوة وغير ذلك فان قيل قوله عليه السلام هل يكب الناس استفهام بعده كلمة
الا والاستفهام اذا كان بعده لفظة الا يكون بمعني النفي فيكون معنى هذا الكلام نفي دخول النار عمن
حفظ لسانه عما لا ينبغي قلنا يجوز ان يكون معنى هذا الكلام نفي دخول النار عمن
من غير ان يتكلم اللسان شيا قبيحا فهل يدخل النار ام لا قلنا لم يرد النبي عليه السلام هذا الكلام لنفي
دخول النار عمن حفظ لسانه عن السوء واثبات دخول الجنة له واثبات دخول النار لمن لم يحفظ لسانه
عن السوء ونفي دخول الجنة عنه بل اراد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الكلام لان اكثر الناس
دخولا النار يكون بسبب اللسان فاذا تفكرت وجربت الناس لم تجد احدا يحفظ لسانه عن السوء ويصدر
منه شيء يوجب دخوله النار الا نادرا فاذا كان كذلك فيكون حكم رسول الله بهذا الحكم على الاغلب والاكثر
قوله فقد استكمل الايمان استكمل بمعني اكمل يعني من احب احدا يحب لله لا لحظ نفسه ومن ابغض احدا
يبغضه لله بان يكون فيه كفر او معصية وهو لا يقبل النصيحة ولا ينتهض احدا الا جل نفسه بان يوذيه ذلك
الاحد واعمل لله يعني يعطي ما يعطيه لرضا الله وطلب ثوابه ولا يعطي لميل نفسه والرياء منع لله يعني لو منع
اعطا المال الي احد ينبغي ان يمنعه لا مراة الله بان يكون ذلك الشخص ممن لم يامر الله باعطا المال اياه مثل
ان لا يجوز صرف الزكوة الي كافر لحسنه ولا الي بني هاشم وبني المطلب لعزتهم ولا يجوز الوقف على الموتى و
رتطاع الطريق والكفار المحاربين ويحرم بيع السلاح من هؤلا وبيع العنب ممن يتخذ الخمر فان باع فالبيع
صحيح وبحث هذا الحديث طويل وبنا التصرف على هذا الحديث يعني من حصل فيه هذه الاربعة فقد
زالت منه الخصال النفسانية وظهرت فيه الخصال الرحمانية اي المرضية للرحمن تعالى فمن كان بهذه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الصفة فقد اكمل ايمانه. واسم ابي امامة جدي بن عجلان بن وهب الباهلي. وقال افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله. بحث هذا الحديث ماذكر في الحديث المتقدم والتقدير افضل الاعمال الحب في طريق الله اوله يعني حب اوامره وعباده لرضاه. وقال المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمومن من امنه الناس على دمائهم واموالهم والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله. والمهاجر من هاجر الخطايا والذنوب. رواه فضالة بن عبيد وبحث هذا الحديث مضى في الحديث الرابع من اول هذا الباب الا انه ثم لفظ الحديث والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه وهنا من هجر الخطايا او الذنوب ومعناهما واحد. واما معنى قوله والمومن من امنه الناس على دمائهم واموالهم. فقال امنت زيدا على هذا الامر. واتحنته على هذا الامر اي جعلته امينا والامين حافظ الامانة اي تارك الخيانة يعني المومن الكامل هو الذي يظهرت امانته وعدالته وصدقه بحيث لا يخاف منه الناس بذهاب مالهم وقتلهم ومد اليد على نسائهم ومن لم يكن بهذه الصفة فهو مومن ناقص. واختلف العلماء في المسلم والمومن. فقال بعضهم المسلم والمومن واحد لقوله تعالى فاخرجنا من كان فيها من المومنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين. فيها راجع الى قرى قوم لوط يعني اخرجنا وانجينا من قرى اهل لوط لوطا ومن امن به فما وجدنا في تلك القرى غير بيت من المسلمين والمسلمين والمومنين منها واحد لان المراد بالفظين لوط ومن امن به وانما قال من المسلمين ولم يقل من المومنين كيلا يتكرر لفظ المومنين وقال الاخرون المومن غير المسلم لقوله تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تومنوا ولكن قولوا اسلمنا نزلت هذه الاية في اعراب من بني اسد بن خزيمة جاءوا الى النبي عليه السلام في سنة مخطة واظهروا الشهادة وقالوا امنا بك يا طوع والرغبة ولم نقاتلك كما قاتلك قبيلة فلان واعطينا من الصدقة. قالوا هذا القول ولم يكن في قلوبهم الايمان بل كانوا منافقين فانزل الله فيهم هذه الاية يعني قلتم كلمتي الشهادة ولم توافق قلوبكم السنتكم فقد بين ان الايمان تصديق القلب ولم يكن لهم هذا وبين ان الاسلام الاقرار باللسان بكلمتي الشهادة والمختار هذا القول كما اجاب رسول الله عليه السلام جبريل عليه السلام في اول هذا الباب فذكر ان الايمان تصديق القلب واعترافه بالايمان بالله وملائكته الى اخر الكلمات وذكر ان الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة الى اخره الكلمات وقد مر بحث الاسلام والايمان في ذلك الحديث على الاستقصاء. وقوله المجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله. يعني المجاهد ليس من قاتل الكفار فقط. بل المجاهد من قاتل نفسه وحملها واكرهها على طاعة الله لان نفس الرجل اشد عداوة معه من الكفار لان الكفار اعداوه ونفسه عدوه ولكن الكفار ابعد منه ولا يتفق نلاحتهم وتقاتلهم به الاحيانا بعد حين واما نفسه ابدا تلازمه وتقاتله وتمنعه من الخير والطاعات ولا شك ان القتال مع العدو الذي يلازم الرجل اهم من القتال مع العدو الذي هو بعيد منه كما قال الله تعالى. يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار. يلونكم اصله يليونكم من ولي فنقلت ضمة الياء الى اللام وحذفت الياء لسكونها وسكون واو الجمع. ومعنى يلونكم يقربونكم يعني ابدا واو يقتال من كان بلده اقرب منكم من الكفار فاذا فرغتم من الاقرب فقاتلوا الابعد. وفضالة بفتح الفاء اسم جد تابعي بن قيس بن صهيب وكنيته فضالة ابو محمد وهو انصاري. قوله فلما مضى قلما مصدرية اي فلخطبة رسول الله عليه السلام اياه. ومعنى الخطبة الوعظ والتذكير. وقوله لا ايمان لمن لا امانة له اي لا ايمان كاملا لمن لم يكن له امانة. يعني من كان في نفسه خيانة يخون في مال احد او نفسه او اهله ايمانه ناقص وكذلك السارق والغاصب واصحاب المعاصي. وكذلك تاويل لا دين لمن لا عهد له اي لا دين كاملا لمن لا عهد

له يعني من جرى بينه وبين احد عهد ومتى ان ثم غدر ونقض العهد من غير عذر شرعي فدينه ناقص فان كان له عذر شرعي في نقض العهد مثل ان عهد الامام مع اهل الحرب من الكفار ثم راى المصلحة في نقض العهد جاز ان ينقض العهد انس بن مالك جده النضر بن ضمضم بن زيد بن حزام

باب الكبائر وعلامات النفاق

الكبائر جمع كبيرة وهي السيئة العظيمة التي اثمها كبيرة وعقوبة فاعلها عظيمة بالنسبة الى ذنب ليس بكبيرة وباي بحث الكبائر في اتناء هذا الباب ان شاء الله. قوله اي الذنب اكبر الذنب الفعل الذي يستحق الفاعل الملامة والتعذيب ويطلق على الكفر وعلى غير الكفر من المعاصي لان فاعل الكفر والعصيان يستحق التعذيب واي في اي الذنب اكبر للاستفهام. قوله عليه السلام ان تدعوا لله ندا وهو خلقك الند المثل الراوي وهو خلقك للحال يعني اكبر الذنوب الشرك بالله وهو ان تقول لله شريك وتعتقد احدا غير الله مع علمك بانه لم يخلقك احد غير الله ولم يقدر احد على ان يخلق شيا ولم يرزقك ولم يدفع عنك المرض والسوء والفقر والجوع والعطش غير الله ولم يعطك الاعضا الصحيحة والمال والاولاد والقوة وغيرذلك من انواع النعم غير الله بل الانعام عليك مالا يقدر على عده من النعم وليس لصنم ووثن عليك نعمة فلا شك ان عبادة احد مع الله انه لا يستحق الالوهية والعبادة غير الله كفر والكفر اكبر الذنوب لانه لا يخلص صاحبه من النار ابدا وصاحب معاصي غير الكفر يخلص من النار بالسنة وانطال مكثه في النار. قوله ثم اي التنوين في اي عوض من المضاف اليه واصله ثم اي شي من الذنوب اكبر بعد الكفر فقال رسول الله عليه السلام ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك يعني قتل الولد اكبر من سايرالذنوب بعد الكفر قتل نفس مسلمة بغير الحق وقوله خشية ان يطعم معك يعني قتل الولد اكبر من سايرالذنوب وقتله من خوف ان يطعم طعامك ايضا ذنب لانك لا ترى الرزق من الله لانك لو رايت ان الرازق هو الله يرزق كل احد لم تقتل ولدك. قال ثم اي اي قال ذلك الرجل ثم اي ذنب اكبر بعد القتل. قال رسول الله عليه السلام ان تزاني حليلة جارك المحليلة المراة يعني الزنا ذنب كبير وخاصة مع من سكن جوارك والتجا بامانتك وثبت بينك وبينه حق الجوار وقد قال رسول الله عليه السلام في حديث اخر ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه فالزنا بزوجة جاره يكون زنا وابطال حق الجوار والخيانة معه فيكون اقبح واذا كان الذنب اقبح يكون الاثم اعظم وقوله فانزل الله تصديقها. الضمير الى هذه المسئلة او الحكاية او الواقعة وما اشبه ذلك التصديق جعل احد صادقا او جعل احد صدقا. قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخر الاوفي والذين للعطف على قوله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا ومعنى لا يدعون اي لا يعبدون الها غير الله تعالى وهذه الاية نزلت عند سوال هذا الرجل رسول الله عن هذا الحديث وقوله والذين لا يدعون مع الله الها اخر تصديق قول رسول الله في جواب الرجل ان تجعل لله ندا وقوله ولا تقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق النفس التي حرم الله قتلها نفس المسلم والذمي والمعاهد. وقوله الا بالحق يعني الا ان ياذن الله في قتله ومن اذن الله في قتلهم اربعة احدهم غير الذمي والمعاهد من الكفار والثاني الزاني المحصن والثالث من قتل من يحرم قتله يجب عليه القصاص. والرابع قطاع الطريق فيظلهم الامام ويحاربهم فان لم يقدر على احدهم وابعادهم الا بالقتل فقتلهم جاز وان لم يقتلوا احدا ولم ياخذوا المال اما اذا اخذهم فانظر فان كانوا اخذوا المال ولم يقتلوا احدا قطعت من كل واحد اليد اليمنى والرجل اليسرى وان اخذوا المال وقتلوا احدا قتلوا وصلبوا وان قتلوا احدا ولم ياخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا وان لم ياخذوا المال ولم يقتلوا

احد اعزه او كذلك من قصده احد ليأخذ ماله او ليقتله او ليهد اليد على زوجته وعوراته جاز له ان يدفعه وليس له الدفع بالاسهل فان لم يندفع الا بالقتل فقتله ولا شيء عليه قوله ولا تقتلوا النفس التي حرم الله بتصديق قوله عليه السلام ان تقتل ولدك قوله تعالى ولا يزنون هذا بتصديق قوله عليه السلام ان تزاني قوله الا بيه هذا قول المصنف وتمام الاية ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا ذلك اشارة الى ما تقدم من الكفر والقتل والزنا يلق اثاما صلة يلق فسقطت الياء للجزم لانه جواب الشرط الاثام بفتح الهمزة جزاء الاثم بكسر الهمزة يعني من يفعل هذه الذنوب يرى جزاءها يوم القيمة وقوله يضاعف له العذاب اي يزاد له العذاب على عذاب الدنيا او على عذاب ذنب غير هذه الذنوب لان هذا الذنوب اكبر وذكر في اكثر التفاسير ان معنى يضاعف له العذاب انه لا يقطع عنهم العذاب لحظة وقوله يخلد فيه الخلود في حق الكافر متحقق واما في حق المسلم لا يتحقق خلوده في النار بسبب الذنوب بل معنى الخلود في حقه اللبث الطويل وقوله فيه الضمير راجع الى العذاب وقوله مهانا منصوب على الحال والمهان الذليل وكنية عبد الله بن مسعود ابو عبد الرحمن واسم جده عامل بن الحبيب وقيل الحارث بن شخ قوله الكبائر الاشراك بالله الاشراك بالله جعل احد شقي الكلمة باحد والمراد هنا اتخاذ الند غير الله العقوق مخالفة من حقه واجب الوالدين الاب والام وعقوق الوالدين عصيان امرهما وترك خدمتهما فكل امر يأمو به الاب والام الولد واجب على الولد والاتيان بذلك الامران لم يكن فيه اثم مثل ان يأمر الاب او الام الولد بالسرقة او قتل احد وما اشبه ذلك فلا يجوز الاتيان بهذه الامر لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ويجب على الولد خدمة الوالدين بقدر ما يطيق ويجب عليه نفقتهما وكسوتهما ان كانا فقيرين ان كان يقدر على نفقتهما وكسوتهما واليمين الغموس هو ان يحلف الرجل على الماضي متعمدا بالكذب بان يقول والله فعلت كذبي وهو يعلم انه ما فعله او يقول والله ما فعلت كذبي وهو يعلم انه فعله وقيل اليمين الغموس ان يحلف الرجل كاذبا ليذهب بمال احد يدعي عليه صاحبه والكفارة واجبة على جانيها عند الشافعي رضي الله عنه وفي رواية عن احمد بن حنبل رحمه الله ولا كفارة عليه عند ابي حنيفة ومالك واحمد في احدى الروايتين عنه وسمي هذا اليمين غموسا لانه يغمس صاحبه في النار او في الكفارة او في الاثم ومعنى يغمس يدخل فان قيل قوله عليه السلام الكبائر الاشراك يدل على ان الكبائر محصورة في هذه الاربعة لان الالف واللام للاستغراق في مثل هذا الكلام جاء الكبائر اكثر من هذه في الحديث قلنا بيان الكبائر كبيان سائر احكام الشرع وبيان احكام الشرع لم يكن مذكورا في حديث ولا في اية واحدة من القرآن بل جاء متفرقا كيلا يثقل على الناس حفظها والعمل بها فكذلك الذنوب والمحرمات وقد جاء بيانها من رسول الله ومن القرآن متفرقا على حسب السؤال والحاجة واما الالف واللام لا يلزم ان يكون لاستغراق الجنس وقد جاء لمعان كثيرة واختلف في الكبائر في انه كم عدده روي عن ابي بكرة الصديق رضي الله عنه انه قال كل ذنب ياتي بعده في جزائه لعنة او غضب او عذاب او نار فهو كبيرة نحو قوله تعالى ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والاخرة يرمون اي يقذفون المحصنات العفائف الغافلات المؤمنات عما قذفن به من الزنا فالقذف كبيرة لانه ذكر في جزائه اللعنة وكذلك كل ذنب ياتي بعده تهديد وقيل الكبائر سبع وهي مذكورة في الحديث الذي ياتي بعد هذا وقال ابن عباس رضي الله عنه لا ان تكون الكبائر سبع ما يه اقرب من ان تكون سبعة الا انه لا كبيرة مع الاستغفا

ولا صغيرة

ولا صغيرة مع الاصرار وقال بعض العلماء الكبائر ثمانية عشر ذنبا وهي الشرك والقتل المحرم وعقوق الوالدين واليمين الغموس والشهادة الزور والسحر واكل الربا واكل مال اليتيم وقذف المحصنات والفرار من الزحف اي من الكفار والسرقة والزنا وشرب الخمر والمقامرة يعني اللعب بالنرد وما اشبه ذلك من انواع القمار وقطع الرحم والامن من عذاب الله واليأس من رحمة الله واذا المسلمين باخذ اموالهم والشتم والغيبة وغير ذلك واختلف في الكبائر اختلافا كثيرا يطول ذكره وقوله في هذا الحديث وفي رواية انس وشهادة الزور بدل اليمين الغموس الزور الكذب بدل اليمين الغموس اي مكان اليمين الغموس وهو منصوب على الظرف يعني روي انس هذا الحديث كما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص الا ان حديث عبد الله الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وحديث انس الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور قوله اجتنبوا الي احترزوا وابعدوا عن فعل ذنوب سبعة لانها مهلكة لفاعلها ومدخلة له النار الموبقات جمع موبقة وهي المهلكة من اوبق اذا اهلك ووبق بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر وبوقا اذا هلك قوله والتولي يوم الزحف التولي الاعراض عن الحرب والفرار منه الزحف الجيش الذين يزحفون الى العدو اي يمشون يعني الفرار من الكفار اذا كان بازاء كل مسلم كافران من الكبائر واذا كان بازاء كل مسلم اكثر من كافرين لا يجوز الفرار وقوله قذف المحصنات الغافلات المؤمنات ان القذف لنسبته احدا الى الزنا المحصنات جمع محصنة والمحصنة بفتح الصاد وكسرها كلاهما جايز وكلاهما من احصن اذا حفظ فالمحصنة بفتح الصاد مفعولة اي التي احصنها الله اي حفظها الله من الزنا والمحصنة بكسر الصاد اسم فاعله اي التي احصنت اي حفظت فرجها من الزنا اراد بالغافلات اللاتي تغفلن ويبعدن عما قذفن به من الزنا وقوله المؤمنات احتراز عن قذف الكافرات فان قذف الكافرات ليس من الكبائر فان كانت الكافرة ذمية فلا يجوز قذفها ولكن يكون قذفها من الصغائر لانه ليس موجبا للحد يعني قذف البريات من الزنا من الكبائر والفرق من الحرة والامة ثابت في الحد فان الواجب في قذف الحرة المسلمة الحد وهو ثمانون جلدة ان كان القاذف حرا واحرة واربعون ان كان القاذف عبدا واما مة وفي قذف الامة المسلمة التعزير دون الحد والتعزير متعلق باجتهاد الامام ولا يبلغ عشرين جلدة واذا كان المقذوف رجلا يكون القذف ايضا من الكبائر ولا يجب الحد ايضا والفرق بين الحر والعبد كالفرق بين الحرة والامة قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن هذا واشباهه لنفي الكمال اي لا يكون كاملا في الايمان حالة كونه زانيا الواو في وهو مومن للحال ويحتمل ان يكون الكلام لفظ الخبر ومعناه النهي وقد اختار هذا التاويل اعني التاويل الذي يكون بمعنى النهي بعض العلماء والتاويل الاول اولى لانا لو قلنا ان معناه النهي يبقى قوله حين يزني بلا فايدة وكذلك قوله وهو مومن يبقى على هذا التاويل بلا فايدة لان الزنا منهي عنه في جميع الاديان وليس مختصا بالمومنين قوله ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم حين ينتهبها وهو مومن انتهب ونهب بفتح العين في الماضي والغابر نهبا اذا اغار على احد واخذ ماله فهرا النهبة بفتح النون المصدر ونحو ضربة والنهبة بضم النون المال الذي انتهبه الجيش يرفع الناس اليه اي الرجل الذي ينتهب فيها اي في تلك النهبة ابصارهم مفعول يرفع الناس يعني اخذ الرجل مال القوم قهرا وظلما وهم ينظرون اليه ويتضرعون ويبكون ولا يقدرون على دفعه فهذا ظلم عظيم لا يليق بحال المومن

شبكة الألوكة www.alukah.net

وتاويل قوله وهو مومن اي وهو مومن كامل وقد ذكرنا وعلل بفتح الفين في الماضي وضمها في الغابر غلولا اذا سرق من الغنيمة او خان في امانة اياكلمة التحذير اياك وان تفعل كذا اي احذرك واياك ان تفعل كذا ومفعول قوله فاياكم محذوف اي فاياكم وفعل هذه الاشيا المذكورة في هذا الحديث يعني احذركم و واياكم عن فعل هذه الاشيا وقوله اياكم تكرار للتاكيد والمبالغة في التحذير ومعنى التحذير التخويف قوله في رواية ابن عباس لا يقتل حين يقتل وهو مومن يعني بروي هذا الحديث ابن عباس كما يرويه ابو هريرة الا ان ابن عباس يزيد قوله ولا يقتل حين يقتل وهو مومن يعني لا يقتل احد احدا ظلما حين يقتل وهو مومن قوله اية المنافق ثلاث الاية العلامة المنافق الذي يظهر الاسلام ويخفي الكفر ومن اظهر الافعال الصالحة بين الناس ويفعل في الخلوة افعال القبيحة او يظهر محبته احد باللسان ولا يكون في قلبه وفي الخلوة على خلاف محبته ليسمى فلك الشخص منافقا وان كان مسلما ولكن الفرق بين هذا المنافق وبين المنافق الذي تقدم ذكره ظاهر لان هذا المنافق مذنب عاص وذاك المنافق كافر والواو في وان صام للمبالغة زعم اي ادعى يعني من به هذه الخصال الثلث فهو منافق وان كان يصوم ويصلي ويدعي انه مسلم فان كانت هذه الخصال في منافق يظهر الاسلام ويعتقد الكفر فهو منافق خالص لا شك فيه ويخلد في النار ولا ينفعه صومه وصلوته يوم القيمة وان كانت هذه الخصال في مسلم فان كان يعتقد استحلالها فهو كافر ماد اصر على هذا الاعتقاد فاما اذا اعتقد تحريم هذه الخصال ويفعلها فهو مسلم مذنب وهو في الفعل منافق لا في الاعتقاد والايمان وعلة تشبيهه بالمنافق انه فاقد قلنا ان المنافق هو الذي يظهر خلاف ما يبطن ويسر وهذا المسلم يعتقد الايمان وحقيقة الاسلام وهو يفعل افعال المسلمين من الصوم والصلوة وغيرهما من العبادات عن الاعتقاد والايمان ولكن يفعل في بعض الازمان ما يخالف امر الشرع فمن اجل هذه المخالفة سمي منافقا وشبه بالمنافقين لا في الاعتقاد والايمان قوله واذا ائتمن خان او ممن على بنا ما ظن مجهول اذا جعل امينا ووضع عنده امانة قوله اربع من كن فيه اربع خصال من اجتمعت هذه الخصال فيه كان منافقا خالصا يعني من كانت فيه هذه الخصال عن اعتقاد استحلالها فهو منافق كالمنافق الذي يظهر الاسلام ويخفي الكفر في قلبه ومن كانت فيه هذه الخصال او بعضها لا عن اعتقاد استحلالها بل يعتقد تحريمها فلا يكون منافقا كالمنافق الذي يخفي الكفر بل يكون مسلما مذنبا ولكنه مشبه بالمنافقين في الافعال واما احتجاجهم بهذا التاويل لانا علمنا من اصول الدين ان المومن لا يصير كافرا بفعل الذنوب وبالمداومة على فعل الذنوب اذا اعتقد تحريمها وان اجتمعت فيه جميع الذنوب وان داوم على الذنوب في جميع عمره حتى يدعها اي يتركها قبل موته بيوم وساعة اذا تركه قوله واذا عاهد غدر اي اذا جرى بينه وبين احد عهد وميثاق وانما ان ينقض ذلك العهد غدر بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر غدرا واذا نقض العهد فقد نقض قوله واذا خاصم فجر اي اذا كان بينه وبين احد مخاصمة وعداوة يشتمه ويقذفه بالكلام القبيح وفجر بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر فجورا اذا فسق وكذب واصل الفجور الميل من الحق الى الباطل والفاجر المائل قوله مثل المنافق كمثل الشاة العايرة الشاة والغنم كلاهما اسم للجنس للمعز والضان ويستعمل في الواحد والتثنية والجمع لان ماهو اسم الجنس يقع على الواحد والاكثر والمراد بالشاة هاهنا الواحد والمراد بالغنمين الجماعتان والغطيطة فعلة من الضان او المعز العايرة ماسم فاعل من عار يعير عيرا اذا انفرد وشرد الغنم وغيره يعني المنافق لا يستقر بالمحلين بالكلية ولا اليالكافرين يجي الى الكافرين ويقول انا مسلم ويجي المسلمين ويقول انا مسلم كما قال الله تعالى في حقهم واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزئون

لغوا اصله لغيوا بكسر الغين فنقلت ضمة الياء الى الغين وحذفت اي اذا ابصروا المومنين قالوا نحن المومنين واذا ابصروا الكفار قالوا انا معكم في الحقيقة ولكن نستهزي بالمومنين بقولنا لهم انا مومنين لندفع عنا سيوفهم والمراد بشياطينهم رؤساؤهم وكبراؤهم وهذا المثل كمثل شاة بين غنمين تستير الى هذه الغنم تارة والى الاخرى تارة ولا تسكن بواحدة منهما لانها غريبة ليست منهما اذهب بنا الباب في بنايه بمعنى مع والمصاحبة اي كن رفيقي وصاحبي لنا بن الي محمد ونسال عنه مسايل قوله لا تقل بني بعين لا تقل لجهرانه بني لانه لو سمع انا بنقول له بني بفتح باعتبار فتا بنبوته وقوله انه لو سمعك تقديره انه لو سمعك انك تقول له بني وقوله كان له اربعة اعين هذا الكلام عبارة عن شدة الفرح والسرور فان من فرح يزيد قوة بصره ويزيد نور بصره فيكون في كثرة نور البصر من الفرح كمن له اربعة اعين يعني لو سمع محمد انك تقول له بني يزيد سروره باعتبارنا بنبوته وينبغي ان يكون كذلك له اربع اعين بغيرها لان العدد من الثلاث الى العشرة اذا اضيف الى مونث يكون بغيرها والعين مونث وهذا اللفظ في صحيح ابي عيسى بغيرها كما هو القياس وفي نسخ المصابيح بالها فلعله سهو من الناسخين قوله فسلاه عن تسع ايات بينات الاية البينة العلامة الواضحة وقد يكون مجازي بالعين كعلامة الطريق وغيرها وقد يكون مجازي بالقلب والذكر والعقل كالحكم الواضح والمسئلة الواضحة والبينا جمع بينه وهي الظاهرة يعني سالوا رسول الله عليه السلام عن قوله تعالى ولقد اتينا موسى تسع ايات بينات ان تلك التسع ما هن اعلم ان تسع ايات في قصة موسى عليه السلام حاكى القران في موضعين احدهما في سورة النمل وهو قوله تعالى واد خل يدك في جيبك تخرج بيضا من غير سو في تسع ايات الى فرعون وقومه وهذا بعد قصة عصا اي اد خل يدك في قميصك تخرج يدك بيضا من النور ليكون ذلك معجزة لك بعد ان جعلنا عصاك حية وقوله من غير سو لا يكن بياض يدك من البرص بل من النور في تسع ايات اي ليكون العصا واليد من جملة تسع ايات التي بعثناك بها الى فرعون وقومه وهذه التسع هي العصا واليد والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والسنون ونقص الثمرات وهذه التسع معجزات والموضع الثاني في بني اسرايل وهو قوله تعالى ولقد اتينا موسى تسع ايات بينات وهذه التسع هي التي سال اليهود يان رسول الله عليه السلام عنها وهي احكام بدليل ان رسول الله عليه السلام اجابهم بتسع من احكام وبدليل ان اباعيسى اورد هذا الحديث في صحيحه على هذا اللفظ ثم قال وفي رواية فسالاه عن قوله تعالى ولقد اتينا موسى تسع ايات بينات فلما حاكى في بعض الروايات منصوصا ان اليهود ين سالا رسول الله عليه السلام عن قوله تعالى ولقد اتينا موسى تسع ايات بينات و اجابهما رسول الله بتسع من احكام علمنا انهما سالاه عن التسع التي هي معجزات قوله لا تشركوا الى اخره في السبعة فان قيل ان اليهود ين سالا عن تسع ايات والمذكور فيما اجابهما رسول عشرة فكيف يكون هذا قلنا روي هذا الحديث ابو داود عن مسدد عن يحيى بن سعيد عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال ولم يذكر يحيى ولا تفوا بمحصنة وذكر الكل اصحابه شعبه ان شعبه شك في انه قال عليه السلام ولا تفوا بمحصنة او قال ولا تولوا الفراو يوم الزحف يعني لم يقل رسول الله كلا اللفظين بل قال احدهما وشك شعبه في انه عليه السلام ايهما قال فاذا كان كذلك فلا بعد من هذين اللفظين الا احدهما فاذا عدم هذين اللفظين واحد يكون الجواب تسع خصال لا عشرة فعلى هذا كان التساحون تركوا او من قوله او ولا تولوا الفرار وروي هذا الحديث ابو عبد الرحمن النسايي وعد عشرة كما في المصابيح من غير او فعلى هذا يقول اجابهما رسول

الله بتسع وتزاد واحدا الان المجيب يجوز له ان يزيد على السوال شيأ لزيادة الفايدة **قوله** عليه السلام لا تمشوا بعيري الى ذي سلطان ليقتلني الباء في بعيري للتعدية والسلطان ههنا المسلطة والقدرة الى ذي سلطان اي الى من له حكم وسلطنة يعني لا تقولوا اسوء من ليس له ذنب عند السلطان ولا ينسبوه الى ذنب اذ لم يكن له ذنب كيلا يقتله او يوذيه **قوله** ولا تولوا الفرار يوم الزحف تولوا بضم التاء مضارع من ولي تولية اذا ادبر وه واعرض الفرار نصب على انه مفعول له اي للفرار يوم الزحف اي يوم الحرب مع الاعدا **قوله** وعليكم خاصة اليهود ان لا تعتدوا في السبت عليكم كلمة الاغرا اي الزموا واحفظوا هذا الحكم وهو ترك الاعتداء في السبت وخاصة نصب مفعول على انه حال والخاصة ضد العامة يعني ما مضى من الاحكام مشترك فيها جميع الناس واما هذا الاخير فخطاب لليهود خاصة اليهود نصب على التفسير اي اعني اليهود وجاء في بعض الروايات يهود بالرفع من غير تنوين ومن غير الالف واللام وتقديره يا يهود فحذف حرف النداء الاعتداء مجاوزة الحد وان لا تعتدوا مفعول عليكم والمراد بقوله لا تعتدوا في السبت لا تصيدوا السمك في يوم السبت ولا تجاوزوا امر الله تعالى فيه **قوله** فتقلا يديه ورجليه اي فالقا وفي قبيل الى اليهود بان يدي رسول الله ورجليه لما اجابهما بما سالاه قوله عليه السلام فما يمنعكم ان تتبعوني يعني اي شيء يمنعكم بالمعشر اليهود عن الاسلام واتباعي في هذا الدين قالا ان داود دعا ربه ان لا يزال من ذريته يعني دعا داود والنبي عليه السلام ان لا ينقطع النبوة في ذريته الى يوم القيمة واذا دعا داود يكون دعاوه مستجابا البتة لانه لا يرد الله دعا نبي فاذا كان كذلك فنسيكون نبي من ذريته ونتبعه اليهود وربما يكون له الغلبة والشوكة فان تركنا دينهم وتبعناك قتلنا اليهود اذا ظهر لهم نبي وقوة هذا ميني قولهم ان داود دعا ربه وهذا اكذب منهم وافترا على داود عليه السلام لان داود لم يدع بهذا الدعا ولا يجوز لاحد ان يعتقد في داود بهذا الدعا لان داود قرا في التوراة والزبور نعت محمد عليه السلام انه خاتم النبيين وانه ينسخ به جميع الاديان والكتب فاذا اخبر الله تعالى داود بنعت رسول الله على هذه الصفة كيف يدعو اخلافه ما اخبره الله من شان محمد ولم يصير اليهود بان مسلمين يقولها فنشهد انك نبي لانها لم يقولا هذا اللفظ عن الاعتقاد انه نبي كافة الخلق بل اعتقداه نبيا العرب فقط والدليل على انهما لم يعتقداه نبي كافة الخلق انهما لم يعتقداه عليه السلام في احكام الاسلام بدليل قوله عليه السلام فما يمنعكم ان تتبعوني وهذا الخطاب لهما ولغيرهما من اليهود وكذلك قولهما انا نخاف انا ان اتبعناك ان يقتلنا اليهود يدل على انهما لم يتبعا رسول الله في احكام الاسلام واسم جد صفوان المرادي بن زاهر المرادي **قوله** ثلث من اصل الايمان اي ثلث خصال من اصل الايمان احدها الكف عمن قال لا اله الا الله محمد رسول الله يعني لا يجوز ايذاوه بالقتل واخذ المال وغير ذلك لانه مسلم **وقوله** لا نكفره فيه روايتان المتا وجزم الراء والشين ورفع الراء ومعنى التكفير نسبته احدا الى الكفر وكذلك تخرجه جانبا التا والجزم بالنون والرفع بعني لا يصير كافرا بعد الاقرار بكلمتي الشهادة بان يذنب ذنبا سوى الكفر **قوله** والجهاد ماض بعني الخصلة الثانية امتداد كون الجهاد ماضيا باقيا وتقرير قوله مذ بعثني الله مذ فرض الجهاد وامرت بالجهاد الى خروج الدجال يكون الجهاد باقيا وبعد قتل الدجال لا يكون الجهاد باقيا لان بعد الدجال يكون خروج يأجوج ومأجوج ولا يبقى احد ان يقاتلهم وبعد هلاكهم لم يبق في الدنيا كافر ما دام عيسى في الارض حيا فاذا مات يكفر بعض المسلمين وحينئذ لا يقدر احد على القتال بل يموت المسلمون كلهم عن قريب بريح طيبة ويبقى الكفار **قوله** لا يبطله جور جاير يعني لا يجوز ترك الجهاد بان يكون الامام ظالما بل يجب على الناس موافقة الامام في الجهاد وان كان ظالما بقوله عليه السلام الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كان او فاجرا **قوله** ولا عدل

عادل يعني لو كان الامام عادلا بحيث يحصل سكون المسلمين وتقويتهم وغناوهم ولم ينقرضوا الى الغنيمة فلا يجوز ترك هذا الجهاد **وقوله** الايمان بالاقدار يعني الخصلة الثالثة الايمان بان ما يجري في العالم فهو بقضا الله وقدره **قوله** كالظلة الظلة اول سحابة تظهر ويكون لها ظل قيل وفي شرح هذا الحديث ان هذا زجر ووعيد للرايي وتقبيح فعله يعني الزنا من فعل الكفار فاذا فعله المسلم فقد شابه الكفار في هذا الفعل ولم يرد به حقيقة خروج الايمان منه بدليل انه لو قتله احد في تلك الحالة يجب عليه القصاص ولو كان الايمان منه خارجا في وقت الزنا لما وجب على قاتله القصاص وبدليل انه لو مات في تلك الحالة صلى عليه ولو خرج منه الايمان لم يصل عليه كالمرتد وبدليل انه لو مات في تلك الحالة ورثه ورثته المسلمون ولو خرج منه الايمان لم يرثه ورثته المسلمون كالمرتدون من المرتد فقد ثبت بهذه الادلة انه لم يخرج منه اصل الايمان بل خرج منه كمال الايمان ولم يفارقه كمال الايمان ايضا بالكلية بل وقف فوق راسه حتى يعود اليه بعد فراغه من ذلك الفعل القبيح وهذا مثل قوله لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ومثل قوله اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومثل هذا كثير **فصل** في الوسوسة نجا وزاي عمي وغفر عن امتي احتراز عن غير امته عليه السلام من الالهام والوسوسة يوسوس وسوسة اذا خطر وظهر في القلب خاطر قبيح فما يظهر في القلب من الخواطر الدنية المذمومة يسمى وسوسة وما كان من الخواطر المرضية الحسنة يسمى الهاما الصغير في صدره وهما راجع الى امتي ما لم تتم اما الدوام يعني ما يجري في خاطر الانسان من قصد المعاصي لا يواخذه الله تعالى به ان لم يتكلم به او لم يفعله ولم يقبله فاذا فعله او تلفظ به اخذ به اعلم ان الوسوسة ضرورية واختيارية **فالضروري** ما يجري في القلب من الخواطر ابتداء من غير ان يقدر الانسان على دفعه فهذا مرفوع عن امة محمد عليه السلام وعن جميع الامم لان الله تعالى قال لا يكلف الله نفسا الا وسعها الوسع الطاقة والقدرة **والاختياري** هو الدوام والاصرار على ما يجري في الخاطر بان يردد ما يجري في القلب من الخواطر ويقصد ان يميل به ويتلذذ منه بان يجري في قلبه حب امراة ويدوم على ذلك الحب ويقصد الوصول الى تلك المراة او يجري في قلبه قتل من يحرم قتله ويعزم على قتله او يعزم على سرقة او شرب خمر او ما اشبه ذلك من المعاصي فهذا النوع اختياري لان الاصرار ما يجري في الخاطر والعزم على العمل به باختياره فهذا النوع هو الذي عنا الله عنه من هذه الامة دون سايرالامم تشريفا وتكريما لنبينا عليه السلام وامته واعلم ان اعتقاد الكفر والبدعة والشرك وظن السوء في حق المسلمين فان ظهر في قلبه شيء من هذه الاشيا وتركه وندم عليه لم يواخذ به وان اصر على شيء من هذه الاشيا يكون ماخوذا به **قوله** جانا سل الجماعة فسالوها نا نجد في انفسنا اي قالوا انا نجد في قلوبنا اشيا قبيحة دنية في قلوبنا بان يجري في قلوبنا من خلق الله فكيف لهو من اي شيء هو وما اشبه ذلك هما علم انه قبيح لا يليق شيء منها ان نعتقده لانا نعلم ان الله قديم خالق الاشيا والعبد مخلوق وليس بمخلوق وليس بجوهر ولا عرض حتى يكون من شيء او يصفه ويعلم كيفيته احد فاحكم جريان هذه الاشيا في خواطرنا نعاظم زيدا هذا الامر اي نعظم وشق عليه فزيدا مفعول وهذا الامر فاعل وتعاظم زيدا بمرا اي وجده عظيما وكلا المعنيين ههنا حسن فاذا اخرات احدنا برفع الدال يكون احدنا هو الفاعل وان يتكلم به هو المفعول اي يجد احدنا التكلم به عظيما اي دنيا عظيما واذا اخرات احدنا بنصب الدال يكون احدنا مفعولا وان يتكلم به فاعل اي يعظم ويشق التكلم به على احدنا من غاية قبحه ورواية هذا جايز من حيث المعنى ولكن المسموع المروي احدنا بالرفع **قوله** قال اوقد وجدتموه اي قال لهم رسول الله عليه السلام اوقد وجدتم ذلك الخاطر قبيحا وعلتم انه مذموم وانه غير مرضي به فقال

شبكة الألوكة www.alukah.net

الهمزة في اراقه للاستفهام قوله عليه السلام ذلك صريح الايمان ذلك اشارة الى مصدر مقدر وهو وجدان ريح ذلك الخاطر ويحتمل ان يكون المصدر المقدر هو التعاظم اي تعاظم المتكلم بذلك الخاطر من غاية بتحه هو صريح الايمان ومعنى الصريح الخالص يعني من جرى في قلبه خاطر قبيح وعلم بتحه وترك ذلك الخاطر وانكره لا اثم عليه لان انكاره ذلك الخاطر وعده انه قبيح لا يكون الا من ايمان خالص لان الكافر بصير على ما في قلبه من تشبيهات الله تعالى بالمخلوقات ويعتقده حسنا قوله ما بين الشيطان احدكم اي يوسوس في قلبه ويقول له من خلق السموات والارض ومن خلق الانس وعلى هذا يسلسل حتى يبلغ الى ان يقول من خلق الله وغرضه ان يوقع الرجل في الكفر لان الرجل لو فكر في كون الله مخلوقا ويعتقده يكفر به ولو فكر فيه ولم يعتقد كونه مخلوقا فلا يكفر ولكن ربما يحصل في قلبه شك وتعجب في كيفية كونه تعالى غير مخلوق فيسلط عليه الشيطان ويوسوس في قلبه الى ان يوقعه في الكفر والطريق ان يسد الرجل ويغلق باب الوسوسة في هذا على وجه قلبه ويطرد الشيطان بالتعوذ بالله من الشيطان الرجيم قوله فاذا بلغه الضمير راجع الى مصدر مقدر وتقديره فاذا بلغ قوله من خلق ربك فليستعذ بالله وليمنه الانتهاء ترك الشيء يعني فليشتغل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وليترك التفكر والشروع في هذه الوسوسة وان لم تقدر ان تزيل التفكر في هذه الوسوسة بالتعوذ فليقم عن مجلسه ذلك وليشتغل بشيء اخر من تلاوة القرآن والحكايات وغير ذلك قوله لا يزال الناس يتساءلون التساؤل جريان السوال بين اثنين او اكثر يعني ابدا سيسأل بعض الناس بعضا ويجري بينهم السوال في كل نوع حتى يبلغ سوالهم الى ان يقال هذا خلق الله الخلق وقوله هذا خلق الله الخلق يحتمل وجوها احدها ان يكون هذا مقولا وعطف بيانه محذوفا وهو القول والتقدير حتى يقال هذا القول خلق الله الخلق فمن خلق الله فهذا القول مقولا حتى يقال اقيم مقام الفاعل وخلق الله الخلق مقولا هذا القول والوجه الثاني ان هذا مبتدا وما هو عطف بيان محذوف اي هذا الشيء وهذا القول الذي انه خلق الله الخلق معلوم ومشهور لخلق الله الخلق خبر انه وانه مع خبر صلة الذي والذي مع صلته صفة القول والقول مع صفته عطف بيان هذا وهذا مع عطف بيانه مبتدا وخبر معلوم او مشهور يعني حتى يقول الناس معلوم مشهور عندنا ان الله خلق الاشياء ولكن لا نعلم من خلق الله فيسال بعضهم بعضا ان يخبره فمن خلق الله قوله فمن وجد من ذلك شيئا يعني فمن سمع هذا السوال من احد فليعلم ان سايل هذا السوال شيطان فليدفعه عن نفسه بالرجم والتعوذ وبايطريق يقدر عليه وان وجد هذا السوال في قلبه فليعلم انه وسوسة الشيطان فليخرجه عن قلبه قوله فليقل امنت بالله ورسله يعني امنت بما قال الله ورسله وصدقت الله ورسله بما قالوا وقد قال الله تعالى في وصف نفسه قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد والنص بان الله تعالى خالق الاشياء غير مخلوق وهو قديم ابدي ليس له شريك ولا نظير وغير ذلك من الاوصاف التي تعرفها هو تعالى وارد في القرآن والاحاديث فامنت بما قال الله ورسله ولم اعتقد ان الله خلقه احدا او بوصوف بصفة من الاوصاف المخلوقات تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا قوله ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه القرين الصاحب الجن اسم لمن يستتر ويخفى عن عيون الناس من الجن المعروف والشياطين والملايكة والمراد بالجن ههنا الشياطين وهم اولاد ابليس ولم يولد ولد من بني ادم الا ولد له ولد يوكله على ذلك المولود من بني ادم هكذا في ذكر

في

في التفسير وذكر في بعض التفاسير في تفسير قوله تعالى وحفظا من كل شيطان مارد ان اولاد ابليس يخرج من دبره يعني كل انسان يصحبه شيطان يوسوسه ويامره بالشر ويشوقه في هذا جميع البشر من الانبياء وغيرهم حتى سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم قوله عليه السلام فاسلم روي فاسلم برفع اللام وفتحها فالرفع على انه فعل مضارع والهمزة للمتكلم من سلم يسلم سلامة اذا خلص من المكروه يعني اعانني الله تعالى فغلبت عليه وصار قهرا عاجزا فسلمت من شره واختار قوم هذه الرواية لان اسلم بفتح اللام يكون ماضيا من الاسلام والشيطان لا يقبل الاسلام لان الشياطين كلها مجبولة على الكفر فلا يقبلون الاسلام وقول هولاء القوم ليس بقوي لان قوله فلا يامرني الا بخير يدل على اسلامه لانه لو لم يسلم فكيف يامره بالخير بل المختار والاصح رواية من يرويه اسلم بفتح الميم واذا كان مفتوح الميم فله معنيان احدهما اسلم الذي هو ضد كفر والثاني اسلم بمعنى انقاد واطاع وكلا المعنيين مستقيم هنا لان الله تعالى قادر على ان يرزق هذا الشيطان الاسلام ببركة نبينا عليه السلام فانه نبي الرحمة والهادي من الضلالة وان قلنا معنى اسلم انقاد فمستقيم ايضا لانه لا عجب ان يصير شيطانه منقادا او مطيعا له وعاجزا عن ان يامره بشر فان الله تعالى قد اعطاه من المعجزة والكرامة ما لا يحصى فيكون هذا كرامة له كما اخبر عليه السلام في حديث اخر انه اخذ شيطانا واراد ان يربطه على عمود من عمد المسجد ثم ذكر دعوة اخيه سليمان عليه السلام فخلاه وباقي شرح هذا الحديث في موضعه ان شاء الله وقال ان الشيطان يجري من الانسان مجرى الدم الجري مصدر ميمي او مكان من جرى يجري جريانا يعني ان كيد الشيطان ووساوسه يجري في الانسان حيث يجري فيه الدم يعني في جميع عروقه وظواهره وبواطنه هذا اذا كان معنى يجري الدم مكان الدم واما اذا كان معناه المصدر فيكون معناه ان كيد الشيطان ووساوسه يجري في الانسان جريانا مثل جريان الدم فيه يعني كما يجري الدم في اعضاء الانسان وليس له احساس بجريانه فكذلك يجري وساوس الشيطان في اعضاء الانسان وليس له احساس وعلم بذلك وجريان الشيطان في الانسان شيء اعطاه الله تعالى الشيطان لشيئين احدهما الجزاء على الطاعات التي كان عملها فاعطاه اجر عمله في الدنيا بتحصيل مطلوبه وهو وسوسة للانسان والثاني لاظهار قدرته ورحمته ومغفرته وغضبه بادخال الشيطان ومن يتبعه النار وادخال من خالفه الجنة واظهار رحمته بان يعفو ويغفر من يتبع الشيطان ثم تاب واستغفر الله وروت هذا الحديث ام المومنين صفية رضي الله عنها قوله ما من بني ادم مولود تقديره ما مولود من بني ادم الا ويمسه الشيطان اي يوسوسه ويوقع في صدره الغفلة وحب الاشياء وغير ذلك مما يكون من اتباع الشيطان ويريد ان يجعله مطيعا منقادا لنفسه فيجد الطفل تلك الوسوسة شيئا لم يانس به ولم يكن معتادا له فبذلك فيتاذى منه كما تاذى الانسان من الضرب وغيره فيصيح ويرفع صوته بالبكاء وليس معنى المس ههنا مس البشرة بالضرب ومس اليد وغير ذلك لان الشيطان لا يمس بشرة الكبير بالضرب وغيره بل ليس له سبيل الى الانسانة سوى الوسوسة فكذلك الصغير استهل اذا بكى الصبي صارخا نصب على الحال اي في حال كونه صارخا اي رافعا صوته وصرخ بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر صراخا اذا رفع صوته قوله غير مريم وابنها يعني يمس الشيطان كل مولود وقت ولادته من الانبياء وغيرهم الا مريم وعيسى عليهما السلام فان الله حفظهما من مس الشيطان لما قبل دعا جبرئيل مريم حيث قالت واني اعيذها بك وذريتها من

شبكة الألوكة www.alukah.net

الشيطان الرجيم وليبان كذب ما قالت اليهود في حق مريم من نسبتها الى الزنا لان الله تعالى لما
حفظها من مس الشيطان وقت الولادة مع انه لم يخلص منه احد فكيف لم يحفظها من الزنا فان قيل يبقى
من هذا ان يكون عيسى عليه السلام افضل من نبينا عليه السلام لانه لم يمسه الشيطان حين ولد وقد
مس نبينا حين ولد لمفهوم الحديث لانه لم يستثن من بني آدم غير مريم وابنها قلنا تفرد عيسى بهذه
الفضيلة لا يدل على كونه افضل من نبينا لان لنبينا فضائل ومعجزات كثيرة لم تكن لعيسى ولا لغيره من
الانبيا فلا يلزم ان يكون فيه افضل جميع خصال المفضول بل يجوز ان يكون في المفضول شيء لم يكن في
الفاضل الا ترى انه كان لعيسى معجزة احيا الموتى وخلق همة الطير من الطين ونفخ فيه ليكون طيرا باذن
الله ولم يكن ذلك لنبي غيره وكان لموسى العصا واليد البيضا وفلق البحر وغيره ذلك من المعجزات وكذلك
كل نبي اختص بصفة او معجزة وهذا يدل على التفضيل بل لا يجوز التفضيل بين الانبيا الا باذن الشرع
وقد اجمعت الامة على تفضيل نبينا على غيره للايات والمعجزات الدالة على كونه افضل من غيره **قوله**
صياح المولود الصياح الصيحة وهي التصويت ورفع الصوت يقع اي يسقط وينفصل من امه ويقع
اصله يوقع فحذفت الواو نزغة اي وسوسة ومعنى هذا الحديث كمعنى الحديث الذي قبله **قوله**
١٠٥ يضع عرشه على الماء العرش سرير الملك السرايا جمع سرية وهي الجيش يغتنون الناس اي يضلون الناس
ويامرونهم بالمعاصي فادناهم اي اقربهم منه اي من ابليس منزلة اي قربة ودرجة وعزة وهو منصوب
على التمييز يعني يضع ابليس سريره على وجه الماء البحر ويبعث الشياطين ويامرهم باضلال الناس
وحملهم على المعاصي فمن كان منهم اشد اضلالا للناس فهو عند ابليس اعز واكرم **ووضع العرش على**
الماء اشارة الى العظمة والقدرة على الماء يعني يشير الى ان لي القدرة على البحر والبر فمن ذهب كل شيطان
الى امر من المعاصي فيأمر احدهم الناس بشرب الخمر ويامر احدهم الناس بالسرقة والاخر بالزنا والاخر
بوقع الخصومة والعداوة بين الزوج وزوجته حتى يطلقها وكذلك جميع المعاصي فيجي اليه احدهم ويقول
امرت الناس بشرب الخمر فيقول له ما فعلت شيأ يعني اريد ذنبا اعظم منه وكذلك يجي كل احد ويقول
انا امرت الناس بكذا وكذا من المعاصي فيقول ليس لهذا عندي قدر حتى يجي احد فيقول اوقعت بين
الزوج والزوجة الفتنة والخصومة والعداوة حتى طلقها فعند ذلك اي يقربه ابليس الى نفسه ويقول
نعم انت وما قصرت في امري قال الاعمش رحمه الله وهو من اصحاب الحديث اراه اي اظن ان رسول
الله عليه السلام قال فيلتزم ابليس فكذلك الشيطان اي يعانقه ويعزه من غاية حبه لتفريق بين
الزوج والزوجة وانما يحب التفريق بين الزوج والزوجة لان النكاح شيء عقده الشرع فيحب هو حل
ما عقده الشرع واذا لم يحل الشرع وحبب الزنا وحصول الاولاد بالزنا **قوله** المصلون اي المسلمون
الجزيرة اسم لكل ارض حولها الماء وهي فعيلة بمعنى مفعولة اي ارض احاط بها الماء اي ذهب ونقص
حتى تبقيت يابسة بلا ماء وسميت جزيرة العرب بهذا الاسم لانها ارض اكثر جوانبها البحر واضيفت
الى العرب لانها مسكن العرب وقال ابو عبيدة جزيرة العرب هي ما بين حفر ابي موسى الاشعري رضي
الله عنه الى اقصى اليمن في الطول وفي العرض ما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة والسماوة اسم بادية
في طريق الشام وقيل ما وقع في جوانبه بحر بصرة ودجلة والفرات وعمان وعدن وبحر الشام والنيل
والفرات وبحر بني وجانب آخر منها متصل بالبرية التي فيها الرمال بحيث لا يكون فيها عمارة ولا يسكنها
احد وقوله في التحريش بينهم التحريش الاغراء بين الناس او الكلاب يعني ايس ابليس ان يرتد اهل جزيرة

العرب

العرب بعد الاسلام الى الكفر وليس له سبيل الى ردهم الى الكفر لان الاسلام قد ثبت في قلوبهم
ولكن ابدا يوقع الفتنة والعداوة بينهم ويامرهم بالخصومة وقتل بعضهم بعضا فان قيل قد ارتد جماعة
من جزيرة العرب الى الكفر فكيف يكون وجه استقامة هذا الحديث قلنا لم يقل رسول الله عليه السلام
لم يرتدوا الى الكفر بل قال قد ايس الشيطان ان يرتد اهل جزيرة العرب الى الكفر فيجوز ان يئس ابليس
عن ارتدادهم ويرتد بعضهم بعد ذلك لان ابليس لا يعلم ما يحدث في المستقبل ويحتمل ان يريد رسول
الله عليه السلام بهذا الحديث حكم الاكثر لان من ارتد منهم قليل والحكم للاكثر ويحتمل ان يريد بالمصلين
المداومين على الصلوة حسن اعتقاد صادق وسنية خالصة ومن ارتد من اهل جزيرة العرب لم يكن بهذه
الصفة فان قيل لم خص رسول الله عليه السلام جزيرة العرب بان الشيطان قد ايس ان يعبده
المصلون مع ان المسلمين الثابتين على الاسلام المخلصين في الطاعات كثيرة في ساير البلاد
قلنا لان الاسلام لم يصل في زمن النبي عليه السلام الى بلد اخرى غير جزيرة العرب وجابر اسم ابيه
عبد الله بن عمرو بن حزام الانصاري السلمي **قوله** احدث نفسي فعل فاعله فيه مضمر اي انا او نفسي
مفعوله الحمة بضم الحا المهملة يعني يجري في قلبي من الاشيا الان احترقت وصرت فحما احب الي من
ان اتلفظ بما يجري في قلبي من الوساوس من غاية قبحه وهذا مثل ما تقدم من الاحاديث نحو
قوله من خلق الله ونحو وسوسة الشيطان في القلب بان يطلب الرجل معرفة كيفية الله وانه
محتاج الى المكان او الطعام وغيره ذلك فهذه الوساوس من فعل الشيطان فكان هذا الرجل يجري
في خاطره شيء من هذه الوساوس من فعل الشيطان فجاز ان يكون له بذلك اثم فقال له رسول
الله عليه السلام الحمد لله الذي رد امره الى الوسوسة الضعيف في امره راجع الى الشيطان يعني كان
الشيطان قبل هذا يامر الناس بالكفر وعبادة الاوثان واما الان لا يقدر ان يامر المسلمين بالكفر
فلا سبيل له اليهم سوى الوسوسة ولا باس بالوسوسة اذا عزم الرجل ان قبح ويندم عليه ويتعوذ
بالله من الشيطان الرجيم **قوله** ان للشيطان لمة اللمة نزول الوسوسة في القلب وهي من الهم
اذا نزل ان للشيطان لمة بابن آدم اي نزولا في قلبه ووسوسة وللملك لمة اي وان للملك نزولا
في قلب بني آدم ايضا والهاما **قوله** فاما لمة الشيطان فايعاد بالشر وتكذيب بالحق فايعاد في كلا
الموضعين بهمزة مكسورة بعدها ياء مستوطة تحتها نقطتين وهو مصدر اوعد اذا وعد احدا
وعد شر ووعد وعدا وعدة اذا وعد وعد خير وفي اصل اللغة الوعد يستعمل في الخير والشر الا
ان المستعمل في الوعد بالخير وفي الايعاد بالشر والوعيد ايضا فمستعمل في وعد الشر يعني نزول
الشيطان في القلب لا يكون الا لما مر الرجل بالشر مثل الكفر واعتقاد السوء والفسق ولما مر الرجل
بان يكذب ما هو حق كتب الله ورسوله واحوال القبر والحشر واحوال القيمة واما لمة الملك يكون
على عكس هذا ان الملك يامر الرجل بما هو خير كفعل الصلوة والصوم واداء الزكوة والصدقات وغير
ذلك من الخيرات ويامره بان يصدق كتب الله ورسله واحوال القبر والقيامة **قوله** فمن وجد ذلك
فليعلم انه من الله فليحمد الله يعني فمن وجد في نفسه لمة الملك فليعلم ان ذلك فضل من الله عليه
فليحمد الله على هذه النعمة فان لله عليه رحمة وفضلا فارادة الخير بان ارسل عليه ملكا يامره بالخير
ويهديه الى الحق **قوله** فمن وجد الاخرى فليتعوذ بالله يعني ومن وجد في نفسه لمة الشيطان
فليتعوذ من وسوسة الشيطان وليجانبه فيما يامره به من فعل السوء **قوله** ثم قرا اي قرا رسول

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله عليه السلام هذه الاية استشهاد لما قال الشيطان يعدكم الفقر يعني الشيطان يقول لكم لا تنفقوا اموالكم في الزكوة والصدقات فانك تصير فقيرا ويامركم بالفحشا اي بالبخل وسائر المعاصي والله يعدكم مغفرة منه وفضلا يعني والله يقول لكم انفقوا اعظم اضعاف ما تنفقون في الدنيا والعظم في الاخرة كل حسنة بعشر امثالها اي الى سبع مائة ضعف والله واسع اي كثير الفضل والرحمة عليكم في الدنيا والاخرة عليم بما تنفقون وتعملون من الخير فلا يضيع اعمالكم واعلم ان في بعض النسخ فانقاد بالشر بالنون وكذلك فانقاد بالخير وهو افتعال من وعد والانقياد ليستعمل في الشر تقال انقاد القوم اي وعد بعضهم بعضا شرا والتواعد يستعمل في الخير تقال تواعد القوم اذا وعد بعضهم بعضا خيرا وانقاد ايضا اذا قبل الوعد فمن قرأ فانقاد بالشر في هذا الحديث او فانقاد بالخير فقد قرأ شاذا لم يكن مرويا ولم يكن له معنى في هذا الموضع لان انقاد يكون بين اثنين فصاعدا لا تقال انقاد زيد عمرو بل تقال انقاد القوم وانقاد الرجلان اي وعد بعضهم بعضا شرا وههنا ليس شيء بين اثنين بل انما يكون وعد الشيطان الرجل وليس وعد الرجل الشيطان وكذلك وعد الملك الرجل وليس وعد الرجل الملك فقد ثبت بما قلنا انه يتعين ههنا فانياد بالشر بالياء المنقوطة من تحتها بنقطتين وكذلك فانياد بالخير فان قيل قد قلتم ان الانياد لا يكون الا بالشر فينبغي ان لا يكون في لمة الملك انياد لان الانياد ههنا ليس بشر قلنا الانياد انما يكن بعده بتسبيره يكون بالشر اما اذا كان بعده فتسبيره وهو قوله فانياد بالخير فلا باس بلفظ الانياد بل الفصاحة ان يتلفظ بالانياد لازدواج الكلام هذا الحديث قد تقدم بحثه في الحديث الرابع من هذا **قوله** فقولوا الله احد يعني قولوا في رد هذه الوسوسة الله تعالى ليس مخلوقا بل هو احد والاحد هو الذي لا ثاني له ولا مثل له في الذات والصفة والله تعالى لا ثاني له ولا مثل له لا في الذات ولا في الصفات وسبب نزول هذه السورة في قول قتادة ومقاتل والضحاك ان ناسا من اليهود جاؤا الى رسول الله عليه السلام فقالوا صف لنا ربك فاخبرنا من اي شيء هو من اي جنس من ذهب هو او من نحاس او من فضة وما ياكل وما يشرب فانزل الله هذه السورة يعني قل لهم يا محمد الله تعالى ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض وليس له مكان ولا حاجة له الى شيء ولا هو الى احد بل يحتاج اليه المخلوقات ولم يلد احدا ولم يولد من احد ولم يكن له شبه ومثل قوله عليه السلام ثم ليتفل عن يساره ثلثا التفل اسقاط البزاق من الفم يعني ليلق البزاق من فمه ثلث مرات والتفاء البزاق عبارة عن كراهية الرجل الشيء وتعززه ونفور طبعه عنه كمن وجد جيفة منتنة كرهة ريحها وتفل من نتنها يعني ليتفل هذا الرجل ثلث مرات ليعلم الشيطان انه كره هذه الوسوسة ووجد فيها ليغر الشيطان منه ويعلم انه ليس بمطيع له وليستعذ بالله من الشيطان اي ليطلب المعاونة من الله الكريم على دفع الشيطان الرجيم **قوله** سمعت رسول الله عليه السلام في حجة الوداع يسمى الحج الذي قال فيه رسول الله هذا الحديث حجة الوداع لان رسول الله عليه السلام لما خطب الناس في هذا الحج طفق يودع الناس ويقول للناس لعلكم لا تروني بعد عامكم هذا فقالت الصحابة حينئذ هذه حجة الوداع **قوله** لا يجني جان على نفسه الا اي اعلم يستوي فيه المذكر والمونث والواحد والتثنية والجمع لا يجني لفظة نفي ومعناه النهي يعني لا يجوز ان يجني احد على نفسه بان يقتل نفسه او يقطع عضو نفسه ويحتمل ان يكون معناه ان لا يقتل احد احدا للقصاص فيكون حينئذ كمن قتل نفسه وجاء في بعض الروايات الا يجني جان الا على نفسه فمعناه على هذه الرواية انه لا يوخذ ولا يقتل احد بفعل احد **قوله** الا لا يجني

جان

جان على ولده ولا مولود على والده يعني كان عادة العرب اذا قتل احد احدا يقتلون من وجدوا من اقارب القاتل فقال رسول الله عليه السلام لا يجوز هذا بل لا يقتل والد بان يقتل ولده احدا ولا يقتل الولد ايضا بان يقتل والده احدا واعاد ذكر الوالد والمولود وله يذكر سائر الاقارب لانه اذا لم يقتل الوالد بجناية الولد على احد ولا الولد بجناية الوالد على احد مع شدة اتحادهما فان لم يقتل غيرهما بجناية واحد على احد مع انه ليس بينهما هذا الاتحاد اولى **قوله** لا يجني جان على ولده معناه لا يوخذ ولا يقتل ولده بفعله لانه لو قتل ولده بفعله فكانما قتل ولده الا هو ويحتمل ان يريد بقوله لا يجني جان على ولده ولا مولود على والده انه لا يجوز للوالد ان يقتل او يجرح ولده ولا للولد ان يقتل او يجرح والده ولا يجوز لاحد ان يقول لي الحكم في ولدي فيجوز لي ان افعل به ما اشاء بل هذا الظن خطا لان الانسان عباد الله فمن قتل او جرح اولادي احدا فقد عصى الله لانه تصرف في ملك الله بغير اذنه الا يرى ان من قتل مسلما بغير حق فان كان القتل عمدا وجب عليه القصاص وان كانت خطا وجبت عليه الدية لحق المقتول ووجبت عليه الكفارة بتحرير رقبة لحق الله تعالى لانه ازال روح من يعبد الله تعالى فامر الله تعالى بتحرير رقبة مومنة ليقوم معظم المقتول في عبادة الله ويجب الاقتصاص من الولد بقتل الوالد وعدم الاقتصاص بقتل الوالد الولد ووجوب الدية في كتاب القصاص **قوله** الا ان الشيطان قد ايس ان يعبد مضى شرح هذا في الحديث الذي قبل حسان هذا الفصل **قوله** ولكن ستكون له طاعة فيما تحتقرون من اعمالكم فسيرضى به يعني لا تطيعونه في الكفر ولكن يطيعونه في الصغاير من الذنوب فسيرضى بها الشيطان ويوسوسكم فيها ويامركم بها ولا يامركم بالكفر لانه يعلم انكم لا تطيعونه في الكفر واراد بقوله فيما تحتقرون اي فيما لا تعظمون قدره من الذنوب فان قيل قوله فيما تحتقرون يدل على الصغاير ونحن نعلم ان الكاير قد صدرت من بعض الصحابة مثل الزنا وشرب الخمر والسرقة فاذا حصل منهم الصغاير والكاير فلم اختص الصغاير بالذكر ولم يقل مطلق الذنوب حتى يدخل فيه الصغاير والكاير قلنا صدور الكاير من الصحابة نادر وان كان ممكنا واقعا فاذا كان صدور الكاير من الصحابة وغيرهم من المسلمين قليلا بالاضافة الى الصغاير فتسميته الصغاير التي هي اكثر اولى والبق حضر صاير رسول الله فانه لا ينسب احدا الى كبيرة واسم جد عمرو بن الاحوص جعفر بن كلادة الجشمي الكلابي **باب الايمان بالقدر** ومقادير الخلايق **قوله** المقادير جمع مقدار والمقدار هو الشيء الذي يعرف به قدر شيء كالميزان وهي الالة التي يعرف بها وزن الشيء وكذلك المكيال الالة التي يعرف بها قدر ما يكال ويستعمل المقدار بمعنى القدر اعلم ان جميع ما كان وما يكون من الكليات والجزئيات حاصل في علم الله وهو بعلمه بعلمه القديم الازلي الابدي لا يزيد شيء في علمه ولا ينقص منه شيء لان الزيادة والنقصان من صفات المخلوقات وهو تعالى منزه عن ذلك فاذا علمت انه تعالى يعلم الاشياء على ما قدرها فاعلم انه تعالى امر بكتبة ما كان وما هو كاين الى الابد في اللوح المحفوظ قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة ثم خلق كل شيء ويوجد في الوقت الذي قدر ان يخلق ذلك الشيء فيه من الجواهر والاعراض والاجسام والافعال والاقوال **قوله** وكان عرشه على الماء اي قال الراوي قال رسول الله عليه السلام وكان عرش الله على وجه الماء في ذلك الوقت يعني كان العرش قبل ان يخلق السموات والارض فوق الماء والماء على متن الريح **قوله** حين العجز والكيس الكيس والكياسة كمال العقل وشدة معرفة الرجل الامور وتمييز ما فيه النفع مما فيه الضرر يعني من كان عاجزا وضعيفا في الخبثة والراي والتمييز او ناقص الخلقة لا تعيبوه فان ذلك بتقدير الله وخلقه تعالى اياه على هذه الصفة ومن كان كامل العقل بصيرا

بالامور تام الحجة وهو ايضا يقدر الله وخلقه تعالى اياه على هذه الصفة وليس ذلك بقدرته وقوته
فانه لا حول ولا قوة الا بالله ويجوز حتى العجز والكيس بالجر وحتى العجز والكيس بالرفع فالجر على ان معنى
حتى يعني الى التي هي لانها الغاية اي حصول جميع الاشياء بقدر الله حتى ينتهي الى العجز والكيس والرفع
على ان حتى بمعنى الواو العاطفة اي كل شيء بقدرها والعجز والكيس كذلك ويجوز ان يكون حتى ههنا هي التي
يبتدا بعدها الكلام فيكون العجز مبتدا والكيس معطوف عليه وخبرها محذوف اي حتى العجز والكيس كائنان
بقدر اي بقدر الله قوله احتج آدم وموسى المخصومة والمناظرة بين اثنين واصله ان يطلب كل واحد منهما
الحجة من صاحبه على ما فعل الحجة والبرهان عند ربهما اي في سمائهما لانه كان ذلك في السماء عند ملتقى
الارواح وكان هذه الملاقاة والمكالمة من آدم وموسى عليهما السلام كملاقاة ومكالمة نبينا محمد سيد
الانبيا ليلة المعراج عليهم السلام قوله فحج آدم موسى عليه السلام حج بمعنى غلب في الحجة على الخصم يعني غلب
آدم على موسى في المناظرة قوله خلقك الله بيده اي خلقك الله بقدرته من غير ان يامر به احدا او من غير
واسطة اب ولم قوله ونفخ فيك من روحه اي نفخ فيك روحا صرت به حيا واضاف الروح الى نفسه
في قوله تعالى ونفخت فيه من روحي تخصيصا وتشريفا الى ان الروح الذي هو مخلوق ولا عمل ولا يد لاحد
فيه وقيل الروح ههنا بمعنى الوحي والرسالة قوله واسجد لك ملائكته اسجد اذا امر بالسجود يعني امر
الله تعالى ملائكته بان يسجدوا لك تعظيما لك واختلف في كيفية سجود الملائكة لآدم قال ابن عباس كان
ذلك الخنا ولم يكن الخرور على الذقن الخرور السقوط وقال ابن مسعود امروا بان يا تموا آدم فسجدوه
وسجدوا له وقال ابي ابن كعب خضعوا له واقروا بالفضل له قوله ثم اهبطت الناس بخطيئتك الى
الارض اهبط اذا اسقط وانزل بخطيئتك اي بعصيانك الله في اكل الشجرة يعني انفع الله عليك هذا النفع
ثم عصيته حتى اخرجت بسبب ذنبك من الجنة وبقي اولادك في الدنيا في المشقة من الفقر والمرض
وغير ذلك من انواع البلاء قوله واعطاك الالواح فيها تبيان كل شيء والتبيان والبيان والتبيين
الاظهار يعني اعطاك الله تعالى التوراة فيها تبيان كل شيء من الحلال والحرام والقصص والمواعظ وغير
ذلك قوله وقربك نجيا نجيا نصب على الحال والنجي المناجي من يجري بينك وبينه كلام في السر يعني
وكلمك الله من غير واسطة ملك فبكم وجدت الله كتب التوراة تميزكم محذوف وهو منصوب لان تميز
كم الاستفهامية منصوب وتقديره فبكم زمانا وجدت الله امر بكتبه التوراة قبل ان يخلقني قوله
فهل وجدت فيها وعصى آدم ربه فغوى يعني قال آدم لموسى هل وجدت في التوراة مكتوبا ان آدم
يعصي ربه باكل الشجرة قال موسى نعم فان قيل التوراة عبراني والقرآن عربي فكيف يكون فيها وعصى
آدم ربه فغوى قلنا ليس المراد بهذا ان الفاظ وعصى آدم ربه فغوى بهذا التركيب مكتوب في التوراة
بل المراد بهذا ان هذا المعنى بذلك اللسان مكتوب في التوراة قوله قال افتلومني يعني قال آدم
لموسى افتلومني على ان عملت عملا قدره الله علي ان اعمله يعني فلا ينبغي لك ان تلومني على هذا الفعل العلك
بان ذكرها في المسئلة التي بعد هذا قوله عليه السلام فحج آدم موسى اي غلب آدم على موسى في الحجة
واعلم ان حكم رسول الله عليه السلام بان آدم غلب على موسى في الحجة ليس بسبب ان آدم لم يكن مستحقا للوم
بهذه الخطيئة بل كان مستحقا للوم لانا لو قلنا لم يكن مستحقا للوم على تلك الخطيئة لم يكن عند آدم ابدا
مستوجبا للوم على الخطيئة وحينئذ تبطل احكام الشرع ويرفع فايدة مجي الرسل على الخلق واترال الكتب بل
جميع المكلفين من الانبيا وغيرهم مستوجبين اللوم على الخطيئة وانما كان حج آدم موسى لعلمه احدها ان لوم موسى

آدم بعد ان عفي الله تعالى لآدم عليه السلام عن خطيئته واللوم بعد العفو غير متوجه الثانية ان لوم
موسى آدم كان بعد زوال التكليف وذلك ان هذه المحاجة كانت في السماء بعد ان خرجت روح كل واحد منهما
من جسده في الارض ثم صعد السما وفي هذه الحالة لم يبق تكليف على احد حتى تلام احد الثالثة انه
ليس لموسى لوم آدم لانه لو لم يكن مامورا بلوم آدم من قبل الله تعالى وهذا الحديث يتعلق بالقدر وبابين
بحث مسئلة القدر بعد هذا قوله ان خلق احدكم اي ان صورة احدكم او جسم احدكم يجمع في بطن امه
اربعين يوما نطفة النطفة الماء قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ان النطفة اذا وقعت في الرحم
فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في بشرة المراة تحت كل ظفر وشعرة ثم تمكث اربعين ليلة ثم تنزل
دما في الرحم فذلك جمعها قوله ثم يكون علقة مثل ذلك العلقة الدم الغليظ الجامد يعني ثم يكون خلق
احدكم بعد النطفة علقة بعد اربعين يوما ولفظة ذلك اشارة الى مذكر محذوف اي مثل ذلك الزمان وذلك
الزمان هو اربعون يوما قوله ثم يكون مضغة مثل ذلك المضغة قطعة من اللحم يعني يصير بعد العلقة
لها اربعين يوما ويظهر في آخر هذه الاربعين فيه العظم وصورته واعضاوه وذكورته وانوثته قوله
ثم يبعث الله اليه ملكا باربع كلمات فيكتب بعد ان كانت تلك الكلمات مكتوبة في اللوح المحفوظ قال
مجاهد يكتب هذه الكلمات في ورقة وتعلق تلك الورقة بعنقه بحيث لا يراها الناس احدى الكلمات
عمله يعني يكتب انه يعمل الخير او الشر ويعمل يوم كذي يعمل كذي والكلمة الثانية اجله يعني يكتب
انه كم يعيش في الدنيا والثالثة رزقه يعني يكتب انه كثير الرزق او كثير الرزق وانه يحصل له يوم كذي
وكذي من الرزق والرابعة شقاوته ان كان شقيا وسعادته ان كان سعيدا ثم بعد ذلك ينفخ فيه
الروح اعلم ان الله تعالى يجول جسم الانسان في بطن امه حالا بعد حال مع انه قادر على ان يخلقه في لحظة
واحدة وذلك لما في التحويل صورة الانسان في البطن من الفوايد والعبر احدها انه لو خلق الانسان
في بطن امه في دفعة واحدة يشق ذلك على امه ويخاف لانها لم يكن معتادة بذلك فلا تعلم ان ما ظهر
في بطنها ولدا وعلة فاقتضت حكمة الله ان يجعله اولا نطفة مدة ليعتاد امه بذلك ثم ينقلب علقة
مدة ليعتاد ايضا بالعلقة مدة وكذلك تعتاد وتاتس بما في بطنها ساعة فساعة الى وقت الولادة
والثانية الثانية اظهار نعمته وقدرته لكم لتعلموا انه قادر على كل شيء من جعل النطفة علقة والعلقة
مضغة وغير ذلك من الاحوال لتشكروا انعمه عليكم بان خلقكم من نطفة ثم جعلكم علقة ثم مضغة
ثم انشاكم احسن الصورة مزينا بالعقل والفطنة والثالثة الثالثة اظهار قدرته على البعث لان من قدر
على خلق الانسان من ماء ونفخ الروح فيه قادر على ان يخلقه بعد صيرورته في القبر ترابا ونفخ الروح فيه
وحشره في القيامة للحساب والجزا قوله فان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع
فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة وما في قوله حتى ما يكون للنفي ويكون نصبا
بحتى ولما لا يمنع حتى من الحمل يعني قدر الله في الازل ما يكون ثم امر بان يكتب في اللوح ذلك ثم امر الملك
ليكتب في جبهة كل احد ما قدر له فاذا كان كذلك لا يكون عاقبة الرجل ولا اجله الا على ما قدر له في الازل
فاذا قدر في الازل لاحد انه من اهل الجنة يكون عاقبته الجنة وان كان مشغولا بعمل اهل النار في مدة
من عمره بل يتقلب الله من اعمال اهل النار الى اعمال اهل الجنة حتى يموت على عمل اهل الجنة فيدخل الجنة وقوله
حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع هذا مثل المقاربة دخول النار من كثرة المعاصي او الكفر وكذلك اذا
قدر لاحد ان يكون من اهل النار يكون عاقبته وموته على عمل اهل النار فيدخل النار وان كان مشغولا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يعمل اهل الجنة في مدة من عمره قوله ان العبد ليعمل عمل اهل النار الى اخره يعني رب شخص يعمل عمل اهل
النار من الكفر والمعاصي وفي تقدير الله انه من اهل الجنة فيصرفه الله في اخر عمره من الكفر والمعاصي الى
الايمان والطاعة فيموت على الايمان والطاعة فيدخل الجنة ورب شخص يعمل عمل اهل الجنة من الاسلام والطاعة
وفي تقدير الله تعالى انه من اهل النار فيصرف ويتحول في اخر عمره من الايمان والطاعة الى الكفر والمعصية
فيدخل النار قوله وانما الاعمال بالخواتيم ايما فانما الاعمال متعلقة ومقيدة في السعادة والشقاوة باخر العمر
فان مات على الايمان والطاعة علم ان اعماله الصالحة كانت مقيدة له وكانت سبب نجاته من النار وان
مات مقبوضا بالله على الكفر والمعاصي يتبين ان اعماله الصالحة صارت ضايعة غير مقيدة له ولهذا لا يجوز
لاحد ان يشهد بكون احد من اهل الجنة او من اهل النار الا من جاء النص بانه من اهل الجنة ولكن من ايناء
مشتغلا بالاعمال الصالحة مرجوا له السعادة من غير ان تقطع ومن راى ناء مشتغلا بالاعمال القبيحة خائفا
عليه الشقاوة من غير ان تقطع واعلم ان جميع ما يجري في العالم من الايمان والكفر والعصيان والطاعة
والخير والشر والسعادة والشقاوة وغير ذلك من الكليات والجزيات بتقدير الله وقضايه ولا يندفع
منه شيء وفي هذه المسئلة ثلث مذاهب احدها مذهب اهل الجبر والجبر الظهر وهؤلاء يقولون ان
الانسان ليس له اختيار في فعله بل يجري عليه فعله بتقدير الله اراد او ابى وهو كالشجر اذا حركت الريح
وكالريشة المرتعشة فان الشجر والريشة لا اختيار لهما في تحركهما وهذا المذهب على خطا عظيم لانه اذا
لم يكن للانسان اختيار فلا يكون مكلفا كالمجنون واذا لم يكن الانسان مكلفا فيكون بعثة الانبياء عليهم
السلام وانزال الكتب عبثا ونعوذ بالله من هذا الاعتقاد والمذهب الثاني مذهب المعتزلة والقدرية
وهؤلاء يقولون ان الانسان خالق لفعله والانسان قادر على فعل ما يريد من غير ان يكون شيء من افعاله
مخلوقا لله وهذا المذهب ايضا على خطا عظيم لانه اذا اعتقد ان الانسان خالق لافعاله فقد جعل الانسان
شريكا لله تعالى في كونه خالقا وفساد هذين المذهبين ظاهر فلا نضيع زمانا بالاشتغال باقامة
الادلة على افساد هذين المذهبين واما المذهب الثالث وهو مذهب اهل السنة والجماعة كثرهم الله تعالى
وهؤلاء يقولون ان الخلق والقدرة من صفات الله فلا يجوز ان يكون للعباد والعبودية صفة العباد وما
هو صفة للعباد ولا يجوز ان يكون لله تعالى يعني جميع افعال العباد من الخير والشر مخلوقة لله تعالى ومكتسبة
للعباد بخلق الله اياها لهم كل فعل في وقت مقدر وللعباد اختيار في فعلهم واختيارهم بمشيئة الله
تعالى وهم مكلفون ومثابون وعاقبون بافعالهم لان صدور الفعل منهم باختيارهم فان قيل اذا كان
للعباد اختيار في افعالهم واختيارهم بمشيئة الله تعالى فقال الله وما تشاؤن الا ان يشاء الله رب العالمين
ولو لم تشا الله للعبد اختيار الخير فكيف يفعل الخير وكذلك لو شاء الله للعبد اختيار الشر فكيف يفعل
الشر قلنا حاصل هذا ان القدر سر الله لا يطلع عليه نبي مرسل ولا ملك مقرب ولو اطلع الله جميع البشر
الجن والانس مع كثرة صلاتهم لم يكن منه ظلم لان الظلم التصرف في غير ملكه وجميع المخلوقات ملكه لله
فكيف يكون التصرف فيهم ظلما فاذا كان كذلك فلو شاء لاحد فعل الخير يكون منه ذلك فضلا ولو شاء لاحد
فعل الشر يكون ذلك منه عدلا ولا اعتراض لاحد عليه لانه مالك ونحن مملوكون واعتراض المملوك على المالك
قبيح موجب للتعذيب قال الله تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون يعني لا يجوز لاحد ان يسال الله عما يفعل
بعباده وهو قال يسئل عباده عما يفعلون ونهيا نهم بعصيانهم اياه ان شاء وقد جاء النهي عن الخوض
في مسئلة القدر وطلب معرفة كيفيته لان البحث في القدر اعتراض على الله والاعتراض على الله موجب

للعقوبة

للعقوبة ونحن عبيد مامورون بالسمع والطاعة وقبول اوامر الشرع من غير السوال عن كيف
ولم يعني عن كيف امر هذا الامر ولم امر هذا الامر ولما نزل قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه
يحاسبكم به الله يعني ما خطر في قلوبكم من الخير والشر يحاسبكم به الله سواء اظهرتموه او كتمتموه اشتد ذلك
على المومنين وقالوا يا رسول الله كيف نطيق دفع ما يجري في قلوبنا وكيف نتعامل بذلك فقال رسول
الله عليه السلام فلعلكم تقولون كما قالت بنو اسرائيل سمعنا وعصينا قولوا سمعنا واطعنا واستغفرك
ربنا واليك المصير فلما علموا ان الفرج بقبول الامر بكلفة الله نفسا الا وسعها فلما علموا رسول الله عليه السلام
ان يسلموا الامر الله وسلموا اسهل الله عليهم الامر فلا طريق للخلاص للعبد الا التسليم بتقدير الله وحكمه والانقياد
باوامره من غير اعتراض عليه والله اعلم وكنية سهل بن سعد ابو العباس واسم جده مالك بن خالد
بن ثعلبة الساعدي قوله طوبى لهذا طوبى وزنه فعلى ثانيه ياء طيب من طاب يطيب اي الراحة وطيب
العيش حاصل لهذا الصبي وقوله عصفور من عصافير الجنة العصفور الطير المعروف سمته عصفورا
لعلتين احديهما كونه صغيرا كما ان العصفور صغير بالنسبة الى ما هو اكبر منه من الطيور والعلة
الثانية كونه خاليا من الذنوب من عدم كونه مكلفا كما ان العصفور ليس له ذنب لكونه غير مكلف
وقولها عصفور تقديره وهو عصفور راي هو بمنزلة العصفور في كونه خاليا من الذنوب قولها لم
يعمل سوءا ولم يعمل ذنبا وان عمل الصبي ذنبا لم يكتب عليه قبل البلوغ هذا اذا كان الذنب من حقوق
الله تعالى اما اذا كان اتلاف مال احد يوخذ منه العوض وان قتل احد لم يقتص منه ولكن يوخذ
منه الدية وان سرق ما لا يوخذ منه المال ولم تقطع يده لان قطع يد السارق من حقوق الله قولها
قال او غير ذلك يسكون الواو اي قال رسول الله يا عايشة يا بي شيء علمت ان هذا الصبي من اهل الجنة
فلعله لم يكن كذلك قوله عليه السلام ان الله خلق الجنة يعني خلق الجنة والنار وخلق لكل واحدة
منهما اهلا فنا بي شيء علمت يا عايشة ان هذا الصبي من اهل الجنة قوله خلقهم لها اي للجنة او النار
وهم في اصلاب ابايهم الاصلاب جمع صلب وهو وسط الظهر يعني قدر لهم السعادة او الشقاوة
في الازل ثم كتب في اللوح ثم اخرج الذرية من صلب ادم وحكم لبعضهم بالجنة ولبعضهم بالنار
ثم امر ملك الارحام ليكتب السعادة او الشقاوة على جبهة الولد في الرحم قبل ان ينفخ فيه الروح
فيحتمل ان يشير بقوله وهم في اصلاب ابايهم الى استخراج الله تعالى الذرية من ظهر ادم ويحتمل ان
يشير الى صلب اي كل مولود والتقدير قد جرى في الازل واشار رسول الله الى وقت كون النطق
في اصلاب الاباء للتفهم ولان هذا الاوان اقرب الى الناس فان قيل اطفال المومنين من اهل
الجنة فلم قال رسول الله لعايشة او غير ذلك قلنا اطفال المومنين اتباع لابايهم فكما انا نقول
المومنون من اهل الجنة ولا يجوز لنا ان نشير الى واحد بعينه ونقول هذا من اهل الجنة الا من جاء النص
بكونه من اهل الجنة فكذلك يجوز لنا ان نقول اطفال المومنين من اهل الجنة ولا يجوز ان نشير الى
طفل معين انه من اهل الجنة فنهى رسول الله عليه السلام عايشة انها اشارت الى طفل معين
قوله الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة الواو ههنا بمعنى او اي مقعده من النار
او مقعده من الجنة وقد ورد هذا الحديث بلفظ او وفي بعض الروايات وفي الشرح السنة ليس
الا بلفظ او يعني ما من احد الا قد قدر له انه من اهل الجنة او اهل النار قوله افلا نتكل الى كتابنا
وندع العمل انكل يتكل اذا اعتمد على شيء علي كتابنا اي على ما كتب لنا في الازل ودع يدع اذا ترك يعني

شبكة الألوكة www.alukah.net

اذا سبق القضاء لكل واحد منا بالجنة او بالنار فاي فائدة تكون في العمل الصالح فان العمل الصالح لا يغير قضاء الله وكذي العمل القبيح • قوله اعملوا اعملوا فكل ميسر لما خلق له فالتنوين في كل بدل عن المضاف اليه اي فكل واحد يجري عليه من الافعال ما قدر له من الخير والشر كما ان الارزاق باتية عليهم بقدر ما قدر لهم يعني انتم عبيد ولا بد لكم من العبودية فلا تترك العبودية فان الله تعالى اذا رزقكم الاسلام يرزقكم العمل الصالح وييسره عليكم • قوله فسنيسره السين للاستقبال ونيسر مضارع مجهول من التيسير الشقاء والشقاوة كلاهما بفتح الشين والشقوة بكسر الشين كلها مصادر ومعناها واحد وهو ضد السعادة قوله فاما من اعطى الى اخر الاية قال ابن مسعود رضي الله عنه نزلت هذه الاية في ابي بكر الصديق وامية بن خلف وابي بن خلف حين عذبا بلالا لاجل اسلامه فاشتراه منهما ابو بكر الصديق رضي الله عنه بيرد وعشرة اواق من الذهب فاعتقه والاواقي جمع اوقية وهي اربعون درهما قوله فاما من اعطى اي اعطى الزكوة والصدقات واتقى اي اجتنب الشرك وصدق بالحسنى اي بكلمة الشهادة وقيل بالجنة وقيل بالثواب يعني ايقن ان الله تعالى سيعطيه ثواب عتق بلال وما يعطي من الزكوة والصدقات فسنيسره اي فسوف نسهل عليه للميسري اي للعمل الصالح وسوف نوفقه للخيرات يعني به ابا بكر واما من بخل بالزكوة والصدقات والاعتاق ودخول الناس في الاسلام واستغنى اي علم نفسه مستغنيا عن الله حيث لم يرغب في رحمته بالاشتغال بالخيرات وكذب بالحسنى اي كذب بكلمة الشهادة والبنى والجنة والنار والحساب فسنيسره اي فسوف نجري عليه للعسرى اي الكفر والشرك ومراد النبي عليه السلام من ايراد هذه الاية في هذا الحديث قوله تعالى لابي بكر فسنيسره لليسرى ولابي بن خلف واخيه فسنيسره للعسرى فان قيل اذا اراد بقوله واما من بخل ابي بن خلف واخاه ولم لم يقل بخلا قلنا وحد الضمير في بخل وما بعده للفظ من لان من لفظ يجوز اجراوه على الواحد والتثنية والجمع ولفظه واحد • راوي هذا الحديث علي بن ابي طالب هو اخو عباس بن عبد المطلب وذكر اسما ابائه في الحديث السابع من اول كتاب الايمان • قوله كتب على ابن ادم هذا يحتمل امرين احدهما ان يكون معنى كتب اي اثبت فيه الشهوة وركب فيه الميل الى النساء وخلق فيه الاعضاء التي تجد لذة الزنا كالعين والاذن وغير ذلك والامر الثاني ان يكون معناه قدر في الازل ان يجري على ابن ادم الزنا فاذا قدر عليه في الازل ادرك ذلك لا محالة يعني يصل اليه ما قدر له • واعلم ان هذا الحكم ليس لجميع ابن ادم فان من الناس من هو معصوم من الزنا ومقدمات الزنا كالانبياء عليهم السلام وقد يكون غير الانبياء ممن لم يجر عليه الزنا اصلا فاذا كان كذلك فالمراد بقوله على ابن ادم بعضهم يعني لم يكن جميع بني ادم معصومين من الزنا بل يجري على بعضهم ذلك • قوله فزنا العين النظر يعني من نظر الى امراة اجنبية بالشهوة كتب عليه ذلك النظر زنا فان وقع نظره على امراة بغير قصد منه وحفظ بصره بعد ذلك ولم ينظر اليها مرة اخرى لم يكن عليه اثم بذلك النظر لانه لم يكن باختياره وان ادام النظر اليها باثم وكذلك ان سمع ذكر امراة بغير اختياره وفر منه ولم يسمع بعد ذلك لم باثم وان بقد السماع والاصغاء الى ذلك الكلام باثم وكذلك ان تكلم بذكر امراة اجنبية او اخذها بيده او مشى اليها يكون كل ذلك زنا • قوله والنفس تشتهي وتتمنى يعني زنا النفس الميل والاشتهاء الى مارات العين وتكلم به اللسان • قوله والفرج يصدق ذلك ويكذبه ذلك اشارة الى ما تشتهيه النفس ورات العين وتكلم به اللسان يعني اذا رات بالعين واشتهتها النفس وتكلم بذكرها اللسان وعمل بها فعلا بالفرج فقد صار الفرج

مصدقا

مصدقا لتلك الاعضاء وصارت الزنا الصغير كبيرا او ان لم يعمل شيئا بالفرج فقد كذب الفرج تلك الاعضاء ولم يصر الزنا كبيرا بل هو صغير ويرتفع بالوضوء والاستغفار والصلوة البطش الاخذ الخطا جمع خطوة وهي ما بين القدمين وقوله والرجل زناها الخطى اي نقل الخطى اي المشي الى ما فيه الزنا • قوله ان رجلين من مزينة ومزينة اسم قبيلة ارايت الهمزة للاستفهام ومعناه هل رايت وقيل معناه اخبر ما يعمل الناس اي ما يعمل الناس من الخير والشر ويكدحون فيه كدح اذا سعى في امر ويكدحون اي يسعون ويكتسبون الضمير راجع الى ما يسعى الناس فيه من الافعال والاقوال يعني اخبرنا يا رسول الله اعن ما يعمله الناس من الخير والشر اشيء قضي عليهم في الازل ويجري عليهم كل فعل في وقت معلوم ام شيء نقضي عليهم في الازل بل يجري عليهم كل فعل في وقت فعله • قوله ام فيما يستقبلون يعني ام يجري عليهم كل فعل في الوقت الذي يستقبله الرجل ويتوجه اليه ويقصده من غير ان يجري عليه تقديره قبل ذلك • قوله وتصديق ذلك اي وتصديق ما قلت من ان قضي عليهم في الازل • قوله تعالى ونفس وما سواها الواو للعطف على والشمس وضحيها والواو في والشمس للقسم واذا اقسم الله تعالى لمخلوق يزيد تشريف ذلك الشيء وتعريف عظم قدر ذلك الشيء واظهار قدرته تعالى على ذلك • ونفس قيل المراد بها نفس ادم عليه السلام لانه الاصل وبنوه فرعه وقيل المراد به نفس كل ادمي وبنيه وما سواها اي ومن خلقها يعني به ذاته تعالى سواها اي خلقها على احسن صورة وزينها بالعقل والتمييز فالهمها اي علمها وركب فيها فجورها وتقواها اي المعصية والطاعة وقيل الشقاوة والسعادة ووجه استدلال النبي عليه السلام بهذه الاية انه تعالى ذكر فالهمها فجورها وتقواها بلفظ الماضي فيدل هذا على التقدير قد جرى في الازل • وكنية عمران بن الحصين ابو نجيد واسم جده عبيد بن خلف الخزاعي • قوله جف القلم جف بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر جفوفا وجفافا اذا يبس وجفوف القلم عبارة عن الفراغ من الكتبة لان الكاتب ما دام يكتب يكون قلمه رطبا بالمداد فاذا ترك الكتبة يجف قلمه • وههنا المراد بقوله جف القلم ان ما كان وما يكون قدر وقضي في الازل • قوله بما انت لان اي ما انت تفعل وتقوله ويجري عليك لان اسم فاعل من لي اذا راى ووصل الى شيء قوله فاختص هذا اللفظ جاء في جميع الروايات على لفظ فاختص بصاد مكسورة من غير راي بعدها وهو امر مخاطب من اختصى اذا جعل نفسه خصيا وهو ان يقطع خصيته وذكره او خصيته دون ذكره وفي بعض نسخ المصابيح فاختصر بالراء بعد الصاد ولعل هذا سهو من النساخ حين وسبب صدور هذا الحديث من رسول الله عليه السلام ما رواه الزهري عن ابي سلمة ان ابا هريرة قال اتيت رسول الله فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف العنت ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي فقال فقال رسول الله يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختصي على ذلك او دع العنت الطول الفضل والقدرة والمراد به ههنا النفقة والكسوة للزوجة وقوله عليه السلام فاختصي على ذلك او ذر وفي رواية او دع ومعناها اترك يعني اذا علمت ان جميع الكائنات مقدرة في الازل ولا يكون شيء بخلاف ما قدر فلا فائدة في الاختصاء فانه لو قضي عليك العنت لا تقدر على دفعها بالاختصاء فاذا لم يكن الاختصاء دافعا عنك ما قدر لك فلا فائدة فيه فان شئت فاختص وان شئت فاترك الاختصاء وقوله فاختص ليس ذلك اذنا منه عليه السلام لابي هريرة في الاختصاء بل قال ذلك على وجه اللوم والتوبيخ على

قطع عضو من نفسه من غير فائدة وهذا كقوله تعالى اعملوا ما شئتم انه بما تعملون بصير ليس هذا
الامر امر تهديد ووعيد **قوله** بين اصبعين من اصابع الرحمن اعلم ان ما جاء من صفات الله تعالى
مما يشبه صفات المخلوقات في الظاهر كالاصبع واليد وغير ذلك اختلف العلماء في تاويلها فبعضهم لا
يجوز تاويلها اصلا بل يكل علمها الى الله تعالى كيلا يقع في التشبيه وبعضهم يوولها على وجه يكون
فيه تعظيم لله ولا يكون فيه التشبيه للمخلوق وبعضهم يسكت لا يوولها ولكن لا ينكر من اولها على وجه
لا يكون فيه تشبيه للمخلوق ويقول لبعضهم هذه الصفات فيتمان احدهما ما يسوغ فيه المجاز بعينون
بالمجاز ما يكون مثلا في الناس في سرعة الامر كتقليب شيء باليد او الاصبع فان هذا عبارة عن سرعة
الامر وكمال القدرة يقال فلان يقلب امور الملك باصبع او باصبعين اي هو قادر على ذلك وذلك يسير
عنده فما كان من هذه القسم يجوز ان يؤول في حق الله تعالى انه لا يشبه فيه الخالق بالمخلوق بما يكون
فيه نقص للخالق والقسم الثاني ما لا يسوغ فيه المجاز كالنفس والمجيء نحو قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم
ما في نفسك وجاء ربك وما اشبه ذلك فان هذا واشباهه يتعذر تاويله على وجه ظاهر لا يشبه المخلوق
الا بعد تكلف وتعسف في التاويل فما كان من هذا القسم لا يجوز تاويله بل نؤمن بكونه حقا ونكل تاويله
الى الله تعالى وقوله الطائفة الاخيرة وهو المختار عند اكثر المتقدمين والمتاخرين فاذا عرفت هذه
القاعدة فاعلم ان المراد بقوله ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن ان تقليب القلوب
في قدرته يسير وهو قادر على ان يقلب القلوب من حال الى حاله من الايمان والكفر والطاعة والعصيان
والغلظ واللين وغير ذلك قوله كقلب واحد يعني كما ان احدكم يقدر على شيء واحد هو تقلبه على جميع
الاشياء في دفعة واحدة ولا يشغله شان عن شان **وقوله** يصرفه كيف يشاء الضمير في يصرفه
راجع الى قوله كقلب واحد قوله اللهم كان اصله يا الله محذوف يا من اوله وزيدت ميم مشددة في
اخره عوضا عن المحذوف مصرف القلوب بنصب الفاء صفة اللهم عند المبرد والاخفش وهو منادى
براسه عند سيبويه وقد حذف منه النداء وهو منصوب في كلا القولين واللهم منادى مفرد وصفة
المنادي المفرد اذا كانت مضافة واذا كانت مفردة يجوز فيها الرفع والنصب نحو يا زيد الظريف برفع
الفاء ونصبها وانما قال رسول الله عليه السلام اللهم مصرف القلوب لتعليم الامة التعوذ به في جميع
احوالهم من تحول النعمة الى النقمة ومن الايمان الى الكفر ومن الطاعة الى العصيان يعني اطلبوا من الله
توفيق الايمان والطاعة والثبات والدوام على الخيرات ولا تامنوا من مكر الله اي من عذابه وغضبه
قوله يولد على الفطرة النظرة ذكر في معناها اقوالا من القدرية والجبرية وغيرهما ونحن نذكر ما هو
المختار عند اهل السنة والجماعة ومعناها عند اهل السنة استعداد قبول الاسلام الذي خلقه الله
في الانسان من العقل والتمييز بين الحق والباطل والخير والشر بواسطة الشريعة هود يهود تهويدا
اذا جعل احد ابويه يهوديا وعلمه اليهودية نصر ينصر تنصيرا اذا جعل احد ابويه نصرانيا ومجس يمجس تمجيسا اذا
جعل احد ابويه مجوسيا يعني خلق الله في كل مولود استعداد قبول الاسلام واهلية الطاعة والخير ثم ابواه امراه
وعلماه اليهودية ان كانا يهوديين والنصرانية ان كانا نصرانيين والمجوسية ان كانا مجوسيين وغير
ذلك من الاديان ومذاهب البدعة يعني نفس الانسان مخلوقة على قبول ما عرض عليها من الاعتقاد
والافعال والاقوال فمن عرض على احد خير يكون له ثواب كمن انبت كمن انبت شجرا اذا طيب الثمر ومن عرض عليه
الشر يكون له الوزر كمن انبت شجرا خاشوك فيطريق مسلم او حفر بيرا في طريقه فوقع فيه **قوله** كما تنتج

البهيمة بهيمة جمعا هل تحسون فيها من جدعاء وي تُلتج بضم التاء الاولى وفتح الثانية وضم الاولى
وكسر الثانية فان قلت بضم التاء الاولى وفتح الثانية فهو مضارع مجهول من الثلاثي وثلاثي هذا
اللفظ يستعمل على بناء المجهول يقال نتجت البهيمة اي ولدت وتنتج اي تولد فهي منتوجة كما يقال حصر
بطن فلان حصيرة فهو محصور فعلى هذا يكون البهيمة الاولى مفعوله اقيمت مقام الفاعل وبهيمة جمعا
نصب على الحال ومعنى الجمعاء سليمة جميع الاعضاء يعني ولدت في حال كونها بهيمة سليمة الاعضاء وان
قلت تنتج بضم التاء الاولى وكسر الثانية يكون مضارع معروف من انتج اذا ولد وانتج اذا قرب وقت النتاج
فعلى هذا يكون البهيمة الاولى فاعله والثانية مفعوله احس اذا ادرك وعلم ووجد هل تحسون اي هل
تجدون وتبصرون فيها اي في تلك البهيمة والجدعاء البهيمة التي قطعت اذنها من جدع اذا قطع الانف
والاذن او الشفة يعني ولد الانسان على الاستعداد قبول الاسلام فجعله ابواه يهوديا او نصرانيا
او مجوسيا كما ان البهيمة تولد وليس بها عيب فتقطع صاحبها اذنها وما في كما مصدرية اي كانتاج البهيمة
قوله ثم يقول ويقول ههنا بمعنى قال وقال بمعنى قرا اي ثم قرا رسول الله عليه السلام فطرة الله
التي فطر الناس عليها وفطرة الله اي عهد الله الذي اخذه من الناس يوم الميثاق حين كانوا ذرية
في ظهر آدم وقيل استعداد قبول الدين كما ذكر وهذا القول هو الاصح وفطرة منصوبة على الاغراء
اي الزموا فطرة الله ودوموا عليها ولا تغيروها قوله لا تبديل لخلق الله هذا نفي بمعنى النهي اي لا تبدلوا
ولا تغيروا ما خلق الله فيكم من استعداد قبول الاسلام ولا تنقضوا عهد الله بان تقبلوا دينا غير
دين الاسلام او تامروا احدا بدين غير دين الاسلام **قوله** قام فينا اي خطبنا ووعظنا وغير
بالقيام عن الخطبة والمواعظة وان لم يكن قياما في تلك الحالة لان الغالب في الخطبة ان يكون الخطيب
قياما قوله بخمس كلمات والكلمات جمع كلمة والمراد بالكلمة ههنا الكلام المفيد المستقل لا الكلمة
الواحدة لان الكلمة الواحدة لا تفيد احدى الكلمات قوله ان الله لا ينام هذا مثل قوله تعالى لا تاخذه
سنة ولا نوم السنة النوم الخفيف والنوم اشد من ذلك والسنة والنوم من صفات المخلوقات ومن
ابى عليه النوم والسنة يغفل وهذه الصفة منزهة عنها ذات الله لان الغفلة لا تجوز عليه والكلمة
الثانية ولا ينبغي له ان ينام ولا ينبغي لهاي ولا يليق به النوم لانه لو اخذه النوم لغفل ولو غفل ان
لسقطت السموات والارض ولهلكت المخلوقات لان هذه الاشياء قائمة بحفظ الله اياها ولو غفل زال
الحفظ والكلمة الثالثة يخفض القسط ويرفعه يخفض صدر يرفع القسط قبل الارزاق والنصب يعني
نصيب كل واحد من الرزق والعمر والسعادة والشقاوة يعني يضيق الرزق على بعض المخلوقات
ويوسعه على بعض ويطول عمر بعض ويقصر عمر بعض وقيل القسط الميزان سمي الميزان قسطا
لما في الميزان من العدل وخفض الميزان ورفعه عبارة عن قسمة الارزاق والاعمار وغير ذلك
بين الناس بالعدل والكلمة الرابعة يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل
يعني وكل الله على الناس ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ليكتبوا اعمالهم فملائكة الليل اذا انتهى
الليل الى اخره يصعدون السماء في لحظة بل في طرفة عين قبل ان يشرع الناس في عمل النهار وكذلك
يصعد ملائكة النهار الى السماء قبل ان يشرع الناس في عمل الليل وباين بحث هذا الذي موضعه
والكلمة الخامسة حجابه النور الى اخر الحديث يعني الحجاب الذي بينه وبين خلقه حتى لا يراه خلقه
هو النور لو كشف اي لو رفع ذلك الحجاب لاحرقت سبحات وجهه التسبحات جمع سبحة وهي العظمة

وقيل النور الذي اذا راته الملايكة سبحوا الله وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه انتهى اذا وصل اليه الضمير في اليه راجع الي وجهه وما بمعنى من وهو موصول وانتهى فعل ماض وبصره فاعله والفاعل صلة ما والموصول وصلته مفعول احرقت يعني لو رفع حجابه لاحترقت خلقة لانه لا طاقة لهم ان ينظروا الي ذاته بل هو تعالى اعظم واجل من ان يراه احد في الدنيا كما قال الله تعالى لموسى عليه السلام لن تراني وهذا في الدنيا واما في الآخرة فراه اهل الجنة اذا اراهم نفسه واما رؤية نبينا عليه السلام اياه ليلة المعراج بابن ذكره في موضع انشا الله تعالى وحده في موضعه **قوله** بدا الله ملا هذا صفة للبديع وهي نعت مونث مذكرها ملان واراد بيد الله خزانته وكرمه وجوده يعني خزانته ملي لا ينقصها بدا بان يصب الرزق على عباده دايما وابدا لا ينقص لان له القدرة على ايجاد المعدوم **قوله** لا يغيضها اي لا ينقصها نفقة اي اعطاؤه الرزق مخلوقاته سحا صفة لبديه وهو نعت مونث قياس مذكره ان يكون اسح كحمرا واحمر الا انهم يستعمل اسح قيل لم يات فعلا من باب فعل بفتح العين في الماضي وضمها في المضارع الا هذا اللفظ وهي من سح اذا صب الماء على السيل سئل **قوله** سحا الليل والنهار اي تصب الرزق على عباده في الليل والنهار ونصب الليل والنهار على الظرف **قوله** ارايتم ما انفق اي اتعلمون وتبصرون انه تعالى ينفق اي يرزق عباده فانه لم ينقص اي لم ينقص ما في خزانته غاض يغيض غيضا اذا انقص وانقص وهو لازم ومتعدي وما في ما انفق مصدرية اي ارايتم انفاقه على عباده **قوله** وكان عرشه على الماء اي وكان عرشه على الماء قبل خلق السموات والارض قوله وبيده الميزان يخفض ويرفع اي الارزاق والاعمار والسعادة والشقاوة بقدرته يعز قوما ويذل قوما ويبسط رزق قوم ويقبض رزق قوم **قوله** وفي رواية عين الرحمن ملاى سحا يعني وفي رواية قال رسول الله عين الرحمن ملاى سحا بدل **قوله** بدا الله **قوله** عن ذراري المشركين الذراري جمع ذرية وهي نسل الجن والانس يقع على الصغار والكبار والمراد ههنا الاطفال الكفار يعني سئل رسول الله عليه السلام عن حكم اطفال الكفار انهم من اهل الجنة او من اهل النار فقال رسول الله عليه السلام اعلم بما كانوا عاملين من الكفر والايمان ان عاشوا وبلغوا يعني من علم الله انه ان عاش وبلغ بعد رشده اكفر به خلد النار ومن علم انه لو عاش وبلغ بعد رشده الايمان به خلد الجنة فالحاصل ان رسول الله لم يقطع بكونهم من اهل الجنة ولا بكونهم من اهل النار بل وقف امرهم والاعتقاد الذي عليه اكثر اهل السنة انه توقف امرهم لا بقطع بكونهم من اهل الجنة ولا بكونهم من اهل النار **قوله** اول ما خلق الله القلم يحتاج الى بيان اعرابه اول مبتدا مضاف وما موصول وخلق الله صلته وتقديره خلقه الله والموصول والصلة مضاف اليه والقلم خبر المبتدا وقوله ما اكتب ما استفهامية منه وهو مفعول مقدم على الفعل والفاعل وهو اكتب والهمزة في اكتب لتنفس المتكلم وقوله قال القدر منصوب على تقدير اكتب القدر وقوله ما كان بدل القدر او عطف بيان له يعني اول ما خلق الله من جنس الاقلام كان ذلك القلم وليس معناه اول ما خلق الله من جميع الاشيا وكذلك تاويل قوله عليه السلام في حديث اخر اول ما خلق الله نوري اي اول ما خلق الله من الانوار كان نوري وباقي بحث هذا الحديث قد ذكر في بحث القدر اكثر من مرة ومرتين **قوله** سئل عمر عن هذه الاية يعني عن كيفية اخذ الله ذرية بني ادم عن ظهورهم المذكور في هذه الاية اعلم ان كل المفسرين قالوا ان الله اخرج ذرية آدم من ظهر ادم فاولاده اخرجهم من ظهره ثم اخرج من ظهور اولاده اولادهم واحدا بعد واحد على ما يكونون عليه اليوم

القيمة قيل كان ذلك قبل الدخول في الجنة بين مكة والطايف وقيل ببطن نعمان واد بجنب عرفة وقيل اخرجهم من ظهره في الجنة وقيل بعد النزول من الجنة وهي ارض بهند **قوله** تعالى واذ اخذ ربك اي واذكر يا محمد اذ اخذ ربك من ظهورهم بدل من بني آدم بدل البعض من الكل اي واخذ ربك من ظهور بني آدم ذرياتهم ومعنى اخذ اخرج واشهدهم على انفسهم اي اشهد بعضهم على بعض على هذا الاقرار وعلى هذه الحالة الست بربكم هذا استفهام تقرير اي قال للذرية الست بربكم قالوا بلى اي قالت الذرية بلى انت ربنا وبلى كلمة اثبات سواء كان قبلها نفي او اثبات وقالوا نعم بدل بلى قيل لكان كذا الان نعم تصديق لما قبله ان كان نفيا يكون نفيا وان كان اثباتا يكون ايضا اثباتا وقيل لا فرق بين نعم وبلى في هذه المواضع شهدنا ان يقولوا يوم القيمة انا كنا عن هذا غافلين يعني قالت الملايكة شهدنا على اقراركم كيلا تقولوا يوم القيمة لم تقر هذا الاقرار وقيل هذا من قول الذرية اي قال فريق من الذرية لفريق شهدنا على هذه الاقرار كيلا تقولوا لم نقر اقرارا **قوله** عليه السلام ثم مسح ظهره بيمينه اي بقدرته ونكل علم كيفية هذا المسح الى الله وبخيل ذلك الى قدرة الله تعالى كيف يشا يفعل ما يشا وقيل اخرجهم كامثال الذر نثرهم بين يديه وجعلهم على هيئة الرجال والنسا وجعل فيهم العقول ثم كلمهم وقال لهم الست بربكم فقالوا بلى وباقي الحديث ظاهر **قوله** فنيم العمل يا رسول الله اي في اي شي يبدا العمل وباي شي يتعلق العمل اذا كان كون الرجل من اهل الجنة او من اهل النار مقدرا فقال له رسول الله ان الله اذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل اهل الجنة استعمل اذا الزم العمل على احد وامره بالعمل يعني اعلوا الاعمال الصالحة فان تيسر الله الاعمال الصالحة والاسلام لكم علامة سعادتكم وعلامة لكونكم مخلوقين للجنة **قوله** وفي يده كتابان الواو للحال اي في حال ان اخذ كتابا في يده اليمين وكتابا في يده اليسري واما اخذ كتابين في يده لضرب المثل وتفهيم الحاضرين كلامه وتقريره **قوله** هذا اكتاب من رب العالمين يعني افرضوا وقدروا ان هذا الكتاب كتاب منزل من رب العالمين وليس مراده ان ذلك الكتاب كتاب منزل من رب العالمين على الحقيقة لانه لو كان من رب العالمين على الحقيقة لم ينبذه وقد ذكر بعد هذا انه عليه السلام نبذها بل كان اخذ قطعة من قرطاس بيده اليمنى وقطعة بيده اليسرى ليريها المخاطبون ليكون ذلك اقرب الى التفهيم ويحتمل ان لا يكون بيد رسول الله كتاب ظاهر بحيث يراه الحاضرون بل قال هذا لضرب المثل يعني قدروا ان في يد اليمين كتابا فيه اسما اهل الجنة وفي يد اليسري كتاب فيه اسما اهل النار ومثل هذا المجاز كثير بين الناس **قوله** ثم اجمل على اخرهم الاجمال خلاف التفصيل وهو جعل حساب مجملا بعد ان كان مفصلا مثل ان يكتب الحاسب حاصل من المزرعة الفلانية كذي جريب ومن المزرعة الفلانية كذي الى ان يعد جميع مزارعة العزبة التي تحاسب دخلها ثم يكتب في اخر ذلك الحساب والجملة كذي والمراد ههنا انه كتب في ذلك الكتاب ان زيد بن عمرو الذي هو من قبيلة فلان او من القرية الفلانية او المعروف بفلان من اهل الجنة ولذلك اسم كل واحد على هذه الصفة مكتوب فيه حتى يكون جميع اسما اهل الجنة مكتوبا بهذه الصفة ثم كتب في اخر ذلك الكتاب ان جميع المذكورين في هذا الكتاب من اهل الجنة **قوله** جميع هولا المذكورين في هذا الكتاب من اهل الجنة هو الاجمالي فاذا كتب وقدر من هو من اهل الجنة فلا شك انه لا يزيد ولا ينقص لان حكم الله تعالى لا يتغير وكذلك بحث **قوله**

شبكة الألوكة www.alukah.net

ثم قاله للذي في شماله الى آخره قوله ثم قال بيده فنبذهما معنى قال بيده اشار بيده يقال قال فلان
براسه اي اشار براسه يعني فلما فرغ رسول الله عليه السلام مما قال اشار بيده ونبذهما خلف ظهره والغرض
من الاشارة بيده خلف ظهره ونبذ الكتابين تنبيه الحاضرين على ان الله تعالى قدر ما قدر وجعل عباده
فريقين فريقا للجنة وفريقا للنار فلا يتغير تقديره ابدا فان قيل قد قيلم ان حكم الله لا يتغير فما تقولون في
قوله حكمه تعالى يمحوا الله ما يشا ويثبت قلنا اختلف في هذا اقوال العلماء قيل المراد من قوله يمحوا الله المنسوخ قوله
من الاحكام ومن قوله ويثبت الناسخ وقيل يمحوا السيات من التايب ويثبت مكانها الحسنات وقيل يمحو
من كتاب الحفظة ما كتبوه من المباحات مما لا يتعلق به ثواب ولا عقاب ويثبت ما هو متعلق به للثواب
والعقاب اي يتركه مكتوبا في كتابهم ولا يمحوه وقيل يمحو من قد جا اجله ويثبت من لم يات اجله وقيل يغفر
ذنوب من يشا ويترك ذنوب من لم يغفرله وقيل يمحوا الله الدنيا ويثبت الاخرة وقد قيل غير هذه الاقوال
اقوال كثيرة وهذه الاقوال هي المختارة لانه ليس فيها تغيير حكم الله وتقديره في الازل لانه قدر في الازل
كل شي على حسب ما يقع ويحصل ولكن لم يطلع احد على ما قدر في الازل ولا جل ان الناس لم يعلموا ما هو المقدر
في الازل وكيفيته تحير وا في كيفية حدوث الاشيا واختلفت اقوالهم في معاني الايات والاحاديث التي
تتعلق بالقدر والصواب من الاقوال ما لم يكن فيها الحكم والقول بتغيير تقدير الله قوله ارايت رُقى رُقى
بضم الرا وفتح القاف جمع رقية واصل رقى رقي على وزن ظلمة وظلم فقلبت الياء الفا وحذفت لسكونها وسكون
التنوين والرقية ما يقرا من الدعا وايات القران لطلب الشفا والاستعاذة طلب الرقية تسترقيها اي تطلب
ذلك الرقي ان يقراها علينا احد لطلب الشفا التداوي استعمال الدوا في الاعضا مثل القلعة والجبل وغيرها وهي من وقى
يقي وقاية اذا حفظ وقوله نتقيها اي نلتجا بها ونحذر بسببها من شر الاعدا ويجوز ان يكون تقاة منها مصدرا
بمعنى الالتقا على هذا قوله نتقيها يكون معنى نتقي تقاة بمعنى نتقي اتقا بعين هذه الاسباب التي نستعملها
هل يرد من قدر الله شيا يعني ان قدر بلا علينا هل يخلص من البلاك باستعمال شي من هذه الاسباب
ام لا قوله عليه السلام هي من قدر الله اي هذه الاسباب من قدر الله ايضا يعني كما ان الله تعالى قدر الدا
قدر زوال الدا بالدوا اي بالرقية وكما انه تعالى خلق في العدو وقصد عدوه بالايذا خلق في الذي يقصده
العدو ان يلتجا الى قلعة وان يدفعه بشي من الاسباب وكل من اصابه دا فتداوى وبرا فاعلم انه قدر
هذا الدوا نافعا في ذلك الدا ومن تداوى ولم يبرا فاعلم انه لم يقدر ان يكون التداوي نافعا في ذلك الدا
واذا لم يقدر له ان ينفعه التداوي ولم ينفع مداواة جميع اطبا العالم وعلى هذا فقس جميع الاسباب ودوا
هذا الحديث ابو خزامة بخا المعجم المكسور وبزا مهملة واسم ابيه معمر وقيل ابي خزامة احد بني الحرث بن سعد
وقيل راوي هذا الحديث بن ابي خزامة وذكر ان اسمه الحرث بن ابي خزامة وهذا غير مشهور بين اصحاب
الحديث قوله نتقارع اي نتخاصم ونتناظر بالقدر والتنازع في القدر ان يقول احد اذا كان جميع ما يجري
في العالم بتقدر الله فلم يعذب المذنبون ولم ينسب الفعل الى العباد والى الشيطان فقال لا تتبعوا خطوات
الشيطان وقال فوسوس اليه الشيطان وغير ذلك ويقول اخر انما الحكمة في تقدير بعض العباد
للجنة وبعضهم للنار وما اشبه ذلك فغضب رسول الله عليه السلام حتى احمر وجهه من الغضب ولم
يرض منهم التنازع في القدر لان القدر سر من اسرار الله وطلب سر الله منهي عنه وكذلك من بحث في
القدر لم يؤمن ان يصير جبريا او قدريا بل العباد مامورون بقبول ما امرهم الشرع من غير ان يطلبوا

كما يجوز

سرها لا يجوز طلب سره قوله بهذا امرتم يعني لم يامركم الله ورسوله بالتنازع في القدر فانما لم يامركم الله
ورسوله بهذا فلم تتنازعون فيه قوله انما اهلك من كان قبلكم يعني هلكت اليهود والنصاري وغيرهم حتى
تنازعوا في شي لم يامرهم الله ورسوله به من البحث في القدر وتفضيل بعض الرسل على بعض
من تلقا انفسهم قوله عليه السلام عزمت عليكم اي اقسمت عليكم وكان اصله عزمت بالتا
اليمين والزام اليمين عليكم ان لا تبحثوا ولا تنازعوا في القدر بعد هذا قوله القبضة ملا الكف
من كل شي والمراد ههنا التراب قوله من جميع الارض اي من جميع ما قدر الله ان يسكنه بنوا
ادم من الارض وليس مراده من جميع الارض لان من الارض ما لم يصل اليه قدم ادمي يعني
امر الله تعالى عزرايل ان ياخذ قبضة من وجه الارض وخلق منها ادم وقدر ان يسكن بنوا
ادم هذا الارض التي خلقوا من ترابها فجا بنوا ادم على قدر الارض اي على لون الارض وطبعها وكل
موضع ترابها احمر كان اهل ذلك الموضع الوانهم احمر وكل موضع كان اسود اهل ذلك الموضع
اسود وكذلك الابيض وقوله وبين ذلك اي بين الاحمر والاسود والابيض قوله والسهل
والحزن الغليظ الخشن والسهل اللين يعني كل موضع كان لينا كان اهل ذلك الموضع طباعهم
لينا وكل موضع كان خشنا كان اهله طباعهم خشنا وكذلك الخبيث والطيب ومعنى الخبيث
خبيث الخصال والاخلاق ومعنى الطيب طيب الخصال والاخلاق وكل ذلك بتقدير الله
قدر لكل شخص لونا وطبعا وخلقا ومسكنا كما يشا لامر لمقتضاه ولا مانع لحكمه وعن عبد الله
بن عمر وقاله سمعت رسول الله يقول ان الله خلق خلقه في ظلمة فالقى عليهم من نوره فمن اصابه
من ذلك النور اهتدي ومن اخطاه ضل فلذلك اقول جف القلم على علم الله المراد بخلقه ههنا الجن
والانس لان الملايكة لم يخلقوا في ظلمة بل خلقوا في النور قوله في ظلمة اي كائنين في ظلمة
والظلمة ههنا ما كان في الشخص من النفسانية كالشهوة والتكبر والحرص وغير ذلك مما يبعد
الشخص عن الله فقوله من نوره اي من تقدير الايمان والطاعة فمن قدر له نور الايمان وتوفيق
الطاعات وقبول الشريعة يكون مهديا مهتديا الى طريق الحق ويخرج من ظلمة الهوا النفسانية
ومن لم يقدر له الايمان وتوفيق الطاعات فيبقى في ظلمة الهوا الانسانية والجهل والتكبر وغير
ذلك من الخصال المذمومة ولم يهتد الى الحق قوله ومن اخطاه ضل اخطاه اي جاوزه ولم يصل
اليه يعني من لم يجد نور الايمان المقدر في الازل لم يهتد بل ضل قوله عليه السلام فلذلك اقول
جف القلم على علم الله تعالى يعني من اجل ان تقدير الايمان والكفر والطاعة والعصيان قد جرى
في الازل اقول لا يتغير تقدير الله فمن كان في الازل قدر له الايمان يكون مومنا ومن قدر له
الكفر يكون كافرا وجفاف القلم عبارة من عدم تغير ما جرى تقديره في الازل قول انس قلت
يا نبي الله امنا بك الى آخره يعني يا رسول الله ليس قولك ثبت قلبي على دينك لاجل نفسك لانك
معصوم عن الخطا والزلة مخصوصا عن تقلب قلبك عن الدين وانما قوله هذا لتتعلم امتك
هذا الدعا ولا يامنوا من زوال نعمة الاسلام فهل تخاف علينا من ان نرتد عن الدين بعد ان
امنا بك وبما جيت به من الدين قوله عليه السلام نعم يعني نعم اخاف عليكم فان القلوب بمشيئة
الله يقلبها كيف يشا من الايمان الى الكفر ومن الكفر الى الايمان ومن الطاعة الى العصيان ومن
العصيان الى الطاعة فلا ينبغي لاحد ان يامن من زوال نعمة الله التي انعمها عليه بل ينبغي ان يخاف

شبكة الألوكة www.alukah.net

ويتضرع ويسأل ثبات نعمة الايمان والاسلام والطاعة وغير ذلك من نعم الله عليه **قوله** مثل القلب كريشة الريشة ريش الطير والريش جمع واحدها ريشة الغلاة المفازة المخالية من النبات والشجر وفلاة ههنا صفة ارض وكلاهما مكسورتين منونتين **قوله** ظهرا لبطن اللام ههنا بمعنى الى كقوله تعالى بأن ربك اوحى لها اي الى الايمان اي تقلبه الرياح تلك الريشة ظهرا الى بطن وظهرا بدل عن الضمير في تقلبها وهو بدل البعض من الكل يعني كما ان الريشة الساقطة في مفازة تقلبها الرياح ظهرا لبطن وبطنا لظهر كل ساعة تقلبها على صفحة فكذلك القلوب تتقلب ساعة من الخير الى الشر وساعة من الشر الى الخير فاذا كان كذلك فاسئل الله ثبات قلوبكم على الدين والطاعة ونعوذ بالله من ان يتقلب من الخير الى الشر **قوله** لا يؤمن عبد هذا نفي اصل الايمان لانتفي الكمال فمن لم يؤمن بواحد من هذه الاربعة لم يكن مؤمنا احدها الاقرار بان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله بعثه بالحق على كافة الجن والانس الثاني ان يؤمن بالموت يعني يعتقد ان الدنيا واهلها يفنى كما قال الله تعالى كل من عليها فان وكل شئ هالك وهذا احتراز عن مذهب الدهري فانه يقول العالم قديم بأن ويحتمل ان يريد بالايمان بالموت ان يعتقد الرجل ان الموت يحصل بامر الله لا بالطبيعة خلافا للطبيعي فانه يقول يحصل الموت بفساد المزاج الثالث ان يؤمن بالبعث بعد الموت يعني يعتقد ان الله يحشر الناس بعد الموت ويجمعهم في العرصات للحساب والرابع ان يؤمن بالقدر يعني يعتقد ان جميع ما يجري في العالم بقضاء الله وقدره كما ذكر قبل هذا فان قيل هذا الحديث يدل على ان القدري ليس بمؤمن فما يقولون في القدري قلنا ان كان القدري يعتقد انه ليس شئ من الافعال والاقوال بقدرة الله بل العباد يخلقون افعالهم فان قال هذا واعتقد هذه النسبة عجز الى الله تعالى فهو كافر وان قال هذا واعتقد هذا التنزيه لله تعالى عن افعال العباد القبيحة وفي قلبه تعظيم الله تعالى في هذا الاعتقاد فليس بكافر بل هو مبتدع **قوله** صنفان من امتي الصنف النوع المرجئة بجوز بالهمز وبالياء واصله الهمز ومعنى الارجاء التاخير والقائلون المرجئة للتاخير اي الطائفة المرجئة واختلفت بالمرجئة قيل هم الذين يقولون الايمان اقرار باللسان من غير عمل سموا بذلك لانهم يرخون ويبعدون الاعمال من الايمان ويقولون الاعمال ليست من الايمان كما قال الشافعي ولامن حقوق الايمان كما قال ابو حنيفة رحمه الله وقيل المرجئة هم الجبرية وهم الذين يقولون الافعال والاقوال كلها بتقدير الله وليس للعباد فيها اختيار والاصح ان المرجئة هم الجبرية وذكر بحث الجبرية والقدرية في شرح الحديث الخامس من اوائل هذا الباب والقدر والتقدير واحد نسبت هذه الطائفة الى القدر لانهم يقولون الاشياء بتقدير الله تعالى بل لانهم يحثون في القدر كثيرا ويقولون كل شخص خالق افعاله ويجوز جبريه بسكون الباء وفتحها والقدرية بسكون الدال وفتحها **قوله** ليس لهما في الاسلام نصيب ولم يقل النبي عليه السلام هذا لنفي اصل الاسلام عنهم لانه عليه السلام اضافهم الى نفسه وقال صنفان من امتي وانما قال ليس لهما في الاسلام نصيب لغلة نصيبهم في الاسلام كما يقال ليس للبخيل حظ من ماله اي ليس له حظ كامل واختلف اهل السنة في الحكم بكفر اهل البدعة فبعضهم يقول جميع المبتدعين كفار وبعضهم يقول جميع المبتدعين المسلمين وبعضهم يقول ان ظهر منهم قول يكون كفرا حكم بكفرهم وان لم يظهر منهم كفر لم حكم بكفرهم بل يقول انهم مبتدعون لا كفار

وهذا القول هو المختار **قوله** في امتي الخسف الخسف ان يدخل الله احدا في الارض كقارون والمسخ ان يخبر الله صورة انسان فيجعله صورة غير صورة الانسان كما فعل بقوم من بني اسرائيل فجعلهم قردة وخنازير **قوله** وذلك في المكذبين بالقدر اي يكون ذلك الخسف والمسخ في قوم يقولون ليس ما يجري في العالم بتقدير الله بل يقولون كل شخص خالق افعاله وجاء حديث آخر انه يكون بالبصرة خسف وقذف ورجف وقوم يبيتون ويصبحون قردة وخنازير وانما يكون هذه الاشياء في البصرة لان اكثر اهلها قدرية القذف الرمي بالحجارة من السما الرجف الزلزلة وتحرك الارض بحيث تخرب الديار ومنها **قوله** وعنه اي وعن ابن عمر قال الخطابي رحمه الله سميت القدرية مجوس هذه الامة لان قولهم يشبه قول المجوس لان المجوس يقولون الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة فكذلك القدري يقول الخير من الله والشر من الشيطان او من النفس هذا قول بعض القدرية وبعضهم يقولون جميع ما ينفعل من الخير والشر بخلقه الشخص **قوله** ان مرضوا فلا تعودوهم عاد يعود عيادة اذا اتى الرجل المريض يسأله كيف هو من مرضه يعني لا تجالسوهم في حال الصحة ولا تعودوهم في حال المرض فانه ظهر بينهم وبينكم عداوة ومخالفة في الاعتقاد ومن كان اعتقاده مخالفا لما جاء به رسول الله عليه السلام واصحابه فلا يجوز مشاربته ومصاحبته بمجالسته واما الصلاة عليهم مبنية على اقوال تكفيرهم فمن حكم بكفرهم لم يجز الصلاة عليهم ومن لم يحكم عليهم بالكفر لم يجز الصلاة عليهم بل تكون الصلاة عليهم على قوله فرضا على الكفاية وتاويل قوله فلا تشهدوهم ان هذا التبيح اعتقادهم وزجرهم عن هذه الاعتقاد وليس نفي الصلاة عليهم بل الصلوة عليهم كالصلاة على الفاسق وقوله فلا تشهدوهم شهد اذا حضر اي فلا تحضروا جنايزهم للصلاة **قوله** لا تبدؤهم اي لا تبدؤا بالكلام ولا تناظروهم ولا تبحثوا معهم عن الاعتقاد فانهم يوقعونكم في الشك ويشوشون عليكم مذهبكم في الاعتقاد قوله ستة لعنتهم اي ستة اشخاص لعنتهم اي دعوت عليهم بدعا سوء ولعن بفتح العين في الماضي والغابر لعنا اذا دعا على احد بسوء فقوله لعنهم الله هذا اخبار وليس بدعا يعني اذا لعنتهم فقد لعنهم الله وقوله وكل نبي مجاب فكل مبتدا ومجاب فعل مضارع لم يسم فاعله وهو خبر المبتدا والواو واو الابتدا وفي بعض النسخ وكل نبي مجاب بالميم فكل مبتدا ايضا ومجاب خبره والرواية الاولى وهو الاصح يعني كل نبي مجاب الدعوة فاذا كان كل نبي مجاب الدعوة فدعاي لامته مقبول واذا كان دعاي مقبولا يكون اللعنة على هؤلا السنة واقعة ولا يجوز مجاب بالجر على ان يكون صفة لكل نبي لانه لو كان مجاب صفة النبي يكون بعض الانبيا مجاب الدعوة وبعضهم غير مجاب الدعوة وهذا خطا بل كلهم مجاب الدعوة ولا يجوز ان يعطف وكل نبي على النافي لعنتهم لانه حينئذ يكون معناه ولعنتهم انا وكل نبي حينئذ يكون مجاب او مجاب صفة لكل نبي وقد قلنا انه لا يجوز ان يكون صفة احد الستة الزايد في كتاب الله يعني الذي يزيد في القرآن في لفظه او في حكمه وكذلك في التورية والانجيل وغيرها من كتب الله ومن زاد في لفظها او في حكمها فهو كافر ان كان متعمدا عالما بانه لم يامر الله به الثاني المكذب بقدر الله وقد مر ذكره الثالث المتسلط بالجبروت المتسلط المستولي والغالب والحاكم والجبروت اي بالتكبر والعظمة ليعزاي لاجل ان يعز يعني من هو قائم ومستولي على الناس لاعزاز من اذله الله كالكافر والذال من اخزاها الله كالمسلمين فمن كانت هذه صفته فملعون الرابع المستحل لحرم الله بفتح الحاء والراء المراد بحرم الله حرم مكة يعني من فعل في حرم مكة ما لا يجوز فعله فان اعتقد تحليله فهو كافر وان اعتقد تحريمه فليس بكافر ولكن ذنبه يكون اعظم من ذنب في غير الحرم لان الموضع اذا كان اكثر شرفا وتعظيما يكون الذنب فيه اعظم والاشيا التي تختص

شبكة الألوكة www.alukah.net

بحرم مكة تحريم الاصطياد وقطع الشجر وتحريم دخولها الا بالاحرام ولو قتل فيه مسلما اغلظ عليه الدية ولو وجد فيه لقطة لم يملكه بعد التعريف ولا يدخل مشرك ولا يجب دم المتمتع على من كان داره في الحرم او كان من داره الى مكة دون مسافة القصر ولا يجوز نحر الهدي الا فيه ولو نذر المشي اليه لزمه ولا يحل من الاحرام الا بفعله والا ان يكون محصرا الخامس المستحل من عترتي ما حرم الله العترة بكسر العين القرابة القريبة يعني من فعل بافارب رسول الله عليه السلام ما لا يجوز فعله من ايذائهم وترك تعظيمهم فان قيل من استحل ما حرمه الله فهو كافر ومن فعل محرما وهو يعلم تحريمه فهو مذنب سواء حرم الله وعترة رسول الله عليه السلام وغير حرم الله وعترة رسول الله فاي فايدة في تخصيص حرم الله وعترة رسوله قلنا حرم الله صار مشرفا معظما باضافته الى الله وعترة رسول الله صار مشرفا معظما الى رسول الله ولم يكن لغيرهما هذا الشرف فلاجل هذا اكد حرمتهما وعظم قدرهما بان لعن من هتك حرمتهما ونقص حقهما وترك تعظيمهما السادس التارك بسنتي يعني من ترك شيأ مما اثبته من احكام الدين فمن ترك من الفرايض شيأ على اعتقاد انه ليس بفرض او ترك سنة عن الاستخفاف بالنبي وعدم تعظيمه فهو كافر وان ترك فرضا وهو يعتقد فرضيته فهو عاص ومن ترك سنة لا عن الاستخفاف بالنبي فلا اثم عليه لكن ينبغي ان لا يترك سنة مؤكدة على الدوام فان ترك السنة المؤكدة على الدوام يدل على قلة صلاح الرجل واستخفافه بالشرع فان قيل قد ذكر في هذا الحديث من هو مسلم فكيف يجوز اللعنة على المسلم قلنا اللعنة الابعاد عن الخير والرحمة ولا شك ان الرجل ما دام في المعصية يكون مبعدا عن الخير والرحمة وان كان مسلما فاذا رجع عن المعصية وتاب تاب الله عليه وخرج عن ان يكون مبعدا من الرحمة قوله عن مطر بن عكامس قال قال رسول الله عليه السلام اذا قضى الله لعبد ان يموت بارض جعل له اليها حاجة يعني اذا كان الرجل في بلده وقدر ان يموت في بلد اخر وقع الله في قلبه ميلا الى ان يقصد ذلك البلد واظهر له اليه حاجة من تجارة او زيارة وما اشبه ذلك لسابق ذلك البلد ليموت فيه يعني كل شيء يكون فانما هو بقدر الله لا بقدر احد غيره مطر بن عكامس المعروف بالسلمي من بني سليم بن منصور قوله اذا رأى المؤمنين يعني قلت يا رسول الله ما حكم اطفال المؤمنين فقال رسول الله عليه السلام من ابائهم اي هم بعض ابائهم يعني اتباع لابائهم فكانهم ابائهم مسلمون فكذلك هم مسلمون واذا ماتوا يصلى عليهم ويثبت الميراث بينهم وبين ابائهم وكذلك اطفال المشركين اتباع لابائهم اذا ماتوا لا يصلى عليهم ويثبت للمسلمين حكم الاسترقاق عليهم كابائهم ولا يثبت الارث بين المسلمين وبينهم كما لا يثبت بين المسلمين وبين ابائهم يعني اذا كان كافرا وله ابن مسلم وابن كافر والابن الكافر طفل ومات الطفل لا يثبت بين هذا الطفل الميت وبين اخيه المسلم ارث وكذلك لو مات الاخ المسلم وترك اخاه الكافر وهو طفل لم يثبت بينهما الارث هذا حكمهم في الدنيا واما في الاخرة فنقول اطفال المؤمنين من اهل الجنة غير ان نشير الى واحد بعينه واما اطفال الكفار لا نقول انهم من اهل الجنة او من اهل النار بل هم في مشيئة الله تعالى فكل امرهم الى الله يفعل بهم ما يشاء هذا هو اعتقاد اكثر اهل السنة وقال بعضهم هم من اهل النار تبعا لابائهم وقال بعضهم من اهل الجنة لانه لم يصدر منهم كفر وقال بعضهم يدخلون الجنة ولكن بخدمة المسلمين وقال بعضهم بين الجنة والنار ولم يكن لهم لذة ولا عذاب قال الوابرة والمودة في النار ولد بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر واذا اجعل الولد في القبر في حال كونه حيا وقصة هذا الحديث ان ابنتي عليكة اتيا رسول الله عليه السلام وقالا ان

امنا وادت بنتا لها فقال لها رسول الله الوابرة والمودة في النار يعني الام والبنت كلتاهما في النار اما الام فلانها كانت كافرة واما البنت فيحمل انها كانت بالغة فثبت لها حكم الكفر فتكون من اهل النار ويحتمل ان تكون غير بالغة ولكن علم رسول الله عليه السلام بالمعجزة كونها من اهل النار ولا يجوز الحكم على اطفال الكفار بالنار بان يكونوا من اهل النار بهذا الحديث لان هذه الواقعة كانت في شخص معين ولا يجوز اجراء شخص معين على جميع اطفال الكفار بل حكمهم موقوف وملايكة هزبة يقال لها ملايكة بنيت ما لك

باب اثبات عذاب القبر

قوله المسلم اذا سئل في القبر اعلم ان الميت اذا وضع في القبر ينفخ فيه الروح ويقعد حيا كما هو كان في الدنيا قاعدا واتاه ملكان من عند الله فيسأله عن ربه وعن نبيه وعن دينه فان كان مسلما ازال الله الخوف واثبت لسانه في جوابهما فيجيبهما عما سئلا عنه واما الكافر فتغلب عليه الخوف ولا يقدر على جوابهما فيكون معذبا في القبر قوله يثبت الله اي يجري الله لسان المؤمنين بالقول الثابت وهو كلمة الشهادة ويديمهم على الحق ما دام في الدنيا قوله وفي الاخرة يعني وفي القبر ايضا يجري لسانهم بكلمة الشهادة ليجيبوا الملكين وليس المراد من الاخرة ههنا يوم القيمة لان قول كلمة الشهادة لا ينفع يوم القيمة بل المراد منه القبر كنية البرا ابو عمارة واسم جده حارثة بن عدي بن جشم بن مجدعة وهو انصاري قوله يثبت الى اخره يعني نزلت هذه الاية في حق المؤمنين في جواب المنكر والنكير في القبر يعني يسر الله عليهم جواب المنكر والنكير في القبر كما يسر عليهم قول كلمتي الشهادة في الدنيا واهل الصالح قوله تولى اي ادبر واعرض الفرج الدن يعني اذا رجع اصحابه عن القبرة وتوجهوا الى اوطانهم دخل الملكان عليه في تلك الساعة قبل ان يمضي زمان بعد بل يسمع الميت صوت نعال اصحابه في رجوعهم عن راس قبره حين قوله اتاه الملكان تبعد ابنه بضم الياء وكسر العين مضارع معروف من اقعد اذا اجلس احد اعن الاضطجاع قوله ما كنت تقول ما للاستفهام اي في هذا الرجل الذي بعث عليكم بالنبوة هل كنت اعتقدت واقررت بانه نبي ام لا وقوله لمحمد بيان للرجل او بدل منه قوله فيقال له انظر الى مقعدك من النار يعني لكل واحد من المؤمنين والكافرين منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار واما المؤمن فيرى اولا منزله من النار فيقال له هذا منزلك لو لم تكن مؤمنا ولو لم يجب المنكر والنكير فاذا كنت مؤمنا واجبتهما فقد ابدلك الله منزلك من النار الى منزل من الجنة فيراهما جميعا ليزداد فرحه ويعرف نعمة الله عليه بتخليصه من النار واعطائه الجنة واما الكافر فيقال له هذا منزلك من الجنة لو كنت مسلما فلما كنت كافرا بدلك الله منزلك من الجنة الى منزل من النار فيراهما جميعا ليزداد حسرته وغمه على فوت الجنة منه وحصول النار له قوله فيقول لا ادري على الحقيقة انه نبي ام لا كنت اقول في الدنيا كما يقول الناس هذا قول المنافق لان المنافق يقول في الدنيا محمد رسول الله دفعا للتعيير عن نفسه لا عن الاعتقاد فيقول هذا اللفظ في القبر واما الكافر لا يقول في القبر شيأ في حق النبي عليه السلام لانه لم يقل في الدنيا محمد رسول الله ويحتمل ان يقول الكافر ايضا دفعا للعذاب عن نفسه في القبر كنت اقول في الدنيا كما يقوله الناس والمراد بالناس ههنا المؤمنون قوله فيقال لا دريت ولا تليت اي لا علمت ما هو الحق والصواب ولا تليت اصله ولا تلوت من تلا يتلو اذا قرأ فقلبت الواو يا لازدواج دريت يعني لا تقدرت ولا تقرأت وتعلم ما هو الحق والصواب في القبر لانك ليست اتبعت الحق في الدنيا ومن لم يتبع الحق في الدنيا لم يجر

شبكة الألوكة www.alukah.net

لسانه بالحق والصواب • وقد قيل في ولاتليت انه تصحيف وقيل يمكن هذا الفاظ اخر • واعرضنا عن ذكرها الان في اكثر الروايات وفي جميع نسخ المصابيح ولاتليت فاختصرنا بهذا المطرقة التي الذي يضرب به الحديد الطرق الضرب والمطرقة آلة الضرب فيصيح اي يصوت ويرفع صوته بالبكاء من تلك الضربة بسببها اي يسمع تلك الصيحة والبكاء من يليه اي من يقرب به من الحيوانات غير الثقلين اي غير الجن والانس فانهم لايسمعون صوتهم لانهم مكلفون بالايمان بالغيب والغيب مالم يروه من احوال القبر والقيامة لوسمعوا صوت الميت المعذب في القبر لصار سماعهم ذلك الصوت بمنزلة المعاينة وحينئذ لم يكن الايمان بعذاب القبر ايمانا بالغيب بل يكون ايمانا بالمرئي والمشاهد والايمان بالمرئي ضروري والايمان الضروري ليس موجبا للثواب وكذلك الايمان عند طلوع الشمس من المغرب غير مقبول وكذلك ايمان الكفار في القبر والقيامة غير مقبول • قوله ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة • يعني ان كان الميت من اهل الجنة فيعرض عليه مقعده بالغداة والعشي من الجنة حتى يفرح ويجد لذة منه • قوله فمن اهل الجنة تقدير هذا الكلام فيعرض عليه مقعده من مقاعد اهل الجنة وان كان من اهل النار • فيعرض عليه مقعده من مقاعد اهل النار بالغداة والعشي لتزداد حسرته وحزنه وليصيبه حره وسمومه • قوله اعاذك الله اي حفظك الله من عذاب القبر وانما علمت اليهودية كون العذاب في القبر لانها قرأت ذلك في التوراة او سمعت ذلك ممن قرأ التوراة • قوله فسألت عائشة رسول الله من عذاب القبر يعني لم تعلم عائشة ولم تسمع ان العذاب يكون في القبر • ولم تعلم ان اليهودية هل هي صادقة في ذلك ام لا فسألت رسول الله عن قول اليهودية ذلك هل هو حق ام لا • ومعنى الحق ههنا الصدق • وقول عائشة فما رأيت رسول الله بعد صلى صلاة الا تعوذ من عذاب القبر • بعد بضم الدال تقديره بعد ما سألته من عذاب القبر فحذف المضاف اليه وبني بعد على الضم • يعني عائشة لم تسمع رسول الله عليه السلام تعوذ من عذاب القبر قبل ان سمعت عائشة قول اليهودية وبعد ما سألت رسول الله من عذاب القبر كانت تسمع رسول الله يتعوذ من عذاب القبر خلف كل صلاة ليثبت في قلب عائشة وغيرها ان عذاب القبر حق ولغير بعض الصحابة بذلك بعضا وليشتهر ذلك بين الامة فيحمل ان النبي عليه السلام لم يوح اليه شيء في عذاب القبر قبل ان تسأله عائشة ذلك فلاجل هذا لم يتعوذ من عذاب القبر قبل ذلك فلما سألته عائشة ورضي الله عنها ذلك اوحى عليه السلام وامر بالتعوذ جهرا لتعليم الناس التعوذ من عذاب القبر ويحتمل ان يكون رسول الله عليه السلام يتعوذ من عذاب القبر قبل ان تسأله عائشة ذلك ولكن يتعوذ سرا وما سمعته عائشة فلما سألته ذلك كان النبي عليه السلام يتعوذ من عذاب القبر جهرا لاعلام الناس ذلك وهذا الاحتمال اصوب • قوله لولا ان لاتدافنوا لاصلة تدافنوا فحذفت التاء الاولى التي هي حرف المضارعة لثقل اجتماع التاءين • والتدافن ان يدفن بعض القوم بعضا • وقوله لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر • فيسمعكم بضم الياء وكسر الميم مضارع معروف من اسمع اذا جعل احدا يسمع السماع • واوصل كلامه في سمع احد يعني ان دعوت الله ان يوصل الى اذانكم اصوات المعذبين في القبر لختم من ان يصيبكم من العذاب ما اصاب الميت ودهشتم حتى لاتقدروا على دفن الميت من غاية الخوف والدهشة وتركتم الميت غير مدفون من عدم قدرتكم على الدفن من الخوف يعني لولا اني اخاف ان يلحقكم هذا الخوف والدهشة لدعوت الله ان يسمعكم اصوات المعذبين

ان لا ع

في القبر

في قبره الرجل

في القبر ويحتمل ان يكون معناه ان سمعتم صوت المعذب في القبر لم يدفن واحد منكم اقاربه خوف ان يسمع الناس اصوات اقاربه المعذبين في القبر فيلحقه عار وخجل وفضيحة بل يلقي من مات من اقاربه في الصحاري البعيدة من البلاد ليسمع الناس صوت عذابه فيصير مستخجلا فلولا اني اخاف ان تتحاوروا عن هذا الفعل لدعوت الله ان يسمعكم اصوات المعذبين في القبر فان قيل معناه لولا انكم لو سمعتم صوت المعذب في القبر لم تدفنوا احدا كيلا يلحقه العذاب في القبر لان العذاب يلحق في القبر فلولا انكم ظننتم كون العذاب في القبر وتركتم الدفن لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر • قلنا هذا التأويل خطأ عظيم • فظن سوء في حق الصحابة لان الصحابة يعلمون ان الله قادر على ان يعذب الميت في القبر وفي وجه الارض وكذلك لو غرق احد في الماء واكله سبع لعذبه الله ان كان مستحقا للعذاب في جوف البحر وفي بطن السباع وهكذا ينبغي ليعتقد كل مسلم • واعلم ان عذاب الميت بعد الموت وقبل القيامة سواء كان في القبر او غيره يكون لجميع الكفار وبعض العصاة من المسلمين بتكفير الذنوب من عذب من المسلمين • قوله عليه السلام تعوذوا بالله من عذاب النار تعوذوا اي اطلبوا من الله ان يدفع عنكم عذاب النار ويدل هذا على انه لا يجوز لاحد ان يأمن من عذاب الله بل ليكن كل واحد خائفا من العذاب باكيا على الذنوب سائلا من الله العفو والعافية • قوله تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن الفتن جمع فتنة وهي الامتحان ويستعمل في البلاء والمكروه وما ظهر منها وما بطن اي الجهر والسر وقيل ما ظهر ما يجري على ظاهر الانسان وما بطن ما يكون في القلب من الشرك والرياء والحسد وغير ذلك من مذمومات الخواطر وبطن ضد ظهر واسم جد زيد الضحاك بن زيد بن لوذان وهو انصاري • قوله اذا قبر الميت قبر ما ض مجهول ومعناه وضع في القبر • قوله اسود ازرقان يعني لونهما اسود وهما ازرقا العين ومن كانت هذه صفته يكون خوفه في قلب الناس اشد وانما يبعثهما الله على هذه الصورة ليكون خوفهما على الكفار اشد تحقيرا وايئاسا للجواب واما المؤمنون فلا يخافون منهما مع ان صورتهما مخوفة بل يثبت الله السكينة المؤمنين بجوابهما لان من خاف الله في الدنيا وامن به وبما انزل على انبيائه لم يخف في القبر منهما وهذا الحديث يدل على انهما بهذه الصورة يأتيان الكفار والمسلمين والصالح والفاسق المنكر والنكير كلاهما صفة المعروف تقول لمن تعرفه معروف ولمن لا تعرفه منكر ونكير سميا بهذا الاسم لان الميت لم ير قبلهما ولم ير صورة مثل صورتهما والنكير فعيل بمعنى مفعول من نكر بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر نكرا اذا لم يعرف احدا والمنكر مفعول من انكر بمعنى نكر • قوله في هذا الرجل الذي بعث عليكم بالنبوة • قولها قد كنا نعلم انك تقول هذا يعني قد علمنا فيك السعادة وجوابنا على وجه يجيبه الله لانا رأينا في وجهك اثر السعادة وشعاع نور الايمان ويحتمل ان يخبرها الله بكونه سعيدا • يفسح بضم الياء وفتح السين اي يوسع قبره طوله سبعون ذراعا وعرضه سبعون ذراعا ثم ينور بضم الياء وفتح الواو اي يجعل له في قبره الضياء والنور ثم قال ثم نام نوم امرء مخاطب من نام ينام نوما • قوله فيقول ارجع الى اهلي يعني فيقول الميت اريد ان ارجع الى اهلي واخبرهم بان حالي طيب ولا حزن لي ليسروا بكون عيشتي طيبا • العروس الزوج والزوجة في اول اجتماعهما يستوي في لفظة عروس الرجل والمرأة وانما قال كنومة العروس لان العروس يكون في طيب العيش وقيل المراد به واحبابه ويجبه ويعزه اقاربه واحباؤه في ذلك الوقت يعني يقال لذلك الشخص ثم في القبر على احسن حال واطيب عيش فانه لا رجوع من القبر الى الدنيا • قوله الذي لا يوقظه الا احب اهله

شبكة الألوكة www.alukah.net

اليه انتبه يوقظ اذا نبه احدا من النوم الذي موصول وما بعده صلته والموصول وصلته صفة للعروس والمراد بالعروس ههنا الرجل لانه قال الذي لا يوقظه ولم يقل التي لا يوقظها وقوله لا يوقظه الا احب اهله اليه عبارة عن عزته وتعظيمه عند اهله يأتيه غداة ليلة زفافه امه وابوه ويوقظه من النوم على الرفق واللطف قوله حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك حتى يتعلق بمحذوف يعني ينام طيب العيش حتى يبعثه الله يوم القيمة البعث الاحياء بعد الموت المضجع بفتح الجيم موضع الضجع وهو النوم من ضجع بفتح العين في الماضي والغابر اذا نام قوله قال سمعت الناس يعني اذا سأل الملكان المنافق عن النبي عليه السلام قال في جوابهما سمعت الناس يقولون اي سمعت المسلمين يقولون انه نبي فقلت مثل قولهم ولا ادري انه نبي في الحقيقة ام لا قوله فيقولان قد كنا نعلم انك تقول ذلك يعني يقولان له انا رأينا في وجهك اثر الشقاوة وظلمة الكفر فعلمنا انك لا تجيبنا على وجه الصواب قوله فيقال للارض التئمي عليه التئم اذا اجتمع وهو افتعل من لئم اذا جمع والياء في التئمي ضمير مؤنث مخاطبه لان الارض مؤنث الاختلاف ادخال الشيء في الشيء الاضلاع جمع ضلع وهو عظم الجنب يعني يؤمر قبره حتى يتقرب كل جانب منه الى الجانب الآخر ويضمه ويعصره فتنضم القبر ويعصره حتى يدخل عظم جانبه الايمن في عظم جانبه الايسر وعظم جانبه الايسر في جانبه الايمن قوله رواه اي رواه وروي هذا الحديث المتقدم البراء كما رواه ابو هريرة الا ان الفاظهما مختلفة قوله ياتيه اي يأتي المؤمن قوله وما يدريك ما للاستفهام ويدري بضم الياء وكسر الراء مضارع معروف من ادري اذا علم يعني اي شيء اعلمك واخبرك بما تقول من قولك ربي الله الى آخره ما يقول قوله قرأت كتاب الله يعني قرأت القرآن وآمنت به انه حق وصدقته على ما فيه فوجدت فيه فاعلم انه لا اله الا الله وذكر الله ربكم خالق كل شيء وغيره ذلك من الآيات الدالة على ان ربي ورب المخلوقات هو الله تعالى ووجدت ايضا فيه اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وكذلك ان الدين عند الله الاسلام وكذلك ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه فعلمت انه لا دين مرضيا بعد مجيء محمد عليه السلام الا الاسلام ووجدت فيه ايضا محمد رسول الله وقيل يأتيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وغير ذلك من الآيات الدالة على ان محمدا رسول الله على كافة الخلق فعلمت انه رسول الله فان قيل هذا الحديث يدل على ان الرجل يعرف صدق الرسول من القرآن وهذا لا يستقيم لان الرجل ما لم يعرف صدق الرسول لا يعرف ان القرآن كلام الله فالجواب ان النبي عليه السلام يعرف صدقه بالمعجزة بل لا طريق الى معرفة صدق النبي الا بالمعجزة فان النبي اذا اظهر المعجزة عرف الناس انه لو لم يكن نبيا لم يقدر على اظهار المعجزة لان المعجزة ليس بمقدور البشر لانه لو كانت في قدرة البشر لقدر عليها كل من كان في مثل النبي في القوة والعقل والفصاحة فاذا رأى الرجل في نفسه ما كان في النبي من صفات البشر به ولم يقدر ومثل ما اتى به النبي من المعجزة علم انه ليست الا من الله تعالى والقرآن اكبر معجزة من معجزات النبي عليه السلام فان الرجل اذا تفكر في القرآن يعلم انه لا يشبه كلام البشر فيعلم انه كلام الله تعالى والله تعالى لا ينزل كلامه الا على رسوله فعلم الرجل ان من انزل عليه هذا الكلام رسول الله عليه السلام قوله فذلك يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت فذلك اشارة الى جريان لسان المؤمن بجواب الملكين يعني انما جرى على لسانه الصدق والصواب في جواب الملكين كان الله اخبر انه يثبت المؤمنون بكلمة الشهادة في الدنيا وفي القبر وكل ما اخبر به الله تعالى لا يكون الا كذلك قوله ان صدق عبدي بما يقول فانه كان في الدنيا على هذا الاعتقاد عن الاخلاص والصدق لا عن النفاق والرياء

فاذا كان

فاذا كان له هذا الاعتقاد على الاخلاص فهو مستحق الاكرام فاكرموه قوله فافرشوه من الجنة افرشوه بفتح الهمزة مروي وهي همزة قطع وهو امر مخاطب من افرش اذا امر احدا او حمل احدا بفرش وبساط واللام مقدر في فافرشوه اي فافرشوا له يعني فامروا بفرش بساط من بساط الجنة قوله والبسوه من الجنة البسوه بفتح الهمزة وكسر الباء امر مخاطبين من البس اذا كسى احدا لباسا واعطاه لباسا يقال لبس زيد بفتحه ونفسه والبسته انا يعني البسوه من ثياب الجنة والضمير في افرشوه وما بعده للملائكة او لخزنة الجنة قوله من روحها اي من راحة الجنة ولذتها قوله ويفتح له فيها مد بصره فيها اي في الجنة مد بصره المد البسط والتوسيع والمراد منه ههنا الى حيث ينتهي اليه بصره فان قيل قال قبل هذا ينسح له سبعون ذراعا في سبعين وقال هنا يفتح له فيها مد بصره كيف التوفيق بينهما قلنا سبعون ذراعا في سبعين عبارة عن توسيع قبره ومد البصر ههنا عبارة عما يعرض عليه من الجنة فبينهما فرق ويحتمل ان يكون ذلك لمن دون درجته اقل ممن له هذا الامر مد البصر اكثر من سبعين ذراعا قوله فذكر موته اي فذكر حال موته وشدة موته والسؤال منه في القبر فان قيل لم ذكرها وعاد روحه في جسده ولم يقل في قصة المؤمن انه يعاد روحه في جسده قلنا لانه ذكر ثم ما يدل على ان روحه يعاد في جسده فهو قوله عليه السلام فيجلساه ويقولان له من ربك والاجلاس والسؤال عنه انما يكون بعد ان يعاد روحه في جسده قوله هاه هاه فيكون الها بعد الالف هذه الكلمة يقولها المتحير في الكلام من الخوف او من عدم الفصاحة وليس لها معنى ولكن اذا صدرت هذه الكلمة من شخص علم انه لا يقدر على جواب السائل بل هو متحير في جوابه يعني هذا الكافر متحير في جواب الملكين قوله فينادي مناد من السماء ان كذب يعني كذب انه لا يدري من ربه وما دينه ومن هذا الرجل الذي بعث فيهم لان الكفار يعلمون ان ربهم هو الله ويعلمون ان دينهم الاسلام وان نبيهم محمد ولكن لا يؤمنون حسدا وبغضا فان قيل لم قال في قصة المؤمن ان صدق عبدي ولم يقل هذا عبدي قلنا لان اضافة الله العبد الى نفسه تشريف له والمؤمن يستحق التشريف بخلاف الكافر قوله فيأتيه من حرها وسمومها الضمير يرجع الى النار والحر هنا تأثير النار فيه والسموم الريح الحارة يعني يلحقه اثر حرة النار والريح الحارة قوله ثم يتيض له اعمى واصم يتيض بضم الياء الاولى وفتح الثانية وتشديدها اي يقدر له ويوكل عليه زبانية لا عين له حتى لا يرى معجزة وجزبان دمعه كيلا يرحم عليه ولا يسمع صوت بكائه واستغاثته قوله معه مرزبة من حديد المسموع في الحديث مرزبة بتشديد الباء ولكن في اللغة مرزبة بتخفيف الباء وهي الشيء الذي يكسر به المدر والارزبة مثله ولكن الباء من الارزبة مشددة بخلاف المرزبة قوله انه كان اي كان عثمان اذا وقف على قبر اي على راس قبر او عند قبر يبكي حتى يبل لحيته من الدمع فقيل تذكر الجنة والنار ولا تبكي يعني يستمع ذكر الجنة والنار ولا تبكي من حزن النار واشتياق الجنة وتبكي من خوف المقبر قوله اول منازل الآخرة يعني للآخرة منازل اولها القبر ومنها عرصة القيامة عند العرض ومنها الوقوف عند الميزان ومنها المرور عند الصراط ومنها الجنة او النار قوله فان نجا الرجل في القبر من العذاب يكون نجاته علامة السعادة فما بعده اي فما بعد القبر من احوال القيمة يكون ايسر واسهل عليه فان لم ينج من العذاب في القبر يكون عذابه في القبر علامة الشقاوة فيكون ما بعد القبر من احوال القيمة اشد واشق عليه يعني قال عثمان لاجل هذا ابكي من خوف القبر فما ادري انجو من عذاب القبر حتى يكون ما بعده ايسر علي ام لا انجو منه حتى يكون ما بعده اشد علي وحيثئذ ذكر عثمان مطلقا

فاعلم انه عثمان بن عفان بن العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وكنية عثمان ابو عمرو و
وقيل ابو عبد الله والاول اوجه واشهر قال وسول الله عليه السلام ما رايت منظرا قط الا والقبر
افظع منه الضمير في قال لعثمان رضي الله عنه المنظر الموضع الذي ينظر اليه افظع افعل التفضيل من
فظع بضم العين في الماضي والغابر فظاعة اذا صار الشيء هولا منكرا شديدا يعني قال عثمان قال رسول
الله عليه السلام ما رايت شيئا الا والقبر اشد وافزع وانكر منه قوله وقف عليه اي وقف على راس القبر
استغفروا لاخيكم اي اطلبوا المغفرة من الله تعالى لهذا الميت ثم سلوا اي اسئلوا واطلبوا من الله تع
ان يثبت لسانه بجواب المنكر والنكير فانهما ليسالان في هذه الساعة وهذا الحديث يدل على ان دعا
الحي ينفع الميت وعلى انه يستحب للاحياء ان يدعوا للاموات وعلى ان المسلمين بعضهم اخوة بعض وهذا
الحديث لا يدل على تلقين الميت عند الدفن كما هو عادة الناس لانه ليس في هذا الحديث لفظ يدل عليه
ولم يجد ايضا فيه حديثا مشهورا فيه واورد الغزالي في كتابه احياء العلوم والامام الطبراني في كتابه
المسمى بكتاب الادعية حديثا في تلقين الميت عند الدفن ولم يصح بعض المحدثين واما قوله عليه السلام
لقنوا موتاكم قول لا اله الا الله فالمراد بهذا عند الموت لا بعد الموت واما تلقين احد الميت عند الدفن
لم يكن فيه حرج لانه ليس فيه الا ذكر الله وعرض الاعتقاد على الميت والحاضرين والدعا للميت والمسلمين
ويكون فيه ارغام لمنكري الحشر والبعث واحوال القيمة وكل ذلك حسن قوله نسلط هذا افعل مضارع
مجهول من التسليط وهو ان يجعل احد مسلطا على احد ليعذبه ويؤذيه التنين بتشديد النون الاولى
نوع من الحيات كثير السم نهش ولدغ كلاهما بفتح العين في الماضي والغابر معناهما واحد في اللغة
وذكر كلا اللفظين هنا اما للتاكيد او لبيان انواع العذاب لانه ربما يكون النهش اشد الما من
اللدغ او بالعكس حتى تقوم الساعة اي حتى يجيء يوم القيمة قوله لو ان تنينا منها نفخ في الارض
ما انبتت خضرا يصف شدة سمه وحرارة نفخه يعني لو وصل ريح نفخه وحرارته في الارض لاحترقت
الارض من حرارته بحيث لا ينبت في الارض نبات اخضر ولم يبق في الارض نبات او شجر اخضر وتنبيه
التنين بتسعة وتسعين اختلف فيه والاصح انه انما قيد رسول الله عليه السلام بتسعة وتسعين
لحكمة علمها هو عليه السلام من طريق الوحي فلم يعرفه غيره وهذا كتقييده عليه السلام الاستغفار
سبعين مرة او بمائة مرة وغير ذلك من الاعداد وقيل انما قيده بتسعة وتسعين لان لله تسعة
وتسعين اسما كل اسم ماخوذ من الصفة كالرحمن والرحيم والملك وباتي بحثه في موضعه ان شا
الله تعالى فالكافر انكر هذه الاسماء وهذه الصفات واشرك بمن له هذه الاسماء فوكل عليه بعدد كل
اسم منها تنين وحصل للمومنين بعد كل اسم منها اقربه رحمة كما قال عليه السلام ان لله مائة
رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الانس والجن والبهايم والانعام بها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها
يعطف الوحش على ولدها واخر تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده التعاطف جريان العطف
بين اثنين والعطف الشفقة والرحمة **باب الاعتصام بالكتاب والسنة** قوله
احدث اي اذا اتى بشي جديد في امرنا اي في ديننا هذا اي هذا الدين الذي بعثت به ما ليس فيه
اي ما ليس نحن امرنا به او فعلناه وما ليس في القران فهو رد اي فهو مردود يعني من فعل فعلا
او قال قولا في الدين وليس ذلك في القران ولا في احاديث رسول الله عليه السلام لا يجوز قبوله ويسمى
ذلك الفعل والقول بدعة واعلم ان البدعة نوعان سي وحسن فالسي كالزيادة على اركان الصلاة عمدا

واما اصلوة النوافل بالجماعة على الدوام وغير ذلك والحسن كالمنارة وتكثير درجات المنبر لزيادة
اعلام الاذان وكزيادة اعلام الاذان الاول يوم الجمعة قبل الاذان الذي يكون بعد صعود الخطيب
المنبر فان امير المومنين عثمان رضي الله عنه وضعه وغير ذلك مما لم ير فيه على السنة اتابعوا او
فيه مصلحة فلا باس به ولا يجوز البدعة السيئة قوله اما بعد هاتان الكلمتان يقال لهما فصل الخطاب
واكثر استعمالها بعد تقدم قصة او حمد لله وصلاة على النبي فكان الاصل ان يقال اما بعد حمدا لله وبعد
اذا كان له مضاف اليه ولم يكن قبله حرف جر فهو منصوب على الظرف واذا قطع عنه المضاف اليه
بني على الضم كما هاهنا والمفهوم من هذان اللفظان النبي عليه السلام قال هذا الحديث في اثنا خطبته
وموعظته قوله فان خير الحديث كتاب الله التاجواب لاما لان فيه معنى الشرط والحديث الكلام ولا
شك ان كلام الله خير من كلام المخلوقين وقوله وخير الهدي هدي محمد وخير منصوب لانه معطوف
على اسم ان الهدي السير والطريقة وهو مصدر يقع على الواحد والتثنية والجمع فالهدي الاول بمعنى
الجمع والثاني بمعنى الواحد يعني خير الطرق والسير طريق محمد وسيرته ودسيسة المحدثات بفتح الدال
جمع محدثة وهو مفعول من احدث والمراد بالمحدثات البدع والضلالة من الافعال والاقوال وكل
محدثة اي كل خصلة محدثة بدعة اي فهي بدعة ومعنى المحدثة والبدعة في اللغة واحد ولكن المراد
بالبدعة في الحديث المخالفة للسنة يعني كل خصلة ابتديها مجتهد لم يقلها النبي فهو مخالفة للسنة
ومخالفة السنة ضلالة والضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غير الطريق والطريق
المستقيم هو الشريعة ومن مال عن الشريعة فقد ضل عن طريق الحق قوله ملحد في الحرم الحد اذا مال
عن الحق والملحد في الحرم اي مايل عن الحق في الحرم يعني من لم يعظم حرمة الحرم ويفعل فيه معصية
فالمعصية قبيح وفي الموضع الشريف اقبح قوله ومبتغ في الاسلام سنة الجاهلية ابتغى اذا طلب
يعني من دخل في الاسلام وطلب ويحيي ما هو عادة الجاهلية كالميسر وقتل الاولاد وغير ذلك
قوله ومطلب دم امري مسلم بغير حق ليهريق دمه ومطلب بتشديد الطا اسم فاعل من طلب واصله
اطتلب فقلبت التا طا وادغمت الطا في الطا ومعناه طلب ليهريق هذا اللفظ من اراق يريق واراقة
اذا صب الما وغيره فقلبت الهمزة هاء فقيل هراق يهريق بفتح الها الان اصله يريق بارباق بفتح الهمزة
فحذفت الهمزة كما لا يجتمع همزتان في الاخبار عن نفس المتكلم نحو فوكك الرنق فان اجتماع الهمزتين
ثقيل فلما قلبت الهمزة ها زال عنه الثقل فلم يحذف في المستقبل وغيره فقيل يهريق وقيل بل الها ساكنة
زايدة في الماضي وغيره تقول في الماضي هراق بسكون الها وفي المستقبل يهريق واصله يارباق بفتح
الهمز فحذفت وبقيت الها ساكنة واعلم ان الناس في قوله ابغض الناس ليس المراد به جميع الناس لان
المراد المذكورين في هذا الحديث مسلمون فكيف يكون المسلمون ابغض الى الله من الكفار بل يراد به
المسلمون يعني ابغض المسلمين المذنبين الى الله هذه الثلثة لان هذه الذنوب الثلثة المذكورة في هذا
الحديث اشد الذنوب قوله الا من ابى اي امتنع عن قبول الشرع او عن العمل بالشرع فمن امتنع عن
قبول الشرع جاحدا واستخفا فالشرع فهو كافر لا يدخل الجنة ومن ترك شيا من الشرع غير جاحد
بل عن الكسل فهو مسلم مذنب وهو يدخل الجنة الا انه يدخل الجنة بعد ان عذب في قبره فقد روى انه
او قيل ان عذب فهذا في مسيئة الله قوله ومن عصاني فقد ابى هذا يدل على ان من عصى رسول الله
عليه السلام لا يدخل الجنة لانه قال كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى يعني من ابى لا يدخل الجنة فان

كان من عصاه كافرا فلا شك انه لا يدخل الجنة وان كان مسلما فهذا يكون للزجر والتهديد قوله جاءت ملائكة اي جاءت جماعة من الملائكة الى النبي عليه السلام ليضربوا له مثلا ليحفظه ويخبر به امته فقالوا ان لصاحبكم هذا مثلا اي فقال بعض أولئك الملائكة لبعض ان لصاحبكم اي لمحمد فيهذا اشارة الى محمد المثل والمثل والشبه والشبيه واحد واكثر استعمال المثل في شيء يشبهه به شيء اخر يقول زيد مثل في الجواد اي له جود كثيرة يشبه الاسخياء به قوله قال بعضهم انه نائم يعني قال بعضهم لا يعني ضرب المثل في هذه الساعة لانه نائم والنائم لا يفهم ولا يعلم ما تقولون وقال بعضهم هو نائم عينه ولا ينام قلبه فاذا كان كذلك يفهم ويعلم ما تقولون اليقظان نعت مذكر من يقظ يقظ بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر يقظا وهو ضد نام المادبة بضم الدال الطعام الذي يصنع للاضياف وقوله وبعث داعيا يعني ارسل الى الدار احدا يدعو الناس الى تلك الدار والمادبة التي صنع فيها قوله فقالوا اولوها له ينتهها فقالوا اي فقال بعضهم لبعض اولوها اي فسروا هذه الحكاية او هذه الدار والمادبة التاويل التفسير له اي لمحمد ينتهها اصله ينتهيه بسكون الهاء لانه مجزوم بجواب الامر وهو من فقه بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر فقها اذا ادرك وفهم شيئا فاذا نعت ها يفقه في الهاء التي تبدل الان كل حرفين متماثلين اولهما ساكنة فاد غام الاولى في الثانية لازم قوله قال بعضهم انه نائم يعني قال بعض الملائكة انه نائم واذا كان نائما كيف يفقه ما تقول من ضرب المثل وقال بعضهم يفقه لان قلبه ليس بنائم فقولهم فالدار الجنة والداعي محمد ذكر في المثل اربعة اشياء احدها الدار والثاني بانيها والثالث المادبة والرابع الداعي وذكر في التفسير شيئين الجنة والداعي ولم يذكر الباقين لتقدم ذكرها يعني الدار الجنة والباني هو الله تعالى والمادبة طعام الجنة والداعي محمد فمن اطاع محمدا يدخل الجنة وياكل طعام الجنة ويرضى الله تعالى عنه ومن عصى محمدا يكون بخلاف ذلك قوله ومحمد فرق بين الناس ففرق فعل ماض يعني محمد ميز وفصل بين الحق والباطل والكفر والاسلام والحلال والحرام وفي بعض النسخ ومحمد فرق بين الناس بسكون الراء وضم الفاء وهو مصدر بمعنى الفارق قوله جاثلثة رهط الرهط الجماعة ما دون العشرة ثلثة رهط اي ثلثة انفس قبلهم علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة جاؤا الى ازواج النبي عليه السلام يسالونهن عن قدر عبادة النبي عليه السلام وعن وظائفه من العبادات في كل يوم وليلة حتى يفعلوا مثل ما يفعل النبي عليه السلام قوله فلما اخبروا بها كانهم تقالوها الضمير في تقالوها يرجع الى العبادة والتقال وجدان الشيء قليلا فقالوها اي وجدوا تلك العبادة قليلة وقد ظنوا ان وظائف رسول الله من العبادات كثيرة قولهم اين نحن من النبي عليه السلام اي بيننا وبين نبي بعد بعيد لانا مذنبون وهو مغفور ذنوبه وهو اعز المخلوقات الى الله فاذا كان كذلك فلا يحتاج على عبادة كثيرة فان لم يفعل عبادة كثيرة لم يكن له بذلك عيب ونقصان لكنا نحن مذنبون وليس لنا عند الله قدر مثل قدره فاذا كان كذلك نحتاج عبادة كثيرة فليزد كل واحد منا على عبادة الرسول عبادة كثيرة وقد حفظوا الادب ولم يعيبوا رسول الله بقلة عبادته بل اظهروا عذره ولاموا انفسهم في مقابلتهم انفسهم بالنبي وعلموا ان مقابلتهم انفسهم بالنبي كان خطا فليتعلم المريدون والتلامذة مجالسة المشايخ والاستادين من هؤلاء ولا ينبغي ان ينظر الى الشيخ بعين الاحتقار وان راى عبادته قليلة بل ينظر عذره وليلم نفسه ان اجرى في خاطره انكار شيخه لانه من اعترض على شيخه لن يفلح واعلم ان قلة وظائف النبي من العبادات انما كانت رحمة على امته لانه لو عمل عبادات كثيرة تجهد امته ان يعملوا مثل عمله وح

يلحقهم ضرر ومشقة فلاجل هذا لم يعمل عبادات واعلم انه اختلف في قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقيل ما كان قبل النبوة وما كان بعدها وقيل قبل النبوة وبعدها وقيل فيه اقوال كثيرة يطول ذكرها فقال احدهم اما انا فاصل الليل ابدا يعني احيي الليالي ولا ارقد وقال الاخر انا اصوم النهار ولا افطر اي فقال بعض أولئك الملائكة لبعض ان لصاحبكم اي لمحمد فيهذا اشارة الى محمد المثل والمثل والشبه والشبيه واحد واكثر استعمال المثل في شيء يشبهه به شيء اخر يقول زيد مثل في الجواد اي له جود كثيرة يشبه الاسخياء به قوله قال بعضهم انه نائم يعني قال بعضهم لا يعني ضرب المثل في هذه الساعة لانه نائم والنائم لا يفهم ولا يعلم ما تقولون وقال بعضهم هو نائم عينه ولا ينام قلبه فاذا كان كذلك يفهم ويعلم ما تقولون اليقظان نعت مذكر من يقظ يقظ بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر يقظا وهو ضد نام المادبة بضم الدال الطعام الذي يصنع للاضياف وقوله وبعث داعيا يعني ارسل الى الدار احدا يدعو الناس الى تلك الدار والمادبة التي صنع فيها قوله فقالوا اولوها له ينتهها فقالوا اي فقال بعضهم لبعض اولوها اي فسروا هذه الحكاية او هذه الدار والمادبة التاويل التفسير له اي لمحمد ينتهها اصله ينتهيه بسكون الهاء لانه مجزوم بجواب الامر وهو من فقه بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر فقها اذا ادرك وفهم شيئا فاذا نعت ها يفقه في الهاء التي تبدل الان كل حرفين متماثلين اولهما ساكنة فاد غام الاولى في الثانية لازم قوله قال بعضهم انه نائم يعني قال بعض الملائكة انه نائم واذا كان نائما كيف يفقه ما تقول من ضرب المثل وقال بعضهم يفقه لان قلبه ليس بنائم فقولهم فالدار الجنة والداعي محمد ذكر في المثل اربعة اشياء احدها الدار والثاني بانيها والثالث المادبة والرابع الداعي وذكر في التفسير شيئين الجنة والداعي ولم يذكر الباقين لتقدم ذكرها يعني الدار الجنة والباني هو الله تعالى والمادبة طعام الجنة والداعي محمد فمن اطاع محمدا يدخل الجنة وياكل طعام الجنة ويرضى الله تعالى عنه ومن عصى محمدا يكون بخلاف ذلك قوله ومحمد فرق بين الناس ففرق فعل ماض يعني محمد ميز وفصل بين الحق والباطل والكفر والاسلام والحلال والحرام وفي بعض النسخ ومحمد فرق بين الناس بسكون الراء وضم الفاء وهو مصدر بمعنى الفارق قوله جاثلثة رهط الرهط الجماعة ما دون العشرة ثلثة رهط اي ثلثة انفس قبلهم علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة جاؤا الى ازواج النبي عليه السلام يسالونهن عن قدر عبادة النبي عليه السلام وعن وظائفه من العبادات في كل يوم وليلة حتى يفعلوا مثل ما يفعل النبي عليه السلام قوله فلما اخبروا بها كانهم تقالوها الضمير في تقالوها يرجع الى العبادة والتقال وجدان الشيء قليلا فقالوها اي وجدوا تلك العبادة قليلة وقد ظنوا ان وظائف رسول الله من العبادات كثيرة قولهم اين نحن من النبي عليه السلام اي بيننا وبين نبي بعد بعيد لانا مذنبون وهو مغفور ذنوبه وهو اعز المخلوقات الى الله فاذا كان كذلك فلا يحتاج على عبادة كثيرة فان لم يفعل عبادة كثيرة لم يكن له بذلك عيب ونقصان لكنا نحن مذنبون وليس لنا عند الله قدر مثل قدره فاذا كان كذلك نحتاج عبادة كثيرة فليزد كل واحد منا على عبادة الرسول عبادة كثيرة وقد حفظوا الادب ولم يعيبوا رسول الله بقلة عبادته بل اظهروا عذره ولاموا انفسهم في مقابلتهم انفسهم بالنبي وعلموا ان مقابلتهم انفسهم بالنبي كان خطا فليتعلم المريدون والتلامذة مجالسة المشايخ والاستادين من هؤلاء ولا ينبغي ان ينظر الى الشيخ بعين الاحتقار وان راى عبادته قليلة بل ينظر عذره وليلم نفسه ان اجرى في خاطره انكار شيخه لانه من اعترض على شيخه لن يفلح واعلم ان قلة وظائف النبي من العبادات انما كانت رحمة على امته لانه لو عمل عبادات كثيرة تجهد امته ان يعملوا مثل عمله وح

واعلم انه اختلف في قوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقيل ما كان قبل النبوة وما كان بعدها وقيل قبل النبوة وبعدها وقيل فيه اقوال كثيرة يطول ذكرها فقال احدهم اما انا فاصل الليل ابدا يعني احيي الليالي ولا ارقد وقال الاخر انا اصوم النهار ولا افطر اي ولا افطر في النهار والافطار الاكل بعد الصوم وقال الاخر انا اعتزل النساء فلا اتزوج الاعتزال الاجتناب والتباعد يعني اتباعد النساء ولا انكحهن ابدا قوله عليه السلام انتم الذين قلتم كذا وكذا يعني انتم الذين وضع كل واحد منكم على نفسه شيئا من العبادات على مخالفتي ولم يكن امرت بها ولم افعلها انا قوله اما والله اني لاخشاكم لله وانقاكم اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم معناه واعلم يستوي فيه المذكر والمونث والواحد والتثنية والجمع اخشاكم اي اشدكم خشية لله وانقاكم اي اشدكم تقوى والتقوى الحذر والاجتناب من معصية الله يعني ان وضعكم هذه العبادات على انفسكم من شدة خشيتكم وتقويكم لله فان خشيتي وتقواي اشد ومع هذا ما وضعت على نفسي شيئا مما وضعتم على انفسكم فلم تفعلوا شيئا لم يامركم به الله ولا رسوله فلا ينبغي لكم فعل هذا فان لانفسكم عليكم حقا وان لازواجكم عليكم حقا وبين ذكر هذا مستقصى في حديث اخر انشاء الله قوله لكني اصوم وافطر يعني انا لا افعل كما فعلتم بل اصوم وقتا وافطر وقتا واصلي في بعض الليل وارقد اي انام في بعضه واتزوج النساء لان الله خلق النساء للرجال وركب في الرجال والنساء الشهوة كما خلق فيهم الاحتياج الى الطعام وكما انه لابد من الطعام فكذلك لابد للرجال من النساء والتزوج مباح وهو سبب للعبادة لانه يحصل به دفع الزنا من الرجل والمراة ويوجر الرجل بما يعطي زوجته من النفقة والكسوة ويوجر ايضا بمكالمته ومجالسته اياها ربما يحصل به الاولاد والاولاد عباد الله وامتي النبي عليه السلام ولا شك ان تكثير عباد الله وامة النبي عبادة فاذا كان كذلك فلا ينبغي لمن يحتاج الى النكاح وسيقدر على تحصيل النفقة ان يتزوج قوله عليه السلام فمن رغب عن سنتي فليس مني رغب عن الشيء اذا تركه واعرض عنه يعني من ترك ما امرت به من احكام الدين فرضا كان او سنة عن الاستخفاف بي وعدم الالتفات الي فليس مني لانه كافر فاما من تركه لا عن الاستخفاف وعدم الالتفات بل عن الكسل لم يكن كافرا وعلى هذا قوله فليس مني يكون للزجر والوعيد ويكون معناه فليس من المقتدين بي والعاملين بسنتي قوله ما بال اقوام اي ما حال اقوام ما للاستفهام بمعنى التوبيخ والانكار يتنزهون اي يتباعدون ويحترزون عن الشيء الذي افعله الصنع الفعل اصنعه اي افعله قوله انا اعلمهم بالله اي بعذاب الله وعضبه وعظمته يعني انا افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل في النهار والتزوج وقوم يحترزون عنه فان احترز واعن الخوف عذاب الله فانا اعلم بقدر عذاب الله فانا اولى ان احترز عنه فاذا لم احترز عنه فاعلم انه لا يحصل به عذاب لان العذاب لا يتعلق بفعل المباح وانما يتعلق بفعل المعصية وقال النبي عليه السلام انتم اعلم بامور دنياكم اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوه قوله انتم اعلم بامور دنياكم سببه ان رافع بن خديج بن رافع بن عدي وكنية رافع ابو عبد الله قال لما قدم رسول الله عليه السلام المدينة راى اهل المدينة يابرون النخل فقال ما تصنعون قالوا كنا نصنع هكذا ابدا قال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوا الابر فنقصت ثمارهم فذكروا لرسول الله انا تركنا الابر فنقصد الثمار فقال رسول الله عليه السلام هذا الحديث يعني انتم اعلم بالامور الدنيوية وانا اعلم بامور الدين اذا امرتكم بشيء من امور الدين فاقبلوه قوله انما مثلي الى اخره يعني انا مبعوث لاخوف الناس واعلمهم بان عذاب الله نازل على من لم يومن بي كالنذير العريان وهو الذي

يري جيشا يقصدون قومه وقد نبوا منهم ويخاف الرجل ان اتاهم ليخبرهم بانهم الجيش قبله فيقف عن بعيد
ويتبع ثوبه ويشير اليهم بثوبه وينادي بهم ان جيشا قصدوكم وقد نبوا منكم فقوموا والنذير بعيني المنذر وهو
المعلم مع التخفيف فالنجا مصدر بمعنى الاسراع ويجوز ان يكون منصوبا او ممدودا والنذير هو انجوا النجا اي اسرعوا
الاسراع في النزار وفي بعض النسخ فالنجا مرتين وبعضها مرة واحدة في شرح السنة واكثر الروايات قوله
فاطاعه طائفة اي فاطاع النذير العريان فصدقوه طائفة من قومه مرة واحدة فثبتوا من العدو فنجوا وكذبه
طائفة فلم يبرحوا واقاموا بمكانهم فاتاهم الجيش فاهلكهم فذلك من صدق النبي وامن بما جاء به فنجوا من
عذاب الله ومن كذبه فخلد في نار جهنم الادلاج المشي في اول الليل المهل بفتح الميم والهاء السكون والثاني
فاجلوا على مهلهم اي فذهبوا في اول الليل على الرفق والسكون فاصبحوا مكانهم اي دخلوا في وقت الصباح
في ذلك المكان واقاموا بذلك المكان حتى ظهر الصبح الاصباح الدخول في وقت الصباح فصبحهم الجيش بتشديد
الباء اي اتاهم الجيش في وقت الصباح لان عادة الجيش ان يغيروا في وقت الصباح التصبيح الذهاب في وقت
الصباح والدخول في وقت الصباح واجتاحهم اي استاصلهم واهلكهم بالكلية وهو افتعل من جاح يجوح جوحا
اذا قلع الشجر من الاصل قوله فذلك مثل من اطاعني اي مثل من اطاعني كمثل من صدق النذير العريان
ومن عصاني كمن كذب النذير العريان قوله استوقد اي اشتعل واضرم ما حولها اي جوانب تلك النار وجعل
اي طفق الفراش شبه الذباب وعادته ان يلقي نفسه في النار اذا راي ضوء النار قوله وهذه الدواب
التي تقع في النار يعني الفراش وغيره من الدواب التي عادتها القاؤها نفسها في النار يقعن فيها النون ضمير
جماعة الاناث وهي الفراش والدواب التي تقع في النار والضمير في فيها يرجع الى النار قوله وجعل يحجزهن
ويجعل اي ويطفق ذلك الرجل الذي استوقد النار يحجزهن اي يمنعهن ويبعدهن عن النار وهن يغلبنه
اي لا يقدر ذلك الرجل ان يردهن عن النار فيقتحمن اي يلقين انفسهن بالعنف في النار
قوله عليه السلام فذلك مثلي ومثلكم يعني امنعكم عن دخول نار جهنم بان امركم بالخيرات وانهاكم عن
المعاصي فلا تقبلون قولي وتقتحمون انفسكم في نار جهنم بخالفتكم اياي قوله انا اخذ بحجزكم عن النار الحجز
بفتح الجيم جمع حجزة وهي ما يدخل فيه النكة من الازار ومن اراد ان ياخذ احدا بقوة ويبعده عن شيء ياخذ من
حجزته ويجره حتى يبعده عن ذلك الشيء يعني انا اجركم حتى ابعدكم عن النار قوله هلم عن النار هلم لغة في
احدها اتت وتعال والثاني اتى به فالمعنى الاول لازم والثاني متعد وهو امر مخاطب ليستوي فيه المذكر والمؤنث
والواحد والتثنية والجمع هذا هو الاصح وقيل بل يتصرف كما يتصرف احضر وغيره من امر المخاطب
وهو هنا لازم اي اقبل كم تعالوا وابعدوا عن النار قوله تخمون اصله تتخمون فحذفت التا الاولى للتخفيف يعني
تلقون انفسكم في نار جهنم بفعل المعاصي قوله كمثل الغيث الكثير الغيث المطر قوله وكانت منها طائفة
من قيء منها للتبعيض ومعنى الطائفة البعض والجماعة يعني الارض اذا اصابها المطر يكون على ثلاثة
اقسام احدها ارض طيبة لينة قبلت الماء اي دخلت الماء فيها فانبتت الكلاء العشب وهما الحشيش الرطب
وكذلك انبتت الرياحين والزرع وغير ذلك مما ينتفع الناس به القسم الثاني الاجادب وهي جمع اجدب
بالجيم والدال غير المجبة وهي الارض الصلبة التي تقبل الماء فتمسكه وما تروي ثم تبقى على وجهها الماء
قوله فينفع الله بها الناس الضمير في بها يرجع الى اجادب يعني ينتفع الناس من الماء الواقف على وجه تلك
الارض فيشربون منه ويستقون ويسقون دوابهم وزروعهم واشجارهم فهذان القسمان من الارض منتفع بهما واما القسم
الثالث لا خير فيه وهو القيعان والقيعان جمع قاع وهي الارض المستوية التي لا ينبت على وجهها الماء يدخل فيها

مطبر

ولا ينبت منها شيء لكونها سبخة قوله فذلك مثل من فقه في دين الله فقه بضم العين في الماضي والغابر
وبكسرها في الماضي وفتحها في الغابر اذا فهم وادراك الكلام اعلم انه ذكر في تقسيم الارض ثلثة اقسام وفي تقسيم
الناس في قبول العلم قسمين احدهما من فقه في دين الله الى اخره والثاني من لم يرفع بذلك راسا يعني تكبر
ولم يقبل الدين بقال لم يرفع فلان راسه بهذا اي لم يلتفت اليه من غاية تكبره واما ذكر ذلك لان القسم
الاول والثاني من اقسام الارض كقسم واحد من حيث انهما ينتفع بهما الناس فالحاصل ان الارض اذا
جاءها المطر فثمان احدها ينتفع به والثاني لا ينتفع به وكذلك الناس قسمان احدهما من يقبل العلم
واحكام الدين والثاني من لا يقبلها هذا بحث حصل الناس في الحديث قسمين احدهما ينتفع به والثاني
لا ينتفع به واما في الحقيقة الناس على ثلثة اقسام فمنهم من يقبل من العلم بقدر ما يعمل به ولم يبلغ درجة
الفتوى والتدريس وافادة الناس فهو القسم الاول ومنهم من يقبل من العلم بقدر ما يعمل به وبلغ ايضا
درجة الفتوى والتدريس وافادة الناس فهو القسم الثاني ومنهم من لا يقبل العلم فهو القسم الثالث
وانما شبه العلم والهدى بالمطر لان المطر سبب احيا الارض والعلم والهدى سببان لاحيا القلوب
قوله تلا اي قرا هو الذي اضمير راجع الى ما قبله وهو قوله لا اله الا هو العزيز الحكيم قوله منه
ايات محكمات من للتبعيض اي بعض القرآن محكم وبعضه متشابه هن ام الكتاب الام الاصل
اي الايات المحكمات اصل الكتاب لان المحكم هو الذي يعمل به والمتشابه لا يعمل به ولكن يومن به فالمحكم
يومن به ويعمل به والمتشابه يومن به ولا يعمل به فالذي يومن به ويعمل به اصل والذي يومن
به فقط فرع قوله واخر متشابهات اي وايات اخر متشابهات واخر جمع اخرى واخري تانيث
اخر بفتح الخا واختلف العلما في المحكم والمتشابه قال المسا المجاهد المحكم ما يعلم معناه كقوله
تعالى ان الله لا يظلم مثقال ذرة وكقوله ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين والمتشابه
ما لا يعلم معناه بل استاثر بعلمه الله كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى
وجاريك وما اشبه ذلك وقد قيل في المحكم والمتشابه اقوال كثيرة وهذا القول اقربها واشبهها
بهذا الحديث قوله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ اي ميل من الحق الى الباطل فيتبعون ما تشابه
منه يعني يحتجون في الايات المتشابهات ابتغاء الفتنة اي لابتغاء الفتنة والابتغاء الطلب اي لطلب
ابتاع الشك والخصومة بين المسلمين وابتغاء تاويله اي ولابتغاء تاويله والتاويل ما يؤول اليه
المعنى اي يرجع اليه اي يحتون فيه لاستنباط معانيه وكيفيته وحكمه وما يعلم تاويله الا الله
وقال محيي السنة وهو مولف المصابيح ان اهل السنة يقفون على قوله تعالى الا الله ثم يبتدون
بقوله والراسخون في العلم يقولون امنا به كل من عند ربنا هذا تفسير الاية قوله عليه السلام
فاذا راايت الذين هذا خاطب لعايشة والمراد به عايشة وجميع المسلمين فاولئك الذين سمى الله سمي
بتقضي مفعولين وكلا المفعولين هنا محذوف وتقديره فاولئك الذين سماهم الله اهل الزيغ فاحذروا
ايها المسلمون ولا تجالسوهم ولا تكلموهم فانهم اهل البدعة والزيغ قوله هجرت الي رسول الله التهجير
المشي في وقت الهاجرة وهي نصف النهار وهي وقت غاية الحرارة هجرت الى رسول الله عليه السلام
يعني مشيت قبل الزوال الى باب رسول الله اوالى مسجد رسول الله وانما مشى عبد الله في هذا
الوقت الى رسول الله ليكون حاضرا في المسجد او في بابه قبل خروجه حتى اذا خرج عليه السلام
لا يفوته شيء مما يصدر عنه عليه السلام من الافعال والاقوال وفي فعل عبد الله تحريض للناس

على تحمل الجرارة والمشقة والاسواع في المسجد وفي طلب العلم. قوله فسمع صوت رجلين اي فسمع رسول الله من حجرته صوت رجلين في المسجد اي في موضع قريب من حجرته اختلفا في اية اي تنازعا وتخاصما في اية واختلافهما في الاية يحتمل ان يكون في اية متشابهة بحث احدهما في معناه ونهاه الاخر عنه ويحتمل ان يختلفه في الفاظها فيقول احدهما انظر هكذي ويقول الاخر بل هكذي فخرج اليهم رسول الله غضبان ونهاهم عن الاختلاف في القرآن لان الاختلاف ان كان في معنى اية متشابهة فلا يجوز لان الاية المتشابهة يجب الايمان بها ولا يتعرض لمعناه وان كان الاختلاف في الفاظ القرآن فلا يجوز ايضا لانه اذا اشكل على قوم لفظ من الفاظ القرآن انه كيف هذا اللفظ وانه من القرآن ام لا فلا يجوز التكلم به من تلقاء انفسهم بل ليسئلوا اهل القرآن من ذلك اللفظ فانه ثبت عند القراء انه جاء عن رسول الله وجب قبوله ولا يجوز الاختلاف فيه وما لم يثبت انه جاء عن رسول الله لا يجوز قبوله. قوله وانما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني هلكت اليهود والنصارى وجاءوا وحشروا واحبن اختلفوا في التوراة والانجيل وذلك لكل واحد منهم ما شاء من تلقاء نفسه من غير علم ومن غير ان يسألوا العلماء عن ذلك. قوله فدعوني اي اتركوني ولا تسئلوني ما تركتكم اي ما دمت اتركم ولا امركم بشيء وذروني اي اتركوا واصلوا هذا وذروا سئالي وسمع يسمع والمستعمل منه المستقبل والامر والنهي ولا يستعمل منه الماضي والفاعل والمفعول. قوله فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سئوالهم الانبياء كانت سبب الهلاك لان الانبياء مبعوثون من الله على الخلق ولا يبعث الله احدا بالرسالة على الخلق الا اذا كان امينا عواقبا على مصالح امته وتعليمهم ما هم محتاجون اليه وينهاهم عما يضرهم في الدنيا والاخرة فاذا كان النهي النبي بهذه الصفة فلا يحتاج الامتان يكثروا السئوال بين يديه فان كثرة السئوال من النبي علامة سوء ظن الرجل في كون النبي تاركا لتعليم ما به نجاته ونهيه عما يضره فلا يشكل ان سئوال بني اسرائيل كان سببا لهلاكهم لان الامة التسليم بين يدي النبي يمتثل ما يامره النبي عليه السلام عن اعتقاد عظيم فيه وبسكت اذا سكت النبي وليتعقد سكوته وتكلمه عين المصلحة وكذلك لينكر المريدون بين يدي الشيخ فان المشايخ قالوا من قال لشيخه لم بفتح يعني من قال لشيخه لم فعلت هذا ولم فعلت هذا لن يفلح فانه ضعيف الاعتقاد في الشيخ فاذا كان الاعتراض على الشيخ سببا حرمان الرجل عن الافلاح فما بال من اعترض على نبيه. قوله واختلافهم على انبيائهم يعني الاختلاف ههنا الاعتراض اي واعتراضهم على انبيائهم والتشكيك في اقوالهم. قوله فانتهوا منه ما استطعتم يعني لا تتركوا المرء على الجهد ليكن اذا كان لكم عذر وتركتموه عن العذر لا يكون عليكم حرج مثل ترك الصوم بعذر المرض او السفر ليقضيه بعد ذوال العذر واذا لم يقدروا على الصلاة عن القيام فصلوا عن القعود وان عجزتم عن القعود فصلوا على جنوبكم فهو معنى قوله تركوه. قوله من سال عن شيء لم ينه عنه عن شيء غير محرم هل هو محرم ام لا فحرم ذلك الشيء لاجل سوال وكان ذنب هذا السايل اعظم من ذنب غيره من المسلمين لانه كان سببا حرمان جميع المسلمين عن ذلك الشيء لانه لو لم يسال عنه لم يحرم ولو لم يحرم لانتفع به المسلمون فكانه منع المسلمين عن ذلك الشيء ولا شك ان من فعل فعلا يلحق ضرره جميع المسلمين اعظم ذنبا من الذي فعل فعلا يلحق ضرره واحدا او جماعة قليلة كالقتل وغيره وهذا زجر عن كثرة سوال الامم النبيين لانا قد قلنا ان سوال الامم النبيين معصية والمنع والزجر عن السوال مخصوص بزمان نزول القرآن واما بعد وفاة النبي عليه السلام فلا باس بالسوال فانه لا يحرم حلالا ولا يحلل حراما بعد النبي كتبه سعد ابو اسحق واسم ابيه مالك بن اهيب بن ذهرة بن كلاب القرشي وكنيته مالك ابو وقاص. قوله يكون في آخر الزمان دجالون جمع دجال

وهو كثير المكر والتلبيس والدجل التلبيس يعني سيكون جماعة يقولون للناس نحن علماء ومشايخ يدعوكم الى الدين وهم كاذبون في ذلك قوله يأتونكم من الاحاديث بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم يعني يتحدثون بالاحاديث الكاذبة ويبتدعون احكاما باطلة ويعلمون الناس اعتقادات فاسدة كالروافض والمعتزلة والجبرية وغيرهم من اهل البدع. قوله فاياكم واياهم يعني فاياكم ان تحذروهم وعليكم ان تحذروهم ولا تفتنوهم كيلا يضلوكم ولا يوقعوكم في الفتنة. قوله لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم يعني ان تحدثت اليهود بشيء من التوراة او النصاري بشيء من الانجيل وقالوا في التوراة كذبي او في الانجيل كذبي لا تصدقوهم يعني لا تقولوا الغير بحق لانه يحتمل ان يكون كذبا ولا تكذبوهم يعني لا تقولوا انه كذب لانه يحتمل ان يكون صدقا قابل اذا سمعتم منهم شيئا من هذا فقولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما اوتي موسى وعيسى وما اوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين احد منهم ونحن له مسلمون الاسباط جمع سبط بمثال الجماعة ولد وامن ولد من اولاد يعقوب سبط كما بمثال الجماعة ولد وامن ولد من اولاد اسمعيل قبيلة يعني بهذه الاية في هذا الحديث ان ما يقول اليهود او النصاري ان كان حقا امنا به لانا امنا بجميع الرسل وبما انزل اليهم من الله تعالى وان لم يكن حقا فلا نؤمن به ولا نصدقه ابدا. قوله كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع كذبا منصوب على التمييز ان يحدث فاعل كفى وبالمرء مفعوله يعني لو لم يكن للرجل كذب الا يحدث بكل ما سمع من غير تبيه انه صدق ام كذب يكفيه وحسبه من الكذب لان الرجل اذا تحدث بكل ما سمع لم يخلص من الكذب لان جميع ما يسمع الرجل لا يكون صدقا بل يكون بعضه كذبا وهذا زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه بل يلزم على الرجل ان يبحث في كل ما سمع من الحكايات والاخبار وخاصة من احاديث الرسول فان علم صدقه يتحدث به والا فلا يتحدث به. قوله روي في امته وروي في امته بالها وهذا هو الاصح المواريون جمع حواري وهو خليل الرجل وصاحب سره ويقتدون اصله يقتدرون فنقلت ضمة الراء الى الدال وحذفت الياء لسكونها وسكون الواو ومعناه يتبعون خلف بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر خلافة اذا قام احد مقام احد وحفظ سره من بعدهم اي من بعد الحواريين المقتدين بسنة الانبياء الخلوف بضم الخاء جمع خلف بفتح الخاء وسكون اللام وهو الخليفة السيء والولد السيء ايضا يعني كان لكل نبي اصحاب مختارون صديقون يعملون بفعله. وقوله ولا تخالفونه ثم ذهب اولئك الاصحاب واتى بعدهم قوم سوء واصحاب شر وفساد خالفوا وعصوا ذلك النبي يفعلون ما لا يامرهم نبيهم ويقولون باللسان مدح انفسهم ويقولون نحن صالحون ومتبعون النبي ولا يفعلون ما يقولون بل يفعلون الفساد فمن جاهدهم اي حاربهم واذاهم بيده فهو مومن وان لم يقدر ان يحاربهم بيده فليحاربهم ويوذيهم بلسانه وما مرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر فان لم يقدر ان يوذيهم بلسانه مخافة ان يقتلوه او يوذوه ايذاء شديدا فليحاربهم بقلبه اي فليتنكرهم بقلبه ولكن في قلبه غضب وتحريك من فعلهم القبيح ويقول لو قدرت لحاربتهم. قوله ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل وراء ذلك اي غير ذلك وذلك اشارة الى جهادهم بالقلب يعني من لم ينكر بقلبه بعد العجز عن جهادهم بيده ولسانه فليس في قلبه حبة خردل من الايمان لان المومن ينكر الكفر والعصيان فمن لم ينكرهما فقد رضي بهما والرضى بالكفر كفر والمراد بهذا الحديث انه كما كان لكل نبي حواريون ثم جاء من بعدهم قوم مخالفون ذلك النبي فكذلك يكون في آخر الزمان من امتي من يرتد عن الدين ومن يدع البدعة والضلالة فاذا وجد منهم مخالفوهم بما قدروا عليه من اليد واللسان وانكارهم بالقلب. قوله لا يزال اي ابدا يكون في امتي طائفة قائمون على الدين ثابتون على امر

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله متباعدون عن المعاصي امرون بالمعروف وناهون عن المنكر وحافظون امور الشريعة قوله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم خذلان اذا ترك احد اعن المعاونة يعني لا تتعاونوا عندهم ان يترك الناس معاونتهم ولا ان يحاربوهم بل لو اجتمع اهل الارض عنيرهم على ان يمنعوهم عن دين الله لم يقدروا الان الله حافظهم وناصرهم وهذا اشارة الي ان وجه الارض لا يخلوا من الصلحا قوله يا بني امرا الله اي حتي يا بني التصغية معوية ههنا معوية بن ابي سفيان واسم ابي سفيان صخر بن حرب بن امية بن عبد الشمس بن عبد مناف الاخوي القرشي وحيث جا اي اسم معوية مطلقا فاعلم انه معوية بن ابي سفين قوله ظاهرين يعني ابدا بكون الجهاد موجودا ويكون الثابتون علي الحق والمقاتلون لعدين الله موجود دين الي يوم القيمة فان لم يكونوا في بلد يكونون في بلد اخر قوله من دعا الي الهدي الهدي الصراط المستقيم يعني من دل جماعة علي خير او علي عمل صالح فعمل او ليك الجمع علي ذلك او عملوا بذلك العمل الصالح يحصل الذي دلهم علي الخير من الاجر والثواب ما حصل لكل واحد منهم لانه كان سبب حصول ذلك الخير منهم ولو لا امر لما حصل ذلك الخير منهم ولا ينقص من اجورهم شي بسبب ان يحصل له مثل جميع اجورهم جميعا لانه لا يوخذ من اجورهم ما حصل له بل اعطاهم الله واياه من خزانة كرمه وقوله لا ينقص فعل متعد وذلك فاعله وشيا مفعوله وذلك اشارة الي حصول الاجر له يعني حصول الاجر له واعطاه الله اياه الاجر لا ينقص من اجورهم شيا وكذلك البحث في من دعا احدا الي ضلالة روي هذا الحديث ابو هريرة وقال بدا الاسلام غريبا بدا بدو واذا ظهرا الغريب البعيد من وطنه واقاربه واشتهاب غريبا علي الحال يعني الاسلام حين بدا في اول الامر كان غريبا ليس من يقبله ويعززه الا قليلا ويحتمل ان يريد بقوله بدا الاسلام اهل الاسلام اي كان الاسلام في اول الامر قليلا بوذيهم اقاربهم وغيرهم كالغريب ثم صار الاسلام قويا واهله كثيرا وسيعود الاسلام في اخر الزمان غريبا ضعيفا كما كان في اول الامر قوله فطوبي للغربا اي اعطي الله الطيب والراحة والعزة في الاخرة يعني كون الاسلام واهله غريبا ليس عليهم منقيصة بذلك بل هو سبب عزتهم رواه ابو هريرة ايضا قوله ان الايمان ليارز الي اخره بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر اوزا اذا انقبض والتجا الي احد يعني ان الايمان والدين اذا لم يعززه احد في سايرالبلاد يلتجا وينظر الي المدينة لانه وطنه لان الاسلام ظهر وقوي في المدينة يعني لم يبق الايمان في غير المدينة من البلاد ليلتقي في المدينة قوله كما تارز الحية الي جحرها يعني كما تفر الحية الي بيتها حين تقصده احد بالقتل الجحر الثقبة قوله اين بني الله بضم الهمزة وكسر التا وفتح الياء يقال اتيت زيدا واتي زيدا الي اتي احدا الي زيد ومعناه اين ملك الي رسول الله وقال له لتنم عينك يعني لتكن عينك واذنك وقلبك حاضرة لا تنظر بعينك الي شي ولا تصغ باذنك الي شي ولا تجر شيا في قلبك يعني كن حاضرا حضورا تاما للتفهم هذا المثل فاجابه رسول الله يا بني قد فعلت ما تامرني قال اي فقال رسول الله فتيل لي اي قال لي ذلك الملك وباقي الحديث معناه ظاهر وربيعة اسم ابيه عمرو الجرشي وهو من اهل الشام وكان ينفقه الناس قوله لا الفينّ اي لا اجدن الالفا الوجدان قوله متكيا علي اريكته الاريكة السرير المزين والمراد من متكيا علي اريكته التكبر السلطنة بما امرت به بدل من امري قوله لا ادري يعني يقول لا ادري غير القران ولا اتبع غير القران فما وجدنا في القران اتبعناه يعني لا يجوز لاحد ان يتكبر ويعرض عن احاديثي ولا يقبلها ولا يعمل بها فمن لم يقبل قولي فكانه لم يقبل القران لان الله تعالي قال وما اتيكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال تعالي ايضا يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول فطاعة الرسول فرض ومن عصاه فقد عصي الله وابو رافع مولي النبي عليه السلام اختلف في اسمه فتيل ابراهيم وقيل اسلم وقيل هرمز وقيل ثابت وكان قبطيا

قوله اوتيت القران ومثله معه يعني اتاني الله القران ومثل القران مع القران ومعني مثل القران في وجوب القبول والعمل به يعني كما يجب العمل بالقران فكذلك يجب باحاديثي لاني لا اتكلم من تلقاء نفسي بل بما اتاني الله وامرني به قال الله تعالي وما ينطق عن الهوي ان هو الا وحي يوحي واعلم ان ما اتي الله رسوله غير القران علي انواع احدها ما اتاه ليلة المعراج من غير واسطة ملك والثاني ما الهمه والثالث ما اراه في المنام والرابع ما ينفث جبريل في روعه والنفث النفخ الروع القلب كما قال عليه السلام ان جبريل نفث في روعي ويحتمل ان يريد بقوله ومثله معه القران يعني اوتيت القران واوتيت ايضا بقدر القران قوله لا يوشك رجل شبعان الي اخره او شك يوشك اذا قرب شبعان عبارة عن السلطنة والبطر والتكبر يعني يحدث رجال متكبرون معرضون عن احاديثي يقولون لاصحابهم عليكم بهذا القران يعني الزموا القران واعملوا به ولا تعملوا بغير القران وهذا كفر لان ترك امر الرسول كترك امر الله فقوله ايانا حرم رسول الله عليه السلام كما حرم الله يعني حرم رسول الله في غير القران بامر الله كما حرم الله في القران قوله لا يحل لكم الحمار الاهلي الحمار الاهلي الذي يكون في البلد وهذا احتراز عن الحمار البري فانه حلال يعني وانه مما حرم رسول الله عليه السلام وليس في القران تحريم الحمار الاهلي ومنه تحريمه عليه السلام كل ذي ناب من السباع والناب السن يعني لا يحل كل سبع يصطاد ويتقوي بنيه في الاصطياد كالاسد والذيب والنمر وغيرها قوله ولا لقطة معاهد الا ان يستغني عنها صاحبها اللقطة ما يلتقط من الارض اللقطة ما يوجد في الارض من مال يسقط وضاع من صاحبه المعاهد الكافر الذي جري بينه وبين المسلمين عهد من ذمي او كافر حربي دخل في دار الاسلام بامان في تجارة او رسالة لا تحل مال واحد منهم ولو وجد مال لواحد منهم في الصحرا او طريق او في موضع اخر لا يجوز اكله الا بعد التعريف سنة فاذا لم يات صاحبها بعد تعريفه سنة فحينئذ يجوز اكله قوله الا ان يستغني عنها صاحبها يعني الا ان يكون اللقطة شيا حقيرا لا يلتفت اليه صاحبه ولا يطلبه كسواك وعصا وغيرهما قوله ومن نزل يقورهم فعليهم ان يقروه قري يقري اذا اضاف احدا ويقروه اصله يقريوه فتقلت ضمة الياء الي الراء وحذفت لسكونها وسكون واو الجمع وكلمة علي للوجوب وهذا كان في بدو الاسلام كان رسول الله يبعث الجيوش الي الغزو وكانوا يمرون في طريقهم باحيا العرب وليس هناك سوق يشترون الطعام وربما لا يكون معهم زاد فغلظ رسول الله ضيافتهم علي احيا العرب واوجب عليهم ضيافتهم لانه لو لم يوجب عليهم ضيافتهم ربما لا يضيفونهم ولو لم يضيفونهم لم يقدروا علي الغزو فلاجل ان لا ينقطع الغزا اوجب الضيافة علي الذين يمرون بهم الجيوش فلما قوي الاسلام وغلب علي المسلمين الشفقة والرحمة بمن مر بهم باطعام الطعام والاحسان عليهم من تطوع انتسهم فنسخ وجوب الضيافة وقيل قوله من نزل القوم فعليهم ان يقروه هذا في حق المضطر وهو الذي لا يقدر علي الذهاب من غاية الجوع ولو لم يقروه يموت من الجوع او يلحقه ضرر شديد فاطعامهم اياه من الطعام بقدر ما يسد به الرمق واجب عليهم فعلي هذا لا يكون هذا الحكم منسوخا قوله فله ان يعقبهم بمثل قراه اعقب يعقب اذا جا احد بفعله الغزي بكسر القاف وبالعصر الضيافة يعني للضيف ان ياخذ من الذين نزل بهم بقدر ضيافته قهرا او بالخفية وباي وجه يقدر وهذا الحكم منسوخ علي التاويل الاول وليس بمنسوخ علي التاويل الثاني وحد المقداد عبد الله بن عباذة بن عصي بن عدي بن عرباض بن سارية قوله قام رسول الله عليه السلام اي خطب رسول الله يحسب او يظن احدكم قوله انها كمثل القران اي بقدر القران او اكثر فان قيل او للشك وكيف يكون الشك لرسول الله قلنا كان رسول الله عليه السلام

يزيد عليه والياسمه من قبل الله ومكاشفاته لحظة فلحظة فاذا كان كذلك كان عليه السلام كشف ان ما اتاه الله من الاحكام غير القران انها بتبيد والقران ثم اتيه الله الزيادة متصلا بقوله انها كمثل القران فلها راي زيادة عليه قال بعد ذلك او اكثر متصلا بما قبله قوله وان الله لم يحل لكم يعني وان عما اتاني الله وليس في القران لانه لا يحل لكم ان تدخلوا بيوت النبي الا ان ياذن لكم بالطعم والرغبة كالا يحل لكم ان تدخلوا بيوت المتبنين بغير اذنهم والمراد باهل الكتاب هاهنا اهل الذمة وهم الذين قبلوا الجزية قوله ولا ضرب نسائهم يحتمل ان يريد بالضرب هنا هو الضرب المعروف بالخشب يعني لا يجوز ان تضربوا نساءهم وتاخذوا منهن طعاما او غيره من الاموال بالقهر ويحتمل ان يريد بالضرب المجامعة يعني لا تظنوا ان نساء اهل الذمة محللات لكم كنساء اهل الحرب بل نساء اهل الذمة محرمات عليكم قوله اذا اعطوكم الذي عليهم يعني اذا اعطوكم الجزية لا يحل لكم ان تدخلوا بيوتهم ولا يحل لكم ضرب نسائهم الا الكل غارم اما اذا لم يعطوكم الجزية وابوا عنها بطلت ذمتهم وحل دمهم ومالهم وصاروا كاهل الحرب في قوله وفي قوله اذا ابو عن الجزية اخرجوا من دار الاسلام الى دار الحرب ثم يغزوهم المسلمون كاهل الحرب كنية العرباض ابو يحيى السلمي وهو من اهل الصفة قوله بليغة اي تامة خرقت منها العيون ودرفت بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر دروفا وتدرافا اذا اجرى الدمع عن عيون الحاضرين من خوف تلك الموعظة وجلت اي خافت قوله كانها موعظة موضع الموضع اسم الفاعل من التوديع يعني وعظنا موعظة تامة كانك تودعنا فاوصنا اي مرنا بما فيه رشادنا وصلاحنا بعد وفاتك يتقوى الله اي بخافة الله والحذر من عصيانه قوله والسمع والطاعة اي اوصيكم بسمع كلام الخليفة والامة وطاعتهم وان كان عبدا حبشيا لا يجوز ان يكون الخليفة عبدا ولكن بالعبد هنا من جعله الخليفة حاكما علي قوم في كل بلد يعني اقبلوا اقوال الخليفة ونوابه واطيعوهم وان كان من جعله الخليفة والينا عليكم عبدا حبشيا لان طاعة نايب الخليفة طاعة الخليفة وطاعة الخليفة طاعة الرسول وطاعة الرسول طاعة الله قوله فانه من يعش منكم بعدي فسيري اختلافا كثيرا من يعش اصله من يعيش فنقلت كسرة الياء الى العين وحذفت لسكونها وسكون الشين يعني ستظهر الفتن بعدي واختلاف الملك كل طايفة تدعي اعتقاد اهل السنة وستظهر محازبة كثيرة بين الناس فكونوا مطيعين للخليفة ونوابه ومتبعين ما عليه جماعة اهل السنة من الاعتقاد قوله فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين للهدي مفعول من هدى يهدي هداية اذا دله على طريق مستقيم والمراد بالخلفاء الراشدين ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وليس مراده عليه السلام من هذا الكلام انه لا يكون خليفة غير هذه الاربعة بل يكون الخليفة موجودا واحدا بعد واحد الى قرب القيمة وانما مراده بهذا تفضيل هذه الاربعة على غيرهم وحسن قيامهم على الدين وحفظهم سنة النبي عليه السلام يعني تمسكوا بسنتي وسنة هذه الاربعة وما اجتمع عليه علما اهل السنة فهو حق وجب قبوله لانه سنة النبي والخلفاء الراشدين لانه لا طريق في زماننا الى معرفة سنة النبي عليه السلام والصحابة الا بطريق الاجماع وتتبع كتب الاحاديث الصحيحة قوله وعضوا عليها بالنواجذ عضوا امر مخاطبين من عض يكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر عضا اذا اخذ

شيا باسنانه والضمير في عليها راجع الى السنة النواجذ جمع ناجذ وهي الضاحك من الاسنان وقيل الناب وقيل اخر الاسنان والمراد من هذا اللفظ هنا شدة ملازمة السنة لان من اراد ان ياخذ شيا اخذا شديدا ياخذه باسنانه والمراد منه الاخذ باليدين وبالاسنان ليكون على غاية الشدة قوله واياكم ومحدثات الامور يعني احذروا ان تتبعوا شيا شيا لم تقبله النبي عليه السلام ولم يكن عليه اجماع اهل السنة قوله هذا سبيل الله هذا اشارة الى ان سبيل الله وسط ليس فيه تقصير ولا اسراف وسبيل اهل البدعة مايل الى جانب يعني فيه تقصير او فيه غلو مثاله مسئلة القدر يقول الجبري كل ما يجري على العباد فهو بتقدير الله ولا كسب ولا اختيار للعبد فيه وهذا مايل عن طريق الحق لانه يفضي الى ابطال الكتب والرسل لانه اذا لم يكن للعباد اختيار يكون مجي الكتب والرسل عبثا ولذلك قول المعتزلة مايل عن طريق الحق لانهم يجعلون الناس خالقين افعالهم وحينئذ يكون الناس شركاء الله واما قول اهل السنة فهو الطريق المستقيم لانهم يقولون ما يجري على العباد فهو بقضاء الله وقدره وبافعال العباد واختيارهم خلق الله افعالهم في الوقت الذي قدر الله ان يفعلوها والخالق هو الله والمكتسب هو العبد قوله تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون مستقيما منصوب على الحال ولا تتبعوا السبل اي ولا تتبعوا السبل التي هن غير سراطي المستقيم فتفرق بكم الباء للتعدية يعني يفرقكم ويبعدكم عن سبيله اي عن سبيل الله قوله حتى يكون هو ما اي اراد ته هذا اللفظ يحتمل امرين احدهما ان يكون معناه حتى يكون تابعا ومقتديا لما جيت به من الشرع عن الاعتقاد وارادة النفس لا عن الاكراه وحزن السيف كالمنافقين وعلى هذا التاويل يكون قوله لا يومن احدكم نفي اصل الايمان لا نفي الكمال يعني من كان تابعا للشرع لا عن ارادة النفس بل لحزن السيف فليس بمومن اصلا والامر الثاني ان يكون معناه حتى يكون نفسه مطمئنة بالشرع ولا تميل بنفسه عن احكام الشرع وعلى هذا يكون لا في لا يومن لنفي الكمال لا لنفي اصل الايمان لان كثيرا يعتقدون حقية الشرع ويعملون باحكامه ولا طيبهم انفسهم بل يكرهون انفسهم على الطاعات فهو لا مومنون ولكن ليسوا كاملين بل الكامل من اطمئنت نفسه بما يامرها من الطاعات الشديدة ولا يثقل عليها الطاعات قوله قد اميت اي تركت ولم يعمل بها يعني كل سنة من سنتي خفيت وتركت ممن اظهرها وادعا المسلمين الى العمل بها فله من الاجر مثل اجر جميع من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيا بل يتم اجور من عمل بها ويعطى الامر مثل اجورهم ومعنى السنة ما وضعه رسول الله من احكام الدين فد يكون فرضا كزكوة الفطر وغيرها وقد يكون غير فرض كصلاة العيد وغيرها سنن بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر سنا اذا وضع واظهر وسنا مثال احيا السنة ان يترك اهل بلد الصلوة بالجماعة او صلوة العيد او قراة القران وتعليمه او تحصيل العلم وما اشبه ذلك فيامرهم احد بذلك وينصب بينهم اماما ليقيم بهم صلاة الجماعة واستاذا ليعلمهم القران والعلم قوله ومن ابتدع بدعة ضلالة هذا اشارة الى ان البدعة نوعان بدعة حسنة وبدعة سيية فبدعة الحسن ما جوزها ايمة المسلمين مثل المنارة فانها لم تكن في زمن النبي عليه السلام وما اشبه ذلك وبدعة السوء ما انكره ايمة المسلمين كالبناء على القبور وتجصيصها فان النبي عليه السلام نهى عن ذلك الاثام جمع اثم والاوزار جمع وزر وهما بمعنى الذنب كنية بلال ابو عبد الرحمن واسم جده عصم بن سعيد بن قرة المزني

كصلاة ج

قوله ان الدين ليأرز الى الحجاز يأرز اي يلتجأ ويجتمع الحجاز اسم مكة والمدينة وما حواليهما من البلاد وسميت هذه البلاد حجازا لانها حجزت اي منعت وفضلت بين بلاد نجد وبلاد الغور والغور المنخفض من الارض عقل يعقل الغين في الماضي وكسرها في الغابر عقولا اذا انجا الى الجبل او الى مكان محفوظ عن ايذاء الاعداء الاروية الأنثى من المعز الجبلية يعني اذا ضعف الدين وغلب الكفار على المسلمين بترك الدين من البلاد الى الحجاز كما انه يظهر من الحجاز يعني ينزل اهل الاسلام في آخر الزمان من الكفار والدجال الى الحجاز لانه لا يصل الدجال وغلبة الكفار الى الحجاز وقد مضى بحث بدا الاسلام غريبا ومثله ان الدين بدا غريبا قوله فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما افسده الناس من بعدي من سنتي اراد بالغرباء هنا المسلمين سماهم غربا لانهم قليلون في آخر الزمان والكفار كثير يعني فطوبى للمسلمين الذين يعملون بسنتي ويظهرون الدين بتدريطاقتهم قوله ما افسد الناس اي ما افسد الكفار من الدين واعلم ان النسخ مختلفة في اسم راوي هذا الحديث ففي بعض النسخ زيد بن ملحة وفي بعضها كثير بن عبد الله وكلاهما ليس بصحابي بل زيد بن ملحة جاهلي ادرك النبي عليه السلام وكثير بن عبد الله جده صحابي و واسمه عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة المزني وعمرو هو الذي يروي هذا الحديث عن رسول الله والمعنى ان تقال رواه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده قوله ليأتين على امتي كما اتى على بني اسرائيل يعني ليأتين اقوال وافعال قبيحة على امتي مثل ما اتى على بني اسرائيل وقوله اتى اشارة الى ان الفرق المبتدعة كلهم مسلمون قوله حذو النعل بالنعل الحذو وجعل شيء مثل شيء اخر وحذو والنعل منصوب على المصدر اي حذ ومثل حذو النعل بالنعل فحذف حذو ومثل كلاهما واقيم حذو النعل الذي هو مضاف اليه مقام مثل فنصب يعني افعال بعض امتي في القبيح مثل افعال بني اسرائيل كما ان احدي نعلي الرجل مثل الرجل الاخري قوله حتى ان كان منهم من اتى امه علانية ان هنا معنى جامع وزين ومن صنع ذلك اي من ينزل ذلك تفترق وافترق هنا بمعناها واحد الملة كل فعل او قول اجتمع عليه جماعة قد يكون حقا كملة الاسلام وهي ما اجتمع عليه اهل الاسلام من الدين وقد يكون باطلا كما اجتمع عليه الجبرية والمعتزلة من القول والاعتقاد قوله كلهم في النار يعني كلهم يفعلون ويعتقدون ما هو موجب دخول النار فاذا فعلوا اما هو موجب دخوله النار فان كان كفرا ومانوا عليه دخلوا النار والتبة ولا يخرجون من النار والتبة وان لم يكن كفرا فهو الى الله ان شاء عفا عنهم وان شاء عذبهم بذلك ثم يخرجهم من النار ويدخلهم الجنة التبة قوله عليه السلام ما انا عليه واصحابي يعني ما انا واصحابي عليه من الاعتقاد والقول والفعل فهو حق وما عداه باطل فان قيل باي شيء يعرف ما عليه النبي عليه السلام واصحابه قلنا بالاجماع فما اجمع عليه على الاسلام فهو حق وما عداه باطل

بيان الفرق المبتدعة اعلم ان اصول ستة المخارج والشيعة والاباضية والجبرية والمرجية والمشبهة فالمخارج خمسة عشر فرقة النجدات والازارقة والاباضية والبيهاردة والميمونية والصفرية والفضيلية والعطوية والفديكية والبيهسية والبدعية والشراخيه والاخنسية والخازمية والصلتية والمخارج كلهم مجتمعة على تكفير علي رضي الله عنه وتكفير من اذنب كبيرا الا النجدات فانهم لا يكفرونه وقالوا الاصرار على الذنب اي ذنب كان كفر وأما الشيعة فاثنان وثلثون فرقة الكيسانية والمختارية والهاشمية والبيانية والرزامية والزيدية والجارودية والسليمانية والصالحية والامامية واليافرية والناوسية

والسميطية والافطحية والموافقية والموسوية والاثنا عشرية والسبابية والكاملية والغلبانية والمغيرية والمنصورية والخطابية والليالية والهشامية والنعمانية والنصرانية والاسحاقية والاسماعيلية والمعمرية والفضلية والمتناسخية واما المعتزلة اثنا عشر فرقة الواصلية والهذيلية والنظامية والحدثية والبشرية والمردانية والثمامية والجاحظية والكعبية والجبائية والخابطية والخياطية فالمعتزلة يقولون العباد يخلقون افعالهم واما الجبرية يقولون لا كسب للعباد بل كان افعالهم مخلوقة الله وهم ثلث فرق الجهمية والنجارية والضرارية واما المرجئة هم الذين يقولون الايمان قول بلا عمل بيني يقولون لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة وهم خمس فرق اليونسية والغسانية والصالحية واليونانية والبونسية واما المشبهة فهم الذين يشبهون الله تع بالمخلوقات في الجسم والحلول في المكان وهم خمس فرق الكرامية والمقاتلية والايمية والهشامية والكلابية فهذه اسما الفرق الاثنين والسبعين وكل واحد من هذه الاسما منسوب الى شخص واضع لذلك المذهب او الى ذلك القول ولكل فرقة منها مذهب منفرد تركنا ذكره لان جميعها مذكور في كتاب الملل والنحل تاليف الشهرستاني رحمه الله واعلم ان المشهورين من اهل البدعة هو لا ولكن لا حصر للاقوال الفاسدة وقايلها وطريق معرفة الحق من الباطل ان تقابل ما سمعت من الاقوال باقوال علما السنة فما كان موافقا لاقوالهم فهو حق وما لم يكن موافقا لاقوالهم فهو باطل قوله وفي رواية معوية واحد في الجنة يعني روي هذا الحديث معوية بن ابي سفين كما رواه عبد الله الا ان معوية يقول كلهم في النار و واحدة في الجنة و باقي حديثه كحديث عبد الله وزاد معوية وانه سيخرج في امتي قوم تجاري بهم اي تدخل فيهم وتجري فيهم تلك الاهوا اي تلك البدع الاهواجم الهوي وهو ما تشتهيه النفس والمراد هنا من البدعة سميت البدعة بالهوا لانه موضوع بهوى نفس الرجل وسراءها وليس موضوعا من جهة الشرع وانما قال تلك الاهوا بلفظ الجمع لان لكل قوم من المبتدعين ملة موضوعة توافق هواهم قوله كما يتجاري الكلب لصاحبه اي بمن به الكلب والكلب بفتح اللام قرحة تكون في الانسان من عض الكلب المجنون واذا عض الكلب المجنون انسانا يحصل به شبه الجنون وينفوق اثره الى جميع اعضائه وهو من كلب بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر كلبا اذا صار الكلب مجنونا قوله لا يبقى منه عرق ولا مفصل الا دخله يعني كما يدخل الكلب في جميع اعضا الرجل فكذلك تدخل البدعة وتؤثر في جميع اعضا المبتدع بحيث لا يبقى واحد من يزيلها عنه قوله لا تجتمع هذه الامة على ضلالة هذا دليل على ان اجماع المسلمين حق والاجماع هو اجماع علما المسلمين ولا اعتبار لاجماع العوام لان قول العالم لا يكون عن علم ولا يكون عن علم لا عبرة به واذا لم يكن اجماع العوام معتبرا يبقى اجماع العلما فالمراد بقوله عليه السلام لا تجتمع هذه الامة على ضلالة هم العلما فاذا لم يكن اجماع هذه الامة ضلالة يكون حقا لا محالة قوله يد الله على الجماعة اليد ههنا الحفظ والنصرة التي خصها الله بنصوته ورحمته على الجماعة المجتمعين على الدين يحفظهم عن الضلالة والخطا قوله ومن شذ شذ في النار شذ بفتح العين في الماضي وضمها وكسرها في الغابر شذوذا اذا خرج من بين الجماعة وبقي منفردا وحيدا ومن شذ يعني ومن خرج من بين الجماعة المسلمين وتفرد باعتقاد او قول او فعل لم يكن عليه جماعة المسلمين شذ في النار اي يستحق هو دخول النار دون جماعة المسلمين قوله اتبعوا السواد الاعظم

شبكة الألوكة www.alukah.net

السواد الجماعة افضل التفضيل يعني فانظروا في العالم فما عليه الاكثر من علماء المسلمين من الاعتقاد والعمل والقول فاتبعوهم فيه فانه هو الحق وما عداه باطل واعلم ان مادلنا من وجوب اتباع المسلمين فهو في الاعتقاد واصول الدين كالصلوات الخمس والزكوة والحج وغير ذلك واما فروع الدين من مسايل الفقه كبطلان الوضوء بمس الفرج ومس النساء واما اشبه ذلك لا حاجة فيها الى اجماع جميع العلماء والمسلمين بل كل ما افتى به عالم مجتهد يجوز العمل به مثل الشافعي وابي حنيفة ومالك واحمد والفقهاء السبعة وهم فقهاء المدينة القسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وخارجة بن زيد بن ثابت وعروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود رضي الله عنهم وغيرهم من اهل الاجتهاد والمجتهد هو المستقل باحكام الشرع نصا واستنباطا فالنص هو الكتاب والسنة والاستنباط هو الاقيسة وينبغي ان يكون المفتي بالغا عاقلا ورعا عالما باللغة والنحو والاحاديث المتعلقة بالاحكام والناسخ والمنسوخ والصحيح والسقيم وان يكون فقيه النفس عالما بالتواريخ وسير الصحابة ومذاهب الائمة واصول الفقه وباحكام الشرع وروي هذا الحديث عبد الله بن عباس قوله يا بني بضم الباء وفتح النون تصغير ابن ويجوز فتح الياء المشددة وكسرها ان تصبح اي تدخل في وقت الصباح وتمسي اي تدخل في وقت المساء والمراد هنا جميع الليل والنهار يعني يمضي عليك الليل الى الصبح ويمضي عليك النهار الى المساء وليس في قلبك حقد وعداوة ومكر لاحد فافعل فان الخلق من الاخلاق المذمومة من سنتي ومن فعل الافعال المرضية وترك الاخلاق المذمومة فقد احيا سنتي اي فعل فعلي واقتدى بي ومن احيا سنتي فقد احياني ومن احياني كان معي في الجنة العش نعيق الناعق والنعيق ارادة الخير لاحد والعش ماخوذ من العشيش وهو المشرب الكدر قوله من تمسك بسنتي يعني من عمل بسنتي واحيا سنتي في وقت ترك العمل بسنتي وغلبة الفسق والجهل في الناس فله اجر مايه شهيد لانه يلحقه مشقة في ذلك الوقت باحيا السنة والعمل بها فهو كالشهيد الذي قاتل مع الكفار لاحيا الدين حتى قتل قوله تخبتا اي تخشعا وتضرعا ونصير محبوبا ونميل قلوبنا اليها والاعجاب صيرورة الشيء محبوبا عند الرجل يهود غير المنصرف لوزن الفعل والتانيث لانهم جماعة فهي بمنزلة القبيلة يعني تسمع من يهود حكايات ومواعظ نحبها افتاذن لنا ان نكتبها ونقرأها قوله عليه السلام امتهوكون انتم تهوك التحير يعني اتصيرون متحيرين مترددين في ملتكم كما تحيرت اليهود لان طلب شيء يامرهم به نبيهم دليل على ان الرجل ظن نقصان ما اتى به النبي من الدين والاعتقاد ما اتى به النبي من الدين ناقص قبيح بل ينبغي ان يعتقد الرجل ان ملة نبينا افضل الملل واكملها ويحتاج اليها جميع الملل ولا يحتاج الى ملة اخرى قوله عليه السلام لقد جئتكم بها بيضاء نقيه بيضاء نقيه منصوبان على الحال وكلاهما عبارة عن الظهور والصفاء والخلوص عن الشك والشبهة يعني لقد جئتكم بالملة الحنيفية في حال كونها اظهر الملل واظهرها وايسرها لا مشقة فيها بخلاف ماكان في دين اليهود من المشقة العظيمة لان في دينهم ان يخرجوا ربع اموالهم في الزكوة وان يقطعوا موضع النجاسة من الثوب ولا يجوز غسله وغير ذلك من العسر قوله ولو كان موسى حيا ماوسعه الا اتباعي ماوسعه اي ما ينبغي له شيء غير اتباعي ولا بد له من اتباعي يعني لو كان موسى حيا لا يجوز له ان يعمل فعلا او يقول قولا الا بامري فاذا كانت هذه حالة موسى فكيف يجوز لكم ان تطلبوا

اجماع

والصوم

فايدة

فايدة من موسى مع وجودي قوله من اكل طيبا اي من كان قوته حلالا وعمل في سنة اي وعمل كل فعل ينعله وكل قول يقوله على وفق الشرع والنكرة في سنة اما ان يكون النكرة ههنا بمعنى المعرفة او يكون معناه عمل كل عمل بسنة اي بحديث جاء في كل العمل يعني متمسكا في كل عمل بسنة اي بحديث كصلوة الضحى فانها بسنة بحديث ورد فيها وصلاة الوتر بحديث ورد فيها ولذلك جميع احكام الشرع والسنة ههنا هي ما قاله او فعله رسول الله عليه السلام اورضي به وضا كان او سنة قوله وامن الناس بوايقه البوايق جمع بايقه وهي الداهية والمشقة يعني لا يوصل الى احد ضررا قوله ان هذا اليوم في الناس لكثير يعني ان هذا الشخص الذي يصنعه في زماننا كثير محمدا الله فقال رسول الله عليه السلام وسيكون في قرون بعدي القرون جمع قرن وهو اهل عصر يعني من هو بهذه الصفة يكون في قرون كثيرة بعدي يعني لا اقول من كان بهذه الصفة لا يكون الا في اصحابي بل يكون في قرون بعدي الى يوم القيمة من بهذه الصفة الا انه في زمان الصحابة اكثر من زمان التابعين وفي زمان التابعين اكثر من زمان اتباع التابعين وكذلك كل قرن هم ابعد من زمان رسول الله يكون الصلحاء فيهم اقل ممن كان قبلهم ويحتمل ان يكون معنى قوله وسيكون في قرون بعدي الى من لم يكن بهذه الصفة يظهر في قرون بعدي قوله انكم في زمان الى آخره اعلم ان الخوف من الله تع واجب ولكن لا يبلغ خوف احدنا عشر خوف الصحابة ولا ايماننا عشر ايمانهم وكذلك الرجاء والتوكل والصبر في محنة الفتة النفس والهوى وغير ذلك نحو الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يعني انكم ايها الصحابة في زمان الامن وعزة الاسلام وتجالسون نبي وتسمعون كلامي وتشاهدون معجزتي الكثيرة فلو تركتم شيئا مما امرتم به يكون دينكم عظيما لانه لا مانع لكم بل تتركونه عن التقصير واما في آخر الزمان يضعف الاسلام ويكثر الظالمون والفساق ولا يقدر الصالحون على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك فاذا عجزوا فهم معذورون فاذا قدروا على قليل من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك وفعلوا ما قدروا وانجوا وخرجوا عن الاثم ويكون لهم بذلك درجة عظيمة قوله كانوا اعلها اي كانوا على هدي او توا اي اعطوا انا الضمير في اوتوا منصوب اقيم مقام الفاعل والجدل منصوب لانه المفعول الثاني الجدل الخصومة بالباطل يعني كل قوم ضلوا عن الهدي ووقعوا في الكفر انما ضلوا بعد ان طفقوا بالخصومة بالباطل مع نبيهم وطلبوا منه المعجزات للعناد والجحود لا لطلب تبيين كونه نبيا ليومنوا به بعد ظهور نبوته بل لا يذعانه وانكار نبوته فلما اتى النبي بما طلبوا من المعجزات اصروا واوا على كفرهم قوله تعالى ما ضربوه لك الا جدلا يعني ما ضربوا هذا المثل لك يا محمد وهو قولهم وقالوا الهتنا خير ام هو اراد بالالهة ههنا الملايكة يعني الملايكة خير ام عيسى فنعبد الملايكة يعنون الملايكة خير من عيسى فاذا عبد النصارى عيسى فنعبد الملايكة فقال الله تع لنبيه محمد ما قالوا هذا القول عن دليل وبرهان ولم يسئلوك هذا السوال لطلب الحق بل لخاصمتك وايذائك بالباطل وهذا الحديث زجر ونهي للمسلمين على الجدل بل ينبغي للمسلم ان يكون تسليما لامر الله وامر رسوله ويقبل ما امر به عن اعتقاد صادق من غير اعتراض على الله وعلى رسوله قوله فيشدد الله فيشدد بنصب على انه جواب للنهي يعني لا تحملوا المشقة العظيمة على انفسكم في الطاعات كيلا تضعفوا وحيث نبوت عليكم بعض النوافل والسنن الموكدة وقضا الموتور بل ينبغي للرجل ان يودي الفرايض والسنن ثم ان قدر يعمل بعض النوافل بحيث لا يلحقه ضرر ومشقة وقد جا في حديث اخر ان رسول الله عليه السلام

قال ليصل احدكم نشاطه فاذا فتر فليتصد يعني ليصل احدكم في وقت نشاطه عند نفسه وله نشاط فاذا ضعف وحصل فيه ملالة فليترك الصلاة وهذا في الصلاة النافلة وكذلك الصيام وقراءة القرآن • قوله فان قوما شددوا على انفسهم فشدد عليهم يعني بعض بني اسرائيل فان الله امرهم ان يذبحوا بقرة فسألوا عن لونها وسنها وغير ذلك من صفاتها حتى امرهم الله بذبح بقرة على صفة لم توجد بتلك الصفة الا بقرة واحدة ولم يبينها صاحبها الا بملء جلدها ذهبا ولا بد لهم من شرائها الا ان الله امرهم بذبح بقرة بتلك الصفة فاشتروها وذبحوها وهذا التشديد لزمهم بكثرة سؤالهم عن صفة البقرة قال بعض المفسرين انهم لو ذبحوا بقرة اي بقرة كانت في اول امرهم لاجزأت عنهم ولكن شددوا على انفسهم بكثرة سؤالهم فشدد الله قوله فتلك بيوتهم خاوية تلك اشارة الى المؤنث تفسير بيوتهم يعني بقية جماعة من بني اسرائيل بشدد ون على انفسهم تفعلوا مالم يأمرهم الله به بل من اقامتهم على رؤس الجبال ومهاجرتهم الناس الصوامع جمع صومعة وهي موضع عبادة الرهبان الديار جمع دار الرهبانية عبادة الرهبان وهي ما يفعلونها من تلقاء انفسهم من ترك التلذذ بالاطعمة وترك التزوج وترك مخالطة الناس والتوطن على رؤس الجبال والمواضع البعيدة من العمرانات وتلك الاشياء وضعوها من تلقاء انفسهم • وقوله تعالى ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم رهبانية منصوبة بفعل محذوف يفسره ابتدعوها وتقديره ابتدعوا رهبانية فلما حذف ابتدعوا قبل رهبانية اتى به بعدها فقال ورهبانية ابتدعوها ومعنى ابتدع اتى بشيء بديع اي جديد لم يفعله قبله احد • والضمير في ما كتبناها راجع الى الله تعالى يعني قال الله ما كتبنا الرهبانية عليهم والرهبانية من الرهبة وهي الخوف والمبالغة في العبادة قوله نزل القرآن على جملة اوجه يعني بعض القرآن يبين ما هو حلال اكله او فعله كقوله تعالى كلوا من طيبات ما رزقناكم وكقوله قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين الآية والجوارح جمع جارحة وهي ما يصيد كالكلب والفهد يعني ما صاد لكم الجوارح المعلم حلال اكله • وكقوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد اي لباسكم وما اشبهه وبعضه يبين ما هو حرام كقوله تعالى حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام ذلكم فسق • قوله ما اهل لغير الله به يعني وما ذبح باسم غير الله كقول الكفار عند الذبح باسم الصنم ومعنى الاهلال رفع الصوت • قوله والمخنقة يعني ما عصر حلقه حتى يموت او بنى حلقه بين خشبتين او حجرين حتى يموت • والموقوذة ما مات بالضرب بالخشب والمتردية ما سقط من جبل او غيره ومات والنطيحة ما مات بالنطح وهو ان يضرب شاة شاة بقرنها وما اكل السبع يعني ما جرحه ذئب او غيره من السباع ومات الا ما ذكيتم يعني الا ما ادركتم حيوته وذبحتموه فانه حلال اكله الذكية الذبح وما ذبح على النصب النصب ما ينصب من الحجر للعبادة يعني ما يذبح عندها لا لتهتم فهو حرام وان تستقسموا بالازلام معنى تستقسموا تطلبوا الازلام قداح ثلثة مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الثاني نهاني ربي والثالث غفل يعني لم يكتب عليه شيء كانوا اذا عزموا امرا من سفر او نكاح وغيرها اجالوها في خريطة او تخت ثوب ثم اخرجوا منها واحدا فان خرج القدح الذي مكتوب عليه امرني ربي فعلوا ذلك الفعل الذي عزموه وان خرج القدح الذي مكتوب عليه نهاني ربي لم يفعلوا ذلك الفعل وان خرج القدح الغفل اجالوها مرة اخرى حتى يخرج قدح امرني ربي او نهاني ربي ووجه تحريم هذا الفعل انه شيء لم يأمرهم الله به ولان كتبة امرني ربي او نهاني ربي على القدح كذب لان الله لم يأمرهم بذلك وبعض القرآن محكم وهو الذي يعلم معناه كقوله تعالى قل تعالوا اتل ما حرم ربكم عليكم وغير

ذلك من الامر والنهي والموعظة فمن شان هذا القسم العمل به وبعضه متشابه وهو الذي لا يعلم معناه الا الله تعالى كقوله تعالى وجاريكم وما اشبه ذلك فمن شان هذا القسم الايمان به يعني تقول انه حق ولكن لا تعلم كيفية بل نكل علمه الى الله تعالى وبعضه امثال يعني قصص الامم الماضية كقوم نوح وصالح وقوم لوط وغيرهم فمن شان هذا القسم الاعتبار والاحتراز عما فعلوا يعني لا تفعل ما فعلوا كيلا يصيبنا ما اصابهم من العذاب قوله الامر ثلثة يعني الامور على ثلثة انواع احدها بين ظاهر رشده اي صوابه وكونه حقا فاتبعه وذلك نحو وجوب الصلوة والزكوة والصوم وغير ذلك مما علم كونه فرضا او سنة او حلالا بالكتاب او السنة او الاجماع والمراد بالكتاب القرآن وبالسنة الحديث النوع الثاني امر بين غيه اي ضلالته اي ظاهر كونه ضلالة وباطلا فاجتنبه اي احترز وابعد عنه وذلك نحو بطلان كل دين غير دين الاسلام واعتقاد غير اعتقاد اهل السنة ونحو تحريم الخمر والزنا والقتل وغير ذلك مما علم تحريمه بالكتاب او السنة او الاجماع النوع الثالث امر غير هذين الامرين يعني لم يثبت حاله بنص يعني ما علمت كونه حقا بالنص فاعمل به وما علمت كونه باطلا بالنص فاجتنبه ومالم يثبت حكمه بالنص ولم يبين الشرع حكمه فلا تتكلف فيه شيئا من نفي واثبات بل نكل علمه الى الله مثل متشابهات القرآن والعلم بالقيامة يعني متى يكون القيمة وكون اطفال الكفار انهم من اهل الجنة ام من اهل النار وغير ذلك مما لم يبينه الشرع قوله اختلف فيه يحتمل ان يكون معناه اشتبه وخفي حكمه ويحتمل ان يكون معناه اختلف فيه الناس من تلقاء انفسهم من غير ان يبين الله ورسوله حكمه قوله فكله الى الله الفاء للتعقيب وكل امر مخاطب من وكل يكل كلا اذا توكل ومعنى وكل فوض امره الى احد

كتاب العلم

قوله بلغوا عني بلغوا امر المخاطبين من التبليغ وهو ايصال الخبر الى احد الاية لها معان كثيرة ومعناها ههنا كل كلام منفصل نحو قوله من صمت نجا والدين النصيحة يعني بلغوا عني احاديثي الى امتي ولو كان قليلا وهذا تحريض على نشر العلم وتعليم الناس العلم واحكام الدين ونشر الحديث فان قيل لم قال ولو اية ولم يقل ولو حديثا مع ان المراد بالاية ههنا الحديث قلنا هذا اشارة الى انه يجوز تبليغ بعض حديث دون حديث تام كما مر عادة مصنف المصابيح في كثير من احاديث المصابيح نحو حديث صلح الحديبية فان ذلك حديث طويل اورد في المصابيح بعضه ومثل ذلك كثير ومثل هذا احاديث الكتاب المعروف بشهاب الخبر فان كل باعداد حديثا فهو بعض حديث ولا باس به اذا الغرض تبليغ لفظ الحديث سواء كان حديثا تاما او بعضه اذا كان مفيدا فان قيل لم حرض النبي عليه السلام الناس بتبليغ الاحاديث بقوله بلغوا عني ولم يحرضهم بتبليغ القرآن قلنا لهذا اجوبة ان احدها ان تبليغ القرآن داخل في قوله بلغوا عني لانه هو المبلغ للقرآن والاحاديث فاذا قال بلغوا عني يدخل فيه تبليغ القرآن والاحاديث والجواب الثاني ان طباع المسلمين مايلة وحريصة على قراءة القرآن وتعليمه وتعلمه ونشره بما فيه من الثواب بقراءته وتعليمه وتعلمه ولانه الكلام القديم ولهذا صار القرآن مشهورا في العالم ومتواترا بحيث لا ينكره احد من المسلمين فاذا كان كذلك فتبليغ القرآن وتعلمه حاصل فلا يحتاج فيه الى تحريض واما الاحاديث فليس كذلك فيحتاج فيها الى تحريض النبي عليه السلام الناس على تبليغها وتعليمها وتعلمها فلاجل هذا قال في نقل الاحاديث بلغوا عني ولو اية قوله وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج الحرج الضيق ويستعمل في الاثم وهذا رخصة من النبي لامته في التحدث عن بني اسرائيل وان لم نعلم صحة ما ينقلوه عن بني اسرائيل اولم تعلموا

اسناده وروايته لان معرفة صحته متعسر لبعد الزمان بينهم وبين زمان موسى عليه السلام
ولانقطاع بني اسرايل في زمان بخت نصر وهو كافر فقتل بني اسرايل الا قليلا فان قيل قد نهاهم
النبي في حديث الباب المتقدم عن ان يكتبوا شيأ عن لسان بني اسرايل فقال لهم امتهوكون انتم و
ورحضهم هنا في التحدث عن بني اسرايل كيف التوفيق بين الحديثين قلنا المراد بالتحدث عن بني
اسرايل هنا ان يحدث احد بقصص بني اسرايل من حديث عوج بن عنق وقتل بني اسرايل انفسهم للتوبة
ونحو ذلك مما يتعلق بعبادة العجل وغير ذلك من حكاياتهم وقصصهم لان في ذلك لعبرة وموعظة لاولي الالباب
واما ما نهاهم عنه في الحديث المتقدم هو ما اراد المسلمون كتبته من احكام التوراة وشريعة موسى
فنهاهم النبي عليه السلام لان جميع الشرايع والاديان والكتب قد صارت منسوخة بدين نبينا قوله
ومن كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار يتبوا اذا هيا المعتد المنزل يعني قد اذنت لكم ان تحدثوا
عن بني اسرايل بشرط ان تحترزوا عما علمتم كذبه قوله متعمدا نصب على الحال وهذا اشارة الى ان من
نقل حديثا وعلم كذبه يكون مستحقا للنار الا ان يتوب او يغفر الله عنه واما من سمع حديثا فنقله
عن رسول الله من احد اوراه في كتاب ولم يعلم كذبه لم يكن عليه اثم برواية ذلك الحديث ولكن ينبغي ان
لا ينقل الحديث الا من شيخ معتبر او كتاب مصنف معتبر لان النبي عليه السلام قال لكن ما المراد بانا
ان يحدث بكل ما سمع وقد شرحنا هذا الحديث في الحديث المتقدم قوله من حدث الي احرزه يروي بضم
الياء اذا ظن يعني من سمع حديثا من احد وظنه كاذبا ولم يعلم صدقه فحدث بذلك الحديث فهو احد
الكاذبين يعني شيخه كاذب وهو ايضا كاذب بنقله ذلك الحديث عنه وتحدثه به يعني لا يجوز نقل
الحديث الا اذا علم صدقه او غلب على ظنه صدقه بكون الشيخ صالحا امانة وكنية سمرة ابو سعيد
واسم جده هلال بن خديج بن مرة بن عمرو قوله بفقهه في الدين اي يجعله عالما باحكام الدين ويجعل
اذا فهم حتى يفهم من الفاظ قليلة معاني كثيرة وخير الدنيا والاخرة في العلم باحكام الدين قوله وانما
انا قاسم والله يعطي يعني انما احدث واخبر بما يوحى الي من القرآن وغيره من احكام الدين ولا افضل
بعضكم على بعض في الاخبار ولكن الله يرزق من يشاء من العلم ويجعل من يشاء منكم ذا فهم واداراك فبعضكم
يسمع منا قولا ويحفظه ولا ينساه وبعضكم يحفظه ولكن ينساه وبعضكم له فهم كثير فهم من الفاظ قليلة معاني
كثيرة وبعضهم لا يفهم منها الا الظاهر وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قوله ولا يزال مضى شرحه في
باب الاعتصام قبل حسبانه بارجعة احاديث قوله الناس معادن الى اخره المعادن جمع معدن
بكسر الدال وهو موضع الاقامة والاستقرار والموضع الذي يخرج منه الذهب والفضة والنحاس
والحديد وغيرها من الجواهر وهو من عدن بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر عدنا اذا اقام
بمكان يعني الناس معادن الاخلاق والاعمال والاقوال فكما ان الارض معدن الذهب وغيره من
الجواهر كما ان بعض المعادن يخرج منه الذهب وبعضها يخرج منه الفضة وبعضها يخرج منه النحاس
وغير ذلك فكذلك الناس بكون بعضهم معدن الاخلاق الحميدة وبعضهم معدن الاخلاق الذميمة
فمن كان في الجاهلية صاحب اخلاق حميدة واعمال واقوال مرضيه كالحلم والكرم والكلام الطيب
والشجاعة والسخاوة وغيرها ثم اسلم وصار فقيها في الدين فهو خير من الذي اسلم وفقه في الدين ولم
يكن له غير فقه صفة مرضية قوله خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام يعني من كان له شرف على
غيره قبل الاسلام فكذلك يكون له شرف على غيره في الاسلام اذا كان مساويا لغيره في الاسلام والعلم

لانه كان مساويا لغيره في العلم والاسلام وله شرف من النسب وليس لغيره ذلك الشرف فلا شك ان
الذي له شرف اشرف من الذي ليس له شرف واما الذي له شرف قبل الاسلام فاسلم ولم يكن فقيها في الدين
فليس له شرف على من هو فقيه في الدين وان لم يكن له شرف قبل الاسلام قوله لا حسد الحسد ان يتمني
احد زوال ما يتدبره من النعم وهذا الابجوز في الشرع والحسد هنا بمعنى الغبطة وهي ان يتمني
الرجل ان يحصل له ما يراه في شخص من النعم غيره ان يتمنى زوال النعم من ذلك الشخص وهذا جايز
في الشخص الشرع قوله في اثنين رجل اتاه الله مالا ورجل مجدورا لانه بدل اثنين وتقديره لا غبطة
الا في شان رجلين وفي حال رجلين يعني لا قدر ولا عزة لشيء ما في الدنيا ان يتمناه المسلم
الا في شان هذين الاثنين لانهما مشغولان بالخير والخيرشي يستحب بل يحب طلبه لكل احد
قوله فسلطه على هلكته سلطه اي وكله ووفقه لان تصرفه على وجه يحبه الله قوله ورجل
اتاه الله حكمة اي علم احكام الدين وهو يقضي بها اي يعمل بها ويحكم بها بين الناس بالحق ويعمل
ويعلم الناس قوله اذا مات الانسان الى اخره يعني اذا مات الانسان لا يكتب له بعد موته
اجر وثواب لان الاجر جزاء العمل الصالح والعمل الصالح ينقطع بموت الرجل الا اذا فعل فعلا في
الحياة يدوم خيره فاذا كان كذلك يلحقه اجره وذلك ثلثة اشيا احدها الصدقة الجارية
وهي وقف ارض او دار على المسلمين او على شخص واحد او بنا مسجدا او مدرسة او رباط او
حفر بير وغير ذلك مما ينتفع به الناس والثاني العلم الذي ينتفع به يعني يعلم احدا او جماعة
مسئلة او اكثر من احكام الدين فيعملون بتلك المسئلة ويعلمونها غيرهم من المسلمين
فيحصل له بذلك ثواب وكذلك اذا صنف كتابا والثالث ولد صالح يدعو له بعد موته واعلم ان
من تركه ولدا صالحا يحصل له من ذلك الولد ثواب كل لحظة سوا يدعو له الولد او لا يدعو ان
الولد كلما عمل عملا صالحا او تلفظ بتسبيح يحصل لابيه ثواب لان الولد لشجرة مثمرة فكما ان من غرس
شجرة مثمرة يحصل له ثواب باكل تلك الثمرة سوا يدعو لمن اكل الثمرة او لا يدعو فكذلك الاب كالغارس
والولد الصالح كالشجرة المثمرة وهذا مثل قوله عليه السلام من سن سنة حسنة فله اجرها
واجر من عمل بها والولد الصالح كسنة حسنة سنها ابوه اي وضعها فان كان الولد سيأ
لا يلحق من سببه الى الاب اثم لان سعي الاب في طلب الولد الخير لا الشر لان نيته في طلب الولد
ان يحصل له ولد صالح يعبد الله ويحصل منه الخيرات الى الناس وانما يصل من شر الولد الى
الوالد الاب نصيب ان يعلم الاب الولد شرا كالسرقة وشرب الخمر والزمر وغيرها من المعاصي
وقوله يدعو له انما قال هذا لان الميت يرضى للولد على الدعا لابيه لا لانه لو لم يدع الولد لا يلحق والده منه
ثواب بل يحصل فكما ان الاب يحصل له ثواب من الولد فكذلك الام يحصل لها ثواب من ولدها بل ثوابها
اكثر لان حقها على الولد اكثر فان قيل قلتم هنا اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلثة
فينبغي ان لا يكون غير هذه الثلثة من يحصل له ثواب بعد موته وقد جا في الحديث من سن
سنة حسنة الى اخر الحديث وايضا كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله
الى يوم القيمة فهذان اخران يحصل لهما ثواب بعد موتهما قلنا هذان داخلان في تلك الثلثة
لان السنة التي سنها الرجل فهي اما تعليم علم او جعل موضع وقفا او ترك ولد صالح وما اشبه ذلك
وكذلك المرابط وهو الغازي قصد ونوى احيا الدين واظهاره وجعل كافرا مسلما وجعل نفسه

شبكة الألوكة www.alukah.net

فداء الدين الله فتيته و قصده في هذه الاشيا يشبه الوقف والعلم المنتفع به فكذلك يدوم له
الاجر والثواب الى يوم القيمة و قوله بنموا ي يزيد اجى قوله من نفس عن مومن الى اخره بنفس نفيسا
اذا اذهب الحزن الكربة بضم الكاف الحزن جمعها كروب بضم الكاف وفتح الرا تيسير تيسيرا اذا سهل الامر
احد تنهيلا المعسر الفقير قوله من يسر على معسر اي من كان له دين على فقير فسهله بان يمهله من وقت
اداء دينه الى وقت يحصل له مالا و يترك بعض دينه و يطالب الباقي قوله ومن ستر مسلما هذا يحتمل
امرين احدهما ان يرى رجلا في فعل قبيح فيستر عليه ولا يفضحه والثاني ان يكسو مسلما ثوبا
قوله والله في عون العبد العون النصرة ما كان العبد اي ما دام العبد مشغولا في عون اخيه المسلم
يعني من بقضي حاجة مسلم او يعينه على امر قضي الله حاجته واعانه على امره قوله ومن سلك طريقا
اي ذهب طريقا يلتمس اي يطلب فيه علما من العلوم الشرعية سهل الله له به الباقي به بالسببية
يعني جعل الله ذهابه في طلب العلم سببا لوصوله الى الجنة من غير تعب وذلك ان من طلب العلم يعرف
به طريق الدين وطريق الدين هو الطريق الذي يوصل العبد الى الجنة والعلم هو الدليل الى الجنة قوله
وما اجتمع قوم في مسجد من مساجد الله يتلون كتاب الله اي يقرا ون القران ويتدارسونه التدارس
ان يقرا بعض القوم مع بعض شيئا يعني يقرا بعضهم القران ويسمع بعض او يعلم بعضهم بعضا القران و
يبحثون في معناه او في تصحيح الفاظه وحسن قراته وذكرها المسجد والمراد به جميع المواضع من المدارس
والرباطات وانما قال في مسجد من مساجد الله لان في زمن النبي عليه السلام وبعده الى قرن او قرنين
لم يكن المدرسة والرباط بل كان مجتمع المصلين والمحدثين المساجد قوله الا انزلت عليهم السكينة
السكينة الشي الذي يحصل به سكون الرجل والمراد بها ههنا الشوق من الرجل للقران وصفا قلبه
بنوره وذهاب الظلمة النفسانية من القلب ونزول الضيا فيه وقيل السكينة اسم ملك ينزل
قلب المومن ويامره بالخير ويحرضه على الطاعة ويوقع في قلبه الطمانينة والسكون على الطاعة
غشيتهم بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر غشيانا اذا جا من جانب العلو وغشيتهم الرحمة يعني
تنزل عليهم رحمة الله وبركته قوله وحفت بهم الملايكة حفت بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر
حفا اذا ادار شيا حول شي يعني يقف الملايكة حولهم يحفظونهم من الافات ويصاحبونهم ويزورونهم
قوله وذكرهم الله فيمن عنده يعني ذكرهم الله بين الملايكة ويقول لهم انظروا الى عبيدي يذكرونني ويقرون
كلامي واي شي اعظم من ذكر الله تعالى عباده بين ملايكته قوله ومن بطا به عمله بطا بتشديد الطا
وفتح الهمزة فعل ماض من التبطية هو ضد التعجيل بطا به اي اخره واسوع به اذا اعجله يعني التقدم
بامر الاخرة لا يحصل بالنسب وكثرة الاقارب والعشاير بل بالعمل الصالح يعني من لم يتقرب بالعمل
الصالح الى الله لا يقربه على نسبه وكونه ابن ملك عظيم القدر لا ينفعه قوله يقضي عليه اي يسئل
يوم القيمة عن افعاله ويحاسب ستشهد على بنا المجهول اذا جعل شهيدا اي قتل في معركة الكفار
فاتي به على بنا المجهول اي دعي واحضر يوم القيمة للحساب فعرفه فعرف نعمه عرف تعريفا اذا جعله عالما
بشي الضمير في عرف يرجع الى الله تعالى النعم جمع نعمة يعني اعلمه الله وذكره بما انعم عليه من انواع
النعم من اعطا القوة والشجاعة والفرس والسلاح وغير ذلك من اسباب المحاربة مع الكفار فعرفها
اي عرف ذلك الشخص تلك النعم واقربها قال فما عملت اي قال الله له فما عملت في تلك النعم وعلى
اي وجه صرفتها قال قاتلت فيك اي قاتلت في سبيلك اي حاربت مع الكفار لاعلاء دينك ولرضاك

حتى

حتى استشهدت اي حتى قتلت في سبيلك اي حتى قتلني الكفار قاله كذبت اي قال الله له
كذبت انك قاتلت مع الكفار لمرضاتي بل قاتلت ليقول الناس انك رجل شجاع فقد قيل ذلك من قتالك
اظهار شجاعتك لا لاعلا ديني الجري الشجاع من جرو بضم العين في الماضي والغابر جرا وجراة اذا
صار شجاعا قوله فقد قيل اي فقد قال الناس ما طلعت وهو مدحك واظهار خير تيك وشجاعتك
يعني حصل لك غرضك في الدنيا وهو اظهار شجاعتك فليس لك ثواب غير ذلك فاذا لم تقاتل لمرضاتي
فما ادبت حق نعمتي واذا لم تود حق نعمتي فقد استوجبت العقوبة قوله ثم امر به امر على بنا المجهول
اي قيل لخزنة النار اسحبوه في النار سحب مشى مجهول اي جذب وجر قوله ورجل تعلم العلم اي جعي
يوم القيمة برجل يتعلم العلم ويعلمه الناس وعرفه الله ما انعم عليه من الفهم والفصاحة والعلم والقران
قوله وقرات فيك القران اي في رضاك وشرح باقيه قد تقدم قوله وسع الله عليه اي كثر الله
ماله ووسع رزقه من اصناف المال اي من انواع المال من الابل والبقر والغنم والفرس وغير
ذلك من الدواب ومن الذهب والفضة وغير ذلك من انواع المال قوله لما تركت سبيلا تحب ان ينفق
فيها يعني ما تركت مصرفا تحبه وترضاه للا صرفت فيه كبنا المساجد والمدارس واعطا الزكوة
والصدقات وغير ذلك من وجوه الخيرات الجواد السخي وباقي شرحه قد تقدم قوله ان الله لا
يقبض العلم انتزاعا منصوب على انه مفعول مطلق والمفعول المطلق هو المصدر المنصوب
الا انتزاع الجزو الجزء يعني ان الله لا يقبض العلم من بين الناس على سبيل ان يرفعه من بينهم الى
السما ولكن يقبض العلم بقبض ارواح العلما حتى لا يترك عالما فاذا قبض العلما بقي الجهال فاخذ
الناس قضاة وايمة جاهلين فقاضيهم يقضي بغير علم ومفتيهم يفتي بغير علم ورو سا جمع راس وهو
السيد والامام والقاضي والمفتي فسئلوا من بنا المجهول والضمير في سئلوا يعود الى رو سا قوله
فضلوا اي صار قضاتهم والذين افتوهم ضالين وجعلوا اقوالهم ضالين ايضا لانه من يفتي جاهلا
يدل على سبيل الضلال ومن يتبع عالما يدله على سبيل الرشاد قوله يتحولنا التحول التنقل وحسن
الرعاية السامة الملالة يعني كان رسول الله لا يعظنا متواليا كيلا نمل فلا يوثر كلامه في قلوبنا
عند ملالتنا بل يعظنا فيه بوما دون يوم ووقتا دون وقت ويطلب وقتا نكون فيه مجموعي الهوا
نيعظنا فيه وكذلك لينبغي المشايخ والوعاظ في تربية المريدين قوله اذا تكلم يعني اذا تكلم رسول
الله عليه السلام بوعظ وغيره اعاد ذلك الكلام ثلث مرات حتى يفهمه المستمع ويتقرر في طبعه
ويحفظه وكذلك لينبغي الوعاظ في كل زمان قوله واذا اتى على قوم فسلم عليهم ثلث مرات يعني اذا
اتى باب احد واتى جماعة سلم عليهم للاستيذان فاذا اذن له ودخل سلم عليهم ثانية للتحية واذا
قام وخرج من عندهم سلم عليهم ثالثة للوداع وهذه التسليمات الثلث سنة في كل احد اتى فرما
قوله من دل على خير يعني من امر احدا باعطا صدقة او بنا مسجد او مدرسة او رباط وغير ذلك
من الخيرات او وعظ احدا حتى يخاف الله ويرجع من المعاصي الى الصلاح فله مثل اجر من فعل خيرا
بقوله وهذا نظير قوله عليه السلام من سن سنة حسنة الى اخره واسم ابي مسعود عقبة بن
عمرو بن ثعلبة بن اسيرة بن الاغيرة الانصاري قوله من سن فقد تقدم بشرح هذا الحديث في
باب الاعتصام لان هذا الحديث مثل قوله عليه السلام من دعا الى هدى الى اخره وجد جرير جابر
بن سليل بن مالك قوله لا تقتل نفس ظلما ظلما منصوب على التمييز اراد بابن ادم الاول قابيل

شبكة الألوكة www.alukah.net

فانه قتل اخاه هابيل وهو اول قاتل في العالم ويدل هذا على ان قابيل اول ولد ولد من آدم وقوله
بن آدم الاول الاول صفة للابن لا لآدم لانه لم يكن آدم اكثر من واحد حتى يكون هو اولهم وقد بلغنا
ان بعض الجهال يقولون انه قد كان قبل آدم هذا سبعة او آدم وهذا القول كفر بل لم يكن آدم غير
آدم الذي هو ابو البشر وقوله كفل من دمها الكفل النصيب الضمير في دمها راجع الى النفس في قوله
لا تقتل نفس يعني كل قتل باطل يجري بعد قابيل الى نفخة الصور يكون لقابيل نصيب من ذلك الاثم
وهذا التول نظير قوله من سن سنة سيئة الى آخر الحديث قوله من سلك الى آخره سلك طريقا
اي ذهب في طريق وسلك الله به الباقي به للتعدية والضمير يعود الى من يعني اذهبه الله في
طريق من طرق الجنة حتى يوصله الى الجنة وجوز ان يكون الباقي به للسبب والضمير يعود الى
العلم يعني اذهبه الله بسبب طلب العلم في طريق من طرق الجنة حتى يوصله الى الجنة وقوله طريقا
من طرق الجنة اشارة الى ان طرق الجنة كثيرة كل عمل صالح طريق من طرق الجنة وطلب العلم اقرب طريق
الى الجنة واعظم وافضل عمل من اعمال المرضية عند الله لان صحة الاعمال وقبولها موقوف على العلم الا ترى
ان من ليس له علم الصلوة لا يصح صلوته وكذلك الصوم والحج وجميع الاعمال الصالحة قوله وان الملايكة
لتضع اجنحتها رضا لطالب العلم رضا منصوب في التقدير لانه مفعول له الاجنحة جمع جناح بفتح
الجيم يعني ان الملايكة تفرش وتبسط اجنحتها تحت قدمي طالب العلم تواضعا له وتحمله وتبلغه
حيث يمشي ويحتمل ان يريد بوضع الاجنحة التقرب والتواضع له من غير حقيقة وضع الاجنحة
يعني تدور الملايكة حول طالب العلم ويزورونه ويحفظونه من الآفات وذلك لعظم قدر طالب العلم
قوله وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض والحيتان الحيتان جمع حوت يعني
اهل السموات واهل الارض حتى الحيتان في الماء يدعون لاهل العلم بالخير ويستغفرون له وذلك
لان من طلب العلم يطلب احيا الدين واحيا الدين مما يرضاه الله ورسله واهل السموات والارض
فلاجل هذا يدعون له ولان نفع العلم يصل الى جميع الحيوانات اما وصول نفع العلم الى الملايكة ان
الكفار بعضهم يقولون ليس لله ملايكة وبعضهم يقولون الملايكة بنات الله وبعضهم يعبدون الملايكة
وكل ذلك كفر وشيء ذمي من جميع ذلك الملايكة واهل العلم يقولون الملايكة عباد الله فهذا الاعتقاد
شيء يحبه الله وملايكته فيدعوا الملايكة لاهل العلم لانهم يقولون فيهم ما هو حقهم لا زيادة فيهم ولا نقصان
واما وصول نفع العلم الى اهل الارض من الجن والانس فهو ان خلاصهم من النار بسبب العلم واما سائر
الحيوانات فلان اهل العلم يبينون ما هو الحلال منها من الحرام وما يجوز قتلها وما لا يجوز ويبينون
فيما يحل اكله كيف يذبح حتى يجوز اكله وكل ذلك نفع للحيوانات لان من لا علم له يظن ان قتل جميع
الحيوانات غير الانسان جايز فتقتلهم فيلحقهم ضرر بذلك فلاجل ان العالم يصل منه نفع الى الحيوانات
يدعوا الحيوانات له شكرا لانعامه عليها وقوله كفضل القمر ليلة البدر على سايرها الليلة البدر هي الليلة الرابع
عشر من الشهر ونور القمر في هذه الليلة اكثر من نوره في جميع الشهر يعني بقدر التفاوت بين نور
القمر ليلة البدر وبين نور الكواكب يكون التفاوت بين فضل العالم وفضل العابد والمراد بالعالم
العالم الذي له اعتقاد صحيح وله اداء فرايض الله ولكن لا يشتغل بنافلة الصلوة والصوم وغيرها من
العبادات لاشتغاله بتحصيل العلم والمراد بالعابد هنا هو الذي يعلم من العلم ما يصح به عبادته ولكن
لا يشتغل بالعلم الذي ليس عليه فرض لاشتغاله بالعبادات قوله وان العلماء ورثة الانبياء يعني كما ان

اولاد الرجل

اولاد الرجل يرثون وياخذون ماله بعد وفاته فالعلماء يرثون ويأخذون العلم من الانبيا
ويتقلون العلم عنهم وينشرونه ويظهرون دينهم ومحبة الانبيا العلما اكثر من محبة الآبا للاولاد
لان وصول النفع من العلما الى الانبيا اكثر من وصول النفع من الاولاد الى اباهم قوله اخذ
بحظ وافر لحظ النصيب والوافر التام الكامل يعني فمن اخذ العلم من الانبيا يكون حظه اكثر من حظ
الذي اخذ المال روي هذا الحديث ابو الدرداء قوله ذكر لرسول الله يعني وصف عند رسول
الله رجل بالعبادة ورجل بالعلم وسيل ايهما افضل فقال رسول الله فضل العالم على العابد كفضلي
على رجل منكم ومعنى الادنى الاقل مرتبة وعزة وانما فضل العالم يكون اكثر من فضل العابد لان
العابد يعمل شيا ينفع نفسه فقط وهو العبادة واما عالم العالم ينفع نفسه وغيره من المسلمين
حجرها اي الثقبة التي تكون فيها قوله ليصلون وقد ذكر شرح الصلوة من الله ومن الملايكة و
المومنين في شرح ديباجة الكتاب قوله على معلم الناس الخير اراد بالخير هنا علم الدين وما
به نجاة الرجل قوله ان الناس لكم تبع لكم خطاب للصحابة يعني الناس ياتوكم من جوانب الارض
يطلبون العلم منكم بعدي فاذا اتوكم فامروهم بالخير وعظوهم وعلموهم علوم الدين وقوله لكم تبع يعني
يتبعونكم في افعالكم واقوالكم لانكم اخذتم افعالي واقوالي الاقطار جمع قطر بضم القاف وهو الجانب
والناحية يتفقهون اي يطلبون الفقه ويتعلمونه في الدين اي في امور الدين واحكامه قوله
فاستوصوا بهم خيرا اصل هذا استوصبوا فنقلت ضمة الباء الى الصاد وحذفت لسكونها وسكون
الواو بعدها والاستيصاء قبول الوصية والاستيصاء ايضا بمعنى التوصية ويدي باليا تبال
استوصيت زيدا بعمرو خيرا اي طلبت زيدا ان يفعل بعمرو خيرا ومعنى قوله فاستوصوا
بهم خيرا اي مروهم بالخير وعظوهم خيرا وعلموا بهم خيرا قوله الكلمة الحكمة الكلمة موصوفة والحكمة
صفتها ومعنى الحكمة المحكمة المثبتة والممنوعة عن الخطا والفساد وفي بعض الروايات كلمة
الحكمة على الاضافة والحكمة المانعة للرجل عن الجهل والفساد وحكم اذا منع الضالة التي ضلت
عن صاحبها اي غاب والحكيم ذو الحكمة والصلاح والعلم والعقل الكامل يعني كلمة الحكمة
مطلوبة الحكيم والحكيم هو الذي يعرف قدر العلم والمسايل الشرعية والمواعظ فينبغي للحكيم ان
يطلب العلم كما يطلب الرجل ما غاب عنه من دوابه وغيرها من الاموال الحيث وجدها فليحفظها
لانه هو صاحبها ولا ينبغي له ان يتركها وينسيها واذا سمع حكيم مسئلة من رجل فليحفظها وان
كان الرجل الذي سمعها منه جاهلا ولا ينبغي له ان يستنكف من طلب العلم ممن هو دونه روي
هذا الحديث ابو هريرة قوله لفقيه الى آخره يعني بتا فقيه واحد وحيوته ابغض واشد على الشيطان
من بتا الف عابد وحيوتهم لان الفقيه عدو الشيطان لان الشيطان يامر الناس بالكفر
والفسق والفقيه يامرهم بالايمان والطاعة ويدعوهم من سبيل الشيطان الى سبيل الرحمن
ولا يحصل من العابد شي من هذه الاشيا اذا كان العابد غير عالم قوله طلب العلم فريضة واعلم
ان المراد بالعلم الذي هو فريضة على كل مسلم العلم الذي يطلب فرض عين لا فرض كفاية وذلك
يختلف باختلاف الاشخاص فالفقير الذي ليس عليه الا الصلوة والصوم من الاركان يجب عليه
معرفة صحة الاعتقاد من كون الله واحدا لا شريك له وهو حي قديم ازلي ابدي وغير ذلك مما ذكر
تعلمه من العقايد في كتب الاعتقادات ويجب عليه ما يصح به الصوم والصلوة وما يفسدهما ويجب

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه معرفة الحلال والحرام والخبيث والطاهر والوضوء والغسل واما العيني الذي يجب عليه
الزكوة والحج يجب عليه تعليم ما يجب على الفقير من العلم مع زيادة تعلم علم الزكوة والحج ويجب على التاجر
تعلم علم ما يصح به العقود وما يفسدها وكذلك من يعمل عملا يجب عليه تعلم علم ذلك العمل واما تحصيل
العلم بحيث يصير الرجل مجتهدا او في بلد مفتيا فهذا فرض كفاية لا فرض عين فاذا صار الرجل مفتيا
مجتهدا في بلد او ناحية سقط الفرض عمن كان قريبا بحيث ذلك الرجل المجتهد بحيث يبلغ فتواه
اليه وان لم يكن بكل ناحية عصى اهل تلك الناحية حتى يصير واحد منهم مفتيا قوله خصلتان لا
يجتمعان يعني لا يكون هاتان الخصلتان مجتمعين في المنافق بل اما ان لا تكون فيه واحدة منهما
او تكون واحدة منهما دون الاخرى يعني لا يكون المنافق حسن الخلق وحسن الطريقة في الدين
بل يكون سيء الخلق مفسد الامور الدين ولذلك لا يكون عالما بالعلوم الشرعية لانه لا عتقاد له يكون
الشريعة حقا ولو تعلم مسايل من العلم يكون ذلك التعلم لمصلحة الامور الدنيوية ودفع السيف عن
نفسه وهذا الحديث يدل على عظم قدر وحسن السمت والفقه في الدين وهو ايضا تحريض المسلمين
على حسن السمت والفقه في الدين لينالوا بركة وفضيلة مالا ينالها المنافقون السمت بفتح السين
وسكون الميم الطريق والهيئة قوله من خرج في طلب العلم يعني من خرج من بيته في طلب العلم
فله اجر من خرج للجهاد على الكفار حتى يرجع الى بيته ووجه مشابهة طلب العلم بالجهاد ان
طلب العلم احيا الدين واذلال للشيطان واتعاب للنفس وكسر للهوى واللذة كما كانت هذه
الاشيا في الجهاد قوله كان كفارة اي كان طلب العلم كفارة لما مضى من ذنوبه والكفارة تمايستر
الذنوب ويزيلها من كفر اذا ستر وروي هذا الحديث عبد الله بن سخبرة عن ابيه قوله من
خير يسمعه اي من علم يسمعه قوله حتى يكون منتهاه الجنة منتهاه غايته ونهايته وهو ظرف خبر
يكون والجنة اسمه وتقديره حتى يكون الجنة منتهاه يعني يكون المومن حريصا على طلب العلم
ولا يشبع ولا يمل منه حتى يموت فاذا مات دخل الجنة قوله ثم كتمه اي ثم ستره الجم اي جعل
واد خل في فمه لجام من النار يعني من سئله احد عن مسالة علمها ثم اخفاها ولم يبلغها السايل
جعل له يوم القيمة لجام من النار وانما عذب بمثله لان الفم موضع خروج العلم منه فلما لم يجب السايل
وسكت جازاه الله عن سكوته بالجامه من النار واعلم ان المسئلة التي يكون الاثم في ترك جوابها
هي المسئلة التي يحتاج اليها السايل في امور دينه اما لو سال عن علم لا ضرورة له فيه فلا يجب جوابه
بل يتخير المسول في الجواب وتركه قوله تجادي به العلما المجاراة المقاومة وجعل الرجل نفسه مثل
غيره يعني لا يطلب العلم الا بل ليقول للعلما انا عالم مثلكم ويتكبر ويحصل لنفسه رفعة قوله ايري
ليماري به السفها المماراة المجادلة السفها جمع سفيه وهو خفيف العقل والمراد به ههنا من ليس
له علم يعين لمجادلة الجاهلين ويقول لهم انا عالم وانتم لستم بعالمين فانا خير منكم قوله او يصرف به
وجوه الناس اليه يعني يطلب العلم على نية تحصيل المال والجاه من العوام ليصير العوام مريدين له يخدمون
ويعظمونه ويعطونه المال يعني من طلب العلم لله يستغفر له من في السموات والارض ويحصل له ثواب
كثير ومن طلب العلم لا لله بل لغرض اخر يحصل له اثم عظيم وكذلك جميع الاعمال الصالحة قوله مما يبتغي
به وجه الله من التبيين يبتغي اي يطلب وجه الله اي رضى الله يعني من تعلم علما من العلوم التي يكون
لله رضا بتحصيل ذلك العلم يعني به العلوم الشرعية فمن طلب شيا من هذه العلوم لطلب مال الدنيا لم

له العقوبة لانه طلب الدنيا بعمل الاخرة ويحتمل ان يريد به التهديد والزجر عن طلب الدنيا بعمل الاخرة
فقد وجد ثواب سعيه في طلب العلم لان نيته في طلب العلم جمع المال وقد وجد فاذا وجد ثوابه
في الدنيا لا يكون له في الاخرة ثواب لنصيبه اي ليجد العرف اي المال العرف بفتح العين وسكون الرا
الرايحة قوله لم يجد عرف الجنة يحتمل ان يريد به التهديد والزجر عن طلب الدنيا بعمل الاخرة ويحتمل
ان يريد به ان لا يجد رايحتها ولا يدخلها قبل العذاب بل يعذب بقدر ذنبه في طلب الدنيا بعمل الاخرة
ثم يدخل الجنة وليس المراد به انه لا يدخل الجنة ابدا لان المومن يكون عاقبته دخول الجنة وان كان
له ذنوب عظيمة قوله نضر الله امرأ نضر بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر نضرة اذا جعل احدا
ذا جمال وحسن الوجه من اثر النعمة وهذا اللفظ ياتي لازما ومتعديا وههنا متعد وروي نضر
الله بتشديد الضاد ومعناها واحد ومن شدد يريد المبالغة والكثرة في النضرة وعي يعي وعيا
اذا حفظ كلاما بقلبه والمراد بقوله ووعاها اي دام حفظها ولم ينسها واداها اي اوصلها الى الناس
وعلها الناس قوله فرب حامل فقه غير فقيه غير صفة الحامل فقه يعني فيكون بعض الناس يسمع
حديثا من النبي او من الصحابة او غيرهم ويحفظ لفظ الحديث ومعناه ولا يعلم معناه ويروي ذلك الحديث
لشخص يعلم معنى ذلك الحديث وقد جوز اصحاب الحديث ان يسمع العالم الفاضل الحديث من رجل عالم
ليس له علم اذا سمع ذلك الرجل العالم الحديث من احد كما سمع فقها بغداد واصبهان والعراق وغيرها
من البلاد الصحيح البخاري وغيره من كتب الحديث على ابي الوقت وهو رجل صوفي ليس له من العلم
الا القليل وذلك بدليل هذا الحديث قوله ورب حامل فقه الى من هو افقه منه يعني قد يكون الخليفة
اعلم بمعاني الحديث والاحكام من استاذ يعني تعلموا العلم ممن هو دونكم في العلم ومن ليس له الا مجرد نقل
لفظ الحديث وكل ذلك تحريض على تعليم الحديث والعلوم وتعلمها وتفسيرها وانما قال رسول الله عليه
السلام نضر الله امرأ في مبلغ الحديث لان تبليغ الحديث تجديد الدين واظهاره وتزيينه فدعا رسول الله
بان يعطيه نضرة وسرورا وحسن الحال مجازاة له بتجديد الدين قوله ثلث لا يغل عليهن قلب مسلم
ثلث اي ثلث خصال لا يغل بفتح الياء وكسر الغين وهو من الاغلال اي لا يكون ذا اعتقاد على هذه الخصال
يعني لا يدخل في قلب مسلم شيء من الحقد بزيله ويمنعه من هذه الخصال ويروى لا يغل بضم الياء وكسر
الغين وهو من الاغلال وهو للخيانة يعني لا يجوز قلب مسلم يكون متصفا بهذه الخصال والمنفي في هذا الحديث بمعنى
النفي يعني لا يتركها بل ياتي بها احدى الخصال اخلاصا لعمل لله تعالى يعني ليخلص كل مسلم عمله لله لا للرياء
وتحصيل جاه ومال والخصلة الثانية النصيحة للمسلمين ومعنى النصيحة اوادة الخير يعني ليحفظ بعض
المسلمين بعضا ويحب كل واحد من المسلمين للناس ما يحب لنفسه الخصلة الثالثة لزوم جماعتهم اي
جماعة المسلمين يعني ليكن متتبع المسلمين في الاعتقاد والعمل الصالح وصلوة الجماعة والجمعة والكسوف
والعيد وغير ذلك مما عليه اجماع المسلمين من الافعال والاقوال والاعتقاد قوله فان دعوتهم تحيط
من ورائهم احاط اذا دار حول شيء يعني فان دعوة المسلمين تدور من ورائهم ويكون اتفاقهم واجماعهم
على الدين حرزا وحصنا لهم يحفظهم عن كيد الشيطان وعن الضلالة كما قال عليه السلام في حديث
اخر اتبعوا السواد الاعظم وقال يد الله على الجماعة ومن شذ شذ في النار قوله فان دعوتهم لفظة فان
للتعليل مثل لفظة لان وتقديره لا يغل قلب مسلم في لزوم جماعتهم ولا يتصور احد في لزوم جماعتهم
لان دعوتهم تحيط من ورائهم فلا ينبغي لاحد ان يجعل نفسه محرومة من بركتهم وانما قال رسول الله عليه

شبكة الألوكة www.alukah.net

السلام ثلث لا يقبل عليهن عتيب قوله نضر الله امرأ الآن امرأ الامة بل اما سمعوا من الاحاديث ثم قال احاديث الحديث واقبلهم الناس من اخلاص العمل لله ومن نصيحة المسلمين ومن لزوم جماعتهم وهذه الاشيا ما لا يجوز لاحد ان يترك واحدا منها قوله انتهوا الحديث الى آخره يعني احذروا وخافوا وراية الحديث عني فيما لا يقبلون ان حديثي ولا تحدثوا عني الا ما علتم انه حديثي روى هذا الحديث ابن عباس قوله من قال في القرآن الى آخره اختلفوا فيمن فسر القرآن برايه فقال بعضهم هو الذي يفسر القرآن بمراد نفسه مثل ان يفسر المشتهي الرحمن على العرش استوى على معنى استقر والله وتبوته على العرش وهو تاليه من هذا الاعتقاد وكما فسر القدري ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك على ان الخير من الله والشر من الانسان وغيره لذلك فمن فسر القرآن على حسب اعتقاده الباطل وعلمه الفاسد وقال بعضهم هو الذي يفسر القرآن من غير ان يكون له علم بالتفسير وشرايطه من معرفة امراد العلما واعتقادهم وموافقتها لاصول الدين وما يقتضيه اللغة العربية ومن غير ان يعلم سبب نزوله قوله من قال في القرآن هذا اللفظ يتناول التكلم في معنى القرآن وفي سبب نزوله وفي اعرابه وفي لفظه بان يقول لفظه هكذي او هذا القراءة جايز وهذا قراءة فلان من القراء كذلك غير جايز اذا لم يعلم يعني لا يجوز ان يتكلم في القرآن بغير دليل قوله من قال في القرآن الى آخره يعني من قال في القرآن من المعاني او سبب النزول او غيره ذلك من غير علم فقد اخطا واثم وان ظهر انه قال كان صوابا لان لا اذن في التكلم في القرآن بل في جميع احكام الشريعة من غير علم فاذا تكلم من غير علم فقد تكلم من غير اذن الشارع ومن تكلم بغير اذن الشارع فقد اخطا وان كان ما قاله صوابا قوله المرا في القرآن المرا والمراة المجادلة اختلف في تفسير هذا الحديث فقال بعضهم اهل العلم المرا ههنا الشك يعني الشك في كون القرآن كلام الله كفر وقال بعضهم معناه المجادلة في معاني القرآن مما هو من اصول الدين والاعتقاد كما يستدل واحد على اعتقاده او قوله باية فيقول الآخر بل الدليل قولي بدليل هذه الآية كما يستدل السني على كون الخير والشر من الله تعالى فقل كل من عند الله ويستدل القدري بما اصابك من حسنة فمن الله وباي بحث هذا الحديث في الذي بعد هذا فهذا الاختلاف منتهي الى الكفر لانه اذا قال احد المناظرين معناه هذا وانكر الآخر ذلك المعنى لابد وان يكون احدهما حق والآخر باطلا فيكون احدهما منكرا للحق وانكار الحق كفر الا انه اذا ظن انه ليس بحق فلم يكن منكرا للحق عن اليقين فاذا كان كذلك لم يكن كافرا ولكن فتح باب الجدال في القرآن مهلك ومنتهي الى الكفر لان الرجل لا يامن ان ينكر قول خصمه وان علم كونه حقا بقينا عند شدة غضبه واظهار فضله واذلال خصمه وقال بعضهم معنى المرا في القرآن ان ينكر الرجل قراة من القرآت السبعة التي نزلت على رسول الله عليه السلام بان يقرا احد قراة فيقول هذه القراة ليست من القرآن فيكون منكرا للقرآن فيصير كافرا وكان ابو العالية الرياحي اذا قراعنده احد قراة لم يسمها لم يقل انها ليست كما نقرا بل يقول لكن انا اقراهكذي لا كما تقرا من حرف ان ينكر القرآن وانما قال رسول الله عليه السلام هذا الحديث لتعظيم القرآن ولاحتراز الامة عن الاختلاف في لفظ القرآن ومعناه مما كان من اصول الدين واما الاختلاف فيما هو من فروع الدين كالمسايل الفقهية لا باس بهذا الاختلاف لان هذا الاختلاف قد كان بين الصحابة كاختلافهم في قوله ع اذا مسكم النسا ان الوضو هل يبطل بلمس النسا ام لا وغير ذلك قوله سمع رسول الله الى آخره قوم يتدارؤن التدارؤ الاختلاف والدفع من درى بفتح العين في الماضي والغابر درا اذا دفع يعني يختلفون في القرآن ويدفع بعضهم

دليل بعض من القرآن مثل ان يقول اهل السنة الخير والشر بتقدير الله بدليل قوله تعالى قل كل من عند الله ويقول القدري ليس كذلك بدليل قوله تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فقد دفع القدري آية القرآن وهو قوله قل كل من عند الله كذلك كل شخص بين اختلفا في مسئلة وباين كل واحد باية من القرآن بدليل ما قال فقد دفع كل واحد منهما الاية التي اتى بها صاحبه وهذا الاختلاف منهي عنه بل الطريق في ايات التي بينها تخالف وتناقض في الظاهر ان يوخذ ما عليه المسلمين منها ويتاول الاية الاخرى على وجه لا يكون بينه وبين ما عليه الاجماع تخالف كما نقول نعقد الاجماع على ان الخير والشر بتقدير الله فاذا كان كذلك فلا تخالف بين الاجماع وبين قوله تعالى قل كل من عند الله وانما التخالف في الظاهر بين الاجماع وبين قوله تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وفي هذه تخالف بينها وبين الاجماع عند من لا يعلم التفسير واما عند من يعلم التفسير فيعلم انه لا تخالف بين الاجماع وبين هذه الاية لان المفسرين قالوا معنى هذه الاية متصلة بما قبلها والتقدير فاهوا لا يكادون يفقهون حديثا انهم يقولون ما اصابك الى آخره يعني المنافقون لا يعلمون ولا يفقهون ما هو الصواب لانهم يقولون ما اصابك الى آخره وقال بعض المفسرين ان هذه الاية مستانفة ومعناها ما اصابك يا محمد او يا انسان من حسنة اي من فتح وغنيمة وراحة وصحة وكثرة مال واولاد وعافية فمن فضل الله وما اصابك من سيئة اي من هزيمة في الغزو او من جوع ونقص مال ومرض فهو جزاء ما عملت من الذنوب قوله ضرب بعضه ببعض الضرب ههنا الخلط والضرب الصرف ايضا يعني خلط اليهود التوراة والنصاري الانجيل بعضه ببعض يعني لم يميزوا بين المحكم والمتشابه والناسخ والمنسوخ بل حكموا في كلها حكما واحدا ويحتمل ان يكون معناه دفع اهل التورية الانجيل واهل الانجيل التورية وكذلك دفع اهل التوبة ما لا يوافق مرادهم من التوراة وكذلك اهل الانجيل يعني لا تعملوا باهل القرآن بالقرآن ما فعلت اليهود والنصاري بكتابهم قوله وانما انزل الله يصدق بعضه بعضا يعني الانجيل بين ان التوراة كلام الله وهو حق والقرآن بين ان جميع الكتب المنزلة من الله تعالى كلام الله انزله بالحق على عباده فاذا كان كذلك لا تكذبوا شيا منها ولا تقولوا هذا حق وذلك باطل بل قولوا كلها انزل الله على رسله حق قوله فما علمتم منه فقولوا يعني ما علمتم معناه فقولوا وما لم تعلموا معناه كالمتشابهات من القرآن وغيرها فلا تقولوا انه ليس بحق ولا تقولوا فيه معنى من تلقا انفسكم بل فاتركوه وفوضوه الى عالمه وهو الله تعالى او من هو اعلم منكم من العلما واعلم ان كنية عمرو بن شعيب ابو ابراهيم وجده محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص فالضمير في عن جده ان رجع الى عمرو فالحديث مرسل لانه يكون تقديره روى عمرو عن شعيب عن محمد سمع رسول الله ولم يسمع محمد من رسول الله الا ان محمدا تابعي وان رجع الى شعيب يكون الحديث متصلا لان تقديره روى عمرو عن شعيب عن محمد عن عبد الله انه سمع رسول الله عليه السلام وعبد الله صحابي فالحديث متصل على هذا قوله الا سالوا الا بفتح الهمزة وتشديد اللام معناه هلا بمعنى لم الى بكسر العين وتشديد الياء التحير في الكلام والمراد به ههنا التجهل يعني لم يسئلوا اذا لم يعلموا شيا فان الجهل داء شديد وشفاؤه السوال والتعليم من العلما فكما جاهل لم يستحي عن التعلم وتعلم عدشفا دايه ويصير الجاهل عالما بالتعلم عالما ومن استحيى عن التعلم لا يبرا لمدة من دايه وسبب صد ورهذا الحديث من النبي عليه السلام مذكور في باب التيمم روى هذا الحديث جابر بن عبد الله ابن جابر بن السليل قوله انزل القرآن على سبعة احرف الاحرف جمع حرف والحرف ههنا القرات اي على سبع قرآت والقرات لغات

شبكة الألوكة www.alukah.net

العرب امر الله نبيه ان يقرا جميع لغاتهم ليتيسر على كل قبيلة القراءة بلغتها وهذا رحمة من الله على عبيده لانه لو امر قبيلة ان تقرا بلغة غيرها يكحتها مشقة بذلك وربما لا يتيسر لها نحو الادغام والاظهار والهمز والهمزة وتليينه والاماله والتفخيم وابدال الحرف وتركه ابدالها كقوله تعالى واذا الرسل اقتت بالهمزة واصله وقتت بالواو والحذف والزيادة كقوله تعالى لايلاف قريش ايلافهم بحذف الياء بعد الهمزة في الكلمتين واثباتها والاسكان والتحريك كقوله تعالى رسلكم باسكان السين وتحريكها بالضم وافراد الكلمة وجمعها بخرفا بلغت رسالته ورسالاته وتحريك الحرف بالضم والكسر كقوله فلا تظروا بتحريك اللام الى الضم والكسر وتلوين الخطاب كيعلمون وتعلمون بالياء والتاء ونرفع ونلعب بالنون والياء فيهما وغير ذلك مما ذكر مفصلا في كتب القراءة وكل واحدة من هذه القراءات لغة قوم من العرب كقريش وثقيف وطي وهوازن واهل اليمن والمدينة وجعينه وقولنا سبع قراءات ليس معناه انه في كل لفظ سبع قراءات بل اكثر الفاظ القرآن لا خلاف فيه والذي فيه خلاف يجوز القراءة قد يكون فيه قراءات نحو يعلمون بالتاء والياء وقد يكون ثلث قراءات نحو الصراط بالصاد والسين الخالصتين وبين الصاد والزاء وقد يكون اربع قراءات نحو نرفع بالنون وسكون العين بالنون وكسر العين من غير ياء بعدها وبالنون وكسر العين وبعدها ياء ساكنة وبالياء وسكون العين وقد يكون خمس قراءات نحو جبرئيل بكسر الجيم وسكون الباء وبالياء بعد الراء وجبرئيل بوزن زنبيل وجبريل بوزن سلسبيل وجبريل بوزن جبرعيل وجبراثيل بوزن جبراعيل وقد يكون ست قراءات نحو يخصمون بفتح الخاء وتشديد الصاد وباختلاس فتحة الصاد الخاء وتشديد الصاد وبسكون الخاء وتشديد الصاد وبسكون الخاء وتخفيف الصاد وبكسر الخاء وتشديد الصاد وكلها بفتح الياء وبكسر الياء والخاء وتشديد الصاد قوله لكل آية منها ظهر وبطن وفيه ثلثة اقوال احدها ان ظهرها ما ظهر من معانيها وبطنها ما خفي واشكل واحتاج الى فكر وفهم تام من استخراج معانيها والقول الثاني ان ظهرها القطها وتلاوتها وبطنها معانيها والقول الثالث ان ظهرها قصصها وبطنها الاعتبار والاتعاظ بها قوله ولكل حد مطلع الحد المنع والحد الموضع الذي منع الرجل اذا نهي اليه عن ان يجاوزه والمراد ههنا ما بين لنا ومنعنا ان نخالفه ونجاوزه من الحلال والحرام وفي بعض الروايات لكل حرف حد ولكل حد مطلع يعني حد كل حرف معلوم في التلاوة لا يجوز مخالفتها مثل عدم جواز ابدال الضاد بحرف آخر وكذلك الظاء وغير ذلك من الحروف لا يجوز ابدال حرف بحرف الا ما جاز في القراءة وكذلك احكام الشرع معلومة لا يجوز مخالفتها وكذلك سبب نزول كل اية وسورة وقصصها لا يجوز ابدال شيء منها بغيرها كل ذلك حد القرآن واما المطلع بتشديد الطاء فهو موضع الاطلاع وهو رؤية الشيء وتفهم معنى شيء يعني لكل كلمة ولكل اية حكم معلوم وقصة معلومة ولها موضع اطلاع الخواطر وتفهم القلوب لمعانيها وتفهم معاني القرآن توفيق الله يؤتيه من يشاء من عباده قال ابو الدرداء لا تتفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوها كثيرة يعني لا تكون فقيها كاملا حتى تفهم من كل لفظ معاني كثيرة وقال بعض العلماء والكنز احاديث الرسول مستنبط من القرآن ولكن العلماء يعرفون ماخذها من القرآن قوله العلم ثلثة الى اخره يعني اصول علوم الدين ومسايل الشرع ثلثة احدها اية محكمة يعني كل محكم مذكور في القرآن وليس بمنسوخ ومعنى المحكمة ههنا غير المنسوخة الثاني سنة قايمة اي حديث ثابت صحيح عند اصحاب الحديث غير منسوخ الثالث فريضة عادلة قيل معنى الفريضة العادلة ما يجب العمل به من احكام الشرع غير القرآن والحديث وهو ما عليه اجماع المسلمين كالاعتقادات وبعض المسايل الفقهية سمي هذا القسم فريضة لانه يجب العمل

به لانه اجماع وسمي عادلة لان العدل المثل ومعنى عادلة اي مساوية للقرآن والحديث في وجوب العمل بها وفي كونها صدقا وصوابا لان الاجماع لا يكون خطا وقيل الفريضة العادلة هي الاحكام المستنبطة المستخرجة من القرآن والحديث بان يقيس العلماء بعض الاحكام التي ليس فيها نص على ما يشابهها من القرآن والحديث مثاله قال زيد بن ثابت رضي الله عنه اذا مات امراة وخلفت زوجا وابوين او مات رجل وخلف زوجة وابوين يدفع اولا فرض الزوجة والباقي بين الام والاب للام ثلث الباقي وللاب ثلثاه وليس فيما قال زيد نص ولكن قاس هاتين المسئلتين على قوله تعالى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث جعل المال في الاية بين الام والاب على ثلثة للام ثلثه وللاب ثلثاه عند عدم الولد فهاتان المسئلتان تشابهان تلك المسئلة المذكورة في الاية لانه ليس للميت او الميتة ولد في هاتين المسئلتين فاذا اخذ الزوج او الزوجة نصيبه جعل الباقي بين الام والاب كما ذكرنا فالحاصل ان ادلة الشرع اربعة القرآن والحديث والاجماع والقياس ويسمى الاجماع والقياس فريضة عادلة قوله وما كان سوى ذلك فهو فضل الفضل الزايد يعني كل علم سوى هذه الثلثة فهو زايد لا ضرورة في معرفته كالنحو والتصريف والعروض والطب وغيره ذلك قوله لا يقص الامير لا ينبغي والقص التكلم بالقصص ويستعمل في الوعظ يعني الذين يعظون الناس ثلثة احدها الامير وهو الحاكم والثاني المامور وهو الذي يامره الامير ويأذن له في ذلك وهذان يجوز لهما الوعظ والثالث المختال وهو المتكبر واختال اذا تكبر والمراد بالمختال ههنا الواعظ الذي ليس بالامير ولا بالماذون من جهة الامير ومن كانت هذه صفته فهو متكبر فضولي طالب للرياسة وقيل هذا الحديث في الخطبة خاصة لان للخطبة للامراء اولمن نصبه الامراء وفي هذا الحديث زجر عن الخطابة والوعظ بغير اذن الامام وانما كان كذلك لان الامام اعرف بمصالح الرعية فلينظر الامام في العلماء فمن رآه فيه علما وديانة وترك الطمع وحسن العقيدة وسكون النفس عن العداوة مع الناس يأذن له فيان يعظ الناس ومن لم ير فيه هذه الصفات لم يأذن له في الوعظ كيلا يوقع الناس في البدعة والجهل كنية عوف ابو عبد الرحمن واسم جده ابو عوف قوله من افتى بغير علم افتى ماضي مجهول من الافتاء وهو ان يامر احد احدا بحكم من احكام الشرع او اجابته بعد سوله يعني كل جاهل سال عالما عن مسئلة فاجابه العالم بجواب باطل والسايل لم يعلم كون الجواب باطلا فعمل السايل بتلك المسئلة لا اثم على السايل لانه لم يعلم كون الجواب باطلا وانما الاثم على المجيب قوله ومن اشار على اخيه يعني من استشار احدا في مسئلة امر وساله كيف افعل هذا الامر وهل فيه مصلحة ام لا فقال له المشتشار المصلحة في ان تفعله وهو يعلم ان المصلحة في عدم فعله فقد خانه لانه دله على ما ليس فيه مصلحته اما العالم يعلم المستشار ان مصلحته في غير ما يامره بل ظن ان المصلحة فيما يامره ثم تبين انه لم يكن المصلحة فيما يامره لم يكن عليه اثم بل كان كمن اخطا في الاجتهاد فكما انه لا اثم على المجتهد اذا اخطا فكذلك لا اثم على المستشار اذا اخطا فيما قال قوله ان النبي عليه السلام نهى عن الاغلوطات الاغلوطات جمع اغلوطة وهي المسئلة التي يوقع السايل بها المسئول في الغلط يعني نهى رسول الله ان يسال احد احدا مسئلة فيها اشكال وغموض للامتحان ليظهر السايل فضل نفسه وقلة علم المسئول لان في هذا ايذاء واذلال للمسئول والايذاء والاذلال منهي في الشرع مثاله ان يسئل احد احدا كيف تقول في رجل مات وخلف زوجة واخا زوجته واوجب الشرع نصف ميراثه لزوجته وتسعه لاخيها فهذه المسئلة واشباهها مما يعسر على المسئول حلها وتاذي وتبغض بين الناس فلا ينبغي ان يسال احد عن مثل هذا الجواب

شبكة الألوكة www.alukah.net

للمسئلة ان يقول كان الميت عبدا اشتري زوجته ثلثه واخوها ثلثيه قبل النكاح ثم اعتقا وتزوجت هذه المراة ثم مات ولم يخلف الا زوجته واخاها فربع الميراث للزوجة بالزوجية والباقي بينها وبين اخيها بالولاء على قدر ملكيهما ثلثه للزوجة وثلثاه لاخيها فيحصل للزوجة النصف ولاخيها النصف قوله تعلموا الفرايض قيل المراد بالفرايض ههنا علم المواريث والصحيح انه اراد عليه السلام بالفرايض جميع ما يجب على الناس معرفته يعني تعلموا القران والعلوم الشرعية مني فاني مقبوض اي سأموت فان لم تتعلموا مني لا يمكنكم التعلم من غيري لان القران والعلوم الشرعية اوحيت الي لا الي غيري وهذا تحريض للصحابة على تعلم القران والعلوم منه عليه السلام ليعلموا ابناءه عليه السلام الناس ما تعلموه من رسول الله عليه السلام قوله فشخص ببصره اي نظر بحيته الى السما الا وان للحين يختلس اي ليسلب وكانه عليه السلام لما نظر الى السما كوشف واعلم ان اجله قد اقترب فاعلم واخبر امته انه سيقبض روحه وينقطع الوحي بانقطاعه بحيث لا يدر الناس على شي من العلوم الشرعية الا ما تعلموه من رسول الله عليه السلام واسم ابي الدرداء عوير بن عامر بن زيد قوله بوشك بمعنى يقرب ان يضرب الناس اكباد الابل اي يجهد الناس الابل ويركضونها في طلب العلم في جوانب الارض والبلاد البعيدة الاكباد جمع كبد وضرب اكباد الابل كناية عن اسراع الابل والفرس واجتهادها في السير والركض وسمو شدة الركض بضرب الاكباد لان اكباد الابل والفرس وغيرها يتحرك عند الركض ويلحقها ضرر والم يعني قرب ان يابى زمان يسير الناس سيرا شديدا في البلاد البعيدة في طلب العلم ولا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة وهذا في زمان الصحابة والتابعين لانه في هذين العصرين لم يكن كثرة العلم في بلد مثل ما كانت في المدينة واما بعد ذلك فقد ظهرت العلما النجوم في كل بلدة من بلاد الاسلام كبغداد وكوفة وغيرهما من البلاد الكثيرة كما كانوا في المدينة ولعل غرض النبي عليه السلام في هذا الحديث تعظيم المدينة واظهار قدرها وشرفها عند الناس لكي يقصدها الناس من كل بلد ويعظموها ولا يتركونها حتى تخرب قوله قال ابن عيينة هو مالك يعني قال سفين بن عيينة هذا العالم الذي اشار اليه رسول الله هو مالك بن انس وهو استاذ الشافعي وكان صاحب الرياسة وصاحب الاجتهاد والحديث قوله ومثله عن عبد الرزاق يعني قال عبد الرزاق وهو من فضلا اصحاب الحديث مثل ما قال سفين بن عيينة في مالك قوله وقيل هو العمري الزاهد اراد بالعمري عمر بن عبد العزيز قيل له عمري لنسبته الى عمر بن الخطاب وهو ابن بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهم وما قالوه كان ظنا منهم وليس بيقين ويحتمل ان يريد النبي مالكا وعمر بن عبد العزيز ويحتمل ان يريد غيرهما لان العلما في المدينة كانوا اكثر منهما في عصر الصحابة والتابعين واتباع التابعين قوله عن ابي هريرة رواية يعني يقول ابو هريرة هذا الحديث رواية عن رسول الله لا يتحدث به من نفسه قوله فيما اعلم هذا اللفظ للمصنف يعني شك بعض الناس ان ابا هريرة روى هذا الحديث عن رسول الله ام لا ويقول المصنف فيما بلغني وفيما اعلم انه يروي هذا الحديث عن رسول الله لا عن غيره قوله ان الله عز وجل الى اخره معنى الحديث انه اذا قل العلم او غلب المبتدعون وقل الله العالم ربانيا لان بعلم الناس علوم الدين ويبين لهم السنة عن البدعة ويكسر اهل البدعة ويذلهم ويوبد الدين ويعز ويكثر العلم بين الناس قوله يحمل هذا العلم اي يحفظ علم الدين وهذا اشارة الى علم الدين الذي صدر عن رسول الله من الكتاب والسنة اي ياخذه ويقوم باحيايه وتعليمه قوله من كل خلف عدوله الخلف بفتح اللام الرجل الصالح الذي يابى بعد احد ويقوم مقامه وليستوي في لفظة الخلف الواحد والتثنية والجمع

والسلف

والسلف بفتح اللام الجماعة الماضية والخلف من يابى بعدهم يعني كل قرن يابى بعد قرن فمن كان منهم عدلا صاحب التقوى والديانة يحفظ هذا العلم ويقوم باحيايه قوله ينفون عنه تحريف الغالين نفى ينفي على وزن ضرب يضرب اذا طرده وابعد واصل ينفون ينفيون فنقلت ضمة الياء الى النا وحذفت عنه اي عن هذا العلم تحريف التبديل الغالين اصله غاليين فاسكنت الياء الاولى لثقل الكسرة عليها وحذفت لالتقا الساكنين وهو اسم فاعلين من غلا يغلو اذا جاوز الحد يعني يبعد ويزيل اهل السنة ما قال اهل البدعة في العلم عما فيه غلو عن حد الصواب كما قال القدرية والجبرية والمشبهية وغيرهم من اهل البدع قوله وانتحال المبطلين الانتحال ان يقول هذا الشعر من انشائي وليس من انشائه وخلا بفتح الخا بين في الماضي والغابر يخلا اذا تحمل بنسب وغيره مثلا كلام عمرو او شعر ابي بكر والانتحال ههنا بمعنى التحمل والمبطل اسم فاعل من ابطل اذا قال باطلا او حمل شيا باطلا واراد بالمبطلين ههنا الواضعين احاديث وافعالا واقوالا من تلقا انفسهم ويقولون هذا حديث رسول الله او فعله او سنته يعني علما اهل السنة يبينون للناس الحق ويميزون احاديث رسول الله وافعاله وسننه من غيرها قوله وتاويل الجاهلين يعني ما قاله الجاهلون من تاويل القران والاحاديث مما ليس بصواب يبين العلما للناس بطلان التاويلات ويميزونها عن قول الجاهلين

كتاب الطهارة من الصحاح

قوله عليه السلام الطهور الى اخره واختلف اهل اللغة في الطهور فقال بعضهم الطهور بضم الطا مصدر واسم للما الذي يتطهر به والطهور بفتح الطا ليس في كلام العرب مستعمل وقال بعضهم بل الطهور بضم الطا المصدر وبفتحها الما الذي يتطهر به وهذا القول هو المختار وههنا الطهور بضم الطا لان المراد به المصدر الشطر النصف والايمان ههنا الصلوة كقوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم يعني الوضو نصف الايمان الصلوة يعني لا يصح الصلوة الا بالوضو فيكون الوضو شطرها ويجوز ان يراد بالايمان الايمان الحقيقي يعني الوضو تطهير للاعضا الظاهرة عن الحدث كما ان الايمان تطهير للقلب من الشرك والمراد من هذا تعظيم شان الوضو وعظم ثوابه قوله والحمد لله يملا الميزان يعني التلفظ بهذا اللفظ يملا الميزان قابل هذا اللفظ من الاجر من غاية عظمة هذا اللفظ قوله سبحان الله والحمد لله يملان او يملا او في يملا شك من الراوي فيان رسول الله قال يملان او قال يملا فعلى رواية يملان معناه ظاهر لان الف التثنية في يملان ضمير لسبحان الله والحمد لله واما على رواية يملا يكون معناه يملا كل واحد من هاتين الكلمتين ما بين السموات والارض من الاجر قوله والصلوة نور يعني تكون له نورا في القبر وفي ظلمة القيامة حتى توصله الى الجنة ويحصل الحصل في الدنيا ضيا بين وجهه وتخرجه من ظلمة المعاصي قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشا والمنكر قوله والصدقة برهان البرهان الحجة والدليل يعني ان الصدقة تعين الرجل وتنجيه من عذاب الله كما تعين الحجة صاحبها وتغلبه على خصمه قوله والصبر ضيا الصبر حبس النفس على فعل يعني المداومة على الشي وحبس النفس عليه يحصل مراد الرجل ويحيل له فرجا وروحا من كل غم قوله والقران حجة لك او عليك واللام للنفع او للضرر يقال الحق له يعني ملكه والحق عليه يعني واجب عليه اداوه يعني القران اما ناصرا لك او مخاصما يجادلك من عذاب واما خصمك ومهلكك فان غلبت قدره وعملت بما فيه فهو ناصرك والا فهو خصمك قوله كل الناس يغدو اي يصبح يعني كل احد اذا اصبح يبيع نفسه اي يعطي نفسه ويا خذ عوضها وهو عمله وكسبه فان عمل خيرا فقد باع نفسه واخذ الخير عن ثمنها وهو معتقها من النار وان عمل شرا فقد باع نفسه واخذ الشر عن ثمنها وهو موبقها اي مهلكها او وبق اذا هلك واسم ابي مالك الاشعري عمرو بن الحرث بن هاني

قوله بما يمحوا الله بمحا يمحوا اذا ازاله اي بسببه وبفعله الخطايا جمع خطية الاسباغ الاتمام الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضا به وبضمها المصدر وهو المراد ههنا المكاره جمع مكره بفتح الميم وهو بمعنى الكره وهو المشقة والمراد بالمكاره هذا البرد الشديد يعني بقوله اسباغ الوضوء على المكاره ايصال الماء الى مواضع الفرض من غير ان ينقص منها شيأ عند شدة البرد قوله وكثرة الخطى الى المساجد الخطى جمع خطوة بضم الخاء في الجمع والواحد وهو ما بين القدمين يعني المشي الى المساجد لاداء الصلوة بالجماعة قوله وانتظار الصلوة بعد الصلوة يعني اذا ادى صلوة بالجماعة او منفردا ينتظر صلاة اخرى وتعلق قلبه بها اما ان يجلس في المسجد وينتظرها او يكون في بيته او مشتغل بكسبه وقلبه متعلق بالصلوة ينتظر حضورها قوله فذلكم الرباط ذلكم اشارة الى ما ذكر من الطاعات الرباط المرابطة ربط النفس والفرس في سبيل الله يقاتل الرجل اعداء الله والمراد في سبيل الله درجة وفضيلة رفيعة يأتي ذكرها في باب الجهاد يعني المداومة على هذه الطاعات مثل الجهاد في سبيل الله في الفضيلة قوله من توضا فاحسن الوضوء اي لم يترك من فرائضه وسننه شيأ قوله خرجت خطاياه يعني يزيل ما الوضوء الصغائر من الذنوب كقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات حتى يخرج من تحت اظفاره يعني من جميع جسده حتى من اصابعه فيصير طاهرا من صغائر الذنوب كما صار طاهرا من الحدث روي هذا الحديث عثمان قوله اذا توضا العبد المسلم او المومن او في قوله او المومن للشك من الراوي يعني شك الراوي انه عليه السلام قال اذا توضا عبد مسلم او مومن ولكذلك او في قوله او مع اخر قطر الماء اخر قطرة يعني انه شك انه قال مع الماء او قال مع اخر الماء بسكون الطاء اخر الماء او اخر قطرة قطرة والمراد ههنا جزيان ما الوضوء عن الاعضاء عند غسلها والنظر ايضا جمع القطرة البطش الاخذ يعني كل ذنب فعلته يداه من ملاذ النساء المحرمة وغيرها قوله مشتها اي مشت اليها فحرفت الى تقيا اي طاهرا يعني الوضوء يطهر الرجل من صغائر الذنوب قوله تحضره اي تدخل عليه صلوة مكتوبة اي مفروضة احسان الوضوء بتمام فرائضه السنن وسننه الخشوع الحضور ومراعاة الادب من ترك الالتفات يمنة اليمين واليسار واحسان الركوع ان يستوي ظهره وعنقه فيه ويجافي مرفقيه عن جنبيه ويضع يديه على ركبتيه ويطمئن حتى يستقر اعضاءه ويقول سبحان ربي العظيم وكذلك يتم فرائضه كل ركن وسننه وانما ذكر الركوع دون سائر الاركان لان الركوع اثقل على النفس ولان الشارع اذا امر باحسان الركوع فهم منه احسان سائر الاركان قوله الا كانت اي الاكانت تلك الصلوة كفارة اي سائرة ومزيلة لذنوبه الماضية قوله مالم يوت كبيرة ما للدوام بوت بضم الياء وكسر التاء كذي روي ومعناه مالم يعمل كبيرة وحقيقته ان معنى اي لمعطي وحمل احد اعلى الاتيان كانه من عمل على احمل نفسه على الاتيان الى ذلك العمل يعني لغير صغائر ذنوبه بفعل الوضوء والصلوة دون الكبائر قوله وذلك الدهر كله اشارة الى تكفير الذنوب والغفران والدهر منصوب على الظرف يعني وتكفير الذنوب بسبب الصلوة حاصل وكائن في جميع الدهر لا في وقت واحد او زمان واحد قوله انه توضا اي ان عثمان توضا فرغ اي صب الماء على يديه فغسلهما اي فغسل كفيه الى الكوعين مضمضمن اي رد الماء في فمه واستنثر اي جعل الماء في انفه وجرانفه واخرج نفسه ليخرج ما في انفه من المخاط قوله ثم مسح برأسه ولم يذكر العدد في مسح الراس فالظاهر انه مسحه مسحة واحدة ثم قال من توضا مثل وضوئي هذا اي قال رسول الله من توضا مثل وضوئي هذا جامعا لفرائضه وسننه قوله لا يحدث نفسه فيهما بشيء اي لا يجد في قلبه وسوسة واشتغالا من الامور الدنيوية يعني يكون قلبه حاضرا وقلما يمكن للانسان الحضور بالكلية ولكن ينبغي ان لا يكون غافلا بحيث يغلب عليه الوسوسة وخبيثة

القلب في الاشتغال الدنيوية ويحتمل ان يريد بقوله لا يحدث نفسه اخلاص الصلوة لله تعالى اي لا يكون صلوته للرياء وطلب الجاه والتلبيس ويحتمل ان يريد به ترك العجب يعني لا يرى لنفسه عظمة ومنزلة رفيعة باداء الصلوة بل ينبغي ان يحقر نفسه كيلا تعتر نفسه وتتكبر قوله مقبل عليهما بقلبه ووجهه مقبل مرفوع صفة لقوله ما من مسلم لان من زايدة وتقديره ما من مسلم ويجوز ان يكون مقبل خبر مبتدا محذوف اي وهو مقبل يعني يصلي ركعتين يكون ظاهره وباطنه مستقرتين بالركعتين ويصليهما عن الخشوع والتعظيم قوله وجبت له الجنة اي حصلت له الجنة لان الله تعالى كريم لا يضيع اجر المحسن ومعنى وجبت ههنا ان الله تعالى يعطيه الجنة تفضلا وكرما بحيث لا يخالف وعده كمن وجب عليه شيء ومذهب اهل السنة انه لا يجب على الله تعالى شيء بل من ادخله جنته بفضله ادخله جنته واسم جد عقبة ربيعة بن حزام بن كعب وهو انصاري قوله كلمتي الشهادة عقيب الوضوء اشارة الى اخلاص العمل لله وطهارة القلب من الشرك والرياء بعد طهارة الاعضاء من الحدث والخبث يعني توضا خالصا لله فان الوضوء لم يكن من فعل عبدة الاوثان ولم يتوضا احد لمعبود سوى الله فاذا توضا الرجل طهرت اعضاؤه من الحدث وغفرت ذنوبه كما ذكر قبل هذا واذا قال كلمتي الشهادة طهرت من الشرك والرياء فحينئذ استحق دخول الجنة من اي باب شاء لان الجنة للموحدين والمطيعين لله وهذا الرجل موحد مطيع فلا يمنع من دخوله الجنة من اي باب شاء ومن في من الجنة للتبيين قوله غرا محجلين الغر جمع اغر وهو ابيض الوجه والمحجل ابيض من الرجل واليد والوضوء بفتح الواو وههنا الماء الذي وصل الى اعضاء المتوضي يعني حيث وصل ماء الوضوء من الاعضاء يظهر فيه نور وبياض مرئي للطيف قوله ان امتي يدعون يحتمل ان يكون معنى يدعون يسمون فعلى هذا يكون الضمير المضمر المرفوع في يدعون هو المفعول الاول اقيم مقام الفاعل وغرا مفعول ثان يعني يسمى لامتي يا ايها الغر المحجلون هلم وادخلوا الجنة ويحتمل ان يكون معناه يدعون الى النعيم او دخول الجنة في حال كونهم غرا محجلين قوله فمن استطاع منكم ان يطيل غرته الغرة بياض الوجه والتحجيل بياض الرجل واليد ونقديره ان يطيل غرته وتحجيله فليفعل ولكن ترك ذكر التحجيل لانه لما ذكر غرا محجلين قبل هذا علم انه يريد بها ههنا الغرة والتحجيل كلاهما واطالة الغرة ان يوصل ما الوضوء في وجهه الى اكثر من محل الفرض واطالة التحجيل ان يوصل ما الوضوء في غسل اليدين والرجلين الى اكثر من محل الفرض قوله تبلغ الحلية الحلية الزينة الوضوء بفتح الواو وذكر معناه يعني الى حيث يبلغ ماء الوضوء من الاعضاء يجعل فيه النور والسوار والخلخال في الجنة قوله استقيموا اي الزموا الطرائق المستقيم في الدين والاتيان بجميع المامورات والانتهاء عن جميع المناهي من الاستقامة قوله ولن تحصوا حصى اذا الطاقة امر واعد شيأ يعني استقيموا ولكن لا تطيقوا ان تستقيموا حق الاستقامة لانها شديدة وانما قال ولن تحصوا التقصير فوا بالتقصير ولا يغتروا بما يفعلون من الطاعات ويتركون من المعاصي لانه ما يفعلون من الطاعات ويتركون من المعاصي قليل بالنسبة الى ما هو حق الاستقامة فان الاستقامة ان يطيعوا الله ولا يعصوه اصلا ومن يطيق هذا وقيل معنى ولن تحصوا لا تقدروا ان تقدروا على اثواب الاستقامة من كثرتها قوله واعلموا ان خير اعمالكم الصلوة وانما الصلوة خير من غيرها لانه في الصلاة من كل عبادة شيء كقراءة القرآن والتسبيح وترك الاكل والتكبير وغير ذلك قوله ولا يحافظ على الوضوء الا مومن لا يحافظ اي لا يداوم يعني المنافقون لا يداومون على الوضوء بل يتوضا اذا راءاه احد ولا يتوضا اذا لم يره احد وكذي الكفار لا يتوضون قوله من توضا على طهر اي من جدد الوضوء بشرط ان يصلي بالوضوء الاول

صلاة فان لم يصل بالوضوء الاول صلوة لا يستحب تجديد الوضوء واعلم انه في بعض النسخ قوله استقيموا الى قوله عشر حسنات مكتوب على انه حديث واحد من غير فاصلة ورواه ابن عمر ولكن في شرح السنة مذكور ان راوي قوله استقيموا الى قوله ولا يحافظ على الوضوء الا مومن ابو عبد الله ثوبان مولى رسول الله عليه السلام وقوله قال من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات هذا حديث براسه رواه ابن عمر **باب ما يوجب الوضوء** قوله احدث اي صار ذا حدث وهو ما يبطل الوضوء يعني لا يتبدل الله صلوة بغير الوضوء الا اذا لم يجد الماء وجد التراب فيتيمم فيقوم التيمم مقام الوضوء فان لم يجد الماء والتراب يصلي فرض الوقت وحده لحرمة الوقت ثم ان مات قبل وجدان الماء والتراب لم يكن عليه اثم وان لم يمت حتى وجد الماء او التراب يقضي تلك الصلوة **قوله** بغير طهور بضم الطاء اي بغير توضوء **قوله** ولا صدقة من غلول الغلول الخيانة في الغنيمة يعني لا يتبدل صدقة من مال حرام **قوله** كنت رجلا مذاء بتشديد الذال وبالمد كثير خروج المذي من ذكره والمذي ماء رقيق يخرج من الذكر عند ملاعبة الرجل بامراته او عند النظر اليها **قوله** فكنت استحي يعني استحييت ان اسال النبي عن حكم المذي هل هو موجب للغسل ام لا وهل يجزيه لو اقامت المقداد حتى يسال النبي عليه السلام عن حكم المذي وانما استحيى امير المومنين علي كرم الله وجهه ان يسال النبي عن المذي يكون فاطمة بنت النبي زوجته **قوله** يغسل ذكره يعني لا غسل عليه من المذي بل هو يجتنب يغسل ذكره منه ويتوضا لانه يبطل الوضوء والمقداد هو ابن عمر الكندي وكنيته ابو سعيد ويقال المقداد بن الاسود ينسب الى الاسود بن يغوث بن وهب بن عبد مناف لانه قد تبناه وهو صغير **قوله** توضأ التوضوء طلب الوضاءة وهو الحسن والنظافة والمستعمل في الشرع في غسل الاعضاء الاربعة للصلوة ويقال الغسل الكفين التوضا ايضا فيحتمل هاهنا ان يريد عليه السلام به غسل الكفين لازالة الرائحة الكريهة والزهومة ويحتمل ان يريد به الوضوء المعروف ثم يحتمل ان يريد به الوضوء على سبيل الاستحباب وعلى سبيل الوجوب فان كان معناه غسل الكفين او الوضوء على سبيل الاستحباب فليس بمنسوخ وان كان معناه الوضوء على سبيل الوجوب فهو منسوخ بحديث ابن عباس وغيره مما يذكر بعد هذا وما مسته النار وهو الذي اثرت فيه النار وغيرته كاللحم والدبس والسكر والسويق والخبز وغير ذلك وذهب بعض اهل العلم الى ايجاب الوضوء مما مسته النار وكان عمر بن عبد العزيز يتوضا من اكل السكر **قوله** اتوضا من لحوم الغنم اصله اا توضا بهمزتين الاولى همزة الاستفهام والثانية همزة نفس المتكلم فحذفت همزة الاستفهام لدلالة الحال عليها وكذلك في قوله اتوضا من لحوم الابل وفي بعض النسخ استوضا بالسين بعد همزة الاستفهام وهذا غلط لانا طلبنا هذا الحديث في الصحاح وكان بالهمزة ولم يكن بعد الهمزة سين والوضوء من اكل لحم الابل واجب عند احمد بن حنبل واما عند اكثر الفقهاء فالمراد منه غسل الكفين وانما امر رسول الله عليه السلام بغسل الكفين من اكل لحم الابل لانه لو رايحة كريهة بخلاف لحم الغنم **قوله** اصلي في مرابض الغنم المرابض جمع مربض بفتح الميم وبكسر الباء وهو موضع الربوض والربوض للغنم كالاضطجاع للانسان وكالبروك للجمل والمبارك جمع مبرك بفتح الميم والراء وهو موضع البروك يعني الصلوة في موضع يكون فيه الغنم غير مكروهة وفي موضع الابل مكروه لان الرجل لا يامن من نفار الابل فيلحقه منها صدمة فلا يكون له حضور في الصلوة وهذا الخوف لا يكون من الغنم كنية جابر ابو عبد الله وقيل ابو خالد واسم جده عمرو بن جندب

قوله اذا

قوله اذا وجد احدكم في بطنه شيا يعني اذا تردد في بطنه ريح وشك هل خرج منه ريح ام لم يخرج الهمزة في اخرج للاستفهام **قوله** فلا يخرجن من المسجد يعني اذا شك هل بطل وضوءه ام لا فلا يخرجن من المسجد للتوضي لانه لا يبطل وضوءه لان الوضوء كان متيقنا فلا يبطل بالشك **قوله** حتى يسمع صوتا اي صوت ريح خرج منه **قوله** او يجد ريحا اي رايحة ريح خرج منه يعني حتى يتيقن بطلان وضوءه **قوله** مضمض اي غسل فمه وقال ان له دسما اي انما غسلت لان للبن دسما اي زهومة واثرا في الفم فالسنة غسل اليد والفم عند اكل شيء له زهومة وبقا اثر في اليد والفم **قوله** صلى الصلوات الا لن واللام فيها لا استغراق الجنس ويوم الفتح نصب على الظرف يعني صلى جميع الصلوات المفروضة والمسنونة في يوم فتح مكة بوضوء واحد وهذا دليل على ان من قدر ان يصلي صلاة كثيرة بوضوء واحد لا يكره صلاته بشرط ان لا يغلب عليه البول والغايط فان غلبا عليه يكره صلاته **قوله** ومسح على خفيه دليل على جواز المسح على الخفين كنية بريدة ابو عبد الله واسم ابيه الحسيب بن عبد الله بن الحرث **قوله** كانوا اي كان رسول الله واصحابه يصلونها اي نازلين وحاصلين بهذا الماء دون خيبر اي قريب من خيبر وادنى افعل التفضيل كان معناه اقرب قرى خيبر الى خيبر **قوله** ثم دعا بالازواد اي طلب ما كان معهم من الزاد لياكلوا فلم يوت الا بالسويق اي فلم يحضر الا بالسويق فامر به اي فامر رسول الله عليه السلام ببل الكعك السويق بثري ما ضمن مجهول من ثري يثري تثرية اذا بل السويق **وانما** بل رسول الله السويق لان المبلول اسهل في الاكل وانفع جد سويد مالك بن عابد بن مخدعة بن بن خشم بن حارثة وهو انصاري **قوله** لا وضوء لا وضوء واجب على الرجل الا اذا سمع صوت ريح خرج منه او رايحة ريح خرج منه يعني لا يبطل الوضوء الا بيقين وسماع الصوت ووجدان الريح غير مشروط بان الرجل قد يكون اصم فلا يسمع الصوت وقد يكون اخشم وهو الذي في انفه انسداد لا يدرك الشم وليس معنى هذا الحديث انه لا يبطل الا بالصوت او بالريح بل مبطلات الوضوء اكثر من هذا كما ذكر في كتب الفقه وانما معنى هذا الحديث انه لا يبطل الوضوء بالشك **قوله** من المذي الى اخره يعني يخرج المذي يجب التوضوء ومن خروج المني يجب الغسل **قوله** مفتاح الصلوة المفتاح ما يفتح به الباب وهو سبب لدخول الدار يعني سبب الدخول في الصلوة الوضوء المحرم الدخول في الصلوة و قوله وتحريمها التكبير يعني لا يجوز الدخول في الصلوة الا بقول الله اكبر متارنا بالنية وسمي الدخول في الصلوة تحريما لانه يحرم الكلام والضرب والمشي والاكل وغير ذلك على المصلي التحليل حلل شيء يحرم حلالا **قوله** وتحليلها التسليم يعني الخروج من الصلوة يكون بالتسليم والتسليم من الصلوة واجب عند الشافعي ومستحب عند ابي حنيفة وعنده اذا جلس في اخر الصلوة بقدر التشهد ثم فعل ما ينافض الصلوة كالكلام وابطال الوضوء وغير ذلك فقد تمت صلاته ولا حاجة الى التسليم عنده **قوله** اذا انسا انسيا يقسوا قسوا اذا خرج الريح التي لا صوت له من اسفل الانسان رواه علي بن ابي طلحة **قوله** وكاء السته العينان الوكاء بكسر الواو ما يشد به راس الكيس وغيره السته الدبر واصله سته بفتح السين والتا فحذفت التا يعني حفظ الدبر من خروج الريح انما يكون اذا كان الرجل يقظان وليس نيام فاما اذا نام فليتوضا لانه ربما خرج منه الريح وليس له علم بذلك **قوله** قال الشيخ اراد بالشيخ محي السنة قوله هذا في غير القاعد يعني هذا الحكم الذي اذا نام الرجل فليتوضا فيمن نام مضطجعا فاما من نام قاعدا ممكنا مقعده

شبكة الألوكة www.alukah.net

مقعده من الارض ثم استيقظ ومقعدته متمكن من الارض كما كان فلا ينتقض وضوءه وان طال نومه لان اصحاب النبي عليه السلام يجلسون في انتظار صلاة العشاء ونيامون قاعدين حتى تخفق رؤسهم من النوم ثم يصلون بذلك الوضوء ولا يجددون خفق بفتح العين في الماضي وضمها وكسرها في الغابر خفقانا اذا تحرك النوم بميسرة والشجر يمينا وشمالا من اليمين والمراد ههنا ميل الراس الى كل جانب من النوم قوله ان الوضوء يعني وجوب التوضوء على النايم الذي ينام وهو راقد مضطجع على جنبه لانه اذا اضطجع على جنبه فترت وضعفت اعضاؤه وانفتح مقعده فحينئذ لو خرج منه شيء لا يعلم بخروجه بخلاف ما اذا نام ومقعده ممكن من الارض قوله واسترخت مفاصله استرخي ليسترخي اذا فتر وضعف المفاصل جمع مفصل وهو رؤس العظام والعروق وهو معروف قوله اذا نام احدكم ذكره اعلم ان العلما اختلفوا في انتقاض الوضوء بمس الفرج فقال الشافعي اذا مس الرجل ذكره او ذكر غيره بطن الكف والاصابع بطل وضوءه وكذلك المراة اذا مست فرجها او فرج امراة بطل وضوءها وكذلك مذهب احمد الا انه يقول المس بظهر الكف وبالساعد مبطل ايضا فقال ابو حنيفة رحمه الله ومالك رحمه الله مس الفرج لا يبطل الوضوء لبسرة بن صفوان بن نوفل بن اسد وهي قرشية قوله سيل عنه اي عن الذكر يعني سيل هل يبطل الوضوء بمس الذكر فاجابه رسول الله بقوله هل هو الا بضعة منك البضعة بفتح الباء قطعة لحم يعني لا يبطل الوضوء بمس الذكر كما لا يبطل بمس ساير الاعضا لانه قطعة كالمضغة والفخذ وغيرها افضى اذا وصل وافضى اذا وصل قوله ليس بينه اي بين ذكره وبينها اي بين يديه شيء او ثوب وغيره يعني اذا اوصل يده الى ذكره من غير حاجز فليتوضا قال يحيى السنة في حديث طلق انه منسوخ اغا قال هذا لان الخطابي هكذا قال ودليل كونه منسوخا ان طلق بن علي اتى رسول الله حين بنى مسجد المدينة وهو في السنة الاولى من الهجرة واسلم ابو هريرة عام خيبر وهو السنة السابعة من الهجرة وقد روى ابو هريرة اذا افضى احدكم الى اخره فحديث ابي هريرة يحكم ببطلان الوضوء بمس الذكر وحديث طلق يحكم بانه لا يبطل الوضوء بمسه وهما متناقضان وكل حديثين متناقضين يكون المتاخر منهما ناسخا للمتقدم وقال اصحاب ابي حنيفة رحمه الله يحتمل ان طلق بن علي عاد الى رسول الله بعد اسلام ابي هريرة وسمع هذا الحديث فعلى هذا التقدير يكون حديث طلق ناسخا لحديث ابي هريرة فقد تعارض احتمال كون حديث طلق ناسخا و منسوخا فاذا تعارض الاحتمالان سقط الاحتجاج بحديث طلق وابي هريرة كليهما ونعود الى قول اصحابه فنعمل بقولهم وقول علي بن ابي طالب وابن مسعود وابي الدرداء وحذيفة وعمار بن ياسر انه لا يبطل الوضوء بمس الذكر موافق ابو حنيفة اقوال هؤلا من الصحابة وقال عمر وابنه وابن عباس وسعد بن ابي وقاص وابو هريرة وعايشة انه يبطل الوضوء بمسه فوافق قول الشافعي اقوال هؤلا وحده طلق بن علي طلق بن عمرو وقيل بل جده قيس بن عمرو الحنفي اليمامي قوله تقبل بعضا زواجه واعلم ان العلما اختلفوا في بطلان الوضوء بلمس النسا فقال ابو حنيفة رحمه الله لا يبطل الوضوء بلمس النسا بدليل هذا الحديث وقال الشافعي واحمد يبطل الوضوء بلمس النسا الاجنبيات وروي هذا القول عن عمر وعبد الله بن عمر وابن مسعود وعند مالك ينتقض بالشهوة فان كان بغير شهوة فلا يبطل قوله اكل رسول الله عليه السلام كتفا اراد به كتف شاة مشوي المسيح بكسر الميم كسا وهذا الحديث يدل على ان اكل ما مسته النار لا يبطل الوضوء قوله جنبا مشويا اي جنب شاة مشوي وهذا الحديث ايضا صريح في نسخ وضوء ما مسته النار ام سلمة زوجة النبي واسمها هند بنت

ابي امية بن المغيرة المخزومية **باب اداب الخلا من الصحاح** قوله اذا اتيتم الغايط والغايط ما يخرج من دبر الانسان شرقوا اي وجهوا وجوهكم الى الشرق غربوا اي وجهوا وجوهكم الى الغرب يعني اذا جلستم لقضا الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن استقبلوا يمين القبلة او يسارها اسم ابي ايوب خالد بن كليب بن ثعلبة بن عبد مناف قوله هذا في الصحرا يعني النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عن قضا الحاجة يكون في الصحرا واما اذا كان في بيت او وراء جدار فلا باس لان عبد الله بن عمر راقتي اي صعد فوق بيت اخته حفصة وهي زوجة النبي فراي رسول الله عليه السلام يقضي حاجته مستدبر القبلة اي مستقبل الشام اي مستقبل بيت المقدس وذلك كان في بنيان فعند الشافعي استقبال القبلة واستدبارها غير محرم في البنيان وعند ابي حنيفة يستوي الصحرا والبنا في تحريم استقبال القبلة واستدبارها قوله نهانا الى اخره او في هذا المواضع ليس للشك بل للعطف ومعناه معنى الواو يعني نهانا عن جميع هذه الاشيا والنهي عن الاستنجا باليمين نهي تنزيه وكراهية لا نهي تحريم والاستنجا بثلثة احجار واجب عند الشافعي فلو حصل النقا بادنى من ثلثة احجار لزمه استعمال تمام ثلثة وعند ابي حنيفة فلو حصل النقا بواحد واثنين لا حاجة الى استعمال الزيادة الرجيع السرجين سمي رجيعا لرجوعه عن حاله الطهارة الى حال النجاسة هكذا ذكر الخطابي واما العظم ذكر الخطابي انه لا يجوز الاستنجا بعظم ميتة ولا مذكاة قيل في علة الاستنجا بالعظم انه اطعم لا يحوز بل النجاسة وقيل علته انه يكون مصها ومضغه عند الحاجة فهو مطعم وقيل لان النبي عليه السلام قال في العظم انه طعام اخواننا من الجن كنية سليمان ابو عبد الله وهو مولى رسول الله عليه السلام ويعرف بسليمان الخير وهو من فارس وقيل من اصفهان من رام هرمز من قرية تسمى لها حجر قوله من الخبث والخبايث الخبث بضم الباء جمع خبيث وهو المؤذي من الجن والشياطين والخبث بسكون الباء الشر وجوز ان يكون الخبث بسكون الباء مثل الخبث بضمها لانه يجوز اسكان العين من فعل مضمومة الفا والعين للتخفيف واما الخبايث جمع خبيثة وهي الانثى المؤذية من الجن واغا عاذ رسول الله عليه السلام من الشيطان والجن عند دخول الخلا لان الخلا ما وي الشياطين والجن قوله وما يميذ بان في كبير الكبير الثقيل والشديد يعني يعذبان بسبب ذنبين لم يكن احترازه منهما ثقيلا وشديدا لانه لو كان شيا يشق عليه الاحتراز منه لكان معذورا فيه ولم يكن له عذاب كسلس البول والمستحاضة فان توبهما بحسان بصليان منهما ولم يكن لهما ذلك اثم لانهما يشق عليهما الاحتراز من النجاسة ولا يجوز ان يتاول المراد بالكبير ههنا الكبيرة من الذنوب لانه حينئذ يكون معناها ان النميمة وترك الاحتراز من البول ليسا من الكباير بل هما من الكباير ولا يستتر ولا يستنزه معناها لا يحترز ولا يبعد من البول قوله يمشي بالنميمة يعني يمشي الى كل واحد من الشخصين الذين بينهما عداوة ويبلغ بينهما العداوة بان ينقل الى كل واحد منهما ما يتولد الاخر من الشتم والايذا قوله ثم اخذ جريدة رطبة الجريدة غصن النخل يعني اخذ رسول الله جريدة رطبة فشقها نصفين فغرز كل نصف على قبر وقال لعله ان يخفف ونبرا عنهما العذاب ما دام هذان النصفان رطبين وسبب تخفيف العذاب عنهما ما لم ييبسا انه عليه السلام سال الله ان يخفف عنهما العذاب هذا القدر لو صول بركته اليهما لانه رحمة لا يمر موضع الا اصابه بركته وليس تخفيف العذاب عنهما بخاصية الجريد الرطب لان الجمادات ليس بعضها اولى من بعض قال الرطب مثل اليابس واغا الفضيلة بتفضيل الله بعض الجمادات

شبكة الألوكة www.alukah.net

كالكعبة والمساجد ولم يثبت نص في تفضيل الرطب على اليابس هكذي ذكر الخطابي وغيره من محول العلما
قوله اتقوا اي احذروا واجتنبوا اللاعنين اي الامرين الذين هما سببا اللعنة يعني احذروا ان تفعلوا
هذين الشيئين سمي الشيء الذي هو السبب اللعنة لانه اذا حصل اللعنة بسببه فكانه هو اللاعن
قوله الذي يتخلى ههنا المضاف محذوف يعني احدهما تغوط الذي يتغوط في طريق الناس والثاني تغوط
الذي يتغوط في ظلهم التخلي التغوط والمراد بالظل هنا الظل الذي يجلس فيه الناس للحوائج اما ظل شجر او جدار
بعيد لا يجلس فيه الناس ولا يمرون به يجوز التغوط فيه اذا لم يكن تحت شجرة مثمرة قوله فلا يتنفس اي فلا
يخرج نفسه في الظرف بل اذا اراد التنفس فليرفع قدحه من الاناء ويتنفس ويستريح ثم يشرب وعلة النهي
عن التنفس في الاناء انه لو تنفس في الاناء لتغير ما في الاناء بنفسه قوله فلا يمس ذكره بيمينه يعني لا
يضع يده اليمنى على ذكره ولا ياخذ بيمينه عند الاستنجاء وغيره لان يده اليمنى شريفة لا يستعملها الا في
المواضع الشريفة كالوجه والراس وغيرهما قوله ولا يتمسح بيمينه يعني ولا يستنج بيمينه فان قيل كيف
يستنجي بالحجر فان اخذ الحجر بشماله والذكر بيمينه فقد مس ذكره وهو منهي وان اخذ الحجر بيمينه فاخذ
الذكر بشماله فقد يمسح بيمينه وهو منهي قلنا طريقه ان ياخذ الذكر بشماله ويمسح على جدار او حجر كبير
بحيث لا يستعمل يمينه لا في اخذ الذكر ولا في اخذ الحجر واسم ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري قوله
فليستنثر اي فليخرج نفسه من انفه عند الاستنشاق حتى يخرج ما فيه من المخاط والتغير استجمر
اي استنجى بالحجارة وهي الحجر فليوتر اي فليستنج وترا ثلثا او خمسا او سبعا او تراخ اجعل الشيء وترا قوله
يدخل الخلا الخلا بالمد الموضع الذي يقضي الانسان فيه حاجته احمل انا وغلام يعني احمل انا الاداوة
والغلام العنزة او احمل انا العنزة والغلام الاداوة والاداوة ظرف من جلد يتوضا منه والعنزة بفتح العين
والنون رمح قصير وانما يحمل العنزة معه ليحفر الارض ويلين التراب ليبول في موضع لين كيلا يصيبه الرشاش
قوله نزع خاتمه اي اخرج خاتمه من اصبعه قبل دخول الخلا لان اسم الله مكتوب عليه قوله اذا اراد
البراز البراز بفتح الباء الذهاب الى قضاء الحاجة انطلق اي ذهب يعني اذا اراد الخروج الى قضاء الحاجة
في الصحراء ابعد في المشي حتى وصل الى موضع لا يراه احد ثم يجلس قوله ذات يوم اي يوما والذات زيادة
فاتى دمثا الدمث الموضع الكلين يعني جلس في موضع لين في اصل جدار فناله ولم يجلس في موضع
صلب كيلا يصيبه الرشاش وذلك الجدار لم يكن ملكا لاحد بل كان عاديا ان كان للكفار الماضية
وانما لا يجوز ان يكون ملك مسلم لان البول يضر الجدار لان البول مالح يجعل التراب سبخا ويجعله رخوا
ولا يجوز الاضرار بملك مسلم من غير اذن مالكه قوله فليرتد لبوله ارتاد يرتاد اذا طلب وهو افتعال
من راد يرود رودا اذا طلب يعني ليطلب موضعا لينا للبول كيلا يرجع اليه الرشاش قوله اذا اراد
الحاجة يعني اذا اراد قضاء الحاجة لم يكشف عورته حتى يقرب من الارض ويستوي في هذا الصحراء
والبنيان لان رفع الثوب كشف للعورة وكشف العورة لا يجوز في الخلوة والصحراء الا عند الحاجة والضرورة
ولا ضرورة في رفع الثوب قبل ان يقرب من الارض عند الجلوس لقضاء الحاجة قوله انما انا لكم مثل الوالد
يعني انا لكم مثل الاب في الشفقة والرحمة وتعليمكم الخير وما فيه صلاح دينكم ودنياكم ويحتمل انه اذا كان
هذا لا يحصل بينهم وبينه عليه السلام انبساط ويرتفع عنهم الحيا الذي يمنعهم عن سوال المسايل الدينية
قوله ونهى عن الروث والرمة الروث السرجين والرمة بفتح الميم العظم البالي والمراد بالرمة مطلق
العظم بالياكان او غير بال يعني نهاهم عن الاستنجاء بشيء نجس وبالعظم قوله كان يد رسول الله اليمنى يعني

يستعمل رسول الله يده اليمنى فيما لا خسة فيه كالوضوء والاكل والشرب وغير ذلك ويستعمل يده اليسرى
فيما فيه خسة كالاستنجاء وغسل النجاسة وغسل القذرين وغير ذلك والمراد بقولها وما كان من اذى
يعني ما كان فيه خسة كما قلنا قوله اذا ذهب احدكم الى الغايط الغايط الموضع المنخفض والمراد منه هنا
الخلا الغايط الان عادة اهل الصحاري قضاء حوايجهم من التغوط في الموضع المنخفض كيلا يراهم احد والغايط
ايضا الحدث اطلقوا اسم الموضع المنخفض وهو الغايط على الحدث الذي يخرج منهم فوذلك الموضع الباء في ثلثة
احجار للتعدية يعني فليأخذ ثلثة احجار يستطيب بهن اي ليستنج بهن فانها اي فان الاحجار الثلثة
تجزي عنه اي تكفي عنه اي عن الاستنجاء ولا حاجة له الى الاستنجاء بالماء قوله لا يستنجوا بالروث الروث
السرجين وشرح هذا الحديث يعلم من حديث آخر وهو ان ابن مسعود رضي الله عنه روى ان جماعة من
الجن اتوا رسول الله عليه السلام فقالوا يا رسول الله انا امتك فان يستنجوا بالعظم والروث والحممة فان
الله تعالى جعل لنا فيها رزقا فنهى النبي عن الاستنجاء بها وقد وجدنا في آثار النبوة التي صنفها الحافظ ابو
نعيم رحمه الله ان الجن قالوا لرسول الله ليلة الجن اعطنا هدية فقال رسول الله عليه السلام اعطيتكم
العظم والروث فاذا وجد الجن عظما او روثا حصل الله العظم كان لم يركل منه لحم فيا كله الجن وحصل الروث
شعيرا ان كان تلك الدابة اكل الشعير وتبنا ان اكل التبن وغير ذلك من العلف فيعلفون دوابهم
وذلك معجزة لرسول الله عليه السلام وهذا اذا لم يستنج بالعظم والروث فاما اذا استنجى به احد لم يكن
للجن فيها نفع قوله والحممة بضم الحاء الخ قوله لعل الحية ستطلب ذلك بعدي يعني لعلك تعيش بعدي مدة
فاخبر الناس ان من فعل شيئا من هذه الاشياء فانا منه بري لانه فعل فعلا لم امره به وليس من سنتي
وهذا تهديد ومبالغة في الزجر عن فعل هذه الاشياء من عند نفسه كان عادة العرب في الجاهلية وفي
الاعاجم ايضا انهم يقتدون الحية في الحرب وبعضهم يلوي لحيته ويجعله جعدا فنهى النبي امته عن هذا لان
هذا تغيير خلق الله وامرهم باستعمال المشط واصلاح الشعر للزينة لان الانسان ينبغي ان يكون حسن
الصورة قوله او تعلق وترا كان عادة اهل الجاهلية انهم يجعلون في رقاب دوابهم الوتر ويزعمون ان الوتر
يدفع العين ويحفظ من الافات فنهى النبي امته عن هذا لانه لم يدفع شيئا الا قدر سوى الله تعالى ولكلامه يقدر
على احد كما جاء في باب الرقية بكلام الله ويحتمل ان يريد بالنهي عن تقليد الوتر الاحتراز عن اعتقاد الدابة
بالوتر اي ليعصر الوتر عنقها فيموت ويحتمل ان يريد تقليد الوتر ما يجعل جماعة من القلندرية في اعناقهم
من الحلقة والخيوط فان هذا تغيير خلق الله بالمر بما مر به الشرع الرجيع السرجين رويفع بن ثابت بن
سكن بن عدي بن حارثة الانصاري قوله من احتقل فليوتر اي من جعل الكحل في عينه فليكن عدد
الاميال وتر اي في كل عين ثلث اميال او خمسة اميال ولو جعل في كل عين ميلا واحدا جاز قوله من فعل
فقد احسن يعني فقد احسن بان اطاعني واتى بسنتي ومن لا فلا حرج اي ومن لم يفعل وتر ابل فعل
شفعا في كل عين ميلين فلا اثم عليه لان الاتيان ليس بواجب قوله من استجمر فليوتر ذكر معنى هذا
قوله عقيب هذا من فعل فقد احسن اي من استنجى وترا فقد احسن بان اطاعني واتى بسنتي ومن لا
فلا حرج اي ومن لم يستنجي وترا فلا حرج عليه لان الاتيان سنة وليس بواجب هذا فيما زاد على الثلث
واما الحصل له النقايا بالثلث لو نقه الزيادة على الثلث ثم ان حصل النقايا بحجر او حجرين فهل يلزمه منه الثلث
ام لا فيه خلاف بين الشافعي وابي حنيفة رحمهما الله وقد ذكر في اول هذا الباب قوله ومن لا فلا حرج

شبكة الألوكة www.alukah.net

يعني من لو يستنج بالحجر فلا اثم عليه قوله فما تخلل اي فما اخرجه بالخلال من بين اسنانه فليلفظ اي فليسقطه لانه وما يخرج معه دم لان الخلال قد يخرج من بين الاسنان وما لا لان بلسانه اي وما اخرجه بلسانه من بين اسنانه فليبتلع اي فليأكله لانه لا يخرج معه دم لان اللسان لين لا يخرج بين الاسنان لانك يلوك لو كان اذا مضغ من فعل فقد احسن يعني من فعل هذه السنة فقد احسن ومن لم يفعلها بان اكل ما اخرجه بالخلال فلا حرج عليه لانه لم يتيقن خروج الدم معه فاذا تيقن خروج الدم يحرم اكله لان الدم حرام بالاجماع قوله فان لم يجد الا ان يجد كثيبا الكثيب الرمل المجتمع يعني فان لم يجد ستره فليجمع من التراب والرمل قدرا كثيرا ويتبعد وراءه كيلا يراه احد قوله فان الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم يعني فان الشيطان يحضر الرجل اذا قضى حاجته لان الرجل في هذا الوقت لا يذكر الله فاذا خلا الرجل من ذكر الله يحضره الشيطان ويأمره بالستر لذلك عند قضاء الحاجة بأمره بكشف العورة وبالبول في الموضع الصلب ومستقبل الريح ليصيبه رشاش البول وكل ذلك لعب الشيطان بهم يا آدم فأمر النبي عليه السلام امته بستر العورة مخالفة للشيطان قوله عتيب هذا من فعل فقد احسن يعني من جمع كثيبا من رمل وقعد خلفه فقد احسن بما تيان السنة ومن لم يجمع كثيبا بل قعد في الصحراء من غير ستر فلا حرج لانه لا ستر عند قضاء الحاجة في الصحراء غير واجب اذا لم يره احد قوله في مستحم المستحم موضع الاستحمام وهو الاغتسال بالحميم وهو الماء الحار وتمال لكل موضع يغتسل فيه مستحم وان لم يكن الماء الذي يغتسل به حارا قوله فان عامة الوسواس منه العامة الاكثر يعني اكثر الوسواس يحصل من البول في المستحم لانه يصير ذلك الموضع نجسا فيصيبه منه رشاش ويقع في قلبه وسوسة بانه هل اصابه منه رشاش ام لا فان كان الموضع نجسا بسبب آخر يكون الاغتسال فيه منهيا ايضا عبد الله بن معقل بالنون المهملة وبالقاف عبد غنم بن عفيف بن اسحم قوله في جحر الجحر الثقبة في الارض وعلة النهي عن البول في الجحر ان للجحر موضع الهوام وربما يصيب البول شيئا من الهوام فيموت كالنملة والدود الضعيف وربما يصيب حية او عقربا فيلدغه وربما يصيب الجن فيقتله الجن من الغضب كما قتل الجن سعد بن عبادة حين بال في جحر فمتفاهات من الجن وقد اخذ الشعر من قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده فرميناه بسهمين ولم يخط فؤاده فاذا كان كذلك فالاحتراز عن البول في الجحر المحترز سنة موكدة طلبنا في كتب معرفة الصحابة ولم نجد اسم جد عبد الله بن سرجس قوله انقوا الملاعن الملاعن جمع ملعن وهو مصدر ميمي او مكان من لعن اذا شتم يعني اتقوا واتقضا الحاجة فيهذا الموضع لانها مواضع اللعنة يعني يقول من رأى بوله او غائطه في هذه المواضع لعنه الله من فعل هذا البراز الغوط الموارد جمع مورد وهو الموضع الذي يأتيه الناس من راس عين او نهر لشرب الماء والتوضو وقارعة الطريق الطريق الواسع الذي يمر به الناس بارجلهم اي يدوسونه ويمرون عليه قوله لا يخرج الرجلان بكسر الجيم لانه كان مجزوما لان لا للنهي فكسرت الجيم لالتقاء الساكنين يضربان الغائط اي يمشيان الى قضاء الحاجة الضرب المشي بمعنى اي يغضب يعني لا يجوز ان يجلس الرجلان على قضاء الحاجة ويكشفان عورتهما وينظر كل واحد منهما الى عورة صاحبه ويمقتان قوله ان الحشوش جمع حش وهو الخلاء والحش في الاصل جماعة من النخل سمي الخلاء حشا لان العرب كانوا يتغوطون بين النخيل فسمي كل موضع يقضي فيه الانسان حاجته حشا بهذا الاعتبار محتضرة اي موضع حضور الجن والشياطين وشرح هذا الحديث في الحديث الذي بعد هذا وزيد بن

ادم بن زيد بن قيس الانصاري قوله ستر ما بين اعين الجن يعني اذا دخل الانسان الخلاء وكشف عورته نظر اليه الجن والشياطين ويأتونه ويلجئه ضرر اهذا اذا لم يقل بسم الله عند دخول الخلاء فاما اذا قال بسم الله حجب الله بينه وبين اعين الجن والشياطين حجابا حتى لم يروه ببركة اسم الله قوله غفرانك الغفران مصدر المغفرة وانتصابه بفعل مقدر اي اسئل غفرانك وفي علة تلفظه عليه السلام بهذا اللفظ عقيب خروجه من الخلاء وجهان احدهما انه استغفر عن خلوة من ذكر الله في الوقت الذي كان في الخلاء والثاني انه استغفر عن التقصير في ادا شكر نعم الله تعالى فانه تعالى رزق الطعام وجعله مضما في البطن وابقى في الجسد ما كان سبب قوة الجسم ونفعه واخرج ما كان يوذي الانسان ان لم يخرج فمن يطيق القيام بشكر هذه النعم قوله في تور التور ظرف شبه اجانة يتوضا منه ويوكل منه الطعام الركوة ظرف من جلد يتوضا منه واو في قوله او ركوة لاحد الشيئين يعني تارة اتيه بما في تور وتارة في ركوة ويحتمل ان يكون للشك ممن يروي عن ابي هريرة يعني شك انه سمع من ابي هريرة انه قال في تور او قال في ركوة قوله ثم مسح يده على الارض هذا يدل على ان مسح اليد على الارض بعد الاستنجاء سنة لازالة الرائحة من اليد قوله ثم اتيته بانا آخر لعين معنى هذا انه لا يجوز التوضو بالماء الباقي من الاستنجاء بل يجوز وانما اتيته بانا آخر لانه لم يبق من الاول شيء او بقي قليل لا يكفيه قوله ونضح فرجه النضح رش الماء على موضع يعني اذا بال واستنجا رش فرجه بكف ماء اما الدفع نزول البول وقطعه لان الماء يقطع البول ويحبسه واما الدفع الوسوسة فان الرجل اذا لم ينضح بالماء فرجه ووجد بعد ذلك بللا بين رجليه يظن انه خرج منه بول واذا نضح فرجه فاذا وجد بللا يعلم انه بلل الماء فلا يقع في الوسوسة وقيل المراد بنضح فرجه هنا الاستنجاء وقيل سفين بن الحكم لا حكم بن سفين وهو من اهل الكوفة ولم يرو غير هذا الحديث قولها من عيدان العيدان جمع عود وهو الخشب وهذا يدل على الرجل اذا كان نجاسة في ناحية بيته وهو يصلي او يقرا القرآن او يذكر في ناحية اخرى يجوز وكذلك لو صلى على سرير او سجادة تحته نجس يجوز لان النبي عليه السلام كان فتح البول تحت سريره وهو على السرير والغالب ان عليه السلام لا يخلو في الليل من الصلوة وقراءة القرآن والذكر قوله وانى رسول الله عليه السلام الى آخره وعلة النهي عن البول قائما انه تبدو اعورته بحيث يراه الناس من بعيد وايضا لا يامن من رجوع البول اليه وهذا النهي نهي تنزيه لا نهي تحريم قوله سباطة قوم السباطة بضم السين الموضع الذي يلقى فيه التراب المخرج من البيوت والنجاسات يعني قال الشيخ بين نهي عمر عن البول قائما وبين بوله عليه السلام قائما تناقض في الظاهر ولكن ليس في الحقيقة بينهما تناقض لان النبي عليه السلام بال قائما لعذر وبوله عمر لم يكن لعذر وعذر النبي قيل كان الجراحة تحت ركبته من جانب عقبه فلم يمكنه الجلوس ولانه لم يمكنه الجلوس في السباطة لان السباطة يكون اعلاه مرتفعا فلو جلس مستدبرا الناس يستطع على خلفه ويرجع اليه البول ولو جلس مستقبل الناس تبدو اعورته لهم فلاجل هذا بال قائما فان قيل لم لم يوخر البول الى موضع اخر قلنا لان تاخير البول مضرة حذيفة اسم ابيه حسل وقيل حسيل بن جابر بن عمرو بن ربيعة اليماني **باب السواك** قوله لولا ان اشق يعني شق اذا وضع المشقة والثقل على احد لامرتهم اي لفرضت عليهم تاخير صلوة العشا يعني لولا ان يلحق امتي مشقة بان افرض عليهم تاخير صلوة العشا والسواك عند كل صلوة لفرضت عليهم من

شبكة الألوكة www.alukah.net

غاية فضلها ولكن لم افرض عليهم بل جعلتها سنتين قولها بالسواك وانما استاك رسول الله
اذا دخل بيته لان الغالب انه لا يتكلم في الطريق من المسجد الى بيته او من موضع آخر الى بيته والفم
يتغير بعدم التكلم فاذا دخل بيته ابتدا بالسواك لازالة التغير وهذا تعليم منه امته بان الرجل
اذا اراد التكلم مع احد فالمستحب استعمال السواك ليطيب رائحة فمه كيلا يتاذى احد من ريح فمه واسم
جد مقدام هانيء بن يزيد بن كعب الحارثي قوله للتهجد اي لصلوة التهجد الليل يشوص اي يغسل فاه اي فمه
قوله عشر من الفطرة اي عشر خصال من السنة والاسلام قوله اعفاء اللحية الاعفاء الاكثار والتوفير
يعني ترك اللحية بحالها ولا يقصها كعادة بعض الكفار والقلندرية قوله واستنشاق الماء اي جعل الماء
في الانف في الوضوء قوله قص الاظفار اي قلم الاظفار والقص القطع قوله وغسل البراجم البراجم جمع
برجمة بضم الباء والجيم وهي مفصل الاصابع والمراد منه ها هنا خطوط الكف وانما امر النبي عليه السلام
ببالغ في غسلها لان يبقى الوسخ بينها فلم تغسلها يغلظ ويشتد الوسخ فيها فلا يصل الماء الى محلها و
حينئذ لا يصح الوضوء والغسل النتف القلع قوله وانتقاص الماء هذا كناية عن الاستنجاء لان
الرجل اذا اراق الماء في الاستنجاء ينقص الماء وقيل اراد باستنقاص الماء تنقيص البول وقطعه بغسل
الذكر لان الماء ينقص ويقبض البول فعلى هذا اراد بالماء البول قوله الا ان يكون المضمضة يعني لا
اظن العاشر الا المضمضة لان المضمضة والاستنشاق قد يكونان معا في الذكر في اكثر المواضع
فاذا ذكر ههنا الاستنشاق فالظاهر ان المضمضة قد كانت ولكن نسيتها قوله السواك مطهرة
المطهرة بمعنى الطهارة وهي مفعلة وهي مصدر ميمي والمصدر يستعمل بمعنى الفاعل والمفعول ويحتمل
ههنا ان يكون بمعنى الفاعل اي مطهر للفم المرضاة ههنا يجوز ان يكون بمعنى الفاعل اي مرضي و
محصل لرضى الله ويجوز ان يكون بمعنى المفعول اي مرضي للرب قوله اربع من سنن المرسلين
اي اربع خصال من سنن المرسلين الحيا في هذا اللفظ ثلث روايات احديها الحيا بالحاء غير
المعجمة وبالياء يعني به الحيا الذي يكون من الدين كستر العورة وترك الفواحش وغير ذلك الحيا
الجبلي فان جميع الناس في الحيا الجبلي مشتركة وقد ذكر شرح هذا في قوله الحيا شعبة من الايمان
والرواية الثانية الختان بالخاء المعجمة والتاء وهو من سنة الانبياء من زمن ابراهيم عليه السلام
الى زماننا واختلف في انه سنة في ديننا او فرض فعند الشافعي فرض وعند ابي حنيفة سنة
وروي انه ولد اربعة عشر نبيا مختونا آدم وشيث ونوح وهود وصالح وشعيب ولوط
ويوسف وموسى وسليمان وزكريا وعيسى وحنظلة بن صفوان وهو نبي اصحاب الكهف
ونبينا محمد عليه وعليهم السلام والرواية الثالثة الحنا بالحاء غير المعجمة وبنون مشددة وهو
ما يخضب به وهذه الرواية غير صحيحة ولعلها تصحيف لان الحنا تحريم الخضاب به في اليد والرجل
في حق الرجال لان فيه تشبيها بالنساء واما خضاب الشعر به فلم يكن قبل نبينا هذا بل صار سنة
من فعل نبينا وامره به عليه السلام فاذا كان كذلك فكيف يكون من سنن المرسلين قوله
لا يدري لا ينام فيستيقظ اي فيتنبه من النوم يتسوك اي يستعمل السواك وانما يتسوك بعد
اليقظة من النوم لازالة تغير الفم الذي حصل بها النوم ليكون رائحة فمه طيبة اذا ذكر الله او قرأ
القرآن او تكلم مع احد من الملك والانس وكذلك ليفعل امته اقتدا بسنته عليه السلام قولها
يستاك استاك وتسوك وسوك بمعنى واحد قولها لا غسله هذا دليل على ان غسل المسواك

سنة بعد التسوك والمسواك مفعال بمعنى الآلة لانه آلة التسويك والتسويك التدريد والمراد
ههنا تدريد خشب او خرقة او اصبع في الفم لازالة الرائحة الكريهة قولها فابدا به يعني فابدا باستعمال
في فمي قبل الغسل لينالني بركة فم رسول الله وهذا دليل على ان استعمال مسواك الغير غير مكروه بشرط ان
يكون باذن صاحبه لان استعمال مال الغير لا يجوز الا باذن مالكه وما يشة رضي الله عنها انما فعلت هذا
للانبساط الذي يكون بين الزوجة وزوجها **باب سنن الوضوء** قوله باب سنن الوضوء ليس مراده
بسنن الوضوء ذكر السنن في هذا الباب دون الفرايض بل يذكر السنن والفرايض جميعا في هذا الباب
وانما مراده بيان افعال رسول الله عليه السلام في الوضوء من الفرايض والسنن ويقال لافعال
رسول الله عليه السلام واقواله سنن فرضا كان او سنة وقولهم جا في السنة كذا اي في الحديث فلا
يلتبس اي فلا يدخل يده ما لانا وهذا نهي تنزيه لا نهي تحريم بل الواو خل يده في الاناء ولم يتيقن نجاسة
يده لا يصير الماء نجسا قوله لا يدري اين باتت يده بات الرجل اذا اتى في الليل واقام بمكان او فعل
فلان في الليل يعني لا يدري اين وصلت يده لعل يده وصلت الى نجاسة وهو نايم او يقظان ولكن
ينسى ذلك اذا انتبه من النوم مثل ان يقتل الرجل برغوثا او قملا بيده او مس راس ذكره وكان راس
ذكره نجسا بخروج مذي او استنجى بالحجر وعرق و وصل يده الى راس ذكره او دبره في حال الرطوبة
قوله فليستنثر اي فليغسل داخل انفه فان الشيطان يبيت على خيشومه الخيشوم اقصى باطن
الانف يعني اذا كان الرجل يقظان يوسوسه الشيطان ويامره بالشر من كل طريق ويوقع في قلبه
الوسوسة فاذا نام الرجل علم الشيطان انه لا يمكنه وسوسته لانه زال بالنوم احساسه ورفع
عنه بالنوم قلم التكليف فيبيت الشيطان في داخل انفه ليقلي في ماعنه الرويا الفاسدة ويمنعه عن
الرويا الصالحة لان محل الرويا الدماغ وكثير من الناس قد يضل ويقع في الفتنة بالرويا الفاسدة
مثل ان يريه الشيطان ويقول له انك نبي او ولي وامره بشيء ليكن شرعيا او نهاه عن شيء هو شرعي فامر
النبي امته ان يغسلوا داخل انوفهم لازالة لوث الشيطان وتنقيه منها وطريق دفع الرويا الفاسدة
ان يضطجع الرجل بالوضوء على جنبه الايمن ويذكر اسم الله تعالى ويقرا القرآن حتى يدركه النوم فاذا نام
كذلك لا يقربه الشيطان حتى يستيقظ قوله فدعا بوضوء الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضا به افرغ
اي صب الماء قبل يمناه وادير اي وضع كفيه واصابعه عند جبهته وامرهما على راسه حتى وصل الى
قفاه ثم ردهما حتى وصل الى جبهته الغرفات جمع غرفة والغرفة بفتح الغين مصدر بمعنى مرة واحدة
من غرف اذا اخذ الماء بالكف والغرفة بضم الغين الاسم وهو ملا الكف من الماء قوله فمضمض واستنشق
ثلثا ثلث غرفات يعني اخذ غرفة وجعل بعضه في فمه وبعضه في انفه وكذلك فعل في الغرفة الثانية
والثالثة قوله فمضمض واستنشق من كف واحدة فعل ذلك ثلثا يعني اخذ غرفة واحدة وجعل بعضه
في فمه وبعضه في انفه ثم جعل ثانيا وثالثا كذلك من كف واحدة والرواية التي بعد هذا مثل هذا الا
انهما اختلفا في اللفظ عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب بن عوف الانصاري قوله مرة مرة يعني
غسل كل عضو مرة واحدة ومسح براسه مرة واحدة هذا هو اقل الوضوء والمرتان افضل والثلث
هو الاكمل وقد فعل رسول الله عليه السلام كل ذلك ليتبين لامته ان جميع ذلك جايز من فعل الاكمل
يكون ثوابه اكثر قوله واعقابهم الواو في واعقابهم للحال والاعقاب جمع عقب وهو خلف القدم تلوح اي
تظهر بياضها لم يصل اليها الماء فقال رسول الله عليه السلام ويل للاعقاب من النار يعني تصل النار

الى المواضع التي لم يصل اليها الماء من مواضع الوضوء اذا كان ايصال الماء اليها فرضا اسبغوا اي اعموا
قوله فمسح بناصيته اعلم ان مسح جميع الراس فرض عند مالك بدليل قوله تعالى وامسحوا برؤوسكم وعند ابي
حنيفة مسح قدر الناصية فرض بدليل هذا الحديث وعند الشافعي فلو مسح على ثلث شعرات وفي مؤق على شعرة
واحدة لاجزاه لان الباء في قوله تعالى وامسحوا برؤوسكم للتبعيض والتقليل يعني كما للكثير واما مسح رسول
الله عليه السلام على العمامة لتكميل المسح فكان المسح على الخفين يقوم مقام غسل الرجلين فكذلك المسح على
العمامة يقوم مقام المسح على الراس في تكميل المسح لا في قدر الفرض لان مسح الراس مقدور الفرض سهل لا مشقة
في كشفه من العمامة بخلاف كشف الرجل من الخف المغيرة بن شعبة بن ابي عامر بن مسعود بن معتب
الثقفي قوله بجب التيمن التيمن الابتداء باليمين في شانه اي في امره يعني الشان الامر في طهوره اي في وضوئه
يعني بغسل اولا يده اليمنى ورجله اليمنى قبل اليسرى الترجل امتشاط الراس وهو استعمال المشط في
الراس يعني بمتشط الجانب اليمنى من راسه قبل اليسار والتنعل لبس النعلين يعني يدخل رجله اليمنى في
النعل قبل اليسرى قوله فاذا وانا باذا ممكم الاباء من جمع الايمن وهو بمعنى اليمين والميامن جمع الميمنة وهو
بمعنى اليمنى ايضا وفي رواية بميامنكم قوله لا وضوء يعني لا وضوء كاملا لان لم يذكر اسم الله عند التوضوء لا
لنفي الكمال عند اكثر العلماء وقال بعضهم يبطل وضوءه وقال اسحق بن راهوية ان ترك التسمية عامدا بطل
وضوءه وان تركها ناسيا لم يبطل وانو يعيد عبد عزيز الترشي قوله اسبغ الوضوء فان قيل هذا الجواب
لا يناسب ظاهر السوال لانه عليه السلام لم يعلمه كيفية التوضوء وهو سوال عن الوضوء الجواب انه سئل
عن بعض سنن الوضوء وعن كماله لا عن اصل الوضوء فانه يعرف الوضوء وقوله عليه السلام اسبغ الوضوء
يعني لا تترك شيا من فرايضه وسننه وتخليل الاصابع سنة ان وصل الماء بين الاصابع عند غسل الرجل
وان لم يصل فتخليلها واجب والمبالغة في الوضوء سنة وهو ان توصل الماء الى المضمضة الى الحلق وفي الا
الاستنشاق الى باطن الانف وجره الى ان تقضي الغم الا ان يكون صايما فلا يبالغ كيلا يصل في باطنه فيبطل
صومه لقيط بن صبرة وقيل لقيط بن عامر بن صبرة بن عبد الله بن المنتفق قوله يدلك اصابع رجليه
اي يخللها بخنصره اي بخنصره اليسرى فالسنة تخليل الاصابع بخنصر اليد اليسرى يبدا برجله اليمنى من
الخنصر الى الابهام وبرجله اليسرى من الابهام الى الخنصر المستورد بن شداد بن عمرو الفهري القرشي
قوله تحت حنكه اي تحت لحيته يعني اذا غسل وجهه اخذ كف ماء وخلل به تحت شعر لحيته من جانب حلقه
ليصل الماء الى كل جانب من اللحية وينبغي هذا وقت غسل وجهه لانه من كمال غسل الوجه لا بعد الفراغ من
الوضوء كما ظنه قوم معناه ظاهر قوله حتى انقاها اي حتى ازال الوسخ من كفيه الانقا التنظيف وذراعيه
يعني ويديه من رؤس الاصابع الى المرفقين قوله فضل طهوره بفتح الطاء يعني بقية الماء الذي توضوء به
وعله شربه فضل الطهور انه ما يؤدي منه عبادة وهي الوضوء فيكون فيه بركة وما فيه بركة يحسن شربه
واما شربه من القيام فربما يكون لتعليم الناس ان الشرب قايما جايز وليس بحرام وقد جاء احاديث بدل على
نهي الشرب عن القيام وبابي بحث هذا في بابه انشا الله تعالى كيف كان ظهور رسول الله بضم الطاء وهو التوضو
وابو حية بالياء المنقوطة بنقطتين من تحت وهو بن قيس الوداعي الهمداني والهمدان اسم قبيلة من اليمن
قوله باطنها بالسبابتين باطن الاذن الطرف الذي فيه الشحمة وظاهره الطرف الذي على الراس
والسبابتين بمعنى المسبحتين عند الشافعي يمسح الاذن بماجديد لا بالماء الذي مسح به الراس عند ابي
حنيفة يمسح الاذن مع الراس بماء واحد قوله وصدغيه الصدغ الشعر الذي بين الاذن وبين الناصية

من كل جانب من جانبي الراس يحجر الاذن وصماخه ثقبة مفتوحة الى الدماغ ربيع بنت مسعود بن
الحارث بن رفاعة النجاري قوله بماء غير فضل يديه يعني مسح راسه بماء جديد لا بالماء الذي بقي على يديه
من غسل اليدين لان ذلك الماء المستعمل وهذا الحديث منقول في صحيح المسلم فينبغي ان يكون من الصحاح
فلعل المصنف لم يشعر كونه في صحيح المسلم ووجده في صحيح الترمذي فجعله من الحسان واعلم ان
عبد الله بن زيد حيث اتى ذكره في كتاب المصابيح فهو عبد الله بن زيد بن عاصم الا في حديث الاذان
فانه عبد الله بن زيد بن عبد ربه الانصاري الخزرجي قوله يمسح الماقين الماق طرف العين من
جانب الانف يعني ذكر صفة وضوء رسول الله عليه السلام وذكر من جملتها انه عليه السلام يمسح
الماقين ان بيتهما او يغسلهما من الغمض وهو ضيق العين قوله قال وقال الاذنان من الراس
يعني ابو امامة ان رسول الله عليه السلام قال الاذنان من الراس يعني يجوز مسح الاذنين مع الراس
بماء واحد وهو مذهب ابي حنيفة ومالك واحمد رحمهم الله وقال الشافعي رحمه الله يمسح الاذنان
بماء جديد لا بالماء الذي مسح به الراس قوله اراه الوضوء ثلثا ثلثا يعني غسل كل عضو ثلثا وقال
هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وترك الادب بمخالفة رسول الله وتعدى اي جاوز الحد المحدود
وهو التوضوء ثلثا ثلثا وظلم اي ظلم نفسه بمخالفة رسول الله لانه تعب نفسه فيما زاد على الثلث
من غير حصول ثواب له لانه اتلف الماء لا فايدة قوله يعتدون في الدعاء والطهر معنى هذا الحديث
ان ابن عبد الله بن مغفل بلغه ان عن يمين الجنة قصرا ابيض فقال اللهم اني اسالك القصر الابيض
فقال له ابوه اي بني يعني يا بني لا تسئل شيا معينا من الجنة لانه ربما يكون ذلك الشي مقدرا في
تقدير الله لشخص معين غيرك فحينئذ سالت ما ليس لك ومن سال شيا ليس له اليه حاجة
فقد تعدى في الدعاء لانه طلب شيا ليس له ومن سال شيا اكثر من قدره او سال شيا ليس له اليه
حاجة فقد تعدى في الدعاء واما التعدي في الطهور فهو ان يغسل الاعضاء اكثر من ثلث مرات او
اسرف في اراقة الماء في الاستنجاء والوضوء والغسل قوله تعالى له الولهان الولهان بفتح الواو واللام
مصدر من ولهه بكسر العين في الماضي وفتحها في الغابر اذا تحير من غاية العشق شيء يعني وكل ابليس
شيطانا يابتاع الوسوسة في الوضوء يقول كلما توضئ لم يصل الماء الى هذا العضو ذ مرة اخرى حتى
يحمل على غسل الاعضاء اربع مرات واكثر ليوقعه في البدعة لان استعمال الماء اكثر من ثلث مرات بدعة
وامر النبي امته ان يحذروا من الوسوسة والاسراف في استعمال الماء سمى هذا شيطانا وليس ان لا لقاء
الناس في التحير حتى لم يعلموا هل وصل الماء في اعضاء الوضوء والغسل او لم يصل وهل غسل مرة او مرتين
او ثلثا او اكثر كنية ابي الحمراء المنذر وجده قيس بن عبيد بن زيد بن معوية بن عمرو قوله مسح وجهه
بطرف ثوبه يعني بنشف اعضاءه بعد الوضوء وفي تنشيف الاعضاء بعد الوضوء وجهان احدهما ان
السنة ان لا ينشف اعضاءه بعد الوضوء لحديث ميمونة في باب الغسل والثاني ان السنة ان ينشف
الاعضاء لدليل هذا الحديث والذي بعده قولها ينشف بها بعد الوضوء يعني ينشف بها اعضاءه

باب الغسل من الصحاح

قوله بين شعبها الاربع الشعب جمع شعبة وهي الغصون من الشجر
قيل اراد بشعبها الاربع يديها ورجليها وقيل رجليها وطرفي فرجها ثم جمدها اي جامعها قال ابن الا
الاعرابي جمد الرجل امراته اذا جامعها والاصح ان الجهد هو الجد والمبالغة في الامر وكل ذلك كناية عن
المجامعة فعبر رسول الله عليه السلام عن المجامعة بالكناية لان الكناية في مثل هذه الاشيا افصح ان

المقصود منه معلوم يعني اذا التقى الختانان وجب الغسل وان لم ينزل المني قوله الماء من الماء اي استعمال الماء في الغسل يجب من خروج الماء الذي هو مبني من ذكر يعني الجماع ولم ينزل المني لم يجب الغسل وهذا منسوخ بالحديث الذي يتلو هذا وعما روي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت اذا التقى الختانان وجب الغسل فعلت انا وابو رسول الله فاغتسلنا قوله ان الماء في الماء في الاحتلام يعني هذا الحديث الذي هو الماء من الماء منسوخ في الجامعة ولكن معمول به في النوم فان راي في النوم انه جامع امراته ثم استيقظ ورأى المني وجب عليه الغسل وان لم ير المني لم يجب الغسل قولها ان الله لا يستحي من الحق يعني انا ايضا لا استحي من سؤال هو حق فقطت لم صلة اي سترت وجهها من استحيا ما سالت لم سليم او تحتلم المراة وتقذفه او تحتلم المراة ويكون لها مني ويخرج منها كما يخرج من الرجل ترتبت يمينك هذا دعاء لا يراد وقوعه بل يقال عند ذم احد على فعل او قول وقد يقال للتلطف ومعنى ترتبت يمينك اي صرت خايبة اي خاسرة ومثله يدرك التوا قوله فبم يشبهها التركيب ولدها يعني قد يشبه الولد الام فان لم يكن لها مني لم يشبهها لان المشابهة انما يكون اذا كان الولد جزأ منها قوله من ايهما علا يعني اذا كان وقوع منيها في الرحم معا فايهما يكون منيه اعلا من منى صاحبه يكون شبه الولد به اكثر قوله او سبق يعني ان وقع مني احداهما في الرحم قبل صاحبه يكون شبه الولد بمن سبق منيه اكثر اسم ابي ام سليم رميثة بن خالد بن زيد ولم يعرف لها اسم غير هذا قوله فتغسل يديه اي كفيه يفيض اي يصب ويروى يبدا فيغسل يديه قوله ثم ينفخ او فرغ ينوخ اذا صب قولها وضعت لمني غسلا الغسل بضم الغين الماء الذي يغتسل به والغسل بكسر الغين ما يغتسل به الراس من الطين او الخطمي قولها وضعت للنبي غسلا يعني وضعت ماء ليغتسل به فسترته بثوب اي ضربت له سترا ليغتسل وراءه كيلا يراه احد قولها اي مسح يده على الارض لكي يزول منها الرايحة الكريهة الخمنات جمع خمنة وهو مثل الكفين من الماء وغيره وقولها مثل كفيه هذا تاكيد للخمنات تحتي اي بتاعة من ذلك الموضع قولها ثم تنحى فغسل قدميه يعني لم يغسل قدميه حين توضا بل اخر غسلها الى آخر الغسل وفي الحديث المتقدم قول عايشة ثم توضا كما يتوضا للصلاة يدل على انه عليه السلام غسل قدميه حين توضا لان الوضوء انما يكون كما يتوضا للصلاة اذا غسل القدمين يجوز في الغسل ان يغسل القدمين عند الوضوء وان يؤخرها الى آخر الغسل يدل ليل هذين الحديثين فنا ولت اي اعطيته قوله فلم ياخذ الثوب يعني فلم ياخذ الثوب ذكره في شرح السنة انه انما ياخذ الثوب للاحتراز عن تنشيف الاعضاء فترك التنشيف سنة فانظر اي فنشي وهو ينفض يديه النفض التحريك يعني يحرك يديه في المشي كما هو عادة من له رجولية وقوة فان صاحب الشوكة والقوة يحرك يديه في المشي وليس معناه نفض اليدين لانا لو قلنا على يديه من الماء لا ينفض الوضوء والغسل يكره وقيل المراد منه نفض اليدين لانا لو قلنا المستعمل عفو فعند هذا القايل لا يكون نفض اليد في الوضوء والغسل مكروها اسم ابي ميمونة الحارث بن الحزن بن بجير بن الحزم بن رويبة بن عبد الله قولها من المحيض الحيض اسم الدم الذي تغتسل يعني امرها ان تغتسل كما تغتسل من الجنابة الفرصة بكسر الفا وبالصاد غير المعجمة قطعة من قطن او خرقة قوله من مسك من للتبيين لشيء ما قد اي فرصة مطيبة من مسك وقيل لا يقال فرصة الا اذا كانت مطيبة فعلى هذا لا احتاج الى آن يقال فرصة مطيبة قولها فتطهري اي فتطيبي بها اي فاستعملي في المواضع التي اصابها دم الحيض حتى يطيب مطيبا فاجذبتها الى اي فرتها الى يقتضي وقلت لها سرا تتبعي بها اي اتبعيها واستعمليها في الفرج وحيث اصابه الدم قولها اشد بفتح الهمزة وضم الشين مضارع متكلم من شد الضفر بفتح شعر الراس وجعله ذوابة والضفيرة

الذوابة يعني اجعل فتح شعر راسي شديدا فانقضه وافرقه للغسل ام لا ان تحتي اصله تحتشي فسقطت النون للنصب والحي الشعر المتفرق وصب الماء ثلث حثيات اي ثلث مرات اي اصب ثلث مرات لما بالكف او بظرف وليس المراد من ثلث حثيات الحصر بثلث بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى الشعر فان وصل الماء الى الشعر اداء الى باطن الشعر وظاهره بمرة واحدة يكون الثلث سنة وان لم يصل بثلث يكون الزيادة عليها واجبة حتى يصل الماء الى ظاهره وباطنه قوله ثم تفيضين اي تصبين على سايز اعضايك فتطهرين اي فتصيرين بعد ايصال الماء الى جميع اعضايك طاهرة وتنقض الطفاير عند ابراهيم النخعي واجب سواء وصل الماء الى باطنها او لم يصل وعند الشافعي ان وصل لم يجب وان لم يصل وجب وعند ابي حنيفة وجب ايصال الماء الى اصول ظفاير النساء فاذا وصل الماء الى اصولها لا يجب ان وصل الى باطن الشعر المظفور واما في حال الرجال يجب ايصال الماء الى ظاهر شعرهم المظفور وباطنه عند ابي حنيفة وحمه الله ايضا قوله يتوضا بالمد وطا وثلث وطا ه بالبغدادي والصاع اربعة امداد قولها بيني وبينه اي موضع ذلك الاناء بيني وبينه وهو واسع الراس يخلل بربنا فيه ويناخذ الماء فيبا دريني اي فيسبقني باخذ الماء وياخذ قبلي دع لي اي اترك لي الماء وهذا الحديث يدل على ان الماء الذي يمس فيه الجنب يده طاهر مطهر سواء فيه الرجل والمراة معاذة اسم ابيها عبد الله مولاه عبد الله بن ابي بن سلول يجد البلل اي يجد المني اذا استيقظ ولا يذكر احتلاما يعني لا يتذكر بعد التنبيه من النوم انه جامع احدا في النوم يرى اي يظن يعني بهذا الحديث ان استيقظ وجد المني وجب الغسل والا فلا قولها ترى ذلك اي ترى الاحتلام شقايق الرجال اي امثال الرجال في البشرية فيجب الغسل على المراة بخروج المني كالرجال وشقايق جمع شقيقة وشقيق بقال هذا شقيق هذا اي كلاهما مستويان فان من شيء واحد والمراد ههنا ان الرجال والمراة من اصل واحد وهو آدم عليه السلام قوله اذا جاوز الختانان والمراد بمجاوزة الختان غيبوبة الحشفة في الفرج قوله تحت كل شعرة جنابة يعني لو بقيت شعرة واحدة لم يصل الماء الى بقيت جنابة الرجل قوله فاغسلوا الشعر اي اوصلوا الماء الى الشعر وانقوا البشرة يعني ظهر البشرة من الوسخ واوصلوا اليها الماء فلو كان في موضع وسخ بحيث لا يصل الماء الى تحته لم ترتفع الجنابة قوله فعل بها كذي وكذي اي فعل بتلك الشعرة من العذاب ومس النار عذابا شديدا قال علي فمن ثم اي من اجل ان سمعت هذا التهديد عادية راسي اي فعلت لشعر راسي فعل العدو بالعدو اي قطعت شعر راسي مخافة ان لا يصل الماء الى جميع شعري وقد صح الرواية ان عليا كان يجز شعر راسه ليصل الماء الى جميع راسه وروي مثله عن حذيفة قوله لا يتوضا بعد الغسل هذا يحتمل امرين احدهما ان يتوضا في ابتداء الغسل فاذا فرغ من الغسل يكتفي بذلك الوضوء ولا يتوضا مرة اخرى والحكم كذلك في الغتة والثاني ان يستنجي ويوصل الماء الى جميع اعضايه ولا يتوضا لا قبل الغسل ولا بعده بل اذا ارتفع الحدث الاكبر وهو الجنابة يرتفع الحدث الاصغر وهو ما يحتاج فيه الى الوضوء والحكم كذلك في الغتة قولها يغسل راسه بالخطمي الخطمي بكسر الخاء المعجمة وفتح الطاء المهملة نبت معروف يغسل به الراس يجزي اي يكتفي بذلك الخطمي صورة هذا الحديث ان يصب رسول الله على راسه الماء ثلثا ورفع الجنابة حتى يصل الماء الى جميع شعره ثم يجعل الخطمي على راسه للبرد وتطيب الراس ويترك الخطمي على راسه ولا يصب على راسه الماء بعد ذلك لانه اذا ارتفع الجنابة عن

شبكة الألوكة www.alukah.net

رأسه قبل جعل الخطمي على رأسه ثم يصب على بدنه الماء ترفع الجنابة عن باقي بدنه وانما قلنا غسل باقي بدنه بعد جعل الخطمي على رأسه لان عائشة قالت يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب يعني عند جعل الخطمي على رأسه كان جنبا بالنسبة الى باقي اعضائه لا بالنسبة الى رأسه قوله حتى بين بياض الاولى مكسورة مخففة والثانية مشددة مرفوعة واصله حبيبي ثبلث ياآت على وزن علم فادغمت الثانية في الثالثة يعني ان الله كريم تارك لفضح العباد ومتجاوز عن سيئاتهم قوله ستيرا اي ساترا على عيوب الناس لا يهتك استارهم قوله يحب الحياء والتستر يعني يحب هاتين الصفتين من عباده كما قال رسول الله عليه السلام تخلقوا باخلاق الله يعني ليكن فيكم صفات الله بما يمكن ان يكون في المخلوق يعني كونوا رحماء على عباد الله كما كان الله رحيما على عباده وكذلك باقي الصفات من الكرم واللطف وغير ذلك يعني ليستر كل واحد منكم عورته وليستحي عن كشفها الا عند الخلاء وخلق العانة وغير ذلك مما كان فيه ضرورة لستر واستتر اذا استتر الرجل بنفسه يعلى اسم ابيه امية بن ابي عبيدة بن همام بن الحرث بن بكرة **باب مخالطة الجنب ومايباح له** المخالطة المجالسة والمؤاكلة وغير ذلك مما يجري بين اثنين من المعاشرة ومايباح له اي ومايحل للجنب قوله فانسللت الانسلال الخروج من بين شيء من بين قوم فانسللت اي اخرجت يدي من يده وكرهت ان اجالسه جنبا فاتيت الرحل اي اتيت المابين الرحل وهو ما كان مع المسافر من الاقمشة والرحل ايضا الموضع الذي نزل فيه القوم وقوله يا اباهر اعلم ان هذه الكنية وضعها رسول الله عليه السلام حين رآه في ثوبه شيء فقال ما في ثوبك يا عبد الرحمن فقال هرة فقال عليه السلام انت ابو هريرة فاستشهر بهذه الكنية واحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لبركة لفظ رسول الله وربما قال له رسول الله يا اباهر وربما قال له يا ابا هريرة ويجوز حذف الهمزة من الكنية يقال يا ابا فلان قوله يعني فقلت له يعني قلت له لهكنت جنبا حين وايتني فمشيت واغتسلت قوله سبحان لله هذا اللفظ يقال عند التعجب يعني تعجب رسول الله عليه السلام من فعل ابي هريرة وقال ان المؤمن لا يجس يعني المؤمن طاهر لا يصير نجسا بكونه جنبا بل يجوز مخالطة الجنب ومواكلته قوله متوضأ واغتسل ذكرك يعني يستحب للجنب ان يغسل ذكره ويتوضأ كما يتوضأ للصلاة ثم ياكل او يشرب او يجامع مرة اخرى او ينام قوله اذا اتى احدكم اهله الى آخره يعني اذا جامع مرة ثم اراد ان يجامع ثانية فليغتسل الرجل والمرأة فرجها ويتوضأ ويتوضأ لان هذا اطيب واكثر للنشاط والتلذذ قوله يطوف على نسائه بغسل واحد يعني يجامع نساءه بغسل واحد وهذا دليل على ان الجنب يجوز له ان يجامع ثانية وثالثة اواكثر ولا يجب عليه ان يغتسل لكل مجامعة غسلا بل يكفيه لجميع الوطيات غسل واحد وقولها يذكر الله على كل احيانه يعني يجوز ذكر الله من التسبيح والتهليل وغيرهما في حالة الجنابة وغيرها الا انه لا يجوز تلاوة القرآن للجنب قوله فذكروا له الوضوء يعني قالوا له انتوضأ ثم ناكل ام لا قال لست اريد ان اصلي حتى اتوضأ وقوله اريد اصله اارييد بهمزتين فخففت الهمزة الاولى التي هي الاستفهام وقوله فاتوضأ ما الناهية الناصبة للفعل المستقبل لانها جواب الاستفهام وهذا الحديث دليل على جواز الاكل والشرب لغير الوضوء قوله من جفنة الجفنة القصعة الكبيرة قوله ان الماء ليس عليه جنابة يعني الماء الذي ادخل الجنب يده فيه طاهر مطهر اذا لم ينو للغتسل يا وخالط يده الا ان رفع الجنابة من كفه فان نوى رفع الجنابة من كفه صار ذلك الماء مستعملا لان الجنابة انتقلت من كفه الى الماء فالمانع انتقل من كفه الى الماء ونعني بالمانع كون الرجل ممنوعا من الصلاة وغيرها مما لا يجوز للجنب والماء الذي ينفصل من اعضاء

الجنب فهو مستعمل ايضا لان المانع الذي كان على الجنب انتقل الى الماء المنفصل من اعضائه حتى يكون غير مطهر وقوله لا يجب احب جنب اذا صار جنبا قولها ليستيد في بي اي يطلب الدفاة بي والدفاة الحرارة يعني يغتسل رسول الله عليه السلام ويضع اعضاءه على اعضائي من غير حايل لاجد حرارة من اعضائي ليزول عنه البرد وانما قلنا يضع اعضاءه على اعضائها من غير حايل لانه معلوم ان الغرض من ايراد هذا الحديث بيان طهارة اعضاء الجنب وانما يكون هذا الحديث دليلا على طهارة اعضاء الجنب اذا كان وصول البدن بين من غير حايل واما مع الحايل فيجوز وصول شيء طاهر يشبه نجس مع حايل بينهما الا يرى انه يجوز الصلاة في ارض نجسة اذا كان بينها وبين المصلي سجادة قوله يقرأنا القرآن اقرأنا اقرأنا اعلمنا يقرئنا اي يعلمنا القرآن واما في قوله او يحجزه شك من الراوي ان عليا قال لا يحجبه او قال لا يحجزه والحجب والحجز المنع ليس الجنابة اي ليس الا الجنابة قوله لا يقرأ الحايض والجنب شيئا من القرآن لا همنا النهي وانكسرت الهمزة لالتقاء الساكنين واصله لا يقرأ بالجزم وقوله شيئا من القرآن يعني لا يجوز القليل والكثير وبه قال الشافعي الا ان يقول بسم الله والحمد لله على قصد الذكر وجوز مالك قراءة القرآن للحايض لخوف النسيان وجوز للجنب ان يقرأ بعض اية ولا يتم ولابي حنيفة رحمه الله روايتان احدهما كالك واصحهما كالشافعي قوله وجهه هذا امر مخاطبين من التوجيه وهذا اللفظ اذا كان بعده عن معناه الاعراض والصرف عن جانب الى جانب آخر وان كان بعده الى معناه الاقبال الى الشيء كانت ابواب بعض البيوت حول مسجد رسول الله عليه السلام مفتوحة الى المسجد يمرون في المسجد فامرهم رسول الله ان يصرفوا ابواب بيوتهم من المسجد الى جانب آخر كيلا يمر الجنب والحايض في المسجد ومذهب ابي حنيفة رحمه الله تحريم مرور الجنب في المسجد ومذهب الشافعي ومالك رحمهما الله جواز المرور فيه دون المكث ومذهب احمد والمزني جواز المكث فيه قوله لا يدخل الملايكة الى آخره يعني لا يدخل ملايكة الرحمة والبركة في بيت فيه هذه الثلث ولا يدخل الملايكة في هذه البيت بالخير واما الملايكة الذين يكتبون اعمال العباد ولا يمتنعون بهذه الاشياء بل يدخلون مواضع الخير والشر وانما لا يدخل ملايكة الرحمة بيتا فيه صورة هذه الاشياء لتتنع هذه الاشياء واما الصورة فلان جعل الصورة تشبيه بخلق الله واي ذنب اعظم من ذنب من تشبه نفسه بالله في التصوير والمحرم من الصور ما كان صور الحيوانات على شيء مرتفع من الارض كالجدار والستر فاما صورة غير الحيوان وصورة الحيوان في البساط وما يجلس عليه ويوضع عليه الرجل فلا باس به واما الكلب فيأتي بحثه واما الجنب فالمراد منه جنب بقي وعلى الغسل ولا يغتسل حتى يمضي عليه اوقات الصلوات ويفوت عنه الصلوات ولا يغتسل واما تاخير الغسل مالم يفت عنه صلوة فلا باس به ولكن المستحب تعجيل الغسل قوله جيفة الكافر اراد بجيفة الكافر ذاته في الحيوة وبعد الموت لان الكافر نجس بعيد من الرحمة في الحيوة وبعد الموت سمى جيفة لقوله تعالى انما المشركون نجس قوله والمتفيخ بالخلوق المتفيخ التلطخ والخلوق بفتح الخاء طيب معروف يجعل من الزعفران وغيره ووجه النهي عن الخلوق لما فيه من الرعونة والتشبيه بالنساء والنهي عن الخلوق مختص بالرجال دون النساء قوله الا ان يتوضأ يعني لا يترك ملايكة الرحمة ايضا الجنب الا ان يتوضأ وهذا تهديد وزجر عن تاخير الغسل كيلا يعتاد نفسه عجالة لا يجوز فيها الصلاة واللبث في المسجد وقراءة القرآن بل لتعجيل الغسل وان لم يقدر على الغسل فليتوضأ ويحتمل ان يريد بالتوضؤ ههنا الغسل اسم جد جد عامر بن مالك بن كنانة بن قيس بن حصين بن الغسى قوله لا يمس القرآن الا طاهر يعني لا يجوز حمل المصحف ولا مسه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الاطهار روى هذا الحديث عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزام اسم جد عمرو زيد بن لوذان الخزرجي
قوله ان يتوارى يعني ان يستتر ويغيب ضرب بيده يعني ضرب رسول الله عليه السلام بيده على الجدار
للتيمم وهذا اذا كان على الحايط تراب طاهر صح التيمم بالاتفاق وان لم يكن على الحايط تراب طاهر صح عند ابي حنيفة
لان ابا حنيفة جوز التيمم بضرب اليد على الحجر والارض وما كان من اجزاء الارض وان لم يكن عليه تراب
وتيمم النبي عليه السلام ثم رد السلام عليه يدل على استحباب ذكر الله بالوضوء والتيمم لان السلام اسم من
اسماء الله ورد السلام عليه بعد التاخير يدل على وجوب رد السلام وقوله انه لم يمنعني ان ارد عليك السلام
الا كراهة ان لا اذكر الله على غير طهارة يدل على ان من قصر في جواب احد يستحب ان يعتذر اليه ويخبره بما يحمل به خجل جوابه للمنكبر بل العذر وقوله وذكر
الى آخره معناه ظاهر باب احكام المياه الماء جمع الماء والماء اصله ماه فقلبت الهاء همزة قوله
في الماء الدايم الراكد ووجه النهي عن البول في الماء الراكد لان الماء ان كانت دون القلتين
نجس فلا يجوز الاغتسال منه وان كان قلتين فلعله يتغير فيصير نجسا بالتغير ولو كان
الماء كثيرا على غاية الكثرة فلا يجوز البول فيه ايضا لانه لو جوز البول فيه يبول فيه واحد بعد واحد حتى
يتغير من كثرة البول قوله لا يغتسل احدكم في الماء الدايم وهو جنب هذا النهي انما يكون في الماء الذي هو
دون القلتين لان الجنب اذا اغتسل في ماء دون القلتين يصير الماء مستعملا فيحتمل ان فساد الماء
على الناس لانه لا يجوز لاحد ان يغتسل او يتوضا منه بعد ذلك قوله في الماء الراكد الراكد الواقف
قوله ان ابن اخيه وجع وجع بفتح الواو وكسر الجيم اي مريض من وضوء بفتح الواو ومن ماء وضوء قوله
مثل زج الحجلة الزج بكسر الزاء المنقوطة وبعدها واو ثم غين منقوطة مشددة والحجلة بفتح الحاء والجيم الزرة
البيض الحجلة القبج الذي وهو الطاير المعروف وبيضه فيه نقوش يضرب الى الحمرة وقيل الزر واحد الازاد
الحجلة بيت العروس يعني ليشبه خاتم النبوة بيض القبج والحمام او بزر حجلة العروس وباتي وصف خاتم النبو
في وصف رسول الله عليه السلام ان شاء الله واسم جد سايب سعيد بن سمامة بن الاسود قوله اذا
كان الماء قلتين لم يكن بنجس ويروي فانه لا ينجس الغلة الجرة الكبيرة التي تسع مايتين وخمسين رطلا بالبغدادي
فيكون قدر القلتين خمسماية رطل وقيل ستماية رطل قوله لم يحمل خبثا اي لا يقبل النجاسة بل يرفع
النجاسة عن نفسه يعني لا ينجس وهذا بشرط ان لا يتغير فاذا كان الماء قلتين ولم يتغير فهو طاهر
مطهر وان كان فيه جيفة مثلا فان تغير نجس وقدر القلتين يسير كثير اورد وهما يسير قليلا وعند ابي
حنيفة رحمه الله الكثير الغدير العظيم الذي لو حرك احد جوانبه لم يتحرك لجوانبه الاخرى وفي بعض
روايات الكثير ما يكون طوله عشرة اذرع وكذلك عرضه قوله من بئر بضاعة بئر بضاعة بضم الباء
وهي بئر في المدينة قوله يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن الحيض جمع حيضة بكسر الحاء وهي الخرقة
التي تستعمل المراة في دم الحيض والنتن الشيء الذي لرايحته كريهة وتاويل هذا ان الناس يلقون الحيض
ولحوم الكلاب والنتن فوا الصحاري وخلف بيوتهم فيجري عليها ماء المطر ويلقيها الى تلك البئر لانها في
ممر الماء وليس معناه ان الناس يلقون الحيض ولحوم الكلاب والنتن في بئر يستقى منها الماء لان هذا مما لا يجوز
كان فكيف يجوز لصحابة رسول الله قوله عليه السلام ان الماء طهور تاويله ان الماء الذي يسالون عنه وهو
ماء بئر بضاعة طاهر لانه اكثر من قلتين قال ابو داود رحمه الله عرضت فيه ردائي فاذا عرضه ستة اذرع
قال قتيبة بن سعيد قلت لقيم بئر بضاعة كم كان فيها من الماء قال اذا كان كثيرا قال العانة واذا
كان قليلا قال دون العورة قوله لا ينجسه شيء تقديره ولا ينجسه شيء عالم بتغير لكونه جاريا في البساتين

والشافعيون

والشافعيون يقولون لانها كثير للاضعاف القلتين قوله هو الطهور ماؤه والحل ميتته والضمير
في هو الطهور يرجع الى البحر يعني البحر ماؤه طهور وميتته حلال فالحوت حلال بالاتفاق والضفدع حرام
والسرطان ايضا في اصح القولين وكذلك ما يعيش في الماء والبر فاما ما لا يعيش في البر ففيه ثلثة اقوال
احدها ان جميعه حلال والثاني حرام والثالث ما يوكل مثله في البر يوكل وما لا يوكل مثله في البر لا
يوكل قوله ليلة الجن ليلة هي الليلة جات رسول الله عليه السلام وذهبوا به الى قومهم ليتعلموا منه الد
ففي رواية عبد الله بن مسعود كان معه وفي رواية زيد بن ثابت معه لا ابن مسعود قوله ما في اداوتك
الا اداوة الطهرة يعني اي شي في اداوتك النبيذ التمر او الزبيب المنبوذ في الماء كانوا يتبعلون هذا ليحلوا اماءهم
لان ماءهم كان ملحا او مرا وربما يتعللون هذا الان الماء اذا كان فيه تمر او غيره من الحلاوي كان اوفق وانفع
واعلم انه يجوز عند ابي حنيفة التوضو بالماء المتغير بشيء طاهر كالتمر وغيره وعند الشافعي لا يجوز اذا التغير
بحيث يضاف ذلك الماء الى ذلك التمر او غيره قوله وكانت تحت ابن ابي قتادة اي وكانت زوجة ابن ابي
قتادة واسم ابي قتادة عبد الله سكبت اي صببت له ما الوضو في قدح فاصغى اي اماله الانا ليها
ليشرب منه اتجيبيني يا ابنة اخي ان الحمرة تشربه من وضوي فلا تجيبيني فان فمي طاهر وقولها يا ابنة
اخي هذا على عادة العرب لان العرب يقوله بعضهم لبعض يا اخي وان كانا ابني عمين قوله عليه السلام انها
من الطوافين عليكم يعني ليست بنجسة لانها تطوف عليكم وتتعسر بثيابكم وفي شكلكم فلو كانت نجسة لامرتم
باجتنابها واخراجها من البيوت وذكر فيه معنى اخر وهو انها كالطوافين عليكم من المماليك واصحاب الحوا
يعني يحصل لكم اجر في الاحسان اليها وارد في قوله او الطوافات شك من الراوي انه قال من الطوافين او
من الطوافات وسور الهر طاهر عند الشافعي رحمه الله وعند ابي حنيفة رحمه الله مكروه واسم ابي قتادة
الحرث وقيل النعمان بن عمر بن بلدمة وجد كعب عمرو بن القين بن كعب قوله بفضلها اي بفضل الهرة
اي بما بقي في الاناء من الماء بعد شربها قوله افضلت اي تركت بعد الشرب الخمر بضم الخاء والميم جمع خمار كما
قال الشافعي رحمه الله جميع السباع طاهر الا الكلب والخنزير وعند ابي حنيفة رحمه الله يجنس السور والبقيه
قولها فيها اثر الجنين الجنين الدقيق المجموع فان كان اثر الجنين كثيرا بحيث تغير الماء جاز عند ابي حنيفة
الطهارة به ولا يجوز عند الشافعي والظاهر ان اثر الجنين في تلك القصعة لم يكن كثيرا مغيرا للماء والم هاني
بالهمز بعد النون هي اخت امير المومنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه فاختلف في اسمها فقيل هند وقيل
فاخته باب تطهير النجاسات قوله اذا شرب الكلب بحث هذا الحديث باب في الذي يعده
قوله طهور انا احدكم الطهور بضم الطاء يعني التطهير او الطهارة اذا ولغ اي اذا ادخل فيه الكلب فمه
قوله اولاهن بالتراب يعني يكون الماء الاول مكدرا بالتراب وفي حديث اخرا ولاهن او اخرهن بالتراب
يجب استعمال التراب في مرة من السبعة اي مرة كانت وعلة جعل التراب في الماء ان التراب طهور
في التيمم والماء طهور فيجب استعمال الطهورين في ولوغ الكلب لكون نجاسته اغلظ النجاسات ومذهب
ابي حنيفة رحمه الله ان ولوغ الكلب كساير النجاسات لا حاجة الى العدد والسبع ولا الى استعمال التراب
فيه وعندما لك يغسل سبعا من غير تراب دليله الحديث الذي قبل هذا الحديث لانه لم يذكر فيه
التراب قوله فتناوله الناس اي فاخذه الناس ليضربوه دعوه اي اتركوه ولا تضربوه ولا تشتموه
فانه معذور لانه لم يعلم ان البول في المسجد لا يجوز واهريقوا اي صبوا السجل الدلو الذي فيه الماء
قلا وكثروا الذنوب الدلو الملان واو في قوله او ذنوبا يحتمل ان يكون للشك من الراوي ويحتمل ان يكون

للتخيير يعني خيرهم النبي عليه السلام بين ان يدبغوا فيه سجلا غير ملان او دنوبا ملانا ومن ماتا كيد وليس لتبيين لان السجل والذنوب لا يكونان الا من الماء وهذا دليل على ان الارض تطهر بالدباغة الماء عليها وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يطهر حتى يحيز ذلك التراب فان وقع عليه الشمس طهر عنده من غير حز وصب ما قوله نبيشة ميسر بن التيسير التسهيل يعني امرنا باللطف والرحمة على الناس وتركنا ايذاءهم التعسير ضد التيسير ولا يصلح اي لا يليق ولا يجوز القذر ما ينفر ويتقزر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المنتنة قوله اوكما قال قاله رسول الله عليه السلام يعني يشك الراوي ان رسول الله قال هذه الكلمة او قال شيأ آخر قوله اراني احدانا اي اخبرنا عن حكم اصابة الحيض ثوب احدانا والحيضة الحيض قوله فلتقرصه اي فلتمسحه بيدها مسحا شديدا قبل النسل حتى يتفتت ثم لتنضحه اي ثم لتغسله النضح هنا صب الماء ليتصل فيه يعني اذا غسلته وبقي اثره فلا باس لان ازالة لون الدم متعسر عن سليمان بن يسار قال سالت عائشة عن المني يصيب الثوب فقالت كنت اغسله من ثوب رسول الله فيخرج الى الصلاة قوله عن المني اعلم ان المني طاهر عند الشافعي واحمد وبجنس عند مالك وابي حنيفة رح واما ابو حنيفة يقول يغسل ما دام رطبا فاذا يبس جاز فركه من غير غسل والفرك الدلك والمسح حتى يذهب اثره وغيار من المني ندعا ما ينضحه اي اسال الماء على ثوبه حتى غلب عليه ولم يغسله اعلم ان الصبي الذي لم يطعم الا اللبن اختلف في غسل بوله فذهب ابي حنيفة ان يغسل كسائر النجاسات ومذهب الشافعي ان يرش عليه بحيث ان يغلب الماء على البول لان لفظ الحديث هو الرش كما باتي بعد هذا والمراد بالرش اسيال الماء الى جميع موضع البول بحيث يكون الماء اكثر من البول قيل في حده ليكن الماء مثلي البول ولا يشترط سيلان الماء من ذلك الموضع ولا تقاطره واذا رش الماء على ذلك الموضع على هذه الصفة طهر ذلك الثوب برخصة الشارع وعفي عن البول الباقي في ذلك الموضع بخلاف الصبية فان بولها لزوجة فتحتاج في غسل بولها الى ذلك وعصرام القيس اسم جدها جرير بن وهي اخت عكاشة بن محصن وهي اسد بنو قوله اذا ذبغ الاهاب فقد طهر الاهاب الجلد يعني اذا ذبغ جلد للميتة طهر الاجلد الكلب والخنزير وعند ابي حنيفة رحمه الله يطهر جلد الكلب ايضا قوله تصدق اي دفعت صدقة الى عتيقة لميمونة قوله انما حرم اكلها يعني انما حرم من الميتة اكلها وبجنس لحمها واما جلدها فيجوز دباغته ويطهر بالدباغة قول سودة زوج النبي عليه السلام ماتت لنا شاة الى اخره الزوج والزوجة واحد المسك بفتح الميم الجلد ماز لنا ننبذ اي ننشرب منها الماء انما قالت ننبذ فيه لانهم كانوا ينبذون في الماء التمر وغيره ليحلو وفي هذا بيان طهارة الجلد المدبوغ حتى صار شنا اي حتى صار خلقا بحيث لا يمكن استقاؤه من الخلوقة سودة اسم ابيها زمعة ابن قيس بن عبد شمس بن عبد ودة قوله عن لبابة تقدم بحث حدثها ولبابة ام عبد الله بن عباس واسم جدها حزن بن بجير بن الهزم وهي اخت ميمونة قوله وعلى اي ضرب دمسح الاذي النجاسة ذهب الاوزاعي وابو ثور الى ان النعل والخف اذا اصابها نجاسة وطئت ومسحتها على الارض حتى تذهب اثرها جازت الصلاة بها وذهب الشافعي الى ان النجاسة لا تزيلها الا الماء وتاويل الحديث عنده ان الرجل اذا لمسق على نجاسة يابسة واصاب النعل غبار النجاسة اليابسة ثم مشى على مكان طاهر يطهر نعله لان الغبار النجاسة كمباشرته على مكان طاهر وعند ابي حنيفة اذا جفت النجاسة بالنعل او الخف فمسحه على الارض جازت الصلوة عليه وان كانت

النجاسة

النجاسة رطبة لم يجز قوله نهى رسول الله عليه السلام عن لبس جلود السباع والركوب عليها هذا النفي يحتمل وجوها احدها ان يكون قبل الدباغ فيكون نجسا ولبس النجس والركوب عليه لا يجوز الثاني ان يكون بعد الدباغ والكف الظاهر كون الشعر على جلود السباع يدبغ مع الشعر والشعر لا يطهر بالدباغ لان الدباغ لا يغير الشعر عن حاله ولا يوثر فيه واذا كان كذلك يكون نجسا والنهي عن هذين الوجهين نهي تحريم وفي وجه يطهر الشعر بالدباغ تبعا للجلد والوجه الثالث ان لبس جلود السباع والركوب عليها من فعل السلاطين وفيه تكبر وزينة ولا يليق هذا بالصلحا فاذا كان النهي لاجل ترك التكبر والخيلا يكون النهي نهي تنزيه اذا قلنا يطهر الشعر بالدباغ او كان جلدا لم يكن عليه شعر قوله عن ابي ملبح عن ابيه ان النبي عليه السلام نهى عن جلود السباع ان نفترش اي يبسط ويجلس عليه وابو الملبح بفتح الميم وكسر اللام اسمه عامر واسم ابيه سهامة بن عمير الهذلي قوله انه كره ثمن جلد السباع يعني ان رسول الله عليه السلام كره بيع جلود السباع وشراها وذلك قبل الدباغ لكونها نجاسة قبل الدباغ فاما بعد الدباغ فيجوز قوله باهاب الاهاب الجلد ذوي هذا الحديث عبد الله بن حكيم وهو ليس من الصحابة لانه لم يلق النبي عليه السلام قوله لو اخذتم اهابها فبعتموه لكان حسنا او لكان جايزا قوله يطهره الماء والقرض القرض ورق شجر يدبغ به يعني يطهره خلط القرض بالماء ودباغة الجلد به

باب المسح على الخفين

قوله سيل عن علي الى اخره معناه ظاهر تمر زاي خرج وقبل الغايط بكسر القاف وفتح الباء اي الجا وناحية يقضي فيه حاجته اداوة اي مطهرة فيها الماء لتتوضا منها قوله قبل الفجر اي وكان خروجه لقضا الحاجة قبل الفجر وهذا دليل على ان تحصيل اسباب الصلوة من الوضو وغيره يستحب قبل دخول الصلوة فلما رجع اي فلما رجع من قضا الحاجة اخذت اي طفقت اهريق اي اصب على يديه وهذا دليل على ان صب الماء على يد المتوضي ليتوضا جايز فغسل يديه اي كفيه قوله وعليه جبة من صوف هذا دليل على ان لبس الصوف سنة ذهب اي طفق يحسر عن ذراعيه اي يبعد كميه عن ذراعيه فضاق كم الجبة يعني فضاق كم الجبة بحيث ما قدر ان يخرج يده الى المرفق من كم الجبة من غاية ضيق الكم وهذا دليل على ان الكم الضيق سنة اهويت اي قصدت قوله دعهما اي اتركهما ولا تنزعهما عن رجلي فاني ادخلتهما طاهرتين يعني في حالة كون قدمي طاهرتين يعني كنت على وضو كامل حين لبستهما فيجوز المسح عليهما وهذا دليل على ان المسح على الخفين انما يجوز اذا لبس الخفين على وضو كامل فانتهينا اي وصلنا يصلي بهم اي كان عبد الرحمن بن عوف امامهم وقد جا في رواية احزي ان رسول الله عليه السلام قال لهم بعد الفراغ من الصلوة احسنتم صلوا الصلوة لوقتها يعني اذا دخل وقت الصلوة صلوا الصلوة ولا تؤخروا الصلوة لانتظار الامام وتركه انتظار الامام انما يستحب اذا علموا ان الامام يجي بعد مضي زمان كثير اما علموا ان امامهم يجي الامام اما اذا علموا ان مجي الامام في زمان يسير يستحب انتظاره وان كان موضع الامام قريبا من المسجد يستحب اعلامه وقت الصلوة قوله وقد ركع بهم ركعة اي وقد صلى بهم ركعة احس بالنبي اي علم عبد الرحمن مجي النبي ذهب يتاخر اي عزم ان يتاخر من موضعه ليتقدم النبي فاومى اليه اي اشار اليه النبي ان يكون على حاله فاد رك النبي احدى الركعتين معه يعني اقتدى النبي بعبد الرحمن في ركعتهم الباقية وهذا دليل على ان اقتدا الافضل بمن دونه جايز اذا علم الامام او كان الصلوة فركعنا اي صلينا

شبكة الألوكة www.alukah.net

سبقتنا اي فاتت عنا مع الامام ارخص اي جوز قوله فليس خفيه الفا للتعقيب يعني ليكن وضوءه متقدما على لبس الخف فلو لبس الخف على الحدث ثم توضأ لا يجوز المسح على الخف ابو بكر تقي واسمه نفيع بن قنا الحرث بن كلدة بن عمرو بن علاج قوله اذا كنا سفرا السفر يسكون الفا معنى المسافرين ان لا ننزع خفافنا يعني ان نمسح على خفافنا ثلثة ايام وليا ليهن والخفاف جمع خف قوله الا من جنابة يعني لا ننزع خفافنا الا عند غسل الجنابة فانه لا يجوز للمغتسل ان يمسح على الخف بل يجب عليه نزع الخف وغسل الرجلين كسائر الاعضا قوله ولكن من غايط وبول ونوم يعني ننزع خفافنا عند غسل الجنابة ولكن لا ننزعها عند البول والغايط والنوم بل نتوضا ونمسح على الخفين فان قيل لم لا يجوز المسح على الخف للمغتسل ويجوز للمتوضي قلنا لان الجنابة لا يكثر وقوعها فلا يكون في نزع الخف عند غسل الجنابة مشقة واما الحدث فيكثر وقوعه فيكون في نزع الخف مشقة والمسح على الخف رخصة ورود الرخصة انما يكون لدفع المشقة قوله وضات بتشديد الضاد اي صببت ما الوضوء على يدي رسول الله قول الشيخ هذا مرسل لا يثبت بعد قوله عن المغيرة غير مستقيم لان المرسل هو الحديث الذي يرويه التابعي عن رسول الله ولم يذكر الصحابي وههنا ذكر المغيرة وهو صحابي روى هذا الحديث فكيف يكون مرسلا واصل هذا الحديث ان رجا بن حيات روى عن وراد كاتب المغيرة وموالاه ان رسول الله يمسح اعلى الخف واسفله فالحديث على هذا الطريق مرسل لان وراد روى الحديث عن رسول الله عليه السلام وترك ذكر المغيرة ووراد تابعي فاذا عرفت هذا فاعلم ان السنة عند الشافعي ومالك ان يمسح اعلى الخف واسفله وعند ابي حنيفة ان يمسح اعلى الخف دون اسفله قوله ومسح على الجوربين والنعلين قال الخطابي معنى قوله مسح على الجوربين والنعلين ان النعلين ليسا فوق الجوربين وقد جوز النعال المسح على الجوربين عند سفيان الثوري واحمد بن حنبل وعند ابي يوسف ومحمد بن الحسن يجوز المسح على الجوربين اذا كانا ثخينين لا يصل الماء بينهما الى الرجلين **باب التيمم** قوله فضلنا يعني لم يكن واحد من هذه الثلثة للامم المتقدمة فضلنا الله على الامم المتقدمة بهذه الاشياء وذلك لان الامم المتقدمة يتغوطون كيف اتفق من غير الصف وامرنا ان نقف في الصلوة على الصف كما يقف الملايكة هكذي ولم يجز للامم المتقدمة ان يصلوا الا في كنايسهم وبيعهم وجاز لهذه الامة ان يصلوا في جميع وجه الارض اذا كان المواضع طاهرا ولم يجز التيمم لاحد من الامم المتقدمة وكذلك لم يكن في اول الاسلام جايزا حتى اضلت عايشة رضي الله عنها قلادة وهي مع رسول الله عليه السلام في غزوة فاقاموا في ذلك الموضع لطلب قلادة عايشة حتى دخل وقت الصلوة ولم يكن هناك ماء فاغتم المسلمون لاجل الصلوة وجا ابو بكر عايشة واذاها بالكلام وقال فوتنا الصلوة على المسلمين فنزلت اية التيمم وهي قوله تعالى وان كنتم مرضى وعلى سفر الى اخره قوله عليه السلام وجعلت تربتها لنا طهورا اي تراب الارض طهورا اي مطهرا قوله اذا لم يجد الماء اذا للشرط يعني لا يجوز التيمم الا اذا لم يجد الماء وكذلك يجوز لمن به مرض او جراحة يضره استعمال الماء يجوز التيمم مع وجود الماء قال عمران كنا في سفر مع النبي عليه السلام فصلى بالناس فلما انفتل اذا هو برجل معتزل قوله انفتل اي رجع وفرغ من الصلوة اذا هو برجل اي اذا رسول الله حاصل برجل يعني راى رسول الله عليه السلام رجلا واقفا في ناحية لم يصل مع القوم معتزل اسم فاعل من اعتزل اذا خرج من بين القوم ووقف في جانب منفردا عليك بالصعيد يعني يلزم عليك التيمم بالصعيد

والصعيد التراب عند الشافعي رحمه الله ووجه الارض سوا كان عليه التراب اولم يكن عند ابي حنيفة رحمه الله قوله فانه يكفيك يعني ليستغنيك عن الوضوء ويدفع عنك الفضايل من تيمم وصلى فلا اقضا عليه سوا كان محدثا او جنبا قوله كما في سرية السوتية الجيش فتمعكت اي تمرغت على التراب اي اوصلت التراب الى جميع اعضايي وظننت ان ايصال التراب الى جميع الاعضا واجب في الجنابة كايصال الماء الى جميع الاعضا قوله فضرب النبي عليه السلام بكفيه الارض ونفخ فيها انما نفخ فيها لانه حصل في كفيه تراب كثير فنفخ فيها لقلة التراب ولو نفخ حتى يذهب جميع التراب من الكف لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب الى الوجه واليدين غير واجب عنده بل الواجب عنده ضرب الكفين على وجه الارض وان كان على حجر املس وهذا الحديث يدل على انه يكفي ضربة واحدة للوجه والكفين به قال احمد والاوزاعي اما عند مالك والشافعي وابي حنيفة لا يجوز الا بضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين بدليل حديث ابن عمر وقد ذكر في اخر باب مخالطة الجنب قوله حتى اي فيحثه وحثه حتى يحصل منه تراب هذا الحديث يدل على استحباب ذكر الله تعالى في حال الطهارة لان السلام من اسما الله تعالى قوله وضع يديه على الجدار اي ضرب بيديه على الجدار ابو الجهيم وقيل ابو الجهم اسمه الحرث بن الصمة بكسر الصاد وتخفيف الميم الانصاري قوله ان الصعيد الطيب وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين الوضوء بفتح الواو وما الوضوء والمراد ههنا ان التراب بمنزلة ما الوضوء في صحة الصلوة بالتيمم قوله وان لم يجد الماء عشر سنين فالمراد بعشر سنين الكثرة يعني وان لم يجد الماء مدة طويلة وليس المراد منه انه لا يجوز فوق عشر سنين بل يجوز ابدا اذا لم يجد الماء قوله فليمسه بضم الياء وكسر الميم فهو مضارع امس بمعنى امست اليد وامسست الماء اي مسحت اليد بالماء البشرة والبشرة وجه الجلد يعني اذا وجد الماء فليتوضا قوله فان ذلك خير ليس معنى هذا ان الوضوء والتيمم كلاهما جايز عند وجود الماء لكن الوضوء خير بل المراد منه ان الوضوء واجب عند وجود الماء ولا يجوز التيمم وهذا نظير قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا مع انه لا خير ولا حسن لمستقر اصحاب النار ومقيلهم والمقيل موضع القيلولة وهو النوم نصف النهار قوله فنشجه اي ليسيره المجوفي رأسه سيان موضع الشج يعني كسر رأسه فاحتلم اي اصابته جنابة وخاف ان يقع الماء في الجراحة لو اغتسل اليّ بكسر السين التخيير في الكلام وغيره يعني لم يسيا ولم يتعلما ما لا يعلمون فانه لا شفاء لداء الجهل الا التعلم التعصيب الشد ان يعصب اي ان يشد خرقة على جراحة حتى لا يصل الماء ويمسح بالماء على وجه الخرقة ويتيمم وفي الغنية خلاف في تقديم التيمم على الوضوء وتاخيره وليس في الغسل ترتيب **باب الغسل المسنون** قوله اذا جا احدكم الجمعة فليغتسل هذا امر سنة لا وجوب وغسل الجمعة لا يصح بعد طلوع الفجر قوله غسل الجمعة واجب على كل محتلم قوله واجب هذا تاكيد الاستحباب وليس المراد به الوجوب وهذا كقول القايل حق فلان علينا واجب ودعاوه علينا واجب ومعلوم ان دعاه غير واجب وقوله على كل محتلم اي بالغ لان الصبي غير مامور وعلة الغسل ازالة الوسخ والرايحة الكريهة كما يا ذي الناس برايحة بعضهم قوله حق على كل مسلم بحث قوله حق بحث قوله واجب وقد ذكر قوله فيها اي فيما الشريعة اخذ ونمت اي نمت الخصلة الوضوء هذا الحديث صريح بان غسل الجمعة سنة وقال من غسل ميتا فليغتسل ومن

شبكة الألوكة www.alukah.net

حمله فليتوضا علة الغسل انه ربما يلجقه رشاش من الآلة المغسول به الميت من موضع فيه النجاسة وربما تفرق من الخوف والدهشة فيستحب له الغسل لازالة العرق وراحة الابط الحاصلة في ذلك الوقت ولتطهير اعضائه من الرشاش فان قيل قد قلتم ان الغسل لازالة رشاش النجس فينبغي ان يكون الغسل واجبا لان ازالة النجاسة واجبة قلنا انما يجب اذا تحقق وصول رشاش النجس اليه وههنا لم يتحقق بل يحتمل فيستحب ولا يجب واما الوضوء بحمل الجنازة ان لم يكن له الوضوء فالوضوء عليه واجب ان اراد الصلوة على الميت وان كان له الوضوء قبل الحمل خ حمل الميت فيستحب له تجديد الوضوء بعد وضع الجنازة احتياطا لانه ربما خرج منه ريح لشدة دهشته وخوفه من حمل الجنازة وثقل حمل الجنازة وهو لا يعلم بذلك من الدهشة وربما يتغير وجهه من الخوف فيستحب له الوضوء لازالة التغير وقيل قوله فليتوضا يعني ليكون على الوضوء حين حمل الجنازة ليصلي على الجنازة قوله ومن الحجامة يعني من احتجم فيستحب ان يغتسل لانه ربما يصيبه رشاش شئ من الدم وهو لا يعلم قوله وغسل الميت ليعلم المراد به ان النبي عليه السلام غسل ميتا فاغتسل من غسله بل معناه امر من غسل ميتا بالاغتسال بعد الفراغ من غسله قوله فامره النبي عليه السلام ان يغتسل يحتمل ان الكافر اذا اسلم وقد جامع او احتلم في الكفر فهو جنب الغسل عليه فريضة وان اغتسل في الكفر لم يصح غسله لان الغسل يحتاج الى النية والنية عبادة والعبادة لا تصح من الكافر وعند ابي حنيفة يكفيه اغتساله في حال الكفر وفيه قول الشافعي فاما اذا اسلم الكافر ولم يكن جنبا بان بلغ بالسن ولم يجامع ولم يحتلم فالسنة ان يغتسل وهل يغتسل قبل قول كلمتي الشهادة او بعدها فيه خلاف والاصح تاخير الغسل على قول كلمتي الشهادة يوما ولا يقول كلمتي الشهادة ثم يومر بالغسل والفرض من اغتساله تطهيره من النجاسة المتحملة على اعضائه من الريح والرائحة الكريهة وعند مالك واحمد يجب عليه الغسل وان لم يكن جنبا واما الغسل بالماء والسدر فاستعمال السدر للتنظيف لان السدر يطيب الجسد وهذا اذا جعل السدر في الماء ولم يتغير الماء فان تغير يصب الماء المتغير على جسده للتطيب ثم يصب الماء الصافي على جسده ليصح اغتساله ويحتمل ان يريد باستعمال السدر غسل الراس به كنية بني ابو علي واسم جده سنان بن خالد بن منقرين بن عبيد التيمي **باب الحيض** قوله ان اليهود اليهود جمع واحدها يهودي اكلوا مواكلة اذا اكلوا واحد مع واحد لم يواكلوها يعني يحترزون عنهن في الاكل والشرب قوله فسال اصحاب النبي يعني سال الصحابة رسول الله عليه السلام عن ذلك هل يخالطهن في الاكل والشرب ومساكنتهن في حال الحيض كما فعلت اليهود ام لا فانزل الله ويسئلونك عن المحيض يعني يسئلونك عن حكم المحيض في قوله عن المحيض زمان الحيض قل هو اذى هو قذر ونجس شيء اذى ازواجهن مجامعتهن في ذلك الوقت فاعتزلوا اي ابعدوا منهن في المحيض اي في مكان المحيض وهو الفرج يعني الحيض اذى شيء اذى الزوج من مجامعتها فقط وليس اذى يحصل منها للزوج اذى من سائر اعضائها حتى يخرجها الزوج من فراشه ومجلسه ويترك مواكلتها كفعل اليهود وقوله عليه السلام اصنعوا اي افعلوا كل شيء من المصاحبة والمواكلة معهن والملامسة الا النكاح اي الا الجماع فعند ابي حنيفة والشافعي ومالك يحرم ملامسة الحايض فيما بين السرة والركبة وعند ابي يوسف ومحمد بن الحسن وفي وجه من اصحاب الشافعي انه يحرم الجامعة فقط بدليل

هذا الحديث

هذا الحديث قال اصنعوا كل شيء الا النكاح ودليل ابي حنيفة والشافعي ومالك حديث عايشة وبا بعد هذا قوله فانزل اي فاعتزل الازار وفي وسطي فباشرني اي فيلامسني فوق الازار قولها وكان يخرج راسه يعني كان النبي عليه السلام معتكفا في المسجد وكان باب الحجرة منفتحا الى المسجد فيخرج راسه من المسجد الى الحجرة فتغسله عايشة وهذا دليل على ترك مجامعة الحايض ودليل ايضا على ان المعتكف اذا خرج بعض اعضايه من المسجد لم يبطل اعتكافه وقالت اي وقالت عايشة المناولة الاعطاء قوله فاناوله النبي عليه السلام اي يعطي الانا النبي فاه اي فمه في بتشديد الياء اي فمي واتعرق اي اقطع اللحم الذي من العرق بفتح العين وسكون الراء وهو العظم الذي عليه اللحم وقالت اي وقالت عايشة هذه الاحاديث تدل على جواز مؤاكلة الحايض ومجالستها وقالت اي وقالت عايشة قال لي النبي عليه السلام ناوليني اي اعطيني الخمرة اي السجادة من المسجد اي ناداني من المسجد وهو في المسجد حين قال ناوليني الخمرة ان حيضتك ليست في يدك يعني ليست يدك بنجسة لان الحيض يخرج من موضع اخر لا من يدك فلا باس بمجالستك ومواكلتك وان تاخذ شيا بيدك قوله في مرط المرط شبه ملحفة يعني ببعض المرط التام رسول الله على كتفه يصلي وبعضه انا ملتفة به قوله من اتى اي من جامع قوله او كاهنا الكاهن الذي يخبر عما يكون في الزمان المستقبل بالنجوم او باشيا مكتوبة في الكتب من الكاذبين لعلهم لان الجن كانوا يصعدون السما قبل بعثة النبي عليه السلام فيستمعون ما تقول الملايكة في السما من احوال اهل الارض من خذلانهم واوزارهم وملحدث من الحوادث فياتون الى الكهنة ويخبرونهم بذلك فيخبر الكهنة الناس بذلك ويخلطون بكل حديث مائة كذبة وقد كتبوا تلك الاشيا في كتبهم فتقيت تلك الكتب بين الناس فيقراوها جاعة من الناس تلك الكتب فيتحدثون بانها يعني من جامع امراة في حال الحيض او في دبرها معتقدا تحليله او سال كاهنا عن حال معتقد انه حق وصدق فقد كفر لان تحليل الحرام كفر وان علم بطلان ذلك وتحريمه كان فاسقا فيكون معنى كفر حينئذ كفران نعمة الله او يكون للتهديد والوعيد الشديد قوله التعفف عن ذلك افضل والتعفف اي الاحتراز عن ذلك اي عما فوق الازار افضل واسناد هذا الحديث ليس بقوي وحكمه ضعيف لانه قد تقدم ان رسول الله كان يامر عايشة رضي الله عنها بالائتزار وبباشرها فوق الازار ولو كان التعفف عما فوق الازار افضل للتعفف عن ذلك قوله اذا وقع الرجل باهله اي اذا جامع امراته في حال الحيض فمذهب احمد بن حنبل والقول القديم للشافعي وجوب الكفارة المذكورة في هذا الحديث ومذهب ابي حنيفة ومالك والقول الجديد الاصح للشافعي انها غير واجبة بل هي مستحبة وعليه الاستغفار وهو لاء زعموا ان هذا الحديث موقوف على ابن عباس **باب المستحاضة** استحاض هذا اللفظ جاء على بنا المجهول يقال استحيضت المراة فهي مستحاضة اذا جاوز دمها ايام الحيض به افاد ع الصلوة المحمرة الاولى للاستفهام اي افادع ترك انما ذلك عرق اي عرق انشق وينفجر منه الدم وذلك العرق غير عرق الحيض لان اكثر الحيض عند الشافعي خمسة عشر يوما وعند ابي حنيفة عشرة ايام ولم يتل احد ان الدم الدايم حيض فاذا لم يكن حيضا وجب عليها اداء الصلوة كن عليها بان تغتسل لكل صلاة مفروضة فرجها وتشده بعصابة وتتوضا وتستجمر في اداء الصلوة وهي معذورة في جريان دمها في الصلوة وغيرها قوله عليه السلام فاذا اقبلت حيضتك هذه المراة كانت لها عادة معلومة فقال لها رسول الله فاذا كان ايام حيضتك فدعي

شبكة الألوكة www.alukah.net

الصلوة اي فاتركي الصلوة فاذا ادبرت اي اذا ذهب حيضتك وجاوز الدم ايام عادتك في
الحيض فاغتسلي مرة واحدة ثم توضاي لكل صلوة مثاله اذا كانت عادة امراة ان تحيض خمسة
ايام في اول شهر ثم ينقطع دمها الى اخر الشهر وكذلك في شهرثان والثالث ثم جاوز دمها الخمسة
التي هي ايام عادتها ويجري دمها ابدا فعليها ان تترك الصلوة خمسة ايام عادتها في اول شهر لانه اولى
الخمسة ايام عادتها ثم تغتسل مرة في اليوم السادس ثم تتوضا لكل صلوة وتصلي الى اخر الشهر
اسم جد فاطمة المطلب بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشيه الاسدية قوله يعرفن اي ما يعرفه
النساء هذا دليل التمييز والمستحاضة اذا كانت مميزة بان ترى في بعض الايام دما اسود وفي
بعضها دما احمر او اصفر قدم الاسود حيض بشرط ان لا ينقص من يوم وليلة ولا يزيد على خمسة
عشر يوما ودم الاحمر والاصفر دم استحاضة بشرط ان لا ينقص الدم الاحمر او الاصفر الواقع بين اسودين
عن خمسة عشر يوما فان زال شرط من هذا الشروط فليست مميزة واذا لم تكن مميزة او فقدت
شرط تمييزها وليس لها عادة او كانت لها عادة ونسيت عادتها تجعل حيضها في اول كل شهر يوم
وليلة في قول وستة او سبعة في قول ثم تؤمر بالوضوء والصلوة الى اخر الشهر فامسكي اي اتركي
بمراق الدم وهذا اللفظ استعمل عينا المجهول اذا كان في باب الاستحاضة كلفظ يستحاض ومعنى
بمراق الدم اي صيرت ذات مراقة الدم والمراقة الاراقة وهي صب الدم وغيره يعني صار ت
مستحاضة كما استفتت اي سالت قوله عليه السلام لتنظر عدد الليالي والايام هذه المراة كانت
لها عادة معلومة في الحيض قبل الاستحاضة فامرها النبي عليه السلام ان تحفظ عدد ايام عادتها من
الحيض فتترك الصلوة عدد ايام عادتها في الحيض في الوقت الذي كانت تحيض فيه من اول الشهر
او وسطه او اخره فاذا مضت ايام حيضتها تغتسل مرة واحدة ثم تتوضا لكل صلوة فرضية ثم
تصلي قوله قبل ان يصيبها الذي اصابها اي قبل الاستحاضة قدر ذلك اي قدر عادة حيضها
فاذا خلفت اي فاذا جاوزت ذلك القدر اي ايام حيضها ودخلت في ايام الاستحاضة التخليفان
يترك احد شيا خلف ظهره ثم ليستثفر اي ثم لتشد فرجها بثوب والاستثفار ان تشد المراة
ثوبا بين رجليها بحيث يكون فرجها ودبرها مشدودا من خلف ويكون احد طرفي ذلك
الثوب مشدودا من خلف دبرها الى وسطها والطرف الاخر من قبلها الى وسطها مشدودا ايضا
قوله تدع الصلوة اي تترك الصلوة ايام اقرائها الاقراء جمع قرء والقرء مشترك بين الحيض والطهر
والمراد هنا به الحيض يعني ايام حيضها يعني تترك الصلوة بقدر ايام عادتها من الحيض فاذا مضى
ذلك القدر تغتسل مرة واحدة ثم تتوضا لكل صلوة فرضية وتصلي وتصوم قوله استحاض
حيضة كثيرة حيضة بفتح الحا يعني تجري دمي ومن اشد جريانا من دم الحيض استفتيه اي اسئله
عن حكمها انعت لك الكرسف انعت الهمزة للمتكلم اي اصف لك الكرسف بكونه مذهبا للدم كما تعلمه
لعلك تمسك بقطع الكرسف القطن وانما امرها رسول الله عليه السلام باستعمال الكرسف لانه عليه
السلام ظن ان دمها ليس بشديد الجريان فلما قالت هو اكثر من ذلك فامرها رسول الله بالتلجم وهو
شد الفرج بثوب وهو مثل الاستثفار وقد ذكر قوله انما اثج ثجا اثج بفتح العين في الماضي
وضمها في الغابر ثجا اذا جرى الدم والماء جريانا شديدا قوله عليه السلام انما هي ركضة من ركضات
الشيطان الركضة ضرب الارض بالرجل في حال العدو يعني هذه الحالة او هذه العدة مما وجد

الشيطان

الشيطان اليك سبيله ومراده بان يحيرك في امر دينك من الصلوة والصوم في هذه الحالة
وبامرك بترك الصلوة وغيرها من العبادات فلا تطيعيه بل احيضي اي اجعلي نفسك حائضة ستة
ايام او سبعة ايام واتركي الصلوة والصوم فيها ثم اغتسلي مرة واحدة بعد مضي الست او السبع ثم
توضاي لكل صلوة كلما فرضية وصلي وصومي بقية الشهر وهي ثلثة وعشرون يوما او ثمانية وعشرون يوما ان كانت مدة
الحيض سبعة واربعة وعشرون ان كانت مدة الحيض ستة فان قيل اي لفظ في هذا الحديث
يدل على ان دمها اكثر من مدة الحيض فانها ما حالت ان مدة دمي اكثر من مدة الحيض بل قالت هو
اكثر من ذلك وقولها هو اكثر من ذلك يدل على ان جريان دمها اكثر من ان يدفع بالكرسف والتلجم
قلنا فهم النبي عليه السلام كونها مستحاضة من قولها استحاض او من قولها في رواية اخرى منعتني
يعني للحيضة المجاوزة عن قدر الحيض منعتني الصلوة او فهم من قولها اثج ثجا ان دم الحيض لا
يكون جريانه شديدا على الغالب والجريان الشديد انما يكون لدم العلة والله اعلم واما في قوله
عليه السلام ستة او سبعة معناه اجعلي حيضك لحيض ست ليال او سبع ليال ان كانت عادة اقاربك ستة
فاجعلي حيضك ستة وان كانت عادتهن سبعة فاجعلي حيضك سبعة واعلم ان العلما اختلفوا
في ان هذه المراة كانت مبتدأة في الحيض او كانت معتادة ناسية لعدد عاداتها قال الخطابي
الاصح انها كانت مبتدأة قوله في علم الله اي علم الله من امرك مني الست او السبع اي هذا
شي بينك وبين الله والله يعلم ما تفعلين من الاتيان بما امرتك او تركه وقيل في علم الله اي في حكم
الله اي ما امرتك فهو حكم الله وقيل في علم الله اي فيما اعلمك الله من عادات النساء من الست
او السبع قوله كما تحيض النساء وكما يطهرن يعني اجعلي حيضك بقدر ما يكون عادة النساء من
ست او سبع وكذلك اجعلي طهرك بقدر ما يكون عادة النساء من ثلثة وعشرين او اربعة وعشرين
قوله ميقات حيضهن وطهرهن يعني كما تجعل عدد حيضك وطهرك بقدر عدد حيض النساء وطهرهن
فكذلك اجعلي وقت حيضك وطهرك وقت حيض النساء وطهرهن ان كان وقت حيضهن في
اول الشهر فليكن حيضك في اول الشهر وطهرك باقي الشهر وان كان في وسط الشهر او اخره
فليكن حيضك في ذلك الوقت حفشة بالحا المهملة والفا والشين المعجمة والحا غير المعجمة
وجدها رباب من بني اسد اخت زينب زوجة النبي عليه السلام كتاب الصلوة قوله
الصلوة الخمس الى اخره يعني من صلى صلوة الخمس وصلوة الجمعة وصام شهر رمضان غفرت الصغاير
من ذنوبه قوله من درنه اي من وسخه يحوا الله بهن الخطايا يعني يزيل ويغفر بصلوة الصلوة الخمس
الذنوب الصغاير الخطايا جمع خطية قوله بقالي واقم الصلوة طرفي النهار وقال مقاتل صلوة الفجر
والظهر طرف وصلاة العصر والمغرب طرف وزلفا من الليل اي صلاة العشا والزلف جمع زلفة
وهي قطعة من اول الليل يعني من صلى الصلوة الخمس فجزاؤه ان الحسنات ذكر المفسرون ان معناه
ان الصلوات الخمس تذهب السيات قوله الى هذا يعني هذه الاية حكمها مختصة بي ام جميع المسلمين
فقال رسول الله عليه السلام بل للجميع امتي وكنية هذا الرجل ابو اليسر واسمه عمرو بن عمرو بن
الانصاري قوله اصبت حدا اي فعلت شيا يوجب الحد قال اي قال الراوي فلم يساله اي ولم يسال
النبي عليه السلام ذلك الرجل عنه اي عن ذلك الذنب قوله عليه السلام ان الله قد غفر لك ذنبك
او حدك شك الراوي فيان رسول الله عليه السلام قال ذنبك او قال حدك اعلم ان رسول الله سال

عن ذنبه اي شيء كان وقال فان الله قد غفر لك ذنبك واما علم ذلك لانه عليه السلام عرف ذنبه وغفرانه بطريق الوحي فان كان ذنبه صغيرا يكون هذا الحكم عاما في جميع المسلمين اعني ان اداء الصلوة يكفر الذنب الصغير وان كان ذنبه كبيرا يكون غفران ذنبه باداء الصلوة حكما مختصا به لان النبي عليه السلام قال في الحديث الاول من هذا الباب اذا اجتنب الكبائر **قوله** اي الاعمال احب الى آخره هذا الحديث معناه ظاهر والمشكل فيه انه قال هنا احب الى الله الصلوة لوقتها وفي حديث آخر قال افضل الاعمال الايمان بالله وفي حديث آخر احسن الاعمال الحج وغير ذلك من الاحاديث الواردة في افضل الاعمال والتوفيق بين هذه الاحاديث ان يقال معنى احب الاعمال المذكورة في كل حديث لا احب جميع الاعمال الشرعية فان المذكورة في هذا الحديث الصلوة وبر الوالدين والجهاد ولا شك ان الصلوة احب هذه الاعمال الثلثة وكذلك البحث في كل حديث يشبه هذا ويحتمل ان رسول الله عليه السلام اجاب كل سائل بما هو الغرض عن سؤاله والاصح له فعرف النبي ان غرض ابن مسعود معرفة فضل الصلوة فقال له النبي عليه السلام احب الاعمال الى الله الصلوة لوقتها واراد بالصلوة لوقتها اداء الصلوة في اول وقتها لانه جاء في هذا الحديث برواية اخرى احب الاعمال الى الله تعالى الصلوة لاول وقتها وبر الوالدين الاحسان الى الاب والام **قوله** ولو استزدته لزادني اي ولو سالته الكثر من هذه الثلثة لبين لي كل **قوله** بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني بين الرجل وبين دخوله في الكفر ترك الصلوة فان ترك الصلوة جاحدا الوجوب دخل في الكفر وان تركها غير جاحد لم يدخل في الكفر ولكن قرب منه لان من تهاون بالصلوة لم يبال لدينه ون بسائر الاركان واذا تهاون بها ركان الاسلام ثقيل وقع الاسلام وقدره في خاطره واذا قل وقع الاسلام في قلبه يوشك ان يقع في الكفر **قوله** افترضهن الله تعالى افترض وفرض واحد للخشوع حضور القلب وطمانينة الاعضاء والتواضع كان له على الله عهد العهد ما يجب حفظه من المشاق وعهد الله على عباده واجب وهو وجوب عبادته عليهم وعهد العباد على الله غير واجب عند اهل السنة بل وفاء الله بعهده وعده كرم وفضل منه وما وعد وعهد به الله يفي به البتة لانه لا يخلف ميعاده يعني من ادى عبادة الله فان الله لا يضيع اجره كرما البتة ومن لم يؤد عبادته لم يثبت اجرا حتى لا يضيعه الله بل هو معذب بترك عبادته وجزاء المذنب الى الله ان شاء عذبه عدلا **قوله** صلوات خمس اي خمس صلوات المفروضة عليكم شهركم اي رمضان اذا امركم اي الخليفة او السلطان وغيرهما من الامراء اذا فعلتم هذه الاشياء تجزاوكم ان تدخلوا جنة ربكم **قوله** مروا اولادكم مروا امر مخاطبين من امر مخذ فحذفت همزة فا الفعل للتخفيف فلما حذفت فا الفعل فلم يجئ الى همزة الوصل لتحرك الميم بعينها اذا بلغ اولادكم سنين فامروهم باداء الصلوة ليعتادوا ويتمرنوا عليها فان لم يفعلوا فلا تضربوهم واذا بلغوا عشر سنين فان لم يصلوا فاضربوهم على ترك الصلوة **قوله** وفرقوا بينهم في المضاجع يعني اذا بلغوا عشر سنين فرقوا بين الاخ والاخت لان البلوغ في عشر سنين محتمل وربما يغلب الشهوة على الذكور فيفعلوا الفاحشة بالاناث وان كن اخواتهم سميرة بسكون الباء جده هو سجرة بن حرملة الجهني **قوله** بيننا وبينهم اي وبين المنافقين هكذا في جامع في بعض الروايات يعني لا مانع من قتل المنافقين الا اداؤهم الصلوة فاذا تركوا الصلوة ارتفع العهد الذي بيننا وبينهم وصاروا كسائر الكفار فنقاتلهم

باب المواقيت

من الصحاح قوله اذا زالت الشمس يعني اول وقت الظهر اول وقت زوال الشمس وزوال الشمس

عبارة عن ميلها من جانب الشمال الى جانب اليمين اذا استقبلت القبلة **قوله** مالم يسقط الشفق اي مالم يغرب الشفق قوله ووقت صلوة العشا الى نصف الليل الاوسط يعني اول صلوة العشا بعد غروب الشفق وبيقي وقت اختيارها الى نصف الليل الاوسط ثم يبقى وقت جوازها الى الصبح والاوسط صفة الليل يعني متوسط نصف ليل الاوسط لا طويل ولا قصير فنصف ليل اوسط يكون بالنسبة الى ليل قصير اكثر من نصفه وبالنسبة الى ليل طويل يكون اقل من نصفه وبحث مواقيت الصلوة هنا مختصر وبابي بعده هذا مشروحا قوله فاذا طلعت الشمس فامسك عن الصلوة اي فاتركها الصلوة الامساك الترك فانها اي فان الشمس تطلع بين قرني الشيطان القرن احد جانبي الراس بين قرنيه اي بين جانبي راسه وذلك ان الشيطان وقت حين طلعت الشمس مستدبرا للشمس مستقبلا للناس ليكون سجود الذي يعبدون الشمس ويسجدون للشمس حين طلوعها عبادة للشيطان فنهى النبي عليه السلام امته عن الصلوة في هذه الساعة كيلا يوافقوا الذين يعبدون الشمس ويسجدون لها **قوله** فاقام الظهر اي اقام الظهر والمراد باقام ههنا وفيما بعده التلفظ بكلمات الاقامة قوله والشمس مرتفعة اي في اول وقت العصر بيضاء ايضا لم يختلط بالشمس صفرة اي قبل ان تصفر الشمس تغيرة اي طاهرة صافية من الاصفرار الشفق عند الشافعي رحمه الله الحمرة التي تبقى في المغرب بعد غروب الشمس فاذا غربت تلك الحمرة دخل وقت العشا وعند ابي حنيفة رحمه الله الشفق البياض الذي يكون بعد غروب الحمرة فاذا غرب ذلك البياض يكون وقت العشا قوله فلما كان اليوم الثاني كان ههنا تامة لا يحتاج الى الخبر اي فلما دخل اليوم الثاني او حصل اليوم الثاني وما اشبه ذلك قوله فابرد الظهر فني بعض النسخ ابرد الظهر بغير باء الجارة وفي بعضها ابرد بالظهر بالباء افصح لان اكثر الروايات مذكور بالباء وفي اللغة تعدي الابراد بالباء يقال ابرد فلان بالمشي اي مشى في وقت بارد لا حر فيه والمراد بالابراد في الحديث ان النبي عليه السلام اخر الظهر حتى انكسر حر النهار ومضى بعد زوال الشمس زمان كثير فانعم اي فزاد على الابراد فانعم اي بالغ في الابراد حتى تم انكسار الحر وهذا مثل قولك الرجل احسن الي فلان وانعم اي بالغ في الاحسان قوله آخرها فوق الذي كان اي فوق الذي كان آخرها بالامس قوله وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق يعني صلى المغرب في اليوم الثاني في آخر الوقت وهو قريب من غروب الشفق قوله فاسفر بها اي صلاها في وقت الاسفار والاسفار الضيا يعني صلى الصبح في اليوم الثاني حين ذهب الظلمة قوله وقت صلوتكم بين ما رايتم يعني اول الوقت بما ادى الصلوة في اليوم الاول وبين آخر الوقت بما ادى الصلوة في اليوم الثاني فالصلوة جايزة في اول الوقت وفي وسطه وآخره واعلم ان ما بينه النبي عليه السلام من اخر الوقت هو آخر الوقت في الاختيار وليس آخر الوقت في الجواز بل يجوز صلوة الظهر مالم يدخل وقت العصر ويجوز صلوة العصر مالم تغرب الشمس وصلوة المغرب مالم يغرب الشفق في اصح القولين وهو الموافق لاكثر الاحاديث الواردة في بيان وقت المغرب ويجوز صلاة العشا مالم يطلع الفجر الثاني وصلوة الصبح مالم تطلع الشمس **قوله** امني اي كان اماما ليعرف في كيفية الصلوة واوقاتها باب البيت اي باب الكعبة مرتين اي في يومين يوما صلى الصلوات في اول الوقت ويوما صلاهن في آخر الاوقات في الاختيار لا في الجواز كما تقدم ذكره فصلى بي الظهر آبا بالمصاحبة والمعية اي صلى معي الظهر قوله وكان الذي مثل الشراك الذي الظل الشراك شراك النعل وهو معروف اي كان ظل الشخص في ذلك الوقت بقدر شراك نعل وهذا يكون في اول وقت الظهر وهذا يختص بمكة وبالطول يوم في السنة لان الظل قبل الزوال

شبكة الألوكة www.alukah.net

بمكة بزول بالكلية في الطول يوم في السنة ثم بعد الزوال يظهر ظل كل شخص قليلا قليلا وذلك ان مكة
مجاذية لنقطة الشمس فاي بلد يكون اقرب من قطب الشمس يكون الظل فيه اقل واي بلد يكون ابعد من قطب يكون
الظل فيه اكثر وفي الصيف يكون الظل اقل من الشتا لعلم ان اول وقت الظهر في سائر البلاد اذا رجع الظل بعد
الاستوا الى الزيادة يعني يكون ظل كل شي في اول النهار كثيرا ثم ينقص قليلا قليلا الى ان وقف لحظة فلا يزيد
ولا ينقص فهذه الساعة وقت الاستوا ويكره فيه صلاة النوافل فاذا زاد الظل بعد الاستوا ادنى زيادة
فهو اول وقت الظهر وبقي وقته الى ان يصير ظل شي مثله من وضع الزيادة فاذا زاد ظل كل شي على مثله
ادنى زيادة دخل وقت العصر قوله وصلى بي العصر حين كان كل شي مثل ظله معناه زاد ظل كل شي عن
مثله ادنى زيادة وليس معناه ان وقت العصر حين كان كل شي مثل ظله من غير زيادة لانه ياتي بعد هذا
انه صلى الظهر في اليوم الثاني حين كان كل شي مثل ظله فاذا صلى الظهر حين كان كل شي مثل ظله فيعلم ان
العصر يكون بعد الظهر لا في وقت الظهر وبهذا قال الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة اخر وقت
الظهر اذا صار ظل كل شي مثليه وقال عبد الله بن المبارك واسحق بن راهويه ان اخر وقت الظهر واول
وقت العصر واحد واحتجا بظاهر الحديث اليوم الاول صلى العصر حين كان كل شي مثل ظله وصلى الظهر في
اليوم الثاني حين كان كل شي مثل ظله ايضا وقالا لو صلى واحد في هذا الوقت الظهر واخر العصر صحت
صلوتهما لان هذا الوقت يصلح للصلوتين قوله حين افطر الصايم يعني بعد غروب الشمس لان الصايم يفطر
في هذا الوقت قوله حين حرم الطعام والشراب على الصايم يعني اول طلوع الفجر الثاني قوله وصلى بي الغد
يعني صلى بي الظهر في اليوم الثاني التنعيت اي نظر الي جبينه قوله والوقت ما بين هذين الوقتين يعني يجوز
الصلوة في اول الوقت واوسطه واخره

باب تعجيل الصلوات من الصحاح

بصلي الهجير الهجير هو الظهر في لغة بعض العرب وفي لغة بعضهم الاولى والاولى بمعنى الظهر يقول هذا الراوي المحاطبين بصلي
الهجير التي تدعونها اي تسمونها وتقولونها الاولى تفرقهم ان الهجير والاولى والظهر واحد حين تدحض الشمس
اي تزول دحض بفتح العين في الماشي والقاب اذا بطل وزال واقضي اي ابعد اي اخر المدينة يعني يصلي
احدنا مع النبي عليه السلام العصر ثم يذهب الى بيته في اخر المدينة والشمس حيتاي باقية على صفاتها
لم تصفر قوله ونسيت ما قاله في المغرب يعني قال الذي يروي هذا الحديث عن ابي برزة ونسيت
ما قال ابو برزة في وقت صلوة المغرب والذي يروي هذا الحديث عن ابي برزة نيسار بن سلامة
وكان يستحب اي كان رسول الله يحب تاخير العشا بشرط ان لا ينام الرجل قبلها بل يجلس ويذكر
الله ولا يجب الحديث بعدها بل المستحب اذا صلى الرجل صلوة العشا ان ينام لانه لو اشتغل بالحديث
ويوخر النوم ربما يفوت عنه صلوة الصبح او صلوة التهجد ينفتل اي يرجع وينفرغ حين يعرف الرجل
جليسه يعني ينفرغ من صلوة الصبح حين يرى كل واحد من الجماعة من هو بقربه من ضوا الصبح ويقرا بالستين
الى المايه يعني يقرا في صلوة الصبح ستين وربما يزيد الى ماية اية واسم ابي برزة فضلة ابن عبيد بن الحارث
بن الخيال قوله يصلي الظهر بالهاجرة الهاجرة شدة الحرارة يعني يصلي الظهر في اول الوقت وحبت اي
غربت الشمس الغلس اختلاط بياض الصبح بظلمة الليل والغلس الظلمة ايضا يعني يصلي الصبح في اول الوقت
قوله بالظهاير والظهاير جمع ظهيرة وهي نصف النهار واراد بها الظهر والبا في بالظهاير زايدة وجمع
الظهاير لانه اراد ظهر كل يوم لا ظهر يوم واحد سجدنا على ثيابنا اي يسجد ناعلى ثيابنا المنفصلة منا لا ثيابنا
التي لبسناها هذا عند الشافعي فانه لا يجوز السجود على العمامة والكم وغيرهما مما كان الرجل لابسه من الثياب

وعند ابي حنيفة يجوز ان يسجد المصلي على العمامة وكم القميص وغير ذلك من الثياب المتصلة
به قوله اتقا الحر الاتقا الاحتراز والحذر اي نسجد على ثيابنا من خوفنا ان نسجد على الارض يحترق
جبهاتنا من غاية الحرارة يعني كنا نصلي الظهر في اول الوقت قوله فابرد وابا الصلوة اي بصلوة
الظهر وان شدة الحر من فيح جهنم الفيح ظهور البخار والرايحة يعني شدة حر الصيف بعض حرارة جهنم
قوله واشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا اي اكل بعضي بعضا من غاية الحرارة فاذن
لها بنفسين نفست نفسا في الصيف ونفسا في الشتا وهذا شي اياتي يجب الايمان به وان لم يعرف
كيفيته قوله اشد ما تجدون من الحر يعني اشد ما تجدون من حر الصيف فهو من حر جهنم واشد
ما تجدون من الزمهرير يعني ما تجدون من برد الشتا فهو من برد جهنم الزمهرير البرد الشديد
فان قيل اذا استغنست جهنم في الصيف نفسا وفي الشتا نفسا لم تختلف حر الصيف وبرد الشتا صلة
في بعض الايام يكون الحر اشد من بعض وكذلك البرد قلنا لعل الله يامر بان يحفظ الحرارة الحا
من نفس جهنم في موضع ثم يرسل الى اهل الارض قليلا قليلا حتى يعتادوا بالحرارة حينا بعد حين
وحتى لا يحترق الاشجار والنبات والحيوانات بارسال تلك الحرارة دفعة واحدة وكذلك البرد
وكل ذلك ايمان يجب بان يقول بان الله على كل شي قدير قوله فيذهب الى العوالي يعني يذهب
واحد بعد صلوة العصر الى العوالي ويرجع الى المدينة والشمس مرتفعة لم تصفر يعني يصلي صلوة
العصر في اول الوقت العوالي اسم قرى من قرى المدينة بين بعضها وبين المدينة اربعة اميال
والاميال جمع ميل وهو ثلث فرسخ والفرسخ اثني عشر الف خطوة وكل خطوة ثلث اقدام قوله
يرقب اي ينتظر قرنا الشمس ودنوها من الغروب قوله وكان بين قرني الشيطان
اذا قرب الشمس من الغروب فحينئذ يكون بين قرني الشيطان والصلوة في هذه الساعة
غير مرضية فتغير الطير الخبات اذا القطها بمنقاره سريعا اربعا اي اربع ركمات وهذا عبارة
عن سرعة اداء الصلوة وقلة القراة والذكر فيها يعني من اخر صلوة العصر الى اصفرار الشمس
فقد شبه نقسه بالمنافقين فان المنافقين لا يصلون عن اعتقاد حقية الصلوة بل لدفع السيف
ولا يبالون بتاخيرها فانهم لا يطلبون بها فضيلة وثوابا حتى يصلوها في وقتها فلا ينبغي للمسلم ان
يفعل ما يفعل المنافقون قوله وتر اي نقص واهلك يعني فوت ثواب العصر عنه اكثر خسارا
من فوت اهله وماله وهذا الحديث يدل على فضيلة صلوة العصر وعلى ان فوت الثواب
والخصال الدينية اخسر من فوت المال والاهل قوله حبط عمله حبطا اي بطل يعني بطل كمال
عمله في ذلك اليوم من الصلوة لان صلوة العصر هي صلوة اخر اليوم وترفع ملايكة النهار عمل
الرجل الى حضرة الله تعالى في وقت صلوة العصر واذا لم يصل العصر لم يخبر بعمل ذلك اليوم مواقع نبله
المواقع جمع موقع بكسر القاف وهو موضع الوقوع النبل السهم يعني يصلي المغرب في اول الوقت
بحيث لو رمى احد سهما يبصره اين وقع سقط قوله يصلون العتمة يعني صلوة العشا فان
قيل كيف قالت عايشة للعشا عتمة مع ورود النهي عن تسمية العشا العتمة قلنا لعلها قالت
للعشا عتمة قبل النهي وكذلك قال رسول الله عليه السلام للعشا عتمة في قوله عليه السلام ولو
تعلمون ما في العتمة والصبح وياتي تمام هذا الحديث في موضعه هذا ايضا كان قبل النهي قوله
منلفعات بمروطهن التلفع ستر المراة اعضاها بالمرط وهو الملحفة وجمعه المروط قولها ما يعرفن

شبكة الألوكة www.alukah.net

من التغلس التغلس الظلمة يعني تمشي المراة وقد لفت مرطها عليها ولا يعرف الرجل اذا نظر اليها انها امراة
او رجل من الظلمة يعني يصلي الصبح في اول الوقت قوله تسحر اي اكل السحور فلما فرغ من سحورها التسحور
بفتح السين ما يوكل في وقت السحر وبضم السين المصدر وكلاهما جايز هنا من حيث المعنى ولكن
الرواية بفتح السين قوله الى الصلوة اي الى صلاة الصبح قوله قدر ما يقرا الرجل خمسين اية هذه
الفاصلة بين اكل السحور والدخول في صلاة الصبح لا يجوز لكل احد وانما جاز لرسول الله لانه كان عارفا
بدخول الصبح بطريق الوحي والمعجزة فاخر السحور الى هذا الوقت فان كان رجل حاذقا في علم النجوم فان
عرف رجل دخول الصبح باليقين بعلم النجوم جاز له هذا التاخير ايضا قوله كيف بك اي كيف بك الحال
والامر ايمتنون اي يوجزون الصلاة الى اخر الوقت يعني اذا رايت ائمة يوخرون الصلوة كيف تفعل
هل تواتهم في تاخيرهم الصلوة ام تصليها في اول الوقت وانما ذكر الامر الان الامر او ذلك الزمان كانوا
يخطبون ويومون الناس صلاة الصلوة لوقتها اي يصلي الصلوة في اول الوقت ولا توخرها فاذا ادركتهم
يصلون فصل معهم مرة اخري وهذا دليل على ان الصلوة في اول الوقت افضل ولا يستحب تركه فضيلة
اول الوقت لاجل امام يوخر الصلوة فهذا دليل ايضا على ان الافضل لمن صلي منفردا ان يصلي بالجماعة
مرة اخري وينوي تلك الصلوة بالوقت قوله من ادرك ركعة من الصبح الى اخره معناه ظاهر والبحث
فيه ان الائمة اختلفوا فيان من صلي صلوة وقع بعضه في الوقت وبعضه خارج الوقت ففي قول يكون
جميعها اداء وفي قول جميعها قضاء وفي قول العقد الواقع في الوقت اداء والعقد الخارج قضاء فمن
قال جميعها قضاء او عقد الخارج قضا لا يجوز ان يوخر الرجل صلوته بغير عذر الى هذا الحد ومن قال
جميعها اداء يجوز التاخير الى هذا الحد ولكن ترك الاختيار والفضيلة قوله اذا ادرك احدكم بسجدة
قبل معنى قوله ادرك احدكم بسجدة اي ركعة لفظ بسجدة واراد به ركعة لان اطلاق البعض على الكل
كثير كقوله تعالى واركعوا مع الراكعين اي صلوا مع المصلين لفظ بالركوع واراد به صلاة العصر وقيل
بل المراد بسجدة واحدة اي من ادرك من الصلاة قبل غروب الشمس بسجدة فليتم صلوته واختلفت فيمن
ادرك من الوقت بقدر ما يكبر تكبيرة الاحرام ثم خرج الوقت هل يكون مدركا للصلوة ام لا والمراد من
قوله ادرك احدكم بسجدة هذا القدر من اولى الصلوة قوله او نام عنها يعني او كان ناسيا حتى تفوت
الصلوة فكفارتها ان يصلي اذا ذكرها يعني ليس عليه اثم بل يلزمه القضا اذا ذكرها وانما ليس عليه الاثم لانه
لا تقصير منه في النسيان والنوم وفي رواية لا كفارة لها الا ذلك يعني الا القضا قوله انما التفريط
في اليقظة التفريط التقصير يعني التقصير انما يكون اذا لم يكن الرجل ناسيا ولا ناسيا وترك الصلوة حتى يفوت
قوله تعالى اقم الصلوة لذكري اللام بمعنى الوقت والحين كقوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت دلوك
الشمس وحذف المضاف من ذكري وتقديره لذكر صلوتي فحذفت الصلوة للعلم بها يعني اقم الصلوة اذا
ذكرتها فان كنت ناسيا او نايما فانت معذور حتى تنبهت من النوم وزال عنك النسيان قوله الصلوة
اذا اتت المشهورات بتائين من اين يابن اتبانا وقبل هذا تصحيف بل الصلوة اذا اتت بوزن حانت من
اين يابن اتينا اذا دخل الوقت الايم المراة التي ليس لها زوج بكرا كانت او ثيبا قوله وجدت لها كفوا الكفو
المثل والكفو في النكاح ان يكون الرجل مثل المراة في الاسلام والحرية والصلاح والنسب وحسن الكسب
والعمل فلا يزوج مسلم بكافرة ولا حرة بعبد ولا صالحة بفاسق ولا علوية او هاشمية او من لها نسب مشهور
معتبر بمن لم يكن نسبه مثل نسبها ولا ينسب نفسه او تاجر او من له حرفة خسيسة بمن له حرفة غير خسيسة كالحجام

والدباغ

والدباغ والحايك والحامي وغير ذلك فان كانت المراة بالغة ورضيت وزوجها وليها بغير كفو صح النكاح
الا في تزويج المسلمة بالكافر فانه لا يصح النكاح وان كانت المراة غير بالغة وزوجها وليها بغير كفو بطل
النكاح عند الشافعي وصح عند ابي حنيفة ولها خيار الفسخ بعد البلوغ عنده قوله الوقت الاول من الصلوة
رضوان الله والوقت الاخر عفو الله رواه ابن عمر قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه الرضوان احب الي من
العفو فعند الشافعي تعجيل الصلوات في اول الاوقات افضل الا الظهر في شدة الحر فان تاخيرها افضل
وعند ابي حنيفة تاخير الصبح والعصر والعشا افضل من تعجيلهن قوله الصلوة لاول وقتها اللام بمعنى في
اي في اول وقتها روت هذه الحديث ام فروة بنت ابي قحافة اخت ابي بكر الصديق قوله ما صلى رسول
الله صلوة لوقتها الاخر مرتين حتى قبضه الله تعالى يعني صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كل صلوة
في اخر وقتها مرة واحدة لبيان اخر وقتها ولم يصليها مرة اخري في اخر وقتها بل صليها في اول وقتها وهذا
دليل على فضيلة اول الوقت قوله الى ان تشتبك النجوم الاشتباك الاختلاط يعني يكون امري مشغولين
بالخبز اذا المجلوا اداء صلوة المغرب قبل ان يظهر نجوم كثيرة فاذا الخزوا اداءها الى ظهور نجوم كثيرة لم يكونوا
مشغولين في هذا التاخير بخير قوله اعتمّوا اي اخروا الاعتام التاخير بهذه الصلوة اي بصلوة العشا
يعني اذا لم تكن هذا الصلوة لامة غيركم فعظموها واجلسوا اذا كرين منتظرين لها الى ان يذهب بعض الليل
والغرض من هذا التاخير الاشتغال بالذكر واحيا بعض الليل ويحتمل ان يكون معنى اعتموا ادخلوا في
العتمة وهي صلوة العشا فعلى هذا يكون معناه بالغوا في المحافظة على اداءها قوله يعتبها اي يصلي العشا
لسقوط القمر اي وقت غروب القمر ليلة الثالث من الشهر وحد النعمان سعد بن ثعلبة الانصاري قوله
اسفروا بالفجر اي صلوة الفجر في وقت الاسفار وهو اضاءة الصبح وذهاب الظلمة فصل قوله لن
يلج النار اي لن يدخل النار وروي هذا الحديث عمار بن رويبة قوله من صلى البردين دخل الجنة اراد
بالبردين الصبح والعصر يعني داوم على اداءهاتين الصلوتين في وقتيهما لان الملايكة يحضرون
فيهما كما سياتي وليس المراد اداءهاتين الصلوتين في ترك غيرهما قوله يتعاقبون التعاقب اتي يجي احد
عقب احد وحقه ان يقول يتعاقب لان ملايكة فاعله واذا كان الفاعل مظهرا لا يوتى في الفعل بالف
التثنية وواو الجمع بقال جاءني زيد وجاءا الزيدان وجاءني الزيدون وبعض العرب يجوز به الضمير وجمعه في
الفعل مع كون الفاعل مظهرا واراد بقوله ملايكة هنا الملايكة الذين يكتبون اعمال العباد وقوله
يجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر يعني يكتب الملايكة الذين يكونون مع الناس في الليل حتى يجي
الملايكة الذين يكونون معهم في النهار وعند صلوة الصبح في النهار وحتى يجي الذين يكونون معهم في النهار وقت
صلاة الصبح يعرج الذين كانوا معهم في الليل ثم اذا كان وقت العصر يجي الذين يكونوا معهم في الليل ويعرج
الذين جاءوا وقت الصبح والمراد بهذا الحديث تحريض الناس على المواظبة على هاتين الصلوتين قولهم في
تركتم وهم يصلون اي تركتم في هذه الساعة وهم يصلون الصبح واتيتم اي اتيتم لنا بهم كانوا يصلون
العصر قوله في ذمة الله اي في امان الله وعهده فلا يطلبنكم الله من ذمته بشي يعني من صلى
الصبح فلا تخفروا اليه مكروها فانكم لو اخفرتم اليه مكروها فقد نقضتم عهد الله فيه ومن نقض عهد الله
يطلب الله منه عهده فيجازيه بنقض عهده قوله فانه من يطالبه اي من يطلبه الله لا يمكنه التخلص
منه بل يدركه ثم يكبه اي يقلبه في نار جهنم وانما خص الصلوة الصبح بهذا التهديد لانه من ترك النوم
وقام الى صلوة الصبح فالظاهر انه لا يترك النوم ولا يقوم الى صلوة الصبح الا من خلوص النية وصحة الايمان

ومن كانت هذه صفته ليستحق ان يشرفه الله بمنع الناس عن ايذآئه بمثل هذا الحديث وفي بعض
النسخ وداه جندب القشيري فالقشيري بالشين المنقوطة غلط لان جندبا هذا هو بجلي الاقشيري
وقد ذكر فنسبته البجلي منسوب الى قبيلة بجيلة ثم كان في قبيلة بجيلة بطن يسمى قسرا بالسين غير
المعجمة لعل احدا نسب جندبا الى قسر فقرا جماعة جندب القسيري بجندب القشيري على التصحيف
قوله ما في النداء اي قدر ما يكون للمؤذن ولمن حضر الصف الاول من الثواب استهم القوم اذا اخرجوا
القرعة بينهم على ان من خرجت قرعته ياخذ المال الذي او يفعل الفعل الذي فيه اخرجوا فيه القرعة
يعني ليتنازعوا في الصف الاول حتى اخذ والمواضع من الصف الاول بالقرعة التهجير الاتيان في وقت
غاية الحرارة الرمضي والمراد ههنا حضورا لظهر في اول الوقت الاستباق المبادرة الى فعل العتمة العشا
الحبو المشي على الركبتين والكفين كفعل الصبي قوله ولو حبوا يعني يمشي الناس الى هاتين الصلوتين
لطلب كثرة الثواب وان كان يمشون على الركب من غاية الضعف والعجز قوله ليس صلوة اثقل
على المنافقين من الفجر والعشا ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا واما ثقلهما على المنافقين لانهما في وقت النوم وترك النوم شديد على من ليس له ايمان وخلوص النية قوله كقيام
نصف ليلة اراد بالقيام ههنا احياء الليل بالصلوة والذكر قوله لا يغلبنكم الاعراب يعني يقول اعراب
الجاهلية للمغرب العشا فلا تاتوا فتوهم في هذا التسمية بل قولوا المغرب وسموها المغرب وكبروا
استنانها فالتغلب تسميتكم لها على تسميتهم قوله فانها في كتاب الله العشاء يعني سماها الله العشا في قوله
تعالى في سورة النور ومن بعد صلوة العشاء يعني سماها الله تعالى العشا وسماها العرب العتمة فكرهوا
استنانها بالعشا حتى يبقى تسميتها بالعشا ويترك تسميتها بالعتمة قوله فتم اي تؤخروا الاعتام
التاخير والابطاء وعين بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر عتما اذا ابطا اي لبث يعني سمت العرب
وقت العشا العتمة لانهم يؤخرون حلابا بلبنهم الى غيبوبة الشفق فسموا الوقت الذي يحلبون فيه
ابلهم عتمة قوله يوم الخندق حبسونا يوم الخندق يوم اجتمعوا الكفار حوله مدينة الرسول لمحاربوا
رسول الله فخندق رسول الله حول المدينة خندقا فدفع الله الكفار وما يتي شرحه في موضعه ان
شاء الله تعالى قوله حبسونا اي منعنا الكفار عن صلوة الوسطى بان اشتغلنا بحفر الخندق
بسببه فمنع الكفار بالخندق قوله صلوة العصر مجرورة بانها بدل الوسطى او عطف بيان صلوة العصر
وقد اختلف العلما في صلوة العصر على اي صلوة هي فمذهب الشافعي انها صلوة الفجر ومذهب ابي حنيفة
انها صلوة العصر بدليل هذا الحديث قوله فزان الفجر اي صلوة الصبح سميت قرانا لما يقرا فيها من
القرآن تشهده اي يحضره وقد ذكرت هذا قبيل هذا باب الاذان ذكروا النار يعني
لما فرضت الصلوة قال رسول الله كيف يجمع الناس للصلوة فقيل له انصب رايتك اي علما في وقت كل
صلوة حتى يراه الناس ويخبر بعضهم بعضا بدخول وقت الصلوة فلم يرض رسول الله بهذا وقال هذا
عادة اليهود ثم قيل له اشعل نارا في وقت الصلوة حتى يراها الناس ويجتمعوا الى الصلوة فقال
رسول الله عليه السلام هذا عادة اليهود فقيل له مر بضرب الناقوس في وقت الصلوة حتى يسمع صوته
الى الناس ويجتمعوا فقال عليه السلام هذا عادة النصارى فتغيروا من غير ان قال على شيء فاهتم
عبد الله بن زيد بن عبد ربه لهم رسول الله فنام مهتما فلما اصبح اتى رسول الله وقال يا رسول الله رايت
رجلا في المنام وفي يده ناقوس فقلت له يا عبد الله اتبيع هذا الناقوس فقال وما تصنع به فقلت

نضرب في مسجد رسول الله عليه السلام ليجمع الناس وقت الصلوة فقال افلا ادلك على ما هو
خير من ذلك فقلت له بلى قال فتقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد
ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الصلوة حي على
الفلاح حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فقال ثم استاخر عني غير بعيد ثم قال تقول اذا اقمت
الصلوة الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلوة حي على الفلاح
قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله فقال رسول الله عليه السلام انها
الرويا حق انشا الله تعالى فقم مع بلال فالق عليه ما رايت فليؤذن به فانه اندى صوتا منك اي ارفع
صوتا فقمت مع بلال فجعلت القيه عليه فيؤذن به قال فسمع به ذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر
رداءه ويقول يا رسول الله والذي بعثك بالحق لقد رايت مثل ما راى قال رسول الله عليه السلام
فلله الحمد وروى اياس راي الاذان احد عشر رجلا من اصحاب رسول الله في المنام تلك الليلة هذه قصة
الاذان قوله ان يشفع اذان اي يقول كل كلمة مرتين وتوتر الاقامة ان يقول كل كلمة من كلمات الاقامة
مرة واحدة الا الاقامة يعني الا قوله قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة فانه يقولها مرتين قوله
التي على اي الهيئتين كل كلمة من هذه الكلمات بنفسه قوله ثم ارجع فمد من صوتك يعني قل اولا اشهد
ان لا اله الا الله مرتين واشهد ان محمدا رسول الله مرتين في السر من غير جهر ثم ارفع صوتك وقل
كل واحد من هاتين الكلمتين مرتين ويسمى رفع الصوت بالمرتين اللتين رفع بهما صوته ترجيعا والترجيع
في كلمات الاذان الا في كلمتي الشهادة لان الترجيع هو رفع الصوت بكلمتي الشهادة بعد قوله في السر مرتين
والتلفظ في السر ليس في كلمات من كلمات الاذان سوى الشهادتين والترجيع سنة عند الشافعي وعند
ابي حنيفة ليس بسنة يعني لا يقول كلمتي الشهادة في السر بل كسائر كلمات الاذان بمعنى حي بفتح الياء مجملا وهذا
امر مخاطب متقابل للواحد والاكثر هكذي فلا يغيره عن هذا اللفظ الفلاح الخلاص من كل مكروه والظفر
بكل مراد وابو محذورة وبلال كانا مؤذنين رسول الله عليه السلام ابو محذورة حجي قرشي اختلف في
اسمه الاصح انه سمرة بن معين بن لوذان بن ربيعة اما بلال الحبشي ابو عبد الله بلال بن رباح قوله
كان الاذان على عهد رسول الله عليه السلام مرتين مرتين والاقامة مرة مرة يعني يقول المؤذن كل
واحد من كلمة الاذان مرتين ومن كلمات الاقامة مرة واحدة الا قوله قد قامت الصلوة فانه يقول
مرتين قوله علمه الاذان تسع عشرة كلمة تفصيل الاذان الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله
اكبر كلمتان هذه اربع كلمات اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اربع مرات مرتان في السر ومرتان
في الجهر وكذا اشهد ان محمدا رسول الله اربع مرات حي على الصلوة مرتان وكذي حي على الفلاح الله اكبر
الله اكبر كلمتان لا اله الا الله كلمة هذه تسعة عشر كلمة قوله والاقامة سبع عشر كلمة تفصيله الله
اكبر الله اكبر اربع كلمات اشهد ان لا اله الا الله مرتان وكذي اشهد ان محمدا رسول الله ولا يقولها في
السر حي على الصلوة مرتان حي على الفلاح مرتان قد قامت الصلوة مرتان الله اكبر الله اكبر كلمتان
لا اله الا الله كلمة واحدة وبهذا قال ابو حنيفة واما الشافعي يقول الاقامة احدى عشر كلمة لانه يقول
كل كلمة مرة الا كلمة الاقامة كذا رواه ابن عمر وابن انس قوله سنة الاذان اي كيفية الاذان في الشرع
تذكر الاذان اي ذكر كلمات الاذان كما تقدم قوله لا تثوبن التثويب ان يقول المؤذن الصلوة خير من النوم
في صلاة الصبح بعد حي على الفلاح والتثويب مستحب لانه ثاب يثوب ثوبا اذا رجع كان المؤذن يرجع

الناس من بيوتهم الى المسجد بهذا اللفظ او يرجعهم عن النوم الى الصلوة والتثويب يجي ايضا قال بمعنى
الدعامرة بعد اخرى بيني وهنا المؤذن القوم مرة الى الصلوة بقوله حي على الصلوة ومره بقوله حي
على الفلاح ومرة بقوله الصلوة خير من النوم قوله فترسل اي اقطع الكلمات بعضها من بعض يعني
اذا قلت بكلمة فاسكت لحظة قليلة ثم قل كلمة اخرى قوله فاحدر اي عجل واسرع في التلفظ بكلمات
الاقامة يعني لا تسكت بين كلماتها قوله واجعل بين اذانك واقامتك يعني اذا اذنت فاصبر بقدر ما
يفرغ الآكل من اكله والشارب من شربه والمعتصر اي الحاقن يعني الذي يوذيه البول والغائط
يعني فاصبر حتى يتوضا من يحتاج الى الوضوء قوله ولا تقوموا حتى ترونني يعني اذا اقام المؤذن يجلس
القوم ولا يقوموا حتى يدخل الامام المسجد لان القيام قبل مجي الامام يتعب بلا فايده قوله من اذن
فهو يقيم رواه زيادة بن الحارث الصدائي يعني الاقامة حق من اذن ويكره ان يقيم غير من اذن الا
برضاه ولم يخالف جد زياد ومنسوب الى صدا وهو حي من اليمن واذن بين يدي رسول الله باب
فضل الاذان الطول الناس اعناقا قال ابن الاعرابي معناه اكثر الناس اعمالا يقال لفلان عنق من
الخير اي قطعة من الخير وقال غيره اكثرهم رجاء الان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس يكرهون في
الكره وهم في الروح يمدون اعناقهم وينظرون ان يوذن لهم في دخول الجنة وقيل معناه الدنو
من الله عز وجل وقيل اراد ان يبلغ العرق اعناقهم في يوم بلغ العرق افواه الناس وهو يوم القيمة
وكل ذلك جزاء ان يدوا اعناقهم عند رفع الصوت في الاذان لان من رفع صوته يمد عنقه قوله
اذا نودي للصلوة ادبر الشيطان يعني الشيطان واصحابه يدخلون المساجد ويوسوسون
للمصلين ويشوشون عليهم قلوبهم حتى لا يكون لهم حضور في الصلوة فاذا اذن المؤذن فر الشيطان
وبعد بحيث لا يسمع الاذان قوله له ضراط الضراط ريح يسمع الانسان وغيره اذا كان له صوت
والحمار اذا كان حمله ثقيلا وبعد ويخرج منه الضراط من ثقل الحمل فكذلك الشيطان يخرج منه
الضراط لثقل الاذان عليه ويحتمل ان يكون خروج الضراط منه مثلا وليس المراد منه الحقيقة يعني
يثقل عليه سماع الاذان كما يثقل الحمل على الحمار حتى يخرج منه الضراط قوله فاذا قضي النداء اقبل يعني
فاذا فرغ المؤذن من الاذان اقبل الشيطان ودخل المسجد قوله حتى اذا ثوب بالصلوة ادبر ثوب
اي اقيم والتثويب الاقامة والتثويب ايضا الاعلام سميت الاقامة تثويبا لانها اعلام بوقت الشروع
في الصلوة ويحتمل ان يسمى الاقامة تثويبا لان التثويب يجي ايضا بمعنى الدعامرة بعد اخرى وههنا
معناه ان المؤذن دعا القوم في الصلوة مرة بالاذان ثم يدعوهم بالاقامة الى الشروع في الصلوة يعني
اذا سمع الشيطان الاقامة فرحتي فرغ المؤذن من الاقامة اقبل ودخل المسجد ويوسوس للمصلين
حتى يخطر اي حتى يجري بقوله اذكر يعني يقول الشيطان للمصلي اذكر كذا من حساب المال والبيع
والشري وغيرها من الاشغال الدنيوية لعلم يكن يذكر يعني لم يكن قبل هذا في خاطره فاجراه
الشيطان في خاطره حتى يضل اي حتى يصير من الوسوسة بحيث لا يدري كم صلى قوله مدبر صوت
المؤذن المدبر الغايب يعني من سمع صوت المؤذن من القريب والبعيد من الجن والانس وغيرهما
من الحيوانات والجمادات شهد له يوم القيمة ويشهد له سماع صوت اذانه والغرض من انطاق من سمع صوت المؤذن بان
يشهد له تشريف للمؤذن وتكريمه بين اهل العرصات قوله ثم صلوا علي يعني اذا فرغ المؤذن من الاذان
فقولوا اللهم صل على محمد ولو قال وعلى آل محمد لكان اكمل صلى الله عليه عشرا اي اعطاه الله عشرا اي عشر

سئلوا الله اي اطلبوا من الله لي من الوسيلة وكيف يسال احدكم الوسيلة بسالكما قال عليه السلام
في قوله اللهم رب هذه الدعوة التامة وباتي شرحه في موضعه ان شاء الله تعالى قوله لا تنبغي اي لا
ينبغي جعلت عليه الشفاعة اي نزلت عليه شفاعتي اي استحق ان يشفع له جزاء دعايه قوله لا حول
اي لا حركة ولا حيلة ولا خلاص عن المكروه ولا قوة على الطاعة الا بتوفيق الله قوله هذه الدعوة
التامة سمي الاذان دعوة لانه يدعوا الناس الى الصلوة والذكر ووصف هذه الدعوة بالتامة لانها ذكر
الله وما هو ذكر الله لا شك انه تام والتام في الحقيقة ذكر الله وما كان فيه رضى الله وما سوى ذلك فهو
ناقص قوله والصلوة القايمة اي الدايمة التي لا ينسخها دين لانه لا دين ولا نبي بعد محمد عليه السلام
الوسيلة القربة وابعثه اي ارسله واوصله قوله نفير يعني ليسير رسول الله في الليل الى بلاد
الكفار للغارة وينتظر الصبح ليعلم ان ذلك البلد بلد المسلمين او بلد الكفار ويعرف ذلك بالاذان فاذا
اذن فيه احد امسك اي ترك الاغارة وان لم يسمع الاذان اغار فصبح يوما رجلا قال الله اكبر الله اكبر
فقال رسول الله عليه السلام على الفطرة اي هو على الاسلام ان الاذان لا يكون الا للمسلمين خرجت من
النار اي بسبب انك خرجت من الشرك باب قوله فنظروا يعني فلما فرغ من الاذان رأيناه فاذا هو
راعي معزا المعزى بكسر الميم والمعز والمعيز واحد وثلثها اسم الجنس وواحد المعزى ماعز قوله بين
كل اذانين صلوة اراد بالاذانين الاذان والاقامة وعادة العرب ان يجمعوا بين شيئين بينهما مشابهة
فيسمونهما باسم واحد كقولهم القمران للشمس والقمر واراد بقوله عليه السلام صلوة النافلة والسنة
وانما حرض رسول الله عليه السلام امته على صلوة النفل بين الاذان والاقامة لان الدعا لا يرد بين الاذان
والاقامة لشرف ذلك الوقت واذا كان الوقت اشرف يكون ثوابا العبادة فيه اكثر فان قيل اراد بهذه
الصلوة صلوة الفرض قلنا ليس كذلك لقوله عليه السلام لمن شاء لو كان فريضة لم يقل لمن شاء قوله
الايمة ضمنا الضمنا جمع ضمين وهو بمعنى الضامن ومعناه هنا الحافظ والراعي امور المامومين من عدد
الركعات وتحمله عنهم القيام والقراة اذا ادركوه في الركوع فانه من ادرك الامام في الركوع حصلت له تلك
الركعة وسقط عنه القيام والقراة في تلك الركعة وباتي بحث هذا في صفة الصلوة ويدعو الامام
لهم في الصلوة لانه يستجب للامام ان يدعوا في الصلوة بلفظ الجمع فالامام ضامن اي حافظ لصلوتهم
في هذه الاشيا قال الخطابي رحمه الله وليس الضمان الذي يوجب الغرامة من هذا في شي يعني لا يلزم
على الامام اثم بالامامة بل يحصل له الثواب قوله والمؤذنون امنا اللهم امنا جميعا امين وهو الذي اعتمد عليه
يعني المؤذنون امنا في مراعات اوقات الصلوة لان الناس يصلون باذانهم وينظرون باذانهم وانما
قال رسول الله عليه السلام هذا الحديث ليعلم الايمة انهم حافظون لصلوة من اقتدى بهم ليكونوا
مستيقظين في حفظ عدد الركعات وليدعوا بلفظ الجمع وايضا ليجتهدوا في تطهير الثياب والبدن
واتمام اركان الصلوة وحفظ امورها لان الغالب انما يكون المامومون من العوام وقلما يعلمون امور
الصلوة من السهو وغيره وكذلك المؤذن ليجتهد في محافظة الاوقات كيلا يسقط صلوة المسلمين
وصومهم بالاذان في غير وقته قوله فارشد الله الايمة يعني وفقهم الصواب وحفظهم عن الخطا فيما عليهم
من احكام الصلوة قوله وغفر للمؤذنين يحتمل ان يكون هذا دعا من رسول الله للمؤذنين على ما صدر منهم
في تقدم الاذان عن الوقت او تاخره عنها من السهو والخطا ويحتمل ان يكون هذا دعا لامن صدر منهم
بل اجازة لهم عن احسانهم الى الناس باعلامهم ايام اوقات الصلوة قال الخطابي رحمه الله في هذا الحديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

دليل على استحباب التوالي بالاذان وكراهية التوالي للاقامة لانه عليه السلام قال ارشاد الامة والدعاء بالارشاد انما يكون في فعل فيه خطر التوالي القيام على الشيء قوله محتسبا الاحتساب طلب الثواب من الله تعالى دون غيره محتسبا اي طالبا للثواب لله ولم يطلب اجرة براءة من النار اي خلاص من النار قوله يعجب ربك اي يرضي ربك وقيل معناه يعظم هذا الفعل عند ربك الكاف خطاب لواحد من الصحابة اما هذا الراوي او غيره يخاطبه النبي عليه السلام بهذا الحديث الشطية الضحرة العظمية الخارجة من الجبل كالهضبة المنقطعة من الجبل قوله انظروا اي تاملا يكي انظر واتجاف مني يعني لا يؤذن ولا يصلي لبراءة احد لانه لم يكن احد حاضرا ثم بل ينفعل هذا لحزن عذابي وطمع جنني قوله على كثبان المسك الكثبان جمع كثيب وهو الموضع المرتفع شكل جبل صغير قوله وهم به راضون يعني اذا كان القوم راضين بالامام يكون ثواب الامام اكثر ينادي اي يؤذن يعني يجعل الله ملكا او الثلثة في عرصات القيمة امثال الجبال من المسك ليتفوا عليهم اعزازا واكراما لهم بين الناس لشرف اعمالهم قوله يغفر له مدى صوته المدى الغاية يريد بهذا تكميل المغفرة يعني اذا كان صوته ابعد يكون مغفرته اكثر وقيل معناه يغفر ذنوبه وان كان عليه ما بين قدميه وبين آخر ما بلغه صوته من الارض قوله يشهد له كل رطب ويابس وشاهد الصلوة الشاهد الحاضر يعني ما سمع صوته من الجمادات والحيوانات ومن حضر الصلوة باذانه يشهد له يوم القيمة بسماع اذانه قوله يكتب له خمس وعشرون صلوة اي ثواب خمس وعشرون صلوة وقد جاء في الاحاديث مقادير من الثواب مثل هذا وفي صلوة الجماعة تفضل صلوة الجماعة على صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة وفي رواية بخمس وعشرين درجة والحكمة في هذه المقادير شي علمه النبي عليه السلام لمقادير عدد ركعات الصلوة ونصاب الابل وغيرها من مال الزكوة ومن قال فيها شيا فقد غاله عن التكلف قوله ما بينهما اي ما بين اذاني الى اذان آخر قوله واقتد باضعفهم اي واقف اضعف القوم في الصلوة يعني خفف الصلوة ليقتدر الضعفا ان يصلوا معك ولا يجوز ترك اركان الصلوة ولكن تقصير القراءة والتسبيحات وفي هذا الحديث ثلث فوايد احديها ان الامامة ينبغي ان تكون باذن الحاكم والثانية استحباب تخفيف الصلوة للامام والثالثة استحباب الاذان بغير اجرة فان استاجر الامام على الاذان جاز وقيل لا يجوز كنية عثمان ابو عبد الله واسم جده ليثور بن عبد الله بن دهمان الثقفي قوله هذا اقبال ليلك اي هذا الاوان اوان اقبال ليلك يعني يجئ هذا وقت شريف فاغتنمي فيه الدعاة جمع الداعي وهو المؤذن هنا قوله مخوص بسكون الخاء المعجمة في الاذان يعني قال رسول الله مثل ما قال بلال في سايرالكلمات الا في قوله قد قامت الصلوة فانه قال اقامها الله وادامها اي ثبت الله الصلوة وادامها قوله ثنتان اي دعوتان لا ترد ان بل يستجابان احدهما عند الاذان والثانية عند اختلاط جيش المسلمين بالكفار في المحاربة الباس المحاربة الحرب يلجم اذا اختلط فلم ينفتح العين في الماضي وضمها وفتحها في القابر لحما اذا فصل اللحم عن العظم وهو استعارة هنا عن القتل وان قلت يلجم بضم الياء وكسر الجيم معناه يختلط بعضهم ببعض وان قلت يلجم بفتح الياء والجيم معناه يقتل بعضهم بعضا والرواية يلجم بفتح الياء والجيم قوله تحت المطر اي بعد نزول المطر قوله يفضلونا اي حصل لهم فضل ومزيد علينا في الثواب بسبب الاذان وقل كما يقولون اي اذا قلت ما يقول المؤذن حصل لك ثواب فسل تعط بضم اذا فرغت فاطلب ما تريد من الله تعالى فانه يعطيك فصل قوله ان بلالا ينادي بليل يعني لا يجوم الكل السحور على الصايم باذان بلال لانه يؤذن قبل الصبح ولكن يجوم باذان ام مكتوم لانه يؤذن بعد الصبح ابن ام مكتوم اسمه عبد الله واسم ابيه قيس بن زايدة بن الاصم وهو قرشي عامري واسم امه عاتكة بنت

عبد الله بن عنكثة المخزومية فالمراد بمكتوم عبد الله سمي بذلك لانه ضرير قوله ولا الفجر المستطيل المستطيل الطويل واراد بالفجر المستطيل الصبح الكاذب وصف بالمستطيل لانه يرتفع قبل الصبح طويلا ولا يتفرق نوره ثم يزول ثم يعقبه الصبح الصادق وهو يستطير اي يتفرق نوره في جانب الافق والافق جانب السما والارض قوله فاذنا يعني الاذان لا يختص بالاكبر والافضل والامامة تختص بالاكبر والافضل جدما لك اشيم وهو ليث قوله صلوا كما رايتمونى يعني اجعلوا ركوعكم وسجودكم وسايراركان الصلوة مثل ما رايتموني افعل قوله فعل اي رجع يعني حين رجع من غزوة خيبر الى المدينة الكرى النوم عرس تعريسا اذا نزل في اخر الليل للاستراحة ضربتهم اي وقع حر الشمس عليهم فقال اقتادوا اي قال لهم رسول الله اقتادوا اي اطردوا واسوقوا واخرجوا من هذا الموضع الى موضع اخر فاقتادوا واحلهم شيا اي ذهبوا من ثم مسافة قليلة قيل انما لم يقض رسول الله عليه السلام الصلوة في الموضع الذي استيقظ فيه لانه موضع غلب عليهم الشيطان فيه فسار والى موضع اخر وقيل انما لم يصلوا ثم بل اخروا الصلوة ليرتفع الشمس ليخرج وقت الكراهية وهذا عند ابي حنيفة لانه يكره الصلوة عند طلوع الشمس وعند الغروب سواء كان للصلوة سبب اولم يكن وعند الشافعي لا يكره اذا كان لها سبب كالفايتة وغيرها قوله فاقام الصلوة ذكر في هذا الحديث الاقامة للفايتة ولم يذكر الاذان فعند ابي حنيفة يؤذن ويقيم للفايتة وعند الشافعي قولان الاظهر ان يقيم ولا يؤذن قوله فقالوا كذلك ذكر شرحه في الحديث الذي قبل حسان باب تعجيل الصلوة قوله فلا تاتوها تسعون يعني كونوا في المشي الى المسجد غير مسرعين وان خفتم فوت الصلوة فاذا اتيتم المسجد وقد فاتكم بعض صلوة الجماعة فصلوا ما بقي منها وتحصل لكم الثواب كاملا لان من قصد الصلوة فكانه في الصلوة من حين قصدها وهذا اذا لم يكن معتادا بالتاخير

باب المساجد ومواضع الصلوة

لما دخل النبي البيت يعني لما دخل عام فتح مكة في الكعبة دعا في نواحيه اي وقف في كل جانب من جوانب الكعبة من داخلها ودعا ولم يصل ثم خرج وصلى ركعتين في قبل الكعبة القبل بضم القاف واسكان الباء وضمها ضد الدبر واراد بقبل الكعبة مستقبل باب الكعبة قوله فقال هذه القبلة اي قال رسول الله عليه السلام هذه القبلة اي استقر امره القبلة بحيث لا ينسخ الى القيامة ويجب ان يتوجه الكعبة من يصلي في اي مكان من الارض القبلة ما يقبل اليه الرجل اي يستقبله قوله ان رسول الله دخل الكعبة الى اخره وجد حارثة بن كعب بن عبد العزي واما جد عثمان بن طلحة ابو عبد الله بن عثمان بن العزي بن عثمان بن عبد الله القرشي اما بلال بن رباح فهو مؤذن رسول الله عليه السلام وهو حبشي مولى ابي بكر الصديق الاعمدة جمع عمود يعني بهذا الحديث انه كان للكعبة يومئذ ستة اعمدة فوقف رسول الله عليه السلام كما وصف هنا واما الان فليس الكعبة على تلك الهيئة لانه غيرها حجاج بن يوسف وفي اي موضع منها يصلي الرجل جاز قوله صلوة في مسجدي اراد بقوله في مسجدي مسجد المدينة قوله لا تشد الرحال لا هنا نافية معناه النهي الرحال جمع رحل وهو ما يكون مع المسافر من الامتعة يعني لو تدارا احد ان يمشي الى مسجد للصلوة او غيرها لم يجب عليه المشي الا الى هذه المساجد الثلثة لان ما سوى هذه الثلثة متساو في اي موضع يصلي خرج من النذر ولا يلزمه المشي الا الى المسجد الذي عينه في نذره واما هذه المساجد الثلثة لها فضيلة على غيرها اما الكعبة فلانها القبلة ولا يقصد للحج والعمرة واما مسجد المدينة فلانه

شبكة الألوكة www.alukah.net

موضع النبي عليه السلام ومصلاه • واما بيت المقدس فلانه كان قبلة الانبيا وصلى اليه رسول الله
عليه السلام لما قدم المدينة ستة عشر شهرا وقيل سبعة عشر شهرا ثم نزل بين الظهر والعصر قد
نرى تقلب وجهك في السما الى اخره • محول الى الكعبة فاول صلوة صلاها رسول الله في المدينة الى الكعبة
العصر قوله ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي كان باب حجرته عليه
السلام مفتوحا الى المسجد والمحراب بين المنبر وبين بيته واراد بقوله روضة المحراب لان محراب
موضع الصلوة والوعظ والذكر وفيه بركته يعني محرابي سبب وصول الرجل الى الجنة بالايمان به وقبول
ما يصدر من النبي عليه السلام من الاحاديث وهو موضع الملايكة والصالحين لا تخلو لبد من اهل
الصلاح ولا شك ان الموضع الذي هذه صفته سبب وصول الرجل الى الجنة • وقد قال عليه السلام
اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل يا رسول الله وما رياض الجنة قال حلق الذكر قوله ومنبري على حوضي
يعني من امن بكون منبري حقا وكون ما يسمع مني على منبري حقا ويعمل به يرد على على حوضي الكوثر ومن
لم يكن هذا الصفة لم يرد على على الحوض قوله باب مسجد قبا الى اخره هذا الحديث يدل على ان التقرب
بالمساجد ومواضع الصلوة مستحب وان الزيارة يوم السبت سنة وقبا مسجد خارج المدينة قريب
منها وقبا مقصور وممدود ذكره في الصحاح قوله احب البلاد الى الله البلاد جمع بلد وهو الموضع يعني
احب المواضع الى الله المساجد لانها مواضع الصلوة والذكر وافضل المواضع الى الله الاسواق لانها مواضع
الغفلة والحرص والخيانة قوله من غدا الى المسجد غدا اذا مشى في اول النهار وراح اذا مشى في
اول الليل اعد الله اي هيا الله النزل بضم الزا وبجوز اسكانها ما يقدم الى الضيف من الطعام يعني عادة
الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله في اي وقت كان من ليل او
نهار يعطيه الله اجره من الجنة لان الله اكرم الاكرمين فلا يضيع اجر المحسنين قوله فابعدهم يمشي
الممشى مصدر ميمي او مكان يعني من كان من بيته الى المسجد ابعد مسافة فاجره اكثر لان الاجر بقدر
التعب قوله يصلي ثم ينام يعني يصلي منفردا ثم ينام ولا ينتظر الامام قوله اداد بنو سلمة بكسر
اللام قبيلة من الانصار اي كان بين دورهم وبين مسجد رسول الله مسافة بعيدة يلحقهم تعب
في سواد الليل في المشي الى المسجد فاراد وا ان ينتقلوا دورهم ويتخذوا دورا اخر بقرب المسجد فنهاهم
رسول الله عليه السلام بني سلمة اي يا بني سلمة دياركم اي الزموا دياركم ولا تنتقلوا عنها تكتب بجزم
الباء على جواب الامر المقدر اي حتى تكتب اجر اثاركم اي اقدامكم يعني لكل خطوة درجة في المشي الى المسجد
فما كان المصلي اكثر يكون الاجر اكثر قوله يظلهم الله اظل يظل اذا وقف احدا في الظل وجعل الظل على راسه
يظلهم الله في ظله اي يجعلهم الله في حفظه وعنايته ويحفظهم من عذاب يوم القيمة يوم لا ظل الا ظله اي
لا قدرة ولا رحمة في يوم القيمة الا الله امام اي ملك وحاكم نشا اي فما اي يكون في العبادة من اول
بلوغه سن التمييز الى الكبر تحابا في الله اي جريي المحبة بينهما لله لا لغرض دنيوي اجتمعا عليه
وتفرقا عليه يعني لو كانا جالسين مجتمعين يكونان في رضا الله وفي الحديث لله ولو كانا مستقرين
يكونان على ذلك الحب يعني يحفظان الحب في الحضور والغيبة ذكر الله خاليا اي يخاف الله في الخلوة
ويبكي من خوفه وتقصيره في الطاعة وخوف ذنوبه فاضت عيناه اي جرى الدمع من عينه دعته امراة
اي دعته امراة ان يزني بها ذات منصب وجمال كامل وحسب ومع ذلك يتركها من خوف الله تعالى الحسب ما
يعده الرجل من مفاخر اباية وكذي ما يكون في الرجل من الخصال الحميدة وكذلك المراة والمراة اذا كانت

شريفة ذات خصال حميدة يكون النفس اميل اليها ممن لم تكن بهذه الصفة قوله حتى لا تعلم شماله
ما ينفق يمينه هذا تاكيد ومبالغة في الاخفا وليس المراد به الحقيقة لان نسبة العلم الى الشمال
استعارة لان الشمال لا تعلم شيا قوله تضعف اي تزاد لا يخرجه الا الصلوة يعني لا يخرجه من بيته
الى المسجد الا الصلوة لا لشغل اخر يصلي عليه اي تدعو اله وتستغفر له في مصلاه اي في الموضع
الذي صلى فيه قوله اللهم اغفر له يعني يقول الملايكة اللهم اغفر له ما لم يحدث بسكون الحا وتخفيف
الدال اي ما لم يبطل وضوه قوله فليركع ركعتين يعني فليصل ركعتين تحية المسجد قوله لا يقدم
من سفر الا نهارا فالسنة اذا رجع من السفر ان يدخل الرجل بلده في اول النهار بدليل هذا الحديث
وليبدا بدخول المسجد وليصل ركعتين تحية المسجد وليجلس فيه لحظة ليزوره احباؤه ويزورهم
ثم يدخل بيته قوله ينشد ضالة نشد ينشد اذا طلب الضالة يعني رفع الصوت في المسجد غير
جايز في غير ذكر الله وتلاوة القران ودرس العلم والوعظ قوله من هذه الشجرة اي من هذا النوع هكذا
ذكر في شرح السنة ويتاس عليه البصل والثوم راجحة كريهة يعني من اكل شيا له رايحة كريهة
ان يدخل المسجد لكيلا يتاذى برايحته الملايكة ومن حضر من الانس والجن ليس من دخول المسجد
بل من اكل هذه الاشيا قوله البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها يعني اذا ازال ذلك البز
او ستره لشيء طاهر عقيب القائه ازال عنه تلك الخطيئة قوله البزاق في المسجد نقدره القا البز
في المسجد قوله فوجدت في محاسن اعمالها المحاسن جمع حسن الاذى ما يتاذى به الناس من
حجر وشجر في الطريق وغير ذلك يماط اي يبعد المساوي جمع مسا وواصله مسو فنقلت فتحة
الواو الى السين وقلبت الفا ومعناه السيية والسو مثله ويحتمل ان يكون المساوي جمع السو
كالمحاسن جمع الحسن والياء في المساوي مقلوبة عن الهمزة النخاعة والنخامة البزاق الذي يلقيه
الرجل من فمه يعني اماطة الاذى عن الطريق من جملة الحسنات والقا البزاق في المسجد من السيات
اذا لم تدفن اي تستتر قوله فلا يبصق اي فلا يسقط البزاق امامه بفتح الهمز اي تلقا وجهه يعني
تحت القبلة يناجي الله اي يخاطبه ومن يخاطب احدا لا يتوقع ان يبصق نحوه والله تعالى ليس له
مكان حتى يختص بجهة بل جميع الجهات عنده سوا ولعل المراد من النهي ان يبصق المصلي تلقا وجهه
صيانة للقبلة عما ليس فيه تعظيما قوله فان عن يمينه ملكا اعلم ان عن يساره ملكا كما ان عن
يمينه ملكا لقوله تعالى اذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد يتلقى اي ياخذ ويكتب
المتلقيان الملكان الموكلان بالانسان احدهما عن يمينه يكتب حسناته والثاني عن شماله يكتب
سياته قعيد اي كل واحد منهما متاعد اي مجالس وملازم ولعل المراد بالنهي عن القا البزاق عن اليمين
زيادة تعظيم الملك الذي هو عن اليمين لانه يكتب الحسنات فاشرف من الذي يكتب السيات ولان
جانب يمين الرجل خير من شماله وفي هذا الحديث دلالة على طهارة البزاق لانه لو لم يكن طاهرا لما امر
النبي عليه السلام بالقا البزاق في مصلاه وفداه في حديث اخر ان ياخذ البزاق بثوبه قال الخطابي
رحمه الله لا اعلم احدا قال بنجاسة البزاق الا ابراهيم النخعي قوله لعنة الله على اليهود والنصاري وعلة
دعايه عليه السلام على اليهود والنصاري باللعنة انهم يصلون في المواضع التي نهانا انبياؤهم عليهم
السلام منه فنون اما المسجد فليس فيه هذا كثيرا ان المسجد لا يجوز الا لله واما لاعتقادهم ان الصلوة ثم
افضل لكونها خدمة لله وتعظيما لانبيايهم وهذا شرك لانه لا يجوز ان يقصد بالصلوة الا تعظيم الله وطاعته

شبكة الألوكة www.alukah.net

وعلة نهيه عليه السلام امته عن الصلوة في المقابر الاحتراز عن مشابهة اليهود والنصاري قوله
لتجعلوا في بيوتكم من صلوتكم يعني صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها كالمقابر فان المقابر هي التي نهي عن الصلوة
فيها وقيل معناه صلوا في بيوتكم فانكم لو لم تصلوا فيها فقد شبهتم بيوتكم بالمقابر وشبهتكم انفسكم
بالموتي ومن قال معناه لا تدفنوا الموتي في بيوتكم فقد اخطا لان النبي عليه السلام دفن في بيته باجماع
الصحابة قوله ما بين المشرق والمغرب قبلة قال ابن عمر اذا جعلت المغرب عن يمينك والمشرق
عن يسارك فما بينهما قبلة اذا استقبل القبلة اعلم ان المشارق والمغارب كثيرة لان المشارق جمع
مشرق وهو موضع شروق الشمس اي طلوعها وكل وقت يطلع الشمس من موضع وتغرب من موضع
فاول المشارق مشرق الصيف وهو مطلع الشمس في اطول يوم من السنة وذلك قريب من مطلع
السماك الرامح ترتفع عنه في الشمال قليلا واخر المشارق مشرق الشتاء وهو مطلع الشمس في اقصر
يوم في السنة وهو قريب من مطلع قلب العقرب تتحدر عنه في الجنوب قليلا واول المغارب مغرب
الصيف وهو مغيب الفرقدين عند موضع غروب السماك الرامح واخر المغارب مغرب الشتاء وهو مغيب
الفرقدين عند مغرب قلب العقرب على نحو ما ذكرناه فمن جعل من اهل الشرق ما بين الشرق والمغرب
عن يمينه واخر المشارق عن يساره كان مستقبلا للقبلة والمراد باهل المشرق اهل الكوفة ونهاوند
وخوزستان وفارس والعراق وخراسان وما يتعلق بهذه البلاد قوله خرجنا وفدا الوفد الجماعة
الذين يقصدون احد الرسالة او مهم وفدا هنا منصوب على الحال اي خرجنا في حال كوننا قاصدين
رسول الله عليه السلام لتعلم الدين البيعة الموضع الذي يتعبد فيه النصاري فاكسروا بيعتكم
اي خربوها وانضحوا اي رشوا واريقوا مكانها بهذا الماء اراد بهذا الماء فضل رسول الله عليه السلام وضوء
لانه روي ان طلق بن علي قال استوهبنا رسول الله فضل وضوئه فدعا بماء فتوضا منه وتمضمض ثم
صبه في اداوة وقال اذا قدمتم بلدكم فاكسروا بيعتكم ثم انضحوا مكانها بهذا الماء
واتخذوا مكانها مسجدا فقلنا يا نبي الله البلد بعيد والماء نشف فقال امدوه من الماء فانه لا يزيد
الا طيبا فعلمنا بهذا الحديث ان قوله عليه السلام بهذا الاشارة الى فضل وضوئه لا الى جنس الماء
قوله امدوه اي زيدوا عليه ماء آخر حتى يكثر الامداد والزيادة قوله امر رسول الله عليه السلام
يعني اذن رسول الله ان يبني في كل محلة مسجد والدور المحلاء ويحتمل ان يكون المراد به ان رسول
الله اذن ان يبني الرجل في داره مسجدا يصلي فيه اهل بيته ولا يصير الموضع مسجدا بالصلوة فيه
حتي يقول مالكه جعلت هذا مسجدا فاذا قال ذلك زال عنه ملكه وثبت لذلك الموضع حكم المسجد
من تحريم لبث الجنب والحايض فوقها وتنظف اي وتنظهر باز الة النتن والتراب والقذارة وما
اشبه ذلك منه قولها وتطيب اي يجعل فيها الطيب قوله ما امرت بتشييد المساجد التشييد جعل الشيء رفيعا والتشييد ايضا التبييض بالجص يعني ما امرت ان يجعل المسجد رفيعا مبيضا بالجص
لانهما زايد ان على قدر الحاجة قوله لتزخرفنها اي يا يتي عليكم زمان يزينون فيه المساجد بالنقوش
وتبييضها بالجص ويتفاخرون بكونها رفيعة مزينة وهذا بدعة لانه لم يفعله رسول الله ولانه
اتلاف المال ولانه موافقة اليهود والنصاري فانهم يزينون بيعهم وكنايسهم قوله ان من اشراط
الساعة الاشراط جمع شرط وهو العلامة ان يتباهي اي يتفاخر يعني من علامة القيامة ان يتفاخر
كل واحد بمسجده ويقول مسجدي ارفع واكثر زينة من مسجد فلان حتي العقرات النتن والتراب

وغير ذلك

وغير ذلك مما يطهر منه المسجد يعني تطهير المسجد حسنة قوله فلم ار ذنبا الي آخره يعني من تعلم
سورة او اية من القرآن ثم نسيها يكون ذنبه اعظم من سايرالذنوب الصغاير لان نسيان القرآن من
الحفظ ليس بذنب كبير ان لم يكن عنه استخفاف وقلة تعظيم القرآن واما قال عليه السلام بهذا
التشديد والتحريض على مراعات حفظ القرآن قوله نشر المشاعين المشاكثير المشي قوله يتعاهد
المسجد اي يخدمه ويعمره يعني اذا رايتم الذي يعمر المسجد ويصلحه فاعلموا انه مومن قوله ليس منا
من خصي ولا اختصي خصي يخصي خصا بكسر الخاء في المصدر واذا اخرج خصيتي احد واختصي اذا اخرج
وسل خصية نفسه اعلم ان جماعة اهل الصفة ارسلوا عثمن بن مظعون الي رسول الله ليستاذن
رسول الله في الاختصا لانهم يشتهون النسا وليس لهم مهر ونفقه ان يتزوجوا فنهاهم رسول الله عن
ذلك وامرهم بالصوم فان الصوم يكسر الشهوة السياحة مصدر ساح يسيح اذا تردد وسافر في
البلاد الترهب التزهد والمراد به ههنا العزلة عن الناس والفرار من بينهم الي رؤس الجبال والمواضع
الخالية كما فعلت رهبان النصاري انتظارا لصلوة منصوب باند منصوب له اي لانتظار الصلوة كنية
عثمان ابو السايب واسم جده حبيب بن وهب بن حذافة القرشي قوله رايت ربي تبارك وتعالي في
احسن صورة الي آخره اعلم ان هذا الحديث مرسل لان عبد الرحمن بن عايش بالشين المنقوطة يروي
هذا الحديث عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل قال معاذ لم نخرج علينا يوما ورسول الله يوما لصلوة
الغداة حتي كاد الشمس تطلع فخرج سريعا وصلي صلوة الغداة على العجلة ثم قال لمن في الليلة وصليت
ما قدر الله لي ان اصلي ثم غلبني النعاس فرايت ربي في المنام في احسن صورة وحكي الي آخر الحديث
ويروي نحو هذا ابن عباس قوله في احسن هذا يحتمل ان يكون حالا من المرئي وهو الرب تبارك وتعالي فان كان من النبي عليه السلام فلا اشكال ويكون
ايضا الان معناه انا في تلك الحالة كنت باحسن صورة وصفة من غاية انعامه ولطفه تعالي على وان
كان حالا من الله تعالي فان تاولنا الصورة بالصفة فلا اشكال ايضا الان معناه كان ربي تبارك
وتعالي احسن الكرام ولطفا ورحمة علي من وقت اخر وان لم نتاول الصورة ههنا بمعنى الصفة
ففيه اشكال لان اطلاق الصورة على الله تعالي تشبيه ونعوذ بالله من التشبيه فطريقه ان
يقول الصورة ههنا كالوجه في قوله تعالي ويبقي وجه ربك وكالجي في قوله وجا ربك ونحو هذا
كثير ولا نتعرض لتاويله بل نومن بكون هذه الاشيا حقا ونكل تاويلها الي الله تعالي قوله تعالي
فيم يختصم الملا الاعلى اي قال لي ربي قبل يا محمد فيم يختصم الملا الاعلى اختصم وتخاصم بمعني واحد
الملا الجماعة والمراد بالملا الاعلى الملايكة وصفوا بالملا الاعلى لعلو مكانهم وهو السموات وعلو منزلتهم
عند الله تعالي وبا بي معنى اختصامهم بعد هذا قوله انت اعلم اي ربي بفتح الهمز وسكون الباء يعني
يا نبي الله اي زيد كما يقال يا زيد يعني لما سالني عن هذا السوال ما كنت عالما بجوابه فقلت انت اعلم بذلك
هذا مرتين فلما نظر الي بنظر الرحمة فتح في قلبي باب العلم فعلمت ما في السما والارض فلما سالني
مرة اخري وقر فتح الله في قلبي علم ذلك وغيره فاجبته وقلت في الكفارات قوله فوضع كفه بين
كتفي معنى كفه كمعنى يده وهذا مما نكل علم كيفيته الي الله تعالي وغرض النبي عليه السلام من التلفظ
بهذا ابيان انعام الله عليه لان العادة جارية بان من يتلطف باحد يضع كفه بين كتفيه ويقول
له كيف انت او يقول له ابشر بكذي ولا تحزن ولا تحزن وما اشبه ذلك يعني به النبي ان الله تعالي

تلطف وفتحه على باب العلم والرحمة قوله فوجدت بردها بين ثديي البرد الراحة يعني فوجدت راحة لطف تعالى في قلبي والضمير في بردها راجع الى المكن واراد بقوله بين ثديي قلبه او صدره قوله فعلمت ما في السماء والارض بسبب وصول ذلك الفيض لعلم ان علم ما اعلمها الله بما في السماء والارض لا جميع الاشياء لانه لم يعلم عدد جميع الملايكة وجميع الاشجار وعدد الرمل وغير ذلك من المخلوقات ٥ واحوالهم بل لا يعلم ذلك الا الله قوله ثم تلا اي تلا رسول الله عليه السلام ولذلك نرى ابراهيم اي وكذلك نريك يا محمد احكام الدين ومحاسبه ما في السموات والارض نرى ابراهيم هذا لفظ مضارع ومعناه الماضي اي اريناه ابراهيم ملكوت السموات والارض اي خلق السموات والارض قال مجاهد ظهرت له السموات الى العرش حتى نظر اليها تظهرت له الارضون حتى نظر اليها وليكون من الموقنين الواو عطف على مقدر اي ليحتج به قومه وليكون من الموقنين في ان لا اله غيري الملكوت بمعنى الملك العظيم سورة الانعام نزلت بمكة وهذه الرويا كانت بالمدينة وغرض النبي من تلاوة هذه الاية ان الله فتح لي حتى علمت ما في السماء والارض كما اري ابراهيم ملكوت السموات والارض قوله قلت يا الكفارات وفي بعض الروايات في الدرجات والكفارات يعني يختصم الملا الاعلى في الكفارات يجتمع بمعنى يتمنى وليشتهي يعني يشتهي الملايكة ان يفعلوا ما يفعلوا بنو ادم من الخصال التي ترفع ٥ الدرجات وتكفر السيات اي يحبها ما هن اي قال الكفارات ما هن يا استفهامية وغرض سوال الله تعالى نبيه عن بيان هذه الاشيا ان يخبرها امته ليفعلوها واما لكنه اي مواضع الفروض و والسنن الاماكن جمع المكان وهو الموضع في المكاره اي في شدة البرد قوله ويكون من خطيئته كيوم ولدته امه مبني على الفتح وكذلك كل ظرف اضيف الى الماضي يكون مبنيا على الفتح واما اذا اضيف الى المضارع اختلف في انه مبني على الفتح او معرب والاصح انه معرب يعني من فعل هذه الخصال يخرج من ذنوبه الصغار ظاهرا واما ذنوبه الكبار في مشيئة الله تعالى ويرجى ان يكون له ايضا مغفرة فان الله غفور رحيم بذلك السلام اي افشوا السلام على من عرفته ومن لم تعرفه قال اي قال لعمر يا محمد قل الطيبات الافعال والاقوال الصالحة والطيبات الحلالات واذا اردت فتنة يعني واذا قدرت ان تفعل قوم عن الحق فتوفني اي قدر موتي غير مفتونين اي غير ضالين قوله تلك كلهم اي كل واحد منهم ضامن اي ذو ضمان على الله وقيل ضامن هنا فاعل بمعنى مفعول اي مضمون على الله يعني وعد الله وعدا الاخلف فيه ان يعطيهم مرادهم حتى يتوفاه اي حتى يقبض روحه اياه ٥ بالموت او بان يبتليه الكفار ونال اي وجد راح الى المسجد اي مشى الى المسجد فهو ضامن على الله ان يعطيه الاجر قوله دخل بيته بسلام معناه عند الاكثرين انه يسلم على اهل بيته اذا دخل فاذا سلم فهو ضامن على الله ان يعطيه البركة والثواب الكثير كما قال عليه السلام لانس اذا دخلت على ٥ اهلك فسلم يكون بركة عليك وعلى اهل بيتك وقيل معناه دخل بيته طلبا للسلامة وهربا من الفتن ويجلس في بيته ولا يخرج ليسلم من الفتنة وعلى هذا يكون معناه من لازم بيته فهو ضامن على الله ان يحفظه من الافة والفتنة قوله مكتوبة اي مفروضة قيد الحاج بالمحرم لان الحج في اللغة هو القصد والجمع تحاج المسلمين فلو قال مطلقا كاجر الحاج يظن ظان ان معناه كاجر الحاج الذي يقصد صلوة الجمعة ويحتمل ان يكون معناه كاجر الحاج بعد الاحرام لا قبل الاحرام قوله كاجر الحاج المحرم معلوم ان اجر المصلي لا يبلغ اجر الحاج المحرم بل اجر الحاج اكثر ولكن لا يلزم المساوات بين المشبه والمشبه

به في جميع

به في جميع الاشيا بل اذا حصل المشابهة بينهما بشي صح التشبيه يعني كما ان الحاج من اول خروجه من بيته الى ان يرجع الى بيته يكتب له بكل خطوة اجر فكذلك المصلي اذا توضا وخرج الى الصلوة الى ان يرجع الى بيته يكتب له بكل خطوة اجر ولكن بين اجر المصلي واجر الحاج تفاوت الى تسبيح الضحى اي الى صلوة الضحى لا ينصبه اي لا يصرفه عجبه ولا يخرجه شغل غير الصلوة يعني ينبغي ان يكون خروجه للصلوة وحدها الاثر بكسر الهمزة وسكون الثا وبفتحها واحد على اثر صلوة اي عقيب صلوة كتاب في عليين اي عمل مكتوب في عليين واختلف في عليين الاصح انه موضع يكتب فيه اعمال الصالحين قوله نار تعوا الرتع في اللغة ما ياكله الدواب في الصحرا قوله من اتى المسجد لشي فهو حظه يعني من اتى المسجد لعبادة يحصل له الثواب ومن اتاه لشغل دنيوي لا يحصل له الا ذلك الشغل قوله صلى على محمد يعني قال اللهم صل على محمد وسلم فاطمة الكبرى هي فاطمة بنت النبي عليه السلام كنيت بالكبرى لكبر شانها وفضيلتها قوله نهى عن تناشد الاشعار والتناشد قرا الشعر بعض القوم مع البعض التناشد منهي في المسجد سوا كان شعرا فيه اثم او لم يكن فان كان فيه اثم فعلة نهيه ظاهر وان لم يكن فيه اثم فعلة نهيه ان العادة اجتماع الناس لقرا الشعر ورفع الاصوات والتعصب والتباغض بين اولئك الجمع يقول بعضهم هذا الشعر جيد ويقول بعضهم ليس بجيد وهذه الاشيا لا يليق في المساجد فان قرا في المساجد شعر ليس فيه اثم ولم يكن فيه تعصب وتباغض وكثرة رفع الاصوات جاز لانه قرا الشعر بين يدي رسول الله في المسجد ولم ينههم وقد نهى عمر رضي الله عنه حسان بن ثابت عن انشاد الشعر في المسجد في زمان خلافته مع ان حسانا كان شاعر رسول الله وانما نهاه لما ذكرنا لانه لا يراعي الادب بعد رسول الله كما يراعي بحضرته عليه السلام قوله وان يتحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلوة التحلق جلوس الناس في الحلقة يتوجه بعضهم بعضا واما نهاهم عليه السلام عن التحلق لان القوم اذا تحلقوا فالغالب عليهم التكلم ورفع الصوت فاذا كانوا كذلك لا يسمعون الخطبة والناس مامورون باستماع الخطبة والسكون بحيث لا يسلم من دخل وقت الخطبة ولو سلم احد لا يجاب قوله يبتاع اي يشتري قوله ان ينشد يعني ان ينتهض كهلا يتطرد الدم في المسجد ولا يرتفع الاصوات وان تنشد اي وان تقرا وان تقام فيه الحدود اي وان يضرب الزاني حد الزنا والقاذف وكذلك باقي الحدود لانه ربما تتلوث المسجد ويرتفع الاصوات فيه قوله فامبتوها اي فاربلوها واكسروا راحتها بالطبخ قوله الارض كلها مسجد يعني يجوز الصلوة في جميع الارض الا في المقبرة والحمام فان الصلوة تكره فيها قوله في سبعة مواطن المواطن جمع موطن وهو الموضع المزبلة الموضع الذي يكون فيه الزبل والسرجين المجزرة بكسر الزا وبجوز فتحها الموضع الذي يجزر فيه الابل اي يذبح وعلة النهي في المجزرة والمزبلة والمقبرة والحمام النجاسة فان صلى في هذه المواضع بغير سجادة بطلت صلوته وان صلى على السجادة فهي مكروهة للرايحة الكريهة او لخوف ان يصل اليه النجاسة واما الصلوة في قارعة الطريق فيه علتان للنهي احديهما ان الطريق يكون نجسا في ٥ الغالب والثانية انه لا يكون له حضور من كثرة مرور الناس والدواب واراد بقارعة الطريق الذي يترعه الناس والدواب بارجلهم اي يدرقه والقرع الدرق المعاطن جمع معطن بكسر الطا وهو الموضع الذي يجتمع الابل فيه عند الرجوع عن الماء ويستعمل في الموضع الذي يكون فيه بالليل ايضا ووجه النهي فيه ان الرجل فيه لا يامن من ضرر الابل هناك واما الصلوة فوق الكعبة فان لم يكن

شبكة الألوكة www.alukah.net

بين يديه سترة اي بقيه طلاله ليستقبلها بطلت عند الشافعي ويصح عند ابي حنيفة رحمه الله
قوله في مرابض الغنم المرابض جمع مربض بكسر الباء وهو الموضع الذي يكون فيه الغنم بالليل
الاعطان جمع عطن وهو مثل المعطن وقد ذكر قوله لعن رسول الله عليه السلام زايرات القبور
قال في السنة في كتاب التهذيب يكره للنساء زيارة القبور وعلى هذا التاويل ان النهي كان قبل الترخيص
في زيارة القبور فلما رخص في زيارة القبور دخل فيه الرخصة الرجال والنساء وقيل بل نهي النساء عن
زيارة القبور بان لقلة صبرهن وكثرة جزعهن اذا راين القبور قوله والمتخذين عليها المساجد
هذا مثل قوله لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد السرج جمع سراج
وهو المصباح والنهي عن السراج في القبور انما كان لتضييع المال لانه لا ينفع لاحد من السراج ثم
ويحتمل ان يكون النهي للاحتراز عن تعظيم القبور كالنهي عن اتخاذ القبور مساجد فان كان قبر
في مسجد او غيره ويجلس فيه الناس لتلاوة القران والذكر لا باس بوضع السراج ثم ليتفقع الجالسون
بنوره قوله ان حبرا من اليهود الحبر بفتح الحاء وكسرها العالم وذكر في صحاح اللغة ان الحبر
بكسر الحاء اصح من الحبر بفتح الحاء ولكن المشهور في الاستعمال الحبر بفتح الحا فيكون بين الحبر الذي
هو بمعنى العالم والحبر الذي هو بمعنى المداد فرق قوله اسكت هذا مضارع والهمزة للمتكلم ولكن
اسال ربي اي ولكن ارجع الى الحضرة ربي واسئله عن هذه المسئلة ثم قال جبريل بعيني ذهب الى
الحضرة فسال ربه ثم رجع الى النبي عليه السلام ابن دنوت اي اي قربت بعيني آذن لي ان اقرب
منه تعالى اكثر مما قربت في سايرالاوقات ولعل زيادة قربته من الله تعالى في هذه المرة لتعظيم
النبي عليه السلام لانه اتى جبريل من عند النبي الى الحضرة وقد يزيد الحبيب احترام رسول
الحبيب لتعظيم الحبيب **باب الستر** قوله محمد بن ابي سلمة اسم ابيه عبد الاسد بن الهلال
بن عبيد الله القرشي في ثوب واحد اي ازار طويل مشتمل به اشتمل بالازار اذا لفه بدنه يعني
اتزر ببعضه والقى طرفه على عاتقه وهذا دليل على ان الصلوة في ثوب واحد جايز فاذا ستر
الرجل ما بين سرته وركبته صحت صلوته قوله لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على
عاتقيه شي رواه ابوهريرة هذا نهي تنزيه لا تحريم يعني نهي اذا كان له ازار واحد طويل
فليتزر ببعضه وليطرح بعضه على عاتقه فليخالف بطرفيه اي فليتزر ما جد طرفيه وليطرح
طرفه الاخر على عاتقيه فهذا هو المخالفة بين طرفيه قوله صلى في خميصة الخميصة كساء اسود
مربع له علمان وعايشة رضي الله عنها اجرت التثنية مجرى الجمع في قولها لها اعلام ويحتمل ان
يكون لها اكثر من علمين الانجانية كساء غليظ من صوف بغير علم منسوب الى الانبج وهو اسم بلد
وقال الخطابي منسوب الى اذربايجان مخرق بعض حروفه واصحاب الحديث يقولون انبجانية
بكسر الباء واهل اللغة يقولون بفتح الباء فانها اي فان الخميصة الخميصة اصله الخميصة ومعناه
شغلتني ومنعتني الحضور في الصلوة انفا اي في هذه الساعة فاخاف ان تفتنني اي ان تمنعني
عن الصلوة وانما بعث خميصة عليه السلام الى ابي جهم لان اباجهم ارسل اليه تلك الخميصة
بالهدية فلما كرهها رد بها على صاحبها ليصل الحق الى صاحبه وانما قال عليه السلام وائتوني بانبجانية
ابي جهم حيلا ياتي ابوجهم برد هديته عليه فطلب بدل تلك الخميصة من ابي جهم ليطيب قلبه
وفي هذا الحديث اشارة الى ترك النظر والالتفات الى شي في الصلوة فكذلك اشارة الى كراهية

الصلوة على سجادة معلمة منقشة كيلا يزول حضوره وابوجهم هذا هو ابوجهم بن حذيفة
بن غانم القرشي العدوي قوله كانت لعايشة القرام ستر فيه نقوش اميطي اي ابعدي وارفعي
هذا الستر عن تلقاء وجهي فانه تعرض اي تظهر لي نقوشه في صلوتي وهذا مثل الحديث الاول
التصاوير جمع تصوير وهو بمعنى الصورة والتصاوير هنا بمعنى النقوش ان لم يكن على ذلك
القرام صور وان كان فيه صور فالتصاوير تكون بمعنى الصور يا تي بحث تحريم الصور في موضعه
انشا الله تعالى قوله نزوج حرير الغروج بفتح الغاء وتشديد الراشيه فيا لا ينبغي اي لا يليق هذا
للمتقين قال بعض العلما كان لبسه عليه السلام قبل تحريم الحرير ولكن لبسه لتطيب قلب الذي
ارسله وهو مقوقس صاحب الاسكندريه او اكيدر صاحب دومة الجندل على اختلاف قولين
وقال بعضهم لا يجوز هذا الظن في حق رسول الله عليه السلام لانه لا ينعل شيا محرما لاجل تطيب
قلب احد بل انما كان ذلك اللبس قبل تحريم الحرير ونزعه اياه اما اذا كان قد اوحي اليه في الصلوة
تحريمه او كان نزعه لما راي فيه من الرعونة لا لانه حرم بعد فمعنى قوله للمتقين اي للمحترزين من
المعاصي ان قال هذا بعد التحريم وان قال قبله فمعناه لا ينبغي هذا اللمتقين للرعونة والتنعم قوله
وازرته ولوبشوكة وازرته امر مخاطب من زر اذا شد جيب القميص يعني يجوز الصلوة في قميص ليس
تحته سراويل ثم ان كان جيب القميص واسعا بحيث يرى المصلي عورة نفسه في الركوع وغيره
لسعة الجيب يلزمه اي يشد جيبه بشوك او خلال او يخيطه كنية سلمة ابو مسلم واسم ابيه عمرو
بن الاكوع بن سنان الاسلمي قوله ان لا يتقبل صلوة رجل مسبل ازاره المسبل اسم فاعل من اسبال
اذا ارسل الرجل ثوبه بحيث وصل الى الارض من غاية طوله ومصدره اسبال يعني ان الله لا يتقبل كمال
صلوة رجل بطول ذيله ذكره الشافعي رحمه الله اطالة الذيل في الصلوة كما في غير الصلوة وجوز مالك
اطالة الذيل في الصلوة قال لان المصلي قايم في موضع واحد فلا يكون في طول ذيله تكبر بخلاف
من يمشي فان في اطالة ذيله تكبرا وخيلاء روي هذا الحديث قوله لا تتقبل صلوة الحايض الايخمار
اراد بالحايض الحرة التي بلغت سن الحيض لم يريد بها الحايض فان الحايض لا تصلي يعني لا يتقبل صلوة
الحرة الا بخمار وهي المقنعة يعني لا يجوز كشف الراس بخلاف الرجل والامة يجوز لهما كشف الراس وما يتي
دليله في موضعه ان شا الله تعالى اذا كان الدرع سابغا الدرع قميص المراة وليس عليها اذا راى ليس
تحت قميصها ازار ولا سراويل سابغا اي تاما بحيث تغطي اي ليستر ظهور قدميها يعني اذا ستر قميصها ظهور
قدميها جازت صلوتها وقد تقدم بعضهم على ام سلمة يعني قال بعض اصحاب الحديث ان هذا عبارة
ام سلمة لا عبارة رسول الله عليه السلام قوله نهى عن السدل في الصلوة وان يغطي الرجل فاه
السدل مثل الاسبال وقد ذكر قبيل هذا وقوله ان يغطي الرجل فاه يغطي اي يستر فاه اي فمه كان عادة
العرب ان يغطوا افواههم باطراف عمايمهم يجعلون اطراف عمايمهم تحت اذقانهم حتى يصل الى افواههم فنهاهم
رسول الله عن ذلك لان الرجل اذا ستر فمه لا يخرج الحروف من فمه صحيحة فيقرا الحنا الشبرا في الفاتحة
وغيرها قوله خالفوا اليهود الى آخره يعني يجوز الصلوة في النعل والخف اذا كانا طاهرين كنية
شداد ابو يعلى جده ثابت بن المنذر بن اخي حسان بن ثابت قوله اذا خلع نعليه اي نزعهما من رجليه
ما حملكم على صنعتكم هذا قوله اخبرني ان فيها قذرا القذر ما يكرهه الطبع من النجاسة وغيرها
فاختلف في القذر هنا قال بعض العلما انه كان نجاسة واستدل من حكم بجواز صلوة من صلى وفي ثوبه

شبكة الألوكة www.alukah.net

نجاسة ولم يعلم بها بهذا الحديث لانه لم يستانف النبي صلوته مع انه صلى صلوته بنعل نجس وقال بعضهم
ان العذر هنا كان شيأ طاهرا اما بكره الطبع كالنخامة والبزاق فاخبره جبريل بذلك لينزع نعليه كيلا
يتلوث ثيابه بشيء مستقذر وقوله فان رأى في نعليه قذرا اختلف العلماء في العذر هنا ايضا كما اختلفوا
في الاول فان كان العذر هنا شيأ طاهرا فلا كلام في جواز الصلوة فيه وان كان شيأ نجسا فهل يطهر
بمسح النعلين بها بالارض فقد ذكر بحث في باب تطهير النجاسة ووضع النبي عليه السلام نعليه عن
يساره تعليم لامته ان النعال توضع على اليسار وفي لقا القوم نعالهم لما رأوا النبي عليه السلام القا نعليه
دليل على وجوب موافقة المأمومين للامام قوله فلا يضع نعليه عن يمينه وعلة النهي عن وضع النعلين
عن اليمين ما ذكرنا في القا النعلين في الباب المتقدم وقوله او ليصل فيهما يعني اذا كانا طاهرين رواه ابو
هريرة **باب السترة** السترة ما يستر شيأ والمراد هنا سجادة او عصا او غير ذلك مما يظهر به
موضع سجود المصلي كيلا يمر مار بين المصلي وبين موضع سجوده قوله ينبذ والي يمشي العنزة رمح قصير
تنصب اي يغرز العنزة في الارض ليعرف موضع سجوده ليمر المار خلف العنزة لا بين العنزة
وبين المصلي وهذا الحديث يدل على ان المصلي ليبين موضع صلوته بسجادة او ليقف قريبا من
اسطوانة المسجد او ليغرز عصا او ليخط خطا قال المصنف في شرح السنة سترة الامام سترة من
خلفه يعني اذا بين الامام موضع صلوته بعصا وغيرها لا حاجة للمأمومين الى غرز العنزة وغيرها
قوله بالابطح الابطح موضع بمكة وضوء رسول الله عليه السلام اي الماء الذي يتوضى به رسول الله
يتبركون اي يسرعون الى ذلك الماء يأخذونه ويمسحون به وجوههم واعضائهم ليصيبوا بركة رسول
الله بمسح به اي بمسح به اعضائه وهذا دليل على ان الماء الوضوء طاهر قوله في حلة حمراء قال وبلهذا انه
لم يكن تلك الحلة حمراء جميعها بل كان خطوط حمرة لان الثوب الذي هو احمر من غير ان يكون فيه لون
اخر غير الاحمر مكروه للرجال قال الخطابي قد نهى رسول الله عليه السلام الرجال عن لبس المعصفر
وكره لهم الحمرة في اللباس وكان ذلك منصرفا الى ما صبغ من الثياب بعد النسج فاما ما صبغ غزله
ثم نسج فغير داخل في النهي لان ما صبغ غزله ثم نسج جميعه بحيث يكون بعض الوانه احمر وبعضه
لون اخر فان كان الثوب الذي صبغ غزله ثم نسج جميعه احمر فهو منهي كالاحمر الذي يصبغ بعد النسج
وانما نهى الرجال عن لبس الثياب الحمر لما فيه من التشبه بالنساء وقد قال ابن عباس رضي الله عنه
لعن النبي عليه السلام المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال قوله مشمرا
التشمير ضم الذيل ورفعه للعدو ومشمرا هنا معناه مسرعا عن جلادة قوله تعرض راحلته
اي تبرك وتبرك جملة بالعرض بينه وبين القبلة ويصلي نحوه ليكون الجمل ما نعا بينه عليه السلام
وبين المارين عرض يعرض بضم الراء وكسرها اذا وضع شيأ بالعرض اقرأت اي اخبرني اذا
هبت الركاب اي اذا سارت للهاد الى الصحراء اي شيء يصلي هب الهبير يهب هبا اذا نشط في السير
واسرع الركاب جمع لا واحد له من لفظه بل واحدة راحلة فيعد له بتشديد الدال اي يهيئه ويتهيأ
اخرة الرحل خلفه قوله مثل مؤخرة الرحل بكسر الخاء خلف الرحل المجمة وفي المغرب واما مؤخرة الرحل
بالتا فلغة في اخرته وهي خلف الرحل يعني اذا وضع شيأ مرتفعا بقدر مؤخرة الرحل وصلى فلا يضره
من مر وراء ذلك رواه موسى بن طلحة عن ابيه قوله ماذا عليه اي اي قدر عليه من الاثم بسبب
المرور بين يدي المصلي قوله لا ادري قال اربعين يوما او شهرا او سنة قال بعض اصحاب الحديث

انه يريد بهذا اربعين سنة لا شهرا ولا يوما لان هذا وعيد وزجر عن المرور وما فيه الوعيد
اكثر فهو اوفق بمقصود الزجر ولا شك ان الوعيد في اربعين سنة اكثر فيكون اربعين سنة اصح من
اربعين شهرا او يوما وابو الجهيم هذا هو ابو عبد الله بن جهيم الانصاري وتال هو ابن اخت ابي
بن كعب قوله بجاز اي يمر فليتأمله اي فليجاربه يعني فليدفعه بالهتر وليس معناه جواز قتله
بل لو قتله عمدا وجب عليه القصاص ولو قتله خطأ وجب عليه الدية بل معناه المبالغة في كراهية المرور
بين المصلي وبين السترة والمبالغة في استحباب دفع المار قوله فانما هو شيطان يعني يفعل فعل
الشيطان لان تشويش المصلي فعل الشيطان قوله بين اي بخط ويدفع ذلك اي ذلك القطع يعني
اذا مر بين يدي المصلي امرأة او حمار او كلب يبطل صلوته فان كان هناك السترة ومر هذه الثلثة
وراء السترة لا يضره هذا ظاهر الحديث ولكن لا يعمل هذا الحديث على ظاهره لاحاديث باين بعد هذا على
خلاف هذا الحديث ومعنى تقطع الصلوة هنا تنقطع كمال الصلوة لان الرجل اذا مر بين يديه شيء من
هذه الاشياء يتشوش قلبه ويزول حضوره فاذا زال الحضور زال كمال الصلوة قوله معترضة
الاعتراض صيرورة الشيء حايلا بين شيئين وقولها انا معترضة اي انا مضطجعة بينه وبين
القبلة كما يوضع الجنازة بين المصلي وبين القبلة والغرض من هذا الحديث بيان ان المراد لا تقطع
الصلوة اذا مرت او اضطجعت بين يدي المصلي وفي هذا الحديث فايدة لطيفة وهي ان السنة
في الاضطجاع ان يضطجع مستقبل القبلة قوله اقبلت اي جئت الاتان للحمار الانثى نافرت اي
فارت يعني كنت قريبا من البلوغ المغير جدا يعني الغير سترة بل استقبل الى الصحراء والغرض
من هذا الحديث ان مرور الحمار بين يدي المصلي لا تقطع الصلوة قوله فليخط خطا وفي كيفية الخط
خلاف فقيل يخط المصلي من عند قدميه خطا طويلا نحو القبلة وقيل يخط عند موضع سجوده خطا على العرض
يعني ليكن الخط مثل خنازة موضوعة بين يديه قوله فليدن اي فليقرب قال الشافعي رحمه الله
ليكن بين المصلي وبين السترة ثلثة اذرع او اقل ومثله قال احمد وابو حنيفة رحمهما الله ليكن الستر
عند موضع السجود قوله لا يقطع الشيطان عليه صلوته يعني حتى لا يتشوش الشيطان عليه صلوته
كنية سهل ابو عبد الله واسم ابيه عبيد الله ابن ساعده قوله ولا يعمد له صد اصمد بفتح العين في
الماضي وضمها وكسرها في الغابر صمدا اذا قصد يعني اذا صلى الى سترة لا يجعل تلك السترة نلتا وجهه
بل يجعلها مايلا عن يمينه او يساره احترازا عن مشابهة الذين يعبدون الاصنام فانهم يتوجهون
اليها عند السجود قوله وحجارة لنا التا في حجارة وكلت للافراد كما يقال تمر وتمرة ويحتمل ان يكون للتانيث
والغرض من هذا الحديث بيان مرور الحمار والكلب بين يدي المصلي لا تقطع الصلوة قوله وادرؤا
ما استطعتم الدرء الدفع يعني اذا مر بين ايديكم شيء وانتم في الصلوة لا تقطع صلوتكم ولا تبطل صلوتكم
ولكن ادفعوا وامنعوا المار فان المار بين يدي المصلي شيطان اي حمله الشيطان على المرور وانما يجوز
له دفع المار اذا وضع بين يديه سترة او صلى الى سجادة فان لم يصل الى سترة فليس له دفع المار لان
التقصير منه بترك السترة **باب صفة الصلوة** قوله ناحية المسجد اي جانبه المسجد
فانك لم تصل اي لم تصل صلوة صحيحة اذا قمت الى الصلوة اي اذا اردت القيام الى الصلوة فاسبغ الوضوء
الاسباغ الاتمام اي فتوضا وضوءا تاما ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن يعني اقرأ من القرآن ما تعلم فعند
الشافعي رحمه الله لا يصح الصلوة الا بقراءة الفاتحة ان علمها او بقدر الفاتحة من سورة اخرى ان لم يعلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

الفاتحة وان لم يعلم شيأ من القرآن يسبح بقدر الفاتحة وعند ابي حنيفة رحمه الله لا يلزم الفاتحة بل يقرأ المصلي ما شاء من القرآن ولواتى وفي هذا الحديث بيان فرضية الوضوء واستقبال القبلة والتكبير وقراءة القرآن والركوع والرفع منه والسجود الاول والرفع منه والسجود الثانية والطمانينة في هذه الاركان كلها وكون هذه الاركان فريضة في كل ركعة **قوله** فيستفتح اي يبتدي انسخص يشخص اذا رفع صوب يصوب اذا خفض وهو ضد الرفع **قوله** وكان اي وكان رسول الله يقول اي يقرأ في كل ركعتين التحيات **قوله** وينصب رجله يعني وينصب قدمه اليمنى بحيث يضع اصابع رجله اليمنى على الارض ويرفع عقبها عقب الشيطان والافتاء واحد وهو ان يضع الرجل مقعده على عقبيه كما هو عادة الناس اذا جلسوا عند الامراء وقيل الافتاء ان يضع الرجل مقعده على الارض وينصب ركبتيه بحيث يكون تحت قدميه على الارض **قوله** ان يفترش الرجل ذراعيه يعني نهى رسول الله ان يضع الرجل مرفقه وكفه على الارض في السجود بل ينبغي ان يضع كفه ويرفع مرفقه عن الارض **قوله** في نفراي في جماعة حذا منكبيه اي ازاء منكبيه امكن يديه من ركبتيه اي وضع كفيه على ركبتيه وقبض ركبتيه ثم مصر ظهره اي ثم شئ وعوج ظهره في الركوع القتار بفتح القاف وتقديمها على الفاء جمع قفارة وهي حزز الظهر ويستعمل قفار في المفرد ايضا يعني بقوله حتى يعود كل فقار مكانه انه يستقر ويطمئن حتى يسكن كل عظم وعرق غير مفترش اي غير واضع مرفقه على الارض ولا قابضها يعني وغير قابض اصابع يديه بل يبسط اصابعه قبالة القبلة فاذا جلس في الركعتين اي في الركعتين الاوليين قدم رجله اليسرى اي اخرج رجليه من تحت وركه الى جانب الايمن ويضع وركه على الارض اسم ابي حميد المنذر وقيل عبد الرحمن بن عمرو بن سعد الانصاري **قوله** لا تفعل ذلك في السجود يعني لا يرفع يديه اذا قصد السجود **قوله** واذا قام من الركعتين يعني اذا قام من الركعة الثانية في الركعة الثالثة رفع يديه ورفع اليدين في هذا الموضع ليس في مذهب الشافعي بل مذهب الشافعي ان يرفع المصلي يديه عند تكبيرة الاحرام واذا ركع واذا رفع راسه من الركوع وعند ابي حنيفة لا يرفع المصلي يديه الا عند تكبيرة الاحرام **قوله** ورفع ذلك ابن عمر الى نبي الله عليه السلام يعني يقول ابن عمر فعل النبي هكذي **قوله** فروع اذنيه فرع الاذن اعلاها وقال الشافعي يرفع المصلي يديه عند تكبيرة الاحرام حذا منكبيه وقال ابو حنيفة حذا اذنيه وذكر ان الشافعي حين دخل مصر سأله اهل مصر عن كيفية رفع اليدين عند التكبير فقال يرفع المصلي يديه بحيث يكون كفاه حذا منكبيه وابهاه حذا شحمتي اذنيه واطراف اصابعه فروع اذنيه لانه جاء في رواية رفع اليدين الى المنكبين في رواية الى الاذنين وفي رواية الى فروع الاذنين فعل الشافعي بها ذكرنا في رفع اليدين جمعا بين الروايات الثلاث **قوله** في وتر من صلاته اي الركعة الاولى والثالثة وكل ركعة لم يقرأ فيها التحيات فالسنة ان يجلس المصلي اذا رفع راسه من السجدة الثانية لحظة بقدر قراءة سورة الاخلاص ويسمى تلك الجلسة جلسة الاستراحة **قوله** لم ينهض اي لم ينهض حتى يستوي قاعدا الى حي يجلس **قوله** ثم التحف بثوبه التحف اي ستر بعض اخرج يديه من الكم اذا اراد للاحرام فاذا فرغ من التكبير ادخل يديه في كميه ثم اخرجهما اذا رفع يديه للركوع ولعل التحاف يديه بكميه لبرد شديد او لبيان ان كشف اليدين عند التكبير غير واجب **سجد** بين كفيه اي وضع كفيه بازا منكبيه في السجود وكنية وايل ابو هنيدة جده ربيعة بن وايل بن يحمر الحضرمي **قوله** يؤمرون اي يضع الرجل اليد اليمنى يعني السنة للمصلي ان يضع يده اليمنى فوق يده اليسرى اذا فرغ من

تكبيرة الاحرام ويضعها بين السرة والصدر عند الشافعي وتحت السرة عند ابي حنيفة رحمه الله **قوله** سمع الله لمن حمده يعني قبل الله حمد من حمده هوي بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر هويا اذا نزل من علو الي سفل وهو يا يضم لها اذا ارتفع من علو سفلا الي علو **قوله** طول القنوت للقنوت تطويل القيام في الصلوة ويقدر بهذا الحديث افضل الصلوة صلوة فيها طول القنوت اي طول القيام والقراءة **قوله** في عشرة اي بين عشرة انفس من الصحابة فاعرض اي بين يعتدل اي يستوي فاياصبي يصبي بتصبية اذا اخفض راسه واقنع بتنع اذا رفع راسه فنجافي اي فيبعد مرفقيه عن جنبيه فتح بالخاء المعجمة وبفتح العين في الماضي والغابر فتحا اذا كسر اصابع الرجل او اليد الى جانب الكف ثني يثني ثنيا وثني يثني ثنية اذا عوج شيأ وحناه يصنع اي يفعل الترك ان يجلس الرجل على وركه الى جانب اليمنى ويخرج رجليه من تحته قوله صحيح قال ابو عيسى هذا الحديث حسن صحيح فكان عادة ابي عيسى في كل حديث جاء فيه روايات كثيرة وفيه من الصحة اكثر من احاد بث اخران يقول هذا حديث صحيح **قوله** وتر يديه التوتير جعل الوتر على القوس يعني اجد مرفقيه عن جنبيه حتى كان يده كالوتر وجنبه كالقوس يخي تنحيه اذا ابعده امكن اي وضع فرج اي فرق اي غير حايل الى غير واضع واقبل بصدر اليمنى اي وجه اطراف اصابع رجله اليمنى الى القبلة افضى اي وصل **قوله** بحيال منكبيه اي بحذا منكبيه **قوله** بيمينه يعني اخذ بكفه الايمن كفه الايسر في القيام **قوله** اقرا يا ام القرآن ام القرآن سورة الفاتحة سميت ام القرآن لانها اول القرآن في التلاوة الا يرى انها مكتوبة في المصاحف قبل سورة البقرة الم الاصل وما شا الله ان تقرا يعني وما رزقك الله ان تقرا من القرآن بعد الفاتحة ومكن ولو عكن اي اركع ركوعا تاما مع الطمانينة **قوله** حتى تطمئن اطمئن اذا سكن واستقر يعني حتى تجلس في اخر صلوتك يعني حتى تفرغ واغاقال تطمئن واراد به الجلوس في اخر الصلوة لان اخر الصلوة موضع الاستقرار والسكون وطول قراة الدعوات **قوله** ثم تشهد بفتح التا وتشديد الها معناه احضر وابتو كبر واحضر قلبك فاحمد الله اي قل ربي الحمد لله وكبره اي وكبر الله اكبر وهلله اي قل لا اله الا الله حدر رفاعة مالك بن عجلان بن عمرو الانصاري **قوله** الصلوة مثنى مثنى يعني الصلوة يصلي ركعتين يعني يسلم من كل ركعتين وهذا في الصلوة النوافل والسنن عند الشافعي رحمه الله صلوة النوافل والسنن فالافضل فيها ان يسلم في كل ركعتين ليلا كان او نهارا وعند ابي حنيفة الافضل ان يصلي اربع ركعات بتسليمة ليلا كان او نهارا **قوله** تشهد وتخشع وتضرع وتمسكن كلها مصدر ومنون هكذا جا في الرواية **قوله** تشهد اي في كل ركعتين يقرا التحيات **قوله** تخشع اي في الصلاة تخشع اي ليكن فيها تخشع وهو سكون الظاهر والباطن وطمانينة الرجل لا يتحرك ولا يلتفت يمينا ويسارا والتمسكن اظهار الرجل المسكنة من نفسه **ثم** تقنع اي ثم ترفع يديك يقول معناه يعني ترفعهما الى ربك تطلب منه حاجتك ومن لم يفعل ذلك اي من لم يفعل هذه الاشيا في الصلوة فهو خداج اي فعل صلوته ناقص

باب ما يقول بعد التكبير

ليسكت بين التكبير بضم الياء وكسر الكاف مضارع اسكت اسكاتا بمعنى سكت والاسكات ههنا ترك الجهر لا ترك الكلام اصلا بابي وابي الباء للتفدية تقديره انت مفدي بابي وامي اي فديت بابي وامي اي جعل ابي وامي فداك اسكاتك بالنصب مفعول مقدم اي اسئل اسكاتك ما تقول بينهما ويجوز ان يكون تقديره في اسكاتك ما تقول فحذف في ونصب اسكاتك نقتي اي تطهرني

شبكة الألوكة www.alukah.net

التنقية التطهير قوله بالماء والثلج والبرد يعني انواع المطهرات هذه الثلثة فكل ثوب غسل بهذه الثلثة يكون على غاية الطهارة والنظافة يعني اغسلني من الذنوب بانواع المغفرة غسلا تاما قوله اذا قام الى الصلوة قال اذا قام الى الصلوة كبر ثم قال وجهت وجهي الى آخره هكذا في هذا الحديث مذكور في سنن ابي داود وجهت وجهي اي صرفت وجهي الى الله فاعرضت عن غيره ويحتمل ان يكون معناه قصدت بعبادتي الى الله واخلصت بعبادتي لله فطر اي خلق حنيفا منصوب على الحال والحنيف المائل عن غير ملة الاسلام الى الاسلام ونسكي اي عبادتي ومحياي اي حياتي ومماتي اي موتي يعني انا لله في الحيوة وبعد الممات المنقاد والمطيع لله سبحانك اسم اقيم مقام المصدر وهو التسبيح وتقديره اسبحك تسبيحا اي انزهك وابعدك مما لا يليق بحضرتك من اوصاف المخلوقات وبحمدك تقديره اسبحك واحمدك ويحتمل ان يكون تقديره وفقني بحمدك اي بان احمدك واعترفت اي اقررت بسيئاتي اي بسبب الاخلال لبيك اي اجبتك فرامركم اجابة بعد اجابة وقوله وسعديك اي وساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة المساعدة الموافقة والشر ليس اليك يعني والشر ليس مما يتقرب به اليك وقيل معناه والشر لا يضاف اليك بحسن الادب الا ترى انه لا يقال لله خالق الخنازير وان كان خالقها لانه ليس في هذا اللفظ تعظيم بل تقال يا خالق البريات فكذلك هو خالق الخير والشر جميعا ولكن لا تقال يا خالق الشر كما قال ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام الذي خلقني فهو يهدين والذي هو يطعمني ويسقين واذا مرضت فهو يشفين اضاف الخلق والاطعام والسقي الى الله لما فيها من التعظيم قال فاذا مرضت فهو يشفين اضاف المرض الى نفسه لما ليس فيه من التعظيم وقيل معناه والشر لا يصعد بنسبته الي افعالك يعني ليس في افعالك شر لانك اذا خلقت الشر وبينته لعبادك ونهيتهم عن فعله فلا يكون فعلك شرا انا بك اي انا بك احيا واموت واستجيب واتقوى وقوله واليك اي واليك مرجعي ومابي وحولي وقوتي خشع اي خضع وتواضع واطاع قوله بعد اي بعد السموات والارض يعني لك من الحمد ملا السموات يعني ملا السموات وملا الارض وملا غير السموات والارض مما شئت وما انت اعلم به مني يعني قد يكون في ذنوب لا اعلمها وانت تعلمها استغفرك منها انت المقدم اي انت توفق بعض العباد للطاعات انت المؤخر يعني انت تخذل بعض العباد من النصرة والتوفيق على الطاعات ويحتمل ان يكون معناها هنا انت الرافع وانت الخافض والمعز والمذل لا منجا منك ولا ملجا الا اليك تقديره لا ملجا ولا منجا منك الا اليك اي لا فرار من عذابك الا اليك يعني النجا هو الذي يلجا اليك ويستعيذ بك منجا مصدر ميمي او مكان من نجا ينجو وملجا مصدر ميمي او مكان من لجا يلجا اذا التجا وهرب من احد الى كنف احد قوله حفزه النفس اي حركة النفس من كثرة السوعة في الطريق الى الصلوة المحفز التحريك النفس بفتح الفاء معروف بارك اذا اجعل البركة في شيء مبارك فيه اي جد اجعلت البركة فيه اي جد الكثير اغاية الكثرة يبتدرونها اي يسبق بعضهم بعضا في كتبة تلك الكلمات ورفعها الى حضرة الله لعظم قدرها قوله تباركت اسمك اي كثرت بركة اسمك في السموات والارض اذ وجد كل خير من ذكر اسمك وتنور وحصل البركة في كل موضع ذكر او كتب اسمك فيه وتعالى جدك الجد العظمة وتعالى تفاعل من العلو اي علا ورفع عظمتك على عظمة غيرك غاية العلو والرفعة جل اي عظم وذكر المصنف ان هذا الحديث ضعيف وهذا ضعيف عند قليل من اصحابنا الحديث ولكنه حديث حسن الاسناد قوي عند اكثرهم قوله بكرة اي في اول النهار

واصيلا

واصيلا اي في آخره وانما قال هذا كقوله تعالى وسبحوه بكرة واصيلا بالذكر لاجتماع ملائكة الليل وملائكة النهار في هذين الوقتين من نحبة اي مما يامر الناس من التكبر النخ التكبر وتنشه مما يامر بعض الناس بانشاء الشعر المذموم ما فيه هجو مسلم او كفر او فسق وقيل النفث السحر وهمزه اي من جعله احد المجنونا والمجنون من يرى الجن او شيطانا فيسقط من الخوف وقيل همزه الوسوسة كنية جبير ابو محمد جده عدي ابن نوفل بن عبد مناف القرشي قوله سكتتين والغرض من السكتة الاولى ليشرع المامومون من الثنية وتكبيرة الاحرام لانه يقرا الامام الفاتحة عقيب التكبير ويا يكون بعض المامومين مشتغلا بالثنية والتكبير فيفوته بعض سماع قراءة الامام الفاتحة والغرض من السكتة الثانية ليقرا المامومون الفاتحة بعد فراغ الامام منها وليتحقق الامام النفس وليستريح ثم يقرا السورة والسكتة الثانية سنة عند الشافعي واحمد كالسكتة الاولى ومكروهة عند ابي حنيفة ومالك قوله ولم يسكت يعني اذا قام من الركعة الثانية الى الركعة الثالثة لم يسكت بل قرا الفاتحة كما وصل الى القيام وانما لم يسكت لان هذا الموضع ليس من الموضعين من اللذين روي فيهما السكتة باب القراءة في الصلوة قوله فصاعدا يعني او اكثر يعني قراءة الفاتحة واجبة وقراءة شيء من القرآن بعد الفاتحة سنة الصعود الارتقاء من سفل الى علو والصاعد اسم فاعل منه ومعنى الصاعد هنا الزايد وصاعدا منصوب على الحال وهذا اللفظ لا يتغير سواء كان حالا من مذكر او مونث وتقديره كون صاعدا حالا ان تقديره لمن لم يقرا بام القرآن فقط او بام القرآن في حال كونه قراته صاعدا اي زايدا على ام القرآن قوله نهي خداج الخداج مصدر خدجت الناقة تخدج بفتح العين في الماضي وكسرها في الغابر اذا اسقطت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلقة والمخدج الولد الذي صورته وخلقته تامة ومدة نا قصة واخدجت الناقة اذا اسقطت ولدها ناقص الخلقة تام المدة والمخدج بفتح الدال ذاك الولد والخداج هنا مصدر اقيم مقام اسم الفاعل بمعنى الناقص في نفسك اي بحيث لا يسمع اذنك ولا يجهر صوتك بحيث تشوش الصلوة على من يقربك ومن لم يسمع اذنه قراة نفسه لم يعتد بقراته الا اذا كان اصم تتمت الصلوة الصلوة ههنا الفاتحة سميت الصلوة الفاتحة صلوة لما في الصلوة من القراة وقوله بيني وبين عبدي نصفين اراد بنصفين من جهة المعنى لا من جهة اللفظ لان لفظ الحمد والثنا ينتهي بقوله اياك نعبد ومن قوله واياك نستعين الى اخر السورة دعا ولا شك ان صنف الدعا اكثر معناه نصف هذه السورة حمد وثنا لي ونصفها دعا للعبد ومعنى النصف البعض هنا يعني بعضها لي وبعضها له يجدني اي ذكرني بالعظمة ومصدره التمجيد نستعين اي نطلب العون عن الامور منك الصراط المستقيم يعني به كل فعل وقول ونية يرضاه الله الذين انعمت عليهم يعني بهم الانبيا والاولياء غير المغضوب عليهم يعني بهم اليهود ولا الضالين اي وغير الضالين يعني بهم النصارى يعني بقوله اهدنا ثبتنا يعني ثبتنا على طريق انبيايك واوليايك وسيرتهم دون اليهود والنصارى بل ابعدنا عن افعالهم واقوالهم قوله يستحمون يعني يبتدرون بفاتحة الكتاب لا بسورة اخرى وقال بعض العلما معناه انهم يسرعون بسم الله الرحمن الرحيم كما يسرعون بالتعوذ ثم يجهرون بالحمد لله قوله من وافق تامينه التامين ان يقول الرجل امين ومعناه اللهم استجب يعني اذا امن الامام بعد قراة الفاتحة تومن الملا فمن امن من المامومين في الوقت الذي تومن فيه الملايكة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر قوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

فانتهوا اي سكتوا واذا كبر فكبروا يعني موافقة الامام واجبة وقوله واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا لك الحمد يدل يعني يقول الامام في الرفع من الركوع سمع الله لمن حمده ويقول المأموم ربنا لك الحمد وبهذا قال ابو حنيفة ومالك واحمد رحمهم الله وقال الشافعي يقول الامام والمأموم سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد للماوردي ابن عمران رسول الله عليه السلام اذا رفع راسه قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد هذا في الامام ولم يجي في الحديث ان المأموم يقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد قال الخطابي وان لم يجي في الحديث ان المأموم يقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد ولكن قد جاء في الحديث انما جعل الامام ليؤتم به وانما يكون المأموم مؤتما بالامام اذا قال ما يقوله الامام قوله يسمع الله لكم بكسر العين وكان يسمع يجوز وما يجواب الامر فحرك بالكسر ليسكون العين ولام التعريف قوله واذا قرأ فانصتوا انصتوا اي اسكتوا ولا تقرؤا حتى يفرغ الامام من الفاتحة قال ابو حنيفة لا يجب قراءة الفاتحة وغيرها على المأموم بل يسكت المأموم وقال الشافعي يجب عليه قراءة الفاتحة لقوله عليه السلام لا صلوة لمن لم يقرا بام القرآن قوله وبيسمعنا الاية احيانا يعني يقرا في صلوة الظهر سرا وربما يرفع صوته ببعض كلمات الفاتحة او السورة بحيث يسمع حتى نعلم ما يقرا من السورة قوله مخذراي نتقد والحذر التقدير قوله قرا في المغرب بالطور وهذا الحديث وما اشبه ذلك يدل على ان وقت المغرب باق الى قريب من غروب الشفق لان رسول الله عليه السلام كان يقرا على التاني من غير عجلة وسورة الطور اذا قرئي على التاني يغرب الفراغ منها من غروب الشفق قوله يقرا في المغرب بالمرسلات عرفا معناه ظاهر ام الفضل هي اخت ميمونة زوجة النبي وقد ذكرت قوله فاعترف رجل فسلم ثم صلى وحده انحرف اي انصرف يعني ترك رجل من القوم صلوته مع معاذ وفارق متابعته وسلم من الصلوة قبل تمامها ثم استانف الصلوة وصلى منفردا واما سلم واستانف الصلوة لانه تعلم ليعلم لو فارق الامام بالنية وايتم صلوته من غير استيناف الجاز ذلك صلوته قوله وانصرف يعني خرج من المسجد قوله فبلغ ذلك الرجل ان معاذا قال في حقه انه منافق فاتى النبي عليه السلام اي اتى الرجل النبي عليه السلام وتسعي بنواضحنا النواضح جمع ناضحة او ناضح وهو الجمل الذي ينزع الماء من البئر ويسقي به الزرع يعني اطال معاذ الصلوة فلو صيرت معظم اقدر على القوم الا قليلا فلو كان حالي كذلك لم اقدر على نزع الماء الباردة الليلة الماضية بجوزت اي تركت متابعته الجوز الاختصار الفتان الذي يوقع الناس في الفتنة يعني تطويل الصلوة وتودي الناس بطول الصلوة فلا تفعل هذا بل اختصر واقرا السور القصار في الصلوة قوله والليل اذا يغشى يعني به اذا الشمس كورت كنية عمرو ابو سعيد جده عمرو بن عثمان بن عبد الله القرشي قوله جاذكر موسى اراد بذكر موسى قوله تقالي ثم ارسلنا موسى واخاه هرون واراد بذكر عيسى وجعلنا ابن مريم وامه اية السنغلة والسعالة واحد يعني لما اخذته السعلة لم يقدر على اتمام السورة فقطعها ودلع كنية عبد الله ابو عبد الرحمن جده ابو السايب واسم ابي السايب صيفي ابن عائذ القرشي قوله في السجدة الاولى يعني في الركعة الاولى قوله ما كان بالاستفهام يعني اي شيء يقرا في العيدين لم يعرف اسم ابي واقد ولا اسم ابيه وهو من قبيلة الليث بن بكر قوله في ركعتي الفجر اراد بركعتي الفجر سنة الصبح قوله في ركعتي الفجر اراد بركعتي الفجر سنة الصبح ايضا قوله والتي في ال عمران يعني الاية التي اولها قل يا اهل الكتاب تعالوا قوله يفتتح صلوته ببسم الله يعني يجهر ببسم الله في اول الفاتحة بحيث يسمع وهذا مذهب الشافعي ومذهب ابي حنيفة الاسرار ببسم الله قال الشافعي في احد قوليه وقال عبد الله بن المبارك بسم الله الرحمن الرحيم اية من الفاتحة

ومن كل سورة الا سورة التوبة وقال الاخرون هي اية من الفاتحة واما في غيرها كتبت للفصل بين السور وليست اية من غير الفاتحة قوله ضعيف ذكر ابو عيسى ان اسناد هذا الحديث ليس بقوي وعند اخرين قوي قوله امين يجوز بالمد بعد الهمز وامين بغير المد والميم مخففة في اللغتين قوله لما في المسئلة اي بالغ في الدعا اوجب اي اوجب الجنة لنفسه او اوجب اجابة دعايه وهذا الحديث يدل على ان من دعا يستحب له ان يقول بعد دعايه امين وان كان الامام يدعوا القوم يومنون فلا حاجة الى تامين الامام بل الداعي منه والتامين من القوم ولم يعرف اسم ابي زهير ولا اسم ابيه قوله قرا في صلوة المغرب سورة الاعراف في هذا الحديث اشكال لان النبي عليه السلام كان يقرا على التاني وسورة الاعراف اذا قرات على التاني في صورة المغرب يدخل وقت العشا قبل الفراغ منها وحينئذ يفوت صلوة المغرب وتاويله انه عليه السلام قرا في الركعة الاولى قليلا من سورة الاعراف ليدرك ركعة من الوقت ثم قرا باقيها في الركعة الثانية ولا باس بوقوع الركعة الثانية او الثالثة خارجا من الوقت ويحتمل ان يريد به الراوي انه عليه السلام قرا بعض سورة الاعراف لا كلها فتلفظ الراوي بسورة الاعراف واراد بعضه قوله خير سورتين قرانا واعلم ان هاتين السورتين ليستا خيرا من سايز السورة على الاطلاق بل معناه ليست سورة مثلهما في قلة الالفاظ وكثرة المعاني من التعوذ بالله من شر الاشرار قوله كيف راينتي يعني كيف راينتي قرانتها في صلوة الصبح فلو لم تكونا عظيمتي القدر لما قرانتا في الصلوة قوله كان النبي عليه السلام يقرا في صلوة المغرب ليلة الجمعة قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد واعلم ان هذا واشباهه ليس على الدوام بل يقرا في كل وقت ليعلم الناس جواز ما يقرا قوله ما احصي ما سمعت رسول الله عليه السلام الاحصا العدما سمعت ما خبر به بمعنى الذي يعني لا اقدر ان اعد المرات التي قرانيها رسول الله في سنة المغرب وسنة الصبح قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد قوله من فلان يعني عمر بن عبد العزيز السبع المفصل اوله سورة يا ايها الذين امنوا الا تعدوا الى اخر القرآن سمي مفصلا لان اقصار كل سورة تنفصل من الكلام القصار جمع قصير والطوال جمع طويل مثل طوال المفصل من سورة ق الا تعدوا الى سورة عم وواسطه من عم الى والضحى والقصار من الضحى الى اخر القرآن قوله تنقلت عليه القراة تعسر القراة على النبي لكثرة اصوات المأمومين بالقراة فالسنة ان يقرا المأمومين بالسر بحيث يسمع كل واحد قراة نفسه ولا يرفع صوته كملا يشوش القراة على الاخرين قوله تنازعني القرآن المنازعة ان يجذب كل واحد من الشخصين شيا من صاحبه يعني يشوش قراة المأمومين علي قرايتي واعلم ان الائمة اختلفوا في قراة المأموم الفاتحة خلف الامام فاصح قولي الشافعي انه يقراء في السرية والجهرية ومذهب مالك واحد واحد قول الشافعي انه يقراها في السرية دون الجهرية لان استماعه في الجهرية قراة الامام كفيه ومذهب ابي حنيفة لا يقرا في السرية ولا في الجهرية قوله انصرف اي فرغ انتفا يعني الان قوله انا نزع القرآن انا نزع بضم الهمزة وفتح الزا والهمزة للمتكلم وهو فعل مضارع لم يسم فاعله ومفعوله الاول مضمر فيه والقرآن منصوب الثاني ومعناه ان يشوش علي في القراة جمع بعض المأمومين بالقراة قال فانتهى الناس عن القراة انتهى اي ترك ومعناه في قول من قال لا يقرا المأموم الفاتحة في الجهرية انهم تركوا القراة خلف الامام في صلاة الجهرية وفي قول من قال يقراها معناه ان الناس تركوا رفع الصوت في القراة خلف الامام قوله مناج اصله مناجي فاسكنت الياء وحذفت وهو اسم فاعل من ناجى اذا اجرى سرا الكلام خفي

شبكة الألوكة www.alukah.net

بين اثنين قوله فلينظر ما يناجيه به يعني فليكن قلبه حاضرا في ذلك الوقت ليصح القراءة وليكن
قراءته عن التعظيم قوله ولا يجهر بعضكم على بعض يعني ليقرا كل واحد ما يقرا من غير رفع صوت حتى لا يشوش
القراءة على الآخرين فانهم لو رفعوا اصواتهم لا يدري كل واحد ما يقرا ولا يكون له حضور رواه ابو حازم التمار
عن البياضي عن رسول الله عليه السلام قوله ليوتم اي يقتدي قوله ان لا استطيع ان اخذ الى اخره اعلم
ان هذه الواقعة لا يجوز ان تكون في جميع الازمان لان من يقدر على تعلم هذه الكلمات يقدر على
تعلم الفاتحة لا محالة بل تاويله لا استطيع ان اتعلم شيا من القران في هذه الساعة وقد دخلت
على وقت الصلوة فقال له رسول الله عليه السلام قل سبحان الله الى اخره اي فمن دخل عليه وقت
صلوة مفروضة ولم يعلم الفاتحة ولم يعلم شيا من التسبيحات لزمه ان يقولها في تلك الصلوة بدل
الفاتحة فاذا فرغ من تلك الصلوة لزمه ان يتعلم الفاتحة فمن لم يعلم الفاتحة وعلم شيا من القران
لزمه ان يقرا ما يعلم من القران بقدر الفاتحة في عدد الايات وهي سبع ايات وفي الحروف ولا يجوز
ان ينقص منها فان لم يعلم شيا من القران لزمه ان يقول هذه الكلمات لان النبي عليه السلام علمها
ذلك الرجل ان يقراها في الصلوة ولانه روي ان النبي قال افضل الذكر بعد القران سبحان الله و
الحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله قوله هذا لله فعالي يعني هذه الكلمات
ذكر الله علمني شيا يكون لي فيه دعاء والي واستغفار وكنية عبد الله ابو معوية واسم ابي اوفى علقمة بن
خالد الاسلمي قوله بعده اي بعد القران وهذا الحديث يدل على استحباب اجابة العبد ربه فيما يقرا
من القران فيما يامره او ينهاه يعني اذا قرا اية يامر الله فيها فليقل سمعنا واطعنا واذا قرا اية
نهي فليقل انتهينا واذا قرا اية رحمة فليسئل الله رحمته واذا قرا اية العذاب فليستعوذ بالله من
عذابه فعند الشافعي يجوز هذه الاشيا في الصلوة وغيرها وعند ابي حنيفة لا يجوز الا في غير
الصلوة قوله احسن مردودا اي احسن ردا واجابة والمردود ههنا بمعنى الرد لانه جاء في
بعض الروايات احسن ردا قوله فباي الاء ربكما تكذبان الخطاب للانس والجن الا النعم يعني اي
نعم مما انعم الله عليكم تجحدون يعني تعلمون ان النعم من الله تعالى ثم تجحدون نعمه بترك شكره وتكذيب
رسله وعصيان امره كتاب الركوع اقيموا اي اتموا من يعدني اي من خلفي يعني اني اعلما
تفعلون خلف ظهري من نقصان الركوع والسجود قوله ما خلا اي ما عدا يعني كان قيامه
وقعوده للتشهد طويلين وباقي اركان الصلوة مما ثلا لم يكن طويلا قوله قريبا من السوا اي
قريبا من التماثل يعني لتشبه بعضه بعضا قوله حتى تقول بالرفع وكذلك حيث دخل حتى على لفظ
مضارع لا ينصب حتى قوله قد اوهم اوهم اذا ترك اية من القران واوهما اذا اوقع احدا في الغلط
فعلى معنى الترك يكون معناه وقف حتى قلنا انه ترك ذلك الركوع والاعتدال وعاد الى القيام
من غاية طول قيامه وعلى معنى الايقاع في الغلط يكون لغتان اوهم بضم الهمز وكسر الهاء اي اوقع
في الغلط ووقف من السهو قوله يتاول القران يتاول اي يفسر يعني يقول معنى القران بعبارته
ولكن لا يقرا القران في الركوع قوله عليه السلام سبحانك اللهم تعالى ربنا وبحمدك هذا اجابة قوله
تعالى فسبح بحمد ربك حين تقوم وقوله اللهم اغفر لي هذا اجابة قوله تعالى وقل رب اغفر وارحم اي
قوله سبوح قدوس معناهما ظاهر منزه عن اوصاف المخلوقات وسبوح قدوس خبر ان مبتدا
محذوف تقديره ركوعي وسجودي لمن هو سبوح قدوس رب الملايكة والروح والروح اسم جبرئيل

والروح ايضا اسم ملك يكون اذا وقف لجميع الملايكة اذا وقفوا وافرد الروح هنا بالذكر مع انه
من الملايكة للتشريف والتخصيص وقال رسول الله عليه السلام قوله فعظموا فيه الرب اي قولوا
سبحان ربي العظيم قوله واجتهدوا في الدعا اي بالغوا في الدعا والمراد به الدعا بعد قوله سبحان ربي
الاعلى وليس المراد ان يدعوا الرجل في السجود من غير ان يقول سبحان ربي الاعلى قوله فقمن اي جد
وحقيق ان يستجاب لكم لان السجود اقرب ما يكون فيه العبد الى ربه فيكون الدعا في تلك الحالة
اقرب الى الاجابة وانما نهي عن القراة في الركوع والسجود لان القراة موضعها القيام وكل موضع مخصوص
بشي قوله فانه من وافق قوله قول الملايكة يعني اذا قال الامام سمع الله لمن حمده يقول الملايكة
ربنا لك الحمد فقولوا انتم ايضا ربنا لك الحمد قوله اهل الثنا والمجد يجوز اهل بالرفع على تقدير انت
اهل الثنا والمجد ويجوز بالنصب على تقدير يا اهل الثنا والمجد احق ما قال العبد احق اي اولى تقدير
هذا الكلام انت احق بما قال العبد من المدح من غيرك قوله ولا ينفع ذا الجد منك الجد الجد الغنى
والعظمة تقديره ولا ينفع الجد ذا الجد منك اي لا يمنع عظمة الرجل وغناه عذابك عنه ان شئت به
عذابا وهلاكا بل لا ينفعه الا طاعتك قوله يكبهن اول اول مبني على الضم بان حذف منه المضاف
اليه وتقديره اول كل واحد منهم يسرع ليكتب هو الكلمات قبل الاخرين ويصعد بها الى حضرة الله
تعالى لعظمة قدرهو الكلمات قوله ولا تجزي صلوة الرجل اجزى يجزي اذا اغنى يعني لا يجوز صلوة من
لا يستوي ظهره في الركوع والسجود والمراد منها الطمانينة والطمانينة واجبة في الركوع والسجود والرفع
منهما عند الشافعي واحمد وليست الواجبة منهن عند ابي حنيفة رحمه الله قوله اجعلوها في ركوعكم يعني
قولوا في الركوع سبحان ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الاعلى قوله ادناه اي اقله واعلم ان اقل الركوع
ان ينحني بحيث يتوله يديه الى ركبتيه بان يمد يديه الى ركبتيه وقوله سبحان ربي العظيم سنة ولذلك يحث
السجود والمراد من قوله ادناه اي ادنى الكمال والا فالكمال ان يزيد سبحان ربي العظيم الى سبع مرات
او يقول اللهم لك ركعت الى اخره كما تقدم وفي السجود ان يقول اللهم لك سجدت الى اخره باب السجود
وفضله امرت ان اسجد على سبعة اعظم الاعظم جمع العظم واليدين اي كفين يعني امرت ان اضع هذه
الاعضا السبعة على الارض اذا سجدت قوله ولا اكفت الثياب والشعر اكفت الضم والجمع يعني لا اضم
ثيابي وشعري الى نفسي وان لا ارفعهما عن الارض بل امرت ان اتركهما حتى يقع على الارض ليسجد جميع
اعضائي وثيابي معي فهذا الحديث قالوا بكره قتل الشعر وعقد خلف القفا ورفع الثياب عند السجود
واعلم ان مذهب الشافعي واكثر الائمة وجوب وضع الجبهة ووضع الانف سنة وقال ابو حنيفة رحمه
الله اي واحد من الجبهة والانف في السجود وضعه جاز وقال الشافعي يجب كشف الجبهة في السجود
وقال ابو حنيفة ومالك واحمد يجوز ان لا يكشف جبهته واما وضع الكفين والركبتين والقدمين
على الارض في السجود فلا يجب عند اكثر العلما وفي احد قولي الشافعي وفي قوله الثاني يجب ثم هل يجب
كشف الكفين والقدمين ام لا فيه قولان الاصح انه لا يجب قوله اعتدلوا في السجود الاعتدال الاستوا
يعني ليضع احدكم كفيه على الارض في السجود وليرفع مرفقيه عن الارض وبطنه عن فخذيه هذا هو
الاعتدال في السجود قوله ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب وفي بعض النسخ ابساط الكلب
يوزن افعال وهذا خطا بل انبساط الكلب يوزن انفعال يعني لا يفترش احدكم ذراعيه كما يفترش
الكلب ذراعيه وافتراش الذراعين ان يضع المرفقين والكفين على الارض قوله جافى اي ابعد الجبهة

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولد الضأن ليعين فرق بين يديه وجنبيه بحيث تقدر سخلة ان تمر بين يديه وجنبيه قوله فرج اي وسع بجيمة ام عبد الله وابو بها الحارث بن المطلب بن عبد مناف وابو عبد الله اسمه مالك بن قيس بن الاودي وكنية عبد الله ابو محمد قوله دفء اي صغيرة جلة بكسر الجيم اي كبيرة قوله فقدت رسول الله ليلة من الفراش فقدت ضد وجد فالمتسته اي طلبته فوقعت يدي يعني طلبته باليد فمددت يدي من الحجرة الى المسجد فوقعت يدي على تحت قدمه وهو في السجود اعوذ برضاك من سخطك اي اطلب رضاك واسئلك ان لا تحفظ علي بعين ان لا تؤاخذني بفعل يوجب سخطك ولذلك معنى ويمعاقبتك من معقوبتك يعني اطلب ان تعافيني ولا تعاقبني واعوذ بك منك يعني افر اليك من ان تعذبني بذنبي وبتقصيري في طاعتك لا احصي ثنا عليك اي لا اطيق ان اثني عليك بكما تستحقه وتحبه بل انا قاصر عن ان ابلغ ثناي قدر استحقاقك انت كما اثنيت على نفسك بقولك فلله الحمد رب السموات ورب الارض رب العالمين وله الكبرياء في السموات والارض وهو العزيز الحكيم وما اشبه ذلك من الايات التي حمدت نفسك فيها قوله وهو ساجد الواو في وهو ساجد للحال يعني اقرب حالات العبد من ربه حالة كونه ساجدا وانما يكون العبد في السجود اقرب من ربه من سائر احواله لان العبد يقدر ما يبعد عن نفسه يقدر به من ربه والسجود غاية التواضع وبترك التكبر والتعالي لان النفس لا يأمر الرجل بالمذلة والتواضع بل يأمره بخلاف ذلك فاذا سجد فقد خالف نفسه وبعد عنها فاذا بعد عنها قرب من ربه واذا قرب من ربه يكون دعاؤه مقبولا لان الحبيب يجيب حبيبه المطيع ويقبل ما يقول ويسئل قوله اذا قرأ ابن ادم السجدة يعني اذا قرأ اية فيها بحدة سجدة كاية اخر الاعراف وما اشبهها وباي ذكرها الله تعالى لعتزل اي انتفصل وانحرف من عند الرجل الذي يريد وسوسته وبعد الى جانب اخر ويبكي على خسارة يا ويلتى اصله يا ويلي فقلبت الياء الفا تاو زيدت بعدها الف الندبة قوله فقال لي سل يعني قال لي رسول الله عليه السلام اطلب مني حاجة قوله او غير ذلك بسكون الواو يعني مسئولك ومطلوبك ذلك او غير ذلك فان ذلك درجة عالية قال ليس لي حاجة غير ذلك قوله فاعني على نفسك بكثرة السجود يقال اعنيت زيدا على امر اي صرت عونا له في تحصيل ذلك الامر فهنا معناه كن عونا لي في اصلاح نفسك وجيلها طاهرة مستحقة لما تطلب فاني اطلب اصلاح نفسك من الله تعالى واطلب منه ايضا اصلاحها بكثرة السجود فان السجود كاسر للنفس ومذل لها واي نفس انكسرت وذلت وانقادت استحقت الرحمة جد ربيعة مالك بن نمير الاسلمي قوله عليك بكثرة السجود اراد بالسجود ان يسجد في الصلوة او سجود التلاوة او الشكر واما السجود في غير الصلوة وغير سجود السهو والتلاوة والشكر كما هو عادة بعض الناس فلا اعرف انه لا يجوز قوله يهصر اي يقام قوله يبرك كما يبرك البعير يعني فلا يضع ركبتيه على الارض قبل يديه وليضع يديه قبل ركبتيه ويهذا قال ابو حنيفة وقال الشافعي بضع الصلي ركبتيه قبل يديه كما ذكر قبل هذا في حديث وائل بن حجر فان قيل كيف شبه وضع الركبة قبل اليد ببروك الجمل مع ان الجمل يضع يديه قبل رجليه قلنا لان ركبة الانسان في الرجل وركبة الدواب في اليد فاذا وضع الرجل ركبته او لا فقد شابه الجمل في البروك

باب التشهد قوله عقد ثلثة وخمسين اي اخذ اصبعه كما يأخذ الحاسب عند ثلثة وخمسين السبابة المسبحة بلا الابهام اي يقرب من الابهام وهي المسبحة ايضا بها يعوبها اي يشير بها والاشارة بالمسبحة عند قول الرجل في الشهادة الا الله يرفع اصبعه ويشير بها الى وحدانية الله تعالى بالالهية قوله يدعوا

اي بقرا التحيات ويلقم كفه اليسرى التلقيم ان يعطي احد القمة يعني اخذ ركبته بكفه اليسرى حتى صار ركبته كاللقمة في كفه قوله السلام على الله فتل عباده يعني قبل ان يعلمنا رسول الله التحيات كنا نقول هذه الالفاظ فنهانا رسول الله عن هذه الالفاظ قوله لا تقولوا السلام على الله يعني قول الرجل للرجل السلام عليك معناه انت امن من شري وهذا اللفظ لا يجوز ان يقال لله لانه منزه عن ان يلحقه ضرر قوله فان الله هو السلام يعني هو الذي يخلص عباده ويحفظهم من الافات ولا يصل اليه افة وضرر التحيات جمع تحية وهي الملك وانما جمع لان انواع ملكه كثير يعني جميع العظمة وانواع الملك لله وقيل التحية السلام يعني اطلاق التحية باسمائه الحسنى كقوله الرحمن الرحيم الملك القدوس الى اخر التسعة والتسعين لله قوله والصلوات اي جميع انواع الرحمة تعالى على خلقه قوله والطيبات اي الثنا الطيب بانواع التسبيحات لله والافعال والاقوال الطيبة التي يصدر من المؤمنين توفيقا من الله تعالى لعباده المخبر مثل الاختيار اعجبه اي رضيه واحبه فيدعوا اي فيدعوا لما يجب من الدعوات من امر الدين والدنيا بشرط ان يكون بالعربي قوله بعلمنا التشهد تشهد قراءة التحيات المباركات اي الاشياء التي يبورك فيها من الله تعالى والبركة منه ومعنى البركة الزيادة وبارك اذا زاد قوله وحد مرفقه اليمنى اي رفع مرفقه على فخذه وجعل عظم مرفقه كانه راس وتد وقبض ثنتين اي الخنصر والبنصر وحلق اي اخذ ابهامه باصبعه الوسطى ورفع اصبعه اي مسبحته يدعوا بها اي يشير بها الى وحدانية الله تعالى قوله ولا يحركها اختلفت في تحريك الاصبع اذا رفعها للاشارة الاصح انه اذا رفعها يضعها من غير تحريك قوله ولا يجاوز بصره اشارته يعني لا ينظر الى السماء حين اشار باصبعه الى وحدانية الله تعالى بل ينظر الى اصبعه وحجره يعني لا ينظر الى السماء عند الاشارة كما هو عادة بعض الناس لان النظر عند الاشارة الى السماء يوهم ان الله في السماء ولا يجوز هذا الاعتقاد فان الله تعالى منزه عن المكان قوله يدعوا اي يشير احد بسبابته يدها واصله يدعوا بهمزة بين الدالين وهو امر مخاطب من التوحيد وهو العقد والشهادة بان الله واحد واصل احد وحد قلبت الواو همزة يعني ارفع اصبعا واحدا لانك تشير الى وحدانية من هو واحد قوله وهو معتمد على يديه اي وهو متكئ على يديه يعني اذا جلس للتشهد لا يضع يديه على الارض بل يضعهما على ركبتيه قوله ان يعتمد الرجل على يديه اذا نهض في الصلوة يعني لا يضع يديه على الارض ولا يتكئ عليها اذا قام الى القيام وبه قال ابو حنيفة وقال الشافعي يضع يديه على الارض ويتكئ عليها اذا قام قوله كانه على الرضف الرضف الحجر المحاد يعني بالركعتين الاوليين التشهد الاول من صلوة ثلث ركعات او اربع يعني لا يلبث في التشهد الاول كثيرا بل يقوم اذا فرغ من التشهد والتحيات والصلوة ولا يدعوا ولا يقرا كما صليت وقوله كانه على الرضف يعني كمن هو قاعد على حجر حار لا يلبث في القعود بل يقوم مسرعا فكذلك هو عليه السلام يقوم مسرعا

باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم قوله كيف الصلوة عليكم اهل البيت منصوب على اضمار فعل تقديره يعني اهل البيت ويجوز اهل البيت بالجر على ان يكون بدلا من الضمير في عليكم او عطف بيان له قوله فان الله قد علمنا كيف نسلم عليك تقديره فان الله قد علمنا كيف نصلي ونسلم عليك في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما والصلوة عليه واجبة في الصلوة ومستحبة في غيرها يعني علمنا بهذه الاية كيف الصلوة والسلام عليك ولكن لا نعلم كيف نصلي على اهل بيتك هذا هو المفهوم من هذا الحديث ولكن قد جاء في الحديث الذي بعد هذا

شارة

وفي احاديث اخر في غير هذا الكتاب انهم سألوا عنه صلى الله عليه وعلى آله فان كان سؤالهم عن كيفية الصلاة
عليه فقولهم انا الله قد علمنا كيف السلام عليك معناه ان الله قد علمنا بلسانك وبواسطة بيانك كما بينت
لنا في التحيات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته اعلم انه اختلف في آل النبي ففي قول آله من حرمت
عليه الزكاة وهم بنو هاشم وبنو المطلب وفي قول آله فاطمة والحسن والحسين وعلي واخواه جعفر وعقيل
واعمامه رضي الله عنهم عباس وحمزة والحارث بن عبد المطلب هذا ولا دهولا وقيل كل تقي آله واعلم ان قراءة
التحيات والصلوة على النبي واجبة في الركعة الاخيرة عند الشافعي وهو يقرأ مثل ما رواه ابن عباس وعند ابي
حنيفة قراءة التحيات والصلوة غير واجبة بل مستحبة وعنده اذا قعد في اخر الصلوة بقدر قراءة التشهد
صحت صلوته وان لم يقرأ شيأ وهو يقرأ التحيات على سبيل الاستحباب مثل ما رواه ابن مسعود جد كعب
امية بن عدي وهو انصاري سلمي قوله صلى الله عليه وسلم عشرا الصلوة من الله تعالى اعطاه الرحمة عبده
قوله من صلى علي صلوة الى اخره اعلم ان عادة الملوك واكرامها اعزاز من يعز احبابهم وتشريف من شرف
اخلاقهم فان الله تعالى ما لك الملوك واكرم الاكرمين فهو احق بهذا الكرم فانه من يشرف حبيبه ونبيه محمدا
عليه السلام بان يصلي عليه يجد من الله الكريم الرحمة وحط الذنوب ورفع الدرجات قوله اولى الناس
بي اي اقرب الناس مني واحقهم بشفاعتي قوله سياحين اي ذاهبين من ساح يسيح سياحة
اذا ذهب على وجه الارض يبلغونني بتخفيف النون وهذه النون هي نون الجمع ونون الوقاية ساقطة
يعني ان الله تعالى ارسل ملائكة على وجه الارض حتى يخبرون بي ممن صلى وسلم وردا الله علي دوحي حتى
ارد عليه السلام يعني اقول وعليك السلام قوله ما من احد يسلم علي ذكر شرحه قبيل هذا رواه
ابو هريرة قوله لا تجعلوا قبري عيدا العيد هو الوقت الذي يجتمع فيه الناس لصلوة كعيد الفطر والاضحى
اولنتزه كما هو عادة اهل الجاهلية وعادة اليهود ان يجتمعوا لزيارة انبيائهم ويلعبون ويتفرجون عند
ذلك فنهى النبي عليه السلام امته ان يتخذوا قبوره مجتمعهم ومقصد الناس من كل بلد ونهيه عليه السلام
امته عن ذلك يحتمل وجوها احدها دفع المشقة عنهم لان من قصد قبره من بلد لا شك ان يلحقه مشقة
في السير او تعطل عن الكسب وتحصيل قوت العيال والثاني كراهية ان يتخذوه معبودا ويتجاوزوا
عن قدر التعظيم فيشبهوا تعظيمه بتعظيم الخالق جل جلاله الثالث زوال وقعه وتعظيمه عن خواطرهم
فانه من زار احدا كثيرا زال تعظيمه عن خاطره ولهذا كره بعض العلماء مجاورة حرم مكة كراهة ان
يزول تعظيم الكعبة عن الخواطر ثم من حج يستحب له زيارة رسول الله لان الحج في كل سنة مره او في
العمر مرة ولا يلحق بذلك مشقة عظيمة الى الرجل ولانه لو حج ولا يزور قبر رسول الله عليه السلام
يكون ذلك دليلا على قلة اشتياق ذلك الرجل الى قبر رسول الله والى تعظيم الكعبة وعدم تعظيم
رسول الله قوله زعم انت رجل هذا دعا عليه اي بلحقه ذل مجازاة بتركه تعظيمي بان لم يصل علي اذا
سمع اسمي وترك تعظيم شهر رمضان بان لم يتب فيه من الذنوب ولم يبالغ في طاعة الله حتى يجد
الغفران بسبب تعظيم هذا الشهر ولذلك لحقه ذل بترك تعظيم ابيه وامه وبان لا يجد لهما في جميع
الاحوال وخاصة عند الكبر فان التحضر عند الكبر احوج الى ان يخدمه احد انسلخ اذا مضى الشهور
قوله فلا يدخلاه الجنة يعني فلم يدخل الجنة بسببه فمنها خذ منها قوله والبشر في وجهه البشر اثر الفرح
في الوجه رضي يرضى اذا جعله راضيا اسم ابي طلحة زيد بن سهل بن الاسود الانصاري قوله اجعل
لك من صلوتي الصلوة همنا الدعا يعني لي زمانا ادعو فيه لنفسي فلم اصرف من ذلك الزمان في الدعا لك فقال

له الرسول ما شئت قوله فان زدت فهو خير لك هذا دليل على ان الصلوة على النبي عليه السلام للرجل
افضل من الدعا لنفسه وانما كان كذلك لان الصلوة على النبي ذكر الله وتعظيم رسوله وقال رسول الله من
الله تعالى انه قال تعالى من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين يعني من
اشتغل بذكري ولم يسألني شيأ لنفسه اعطيته اكثر مما اعطي السايلين قوله اذن يكفى همك كفى
يتعدى الى مفعولين وهنا للمفعول الاول فيه مضمر اقيم مقام الفاعل وهمك مفعوله الثاني والهم ما
يقصده من امر الدنيا يعني اذا صرفت جميع زمان دعايك في الصلوة على اعطيت مراد الدنيا والاخرة
لانه عليه السلام قال والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وكذلك قال من كان كان الله له
ولا شك ان من اشتغل بالصلوة على النبي فقد كان لله قوله عجلت يعني تركت الترتيب في الدعا لانه
ينبغي ان يذكر الله اولا ليحصل رضاه وينوي حتى نفتح عليه بتوفيقه اياه الصلوة وغيرها ثم يصلي على
النبي عليه السلام لانه هو الذي هداه الى الصلوة المستقيم وهو الوسيلة بينه وبين الله فاذا ادى
شكر الله وشكر رسوله فقد ادى حق الخدمة ومن ادى حق الخدمة فقد استحق ان يقبل قوله ويستجاب
دعاؤه قوله سل تعطه تعطه يحتمل ان يكون الهاء فيه زيادة كما في قوله تعالى كتابيه وحسابيه
وسيسقها السكتة ويحتمل ان يكون الضمير وحينئذ يكون ضميرا عن غير مذكور وتقديره سل تعطه
ما تطالب وهو اعلم باب الدعا في التشهد قوله من فتنة المسيح سمي الدجال مسوحا لان المسيح
بمعنى الممسوح يعني عينه ممسوحة اي احدى عينيه ذاهبة او ممسوح عن كل خير او ابعد عن كل خير
وقيل سمي مسيحا لانه يترد في وجه الارض كثيرا بحيث لا يكون بلد الا ادخله غير مكة والمدينة
كانه يمسح الارض اي يقدرها ويبعدها بالذراع والشبر المانع الاثم والمغرم الغرامة والدين ما اكثر ما تتسبب
وما في ليستعيذ موصولة وليستعيذ صلته والموصول مع صلته مفعول اكثر واذا اغرم اي اذا لزمه
دين حدث فكذب يعني اذا تقاضاه مستحق الدين ولم يكن ليسا لديوديه في الدين يكذب معه لتخلص
من يحنه ويقول لي مال غايب اذا حضر اوفي دينك واعطيك غدا في المدة الفلانية ويكذب ويحلف
في ذلك يعني فليدع الرجل ان يحفظه الله من لزوم الدين حتى يتخلص من هذه الاستحيا والكذب
واخلاف الوعد قوله ومن فتنة المحيا والممات فتنة المحيا والممات واحد من هذا الا ان لفظه
اثنين يكون المجموع جنسا لدجال عطف بيان للمسيح قوله ادعو به في صلوتي اراد بقوله في صلوتي
هنا عقيب التشهد قوله حتى اري بياض خده آراد انه يرى صفحة وجهه اليمنى اذا سلم عن يمينه
وصفحة اليسرى اذا سلم عن يساره وسعد هذا هو سعد بن ابي وقاص قوله اقبل علينا بوجهه يعني
يصرف وجهه يمينا ويسارا كما ذكر قوله كان رسول الله عليه السلام ينصرف عن يمينه يعني
اذا فرغ عن صلوته وقام يمشي الى جانب يمينه لان البداية باليمين مستحبة قوله لا يجعلن احدكم
للشيطان الى اخره يعني كان رسول الله ينصرف فيمشي الى جانب يمينه مرة اذا فرغ من صلوته والى
جانب يساره مرة فاذا كان رسول الله ينصرف الى الجانبين فمن اعتقد انه احق عليه ان ينصرف
عن يمينه دون يساره فقد اعتقد شيأ ما فعله رسول الله عليه السلام ومن اعتقد شيأ غير ما
فعل رسول الله فقد تابع الشيطان ومن تابع الشيطان في صلوته او عقب صلوته باعتقاد بدعة او ترك
سنة فقد ذهب الشيطان بكمال صلوته يزري بضم الياء وفتح الزاء اي ينظن اي يعلم ويزري بفتح الياء والزاء اي
يعلم وكلا الوجهين محتمل قوله احببنا ان تكون من يمينه يقبل علينا بوجهه يعني اذا سلم سلم الا عن يمينه

شبكة الألوكة www.alukah.net

فكأنك ان تكون عن يمينه حتى يقبل بوجهه علينا فتلان يقبل عن يساره قوله وبه قفي عذابك بعيني
يقول بعد السلام ومعنى قني احفظني قوله وثبت رسول الله انما ثبت ولم يقم لينصرف النساء كيلا يختلط
الرجال بالنساء وكيلا يرى قوله ياخذون في امر الجاهلية اي يجدثون بما جرى عليهم قبل الاسلام من
الحالات قوله وتبسم بعيني تبسم رسول الله وهذا دليل على ان استماع كلام مباح جايز قوله فلا تدع اي فلا تترك
ان تقول خلف كل صلوة هولا الكلمات وهذا دليل على ان من يجب احدا ينبغي ان يريد له كل خير ويدله على كل
خير قوله كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله اعلم انه لم يرد بحي السلام كل الصلوة غير هاتين الكلمتين
واما في سلام الرجل على من لقيه فقد جا السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الكثر من ذلك وهذا وتذكر في بابه انشا
الله تعالى قوله كان انصرف رسول الله من صلوته على شقه الايسر الى حجرته يعني كان باب حجرته مفتوحا
الى المسجد عن جانب يساره المحراب وينصرف الى جانب يساره يميشي الى حجرته قوله حتى يتحول اي حتى
ينتقل يعني السنة للامام والمامور ايضا ان يصلي السنة والنافلة في غير الموضع الذي صلى فيه الفريضة
ليشهد له موضعان بالطاعة يوم القيمة ولذلك مستحب تكثير العبادة في مواضع مختلفة قوله ان
النبي عليه السلام نهاهم ان ينصرفوا قبل انصرافه من الصلوة وعلة نهيه عليه السلام اصحابه عن الذهاب
قبله انما كان ليذهب النسا اللاتي يصلين خلفه يعني لينظر الرجال الهين ولا يختلطوا بهن **باب**
الذكر بعد الصلوة قوله كنت اعرف انقضا صلوة النبي عليه السلام بالتكبير الانقضا وصول الشي الى
آخره وانتهايه يعني كان رسول الله اذا جلس في آخر صلوته ينقص من صلوته بتكبيره ليعرف من خلفه
انه جلس والمستحب للامام ان يرتفع صوته اذا قام من السجود قدرا الكثر مما كان يرفع اذا جلس ليعرف
المامور قيامه من جلوسه قوله لم نعتد الاعتداد ما يقول اللهم انت السلام الى آخره يعني لا نتعود اذا
سلم من فريضة بعدها سنة الا هذا المقدار وهو الظهر والمغرب والعشا واما الصبح والعصر فقد جا الحديث
بانه عليه السلام يجلس في المسجد بعدهما زمانا مديدا انت السلام اي انت المنزه والسالم عن التغيير
وصفات المخلوقات ومنك اي ومنك يحصل للعباد النجاة من المكروهات تباركت قال الازهري
معناه تعاليت وتعظمت ياذا الجلال اي يا من يستحق الجلال وهو العظمة والاكرام الاحسان الى عباده
وقيل الجلال التنزه عما لا يليق به الاكرام التعظيم قوله في دبر كل صلوة بسكون الباء وضمها اي عقيب كل
صلوة مكتوبة اي مفروضة قوله مخلصين له الدين نقدره مخلصين الدين له ومخلصين نصب على
الحال نقدره نقول ونعتقد انه لا اله في الوجود الا الله في حال كوننا مخلصين دينه والمخلص له هو الذي
يعبد الله ولا يشرك به شيا قوله ولو كره الكافرون مفعوله تحذوف اي ولو كره الكافرون كوننا مخلصين
دين الله ولو كوننا عابدين له ولا نشرك به شيا قوله ان كان يعلم الضمير في انه يعود الى سعد وهو سعد بن
ابي وقاص ولذلك حيث ذكر سعد مطلقا دبر الصلوة بالنصب اي في عقيب الصلوات الخبين ضد الشجاعة
الاذلا فعل التفضيل من الرذل وهي الخساسة الهرم جمع عمر واراد بارذل العمر الهرم لانه من هرم يكون
عمر ما خس وابغض من غيره والمراد بالهرم ان يبلغ الرجل الى سن تنقص فيه عقله وضعف قوته بحيث
يصير حقيرا عند الناس قوله ذهب اهل الدثور بالدرجات العلى ثور جميع دثر وهو المال والنعيم المقيم
الدايم والمراد به الجنة تحمدون وتحمدون كلاهما جايز لان التحميد مبالغة الحمد يعني اذا فعلتم امورتكم من
المواظبة بهذه الاذكار يحصل لكم ثواب الاغنيا الذين يصرفون اموالهم ممن كان قبلكم ويكون ثوابكم اكثر من
ثواب من جا بعدكم الا من فعل مثل فعلكم قوله معقبات اي كلمات لا يخيب اي لا يصير محروما عما يريد واد

في قوله او فاعلهن للشك من الراوي سميت هذه التسبيحات معقبات بكسر القاف لان التعقيب
هو الرجوع يعني كل كلمة يرجع عقيب كلمة او يرجع هولا الكلمات خلف كل صلوة ثلثا وثلثون فهو خبر
مبتدا محذوف وتقديره هن ثلث وثلثون قوله وان كانت مثل زبد البحر او اغا قال وان كانت تمثيل
زبد البحر لان زبد البحر اكثر مما سواه قوله اسمع اي اقرب الى الاجابة جوف منصوب على الظرفية والاخر
صفته اي اخر الليل ودبر ايضا منصوب على الظرفية قوله ان قرا المعوذتين في دبر كل صلوة
المعوذتين بكسر الواو اريد بهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سميتا معوذتين
لانهما تزيلان وتدفعان الافة من قاريهما قوله لان اعتد مع قوم يذكرون الله الى آخره وجه
تخصيصه عليه السلام الوقتين المذكورين من بين سايرالاوقات لشرف هذين الوقتين لان
احدهما اول النهار والاخر آخره ولاجتماع ملايكة الليل وملايكة النهار في هذين الوقتين واما
تخصيص العتق بولد اسمعيل لان العرب اشرف من غير العرب وولد اسمعيل من بين العرب اشرف
من غيرهم لفضيلة اسمعيل عليه السلام ولكون نبينا عليه السلام منهم وقوله في آخر الحديث من ان
اعتق رقبة بدير رقبة من ولد اسمعيل وهذا يدل على ان من صلوة الصبح الى طلوع الشمس افضل من
صلوة العصر الى الغروب لانه ذكر في الاول اربعة وفي الثاني رقبة واحدة قوله ثم صلى ركعتين
اي يصلي بعد ان يطلع الشمس قيد ربع حتى يخرج وقت الكراهية وهذه الصلوة تسمى صلوة الاشراق وهي
اول صلوة الضحى قوله كاجر حجة ذكر شرح هذا في باب المساجد في حديث ابي امامة في قوله كاجر
الحاج والمحروم قوله تامة تامة مجرور لانه صفة حج او عمرة **باب ما لا يجوز من العمل في الصلوة**
وما يباح منه قوله فرمانى القوم بابصارهم اي نظروا نظر كراهية وزجر كيلا اتكلم في الصلوة
فان قولي يرحمك الله كلام وما لهفت سبب نظرهم الي فقلت ما شانكم تنظرون الي اي لم تنظرون الي
واعلم ان من قال لعاطس يرحمك الله يبطل صلوته لانه خاطب والمخاطبة كلام ولو قال يرحمه الله
بلفظ الغايب يجوز صلوته وهو كقوله اللهم اغفر للمومنين والمومنات كهذا اذا منع احد امن فعل وكره
اذا عبس وجهه قوله ابي حديث عهد بجاهلية الحديث الجديد العهد الرؤية يعني انتقلت عن الكفر
الى الاسلام عن قريب ولم يمض علي في الاسلام زمان طويل ولم اعرف بعد احكام الدين وما يبطل به
الصلوة قوله فلا تاتهم يعني اتيان الكهان كفران اعتقدوها حقا فلا تاتهم يتطيرون اي يتفالون
بالطير مثل ان الرجل منهم اذا اراد سفرا فان طار طير عن يمينه يقول هذا السفر مبارك وان طار عن
يساره يقول هذا السفر غير مبارك قوله ذلك شي يجده ونه في صدورهم يعني هذا وهم وظن منهم وليس
له حقيقة وتاثير فلا يصدنهم يعني فلا يمنعنهم هذا الوهم عما يقصدونه من شغل لان طير ان الطير لا
يجلب خيرا ولا شرا ولا يدفعه قوله ومنا رجال يخطون وكيفية خط العرب ان الرجل منهم
اذا عزم على شغل ياخذ خشبا او يخا على النملة خطوطا كثيرة بلا حساب على الارض او الرمل ثم يخط
خطين خطين فان بقي زوج فهي علامة الخير في ذلك الشغل وان بقي فرد فهو علامة الخسرة واما ما يفعله
الرمالون فليس له اصل في الشرع وليس فيه دلالة في هذا الحديث لان النبي عليه السلام لم يتبين كيفية
خط ذلك النبي حتى يقاس عليه احد قوله فان وافق خطه فذاك الرواية خطه بالنصب وتقديره
فمن وافق خطه خطه ويجوز من حيث المعنى فمن وافق خطه بالرفع ويكون تقديره فمن وافق خطه خطه
ايضا قوله فذاك يعني فذلك جايز وصواب قال الخطابي رحمه الله انما قال رسول الله فمن وافق خطه

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذلك على سبيل الزجر ومعناه لا يوافق خط احد خط ذلك النبي لان خط ذلك النبي كان معجزة له ولا يجوز ان يكون معجزة نبي لشخص غير نبي معوية هذا كان من بني سليم ولا يروى غير هذا الحديث **قوله** فلما رجعنا من عند النجاشي النجاشي ملك الحبشة وهاجر جماعة من الصحابة من مكة الى ارض الحبشة حين كان رسول الله بمكة قبل خروجه منها فلما سمع الذين هاجروا الى ارض الحبشة ان رسول الله خرج من مكة الى المدينة هاجروا من ارض الحبشة الى المدينة ومنهم ابن مسعود فلما اتى ابن مسعود رسول الله وجده في الصلوة فسلم عليه ولم يرد عليه السلام لان الكلام كان جايزا في الصلوة في بدو الاسلام ثم حرم **قوله** ان في الصلوة لشغلا يعني شغل الصلوة قراة القران والتسبيح والدعا لا الكلام وياتي شرح هذا في الحديث الاول من الحسان **قوله** ان كان فاعلا فواحدة منصوب بفعل مضمر تقديره ⊙ فليفعل فعلة واحدة يعني ينبغي ان يكون للمصلي خشوع لا يتحرك ولا يلتفت فان فعل فعلة او فعلتين او خطا خطوة او خطوتين كره ولم تبطل صلوته وان فعل ثلثا او خطا ثلث خطوات متواليات بطلت صلوته معيقيب هي ابن ابي فاطمة مولى سعد بن عاص بن بني دوس **قوله** عن الخصرة في الصلوة فسر الخصر على وضع اليد بن على الخاصرة وهي فوق موضع شد السراويل فانما نهى المصلي عن الخصر لان هذا من فعل اليهود وفعل من اصابته مصيبة وروي ان ابليس وضع يده على خاصرته حين نزل الى الارض بعد صيرورته ملعونا وفي اكثر الروايات نهي عن الاختصار في الصلوة ومعناها واحد ولكن الاختصار بهذا المعنى مشهور في اللغة والخصر لم يوجد في اللغة بهذا المعنى **قوله** عن الالتفات في الصلوة الى اخره من الالتفات في الصلوة بميينا ويسارا ولم يحول صدره عن القبلة لم تبطل صلوته ولكن يسلب الشيطان كمال صلوته بان حمله على هذا الفعل وان حول صدره عن القبلة بطلت صلوته **قوله** لينتهين اقوام الى اخره انما ترك الفعل المخطن السلب اعلم ان النظر الى السما عند الدعا في الصلوة مكروه لانه التفات والالتفات في الصلوة مكروه فلاجل هذا خوفهم الرسول عليه السلام واما في غير الصلوة فغير مكروه ومعنى الاشارة عند الدعا في غير الصلوة الى السما نسبة العلو الى الله تعالى وليس معناه ان مكانه السما بل تعالى وتقدس منزه عن المكان **قوله** ولتخطفن ابصارهم اشارة الى ان من اذنب بعضو يخشى ان يلحق ذلك العضو عقوبة كما قال عليه السلام في موضع اخر اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار **قوله** يوم الناس وامامة بنت ابي العاص على عاتقه ابو العاص كان زوج زينب بنت رسول الله عليه السلام وامامة بنت بنتها وانعم بوا العاص اسم ابيه الربيع بن عبد الشمس وهذا دليل على ان الفعل القليل لا يبطل الصلوة وفعله عليه السلام هذا فعل قليل لانه عند اذا رفع راسه من السجود الثاني رفعها وحملها وهذا فعل واحد واذا فرغ من القراة واراد الركوع وضعها وهذا فعل واحد والفعل الواحد والاثنان لا يبطلان الصلوة وان كانا متواليين وفي هذا الحديث يدل على جواز بدن الصبي وثوبه وعلى ان من حمل حيوانا جازت صلوته وان كان باطنه نجسا اذا كانت النجاسة مستورة خلقة نحلان حمل قارورة مصمصة الراس وفيها نجاسة وبدا امنا على حسين معاشرة ⊙ الاولاد والرفق معهم وقبل لم يحملها النبي عليه السلام باختياره بل كانت تركبه **قوله** اذا تثاب احدكم في الصلوة الى اخره تثاب الرجل وتثاب على وزن تفعل وتفاعل اذا فتح فاه من غلبة النوم او الغفلة او لكثرة امتلا البطن وكراهة لذلك لغير مرضي فلاجل ذلك يكره التثاوب ومن وجد هذا الشي من نفسه فليكظمه او فليدفعه بان يضم شفتيه او يضع يده على فمه فان الشيطان يدخله يعني فان لم يدفعه عن

نفسه

نفسه يتغلب عليه الشيطان بان يجعله معتادا به فاذا اعتاد به هذا ولم يكرهه فيعتاد بالضرورة بما يحصل منه هذا الشي من النوم والغفلة وكثرة الاكل وكل ذلك من غلبة الشيطان ومعنى دخول الشيطان فيه هنا غلبته بجعل اياه معتادا بما هو مكروه في الشرع ويحتمل ان يريد بدخوله في فمه للوسوسة وحض دخوله في الفم مع انه له القدرة على الدخول في الانسان من كل موضع لان الفم اتفق بشي مكروه للشرع وكل عضو صدر منه شي فعل مكروه للشرع فنسبه طريق الشيطان **قوله** ان عفريتا من الجن العفريت القوي الشرير تفلت اذا فر من الحبس والمراد منه ههنا انه جاني ليوسوسني ويشغلني من صلوتي فامكنني الله منه اي قواني وجعلني غالبا عليه الساوبة الاسطوان جمعها سواري بفتح السين **قوله** فذكرت دعوة اخي سليمان يعني كان اخذ الجن والحكم عليهم لسليمان وقد عاسليمان عليه السلام ان لا يكون لاحد ملك مثل ما كان له فلو اخذته لكان لي مثل ما كان لسليمان من تسخير الجن وحينئذ لا يكون دعاؤه مقبولا ولا يجوز ان يكون دعا نبي مردودا فلاجل هذا ما اخذته ورد دته اي دفعته عن نفسي خاسيا اي محروما بعيدا من مراده **قوله** نابه شي اي نزل عليه امر في الصلوة مثل ان يدعوه احد او يستاذنه في دخول البيت ولم يعلم ذلك الاحد انه في الصلوة فليقل المصلي سبحان الله ليعلم ذلك الاحد في الصلوة وان كانت امراة فليضرب بطن كفها اليمنى على ظهر كفها اليسرى التصفيق ضرب احدي اليدين على الاخرى **قوله** فرد علي السلام هذا دليل على استحباب جواب السلام بعد الفراغ من الصلوة وكذلك لو كان على قضا الحاجة او قراة القران وسلم عليه احد فاذا فرغ من ذلك الشغل يستحب رد السلام على من سلم عليه ولا يجب لان السلام في هذه الاحوال غير مسنون **قوله** فليكن ذلك شانك اي فليكن ما ذكرت لك امرك في الصلوة لا غير ذلك من التكلم وغيره **قوله** يشير بيده يعني يشير بيده على رد السلام وكذلك لو اشار برااسه او بعينه جاز **قوله** فعطست فقلت للمدسه حمد الشير الى اخره هذا الحديث يدل على ان من عطس في الصلوة جاز له ان يقول المدسه قوله مباركا فيه مباركا عليه كلاهما واحد ولعل المراد منه انواع البركة والبركة الزيادة **قوله** من الشيطان يعني يحصل هذا من الغفلة او كثرة الاكل او الملالة وكل ذلك من الشيطان **قوله** فلا يشبكن بين اصابعه تشبيك الاصابع لا يليق بالخشوع فلا يجوز في الصلوة ومن قصد الصلوة فكانه في الصلوة في حصول الثواب له فلا يشبكن اصابعه وتشبيك الاصابع في غير الصلوة قد جا عن النبي كما ياتي في باب سجود السهو رواه كعب بن عجرة قوله معقبلا على المبد اي ناظرا اليه بنظر الرحمة واعطا الثواب **قوله** يا انس اجعل بصرك حيث تسجد اعلم ان المستحب ينظر المصلي في القيام الى موضع السجود وفي الركوع الى ظهر قدميه وفي ⊙ السجود الى انفه وفي التشهد الى حجره **قوله** واياك والالتفات في الصلوة واياك خطاب لانس هلكة اي طاعة للشيطان وطاعة الشيطان هلاك للانسان والالتفات ان كان بحيث يحول الرجل صدره عن القبلة يبطل الصلوة والا لا تبطل الصلوة ولكن يكره ذلك وينقص الثواب والالتفات في صلوة النوافل اسهل عن صلوة الفريضة لان زوال الكمال صلوة النافلة اسهل من زوال الكمال الفريضة **قوله** يلحظ اي ينظر ولا يلوي اي ولا يصرف والالتفات عليه انما كان مرة او مرارا قليلة ليتبين ان الالتفات غير مبطل الصلوة او كان لشي ضروري لانه لا يجوز ان ينهى امته عن شي وهو يفعله لغير ضرورة **قوله** العطاس والتعاس الى اخره التعاس النوم الخفيف

شبكة الألوكة www.alukah.net

قوله من الشيطان يعني هذه الاشياء بعضها يبطل الصلوة وبعضها يزيل الخضوع في الصلوة وكل ذلك مما يرضاه الشيطان ويفرح به وليس معناه ان الشيطان يحل الانسان على هذه الاشياء لان هذه الاشياء طبيعية ويجري على الانسان بغير اختياره والاشكال هنا في العطاس فانه جاء في باب العطاس ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب فاذا كان كذلك فكيف يكون العطاس مما يرضاه الشيطان وتاويله ان الرجل اذا عطس وقال الحمد لله يحبه الله واذا كان في الصلوة زال عنه الخضور في الصلوة من اول مبادي العطاس الى ان يفرغ منه فيحب الشيطان زوال الخضوع وروي هذا الحديث دينار الانصاري جد عدي ولم يرو دينار غير هذا الحديث والحديث الذي ذكر في باب الاستحاضة قوله كان يزيد المرجل اي كصوت غليان القدر واعلم ان البكاء في الصلوة جايز اذا لم يظهر منه حرفان فان ظهر حرفان تبطل الصلوة وهذا عند الشافعي رحمه الله وعند ابي حنيفة رحمه الله ان كان البكاء لذكر الجنة والنار لا تبطل الصلوة وان كان لوجع او مصيبة تبطل الصلوة ان ارتفع الصوت به راوي هذا الحديث مطرف بضم الميم وفتح الطاء وكسر الراء وتشديدها وحديز بكسر الشين والخاء وتشديدهما واسم ابي شخير عوف ابن كعب وقد ان الخرشي قوله فلا تمسح الحصى الى آخره الحصا الحجارة الصغيرة واحدها حصاة يعني الرجل تقبل عليه وينزل عليه فلا يليق اللعب بالحصا وغيره عن من ينزل الرحمة عليه قوله اذا سجد يبتغي القعيين نفخ يعني نفخ في الارض ليزول عنه التراب ليسجد تربة اي اوصل وجهك الى التراب اي اسجد على التراب فانه اعظم للثواب قوله الاختصار في الصلوة راحة اهل النار قيل المراد بالاختصار هنا الحضر في قوله نهي عن الحضر وقد ذكر شرحه في هذا الباب والمراد باهل النار اليهود لان ذلك فعل اليهود وقيل ان ينقص الرجل من اركان الصلوة لينفرغ منها سريعا ولا شك ان نقصان اركان الصلوة موجب النار اقتلوا الاسودين الحية والعقرب بيان في الاسودين وبجوز قتلهما في الصلوة بضربة او ضربتين قوله فاستعنت الى آخره استعنت اي طلبت فتح الباب هذا دليل على ان الخطوة والخطوتين في الصلوة لا يبطلها وانما علمنا ان رسول الله عليه السلام خطا خطوة او خطوتين ولم يزد على ذلك لانا علمنا من الشرع ان ثلث خطوات تبطل الصلوة قوله اذا عسا احدكم اي اذا خرج منه ريح قوله اذا احدث احدكم في الصلوة فليأخذ بانفه ثم لينصرف انما امره رسول الله بان يأخذ بيده بانفه لئلا يخجل الناس انه رعف كيلا يخجل ويستحي قوله اذا احدث الى آخره يعني اذا احصل حدث احدكم وقد جلس في آخر صلوته بقدر التشهد تمت صلوته وان لم يقرا التشهد وان لم يسلم وهذا مذهب ابي حنيفة رحمه الله وعند الشافعي رحمه الله بطلت صلوته لان التسليم عنده فرض روي هذا الحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه

باب سجود السهو

قوله ليتمن عليه ليس بتشديد الياء خلط وشوش خاطره واوقع في خاطره من الاشتغال الدنيوية قوله فليسجد سجدتين هذا الحديث مختصر ومعناه انه يبني على اليقين يعني اذا شك انه صلى ركعة او ركعتين اخذ بالاقل وهو ركعة وكذلك لو شك انه صلى ركعتين او ثلثا اخذ بالاقل وهو ركعتان وليصل ما بقي ثم يسجد سجدتي السهو بعد قراة التشهد قوله فان كان قد صلى خمسا شفعها بهاتين السجدتين هذا اشارة الى ان كل صلوة هي شفع كالظهر والعصر والعشاء والصبح لا يجوز ان يصليها احدا وترا فان صليها احدا وترا مثل ان يصلي خمس ركعات فان زاد الركعة الخامسة عمدا بطلت صلوته وان زادها سهوا يعتد اذا تذكر ويتشهد ويسجد سجدتي السهو

عند الشافعي رحمه الله اما عند ابي حنيفة رحمه الله اما لحذا اذا صلى ركعة خامسة سهوا ثم تذكر يصلي ركعة سادسة ثم يقعد ويسلم ثم يسجد سجدتي السهو لتعظيم الاذلال والاعضاء والايصال الى التراب قوله كانتا ترغيما للشيطان يعني كانت سجدتي السهو اذلالا للشيطان وجبرا لما اوقع الشيطان في قلبه من الوسوسة قوله ما ذاك اي وما قولك يعني لاي سبب تقولون ازيد في الصلوة قوله فسجد سجدتين اي سجدتين للسهو بعد ما سلم لانه علم السهو بعد السلام وهذا دليل على ان من زاد في الصلوة ساهيا وعلم السهو بعد السلام يسجد سجدتي السهو وليس عليه ان يسلم مرة اخرى قوله فليتحر الصواب اي فيطلب الصواب بغلبة الظن قوله فليبن عليه يعني فليأخذ بالاقل وليتم ما بقي من صلوته فان شك هل صلى ثلثا او اربعا فليأخذ بالاقل وهو الثلث وليتم ما بقي وهو ركعة قوله صلوة العصر روي عن ابي هريرة رضي الله عنه بطريق كثيرة انه شك ان تلك الصلوة كانت ظهرا او عصرا والاصح انها كانت عصرا لان عمران بن الحصين روي انها كانت صلوة العصر بغير شك فقام الى الخشبة معروضة اي قام من ذلك الموضع واتى الى خشبة كانت في وسط المسجد معروضة اي مطروحة وهو من عرضت الخشبة على الانا اي طرحتها عليه قوله شبك بين اصابعه تشبيك الاصابع ادخال بعضها في بعض وهو مكروه حيث كان للعب وغير مكروه حيث كان بعد الاصابع للاستراحة او كان ليأخذ يديه على ركبتيه ليتمكن من الجلوس وليضع وجهه وراسه على ركبتيه كل ذلك غير مكروه لانه للاستراحة قوله فهاباه ان يكلماه اي جاء ابو بكر وعمر ان يتكلماه في نقصانه الصلوة قوله في يديه طول يعني يده كانت اطول من ايدي القوم قيل طول يده سمي ذا اليدين يعني يده كاليدين في الطول واسمه خرباق من بني سليم حجازي قوله كل ذلك لم يكن يعني ما نسيت وما قصرت الصلوة بل اتممت الصلوة وهذا دليل على ان من ظن انه فعل شيا فقال فعلت او قال ما فعلت وفي ظنه لم يفعل ثم تبين خلاف ما ظن لم ياثم لان رسول الله قال كل ذلك لم يكن وقد كان السهو قوله قد كان بعض ذلك يعني قصرت الصلوة ولكن لا ندري قصرت ام سهوا او امر الله تقصر ما اعلم ان العلماء قد تكلموا في حكم تكلم ذي اليدين وتكلم رسول الله عليه السلام والقوم في جواب رسول الله ثم صلوا ما بقي من الصلوة ولم يستانفوا فقال بعضهم قد كان هذه الواقعة قبل ان يحرم الكلام في الصلوة وقال بعضهم بل كانت هذه الواقعة بعد تحريم الكلام ولكن بسبب تكلم ذي اليدين انه ظن ان رسول الله قصر الصلوة بامر الله تعالى حتى لم يكونوا في الصلوة وبسبب تكلم رسول الله عليه السلام انه ظن ان ذي اليدين غير صادق فيما يقول بالصلوة فظن انه اتم الصلوة وخرج منها وجواب القوم له بقولهم نعم انهم لم يعلموا ايضا ان رسول الله عليه السلام يقول قصرت الصلوة او يقول نسيت فلم يعلموا كونهم في الصلوة بيقين وهذا التاويل اصح وبعد رسول الله لا يتصور مثل واقعة ذي اليدين لانه لم يكن زيادة ولا نقصان الصلوة ونقصانها لا تنقطع الوحي نعم لو نقص الامام شيا من الصلوة فاشار اليه بعض القوم بالنقصان فقال الامام لبعض القوم باللسان انتقصت من الصلوة تام لا فاشار اليه بان نقصت كذا لا تبطل صلوة الامام بتكلم لانه لم يعرف بيقين كونه في الصلوة بل يقوم ويصل ما بقي قوله مثل سجوده يعني لبث في سجود السهو مثل ما لبث في سجود الفرض قوله وقال عمران بن الحصين ثم سلم يعني قال عمران سلم رسول الله عليه السلام بعد سجود السهو مرة اخرى قوله لم يجلس او لم يجلس في التشهد الاول قوله فسجد سجدتين اي سجدتي السهو قال الشافعي موضع سجود السهو قبل السلام

وقال ابو حنيفة رحمه الله بعد السلام قوله قال اذا قام الامام في الركعتين يعني اذا ترك التشهد ولا يسجد سجود السهو لاجل سنة سوى التشهد الاول والقنوت باب سجود القرآن قوله سجد النبي عليه السلام بالنجم الى اخره قيل سبب موافقة المشركين رسول الله في السجود في النجم ان رسول الله عليه السلام قرأ والنجم فلما بلغ تلك اذا قسمة ضيزى جرى على لسانه سهوا تلك الغرانيق العلى ان شفاعتهن لترتجى فتفرح المشركون وقالوا ان محمدا مدح اصنامنا فلما سجد في اخر السورة وافقه المشركون وقالوا نوافقه كما وافقنا في مدح الاصنام فلما علم النبي عليه السلام انه جرى على لسانه تلك الغرانيق العلى اغتم غما شديدا فجبريل هذه على لسانه حتى انزل الله تعالى وما ارسلنا قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته الغرنوق الشاب جمعها غرانيق ان شفاعتهن لترتجى يعني ترتجى شفاعة الاصنام لمن يعبدها هذا كفر ولكن القاء الشيطان على لسان رسول الله قوله تعالى اذا تمنى اي اذا قرأ الكتاب الذي انزله عليه يعني القى الشيطان الخطا على لسان الانبياء من قبلك كما القاه عليك امنيته اي في قراءته واما سجود الجن فلان من الجن مسلمين ومشركين كما من الانس فوافقوا رسول الله كما وافقه الانس قوله سجد نا مع النبي عليه السلام الى اخره الذي في اذا السما قوله فاذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون وفي اقرأ واسجد واقترب قوله فنزدجم اصله تزتجم فقلبت التاء دالا اي يجتمع بحيث ضاق المكان عكينا هذا الحديث يدل على تاكيد سجود التلاوة قوله قرأ على النبي عليه السلام والنجم ولم يسجد فيها قد صح ان رسول الله سجد في اخر والنجم وهذا الحديث لا يدل على عدم السجود في والنجم لانه لعل رسول الله عليه السلام في ذلك الوقت لم يكن على الوضوء ولعله سجد في وقت ولم يسجد في وقت ليعلم الناس انه سنة وليس بواجب وفي العبادات الاثبات اولى بالقبول من النفي قوله سجدة ص ليس من عزايم السجود العزايم جمع عزيمة وهي ما يرضاه الانسان اي يقصد اما بسبيل الوجوب او السنية والعزيمة استعملها في الغرضية الاثر ومذهب ابي حنيفة رحمه الله ان سجود التلاوة واجب وعند الشافعي رحمه الله سنة وسجدة ص قوله وحزر اكعا واناب وهي من جملة سجدات التلاوة عند ابي حنيفة رحمه الله واما عند الشافعي رحمه الله فهي سجدة الشكر لا من جملة سجدات التلاوة قول ابن عباس رضي الله عنه ليس من عزايم السجود معناه عند ابي حنيفة رحمه الله ليس من الفرايض بل هي من الواجبات وعنده الواجب غير الفرضية والفرضية عنده ما فرض وما ثبت وجوبه بدليل قاطع والواجب ما ثبت وجوبه بدليل ظني وعند الشافعي رحمه الله معناه ليس من سنن سجدات التلاوة بل هي سجدة شكر لان داود عليه السلام لما قبلت توبته سجد شكرا ولما قرأ رسول الله عليه السلام وخر راكعا واناب سجد موافقة لداود عليه السلام قوله تعالى هدى الله اي بهداهم اقتده يعني افعل كما فعلوا من تبليغ الرسالة وتحمل الاذى في سبيل قوله ان يقتدي به يعني هو نبي من جملة الانبياء الذين قال لي ربي فبهداهم اقتده قوله اقرأه خمس عشر سجدة اعلم ان سجدات التلاوة خمسة عشر سجدة في الاعراف اخرها وفي الرعد ظلالهم بالغدو والاصال وفي النحل ويفعلون ما يومرون وفي بني اسرايل ويزيدهم خشوعا وفي مريم خروا سجدا وبكيا وفي الحج موضعان ان الله يفعل ما يشاء وافعلوا الخير لعلكم تفلحون وفي الفرقان وزادهم نفورا وفي النمل رب العرش العظيم وفي الم تنزيل وسجدا بحمد ربهم وهم لا يستكبرون وفي ص وخر راكعا واناب وفي حم وهم لا يسامون وفي النجم اخرها وفي اذا السما انشقت واذا قرئ عليهم القرآن لا يسجدون وفي اقرأ اخرها وبهذا الحديث قال احمد بن

للمبارك رحمه الله

المبارك رحمه الله واخرج الشافعي من جملتها سجدة ص واخرج ابو حنيفة رحمه الله منها السجدة الثانية من الحج قوله فضلت سورة الحج بان فيها سجدتين يعني لسورة الحج فضيلة على السور التي فيها سجدة لان فيها سجدتين وفي غيرها سجدة قوله ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما يعني لو من لم يسجدهما لم يحصل له كمال ثواب قرأتهما فيكون كمن لا يقرأ جميعها بل يقرأ بعضها ويترك بعضها قوله ثم قام فركع يعني لما عاد من السجود الى القيام ركع ولم يقرأ بعد السجدة شيأ فمن شاء ان يقرأ في السورة بعد السجدة جاز ومن شاء ان لا يقرأ فلا جاز قوله فرأوا يعني علموا انه قرأ لم تنزيل بان سمعوا بعض قرأته لانه عليه السلام كان يرفع صوته ببعض الكلمات في الصلوة السرية ليعلم من خلفه ما يقرأ ليصير قرأة تلك السورة سنة قوله فاذا امر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا الاكمل في سجود التلاوة وفي غير الصلوة ان يرفع يديه وينوي ويكبر للاحرام ثم يكبر للسجود ثم يكبر للرفع من السجود ولو اقتصر على السجود من غير تكبير جاز وفيه اختلافات كثيرة في الفقه وان سجد في الصلوة لا يرفع يديه ويكبر للسجود ويكبر للرفع قوله حتى ان الراكب ليسجد على يديه هذا دليل على ان الراكب اذا اراد السجود الا انه يشير براسه ولا يحتاج على وضع جبهته على السرج وغيره فلو سجد على يده يصح اذا انحنى عند ابي حنيفة رحمه الله ويبطل عند الشافعي رحمه الله قوله لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول الى المدينة لم يلزم من هذا الحديث عدم سجود التلاوة في المفصل لان كثيرا من الصحابة يرون سجدات المفصل واذا تعارض النفي والاثبات فالاثبات اولى بالقبول ولان ابن عباس هو الذي يروي في الصحاح ان النبي سجد بالنجم وسجد معه المشركون الى اخر الحديث ولا شك ان الحديث المروي في الصحاح اقوى من المروي في الحسان قوله يا رسول الله رايتني الليلة وانا نايم كاني اصلي خلف شجرة فسجدت الى اخره اعلم ان الرجل الذي راى هذه الرويا هو ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وهذه الدعا مسنون في سجود التلاوة لان النبي عليه السلام قراه في سجود التلاوة باب اوقات النهي قوله لا يتحرى الى اخره لا يتحرى اي لا يطلب ولا يقصد الصلوة عند طلوع الشمس لان الكفار الذين يعبدون الشمس يسجدون لها عند طلوعها وعند غروبها قوله لا يتحرى لا نفي بمعنى النهي قوله اذا طلع حاجب الشمس الى اخره حاجب الشمس اولها فدعوا اي فاتركوا حتى تبرز اي تخرج فيذهب حتى تعتلي اي حتى تقرب بالكلية ولا يتحينوا اي لا يتطلبوا الحين وهو الوقت يعني ولا تتوخوا بصلوتكم في وقت طلوع الشمس ولا غروبها قوله فانها تطلع بين قرني الشيطان ذكر هذا في باب تعجيل الصلوة قوله وان تنتظر فهن موتانا الى اخره قال ابن المبارك رحمه الله المراد منه الصلوة على الميت بازغة منصوبة على الحال اي حين خرجت الشمس ظاهرة من المشرق لا وقت ظهور شعاعها ولم يظهر شيء من قرص الشمس فانه حينئذ لم يكره صلوة النفل لمن لم يصل فرض الصبح قوله وحين يقوم قايم الظهيرة الظهيرة نصف النهار ووقت الظهيرة كانت الشمس واقفة عن السير بالمثل في كبد السما لحظة ثم تسير وقيل براء الناس واقفة وهو غير واقفة في الحقيقة قال المصنف رحمه الله في شرح السنة وقد علل النبي عليه السلام المنع من الصلوة حالة الطلوع وحالة الغروب بكون الشمس بين قرني الشيطان وعلل المنع حالة الزوال بان جهنم تسجر وتفتح ابوابها وقيل علة النهي نصف النهار ان عبدة الشمس يسجدون لها في ذلك الوقت لانتهاء الكمال في التنور والارتفاع وتسجر جهنم في هذا الوقت لعبدة الشمس وذكر محي السنة في التهذيب انه روي عن الصلحي ان رسول الله عليه السلام قال ان الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فاذا ارتفعت فارقها ثم اذا استوت قارنها فاذا زالت فارقها فاذا دنت للغروب

قعوا

شبكة الألوكة www.alukah.net

قائلها فهذا الحديث يدل على ان علة النهي في وقت الاستواء كما في وقت الطلوع والغروب قال الشيخ الامام رحمه الله وهذا التعليل وامثاله مما لا يدرك معناها انما علينا الايمان والتصديق وتوك الخوض فيها والتمسك بالحكم المعلق بها قوله وحين تضيف الشمس اي تتضيف الشمس فحذفت تا الاستقبال ومعناه تميل فمذهب الشافعي رحمه الله جواز صلوة لها سبب كالقضا وصلوة الجنازة وتحية المسجد وغيرها عند الطلوع والغروب والزوال وعند ابي حنيفة رحمه الله لا يجوز قوله لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب وهذا النهي لمن صلى الفريضة فاذا لم يصل الفريضة جازله التنفل وغيره قوله اخبرني من الصلوة اي عن وقت الصلوة اقتصر بفتح الهمز اي اترك مشهودة اي محضورة اي يشهدها ويحضرها اهل الطاعة قوله حتى يستقل الظل الظل بالرفع هكذا في نسخ المصابيح وفي بعض نسخ صحيح المسلم رحمه الله واما في شرح السنة يروي هذا الحديث عن مسلم وفيه حتى يستقل الرمح بالظل وهو الصحيح المستقيم في المعنى يستقل اذا رفع حتى يستقل الرمح بالظل اي حتى يرتفع الرمح ظله وهذا مجاز بيني حتى تم بيين ظل الرمح وهذا بمكة والمدينة ونحوها في اطول يوم من النهار فانه لا يبقى عند الزوال الظل على وجه الارض بل يرتفع الظل عن الارض ثم اذا مالت الشمس من جانب المشرق الى جانب المغرب وهو اول الظهر يقع الظل على الارض وحض الرمح بالذكر لان العرب كانوا اهل بادية ومسافرة فاذا اراد وا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظله فحيث استحى اي يتحنى ويتمايل في حر رمحا فاظ اقبل الفيء اي اذا اقبل الفيء اي فاذا رجع الظل بعد ذهابه من وجه الارض فهذا الوقت هو وقت الظهر حتى يصلي فرض العصر فان لم يصل الفرض جاز جميع الصلوة قبل اداء فرض العصر قوله فاالوضوء يعني اخبرني عن فضل الوضوء بفتح الواو وماء وضوء وفيه اي وفي الخباشيم جمع خيشوم وهو باطن الانف ثم اذا غسل وجهه هذا وما بعده عطف على قوله ما منكم رجل وتقديره ما منكم رجل يغسل وجهه كما امره الله الا جرت خطايا وجهه فان هو قام اي فان قام هو بعد الوضوء وصلى قوله فحمد الله واثنى عليه يعني بذكر الله في الصلوة كثيرا قوله وفرغ قلبه لله اي جعل قلبه حاضرا لله وجعله خاليا عن الاشتغال الدنيوية عمرو بن عبسة بفتح نون جده عامر بن خالد السلمي وكنية عمرو ابو شعيب قوله عن الركعتين بعد العصر الى اخره يعني راي الصحابة المذكورة في هذا الحديث وسمعوا ان رسول الله بعد اداء فرض العصر صلى ركعتين فاشكل عليهم ذلك لان النبي عليه السلام نهى عن الصلوة بعد فرض العصر وهو عليه السلام صلى هاتين الركعتين قوله فهاتان هذا يدل على ان قضا السنة سنة وعلى ان اداء ما له سبب من الصلوة في النهي نهي عن الصلوة فيها جاز كنية مسور ابو عبد الرحمن وجده نوفل القرشي جد عبد الرحمن بن ازهر عوف القرشي الزهري قوله راين رسول الله الى اخره هذا الحديث يدل على ان سنة الصبح يجوز بعد فرض الصبح لمن لم يكن يصليها قبل الفرض وبه قال الشافعي رحمه الله وقال ابو حنيفة رحمه الله اذا فاتت السنة قبل الفرض لا يودي بعد الفرض لان كل سنة وقتها معلوم فاذا فاتت وقتها لا يقضي قوله من ولي منكم بامر الناس شيا يعني من كان منكم اميرا وحاكما على المسلمين هذا الحديث يدل على ان صلوة التطوع في اوقات الكراهية غير مكروهة بمكة لشرفها ليتنال الناس فضلها في جميع الاوقات وبه قال الشافعي رحمه الله وعند ابي حنيفة رحمه الله مكروهة فيه كسائر البلاد قوله نهى عن الصلوة الا يوم الجمعة هذا الحديث يدل على ان صلوة النفل نصف نهار يوم الجمعة غير مكروهة وبه قال الشافعي رحمه الله وعند ابي حنيفة رحمه الله مكروهة

باب

المرجحات الاخفاء عن غير المخاطب بايراده موصولا حيث يعرف الحاضرون باسمه ولا يعرفون على وجه انتهاب الصلة الاخاطب (الرابع) من المرجحات (زيادة التقرير) اي القصد الى زيادة التقرير اما تحقيق اي ثبوت المسند اليه للمقصد من الحكم او للمسند اليه فقط ثم ان المص اورد مثالا لهذه الثلث الاخيرة وقال (نحو قوله تعالى وراودته) ٩ اي راودته يوسف عليه السلام الامرأة (التي هو اي يوسف عليه السلام (في بيتها) اي في بيت تلك الامرأة حيث لم يقل وراودته ايانا او امرأة فرعون اما استحسان التقديم بالاسم في حكم المراودة والاحتيال في طلب الموافقة واما للاخفاء عن الغير لئلا يتهموها واما لزيادة تقدير ثبوت المسند للمسند اليه فان كونه في بيتها وتمكنها من مشاهدة جماله حينا فحينا مما يحقق مساعيها هذا ما اختاره المص واما لزيادة تقرير المقصد لان امتناعه منها مع كمال قدرتها عليه يدل على نزاهته وطهارة ذيله جدا وهذا مختار صاحب الايضاح واما لفظ المكاكي فمحتمل الكلا الوجهين واما لزيادة تقدير المسند اليه اذا بانضمام الاوصاف على خصوصية اسمي يتصور المسند اليه زيادة تقرير وقيل اختار في الآية الموصول ليجوز الاشتراك في علي وامرأة الجنس في امرأة فرعون بخلاف الموصول وفيه ان الاشتراك يندفع بالاضافة نحو زيدنا او الموصوفية نحو زيد التاجر فالاتيتين الموصولية وايضا اضافة امرأة العزيز يتعرف بالعهد فالاولى الضمير فالوجه ما سمعته ثم اعلم ان العدول عن التصريح لا يختص بالمسند اليه بل هو باب من البلاغة يجري في كل فن ومن لطف هذا الباب قول الشاعر قالت اقرب معها جالسة في قصدها هذا الذي اراه من قالت فتى يشكو الغرام اليها عاشق قالت لمن قالت لمن قالت لمن او منها ما حكي عن شريح انه قال لرجل انكر بعد الاقرار عنده شهد عليك ابن اخت خالتك عدل عن التصريح بنسبة الشهادة الى المنكر ومنها ما يحكى عنه ايضا ان عدي بن ارطاة اتاه وهي امرأة له من اهل الكوفة يخاصمها فقال عدي لها ان انت ٩ قال بيني وبين الحائط قال اني امرؤ من اهل الشام قال بعيد قال قدمت العراق قال خير مقدم قال تزوجت هذه قال بالرفاء والبنين قال انها ولدت غلاما قال لهنك الفارس ٣ قال اردت ان انقلها الى دارمي قال الماء احق باهله قال قد كنت شرطت لها وكرها ٧ قال الشرط املك قال اقض بيننا قال قضيت قال فمضى من قضيت قال على ابن امك عدل عن لفظ عليك لئلا يواجهه بالتصريح على المخاصم من القضاء كذا في المفتاح ذكر كمال الدين الدماميني هذه الحكاية ٦ في كتاب حيوة الحيوان ٤ وهي قوله بشهادة من قال بشهادة ابن اخت خالتك اوردها بعد قوله فمضى من قضيت قال على ابن امك (الفصل) من المرجحات (توجيه الذهن) اي ذهن المخاطب بسبب

١٥

باب الجماعة وفضلها

قوله صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بسبع وعشرين درجة تفضل اي تزيد في الثواب الفذ اي صلوة المنفرد قوله لقد هممت الى احزمه هممت اي قصدت بحطب الصوا بحيطب لان المراد به جمع الحطب والاحتطاب بمعنى جمع الحطب معروف وبحطب غير مستعمل بمعنى جمع الحطب ولانه ذكر في شرح السنة بحتطب وهكذا في صحيح المسلم خالف اي اخاصم واحارب لايشهدون اي لا يحضرون يعني قصدت ان امر بان يحطب جمع كثير وامر موذنا بان يوذن و اماما يوم الناس ثم انظر من لم يحضر الجماعة احرق بيته وهذا يحتمل ان يكون في حق المنافقين الذين كانوا في عهد رسول الله ويحتمل ان يكون عاما في حق جميع الناس وانما ذكره عليه السلام بهذه العبارة للتاكيد كيلا يترك الجماعة احد بغير عذر ولانها شعار الاسلام قوله لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا العرق بفتح العين وسكون الراء العظم الذي لا لحم عليه المرماة بكسر الميم وفتحها السهم الذي يرمي به في السبق وقيل المرماة ما بين ظلفي الشاة من اللحم يعني لو يعلم احدهم انه اذا حضر صلوة العشا يجد شيا من هذين الشيئين مع حقارته لاتيها مع ان حضور العشا شديد ولم ياتها ولاغيرها من الصلوة ليجد نفع الاخرة قوله اتى النبي عليه السلام رجل اعمى هذا الرجل هو ابن ام مكتوم قوله فاجب اي فات الى الجماعة فقال ابو ثور حضور الجماعة واجب بدليل هذا الحديث وقال بعض اصحاب الشافعي رحمه الله هو فرض على الكفاية والاكثرون على انه سنة موكدة يجوز تركها بعذر والعمى عذر اذا لم يكن له قايد ولعل رسول الله لم لابن مكتوم انه قال ليس لي قايد للتاكيد ولانه يعلم انه يقدر على الحضور بغير قايد قوله الاصلوا في الرحال يعني صلوا في بيوتكم ولكم الرخصة في ترك الجماعة ان كان لكم عذر قوله هو قايد وابا لعشا الى اخره العشا بكسر العين هي الصلوة المعروفة والوقت المعروف والعشا بفتح العين ما يوكل في ذلك الوقت يعني لو غلب الجوع على احد بحيث ازال حضور قلبه لو حضر الجماعة جاز له ترك الجماعة والاكل بشرط ان لا يفوت الصلوة على عن الوقت قوله لاصلوة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الاخبثان الاخبثان البول والغايط يعني اذا حضر الطعام وهو جايع او غلب عليه الاخبثان لا يصل لا منفردا ولا بالجماعة حتى يزيل عن نفسه الجوع والاخبثين فان صلى كره واجزاه والنفي ههنا نفي الكمال قوله اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة يعني اذا قام المودن لا يجوز ان يصلي الرجل سنة الفجر ولا غيرها بل يوافق الامام في الفريضة وبه قال الشافعي رحمه الله وقال ابو حنيفة لو يعلم المصلي انه لو اشتغل بسنة الفجر وفرغ وادرك الامام في الركعة الاولى او الثانية صلى سنة الفجر ولا يدخل مع الامام في الفريضة قوله اذا استاذنت امراة احدكم الى المسجد فلا يمنعها هذا الحديث يدل على جواز خروج النسا الى المساجد للصلوة ولكن في زماننا مكروه لهن الخروج وقد قالت عايشة رضي الله عنها لو ادرك رسول الله عليه السلام ما احدث النسا بمنعهن المسجد كما منعت نسا بني اسرايل قوله اذا شهدت احدكن المسجد فلا تمس طيبا وقد زينب امراة عبد الله بن مسعود شهدت اي حضرت اسم ابي زينب عبد الله بن مسعود بن غاب بن الاسعد وهي ثقفيه قوله ايما امراة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشا الاخرة البخور بفتح الباء ما يتبخر به اي يتعطر به وخص صلوة العشا بالنهي لانها وقت الظلمة وخلو الطرق والعطر مهيج الشهوة فلا يامن المراة في ذلك الوقت من الفتنة قوله صلوتها في مخدعها افضل في بيتها المخدع بضم الميم وفتح الدال بيت صغير يحفظ فيه الامتعة فالمراة اذا كانت في المخدع تكون استر من ان تكون في البيت وفي البيت

شبكة الألوكة www.alukah.net

استر من ان تكون في الحجرة واذا كانت استر فصلوتها افضل **قوله** تطيبت لهذا المسجد وليس بالمراد من هذا الاشارة بتخصيص ذلك المسجد بل معناه انما امرأة تطيبت وخرجت الى مسجد لا يقبل كالصلوة لها ولا يحصل لها فضيلة تلك الصلوة حتى ترجع فتغتسل غسلا لغسل الجنابة هذا اذا كان طيبها شيأ اصاب جميع بدنها فتغتسل حتى ينزول الطيب من بدنها وان كانت الطيب في موضع معلوم تغسل ذلك الموضع فقط وان لم يكن في بدنها بل في ثيابها تبدل تلك الثياب المطيب بثياب غير مطيبة **قوله** كل عين زانية فالمراة اذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا يعني زانية يعني اذا تعطرت المراة ومرت بمجلس او مسجد فقد هيجت شهوة الرجال بعطرها وحملتهم على النظر اليها فكل من نظر اليها فقد زنى بعينه ويحصل لها اثم بان حملت على النظر حراما وشوشت قلبه وان كانت هي بسبب زناه بالعين فيكون ايضا هي زانية باشواكها في الاثم **قوله** اذكى اي اكثر ثوابا **قوله** استحوذ عليهم الشيطان اي استولى وغلب عليهم لان تركهم الشريعة بغير عذر متابعة الشيطان **قوله** وانما يأكل الذئب القاصية تقديره الشاة القاصية اي البعيدة من الاغنام يعني الشيطان بعيد من الجماعة كما ان الذئب لا يأكل الغنم المجتمعة لاطلاع الراعي عليها ويستولي الشيطان على من فارق الجماعة كما ان الذئب يأكل الشاة المنفردة من الاغنام والراعي كالجماعة نظر الله الى الجماعة وحفظه اياهم كقوله عليه السلام يد الله على الجماعة ومن شذ شذ في النار **قوله** من سمع للمنادي المنادي المؤذن وهي تنفي الكمال لا تنفي اصل الصلوة **قوله** فليسد ابا الغائط رواه عبد الله بن ارقم يعني فليسد ابا زالة الغائط فيجوز له ترك الجماعة بهذا العذر وجد عبد الله عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف القرشي **قوله** فقد دخل يعني حصل له اثم كمن دخل لا في قدر الاثم شبهه بمن دخل بل يحصل الاثم وان كان اشد من دخل الكنيف او بوذيه البول والغائط حتى يتخفف اي حتى ينزول ما يوذيه من البول والغائط رواه ثوبان بن بحراد رضي الله عنه **قوله** لا تؤخروا الصلوة لطعام ولا لغيره يعني اذا كان الوقت ضيقا يفوت الصلوة عن الوقت **باب تسوية الصف** كانما يسوي القداح القداح جمع قدح بكسر القاف وهو السهم قبل ان يراش ويركب فيه النصل يأه يا صدوره اي اظهارها او مقدم ما صدوره عن صدور القوم او ليخالفن الله بين وجوهكم يعني ادب الظاهر علامة ادب الباطن فان لم يتفقوا في الظاهر ولم يطيعوا امر الله وامر رسوله يقع من شوم المخالفة اختلاف ولد وردة في قلوبكم بحيث ييسري اختلاف قلوبكم ولد وردتها الى ظاهركم فيقع بينكم عداوة بحيث يجر من بعضكم عن بعض فهذا هو المراد بان مخالف الله لوجوه ويحتمل ان يريد به بتغيير الله وجوهكم بشوم مخالفة الرسول كما قال فيمن رفع راسه قبل الامام اما يخشى ان يحول الله راسه راس حمار **قوله** اقيموا صفوفكم اي سووا واتموا صفوفكم وتراصوا الى ليقرب كل واحد منكم بجنب صاحبه بحيث يتصل منا كبكم تراصي الشيطان اذا انضما ولزق احدهما بالاخر **قوله** فاني اراكم من وراي ظهري يعني لا تقفوا متغرقين بغير مستوين في الصف ولا تظنوا انى لم اركم بل اراكم من وراي ظهري كما من قدامي وهذه من المعجزة **قوله** من اقامة الصلوة اي من اتمام الصلوة واكمالها يعني تسوية الصف من امر الكمال الصلوة **قوله** يمسح منا كبنا اي يضع يده على منا كبنا ليستوي منا كبنا في الصف ليلي منكم حتى هذا اللفظ ان يكون بغير يا بعد اللام الثانية لانه امر من ولي يلي اذا قرب واليا تستقط في الجزم ولكن روي هذا اللفظ باليا في كتب الصحاح ولعل هذا سهو منا الكاتب او كتبه باليا لميل اصله ثم قراه الناس باليا الاحلام جمع حلم وهو السكون والوقار والنهي

جمع نهية فهو العقل الناهي عن القبايح يعني ليقف العقلاء ذوا الوقار قريبا مني ليضبطوا صلوتي ان حصل لي سهو بخبرني واجعل واحدا منهم خليفتي ان احتجت الى الخليفة ولان العقلاء ذوا الوقار اولى بالتقديم من غيرهم **قوله** ثم الذين يلونهم يعني ليقف في الصف الاول من هو اكثر علما وعقلا ثم من هو ادنى منه في العلم والعقل يقف في الصف الثاني ثم من هو ادنى من اهل الصف الثاني يقف في الثالث اي في الصف الثالث **قوله** واياكم وهيشات الاسواق الهيشات جمع هيشة فيجوز هوشة وهو الموضع الذي فيه كثرة رفع الاصوات واختلاط الناس من كل صنف يعني احذروا من ان تقفوا مختلطا العالم والجاهل من غير تمييز ويحتمل ان يكون معناه احذروا من ان تصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يكون كم فيه حضور من كثرة الاصوات راي في اصحابه تاخرا معنى هذا الحديث كمعنى الحديث المتقدم في ان معناه ليقف العلماء والعقلاء خلفي ومن دونهم ليتفقوا في الصف الثاني فاهل الصف الثاني كانهم يقتدون بالصف الاول في الظاهر لا في الحكم لان كلهم مقتدون بالامام ويحتمل ان يكون معناه ليتبعكم كلكم مني في الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتبعكم التابعون منكم وكذلك ليتبعكم قرون من قرن من المهاجرة الدنيا **قوله** حتى يؤخرهم الله اي حتى يؤخرهم الله في دخول الجنة يعني ليكن الرجل مسرعا حاضرا في الخيرات فمن تاخر تاخر عن الثواب ودخول الجنة **قوله** قزانا حلقا الى آخره الحلق بفتح الحاء جمع حلقة قزانا حلقا يعني قزانا جلوسا حلقة حلقة في جانب المسجد عزين جمع عزة بتخفيف الزاء وهي الجماعة المتفرقة يعني لم جلوسكم متفرقين وتتراصون اي يتلاصقون بحيث يتصل منا كبهم **قوله** خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها يعني الرجال مامورون بالتقدم فمن هو اكثر تقدما فهو اشد تعظيما لامر الشرع فلاجرم يحصل له من الفضيلة ما لا يحصل لغيره واما النساء فمامورات بالتحجب من الرجال فمن هي اكثر تقدما فهي اقرب الى صف الرجال فيكون اكثر تركا للاحتجاب فلاجرم هي شر من النساء اللاتي منهن يكن في الصف الاخير **قوله** رصوا صفوفكم اي ضموا منا كبكم وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق اي ليكن اعناقكم بعضها محاذية لبعض ولا يتقدم بعضها على بعض الخلل الفرجة التي تكون بين الشخصين في الصف الحذف بالحاء المهملة والذال المعجمة غنم سود صغار من غنم الحجاز واحدها حذفة الضمير في كانها راجع الى معتد اي جعل بنفسه شاة او ماعزة كانها الحذف **قوله** الصف الذي يليه اي الصف الذي بعده **قوله** يلون يتربون ويتقدمون الى الصف الاول هذا الحديث رواه البراء بن عازب **قوله** ليسوي صفوفنا هذا الحديث يدل على ان السنة للامام ان يسوي الصفوف ثم يكبر اعتدلوا اي استقيموا **قوله** خياركم الينكم منا كبا في الصلوة معنى لين المناكب هنا ان الرجل اذا كان في الصف وامره احد ان يسوي الصف او يضع يده على منكبيه ليستوي الصف يطيعه ولو اراد احد ان يدخل في الصف يتركه حتى يدخل في الصف ولا يمنعه وقال الخطابي رحمه الله معنى لين المنكب السكون والخشوع في الصلوة والوجه الاول الذي بهذا الباب **باب الموقف في الصلوة** فقد لني لذلك عدلني بتخفيف الدال اي صرفني عن جانب يساره الى جانب يمينه وهذا يدل على ان الرجل الواحد يقف على يمين الامام وعلى ان مثل هذا القدر من الفعل لا يبطل الصلوة **قوله** فدفعنا اي اخرنا وهذا دليل على ان الرجلين يقومان خلف الامام بالصف كالجماعة وجد جابر امية بن خنفسان بن سنان **قوله** صليت انا ويتيم في بيتنا خلف النبي عليه السلام وام سليم خلفنا وهذا دليل على ان الصبي

شبكة الألوكة www.alukah.net

يقف بجنب الرجل والمراة تقف خلف الرجال **قوله** انتهى الى النبي عليه السلام وهو راكع انتهى اي وصل بعين بنوي وكبر قبل ان يصل الى الصف ليدرك رسول الله في الركوع فان من ادرك الركوع فقد ادرك تلك الركعة **قوله** ولا تعد تسكنون العين وضم الدال اي ولا تسرع في المشي الى الصلوة بل ليكن عليك السكون والوقار في المشي واصبر حتى تصل الى الصف ثم تشرع في الصلوة فان قصد الصلوة فانه في الصلوة وفي وجدان ثواب الصلوة فلا يضره فوت بعض الصلوة او جميعها **قوله** ان يتقدمنا احد اماما اي يكون احدنا اماما وكذلك لو كان اثنين ينبغي ان يكون احدهما اماما للاخر **قوله** فاخذ بيدي فاتبعه عمار واخذ بيديه يعني جر حذيفة عمارا من خلفه ظهره فوافقه عمار حتى انزله من دكان فلما فرغ عمار من صلوته قال له حذيفة لم ذهبت في موضع اعلى من موضع المأمومين وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال عمار انما وافقتك في النزول من الدكان لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا دليل على ان الخطوة والخطوتين في الصلوة لا تبطلها وعلى ان موضع الامام اعلى من موضع المأموم مكروه والكراهية انما تكون اذا كان موضعه اعلى من موضع اهل الصف الذي خلفه كان موضع اهل جميع الصفوف وبدل ايضا على ان المداهنة في الدين غير جايز اذا لم يكن خوف لان حذيفة لم يوخر عمارا الى فراغه من الصلوة **قوله** هو من انل الغاية الانل شجر كبير يشبه الطرفا الغابة هنا اسم موضع بالمدينة عملة فلان قبل اسمه ياقوت الرومي وقيل اسمها عايشة وقيل النومة امراة بالمدينة ولم يعرف نسبها عند اصحاب الحديث التمتري ان يمشي على جانب خلف ظهر بحيث لا يصر فيه وجهه الى تلك الجهة وهذا المنبر كان ثلاث درجات متقاربات فالنزول منه تيسر بخطوة او خطوتين فلا تبطل الصلوة بهذا القدر وهذا دليل على ان الامام اذا اراد تعليم القوم الصلوة جاز ان يكون موضعه اعلى من موضع المأمومين من وراء الحجرة اراد بهذه الحجرة موضع صنعه رسول الله عليه السلام في المسجد ليعتكف فيه واذا كان الامام والمأموم في المسجد فلا باس باختلاف مواضعهم وقيل المراد بهذه الحجرة حجرة عايشة رضي الله عنها لان بابها كان مفتوحا الى المسجد ولو امكن اتصال الصف بالامام بان يقف احد على باب الحجرة ليكون بينه وبين الامام ثلثة اذرع او اقل وباقي القوم في المسجد جاز وصح التاويل والظاهر ان هذا التاويل غير صحيح لانه لو صلى رسول الله عليه السلام في حجرة والناس في مسجد يقتدون به لصل كذلك في مرضه ولم يستخلف ابا بكر رضي الله عنه **باب الامامة** **قوله** يوم القوم اقراهم لكتاب الله اذا كان في القوم رجل قاري وهو يعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القران قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القران فانهما اولى بالامامة قال سفيان الثوري رحمه الله واحمد رحمه الله ان الاقرا اولى لظاهر الحديث وقال الشافعي وابو حنيفة الافقه اولى لان الحاجة الى الفقه في الصلوة الى الفقه اكثر اراد بالسنة الاحاديث وفي عهد الصحابة الافقه هو الذي كان بالاحاديث اعلم والمراد بالهجرة هو الانتقال من مكة الى المدينة قبل فتح مكة فمن هاجر اولا فشرفه اكثر من شرف من هاجر بعده وبعد فتح مكة قد انقطعت الهجرة وبقي شرف للمهاجرين في اولادهم فاولادهم اولى بالامامة من ولد من هاجر ابوه بعد ذلك اذا كانوا بالقراة والفقه سوا **قوله** فاقدمهم اي اكبرهم في السن **قوله** في سلطانه اي في بلده او موضعه يعني السلطان او نايبه اولى بالامامة من غيره اذا علم ما صحت به صلوته وان كان غيره اقرا وافقه وكذلك صاحب البيت احق من غيره اذا كان يعلم من القران والفقه ما صحت به صلوته وان كان غيره اعلم منه وان لم يعلم فمن قدمه بالامامة فهو اولى **قوله** على تكرمته اي على موضع او شي له فيه اكرام وغيره

كسجادة او سرير يعني لا تقعد احد على سجادة احد او سريره او غيره ذلك الا باذنه **قوله** واحقهم بالامامة اقراهم رواه ابو سعيد وبهذا قال سفيان الثوري واحمد رحمهما الله خلافا للشافعي وابو حنيفة رحمهما الله فانهما يقولان الافقه اولى **قوله** فليوذن احدكم وليؤمكم اكبركم تواتارا رواه عمرو بن سلمة يعني كل مرة يجوز وليكن من هو اكثر صلاحا وعدالة اولى لانه يوذن على المواضع المرتفعة ويطلع على بيوت الناس فليكن صالحا بلا يتظر الى ما لا يجوز وليحفظ الوقت كيلا يوذن قبل الوقت او بعد فوته ولبيان العموم اعلمهم **وكنيته** ابو عمرو وابو زيد وجده قيس **قوله** ليوذن لكم خياركم اراد بالخيار الصلحا لان الخيار جمع خيرة **قوله** استخلف ابن ام مكتوم يوم الناس وهو اعمى يعني اقام رسول الله ابن ام مكتوم مقام نفسه في مسجد المدينة حين خرج عليه السلام الى الغزو ليؤم الناس وقد جا بعض الروايات انه عليه السلام استخلف ابن ام مكتوم في ثلث عشر غزوة **قوله** وليؤمهم رجل منهم يعني صاحب البيت احق بالامامة من اضيافه **قوله** ثلثة لا تجاوز اذانهم صلاتهم يعني لا يكون لصلوه هولا كالقبول والذنب للمراة انما يكون اذا كان بخطر زوجها لسوء خلقها وادبها او قلة طاعتها وعملها اما لو كان بخطره من غير جرمها لا يكون لها اثم **قوله** وامام قوم وهم له كارهون وهذا اذا كان القوم كرهوا الامام لبدعته او فسقه او جهله بالاحكام اما اذا كان بينه وبينهم كراهة وعداوة بسبب شي دنيوي لا يكون للامام هذا الحكم **قوله** ثلثة لا يقبل صلاة من يتقدم هذا نفي الكمال تقدم اي امام قوما اعتبد محررة اي جعل حرا عبدا اي باع حرا وقال هذا عبدي **قوله** ان من اشراط الساعة الاشراط جمع العلامات ان يتدافع اهل المسجد يعني يدفع كل واحد عن نفسه الامامة ويقول لست عالما يعني يترك الناس بعلم ما يصح به الصلوة وما ينفسد به حتى لا يوجد في جمع كثير من هو بعلم الامامة **قوله** الجهاد واجب عليكم مع كل امير الى آخره يعني طاعة السلطان واجبة على الرعية سوا كان السلطان ظالما او عادلا ما لم يامرهم بمعصية والمسئلة الاولى تدل على ان الجهاد واجب وطاعة السلطان واجبة وان لا ينعزل بالفسق والمسئلة الثانية تدل على جواز الصلوة خلف الفاسق وكذا المبتدع اذا لم يكن ما يقول كفرا والمسئلة الثالثة تدل على جواز صلوة الفاسق وعلى ان الكبيرة لا تحبط العمل الصالح **باب ما على الامام من الصلوة** ما على الامام اي ما على الامام تخفيف الصلوة من غير ان يترك شيا من الاركان والسنن لكن لا يطول القراة والاذكار كيلا يمل المأمومون ويتركوا صلاة الجماعة من حرف الملالة **قوله** اخف اي اخف في ترك تطويل القراة والاذكار **قوله** ولا اتم اي في الاتيان بالاركان والسنن **قوله** ان يفتن امه اي يشوش قلبها بسبب بكا ولدها ويزول ذوقها وحضورها في الصلوة **قوله** فاتجوز في صلوتي ما تجوز اي فاقتصر ولم اطول القراة والاذكار كيلا يشوش قلب ام الصبي الوجد الحزن رواه ابو قتادة **قوله** ان منكم منفرين يعني بعض الائمة يطولون الصلوة ويحرجون الناس عن متابعتهم اما لضعف فيهم او اشتغاله والتفات خاطره الى امور شغل لهم فيتركون صلوة الجماعة فكل امام يفعل ذلك فكانه منع الناس عن صلوة الجماعة ما في ايكم ما زايدة **قوله** يصلون لكم يعني ايمتكم يصلون لكم وانتم تتابعون فان اصابوا فلكم اي ان كانت صلوتهم صحيحة مشتملة على الشرائط والاركان فلكم ولهم الاجر فذكر لكم وترك لهم لعلم المخاطب به لانه معلوم ان صلوة الامام اذا كانت صحيحة يحصل له الاجر كما يحصل للمأموم بل اكثر **قوله** وان اخطاوا فلكم وعليهم يعني اذا كان في صلوة الامام خلل فان كان جنبا او محدثا او نجسا ولم يعلم المأموم حاله فللمأموم الاجر وصلوته صحيحة وعلى الامام الوزر ان كان عالما بكون نفسه جنبا او محدثا او غير ذلك وان لم يعلم حال نفسه لم يكن عليه وزر ثم اذا علم لزمه اعادة صلوته

شبكة الألوكة www.alukah.net

باب ما على المأموم من المتابعة وحكم المسبوق

قوله لم يحن احد منا ظهره حتى يضع النبي صلى الله عليه وسلم جبهته ساجدا وحتى يجيء اذا عبوج شيأ من هذا الحديث يدل على ان السنة في حق المأموم ان يكون خلف الامام في افعال الصلوة لا معه ولو كان معه جازت صلوته الا في تكبيرة الاحرام فانه لابد للمأموم ان يصبر حتى يفرغ الامام منها ثم يكبر للمأموم قوله فلا تختلفوا علي اي فلا تخالفوني في افعال الصلوة فتفسد صلوتكم اي فلا تتابعوني في ذلك قوله فاذا قضى صلوته فلا تنسبقوني اي فلا تفعلوا افعال الصلوة قبلي بل اصبروا حتى اداخل في ركن ثم اتبعوني في ذلك الركن قوله ولا بأس ان يحمل ان يريد به التسليم من الصلوة ويحتمل ان يريد به الخروج من المسجد وذكر بحث هذا الحديث الاخير في باب التشهد قوله لا تبادروا الامام اي لا تسبقوه معنى هذا الحديث كالحديث المتقدم ليوتم اي ليقتدي اجمعون تاكيد للضمير المرفوع في صلوا قول الشيخ فصلوا جلوسا منسوخ هذا عند اكثر الائمة الا احمد واسحق بن راهوية رحمهما الله فانهما يقولان لو شرع الامام في الصلوة في حال المرض وهو اي شرع في الصلوة قاعدا فليفعله المأموم للحديث المتقدم ان شرع في الصلوة هو صحيح ثم مرض وقعد لم يقعد المأموم قوله لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اشتد مرضه ويؤذنه بسكون الهمزة وتخفيف الذال اي يعلمه ويخبره ويؤذنه بفتح الهمزة وتشديد الذال اي يدعوه والتاذين ورفع الصوت في دعا احدا احدا وفي الاذان وجد في نفسه خفة اي قوة وزوال بعض المرض يهادى بين رجلين اي يمشي بين رجلين احدى يديه على عاتق احدهما والاخرى على عاتق الآخر والرجلان كانا علي بن ابي طالب وعباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما ورجلاه تخطان في الارض او تجران على الارض والتخط والتجر ان يرفعهما عن الارض عن بقاية الضعف حسه اي حركته او صوته ذهب بتاخر اي بطئ وقصدان يتاخر عن موضعه ليقوم رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامه فاومى اي فاشار قوله يقتدي ابو بكر رضي الله عنه بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلف العلما في هذا فروي ابن عباس وجماعة كثيرة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اماما وابو بكر يقتدي به قوله والناس يقتدون بصلوة ابي بكر رضي الله عنه معناه والناس يصنعون مثل ما يصنع ابو بكر وليس معناه ان ابا بكر كان امام القوم وكان رسول الله امام ابي بكر لان امامة المأموم غير جايزة بل كلهم اقتدوا برسول الله وروي مسروق عن عايشة ان رسول الله جلس في الصف خلف ابي بكر واقتدى بابي بكر رضي الله عنه والرواية الاولى اصح قوله وابو بكر يسمع الناس التكبير يعني قالت عايشة بعد قولها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قاعدا وابو بكر يسمع الناس التكبير يعني كان ابو بكر مكبرا الاماما وهذا الحديث يدل على ان المأموم اذا صلى خلف امام بعض الصلوة ثم يترك الامام الامامة او بطلت صلوته وجا امام اخر للمأموم ان يصلي باقي صلوته خلف الامام الثاني من غير استيناف التكبير والنية ويدل ايضا على جواز كون صلوة المأموم اقل من صلوة الامام لان القوم هنا قد صلوا بعض الصلوة قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الشافعي رحمه الله في قول لو صلى رجل منفردا بعض الصلوة ثم اقتدى في باقيها بامام جاز بدليل هذا الحديث وهذا بعيد لان ههنا صلى القوم جميع الصلوة مع الامام الا انه صلوا بعض الصلوة خلف امام اخر قوله ان يحول اي ان يقلب الله ويبدل له اذا اتى احدكم الصلوة الي اخره يعني اذا رئي المأموم وكبر فليكبر تكبيرة الاحرام فليوافق الامام فيما هو فيه من القيام او الركوع او غيره ذلك ثم ان ادرك الركوع احتسب له تلك الركعة وان ادركه بعد الركوع فليوافقه ولم يحتسب له تلك الركعة قوله ونحن سجود اسجد ههنا جمع ساجد فاسجد واعدوه اي اجعلوا السجود ركعة يعني فوافقوني فيما انا فيه من الاركان ولكن لا يحصل لكم ركعة بذلك انتم لم تدركوا معي الركوع قوله ومن ادرك الركعة فقد ادرك الصلوة قيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة

الركوع

الركعة يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة وقيل بل معناه من ادرك ركعة فقد ادرك الصلوة مع الامام يعني يحصل له ثواب الجماعة ثم بعد سلام الامام يقوم ويصلي ركعة وكذلك يحصل له ثواب الجماعة وان ادرك مع الامام اقل من ركعة لا يحصل له ثواب الجماعة عند بعض اصحاب الشافعي والاظهر انه يحصل له ثواب الجماعة اذا ادرك الامام قبل السلام واما صلوة الجمعة لا يحصل له بادراك اقل من ركعة بلا خلاف وقال من صلى اربعين يوما مكتب له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق رواه انس براءة من النار اي نجاة من النار وبراءة من النفاق اي طهارة وخلاص من النفاق عند الله وعند الناس لان من سعى في الصلوات الخمس حتى يدرك التكبيرة الاولى مع الامام فهذا الحرص منه على الصلوة ودليل كمال ايمانه لان المنافق ما يصلي بالجماعة ولو صلى بالجماعة يوخر الصلوة حتى يفوته بعض الركعات لعدم ايمانه بقبول الثواب قوله من توضا فاحسن وضوءه الي اخره وهذا اذا لم يكن منه تقصير بتاخير الصلوة من غير عذر اما لو اخر حضور الجماعة بغير عذر حتى يفوته الجماعة لم يكن له هذا الثواب قوله الا رجل يتصدق على هذا الهمزة في الا للاستفهام ولا بمعنى ليس يعني هل كان رجل يصلي مع هذا الرجل بالجماعة حتى يحصل لهذا الرجل الداخل ثواب الجماعة فيكون كانه قد اعطاه صدقة لانه به حصل ثواب صلوته من واحد سبعة وعشرين وهذا دليل على ان دلالة احد الى الخير وتحريض احد على الخير صدقة عليه وهو دليل ايضا على ان من صلى بالجماعة يجوز له ان يصلي مرة اخرى بالجماعة فيكون اماما او ماموما

باب من صلى صلوة مرتين

قوله فيصلي بهم اي بالامامة قوله وهي له نافلة يعني الصلوة الثانية نافلة لمعاذ رضي الله عنه لان النافلة معناها الزيادة والصلوة الثانية زيادة له لانه لو لم يصلها لم يكن عليه اثم قوله شهدت مع النبي عليه السلام شهدت اي حضرت وانحزف اي انصرف ورجع قوله على بهيما اي انتوني بهما واحضروهما عندي ترعد بضم التا وبفتح العين اي يتحرك الفرائص جمع فريصة وهي اللحم الذي تحت الكتف ومن خاف تحرك ونبض ذلك اللحم من الخوف يعني خافا ان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعنفهما من تركهما الصلوة مع رسول الله اعلم ان من صلى صلوة ثم ادرك جماعة يصلون تلك الصلوة بالجماعة يوافقهم فيها اي صلوة كانت عند الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يعيد الصبح والعصر والمغرب ثم اذا صلى الثانية قالت الثانية له نافلة بدليل هذا الحديث

باب السنن ورفضلها

قوله عن ام حبيبة هي رملة بنت ابي سفيان وهي اخت معوية بن ابي سفيان وقد ذكر نسب ابي سفيان قوله التطوع ما ليس بفريضة وهو قسمان سنة ونافلة والمراد به هنا السنة حفصة هي بنت عمر رضي الله عنه وهي زوجة النبي عليه السلام قولها ركعتين خفيفتين تريد بها سنة الصبح قوله فيصلي ركعتين في بيته يريد بهما سنة الجمعة وسنة الجمعة كسنة الظهر قوله من التطوع اي من غير الفريضة وتطوع النبي عليه السلام كله سنة قولها كان يصلي في بيتي قبل الظهر اربعا هذا دليل على ان استحباب اداء السنة في البيت فما هو فرض اظهاره اولى وما هو تطوع اخفاوه اولى وفي زماننا اظهارها والسنة الراتبة اولى ليتعلمها الناس ولا يندرس ولانه لو راى الناس احدا يصلي الفريضة في المسجد ولم يروه يصلي السنة اتهموه وظنوه تاركا للسنة قولها فيهن الوتر يعني الوتر وصلوة الليل كلها واحدة واختلف العلما فيان من صلى الوتر الكوفي من ركعة الي ثلث عشر ركعة يسلم من كل ركعة ثم يصلي ركعة والحدة وليسلم فان ما صلى قبل الركعة الاخيرة فهل جميعها وتر ام الوتر ركعة والباقي صلوة الليل فالمفهوم من الاحاديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

الوادة في الوتران جميعها وتر وليس صلوة الليل غير الوتر الا من حق من صلى الوتر قبل النوم ثم نام وقام وصلى فانه ما صلى بعد النوم فهو صلوة الليل وكذلك من لم يصل الوتر قبل النوم فاذا قام من النوم وصلى الكثر من ثلث عشرة ركعة يسلم من كل ركعة ثم يصلي ركعة واحدة ويسلم فان ما صلى قبل الركعة الاخيرة هي صلوة الليل لانه لم ينقل الوتر عن النبي عليه السلام الكثر من ثلث عشرة ركعة قوله وكان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا يعني يصلي صلوة كثيرة من القيام ويصلي ركعات مطولة في بعض الليالي من القيام وفي بعض يصلي صلوة طويلة من القعود وانما فعل هكذا ليعلم الناس جواز غير الفرائض من الصلوات عند القعود قولها فكان اذا قرأ الى اخره يعني ان صلى عن القيام يركع ويسجد عن القيام وان صلى عن القعود يركع ويسجد عن القعود ولا يقوم لاجل الركوع اذا صلى من القعود قولها من النوافل اي من السنن تعاهدا اي مداومة على ركعتي الفجر اي على سنة الفجر قولها وما فيها اي وما في الدنيا من المال وليس معناه وما يصدر من عباد الله فيها من الاعمال الصالحة وقراءة القرآن والذكر والقيام وغير ذلك من الخيرات قوله صلوا قبل المغرب ركعتين يعني السنة ان يصلي ركعتين بعد اذان المغرب وقبل الشروع في الفرض قال انس رضي الله عنه كنا في المدينة فاذا اذن المؤذن لصلوة المغرب ابتدروا السواري فيركعوا ركعتين حتى ان الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب ان الصلوة قد صليت من كثرة من يصليها السواري جمع سارية وهي الاسطوانة يعني يقف كل واحد خلف الاسطوانة يصلي ركعتين قبل الشروع في الفرض قوله كراهية ان يتخذوها الناس سنة يعني من حشية ان يتخذوها الناس واجبا وفي هذا الحديث عبد الله بن يزيد بن عبد الله المزني رضي الله عنه عن رسول الله المزني ابو محمد بن هلال والد علقمة وبكر قوله من كان منكم مصليا هذا دليل التخيير وعدم الوجوب واختلف في السنة بعد صلوة الجمعة ففي قول هي اربع ركعات بدليل هذا الحديث وفي قول ركعتان بدليل حديث ابن عمر وقد تقدم قوله من حافظ على اربع ركعات حافظ اي داوم وقال اربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم يفتح لهن ابواب السماء رواه ابو ايوب يعني اربع ركعات قبل الظهر بتسليمة واحدة يفتح لها ابواب السماء اي يرفع بها الى الحضرة اي قبلت قوله كان يصلي اربع ركعات بعد الزوال اراد بهذه الاربع سنة الظهر التي قبلها قوله صلى قبل العصر اربعا يعني سنة العصر والمراد منه ايضا سنة العصر قوله كان يصلي قبل العصر اربع ركعات والمراد ايضا سنة العصر قوله من صلى بعد المغرب ست ركعات الى اخره قال ابن عباس الصلوة بين المغرب والعشا صلوة الاوابين وقال ليس بين المغرب والعشا ناشئة الليل قوله من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة السنة الراتبة بعد المغرب ركعتان وما زاد عليها سنة غير راتبة والمفهوم من الحديث ان الستة المذكورة في الحديث الاول والعشرين في هذا الحديث هي مع الركعتين الراتبتين لا دونهما قولها الا صلى اربع ركعات او ست ركعات السنة الراتبة بعد العشاء ركعتان وما زاد عليه غير راتبة وهذه الاربع او الست هي مع الركعتين الراتبتين وهذه وهذه الركعات غير الوتر ومعنى السنة الراتبة ما دوام عليها رسول الله عليه السلام هي ماخوذة من الرتوب وهو الثبوت والدوام قوله ادبار النجوم الركعتان الى اخره الادبار والدبور الذهاب وادبار النجوم يعني عقيب ذهاب النجوم الليل وهو سنة الصبح لان وقت سنة الصبح وقت ذهاب النجوم وغروبها والسجود في قوله وادبار السجود فريضة المغرب والمراد بالركعتين ادبار السجود سنة المغرب

باب صلوة الليل

قوله فليسجد السجدة من ذلك من للتبعيض يعني قد كان بعض سجداتهن طويلا بقدر ما يقرا احد خمسين آية ولم يرفع راسه بعد قولها فركع ركعتين خفيفتين

يعني سنة الصبح قوله ثم اضطجع انما اضطجع للاستراحة ليزول عنه تعب قيام الليل ليصلي فريضة الصبح على نشاط ولم يكن به ملالة قوله فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع هذا دليل على ان الفصل بين سنة الصبح وبين الفريضة جايز وعلى ان الحديث مع الاهل جايز سنة وقال القاسم من محمد هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قوله سبع وتسع واحدى عشرة سوى ركعتي الفجر يعني قد كان يصلي في ليل سبع ركعات مع الوتر غير سنة الفجر وفي ليل تسع مع الوتر غير سنة الفجر وفي ليل احدى عشرة ركعة مع الوتر غير سنة الصبح قوله افتتح صلوته بركعتين خفيفتين يعني كان اول صلوته بالليل ركعتين خفيفتين لا طويلتين ليحصل به نشاط في الصلوة ويتادى بها ثم يزيد عليها بعد ذلك وهذا اشارة الى ان من يريد ان يشرع في امر يشرع قليلا قليلا قوله ثم رقد رقدة اي نام قوله او بعضه يعني فلما بقي ثلث من الليل او اقل من الثلث اطلق شنانها اي حل راس القربة الشنان بكسر الشين الخيط الذي يشد به راس القربة صب في الجفنة اي اراق الماء من القربة في القصعة بين الوضوء بين ايهما بكثرة اراقة الماء ولكن ابلغ يعني اتم الوضوء من غير نقصان وزيادة قوله فاداوين عن يمينه عن هنا بمعنى الجانب يعني فاداروني عن جانب يساره الى جانب يمينه قوله فتامت صلوته اي فتوفرت وتمت صلوته ثلث عشرة ركعة قوله فنام حتى نفخ اي حتى سمع صوت منه كما يسمع من النايم فصلى وليتوضا هذا خاصيته له عليه السلام لانه نامت عيناه ولم ينم قلبه فلا يبطل وضوءه بمثل هذا وجه سواله النور لكل عضو لانه اراد ان يزيد الله توفيقا للمايجب ويرضى واراد ايضا تعليم امته ان يسالوا من الله النور ليزول عن اعضائهم الظلمة الانسانية والشهوة النفسانية ويظهر فيها نور تستعين بها في طاعة الله فانه لا حول ولا قوة الا بتوفيق الله واعانته ونور الله نظر عنايته ورحمته قوله كل ذلك بيشاك وبتوضا هذا الحديث بدل على ان من استاك للصلوة ثم مضى زمان يتغير فيه الفم ثم اراد ان يصلي صلوة اخرى يستحب له اعادة السواك والركعات الست في هذا الحديث هي صلوة الليل وليس من الوتر لانه وقع بينها وبين الوتر فصل كثير فان قيل لم توضا في هذه الرواية بعد ما استيقظ ولم يتوضا في الرواية المتقدمة مع انه نام فيها حتى نفخ فيها قلنا انما توضا حيث توضا لتجديد الوضوء لان وضوءه عليه السلام لم يبطل بالنوم قال محيي السنة رحمه الله نومه مضطجعا حتى نفخ وقيامه الى الصلوة من خصايصه لان عينه كانت تنام ولا ينام قلبه قوله لا ومعن صلوة رسول الله الزمني النظر الى شيء لا ومعن اي لا تظنون واحفظن صلوة رسول الله في هذه الليلة حتى اري كم يصلي ثم صلى ركعتين طويلتين كرر طويلتين ثلث مرات للتاكيد وليس المراد بكل طويلتين ركعتين بل المراد ركعتان على غاية الطول قوله دون اللتين قبلهما اي اقل من الركعتين اللتين قبلهما والوتر هنا ثلث ركعات لانه عدما قبل الوتر عشر ركعات لانه قال ركعتين خفيفتين ثم قال ركعتين طويلتين فهذه اربع ركعات ثم قال ثلث مرات صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما فهذه ست ركعات اخر وكنية زيد ابو عبد الرحمن قوله لما بدن رسول الله عليه السلام وتثقل بدن بتشديد الدال اذا كثر سمنه وبدن بتخفيفها ونهيهما اذا كثر لحمه وكلها مروي ولكن العلما يختارون بتشديد الدال لان رسول الله بوصف بكثرة اللحم حتى يقال فيه بدن بتخفيف الدال واما قول عايشة في حديث اخر لما ثقل رسول الله عليه السلام واخذ اللحم قيل ان الرجل اذا كثر سنه استرخى اللحم حتى يرى كانه كثير اللحم فعلى هذا التاويل يكون معنى كثر لحمه كثر سنه ايضا ومعنى ثقل هذا ضعيف قوله حتى كان اكثر صلوته من النوافل جالسا قوله لقد عرفت النظاير

شبكة الألوكة www.alukah.net

الى آخره النظائر السور التي تماثل بعضها في الطول والقصر ونظير الشيء مثله يقرن بينهن اي يجمع بين السورتين في ركعة على تأليف ابن مسعود يعني جمع ابن مسعود رضي الله عنه القرآن على نسق غير النسق الذي جمع عليه القرآن زيد بن ثابت رضي الله عنه باذن ابي بكر الصديق رضي الله عنه على خلافته ورضي به عثمان وعلي وجماعة الصحابة رضي الله عنهم والترتيب الذي يتواه الناس القرآن عليها ويكتبونها في المصاحف من عهد الصحابة الى يومنا هي الترتيب الذي جمع عليه القرآن زيد بن ثابت ولا يلتفت الى جمع ابن مسعود لانه شاذ جمعه بعد زيد بن ثابت ولم يتبعه فيه احد وقد ذكر ابو داود رضي الله عنه في صحيحه السور التي يقرن بينهن رسول الله عليه السلام في صلوته فقال كان رسول الله يقرأ الرحمن والنجم في ركعة واقتربت والحاقة في ركعة والطور والذاريات في ركعة واذا وقعت ون والقلم في ركعة وويل للمطففين وعبس في ركعة والمدثر والمزمل في ركعة وهل اتى ولا اقسم بيوم القيمة في ركعة وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة والدخان واذا الشمس كورت في ركعة قال ابو داود وهذا تأليف ابن مسعود رضي الله عنه قوله ذو الملكوت والجبروت الى آخره الملكوت الملك الجبروت العظمة نحو اي مثلا قوله من قام بعشر ايات اي من قرأ في صلوته عشر ايات على التدبر والتأني لم يكتب من الغافلين لان من فعل هذا لم يكن غافلا كتب من القانتين اي مطيعين او مطولين في القيام لان معنى القنوت الطاعة وطول القيام من المقنطرين اي مكثرين الثواب ومن الاغنيا من الثواب كالاغنيا من المال وقنطارا اذا كثر والقنطار سبعون الف دينار قوله يرفع طورا ويخفض طورا طورا اي مرة يعني مرة يرفع صوته ومرة يخفضه قوله كانت قراءة رسول الله قدر ما يسمعه الى آخره يعني لا يرفع صوته كثيرا ولا يسر بحيث لا يسمعه احد وهذا في صلوة الليل في بيته واما في المسجد يقرأ في الصلوة ويرفع صوته اكثر من هذا قد سمعت من ناجيت الى آخره يعني اناجي ربي وهو لا يحتاج الى رفع الصوت او قط اي ابدا النوسنان اي النايم والطرواي ابعد وهذا الحديث يدل على ان الاسراف والتقصير غير محمود بل خير الامور اوساطها قوله قام رسول الله عليه السلام حتى اصبح بآية والآية ان تعذبهم يعني بكر هذه الآية ويتفكر في معناها وحصل لمن معانيها ذوق ومعنى الآية ان عيسى عليه السلام ناجى ربه وقال ان تعذب امتي فانهم عبادك والرباذا عاقب عبده لا يلومه احد اذا لم يكن ظلما وفعلك لا يكون ظلما لان الظلم عصيان من يجب طاعته وليس فوقك احد حتى تكون ظلما بعصيانه وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم قال المستدي رضي الله عنه ان تو فقهم لما يجب غفرانك من الايمان والطاعة فانت العزيز الحكيم اي القادر القوي على ما تشا حكيم افعالك موافق الحكمة وان خفيت حكمتها على المخلوق قوله اذا صلى احدكم ركعتي الفجر فليضطجع على يمينه هذا في حق من قام في الليل واصابه ملالة وتعب فليضطجع بعد سنة الصبح لحظة ليستريح ثم يصلي الفريضة على نشاط

باب ما يقول اذا قام من الليل

اذا قام من الليل يتهجد قال اللهم لك الحمد الى آخره يتهجد اي يصلي فيقيم السموات ومن والارض ومن فيهن يعني انت القايم بحفظ السموات والارض ومن فيهن من المخلوقات تحفظهم من الافات وتدبر قيامهم انت نور السموات والارض ومن فيهن اي انت خالق نور السموات والارض ومن فيهن مثل الشمس والقمر والنجوم والنار ونور قلوب عبادك وقيل معناه انت منور السموات والارض ومن فيهن وليك انبت اي واليك رجعت في جميع احوالي وفوضت امري اليك انابت اذا رجع وبك خاصمت اي بقوتك ونصرتك اياي خاصمت اعدائك من الكفار واليك حاكمت للمحاكمة ورفع الامر الى القاضي يعني دفعت

اليك امري وجعلتك قاضيا بيني وبين من بخالفني فيما ارسلتني به من الدين وهو مثل قولك انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون قوله رب جبرئيل وميكائيل وجه اضافة الرب الى هؤلاء الملائكة مع انه تعالى رب جميع المخلوقات بيان تخصيص هؤلاء الملائكة وتشريفهم على غيرهم الفاطر الخالق العجيب ضد الشاهد ومعنى الشاهد الحاضر والمغيب اللام في لما اختلف بمعنى الى يعني كان الحق وصدق اختلف الناس فيه فيقول بعضهم الحق هذا ويقول بعضهم الحق هذا او يقول بعضهم بل هذا فاهدني الى ما هو الحق باذنك اي بفضلك وقدرتك قوله يقارب من الليل يقارب بتشديد الراء انتبه من النوم من الليل اي في الليل قوله ولا تزغ قلبي زاغ اذا مال عن الحق الى الباطل يعني لا تجعل قلبي مايلا عن الحق الى الباطل فهذا تعليم لامتك ان يدعوا بهذا الدعا ليعلموا ان لا يجوز لهم الامن من مكر الله وذوالنعمة قوله ما من مسلم يبيت على ذكر طاهرا يعني ليكن الرجل يضطجع متوضيا ويذكر الله تعالى فاذا استيقظ من النوم استيقظ بذكر الله فاذا كان كذلك صار مستجابا ان يستجاب دعاوه قوله يفتح اذا هب من الليل الى آخره يفتح اي يبدي اذا هب اي اذا استيقظ من النوم من ضيق الدنيا اراد به مكاير الدنيا وشدايدها الا من به شفقة من مرض او دين او ظلم صادت الارض بعينه ضيقة لقوله تعالى للنبي عليه السلام واصحابه في قصة حنين لما هزمهم الكافرون لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيأ وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ثم انزل الله سكينته الى آخر الآية يعني لما غلبت الكثار عليكم صارت الارض الواسعة في اعينكم ضيقة من الغم ثم نصركم حتى هزمتموهم وكذلك المراد من ضيق يوم القيمة

باب التحريض على قيام الليل

قوله يعقد الشيطان على قافية راس احدكم الى آخره يعقد اي يشد القافية العقا العقد جمع عقدة وهي ما يعقد عليك ليل طويل يعني يجب النوم عليه ويقول له كلما اراد ان يقوم يقول له ارقد فان الليل طويل وليس وقت القيام بعد فيامره بالرقود فمن خالفه وذكر الله واعاذ به واعاذ به من الشيطان انحلت اي انفتحت عقدة وان قام وتوضا انحلت عقدة ثانية وان صلى انحلت الثالثة فهموم الحديث ان احدى العقد منعته عن ذكر الله والثانية عن القيام والوضو والثالثة عن الصلوة فاذا خالفه في جميع ذلك فاصبح نشاطا اي ذا فرح وطيب قلب وحسن حال لانه خلص من قيد الشيطان وحصل له رضي الرحمن وان اطاعه ونام حتى يفوت صلوة الصبح اصبح خبيث النفس اي محزون القلب كثير الغم متحيرا في امره لا يحصل مراده فيما يقصده من اموره لانه معتقد بقيد الشيطان ومسعد من رضي الرحمن قوله عليك طويل اي على انا يك ليل طويل او عليك بالنوم فانه بقي ليل طويل وما اشبه ذلك مما يحسن تقديره قوله تقدمت قدماه اي انتفختا وعظمتا من الورم قوله افلا اكون عبدا شكورا اي ليس عبادتي لله من خوف الذنوب بل لشكر نعمه الكثيرة علي وقد ذكر بعد غفر ما تقدم من ذنبه وما تاخر في باب الاعتصام في قول انس رضي الله عنه حائكة رهط قوله بال الشيطان في اذنه يعني جعله خبيثا لا يقبل الخير وجعله مسخرا ومطيعا له يقبل ما يامره الشيطان من ترك الصلوة وغيرها ولا يجيب المؤذن اذا دعاه الى الصلوة وانما خص الاذن بذكر البول فيه لان الاذن محل سماع صوت المؤذن فاذا لم يجب المؤذن فكان سمعه مصمم ببول الشيطان وحيا لانه الباطلة وسواسه المضلة فاذا انزل الليلة من الخزاين الى آخره ماذا استفهام بمعنى التعظيم والتعجب ايراد بالخزاين الرحمة وبالفتن العذاب

عليه السلام

شبكة الألوكة www.alukah.net

يعني كم رحمة نزلت الليلة وكم عذاب نزل من يوقظ من للاستفهام بمعنى هل احد يُنبّهُ من النوم حتى يصلين ليجدن الرحمة وليتفرن من العذاب قوله رب كاسمية في الدنيا عارية في الاخرة يعني رب امرأة لها عيش طيب ولباس جميل وعز ومال في الدنيا وهي تكون في القيمة ذا حسرة وندامة وعذاب شديد ويكون عارية من اللباس لكونها غير صالحة في الدنيا يعني نعيم الدنيا لا ينفع الشخص في الآخرة بل لا ينفعه الا العمل الصالح قوله رب كاسمية لعل المراد النساء فقط بل هذا الحكم عام في الرجال والنساء ولكن تلفظ بهذا اللفظ لتحو بنيه ازواجه قوله ينزل ربنا فبعض العلماء لا يؤولون هذا واشباهه وبعضهم يقولون معناه ينزل رحمة ربنا وسعة فضله من يقرض من للاستفهام اي من يعطي قرضا غير معدوم اي غير فقير وغير ظالم من يعطيني القرض اعطي جزاء سبع مائة ضعف او اكثر فاني غير فقير وغير ظالم حتى ينجر اي حتى يطلع الصبح ينادي هذا النداء قوله وذلك كل ليلة اي ساعة الاجابة ليست مخصوصة ببعض الليالي بل هي في كل الليالي فليجتهد الرجل ان يحيي كل ليلة او بعضها لعله يجد تلك الساعة قوله وينام سدسه يعني ينام النصف الاول ويقوم بعد ذلك ثلث الليل وينام السدس الاخر ويقوم عند الصبح يعني وسط الليل افضل من اوآخره واوله لانه اشق على النفس وابعد من الرياء قولها ثم ان كانت له حاجة الى اهله يعني ان اشتهى في اول الليل مباشرة زوجاته فعل ثم ينام قولها فان كان عند النداء ان هنا بمعنى اذا وفي شرح السنة حتى اذا كان عند النداء الاولى اراد ت بالنداء الاول اذان بلال فانه يؤذن اذا مضى نصف الليل واما ابن ام مكتوم فانه يؤذن عند الصبح وشب اي قام من النوم فافاض عليه الماء اي اغتسل قولها ثم يصلي الركعتين يحتمل ان يكون الالف واللام للعهد يعني بعدي بركعتين خفيفتين كما ذكرت في صلوة الليل ويحتمل ان يريد بها دخال الالف واللام معناه بل يزيد مجرد ركعتين ومعلوم من الاحاديث انه عليه السلام يصلي في الليل اكثر من ركعتين فاذا كان كذلك فقل بل قولها يصلي الركعتين ما ذكرت من ان تقديره بعدي بركعتين خفيفتين قوله داب الصالحين الى آخره الداب العادة مكثرة بفتح الميم وسكون الكاف اي سائرة ومنهاة اي ناهي يعني يمنع الرجل من العصيان كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر قوله يتحبب الله اليهم اي يرضى عنهم وينزل عليهم الرحمة قوله في جوف الليل الاخر الاخر صفة لجوف يعني في اخر الليل وانما كان هذا الوقت شريفا لانه الوقت الذي ينادي الله تعالى فيه عباده فيقول من يدعوني فاستجيب له الى اخر الحديث قوله نضحت في وجهه الماء نضح اي رش فاراق وهذا يدل على ان الكراهة احد على خبر يجوز بل يستحب قوله اسمع اي اقربه الى ان سمعه اليه اي يقبله قوله غرفا الى آخره الغرف جمع غرفة وهي البناء على علو اعلم اي مبانيا لمن الين الكلام اي لمن له خلق طيب مع الناس والين حتمه ان تنقل فتحة الياء الى اللام وتقلب الفا فيقال الان الا انه تركه على اصله وتابع الصيام اي بكثر الصيام بعد الفريضة **باب القصد في العمل** القصد الوسط يعني لا اسراف ولا تقصير قوله حتى يظن ان لا يصوم منه يعني يفطر اياما كثيرة من الشهر حتى يظن ان لا يصوم منه ثم يصوم باقيه وكذلك يصوم اياما كثيرة من الشهر ثم يفطر يعني لا يصوم ابدا ولا يفطر ابدا قوله لا تشاء نراه مصليا الا رايته لا هنا بمعنى ليس وبمعنى لم اي لست تشاء اولم تكن تشاء تقدر الازمان بمشاء اي لامن زمان تشاء قوله احب الاعمال الى الله تعالى ادومها وان قل يعني من عمل ورد امن صوم او صلوة فليداوم عليه وبهذا الحديث يتمسك اهل التصوف ترك الاوراد كما يكون ترك الفرايض يجذوا من الاعمال ما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اوراد اكثيرة لا تقدرون المداومة عليها فانكم حينئذ تحرمون

عنها وتتركونها وحينئذ تنقطع عنكم بركتها ولكن افعلوا من الاوراد ما تطيقون الدوام عليه فان الله يحب الدوام على العمل قوله فان الله لا يمل حتى تملوا معنى الملال من الله ترك اعطاء الثواب لان الملالة لا تجوز عليه يعني لا يقطع الثواب والرحمة عنكم حتى تملوا وتتركوا اعبادته وقيل معناه ولا يترك فضله عنكم حتى تتركوا سؤاله قوله اذا فتر فليقعد فتر اي ضعف يعني ليصل الرجل عن كمال الارادة والذوق فاذا حصل به ملالة فليترك الصلوة فان الصلوة مناجاة الله ومناجاة الله لا تجوز عن ملالة قوله نفس اي نام والنعاس نوم خفيف قوله لعله يستغفر فيسب نفسه اي لعله يدعوا فيجري على لسانه شتم او شيء قبيح وهو لا يدري من النوم قوله ان الدين يسر يعني لم يجعل الله على عباده في الدين مشقة عظيمة ولم يفرض عليهم من الفرايض ما يلحقهم ضرر باهم كما قال الله تعالى ما جعل عليكم في الدين من حرج وقال ايضا يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فاذا كان كذلك فلا ينبغي لاحد ان يحمل على نفسه مشقة عظيمة في العبادات بحيث يحصل به ملالة ويزول عنه ذوق الطاعة من غاية الملالة قوله ولن يشاد الدين احد الا غلبه المشاد ة جريان الشدة والمضايقة بين اثنين ومثل قوله عليه السلام لا تشدد وا على انفسكم يعني من اراد ان يقضي حق الدين وان يعبد الله حق عبادته لا يتيسر له ان يغلب عليه الدين ويعجز من اداء حق الدين وان يعبد الله حق عبادته بل الطريق اداء الفرايض والسنن ولشيء من النوافل من قدر عليه ثم الاعتراف بالعجز والتقصير والعجز قوله فسددوا قال المصنف رحمه الله معناه اقصدوا والصداد هو الصواب والصراط المستقيم وقاربوا قال المصنف ايضا معناه لا تجلوا اجلكم واعلموا على سكون في الشروع في الدين كيلا تتعبوا انفسكم فتملوا معناه الزموا الوسط من غير اسراف ولا تقصير قوله وابشروا اي افرحوا ولا تحزنوا فان الله تعالى كريم يرضى عنكم باداء فريضة ويعطيكم الثواب العظيم بالعمل القليل قوله واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة الغدوة اول النهار والروحة آخره والدلجة اسم من الادلاج بتشديد الدال وهو السير في آخر الليل وقيل بل هي اسم من الادلاج بسكون الدال وهو السير في اول الليل يعني كما ان المسافر يقدر على دوام المسافرة بان يمشي في اول النهار الى ان يمضي بعض النهار ثم ينزل ويستريح ثم يمشي بعد العصر الى الليل ثم ينزل ويستريح ثم يمشي في آخر الليل فكذلك العابد ينبغي ان يتعبد ساعة ثم يستريح ساعة وهكذي ساعة فساعة حتى لا يتعب قوله من نام عن حزبه الخ حزب الورد يعني من كان له ورد في الليل من قراءة قدر من القرآن او عدد من ركعات الصلوة ولم يستقط الا وقت الصبح وفاته ورده فاذا افعل ورده في النهار وقبل الظهر كانه فعل في الليل لانه معذور لان النوم ليس باختياره وانما خص قبل الظهر بهذا الحكم لان قبل الظهر متصل باخر الليل من غير ان يفصل بينهما صلوة فريضة غير الصبح والصبح ايضا من جملة الليل لانه يقع في الظلمة ولهذا لو نوى الصايم قبل الزوال صوم سنة او نافلة جاز ولو نوى بعد الزوال لم يجز قوله فان لم يستطع فقاعدا الجملة ان الشرط يعني ترك القيام يجوز بشرط العجز عن القيام فكذلك ترك القعود والانتقال منه الى الاضطجاع وهذا في صلوة الفريضة واما في النافلة فيجوز عند القعود مع القدرة على القيام ولكن ثواب القاعد نصف ثواب القايم قوله تاما اي مضطجعا من اوى الى فراشه اي من دخل فراشه ظاهرا اي متوضيا ثم يتغلب ساعة اي ثم يمضي ساعة هذا اذا قرأ ساعة بالرفع وان قرأها بالنصب يكون معناه لم يتردد ذاكرا في فراشه ساعة قوله عجب ربنا من رجلين الى آخره يحب اي رضي ثار اي قام الوطا الفراش اللين واللحاف ثوب النوم الذي يكون فوق النايم قوله الخبيب بكسر الخاء المحبوب رغبة فيما عندي يعني لما له من الرغبة فيما عندي من الثواب والجنة وشفقا

اي للخوف مما عندي من العذاب ما عليه من الاثم في الانهزام ومآله في الرجوع اي ومآله من الثواب في الاقبال
الى محاربة الكفار هو بقي اي صب الهم جهل المجوز **باب الوتر قوله** صلوة الليل مثنى مثنى قال الشافعي
رحمه الله ان صلوة الليل والنهار سبيلهن من كل ركعتين غير الغير بضية عمار وي عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال صلوة الليل والنهار مثنى مثنى وقال بعض اصحابنا ابي حنيفة رحمه الله ان صلوة
الليل سبيلها من كل ركعتين وصلوة النهار سبيلها عن اربع **قوله** الوتر ركعة فاخر الليل يعني اقل الوتر ركعة
واخر وقتها اخر الليل **قوله** يصلي من الليل ثلث عشر ركعة الى اخره يعني يصلي ثمان ركعات باربع تسليما
ثم يصلي خمس ركعات بنية الوتر بتسليمة واحدة لا يجلس الا في اخرها صلى رجل ركعات ثم لا يجلس الا في
اخرهن جاز ولو جلس في الاخيرة وفي قبل الاخيرة جاز ايضا **قوله** كان القنوت الى اخره يعني كان خلقته
مذكورا في القرآن في قوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم انبئني اي اخبرني فعد بضم النون اي تمهاله سواكه
وطهوره اي ماء وضوئه فينبعثه الله اي يوقظه الله من النوم فيذكر الله ويحمده يعني سيرا التشهد بسمعنا
اي برفع صوته بالتسليم بحيث يسمعه اسن اي كبر واخذ اللحم اي ضعف وصنع اي فعل في الركعتين اي
صلى ركعتين عن القعود بعد السبع **قوله** اجعلوا اخر صلوتكم بالليل وترا يعني السنة بختم الرجل صلوة
في الليل بالوتر بادروا يعني اسرعوا بادا الوتر قبل الصبح **قوله** مشهودة اي محضورة اي فعل الصلوة
في هذا الوقت وفضل الانبياء والاولياء وغيرهم من عباد الله قولها اوتر رسول الله عليه السلام من اول الليل
الحديث اوله وقت الوتر بعد العشاء فرضيته العشا ان صلى الوتر بثلث او اكثر وان صلاها بركعة واحدة قال
انه يجوز اداؤها بعد فرض العشا وقبل الاجوز ان يصلي السنة او غيرها قبل الصبح **قوله** خليلي يعني
رسول الله عليه السلام صام ثلثة ايام يعني ايام البيض وهو الثالث عشر والرابع عشر والخامس
عشر خصت ضد جهر قولها باربع وثلث يعني يصلي اربعا بتسليمتين وثلثا بتسليمة واحدة
ولذلك الى اخر الحديث يصلي اما قبل الثلث كالركعتين بتسليمة والثلث بتسليمة **قوله** الوتر حق
الحق هنا السنة وتلفظ عليه السلام بهذا اللفظ تاكيد هذا عند الشافعي وعند ابي حنيفة معناه
الوجوب **قوله** يا اهل القرآن يعني يا ايها المسلمون **قوله** احدكم اي زاد على صلوتكم صلوة اخرى هي
الوتر الحمر جمع احمر والنعم هنا الابل والابل الاحمر عندهم اعز الاموال فقال عليه السلام هذه الصلوة
خير لكم مما تحبونه من اموال الدنيا لانها خير الاخيرة والاخرة خير وابقى **قوله** الوتر هي بجزم ولا نهي
بدل **قوله** احدكم ويجوز ان يكون مرفوعا على تقدير فهي الوتر رواه خارجة بن حذافة بن حذافة جد
خارجة غانم بن عامر بن عبد الله عبيد القرشي **قوله** من نام عن وتره فليصل اذا اصبح يعني من فاته
الوتر فليقضها بعد الصبح مني اتقن بفتحة بن عدي بن الجلاني الانصاري جد خارجة غانم بن عامر بن
عبد الله القرشي **قوله** باي شيء يوتر يعني اي شيء يقرا في الوتر **قوله** فيمن هديت اي فيمن هدى بتهم يعني
اجعلني من جملة الذين هديتهم الى الصراط المستقيم **قوله** ونولني هذا امر مخاطب من تولى اذا احب احدا وقام
بحفظ امره من والبيد اي من احببته **قوله** سبحان الملك القدوس ثلث مرات القدوس الطاهر هذا
الحديث يدل على ان الذكر برفع الصوت جايز بل يستحب اذا لم يكن عن الريا ليتعلمه الناس لاظهار الدين
ووصول بركة الذكر الى السامع والدود والبيوت والحيوانات وليوافقها الحيوانات القايلون من سمع صوته
وليشهد له يوم القيمة كل رطب ويابس سمع صوته وبعض المشايخ يختار اخفا الذكر لانه ابعد من الريا وهذا
يتعلق بالنية فمن كان نيته صادقة فرفع الصوت بقرآة القرآن والذكر اولى لما ذكرنا ومن خاف من نفسه

الريا

الريا فالاولى له اخفا الذكر كيلا يقع في الريا **باب القنوت** قوله اذا اراد ان يدعو على احد الى اخره
دعا على احد اذا طلب ان يلحقه ضرر ودعا لاحد اذا طلب خيره **قوله** ايخ امر مخاطب من ايخى احد اذا اه
خلصه هؤلاء الثلثة كانوا من اصحاب رسول الله عليه السلام فاخذهم الكفار فدعا رسول الله لهم ليخلصهم
الله **قوله** اللهم اشدد وطاتك الوطي الضرب يعني شد دعذابك على كفار مضر واجعلها اي واجعلها
وطاتك سنين وهي جمع سنة وهي القحط يعني عذابك عليهم بان تسلط عليهم قحطا عظيما بسبع سنين
او اكثر كما كان في زمن يوسف **قوله** ليس لك يعني برفع صوته قوله تعالى ليس لك من الامر شي او
يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون او هم هنا بمعنى الى ان قيل يعني ارسلناك لتبليغ رسالتي وليس
لك من الهداية والله شي بل اترك اللعن واصبر بما يصيل الى ان يتوب عليهم او يعذبهم ولكن رضاك موا
لامر الله وتقديره ولا تقل ولا تفعل شيا باختيارك **قوله** كان قبل الركوع يعني اذا فرغ من قرآة
القرآة قرآ القنوت ثم ركع وبهذا قال ابو حنيفة رحمه الله **قوله** بعث اناسا هؤلاء كانوا من اهل الصفة
يتعلمون العلم والقرآن فجا ابو عامر الذي يقال له ملاعب الاسنة قبل اسلامه الى رسول الله عليه السلام
فقال له لو بعثت جماعة الى اهل نجد لعلهم يدعوهم الى الاسلام لاستجابوا فقال رسول الله عليه السلام اخاف
عليهم فبعث معه السبعين المسلمين القراء فنزلوا بئر معونة اخذ حرام بن ملحان كتاب رسول الله عليه
السلام وهو من السبعين واتى عامر بن الطفيل وعرض عليه كتاب رسول الله فقال عامر لاصحابه
اعينوني على قتل هؤلاء المسلمين فلم يجبه اصحابه فاستعان بقبيلة عصية بن غل وذكوان والتادة
فاجابوه وجاءوا الى السبعين وقتلوهم كلهم الا كعب بن زيد فاصيبوا اي قتلوا وهذه الواقعة كانت
بعد الهجرة في اول السنة الرابعة **قوله** يدعو الى احيا الى اخره دعا على هؤلاء لانهم قتلوا القرآ كما ذكرنا
وهذا الحديث يدل على انه لو نزلت بالمسلمين نازلة من قحط او غلبة عدو او غير ذلك من المكاره يسن
القنوت في جميع الصلوات وفيه قول لانه لا يسن في غير الصبح **قوله** قنت شهرا ثم ترك يعني الدعا على
الكفار في القنوت شهرا ثم ترك الدعا على الكفار وليس معناه انه عليه ترك القنوت ابو مالك اسمه سعد
بن طارق بن اشيم **قوله** ههنا بالكوفة يعني صليت خلف علي بالكوفة خمس سنين وليس معناه صليت
خلف رسول الله عليه السلام وابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم بالكوفة **قوله** اي بني محدث يعني يا
بني القنوت محدث احدثه التابعون ولم يقراه رسول الله عليه السلام واصحابه رضي الله عنهم قال
الامام ابو الفتوح البجلي رحمه الله لا يلزمه من نفي هذا الصحابي القنوت لانه يحتمل ان يكون في اخر الصبح
اذا صلى مع رسول الله واصحابه رضي الله ولم يسمع القنوت ويحتمل ايضا انه يريد بنفي القنوت نفي القنو
في غير الصبح والوتر ويحتمل انه سمع من الناس بعد الصحابة كلمات يقراونها في القنوت ولم يسمعها من
النبي عليه السلام ولا من الخلفا الراشدين فانكر تلك الكلمات فقال لمحدث اي قراة هذه الكلمات في
القنوت محدث وقد روي القنوت للحسين بن علي وابو هريرة وانس بن عباس وصحبة هؤلاء مع رسول
الله اكثر من صحبة هذا الصحابي وهو طارق بن اشيم فيكون رواياتهم اثبت **باب قيام شهر رمضان**
قوله فصلى فيها ليالي يعني فصلى في تلك الحجرة فخرج من تلك الحجرة وصلى الناس بالجماعة واقتدى
الناس به في صلوة التراويح كما يقتدون به في صلوة الفريضة حتى كثر الناس **قوله** ثم فقدوا صوته
ليلة اي فلم يجدوا صوته يعني خرج ليلة وصلى بهم صلوة الفريضة ودخل تلك الحجرة ليخرج اليهم لصلوة
التراويح بعد ساعة كما هو عادته في الليالي الماضية فلم يخرج اليهم **قوله** ما زال بكم يعني ابدا رايت شدة

فقه

صوته

شبكة الألوكة www.alukah.net

حرصكم في اقامة صلوة التراويح بالجماعة حتى خشيت ان لو واظبت على اقامتها لفرضت
عليكم ولو فرضت عليكم لم تطيقوها وهذا الحديث على ان الجماعة بصلوة التراويح سنة لما فعلها
رسول الله عليه السلام ليالي ويدل على كونها سنة بالانفراد واختلف فيه فان صلوة التراويح بالجماعة
اولى او بالانفراد والاصح ان الجماعة فيها في عصرنا افضل لان الكسل غالب على الناس فلو لم يصلوها
بالجماعة لم يصلوها بالانفراد قوله يرغب في قيام رمضان بتشديد الغين اي يظهر رغبتهم فيه
قوله عليه السلام من قام رمضان ايمانا اي عن صدق نية لا من النفاق واحتسابا اي لطلب
الثواب من الله لا عن الرياء قوله والامر على ذلك اي لم يكن الناس يقومون بصلوة الجماعة غير الفريضة
قوله وصدرا اي وفي اول خلافة عمر رضي الله عنه كذلك وصدر الشيء اوله ثم خرج عمر رضي الله
عنه في خلافته ليلة في رمضان فراى الناس يصلون في المسجد منفردين صلوة غير صلوة ○
الفريضة فامر ابي بن كعب وتميم الداري عند اكثر اهل العلم وعند اهل المدينة اذا احدى واربعين
ركعة مع الوتر والتراويح قوله ليصلينا بالناس بالامامة صلوة التراويح والمراد بقيام رمضان
او اصلوة التراويح عند اكثر اهل العلم وعند اهل المدينة اذا احدى واربعين ركعة مع الوتر
والتراويح فليحعل البيت نصيبا من صلوته يعني لا تتركوا بيوتكم خالية من الصلوة بل صلوا فيها
صلوة النوافل والسنن فان الله يجعل البركة والرحمة في بيت يصلي فيه صلوة قوله فلم يمت بنا شيا
من الشهر يعني لم يصل بنا غير صلوة الفريضة فاذا صلى الفريضة دخل حجرته حتى بقي سبع اي سبع
ليال من شهر رمضان فقام بنا يعني كان معنا حتى ذهب ثلث الليل فيصلي ونذكر الله ويتوا القران
شطر الليل اي نصفه لو نفلتنا اي لو زدت في قيام الليل على نصفه لكان خيرا لنا قوله صلى مع
الامام حتى ينصرف يعني من صلى صلوة الفريضة مع الامام ويصير معه حتى ينصرف الامام من
المسجد الى بيته يحصل له قيام ليلة تامة قوله فلما كانت الرابعة لم يقم حتى بقي ثلث الليل اعلم ان
قوله حتى بقي ثلث الليل ليس في معالم السنن ولا في شرح السنة بل كان في الكتابين المذكورين فلما
كانت الرابعة لم يقم فلعل قوله حتى بقي ثلث الليل جاء في بعض الروايات الفلاح السحور وسمي ما يؤكل في
السحور فلاحا لانه سبب لتيا قوة الصايم ومعين له على الصوم قوله اغنم طلب اي اغتنم بني كلب وبني
كلب قبيلة كثيرة ولهم غنم كثيرة قوله صلوة المرء في بيته افضل يعني صلوة النافلة افضل في بيته من
صلوة مسجد المدينة مع ان صلوة في مسجد المدينة افضل من الف صلوة في سائر المساجد غير المسجد الحرام

باب صلوة الضحى

قوله لها فاقبل ارصلوة قط اخف منها وحفظ هذه الصلوة كانت يتوك قراة السور
الطويلة والاذكار الكثيرة لا يترك شيء من الفرايض قوله يزيد ما يشاء الله مفهوم قوتها ويزيد ما شا
الله انه يزيد من غير حصر ولكن لم ينقل الكثر من اثني عشر ركعة قوله على كل سلامي السلامي بضم السين
كل عظم يتصل وكل عظم يعتمد به الانسان عند الحركة يعني يستحق على كل واحد منكم بعدد ذلك العظم
على اعضايه صدقة شكرا لله على ان خلقه وجعله بحيث يمكنه الحركة به وليس الصدقة بالمال فقط
بل كل خير صدقة قوله ويجزي اي يكفي يعني اذا صلى ركعتي الضحى فقد ادى شكر ذلك رواه ابو ذر قوله
صلوة الاوابين الاواب الراجع الى الله تعالى في جميع احواله رمضت الفصال ترمض اذا احترقت ○
اخفافها من غاية حر الرمضاء وقصة هذا الحديث ان رسول الله عليه السلام دخل مسجد قبا عند ارتفاع الشمس ارتفاعا كثيرا فراى اهل المسجد يصلون صلوة الضحى فقال عليه السلام هذا الحديث

واغفر لهم

وانا مدحهم بان يصلوا صلوة الضحى في هذا الوقت لان هذا الوقت وقت الغفلة والاستراحة
فتركوا الاستراحة واشتغلوا بالصلوة فاستحقوا المدح قوله اكفك احزاه اي اقضي شغلك وحوا
ادفع عنك ما يكره بعد صلوتك في اخر النهار قوله النخاعة ما الرمث بعني ليست الصدقة بالمال
فقط بل اذا دفن الرجل نخاعة في المسجد كتب له بذلك صدقة وكذلك كل خير صدقة تنحيه اي تبعده
رواه بريدة قوله حتى يسبح اي حتى يصلي

باب التطوع

قوله عند صلوة الفجر يحتمل ان يكون
هذه الواقعة ليلة المعراج ويحتمل ان يراه في النوم واراه الله عليه في اليقظة دف نعليك اي صوت
نعليك قوله بين يدي هذا الابد له على تفضيل بلال على واحد من الصحابة العشرة فضلا رسول
الله عليه السلام واتا يمشي بلال بين يديه للخدمة كما يسبق العبد السيد في شي وسوا له عليه السلام
بلالا ليطيب قلبه بكونه مستحقا للجنة وليدوم على ما عليه من الطاعة وليظهر رغبة من سمع هذا
الحديث في الطاعة وليصيروا اداء الصلوة بعد الوضو سنة ويسمى شكر الوضو كتب لي اي قدر لي استحير ك
اي اطلب الخير منك واستقدرك اي اطلب منك ان تقدر لي الخير ان هذا الامر اي الامر الذي يقصده
من نكاح او مسافرة او غيرها ثم يستغفر الله اي يتوب من ذلك الذنوب ويعزم ان يعود اليه لان
هذا شرط التوبة والاستغفار قليلا الفاحشة في هذه الاية الكبايروالظلم من اوظلموا انفسهم صغايره
ذكروا الله اي ذكروا عذاب الله وخافوا منه وحزا الذنب اذا فعلوا في الاية الثانية وهم اولئك جزاؤهم
مغفرة من ربهم قوله اذا حزبه امر صلى حزبه اي نزل عليه يعني اذا نزل عليه امر صلى ليسهل ذلك الامر
ببركة الصلوة قوله باسبغتين الى اخره ما في بها للاستعانة حشحشتك اي حركتك ورايت ان الله
تعالى على ركعتين ايظننت ان الله اوجب على ركعتين بهما اي بهاتين الخصلتين دخلت الجنة قوله
اسئلك موجبات رحمتك اي الافعال والاقوال والصفات التي يحصل رحمتك لي بسببها وعزايم مغفرتك
العزايم جمع عزيمة وهي الخصلة التي يعزمها الرجل اي يقصدها عن قصد القلب والجد فيه يعني اسئلك
الخصال التي يحصل مغفرتك لي بسببها والغنيمة من كل بر اي اسئلك ان تعطيني نصيبا تاما من الخيرات
لا تدع اي لا تترك الهم فرج بفتح تفريجا اذا زال الهم غرضا اي مرضيا اي كل حاجة وشغل من حوايج
واشتغال هو مرضي لك فاقضه

صلوة التسبيح

قوله ياعماه الا اعلمك الا امنحك هذا الحديث
قد سقط الفاظه في كتاب المصابيح من الناسخ ولفظه ما اورد ناه هنا الها في ياعماه ها السكت وها
التنبية لتعظيم النداء وهي ساكنة امنحك اي اعطيك كرر هذه الالفاظ لتعظيم هذه الصلوة وهذا
التعليم في خاطر عباس ولا بد من اضمار والتقدير الا اعلم لك شيا يكفر عشرة انواع ذنوبك وهي اوله
واخره قديمه وحديثه الى اخر الخصال والمراد بالخصال انواع الذنوب المذكورة قوله اذا انت فعلت
ذلك هذا شرح ما قال عليه السلام اذا انت فعلت ما اعلمك تغفر لك انواع ذنوبك قوله عشر خصال
بعد قوله سره وعلانيته يجوز بالنصب على تقدير عد رسول الله عشر خصال ويجوز بالرفع تقديره
هذه عشر خصال قوله واخ اخ ما بني لا زما ومتعديا وهذا لازم اي صار حاجته ومراده تاما وان
فسدت اي وان لم يود جميع فرايض الصلوة اواداها غير صحيحة خاب اي صار محروما عن النور والخلاص
قبل العذاب قوله ثم يكون سايرعمله على ذلك يعني كذلك الصوم ان ترك شيا من الصيام الواجبة يوخذ
بدله ما صام من السنة والنافلة وان ترك شيا من الزكوة يوخذ بدلها ما اعطى من الصدقات ثم يوخذ
الاعمال على حسب ذلك اي على هذا المثال يعني من كان عليه حق لازم يوخذ من اعماله الصالحة بقدر ذلك

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحق ويدفع الى صاحب الحق قوله ما اذن الله لعبد في شيء افضل من ركعتين يصليهما يعني افضل العبادات الصلوة وان البر ليذر بالذر يعني الجمعة اي فان الرحمة والثواب لينزل على المصلي ويجوز ليذر بالذال المعجمة وضبط ومعناه ينشر قوله بمثل ما خرج منه اي بمثل قراءة القرآن يعني قراءة القرآن افضل من الذكر لان القرآن كلام الله وفيه التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير وغير ذلك من الذكر وفيه المواعظ والحكم والاعتبارات وغير ذلك من الفوايد التي لا يمكن احصارها وقد جاء في الحديث ان القاري يعطى بكل حرف عشر حسنات ولان القيام والمداومة بالقرآن يسبب بقاء القرآن بين الناس وبقاء القرآن بقاء الدين ولا شك ان السعي في بقاء الدين افضل من غيره باب صلوة المسافر قوله صلى الظهر بالمدينة اربعا الى آخره ذو الحليفة ميقات اهل المدينة يعني صلى الظهر بالمدينة اليوم الذي اراد الخروج الى مكة لج اربع ركعات واذا خرج من المدينة ووصل الى ذي الحليفة صلى العصر ركعتين لانه كان في السفر ويجوز قصر الظهر والعصر والعشاء في السفر قوله ما كنا قط ما في ما كنا مصدرية ومعناه الجمع لا ينبغي اضيف اليه افعل التفضيل ليكون جمعا يعني اكثر اكوانا في سائر الاوقات عددا واو الضمير في امنه يرجع الى ما اي اكثر امنا مما كنا في سائر الاوقات يعني قصر الصلوة في السفر لا يختص بالخوف بل يجوز من غير خوف وشرح هذا الحديث في الحديث الذي بعده قوله انما قال الله ان تقصروا من الصلوة الى آخره يعني شرط قصر الصلوة في السفر عند خوف المسلمين من الكفار ثم جوز لهم القصر عند الامن ايضا تفضلا منه تعالى على عباده قوله فاقبلوا صدقته اي اعملوا به برخصته وقابلوا فضله بالشكر قوله اقمنا بها عشرا اي عشر ليال ومذهب الشافعي ان الرجل المسافر اذا لبث ببلد ولم ينو الاقامة اربعة ايام فصاعدا اتم وقال ابو حنيفة جاز له القصر ما لم ينو الاقامة خمسة عشر يوما قوله اقام النبي عليه السلام بمكة تسعة عشر يوما يصلي ركعتين اقام معناه هنا لبث لتشغل على عزم الخروج ميتا تقضي شغله وبه قال الشافعي رحمه الله في احد اقواله قوله فرايي ناسا قياما فيما حولي قيام يسبحون اي يصلون السنة والنافلة قوله اذا كان على ظهر سير اي اذا كان في السفر تارة ينوي ما خير الظهر ليصليها في وقت العصر وتارة يقدم العصر الى وقت الظهر ويؤديها بعد الظهر وكذلك المغرب والعشاء قوله يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به يومي ايما يعني يجوز اداء صلوة السنة والنافلة مستقبلا الطريق راكبا وماشيا بالركوع والسجود في السفر الطويل والقصير فان كان ماشيا او على دابة يسهل توجهها الى القبلة يلزمه ان يستقبل القبلة عند افتتاح الصلوة ويستقبل الطريق وتتم الصلوة وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجوز اداء الوتر الا مستقبلا القبلة وهذا الان الوتر عنده واجب قوله قصر الصلوة واتم يعني كان رسول الله عليه السلام يقصر الصلوة في الرباعية في السفر ويتم اخيرا فهذا مسند الشافعي رحمه الله فانه يجوز القصر والاتمام في السفر ولا يجوز الاتمام عند ابي حنيفة قوله فانا سفر السفر يسكون الفا المسافرون قوله ويبدها ركعتين اداء يعني هنا سنة الظهر قوله قبل ان يزيغ الشمس اخر الظهر زاغ يزيغ اذا مال يعني اذا زالت ودخل وقت الظهر وهو في المنزل يصلي العصر في وقت الظهر وان كان وقت الظهر في السير يؤخر الظهر الى وقت العصر قوله وجهه ركابه اي استقبل الطريق الذي ذهب به مركوبه قوله نحو المشرق يعني كان طريقه نحو الى جانب المشرق يصلي النافلة متوجها الى طريقه باب الجمعة قوله نحن الاخرون اي نحن اخر الانبياء في الدنيا ولكن نحن سبقهم في الاخرة بيد انهم اي غير انهم يعني نحن السابقون على الانبياء والامم الا ان الانبياء كانوا في الدنيا قبلنا وبعثوا اولا

الكتاب قبلنا وقيل معنى بيد انهم مع انهم قوله هذا يومهم الذي فرض عليهم يعني فرض الله على اليهود والنصارى اي يعظموا يوم الجمعة بالطاعة لكن لم يبين لهم بل امرهم ان يستخرجوه بافكارهم ويعينوه باجتهادهم واوجب على كل قبيل ان يتبع ما ادى اليه اجتهاده صوابا كان او خطاكما في المسايل الاجتهادية فقالت اليهود اليوم الذي فرض الله علينا ان نعظم ربنا فيه هو يوم السبت لان الله فرغ في هذا اليوم من خلق المخلوقات فنحن نتفرغ من الاشغال ونشتغل بالعبادة فيه وقالت النصارى بل هو يوم الاحد لان الله تعالى ابتدا خلق المخلوقات فيه فنحن اولى بالتعظيم فوفق الله امة محمد عليه السلام ليوم الجمعة قوله والناس لنا تبع يعني نحن اخترنا يوم الجمعة واليهود بعدها وهو يوم السبت والنصارى بعد يوم السبت وهو يوم الاحد قوله المقضي لهم يعني اول من يحاسب يوم القيمة امتي رواه ابو هريرة بعبارات مختلفة قوله فيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها فان قيل دخول آدم الجنة حسن وخيرله واما خروجه منها غير حسن وليس فيه خير لذلك هو شر له فكيف يكون الجمعة مباركا اذا حصل آدم فيه شرا قلنا في الحقيقة خروج آدم من الجنة عين المصلحة والخير لانه بواسطة اقامته في الارض حصل منه اولاد كثيرة ونسل عظيم وبعث الانبياء من نسله وعن ذريته وانزل فيهم الكتب الشريفة العظيمة وجعل منهم الاخيار والاثار فظهر منهم العبادات المرضية لله تعالى وكل ذلك خير رواه ابو هريرة رضي الله عنه قوله ان في الجمعة لساعة يعني فيها ساعة شريفة يستجاب فيها الدعاء وهي غير معلومة والحكمة في اخفايها ليشتغل الناس بالعبادة طول والدعاء في جميعها رجاء ان يوافق دعاؤهم تلك الساعة قوله هي ما بين ان يجلس الامام الى ان ينقضي الصلوة يعني الساعة الشريفة ما بين ان يجلس الخطيب بين الخطبتين الى ان يفرغ من صلوة الجمعة ويحتمل ان يريد بالجلوس منها صعود الخطيب المنبر قوله وفيه اهبط اي استقط من الجنة الى الارض يتب عليه اي قبلت توبته مسبحة بالسين اي مستعدة منتظرة لقيام الساعة من حين الصبح الى طلوع الشمس لان القيمة بظهر يوم الجمعة بين الصبح وبين طلوع الشمس ينتظرونها كلها جمعة واخفاها عن الجن والانس لانهم مامورون بالايمان بالغيب ولو علموا متى يكون القيمة لم يكن ايمانهم بالغيب ولانهم لو علموا متى يكون القيمة ينغص عليهم عيشهم ولم يحصلوا من القوة ما يعيشون به شفقا اي خوفا بالقيمة قوله لا يصادفه اي لا يوافقها قوله محدثة اي فعلت له ان رسول الله عليه السلام قال ان في يوم الجمعة لساعة يستجاب فيها الدعاء قال عبد الله بن سلام عرفت تلك الساعة قوله التمسوا اي اطلبوا ترجى اي يتعلم اجابة الدعاء فيه وقد ارمت معناه بليت واصله ارممت فنقلت فتحة الميم الاولى الى الراء وحذفت احدى الميمين قوله يقول بليت يعني يقول الراوي معناه بليت قوله اليوم الموعود يوم القيمة الموعود والشاهد والمشهود المذكورات في قوله تعالى والسماء ذات البروج واليوم الموعود وشاهد ومشهود معنى اما ذكره رسول الله عليه السلام في هذا الحديث والضمير في منه راجع الى يوم الجمعة باب وجوبها عن وجوبها اي عن تركهم يعني من خالف امر امام او امر الله ورسوله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا ترك امرا يظهر نكتة اخرى في قلبه ثم كذلك حتى يسود قلبه فاذا اسود قلبه يغلب عليه النفس والهوى والغفلة والتباعد من رحمة الله تعالى فان تاب وتعذر ما يبعد عن المعاصي وترك النواهي يزول تلك النكت نكتة بعد نكتة من قلبه حتى ابيض قلبه ويغلب حينئذ عليه الصلاح والتقوى والقرب من رحمة الله تعالى قوله بها ونبأها اي من التقصير لامن عذر طبع الله اي ختم الله ولم يعرف لابي الجعد رواية الحديث غير هذا الحديث واسم ابي جعد ذوع بن بكر بن عبد بن مناف بن ضمرة وقال لمن ترك الى آخره رواه سمرة بن جندب هذا التصدق

شبكة الألوكة www.alukah.net

مستحب لدفع اثم ترك الجمعة **قوله** للجمعة على بن اواه الليل الى اهله يعني الجمعة واجبة على من كان بين وطنه وبين الموضع الذي يصلى فيه الجمعة مسافة يمكنه الرجوع ليعد اداء الجمعة الى وطنه قبل الليل وبهذا قال ابو حنيفة رحمه الله وشرطه عنده ان يكون خراج وطن هذا الرجل ينقل الى ديوان المصر الذي يأتيه للجمعة فان كان لوطنه ديوان غير ديوان هذا المصر لم يجب عليه الاتيان الى هذا المصر للجمعة **قوله** الا امرأة او صبي او مملوك الاضحى بمعنى غير وما بعده مجرور وهو صفة لمسلم اي كل مسلم غير امرأة او صبي او مملوك روي هذا الحديث محمد بن كعب عن رجل من بني وايل عن النبي عليه السلام ورواه ايضا طارق بن شهاب عن رسول الله عليه السلام وقيل راى طارق بن شهاب رسول الله وسمع منه حديثان **باب التنظيف والتبكير** قوله التنظيف لتطهير التبكير المشي في اول النهار **قوله** ما استطاع من طهر اراد بهذا الطهر قص الشارب وقلم الاظفار وحلق العانة ونتف الابط وتنظيف الثياب او في او بمعنى الشك من الراوي يعني شك الراوي ان رسول الله عليه السلام قال وبدهن من دهنه او قال ويمس من طيبه ومعنى الدهن هنا الطيب ولا يفرق بين اثنين اي ولا يجلس بين اثنين اللذين مجلسان متقاربين بحيث لا يكون بينهما موضع جلوس واحد ويحتمل ان يكون معناه ولا يتخطى رقاب الناس ما كتب له اي ما وزقه الله من صلاة السنة والنوافل ينصت اي يسكت اذا تكلم الامام اي اذا قرا الامام للخطبة وفصل بثلثة ايام اي زيادة ثلثة ايام على سبعة حتى تكون عشرة ايام لان الحسنة بعشرة امثالها **قوله** من مس الحصى فقد لغى يعني من وضع يده على حجر يوم الجمعة في المسجد بطريق اللعب من غير ضرورة فقد لغى اي فكانه تكلم بلغوا وقيل فقد مال عن الحق الى الباطل **قوله** يكتبون الاول فالاول اي يكتبون من اتى المسجد اولا ثوابه اكثر من ثواب من اتى بعده الممشى الذي يمشي الى المسجد في اول الوقت التهجير المشي في وقت شدة الحرارة يعني ثواب الذاهبين الى المسجد على هذا التفاوت فاذا خرج الامام اي فاذا اصعد الخطيب المنبر تطوي الملايكة كتبهم ويحضرون استماع الخطبة يعني من دخل في هذا الوقت يكون ثوابه قليلا ولا يكتبه الملايكة من الذين لهم ثواب كامل **قوله** اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت والامام يخطب فقد لغوت يعني اذا قلت لمن يتكلم اسكت فقد تكلمت والكلام منهي اما على سبيل الاستحباب او سبيل الوجوب على اختلاف القولين بل الطريق ان تشير اليه بيدك اذا امرته بالسكوت **قوله** لا يقيمن احدكم اخاه الى آخره المخالفة ان يقوم كل واحد من الشخصين مقام صاحبه والمخالفة المخاصمة يخالف الى مقعده اي ياخذ مكانه يعني لا يخرج احد احدا من مقام ثم يقعد في مقامه **قوله** وليس من احسن ثيابه الى آخره في هذا الحديث بيان كون لبس الثياب الجيد واستعمال الطيب سنتين وكون وضع القدم على رقاب الناس وايذائهم منهيا وكون السكوت عند الخطبة حتى يندرج من الصلوة مامورا به **قوله** من غسل يوم الجمعة واغتسل غسل روي في غسل التشديد والتخفيف التشديد بمعناه من وطئ امراته حتى يكون يوم الجمعة اذا دخل في كثرة الناس شهوته مكسورة حتى لا ينظر بالشهوة الى ما لا يجوز النظر اليه ولغة غسل بالتشديد جعل احد على الاغتسال واذا وطئ امراته جعلها على الاغتسال واما التخفيف فمعناه من غسل راسه بالطيب وغيره واغتسل غسل الجمعة فان من غسل راسه واغتسل للجمعة يكون نظافته اكثر ومعنى بكر بالتشديد يمشي الى المسجد في اول الوقت ومعنى ابتكر استمع الخطبة وهو من الابتكار وهو من لفظ باكورة الثمرة وهو اول ما يبدو او يطيب من الثمار ومن حضر واستمع اول الخطبة فقد وجد باكورة

الخطبة

الخطبة ولم يبلغ اي ولم يتقل لغوا اي كلاما ليس فيه خير **قوله** ما على احدكم اي لا جناح ولا ضرر على احدكم ان له لباس حسنة خاصة ليوم الجمعة المهنة الخدمة ومعنى ثوبي مهنة الثياب التي تكون معه في سايرالايام **قوله** احضروا الذكر الذكر ههنا الخطبة يتباعد اي يتباعد ويتاخر من الخيرات **قوله** اتخذ جسرا الى جهنم الجسر القنطرة يعني من وضع قدمه على رقاب يوم الجمعة وغيره وكانه يضع قدمه على قنطرة جهنم يعني يكون ايذاؤه الناس سببا لدخوله النار وجد معاذ سهل بن معاذ الجهني **قوله** نهى عن الجبوة يوم الجمعة والامام يخطب الجبوة بضم الجاء وكسرها اسم من الاحتباء وهو ان يجلس الرجل على متعده وينصب وكتاه بحيث يكون احتساه على الارض وياخذ بيديه خلف ركبتيه او تشد ظهره وساقيه بازار ونحوه ووجه النهي انه اذا جلس على هذه الهيئة يدخل عليه النوم ولا يكون متعده ممكنا على الارض وربما يخرج منه ريح **قوله** فليتحول اي فلينتقل من ذلك الموضع الى موضع آخر ليذهب عنه النوم نعسان اي نائم **باب الخطبة والصلوة** **قوله** كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس يعني في اول الوقت فوقتها وقت الظهر **قوله** نقيل اي ننام ولا نتغدى اي ولا ناكل يعني لا ينامون ولا ياكلون قبل الجمعة بل يشتغلون بالغسل ودخول المسجد في اول الوقت ويشتغلون بالطاعة **قوله** بكر بالصلوة اي صليها في اول الوقت ابرد بالصلوة اي صليها بعد ان وقع ظل الجدار في الطريق كيلا يتاذى الناس بالشمس اذا دخلوا المسجد **قوله** كان النداء يوم الجمعة اوله الى آخره يعني كان الندي الاول على عهد رسول الله وابي بكر وعمر عند صعوده على المنبر وهو الاذان ولم يكن قبل هذا الاذان اذان آخر واراد بالاذان الثاني الاقامة فامر عثمان المؤذنين ان يؤذن في اول الوقت قبل ان يصعد الخطيب المنبر كما في زماننا ليعلم الناس بوقت صلوة الجمعة وهو النداء الثالث والزوراء اسم دار في السوق بالمدينة بقرب المؤذن على سطح هذه الدار **قوله** فكانت صلوته قصدا وخطبته قصدا القصد الوسط يعني لم يكن طويلة ولا قصيرة **قوله** وقصر خطبته مئنة من فقه الرجل مئنة اي علامة يعني السنة قصر الخطبة وطول الصلوة فمن فعل هذا ففعله يدل على انه عالم فقيه في الحديث وقول جابر رضي الله وكانت صلوته وخطبته قصدا ليس معناه ان صلوته كانت مثل خطبته لانه حينئذ يكون بين حديث جابر وعمار تضاد بل معناه كانت صلوته طويلة ولكن لم يجاوز في الطول حده بحيث يحصل منها ملالة وكانت خطبته قصيرة ولكن لم يكن في القصر على حد النقصان وفرض الخطبة خمسة الحمد لله والصلوة على رسول الله والوعظ باي لفظ كان فهذه الثلثة فريضة في الخطبتين والرابع قراءة اية في الخطبة الاولى والخامس الدعا للمومنين في الخطبة الثانية **قوله** وان من البيان لسحرا قيل هذا ذم تزيين الكلام وتفنيره بعبارة يتحير فيه السامعون كما ان الناس يتحير بالسحر والساحر يري الناس شيا بصورة شيء فكذلك تزيين الكلام بحيث يغلط الناس منهي وقيل بل هذا مدح الفصاحة يعني ان الفصيح يجعل السامع محبا ومريد الاخرة بوعظه الفصيح وكلامه البليغ كما يجعل الساحر الذي سحره مريد الدنيا بسحره **قوله** كانه منذر جيش اي مخبر جيشا اي قوما بانه قرب منهم جيش عظيم ليعتلهم ويغير عليهم يرفع صوته ويحمر وجهه اذا اخبرهم باقتراب الجيش وسبب رفع صوته ابلاغ صوته الى اذانهم وتعظيم ذلك الخبر في خواطرهم وتاثيره فيهم فكذلك رفع رسول الله صوته لتاثير وعظه في خواطر الحاضرين **قوله** صبحكم ومساكم صبحكم اي اتاكم الجيش في وقت الصباح ومساكم اي اتوكم في وقت المساء ومن خوف احدا يقول له هذين

شبكة الألوكة www.alukah.net

اللفظين يعني سيأتيكم العتمة بعثته كما ان الجيش يأتي القوم بغتة في وقت وهم نائمون غافلون قوله بعثت انا والساعة يرفع الساعة على العطف على الضمير في بعثت يعني مجيئي وبعثتي اليكم قرنت من العتمة فتيقظوا من نوم الغفلة قوله وبيتر اعلى المنبر وناد وايا مالك ليقض علينا ربك يعني كان رسول الله عليه السلام يقرأ القرآن في الخطبة وبيتر اليقرأ فيها وعظ وتخويف والضمير في ناد والاهل جهنم يعني يقول الكفار لمالك ليبين ربك قدر لبثنا في النار فقال لهم مالك انكم ماكثون اي لكم لبث طويل في النار من غير نهاية بغتة كما ان الجيش يأتي القوم بغتة في وقت الصباح وهم نائمون وابي يعلى هذا هو يعلى بن امية قوله ما اخذت اي ما حفظت واما دات بق والقرآن المجيد اول السورة لا جميعها لان جميعها لم يقرأها رسول الله عليه السلام في الخطبة وقيل ام هشام وهي انصارية قوله قد ارخى طرفها بين كتفيه ارخى اي سدله وارسل يعني لبس الزينة يوم الجمعة سنة ولبس العمامة السوداء ارسالها طرفين بين الكتف سنة فليتجهز اي فليتحفف وهما اثنان الركعتان ينبغي ان يصليها الرجل بنية سنة الجمعة لا بنية تحية المسجد لان التحية تحصل بأية السنة بخلاف العكس قوله فقد ادرك الصلوة اي فقد ادرك صلوة الجمعة ويقوم بعد تسليم الامام ويصلي ركعة قوله اراه المؤذن اي قال الذي سمع هذا الحديث من ابن عمر ان ابن عمر لما قال حتى يفرغ اراه اي اظن ان ابن عمر قال حتى يفرغ المؤذن من الاذان قوله اذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا استوى اي قام يعني السنة للقوم ان يتوجه القوم للخطيب وللخطيب القوم باب صلوة الخوف فوازينا اي في اذهاننا ولا قينا المواذاة المحاذاة فصافقنا اي فوقفنا بالصف على وجوههم وركع رسول الله عليه السلام يعني صلى من معه ركعة ومشى هذه الطائفة الى وجه العدو ولم يسلم ثم جاءت الطائفة التي كانت في وجه العدو واقتدت برسول الله وصلى بهم الركعة الثانية وسلم رسول الله عليه السلام ولم تسلم هذه الطائفة وخرجوا الى وجه العدو وجاءت الطائفة الاولى الى مكانهم وصلوا ركعتهم الثانية منفردين وسلموا وذهبوا الى وجه العدو وجاءت الطائفة الثانية الى مكانهم وصلوا ركعتهم الثانية منفردين وسلموا وبهذا قال ابو حنيفة رحمه الله قوله مستقبلي القبلة او غير مستقبليها يعني فان اختلط المسلمون والكفار في المحاربة ولم يمكن للمسلمين ان يصلوا مستقبلي القبلة بالركوع والسجود وصلوا بالاشارة كيفما تقولهم قوله صلى مع رسول الله يوم ذات الرقاع صلوة الخوف ذات الرقاع غزوة غزاها رسول الله عليه السلام في السنة الخامسة من الهجرة ملقي المسلمين في الكفار مخافهم فصلى رسول الله هذه الصلوة ثم انصرف المسلمون والكفار ولم يجر بينهم حرب سميت تلك الغزوة ذات الرقاع لان تلك الغزوة كانت بارض كانت ألوانها مختلفة من سواد وبياض وصفرة وحمرة كالرقاع المختلفة الالوان قوله وامنوا انفسهم اي صلت الطائفة الاولى الركعة الثانية منفردين وسلموا قوله وجاءت الطائفة الاخرى وامنوا انفسهم اي صلوا الركعة الثانية منفردين من غير سنية المفارقة ومن غير تسليم بل جلسوا في التشهد وسلم رسول الله عليه السلام بهم وبهذه الرواية عمل الشافعي ومالك رحمهما الله قوله اقبلنا مع رسول الله عليه السلام الى آخره هذه الرواية تخالف الرواية قبلها مع ان الموضع واحد يحتمل ان يصلي رسول الله بهذه الموضع مرتين مرة كذا رواه سهل بن ابي حثمة وغيره ومرة كذا رواه جابر قوله ثم اعذر بالسجود والصف الذي يليه الخ اي نزل يليه اي يكون اقرب منه في نحو العدو اي في ازاء العدو يعني وقفوا ينظرون الى العدو كيلا يحمل عليهم العدو قوله ثم تقدم الصف المؤخر يعني تقدم صف الآخر بخطوة او خطوتين ووقفوا مكان الصف الاول وتأخر الصف الاول بخطوة او خطوتين ووقفوا مكان الصف المتأخر وانما فعلوا ذلك لان النوبة في مواقفة النبي عليه السلام للصف المتأخر

في الركعة

في الركعة الثانية فينبغي ان يكونوا اقرب منه من غيرهم قوله في الركعة الثانية ثم ركع النبي عليه السلام يعني قام وقرأ الفاتحة والسورة ثم ركع قوله فصلى بطائفة ركعتين الى آخره هذا الحديث يدل على جواز اقتداء المفترض بالمتنفل لان الطائفة الثانية كانوا مفترضين ورسول الله كان متنفلا اذا اتمهم باب صلوة العيد قوله فاول شيء يبدأ به الصلوة يعني ليس لصلوة العيد قبلها سنة ولا بعدها سنة ان يبتدع بعثا البعث الجيش يعني ان يرسل جيشا الى ناحية او سلدا ويأمر بشيء يعني او يأمر بشيء من امور الناس ومصالحهم قوله بغير اذان ولا اقامة يعني لا يؤذن لها ولا يقام بل ينادي الصلوة جماعة ليجتمع الناس بهذا الصوت قوله يصلون العيد قبل الخطبة يعني الخطبة في العيد بعد الصلوة بخلاف الجمعة لان خطبة الجمعة فريضة فلو قامت الصلوة على الخطبة ربما يتفرق جماعة من الناس اذا صلوا الصلوة ولا ينتظرون الخطبة فيأثمون واما خطبة العيد فسنة فلو صلى بعض القوم ولم ينتظر استماع الخطبة لا اثم عليه شهدت همزة الاستفهام منه محذوفة اي اشهدت يعني احضرت يهوين بضم الياء الاولى وكسر الواو اي يقصدون الى جلوسهن من الفرط والقلادة والعقد ويدفنه الى بلال ليتصدق به لهن على الفقراء او تنفع اي ذهب وقال ابن عباس ان النبي عليه السلام صلى يوم النحر ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها يعني صلوة العيد ركعتان وليس قبلها ولا بعدها سنة قوله ويعتزل الحيض عن مصلا هن الحيض جمع حايض الخذور جمع خدر وهو الستر ذوات الخدور النساء اللاتي قل لخرجو من بيوتهن يشهدن اي يحضرن يعتزل اي تنفصل وتقف في موضع منفردات يعني امر رسول الله بان يحضر جميع النساء يوم العيد المصلى ليتصل من ليس لها عذر ويتصل الهن بركة الدعاء والصلوة ومن لها عذر في ترك الصلوة منهن وهذا ترغيب للناس في حضور الصلوة ومجالس الذكر ومعاريب الصلي لبنا لهم بركتهم وحضور النساء المصلى في زماننا غير مستحب لظهور الفساد بين الناس واسم ام عطية نسيبة بنت الحرث وقيل بنت كعب وهي انصارية قوله تدفقان اي تضربان الدف قوله وتضربان هذا تكرار لزيادة الشرح اي وتضربان الدف تقاول الرجلان اذا اجاب كل واحد منهما الآخر يوم بعاث بالعين غير المعجمة والباء مضمومة اسم لحرب جرت بين اوس وخزرج قبل الاسلام وهما قبيلتان من الانصار يعني تغنيان بالاشعار التي فقد يقولها واحدة من القبيلتين في ذلك اليوم لاظهار شجاعتهم وهذا يدل على جواز ضرب الدف وجواز قراءة الاشعار التي ليس فيها وصف امرأة معينة ولا هجو مسلم والنبي عليه السلام منشي الصواب متغشى بجذف الباء لانه مرفوع بجعل المبتدا وفي الكثير نسخ المصابيح متغشيا بالنصب وهو لحن لانه لو نصب يبقى المبتدا بلا خبر ومعنى التغشي التغطي والتستر انتهر اذا رفع الصوت على احد ومنعه وهذا الحديث يدل على تعظيم يوم العيد وتجويز الطرب واللعب فيه بما ليس فيه معصية قوله وما كلهن وترا يعني ياكل قبل الخروج الى صلوة عيد الفطر تمرات بعدد الوتر ثلثا او خمسا او سبعا وما اشبه ذلك قوله اذا كان يوم عيد خالف الطريق يعني يمشي الى المصلى في طريق ويعود في طريق اخر يمشي في طريق بعيد ليكثر خطواته لان في كل خطوة درجة ويعود في طريق اقرب ليقل انتظار اهل بيته ويحتمل ان يمشي في طريق ويعود في طريق اخر ليستفيد منه اهل الطريقين بالسؤال والبركة قوله خطبنا رسول الله يوم النحر يوم العيد الاضحى ليس من نسك يعني ليس بقربان ولا ينال ثواب القربان واعلم ان اول وقت الاضحية اذا مضى من يوم العيد بعد ارتفاع الشمس بقدر

وفي بعض النسخ على قدر آية وفي بعض النسخ على قدر آيتين

ربع قدر صلوة والخطبتين فاذا مضى هذا القدر دخل وقت الاضحية وان لم يصلوا القوم واخر وقته اذا مضى اليوم الرابع مع يوم العيد يستوي فيه اهل الامصار والقرى هذا مذهب الشافعي واما مذهب ابي حنيفة انه يجوز لاهل القرى الاضحية بعد طلوع الفجر ولا يجوز لاهل المصر حتى يصلي الامام فان لم يصل الامام حتى يزول الشمس واخر وقته عنده اخر اليوم الثالث مع يوم العيد **قوله** من ذبح قبل الصلوة فليذبح مكانها اخرى يعني ذبح الاضحية قبل الصلوة لا يجوز وبعدها يجوز ولسم الذي يذبحها **قوله** فانما يذبحه لنفسه يعني لا يجوز عن الاضحية **قوله** يذبح وينحر بالمصلى الذبح للبقر والغنم والنحر للابل وانما فعل رسول الله عليه السلام الذبح والنحر بالمصلى لانها رشعار الاضحية ليراه الناس ويقتدون به والا يجوز الذبح والنحر في كل موضع في الدور واجواف البيوت وغيرذلك **قوله** فتاكلوا منها يعني الاضحي ويوم الفطر يعني اتركوا هذين اليومين يعني النيروز والمهرجان وخذوا واقبلوا بدلها يوم العيد الاضحي والفطر وهذا يدل على ان تعظيم يوم النيروز والمهرجان وغيرهما حرام يا معشر الشارع به لا يجوز **قوله** لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ولا يطعم يوم الاضحى حتى يصلي ايما ياكل يوم الاضحى قبل الصلوة موافقة للفقرا الان الظاهر ان لا يكون للفقرا شي الا ما اطعم الناس من لحوم الاضاحي وهذا يكون بعد الصلوة وقيل انما لا ياكل قبل الصلوة يوم الاضحى ليكون اول ما ياكل لحم اضحيته وقد قال بريدة ان رسول الله عليه السلام كان يطعم يوم الفطر قبل ان يخرج وكان اذا كان يوم النحر لم يطعم حتى يرجع فياكل من ذبيحته ويدفع الفطرة الى الفقرا قبل الصلوة في عيد الفطر فكان ياكل قبل الصلوة **قوله** كبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراة وفي الاخيرة خمسا قبل القراة وبهذا قال الشافعي ومالك واحمد السبع في الاولى غير تكبيرة الاحرام وتكبير الركوع والخمس في الثانية غير تكبيرة القيام وتكبيرة الركوع وكلها واجبة من السبع والخمس قبل القراة وعند ابي حنيفة في الاولى اربع تكبيرات قبل القراة مع تكبيرة الاحرام والثانية اربع تكبيرات بعد القراة مع تكبيرة الركوع **قوله** تكبيرة على الجنايز تكبيرة اي مثل تكبيره على الجنايز وهذا ممتنع ابي حنيفة وحمه الله كما ذكر بحثه **قوله** نزول يوم العيد قوسا يخطب عليه نزول اي اعطي من ناول شيئا واذا اعطي يعني السنة ان ياخذ الخطيب بيده اليسري قوسا او سيفا او عنزة وهي رمح قصيرا وعصا وياخذ بيده اليمني خشب المنبر **قوله** قام متوكا على بلال متوكا اي متكا معتمدا يعني كما يتوكا الخطيب على العصا اتكا رسول الله عليه السلام على بلال التذكير والوعظ متقاربان في المعنى الحث التحريض ومعنى اي ذهب الى النساء يعني كانت النساء واقفات بحيث لا يسمعن وعظ رسول الله فاتاهن ووعظهن **قوله** اصابهم مطر في يوم عيد الى اخره يعني كان رسول الله عليه السلام يصلي صلوة العيد في الصحرا الا اذا كان مطر والافضل اداء صلوة العيد في الصحرا في ساير البلدان وفي مكة خلاف وتستخلف الامام اذا خرج الى المصلى احدا يصلي في الجامع بالضعفا **قوله** محل الاضحي واخر النظر وذكر الناس رواه ابو الحويرث عمرو بن حزم كان عليا رسول الله بنجران وهو اسم بلد باليمن يعني السنة ان يصلي صلوة عيد الاضحي بعد مضي قليل من اليوم ليشتغل الناس بذبح الاضاحي ويصلي صلوة عيد النظر بعد مضي كثير من اليوم ليوسع على الناس وقت اخراج الزكوة النظر قبل الصلوة وابو الحويرث **قوله** ان وكبا جاؤا الى النبي عليه السلام فيشهدون الهمزة جميع اللم الركب جمع الراكب يعني لم ير الهلال في المدينة ليلة الثلثين من رمضان فصاموا ذلك اليوم فجاؤا قبل يوم الثلثين في اثنا النهار وشهدوا انهم راوا الهلال ليلة الثلثين في بلد اخر فامر النبي

عليه السلام

عليه السلام الناس بالافطار وباداء صلوة العيد يوم الحادي والثلثين وفي الفتح ان شهدوا قبل الزوال افطر الناس وصلوا صلوة العيد باتفاق من ابي حنيفة والشافعي رحمهما الله وان كان بعد الزوال افطر الناس وصلوا صلوة العيد من الغد عند ابي حنيفة رحمه الله وفي قول الشافعي فظاهر قوله انه لا يقضي الصلوة لا من اليوم ولا من الغد **فصل** قوله ضحى رسول الله عليه السلام بكبشين املحين اقرنين الملحين يعني ابيضين اقرنين اي طويلي القرن **قوله** ذبحهما بيده يعني السنة ان يذبح الرجل الاضحية بيده لان فعل الرجل العبادة بنفسه افضل فان وكل احدا في ذبحها جاز **قوله** سمي وكبر اي قال بسم الله والله اكبر الصفاح جمع صفح وهو الجنب **قوله** بطا في سواد بطا اي يمشي ويضع رجله يعني كان رجله اسود ويبرك في سواد يبرك اي يضطجع اي بطنه اسود وينظر في سواد اي حوالي عينيه اسود وباقيه ابيض هلمي اي اعطيني المدية وهي السكين اشحذيها اي حديها والشحذ التحديد **قوله** عليه السلام تقبل من محمد والمحمد ومن امة محمد ليس يعني هذا ان واحدا من الغنم يجوز عن اثنين فصاعدا بل لا يجوز واحد من الغنم الا عن واحد الا ان معناه ايصال الثواب الى من يشا في الذكر ولهذا قال الشافعي ومالك واحمد رحمهم الله ان المستحب للرجل ان يقول اذا ذبح اضحيته اللهم هذا عني وعن اهل بيتي وكره هذا ابو حنيفة رحمه الله **قوله** لا تذبحوا الا مسنة مالها سنتان يعني اقل ما يذبحون في الاضحية مسنة والسن الذي يجوز في الاضحية اما الثني واما الجذع والثني من الابل ما تم له خمس سنين ودخل في السادسة ومن المعز والبقر ما له سنتان وقيل الثني من المعز ما له سنة والجذع من الضان ما له ستة وقيل ما له ستة اشهر ولا يجوز من الابل والبقر والمعز في الا الثني ومن الجذع لا يجزي الاجذع وقال الزهري لا يجوز من الضان امينا الا الثني ظاهر هذا الحديث وقال الاخرون غير الزهري ان النهي هنا ليس لنفي الجواز بل لنفي الكمال **قوله** يقسمها على اصحابه ضحايا جمع اضحية وهي ما يذبح للقربان والضمير في يقسمها راجع الى الغنم يعني يقسمها بين اصحاب الاضحية اي ليجعل كل واحد مما اصابه ضحية والعتود السخلة التي قدرت على الرعي وليعلم المراد به هنا انه بلغ سنا يجوز في الاضحية **قوله** يذبح وينحر بالمصلى ذكر شرح هذا او الغرض من ذكر او هذا الحديث ان ذكره هنا لبيان مكان الذبح وهو مصلى وحيث ذبح جاز الا ان الافضل الذبح بالمصلى لانها رشعار الدين وذكره قبل هذا الفصل لبيان وقت الاضحية لانه ذكره بعد احاديث كلها لبيان وقت الاضحية فالمفهوم من ايراد هذا الحديث عقيب تلك الاحاديث انه لبيان وقت الاضحية ووجه كون بيان وقت الاضحية في هذا الحديث انه اذا ذبح رسول الله عليه السلام بالمصلى علم ان المصلى علم انه كان بعد صلوة العيد لا قبلها لانه قال عليه السلام في حديث البرا اول ما يبدا به في يومنا هذا ان يصلي فاذا كان اول ما يبدا به الصلوة لا يكون الذبح بالمصلى قبل الصلوة **قوله** البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة والجذع مما يجذر من الابل اي يجذر يعني لو اشترك سبعة انفس بذبح بقرة او نحر جمل في الاضحية جاز فلو اراد بعضهم ان ياكل نصيبه ولم يصرف شيا منه في الاضحية جاز عند الشافعي ولا يجوز عند ابي حنيفة الا ان يريد كلهم الاضحية وقال مالك لا يجوز الاشتراك في البدنة ولا في البقرة وغيرها الا ان يكون الشركا اهل بيت واحد فيجوز حينئذ اشتراك سبعة في بدنة او بقرة **قوله** فلا ياخذ من شعره ولا من اظفاره يعني من اراد ان يضحي لم ياخذ من شعر نفسه ولا من ظفره اذا دخل عشر ذي الحجة والمراد بالبشر هنا الظفر وعلة ان الاضحية تكون يوم القيمة هذا للمضحي ويقبل بكل عضو وشعرة من الاضحية

ضحية

ور

وكه

بركة وحجة الى كل جزء من المضحي فنهي رسول الله عليه السلام عن حلق الشعور وقلم الاظفار ليكون
تلك الشعور والاظفار واجدة للرحمة والبركة وهذا مثل امره عليه السلام بارسال الثياب والشعور
لتقع على الارض لتكون ساجدة مع المصلي لينال كل عضو ثوابا السجود وهذا انهي تاركه تارك سنة عند
مالك والشافعي وابي حنيفة وعندهم ترك حلق الشعور وقلم الظفر سنة كما في الحديث وقال احمد واسحق
هذا النهي نهي التحريم وحلق ابن عمر بعد ما ذبحت اضحيته يوم العيد قوله ما من ايام العمل الصالح
الى آخره وانما كان العمل الصالح في هذه العشرة افضل لفضل هذه الايام لانها ايام الشهر الحرام والحجاج
مشغولون فيها بزيارة بيت الله الحرام والبلد الحرام ولا شك ان الوقت اذا كان افضل
من غيره يكون العمل الصالح فيه افضل قوله عليه السلام فلم يرجع من ذلك بشيء يعني من اخذ
ماله واهريق دمه في سبيل الله فهذا يظهر ان افضل من العبادة في هذه الايام لان الثواب يكون
بقدر المشقة في سبيل الله ولا مشقة ورياضة في عمل من الاعمال الصالحة اشد من ان يهراق
دم الرجل في سبيل الله قوله موجبتين حقه موجبتين لانه مفعول من وجبا يوجبا اللام اذا دق
عروق الحصية حتى يصير الكبش يشبهها بالمخصي الا انهم قلبوا الهمزة ياء قلبوا الواو ياء لان الواو
والياء اذا اجتمعتا والاولى منهما ساكنة تنقلب الواو ياء وتدغم الياء في الياء وتكسر ما قبل الياء فصار
موجبتين مثل الموجبين قوله على ملة ابراهيم اي انا على ملة ابراهيم وصرفت وجهي وحملي وديني الى
رب العالمين واعرضت عما سواه قوله منك يعني حصل الي هذا الكبش منك وجعلته لك واتقرب
به اليك قوله واوصاني ان اضحي عنه يجوز الاضحية عن الميت سواء كان يتبرع به احد على الميت او
كان من مال الميت ووصى به الميت وكان ووصى به الميت يخرج قيمة الاضحية من ثلث ماله فان
لم يخرج واجازت الورثة جاز قوله ان لا تستشرفي العين الاستشراف النظر الى شيء على التامل ان
تستشرف العين اي ننظر في عيني الاضحية فلا نضحي بالاعمى والاعور وما في عينه نقصان ظاهر
قال يحيى السنة المقابلة ما قطع مقدم اذنها والمدابرة ما قطع موخر اذنها والشرقاء ما شق اذنها والخرقاء
ما ثقب اذنها وقيل الشرقاء ما قطع اذنها طولا والخرقاء ما قطع اذنها عرضا فعند الشافعي رحمه الله
لا يجوز التضحية بشاة قطع بعض اذنها وعند ابي حنيفة رحمه الله يجوز اذا قطع اقل من النصف
ولا باس بمكسور القرن قوله اعضب القرن اي مكسور القرن وبهذا قال ابراهيم النخعي وغيره يجوز
مكسور القرن قوله ماذا تتقي من الضحايا يتقي اي يحترز الضلع العرج انقي بتشديد اذا صار اخمر
تنقي اي لسبل لها نقي وهو المخ من غاية السمن قوله بضحي بكبش اقرن فحيل الفحيل المخصي المختار السمين
وينظر في سواد اي حوالي عينيه اسود وباكل في سواد اي فمه اسود ويمشي في سواد اي رجله اسود
قوله يوفي اي يجزي يعني الجذع من الضان يجوز تضحيته كما يجوز تضحية الثني من المعز وغيره
واسم ابيه مسعود بن ثعلبة بن وهب قوله نعمت الاضحية الجذع من الضان مدحه رسول الله
عليه السلام ليعلم الناس انه جايز في الاضحية قوله وفي البعير عشرة عمل بهذا اسحق بن راهويه واما
غيره قالوا هذا منسوخ بما تقدم من قوله عليه السلام البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة قوله
يفرونها الفروث جمع فرث وهو النجاسة التي تكون في الكرش الاطلاف جمع ظلف وهو من الغنم
بمنزلة الحف من البعير يعني افضل عبادات يوم العيد اراقة دم القربان فانه يأتي يوم القيمة كما كان
في الدنيا من غير ان ينقص منه شيء قوله للرجل بكل عضو منه ثواب ويكون مركبه على الصراط وكل

زمان يختص بعبادة وهذا الزمان اعني يوم النحر مختص بعبادة فضلى ابراهيم خليل الله عليه السلام
وهي تضحية القربان والتكبير ولو كان شيء افضل من ذبح النعم في هذا الانسان لم يجعل الله الذبح المذكور
في قوله تعالى وفديناه بذبح عظيم فدا لاسمعيل قوله وان الدم ليقع الى آخره يعني يقبل الله عند
قصد الرجل ذبحه قبل ان يقع دمه على الارض كما قال الله تعالى الم تعلموا ان الله هو يقبل التوبة عن عباده
ويأخذ الصدقات قوله فطيبوا بها انفسا يعني اذا علمتم ان الله يقبله ويجزيكم لها ثوابا كثيرا وان
قليلا فتسلم بها طيبة من غير كراهة قوله يعدل اي يساوي صيام كل يوم منها اي من اول ذي
الحجة الى يوم عرفة وتصحح الحديث في ان صوم يوم عرفة كفارة سنتين قوله بصيام سنة اي
سنة غير عشر ذي الحجة روى هذا الحديث ابو هريرة باب العتيرة قوله لا فرع ولا عتيرة
الفرع بفتح الراء اول ولد ولدته ناقة الكفار كانوا يذبحونه لاصنامهم بمنزلة الاضحية في الاسلام
والعتيرة جمل او شاة كان واحد يقدر وسعه كانوا يذبحونه في رجب لاصنامهم وعتر اذا ذبح و
الفرع والعتيرة كلاهما منهي في الاسلام وجوز ابن سيرين العتيرة وقال لا باس بذبح شاة او
ناقة في رجب لا للاصنام قوله على كل اهل بيت في كل عام اضحية وعتيرة الاضحية واجبة عند ابي
حنيفة من ملك نصابا من المال المزكاة بدليل هذا الحديث واما العتيرة فلا يجوز عنده كالشاة
وغيره وجد يخنف الحرث بن عوف بن ثعلبة ولاه علي بن ابي طالب اصبهان باب صلوة
الخسوف قوله حنسفت اي اخذت وازيل نورها الصلوة جامعة اي ليتوالى وينادي الصلوة
جامعة بالرفع الصلوة مبتدا وجامعة خبرها يعني الصلوة يجمع الناس في المسجد ويجوز ان يكون
ان يكون الناس في المسجد جامعة يعني ذات جماعة اي هي صلوة ذات جماعة تصلى بالجماعة لا صلوة
تصلى منفردا كسنن الرواتب والنوافل اربع اربع ركعات اي اربع ركوعات متوالية لركوع واحد وركعة كما يتوالى
لسجود واحد سجدة يعني يصلي ركعتين في كل ركعة ركوعان وسجود ان صلوة الخسوف والكسوف
واحد الا ان الخسوف اكثر استعماله في القمر والكسوف في الشمس ويجوز بالعكس وصلوة
الخسوف ركعتان بالصفة التي ذكرنا ما عند مالك والشافعي واحد واما عند ابي حنيفة فهي ركعتا
في كل ركعة ركوع واحد وسجود ان كسائر الصلوة ويصلي الخسوف والكسوف بالجماعة عند
الشافعي واحد وفرادى عند ابي حنيفة واما عند مالك تصلي لكسوف الشمس جماعة وخسوف
القمر فرادى قوله جهر النبي عليه السلام في صلوة الخسوف بقراتهم ارادت الخسوف من خسوف
القمر لان خسوف القمر يكون بالليل فيجهر بالقراة فيها ولا يجهر بالقراة في كسوف الشمس كصلوة
الظهر والعصر قوله ثم قام الى الركعة الثانية فقام اي فوقف قياما طويلا وهو دون القيام
الاول اي وهو اقل واقصر من القيام الثانية من الركعة الاولى وكذلك حيث قال دون
القيام الاول ودون الركوع الاول اراد دون القيام الذي قبله ودون الركوع الذي قبله
يعني كل قيام يقدم فيه اطول مما بعده وكذلك الركوع تجلى اي اضاء وتجلت اصله تجليت فلما
الياء الفا وحذفت الالف لسكونها وسكون التاء الان التاء كانت ساكنة فحركت هنا لسكونها وسكون
ما بعدها اثنان من ايات الله يعني علامتان من علامات القيامة فاذا رايتموها فخافوا الله
وصلوا وقيل معنى اثنان من ايات الله ان خسوفهما علامة كونهما مسخرين ومقهورين لله كسائر
المخلوقات فاذا كانا عاجزين كيف يجوز ان يتخذهما بعض الناس معبودين لا يخسفان لموت احد ولا

شبكة الألوكة www.alukah.net

لحياته اغاثا له عليه السلام هذا انكر بعض الجماعة بزعمهم ان كسوفها يوجب حدوث تغير في العالم
من موت احد او ولادة احد او قحط وغيره فلك من الحوادث رأيناك تناولت شيأ تناول اذ اخذ
وتكعكع اذا تاخر يعني راي القوم عليه السلام في صلوة خسوف الشمس انه تقدم في شيء من مكانه
ومد يده الى شيء ليتناوله او تاخر فتناولت منها عنقودا يعني حين رايتموني تقدمت من مكاني ومددت
يدي عرضت علي الجنة فمددت يدي لاخذ عنقودا ولو اخذته لاكل منه اهل الدنيا ولا ينقص لان ما كان
من الجنة لا ينقص وجه عدم انقاصه ان خلق الله تعالى بدل كل حبة اكلها احد حبة فاذا كان كذلك لا
يبقى وعلة تركه عليه السلام تناول العنقود انه لو تناوله وراه الناس لكان ايمانهم بالشهادة لا
بالغيب وقد امر الناس ان يؤمنوا بالغيب والشهادة ضد الغيب ورايت النار يعني حين رايتموني
تاخرت عن مكاني عرضت علي النار فتاخرت خشية ان يصيبني لفحها ان حرارتها وشعلها فلم ار
كاليوم منظرا قط قدير لم ار مثل المنظر الذي رايته في هذا اليوم يعني لم ار اشد واخوف من النار
قيل يكفرن بالله يعني سائر الجنس الناري لاجل انهن يكفرن بالله اي لا يقرون
بالله ولكن يكفرن العشير العشير الزوج اي يترك شكر ازواجهن ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله
يدخله النار ثم رات منك شيأ اي شيأ تكرهه قوله اعثيرا اي اشد عثيرة العثيرة كراهة الرجل
اشتراك غيره فيما احقه وغيرة الله ان يكره مخالفة امره ونهيه ان يزني عبده او تزني امته يعني لو
زنى عبد احدكم او تزنى امة احدكم يكرهه ويغار فاذا زنى عبد من عباد الله او امة من اماية يكون
غيرته واكراهيته اشد من غيرتكم واكراهيتكم لو تعلمون ما اعلم يعني ما اعلم من شدة العذاب وشدة
غضب الله وقهره قوله فرعا اي خائفا قول ابي موسى يخشى ان يكون الساعة هذا ظن منه لانه
لم يعلم ما في قلب النبي عليه السلام وهذا الظن غير صواب لان النبي عليه السلام كان متيقنا بان
الساعة لا تقوم حتى يخبره الله ما وعده امته من اخر بلاد العجم والروم وغيرها ذلك من المواعيد فان
قيل يحتمل ان يكون هذه الواقعة قبل ان يخبره الله رسوله بهذه الاشياء فحينئذ يتوقع وقوع الساعة
كل لحظة قلنا ليس كذلك لان اسلام زاهد ابي موسى كان قبل فتح خيبر لانه اخبر النبي عليه السلام بهذه
الاشياء قبل فتح خيبر وهذا الخسوف كان بعد فتح خيبر وانما فتح النبي عليه السلام وتغير وجهه
زيادة لانه معاد هاتوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير يعني كل مشقة تحصل
في الدنيا يكون بسبب ذنوبكم ويكون كفارة لذنوبكم ويعفوا عن كثير يعني يعفوا عن كثير من ذنوبكم
فلم يحاسبكم لها لا في الدنيا ولا في الاخرة تفضلا منه تعالى ورحمة كان طلقنا الطلبق بمعنى المطلق
وهو منحول من لطلق اذا حل احد وقع عن العقد اذا كان طلقا اي اذا كان صحيحا يعني اكتب
له من الثواب في المرض بقدر ما كنت يكتب له في حال الصحة اطلقه اي ادفع عنه المرض او العيب
اللغت الجيم والضم وتغير وجهه الى هنا لان خاف نزول عذاب على اهل ناحيته قوله رايته قط
استعمال قط ان يكون بعد النفي وليس هنا حرف نفي فلعله معتد راي ما رايت قط فعل مثل هذا الركوع
والسجود فاوفوا الى النجوا اوعود وا من عذابه الى ذكره قوله انكسفت الشمس في عهد رسول
الله الى اخره ظن بعض الناس ان انكساف الشمس يوم مات ابراهيم لموت ابراهيم ابن النبي عليه السلام
فقال النبي عليه السلام ان الشمس والقمر اياتان من ايات الله لا تخسفان لموت احد كما تقدم في الاحاديث
المذكورة وابراهيم ابن النبي كان له ثمانية عشر شهرا واكثر اهل التواريخ على انه مات في السنة العاشرة

من الهجرة

من الهجرة قوله ست ركعات باربع سجدات يعني بالركعات مناجمع الركعة التي هي بمعنى الركوع
يعني صلى ركعتين في كل ركعة ثلث ركوعات فعند الشافعي واكثر اهل العلم ان الخسوف اذا اتى وي جاز
ان يركع في كل ركعة ثلث ركوعات وخمس ركوعات فانه قد روي ان رسول الله عليه السلام صلى
ركعتين في عشر ركوعات واما السجود لا يزيد على السجدتين في كل ركعة فان اسرع الانجلاء جاز
الاقتصار في كل ركعة على ركوع واحد قوله ثمان ركعات في اربع سجدات الركعة ههنا بمعنى
الركوع يعني رسول الله صلى ركعتين في كل ركعة اربع ركوعات وقد ذكر بحثه قوله حسرعنها
اي انجلى وذهب عن الشمس خسوفها يعني دخل رسول الله عليه السلام في صلوة الخسوف ووقف
في القيام الاول وطول القنوت والتهليل والتكبير والتحميد حتى ذهب الخسوف ثم قرا القران وركع
وسجد ثم قام في الركعة الثانية وقرا فيها القران وركع وسجد وتشهد ولم يذكر الراوي انه عليه
السلام ركع في ركعة ركوعا او اكثر وظاهر الحديث يدل على انه في كل ركعة ركوعا واحدا وقد قلنا
انه اذا انجلى الخسوف جاز الاقتصار في كل ركعة على ركوع واحد قوله فكسوف الشمس اعلم ان الا
وسائر الخيرات مامورة بها في خسوف الشمس والقمر كلها لان الخيرات يدفع العذاب قوله لا
نسمع له صوتا هذه الصلوة كانت صلوة كسوف الشمس قوله مانت فلانة هي صفية زوجة
النبي عليه السلام بعض ازواج النبي اي احدى زوجات النبي فخر ساجدا اي سقط للسجود قوله
اذا رايتم اية اي علامة يخوف الله بها عباده كالخسوف والكسوف قوله فاسجدوا اراد بالسجود
الصلوة ان كانت الاية خسوف الشمس او القمر وان كانت الاية غيرها كهبوب الريح الشديدة والزلزلة
وغيرها يكون يعني فاسجدوا هذا السجود بغير صلوة وقيل لا يجوز السجود في غير الصلوة الا
سجود تلاوة القران وسجود الشكر قوله واي اية اعظم من ذهاب النبي يعني ذهاب زوجات
النبي يخاف عقيبه نزول العذاب لان الله تعالى قال وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم فما دام النبي
عليه السلام حيا يندفع العذاب عن الناس ببركته وزوجاته ايضا ذوات البركة لان اهل الرجل
منهم فيندفع العذاب عن الناس ايضا ببركتهن ويخاف يزول العذاب بذهابهن فيتوجه الالتجا
الى ذكر الله والسجود عند انقطاع بركتهن ليندفع العذاب ببركة الذكر والسجود والخيرات قوله
في سجود الشكر يعني فضل في سجود الشكر سجود الشكر عند حدوث نعمة او وصول شيء الى الرجل
يسره او اندفاع بلية كانت سنة عليه عند الشافعي وليس بسنة عند ابي حنيفة قوله راي
نغاشيا فسجد النغاشي بتشديد الياء بالغين المعجمة قصير الخلق السمنة لمن راي مبتلى بيلا ان يسجد
شكرا لله على ان عافاه الله من ذلك البلا ولكن ليكتم السجود عنه كيلا يتاذى وان راى فاسقا
ليسجد وليظهر السجود فلعل الفاسق ينتبه ويتوب روي هذا الحديث عن عامر بن سعد عن ابيه
قريبا من عزوزا عزوزا بالعين غير المعجمة وبالزايين المعجمين وبالمد موضع بين مكة والمدينة نزل
النبي عليه السلام في هذا الموضع للدعا ولم يكن بخاصية هذه البقعة بل لوحي اوحي اليه في الدعا
او لامر اخر دعا وامته في هذا الموضع واعطا الله اياه جميع امته بثلث مرات ليس معناه ان يكون
جميع امته مغفورين بحيث لا يصيبهم لان هذا ينقض الكثير من الايات والاحاديث الواردة في اكل
مال اليتيم والربا والزاني وشارب الخمر وقاتل نفس بغير حق وغيره ذلك بل معناه انه سال ان
يخص امته من بين الامم بان لا يمسخ صورهم بسبب الذنوب وان لا يخلدهم في النار بسبب الكبائر

شبكة الألوكة www.alukah.net

بل يخرج من النار من مات في الاسلام بعد تطهيره من الذنوب وغير ذلك من الخواص التي خص الله
امته عليه السلام بها من بين سائر الامم **باب صلوة الاستسقا** فصل ركعتين السنة
ان يصلي للاستسقا بالجماعة وكسنن كصلوة العيد من غير فرق ويخطب بعدها خطبتين الا انه يتذكر
في الخطبة الاولى للعيد بتسع تكبيرات وفي الثانية بسبع وفي الاستسقا يبدل التكبير الاستغفا
ويستقبل القبلة في اثنا الخطبة الثانية ويدعو ابدعا الاستسقا ويحول المخطب رداه والقوم
بوا فقون في تحول الرداء والغرض من تحول الرداء التفاؤل بتحويل الحال يعني حولنا علينا احر النار وهاتان
يحول العسر باليسر والجدب بالخصب ولينبغي تحول الرداء ان ياخذ بيده اليمنى الطرف الاسفل من جانب
يساره وبيده اليسرى الطرف الاسفل من جانب يمينه ويقلب يديه خلف ظهره بحيث يكون الطرف
المقبوض بيده اليمنى على كتفه الاعلى من جانبه اليمنى والطرف المقبوض بيده اليسرى على كتفه الاعلى
من جانبه اليسار فاذا فعل ذلك فقد انقلب اليمين يسارا واليسار يمينا والاعلى اسفلا والاسفل
اعلى وهذا عند الشافعي واحمد رحمه الله وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يصلي للاستسقا ولكن يدعو اوقال
مالك رحمه الله يصلي ركعتين من غير تكبير كسائر الصلوات **قوله** لا يرفع يديه يعني لا يرفع يديه
رفعا كاملا حتى يجاوز بيديه وجهه الا في الاستسقا فانه يرفعهما حتى يجاوز براسه **قوله** فاشار
بظهر كفيه الى السما هذا اشارة الى دفع البلاء والقحط فمن اراد من الله تعالى نعمة فليجعل بطن كفه الى
السما ومن طلب دفع بلا فليجعل ظهر كفه الى السما ويحتمل ان يريد بتقلب بطن كفه الى الارض نزول المطر
اي اصيب مطر السحاب الى الارض كما يصيب ما في الكف اذا اجعل بطنه الى الارض **قوله** صيبا نافعا
الصيب المطر يعني اجعل هذا المطر نافعا ولا تجعله معرقا كطوفان نوح عليه السلام **قوله** خسر
ثوبه اي كشف ثوبه عن بدنه **قوله** لانه حديث عهد بربه اي جديد النزول من حضرة ربه وبامر
ربه فالمطر مبارك وما لم يصب الارض يكون الكثير بركة وطهارة فلهذا احب عليه السلام ان يصيب
المطر المبارك الطهور بدنه المبارك الطاهر وهذا اشارة وتعليم لامته ان يتقربوا ويرغبوا فيما
فيه خير وبركة **قوله** مجعل عطافه العطاف بكسر العين الرداء اجعل عطافه الايمن اي فجعل الايمن
خص بالجانب الايمن من عطافه **قوله** وعليه خميصة الخميصة الكساء قوله فلما ثقلت قلبها
على عاتقه يعني فلما عسر عليه جعل اسفلها اعلاها جعل ما على كتفه الايمن منها على كتفه الايسر
قوله احجار الزيت موضع بالمدينة قريبا من الزوراء **قوله** لا تحاذي بهما راسه يعني لا يرفع يديه
الا بمحاذاة وجهه وراسه لا يرفع اكثر من هذا وهذا خلاف حديث انس ولعل هذا كان في مرة اخرى
وابى اللحم بالمد سمي به لانه ابى ان ياكل اللحم واسمه عبد الله بن عبد الملك استشهد يوم حنين وقيل
لم يرو حميد هذا الحديث عن رسول الله عليه السلام بل عن مولاه ابي اللحم ولم يرو ابي اللحم غير هذا الحديث
قوله متبذلا التبذل الخروج بلباس البذلة وهي ما يبذل لها ويلبسها الرجل في جميع ايامه غير
اللباس الزينة والابتذال مثله يعني خرج رسول الله عليه السلام بلباس التواضع لا لباس الزينة
بخلاف العيد **قوله** وانشر ابو بسط واحي بلدك الميت يعني ازل المطر حتى تصير الارض اليابسة
البيضا من عدم الما والنبات رطبة خضرا بالنبات والما **قوله** يوالي اي يرفع يديه للدعا واتكا على
يديه حتى وجد ثقلا بيديه لكن اتكا على عصا وهو من والى يوالي اذا اتكا على عصا هكذا قال الخطابي
رحمه الله غيثا اي مطرا مغيثا اي معينا وهو قريب من قوله نافعا مريئا المري الطعام الذي يوافق

الطبع

الطبع ولا يحصل منه ضرر يعني اعطنا مطرا نافعا ولا يكون فيه ضرر من الاغراق والاهدام مريعا
قال الخطابي يجوز مريعا بفتح الميم وياليا المنقوطة تحتها بنقطتين ومريعا بضم الميم والبا المنقوطة تحتها
بنقطة واحدة فالاول من مرع مراعة اذا صارت الارض كثيرة المآ والنبات ومريعا هنا صفة الغيث
فكانه قال غيثا مريعا اي كثيرا والثاني من ربع اذا رعى الشاة في الربيع فعلى هذا يكون معناه غيثا مر
اي محصلا ومنبتا للربيع وهو النبات الذي ترعاه الشاة في فصل الربيع ويجوز من حيث اللغة مريعا بضم
الميم من ارباع يربع اي اذا كثر الشي وحصله زايدا على ما كان فعلى هذا يكون معناه غيثا جاعلا النبات كثيرا
قوله فاطبقت عليهم السما بضم الهمز وكسر البا اي جعلت السما عليهم كطبق والسما السحاب واطبق اذا
وضع طبقا على راس شي وغطاه يعني ظهر السحاب في ذلك الوقت وغطاهم السحاب وجعل السحاب
كطبق فوق راسهم بحيث لا يزول السما من السحاب **فصل من الصحاح** **قوله** منصورت بالصبا
عاد بالدبور الصبا الريح التي تجي من خلف ظهرك اذا استقبلت القبلة والدبور الريح التي تجي من قبل
وجهك اذا استقبلت القبلة ايضا قصة الحديث ان قريشا وغطفان وبني قريظة وبني النضير
حاصروا المدينة يوم الخندق ونزلوا قريبا من المدينة فهبت ريح الصبا وكانت ريحا شديدة افتلعت
خيامهم واراقت اوانيهم وقدورهم ولم يمكنهم القرار ثم التي في قلوبهم الخوف فهربوا وذلك كان معجزة
لرسول الله عليه السلام وفضلا من الله تعالى على المسلمين ولما الدبور فاهلكت قوم عاد وكانت
قامة كل واحد اثنا عشر ذراعا في قول فهبت عليهم الدبور والقتهم على الارض بحيث اندقت رووسهم
وانشقت بطونهم وخرجت احشاؤهم من بطونهم يعني بهذا الحديث ان الريح مامورة يجي نارة لنصرة
قوم ونارة لاهلاك قوم رواه عبد الله بن عباس **قوله** اري منه لهوات اللهوات جمع لهاة وهي
قعر الفم قريب من اصل اللسان الغيم السحاب وكان يعرف في وجهه اي يظهر اثر الخوف في وجهه خاف
ان يحصل من السحاب او الريح ما فيه ضرر بالناس قولها عصفت اي هبت وجات تخيلت السما السما
منا يعني السحاب وتخيلت السحاب اذا تهيات للمطر وظهر فيها اثر المطر قولها وخرج ودخل وادبر
هذه الالفاظ عبارات عن عدم القرار من الخوف يعني من غاية الخوف لحظة يخرج من البيت ولحظة
يدخل قولها فاذا مطرت السحاب اي نزل منها المطر سري عنه بضم السين وكسر الرا اي ذهب
عنه الخوف عارضا اي سحابا استقبل ذلك السحاب اودية هم اي صحاريهم قالوا هذا عارض ممطرنا
اي ظنوا ان السحاب سحاب ينزل منه المطر فظهرت منه الريح فاهلكتهم كما تقدم بحثها في اول هذا
الفصل يعني رسول الله عليه السلام لهذا القول انه لا يجوز لاحد ان يامن من عذاب الله تعالى **قوله**
رحمه يعني اجعله رحمة ولا تجعله عذابا **قوله** مفاتيح الغيب خمس قيل اراد بمفاتيح الغيب خزائن الغيب
وشرح هذه الاية ذكر في اول كتاب الايمان **قوله** ليست السنة بان لا تمطروا والسنة القحط بان لا تمطروا
اي لا ينزل عليكم المطر يعني لا تظنوا الرزق والبركة المطر بل الرزق والبركة من الله تعالى قرب مطر
لا ينبت منه شي وهذا ليس بنفيا عن الاستسقا والاستمطار بل الاستسقا والاستمطار سنة ولكنه
نهي عن اعتقاد حصول الرزق بنزول المطر وعدم حصول الرزق بعدم المطر بل ليكتسب العبد
وليعلم الرزق من الله تعالى وليستمطر ويعلم الرزق من الله تعالى **قوله** الريح من روح الله ذكر في شرح
السنة ان قوله الريح من روح الله اي من رحمة الله تعالى فذكر هذا القدر واختصر عليه والريح كيف يكون
من رحمة الله مع انه يجي بالعذاب جواب هذا الاشكال ان الريح اذا جات لعذاب قوم فذلك العذاب

شبكة الألوكة www.alukah.net

يكون رحمة للمومنين حيث خلصوا من ايدي الكفار الذين اهلكوا بالريح ويحتمل ان يكون الريح هنا مصدر
بمعنى الناعل كعدل بمعنى العادل وحينئذ يكون معناه من رايح الله اي من الاشيا التي تجي من حضرة الله
بامر الله كالمطر والحرارة والبرودة وغير ذلك فتارة يجي للراحة بامر الله وتارة تجي للعذاب بامر الله ۞
فاذا كان مجيها بامر الله فلا يجوز سبها بان يلحق منها ضرر الى احد بل الترب ذلك الاحد بل جميع الناس الى الله
ويستعيذ وابه من عذابه قوله رجعت اللعنة عليه الضمير في عليه يرجع الى اللاعن هنا لا الى قوله
شيا وباقي معناه ظاهر قوله فاذا رايتم ما تكرهون يعني فاذا رايتم ريحا شديدا اتاذيتم بها قوله ما
هبت ريح قط الا جثا النبي عليه السلام على ركبتيه جثا اي جلس على ركبتيه من التواضع وعرض الخشوع
على الله تعالى ومن الفرار من عذاب الله قول ابن عباس انما قاله لتفسير قوله عليه السلام اللهم اجعلها
رياحا ولا تجعلها ريحا يعني كل ما كان في القران من الريح بلفظ المفرد فهو عذاب نحو ارسلنا عليهم ريحا
صرصرا وارسلنا عليهم الريح العقيم وكل ما كان بلفظ الجمع فهو رحمة نحو ارسلنا الرياح لواقح وارسلنا
الرياح مبشرات الصرصر شديد البرد العقيم ما ليس فيه خير اللواقح جمع لاقحة وهي بمعنى ملقحة اي
تلقح الاشجار اي تجعلها حاملا بالثمار وهذا التفسير ليس بمستقيم لان في القران كثيرا من الريح بلفظ ۞
المفرد وليس بعذاب نحو قوله تعالى وجرين بهم بريح طيبة فثبت انه لا فرق بين الريح والرياح الا اذا
اتصل به ذكر رحمة او ذكر عذاب وما في معناها اما قوله عليه السلام اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا
قال الخطابي انما قال رسول الله عليه السلام هذا لان الريح كانت مرة واحدة لا تلقح السحاب فلا ينزل
المطر او ينزل المطر ولكن يكون قليلا واما لو كانت الرياح كثيرة تلقح السحاب فيكون مطرها كثيرة وقيل
معناه لا تهلكنا بهذه الريح وطول العمار ناحتى تمر علينا رياح كثيرة فانك لو اهلكتنا بهذه الريح لكانت
هذه الريح ريحا لا تهب بعدها علينا ريحا اخرى فيكون ريحا لا رياحا قوله اذا ابصر ناشيا من السما
ناشيا اي سحابا سمي ناشيا لانه ينشا في الهوى اي يظهر فولها فانكشفه الله حمد الله يعني فان ۞
اذهب الله ذلك السحاب ولم يمطر حمد الله على ذهابه ولم يحصل منه عذاب كما خرجت الريح من السحاب
واهلكت عادا وخرجت نار من ظلمه مثل سحاب واحرقت قوم شعيب قوله اذا سمع صوت
الرعد والصواعق الصواعق جمع صاعقة وهي مثل الرعد الا انه تعالى لصوت شديد غاية الشدة
يسمع من السحاب صاعقة ولصوت اقل من ذلك رعد

كتاب الجنايز

باب عيادة المريض وثواب المريض

قوله وعود وا المريض عودوا امر مجاعة المخاطبين يقال
عد يا رجل مثل قل وعودا مثل قولا وعودا مثل قولوا ومصدره العيادة وهي معروفة فلو ابضم
الكاف اي اعتقوا العالي الاسير اي العبد والامة قوله واجابة الدعوة يعني اذا دعاه احد للضيافة
او المعاونة يجيبه اي يطيعه في ذلك وتشميت العاطس بالشين والسين ان يقول لمن عطس ۞
يرحمك الله ورد السلام فرض على الكفاية يعني اذا جلس جماعة وسلم عليهم احد فاذا رد من بين
الجماعة واحد السلام سقط الفرض عن الباقين وان سلم على واحد تعين عليه الجواب واتباع
الجنازة ايضا فرض على الكفاية وكذلك اجابة الدعوة اذا دعا في النكاح ولم يكن معصية من
زمر وغيره واما عيادة المريض وتشميت العاطس اذا قال العاطس الحمد لله سنة فسلم عليه التسليم
سنة فاذا سلم من بين جماعة واحد يكفي وقد ادى جميعهم السنة قوله واذا استنصحك اي
اذا طلب منك النصيحة والنصيحة وعظ احد ودلالته على الرشد واراده الخير له قوله وابرار

المقسم الابرار حمل اليمين صدقا والمقسم بضم الميم وكسر السين الحالف مثال ابرار المقسم ان يقول
زيد مثلا لعمرو والله لا اذهب حتى يجي معي وحتى يفعل كذا فالمستحب لعمرو ان يفعل ذلك الفعل اذا لم يكن
معصية حتى يصير قسم زيد صدقا ويحتمل ان يكون معنى ابرار المقسم تصديقه مثل ان يقول احد
والله فعلت كذي او ما فعلت كذي فيحتقد كونه صادقا ولا يقول انه حلف كاذبا الاستبرق
والديباج نوعان من الابريسم الميثرة وسادة توضع في السرج ليكون موضع جلوس الراكب
لينا فان كان من الابريسم حرام الجلوس عليه باي لون كان وان لم يكن من الابريسم فان كان
لونه احمر فهو منهي عنه لما فيه من الرعونة وان لم يكن احمر فلا باس به القسي بفتح القاف وتشديد
السين والياء ثياب منسوبة الى القس وهي قرية من ناحية مصر وكونه منهيا اما لكونه من
الابريسم واما لكونه احمر وان لم يكن من الابريسم قوله لم يشربه فيها في الاخرة يعني من اعتقد حلها
ومات على هذا الاعتقاد فانه كافر ولا يدخل الجنة واما من اعتقد تحريمها فان هذا الحديث
غير متناول له لان الشرب من انية الذهب والفضة ذنب صغير ومن اذنب ذنبا صغيرا
كيف لا يشرب في الجنة من انية الذهب والفضة بل كل من دخل الجنة ليشرب من انية الذهب
والفضة وغير ذلك بل يكون هذا الحديث لزجر المسلمين وتهديدهم عن الاذناب وان كان
الذنب صغيرا قوله ولم يزل في خرفة الجنة ذكر في شرح السنة في اخر هذا الحديث ان الصحابة
رضي الله عنهم قالوا يا رسول الله وما خرفة الجنة قال جناها الخرفة بضم الخاء وسكون الراجني
الشجر وهو الثمرة وهنا مصدر محذوف والتقدير في التقاط خرفة الجنة يعني عيادة المريض
تحصل الجنة للذي يعود المريض قوله وانت رب العالمين يعني انت غني ومنزه عن الامراض
والنقصان والحاجة الى شيء او الى احد قوله لو جدتني عنده يعني لوجدتني حاضرا بالعلم عنده
ولوجدت ثوابي عند عيادته قوله ابن ادم اي يا ابن ادم استطعم اذا طلب الطعام قوله لا باس
طهور الطهور هو المطهر يعني ليس في المرض ضرر عليك في الحقيقة لانه مطهرك من الذنوب
قول الاعرابي كلا اي ليس هذا المرض مطهرا او ليس كما قلت انه لا باس به بل فيه باس شديد
لانه حمى تفور اي تغلي في بدني كغليان القدر قريب من ان تزيرني القبور او تزيرني زيارة اذا
اذهب احدا الى زيارة احد قوله فنعم اذا يعني اذا هذا المرض ليس بمطهر لك كما قلت وانما قال
رسول الله عليه السلام هذا القول حين غضب برد الاعرابي قوله عليه السلام وهذا اشارة
الى ان الرجل ينبغي ان يتبرك بقول العلما واهل الدين وان يعظم اقوالهم وان يصدق بما اخبروا به
وان يطيب نفسه بالمرض والحزن وغير ذلك لما به من الثواب قوله اذا اشتكى منا ۞
انسان مسحه بيمينه اشتكى يعني ان بابن انينا يعني اذا ان واحد من مرض وضع يده اليمنى
على جبهته او على يده او موضع اخر وقرا به هذا الدعا الاتيا واي لا يترك سقما اي مرضا قوله
اذا اشتكى الانسان الشي المشتكى منصوب اشتكى اي اذا اشتكى مرضا او الم بعض اعضاء
القرحة والجرح واحد ولعل المراد بالقرحة هنا ما يخرج على الاعضا مثل الدمل وبالجرح ما اصابه
من جراحة بالسيف وغيره قوله قال النبي عليه السلام باصبعه قال هنا بمعنى اشار وهذا الحديث
مختص وقد جا في حديث اخر ان النبي عليه السلام بل اصبعه بما فيه ووضعه على التراب حتى لزق
به التراب ثم رفع اصبعه واشار الى ذلك المريض وقال بسم الله تربة ارضنا بريقة بعضنا الى

اخره الريقة والريق ما الفه وهنا كناية عن المني وقد جاء في الحديث انه عليه السلام بصق على كفه ثم وضع اصبعه عليه وقال يقول الله تعالى يا ابن آدم خلقتك من مثل هذا واراد به المني فكانه اشار الى البزاق واراد به المني فكذلك ههنا قوله تربة ارضنا بريقة بعضنا اي صورة كل واحد من بني آدم مخلوقة من التراب المعجون بالمني وهنا مناجاة مع الله يعني يا من قدر على خلق الانسان من نطفة اشف هذا المريض فانك قادر على شفائه وهو هين عليك قوله ليشفى سقيمنا اي فعلت هذا ليشفى سقيمنا مكذا قاله هذا الحديث بعض الائمة قولها اذا اشتكى اي اذا مرض نفث على نفسه بالمعوذات اي قرا على نفسه قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ونفث الريح على نفسه حقه اي يتول بالمعوذتين لانهما سورتان ولكن تلفظت بلفظ الجمع اما لانها اجرت التثنية مجرى الجمع او لانها تعين بالمعوذات هاتين السورتين وكل اية تشفيها مثل اني توكلت على الله ربي وربكم وان بكاد الذين كفروا ليزلقونك وما اشبه ذلك قولها ومسح عنه بيده اي مسح عن ذلك النفث بيده اعضاءه وهذا الحديث يدل على ان الرقية بكلام الله وبالادعية سنة وكذلك النفث عند الرقية سنة قوله يا الم من جسدك يا الم اي يوجع ما اجد احاذر اي ما اجد من الوجع واحاذر اي احترز قوله اشتكيت اصله اشتكيت فحذفت الهمزة الثانية التي هي للوصل وتركت الهمزة الاولى التي هي للاستفهام وهي مفتوحة قوله كان النبي عليه السلام يعوذ الحسن والحسين الى اخره هذا لفظه في المصابيح واما في الصحاح وفي شرح السنة لفظه ان رسول الله عليه السلام كان يعوذ الحسن والحسين ويقول اعيذكما بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ويقول كان ابراهيم يعوذ بها ابنيه اسحق واسمعيل قوله بها اي بهذه الكلمات وفي الكرنسخ المصابيح بهما على لفظة التثنية وهذا خطا من الكاتب قوله بكلمات الله التامة اي ليس فيها نقص لانها صفات الله وصفات الله تعالى منزهة عن النقصان واراد بالكلمات اسماء الله وصفاته قوله وهامة الهامة ما له سم يمايدب على الارض كالحية والعقرب وغيرهما قوله ومن كل عين لامة اي من كل عين تميل الانسان اي ينزل من جنون وغيره يعني ومن عين حاسدة يحصل منها ضرر بالانسان قوله فيصيب مجزوم لانه جواب الشرط ومن في منه للتعدية ومعناه ان يتال اصاب زيد من عمرو اي اوصل اليه مصيبة واذى يعني من يراد به خيرا اوصل اليه مصيبة ليطهره من الذنوب وليرفع درجته بتلك المصيبة والمصيبة اسم لكل مكروه يصيب احدا قوله من وصب ولا نصب الوصب المرض الطويل والنصب الالم الذي يصيب الاعضاء من جراحة وغيرها الهم والحزن والغم ما يصيب القلب من الالم بفوت مال او موت ولد وغيره ذلك الا ان الغم اشد وهو الحزن الذي يغم الرجل اي يستره بحيث يقرب ان يغمي عليه والهم الحزن الذي يهم الرجل اي يوذيه والحزن اسهل منهما وهو الذي يظهر منه في القلب حسونة وضيق وهو من قولهم مكان حزن اي خشن قوله حتى الشوكة حتى الشوكة شيئا كما يجوز برفع الشوكة على انها مبتدا ويجوز نجرها على ان حتى بمعنى الواو والعاطفة وتمعنى الى التي هي لانتهاء الغاية قوله شيئا كما فالضمير منصوبه الثاني والمفعول الاول فيه مضمر قايم مقام الفاعل والتقدير حتى الشوكة يشاكه المسلم تلك الشوكة اي يجرح اعضاءه بشوكة قوله اوعك على بنا المجهول همزته لنفس المتكلم اي ياخذني الوعك وهو الحمى قوله كما يوعك رجلان اي الم وعلى مثلا الم وعك كل واحد منكم وهذا الحديث يدل

على ان الم المرض اذا كان اشد يكون الاجر اكثر قوله حاقنتي وذاقنتي الحاقنة بالحاء المهملة وبالقاف الترقوة والذاقنة طرف الحلقوم يعني وضع رسول الله عليه السلام راسه على ترقوتي عند النزع قولها فلا اكره شدة الموت لاحد يعني ظننت شدة الموت من كثرة الذنوب وظننتها من علامة الشقاوة وسوء حال الرجل عند الله وهذا قبل موت رسول الله عليه السلام فلما رايت شدة موت رسول الله علمت ان شدة هذا الموت ليست بعلامة الشقاوة ولا بعلامة سوء حال الرجل لانه لو كان كذلك لم يكن لرسول الله شدة الموت بل شدة الموت لرفع الدرجة ولتطهير الرجل من الذنوب فاذا كان كذلك فلا اكره شدة الموت لاحد بعد ما علمت هذا قوله كمثل الخامة من الزرع الخامة الغصن الرطب من الزرع تفيئها اي تحركها وتميلها تصرعها اي تستطها وتعدلها اي وتقيمها اي تستطها الرياح من جانب اليمين الى اليسار ومن اليسار الى اليمين قوله حتى ياتيه اجله يعني يصيب المومن انواع المشقة من الجوع والخوف والمرض وغير ذلك حتى يموت وكفارة لذلك من اثر سعادة لحصول الثواب له بذلك الارزة بفتح الهمزة وسكون الراء شجر الصنوبر والصنوبر ثمرة وهو شجر صلب شديد الثبات في الارض والارز بفتح الهمزة والراء شجر صلب ايضا يحمل منه الصوت والرواية الاولى اصح في الحديث المجذية اسم فاعل من اجذى بالجيم وبالذال المعجمة اذا ثبت في الارض قوله لا يصيبها شيء اي لا يحركها ولا يستطها الريح الا يجاف الانقلاع يعني لا يصيب المنافق مرض والم حتى يموت كيلا يحصل له ثواب قوله لا تهتز اي لا تتحرك حتى تستحصر اي حتى يدخل وقت حصاده يعني لا يصيب المنافق الم حتى يموت قوله الكير شيء ينفخ فيه الحداد في النار ليزول خبث الحديد عن الحديد يعني المحمى تطهر بني آدم من الذنوب كما يطهر الكير الحديد من الخبث قوله كتب له بمثل ما كان يعمل صحيحا يعني اذا فات من عمل صالح بسبب المرض او المسافرة الى شغل طاعة او مباح اعطاه الله ثواب ذلك العمل لانه معذور في فوت ذلك العمل وهذا في غير الفرايض اما الفرايض لا عذر في فوتها الا الصوم في السفر والمرض فانه يجوز ان يفطر بشرط القضاء روى هذا الحديث ابو موسى قوله الطاعون شهادة كما في مسلم رواه انس الطاعون الموت من الوباء والوبا الموت العام والمرض العام يعني من مات بالطاعون فهو شهيد قوله المطعون من مات بالطاعون المبطون من مات لوجع البطن روى هذا الحديث ابو هريرة قوله صابرا اي يصبر على الاقامة في ذلك البلد مع القدرة على الخروج محتسبا اي طالبا للثواب لا حفظ مال او غرض اخر وانما يحصل له الثواب بالاقامة في ذلك البلد لانه توكل على الله ورجعة المتوكل رفع الدرجات وجزاي عذاب قوله ارسل على طايفة من بني اسراييل هم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل الله عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة اربعة وعشرون الفا من شيوخهم وكبرايهم اراد بالباب باب القبة التي صلى اليها موسى عليه السلام بيت المقدس واراد بقوله سجدا محنيين متواضعين قوله فلا تقدموا عليه يعني اذا سمعتم ان الطاعون وقع ببلد فلا تدخلوا ذلك البلد وهذا اشارة الى ان الرجل لا يجوز له ان يوقع نفسه في موضع يكون فيه الهلاك قوله فلا تخرجوا فرارا منه يعني اذا وقع الطاعون وانتم فيه فاصبروا ولا تخرجوا ولا تفروا وهذا اشارة الى ان العذاب اذا نزل وانت فيهم فلا تهربون من بينهم فان العذاب لا يدفعه الهرب وانما يدفعه الاستغفار والتوبة ولينظر كل واحد من اوليك ان العذاب نزل على هو لا يشوم ذنبي وليستغفر الله وليتب اليه قوله اذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابتليت عبدي بحبيبتيه اي اذا اذهبت عينيه ورضي بحكمي ولم يجزع قوله حزنيه في الجنة الخريف البستان قوله عادني النبي عليه السلام من وجع كان تعيين وهذا يدل على ان من به وجع يجلس لاجله نهيته ولم يقدر ان يخرج فعياده تسنة قوله فما حسن الوضوء ولعل الحكم في الوضوء هنا ان العيادة عبادة على الوضوء لكل اذا كان عبادة ليس الوضوء فيها فرضا كقراءة القرآن من الحفظ والجلوس في المسجد قوله ستين حزنيا اي ستين سنة الحزنيف وقت الخزف وهو قطع الثمار وسموا الكل باسم البعض عرق النسا اي الذي يفور ويغلي دمه يعني غلبة الدم في البدن تولد الدا فليتعوذ منه الرجل قوله باسه تعالى او اشكاه اخ له الضمير في اشكاه يرجع الى شيا الذي تقدم ذكره وبنا مبتدا واسه خبره والذي مع صلته صفته قوله في السما هذا اشارة الى علو الشان والرفعة الى المكان لانه تعالى يتنزه عن المكان تقدس اسمك اي تظهر اسمك عما لا يليق بك المحب الذنب قوله انت رب الطيبين اي انت رب الذين اجتنبوا عن الافعال والاقوال القبيحة كالشرك والفسق وهذا اضافة التشريف يعني انت محب الطيبين قوله ينكاك عدوانكا ينكا اذا جرح نيكا مجزوم لانه جواب الامر ويجوز ان يكون مرفوعا تقديره اللهم اشفه عبدك فانه ينكا عدوك اي يغزو في سبيلك قوله او يمشي حجا باثبات الياء وتقديره او هو يمشي قوله ان تبدوا ما في انفسكم يعني ان تظهروا ما في قلوبكم من السوء وعلمه به او تخفوه يعني ما جرى في خواطركم من قصد الذنوب يحاسبكم به الله اي يجازيكم به الله ولكن جزاوه ما يصيب الرجل من الحزن والمرض وغير ذلك هذا قول عايشة رضي الله عنها في قوله هذه الاية منسوخة بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها ودفع ما جرى في الخاطر لعسى يعتد ورا الانسان قوله هذه معاتبة الله العبد المحابة جريان العتاب بين صديقين والعتاب ان يظهر احد الخليلين من نفسه الغضب على خليله لسوء ادب يظهر منه مع ان في تلبه محبته يعني ليس معنى الاية ان يعذب الله المومنين بجميع ذنوبهم يوم القيمة بل معناها ان يلحقهم بالجوع والعطش والمرض والحزن وغير ذلك من المكاره حتى اذا خرجوا من الدنيا صاروا مطهرين من الذنوب لان مكاره الدنيا تكون كفارة لذنوب المومنين التكبة المحنة والاذى حتى البضاعة يعني حتى لو وضع متاعا في كمه وسقط فيحزن لاجل ضياعه يكون ذلك الحزن كفارة يد القميص اي الكم الفتحان ضد الوجدان ينزع اي يحرن ويخاف التبر الذهب الخالص وفي اكثر نسخ المصابيح هذه متابعة الله العبد وهذا خطا من الكاتب لانه لم يذكر هذا اللفظ في الصحاح ولم يحسن معناه هنا قوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم يعني كل مصيبة لحقتكم في الدنيا يكون بسبب ذنوبكم ويكون كفارة لذنوبكم ويعفوا عن كثير يعني يعفوا عن كثير من ذنوبكم ولم يحاسبكم بها لا في الدنيا ولا في الاخرة فضلا منه تعالى ورحمة قوله كان طليقا الطليق بمعنى المطلق اذا كان صحيحا وهو مفعول من اطلق اذا خلى احد اوه فم عنه القيد اذا كان طليقا اي اذا كان صحيحا يعني اكتب له من الثواب في المرض بقدر ما كنت له في حال الصحة حتى اطلقه اي ادفع عنه المرض او اكفت الكفت الجمع والضم اي حتى اعيته قوله غسله اي غسله من الذنوب وان ينقيه اي وان اماته قوله ذات الجنب وهو مرض معروف وهو وجع الجنب فصاحب الحريق الذي احرقته النار الموت بجمع بضم الجيم وسكون الميم اي التي تموت عند الولادة ولم يخرج ولدها ومن ماتت عقيب الولادة بوجع الولادة لها هذا الثواب ايضا قوله ثم الامثل فالامثل عليه فما زال كذلك حتى يمشي على الارض ماله ذنب صحيح الامثل الاصلح يعني من هو اقرب الى الله تعالى يكون بلاوه اشد ليكون

ثوابه

ثوابه اكثر فاقرب الناس الى الله الانبيا ثم الاولبا ثم من اصلح واتقى صلبا اي شديد الرقة الضعيف هون بضم الهاء وكسر الواو اي سهل وقلل عليه البلا ليكون ثوابه اقل فما زال كذلك يعني ابدا يصيب الصالح البلاء ويغفر ذنبه بسبب البلا حتى يصير بلا ذنب وقالت عايشة ما اغبط احدا بهون موت بعد الذي رايت من شدة موت رسول الله عليه السلام وقالت رايت رسول الله عليه السلام وهو بالموت وعنده فخر فيه ماء وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه ثم يقول اللهم اعني على منكرات الموت او سكرات الموت المهمزة ما اغبط للمتكلم اي ما افرح بسهولة موت احد وما اتمنى سهولة الموت بل اتمنى شدة الموت كما كان رسول الله عليه السلام ليكثر ثوابي الهون بفتح الها السهولة المنكرات جمع منكرة والمنكرة والمنكرة وهي الشدة السكرات جمع سكرة وهي شدة الموت وقال عليه السلام اذا اراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا واذا اراد الله بعبده الشر امسك عنه بذنبه حتى يوافيه به يوم القيمة رواه انس عجل له العقوبة اي ابتلاه الله بالمكاره حتى يكون تلك المكاره كفارة لذنوبه حتى اذا وصل الى القيمة لم يبق له ذنب قوله امسك عنه بذنبه اي اخر عنه العقوبة بذنبه في الدنيا حتى يوافيه اي حتى يجازيه به اي بذنبه قوله ان عظم الجزا اي ان كثرة الثواب تحصل بوصول كثيرة البلا الى الرجل فمن رضي فله الرضا اي فمن رضي بالبلا وصبر عليه يحصل له رضي الله تعالى ومن سخط اي ومن كره البلا وجزع ولم يرض بحكم الله يحصل له سخط الله وغضبه والسخط من العبد يتعلق بالقلب والبا والاين باللسان وكم من احد له اتين من شدة المرض وفي قلبه الرضا والتسليم بامر الله فلا تنقل من سمعته بان انه غير صابر لان الرضا والسخط محلهما القلب وانت لا تطلع على قلب احد وقال لا يزال البلا بالمرء من او المومنة في نفسه وماله وولده حتى يلقى الله وما عليه خطيئة صحيح رواه ابو هريرة حتى يلقى الله اي حتى يموت وقد زال ذنبه بسبب البلا قوله سبقت له من الله منزلة يعني اذا قدر الله تعالى لعبد منزلة ودرجة رفيعة ولم يقدر ذلك العبد ان يبلغ تلك المنزلة بالعمل الصالح اصابه الله بلا ورزقه صبرا على ذلك البلا حتى يبلغ تلك المنزلة بما حصل له من الثواب بذلك البلا صبر عليه قوله والجنبه تسعة وتسعون منية الجنب الامر والشان المنية تقدير الموت وسببه اخطا اذا جاوز يعني لابن ادم تسعة وتسعون سبب الموت مثل المرض والجوع والغرق والهدم ولدغ الحية والعقرب وغير ذلك فان لم يلحقه شي من تلك الاسباب لا يخلص من الهرم وهو الاد والد معنى هذا الحديث ان ابن ادم لا يطيب عيشه في الدنيا بل يعيش الانسان مشوب بالنقص في الدنيا ولكن يحصل له بكل غصة ثواب روي هذا الحديث عبد الله بن الشخير قوله يود اهل العافية الى اخره يعني اذا راى الذين لم يكن لهم في الدنيا بلا ان الذين كان البلا عليهم كثيرا يعطون ثوابا كثيرا تمنوا وقال رايا لبت جلودنا قرضت اي قطعت بالمقاريض قطعة قطعة حتى وجدنا اليوم نحن ايضا ثوابا كما وجد اهل البلا الثواب روي هذا الحديث جابر بن عبد الله قوله كالبعير عقله اهله اي شده يعني المومن اذا اصابه مرض يحصل له تنبه واعتبار فيتوب عن الذنوب والمنافق لا يتعظ ولا يتوب فلا يكون مرضه مقيدا له لا في الزمان الماضي ولا في المستقبل وعامر الوادي قتل عامر الراعي اخو الخضر والخضر قبيلة ولم يعرف اسم ابيه قوله فنفسوا له في اجله نفسوا اي اذهبوا حزنه فيما يتعلق باجله بان يقول اطول الله عمرك ولا تحتد فانه لا باس عليك وسيشفيك الله وما اشبه ذلك فان دعاءكم لا يرد شيا من قدر

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله يعني لايرد الموت عنه ولكن يطيب قلبه ونفسه بدعائكم قوله من قتله بطنه لم يعذب في قبره يعني من مات بوجع البطن لم يعذب في القبر ولعل سببه ان وجع البطن شديد فيكون كفارة لذنوبه فلا يكون له عذاب في القبر ودوي هذا الحديث سلمان بن صرد **باب تمني الموت**
وذكره قوله لايتمنى نفي بمعنى النهي وفي بعض النسخ لايتمنين وهو صحيح في المعنى ولكن لم يسمعه في الرواية والنهي عن تمني الموت انما كان اذا تمنى الرجل الموت من ضر واو مكروه اصابه واما نهي الرجل عن تمني الموت لان الحيوة حكم الله عليه وطلب زوال الحيوة عدم الرضا بحكم الله فان كان تمني الموت لخوف الدين جاز ولهذا قال اللهم احيني ما كانت الحيوة خيرا لي وامتني ما كانت الموت خيرا لي قوله اما محسنا ما زايدة يعني ان كان محسنا ويروى محسن بالرفع وتقديره ان كان رجل محسن في عمله فمحسن صفة رجل قوله ان يستعتب اي ان يتوب من الذنوب استعتب اذا طلب اعتاب احد والاعتاب زوال الغضب والمصالحة قوله ولا يدع به في اكثر نسخ المصابيح ولا يدع بحذف الواو على انه نهي وهذا غير مستقيم لانه قبله لايتمنى باثبات الياء على انه نفي فاذا كان لايتمنى باثبات الياء فكذلك لكن ولا يدعوا باثبات الواو ولام الفعل وهكذا في شرح السنة الياء في لايتمنى والواو في ولا يدعوا مستبشعان ولعل حذف الواو في ولا يدع في نسخ المصابيح سهو من الكاتب قوله فاذا كان لابد فاعلا يعني ان كان لابد يريد الموت ان يتمنى الموت قوله لقاء الله اي الوصول الى الله يعني انتقال من الدنيا الى الاخرة اجب الله لقاءه اي وصل الى الله تعالى وشرح هذا ما قاله رسول الله في جواب عايشة كما ياتي قوله والموت قبل لقاء الله يعني لايمكن رويته الله قبل الموت بل بعده ومن قال ان رأيت الله بالعين الباصرة قبل الموت غير نبينا محمد عليه السلام فقد كذب لانه ليس احد لم يكن نبيا ويكون اعز على الله من نبي وموسى بن عمران صلوات الله عليه مع عظم شانه طلب من الله الكريم ان يراه فاجابه تعالى بقوله لن تراني فاذا لم يكن يره موسى فكيف يراه من ليس بنبي واما نبينا صلى الله عليه وسلم فانه رأى ربه تعالى حين عرج به الى حيث شاء الله ورآه ثم في قول ابن عباس وهو الاصح ولم ليس من الدنيا وقالت عايشة لم ير رسول الله ربه قوله عليه السلام ليست ذلك يعني ليست كراهة الموت كما تظنين يا عايشة بل المومنون يكرهون الموت في حال الصحة وفي المرض قبل حضور ملك الموت بهم وكراهيتهم الموت لخوف شدة الموت وليس لكراهة انتقالهم من الدنيا الى الاخرة بل اذا راى المومن ملك الموت بشر المومنين في ذلك الوقت بالجنة وبما له عند الله من الكرامة واما الكافر فحاله بعكس هذا قوله ما المستريح وما المستراح منه المستريح الذي وجد الراحة والمستراح منه الذي خلص الناس من شره والمستراح من ظلمه يعني ان كان هذا الميت صالحا فقد خلص من نصب الدنيا وان كان فاجرا فقد خلص الناس من شره وكذا اكل الدواب والاشجار والارض خلصت من شره لان الفاجر يبغضه ويتاذى منه الارض وما فيها قوله عابر سبيل اي مسافر يعني لاتمل الى الدنيا فانك مسافر ستسافر الى الاخرة فلا تتخذ الدنيا وطنا وخذ من صحتك لمرضك يعني اغتنم الصحة وبالغ في العمل الصالح في حال الصحة فانك مرضت لاتقدر على العمل وتندم فاذا عملت في الصحة عملا كثيرا يكون ذلك العمل خيرا لك فات عنك بلا عمل في حال المرض وخذ من حيوتك لموتك يعني خذ في حال الحيوة زاد الاخرة وزاد الاخرة العمل الصالح والتقوى قوله لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله رواه جابر يعني ليكن الرجل عند الموت رجاوه غالبا على خوفه وليظن ان الله كريم سيغفر له ذنبه وان كان عظيما هذا في حال المرض واما في الصحة ليكن

خوفه غالبا على رجايه ليحذر من الذنوب قوله اسباتكم اي اخبركم لم اي لاي سبب قوله هاذم اللذات اذكرها دم اللذات الموت الهادم الكاسر يعني يكسر الموت كل لذة وطيب عيش يعني اذكروه ولا تنسوه حتى لا تغفلوا عن القيمة ولا تتوكوا اتهيئة زاد الاخرة قوله الموت يجوز بالجر على انه عطف بيان لهاذم اللذات ويجوز رفعه على تقدير وهو الموت ويجوز نصبه على تقدير اعني الموت قوله ليس ذلك يعني ليس حق الحيا ان تقولوا يا للسان انا نستحي او يكون في قلوبكم الاستحيا من الله ولم تتوكوا ه المناهي بل حقيقة الاستحيا الاتيان باوامر الله وترك المناهي قوله فليحفظ الراس وما وعى وعى اذا حفظ يعني فليحفظ راسه وما وعاه الراس وما في الراس من السمع والبصر واللسان يعني لا يستعمل راسه في غير خدمة الله بان يسجد بغير امر الله لصنم ويسجد عند احد تعظيما له او يصل للرايا ولا يبصر بعينه ولا يسمع باذنيه ولا يتكلم بلسانه ما لا يجوز قوله فليحفظ البطن وما حوى يعني اذا جمع يعني فليحفظ البطن وما يجتمع اتصاله بالبطن من الفرج والرجلين واليدين والقلب فان هذه الاعضا متصلة بالجوف يعني لا ياكل الا الحلال ولا يستعمل هذه الاعضا في المعاصي البلى يصدر من بلي يبلى اذا صار الشي خلقا متفتتا يعني اذكروا واصبروا ونكر في التعظيما ما بالبلى من ذكر هذا انهى زاد الاخرة ولا يتكبر ولا يتعلق قلبه بالدنيا قوله تحفة المومن الموت يعني يكون الموت عند المومن عزيزا ولا ياتي منه لانه شي اعطاه الله اياه وما اعطاه لحبيبه يكون عزيزا عظيم القدر وكان الموت سبب وصول العبد المومن الى الله تعالى وما هو سبب وصول الحبيب للحبيب عزيز رواه عبد الله بن عمر قوله المومن يموت بعرق الجبين لعل يشتد الموت على المومن ويكون سكرة موته شديدة بحيث يخرج منه العرق من الشدة وذلك ليتخلص ويطهر من ذنوبه الباقية عليه او ليزيد درجته قوله موت الفجاة اخذة الاسف الاسف بفتح السين الغضب وتقديره اخذة من الاسف يعني موت الفجاة اخذة الله العبد من الغضب يعني هذا اثر غضب الله تعالى على العبد لانه لم يتركه للتوبة واعداد زاد الاخرة ولم يمرضه ليكون المرض كفارة لذنوبه وقد تعوذ رسول الله عليه السلام عليه من موت الفجاة وقيل راوي عبيد عبد بن خالد وقيل عتبة بن خالد والاول اصح قوله تجدك اي تشد تنيسك وقلبك في الانتقال من الدنيا الى الاخرة قلبك طيب او مغمومة لا يجبها حان اي لا يجتمع وجاهة الله وخوف عذاب الله **باب**
ما يقال عند من حضره الموت لقنوا موتاكم لا اله الا الله يعني قولوا له قول كلمتي الشهادة فان قال فهو المراد وان لم يقل لا يكلف عليه لانه ربما لا يقدر على الكلام او يكون مشغولا بسكرة الموت فلا يقول الحاضرون كلمتي الشهادة حتى يوافقهم بقلبه قوله فقولوا خيرا يعني ادعوا للميت بالشفاء وقولوا اللهم اغفر له وقولوا اللهم اغفر له وارحمه والمغفرة وقولوا اللهم اغفر له وارحمه فان الدعا حينئذ مستجاب لان الملايكة يومنون قوله واخلف لي خيرا اخلف امر مخاطب من اخلف اذا ادعى العوض قوله خيرا منها اي من هذه المصيبة يعني خيرا مما فات عني في هذه المصيبة قولها اول بيت هاجر الى رسول الله يعني هو اول بيت هاجر من مكة الى المدينة موافقة للرسول عليه السلام قولها اين قلتها اي اين قلت انا لله وانا اليه راجعون فجعلني الله زوجة لرسول الله قولها وقد شق بصره شق بفتح الشين ورفع الراء على انه فعل محذوف اذا بقي بصره مفتوحا ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني اذا قبضت الملايكة الروح نظر اليها البصر من الاشتياق فاذا اذهبت بقي البصر

رواه ... وجه

شبكة الألوكة www.alukah.net

منتحاه وفي انتاح اعين الميت قبح فلهذا اغمضه رسول الله عليه السلام اي وضع احد الجفنين
بالاخر **قوله** فضج ناس من اهله اي من اهله اي رفع اقارب الميت اصواتهم بالبكا قوله عليه
السلام لا تدعوا على انفسكم الا بخير يعني لا تقولوا اشرا ولا تقولوا الويل لي وواثكلي وما اشبه ذلك
بل اذكروا الله واستغفروا للميت **قوله** وارفع درجته في المهديين اي اجعله في زمرة الذين
هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه هذا مخاطب من اخلف يخلف خلافة اذا قام
احد مقام آخر في رعاية امره وحفظه مصالحه في عقبه اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين
وفي الاتيا عبرا اذا مضى وبقي والمراد هنا بقي يعني كن خليفة في اولاده الباقية يعني احفظ امورهم ومصالحهم ولا تكلهم الى كلاءة غيرك **قوله** سجي ببرود حبرة سجي اي ستر السجية الستر
الحبرة البرد اليمني لعل المراد بهذا الكفن بل السنة ان يستر الميت من حين الموت الى وقت الغسل
بثوب خفيف **قوله** من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة ظاهر هذا الحديث ان بعض اليهود
والنصارى يدخلون الجنة لانهم يقولون لا اله الا الله ولكن ليس معناه هذا بل معناه من قال لا اله
الا الله محمد رسول الله ثم من كان اخر كلامه عند الموت هاتين الكلمتين دخل الجنة اما قبل العذاب
واما بعد ان عذب بقدر ذنوبه روي هذا الحديث معاذ بن جبل **قوله** افرعوا على موتاكم بين لعل
الحكمة في قراءة هذه السورة على من حضره الموت ان احوال القيمة والبعث مذكورة فيها فاذا قرات
عليه تجدد له ذكر البعث والرحمن والقيمة ويبقى في خاطره حتى يموت ولينة معتل ابو عبد الله وقيل
ابو يسار واسم جده عبد الله بن صغير بن حراق قوله قبل عثمان بن مظعون الى اخره هذا دليل
على ان المسلم اذا مات فهو طاهر **قوله** فاذ مؤتين اي اخبروني بموته اذا مات لاحضر الصلوة
عليه قوله وعجلوا اي اسرعوا في غسله وتكفينه لجنازة مسلم اي لجثة ميت مسلم بين ظهراني
اهله اي بين اهله اي لا يوضع الميت بين اهله زمانا طويلا كيلا ينتن وكيلا يكثر حزن اهله
عليه **باب غسل الميت وتكفينه** ابدؤا بميامنها الى اخره قولها نغسل
ابنته يعني زينب بنت النبي عليه السلام واستعمال السدر في الغسل لتلطافة البدن ولان
السدر بارد يشبه الكافور تصلب الجلد حقوه اي ازاروا شعرتها اياه اي اجعلن هذا الحقو
تحت الاكفان بحيث يلاصق بشرتها والمراد منه اعطاؤك بركته عليه السلام اليها قولها فظفرنا
اي فتلنا شعرها ثلثة قرون اي ثلثة اقسام ولعل المراد بفتل شعرها ثلثة قرون مراعاة عادة
النساء في ذلك الوقت او مراعاة سنة عدد الوتر كسائر الافعال اعلم ان غسل الميت من فروض
الكفايات وكذلك تكفين الميت والصلوة ودفنه والجهاد ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن
المنكر والقضا بين المسلمين وحفظ جميع القرآن وتعلم العلم الى ان يبلغ الرجل درجة الفتوى وهو
وتعليمه واقامة الحج في كل سنة ودفع الضرر عن المسلمين كستر العارين واطعام الجايعين على
الاغنيا اذا لم يف الزكاة بسد الحاجات ولم يكن في بيت المال من سهم المصالح ما يصرف اليها ومن
فروض الكفايات تعلم الحرف والصناعات والعمل بها وما يتم به المعايش وتحمل الشهادة واداؤها وفروض
الكفاية ما اذا قام به واحد او جماعة سقط الفرض عن الباقين وروي اصل الحديث محمد بن سيرين
عن ام عطية وروت حفصة بنت سيرين اخت محمد بن سيرين عن ام عطية قولها سحولية منسوبة
الى سحول بفتح السين وهو اسم موضع باليمن الكرسف القطن قولها ليس فيها قميص ولا عمامة يعني

السنة في

السنة في الكفن ثلث لفائف واللفائف جمع لفافة وهي مثل ملحفة يلف فيها الميت **قوله**
فليحسن كفنه رواه جابر فليحسن بتشديد السين وهو امر غايب من التحسين وهو المبالغة
في احسان شي والمراد منه تنظيف الكفن وتبييضه وتعطيره وليس المراد منه جعل الكفن
كثير القيمة هكذا في قال محيي السنة في شرح السنة **قوله** فلم نجد شيا نكفنه فيه الانمرة النمرة
نوع من الكساء غطينا اي سترنا بالي ما يقرب الا خرنبت عريض الورق هذا دليل على ان ستر
جميع الميت بالكفن واجب والكفن ما يستر الميت من اي شي كان يجوز اذا لم يكن محرما جده جند
بن سعد بن خزيمة للتراعي وقيل التميمي وجد مصعب هشام القرشي **قوله** فوقصته الناقة
فوقصته اي استعلته فاسقدت عنقه في ثوبيه اي في ازاره ورداية الذين كان لبسهما للاحرام
ولا تخمروا اي ولا تستروا ومذهب الشافعي واحمد ان المحرم يكفن بثيابه اذا احرم به ولا يستر راسه
ولا يجعل عليه طيب ليبقى عليه اثر الاحرام فانه يبعث يوم القيمة ويقول لبيك اللهم لبيك ليعلم
الناس انه مات في حال الاحرام ومذهب ابي حنيفة ومالك انه يفعل به ما يفعل بسايرالموتى
قوله ينبت الشعر اي ينبت منه اهداب العين وكثرة الاهداب زينة ومنفعة ويجلوا البصر
اي تزيد في نور البصر **قوله** دعا بثياب جدد جدد بضم الجيم والدال الاولى جمع جديد قال
اصحاب الحديث ان معنى هذا الحديث ليس كما فهمه ابو سعيد بل يريد بالثياب العمل يعني يبعث كل
واحد يوم القيمة في عمله **قوله** خير الكفن الحلة الحلة ازار ورداء والمراد هنا البرد اليمني
واختار بعض الائمة ان يكون الكفن من برود اليمن بدليل هذا الحديث والاصح ان الثوب الابيض
افضل لحديث عايشة ولعل فضيلة الكبش الاقرن على غيره في الاضحية لكونه اعظم جثة وثمنا
في الغالب **قوله** امر رسول الله عليه السلام بقتلى احد الى اخره القتلى جمع قتيل اراد بالحديد
السلاح والدرع واراد بالجلود ما معهم من الفروة والكساء غير الملطخ بالدم **قوله** ان يدفنوا
بدمايهم وثيابهم يعني ثيابهم الملطخة بالدم لا تغسل الشهيد ولا يصلى عليه تكرمة له فانه مغفور هذا
عند الشافعي وعند ابي حنيفة لا تغسل ولكن يصلى **باب المشي على الجنازة**
والصلوة عليها فان تلك صالحة اي فان تكن الجنازة صالحة الجنازة بكسر الجيم الميت والسرير
الذي يحمل عليه الميت وبفتح الجيم هذا السرير لا غير وفعل هذا اسند الفعل الى الجنازة واراد به الميت
مخير تقدمونها اليه يعني حالة في القبر يكون حسنا وطيبا فاسرعوا به حتى يصل الى تلك الحالة
الطيبة عن قرب **قوله** فاحتملها الرجال على اعناقهم احتمل رجل واحد **قوله** قدموني يعني
يريد الميت منزلة حسنا ويقول اسرعوا في الاصل الى منزلي يا ويلها الضمير يرجع الى الجنازة
والمراد منه الميت يقال يا ويل زيد بتقديره يا قوم حصل هلاكه **قوله** اين تذهبون بها خطاب
لاهلها ولمن حملها وانما يقول هذا لانها ترى منزلها وحالها غير حسن صعق اذا مات واغمي عليه
قوله اذا رايتم الجنازة فقوموا الامر بالقيام عند رويته الجنازة لاظهار الرجل التزع والخوف
عن نفسه فانه امر عظيم ومن راى الجنازة ولم يقم ويقي على حاله فهذا علامة غلظ قلبه وعظم
غفلته **قوله** فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع يعني فمن تبعها فليتم ثم ليقعد بعد مرور الجنازة
ومن تبع الجنازة فلا يقعد حتى يوضع الميت في اللحد ليكمل اجره **قوله** ان الموت فزع فزع اي
ذات فزع اي يظهر التزع والخوف في قلوب الناس **قوله** يقوم للجنازة ثم يقعد بعده يعني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يقوم اذا راي الجنازة ثم يقعد بعد مروها ليعلم الناس ان اتباع الجنازة الي راس القبر غير واجب
بل مستحب وقد جاء عن جماعة من الصحابة انهم يقومون اذا راوا الجنازة من بعد ثم يقعدون وقيل ان
ينتهي الجنازة اليهم ويحتمل ان يكون معنى قوله يقوم ثم يقعد انه يقوم اذا راي الجنازة في وقت ويقعد
ولا يقوم اذا راي الجنازة في وقت اخر ليعلم الناس ان القيام للجنازة والقعود لكليهما جايز وليس بواجب
قوله ايمانا واحتسابا الاحتساب طلبا الثواب من الله تعالى يعني ليتبع الجنازة لطلب الثواب من
الايمان بالله تعالى ورسوله لا للرياء والتطييب قلب احد قوله نعي للناس النجاشي اي اخبر الناس
بموت النجاشي وهذا الحديث يدل على جواز النعي وبه قال الشافعي رحمه الله واكثر اهل العلم وكره قوم
النعي ويدل ايضا على جواز الصلوة على الغايب وبه قال الشافعي رحمه الله ويتوجهون القبلة لاهل
الميت فقال ابو حنيفة لا يجوز الصلوة على الغايب والنجاشي كان ملك الحبشة وكان مسلما يكتم
اسلامه لان قومه كانوا كفارا فلما مات لم يصل عليه احد فاخبر جبريل النبي عليه السلام بموته فصلى
رسول الله مع اصحابه عليه قوله ان زيد اكبر على جنازة خمسا الي اخره رواه عبد الرحمن بن ابي ليلى
عن زيد والمراد بزيد هنا هو زيد ابن ارقم وبهذا قال حذيفة ولم يعمل به احد من الامة لكن لو كبر الامام
خمسا لم تبطل صلوته على الاصح قوله ان ابن عباس صلى على جنازة الي اخره رواه عبد الله بن عوف
عن ابن عباس قوله سنة اي بما فعله رسول الله ومذهب الشافعي واحمد ان قراءة الفاتحة الكتاب
بعد تكبيرة الاولى فرض وقال ابو حنيفة ليس بفرض قوله وعافه هذا امر مخاطب من المعافاة وهو
تخليص احد من المكاره والكرم نزله النزل بسكون الزاء وضمها الرزق وما يقدم الى الضيف من الطعام
يعني احسن نضيفه من الجنة مدخله اي قبره قوله واغسله الي اخره اي اغسله من الذنوب
بانواع المغفرة كما ان هذه الاشيا انواع المطهرات من الدنس واد بعشرة التكبير التحرير في جواب المنكر
والنكير والعذاب الدعا للميت بعد التكبيرة الثالثة فرض عند الشافعي رحمه الله وفرايض صلوة
الجنازة عند الشافعي سبع النية والتكبيرات الاربعة وقراءة الفاتحة بعد التكبيرة الاولى والصلوة
على النبي بعد الثانية والدعا للميت بعد الثالثة واقله ان يقول اللهم اغفر له والتسليمة الاولى
وفي القيام خلاف والاصح انه فرض واما عند ابي حنيفة رحمه الله الواجب التكبيرات الاربعة
وما سواها سنة قوله علي ابني بيضا واخيه بيضا امهما واسمها سهلا وسهيلا واسم بيضا
دعد بنت المجذم واسم ابيها عمرو وبنو وهب اسم اخي صفوان بن بيضا فعند الشافعي يجوز الصلوة على
الميت في المسجد وعند ابي حنيفة يكره قوله فقام وسطها يعني ليتقن الامام عند وسط المراة كانه
يستر كفلها عن القوم قوله مر بقبور فن ليلا الي اخره هذا دليل على ان الدفن في الليل جايز لان
النبي عليه السلام لم ينكر عليهم ويدل ايضا على ان الصلوة على القبور جايز وعلى ان الصلوة بالجماعة
مستحب لان القوم صلوا مع رسول الله على القبور قوله ان اسود كان يكون في المسجد يتم المسجد
اسود اسم رجل يتم للمسجد اي يكنسه ويطهره فمات ولم يعلم النبي عليه السلام بموته حتى مضى ايام فقال
عليه السلام اين اسود فقالوا مات فقال دلوني على قبره فاتى قبره فصلى عليه قوله عليه السلام
ان هذه القبور مملوة ظلمة يعني القبور ممتلية من الظلمة وينورها الصلوة عليها والدعا والعمل الصالح
التي يكون للميت قوله يصلون عليهم اعلم ان صلوة النبي عليه السلام على القبور ودعا يهم يكون نورا
وكذلك صلوة غيره يكون مفيد الميت ويكون نورا له ايضا لان الصلوة من شرع النبي وما هو شرع

النبي

النبي عليه السلام لا شك ان يكون رحمة ونورا للناس قوله الا استقبلهم الله شفع بتشديد النا اذا
قبل الشفاعة يعني يقبل الله دعاهم للميت وتغفر الميت ببركة دعايهم يشفعون له اي يدعون له وليس بين
هذين الحديثين تناقض بل حديث ابن عباس متاخر عن هذا الحديث لان رحمة الله تعالى تزيد على المو
ولا ينقص بيني لو شفع له ماية يقبل شفاعتهم ولو شفع له اربعون ايضا يقبل شفاعتهم قوله
مروا بجنازة الضمير في مروا وفي اثنوا ضمير الصحابة وجبت اي وجبت الجنة ووجبت النار قوله
انتم شهدا الله في الارض ليس معنى هذا ان يقول الصحابة او المومنون في حق شخص من استحقاقه
الجنة او النار ويكون كذلك لان من يستحق الجنة لا يصير من اهل النار بقول احد ولا من يستحق النار
يصير من اهل الجنة بقول احد بل معناه ان الذي اثنوا عليه خيرا اوراوا منه الصلاح والخيرات في
حيوته والخيرات والصلاح علامة كون الرجل من اهل الجنة الذي اثنوا عليه شرا اوراوا منه الشر
والفساد والشر والفساد من علامات النار فشهد النبي عليه السلام للاول بالجنة والثاني
بالنار وتاويل قطعه عليه السلام للاول بالجنة وللثاني بالنار انه اطلع الله تعالى نبيه على ان الاول
من اهل الجنة والثاني من اهل النار وليس هذا الحكم عاما في كل من شهد له جماعة بالجنة او بالنار
الا يرى انه لا يجوز ان يقطع بكون واحد انه من اهل الجنة او من اهل النار وان شهد له بالجنة او
بالنار جمع كثير بل نرجوا الجنة لمن شهد له جماعة بالخير ونخاف النار لمن شهد له جماعة بالشر قوله
ايما مسلم شهد لاربعة بالخير ادخله الله الجنة يعني من شهد له اربع او ثلث او اثنان بالخير فالظاهر
والغالب من حاله انه رجل صالح حتى يشهد والله بالخير واذا كان صالحا ادخله الله الجنة بفضله
وبسبب خيره وصلاحه وربما يكون له ذنب فيغفر الله ذنبه ويدخله الجنة لقصد يوظن المومنين
في كونه صالحا ويحتمل ان يريد بقوله يشهد له اربعة صلوة اربعة او ثلثة او اثنين عليه ودعايهم وشفا
له فيقبل الله دعاهم له قوله وقد افضوا الي ما قد موا روته عايشة افضوا اصله افضيوا تحركت
الياء الفا وحذفت ومعناه وصلوا الي ما ارسلوه الي الاخرة من الاعمال يعني لا يجوز غيبة الاحيا كما لا
يجوز غيبة الاموات قوله في ثوب واحد اي في قبر واحد وليس معناه انهما يجردان من الثياب
بحيث يصل بشرة احدهما الي بشرة الاخر وهذا لا يجوز بل يجوز ان يكفن كل واحد منهما بثيابه الملطخة بالدم وغير
الملطخة ولكن يضجع احدهما بجنب الاخر في قبر واحد ومن هو افضل يضجع مستقبل القبلة ملاصقا
بجدار اللحد والثاني خلف ظهره قوله انا شهيد على هولا اي انا اشفع لهم واشهد لهم بانهم بذلوا
ارواحهم وتركوا حيوتهم لله تعالى قوله بفرس معرور معرور اسم فاعل من اعرورى الفرس اذا تجرد
عن السرج هذا يدل على انه يجوز الركوب على عند الانصراف من الجنازة بخلاف المشي مع الجنازة فانه
يكره الركوب قوله السقط يصلى عليه مذهب الشافعي وابو حنيفة انه يصلى على السقط اذا استهل
اي صوت حين انفصل من امه تماما وان لم يستهل لم يصل عليه وقال احمد يصلى عليه ان كان
له اربعة اشهر وعشرا في البطن ونفخ فيه الروح وان لم يستهل حين انفصل من الام في نسخ المصا
وفي شرح السنة ان راوي هذا الحديث المغيرة بن زيادة قوله رايت رسول الله عليه
السلام وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة رواه بعضهم مرسلا سالم هو سالم بن عبد الله بن عمر
وبهذا قال الشافعي واحمد قوله الجنازة متبوعة ولا يتبع يعني الناس يمشون خلف الجنازة
وبهذا قال ابو حنيفة ومالك المشي خلف الجنازة لينظر الناس الي الجنازة ويعتبرون ويتنبهون

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن نوم الغفلة وعلة المشي قدام الجنازة ان الماشين مع الميت للجنازة شفعاء الميت الى الله تعالى والشفيع يمشي قدام المشفوع له قوله وحملها ثلث مرات يعني يعاونون الحاملين في الطريق ثم ينزلها ليستريح ثم يحملها في بعض الطريق يفعل كذلك ثلث مرات قوله فقد قضى ما عليه من حقها يعني على المسلم معاونة المسلم بما يطيق فاذا حمل جنازة فقد قضى حقها من المعاونة وليس معناه انه قضى ما عليه من دين وغيره من الحقوق في مثل الغيبة والبهتان والضرب والشتم حمل جنازة سعد بن معاذ بين العمودين وبهذا قال الشافعي رحمه الله والحمل بين العمودين ان يحمل الجنازة ثلثه واحد تقف من قدام الجنازة بين العمودين واثنان يقفان خلف الجنازة بضع كل واحد منهما عمود اعلى عاتقه هذا عند حمل الجنازة من الارض ثم لا باس بان يعاونهم من شاء كيف شاء وهذا مذهب ابي حنيفة رحمه الله الافضل التربيع وهو ان يحمل الجنازة اربعة يأخذ كل واحد عمودا وروي هذا الحديث قوله فرأى ناسا ركبانا الى آخره يعني المشي خلف الجنازة ركبانا مكروه الا اذا كان الشخص ضعيفا او وجه الكراهة ان الركوب تنعم وتلذذ وهذا لا يليق في مثل هذه الحالة قوله قرأ على الجنازة فاتحة الكتاب اي قراها بعد التكبيرة الاولى قوله فاخلصوا له الدعاء للميت بعد التكبيرة الثالثة فرض عند الشافعي وسنة عند ابي حنيفة فمن قال بالفرض قال هذا الامر للوجوب ومن قال بالسنة قال هذا الامر للندب ومعنى الندب السنة قوله وشاهدنا وغائبنا الشاهد الحاضر قوله صغيرنا فان قيل الصغير لم يكن ذنبه ذنبا لانه غير مكلف ولا حاجة الى الاستغفار لاجله قال بعض الائمة معناه السؤال من الله الكريم ان يغفر له ما كتب في اللوح المحفوظ ان يفعله من الذنوب حتى اذا فعله كان مغفورا عنه قوله في ذمتك وحبل جوارك الذمة الامان الحبل العهد وحبل جوارك اي في كنف حفظك وفي عهد طاعتك اذا مات وجد وائلة عبد العزيز الليثي قوله اذكروا محاسن موتاكم المحاسن جمع حسن والمساوئ جمع سوء كلاهما جمع غريب كعذاب اي اتركوا قوله حيال راسه اي ازاء راسه وتلقاء ليعلم زمرة اخرى وثلة خلصاني ان قد شرح ذلك الحديث ثم اني لما رأيت غلبة الكفار على المسلمين وسمعت بواقعة امير المؤمنين تكدر زماني وتحير جناني وتزلزل قوتي وفرحي وتوطن غمي وتوحشي وعلمت هذه الواقعة من اقتراب الساعة وايقنت ان وقايع تضير اضعافا مضاعفة فهممت ان اترك التصنيف والتدريس طرا واطوي في البكاء عمرا ولكن خنت رب العالمين في ان اترك ما استطعت اظهار الدين فان هذا مما يفرح به الشيطان اللعين فخولفت ورجعت كلمة الاسترجاع وانقلبت مع امتلاء قلبي من الحرج والاوجاع الى اتمام الكتاب واستعنت فيه من الوهاب سائلا سبيل الاختصار بان اترك كتبة لفظ الصحاح بالحمرة واورد منه ما يحتاج الى الشرح من غير ان اترك من الاشكالات شيأ

باب الدفن كما صنع برسول الله عليه السلام اي فعل بقبره وسول الله يعني وضع على قبر رسول الله عليه السلام اللبن يعني جعل اللحد ونصب اللبن عليه سنة باجماع الصحابة قوله قطيفة حمرا القطيفة نوع من الكساء الذي له خمل اي جعل في قبره قطيفة حمراء والذي جعل القطيفة في قبره عليه السلام وهو شقران واسمه صالح وشقران لقبه وهو مولى رسول الله عليه السلام وانما جعل القطيفة في القبر لانها كان رسول الله يلبسها فوضعها شقران في قبره فقال وانا لا البسها بعدك احد وكره ابن عباس ان يفرش تحت الميت شيء قوله مسنما بفتح النون وتشديدها وهو القبر

الذي يكون مثل ظهر جمل لتسنيم القبر وتسطيحه كلاهما جاء في الحديث والتسنيم ان يجعل القبر مسنما كما ذكرنا والتسطيح ان يجعل مسطحا وهو ان يجعل مثل سرير وميل الشافعي الى التسطيح قوله الا ابعثك اي الا ارسلك على امر قد بعثني رسول الله عليه السلام اليه لا تدع اي لا تترك تمثالا اي صورة وشكلا يشبه شكل الحيوان التمثال ما تجعل على مثال شيء يشبهه الا طمسته اي الا محوته فان جعل صورة الحيوان محرم الاعلى الفراش ولا قبرا مشرفا اي مرتفعا الا سويته اي ازلت ارتفاعه وليس معنى التسوية هنا جعل القبر مستويا على وجه الارض بحيث لا يعلم انه قبر بل هذا لا يجوز على قبور المسلمين بل السنة ان يجعل قبور المسلمين مرتفعة من الارض بقدر شبر اما مسطحا واما مسنما ولا يرفع اكثر من شبر قوله ان يجصص القبر وان يبنى عليه وان يقعد عليه بتجصيص القبور والبناء عليها يجعل بيت على القبر او ضرب خيمة عليه منهي لانه اضاعة المال من غير فايدة ولا فايدة للميت فيه ولانه فعل الجاهلية وقد اباح السلف رحمهم الله ان يبنى على قبور المشايخ والعلماء المشهورين ليزورهم الناس ويستريح الناس بالجلوس في البناء الذي يكون على قبورهم مثل الرباطات والمساجد واما القعود على القبور وعلة النهي عنه انه اذا لا له واستخفاف بالميت وهذا لا يليق بقبور المسلمين وقد روي ان رسول الله عليه السلام راى رجلا قد اتكا على قبر فقال له عليه السلام لا توذ صاحب القبر يعني الميت وقد اجاز قوم الجلوس على القبر وحملوا حديث النهي عن القعود على القبر على ان المراد من القعود على القبر التغوط والبول قوله لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها يعني لا تصلوا وتلقاء وجوهكم قبر وقد ذكر بحثه في باب المساجد روى هذا الحديث ابو مرثد بن ابي مرثد الغنوي قوله لا تجلسوا الى آخره روى هذا الحديث ابو هريرة قوله فتخلص اي يتصل الجمرة الى جلده فتحرق جلده خبرله من ان يجلس على قبر لان الجلوس على القبر يوجب عذاب الآخرة وعذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة من الحسان قوله احدها يلحد يعني احدها يحفر القبر ويجعل فيه اللحد وهو ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري قوله والآخر لا يلحد يعني والآخر يحفر القبر ولم يجعل فيه اللحد وهو ابو عبيدة بن الجراح وجعل اللحد في القبر وترك اللحد كلاهما جايز لانه لو كان واحد منهما منهيا لما فعله ابو عبيدة مع انه من العشرة المبشرة بالجنة وابو طلحة مع انه من كبار الصحابة قوله فقالوا ايهما جايبي اختلف الصحابة في انه يجعل قبر النبي عليه السلام مع اللحد او من غير اللحد فاتفقوا على ان يبعثوا رجلين الى الذي يلحد والى الذي لا يلحد فقالوا ايهما جاء اولا يعمل عمله فجاء ابو طلحة فحفر قبر رسول الله مع اللحد قوله اللحد لنا يعني جعل اللحد في القبر من اختيارنا وهو اولى عندنا قوله والشق لغيرنا اي ترك اللحد مختار لاهل الاديان التي قبلنا وقد قلنا اللحد وترك اللحد جايز واللحد افضل بدليل هذا الحديث قوله اوسعوا اي اجعلوا القبر واسعا واحمقوا اي اجعلوه بعيد العمق السنة ان يكون القبر قدر قامة رجل اذا مد يده الى رؤس اصابع يديه واحسنوا اي اجعلوا القبر حسنا بتسوية قعره عن الارتفاع والانخفاض وتنقيته من التراب وغيره لكذا روي هذا الحديث هشام بن عامر وجد هشام امية بن الحمحاش الانصاري قوله رده الى مضاجعهم رد وا امر مخاطبين يعني لا تنقل الشهداء من الموضع الذي قتلوا فيه الى غيره بل اردفوهم حيث قتلوا ولذلك حكم غير الشهيد اذا نقل من البلد الذي مات فيه الى موضع بلد آخر قوله سئل رسول الله عليه السلام من قبل راسه سئل ما ضمن مجهول من سل اخرج ابو داود والنبي في القبر من قبل راسه بان وضع راس الجنازة على موخر القبر ثم يدخل الميت القبر وبهذا قال الشافعي وقال ابو حنيفة يوضع الجنازة قبل القبلة

شبكة الألوكة www.alukah.net

من القبر بحيث يكون موخر الجنازة الى موخر القبر وراس الجنازة الى راس القبر ويدخل الميت القبر
قوله فاسرج له سراج يعني دخل رسول الله عليه السلام القبر فوضع سراج على طرف القبر ليضيء القبر
فاخذ رسول الله الميت من قبل القبلة ووضعه في القبر قوله عليه السلام ان كنت لاواها ان تسكن
النون بمعنى ان بتشديد النون وتقديره ان كنت لاواها اي انك كنت كثير التاوه من خشية الله تلا اي
كثير القراءة قوله حثا على الميت هذا الحديث يدل على ان السنة لكل واحد من الذين يكومون على راس القبر
ان يحثوا ثلث حثيات من التراب في القبر بعد نصب اللبنات على اللحد وعلى ان رش القبر بالماء ووضع
الحصبا وهو الحجار الصغار على القبر سنة ليشتد القبر كيلا يتشتت سريع ولئلا يكون علامة للقبر قوله
وان يكتب عليها يعني مكروه ان يكتب اسم الله واسم رسوله والقرآن على القبور ولانه ربما يبول عليه الكلب
وغيره من الدواب وربما يضع عليه احد رجليه وربما يلقي الريح التراب عليه ولذلك يكره ان يكتب اسم الله
على جدار المساجد وغيرها ولذلك القرآن قوله وحسر عن ذراعيه اي ابعد كمه عن ذراعه ساعده ولذ
كمه كما هو عادة من يعمل عملا قوله اعلم بها قبر اخي يعني اجعل هذه الصخرة علامة لقبر عثمان بن مظعون
وعلم من هذا الحديث ان جعل العلامة على القبر ليعرفه الناس سنة ولذلك دفن الاقارب بعضهم قريبا
من بعض قوله من ثلثة فيتوزاحدها قبر النبي عليه السلام والثاني قبر ابي بكر والثالث قبر عمر ويكون
على وجهها ستر قوله لا مشرفة اي ليست القبور بمرتفعة ارتفاعا كثيرا ولا لاطية اي وليست
مستوية على وجه الارض بحيث لا يكون مرتفعة بل كانت مرتفعة قدرا يسيرا قوله مبطوحة اي
مبسوطة عليها بطحا العرصة البطحا الرمل والعرصة اسم موضع قوله فوجدنا القبر لحدا هذا يدل
على ان القبر بغير اللحد جايز لان النبي عليه السلام راى ذلك القبر من غير لحد ولم ينهم فجالسين مستقبل
القبلة وهذا يدل على ان الجلوس عند القبر اذا لم يتم دفن الميت لكن مستقبل القبلة واما عند زيارة
القبور يجلس مستقبل وجه الميت مستدبر القبلة قوله لكسره حيا يعني كما ان كسر عضو رجل
حي فيه اثم فكذلك كسر عظم الميت فيه اثم لانه استخفاف واذلال ولا يجوز اذلال الانسان لا في الحيوة
ولا في الممات باب البكا على الميت العين الحداء وكان ظئرا لابراهيم الظئر المربي
والمرضع للطفل يستوي في هذا اللفظ المذكر والمونث يعني كانت امراته ام سيف ترضع ابراهيم ابن
النبي عليه السلام قوله وشمه اي وضع انفه ووجهه على وجهه كمن يشم رايحته هذا يدل على ان
محبة الاطفال والترحم سنة قوله ثم دخلنا عليه بعد ذلك اي بعد ايام اذ اسمع عليه السلام ان ابرهيم
مرض قوله وهو يجود بنفسه اي هو يتحرك ويتردد في الفراش لكونه في النزع والغرغرة تذرفان
اي تقطران وتجريان الدمع قوله وانت يا رسول الله يعني وانت تبكي يا رسول الله كما يبكي غيرك
وانما قال عبد الرحمن هذا لانه ظن ان البكا منهي قليله وكثيره قوله عليه السلام انها رحمة يعني
البكا يجي من القلب الرحيم والقلب الرحيم محمود والبكا بجوز من غير ندب ونياحة والمنهي هو الندب
والنياحة قوله ثم اتبعها باخرى اي ثم اتبع تلك المرة من البكا بمرة اخرى او تلك الدمعة
او اتبع قوله انها رحمة بكلمة اخرى وهي قوله ان العين تدمع ولا نقول الا ما يرضي ربنا هذا يدل على
انه اذا لم يقل بلسانه شيا من الندب والنياحة وما لا يرضاه الله لا باس بالبكا قوله ان ابنا لي قبض
اي قرب موته وهو في النزع قوله فارسل السلام يعني فارسل رسول الله عليه السلام احدا الى ابنته
ليقول لها ان رسول الله يقترئك السلام ان لله ما اخذ وله ما اعطى قوله ولتحتسب يعني لتطلب من الله

الثواب من الله في الصبر قوله فارسلت يعني فارسلت اليه احدا مرة اخرى ويقسم عليه ان تقول
له اقسمت عليك ان تاتيني قوله فرفع الي رسول الله الصبي اي وضعه احد في حجور رسول الله ونفسه
تتقعقع اي تتحرك لكونه في النزع ففاضت عيناه اي نزل الدمع من عيني رسول الله قوله ما هذا اي
ما هذا البكا منك قوله عليه السلام هذا رحمة يعني البكا من رقة القلب رحمة ومن يرحم الرجل
على الناس وهذه الصفة محمودة وهي صفة رحيم القلب ومن يرحم يرحم عليه قوله اشتكى اي مرض
شكوى اي مرضا قوله وجده في غاشية اي في شدة من المرض ويحتمل ان يريد به انه صار مغشيا
عليه من غاية المرض قوله عليه السلام الا تسمعون اما سمعتم واما علمتم لا اثم على الرجل في البكا قوله
ولكن يعذب بهذا يعني يكون الاثم فيما صدر من اللسان من الجزع والنياحة قوله او يرحم يعني يعذب
بهذا يعني يكون الاثم فيما صدر من اللسان بسبب اللسان ان قال شرا او يرحم ان قال خيرا مثل ان
يقول عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون قوله وان الميت ليعذب ببكا اهله عليه قال الخطابي
انما يعذب الميت اذا اوصى اهله ان يبكوا عليه ويشقوا ثيابهم ويضربوا خدودهم وما اشبه ذلك
فان اوصى بهذا يعذب لانه امر ورضي بمعصيته وان لم يوصي شيا من هذا لا يعذب بان يبكي اهله
عليه لان الله تعالى قال ولا تزر وازرة وزر اخرى ولا تحمل وازرة اي ولا تحمل وازرة اي نفس حاملة وزر
اخرى اي ذنب نفس اخرى يعني لا يحمل احد ذنب احد غيره ولا يوخذ احد بذنب غيره قوله
ليس منا اي ليس من الذين يتبعونا وليس من امتي الكاملين من ضرب يده على وجه عند البكا وما
يقوله اهل الجاهلية مما لا يجوز في الشرع روي هذا الحديث عبد الله بن مسعود قوله حلق
اي حلق راسه عند المصيبة وكان عادة العرب اذا مات لاحدهم قريب ان يحلق راسه كما ان عادة
العجم قطع بعض شعر الراس سلق اي رفع صوته بالبكا وقالوا ما لا يجوز فان لم يقل بلسانه قولا نيحا
لا باس بالبكا وخرق اي شق ثوبه في المصيبة روي هذا الحديث ابو موسى الاشعري قوله
الفخر في الاحساب الاحساب جمع حسب وهو ما يعده الرجل من الخصال التي تكون فيه كالشجاعة والفصا
وغير ذلك يعني تفضيل الرجل نفسه على غيره لحيرة لا يجوز قوله والطعن في الانساب الطعن العيب
يعني يختير الرجل ابا غيره وتفضيل ابايه على ابا غيره ليوذيه لا يجوز فان كان ابو احدهما مسلما
وابوا الاخر كافرا جاز تفضيل المسلم على الكافر قوله والاستسقا بالنجوم يعني اعتقاد الرجل نزول
المطر بطلوع نجم كذا هذا حرام قوله والنياحة النياحة ان يقول من مات له قريب او وليه واحترقا
والندب ان يعد عند البكا خصال الميت بان يقول واستجاعاه واسيداه روي هذا الحديث ابو مالك
الاشعري قوله النايحة اي المراة التي تنوح خصال الميت لتوقع اقربا الميت وغيرهم في البكا السربال
القميص القطران دهن يدهن به الجمل للاجراب الدرع قميص النسا يعني النايحة تلبس في المصيبة
قميصا اسود للمصيبة وتخدش وجهها وتحدش ايضا قلوب الحاضرين بما تقدم من خصال الميت فنجا
الله تعالى يوم القيمة بان يلبسها لباسا من قطران ولباسا من جرب ولباس القطران يكون اسود
وسريع اشتعال النار فيه ومعنى لباس الجرب ان يصير جلدها اجرب حتى يكون جربها كالقميص على
اعضايها وانما فعل بها هذا التحك وتخدش اعضاوها من الجرب كما خدشت وجهها وقلوب الحاضرين
بكلامها روي هذا الحديث ابو مالك الاشعري قوله اتركي عني اي ابعدي عني ولا تلمني فانه لم يصبك
ما اصابني فنقيل لها انه النبي عليه السلام يعني قيل لها بعد ما ذهب النبي عليه السلام انه النبي فندمت

شبكة الألوكة www.alukah.net

على بما جاوبت رسول الله عليه السلام فانت باب النبي عليه السلام لتعذر فلم تجد عنده بوابين يعني ليس النبي عليه السلام متكبرا ولا جبارا ولم ينصب على بابه بوابا ولا حاجبا كما هو عادة الملوك **قوله** عليه السلام الصبر عند صدمة الاولى الصدمة الدفعة يعني الصبر المرضي المثاب عليه هو الصبر عند ابتداء المصيبة ولحوق المشقة فاما الصبر بعد مضي زمان مديد فلا قدر له لان الصبر بعد مدة ضروري ولا قدر للضروري **قوله** فيلج النار اي فان يلج النار يعني لا بد خل النار **قوله** الا تحلة القسم التحلة التحليل وتحليل القسم حمله صدقا يعني لا يدخل النار الا ان يمر عليها من غير خوف لحوق ضرر منها به ومروره على النار انما كان ليحصل الله تعالى قوله وان منكم الا واردها صدقا ومعنى واردها اي اتى النار وجاوز عليها روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** فتحتسبه اي فتصبر للطمع في ثواب الله تعالى **قوله** لم يبلغوا الحنث يعني لم يبلغوا الاحتلام والبلوغ فان الشخص ما لم يبلغ لا يكتب عليه حنث اي ذنب يعني ثلث اولا يموتون قبل البلوغ روي هذا الحديث ابو سعيد **قوله** صفيه اي ولده والصفي المختار والمحبوب **قوله** ثم احتسبه اي ثم صبر عليه طلبا للثواب الله تعالى روي هذا الحديث ابو هريرة من الحسبان **قوله** وان اصابته مصيبة حمد الله وصبر هذا يدل على ان الحمد محمود عند النعمة وعند المصيبة وتحقيق الحمد عند المصيبة ان المصيبة نعمة ايضا لانه تحصيل له ثواب عظيم والثواب نعمة خير من نعم الدنيا فالحمد لهذا **قوله** بر فيهما اي في امراته في هذا يعني النعم يعني يحصل للمؤمن اجر في جميع امره حتى وضع اللقمة في فم امراته فان قيل كيف يوجر في جميع امره بل ينبغي ان تعادل فيها هو خير من امره قلنا الامر ثلثة انواع خير وشر ومباح فالمراد بامره هنا الخير والمباح والمباح ينقلب خيرا بالنية والقصد مثاله النوم مباح فاذا قصد بالنوم زوال التعب والملالة ليقوم لصلوة الصبح على نشاط وفرح يكون نومه طاعة والاكل مباح فلو قصد به قيام جسده وحصول القوة فيه ليتقدر على الطاعة يكون الاكل طاعة وكذلك جميع المباحات روي هذا الحديث سعد بن ابي وقاص **قوله** بكيا عليه ووجه بكائهما عليه ان الله تعالى خلق السموات والارض لعباده من الملائكة والجن والانس فمن صدر عنه خير تحب السماء والارض به وما كان مشغولا به من السماء والارض يتشرف لاجله فاذا مات العبد الذي يتشرف مكانه ويكون مشغول به من السماء والارض يبكيان فراقه لانه انقطع خيره من السماء والارض ولا شك ان السماء والارض تخزنان وتبكيان على انقطاع الخير عنهما هذه صفة المؤمن واما الكافر فيتاذى به السماء والارض لانه يصدر منه الكفر والشر فاذا مات تفرح السماء والارض بموته لانه انقطع عنهما كفره وشره فاذا كان كذلك فلا تبكيان عليه **قوله** من كان له فرطان الفرط بفتح الفاء والراء الذي تقدم القوم ليهيئ اسبابهم في المنزل حتى اذا وصلوا الى المنزل يكون اسبابهم مهيئة والمراد به هنا الطفل الذي مات سمي فرطا لانه يتقدم ابويه في الذهاب الى الاخرة يعني من مات له ولدان عوضه الله الجنة عن مصيبته ويخرج قلبه لموتهما فرطا لهما فمن كان له فرط يعني من مات له ولد واحد فهذا له من الثواب اعم الا فقال رسول الله عليه السلام ومن كان له فرط يعني ومن مات وله ولد يكون هذا الثواب ايضا **قوله** عليه السلام لها يا موفقة يعني الحرص على معرفة الشرع والشفقة على الخلق لسوال قد رتوابهم وذكا القلب على السوال توفيق من الله الكريم وانت موفقة بهذه الاشيا **قوله** لن تصابوا بمثلي يعني لم تصل مصيبة الى امتي مثل موتي هذا يدل على ان الموت لبكن فوت ما يتعلق بالدين وفوت من يكون محبب لله تعالى عنه اشد عنده من فوت ما يكون محبته نفسانيا كالولد وغيره **قوله** واسترجع اي قال انا لله وانا اليه راجعون **قوله** سمعوه

بيت الحداي اجعلوا اسم ذلك البيت بيت الحد اضاف ذلك البيت الى الحد الذي قاله عند المصيبة لان ذلك البيت يكون جزا ذلك الحد روي هذا الحديث ابو موسى الاشعري **قوله** من عزى مصابا التعزية ان يامر احدا احدا بالصبر والمراد هنا ان يقول لمن مات له قريب اعظم الله اجرك واحسن عزاك وغفر لميتك العزا بالمد الصبر روي هذا الحديث عبد الله بن مسعود **قوله** من عزى ثكلى ثكلى بفتح الثا المراة التي مات ولدها **قوله** بنى جعفر اي حنبر موته **قوله** ما تشغلهم اي ما يمنعهم عن تهيئة الطعام وهذا يدل على ان المستحب لاقربا الميت وجيرانه ان يرسلوا طعاما الى اهل الميت روي هذا الحديث عبد الله بن جعفر بن ابي طالب **باب زيارة القبور** **قوله** نهيتكم عن زيارة القبور يعني نهيتكم قبل هذا عن زيارة القبور ثم رخصت لكم في زيارتها ونهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح يوما العاشر من ذي الحجة وايام التشريق للقربان كان رسول الله نهاهم عن ان ياكلوا ما بقي من لحوم اضاحيهم بعد ثلثة ايام وما بقي بعد ثلثة ايام وجب عليهم التصدق به فرخص لهم ان ياكلوا ما بقي من لحوم اضاحيهم بعد ثلثة ايام في اي وقت شاوا ويلزمهم ان يعطوا الفقرا شيا منها ويجوز ان يعطوا الاغنيا والفقرا ولكن الفقرا افضل **قوله** ونهيتكم عن النبيذ يعني القا التمر والزبيب وغيرها من الحلاوي في الماء كانوا يلقون التمر وغيره في الماء ليصير الماء حلوا فيشربونه فنهاهم النبي عليه السلام ان لا يلقوا الا في السقا فان السقا جلد رقيق لا يجعل الماء حارا فلا يصير مسكرا عن قريب بخلاف سايرالظروف فان سايرالظروف يجعل الماء حارا فيصير النبيذ مسكرا عن قريب فرخص لهم النبي عليه السلام عن شرب النبيذ من كل ظرف ما لم يصر مسكرا **قوله** وابكي من حوله يعني حتى بكى الذي معه لكثرة بكايه هذا يدل على ان البكا جايز **قوله** فلم ياذن لي والعالم ياذن الله تعالى في ان يستغفر لامة لانها كانت كافرة والاستغفار للكافر والكافرة لا يجوز لان الله تعالى لا يغفر لهم ابدا **قوله** فاستاذنته في ان ازور قبرها هذا تعليم لامته فرخص حتى ان الاباء والامهات والاقارب والاصدقا يعني مع ابي وامي كافرة لم اترك قضاحتها من الزيارة فلا تتركوا زيارة قبور المسلمين **قوله** السلام عليكم هذا يدل على ان التسليم على الموتى كالتسليم على الاحيا واما قوله عليه السلام في حديث اخر عليك السلام تحية الموتى انما قال هذا لعرفهم لان عرف العرب ان يقولوا اذا سلموا على قبر عليك السلام فتكلم رسول الله عليه السلام على وفق عاداتهم **قوله** وانا ان شا الله بكم لاحقون ليس في بعض نسخ المصابيح لفظة بكم ولعله ترك من الناسخ لانه في كتب الصحاح وانا انشا الله بكم لاحقون ولفظة ان شا الله ليس للشك بل للتبرك وزينة الكلام وهذا كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام انشا الله امنين ومعلوم ان لفظة ان شا الله في هذه الاية ليس للشك لانه لا يجوز على الله تعالى اللاحقون الواصلون العافية الخلاص من المكروه **قوله** فاقبل عليهم بوجهه اطلق ان زيارة الميت كزيارته في حال حيوته يستقبله بوجهه فان كان في الحيوة اذا زاره يجلس منه على البعد لكونه عظيم القدر فكذلك في زيارته ميتا يقوا ويجلس منه بالبعد وان كان يجلس منه على القرب في حيوته فكذلك يجلس بقربه اذا زاره ميتا واذا زاره يقرا قل هو الله احد ثلث مرات ولو قراها اثني عشرة لكان حسنا ثم يدعوا له وروي حسن البصري عن انس بن مالك عن النبي عليه السلام انه قال من دخل المقابر فقرا سورة يس خفف عنهم يومئذ وكان له بعدد من فيها حسنات هكذا انتزاهذا الحديث الامام ابو الفتوح العجلي رحمه الله في تفسيره ومعنى خفف عنهم انزل عنهم العذاب

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذلك اليوم يريد بعد من فيها بعد دكل ميت في تلك المقابر بحصل حسنة لمن قرايس قوله يغفر الله لنا ولكم هذا يدل على ان من يدعوا للحي والميت ليقدم دعا الحي على دعا الميت وكذلك من يدعوا الحاضر والغايب ليقدم دعا الحاضر على دعا الغايب يقول يغفر الله لك وله وعليك وعليه السلام وما اشبه ذلك

كتاب الزكوة

قوله فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على ان الغزاة يجب عليهم عرض الاسلام على الكفار قبل ان يناتلوهم فان اسلموا فهو المراد وان لم يسلموا فان كانوا اهل التوراة والانجيل او كانوا مجوسيا فيعرضوا عليهم الجزية وان قبلوا الجزية فلم يناتلوهم وان لم يقبلوا فحينيذ يناتلونهم وان كانوا كفارا غير هذه الاصناف الثلثة لا يسيل منه الجزية بل يناتلون اذا لم يسلموا فان اطاعوا لذلك ان يسكون النون كلمة الشرط تقديره ان اطاعوا لذلك يعني ان قبلوا الاسلام فاخبرهم بوجوب اركان الشرع عليهم قوله قد فرض الله عليهم صدقة اي زكوة قوله تؤخذ من اغنيايهم فترد على فقرايهم هذا يدل على ان الزكوة تصرف الى فقرا بلد المال لانه اضاف الى فقرايهم ولو نقل الزكوة عن ذلك البلد الى بلد اخر كره ولكن يسقط عنه عند ابي حنيفة والشافعي وللشافعي قولا نه لا يسقط عنه والفتوى على القول الاول قوله فاياك وكرايم اموالهم الكرايم جمع كريمة وهي خيار المال يعني فاياك ان تخذ من اخذ خيار اموالهم بل لا تاخذ الخيار الا برضاهم ولا تاخذ الردي بل خذ الوسط قوله واتق دعوة المظلوم يعني لا تظلم احدا بان تاخذ منهم مالا ليس بواجب عليهم او تؤذيهم بلسانك فانك لو ظلمت احدا ودعا المظلوم عليك ليسوء تقبل الله دعاه فان الله لا يرد دعا المظلوم قوله لا يؤدي منها حقها ذكر الذهب والفضة وقال لا يؤدي منها حقها فينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به من كل واحدة منهما حقها فالفضة مونثة لوجود التا فيها والذهب يجوز تانيثه ايضا لانه بمعنى العين والعين مونث التصفيح جعل الشيء عريضا والصفايح جمع صفيحة وهي العريضة يعني جعلت فضتة او ذهبه اذا لم يود زكوتها يوم القيمة كامثال الالواح ثم احميت تلك الصفايح اي جعلت حارة في جهنم حتى صارت كالواح من نار قوله صفايح من نار اي جعلت كانها من نار من غاية حرارتها ولا يجوز ان يقال يكون صفايح من نار لانه لو كانت تلك الصفايح من النار فيكون قوله فاحمي عليها بلا معنى وفي لغظه على ضمير يخلي الصفايح وتقديره فاحميت تلك الصفايح قال المفسرون والمحدثون ان علة ان يكوى جنب مانع الزكوة وجبينه وجهته وظهره من بين سايرا عضايه ان صاحب المال اذا راى الفقير الطالب للزكوة يقبض جهته ويعبس فيتاذي الفقير فاذا سالة الزكوة يصرف اليه جنبه ويعرض عنه فاذا بالغ في السوال يقوم ويصرف ظهره الى الفقير ويذهب ولا يعطيه شيا فيعذب الله تعالى اعضاية التي اذى بها الفقير بان يكوى بماله تلك الاعضا قوله كلما بردت اعيدت يعني كلما وصل كي هذه الاعضا من اولها الى اخرها اعيدت الكي الى اولها حتى وصل الى اخرها قوله ومن حقها حلبها يوم وردها الورد الاتيان الى الماء ونوبة اتيان الابل الى الماء تان الابل ياتي الى الماء في كل ثلثة ايام يوما او في كل اربعة ايام يوما ويجايا تي بعد ثمانية ايام يعني المعتوق التي يصرف الى الفقرا من الابل احدها الزكوة والثاني ان تحلب الابل يوم وردها اي حينيذ الماء حتى يكون الفقرا حاضرين ثم ليصرف بعض لبنها اليهم ولا يحلبها في موضع بعيد من الطريق والماء في موضع خال كيلا يراه الفقرا وقيل معناه ومن حقها ان يحلبها في اليوم الذي سقيت فيه الماء ولا يحلبها في يوم ان لم يستق فيه الماء ويكون يعطشه فيه لان العطش ضرر ومشقة وحلبها مشقة اخرى فيلحقها مشقتان يطلع له بتاع قرقر بطلع بضم الباء وكسر الطاء اي التي على وجه الفاع والقرقر كلاهما الموضع المستوي وكرر

كلا اللفظين للتاكيد قوله او فراي اتم ما كانت في الدنيا لا تبتدا اي لا يعدم ولا ينقص منها فصيلا اي ولد ابل يختضر جسمها قوله تطاه اي تضربه الابل باخفانها اي بارجلها واصله وتطا خذفت الواو وتعضه بافواهها اي وتاخذه باسنانها وتنشق جلده وتعذبه لانه لم يخرج الزكوة منها قوله كلما مر عليه اولها رد عليه اخرها هكذي في المصابيح وفي شرح السنة وفي بعض الروايات المذكورة في كتاب مسلم وفي رواية اخري عن ابي هريرة انه قال كلما مضي عليه اخرها ردت عليه اولها وفي رواية ابي ذر كلما جازت عليه اخرها ردت عليه اولاها والروايتين الاخيرتين اقربا الى المعنى لان الرد انما يكون اذا انتهى مرورا اخر قطار الابل فاذا مر الاخر يعاد الاول يعني ابدا يمر عليه ابدا وتضربه باخفانها وتعضه باسنانها مرة بعد اخري في عرصة القيامة حتى يفرغ من حساب العباد قوله ليس فيها عقصا العقصا الشاة او البقرة ما لوت قرنها الى خلف اذنها الجلحا التي لا قرن لها العضبا المكسورة القرن يعني بقرة وغنمة يوم القيمة ليست بهذه الصفات لان الشاة التي لها صوفة من هذه الصفات لا تعتد على النخل ولا يكون نخلها شديدا بل يكون لها يومئذ قرنان مستويان ليكون نخلها لصاحبها شديدا النخل الكثير بالقرن احداء الوطي الضرب بالرجل الاظلاف جمع ظلف وهو الظلف للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس والبغل ثلث يعني ربط الرجل الخيل على ثلثة انواع قوله في سبيل الله اي لجاهد الكفار على ظهرها قوله فاطال لها في مرج المرج المرعي يعني طول حبلها ليدعي في المرعي قوله فما اصابت من طيلها الطيل اصله طول بالواو فقلبت الواو يا لان الياء اخف من الواو والطيل الحبل الذي تشد احد طرفيه الى وتد او شجر وطرفها الاخر الى يد الفرس ليدعي في المرعي كيلا يفر يعني فما وجد من العلف في ذلك المرج يحصل لمالكها بذلك الاجر لان نيته في ذلك الجهاد وهو طاعة عظيمة فاستنت اي ركضت شرفا اي طلقا وشوطا وهو العدو من موضع الى موضع اثارها اي خطواتها وارواثها اي ما يسقط من الروث وهو السرجين يعني يحصل لحركاتها وسكناتها لمالكها اجر قوله ولم يرد ان يسقيها يعني لو شرب الفرس بنفسها من غير ان يسقيها مالكها يحصل له ايضا ثواب قوله تغنيا وتعففا التغني لطلب الغنى والتعفف اظهار العفة وهو حفظ النفس من الفواحش والسوال يعني ربط الفرس ليركبها اذا مشى في قضا حوايجها كيلا يحتاج الى ان يسئل مركوبا من احد او يحمل ان يريد به ربطها للنتاج ليحصل له نتاجها استغنا وكل ذلك مباح قوله ثم لم ينس حق الله اراد به عند الشافعي انه لو طلبها احد ليركبها الى موضع او وجد مضطرا عاجزا في الطريق لم يحل له بل يركبه عليها بعند ابي حنيفة المراد به الزكوة فهي لم تستر الستر هنا ما يخفظه عن السوال والاحتياج الى مال احد يعني لا يحتاج الى ان يطلب مركوبا من احد بل يستغني بها ويتناجها عال غيره قوله فخرا ورياء يعني يربط الخيل ليفخر بها على الفقرا وليظهر عن نفسه التكبر والعظمة ونوا الاهل الاسلام النفوا والمناواة المخاصمة والمحاربة يعني ليحارب المسلمين على ظهرها قوله فهي على ذلك اي على ذلك الوزر يعني تكون تلك الفرس على ذلك القصد والنية وزر الصاحبها قوله وسيل رسول الله عليه السلام عن الحمر يعني هل يجب الزكوة فيها الم ٧ الحمر جمع حمار قوله ما انزل علي فيها يعني ما انزل علي وجوب الزكوة فيها الا انه داخلة في حكم قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره يعني ان عاونها احد يجد ثواب ذلك بان تنظيها احدا عاريه ليركبها او يحمل عليها حملا قوله الغازة اي المنفرة يعني ليس في القران اية مثلها في قلة الالفاظ وجمع المعاني الخير والشر فيها وروي هذا الحديث اعني من قوله

والخيل ثلثة الي هنا ابو هريرة قوله مثل له ماله شجاعا اقرع له ذبيبتان مثل ماض مجهول من التمثيل
وهو جعل شئ مثل شئ اخر الشجاع الحية الذكر الاقرع الذي ذهب الشعر عن راسه من غاية سمه الزبيبتان
نكتتان سوداوان فوق عينيه فكل حية لها ذبيبتان هي اخبث الحيات يعني جعل ماله حية يطوق علي عنقه
ويلدغه لا تعلم يخرج الزكوة منها قوله اذا اتاكم المصدق فليصدر عنكم وهو منكم راض المصدق الساعي وهو
الذي يجمع الزكوة المستحقين فليصدر اي فليرجع يعني حصلوا رضاه روي هذا الحديث جرير بن عبد الله
قوله اذا اتاه قوم بصدقتهم يعني اذا اعطي احد الزكوة قال رسول الله عليه السلام اللهم صل علي فلان او علي
قوم فلان هذا يدل علي ان المستحب للساعي ان يدعو المعطي الزكوة ان يقول اجرك الله فيما اعطيت وبارك
فيما ابقيت وجعله لك طهورا والا يقال اللهم صل علي فلان لان الصلوة للنبي عليه ان يقول لغيره ولا يجوز لنا
ان نصلي الا علي نبينا وغيره من الانبياء وكذلك يجوز علي الملائكة قوله بعث رسول الله عمر علي الصدقة
يعني بعثه ليأخذ الزكوة من ارباب الاموال قوله فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس يعني جاء احد
الي رسول الله وشكا من هؤلاء الثلثة وقال لا يؤدون الزكوة فقال رسول الله في ابن جميل في منع الزكوة لا
عذر له في منع الزكوة لكنه كفر نعمة الله عليه وانه كان فقيرا فاعطاه الله المال فجزاء هذه النعمة الرغبة في
اداء الزكوة لا منع الزكوة قوله ما ينقم ابن جميل ينقم الرجل امرا اذا عده قبيحا وينقم اذا غضب وكره شيئا يعني
ما يغضب ابن جميل علي طالب الزكوة وما يكره اداء الزكوة الا لكفران نعمة الله قوله اغناه الله ورسوله اغنا
عطف عليه السلام بنفسه علي لفظة الله لانه عليه السلام كان سببا وهاديا له الي الاسلام ووجدان
الغنيمة قوله فانكم تظلمون خالدا يعني تطلبون منه الزكوة من غير ان تكون الزكوة عليه واجبة وهذا
ظلم قوله قد احتبس ادراعه واعتده في سبيل الله احتبس اي وقفها ادراع جمع درع والاعتد بفتح
الهمزة وبالتا المنقوطة من فوقها بنقطتين وبضمها جمع عتاد وهو ما يعد للحرب من السلاح وما يعد
لامر اخر ايضا قصة هذا ان الساعي راي عند خالد شيأ من الات الحرب واظنه اسارا وقد سمع او ظن ان خالدا
جعل هذه الاشيا للتجارة فطلب منه زكاة التجارة ولم يعطه خالد فشكي الي رسول الله منع خالد الزكوة
فقال رسول الله ليس هذه الاشيا مال التجارة بل جعلها خالد وقفا في سبيل الله ولا زكوة في الوقف وقد
قيل في تاويله غير هذا ولكن المختار هذا قوله فهي علي ومثلها معها قال ابو عبيدة تاويله ان رسول الله
اخر زكوة تلك السنة لعباس والسنة الثانية لانه يعود فيها في السنة الثالثة زكوة السنتين الماضيتين
لما راي احتياج عباس وضيق يده وقوله علي يعني انا ضامن بوصول هذه الزكوة من عباس الي المستحقين
وقيل تاويله انه عليه السلام اخذ زكوة سنتين من العباس قبل وجوبها فلما طلب الساعي الزكوة من العباس
فقال رسول الله عليه السلام قد وصل الي زكوته قوله ومثلها معها اي زكوة هذه السنة ومثلها اي زكوة
السنة الثانية وتعجيل زكوة سنة جايز وفي السنة الثانية خلاف قوله اما شعرت اي اما علمت الهمزة
للاستفهام وما للنفي قوله صنو ابيه الصنو النخلة التي نبتت بجنب نخلة اخري بحيث يكون اصلهما واحدا
يعني عم الرجل وابوه نخلاهما من اصل واحد يعني اذا علمت انه وابي من اصل واحد فلا يقال له ما يتاذي منه
محافظة لجانبي روي هذا الحديث ابو هريرة وابو الزناد استعمل رسول الله عليه السلام رجلا اي جعله
عاملا في جميع الزكوة الازد قبيلة قوله ابن اللتبية اسم هذا الرجل عبد الله واللتب بضم اللام وفتح التا
المنقوطة من فوقها بنقطتين وبعدها يا منقوطة من تحتها بنقطة اسم قبيلة واللتبية اسم لام هذا الرجل
وهي منسوبة الي قبيلة اللتب وهذا الرجل مشهور باضافته الي امه قوله هذا لكم وهذا اهدي لي يعني

قال بعض

جوق آلیش بعید کوب هست
یوق یقیس آلسنله آت توره دوه
قوی غنم توار قوز قوزی ایه انا
جوشغه کافر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال لبعض ما معه من المال هذه مال الزكوة وقال لبعضه الآخر هذا ما اعطانيه القوم بالهدية قوله
ولا بين الله اي جعلني فيه حاكما قوله فهلا جلس اي لم لم يجلس في بيته فينتظر هل يعطاه احد شيا ام لا
يعني لا يجوز للعامل ان يقبل هدية لانه لا يعطيه احد شيا الا ان يطمع ان يترك بعض زكوته وهذا غير
جايزة منه اي من مال الزكوة قوله ان كان بعيرا له رغاء الرغاء صياح البعير وصوته الخوار صوت
البقر بعير المعز بيعر اذا صاح يعني من سرق شيا من مال الزكوة او غيرها يجي يوم القيمة وهو حامل لما
سرق ان كان جوادا له صوت رفيع ليعلم اهل العرصات حاله ليكون فضيحته اشهر وباقي تمام هذه الحديث
في قسم الفضايل قوله غفرة ابطيها اي ما نبت فيه الشعر من تحت ابطيه قوله اللهم هل بلغت ذكر هذا
للتقرير وعظه على الناس ليكون اكثر وعظا وتعظيما وحفظا في حوايجهم يعني الله تعالى شاهدي على تبليغ
حاله السرقة حتى لا ينكروا التبليغ يوم القيمة قوله فكتمنا مخيطا المخيط بكسر الميم وسكون الخا وفتح
الياء الابرة يعني من اخفى منا شيا وسرق منا شيا من ذلك المال حتى ابرة فما فوقها او اقل منها يكون
ذلك غلولا اي خيانة يكون ذلك على رقبته اذا جا يوم القيمة من الحسان قوله كبرة ذلك على المسلمين
يعني خافوا من هذه الاية وقالوا لا بد لنا من ذخيرة ندخرها ليوم نحتاج اليها واذا الذخيرة من جملة الكنز
وقد قال الله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم فما
حالنا في الادخار فقال رسول الله عليه السلام ما فرض الزكوة الا لتطيب ما بقي من اموالكم ومعنى لتطيب
لتحل يعني من اداء الزكوة لم يكن في الكنز عليه اثم ولم يكن من الذين قال الله لرسوله فبشرهم بعذاب اليم
قوله فكبر عمر يعني فتوح عمر بذلك وكبر وحمد الله على ان دفع الله الاثم عن عباده باعطا الزكوة قوله
ثم قال الا اخبرك اي ثم قال رسول الله لعمر الا اخبرك يعني انما يكنز الرجل المال لينتفع به فكل ما فيه
النفع اكثر فهو خير واولى من الادخار فالمراة الصالحة خير ما يدخر الرجل لان النفع فيها اكثر لانه اذا
نظر اليها تسر يعني يحصل له منها تلذذ وكسر الشهوة ودفع الزنا وهذه منفعة كثيرة ثم اذا امرها بامر
اطاعته وخدمته فهذا ايضا منفعة واذا غاب الرجل منها حفظته اي حفظت حقه وانعامه عليها فلم تخنه
بان تسلم نفسها الى اجنبي بلا ته وعلى عفتها وصلاحها وحفظ بيت زوجها وماله واولاده فهذا ايضا
منفعة كثيرة وفي هذا الحديث اشارة الى ترك الكنز وجمع المال والاختصار الى اتخاذ منكوحة صالحة
قوله وكب مبغوضون اراد بهم الذين يجمعون الزكوة يعني قد يكون بعض العاملين سي الخلق متكبرا
فاصبروا على سوء خلقهم المبغض بفتح الغين وتشديدها الذي جعل بغيضا في قلوب الناس والبغيض
من كرهه الناس وهو ضد الحبيب يعني العاملين الذين لهم خلق سي ويكرههم الناس لسوء خلقهم ويجوز
مبغوضون بكسر الباء وهو مفعول من بعض الرجل احدا اذا كرهه وكلا الوجهين اعني تشديد الغين
وتخفيفها ممكن هنا قوله فرحبوا بهم اي قولوا لهم مرحبا واهلا اي احتفوا عند تهم وتعظيمهم قوله
وخلوا بينهم وبين ما يبتغون اي يطلبون يعني كيف ما ياخذون الزكوة لا تمنعوهم وان ظلموكم لان مخالفتهم
مخالفة السلطان لانهم مامورون من جهته ومخالفة السلطان غير جايز قوله فان عدلوا فلهم
يعني ان عدلوا في اخذ الزكوة وتركوا الظلم فلهم الثواب قوله وان ظلموا فعليها اي وان اخذوا الزكوة
الزايدة مما وجب عليكم فعليهم اي فعلى انفسهم اثم ذلك الظلم وليس عليكم اثم بظلمهم بل يكون لكم الثواب بتحمل
ظلمهم قوله فان تمام زكوتكم رضاهم يعني اعطوهم وان طلبوا اكثر مما وجب عليكم فانكم لو لم تعطوهم ما طلبوا
لعصيتم اولي الامر وتمام الزكوة بشيئين باداء الزكوة وطاعة اولي الامر فمن ترك واحدا منهما لم يكن زكوته

فقال الدنيا

نفسهم

جوق اَلسِ بعيد كُوب هست
يوق اَلسَنَه آت توده دَوَه
قوى غنم توار قوز قوزى ايَه انا
جوشغه كافر

تامة روي هذا الحديث جابر بن عتيك الانصاري قوله يعتدون علينا الاعتداد مجاوزة الحد يعني
ياخذون منا اكثر مما يجب علينا قوله افنكتم من اموالنا نقتد ونما يعتدون علينا يعني اذا علمنا انهم ياخذون
عن خمس من الابل شاتين مع ان واجبها شاة واحدة فان كان لنا عشر من الابل فهل يجوز ان نكتم خمسا
ونقول لهم ليس لنا الا خمس حتى اذا اخذوا شاتين عن خمس لا يكون علينا ظلم قوله عليه السلام في
جوابهم لا وانما لم يرخص لهم في كتمان شيء من المال لانه لو رخص لهم في كتمان شيء لكان بعض الناس كتموا
بعض اموالهم مع ان العاملين لا يظلمون عليهم ولان كتمان بعض المال خيانة والخيانة كذب ومكروه
هذا الحديث بشير بن الخصاصية اليربوعي قوله العامل على الصدقة بالحق يعني العامل الذي
اذا لم يظلم ارباب الاموال ولا ياخذ منهم اكثر مما يجب عليهم ولا ياخذ اقل مما يجب عليهم فهو كالغازي في التواب
وروي هذا الحديث رافع بن خديج قوله لا جلب الجالب للجذب والجمع يعني لا يجوز للعامل ان
ينزل الى موضع بعيد من ارباب الاموال وليس ارباب الاموال فيجمعوا مواشيهم عنده ليأخذ زكوتها
لان في اتيانهم وسوق مواشيهم من مواضعهم الى الموضع الذي نزل فيه العامل مشقة عليهم بل ياتي
العامل الى مواضع ارباب الاموال ويأخذ زكواتهم في مواضعهم وهذا معنى قوله لا توخذ صدقاتهم الا
في دورهم قوله ولا جنب للجنوب التباعد يعني لا يجوز لارباب الاموال ان يبعدوا في مواضعهم
المعهود الى موضع بعيد بحيث يكون على العامل مشقة في اتيانهم روي هذا الحديث عبد الله بن
عمر قوله من استفاد مالا يعني من وجد مالا وعنده نصاب من ذلك الجنس مثل ان يكون للرجل
ثمانون شاة ومضى عليها ستة اشهر ثم اشترى احدى واربعين شاة فاذا مضى سنة اشهر يجب
عليه شاة للثمانين لانه تم حولها ولا يجب عليه للاحد واربعين التي اشتراها شيء حتى يتم عليها
حول من وقت الشراء فاذا تم عليها حول من وقت الشراء يجب عليه شاة لها لان المستفاد لا يكون
سببا للمال الموجود في ملكه قبل المستفاد وهذا قول الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة ومالك
يكون المستفاد سببا لكل المال الموجود في ملكه فاذا تم حول الثمانين يجب عليه شاتان للثمانين وللاحد
والاربعين كما ان النتاج تبع للامهات قوله والوقف على ابن عمر اصح يعني بعض الرواة يرفعون هذا
الحديث عن ابن عمر عن رسول الله عليه السلام وبعضهم يرويه عن ابن عمر ولا يقول ابن عمر قال رسول
الله وهذا هو الاصح قوله ولا يترك حتى يأكله صدقة يعني لو لم يجز فيماله حتى يحصل ربح ويودي
الزكوة من ماله ينقص كل سنة من اصل ماله بقدر الزكوة فيفني ماله ووجوب الزكوة في مال
الصبي مذهب الشافعي ومالك واحمد واما مذهب ابي حنيفة فلا زكوة في مال الصبي لانه مال
لا يجب فيه العشر فانه يقول بوجوب العشر كالباقين

باب ما يجب فيه الزكوة

قوله ليس فيما دون خمسة اوسق من التمر صدقة فيما دون اي فيما اقل من خمسة اوسق الوسق
جمع الوسق ليسكون السين وهو ستون صاعا فذلك خمسة اوسق ثمانمائة من كل صاع ثمانية ارطال
وستون درهما وهذا هو النصاب في النبات والتمر والزبيب وما يبلغ الحبوب والتمر والزبيب
نصابا لا يجب فيه الزكوة عند الشافعي واما عند ابي حنيفة يجب الزكوة في القليل والكثير من الحبوب
والتمر والزبيب وغيرها من النبات قوله وليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة الا
الاواقي جمع اوقية وهي اربعون درهما ومجموعها مائتا درهم الورق الفضة قوله خمس ذود اي
خمس رؤس من الابل والذود من الثلثة الى العشرة من الابل ولا خلاف فيه انه لا يجب الزكوة في الورق

حتى يكون مائتي درهم وفي الذهب حتى يكون عشرون دينارا وفي الابل حتى يكون خمس وعشرون وهو
هذا الحديث ابن سعيد قوله ليس على المسلم صدقة في عبده ولا فرسه قوله ليس في العبد
صدقة الا صدقة الفطر روي هذا الحديث ابو هريرة لا زكوة في الفرس والعبيد الا انه يجب زكوة
الفطر عن العبد هذا عند الشافعي ومالك واما عند ابي حنيفة يجب الزكوة في الفرس اذا كان انثى
في كل فرس دينار وان شاء مالكها قومها واخرج عن كل مائتي درهم خمسة دراهم قوله بنت مخاض
اي التي لها سنة واحدة والمخاض الحوامل النوق وليس لهذا الجمع واحد من لفظه بل واحده خلفة اي
حامل سمي الولد الذي لد سنة بنت المخاض لان امه حملت بعين مضى على الولد سنة ثم حملت امه واما
تقييد الانثى في قوله بنت مخاض انثى مع ان بنت المخاض يكون انثى قال فيه بعض الائمة انما قيد
بالانثى لان البنت في الاصل يقال الانثى والابن في الذكر واما في غير الادمي قد يقال البنت ويراد به
الجنس لا الانثى خاصة وكذا الابن قد يراد به الجنس نحو قولهم ابن عرس وهو جنس فيه الذكر والانثى
وكذلك ابن الماء وبنت الغلة ما يقطع به المفازة من الابل او يركب ويسافر به وقد يكون موتثا ومذكرا
واذا قال بنت المخاض انثى ارتفع هذا الاشتباه قوله فيها بنت لبون اي التي لها سنتان
اضيف الى اللبون لان اللبون الناقة التي لها لبن وانما يكون للناقة لبن اذا مضى على ولدها الذي
ولدتها قبل هذه الولادة سنتان لانها تضع ولدها ثم تحمل بعد سنة ومضى عليها حول بعد ان حملت ثم
ولدت تلد قوله فيها حقة طروقة الجمل اي التي لها ثلاث سنين سميت التي لها ثلاث سنين حقة
لانها استحقت ان يحمل عليها الحمل وان يطرق عليها الفحل والطروقة فعولة بمعنى مفعولة اي التي ينزل عليها
الفحل قوله فيها جذعة اي التي لها اربع سنين قوله فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين
بنت لبون وفي كل خمسين حقة اعلم انه اذا زاد على عشرين ومائة واحد يجب فيها ثلاث بنات لبون فاذا
زاد على هذا العدد دون العشرة لا يجب فيها غير ثلاث بنات لبون فاذا زاد عليها عشرة يعني اذا بلغ مائة
وثلاثين استقر الحساب ففي كل اربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة فاذا زاد تسعة لا يتغير
الحساب بل لا يجب في زيادة تسع شيء حتى يزيد عشرة ففي مائة وثلاثين حقة وبنتا لبون وفي مائة
واربعين حقتان وبنت لبون ولذلك يجب هذا الحساب قوله ومن لم معها شاتين اذا تيسرتا
له او عشرين درهما يعني اذا اعطى سنا انقص مما يجب عليه يعطى بدل كل سن انقص الى العامل شاتين
او عشرين درهما وهو مخير بين اعطاء شاتين وعشرين درهما وان اعطى سنا اعلى مما يجب عليه اخذ
من العامل بدل السن شاتين او عشرين درهما والعامل مخير بين اعطاء شاتين او عشرين درهما
قوله فان لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها هذا يحتمل ثلثة اوجه احدها ان يكون معناه ان لا يكون
عنده بنت مخاض اصلا والثاني ان لا يكون بنت مخاض صحيحة بل يكون مريضة فاذا كانت مريضة
فهي كالمعدومة والثالث ان يكون معناه لا يكون عنده بنت مخاض متوسط بل ليس له الا بنت مخاض
على غاية الجودة فلا يلزمه اعطاء ما هو على غاية الجودة ففي هذا الصور الثلث جاز له اعطاء ابن لبون
بدلا من بنت مخاض وكذلك هذا البحث في بنت اللبون والحقة والجذعة فانه لا يتقبل منه مريضة
ولا يكلف اعطاء الجيدة على غاية الجودة قوله وليس معه شيء اي واذا اعطى ابن لبون بدلا من بنت مخاض
لا يلزم عليه شيء اخر قوله الى ثلث مائة اعلم انه يجب في مائتي شاة وواحدة ثلث شياة الى ثلثمائة
فاذا بلغت اربعمائة يجب عليه اربع شياة ثم في كل مائة شاة قوله هرمة اي التي بلغت من الكبر

شبكة الألوكة www.alukah.net

الى ان صارت ضعيفة كالمريضة اما لو كانت كثيرة السن وليس بها ضعف ومحن لا باس قوله ولا ذات عوار بضم العين اي ولا ذات عيب قوله ولا تيس التيس فحل المعز يعني لا يوخذ منه فحل لانه يحتاج الى الضراب ورب لا يطيب قلبه باعطاء الفحل قوله ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة هذا دليل جعل الخلطة مال الشريكين كمال الرجل الواحد وهذا الحديث نهي الساعي العامل ان يفرق الاموال المجتمعة ليكثر زكوتها مثل ان يكون لواحد اربعون شاة ولآخر ايضا اربعون شاة وخلطاء مالهما ومضى عليهما سنة فيجب عليهما شاة لان الكل ثمانون فجاء العامل وامرهما بالتفريق ليأخذ من كل واحد شاة لان ماله اربعون هذا لا يجوز بل اذا كان مالهما مخلطة في اول السنة الى اخرها لا يوخذ منهما الا شاة وقد نهى ايضا المالكين ان يجمعا مالهما لتقليل الزكوة مثل ان يكون لكل واحد من الرجلين اربعون شاة ولم يخلطا حتى مضى عليهما سنة ثم خلطاها في آخر السنة ليكون زكوتهما شاة واحدة هذا لا يجوز بل اذا كانا متفردين وجب على كل واحد شاة هذا مثال جمع المتفرق لتقليل الزكوة وكذلك لو كان لخليطين ماية وواحد ولآخر ماية وكان مالهما مجتمعين من اول السنة الى آخرها وجب عليهما ثلثة اشياة لان المجموع ماتا شاة وواحدة فلا يجوز لهما ان يتفرقا ماليهما ليجب على كل واحد منهما شاة واحد هذا مثال تفريق المجتمع لتقليل الزكوة قوله وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية يعني اذا اخذ الساعي الزكوة واتفق انما اخذه كان لاحد الشريكين ياخذ الشريك الذي اخذ الزكوة من ماله من الشريك الآخر بقدر ما يكون نصيبه من الزكوة قوله وفي الرقة يعني وفي الفضة واصله ورق فحذفت الواو وعوض منها التا قوله فان لم تكن الا تسعين ومائة يعني نصاب الفضة مائتا درهم فان نقص عن مائتي درهم وان كان شيا قليلا لا يجب فيها الزكوة قوله فيما سقت السما الذي فيها كان ماوه ما للمطر او كان عثريا العثري بفتح العين والثا فيها بسقي بالمطر ولكن قالوا المراد منه ههنا ما يشرب بالعروق يعني ما يزرع في الارض تكون وحلة ابدا قربها من الماء فلا يحتاج الى السقي قوله وما سقي بالنضح نضح العشر النضح ما يسقى من بئر بالبعير وغيره ذلك يعني ما يحتاج في السقي الى مونة كثيرة يجب فيه نصف العشر وما لا يحتاج الى مونة كثيرة يجب فيه العشر قوله الجبا جرحها جبارا الجبا الدابة جبا ابي هدر يعني اذا نفلت دابة شيا ولم يكن معها صاحبها لم يجب ضمان على صاحبها فان كان معها صاحبها او تلفت يجب الضمان على صاحبها قوله والبئر جبار يعني اذا احفر احد بئرا في ملكه او في موات لا في الطريق ووقع فيها احد او دابة لا يجب الضمان على حافرها لانه لم يكن متعديا في حفرها قوله والمعدن جبار يعني اذا احفر احد موضعا فيها الذهب والفضة ليخرج منه الذهب والفضة ووقع فيها احد او دابة لم يجب عليه الضمان لانه غير متعد في الحفر وكذلك معدن النفط والزيت والطين وغير ذلك قوله وفي الركاز الخمس الركاز ما يوجد في الارض من مال الكفار من ذهب او فضة فزكوته خمسه روي هذا الحديث ابو هريرة من الخمسة قوله في كل ثلثين تبيع التبيع الذكر الذي له سنة واحدة من البقر والمسنة الانثى التي لها سنتان قوله وليس على العوامل شي العوامل جمع عاملة وهي البقر او الجمل الذي يعمل عليه كالحراثة وسعي الماكلة فيها وان كانت نضابا عند الشافعي وابي حنيفة واحمد وقال مالك تجب فيها الزكوة المعتدي في الصدقة كمانعها الاعتداء مجاوزة الحد يعني العامل الذي ياخذ في الزكوة اكثر من القدر الواجب ويظلم ارباب الاموال هو في الوزر كالذي لا يعطي الزكوة لان الذي لا يعطي الزكوة يظلم الفقرا بمنع الزكوة عنهم فكذلك العامل يظلم ارباب الاموال باخذ

الزيادة

الزيادة منهم روي هذا الحديث انس قوله انما امرت ان ياخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزبيب والتمر ليس معنى هذا انه لا يجب الزكوة الا في هذه الاربعة فقط بل الزكوة واجبة عند الشافعي فيما ينبته الادميون اذا كان قوتا وعند ابي حنيفة فيما نبتته الارض سوا كان قوتا او لم يكن وانما امره ان ياخذ الزكوة من هذه الاربعة لانه لم يكن ثم غير هذه الاربعة قوله الكروم انها تخرص كما تخرص النخل الكروم جمع كرم وهو شجر العنب يعني اذا طلع في العنب وتمر النخل حلاوة تخرص على المالك وتقدر الخارص ان هذا العنب اذا صار زبيبا كم يكون وكذلك الرطب اذا صار تمرا كم يكون ثم انظروا اذا كان نضابا يجب عليه زكوته وان لم يكن نضابا لم يجب عليك روي هذا الحديث عتاب بن اسيد جد عتاب ابو العيص بن امية القرشي الاموي قوله اذا خرصتم فدعوا الثلث سقط من كتاب المصابيح في هذا الحديث لفظ وفي كتاب ابي داود اذا خرصتم فخذوا وادعوا الثلث بالجيم اذا قطعتم الثمار فاتركوا الثلث او الربع ولا تاخذوا من الثلث او الربع الزكوة وفي كتاب النسائي اذا خرصتم فخذوا وادعوا الثلث بالخا وبالذال المعجمتين يعني اذا اخذتم الزكوة فلا تاخذوا زكوة الثلث او الربع وبهذا قال احمد واسحق واما عند الشافعي وابي حنيفة ومالك لا يترك شيا من الزكوة وتاويل هذا الحديث عندهم ان هذا الحديث انما كان في خرص يهود خيبر فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقاهم على ان يكون لهم نصف الثمرة ولرسول الله نصفها فامر الخارص ان يترك لهم الثلث او الربع مسامحة لهم ويقسم الباقي نصفين نصف لهم ونصف لرسول الله عليه السلام قوله يبعث ابن مرسل قوله الى يهود اي الى يهود خيبر قوله حين يطيب اي حين ظهر في الثمار الحلاوة قوله في عشراوات الارض بفتح الهمز وضم الزا جمع زق هي ظروف من جلد يجعل فيه العسل والسمن وغيرهما لا زكوة في العسل عند الشافعي ومالك واما عند ابي حنيفة واحمد يجب فيه العشر قوله نصدقن ولو من حليكن يعني اخرجن زكوة من امواله لكن حتى من حليكن وبهذا قالا ابو حنيفة واحد وفي احد قولي الشافعي واما مالك واحد والشافعي في اظهر قوليه لا يوجبون الزكوة في الحلي المباح روت هذا الحديث زينب امراة عبد الله بن مسعود قوله اليس او ضاحا اي حليا واحدها وضح بفتح الواو والضاد قوله الكنز هو يعني استعمال الحلي كنز من الكنوز الذي يشير الله صاحبها بالنار في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الى اخر الآية امثلا قوله معد للبيع اي يهيا للتجارة فخله معادن القبلية قبيلة بفتحتين القاف والبا اسم موضع من ناحية الفرع والفرع بضم الفا اسم بلد بعينه وبين المدينة خمسة ايام او اقل يعني اعطى رسول الله معادن القبلية بلا ثمن الحارث ليعمل فيها ويخرج منها الذهب او الفضة لنفسه قوله لا يوخذ منها الا الزكوة يعني بالزكوة ربع العشر كزكوة الذهب والفضة الحاصلين من غير المعدن وهذا مذهب مالك واحمد وقول الشافعي واما ابو حنيفة وقول للشافعي يوجبان الخمس في المعدن والقول الثالث للشافعي ان وجده متتعبا ومونة تجب فيه ربع العشر وان وجده كسيبا ولا مونة يجب فيه الخمس

باب صدقة الفطر

قوله من اعتد الاعتاد لكشك اذا كان من اللبن والفطرة يجب على كل واحد من غالب قوته يوم العيد فان كان قوته اقط فهل يجوز ان يودي منه الفطرة فيه خلاف ظاهر الحديث يدل على جوازه قوله او نصف صاع قمح القمح الحنطة عند ابي حنيفة ان اخرج الرجل في الفطرة من الحنطة اجزاه نصف صاع وان اخرجها من غير الحنطة لم يجزه الا صاع وعند مالك والشافعي

واحمد لا يجوز الا صاع سواء كان من الحنطة او غيرها والصاع عند ابي حنيفة اربعة امناء وعند غيره خمسة ارطال وثلث رطل **قوله** وقال فرض رسول الله عليه السلام زكوة الفطر على الصايم لتكون بيانا لتطهيره من نوبه اللغو والرفث لان الحسنات يذهبن السيات الرفث الكلام القبيح واللغو الكلام الباطل **قوله** وطعمة للمساكين اي ليكون قوت المساكين في يوم العيد مهيئة ليكون الفقير والغني متساويين في وجدان القوت يوم العيد **باب من لا يحل له الصدقة**

قوله لولا اني اخاف من الصدقة لاكلتها اعلم ان الزكوة حرام على النبي وعلى بني هاشم وبني المطلب واما من اعتقه النبي او بنو هاشم او بنو المطلب هل يحرم عليه الزكوة ام لا فالاصح انه لا يحرم عليه واما صدقة التطوع حرام على النبي عليه السلام والاصح انها لا تحرم على بني هاشم وبني المطلب وهذا الحديث يدل على جواز اكل ما وجد في الطريق من الطعام القليل الذي لا يطلبه مالكه لان النبي عليه السلام قصد ان ياكل التمر ولكن منعته خشية كونها من الصدقات **قوله** اخذ الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة اي من تمر الزكوة وهذا يدل على انه وجب على الآباء نهي الاولاد عما لا يجوز في الشرع **قوله** وان قيل هدية ضرب بيده واكل قال الخطابي وانما اكل رسول الله الهدية ولم ياكل الصدقة لان الهدية انما يراد به ثواب الدنيا وكان عليه السلام يقبلها ويثيب عليها فيزول المنة عنه والصدقة يراد بها ثواب الاخرة فلم يجز ان يكون يد اعلى من يده في ذات الله وفي الامر الاخرة **قوله** ضرب بيده اي بدايته الى ذلك الطعام فكانه من ضرب اذا ذهب والباء بيده للتعدية اي اذهب يده الى ذلك الطعام **قوله** عائشة كان في بريرة ثلث سنن بريرة اسم جارية اشترتها عائشة واعتقتها ثلث سنن اي حصل بسببها ثلث مسايل من شرع رسول الله عليه السلام **قوله** فخيرت في زوجها يعني ان المراة اذا كانت امة فاعتقت وزوجها عبد تكون مخيرة ان شاءت فسخت النكاح وان شاءت لا تفسخ **قوله** عليه السلام الولاء لمن اعتق **هذه المسئلة الثانية** يعني من اعتق عبدا او امة كان ولاءه له **قوله** عليه السلام المراد برمة البرمة القدر من الحجر يعني وراى قدرا فيه لحم فلما يوت اليه من ذلك اللحم قال هذا الكلام يعني لم تاتوني بذلك الطعام واللحم هو عليها صدقة ولنا هدية يعني اذا اعطتنا بريرة شيا من ذلك الطعام يكون هدية ونحن ناكل الهدية وهذا يدل على ان الفقير اذا اخذ الزكوة ودفعها الى غني بهدية او هبة او بيع جاز قولها ويثيب عليها اثاب يثيب اذا اعطى الثواب وهو العوض يعني يعطي عوض تلك الهدية **قوله** لو دعيت الى كراع لاجبت الى كراع الماء دون الركبة من الانسان والماء دون الكعب من الدواب يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم لاجبت هذا اظهار التواضع وتحريض الناس على التواضع واجابة من يدعوهم الى ضيافة **قوله** ولو اهدي الي ذراع لقبلت يعني لو ارسل الي احد ذراعا من كرباس او ذراع شاة على رسم الهدية لقبلته وهذا ايضا ترغيب الناس على قبول الهدية روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** ترده اللقمة او اللقمتان يعني ليس المسكين من يتردد على الابواب وياخذ لقمة فان من فعل هذا ليس بمسكين لانه يقدر على تحصيل قوته وليس المراد من هذا ان من فعل هذا لا يستحق الزيادة بل يستحقها ولكن المراد ذم من هذا فعله اذا لم يكن مضطرا ولظهر فضل مسكين لم يسئل الناس على من يسئلهم **قوله** ولا يفطن له

اي ولا يعلم حاله انه محتاج حتى يتصدق عليه الناس بل يختبر حال نفسه **روي** هذا الحديث ابو هريرة **قوله** بعث رجلا على الصدقة يعني ارسل احدا ليجمع الزكوة فجمعها فلما اتى راى ابا رافع في طريقه فقال له اما انت معي الى رسول الله لا قوله ان يعطيك نصيبا من الزكوة **قوله** عليه السلام وان موالي القوم من انفسهم يعني انت عتيقنا فكما لا يحل لنا الزكوة فكذلك لا يحل لمن اعتقناه هذا ظاهر الحديث ولكن قال الخطابي فاما موالي بني هاشم فانه لا حظ لهم في سهم ذي القربى فلا يجوز ان يحرموا الصدقة ويشبه ان يكون انما نهاه عن ذلك تنزيها له وقال الخطابي كون موالي القوم من انفسهم على سبيل التشبيه في الاستنان بهم والاقتداء بسيرتهم في اجتناب ما لا تحل الصدقة التي هي اوساخ الناس المتوهنة التبعيد الاستنان اخذ السنة يعني كان ابو رافع يخدم رسول الله ورسول الله يعطيه ما يكفيه فنهاه رسول الله باجتناب اخذ الزكوة اما لكونه غير محتاج واما للغاية تقواه فان الاول له ان يواخذ رسول الله في ترك اخذ الزكوة **قوله** ولا الذي بمرة سوي المرة القوة السوي الصحيح الاعضاء تمام الخلقة يعني لا تحل الزكوة لمن اعضاؤه صحيحة وهو قوي يقدر على الكسب بقدر ما يكفيه وعياله **روي** هذا الحديث عبد الله بن عمرو **قوله** لا تحل الصدقة لغني الا لخمسة يعني لا تحل الزكوة لغني الا ان يكون الغني واحدا من هذه الخمسة المذكورة فانها تحل له حينئذ **قوله** او لغارم يعني الغارم الذي استدان دينا ليصلح به بين طايفتين مثل ان يطلب طايفة من طايفة دية او دينا كان لهم عليهم فيضمنون اداءه وحصل بينهم الامر الى الضرب او القتل فيستدين رجل ويودي ذلك الدين او الدية ويصلح بينهم فيجوز له اخذ الزكوة ليودي ذلك الدين وان كان غنيا **روي** هذا الحديث عطاء بن يسار **باب من يحل له المسئلة ومن لا يحل**

قوله تحملت حالة الحالة الدين الذي استدانه احد ليصلح بين طايفتين كما ذكرنا **قوله** ثم يمسك يعني فاذا اخذ من الزكوة ما ادى به ذلك الدين لا يجوز له ان ياخذ شيا آخر من الزكوة **قوله** اصابته جايحة اي افة وجاوئة اجتاحت ماله اي اهلكت تلك الجايحة ثماره بتساقه وزرعه او غيرها من الاموال **قوله** تحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش القوام بكسر القاف ما يقوم به الشيء وقوام من عيش اي ما يكون به العيش من قوت ولباس والسداد بكسر السين ما يسد به الفقر اي يدفع **قوله** ورجل اصابته فاقة حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى من قومه الفاقة الفقر الحجى العقل يعني اصابه فقر ظاهر بحيث يعلم حال جيرانه واقاربه ويشهد من على حاله انه فقير محتاج حينئذ يجوز له ان يسال الزكوة لان الرجل لا تحل له الزكوة الا اذا كان فقيرا او مسكينا وغيرها من المذكورين في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين الى الاخر الاية هذا بحث سوال الزكوة فاما سوال صدقة التطوع فان كان لا يقدر على كسب لكونه زمنا او فاقدا لعلة اخرى جاز له السوال يقدر قوت يومه ولا يدخر وان كان يقدر على الكسب فان ترك الكسب لاشتغاله بتعلم العلم يجوز له الزكوة وصدقة التطوع وان ترك الكسب لاشتغاله بصلوة التطوع وصيام التطوع لا يجوز له الزكوة ويكره له صدقة التطوع فان جلس واحد او جماعة في بقعة واشتغلوا بالطاعة ورياضة الانفس وتصفية القلوب يستحب لواحد ان يسال صدقة التطوع وكسرات الخبز والملابس لاجلهم وينبغي ان يكون نية السايل كنات اسباب هو لا لاكنات نفسه فاذا كان نيته كنانهم واكلهم لم يكره له وشرط المسايل ترك الالحاح والمبالغة في السوال بل السوال اذا طاف في الاسواق

شبكة الألوكة www.alukah.net

او السكوك من يعطي شيأ رضي الله من غير ان يواجه احدا او يغلظ القول في الخطاب فان اعطاه احد ليدع له وان لم يعطه احد فلا يجوز له ان يغضب او يشتم احدا او يغلظ القول على احد فان السايل بهذه الصفة انه اكثر من اجره فان حفظ السايل ما ذكرنا من الشروط فهو ممن قال لهم رسول الله عليه السلام الساعي على الارملة والمساكين كالساعي في سبيل الله واما الزكوة المفروضة لا يجوز له البتة اذا قدروا على الكسب بتقييد شاهدة بتلك هنا مستحبة لزجر السايل عن السوال من غير ضرورة لان اثباته بتلك شهود اعسر عليه من اثنين وان اتى باثنين جاز قوله يا كلها صاحبها سحتا السحت الحرام سحتا منصوب بدل الضمير في يا كلها وجد في بيضة عبد الله بن شداد الهلالي قوله نكثرا اي اكثر من قدر قوته فانما يسئل جمر الجمر الذي قيل ان يخبونا رها يعني لا يجوز له ان ياخذ الزكوة او الصدقة اكثر من قوته فاذا اخذها واحد يكون ذلك سببا لتار جهنم قوله فليستقل وليستكثر يعني اذا علم انه نار ان شا اكثر السوال وان شا اقل هذا تهديد ووعيد روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ليس في وجهه مزعة لحم اي قطعة لحم قال الخطابي هذا يحتمل ان يكون معناه الاذلال يعني كما اذل نفسه في الدنيا واراق ماء وجهه بالسوال يكون يوم القيمة ذليلا ويحتمل ان يجئ يوم القيمة ولحم وجهه ساقط اما عقوبة له واما ليكون ذلك علامة له يعرفه الناس بتلك العلامة انه كان يسئل الناس في الدنيا روي هذا الحديث ابن عمر قوله لا تلحفوا في المسئلة الالحاف الالحاح في المسئلة اي في السوال روي هذا الحديث معاوية قوله بحزمة حطب الحزمة قدر ما يحتمل الرجل بصدره بين عضديه ويستعمل فيما يحمل على الظهر من الحطب وما اشبهه قوله فيكف الله بها وجهه الكف المنع يعني فيمنع الله وجهه عن ان يريق ماوه بالسوال روي هذا الحديث عروة بن الزبير قوله ان المال خضر حلو المخضر يكون في العين طيبا والحلو يكون في النفوس طيبا ولا تمل العين من النظر الى الخضر ولا تمل النفس من اكل الحلو فكذلك النفس حريصة يجمع المال لا تمل منه قوله باشراف نفس الاشراف الاطلاع على الشي والنظر اليه والمراد هنا كراهية من غير طيب النفس بالاعطا قوله واليد العليا خير من اليد السفلى اليد العليا المعطية واليد السفلى الاخذ يعني اكتسب المال واعطه ولا يترك الكسب فيطمع في اموال الناس فان المعطي خير من السايل قوله لا ارزا احدا الرزا يصال المصيبة الى احد يعني لا اسال احدا بعد هذه المرة الى ان اموت وجد حكيم خويلد بن اسد القرشي قوله اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السايلة المنفقة المعطية روي هذا الحديث ابن عمر قوله ما يكون عندي من خير فلن ادخره عنكم ما خير به اي كل شي ثمين للمال اعطيكم ولن ادخره عنكم اي ولم امنعه عنكم قوله ومن يستعف يعفه الله اي ومن طلب العفة من الله وفقه الله العفة الاعفاف اعطا العفة احدا وجعله عفيفا والعفة حفظ النفس عن المنهيات يعني من قنع بما دون قوت وترك السوال يسهل الله عليه القناعة قوله ومن يستغن اي ومن اظهر عن نفسه الغنا وترك السوال وحفظ ماء وجهه يجعل الله غنيا قوله ومن يتصبر اي ومن امر نفسه بالصبور وضع الصبر على نفسه بالتكلف يسهل الله عليه الصبر قوله افقر اي احج فتحوله اي اقتله وادخله في مالك وملكك نما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف من هذا المال اشارة الى جنس المال ويحتمل ان يكون اشارة الى ذلك المال الذي اعطاه رسول الله يعني من هذا المال الحلال وانت غير مشرف اي غير مطلع وغير ناظر اليه يعني لا تنظر الى اموال الناس

ولا تطمع فيها فان جاءك من غير ان تطلبه فاقبله وتصدق به ان لم تكن محتاجا اليه قوله وما لا اي وما لا ياتيك من غير طلبك فلا تطلبه ولا تتعب اي ولا توصل المشقة الى نفسك في طلبه قوله المسايل كدوح بفتح الكاف مبالغة مثل صبور وهو من الكدح بمعنى الجرح يكدح بها الرجل اي يرتبق بالسوال ما وجهه من اراق ماء وجهه فكانه جرحه قوله الا ان يسال يعني الا ان يسال ذا حكم وملك بيده بيت المال فانه يجوز له ان يسال حقه من بيت المال قوله او في امر لا بد منه بدا بيعني الا ان يكون من المذكورين في حديث قبيصة وروي هذا الحديث سمرة بن جندب قوله ومسئلته في وجهه خمش او خدوش او كدوح هذه الالفاظ كلها متقاربة المعنى وشك الراوي في ان رسول الله تلفظ باي هذه الالفاظ والخدوش جمع خدش والخموش جمع خمش والكدوح جمع كدح وكلها بمعنى واحد خمسون درهما هذا ليس بجام بل فيمن كان يكنيه خمسون درهما اما من كان له عيال كثير ولا يكنيه خمسون درهما ولا يقدر على كسب فيجوز له السوال حتى يحصل قوته وقوت عياله وروي هذا ابن مسعود قوله يستكثر من النار يعني من جمع اموال الناس بالسوال من غير ضرورة فكانه يجمع لنفسه نار جهنم قوله قدر ما يغديه ويعشيه الغدية الطعام طعام الغداة احدا والتعشية اطعام طعام العشا يعني من كان له قوت غدايه وعشايه لا يجوز له ان يسال في ذلك اليوم صدقة التطوع وانما يسال اذا لم يكن له قوت وهو مضطر فيجوز له السوال بقدر ما ياكل ولا يدخر واما الزكوة المفروضة فيجوز لمن هو مستحق للزكوة ان يسال بها بقدر ما يتم له نفقة سنة لنفسه وعياله وكسوتهم لان تنزيق الزكوة لا يكون في سنة الا مرة روي هذا سهل بن الحنظلة واسم الحنظلة الربيع بن عمرو بن عدي الانصاري قوله من سال منكم ولها وقية او عدلها يعني من كان له اربعون درهما من الفضة او عدلها اي مثلها من ذهب او مال اخر وسال فقد سال الحافا اي اسوا فا من غير اضطرار وهذا في حق من يكنيه اربعون درهما روي هذا الحديث عطا عن رجل من بني حبشي بن جنادة السلولي قوله الا لذي فقر مدقع اي فقر شديد المدقع اسم فاعل من ادقع اذا اصابته الدقعا وهو التراب من غير قراح قوله او غرم منقطع المنقطع اسم فاعل من انقطع اذا صار قطيعا اي شديدا عاية الشدة يعني به دينا ثقيلا هذا لفظ الحديث ولكن الحكم جواز السوال اذا كان الدين وان كان قليلا قوله ليثري اي ليكثره الوصف الحجر الحجي والمراد به التحريق روي هذا الحديث حبشي بن جناده السلولي قوله او دم موجع يعني او دية توجع اوليا القاتل او القاتل بان يلزمه دية وليس له ولا لاوليائه مال ولا لابويها من بيت المال وقد حصلت الخاصمة والفتنة بين اوليا القاتل والمقتول فيطلب الدية فيجوز لواحد ان يسال الناس حتى يودي الدية ويقطع بينهم الخصومة قوله فاجتاحته بالناس يعني من عرض حاجته على الناس وطلب ازالة فقره من الناس ليصلح حاله ولم يزيلوا فقره بل ليعرض العبد فقره على الله وليسال منه قضا الحوايج قوله او شك الله له بالغنى يعني قرب ان يحصل الله غناوه اما بان يميته او يعطيه مالا روي هذا الحديث عبد الله بن مسعود

باب الانفاق وكراهية الامساك

ارصد بضم الميم هذا يقتضي متكلما من ارصد شيا اذا اعده وهياه يعني الا ما حفظته لاداء دين كان علي هذا يدل على ان اداء الدين مقدم على الصدقات روي هذا الحديث ابو هريرة قوله اللهم اعط

شبكة الألوكة www.alukah.net

منفقا خلفا المخلف بفتح اللام العوض الصالح يعني اعط من صرف ماله في الخيرات ولم يمسكه
عوضا والكثر ماله ومن لم ينفق ماله في الخيرات أتلف ماله روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ولا تحصي
فيحصي الله عليك الاحصاء العد يعني لا تعطي مالك للفقراء بالعد والقلة فانك اذا عطيت القليل يعطيك
الله القليل وان اعطيت الكثير بغير حساب يعطيك الله الكثير بغير حساب قوله ولا توعي اي ولا
تجعل مالك في الوعاء اي الظرف يعني لا تمنع مالك عن الفقراء فيمنع الله عنك نعمته روت
هذا الحديث فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر قوله انفق يا ابن آدم انفق عليك يعني اعط
الناس من رزقك حتى ارزقك روي هذا الحديث ابو هريرة قوله لا تلام على كفاف يعني ان حفظت
من مالك مقدر قوتك وقوت عيالك لا لوم عليك وان حفظت اكثر من ذلك ولا تستفضل تتصدق
بما فضل عن قوتك فانت بخيل والبخيل غير محمود بل هو محمود مذموم روي هذا الحديث ابو امامة قوله
كمثل رجلين عليهما جنتان الجنة بضم الجيم وبعدها نون الدرع وفي بعض الروايات جبتان بالباء
قال بعض اصحاب الحديث بالباء تصحيف وسهو قوله قد اضطرت اي عصرت وضمت قوله
مجعلا اي طبق انبسطت اي توسعت هم اي قصد قلصت اي اشتدت والتصقت الحلق بعضها
ببعض يعني السخي الموفق اذا قصد التصدق يسهل عليه ويطاوعه قلبه كمن عليه درع وبده
تحت الدرع فاراد ان يخرج يده من الدرع وينزع الدرع يسهل عليه والبخيل اذا اراد ان يتصدق
لا يطاوعه قلبه ويعسر عليه كمن عليه درع ضيقة ويده تحت الدرع فاراد ان يخرج يده من الدرع
وينزع الدرع فلا يمكنه روي هذا الحديث ابو هريرة قوله فاما اليوم فلا حاجة لي بها يعني
بصير الناس راغبين في الآخرة تاركين الدنيا ويقنعون بقوت يوم فيوم ولا يحرزون المال
في كل زمان قد وجد جماعة من المتوكلين بهذه الصفة ولكن عامة الناس لم يكونوا بهذه الصفة الا
في زمان المهدي ونزول عيسى فان الناس كلهم بهذه الصفة روي هذا الحديث حارثة بن وهب
قوله وانت صحيح شحيح اي في حال صحتك لان الرجل في حال الصحة يكون سخيا اي بخيلا تخشى الفقر
تقول له نفسه لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا فتحتاج الى الناس بل اترك مالك في يدك لتكون
غنيا وتكون لك عزة عند الناس بسبب غناك فان الصدقة في هذه الحالة افضل مراغمة النفس
قوله ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم اي ولا تؤخر الصدقة الى ان بلغت الروح الحلقوم يعني الى
ان قربت من الموت وتعلم مقدار قوتك من الدنيا فتقوله لورثتك اعطوا الفقير الفلاني كذا من مالي
واصرفوا في عمارة المسجد الفلاني كذا من مالي قوله وقد كان لفلان يعني في هذه الحالة ثلثا مالك
لورثتك ولا يجوز تصرفك في هذه الحالة فيما يزاد على ثلث مالك وانت تأمر في هذه الحالة بصرف
جميع اموالك في الخيرات تكليف بقتل صدقة من مالك ليس لك فيه حكم وهو ثلثا مالك قوله
هم الاخسرون هم ضمير عن غير مذكور ولكن يأتي بتفسيره وهو قولهم هم الاكثرون اموالا يعني من
كان ماله اكثر يكون انهم وخسرانه اكثر الا من قال هكذا اشار هنا من قولهم قال بيده اذا اشار بيده
الى جانب يعني الا من حرك واعمل يده في صرف ماله في الخيرات من جانب يمينه ويساره وخلفه
وقدامه يعطي من سأله ومن رآه والمحتاجين ممن كان بهذه الصفة ليس من الخاسرين بل هو
من الفائزين قوله وقليل ما هم ما زايدة وهم مبتدأ وقليل خبره مقدم عليه اي هم قليل يعني من
يصرف ماله في الخيرات صرفا كثيرا قليل قوله السخي قريب من الله الى آخره القرب ههنا قرب من

رحمه الله

رحمة الله يعني السخاوة خصلة محمودة عند الله وعند الناس فلا جرم هو مستحق الرحمة والحب
من الله ومن الناس والبخل بعكس ذلك قوله ولجاهل سخي احب الى الله من عابد بخيل يريد بالجاهل
ههنا ضد العابد لانه ذكره مازايه يعني رجل يودي الفرايض ولا يودي النوافل وهو سخي احب الى الله
من رجل يكثر النوافل وهو بخيل لان حب الدنيا راس خطية والمراد بحب الدنيا حب المال روي هذا
الحديث ابو هريرة قوله لان يتصدق المرء في حيوته بدرهم الي آخره يعني كل مقل يكون على النفس
اشد فثوابه اكثر والصدقة في الصحة على النفس اشد من حال المرض فلا جرم ثوابه اكثر روي هذا
الحديث ابو سعيد قوله كالذي يديد اذا شبع يعني الذي يطعم الطعام في حال الجوع يكون على النفس
اشد فثوابه اكثر والذي يطعم الطعام عند الشبع لا يكون على النفس شديد فلا جرم لم يكن ثوابه لشيء
فكذلك التفاوت بين الصحة في حال الصحة والمرض روي هذا الحديث ابو الدرداء قوله
خصلتان لا يجتمعان في مومن اي في مومن كامل روي هذا الحديث ابو سعيد الخدري قوله
لا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابدا هذا تهديد وزجر عن البخل وليس معناه ان البخيل ليس
بمومن ويحتمل ان يكون تاويله لا يجتمع الشح والايمان الكامل روي هذا الحديث ابو هريرة قوله
لا يدخل الجنة خب اي مكار مفسد بكر بالمسلمين اي لا يدخل الجنة مع هذه الخصلة حتى يجعل طاهر
منها اما بالتوبة في الدنيا او بعفو الله عنه او بان يعذبه ثم يدخل الجنة روي هذا الحديث ابو بكر الصد
رضي الله عنه قوله شح هالع الهالع الجزع وهو ضد الصابر اي بخل يجزع صاحبه عند اخراج
المال من ماله وهالع اي ذو هلع قوله وجبن خالع الخلع نزع الشيء واخراجه والجبن ضد الشجاعة
يعني جبن يمنع الرجل من المحاربة مع الكفار ويمنعه من الدخول في الخيرات روي هذا الحديث
ابو هريرة **باب فضل الصدقة** قوله العدل بفتح العين ما يعادل شيئا اي
بما ثل شيئا والعدل بكسر العين المثل يعني من تصدق بتمرة او مثلها من مال اخر الطيب الحلال
قوله فان الله يتقبلها بيمينه اي يقبلها بحسن قبوله وحسن رضاه قوله ثم يربيها اي يزيدها
ولا يضيعها ولا ينقصها قوله كما يربي احدكم الفلو بفتح الفاء وتشديد الواو المهر يعني كما يربي احدكم
مهره حتى يكون مثل الجبل فكذلك يضاعف الله اجر الصدقة الى سبعمائة ضعف ويزيد روي
هذا الحديث ابو هريرة قوله ما نقصت صدقة من ماله يعني لا ينقص المال بالصدقة بل يزيد
خيره وبركته ويرزق صاحبها اضعاف ما اعطى قوله وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا يعني لو ظلم
احدا واعتدى المظلوم على الانتقام من الظالم فيعفو عنه يزيد الله عزه بسبب هذا العفو روي
هذا الحديث ابو هريرة قوله من انفق زوجين من شيء من الاشيا فذكر في بعض الروايات
انه قيل لرسول الله وما زوجان قال فرسان او عبدان او بعيران من ابله معناه من كل شيء يتصدق
به يشفع عن ذلك الجنس اي يعطي شيئين لاشيا واحدا فان اعطى الدرهم يعطي الدرهمين فان اعطى
ثوبا يعطي ثوبين وكذلك جميع الاشيا قوله فمن كان من اهل الصلوة يعني ممن كان يكثر صلاة
النافلة اذا قرب من الجنة نودي من باب الصلوة يا عبد الله او خلوه الجنة من هذا الباب ومن
كان من اهل الصلوة الجهاد نودي ايضا من باب الجهاد وكذلك جميع الخيرات قوله من باب
الريان الريان ضد العطشان يعني ليستقي الصايم من ذلك الباب سمي الباب بالمصدر وقيل ان يدخل وسط
الجنة ليزول عطش الصيام عنه ما على من دعي من تلك الابواب ضرورة ما نفي ومن في من ضرورة

شبكة الألوكة www.alukah.net

زايده لان من بعد حرف النفي لايكون الا زايده الا ماشذ وتقديره ماضرورة اي ليس ضرورة على من يدعي من تلك الابواب واحتياج فيعني لو دعي من باب واحد يحصل مراده وهو دخول الجنة وليس عليه ضرورة واحتياج الى ان يدعي من جميع الابواب ومع انه لاضرورة عليه في ان يدعي من جميع الابواب فهل يكون احد يدعي من جميع الابواب فقال له رسول الله عليه السلام نعم يكون جماعة كثيرة يدعون من جميع الابواب وارجوا ان تكون منهم فمن كثرت صلوته وصيامه وجهاده وغيره ذلك من الخيرات نودي من كل باب يا عبد الله هذا خير من هذا الباب روي هذا الحديث ابو هريرة قوله اتقوا النار ولو بشق تمرة يعني ادفعوا النار عن انفسكم بالصدقات من الخيرات من الصدقات والصيام وغيره ذلك ولو بشق تمرة اي قطعة منصف تمرة تتصدقون به فان الصدقة تدفع النار وان كانت قليلة روي هذا الحديث عدي بن حاتم قوله لاتحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن لم يبين ظلفي الشاة تقديره لاتحقرن جارة لجارتها صدقة ولو فرسن شاة يعني لاينبغي لامراة ان تترك الصدقة الى جارتها وان كانت تلك الصدقة شيأ قليلا ولاينبغي لها ان تستحيي من الصدقة بشيء قليل فان الله تعالى يقبل القليل ويجزي به جزاء كثيرا روي هذا الحديث ابو هريرة قوله كل معروف صدقة صدقة المعروف ماعرف من جملة الخيرات يعني كل ما فيه رضى الله من الافعال والاقوال فهو صدقة روي هذا الحديث جابر قوله لاتحقرن من المعروف شيأ ولو ان تلقى اخاك بوجه طليق الوجه الطليق الذي فيه بشاشة وفرح يعني افعل الخيرات كلها قليلها وكثيرها ومن الخيرات ان يكون وجهك ذا بشاشة وفرح اذا رايت مسلما فانه يصل الى قلبه سرورا اذا تركت العبوس وتتلطف عليه ولاشك انه يصل السرور الى قلوب المسلمين حسنة روي هذا الحديث ايضا جابر قوله فان لم تجد يعني فان لم تجد كل مسلم صدقة مالية يعني من المال ما يتصدق به قوله فيعين ذا الحاجة الملهوف الملهوف المتحير في امره وصاحب الحزن روي هذا الحديث ابو موسى الاشعري كل سلامى من الناس عليه صدقة السلامى عظم الاصبع السلاميات جمع يعني على كل واحد من الانسان بعدد كل مفصل في اعضائه صدقة شكرا لله تعالى بان يجعل في عظامه مما صل يقدر على قبض اصابعه ويديه ورجليه وغير ذلك وبسطها فان هذه نعم عظيم فانه لو جعل في اعضاءه بتغير مفصل يكون كالوح او خشب لا تقدر على القبض والبسط والقيام والقعود والاضطجاع قوله تعدل بين الاثنين يعني تصلح بين الخصمين وتدفع ظلم ظالم عن مظلوم قوله وتميط الاذى اي وتدفع وتبعد ما يوذي الناس عن طريق المسلمين روي هذا الحديث ابو هريرة قوله وعزل الحجر اي ابعد حجرا قوله عدد تلك الستين وثلثمايه يعني عدد بعدد كل مفصل صدقة اي فقد فعل بعدد كل واحد منها خيرا قوله فخرج نفسه عن النار اي ابعد نفسه روت هذا الحديث عائشة قوله ان بكل تسبيحة صدقة تقديره يحصل للرجل بكل تسبيحة صدقة وفي بضع احدكم صدقة قوله وفي بضع احدكم صدقة البضع الفرج يعني اذا جامع الرجل منكم زوجته او مملوكته يحصل له ثواب صدقة روي هذا الحديث ابو ذر الغفاري نعم الصدقة اللقحة الصفي منحة اللقحة الناقة ذات اللبن الصفي كثيرة اللبن منحة على التمييز واللقحة الناقة التي ان يعطيها الرجل فقير البشر بلبنها مدة ثم يردها الى مالكها يفرح رسول الله عليه السلام هذا الفعل قوله تغدو اباباً او تروح باخر يعني تحلب من لبنها ملاء انائي وقت الغداة وملاء انائي وقت المساء روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ما من مسلم يغرس

غرسا الى آخر يعني باي سبب يوكل ماله الرجل يحصل له الثواب روي هذا الحديث انس قوله غفر امراة مومسة المومسة الفاجرة الوكي البير سميت اي يخرج لسانه من العطش فاوثقته اي شدته قوله في كل ذات كبد رطبة اجر يعني في اطعام كل حيوان وسقيه يحصل له اجر بشرط ان لايكون ذلك الحيوان مامورا بقتله كالحية والعقرب وغيرهما روي هذا الحديث ابو هريرة قوله في هرة اي في امر هرة وسببها قوله خشاش الارض خشاش الارض بفتح الخاء ام الارض وحشراتها والخشاش بكسر الخاء الخشب الذي يجعل في انف البعير روي هذا الحديث ابو هريرة قوله لاتحقرن اي لاتبعدن قوله لايوذيهم اي كيلا يوذيهم قوله فادخل الجنة اي فابعد ذلك العضو عن طريق المسلمين فادخل الجنة بهذا الخير روي هذا الحديث ابو هريرة قوله في شجرة اي في امر شجرة وسببها يعني ابعد شجرا او غصن شجر عن طريق المسلمين فادخل الجنة روي هذا الحديث ابو هريرة قوله وتدفع ميتة السوء والميتة اصله موتة فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وهي اسم من مات يموت وميتة السوء ماتعوذ منه رسول الله عليه السلام في دعائه اللهم اني اعوذ بك من الهدم واعوذ بك من التردي ومن الغرق والحرق والهدم واعوذ بك من ان يتخبطني الشيطان عند الموت واعوذ بك ان اموت في سبيلك مدبرا واعوذ بك من ان اموت لدغا روي هذا الحديث الذي فيه ميتة السوء روي هذا الحديث اعني اللهم اني اعوذ بك الى آخره ابو اليسر قوله الصدقة تطفئ الخطيئة اي الصدقة تزيل الذنوب كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيات روي هذا معاذ بن جبل وان تتوضع من دلوك في اناء اخيك يعني اذا استقيت الماء من بئر وجاء مسلم على راس البئر فتعطيه ماء كيلا يحتاج الى تعب الاستقاء مرة اخرى لنفسك يكون لك هذا صدقة روي هذا جابر في ارض الضلال اي في ارض لاعلامة فيها للطريق يضل فيها الرجل قوله الردي البصر الردي ضد الجيد والمراد منه الذي لايبصر او يبصر قليلا روي هذا الحديث ابو هريرة قوله على ظما استي الله من الرحيق المختوم الظما العطش الرحيق الخمر المختوم الذي وضع عليه الختم كيلا يصل اليه يد احد غير اصحابه روي هذا ابو سعيد قوله ان في المال لحقا سوى الزكوة حق المال ان لا يحرم السايل وان لا يمنع منافع بيته من استعارة كالقدر والقصعة وغيرها ولا يمنع احد المال والملح والنار روت هذا فاطمة بنت قيس بن خالد القرشيه قوله وما اكلت العافية العافية كل طالب رزقا من انسان ودواب وطير روي هذا جابر قوله من منح منحة ورق اي من اعطى عطية او هدي بتخفيف الدال زقاقا يعني او دلضالا الى زقاق وهي السكة يعني يدله الى سكة اوبيته وروي هدي زقاقا بتشديد الدال يعني من وقف سكة من النخل او صفا من النخل وبستانا او تصدق بها العدل بفتح العين المثل قوله او نسمة شك الراوي فان النبي عليه السلام قال كعدل رقبة او قال نسمة النفسة الانسان والمراد بالرقبة والنسمة العبد روي هذا البراء بن عازب قوله رايت رجلا يصيد والناس عن رايه يعني يجعل الناس ما يامر ويقولون ما يامر ولا يخالفون امره قوله عليك السلام تحية الميت كان الرجل لا يعرف الفرق بين السلام عليك وبين عليك السلام فقال رسول الله عليه السلام عليك تحية الميت يعني هذا اللفظ تقال في المقابر لانه لا يتوقع الجواب من الميت واما الحي يتوقع الجواب منه فقل السلام عليك ليتوقع منك وعليك السلام قوله عام سنة اي عام قحط وعام لا ينبت الارض شيأ قوله بارض قفر

شبكة الألوكة www.alukah.net

القتر والنلاة الخالي من النبات والشجر والمراد منه المفازة البعيدة قوله اعهد الي اي اوصني
قوله ولا تحقرن شيا من المعروف اي ولا تترك من شيا من الخيرات قوله وانت منبسط اليه اي
وانت ذو بشاشة تتواضع اليه وتتطيب كلامك له حتى يبتهج قلبه بحسن خلقك قوله وارفع
ازارك اي ليكن سراويلك وقميصك قصيرين قوله فان ابيت يعني فان تركت جعل ازارك
قصيرا الى نصف الساق فاجعله اسفل من نصف الساق ولكن بشرط ان لا يكون اسفل من الكعب
قوله واياك واسبال الازار يعني واياك وان تحذر من اطالة الذيل فانها من التكبر قوله
عيرك ولا تمكنه بما يعلم من عيبك فلا تعذله بما تفعل من عيبه قوله عليه السلام ما بقي منها ما ي اي مذلك
للاستفهام قوله بقي كلها الا كفها يعني ما تصدقت به فهو باق وما بقي عندك فهو غير باق كما
قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق قوله اراه اي اظنه قال يحيى من شماله قوله
ولم يسالهم قرابة يعني يقول السايل اسئلكم واعطون بالله ولم يقل اسئلكم بحق قرابة بيني وبينكم
يعني اذا اسال بالله وجب اجابته تعظيما لاسم الله فاذا امنعوه فقد اجترموا اجرما كثيرا عظيما فاذا
اعطاه واحد سرا فله فضيلتان احديهما انه عظم اسم الله والثانية انها تصدق سرا وصدقة
السر له فضيلة قوله فتخلف باعيانهم اي تاخر واستتر من بينهم الى جانب حتى لا يروه ثم اعطى
الفقير سرا العين لها معان كثيرة ومن جملتها النفس يقال عين فلان اي نفسه وذاته وهو المراد
هنا باعيانهم اي بانفسهم مما يعدل به اي مما يقابل بالنوم يعني غلب عليهم النوم حتى صلوا النوم احب اليهم من
كل شي يعطوه في مقابلة النوم يتملقني اي يتواضع الي ويتضرع ويبكي من خشيتي قوله في سورتك
اي في جديتك المختال المتكبر الظلوم كثير الظلم قوله جعلت عميدا اي طفقت عميدا اي تحرك ولا يستقر
قائما لما عليها من الماء فيحتمل ان يكون بمعنى اللام فيكون نقلة بره قال الله تعالى للجبال استقروا
على الارض ويحتمل ان يكون بمعنى امر وحينئذ مفعوله محذوف وتقديره امر الله الملايكة بوضع
الجبال على الارض قوله الحديد شدة الحديد من اجل انه يكسر الحجر فيكون اشد من الجبال
وشدة النار من اجل انها تذيب الحديد وشدة الماء من اجل انها تطفي النار وشدة الريح من اجل انها
تقطع الماء وتشقه وتفرقه وكون تصدق بن آدم سرا اشد من الريح اما العظم ثوابه فان ثواب
التصدق في حال السر اعظم من هذه الاشيا واما لانه مخالفة النفس وقهر الشيطان وهذان الوصفان
اعظم ايضا من هذه الاشيا واما لانه لتحصيل رضا الله وتبعيده من الرياء ولا شك ان تحصيل رضى الله
والاخلاص هو اعظم الاشيا **باب افضل الصدقة** قوله خيرا الصدقة ما كان
عن ظهر غنى الظهر زايدة في المعنى اي عن غنى واغا كان خيرا الصدقة ما كان عن غنى لان معنى غنا
هنا ان يترك عن قوت نفسه وعياله ويتصدق بالفضل فيكون التصدق بما فضل عن قوته وقوت
عياله افضل من ان يتصدق بجميع ماله ويترك نفسه وعياله في الجوع والشدة رواه ابو هريرة
قوله هو يحتسبها الاحتساب طلب الثواب من الله يعني اذا انفق على عياله لله ويطلب من الله
الثواب يحصل له الثواب وان انفق عليهم لا لله بل لاجل عشق وشهوة له مع زوجته او ولده او ينفق
عليهم لا لله ولطلب الثواب بل يريد بهم ويحن عليهم ويظن الانفاق عليهم ظلم فلا يحصل له ثواب من الله بهذا
الانفاق روي هذا ابو مسعود الانصاري قوله دينارا انفقته في سبيل الله اي في الغزو
ودينارا انفقته في رقبة اي في اعتاق رقبة قوله اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك وانا كان

الانفاق

الانفاق على الاهل افضل لانه صدقة وصلة الرحم روي هذا ابو هريرة قوله افضل دينار ينفقه
الرجل الى اخره يعني الانفاق على هولا الثلثة افضل من الانفاق على غيرهم روي هذا ثوبان مولى
رسول الله عليه السلام قوله القيت عليها المهابة العظمة والخوف يعني اعطى الله رسوله
مهابة يخاف منه الناس قولها وعلى ايتام في حجورها الحجور جمع الحجر وهو من الثوب ما تحت الصدر
الى الذيل يعني على اولاد لها ليس لهم ولي الا الاولاد فان قيل قد قالت زينب ليلة لا اخرج من بخن
ثم اخبر بلالا رسول الله من هي قلنا لم يكن على بلال طاعة زينب فرضا حتى يأثم بمخالفتها وكان اجابة
رسول الله عليه السلام فرضا وكذلك لو قال له احد لا تفعل هذا او افعل هذا او لا تفعل او لا تفعل لا يجب
عليه طاعته الا ان يتعين عليه بان يقول بالله عليك او اقسمت عليك ان تفعل كذا فحينئذ يستحب
له ان يطيعه قولها وليدين اي جاريتي اما اي اعلم فيستري فيه خطاب المذكر والمونث كان اعظم
لاجرك وانما كان اعطاوها اخوالها اعظم لاجرها لان اخوالها كانوا محتاجين الى خادم فلو اعطيتها اخوالها
كان صدقة وصلة الرحم والاعتاق شي واحد وهو الصدقة ولا شك ان خيرين افضل من خير
واحد قوله وتعاهد جيرانك الجيران جمع جار بين اعط جيرانك من ذلك الطبخ نصيبا يعني
لا تجعل ما قدرك قليلا ليكون مرقها قليلا للغاية فانك حينئذ لا تقدر على تعاهد جيرانك بل اجعل
ما قدرك كثيرا ليبلغ نصيب منه الى جيرانك وان لم يكن لذة من الحسان قوله جهد المقل الجهد
بضم الجيم الطاقة والاستطاعة والمقل الفقير يعني افضل الصدقة ما قدر عليه الفقير ان يعطيه
المسكين والتوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عليه السلام افضل الصدقة ما كان عن ظهر
غنى انه يريد بهذا المقل الذي يصبر على الجوع واعطى قوته الى الفقير او اراد بالغنى الذي لا يصبر على
الجوع والشدة فمن صبر على الجوع واعطا قوته او اعطا ما فضل عن قوت يومه الى الفقرا فالاعطا
في حقه واختيار الجوع افضل كما مدح الله تعالى الانصاري بقوله تعالى ويوثرون على انفسهم ولو كان
بهم خصاصة اي جوع وفقر وقد جا في تفسير هذه الاية ان ضيفا نزل برسول الله ولم يكن في حجراته
شي من الطعام فقال عليه السلام من يعطي هذا الضيف طعاما فانه ليس عند آل محمد طعاما فقال رجل
انا يا رسول الله فذهب به الى بيته ولم يكن في بيته من الطعام الا قوت كفاف واحد وكان له امراة
واولاد هافقال لامراته اجعلي اولادك مشغولين من الطعام بان تخدعيهم حتى يناموا ففعلت فنام اولادها
ثم قال لامراته اسرجي عند الضيف سراجا واحضري الطعام عنده فاذا وضعت الطعام عنده
فقومي الى السراج بحيث يظن الضيف انك تصلحين السراج ثم اطفاي السراج بحيث لا يدري الضيف
ثم نقعد انا وانت عند الضيف في الظلمة ونحرك وندبر السفتنا في افواهنا حتى يظن الضيف انا
ناكل معه ولا ناكل حتى يشبع الضيف ففعلت كما امرها زوجها فاكل الضيف حتى شبع ونام المضيف
وزوجته واولاده على الجوع فلما اصبح المضيف ذهب الى رسول الله فضحك النبي عليه السلام في
وجهه وتعجب مما فعل فقرا عليه هذه الاية وقال نزلت فيك هذه الاية واما من لا يصبر على الجوع
فالافضل في حقه ان يترك قوته ثم يتصدق بما فضل وفي الجملة يحرم على الفقير والغني ان يصرف
قوت عياله على الفقرا ويتركهم على الجوع الا اذا رضوا واذنوا بان يصرف قوتهم على الفقرا لاجل
الثواب قوله الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم يعني الصدقة على الاقارب افضل
لانها صدقة وصلة الرحم روي هذا سليمان بن عامر مولاه بالذي يتلوه يتلوه اي يتبعه ويكون

صدقة وصلة

شبكة الألوكة www.alukah.net

بعده في الدرجة معتزلا اي متباعدا ومنفردا عن الناس الى موضع خاله من الصحاري والبوادي الخفية
تصغير غنم بعين الذي له جماعة من الغنم او البقر او غيرها من الدواب يذهب بها الى ناحية من البادية
ويرعاها ويودي زكوتها ويصلي الصلوات ولا يصل منه شر الى احد له درجة وثواب قريب من درجة
الخازن قوله ردوا السايل ولو بظلف محترق يعني لا تحملوا السايل محروما بل اعطوه شيا ولو كان
ظلفا محترقا الظلف للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس روى هذا ابو بحيد الانصاري عن جدته عن
رسول الله عليه السلام قوله من استعاذكم بالله فاعيذوه استعاذا اذا طلب احد ان يدفع عنه
شرا او اعاذا اذا دفع عنه الشر الذي يطلب منه دفعه يعني اذا طلب منكم احد ان تدفعوا عنه شر كم اي شر
غيركم بالله مثل ان يقول يا فلان بالله عليك او اسئلك بالله ان تدفع عني شر فلان وايذاءه او احفظني
من شر فلان فاجيبوه واحفظوه لتعظيم اسم الله قوله ومن صنع اليكم معروفا اي من احسن اليكم
احسانا فكافوه اي احسنوا اليه مثلما احسن اليكم المكافاة بمعنى الجازاة قوله فان لم تجدوا
ما تكافوه يعني فان لم تجدوا من المال ما تكافئونه وكافئوه بالدعا قوله حتى تروا ان قد كافاتموه يعني
كرروا الدعا حتى تعلموا ان قد ديتم حقه وقد جا في حديث اخر من صنع اليه معروف فقال جزاك الله خيرا
فقد ابلغ في الثنا فيدل لهذا الحديث من قال لاخر جزاك الله خيرا مرة واحدة فقد ادى وان كان حقه
كثيرا وكانت عادة ام المومنين عايشة رضي الله عنها اذا دعا لها السايل ان يجيبه بمثل ما يدعوا السايل لها
ثم تعطيه من المال ما تعطيه فقيل لها تعقل السايل المال فقد عوله بمثل ما يدعو لك فقالت لولم ادع له
لكان حقه بالدعا علي الكثر من حتي علي بالصدقة فادعوا له بمثل ما يدعو لي حتى اكافي دعاءه بدعائي
لتخلص لي صدقتي روي هذا الحديث اعني حديث من استعاذكم بالله عبد الله بن عمر قوله لا تسئلوا
بوجه الله الا الجنة هذا يحتمل امرين احدهما ان يكون معناه لا تسئلوا من الناس شيا بوجه الله مثل ان
تقولوا لاحد يا فلان اعطني شيا بوجه الله او بالله فان اسم الله اعظم من ان يسال به شي من متاع الدنيا
بل اسئلوا به الجنة مثل ان تقولوا يا الله ويا ربنا ينسئلك الجنة بوجهك الكريم والامر الثاني ان يكون
معناه لا تسئلوا الله شيا من متاع الدنيا بل اسئلوا الله الجنة ورضاه فان متاع الدنيا لا قدر له روي
هذا جابر باب من الصحاح اذا انفقت المراة من طعام زوجها غير مفسدة كان لها اجر
بما انفقت ولزوجها اجره بما كسب والخازن مثل ذلك هذا الحديث مفسر عند العلما على عادة اهل الحجاز
فان عادتهم ان يادنوا لزوجاتهم وخدمتهم بان يضيفوا الاضياف ويطعموا السايلين مخرص رسول الله
عليه السلام امته على هذه العادة الحسنة فاذا كان اتفاق الزوجة والخادم باذن الزوج والمولا لا شك
في ان يكون لكل واحد من الزوج والزوجة والخادم نصيب من الاجر واما اذا انفقت المراة بغير اذن
زوجها فحصل لها مظلمة واسم لا يجوز لها ان تتصدق بشي من مال زوجها لا القليل ولا الكثير ولا الرطب
ولا اليابس وفسر بعض الناس هذا الحديث بان تنفق طعاما مخمرة وزطب وعنب وبطيخ وما اشبه
ذلك مما يفسد لو بقي في البيت فقال هذا القايل جاز لها ان تتصدق بهذه الاشيا بغير اذن زوجها
وهذا القول ليس بشي بل لا يجوز لها التصدق بشي من مال زوجها بغير اذنه اصلا قوله في هذا الحديث
غير مفسدة يعني لا تكون مسرفة في التصدق روت هذا الحديث عايشة قوله اذا انفقت المراة من
كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره ضمر الخطابي هذا الحديث بما اذا اخذت المراة من مال زوجها
اكثر من نفقتها وتصدقت به فاذا فعلت هذا فعليها غرم ما اخذت اكثر من نفقتها وتصدقت به فاذا

علم الزوج

علم الزوج بانها تصدقت باكثر من نفقتها ورضي بذلك فيكون الاجر بينهما نصفين يضف لها بما تصدقت
من نفقتها ونصف له بما تصدقت به اكثر من نفقتها لان الاكثر حق الزوج روي هذا الحديث ابو هريرة
قوله للخازن المسلم الذي الى اخره شرط في هذا الحديث اربعة اشيا احدها الاذن لانه قال ما امر
والثاني ان لا ينقص مما امر به والثالث ان يكون قلبه طيبا بالتصدق بما امر به فان بعض الخازن والخدام
غير راضين بما امروا به من التصدق فاذا تصدقوا من غير رضا قلوبهم لم يحصل لهم ثواب حتى لو تصدق
واحد من مال نفسه ولم يكن نفسه طيبة بما يتصدق بعلم يحصل له الشرط الرابع ان يعطي المسكين
الذي امر صاحب المال بالدفع اليه ولا يعطيه الى مسكين اخر فاذا اجتمع في الخازن هذه الشروط فهو
احد المتصدقين يعني بالمتصدقين صاحب المال لان الخازن يحصل له ثواب بالسعي روي هذا
ابو موسى الاشعري قوله ان امي افتلتت نفسها اي اهلكت نفسها فلتة الفلتة البغتة يعني ماتت
بغتة ولم تقدر على الكلام فلو قدرت لتصدقت بشي من مالها واوصت بشي من مالها فهل يجوز ان اتصدق
بشي من مالها عنها فاجازه رسول الله عليه السلام في ذلك وهذا اصريح في ان ثواب الصدقة عن الميت
يصل اليه قوله ذلك افضل اموالنا يعني الطعام افضل اموالنا فاذا لا يجوز التصدق بشي هو اقل
قدرا من الطعام بغير اذن الزوج فكيف يجوز بالطعام الذي هو افضل قولها كل اي تنقل وعيالك قوله
عليه السلام الرطب تاكلينه وتهدينه اهدي بيدي اذا ارسل هدية يعني يجل لكن ما تاكلن من اموالكن
اياما يكن واياما يكن واجبات كن تقدرن تنفقنهن واما الاهد او التصدق لا يحل لهن الا بالاذن والحديث
منسر باذا اذن لهن اياما من واياما هن واجبات هن بالاهد

باب لا يعود في الصدقة

قوله فاضاعه الذي كان عنده ضياع الشي بنفسه واضاعه احد والمراد بقوله اضاعه
ان الذي اعطيته الفرس لم يقدر على القيام بعلفه فبقي الفرس بلا علف فاردت ان اشتريه فنهاني
النبي عليه السلام عن شرائه لان لو اشتريته لكان ذلك الرجل يجايبني في ثمنه ويستحيي ان يضايقني
فيه فربما يبيعه مني رخيصا فاكون كالذي عاد في صدقته قوله وردها عليك الميراث قال
اكثر العلما والايمة الاربعة ان من تصدق بشي على وريثه ثم مات ذلك القريب ورث المتصدق ذلك
الشي عن الميت ان كان الميت من ورثة المتصدق ويكون ذلك الشي ملكا للمتصدق وقال بعض العلما
وجب على المتصدق ان يتصدق بذلك الشي على فقير لان ما تصدق به صار حقا لله فلا يصير ملكا
للمتصدق قوله صومي عنها يجوز احد ان يصوم الولي عن الميت ما كان عليه من الصوم من قضا رمضان
او نذر او كفارة بهذا الحديث ولم يجز مالك والشافعي وابو حنيفة بل عالوا يطعم عنه وليه عن كل يوم
مدا من الطعام واما الحج فيجوز احد ان يحج احد عن الميت بالاتفاق

كتاب الصيام

فتحت ابواب السما يعني اذا دخل الوقت الشريف فتحت ابواب السما وابواب الجنة لينزل الرحمة من عظم
الوقت الشريف وليصل طاعة من عظم هذا الوقت بالاعمال الصالحة واجتناب المعاصي الى محل الكرامة
روى هذا ابو هريرة قوله يسمى الريان ضد العطشان روى هذا الحديث سهل بن سعد
قوله ايمانا واحتسابا يعني عن الايمان والاعتقاد بحقية فرضية صوم هذا الشهر لا عن خوف
واستحيا من الناس من غير اعتقاد بتعظيم هذا الشهر والاحتساب بطلب الثواب من الله الكريم
قوله ومن قام يعني من احيا ليالي رمضان او بعض من كل ليلة بصلوة التراويح وغيرها من

شبكة الألوكة www.alukah.net

الطاعات روي هذا ابو هريرة قوله تضاعف الحسنة بعشر امثالها يعني كل طاعة وخيرات لم يكن رياء ونفاقا اقل ما يعطي صاحبه عشرة امثالها وقد يزاد الى سبعمائة اما لكمال اخلاص نية المتصدق واما شدة استحقاق الفقير وقد يزاد الثواب عن سبعمائة ضعف كما قال الله تعالى والله يضاعف لمن يشاء قوله الا الصوم فانه لي وانا اجزي به لان سائر الخيرات يطلع عليها الملائكة ويكتبونها الا الصوم فانه لا اطلاع للملائكة عليه لانه ليس بعمل يظاهر بل هو نية وترك الطعام وهذا مما لا اطلاع عليه الملائكة فلا يجزي الصايم بموجب كتاب الملائكة لانه لا اطلاع لهم عليه بل يجزيه بما يعلمه الله تعالى ولان الصوم اشق على النفس من سائر العبادات ولانه لم يكن الصوم بالرياء والنفاق لان المرائي والمنافق يظهران بين الناس عن انفسهم الصوم وياكلان ويشربان في الخلوة فحينئذ لا يكونان صايمين حتى يجزيا بصومهما بخلاف الصلوة وسائر العبادات فانه يكن فعلها بين الناس للرياء والنفاق قوله يدع شهوته اي يترك ما اشتهته نفسه من اللذات والاستمتاعات التي هي لا تجوز للصايم قوله للصايم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء به الفرحة التي تكون له عند فطره يحتمل امرين احدهما فرح نفسه بالاكل والشرب فان نفس الانسان تفرح بالاكل والشرب بعد الجوع والعطش والثاني فرحة بوجدان التوفيق لاتمام صوم ذلك اليوم والفرحة الثانية اذا لقي الله يوم القيمة واعطاه جزاء صومه يفرح فرحا لا تبلغ احد كنهه قوله والخلوف في الصايم اطيب عند الله من ريح المسك الخلوف رائحة الفم يعني رائحة فم الصايم اطيب واعز عند الله من رائحة المسك عند احدكم ايها الناس لان رائحة فم الصايم من اثر الصوم والصوم عبادة يجزي بها الله تعالى بنفسه صاحبها قوله والصيام جنة الجنة الترس هذا يحتمل امرين احدهما ان يكون معناه الصوم يدفع الرجل عن المعاصي لانه يكسر النفس كما تدفع الجنة السهم والثاني ان يكون الصوم يدفع النار عن الصايم كما ان الجنة تدفع السهم قوله فلا يرفث ولا يصخب رفث يرفث اذا تكلم بكلام قبيح وصخب يصخب اذا رفع الصوت يعني اذا كان الرجل صايما فليكن صايما من جملة المناهي لا من الطعام والشراب فقط واراد بالنهي عن رفع الصوت رفع الصوت بهذيان واما رفع الصوت بقراءة القرآن وغيرها مما فيه خير فلا منع منه قوله فان شاتمه احد اي شتمه قوله او قاتله يعني او خاصمه وحاربه قوله فليقل اني امرؤ صايم فكل يعناه انه يقول بلسانه اني صايم ليدفع عنه خصمه يعني اذا كنت صايما لا يجوز لي ان اقاتلك بالشتم والهذيان فاتركني وقيل ما يقول ذلك بلسانه بل يتفكر في نفسه ليتسلى نفسه من الغضب ولا يجيب خصمه روي هذا ابو هريرة قوله صفدت الشياطين ومردة الجن صفدت بضم الصاد وكسر الفاء وتشديدها وتخفيفها اي شدوا بالاغلال كيلا يوسوسوا في الصايمين ويحملوهم على المعاصي كما قال عليه السلام في هذا الحديث في موضع آخر كيلا يفسد واعلى الصايمين صيامهم المردة جمع مارد وهو كل شرير وكثير الفساد مجاوز عن الحد الباغي الطالب يا باغي الخير اقبل يعني يا طالب الثواب تعال والطالب الثواب بالعباد فانك تعطى ثوابا كثيرا بعمل قليل وذلك لشرف الشهر فان الوقت اذا كان شريفا يكون ثواب الطاعة فيه كثيرا وعذاب المعصية فيه ايضا كثيرا قوله ويا باغي الشر اقصر الاقتصار الترك يعني يا من يشرع ويسعى في المعاصي تب وارجع الى الله قوله ولله عتقاء من النار اي يعتق الله عباد اكثيرا في آخر هذا الشهر قوله وذلك كل ليلة يعني هذا النداء يكون كل ليلة

من ليالي

باب رؤية الهلال

من ليالي شهر رمضان روي هذا الحديث ابو هريرة قوله فلا تصوموا حتى تروا الهلال يعني فلا تصوموا شهر رمضان حتى يثبت عندكم رؤية الهلال بشهادة اثنين او اكثر وهل يثبت بشهادة عدل واحد يثبت في اصح قولي الشافعي وعند احمد سواء كان في السماء سحاب او لم يكن وعند ابي حنيفة يثبت اذا كان في السماء سحاب وعند مالك لا يثبت اصلا وهل يثبت بقول النساء والعبيد فيه خلاف والاصح انه لا يثبت ولا تفطروا حتى تروه يعني ولا تخرجوا من صوم رمضان حتى يثبت عندكم رؤية هلال شوال ولا يثبت هلال شوال باقل من شهادة عدلين بالاتفاق فان غم عليكم اي فان خفي عليكم هلال رمضان بعد مضي تسعة وعشرون يوما من شعبان فاقدروا له اي قدروا له واجعلوا شعبان ثلثين يوما ثم صوموا رمضان روي هذا ابن عمر قوله صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته معنى هذا كمعنى الحديث المتقدم روي هذا الحديث ابن عباس قوله انا امة امية الامي الذي لا يعرف الكتابة والقراءة من الكتاب منسوب الى امة العرب لان العرب لا يحرفون الكتابة والقراءة وقيل منسوب الى الام اي بقي على الحالة التي ولدته امه عليها يعني نحن جماعة العرب لا نعرف الكتابة وحساب النجوم حتى نعتمد على علم النجوم وسير القمر ونعرف الشهر بحساب النجوم بل نعتمد على الشهود تسعة وعشرين يوما وبعضها ثلثين يوما وهذا يتعلق بالرؤية فان رأينا الهلال بعد مضي تسعة وعشرين يوما من الشهر المتقدم نحكم بدخول الشهر وان رأينا بعد مضي ثلثين يوما نحكم بدخوله وليس معنى قوله مرة تسع وعشرون ومرة ثلثون انه يلزم ان يكون شهر تسعة وعشرون وشهر ثلثين على السوية والتعاقب لانه قد يكون شهران ثلثين وقد يكون شهران تسعة وعشرين لا ترتيب بهذا بل معناه قد يكون بعض الشهور تسعة وعشرين وبعضها ثلثين من غير تعيين بل كيف ما اتفق قوله هكذا اشارة الى اصابعه العشر روي هذا الحديث ابو هريرة شهرا عيد لا ينقصان اراد بهما الشهرين رمضان لانه يأتي بعده عيد ويأتي الثاني ذا الحجة لان العيد فيه وقال احمد بن حنبل معنى هذا الحديث انه لا يكون هذان الشهران في سنة تسعا وعشرين بل ان كان احدهما تسعا وعشرين يكون الاخر ثلثين وقال اسحق بن راهوية معناه لو كانا تسعة وعشرين لكان ثواب من يفعلهما ثواب ثلثين يوما لا ينتقص ثوابهما فعلى قوله يجوز ان يكونا في سنة تسعا وعشرين روي هذا الحديث ابو بكرة قوله لا يتعمد من احدكم رمضان الى آخر الحديث اي يكره للرجل ان يصوم في آخر شعبان يوما او يومين كما في هذا الحديث وعلة الكراهة ان الرجل ينبغي لمن يستريح من الصوم ليحصل له قوة ونشاط كيلا يثقل عليه دخول رمضان وقيل علته اختلاط صوم النفل بالفرض فان الرجل لو صام آخر شعبان تشك الناس ويقولون لعله راي هلال رمضان حتى يصوم فيوافقه بعض الناس على ظن انه راي الهلال هذا النهي انما كان عن صوم النفل لانه لا ضرورة فيه واما القضاء والنذر والوردة ضرورة لان القضاء والنذر فرض وتاخير الفرض غير مرضي واما الورد فتركه ايضا شديد عند من الغ به لان افضل العبادات ادومها روي هذا الحديث ابو هريرة قوله اذا انتصف شعبان فلا تصوموا يعني اذا مضى النصف الاول من شعبان فلا تصوموا بعد ذلك الى آخره وعلته ليستريح الرجل من الصوم روي هذا الحديث ابو هريرة قوله احصوا هلال شعبان لرمضان احصي الرجل اذا علم وعد عددا يعني اطلبوا هلال شعبان واعلموه وعدوا ايامه

شبكة الألوكة www.alukah.net

لتعلم اوخول رمضان روي هذا الحديث ابو هريرة قوله اشهد ان لا اله الا الله هذا يدل على ان الاسلام شرط في الشهادة على ان الرجل اذا لم ير في منه فسق تقبل شهادته لان النبي عليه السلام لم يبحث في ان الاعرابي عدل ام لا وعلى ان شهادة الواحد مقبول في هلال رمضان قوله تراءي الناس الهلال الترائي اي يرى بعض القوم بعضا والمراد به ههنا انه اجتمع الناس لطلب الهلال

فصل من الصحاح

لتستحروا اي كلوا الطعام في وقت السحر ليكون لكم قوة على الصوم روي هذا الحديث انس قوله فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر يعني كان الطعام والشراب والجماع حراما على بني اسرائيل ليلة صيامهم اذا ناموا ولا يجوز لهم هذه الاشياء الا بعد الغروب الى ان يناموا وكذلك كان الحكم في بدو الاسلام ثم اذن الله تعالى بهذه الاشياء ما لم يطلع الصبح وسبب ان قيس بن صرمة الانصاري كان صائما فلما كان وقت الافطار لم يجد شيأ فنظر به وخرجت احراته في طلب شيء فغلب النوم على قيس فنام فلما جاءت امراته با لطعام كان قيس قد نام وحرم عليه الطعام فلم ياكل شيأ فلما كان من الغد غشي عليه في نصف النهار من نهاية الجوع وابى عمر رضي الله عنه اهله اي جامعها وقد نامت فسال عمر رسول الله عليه السلام عن ذلك ومحضر عن هذا الذنب فنزل قوله تعالى احل لكم ليلة الصيام الرفث الى قوله وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر الرفث المجامعة الخيط الابيض الصبح الثاني من الخيط الاسود اي من بين الظلام الذي كان في موضع الصبح روي هذا الحديث اعني فصل ما بين صيامنا عمرو بن العاص قوله لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر ما للذوام المستة اذا تحقق غروب الشمس ان يعجل الصيام الافطار يعني ما دام الناس يحفظون هذه السنة كانوا على الخير واذا تركوها فلا خير فيهم يعني من حافظ عن جميع الفرائض والسنن اكثر خيرا ممن يترك بعض السنن وعلة استحباب تعجيل الفطر اشباع النفس ليكون لها حضور وقوة عند اداء الصلوة روي هذا الحديث سهل بن سعد الساعدي قوله اذا اقبل الليل من ههنا وادبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصايم اقبل الليل من ههنا اشارة الى المشرق لان الظلمة اول ما تظهر تظهر من ذلك الجانب والليل عبارة عن ظهور الظلمة من المشرق قوله وادبر النهار من ههنا اشارة الى جانب المغرب لان الادبار هو الذهاب والشمس تذهب الى جانب المغرب والنهار عبارة عن بقا الشمس واذا غربت الشمس فقد ذهب النهار وقوله وغربت الشمس لا حاجة الى هذا اللفظ لانه اذا قال وادبر النهار علم منه غروب الشمس وانما قال شرح وادبر النهار من ههنا او لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غرب بعض الشمس جاز الافطار لانه ادبر النهار قوله فقد افطر الصايم قيل معناه دخل في وقت الفطر لانه مامور بالاكل ولا يشرب لا يكون مفطرا وقيل معناه افطر في الحكم يعني اذا غربت الشمس انتهى صوم الصايم ولم يكن بعد ذلك صايما في الحكم سواء اكل او لم ياكل بدليل انه يحتاج الى نية الصوم للغد وان لم ياكل ولم يشرب روي هذا الحديث عمر بن الخطاب قوله نهى رسول الله عليه السلام عن الوصال في الصوم الوصال ان يصل الصايم صوم يوم بيوم بغير ان ياكل ويشرب شيأ في الليل وهذا امر منهي عنه في حق غير رسول الله عليه السلام نهي كراهة وقد رخص رسول الله عليه السلام بجواز الوصال من غير كراهة وعلة نهي الامة عن الوصال عدم قوتهم على ترك الطعام فان الرجل بسبب الوصال ضعيفا فيعجز عن كثير من العبادات وكثير من الحقوق فلو اكل الصايم في الليل شيأ او شرب

وان كان

وان كان شيأ قليلا خرج عن النهي فلو اراد احد الوصال ولا يلتفت الى النهي فلا يكلف لصوم يومين بنية واحدة بل يلزمه ان ينوي لصوم اليوم الثاني في ليلته وانما ياكل شيأ قوله اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقيني قال الخطابي يحتمل هذا معنيين احدهما ان يحمل على الظاهر ويقول يرزقه الله في ليالي صيامه طعاما وشرابا والثاني ان يكون معناه ان الله تعالى يعينني على الصوم ويعطيني القوة على الوصال فيكون اعطاء اياه عليه السلام القوة بمنزلة اعطاء الطعام والشراب قوله من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له اجمع يجمع اذا عزم على الشيء يعني من لم ينو الصوم قبل الصبح لا يصح صومه وفي هذا بحث فالقضا والكفارة والنذر المطلق فصيام هذه الاشيا لا يصح الا بالنية قبل الصبح لكل يوم بنية جديدة واما صوم رمضان اذا لم يكن قضا والنذر المعين زمانه فعند الشافعي رحمه الله يصح ايضا الا بالنية لكل يوم قبل الفجر وعند ابي حنيفة يجوز في هذين النوعين النية بعد الصبح وقبل الزوال لكل يوم نية واحدة وعند مالك يجوز لجميع رمضان نية واحدة مثل ان يقول الرجل في اول ليلة من رمضان نويت ان اصوم هذا الشهر فيكفيه هذه النية لصوم جميع رمضان واما النافلة يجوز صومها بنية في الليل والنهار قبل الزوال بالاتفاق قوله اذا سمع النداء احدكم والاناء في يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه يعني اذا سمع الصايم اذان الصبح وانا الماء في يده واراد ان يشربه فلا يترك بسماع الاذان بل له الشرب وهذا اذا علم عدم طلوع الصبح اما اذا علم طلوع الصبح او شك انه هل طلع ام لا لا يجوز له الشرب وهذا لا تتعلق بالاذان بل بتعلق بطلوع الصبح وعدمه روي هذا الحديث ابو هريرة قوله تعالى احب عبادي الي اعجلهم فطرا يعني من هو اكثر تعجيلا في الافطار فهو احب الى الله ولعل سبب محبة الله اياه لطاعته سنة رسول الله عليه السلام ولانه اذا افطر قبل الصلوة يؤدي الصلوة عن حضور والقلب وطمانينة النفس ومن كان بهذه الصفة فهو احب الى الله ممن لم يكن كذلك روي هذا الحديث ابو هريرة قوله فليفطر على تمر فانه بركة فان لم يجد فليفطر على ما فانه طهور هذا الحديث وامثاله الاولى ان يحال علمه الى رسول الله فانه يعلم حقيقة الاشيا بتعليم الله اياه ونحن لا نعلم وما لا يجري في الخاطر ان التمر قوت وحلو والنفس قد تتعب بمرارة الجوع فامر الشارع ازالة هذا التعب بشيء هو قوت وحلو ولا شيء بهذه الصفة الا التمر والزبيب والتمر اكثر في المدينة من الزبيب واحلى فلهذا امر عليه السلام بالافطار على التمر وان لم يكن التمر امر الشارع بالافطار على الماء لان الماء يزيل تعب العطش عن النفس روي هذا الحديث سليمان بن عامر الضبي قوله من فطر صايما التفطير جعل احد مفطرا يعني من اطعم صايما قوله او جهز غازيا التجهيز تهيئة اسباب المسافر يعني من اعطى غازيا السلاح والفرس ونفقة سفره الى الغزو فله مثل اجره قوله ذهب الظما اي زال العطش الذي كان بي واتصل العروق اي زال يبوسة عروقي التي حصلت من غاية العطش بان شربت الماء تحريض الناس على العبادة يعني لا يتم التعب على الانسان ويبقى له الاجر فيجد الانسان التعب على نفسه بالعادة ليحصل له غنيمة الاجر وهذا الدعا ميتا بعد الافطار بالماء قوله اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت يعني لم يكن صومي رياء بل كان خالصا لانك الرازق فاذا كلت رزقك ولا رازق غيرك فلا يفنني العبادة لتتركه وهذا الدعا يقرأ ايضا بعد الافطار روي هذا الحديث

تنزيه الصوم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه

شبكة الألوكة www.alukah.net

التنزيه الابعاد والتخليص والمراد هنا تخليص الصوم عن الفواحش من لم يدع اي من لم يترك الزور الكذب **قوله** والعمل به اي بالزور والعمل بالزور اراد به جميع الفواحش لان كل ما نهى الله عنه فمن عمله فقد عمل بخلاف الله والمخالفة هو الكذب في الحكم وحصول الاثم بعين الغرض من الصيام كسر النفس بترك الطعام والغرض من كسر النفس ترك المناهي قال الغرض المعظم من الصيام ترك المناهي التي هي محرمة لا ترك الطعام والشراب اللذان هما مباحان فقط روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** كان رسول الله يقبل ويباشر وهو صايم وكان املككم لاربه يعني يباشر هنا يلمس نساءه بيده ⊙ املككم افعل التفضيل من ملك يملك ملكا اذا اقتدر على شيء وصار حاكما عليه لاربه بفتح الهمزة والراء الحاجة والارب بكسر الهمزة وسكون الراء مثله يعني انا افعل رسول الله عليه السلام هذا لانه كان غالبا على هواه ولا يخاف عليه ازالة المني بخلافكم اياه لان الامة قالوا يكون لصلحتهم هذا يخاف عليكم ازالة المني فاذا كان كذلك القبلة والمباشرة مكروهة لكم وقيل معناه كان رسول الله يقبل وعلى ان يحفظ نفسه عن القبلة والمباشرة لانه غالب على هواه ومع هذا يقبل ويباشر والامة قلما يكون لهم صبر وقدرة على ترك القبلة والمباشرة لانهم قلما يملكون هواهم فاذا كان كذلك لم يكره لهم القبلة والمباشرة وبهذا قال عمر وعائشة وقال الشافعي واحمد لا تكره لمن لا تحرك القبلة والمباشرة شهوته وقال مالك ⊙ تكره ان كان للشاب دون الشيخ وقال ابو حنيفة لا تكره ان كان للصايم مطلقا فان خرج المني بالقبلة او المباشرة بطل الصوم بالاتفاق قوله كان رسول الله عليه السلام يدركه الفجر في رمضان وهو جنب من غير حلم فيغتسل ويصوم من غير حلم اي من غير احتلام يعني لو جامع احد قبل الصبح ولم يغتسل الا بعد الصبح لا باس عليه ولا تبطل به صومه عند الائمة الاربعة وقال بعض التابعين يبطل صومه وقال ابراهيم النخعي يبطل الفرض دون النفل **قوله** ان النبي عليه السلام احتجم وهو محرم واحتجم وهو صايم سئل بجواز الحجامة للمحرم بالحج او العمرة بشرط ان لا ينتف شعرا فان نتف شعرا فعليه الفدية كما بيانه في كتاب الحج وكذلك يجوز للصايم الحجامة من غير كراهة عند ابي حنيفة ومالك والشافعي وقال الاوزاعي يكره للصايم الحجامة مخافة الضعف وقال احمد يبطل صوم الحاجم والمحجوم ولا كفارة عليهما وقال عطاء يبطل صوم المحجوم وعليه الكفارة **قوله** من نسي وهو صايم الي احره يعني لا يبطل الصوم بالاكل ⊙ والشرب ناسيا وبه قال الشافعي وابو حنيفة واحمد رحمهما الله وقال مالك يبطل الصوم روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** هلكت واهلكت اي هلكت بحصول الذنب لي واهلكت امراتي بان حصلت لها ذنبا ما شانك اي اي شيء امرك وحالك حتى تقول هذا وقعت على امراتي اي جامعتها في رمضان اي في نهار رمضان **قوله** فاعتق رقبة اي كفارة هذا الذنب ان تعتق عبدا او امة العرق بفتح العين والرا الملكل بكسر الميم وهو الزنبيل **قوله** علي افقر منا اي اتصدق بهذا علي من هو الكز حاجة منا يعني انا وعيالي فقراء ليس احد افقر منا فهل يجوز لنا ان ناكله ام لا بد من ان اتصدق به على غيرنا الشواجذ اواخر الاسنان واحدها جذه اعلم انه عليه السلام لم يامر الرجل بقضاء صوم ذلك اليوم في هذا الحديث ولكن امره يقتضيه في رواية اخرى ولم يورد المصنف تلك الرواية في المصابيح واعلم ان الاعرابي لما ذكر عجزه عن الاعتاق والصوم والاطعام لم يقل له رسول الله في ذمتك حتى تقدر على احد هذه الثلث هذه خاصية ذلك الاعرابي واما غيره اذا فعل هذا الفعل وعجز عن هذه الثلث يجب في ذمته الى ان قدر على واحد من هذه الثلثة **قوله** عليه السلام للاعرابي

الآدمي الكامل

وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الصايم فرعف له فاتاه آخر فنهاه فاذا الذي رعف فنهاه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه القي وهو صايم فليس عليه قضاء ومن استقاء عمدا فليقض صحيح عن معدان ابي طلحة ان ابا الدرداء حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر قال ثوبان صدق وانا صببت له وضوءه وعن عامر بن ربيعة قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم ما لا احصي يتسوك وهو صايم وروي عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قبلت وانا صايم قال نعم وروي عن انس رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشتكيت فاكتحل وانا صايم قال نعم وروي عن عطاء ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب الماء على راسه وهو صايم من العطش او من الحر

اطعمه عيالك هذا خاصة للاعرابي ولا يجوز لغيره ان يطعم طعام الكفارة عياله وهذه الكفارة مرتبة عند الشافعي واحمد وابو حنيفة قال مالك هو مخير بفعل المجامع ما شاء من هذه الثلثة ومعنى المرتب ان يكون الاعتاق متعذرا فان لم يتعذر على الاعتاق فيلزمه صوم شهرين متتابعين فان لم يقدر على الصوم ⊙ فيطعم ستين مسكينا كل مسكين مدا وقال ابو حنيفة نصف صاع **قوله** عن المباشرة اي عن القبلة واللمس باليد انما رخص للشيخ لانه لا يكون لها شهوة غالبة فيخاف عليه ازالة المني بخلاف الشاب **قوله** من ذرعه القي اي غلب عليه القي فخرج بغير اختياره فعليه القضا **قوله** وانا صببت له وضوءه ومن استقا اي طلب القي فاخرج باختياره فعليه القضا **قوله** وانا صببت له وضوءه بفتح الواو وضوءه بضمها يعني سكبت الماء على يده حتى غسل يديه وفيه هذا تاويله عند الشافعي لان القي لا يبطل الوضوء عنده وقال ابو حنيفة يبطل القي الوضوء **قوله** رايت النبي عليه السلام ما لا احصي يتسوك وهو صايم وما احصي اي ما لا اقدر على عده من كثرته الاحصا العد لا يكره السواك للصايم في جميع النهار وبل هو سنة عند اكثر العلما وبه قال ابو حنيفة ومالك لانه تطهير وقال ابن عمر يكره بعد الزوال لان خلوف فم الصايم اثر العبادة واطيب عند الله من ريح المسك والخلوف يظهر عند خلو المعدة من الطعام وخلو المعدة يكون عند الزوال غالبا وازالة اثر العبادة مكروه وبه قال الشافعي واحمد وروي هذا الحديث عامر بن ربيعة العدوي **قوله** اشتكيت عيني اي اشكوا من وجع عيني الاكتحال للصايم غير مكروه وان طعمه في الحلق عند الشافعي وابي حنيفة ومالك وكره احمد **قوله** رايت النبي عليه السلام بالعرج يصب على راسه الما العرج اسم موضع بالمدينة لا يكره للصايم ان يصب على راسه الما او يتمضمض في الما او ان يظهر برودته في باطنه **قوله** افطر الحاجم والمحجوم قال احمد يبطل صومهما بظاهر هذا الحديث وقال غيره لا يبطل صومهما وقد ذكر بحث هذا تاويلا قوله افطر الحاجم والمحجوم انهما فعلا فعلا يخاف عليهما افطار الصوم واما المحجوم لضعف فيه واما الحاجم فلاستضعافه تلك القارورة فانه يخاف عليه ان يصل شيء من الدم الى جوفه **قوله** لم يقض عنه صوم الدهر كله يعني لم يجد فضيلة صوم المفروض بصوم النافلة ولعين صنعاء لو صام الدهر نيته قضا يوم من رمضان لا يسقط عن قضاء ذلك اليوم بل يجزئه قضا يوم بلا من يوم **قوله** كم من صايم الى اخره يعني كل صوم لا يكون خالصا لله بل يكون رياء ونحوه فانه لا يحصل له العطش والجوع ولا يحصل له الثواب وكذلك لو تكلم الصايم بالكذب والغيبة وشتم الناس وغيرها لا يجوز لا يكون له الثواب لان ثواب صومه ياخذه من شتمه واغتابه يوم القيمة وكذلك القايم في الليل بالصلوة وتلاوة القران اذا كان رياء ليس له ثواب ويحصل له مشقة السهر وهو ترك النوم وكذلك جميع العبادات اذا لم يكن خالصا

باب صوم المسافر

قوله ان شئت فصم وان شئت فافطر الصوم والافطار كلاهما جايز ان في السفر الاختيار الى الرجل عند اكثر العلما الا ان عباس وابن عمر فانهما قالا لا يجوز الصوم في السفر ثم اختلف القايلون بجواز الصوم والفطر فقال احمد الفطر افضل وقال الشافعي وابو حنيفة ومالك الصوم افضل لمن يطيقه ومن يلحقه ضرر شديد بالصوم فالفطر له افضل **قوله** قد ظل عليه اي سقط من ضعف الصوم وحمل على راسه ظل **قوله** عليه السلام ليس من البر الصوم في السفر يعني لمن يلحقه ضرر شديد بالصوم فرخصة لا يحسن **قوله** حتى بلغ عسفان عسفان اسم موضع قريب من المدينة **قوله** شرب بعد العصر يعني كان رسول الله

شبكة الألوكة www.alukah.net

صايما الي وقت العصر ثم افطر ليعلم الناس ان الافطار في السفر جايز شطر الصلوة الشطر النصف يعني به القصر الحبلي الحامل يجوز للمرضع والحامل الافطار اذا خافتا ان يلحقها او يلحق ولدها ضرر بالصوم باتتان العلما واما في الفدية خلاف قال الشافعي واحمد يطعمان المسكين عن كل يوم مدا من الحنطة او قوتا غيرها ان كان قوتها غير الحنطة وقال ابو حنيفة ليس عليهما الفدية وقال مالك يجب علي الحامل دون المرضع لان الحامل يلحق الضرر نفسها والمرضع ولدها فيكون الحامل كالمريض ولابد من القضا بالاتتان روي هذا الحديث انس بن مالك الذي هو من بني عبد الله بن كعب ولم يرو انس هذا غير هذا الحديث وانس هذا ليس بانس الذي هو خادم النبي عليه السلام من كانت له حمولة ياوي الي شبع فليصم رمضان حيثما ادركه الحمولة بفتح الحا المركوب يعني من كان راكبا وسفره قصير بحيث يبلغ الي المنزل في يوم فليصم رمضان والمراد بقوله ياوي الي شبع الوصول الي المنزل يعني اذا كانت المسافة اقل من ستة عشر فرسخا لايجوز الافطار وقال داود يجوز الافطار في السفر اي قدر كان ويحتمل ان يكون معني هذا الحديث ان من كان راكبا ومعه زاد ينظر به في الليل فليصم رمضان وان كان سفره طويلا لان الراكب قلما يلحقه مشقة السفر وهذا وعلي هذا التاويل يكون امرا مستحبا يعني الصوم احب في السفر من الافطار **باب القضا من الصحاح** يعني الشغل بالنبي عليه السلام يعني كانت مشغولة بخدمة النبي ولعلها تعني بهذا الشغل انها لاتصوم كيلا يفوت عن النبي استمتاعها فاخرت قضا رمضان الي شعبان فاذا جا شعبان قضت ما عليها من الصيام وان فاتت عنها خدمة النبي عليه السلام لانه لايجوز القضا عن شعبان فان اخر احد قضا شعبان بحين رمضان عن شعبان وقضاء بعد رمضان اخر فعليه مع القضا عن كل يوم مد من الطعام عند الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة لافدية عليه **قوله** لاتحل لامراة ان تصوم وزوجها شاهد الا باذنه شاهد اي حاضر في البلد والمراد بهذا الصوم صوم النافلة كيلا يفوت عن الزوج استمتاعها **قوله** ولا تاذن في بيته الا باذنه يعني لاتاذن المراة اجنبيا في دخول البيت **قوله** في جواب سعاذة كما مر موجبا لقضا الصوم والامر موجب لقضا الصلوة فهذا الجواب ليس جوابا للسوال معاذة لانها تعلم هذا الحكم ولكن تسال عن علته ولم يجبها عايشة بما فيه بيان علة الحكم ولم تبين لها علة الحكم لانه يجب علي الناس قبول احكام الشرع سواء علموا علتها اولم يعلموا ولكن لوه طلب احد علة حكم من الاستاذ لطلب الفايدة لا للانكار والاعتراض علي الشارع فلا باس وقيل علة هذه المسئلة ان قضا صوم رمضان لاحرج فيه لان اكثر الحيض خمسة عشر يوما وقضا خمسة عشر يوما في سنة غير شديد بخلاف قضا الصلوة فانه ربما يكون حيض المراة خمسة عشر يوما فتقضا صلوات خمسة عشر يوما من كل شهر شديد **باب صيام التطوع** **قوله** حتي مضي لسبيله يعني حتي توفي **قوله** له اولا خر يعني شك الراوي ان النبي عليه السلام قال لعمرو بن العاصين او قال لرجل اخر اصمت من سرر شعبان السرر والسرور بفتح السين وكسرها ليلتان من اخر الشهر يعني اذا افطرت اليومين الاخيرين من شعبان فاقض مكانهما يومين قبل كان عليه صوم يومين الاخيرين من شعبان نذرا فامره رسول الله بقضايهما اذا فاتا عليه هذا الوجه فسره اصحاب الحديث سمي اليومان الاخيران من الشهر سررا وسرارا لاستسرار القمر في ليلتهما **قوله** افضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم اضاف شهر المحرم الي نفسه تعالي للتعظيم هذا الشهر روي هذا الحديث ابو هريرة

قوله يتحري صيام يوم فضله علي غيره فضله بدل من قوله صيام والتقدير يتحري فضل صيام يوم علي غيره والتحري بطلب الصواب والمبالغة في طلب شي يعني ما رايت يبالغ في تفضيل صوم يوم علي يوم الا عاشورا ورمضان فانه عليه السلام فضل صوم هذه الايام علي صوم غيرها اما رمضان فلانه مفروض واما عاشورا فلانها كانت فرضية في اول الاسلام ثم نسخت فرضيتها ووجب فرضية رمضان ولاشك ان السنة التي كانت فرضيتها ثم نسخت فرضيتها افضل من سنة لم تكن فرضا قط حين صام رسول الله عليه السلام يوم عاشورا الي اخره مقتضاه ان النبي عليه السلام لما خرج من مكة ودخل المدينة راي اليهود يصومون يوما فقال لهم ما هذا اليوم قالوا هذا يوم اظفر الله موسي وبني اسرايل علي فرعون فنصوم هذا اليوم وفضله فقال رسول الله عليه السلام نحن اولي بموسي يعني بموافقته فصام رسول الله ذلك اليوم وامر اصحابه بصومه وذلك يوم عاشورا وهو العاشر من المحرم فلما كانت السنة العاشرة من الهجرة وصام يوم عاشورا قالوا له اصحابه هذا يوم تعظمه اليهود يعنون بذلك انا لانريد موافقتهم فقال رسول الله لين بقيت الي قابل لاصومن التاسع يعني لين عشت الي المحرم الذي ياتي بعد هذا لاصومن اليوم التاسع من المحرم ويسمي ذلك اليوم تاسوعا فلم يعش رسول الله عليه السلام الي السنة القابلة بل توفي في الثاني عشر من ربيع الاول فصار اليوم التاسع من المحرم صومه سنة وان لم يصمه رسول الله عليه السلام لانه عزم علي صومه وكل ما فعله رسول الله او عزم عليه او امر به او رضي به فكان ذلك سنة انما لم يكن فرضية وقوله لاصومن التاسع لم يدل عليه السلام هذا علي عزم ترك صوم عاشورا محا لغة لليهود بل قال هذا وعزم علي صوم التاسع من المحرم لمخالفة اليهود انه عليه السلام واصحابه لم يصوموا عاشورا موافقة لهم لانه لو صاموها موافقة لهم لو يجز موا علي صوم تاسوعا قول ابن ناسا تمار وايوم عرفة فوصيام رسول الله تمار واي شكر التماري الشك يعني خفي علي الصحابة ان رسول الله هل هو صايم يوم عرفة او ليس بصايم فارسلت اليه بلبن لاري هل يشربه ام لا فشربه فعلم الناس انه عليه السلام ليس بصايم صوم يوم عرفة سنة لغير الحاج واما للحاج قال الشافعي ومالك ليس بسنة لهم كيلا يضعفوا عن الدعا بعرفة وقال سحنون هو بة انه سنة لهم وقال احمد ان لم يضعفوا صاموا وان ضعفوا لم يصوموا قولها عايشة رضي الله عنها ما رايت رسول الله عليه السلام صايما في العشر قط اي في العشر من اول ذي الحجة اعلم ان صوم تسعة ايام من اول ذي الحجة سنة الحديث المذكور في فضلها فان اخر هذا الباب وقولها ما رايت رسول الله عليه السلام صايما في العشر قط لاينفي كونه سنة لانه عليه السلام ربما صامها ولم تعرف عايشة بصومه واذا تعارض النفي والاثبات فالاثبات اولي بالقبول **قوله** لاصام ولا افطر يعني هذا الشخص كانه لم يصم ولم يفطر لم يفطر لانه لم ياكل شيا ولم يصم لانه لم يكن بامر الشارع قال الشافعي ومالك هذا في حق من صام جميع ايام السنة حتي يومي العيد وايام التشريق فمن صام هكذا فانه لم يصم لان يومي العيد وايام التشريق صومها محرم فاما من لم يصم هذه الايام الخمسة فلا باس عليه في صوم غير هذه الايام لان ابا قتادة الانصاري وحمزة بن عمرو الاسلمي كانا يصومان الدهر غير هذه الايام الخمسة ولم ينكر عليهما رسول الله وقال احمد يجب ان يفطر هذه الايام الخمسة ويوما او اكثر غير هذه الايام الخمسة حتي يخرج من النهي وعلة نهي صوم الدهر ضيرورة الرجل به ضعيفا عاجزا عن الجهاد وقضا الحقوق **قوله** ثلث من كل شهر قيل مراده من هذه الثلثة ايام البيض والصحيح ان الرجل مخير اي ثلثة ايام صام من كل

شبكة الألوكة www.alukah.net

شهر وجد هذا الثواب بدليل حديث عائشة وبابي بعد هذا قوله احتسب اي ارجو ايكفر بتشديد
القاف اي يستر ويزيل ذنوب صيام ذلك اليوم ذنوبه التي اكتسبها في السنة التي قبلها والسنة التي ذنوب
بعدها ولعل المراد بهذه الذنوب غير الكبائر لانه اشترط اجتناب الكبائر في احاديث اخر فان قيل
كيف يكون تكفير السنة التي بعدها ولم يكن للرجل ذنب في السنة التي مات بعد قيل معناه يحفظه
الله عن ان يذنب بعد اذ اجاءت تلك السنة او يعطيها من الرحمة والثواب بقدر ما يكون كفارة للسنة
الماضية والسنة القابلة اذا جاءت واتفق له فيها ذنوب قوله وسئل عن صوم يوم الاثنين روي
هذا الحديث ايضا ابو قتادة عن عمر انه سال رسول الله عن صوم يوم الاثنين فاجابه بما يدل على
ان هذا اليوم مبارك وصومها محبوب قوله من صام رمضان واتبعه ستا من شوال كان
كصيام الدهر وانما كان كذلك لان الحسنة بعشر امثالها فاذا صام رمضان فكانه صام عشرة اشهر
واذا صام ستة ايام من شوال فكانه صام شهرين وهذه الستة لو صامها متتابعة بعد يوم العيد
لكان اولى ولو صامها متفرقة في شوال جاز روي هذا الحديث ابو ايوب الانصاري قوله ايام
التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله حرم الصوم في يوم العيد وايام التشريق لان الناس اضياف الله
في هذه الايام اراد ان ياكل الناس في عيد الاضحى وايام التشريق من لحوم الاضاحي حتى يكون للفقرا
رفاهية وطيب عيش في هذه الايام وفي عيد الفطر ياكل الفطرة والاطعمة التي اعطاهم الاغنيا واراد
ان يوافقهم الاغنيا في ترك الصوم فحرم الصوم في هذه الايام على الفقرا والاغنيا سمي هذه الايام ايام
التشريق لان معنى التشريق جعل اللحم قديدا والفقرا يقدرون ما اعطوا من لحوم الاضاحي في هذه
الايام فسمي هذه الايام ايام التشريق لاجل هذا روي هذا الحديث بخيشة الهذلي قوله لا يصوم
احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او بعده قيل علة النهي انما كان ترك موافقة اليهود في يوم
واحد من بين ايام الاسبوع يعني عظمت اليهود السبت فلا تعظموا انتم الجمعة خاصة بصيام وقيام
بل عظموا جميع الايام روي هذا الحديث والذي بعده ابو هريرة قوله من صام يوما في سبيل
الله بعد وجهه عن النار سبعين خريفا اي سنة يعني من جمع بين محنة مشقة الصوم ومشقة
الغزو يكون له هذا التشريف وهذا اذا اتفق الغزو في البلد اما اذا كان في السفر فان لم يلحقه
ضعف يمنعه عن الجهاد فالصوم افضل له من الافطار وان لحقه ضعف فالافطار اولى روي هذا
الحديث ابو سعيد الخدري قوله مصوم النهار ومقوم الليل اي مصوم النهار ابدا ومقوم جميع
الليالي ولا تنام قوله ان لجسدك عليك حقا وان لنفسك عليك حقا النفس الدم وعين الشي
والنفس ايضا بمعنى الجسد ولعل المراد ههنا بالنفس الذات وبالجسد اللحم يعني كل شي من بدنك
له عليك حق فلا يجوز لك اضاعته واضراره بحيث تعجز عن عباداته وقضا الحقوق فان الصوم
الدايم يذيب لحمك ويضعف قوتك ويقلل به نور عينك ويعجز عن القيام بحق زوجتك من المضاجعة
والمباشرة والمكالمة وتعجز ايضا عن المكالمة مع زوارك والقيام بخدمتهم والزور جمع زاير وهو الضيف
قوله واقرا القران في كل شهر اي اقرا كل يوم وليلة جزءا من ثلثين جزءا حتى تختم كل شهر ختمة
واحدة قوله تعرض الاعمال اي تعرض الاعمال على رب العالمين يوم الاثنين والخميس جا لفظة
رب العالمين في حديث اخر قوله وقل ما كان ينظر يوم الجمعة تاويل هذا انه يصوم مع يوم الجمعة
يوما قبله او يوما بعده حتى لا يكون التناقض بين هذا وبين نهيه عن صوم يوم الجمعة او نقول هذا

مختص برسول الله كما كان الوصال مختصا به قول عائشة كان رسول الله يصوم من الشهر السبت
والاحد والاثنين ومن الشهر الاخر الثلثا والاربعا والخميس اما دوسول الله عليه السلام ان بين سنة
صوم جميع الاسبوع فصام من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الاخر الثلثا والاربعا والخميس
وانما لم يصم جميع هذه السنة متوالية كيلا يشق على الامة الاقتداء به ولم يكن في هذا الحديث ذكر يوم الجمعة
وقد ذكر في حديث اخر قبيل هذا قول سلمة كان رسول الله يامرنا ان اصوم ثلثة ايام من كل شهر
اولها الاثنين والخميس يعني ثلثة ايام يكون اولها الاثنين او الخميس فان كان اولها الاثنين يبتدي بصوم
يوم الاثنين ويصوم بعده الثلثا والاربعا وان كان اولها الخميس يبتدي بصوم الخميس ويصوم
بعده يوم الجمعة والسبت قوله والذي يليه اي يابي بعده قوله لا تصوموا يوم السبت وجه
كراهية صوم يوم السبت انه يوم تعظمه اليهود فنهانا عن ان نعظمه كما لحا العشر قوله ما من ايام
احب الى الله ان يتعبد له فيها ذكر هذا الحديث في باب العيد في آخر فضل الاضحية جعل الله بيننا وبين
النار خندقا كما بين السما والارض حقيقة هذا مثل قوله الصوم جنة يعني يصير صومه خندقا بينه
وبين النار فكما ان الرجل اذا كان بينه وبين عدوه خندق لا يصل اليه عدوه فكذلك الصايم لا يصل
اليه النار روي هذا الحديث ابو امامة الباهلي قوله الغنيمة البادرة الصوم في الشتا الغنيمة
التي تحصل بادني سعي من غير كثرة مشقة وليستعمل البارد في شي ذي الراحة والبرد الراحة انما
سميت الراحة بردا لان الحرارة غالبة في دياز العرب وما وهم حار فاذا وجد وابردا وما باردا
بعده ونه راحة يعني الصوم في الشتا يحصل الثواب به للصايم ولم يلحقه مشقة الجوع لقصر اليوم
روي هذا الحديث عامر بن مسعود فصل من الصحاح فان اذا صايم يعني ما نويت
الصوم في هذه الساعة فاذا لم يكن شي عندكم اكله نويت الصوم هذا دليل على جواز نية صوم النافلة
في اثنا النهار وقولها اهدي لنا حيس اي ارسل لنا حيس على سبيل الهدية الحيس طعام مخلوط من
الزبد والتمر قوله فلقد اصبحت صايما يعني نويت الصوم في اول هذا اليوم فان كان عندكم طعام
اوافطر في الاكل وهذا دليل على جواز الخروج من صوم النافلة قوله فان صايم في حديث انس
هذا دليل على ان من صايم نظوعا يجوز ان يصوم ولا يلزمه الافطار اذا قرب اليه طعام وان افطر يجوز
الحديث المتقدم ولا قضا عليه ولذلك لو خرج من صلوة التطوع عند الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة
رحمه الله يلزمهم القضا سواخرج منها بعذر او بغير عذر وقال مالك لا قضا عليه ان خرج بعذر ويلزم
القضا ان خرج بغير عذر والسنة للضيف اذا كان صايما وام ينظران يدعو المضيف ولو صلى ركعتين
كان حسنا كما ذكر في آخر الحديث قوله اذا دعي احدكم الى طعام وهو صايم فليقل اني صايم روي
هذا الحديث والذي بعده ابو هريرة وفي هذين الحديثين ان الصايم لا ينظر وهذا عند ابي حنيفة
ومالك ظاهر واما عند الشافعي واحمد رحمهما الله تاويله انه يستحب له اتمام الصوم وليس بواجب
عليه والضابط فيه عند الشافعي ان الضيف ينظر فان كان المضيف سيتاذى بترك الافطار فالافضل
للضيف الافطار وان لم يتاذ فالافضل ان لا ينظر قوله فليصل قيل معناه فليدع لصاحب الطعام
وقيل معناه ليصل ركعتين كما فعل رسول الله عليه السلام في بيت ام سليم قوله وفي رواية الصايم
المتطوع امير نفسه يعني وفي رواية عن ام هانيء ايضا ان رسول الله قال الصايم المتطوع امير نفسه
اي هو حاكم على نفسه ان شا افطر وان شا صام قوله عليه السلام اقضيا يوما اخر مكانه قال الخطابي

بهذا القضاء على سبيل التخيير والاستحباب لان قضاء شيء يكون حكمه حكم الاصل وكما ان في الاصل كان الراكل فيه مخيرا فكذلك في قضائه قوله ان الصائم اذا اكل عنده صلت عليه الملائكة حتى يفرغوا قصة هذا ان رسول الله عليه السلام دخل على ام عمارة بنت كعب فدعت له عمارة بطعام لرسول الله فدعاها رسول الله لتاكل هي ايضا فقالت اني صائمة فقال رسول الله ان الصائم اذا اكل عنده صلت عليه الملائكة حتى يفرغوا الى آخر الحديث مفرحا لها باتمام صومها يعني الصائم اذا راى الطعام وراى من ياكل الطعام عنده يميل نفسه الى الطعام فيكون الصيام عليه شديدا في هذه الحالة فمن صبر على الصوم مع هذه المشقة صلت عليه الملائكة اي استغفرو له وعوضاعن هذه المشقة ولم عمارة هي جدة حبيب ابن زيد الانصاري

باب ليلة القدر

بحر واي اطلبوا قوله في الوتر اي في ليالي الوتر من العشر الاواخر مثل الحادي والعشرين والثالث والعشرين الى اخرها قوله اذوا بضم الهمزة والراء اصله ارئوا فنقلت ضمة الهمزة الى الراء وحذفت لسكونها وسكون واو الجمع قوله قد تواطأت في السبع الاواخر تواطأت اصله تواطات بالهمز بعد الطاء فنقلت الهمزة الفا وحذفت الالف لسكونها وسكون التاء بعدها موافقت يعني راى جماعة من الصحابة ليلة القدر في المنام بعضهم راها في الليلة الثالث والعشرين وبعضهم في الليلة الخامس والعشرين وكذلك جميعهم راوها في المنام في السبع الاواخر سميت ليلة القدر بهذا الاسم لان معنى القدر عظيم الشان والمنزلة وهذه الليلة عظيمة القدر والمنزلة وقيل سميت هذه الليلة ليلة القدر لما يجري فيها من قضاء الله وقدره اكثر مما يجري في سايرالليالي قوله التمسوا اي اطلبوا قوله اعتكف العشر الاول من رمضان الى اخره الاعتكاف الاقامة في المسجد بنية الاعتكاف ولا يصح من غير نية ولا يصح الا في المسجد سواكان مسجد الجامع وغيره عند الشافعي وابي حنيفة ومالك وقيل يصح اعتكاف المراة في بيتها ويصح الاعتكاف بغير صوم عند الشافعي ولا يصح عند ابي حنيفة ومالك قوله في قبة تركية اي في خيمة من لبد ثم اتيت يعني قالي لي قائل من الملائكة ان ليلة القدر في العشر الاواخر ولا في العشر الاول ولا في الاوسط فخرجت على ان اعتكف العشر الاواخر ممن اراد موافقتي فليواظبن في اعتكاف العشر الاواخر قوله فقد رايت هذه الليلة ثم انسيتها يعني رايت هذه الليلة مرارا ثم نسيتها ولعل الحكمة في انسيانه عليه السلام ليلة القدر انه لو لم ينسها لاخبر الناس بها واذا اخبر الناس بها فربما تواظب جماعة على ليلة القدر ويغيرون بكثرة ثوابهم في احياء تلك الليلة ويتركون تعظيم باقي الليالي والايام فاخفاها الله تعالى ليعظم الناس ليالي رمضان اولياليالعشر الاواخر من رمضان لطلب ليلة القدر قوله وقد رايتني اسجد في ماء وطين من صبيحتها يعني رايت ليلة القدر في المنام اني اسجد في صبيحة ليلة القدر على ارض رطب فنسيت انه ليلة كانت قال ابو سعيد فبصرت عيناي جبهة رسول الله عليه السلام ملطخة بالطين صبيحة الحادي وعشرين لان المسجد كان من اعضان الشجر ومطرت السماء تلك الليلة ورطبت ارض المسجد يعني الليلة التي راها رسول الله في المنام انها ليلة القدر هي ليلة الحادي والعشرين العريش البيت من اعضان الشجر وكف اي تطر ونزل الماء من السقف قوله ليلة ثلث وعشرين اي قال عبد الله بن انيس ان ليلة القدر هي ليلة ثلث وعشرين قوله لا يستثني الاستثنا ان يقول الحالف عقيب حلفه انشاء الله يعني طعن ابي بن كعب حلفا جازما ان ليلة القدر هي ليلة السابع والعشرين قوله يجتهد في العشر الاواخر يعني يبالغ في طلب ليلة القدر في العشر الاواخر اكثر مما يبالغ في غيرهن من الليالي قولها اذا دخل العشر اي العشر

الاواخر

الاواخر من رمضان قوله شد مئزره شد الازار عبارة عن الجد والمبالغة في الامر وهو عبارة ايضا عن ترك المجامعة قولها واتقظ اهله اي ايقظ اهله للعبادة وطلب ليلة القدر في العشر الاواخر هي في كل رمضان يعني ليلة القدر ليست مختصة بالعشر الاواخر من رمضان بل كل ليلة من شهر رمضان يمكن ان يكون ليلة القدر ولهذا قال لامراته نصف رمضان او غيرها من ليالي رمضان انت طالق في ليلة القدر لا تطلق حتى ياتي رمضان السنة القابلة فتطلق في الليلة التي قبل الليلة التي علق فيها الطلاق قوله ان لي بادية يعني اناسا كن البادية واصل فيها ولكن اريد ان اعتكف في مسجدك في ليلة من ليالي رمضان انذر ليلة ثلث وعشرين وهذا اشارة الى ان هذه الليلة ليلة القدر

باب الاعتكاف

قوله اجود الناس اي اكثرهم جودا وسخاوة قوله فكان اجود ما يكون في رمضان ما في ما يكون مصدريه وهو جميع كان افعل التفضيل انما يضاف الى الجمع والتقدير فكان اجود الوانه في رمضان يعني كان رسول الله عليه السلام في رمضان اكثر جودا منه في سايرالشهور لان الوقت اذا كان اشرف يكون الجود فيه افضل قوله كان جبريل يلقاه كل ليلة في رمضان يعني ينزل عليه جبريل في رمضان كل ليلة ليقرأ عليه رسول الله القران وهذا اشريف من الله الكريم اليه عليه السلام لان الله تعالى يكرم اشرف عباده المقربين في الاوقات الشريفة ونزول جبريل اليه عليه السلام كل ليلة من رمضان لاشك انه مزيد تشريف له من الروح المرسلة اي الشديدة يعني كان كثير التصدق

اخراج

قوله يعرض عليه القران كل عام مرة يعني ياتيه جبريل ويقرا رسول الله عليه السلام القران ليعرض عليه من اوله الى ان يختم لتجديد اللفظ وتصحيح الحروف من مخارجها وليكون سنة في حق الامة لتجديد التلامذة على الاستاذ فراسه قولها ادنين الي راسه وهو في المسجد فارجله الترجيل تسريح الشعر وهو استعمال المشط على الراس يعني اخرج راسه في المسجد الى حجرتي فاسرح شعر راسه وهذا دليل على ان الاعتكاف في المسجد وعلى ان المعتكف لو اخرج بعض اعضايه من المسجد لا يبطل اعتكافه قولها وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان هذا دليل على ان المعتكف اذا خرج من المسجد لما لا بد منه كالاكل والشرب ودخول المستراح لا يبطل اعتكافه وان خرج لما له بد منه بطل اعتكافه ان نوى اياما متتابعة ويلزمه الاستيناف وان لم يذكر اياما بل اعتكف من غير تعيين المدة فاذا خرج حصل له ثواب الوقت الذي اعتكف ثم اذا دخل المسجد بعد الخروج يستانف النية قوله اوف بنذرك هذا دليل على ان الكافر لو نذر في حال الكفر بما يجوز نذره في الاسلام صح نذره ويلزمه الوفا به اذا اسلم ولذلك لو حلف او ظاهر في حال الكفر وحنث في حال الكفر او بعد الاسلام لزمته الكفارة عند الشافعي وقال ابو حنيفة لا يصح نذر الكافر ولا يمينه ولا ظهاره قولها فلم يعتكف عاما فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين هذا دليل على استحباب قضاء ما فات من السنن قولها كان رسول الله عليه السلام اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل في معتكفه المعتكف بفتح الكاف موضع الاعتكاف فمن اراد ان يعتكف يوما او اكثر يدخل المسجد في اول صبح ذلك اليوم عند احمد بن حنبل لهذا الحديث وقال الشافعي وابو حنيفة ومالك يدخل المسجد قبل غروب الشمس من الليلة التي يريد ان يعتكف في اليوم الذي بعدها فمن اراد ان يعتكف العشر الاواخر من رمضان ليدخل المسجد في قولهم وقال الثلثة قبل غروب الشمس من يوم العشرين وفي قول احمد يدخل بعد الصبح

من يوم الحادي والعشرين قولها كان رسول الله يعود المريض وهو معتكف فيمر كما هو فلا يعرج يسأل عنه التعريج الاقامة والميل عن الطريق الى جانب يعني اذا خرج لقضاء حاجة ورأى مريضا في طريقه يسأله ولا يخرج عن الطريق الى جانب لعيادة المريض ثم يعاد مريضا او صلى على جنازة وهو معتكف فان خرج لقضاء حاجة وانتفى له هذا الشغل في طريقه ولم يخرج عنا الطريق ولم يقف في الطريق وقوفا اكثر من قدر الصلوة على الميت لم يبطل اعتكافه وان خرج عن الطريق او وقف في الطريق اكثر من قدر الصلوة على جنازة بطل اعتكافه عند الائمة الاربعة وقال الحسن البصري والنخعي يجوز للمعتكف الخروج لصلوة الجمعة وعيادة المريض وصلوة الجنازة قوله السنة على المعتكف ان لا يعود مريضا يعني الذين والشيخ اوجب على المعتكف ان لا يخرج من المسجد لعيادة مريض او صلوة الجنازة ولا يشهد اي ولا يحضر قوله ولا يمس المرأة يعني لا يمسها بشهوة ولا يباشرها اي لا يجامعها فان جامع المعتكف بطل اعتكافه وان يمسها بشهوة ففي قول بطل اعتكافه وفي قول لا يبطل اعتكافه وفي قول ان انزل بطل وان لم ينزل لم يبطل هذه الاقوال للشافعي واما عند ابي حنيفة ان انزل بطل وان لم ينزل لم يبطل ۞

كتاب فضائل القرآن

الفضائل جمع فضيلة وهي الشيء الذي يفضل به الرجل على غيره يقال لفلان فضيلة اي خصلة حميدة وشرف وفضل على غيره يبين في هذا الباب فضل القرآن على سائر الكلام وفضل تعلمه وتعلمه على تعليم وتعلم غيره من الكلام قوله خيركم من تعلم القرآن وعلمه يعني اذا كان خير الكلام كلام الله فكذلك خير الناس بعد النبيين من يتعلم ويعلم كلام الله وروي هذا الحديث عثمان بن عفان قوله ايكم يحب ان يغدو وكل يوم الى بطحان او العقيق بطحان والعقيق موضعان قريبان من المدينة والعقيق الذي هذا اغير العقيق الذي هو ميقات اهل الشرق قريب من ذات عرق كذا وبين تثنيته كوما وهي الناقة العظيمة السنام في غير اوان ولا قطع رحم يعني بجذعتين عظيمتين من غير سيرقة ولا عضب ولا ايذاء قريب له قوله وثلث خير من ثلث يعني ثلث ايات خير من ثلث كابل واربع ايات خير من اربع الابل قوله ومن اعدادهن من الابل بدل من اعدادهن او بيان له اي من اعداد من الابل وهذا يتعلق بقوله اثنين وبقوله ثلثا وبقوله اربع يعني اثنان خير من عدد كثير من الابل وثلث آيات او اربع ايات خير من عدد كثير من الابل لان قراءة القرآن ينفع الرجل في الدنيا والاخرة بان يحفظ بسببه من البلايا الدنيا ويعطى الجنة في الاخرة ولما الابل فمتعلقة بمتمع الدنيا والاخرة خير وابقى روي هذا الحديث عقبة بن عامر قوله انجد فيها اي في طريقه الخلفات جمع خلفة وهي الناقة الحامل قوله الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة الماهر الحاذق يحتمل ان يريد به جودة الحفظ والمهارة في القرآن ويحتمل ان يريد به جودة اللفظ واخراج كل حرف من مخرجه السفرة جمع سافر وهو الكاتب والمصلح بين القوم فان كان من السفر بمعنى الكتبة يريد به الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد وان كان من السفر الذي هو بمعنى الاصلاح يريد به الملائكة الذين ينزلون بامر الله فيما فيه مصلحة العباد لحفظهم من الافات ودفعهم عن المعاصي والتأثير الخير في قلوبهم الكرام جمع كريم والبررة جمع بار وهو المحسن يعني من كان كاملا في حفظ القرآن وقرائته فهو مع هؤلاء الملائكة ومشابستة لهم مع هؤلاء الملائكة ان هؤلاء الملائكة يكونون كاملين بحفظ الانسان من الافات بامر الله ويحفظ اعماله من الخير والشر فيكون بين الماهر بالقرآن وبين هؤلاء الملائكة مشابهة في جودة الحفظ قوله والذي يقرأ القرآن ويتتعتع

فيه وهو عليه شاق فله اجران يتتعتع لسانه اذا توقف على الكلمات وعثر لسانه يعني الذي لا يطيعه لسانه في القراءة له اجران اجر القراءة واجر تحمل المشقة فان قيل ذكر للمتتعتع لسانه اجرين ولم يذكر للماهر اجرين نلزم من هذا ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم هذا الان رسول الله ذكر لكل واحد فضيلة ليكون تحريضا له على القراءة فذكر للمتتعتع حصول اجرين وذكر للماهر كونه مع السفرة فكون الرجل مع السفرة لا ينقص من حصول اجرين روي هذا الحديث عائشة قوله لا حسد الا على اثنين الحسد هنا بمعنى الغبطة لان الحسد ان يتمنى الرجل زوال النعمة من احد وهذا لا يجوز في الشرع والغبطة ان لا يتمنى زوال النعمة منه ولكن يتمنى ان يكون مثله وهذا جايز في الشرع يعني لا ينبغي للمسلم ان يكون مثل صاحبه في النعمة الا ان يكون تلك النعمة تقربه الى الله تعالى كتلاوة القرآن والتصدق بالمال وغيرها من الخيرات روي هذا الحديث ابن عمر قوله مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن الى آخره يعني الاترجة طعمها طيب وريحها طيب فالمؤمن الذي يقرأ القرآن هكذا من حيث ان الايمان في قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرأ القرآن ويستروح الناس بصوته ويجدون الثواب بالاستماع اليه ويتعلمون القرآن منه مثل رائحة الاترجة يستروح الناس برايحها والمؤمن الذي لا يقرأ القرآن طيب باطنه وذاته بالايمان لكن لا يستروح الناس بقراءة القرآن وهو كالتمرة حلو ولكن لا رائحة يستروح الناس بها من البعد ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة لان باطنه خبيث بكتمانه الكفر ولا يحصل من ظاهره خير لاحد والمنافق الذي يحصل منه رائحة الى الناس باستماعهم القرآن منه كمثل رائحة الريحانة ولكن باطنه خبيث بكتمانه الكفر كطعم الريحانة روي هذا الحديث ابو موسى الاشعري قوله ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما ويضع به آخرين يعني من آمن بالقرآن وعظم شانه وعمل به يرفعه الله درجته في الاخرة ويرزقه عزة وشرفا ومن لم يؤمن به او لم يعمل به او لم يعظم شانه يذله الله في الدنيا والاخرة روي هذا الحديث عمر بن الخطاب قوله اذ اجالت اي تحركت يعني ذات الفرس الملائكة الذين نزلوا واستمعوا الى القرآن فنفرت الفرس خوفا قوله فسكت فسكتت يحتمل ان يكون تحرك الفرس عند القراءة لدنو الملائكة وسكون الفرس عند سكوته عن القراءة لعروج الملائكة الى الهواء حين تركه القاري القراءة فسكتت الفرس اذا بعدت الملا ويحتمل ان يكون تحرك الفرس عند سماع القرآن لوجدانها ذوقا وراحة من سماع القراءة فتحرك لذلك الذوق واذا سكت القاري لتسكن الفرس لذهاب ذلك الذوق منها لقوله تعالى لو انزلنا هذا القرآن على جبل لرايته خاشعا متصدعا من خشية الله قوله اذ امثل الظلة فيها امثال المصابيح الظلة ما يقي الرجل من الشمس مثل السحاب او سقف بيت وغيره ذلك والمراد منه سحابة فيها امثال المصابيح فكانت تلك المصابيح ملايكة تظهر نور كل ملك للقاري مثل مصابيح قوله ولو قرأت الى آخره يعني لو لم تسكت لما ذهبت الملايكة فاذا اصبحت ينظر الناس الى الملايكة الذين جاؤا الاستماع قراءتك لانوارهم اي لاستنارة من ابصار الناس الضعيفة فيها يعود الى الظلة قوله والى جانبه حصان الحصان الفرس الذكر بشطنين بفتح الطاء اي بحبلين فتغشته سحابة اي سترته اي وقعت فوق راسه قطعة سحاب فجعلت اي فطفقت تلك السحابة تدنو الى تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن السكينة هنا يراد به ملك الرحمة قوله عليه السلام الم تعلم يا ايها الذين امنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم هذا دليل على ان اجابة الرسول اذا دعا احدا في الصلوة لا تبطل الصلوة كما انك

شبكة الألوكة www.alukah.net

تخاطب الرسول في الصلوة تقولك سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ولا يجوز هذا مع غيره عليه السلام **قوله** اعظم سورة سمي الفاتحة اعظم سورة لان فيها ذكر حمد الله وذكر رحمانيته ورحيميته وذكر تربيته بالملك وذكر عبادة العباد اياه وذكر استعانتهم اياه وذكر سوال العباد منه وهذه الاشيا عظيمة عند الله تعالى وليس فيها شي من قصص الامم وذكر الكفار وليس سورة بهذه الصفة غيرها **قوله** هي سبع المثاني سماها السبع لانها سبع ايات وسماها المثاني لانها كررت في الصلوة في كل ركعة مرة وقيل المثاني جمع المثنى وهو بمعنى الثنا كالمحمدة بمعنى الحمد سميت المثاني على هذا القول لما فيها من الثنا على الله تعالى **قوله** لا تجعلوا بيوتكم مقابر يعني لا تتركوا بيوتكم خالية من قرآءة القرآن بل قراوا في بيوتكم القرآن فان كل بيت لا يقرا فيه القرآن يشبه المقابر في عدم قرآءة القرآن **قوله** ان الشيطان ينفر من البيت الذي يقرا فيه سورة البقرة حض سورة البقرة بفرار الشيطان من البيت الذي يقرا فيه لطولها وكثرة الاحكام الدينية وكثرة اسما الله العظيمة فيها وروي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** اقروا الزهراوين الزهراوين تثنية زهرا والزهرا تانيث ازهر والازهر المضي شديد الضوء سمي البقرة وال عمران الزهراوين لانهما نوران ولاشك ان نور كلام الله اشد واكثر ضيا وكل سورة من سورة القرآن زهرا لما فيها من نور بيان الاحكام والمواعظ وغيرذلك من الفوايد ولما فيها من شفا الصدور وتنوير القلوب وتكثير الاجر فلذا **قوله** كانهما غمامتان او غيايتان او فرقان من طير صوافان تحاجان عن اصحابهما الغمامة السحابة الغيابة بيا بين المنقوطة من تحتها بنقطتين وهي ظل السحاب الفرق جماعة من الطير صوافات جمع صافة وهي الجماعة التي تقف على الصف وجماعة الطير ترفع اجنحتها بعضها بجنب بعض الطير جمع طاير وقد يستعمل الطير على الواحد واو في اوغيايتان او فرقان يحتمل ان يكون للشك من الراوي ويحتمل ان يكون للتخيير في تشبيه هاتين السورتين بغمامتين اوغيايتين او فرقين يعني ان شئت شبهتهما بغمامتين وان شئت شبهتهما بغيايتين او فرقين من الطير يعني جعل الله هاتين السورتين مثل غمامتين اوغيايتين او فرقين من الطير تجيئان فوق راس قاريهما يوم القيمة تظلانه من حر الشمس يوضح **قوله** تحاجان عن اصحابهما يعني تدفعان للحميم والزبانية والاعدا عن الذين قرؤها في الدنيا ويشفعان لهم عند الله وجعل صورتهما كالغمامتين يحتمل ان يكون لاجل ان يكون لهما عظة حوف في قلوب قاريهما **قوله** ولا يستطيعها البطلة البطلة جمع باطل والباطل ضد الحق والباطل الكسلان يحتمل ان معناه لا تقدر الكسلان ان يتعلم سورة البقرة لطولها ويحتمل ان يكون معناه ان اهل السحر والباطل لا يجدون التوفيق لتعلمها ودرايتها وروي هذا الحديث بريدة **قوله** يوتى بالقرآن يوم القيمة واهله الذين كانوا يعملون به هذا اعلام بان من قرا القرآن ولم يعمل به اعني لا يحرم حرامه ولا يحلل حلاله ولا يتقيد عظته وحرمته لم يكن القرآن شفيعا له يوم القيمة وليس له حظ من تلاوته **قوله** تقدمه سورة البقرة وال عمران يعني جعل الله للقرآن صورة تجي يوم القيمة بحيث يراه الناس ليشفع لقاريه كما جعل الله لاعمال العباد خيرها وشرها صورة توضع في الميزان بحيث يراه الناس وليتبين المومن هذا بالايمان لا له ليس للعقل الا مثل هذا سبيل وقوله تقدمه سورة البقرة وال عمران هذا يدل على ان هاتين السورتين اعظم من غيرها لانهما طولا والاحكام فيهما اكثر **قوله** كانهما غمامتان او ظلتان سودا وان بينهما شوق الشرق ليسكون الرا الضوو الانفراج يعني بينهما فاصلة من الضو يحتمل ان يكون هذه الفاصلة بينهما لتميز احدي السورتين من الاخري كما فصل بين السورتين

في المصحف بالتسمية فيدل انما جعلتا كالظلتين لتكونا الخوف واشد لتعظيمها في قلوب خصمايهما لان الخوف في الظلة اكثر وروي هذا الحديث نواس بن سمعان **قوله** يا ابا المنذر اتدري اي اية من كتاب الله معك اعظم ابو المنذر كنية ابي بن كعب كان ابي يعلم اي اية اعظم حين سالة رسول الله عن ذلك ولكن لم يجبه تعظيما لرسول الله تواضعا عن نفسه فانه لو اجابه اول ما سالة لكان اظهر والعلة ويحتمل انه سكت عن الجواب فتوقع ان رسول الله يخبره باية اخري لانها اعظم او يخبره بفايدة فلما كرر النبي عليه السلام السوال علم ان النبي عليه السلام يطالبه بالجواب ويريد امتحان حفظه ودرا يتها الخبره عليه السلام قبل هذا فاجابه بان اعظم الايات اية الكرسي لان فيها بيان ان لا اله الا هو وبيان كونه حيا قيوما وان لا تاخذ سنة ولا نوم وان ملك السموات والارض له وبيان قهره وعظمته بحيث لا يقدر احد على الشفاعة الا بامره وبيان انه يعلم جميع الاشيا ماضيها ومستقبلها وبيان انه لا يعلم الغيب احد غيره الا بتعليمه وبيان ان كرسيه عظيم بحيث يكون السموات والارض فيه مخلوقة في مفازة وبيان انه تعالى يحفظ السموات والارض بحيث لا يصيبه اليه تعب ولا نصب وبيان انه اعلى من كل شي واعظم من كل شي وهذه الاشيا ليست موجودة مجموعة في اية سوي هذه الاية **قوله** فضرب في صدري اي ضرب رسول الله يده على صدري من التلطف فقال ليهنك العلم اي ليكن العلم لك هنيئا مريا هذا دعا له واخبا وبانه علم **قوله** يحفظ زكوة رمضان يعني يجمع زكوة الفطر ليفرقها رسول الله عليه السلام على الفقرا وهذا دليل على جواز جمع جماعة زكوة فطرهم ثم وكلوا احدا ليفرقها على الفقرا **قوله** فجعل اي فطفق يحثو اي ينثر وياخذ من الطعام اي من الزكوة التي كنت احفظها تعني ياخذ من تلك الزكوة ويجعل في ثيابه وفي وعايه **قوله** لارفعنك الي رسول الله يعني لاذهبن بك الي رسول الله ليقطع يدك فانك سارق **قوله** فخليت عنه اي تركته **قوله** اما انه اي اعلم انه سيعود **قوله** فرصدته اي انتظرته **قوله** اما انه لصدوقك وهو كذوب يعني صدوقك في هذا التعليم فانه قراة اية الكرسي بصير محفوظا من شر الاشرار بيركتها ولكن كذاب في سايراقواله وافعاله لانه ابليس وابليس قلما يصدق ومنه صدق وهذا الحديث يدل على ان تعلم العلم جايز ممن لم يعلم بما يقول بشرط ان يعلم المتعلم كون ما يتعلمه حسنا واما اذا لم يعلم حسنه وتجه لا يجوز ان يتعلم الا ممن عرف دينه بحسنه وصلاحه **قوله** سمع نقيضا اي سمع رسول الله صوتا من قبل السما فرفع راسه فقال له جبريل فتح الآن باب من ابواب السما لم يفتح هذا الباب قبل هذه الساعة الي اخر الحديث **قوله** وخواتيم سورة البقرة يعني امن الرسول الي اخر السورة **قوله** الا اعطيته يعني اعطيت ثواب ما يقرا واعطيت ما تسال من الله الكريم من حوايجك في الدنيا والاخرة **قوله** وغفر لمن لا يشرك بالله من امته شيئا المقحمات المهلكات مفعول ثان لغفر ومفعوله الاول لمن لا يشرك والمقحمات جمع مقحة وهي اسم فاعل من اقحم اذا دخل شيا في موضع بالعنف واقحم اذا اهلكه والمراد ههنا بالمقحمات الذنوب الكبايرالتي تدخل صاحبها النار يعني اعطي الله نبيه الشفاعة لاهل الكبايرا **قوله** اية ان من اخر سورة البقرة من قراهما في ليلة كفتاه اراد بهاتين الايتين امن الرسول الي اخر السورة كفتاه اي دفعتا عن قاريهما شر الانس والجن وهو من كفي يكفي كناية اذا دفع عن احد شيا واغناه روي هذا الحديث ابو مسعود الانصاري **قوله** من حفظ عشر ايات من اول سورة الكهف الي اخرها وقراها حفظه

الله من فتنة الدجال بوكيفا روي هذا الحديث ابو الدرداء قوله قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن تعدل اي تكون مثل ثلث القرآن يعني من قرأ قل هو الله احد فكأنه قرأ ثلث القرآن فيعطى ثواب من قرأ ثلث القرآن قال المفسرون في تفسير هذه السورة في معنى هذا الحديث انما قال رسول الله قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن لان القرآن مشتمل على ثلثة اشياء احدها توحيد الله وصفاته والثاني تكاليف العباد من الامر والنهي وغيرهما من الاحكام والثالث المواعظ والقصص التي يتعظ بها وقل هو الله احد هذه الاقسام الثلثة فيكون ثلث القرآن روي هذا الحديث ابو سعيد الخدري قوله بعثت رجلا على سرية اي جعل رجلا امير الجيش قوله فكان يقرء اصحابه يعني كان امامهم في الصلوات فيقرأ في جميع الصلوة قل هو الله احد قوله لم يزد عليها من قط قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس يعني لم يكن ايات سورة كلهن تعويذ للقاري من سائر الاشياء غيرهما يعني السورتين فمن التعويذ قال له عليه السلام لم تزد مثلهن وسبب نزولهما يعني السورتين ان علماء من اليهود كان يخدم رسول الله عليه السلام فقال له اليهود اعطنا مشاطة محمد عليه السلام لنسحر محمدا اي المسحور التي تزلت من راسه ولحيته بالمشط واعطنا بعض اسنان مشطه لنسحر محمدا بها فاعطاهم الغلام ما طلبوا منه فسحر لبيد بن الاعصم اليهودي بسحر رسول الله بتلك المشاطة واسنان المشط وتغير رسول الله عليه السلام من ذلك وظهر به مرض بحيث يذوب بدنه وينثر شعر راسه ولا يدري بسبب مرضه وانتهت حاله الى انه يظن شيا فعله ولم يفعله فبقي على هذه الحالة ثلثة ايام فكان يوما نايما فاتاه ملكان فجلس احدهما عند راسه والاخر عند رجليه فقال الذي عند رجله للذي عند راسه ما بال الرجل قال طب قال وما طب يعني راي شيء معنى طب قال سحر يعني معنى طب سحر قال ومن سحره قال لبيد بن الاعصم اليهودي قال فيم طبه قال بمشط ومشاطة قال اين هو قال في جف طلعة تحت راعوفة في بئر ذروان في جف طلعة اي في قشر طلع نخلة تحت راعوفة اي تحت حجر الراعوفة الذي يكون في البئر يقعد عليه الرجل لياخذ الماء من البئر واما قال الملكان هذا ليعلم رسول الله ذلك فعلم رسول الله ذلك لان صحبته تنام وقلبه يتيقظان فلما انتبه رسول الله قال لعايشة اما علمت ان الله تعالى اخبرني بدائي ثم بعث عليا والزبير وعمار بن ياسر فنزحوا ماء ذلك البئر وماؤها كنقاعة الحناء يعني كان الماء فيها الحناء واخرجوا ذلك الجف فاذا فيه مشاطة راسه واسنان مشطه واذا وتر معقود فيه احدى عشر عقدة مغروزة بالابر فجاء جبريل عليه السلام بالمعوذتين فقال لرسول الله اقرأ على هذه العقد هاتين السورتين فقراها رسول الله فكلما قرأ اية انحلت عقدة ووجد رسول الله عليه السلام خفة وقد اية هاتين السورتين احدى عشرة فلما ختم السورتين انحلت جميع العقد فوجد رسول الله صحة تامة ثم قال يا رسول الله افلا اتاخذ لبيد بن اعصم فقال اما انا فقد شفاني الله والكره ان اثير اي اهيج على الناس شرا قوله ان رسول الله كان اذا اوى الى فراشه جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرا فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما الى آخره اوى الى فراشه اي دخل فراشه قوله فقرا فيهما قل هو الله احد الفا للتعقيب وظاهر هذا الحديث يدل على انه عليه السلام نفث في كفيه اولا ثم قرا وهذا لم يتابع به احد وليس فيه فائدة ولعل هذا سهو من الكاتب او من الراوي لان هذا الحديث في صحيح البخاري بالواو في قوله وقرا فيهما وهذا الحديث يدل على ان النفس بعد تلاوة القرآن او التعويذ على الاعضاء مستحب لوصول بركة القرآن واسم الله الى البشرة الفاني او المقروء اليه ومعنى النفث اخراج الريح

من الفم

من الفم مع شيء من الريق قوله يحاج العباد يعني يخاصم من لم يعمل به ولم يعظم قدره ويعاون من عمل به وعظم قدره قوله ظهر وبطن ذكرنا بحث هذا في باب العلم في قوله انزل القرآن على سبعة احرف قوله يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلتك عند اخر اية تقرأها قال الخطابي فدل في الاثر ان عدد اي القرآن على قدر درج الجنة فيقال للقاري اقرأ وارتق في الدرج على قدر ما كنت تقرأ من اي القرآن فمن استوفى قرأة جميع اي القرآن استوفى على اقصى درج الجنة ومن قرأ جزءا منها كان رقيه في الدرج على قدر ذلك فيكون منتهى الثواب عند منتهى القرأة رقي وارتقي اذا صعد ورتل ترتيلا اذا اقرأ قرأة مبينة حرفا حرفا على اثانى والسكون استولى اغلب وقدر اقصى اي ابعد روي هذا الحديث عبد الله بن عمرو قوله وان الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الخرب يعني عمارة القلوب بالايمان والقرآن وذكر الله ممن خلا قلبه من هذه الاشياء يقلبه خرب لاخير فيه كما ان البيت الخرب لاخير فيه روي هذا الحديث ابن عباس قوله من شغله القرآن عن ذكري ومسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السايلين يعني من اشتغل بقرأة القرآن ولم يفرغ الى الذكر والدعا اعطاه الله مقصوده ومراده احسن واكثر مما يعطي الذين يطلبون من الله حوائجهم يعني لا يظن القاري انه اذا لم يطلب من الله حوائجه لا يعطيه بل يعطيه اكمل الاعطاء فانه من كان لله كان الله له روي هذا الحديث ابو سعيد قوله من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة يعني من قرأ حرفا من القرآن فقد عمل حسنة ومن عمل حسنة فله عشر امثالها فمن تلفظ بقوله الم يحصل له بالف عشر حسنات وبلام عشر حسنات وبميم عشر حسنات فيكون المجموع ثلثين حسنة وعلى هذا القياس جميع القرآن روي هذا الحديث ابو مسعود قوله فما المخرج المخرج الخروج يعني فما طريق الخروج والخلاص من تلك الفتنة فقال كتاب الله اي الطريق التمسك والعمل بالقرآن فيه نبا ما قبلكم يعني في القرآن خبر ما قبلكم من حكايات وقصص الامم الماضية والانبيا وغيرها وخبر ما بعدكم اي ما يكون بعدكم من ذكر الجنة والنار واحوال القبور والعرصات وخبر خروج دابة الارض وغيرها وحكم ما بينكم من الحلال والحرام والكفر والايمان والطاعة والعصيان وغيرها هو الفصل اي الفاصل القاطع بين الحق والباطل ليس بالهزل اي ليس بالباطل كما قال الله تعالى لا ياتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد من تركه من جبار اي من اعرض عن القرآن من التكبر قصمه الله اي كسره الله هذا اشارة الى من ترك العمل باية او بكلمة من القرآن او ترك قرأتها من التكبر والاعراض يكون كافرا ومن تركه من العجز والضعف او الكسل مع اعتقاد تعظيمه لانه عليه كمن ترك العمل باية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو قوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر او ترك العمل باية المداينة يعني لا يكتب الغيبة عن اعطا الدين واية المداينة قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه الى اخر الاية قوله ومن ابتغى الهدى في غيره اضله الله ابتغى اي طلب يعني من طلب الصراط المستقيم في غير كلام الله وكلام رسول الله فهو ضال يجوز ان يكون قوله اضله الله دعا على من طلب الهدى في غير القرآن ويجوز ان يكون اخبارا يعني ثبت الضلالة له قوله وهو حبل الله المتين الحبل العهد والذمة المتين القوي يعني القرآن كحبل بين الله وبين عباده فمن تمسك بالقرآن اوصله الى الله وهو الذكر الحكيم الذكر ما تذكر به اي ما يتعظ به الحكيم المحكم وهو

منقول من احكم اذا بالغ في اصلاح شيء وشيده يعني القرآن قوي ثابت لا ينسخ الى يوم القيمة ولا يزيد
جميع الخلق على ان يأتوا بآية مثله قوله لا يزيغ به الاهوا لا يزيغ اي لا يميل به الاهوا اي بسببه اهل الاهوا
يعني لا يصيرون القرآن احد مبتدعا وضالا بل يصير الناس بالقرآن مهتدين ومن صار مبتدعا وضالا
انما صار بتلك الصفة لعدم اتباعه القرآن او لعدم فهمه معاني القرآن ويحتمل ان يكون الباقي فيه للتعدية
وحينئذ يكون تقديره لا يزيغ بهذا الاهوا يعني لا يقود اهل الاهوا على تبديله وتغييره والاهوا
البدع والضلالات قوله ولا يلتبس به الالسنة التبس معناه اشتبه واختلط يعني لا يختلط
الالسنة المختلفة بالقرآن يعني لا مدخل لكل لسان من التركي والزنجي وغيرهما في القرآن بل لا يقرأ الا
على لسان العرب ويقرأ جميع الناس على لسان العرب كما انزل ولا يجوز لاحد تغييره عن هذا اللفظ
وقيل معناه لا يتعسر على الالسنة ولا يتجاوز السنة المؤمنين تلاوة القرآن بل يتيسر ويسهل على
السنتهم تلاوة القرآن لقوله تعالى فاقرأوا ما تيسر منه بلسانك الى اخر الآية قوله ولا يخلق عن كثرة الرد
اخلق يخلق اذا بلي لكثرة الرد اي كثرة التلاوة يعني لا يبلى بكثرة القراءة بل يصير كلما مرة يقرأ القارئ
اكثر لذة وجدة قوله لا تنقضي عجائبه اي لا تستقصى معانيه العجيبة وفوائده الغريبة يعني لا ينتهي
احد الى كنه معانيه قوله لم يئته الجن اذ سمعته حتى قالوا انا سمعنا قرآنا عجبا الى اخره لم يأته اي لم يأت
احد بليت بعد ما سمعته الا امنوا به لما رأوا من حسن الناظم وكثرة معانيه لانهم عرفوا ان هذا الكلام
لا يشبه كلام المخلوقين قوله لو كانت فيكم يعني لو كانت الشمس في بيت احدكم كيف يكون ضوءها
يكون ذلك التاج اكثر من ضوء الشمس لو كانت في بيت فما ظنكم بالذي يعمل بهذا يعني اذا لبس ابو القارئ
العامل به واهه ببركة القاري العامل تاجا صفته هكذا فكيف ثواب ذلك القاري العامل يعني لا يخطر
من خاطر احدكم كنه ثواب ذلك القاري العامل وروي هذا الحديث سهل بن معاذ الجهني عن ابيه
عن النبي عليه السلام قوله لو كان القرآن في اهاب ما مسته النار الاهاب الجلد قيل هذا في عصر
رسول الله عليه السلام لوالدي مصحف القرآن في غمده في النار لا تحرقه النار وهذا معجزة له
كسائر معجزاته وقيل معناه من كان القرآن في قلبه لا تحرقه نار جهنم هكذا قال احمد بن حنبل روي
هذا الحديث عقبة بن عامر قوله فاستظهروه استظهر اذا احفظ القرآن واستظهر اذا طلب
المظاهرة وهي المعاونة واستظهر اذا احتاط في الامر وبالغ في حفظه واصلاحه وهذه المعاني
الثلثة جايزة في هذا الحديث يعني من حفظ القرآن وطلب العون والمعاونة في الدين منه وبالاحتياط في حفظ حرمته واتباع اوامره ونواهيه قوله وشفعه بتشديد الفاء اي قبل شفاعته
قوله كمثل جراب محشو مسكا تفوح ريحه كل مكان محشو اي مملو تفوح اي تظهر وتصل رائحته
يعني صدر القاري كالجراب والقرآن في صدره كالمسك في الجراب فان قراءه يصل البركة منه الى
بيته والى السامعين ويحصل منه استراحة وثواب الى حيث يصل اليه صوته فهو كجراب مملو
من المسك اذا فتح راسه يصل رائحة المسك الى كل مكان حوله ومن تعلم القرآن ولم يقرأ لم يصل
بركته منه الا الى نفسه ولا الى غيره فيكون كجراب مشدود راسه وفيه مسك فلا يصل منه
رائحة منه الى احد قوله اولى اي شد راسه وروي هذا الحديث ابو هريرة قوله حفظها اي
حفظ من الافات بسورة اية الكرسي واولها الموصول روي هذا الحديث ابو هريرة قوله كتب كتابا
اي امر بكتبة القرآن في اللوح المحفوظ قبل ان خلق السموات والارض بالفي عام قوله انزل فيه

اثنتين اي انزل من جملة ذلك الكتاب اي القرآن اثنتين من اخر سورة البقرة وهما آمن الرسول
الى اخره روي هذا الحديث النعمان بن بشير قوله عصم اي حفظ وروي هذا الحديث ابو الدرداء
بين قلب القرآن قلب الشيء خالصته يعني بين خالص القرآن والموضع فيه المقصود من الاعتقاد
وانما كان كذلك لان احوال البعث والقيامة مذكورة فيها مستوفى مستقصى بحيث لم يكن في
سورة سواها مثل ما ذكر فيها والاعتناء بالبعث واحوال القيمة هو الاصل المقصود في الدين روي
هذا الحديث انس قوله طوبى لها اجواف تحمل هذا طوبى اصله طيبى من طاب يطيب فقلبت الياء واوا
لسكونها وانضمام ما قبلها يعني الراحة والطيب حاصل لهم وقيل المراد بطوبى هنا طوبى بالحبشة وهي
شجرة في الجنة في كل بيت من بيوت الجنة منها غصن يعني يحصل هذا الشجر او الطيب لمن يحفظ القرآن ويقرؤه
روي هذا الحديث ابو هريرة قوله اصبح ليستغفر له سبعون الف ملك يعني يطلب للمغفرة له
سبعون الف ملك من حين قراءها الى الصبح وروي هذا الحديث ابو هريرة يقرأ المسبحات المسبحات
كل سورة اولها سبح او يسبح او سبح قوله شفعت لرجل هذا يحتمل ان يكون مقضيا في القبر يعني
كان رجل يقرأ سورة الملك ويحفظ قدره فلما مات شفعت له حتى دفع عنه عذاب القبر ويحتمل ان
يكون الماضي هنا بمعنى المستقبل اي تشفع لمن قراها وروي هذا الحديث ابو هريرة قوله خباء
اي خيمته وهو لا يحتسب اي لا يظن فاذا ابنه انسان اذا هنا للمفاجاة يعني سمع ذلك الرجل من تحت
ذلك الموضع صوت احد يقرأ سورة الملك فاتى النبي عليه السلام يعني اتى صاحب الخيمة الى النبي عليه
السلام فاخبره بما سمع هي المانعة اي هذه السورة يمنع من قارئها العذاب قوله اذا زلزلت تعدل
نصف القرآن وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وقل يا ايها الكافرون ربع القرآن انما قال اذا زلزلت
نصف القرآن لانه ذكر فيها احوال الآخرة واحوال الآخرة نصف بالنسبة الى احوال الدنيا والآخرة
واما قل هو الله احد ثلث القرآن فقد ذكرنا سرّه واما قل يا ايها الكافرون ربع القرآن فلانها منسوخ
الحكم ثابت التلاوة وهذا احد اقسام القرآن لان اقسام القرآن اربعة احدها منسوخ الحكم
ثابت التلاوة كهذه السورة والثاني منسوخ الحكم والتلاوة قال ابن مسعود رضي الله عنه كان سورة
الاحزاب تقدر سورة النساء فتلتها ليلة فلما اصبحنا وجدنا مصاحفنا قد ذهب منها معظم سورة
الاحزاب وذهب ايضا عن خواطرنا بحيث لا ندري منها كلمة فتفحصنا ذلك رسول الله عليه السلام
فقال عليه السلام رفعت الباردة الى السماء وبقي من تلك السورة ما يقرأ الآن فهذا واشباهه
منسوخ الحكم والتلاوة والثالث منسوخ التلاوة ثابت الحكم كاية الرجم قال عمر بن الخطاب كنا نقرأ الشيخ
والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم والمراد من الشيخ
والشيخة المحصنين من الرجال والمراة فهذه الاية نسخت تلاوتها ولكن حكمها ثابت الرابع ثابت التلاوة
والحكم كسائر القرآن وليس سورة في القرآن كلها منسوخ الحكم ثابت التلاوة غير قل يا ايها الكافرون
قوله ادخل علي بيتك الجنة يعني اذا اطعت رسولي واضطجعت على يمينك في فراشك وقرأت السورة
التي فيها صفاتي فانت اليوم من اصحاب اليمين فاذهب الى جانب يمينك الى الجنة قوله اقرأ ملها
الكافرون فانها براءة من الشرك يعني امر الله تعالى رسوله في هذه السورة ان يجب الكفار وبان لا اعبد
ما تعبدون فهذا براءة من الشرك فمن قراءها هذه السورة من اعتقاد صحيح فقد برئ من الشرك وهذا
الحديث يدل على ان الانسان يستحب له اذا نام ان يجدد ايمانه كما يستحب عند النوم فان التلفظ بكلمتي

شبكة الألوكة www.alukah.net

الشهادة عند الموت ليس بواجب بل هو مستحب لان المؤمن يموت بتلبيه بما امره الله والايمان ثابت في قلبه فلو لم يتلفظ بكلمتي الشهادة عند الموت فلا باس عليه ولهذا الاشكل يكفر من مات ولم يسمع منه كلمتي الشهادة وعند النزع من المسلمين رواه فروة بن نوفل بن معقل الاشجعي قوله بين اللحية والابهام اسما موضعين عشيتنا اي جاء فاقبل رسول الله اي يطيق قوله قما تعوذ متعوذ بمثلها يعني ليس بتعويذ يمثل هاتين السورتين بل هاتان السورتان افضل التعاويذ قوله اقرأ سورة هود الهمزة للمتكلم وكان اصله اقرا الهمزة الاولى للاستفهام حذفت همزة الاستفهام للعلم بها قوله لن يقرأ شيا ابلغ عند الله من قل اعوذ برب الفلق يعني لن تقرأ سورة ابلغ وانفع في التعوذ من قل اعوذ برب الفلق قوله تكفيك من كل شيء يعني تدفع هذه السورة عنك شر كل ذي شر وفي هذا الحديث عبد الله بن خبيب الجهني المدني فصل تعاهدوا القرآن اي داوموا على قراءته حتى لا تنسوه قوله اشد تفصيا اي قرانا التفصي للخروج من ضيق العقل جميع عقال وهو ما يشد به احدي ركبتي البعير الي الاخري يعني لو لم يكن البعير مشدود الحيفر فكذلك القرآن لو لم يقرا الرجل لغرض من صدره ونسيه روي هذا الحديث ابو موسى قوله استذكروا القرآن اي تذكروه وداوموا على قراءته ذكره وتلاوته النعم هنا الابل روي هذا الحديث ابن مسعود قوله كمثل صاحب الابل المعقلة المعقلة المشدودة ان تعاهد عليها امسكها وان حام على حفظ تلك الابل اطلقها اي خلاها روي هذا الحديث ابن عمر قوله اقرؤوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني اقرؤوا القرآن مادام كل منه ذوق وخواطركم له مجموعة فاذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب فاتركوه فانه اعظم من ان يقراه احد من غير حضور القلب روي هذا الحديث جندب بن عبد الله قوله كانت مدا مدا اتانيث امد وامد نعت المذكر من مد يعني كانت قراءته كثير المد قوله ثم قرا يعني تلا قتادة لما سال انس عن قراءة رسول الله عليه السلام فقال كانت مدا ثم قرا اضن بسم الله الرحمن الرحيم ومد بسم الله ومد الرحمن ومد الرحيم ليعلم الحاضرين كيف قراءة رسول الله عليه السلام واعلم ان للمد حدا وحروف المد ثلثة الالف والواو الساكنة التي قبلها ضمة والياء الساكنة التي قبلها كسرة فاذا كان واحد من هذه الحروف وبعدها همزة بعد ذلك للحرف وفي قدره اختلف القرا فبعضهم يمد بقدر الف وبعضهم بقدر الفين وبعضهم بقدر ثلث الفات وبعضهم يمد بقدر اربع الفات وبعضهم يمد بقدر خمس الفات وان كان بعدها تشديد يمد بقدر اربع الفات بالاتفاق وان كان بعدها ساكن يمد بقدر الفين بالاتفاق مثال المد الهمز ما انزل وقالوا امنا وفي اذانهم مثال التشديد لتاجوزن بعد الالف لتشديد الجيم وبعد الواو لتشديد النون مثال الساكن صراط القرآن بعد الالف لسكون الدال بعدها وكذلك بعد الواو في يعلمون والياء في نستعين عند الوقف على النون واذا كان بعد حروف المد حرف غير الهمز والمشدد وغير الساكن لم يمد حرف المد الا بقدر حرف من التهجي بخواياك لا يمد للالف الا بقدر حرفين من التهجي لان ما بعدها كان في حكم متحرك وكذلك يعلمون ونستعين عند الوصل لان النون متحركة في الوصل وكذلك جميع الامثلة واذا عرفت هذا فاقرا على ان هذه بسم الله الرحمن الرحيم لكن الالف بقدر حرفين للمد من الفم لانه ليس بعد الالف همزة ولا تشديد ولا ساكن والرحيم يمد عند الوقف بقدر الفين وعند الوصل بقدر حرفين الياء من الفم ونعني بقدر الالف قدر مد صوتك اذا قلت ياا وتا او ما اشبه ذلك قوله ما اذن الله لشيء ما اذن لشيء يتغنى بالقرآن يعني ما استمع الى شيء كاستماعه الى صوت نبي قرا كتاب الله المنزل اليه بصوته رفيع والمراد بالقرآن هنا جميع الكتب المنزلة الاذن بفتح الهمزة والذال الاستماع يعني ما احب الله صوتا مثل حبه صوت القرآن في دين نبينا وصوت

التوراة

التوراة في دين موسى وكذلك كل كتاب منزل قبل نبينا ذلك الكتاب وفي التغني في هذا الحديث واشباهه اربعة اوجه احدها رفع الصوت والثاني الاستغنا بالقرآن عن غيره يعني من قرا القرآن صار غنيا ولا حاجة له الى كتاب اخر لم يكن مستنبطا بالقرآن او موافقا لاحكام القرآن والحديث مستنبط من القرآن لان الله تعالى قال في حق الرسول وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقال الله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا والوجه الثالث التغني الذي هو عادة الركبان وهو تغريد الصوت وتلويته بحيث لا يخل بالمعنى فاختار رسول الله عليه السلام ان يترك العرب التغني بالاشعار ويعتادوا بقراءة القرآن على الصفة التي كانت يعتادونها في قراءة الاشعار الرابع الصوت وتطييبه بالقرآن من غير تغريد الصوت وروي هذا الحديث ابو هريرة قوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن يعني ليس من متابعين من لم يتغن بالقرآن وقد ذكرنا معنى التغني والاقوال الواردة فيه وقال الشافعي لا باس بالالحان وتغريد الصوت بالقرآن واختار سفيان عيينة ان التغني هو الاستغنا بالقرآن عن غيره روي هذا الحديث ابو هريرة وسعد بن وقاص قوله اقرا علي يعني اقرا حتى استمع اليك فاني احب ان اسمع القرآن من غيري وهذا دليل على ان استماع القرآن سنة قوله حسبك الان يعني فاذا وصلت به هذه الاية فلا تقرا شيا اخر فاني مشتغل بالتفكر في هذه الاية وبالبكا والتبتل الاية استماع القرآن من رسول الله فانه استمع عن التدبر والتفكر في معناه بحيث جرى دموعه في تعظيم خطاب الله تعالى قوله فكيف اذا جينا من كل امة بشهيد وجيئنا بك على هؤلا شهيدا يعني فكيف حال الناس في يوم يحضر امة كل نبي ويكون بينهم شهيدا يا محمد اعلم من يتولى ذلك النبي وردهم اياه وكذلك نتفعل بك يا محمد وباتمتك نذر فان اي تقطر ان الدمع قوله عليه السلام لا بيان ان امرين ان اقرا عليك القرآن يعني ان اقرا حتى تستمع مني وتعرف لغيبة قراءتي وتصحيح الحروف وتجويد اللفظ ومن هذا جرى بين المقرئين سنة ان يقرا الاستاذ اولا حتى يسمع التلميذ ثم يقرا التلميذ قوله الله سماني تقدير هذا الكلام الله بهمزتين الاولى همزة الاستفهام والثانية همزة الله فقلبت همزة الثانية الفا فصار الله بالمد ويجوز الله بغير مد على ان حذفت همزة الاستفهام للعلم بها قوله فذرفت عيناه يعني بكى ابي من اجل انه راى نفسه احقر من ان يذكره رب العالمين قوله امرني ربي ان اقرا عليك لم يكن الذين كفروا اقبل سبب تخصيص قراءة هذه السورة من بين السور ان في هذه السورة قصة اهل الكتاب وابي كان من علما اليهود ليعلم ابي حال اهل الكتاب ويعلم خطاب الله معهم قوله ان سالته العبد ويعني ان يصيب الكفار مصحف القرآن ويحقروه او يحرفوه او يلقوه في مكان نجس قوله ان بعضهم ليستتر ببعض من العري هو لا اهل الصفة ليس لهم من الثياب الا قليل من كان ثوبه اقل من ثوب صاحبه يجلس خلف صاحبه حتى لا يراه احد قوله فقام علينا اي قام رسول الله عليه السلام فوق واسنا فتية يعني كنا عاقلين عن تجيئه فاذا نظرنا فاذا هو قايم فوق رؤوسنا قوله فسلم يعني سلم رسول الله علينا قوله حبل من امتي من امرت ان اصبر معهم يعني الجد سا الذي جعل من امتي زمرة تصلها فقرا معذبين عند الله تعالى ومن علة توجههم الي الله تعالى امرني الله ان اصبر معهم اي ان اكون معهم واحبس نفسي معهم بقوله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولا تعد عيناك عنهم الصبر الحبس يريدون ربهم بالغداة والعشي قال المفسرون معناه يتعلمون القرآن والاحكام منك يا محمد في اول النهار واخره يريدون وجهه تعيني يطلبون رضا الله ولا تعد عيناك عنهم تعيني لا تجاوز بصرك عنهم الى الاغنيا نزلت هذه الاية في فقرا المهاجرين حين قال كفار قريش لرسول الله اطرد الفقرا من عندك حتى نجالسك ونؤمن بك فعل رسول الله عليه السلام ذلك حرصا في ايمانهم فنزلت هذه الاية وبناه عن ذلك قوله ليعدل بنفسه فنيا يعني لنواه جميعا فانه لو لم يجلس وسطنا ليراه بعضنا دون بعض قوله ثم قال بيده هكذي يعني اشار بيده الى ان جلسوا على الحلقة فهذا علم كون جلوس الجماعة على الحلقة سنة قوله وسرت وجوههم اي ظهرت وجوههم لرسول الله يعني جلسوا على الحلقة بحيث يرى النبي عليه السلام وجه كل واحد منهم البشر وابتهاج الهمزة وكسر الشين اي افرحوا الصعاليك جمع صعلوك وهو الفقير قوله بالفوز التام يعني حظ الفقرا في النعمة اكثر من حظ الاغنيا لان الاغنيا وجدوا راحة في الدنيا واشتغلوا بتحصيل المال والفقرا لم تحصل لهم راحة في الدنيا وزيدت حظوظهم الزيادات عنهم في الدنيا مع حظوظهم الاخروية فحصل لهم ضعفا ما حصل للاغنيا وانما دخلوا الفقرا الجنة قبل الاغنيا لان الاغنيا وقفوا في العرصات لاجل الحساب وسئلوا من اين حصلوا المال وفي اي شيء صرفوه ولم يكن للفقرا مال حتى يوقفوا ويسئلوا عنه ويعني رسول الله عليه السلام بالفقرا الفقرا الصابرين الصالحين وبالاغنيا الاغنيا الشاكرين المؤدين حقوق امواله قوله ذينوا القرآن يا صوائكم قال الخطابي قرجا عن البراء نهانا عن رسول الله في هذا الحديث رواياتان احديهما هذا والثانية زينوا اصواتكم بالقرآن ايضا فان الاصوات واصحاب الاصوات يتزينون بالقرآن ولا تتزين القرآن بالاصوات قوله ما من امرء يقرا القرآن ثم ينساه الا لقي الله يوم القيمة اجذم الاجذم مقطوع اليد قال ابن الاعرابي معناه لقي الله خالية اليد من الخير وقيل معناه لقي الله مقطوعة الحجة يعني لا حجة له ولا عذر له في نسيان القرآن يعني ينكس راسه عند الله من الاستحيا عن استجهال نسيان كلامه روي هذا الحديث سعد بن عبادة قوله لم يفقه من قرا القرآن في اقل من ثلث ليال يعني لم يتدبر الرجل ان يتفكر ويتدبر في معاني القرآن لو ختم القرآن في ليلة او ليلتين لانه يقرا على العجلة والملالة بل ينبغي ان لا يختم الا في ثلث ليال او اكثر حتى يتوا على التانين وتطيب النفس ونشاطها وتفريغ للتدبر في معناه قوله الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة يعني كما ان الجهر والسر بالصدقة جايز ان فكذلك في القرآن قال الله تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي وان تخفوها وتوتوها الفقرا فهو خير لكم الحاصل ان قرات القرآن كصلوة النافلة فكما ان اخفا صلوة النافلة افضل فكذلك اخفا قرات القرآن وهذا في غير الصلوة المفروضات فان الجهر في صلوة الصبح وركعة الاولى والثانية من المغرب والعشا اولى اقتدا برسول الله عليه السلام ولو قرا جماعة في مسجد سبعا او اكثر من القرآن جهرا ليعلم بعضهم بعضا اللحن والخطا وليستمع اليهم جماعة لنشاطهم بالاستماع ولرغبة جماعة في تعلم القرآن ولتحصيل المستمعين ذوق اصوات القارئين وذوق معاني القرآن والتفهم في الدين فاذا كانت نيتهم هذه الاشيا فالجهر اولى لكن ان الاذان في اي موضع اعلى افضل ولان رسول الله عليه السلام قال لابي بكر ارفع من صوتك ولانه قال عليه السلام زينوا اصواتكم بالقرآن

قوله

قوله فاذا هي تنعت اي يتصف نعت اذا وصف مفسرة اي مبينة يعني قالت كان رسول الله عليه السلام يقرا القرآن على التانين بحيث يمكن عد حروف ما يقرا قوله يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف انما كان رسول الله عليه السلام يقف على الاية ليبين للمستمعين رؤس الاية ولو لم يكن لهذا العلة لما وقف على رب العالمين ولا على الرحمن الرحيم لان الوقف على هذين الموضعين قطع للصفة عن الموصوف وهذا غير صواب ولهذا لم يستحسنوا القرا الوقف على راس اية متعلق بما قبلها او بما بعدها لتمام معناها قوله الاول اصح اي الرواية الاولى عن سلمة اصح من هذه الرواية قوله جيت به يعني قلت لهشام يتالمني حتى يا بني رسول الله عليه السلام ونساله ان قرات صحيحة ام قراتك قوله فقرا القرات التي سمعته الضمير الغايب في سمعته يرجع الى هشام وهذا هو المفعول الاول لسمعت ومفعوله الثاني محذوف وتقديره سمعته يقرا واللفظ في صحيح المسلم سمعت يقرا قوله انزلت اي انزلت هذه السورة قوله على سبعة احرف اي على سبع قرات وقد ذكر بحث قرات السبعة في باب العلم قوله وعرفت في وجهه الكراهية انما كره رسول الله عليه السلام اختلاف ابن مسعود مع ذلك الرجل لان الاختلاف في القرآن غير جايز لان كل لفظ من القرآن اذا جاز قرائه على وجهين او اكثر فلو انكر احد امن ذينك الوجهين او الوجوه فقد انكر القرآن وانكار القرآن غير جايز فاذا اختلف اثنان في لفظ انه يقرا هكذي ام هكذي فلا يجوز اختلافهما فيه ولا القول فيه بالراي والاجتهاد لان القرآن سنة متبع يلزم قبولها ان يسالا عن ذلك اللفظ من هو عالم بالقرات قوله سقطا في نفسي من التكذيب ولا اذا كنت في الجاهلية يعني وقع في خاطري من تكذيب النبي في تحسينه شانها اي قرانا تكذيبا اكثر من تكذيبي اياه قبل الاسلام لان يجيت من يحسن قرائتين مختلفتين وفي عقل الانسان ان كل لفظين يختلفين لا يكونان صحيحين بل يكون احدهما صحيحا والاخر فاسدا قوله وقد غشيني اي دخل في قلبي من التكذيب بالمعجزة قوله ضرب في صدري اي ضرب صدري بيده يحتمل ان يكون هذا الضرب للتاديب واخراج الوسوسة الشيطانية من قلبه بيرلة يده ويحتمل ان يكون هذا الضرب للتلطف قوله فعضت عرقا فاض بفيض اذا جرى الماء قانه منصوب على التميز وتقديره فاض عرقي فاخر العرق ونصب على التميز يعني جرى عرقي من الاستحيا من النبي عليه السلام لما عرف خاطري قوله كانما انظر الى الله فرقا منصوب على التميز والفرق الخوف يعني فكان ان المذنب اذا قدر في نفسه ان ينظر الى الله تعالى يحصل له خوف لا حد له فكذلك لما عرف رسول الله عليه السلام حصل لي خوف واستحيا شديد من الله ومن الرسول قوله ارسل الي يعني ارسل جبريل الي وامرني ان اقرا القرآن على قراة فرددت جبريل الى حضرة الله تعالى وقلت قل لربك ان يهون علي امتي بان يامرني ان اقرا بالكل قراة واحدة فقال لي جبريل وقال يامرك ربك ان تقرا على قراة واحدة ثم رددته مرة اخرى حتى جاني المرة الثالثة فقال يامرك ربك ان تقرا على سبع قرات قوله ولك بكل ردة ردد تنيها مسئلة يعني بكل مرة طلبت مني ان اهون على عبادي فرددتك وما اجبت مسئلتك مسئلة لعطيتك فاسئليها وهذا يدل على ان من طلب من الله الكريم فلم يعطه لا بد وان يعطيه ما سيالها اما في الدنيا في وقت اخر واما في الاخرة وقد جا في الحديث مثل ما قلنا وسنذكر بعد هذا في كتاب الدعوات

شبكة الألوكة www.alukah.net

فقد جاء رد النبي عليه السلام ثلث مرات وامره ان يساله لكل مرة مسئلة فقال اللهم اغفر لامتي مرتين واخر الثالثة الى يوم القيمة وهي الشفاعة في يوم يحتاج الى شفاعته جميع الخلق قوله عليه السلام يا جبرئيل اني بعثت الى امة اميين الى اخره يعني لو قرا على قراءة واحدة لا تقدر امتي ان تقرا ها لان من الناس من يجري السنتهم على الالاثة ولا يقدرون على التفخيم ومنهم من جرى السنتهم على التفخيم ولا يقدرون على الاماله ومنهم من جرى السنتهم على الادغام ومنهم من جرى السنتهم على الاظهار وغير ذلك عاشر حنا. في كتاب العلم قاريدان اقرا على اكثر من قراءة واحدة ليتيسر على امتي القراءة قوله ليس منها الا شاف كاف يعني كل قراءة منها تشفي صدور القارئين وتشفي من العلل والامراض ويحصل جزاءهم وثوابهم في الدرجات والثواب قوله على قاص بتشديد الصاد اي على رجل يقول القصص ويقرا القرآن ويسال الناس شيا من مال الدنيا بالقرآن قوله فاسترجع اي قال انا لله وانا اليه راجعون وهذا الكلام يقال عند نزول مصيبة وهذا مصيبة لانه من علامات القيمة ولانه بدعة وظهور البدعة بين المسلمين مصيبة قوله فليسال الله به يعني ۞ فليسال الله من الجنة واللقاء ليتعوذ به من النار وصورته ان يقرا القرآن فاذا فرغ يدعو او ليسال الله من الجنة وليسال ما يشا من امر الدين والدنيا ويحتمل ان يكون المراد منه ان يقول يا رب بحق القرآن ان تعطيني الذي وكذي قوله ان جبرئيل وميكائيل ايتاني الى اخره اعلم ان هذا كان بامر الله تعالى فان جبرئيل لا يقدر ان يزيد على قراءة الى سبع قراءات الا بامر الله فان الله قال لجبرئيل قل للمحمد آن يقرا على قراءة فاذا استزاده فزده الى سبع قراءات وقال لميكائيل قل للمحمد ۞ استزده اي اطلب من جبرئيل ان يزيد على قراءة قوله هذا الحديث اجازة

كتاب الدعوات

الدعوات بفتح العين جمع دعوة وكل فعلة اذا اجمعت على فعلات يكون بينها مفتوحة في الجمع ان كانت اسما فان كانت صفة نحو ضخمة او اسما ولكن يكون عينها واوا او ياء نحو جوزة او ياء نحو بيضة او مدغمة نحو سلة فجمعها على فعلات ساكنة العين قوله لكل نبي دعوة مستجابة فتحمل كل نبي دعوة اعلم ان جميع دعوات الانبيا مستجابة والمراد بهذا الحديث ان كل نبي دعا على امته بالاهلاك كما ان نوحا عليه السلام دعا على امته حتى غرقوا بالطوفان وصالحا دعا على امته حتى هلكوا بالصيحة يعني صاح عليهم جبرئيل حتى ماتوا وكذلك شعيب وموسى وغيرهم واما نبينا عليه السلام لم يدع على اعدايه بالهلاك بل قال اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون فاعطى قبول الشفاعة يوم القيمة عوضا عما لم يدع على امته وصبر على اذاهم ونعني بالامة فيما ذكرنا امة الدعوة لا امة الاجابة فان احدا من الانبيا لم يدع على من اجابه من امته بل دعا على من كفر به قوله ان اختبات اي استرت الاختبا الستر يعني اخرت دعوتي الى يوم القيمة لان اشفع اليها حتى هي نايلة اي شفاعتي واصلة وهذا جايز كلا من ماتت من امتي غير كافر ينال شفاعتي على ما يليق اذا وجد ووصل وفي هذا الحديث ابو هريرة قوله ان اخذ عندك عهدا اي اطلب منك ان تخلفنيه اي ارجو ان لا ترد بي فيما اطلب منك ويحتمل ان يكون معناه ايقنت انك لن ترد بيه فان دعا الانبيا لم يرد فانا لبشر يعني انا مشر بصيد ومني ما يصدر من البشر من الشتم والضرب وغير ذلك مما يصدر من الانسان عند الغضب فاي المومنين اذيته الى اخره معنى جلدته ضربته فاجعلها اي فاجعل تلك الاذية والشتمة واللعنة والجلدة له اي لمن لعنته وشتمته صلوة اي دعا خير وزكوة اي تطهيرا له من ۞

الذنوب

الذنوب يعني اجعل ايذاي له بسببا لتطهيره من الذنوب وسبب ان يتطيب قربة اليك وروي انه عليه السلام خرج من حجرته الى الصلوة فتعلقت عايشة بذيله وطلبت منه شيا والحت في ذلك الطلب وتجذب ذيله فقال له عليه السلام قطع الله يدك فخلته عايشة وجلست في حجرتها مغضبة ضيقة الصدر لقوله عليه السلام قطع الله يدك فلما رجع عليه السلام الى عايشة فراها ضيقة الصدر وتعجب سبب ضيق صدرها فقال اللهم اني اتخذ عندك عهدا الى اخر الحديث فيطيب قلبها بما دعا لها بالخير وسنة لمن دعا على احد بالشر ان يدعو له بالخير ليجبرها دعا الخير دعا الشر ويجبر ذمته بما دعا له بالخير عما دعا له بالشر روي هذا الحديث ابو هريرة قوله اذا دعا احدكم فلا يقل اللهم اغفر لي ان شئت الى اخره نهاه عن قول ان شئت في الدعا لان هذا شك في قبول الدعا ولان لفظ ان شيت اذا قلت لا اخذ معناه اني جعلت الخيار لك يعنيهم يكون مثل قولك ان شيت مختارا بل لزم بقل ان شئت كان يلزم عليه قبول الدعا شا او ابيا فاذا قلت ان شئت جعلته مخيرا وهذا لا يجوز في حق الله تعالى فانه لا حكم لاحد عليه ولعيس لاحد ان يكرهه بل هو فعال لما يريد فكيف يجوز لعبد بقال ان شيت يا سيدي اعزم المسايل مسئلته وليسئل من غير شك وتردد بل ليكن مستيقنا في قبول الدعا فان الله تعالى كريم لا يخل عنده وقدير لا يعجز شي قوله لا مكره يعني لا يقدر احد ان يكره عليه ولا حكم لاحد عليه بل يفعله ما يشا فاذا لم يكن له مكره ولم يكن لاحد عليه حكم فلا يجوز ان يقول له اعزل اي ان شئت قوله لا يتعاظمه شي اعطاه يرجع الى شي يعني لا يعظم عليه اعطا جميع الموجودات والمعدومات في امره يسير يقال تعاظم زيدا لهذا الامر اي كبر عليه وعسر عليه روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ما لم يدع باثم يعني ما لم يقل اللهم انصرني على فلان وهو مسلم وليس منسوخا بالمسئل الوخال اللهم ارزقني الخمر او الخلانة وهي محرمة عليه وهو يريد نتاها قوله ازنطيحة رجع يعني او يدعو عوا بالقطع بينه وبين اقاربه مثل ان يقول اللهم ابعد بيني وبين ابواي امي او اخي وما اشبه ذلك فان هاتين الدعوتين يعني الدعا بالاثم وقطيعة الرحم لا يقبل قوله ما لم يستعجل يعني يقبل دعاوه بشرط ان لا يستعجل قوله يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ار يستجاب لي يعني يقول الداعي دعوت مرة ومرة واكثر ولم ار قبول دعاي فيمل من الدعا فمن كان له ملالة من الدعا لا يقبل دعاوه لان الدعا عبادة حصلت الاجابة او لم تحصل فلا ينبغي للمومن ان يمل من العبادة وتاخير الاجابة اما لانه لم يات وقته فان لكل شي وقتا مقدرا في الازل فما لم يات وقته لا يكون ذلك الشي واما لانه لم يقدر في الازل قبول دعايه واذا لم يقبل دعايه يعطيه الله في الاخرة من الثواب عوضه واما بوخر قبول دعايه ليلح ويبالغ في الدعا فان الله تعالى يحب الالحاح في الدعا فاذا كان تاخير الاجابة الدعا لاخذ هذه الاشيا لا ينبغي للمومن ان يترك الدعا قوله فيستحسر اي فيمل الاستحسار الفتور والتعب قوله ويدع الدعا اي ويترك الدعا وروي هذا الحديث ابو هريرة قوله دعوة مرء المسلم لاخيه يظهر الغيب مستجابة يعني اذا دعا مسلم لمسلم بخير في غيبته ليستجاب دعاوه لان هذا الدعا خالص لله تعالى وليس لرياء ولا لطمع عوض وما كان كذلك يكون مقبولا قوله ولك بمثله يعني يقول له الملك لك مثل ما دعوت لاخيك روي هذا الحديث ابو الدرداء قوله اتق دعوة المظلوم فانه ليس بينه وبين الله حجاب يعني احذر دعوة المظلوم يعني لا تظلم احدا حتى لا يدعو عليك فان المظلوم اذا دعا على الظالم يقبل الله دعاوه لان قبول دعايه نصرة للمظلوم والله تعالى

شبكة الألوكة www.alukah.net

وعد بنصرة المظلوم روي وهو هذا الحديث ابن عباس في كتاب الزكوة في حديث ابن رسول الله
عليه السلام لما بعث معاذا الى اليمن قال له حديثا طويلا وهذا الحديث بعض ذلك الحديث
قوله لا تدعوا على انفسكم يعني لا تدعوا احدا يسوأ على انفسكم ولا على اولادكم ولا على اموالكم مخافة
ان يوافق دعوتكم ساعة اجابة فيستجاب دعاؤكم السوء تم تدعوا على ما دعوتم ولا ينفعكم
الندامة يعني لا تدعوا بسوء بل ادعوا بخير قوله يسأل فيها اعطاء العطاء ما يعطى من خير او شر
واكثر استعمالا لعطاء يكون في الخير وللمعنى هنا يسأل فيها مسئلة روي هذا الحديث جابر
الدعاء هو العبادة هو في هذا العبادة للحصر ظاهره يدل على ان لا عبادة الا الدعاء ولكن معناه
الدعاء معظم العبادة كما قال النبي عليه السلام الحج هو العرفة اي معظم اركان الحج العرفة يعني الدعاء
هو العبادة سواء استجيب للداعي دعاؤه او لم يستجب لان الدعاء اظهار العبد العجز والاحتياج
عن نفسه والاعتراف بان الله تعالى قادر على اجابة الدعاء كريم غني لا يبخل ولا فقر ولا احتياج
له الى شيء حتى يحفظه لنفسه ويمنعه عن عباده وهذه الاشياء عين العبادة بل هي العبادة
روي هذا الحديث النعمان بن بشير قوله ليس شيء اكرم على الله من الدعاء يعني ليس عبادة
اكرم على الله من الدعاء وعلته ما ذكرناه روي هذا الحديث ابو هريرة قوله لا يرد القضاء الا
الدعاء مثل الحديث التداوي حيات الرخصة في التداوي ولكن لا ينفع دواء الا ما قدر
الله ان ينفع فان كلا قد ان يزول بدواء يزوله والا فلا فكذلك كل قضاء قدر ان يندفع بدعاء
يندفع وكل قضاء لم يقدر ان يندفع لم يندفع وكذلك قوله لا يزيد في العمر الا الدعاء كل عمر
قدر ان يزيد بالدعاء يزيد وكل عمر لم يقدر ان يزيد لا يزيد البتة لان ما قدر في الازل لا يتغير
روي هذا الحديث سلمان الفارسي قوله الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل يعني الدعاء يرفع
البلاء النازل ويدفع البلاء الذي يريد النزول قوله عليكم عباد الله بالدعاء عليكم كلمة
الاغراء والتحريض يعني الزموا عباد الله الدعاء روي هذا الحديث ابن عمر قوله انا الله ما
سأل اولى عنه من السوء مثله يعني اذا سأل الله احد شيئا فان جرى في الازل تقدير
اعطائه ما سأل اعطاه وان لم يجر التقدير دفع الله عنه البلاء عوض ما منع مما سأل روي
هذا الحديث عبادة بن الصامت قوله سلوا الله من فضله فان الله يحب ان يسأل
يعني اطلبوا قضاء حوائجكم من الله لانه كريم يحب ان يسأل اي يحب ان يطلب منه الحوائج
فانه غني قادر على قضاء الحوائج وهو كريم والكريم يحب ان يطلب منه الحوائج قوله افضل العبادة
انتظار الفرج يعني اذا نزل بأحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر الفرج وهو ذهاب
البلاء والحزن فهذا افضل العبادات لان الصبر في البلاء انقياد لقضاء الله والانقياد لقضاء الله
افضل العبادات وقوله عليه السلام افضل العبادة انتظار الفرج عقيب قوله يجب ان
يسأل مفهومه انه اذا دعوا لاذهاب البلاء والحزن وانتظروا الفرج ولا تستعجلوا في طلب
اجابة الدعاء ولا تتركوا الدعاء بتاتا خير اجابة دعائكم روي هذا الحديث ابن مسعود قوله
من لم يسأل الله يغضب الغضب من الله ارادة ايصال العقوبة الى من غضب عليه يعني الله
تعالى يغضب على من لم يطلب منه حاجة لان ترك طلب الحاجة منه تكبر واستغناء لا يجوز
للعبد ترك عرض حاجته على الله وليطلب منه قضاياه ليكون هذا اعتراف من العبد بفقره

وعجزه

وبقدرة الله على قضاء الحوائج وبكرمه وغناه روي هذا الحديث ابو هريرة قوله وما
سئل الله شيئا يعني احب اليه من ان يسأل العافية العافية والمعافاة جاءتا في اللغة ان معناها
دفع الغير وهو الهلاك والمعنى اللائق بالعافية هنا ان يكون للرجل كفاف من القوت وصحة البدن
واشتغاله بامره ونهيه وتركه ما لا ضرورة له فيه ولا خير له فيه يعني احب شيء يسأل العبد ربه
هو ان يسأل ان يبسط له امر دينه ويعطيه الكفاف والصحة ولا يسأله المال الكثير والجيش
والاتباع والحكم وغير ذلك من الفضول روي هذا الحديث عبد الله بن عمر قوله من سأله اي
من اراد ان يقبل الله دعاءه عند الشدائد وهي جمع شديدة وهي الحادثة والمشقة فليكثر
الدعاء في الرخاء هو ضد الشدة وهذا اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يذكر الله ويعبده في جميع الاوقات
روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة الواو في وانتم واو الحال
يعني ليكن الداعي ربه على يقين بان الله تعالى يجيبه لان رد الدعاء اما لعجز في اجابته او لعدم كرم
في المدعو ولعدم علم المدعو ببدء الداعي وهذه الاشياء منتفية عن الله تعالى فانه جل جلاله عالم
كريم قادر لا مانع له من الاجابة فاذا علم الداعي انه لا مانع لله في اجابة الدعاء فليكن موقنا بالاجابة
فان قيل قد قلتم ان الداعي ليكن موقنا بالاجابة واليقين انما يكون اذا لم يكن الخلاف في ذلك
الامر ونحن قد نرى بعض الدعاء يستجاب وبعضهم لا يستجاب فكيف يكون للداعي يقين قلنا
الداعي لا يكون محروما عن اجابة الدعاء البتة لانه يعطى ما يسأل وان لم يكن اجابة دعائه مقدورا
في الازل لان استجاب دعاؤه فيما يسأل لكن يدفع عنه السوء مثل ما يسأل كما جاء في الحديث او
يعطى عوض ما سأل يوم القيمة من الثواب والدرجة لان الدعاء عبادة لا يحل محروما من الثواب
روي هذا الحديث ابو هريرة قوله اذا استلم الله فاسئلوه ببطون الكف ولا تسئلوه بظهورها
الآكد جمع كف العادة فيمن طلب شيئا من احد ان يبسط بطن كفه ويمدها اليه والداعي طلب
قضاء حاجته من الكريم فليبسط بطن كفه فليرفعها اليه متواضعا متخشعا ولا يرفع ظهر كفه
اليه الآن رفع ظهر الكف اشارة الى الدفع لا الى الطلب ومن اراد دفع بلاء فليرفع ظهر كفه كما فعل
رسول الله عليه السلام في الاستسقاء حين دعا بدفع الحرق والهدم ونزول العذاب روي هذا
الحديث ابن عباس قوله فاذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم يعني فاذا فرغتم من الدعاء فامسحوا
ببطون اكفكم وجوهكم وعلته انه تنزل الرحمة على بطن كف الداعي فليمسح بها وجهه لتصل البركة
والرحمة الى وجهه وهذا شيء يقبله المؤمن عن الاعتقاد تصديقا لرسول الله عليه السلام فيما قاله
قوله ان ربكم حيي كريم يستحيي من عبده اذا رفع يديه اليه ان يردهما صفرا الصفر بكسر الصاد
وسكون الفاء الخالي يعني من رفع يديه الى ربه فقد اظهر غاية عجزه واحتياجه واظهر اعتقاد
كرم ربه ومن فعل هذا اوجب الله تعالى على نفسه كرما ان يقضي حاجته فان الكريم لا يرد السائل
محروما روي هذا الحديث انس وسلمان قوله كان رسول الله عليه السلام يستحب الجوامع
من الدعاء ويدع ما سواه يدع اي يترك والمراد بالجوامع ما كان لفظه قليلا ومعناه مجموعا فيه
خير الدنيا والآخرة بجواز ان يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب
النار قوله ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب يعني اذا دعا احد لغائب يستجاب
دعاؤه لانه بعيد عن الرياء والطمع بل لا يدعو غائب لغائب الا خالصا لله وما كان خالصا لله يكون

مقبولا روي هذا الحديث عبد الله بن عمرو قوله فقال كلمة يعني فقال لي رسول الله عليه السلام كلمة قوله ما يسرني ان لي بها الدنيا ما للنفي والباء في بها للبدل يعني لو كان لي جميع الدنيا بدل هذه الكلمة ما فرحت به بل كنت بهذه الكلمة اشد فرحا من ان يكون لي الدنيا والكلمة التي فرح بها عمر يحتمل ان يكون قوله عليه السلام لعمر يا اخي ويحتمل ان يكون قوله عليه السلام اشركنا في دعائك فان طلب رسول الله من عمر ان يشركه خير المخلوقات في دعاية تعظيم لعمر ومنصب له وهذا تعليم لامته فانه عليه السلام مع علو شانه وكونه خير المخلوقات رغب في دعاء عمر فان يرغب غيره في الدعاء اولى واليق قوله ثلث لا ترد دعوتهم الي اخره اعلم ان سرعة قبول الدعاء انما يكون لصلاح الداعي او لتضرعه في الدعاء اما الصايم يقبل دعاءه لانه فرغ من عبادة محبوبة الى الله تعالى وهو الصوم كما قال عليه السلام حكاية عن الله تعالى انه قال الصوم لي واما الامام فلان عدله افضل العبادات لان عدل ساعة يعدل عبادة ستين سنة واما المظلوم فلانه لما لحقه نار الظلم واحترقت احشاؤه خرج منه الدعاء عن التضرع وصار مضطرا الى قبول الدعاء ودفع الظلم عنه فيقبل الله تعالى دعاءه كما قال استجبنا لهم امن يجيب المضطر اذا دعاه وليست السوء قوله يرفعها الله تعالى فوق الغمام الضمير في يرفعها يرجع الى دعوة المظلوم والمراد بقوله عليه السلام يرفعها فوق الغمام انه يرفعها حتى يجاوز الغمام وهو السحاب ويجاوز السماء حتى يقرأ الحضرة الله تعالى فيقول الله وعزتي لانصرنك ايها المظلوم ولو بعد حين يعني لا اضيع حقك ولا ارد دعاءك ولو مضى زمان طويل لاني حليم لا اعجل عقوبة العباد فلعلهم يرجعون عن الظلم والذنوب الى ارضا الخصوم والتوبة روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ثلث دعوات مستجابات لاشك فيهن دعوة الوالد ودعوة المسافر ودعوة المظلوم فيقول دعوة الوالد والمسافر لما ذكرناه من انه يخرج الدعاء منهما عن التضرع ولفظ الحديث في كتاب ابي عيسى الترمذي دعوة الوالد على ولده يعني دعاء الشر وانما يكون قبول هذا الدعاء اذا صدر عن الولد عقوق اي مخالفة امر الوالد فيما يجب على الولد طاعته فاذا خالفه الولد يكون مظلوما فيستجاب دعاءه كما ذكرناه في المظلوم ويعاين على الوالد الوالدة وقيل بل دعاء الوالد اسرع اجابة من دعاء الوالدة لان الوالدة لها رحمة وشفقة بالولد لا تريد قبول دعائها واما المسافر فيحتمل ان يكون دعاؤه بخير لمن يطعمه طعاما ويخدمه فيد عوله فيقبل دعاءه لان الغالب من حال المسافر ان يكون محتاجا ومضطرا الى الطعام فاذا اطعمه احد يكون دعاء المسافر له عن الصدق وخلوص النية فيسرع اجابته ويحتمل ان يكون دعاءه بشر لمن يؤذيه ويمنع حقه من الطعام والماعدة الاضطرار فيقبل دعاءه لانه مضطر مكتئب القلب روي هذا الحديث ابو هريرة رضي الله عنه

باب ذكر الله تعالى والتقرب اليه

مضى شرح الحديث الاول في كتاب العلم قوله سبق المفردون يعني رسول الله عليه السلام بانهم الذاكرون الله كثيرا والذاكرات وكان حقيقة التفريد في اللغة جعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله عمن لا يذكر الله او جعل ربه فردا بالذكر وتركه ذكر من سواه روي هذا الحديث ابو هريرة قوله مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت يعني الحي يحصل منه طاعة والميت لا يحصل منه طاعة فالذاكر ربه هو الحي على الحقيقة لان الحي من له تلذذ وجود والتلذذ والحيوة الحقيقي هو ذكر الله وطاعته لان الذكر يحيي القلوب ويوجب له الجنة ولقاء الله ورضاه

وهذه

وهذه الاشياء هي الحيوة الحقيقي ومن خلا من الذكر فهو ميت لانه خال عما يحيي قلبه وعما يوجب له الحيوة الابدي وهو ذكر الله وطاعته روي هذا الحديث ابو موسى قوله عليه السلام حكاية عن الله تعالى انه قال انا عند ظن عبدي بي هذا يحتمل امرين احدهما ان يكون معناه اني مطلع على قلب عبدي واعلم ان فيه ذكري ومحبتي وتعظيم امري ورضاه بقضائي وقدري او يكون في قلبه خلاف هذه الاشياء فاذا علم العبد اني مطلع على قلبه فليكن في قلبه ما احبه واثيبه عليه خيرا ولا يغفل عني فيحرم من رضائي وثوابي والاحتمال الثاني ان يكون معناه اني اعطي العبد ما يظن بي فان اعتقدني كريما ارجو عليه وان اعتقدني غفورا غفرت له وان اعتقدني رحيما رحمته والظن هنا بمعنى اليقين والاعتقاد لا بمعنى الشك قوله وانا معه اذا ذكرني يعني انا عالم ولا يخفى علي شيء فان ذكرني في نفسه اي في السر ذكرته في نفسي اي اجبت له واثبت له الثواب بحيث لا يعلم احد من الملايكة وان ذكرني في ملا اي بين جماعة والملا الجماعة الاشراف ذكرته في ملاء بين الملايكة خير منهم اي الملايكة خير من الجماعة التي ذكرني بينهم واختلف في ان الملايكة خير من البشر ام الامر ما عليه المعتبرون من الامة وهذا هو المختار ان خواص البشر اعني الانبيا خير من خواص الملايكة واما عوام البشر فليسوا خيرا من خواص الملايكة ولا من عوامهم روي هذا الحديث ابو هريرة قوله او اغفر يعني ان شئت جازيت المسيء اجازيه بكل سيئة الا اجزاء سيئة فقط وان شئت اغفر له تلك السيئة فاني غفور رحيم قوله ومن تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا الي اخره التقرب طلب القربة وطلب قربة العبد من الله يكون بالطاعة فمن كانت طاعته رضا قلبه اكثر كانت قربته من الله اكثر يعني بهذه الالفاظ المذكورة في هذا الحديث ان ثواب الكثير من طاعة العبد وتوفيقي اياه اكثر من سعيه يعني فان فعل خيرا قليلا اجازيته به ثوابا كثيرا وان طلب مني التوفيق والاستعانة على الطاعة اعطيته اضعاف ما طلب المشي الهرولة الهرولة الذهاب مع الاسراع اعني العدو ومن لقيني اي جاني يوم القيمة بقراب الارض اي بملا الارض ولا يجوز لاحد ان يفسر هذا الحديث ويقول اذا قال الله من لقيني بقراب الارض خطيئة لا يشرك به شيا لقيته بمثلها مغفرة فاكثر الخطيئة حتى يكثر الله مغفرته وانما قال الله هذا لكيلا ييئس المذنبون من رحمته ولا شك ان الله له مغفرة وعقوبة ومغفرته اكثر وتغفر كثيرا من المذنبين وان كان ذنوبهم كثيرا ويعذب كثيرا من المذنبين بذنوبهم ولا يعلم احد انه من الذين يغفر الله ذنوبهم او من الذين يعذبهم الله بذنوبهم فاذا كان الامر كذلك فليرج الرجل مغفرة الله وليخف عقابه والله اعلم روي هذا الحديث ابو ذر قوله عليه السلام حكاية عن الله تعالى انه قال من عاد لي وليا فقد اذنته بالحرب يعني من اغضب واذى واحدا من اوليائي فقد اذنته اي اعلمته باني ساحاربه اي ساقهره واعذبه واوليا الله هم المطيعون له وليس المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل متقي داخل في هذا الحديث لقوله تعالى والله ولي المتقين قوله وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه اي باداء ما فرضت عليه يعني اداء الفرايض افضل من اداء السنن والنوافل لان اداء الفرايض طاعة الله والاتيان باوامره وترك اداء الفرايض عصيان الله ولا شك ان الاتيان باوامر الله واجتناب عصيانه احب اليه من اداء النوافل الذي لم يامر به الله ولم يعص احد الله بترك النوافل بل فعل النوافل موجب للثواب وتركه

غير موجب للعتاب قوله وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احببته مثال الموصي الفرايض والنوافل جميعا كمن عليه دين لاحد فاذا ادى دينه موفرا كاملا من غير مطل يحبه ولو ادى دينا وزاد عليه شيأ من ماله غير واجب عليه لاشك ان اخذ الدين يكون اشد حبا له يأخذ الدين والشيء الزايد من اخذ الدين فكذلك من ادى فرايض الله تعالى يحبه الله ومن ادى الفرايض والنوافل يزيد حب الله له فيقع ومازاد من النوافل يزيد حب الله له حتى صار عبدا مخلصا مرضيا لله فاذا صار مرضيا محبوبا بالله يكون الله سمعه الذي يسمع به الى آخره الكلمات سئل الشيخ ابو عثمان الحيري عن هذه الكلمات قال معناه كنت اسوغ الى قضاء حوايجه من سمعه في الاستماع وبصره في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي وقال الخطابي معناه توفيقه في الاعمال التي يباشرها بهذه الاعضاء يعني ييسر عليه فيها سبيل ما يحبه ويعصمه عن موافقة ما يكره من استماع الى اللغو بسمعه ونظر الى ما نهي الله عنه ببصره وبطش ما لا يحل بيده وسعي في الباطل حاصل كلام الخطابي ان معناه ان اوفقه حتى لا يسمع الا ما احبه ولا يبصر الا ما احبه ولا يستعمل يديه ورجليه الا فيما احبه قوله وما ترددت في شيء انا فاعله تردد ي عن نفس المومن تردد الرجل اذا تحير بين القلبين لعدم علمه بان الاصلح فعل هذا او هذا وهذه صفة الخلق واما الخالق منزه عن التردد بهذا المعنى ودل في سرح السنة له وجهان احدهما ان معناه ان ارسلت الى المومن ما يقربه الى الهلاك من المرض والجوع والعطش والسقوط من علو الى سفل بعيد ثم حفظته وشفيته من الامراض ودفعت عنه الجوع والعطش فكلت به هذا امره بعد اخرى ولم اهلكه حتى يبلغ اجله ومن قرب ان يفعل فعلا ثم تركه يقال بدا له تردد فكذلك اذا ارسل الله الى المومن ما يقربه الى الهلاك ثم حفظه عن الهلاك فكانه قرب ان يهلكه ولم يهلكه فهذا يشبه فعل المتردد ولكن ليس بمتردد في حق الله تعالى فانه عالم بما كان وما يكون وبما فعل وما يفعل ولا يخفى عليه شيء والوجه الثاني ان يكون التردد بمعنى التريد وهو جعل احد امرين مترددا بين امرين ومعناه هنا في هذا الوجه اني ما ترددت ملايكتي الذين يقبضون ارواح الناس وما يكونهم في شيء تريد امثل تردد ي في ايامهم في قبض ارواح المومنين يعني اتولى قبض روح فلان ثم اتولى قبض اخرى كما جا انه تعالى بعث ملك الموت الى موسى عليه السلام فامره بقبض روحه فلما جاه ملك الموت وقال له اجب ربك يعني اطعني حتى اقبض روحك فلطمه موسى وفقا عينه فرجع ملك الموت الى ربه وقال يا رب ارسلتني الى من لا يريد الموت فلطمني وفقا عيني فرد الله اليه عينه وقال له اذهب الى موسى وقل له ان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور فما توارت يدك من شعرة فانك تعيش بمقابلة كل شعرة سنة فقال موسى ثم مه يعني اي شيء يكون بعد ذلك فقال الموت يعني تموت بعد ذلك فقال الان من قريب يعني فاذا كان عاقبتي الموت فامتني من قريب قوله يكره الموت وانا اكره مساءة المساءة الاحزان والمراد بها ها هنا شدة الموت وليس المراد بها نفس الموت لان الموت يوصل المومن الى رحمة الله تعالى ولغاية تكليف يكره الله العبد الموت الذي يوصله الى رحمته يعني يكره المومن الموت وانا اكره ايضا شدة الموت فاخرمته يعني لا اهلكه بالجحة او لا من اسباب الموت من المرض والسقوط وغير ذلك ولا بالجحة ثانيا وثالثا بل اشفيه من الامراض واحفظه من الهلاك حتى يكمل له ما كتب له من العمر وفي بعض الروا

بعد قوله

بعد قوله وانا اكره مساءته ولا بد له منه يعني ونبعد تاخير عمره ونجاته من الامراض والمهلكات لا بد له من الموت ولا مخلص منه فاني قدرت لكل نفس الموت روي هذا الحديث ابو هريرة قوله يلتمسون اهل الذكر يعني يطلبون من بني آدم ليذكروهم ويدعوهم ويستمعوا الى ذكرهم تاه وا اي نادى بعض تلك الملايكة بعضا ويقولون هلموا اي تعالوا الى حاجتكم اي الى ما تطلبون من استماع الذكر فانا قد وجدنا جماعة من اهل الذكر وقوله هلموا هذا اللفظ يجوز ان يجعل في التثنية والجمع والمذكر والمونث هلم بفتح اللام على لفظ الواحد ويجوز ان يضاف كمد وهو امر حاضر من المد

الاجتماع ع

قوله عليه السلام فيحفونهم باجنحتهم الخفوف الاستدارة حول شيء الاجنحة جمع جناح والباء للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول الجماعة الذاكرين قوله عليه السلام الى السما يعني يقف بعضهم فوق بعض الى السما الدنيا فاذا تفرقوا اي فاذا تفرق الذاكرون التمجيد ذكر لا حول ولا قوة الا بالله واصل الحوقلة ذكر الله بالعظمة واجرتهم هذا اللفظ من اجار يجير اجارة اذا امن احدا مما يخاف والاستجارة طلب الامان قوله وليس منهم يعني كان فيهم رجل ليس من الذاكرين بل كان يمر لشغل فجلس بينهم يريد ذلك الملك بهذا اللفظ انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين قوله تعالى وله غفرت يعني غفرت لهذا العبد ايضا بركة الذاكرين فانهم قوم لا يشقى بهم جليسهم اي لا يحرم جليسهم من الثواب بل من جلس معهم يجد بركتهم وفي هذا ترغيب للعباد في مجالسة الصلحا لينالوا نصيبا من بركتهم وثوابهم روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ناوقي حنظلة اي صار منافقا والمنافق من يظهر الاسلام وفي قلبه شيء اخر قوله عليه السلام وما ذاك ابو اي شيء تقول يعني لاي سبب تقول ناوقي حنظلة قوله كانا اي عين راي عين مصدر اقيم مقام اسما الفاعلين والمصدر يقام مقام اسم الفاعل والفاعل سواء كان الواحد او التثنية او الجمع او كانا راين المحبة او النار واحوال العتو والعيامة بالعين قوله عافسنا الازواج والاولاد اي خالطناهم يعني اذا كنت عندك كنت على غاية الحضور والخوف من الله وصفا القلب واذا خرجت من عندك اكون على غير الحضور وهذا الفعل كفعل المنافقين الضيعات الاراضي والبساتين والخوف ايضا قوله لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر يعني لو كنتم في بيتي مثل ما كنتم عندي من صفا القلب والدوام على الذكر والخوف من الله لصافحتكم الملا يعني لزارتكم الملايكة ولعل عليه السلام اراد بمصافحة الملايكة اياهم علانية لان الملايكة ○ يصافحون اهل الذكر قوله ساعة وساعة يعني لا يكون الرجل منافقا بان يكون في وقت على غاية الحضور وصفا القلب وفي الذكر وفي وقت لا يكون بهذه الصفة بل لا باس بان يكون ساعة في الذكر وساعة في الاستراحة والنوم والزراعة ومعاشرة النسا والاولاد وغير ذلك من المباحات قوله وازكاها اي واطهرها وانماها الملك الملك والمراد به ههنا هو الله تعالى قوله من ان تلقوا عدوكم يعني من الجهاد مع الكفار وروي هذا الحديث ابو الدردا قوله عليه السلام في جواب الاعرابي طوبى لمن طال عمره وحسن عمله يعني خير الناس من طال عمره وحسن عمله قوله ولسانك رطب من ذكر الله اي ولسانك متحرك بذكر الله تعالى ورطب اللسان عبارة عن جريان الكلام بالسان يا الكلام وجف اللسان عبارة عن السكوت قوله اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا الى آخره الحلق بفتح الحا جمع حلقة يعني اذا مررتم بجماعة يذكرون الله فاذكروا

الله انتم ايضا موافقة لهم فانهم في رياض الجنة واي خصلة توصل العبد الى الجنة ففي روضة من رياض الجنة روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ومن اضطجع مضطجعا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيمة الترة النقصان من وتر يتر وترا وترة اذا نقص والمراد به ههنا وفي الحديث الذي بعده التبعة وهي المواخذة بجرم وحقيقة هذا ان شكر الله على نعمه واجب والمضطجع والمجلس امثلة من نعم الله تعالى كقوله تعالى منة على العباد الم نجعل الارض مهادا وقال ايضا هو الذي جعل لكم الارض ذلولا اي لينة بحيث يمكنكم الاستقرار والتردد والزراعة فيها فاذا كان الزمان والمكان لله تعالى فين استوفى حظه من مكان بان جلس فيه او اضطجع وجب عليه قضاء شكره على الحقيقة بان يذكر الله ويصلي على نبيه وهذا كمن جلس في دار احد وجب عليه الاستحلال والاجرة والوجوب الذي قلناه هنا من وجوب شكر الله تعالى هو بمعنى الوجوب الذي لو تركه العبد يكون عاصيا روي هذا الحديث والذي بعده ابو هريرة قوله كل كلام ابن ادم عليه لا له يعني كل كلام ابن ادم يكون وبالا عليه ويوخذ به يوم القيمة لا له يعني ليس له فيها نفع الا امر بمعروف او نهي عن المنكر او ذكر الله والمراد بذكر الله هنا ليس التسبيح والتهليل وما اشبه ذلك من الكلمات فقط بل ما فيه رضا الله من الكلام كتلاوة القرآن والصلوة على النبي والدعا للمومنين وما اشبه ذلك وقد يكون بعض الكلام لا عليه ولا له لان الكلام ثلثة اقسام ما فر شر وما هو خير وما هو مباح لا شر فيه ولا خير فيه كما يتول احد لاحد تعالا وقم او ما اكلتا وما صنعت وما اشبه ذلك فهي الشرائع وفي الحلو اجر وفي المباح عفو لا اثم فيه ولا اجر روي هذا الحديث ام حبيبة فان كثرة الكلام بغير ذكر الله تعالى تقسوة للقلب القسوة شدة القلب وشدة القلب عبارة عن عدم قبول ذكر الله تعالى والخوف والرجا وغير ذلك من الخصال الحميدة يعني كثرة الكلام فيما ليس فيه رضا الله تعالى يحمل القلب قاسيا واذا صار القلب قاسيا على الشرح الذي ذكرناه في قسوة القلب ولا شك انه يكون بعيدا من نظر الله فان الله ينظر الى قلب فيه الخصال المرضية لله تعالى قوله وان ابعد الناس من الله تعالى من له القلب القاسي هذا الكلام يحتاج الى اضمار فتقديره وان ابعد قلوب الناس من الله القلب القلب القاسي فحذف المضاف واقام مضافا اليه مقامه ويجوز ان يكون تقديره وان ابعد الناس من الله من له القلب القاسي روي هذا الحديث ابن عمر قوله افضله لسان ذاكر الى اخره الضمير في افضله يعود الى المال فان قيل قد قالت الصحابة لو علمنا اي المال خير فنتخذه فاجابهم رسول الله بان افضل المال لسان ذاكر وقلب شاكر وزوجة مومنة وهذه الاشيا ليست من المال فان المال في عرف الناس الذهب والفضة والعقار والنعم والاقمشة وغير ذلك من متاع الدنيا قلنا المال هو ما ينفع مالكه ولا شي ينفع للرجل من ذكر الله تعالى ومن شكر القلب ومن الزوجة المومنة التي تعين الرجل على دينه بان تذكره الصلوة والصوم وغيرها من العبادات اذا نسي او غفل وتمنعه من الزنا وهذه الاشيا موجبة لرضا الله ورضا الله موجب للجنة والمال انفع للرجل من خلوه في الجنة روي هذا الحديث والذي بعده ابو هريرة

باب اسما الله تعالى

ان لله تسعة وتسعين اسما الدليل هذا الحديث على انه ليس لله اسم غير هذه التسعة والتسعين بل ثبت في الحديث اسم لله غير هذه التسعة والتسعين تقبله ولا تنكره والضابط ان اسما الله تعالى وصفا قديمة ازلية ابدية لا طريق للمخلوقات الى معرفة اسما الله وصفاته الا بتعريف الله عباده اما بالقرآن

او بالفاظ رسوله ولا يجوز لاحد ان يذكر الله باسم او صفة لم يكن مذكورا في القرآن ولا في الحديث قوله وهو وتر يحب الوتر يعني انما كان اسما الله وترا وليس بشفع لان الله وتر الى فرد ليس له زوج ولا شريك يجب ان يكون عدد اسمايه وترا قوله من احصاها دخل الجنة قال الخطابي فيه اربع احتمالات احدها ان يكون معناه العد والحفظ يعني من قراها وحفظها من اولها الى اخرها دخل الجنة الاحتمال الثاني ان يكون معنى الاحصا الطاقة يعني من اطاق ان يعمل ويعتقد بموجب كل لفظ مثل اذا قال الرحمن الرحيم اعتقد انه رحمن رحيم يرجو رحمته ولا يقنط من رحمت واذا قال القهار يعلم قهره ويخاف منه واذا قال الرزاق يعلم انه لا رازق سواه فلا يخاف من عدم الرزق ولا يتهم لاجل الرزق وكذلك جميع هذه الكلمات يتامل في معنى كل واحد ويعمل بموجبه الاحتمال الثالث ان يكون معنى الاحصا العقل والمعرفة يعني من عرف وعقل معانيها الاحتمال الرابع ان معنى الاحصا القراة يعني من قراها في القران اي من ختم القرآن من اوله الى اخره حتى تلفظ بجميع هذه الاسما في اثنا القران فان جميع هذه الاسما موجود في القران قال ابو عبد الله الزبيدي رحمه الله طلبت اسما الله المذكورة في القرآن فوجدتها مايه وتلثة عشر ولكن بعضها مكرر مثل الغافر والغفور والغفار والعليم والعالم والقدير والقادر فلما حذفت منها المتكرر بقي تسعة وتسعون اسما كما جا في الحديث والله اعلم فاذا عرفت هذا فالمحتاج هو الوجه الاول والثاني وعلى الوجه الثاني يحتاج قارئها الى معرفة معانيها ليعتقدها ويعمل بموجبها ونحن نذكر معنى كل لفظ مشكل هو الله هو مبتدا والله خبره الذي لا اله الا هو صفة الله والرحمن خبر بعد خبر وكذلك الى اخرها واختلف في لفظة الله قال بعضهم هو لفظ غير مشتق وقيل بل مشتق من الاله اذا فزع الى احد وعبد وكان اصل الله على هذا القول الدفا دخل عليه الالف واللام للتعريف وحذفت الهمزة الاصلية وادغمت لام التعريف في اللام الاصلية فصار الله ومعناه المعبود والملجا الذي يفزع ويلجا اليه العباد وغلظ اللام منه عند التلفظ به تعظيما لهذا الاسم وليكون فرقا بينه وبين التلفظ باللات التي هي اسم صنم لان اللات عند الوقف يصيرا اللاه فيشبه لفظة الله ففخم وغلظ لفظة الله للفرق وتغليظها انما يكون اذا كان قبله حرف مفتوح نحو ان الله او مضموم نحو رسل الله واما اذا كان قبله حرف مكسور بر فق عند التلفظ نحو بالله وبالله انا بر فق ههنا لان الترفيق اقرب الى الكسر في التجانس والتغليظ بعد الكسر ثقيل الرحمن الرحيم هما الاسمان المشتقان من الرحمة وفيهما المبالغة اي كثير الرحمة والمبالغة في الرحمن اكثر ولهذا يقال عند الدعا يا رحمن الدنيا ورحيم الاخرة يعني رحمته في الدنيا يعم المسلم والكافر وجميع الحيوانات بان يرزقهم وفي الاخرة رحمته خاصة للمسلمين القدوس الطاهر والمنزه عن الشرك وعن صفات المحدثات السلام ذو السلامة من كل عيب وافة ونقص المومن الذي امن عباده من الظلم لانه يظلمهم بل ما فعل بعضهم اما فضلا واما عدلا المهيمن الشاهد الصادق يعني انه تعالى شاهد على عباده اي على ما يعملون ويقولون العزيز هو الغالب على المخلوقات وهم ماجزون تحت امره وتقديره الجبار الذي جبر الخلق اي جعلهم مسخرين تحت امره ويحتمل ان يكون من جبر اذا اصلح حال احد اي يصلح حال العباد بان يرزقهم ومن جبر عن ان يدركه العقول والاوهام والمتكبر انما المتفرد بالعظمة البارئ بالهمز بعد الراء الخالق من برا اذا خلق قوله المصور الذي اظهر ونظم صور الحيوانات على وجه يتميز كل واحد

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن الباقي قوله الفتاح للحاكم بالحق بين عباده قوله القابض الباسط يعني هو الذي يقبض
الرزق عمن يشا ويبسطه ممن يشا كما تقتضيه الحكمة قوله الخافض الرافع الخافض ضد الرفعة يعني
هو الذي يوقع الجبابرة على التواب ويرفع المؤمنين والمطيعين بان يقربهم من رحمته ويرفع درجاتهم
قوله الحكم الحكم يعني الذي يحكم بين عباده قوله العدل معناه العادل في الحكم لا يظلم على احد قوله
اللطيف البر بعباده ويرزقهم من حيث لا يحتسبون قوله الخبير العالم بحقيقة الاشيا قوله الحليم
الذي لا يعجل عقوبة المذنبين بل يؤخر عقوبتهم ليعلهم يتوبون اليه قوله الشكور الذي يقبل
القليل من الطاعة ويثيب عليه الثواب الكثير العلي العالي فوق خلقه بالقدرة والقوة لا بالمكان
والجهة الحفيظ الحافظ الذي يحفظ السماوات والارض وما فيهن المقيت القادر معطي قوت الحيوانات
الحسيب الكافي لخلقه يعني هو حسبتهم ولا يحتاجون الى غيره والحسيب المحاسب ايضا يعني يحاسب
عباده يوم القيمة يا قديرا الجليل العظيم الكريم المكرم اي المحسن على خلقه الرقيب الذي لا يغيب
عن علمه شي المجيب الذي يجيب المضطر اذا دعاه الواسع الذي وسع رزقه جميع خلقه الحكيم هو المحكم
لخلقه بكسر الكاف في الحكم يعني الذي احسن تدبير المخلوقات يعني خلق كل شي على وجه الحكمة جل وعلا
الودود والذي يود اي يحب المطيعين المجيد الواسع العطا الباعث الذي يبعث الخلق اي يحييهم بعد
الموت الشهيد الذي لا يغيب عن علمه شي الحق الذي يحق ويتيقن وجوده من غير شك الوكيل القايم
بمصالح عباده الكافل بارزاقهم القوي الذي لا يلحقه عجز في حال من الاحوال المتين وهو الشديد القوة
الذي لا يعتريه وهن الناصر الذي ينصر المؤمنين الحميد المحمود الذي لا يستحق الحمد الا هو المحصي
الذي احصى كل شي اي علم جميع الاشيا بحيث لا يغيب عن علمه شي المبدي الذي خلق الاشيا من العدم
المعيد الذي يعيدهم من الحيات الى الممات ومن الممات الى الحيوة الحي الذي لم يزل موجودا ولا يتعرضه
الموت القيوم الدايم البقا الواجد الغني الماجد مثل المجيد الواحد هو المتفرد بالذات لا شريك له
الاحد هو المتفرد بالصفات لا يشاركه في صفاته احد الصمد الذي يصمد اي يقصد في الحوايج المقتدر مثل
القادر المقدم الذي يقدم اولياه على غيرهم بان يوفقهم بالطاعة حتى يحصلوا قربه قوله المؤخر الذي
يؤخر بعض عباده بان خذلهم ولم يوفقهم حتى استغلوا بخلوط النهم وتركوا الاخرة قوله الاول الذي
ليس قبله شي قوله الاخر الذي ليس بعده شي والباقي بعد فنا خلقه قوله الظاهر الذي ظهر لشواهد
وجوده بخلق السمرات والارض وما بينهما قوله الباطن المحتجب عن ابصار الخلق قوله الوالي هو مالك
الاشيا قوله البر المحسن الى عباده قوله التواب قابل التوبة العبد مرة بعد اخرى قوله المنتقم
المبالغ في معقوبة بعض خلقه قوله العفو كثير العفو قوله الرؤف كثير الرحمة والشفقة على عباده قوله
ذو الجلال والاكرام اي هو اهل ان يجله ويكرمه عباده بان يطيعوه وقيل معناه هو الذي يجل ويكرم
عباده المؤمنين قوله المقسط العادل في الحكم قوله الجامع الذي يجمع الخلق يوم القيمة قوله المغني الذي
جبر حال عباده بان يرزقهم ويقضي حوايجهم بحيث لا يفتقروا الى احد سوى الله تعالى قوله المانع
الذي يمنع ويدفع عن اوليايه من قصدهم بسوء قوله الضار النافع الذي يضر من يشا وينفع من يشا
قوله النور هو الذي ينور السمرات والارض وينور قلوب المؤمنين بنور الايمان قوله البديع اي المبدع
وهو الذي ابدع الاشيا اي اوجدها من العدم قوله الباقي الذي لا يجوز عليه الزوال قوله الوارث الذي يرث
الارض ومن عليها اي يميت اهلها ويبقى ملكه كما قال الله تعالى انا نحن نرث الارض ومن عليها اي نميت اهلها

وبقي

وبقي ملكه والبنا يرجعون قوله الرشيد الذي ارشد الخلق الى مصالحهم قوله الصبور الذي لا
يعاجل عقوبة المذنبين اعلم انه قد جا في بعض الروايات عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام اسما
من اسما الله تعالى غير ما ذكر وهو الرب المنان الباري الكافي الدايم المولى النصير الجميل الصادق
المحيط المبين القريب الفاطر العلام الملك الاكرم المدبر الوتر ذو الطول ذو الفضل المنان
الذي يكثر المن على عباده وهو النعم الباري بمعنى المبدي وقد ذكر المحيط الذي احاط علمه بجميع الاشيا
بحيث لا يغيب عن علمه شي في الارض ولا في السما المبين له معنيان احدهما بمعنى الظاهر وقد ذكروا
الثاني بمعنى المبين اي موجد الاشيا من العدم ومبين طريق الرشد عن الغي للعباد القريب اي قريب
بالعلم الفاطر الخالق الملك الملك الاكرم يريد به انه اكرم الاكرمين والمدبر اي هو الذي يعرف
تدبير ملكه ويصرفه على وجه الحكمة ذو المعارج المعارج جمع معرج وهو موضع العروج وهو
الصعود اي هو الذي عرج اليه باعمال العباد وبارواحهم بامره الطول الفضل قوله في حديث
انس الحنان المنان ذكر المنان واما الحنان فهو كثير الحنان بعباده والحنان الرحمة والشفقة قوله
دعا الله باسمه الاعظم قيل الاعظم هنا بمعنى العظيم وليس افعل التفضيل لان جميع اسمايه عظيم وليس
بعضها اعظم من بعض وقيل بل هو افعل التفضيل لان بعض اسمايه تعالى اعظم من بعض فكل اسم فيه
اكثر تعظيما لله فهو اعظم من اسم فيه اقل تعظيما له فالرحمن اعظم من الرحيم لان في الرحمن اكثر مبالغة
من الرحيم والخالق اعظم من المهيمن لانه لا شريك له في وصفه وبالخالقية واما في وصفه بالمهيمن
له شريك من المخلوقات لان معنى المهيمن هو الشاهد الصادق والشاهد الصادق كثير في
الناس مثل الانبيا والاولياء وغيرهم والملايكة كلهم صادقون وعلى هذا فمتى اسما الله تعالى فاذا
تاملت تعرف ان لفظة الله اعظم من لفظة الرب فانه لا شريك له في تسميته بالله الا بالاضافة
والا بدون الاضافة واما الرب فانه تعالى للمخلوقات بالاضافة كما يقال فلان رب البيت ورب
المال قوله دعوة ذي النون اراد بذي النون يونس صلوات الله عليه قوله اني كنت من الظالمين
وقصة هذا ان الله تعالى بعث يونس عليه السلام الى اهل نينوى من ارض الموصل فدعاهم الى
الايمان فلم يومنوا فاوحى الله اليه ان اخبرهم ان العذاب ياتيهم بعد ثلثة ايام فخرج يونس من
بينهم فظهر سحاب اسود ودنى حتى وقف فوق بلدهم فظهر منه دخان فلما ايقنوا انه سينزل
عليهم العذاب حتى خرجوا مع اذواجهم واولادهم ودوابهم الى الصحرا وفرقوا بين الاولاد والامهات
من الانسان والدواب ورفعوا اصواتهم بالتضرع والبكا وامنوا وتابوا عن الكفر وقالوا ياحي
حين لا حي يحيي الموتى يا حي لا اله الا انت فاذهب الله عنهم العذاب فدنا يونس يوما من بلدهم
بعد ثلثة ايام ليعلم كيف حالهم هل بقي منهم احد ام هلكوا جميعا بالعذاب فراى من البعد ان البلد
معمور كما كان واهله احيا فاستحيى وقال قد قلت لهم ان العذاب ينزل عليكم بعد ثلثة ايام وقد مضى
ثلثة ايام ولم ينزل عليهم العذاب فذهب ولم يعلم انه نزل عليهم العذاب ودفع عنهم فسار حتى اتى
سفينة وركبها فلما ركبها وقفت السفينة فقالوا في اجرائها فلم تجر فقال الملاحون ههنا عبد ابق
حتى وقفت السفينة فان عادة السفينة الوقوف اذا كان فيها عبد ابق فاقرعوا بين اهل
السفينة فخرجت القرعة على يونس فقال يونس انا الابق فالقى بنفسه في البحر فالتقمه حوت
بامر الله وانما قال انا الابق لانه خرج من بين قومه بغير امر الله فصار بمنزلة العبد الابق فامر الله

ذلك لحوت ان يحفظ فلبث في بطنه اربعين يوما وسار به الى النيل ثم الى البحر فارس ثم الى دجلة فدعا يونس عليه السلام وبه وقال لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين اي انا من الظالمين بخروجي من بين قومي قبل ان تاذن لي بالخروج من بينهم فاستجاب الله له وامر الحوت بالقائه الى ارض خضيرين وهو اسم بلد من الشام روي حديث دعوة ذي النون سعد بن ابي وقاص

باب ثواب التسبيح

لا يضر لك بايهن بدات يعني ان بدات بسبحان الله جاز وان بدات بالحمد لله جاز وكذلك ان بدات بلا اله الا الله او بالله اكبر جاز روي هذا الحديث سمرة بن جندب قوله مما طلعت عليه الشمس اي من الدنيا وما فيها من الاموال روي هذا الحديث ابو هريرة قوله حطت خطاياه اي ابي اسقطت وازيلت عنه خطاياه روي هذا الحديث والذي بعده ابو هريرة قوله تسبيحة مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة يعني الحسنة بعشر امثالها فاذا اسبح مائة مرة يكتب لها الف حسنة قوله او يحط عنه الف خطيئة يعني ان شاء الله يكتب له الف حسنة وان شاء يحط عنه الف خطيئة وذلك بمشيئة الله روي هذا الحديث سعد بن ابي وقاص قوله ما اصطفى الله للملائكته اصطفى اي اختار يعني ما اختار الله من الذكر للملائكته وامرهم بقوله والدوام عليه من غاية فضيلته روي هذا الحديث ابو ذر قوله في حديث جويرية ان النبي عليه السلام خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها يعني خرج رسول الله من عندها الى المسجد حين اراد ان يصلي الصبح قوله وهي في مسجدها اي في موضع صلوتها اي في موضع عبادته للصلوة قوله بعد ان اضحى اي بعد ان اصلى صلوة الضحى بعد ان اي بعد ان خرجت من عندك قوله بما قلت بعدك اليوم اي بجميع ما قلت من الذكر في هذا اليوم قوله لوزنتهن اي لغلبت عليهن ولزادت عليهن قوله سبحان الله وبحمده عدد خلقه سبحان الله وبحمده اي احمده واسبحه عدد خلقه منصوب على المصدر اي اعد تسبيحه وتحميده عدد خلقه اي بعدد كل واحد من مخلوقاته ورضا نفسه اي اقول التسبيح والتحميد له بقدر ما يرضاه وكما يرضاه خالصا مخلصا له وزنة عرشه اي اسبحه واحمده بثقل عرشه وبمقدار عرشه ومداد كلماته المداد مثل المداد وهو الزيادة والكثرة قال الفراء المداد جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع رطلا او ثلث رطل والمراد بكلا الوجهين المقدار يعني اسبحه واحمده بمقدار كلماته والمراد بكلماته كتبه وصحفه المنزلة على انبيائه وكلماته ايضا جميع امره بان يقول لشيء كن فيكون وامره باجاد الاشيا لانهاية له روي هذا الحديث ابن عباس عن جويرية زوجة النبي عليه السلام واسم ابيها الحارث بن ابي ضرار قوله عدل عشر رقاب العدل المثل اي من الثواب مثل من اعتق عشر رقاب وحيث اي ازيلت كانت له حرزا اي كانت هذه الكلمة او هذه الفضيلة حرزا اي حفظا ومنعا من الشيطان روي هذا الحديث ابو هريرة قوله لا حول ولا قوة الا بالله كنز من كنوز الجنة المحول مثل الحيلة وقيل الحركة يعني لا حركة ولا استطاعة الا بتوفيق الله تعالى وقيل لا دفع للمكروهات ولا اعطا للمطلوبات الا بتوفيق الله وجوده ومنعه واعطائه وانما قال كنز من كنوز الجنة لان الكنز المال الذي يحفظه الرجل لوقت يحتاج اليه وقوله هذه الكلمة خير الكنوز لانها تحصل الجنة لقائلها ولا شك ان الجنة خير الكنوز روي هذا الحديث ابو ذر قوله من قال سبحان الله العظيم وبحمده غرست له نخلة في الجنة يعني غرست له نخلة في الجنة بكل مرة قالها وانما خص النخل من الاشجار لانها انفع الاشجار ولطيبها روي هذا الحديث جابر قوله سبحان الملك القدوس اي قولوا سبحان الملك القدوس او قولوا سبحوح قدوس رب الملائكة والروح القدوس الطاهر عن اوصاف المخلوقات

روي

روي هذا الحديث الزبير بن العوام قوله افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الثنا الحمد لله وانما كان لا اله الا الله افضل لان في هذه الكلمة اثبات الالوهية لله ونفيها عن غيره وليس هذا المعنى في ذكر سوى لا اله الا الله ولا يصح الايمان الا بهذا اللفظ وما يؤدن معناه وانما سمي قول الحمد لله افضل الدعا لان الدعا عبارة عن ان يذكر العبد ربه ويطلب منه شيا وكلا المعنيين موجود في قول الرجل الحمد لله فان من قال الحمد لله فقد ذكر الله وطلب منه الزيادة لقوله لئن شكرتم لازيدنكم روي هذا الحديث جابر قوله الحمد راس الشكر ما شكر الله عبد لا يحمده الحمد الثنا على الله بصفاته وبافعاله على العباد كقول الرجل الحمد لله على علمه وقدرته وفضله وانعامه علي والشكر لا يكون الا في الانعام فلا يقال شكرت الله على علمه وقدرته بل يقال شكرت الله على فضله وانعامه علي واذا كان الحمد اعم فلا بد ان يكون افضل من الشكر وقيل الحمد هو الرضا بقضا الله وقدره والشكر ثلثه شكر بالقلب وهو ان يعتقد الرجل ان النعمة من الله وشكر باللسان وهو ان يتحدث بما انعم الله عليه لا على سبيل التفاخر مثل ان يقول قد اعطاني كذا من المال والولد والعلم والشهرة وله الحمد على ما انعم علي وشكر بالعمل وهو ان يودي الزكوة ويحسن الى الناس ويعلم الناس العلم ان كان عالما ويعين الناس ان كان صاحب قدرة ومنصب ويستعمل اعضاءه على وجه يرضاه الله روي هذا الحديث عبد الله بن عمرو قوله اول من يدعى الى الجنة الذين يحمدون الله في السرا والضرا السرا الغنى والضرا الفقر وقيل السرا الراحة والفرج والضرا المشقة والبلا يعني اول من يدعى الى الجنة الذين يرضون من الله بما اجرى عليهم من الحكم غنى كان او فقرا مشقة كانت او راحة وهذا هو الكمال في العبودية روي هذا الحديث ابن عباس قوله وعامر هن غيري اراد بالعامر الساكن وعامر المكان من يعمارة وصلاح ذلك المكان اما بالسكون فيه واما باصلاحه يعني لو ان جميع السموات ومن فيهن مما سوى ذكر الله وكذلك الارض ومن فيها مما سوى ذكر الله وضعن في احدى راسي الميزان ووضعت كلمة لا اله الا الله في الراس الاخر لمالت اي لرجحت وزادت لا اله الا الله قوله غيري هذا مشكل على تاويل العامر بالساكن فان الله ليس بساكن السموات والارض بل لا مكان له اصلا وطريق دفع الاشكال بان يقول معنى العامر المصلح يعني فان الله تعالى مصلح السموات والارض ومن فيهن والملايكة في السموات هم مصلحو السموات بسكونهم فيهن واهل الارض مصلحو الارض فاذا كان اهل السموات والارض مصلحي السموات والارض بهذا التاويل صح قوله وعامرهن غيري ويحتمل ان يكون تاويله وما فيهن غير كلامي وذكري فحذف المضاف وهو الكلام والذكر روي هذا الحديث ابو سعيد قوله وكان يقول اي وكان يقول رسول الله من قالها اي من قال هذه الكلمة قوله وبين يديها نوي او حصى يسبح به النوي جمع نواة وهي عظم التمر والحصى جمع حصاة وهي الحجر الصغير يسبح به اي يقول سبحان الله او ذكرا اخر بعدد كل نواة او حصاة مرة قوله او افضل شك الراوي ان رسول الله قال ايسر عليك او قال افضل قوله سبحان الله عدد ما خلق في السما يعني اذا قال لهذه الالفاظ مكانة قال سبحان الله بعدد كل نفس او كل شيء في السموات والارض من المخلوقات مرة فاذا كان كذلك فلا حاجة الى عد التسبيح بالنوي والحصى قوله ومن هلل الله اي قال لا اله الا الله روي هذا عبد الله بن عمر قوله التسبيح نصف الميزان يعني ثواب قول الرجل سبحان الله يملا احدى كفتي الميزان والحمد لله يملا الكفة الاخرى قوله حتى يخلص اي حتى يصل روي هذا الحديث عبد الله بن عمرو قوله حتى ينتهي الى العرش اي حتى يصل الى العرش والحديث المتقدم يدل على انه

شبكة الألوكة www.alukah.net

تجاوز من العرش حتى يصل الى الله تعالى والمراد بهذا وامثاله سرعة القبول وكثرة الثواب قوله باجتناب
الكبائر قيد سرعة القبول وكمال الثواب باجتناب الكبائر لا بنفس الثواب فان الثواب يحصل للقليل سواء
اجتنب الكبائر او لم يجتنب ولكن ثواب من يجتنب الكبائر اكثر ممن لم يجتنب فان السيئة لا تحبط الحسنة بل
تحبط الحسنة السيئة كقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات وروي هذا الحديث ابو هريرة قوله
ليلة اسري بي اي ليلة المعراج اقرأ اليه او صل طيبة التربة التراب اي تراب طيب عذبة الماء اي
ماؤها حلو طيب وانها فيحان القيعان جمع القاع وهي الارض المستوية الخالية من الشجر يعني الجنة طيبة
ينبغي لكل احد ان يرغب فيها واشجارها وقصورها وجميع نعيمها بحصل بالعمل الصالح فمن كان عمله الصالح
اكثر يكون ملكه ونعيمه في الجنة اكثر وروي هذا الحديث ابن مسعود قوله عليكن هذه كلمة التحريض
والاغراء يعني الزمن التسبيح والتهليل والتقديس التقديس قول الرجل سبوح قدوس رب الملائكة
والروح وليس المراد تحريضهن على هذه الالفاظ الثلثة فقط بل المراد منه جنس الذكر اي لفظ كان قوله
واعقدن بالانامل يعني اعددن عدد تسبيحاتكن بالاصابع فانهن مسؤلات اي فان الاصابع بل
جميع الاعضاء المكتسبة تسئل عنها يوم القيمة باي شئ استعملت وهذا تحريض على استعمال الرجل اعضاء
في الخيرات وحفظها عن السيات قوله مستنطقات اي يخلق الله النطق في الاعضاء حتى تشهد بما عملت
كقوله تعالى نشهد عليهم سمعهم وابصارهم وجلودهم بما كانوا يعملون والمراد بالجلود هنا الفروج وقال
في اية اخرى اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما كانوا يكسبون قوله ولا تغفلن
فتنسين الرحمة يعني ولا تتركن الذكر فانكن لو تركتن الذكر لحرمتن ثواب الذكر فان الله تعالى قال
فاذكروني اذكركم باب الاستغفار اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر
من سبعين مرة هذا تحريض للامة على التوبة والاستغفار فانه عليه السلام مع كونه معصوما وكونه
خير المخلوقات يستغفر ويتوب الى ربه في كل يوم اكثر من سبعين مرة فكيف بالمذنبين واستغفاره
عليه السلام ليس من الذنب بل من اعتقاده نفسه قاصرا في العبودية عما يليق بحضرة الجلال فان الله
تعالى قال وما قدروا الله حق قدره قيل في تفسيره وما عرفوا الله حق معرفته وقيل ما عظموه حق
تعظيمه وما عبدوه حق عبادته وقول النبي عليه السلام خلقت الصلوات المكتوبات استغفر الله تلك
مرات اشارة الى ان الصلوة اللائقة بحضرتك يا رب لا تصدر من عبادك المخلوقين فان المخلوق كيف
يعرف الخالق حق معرفته وكيف يعظمه حق تعظيمه وكيف يعبده حق عبادته روي هذا الحديث ابو هريرة
قوله انه ليغان على قلبي الصغير في انه للشان والحديث الغين الستر لغتان مضارع مجهول على تلبي
مفعول اقيم مقام الفاعل يعني ليستر قلبي ويمنعه عن الحضور شئ من السهو الذي لا يخلو منه البشر
والاشتغال بالازواج والاولاد وما يجري في خواطر البشر قال اهل التحقيق معناه كان رسول الله عليه
السلام احب ان يكون قلبه ابدا حاضرا الله تعالى بحيث لا يغفل لحظة فلما اشتغل بشئ من احوال الدنيا
كالتكلم مع احد والاكل والشرب والنوم ومعاشرة الازواج يلوم نفسه لتركه كمال الحضور وبعده بتقصير
ويستغفر منه روي هذا الحديث والذي بعده الاغر المزني قوله حرمت الظلم على نفسي يعني حرمت
على نفسي ان اظلم احدا يعني ان اعذب احدا بلا ذنب او اضيع اجر محسن قوله لن تبلغوا ضري فتضروني
اي فان تضروني يعني لن تقدروا ان توصلوا الي ضرا ولن تقدروا ان توصلوا الي نفعا يعني ان الله
احسنتم يحصل نفعه لكم ولا ينفع لي من عبادتكم وان اسأتم فعلى انفسكم اثم سيأتكم ولا يلحقني ضرر سيأتكم

قوله

قوله كانوا على اتقى قلب رجل يعني كانوا على غاية التقوى لا يزيد تقويكم في ملكي قوله كانوا على افجر قلب
رجل يعني على غاية الكفر والفجور لا ينقص كفرهم وفجورهم من ملكي شيا الصعيد وجه الارض المحيط الابرة
قوله انما هي اعمالكم اعمالكم احصيها عليكم تفسير لضمير الموتث في قوله انما هي يعني انما تحصى اعمالكم اي تعد
وتكتب اعمالكم من الخير والشر الترقية اعطاء حق احد على التمام ثم اوفيكم اياها اي ثم اعطيكم جزاء اعمالكم
فمن وجد خيرا فليحمد الله يعني فليعلم انه من فضل الله لانه هو الذي وفقه حتى عمل الخير ومن وجد
غير ذلك اي ومن وجد غير الخير اي شرا فلا يلومن الا نفسه لانه صدر من نفسه روي هذا الحديث
ابو ذر قوله ثم خرج ليسال يعني ثم خرج من بيته او بلده يقود البلاد ويسال الناس انه هل له توبة
اي هل يقبل توبته بعد ان قتل تسعا وتسعين انسانا قوله الراهب في جوابه لا اي لا يقبل توبتك في
هذا الشكال لانا لو نقول لا يقبل توبته فقد خالفنا نصوص الشرع فانه تعالى يقول وهو الذي يقبل
التوبة عن عباده وان قلنا يقبل توبته فقد خالفنا ايضا اصل الشرع فان حقوق الادميين لا يقبل
فيه التوبة بل توبته اداؤها الى مستحقها او الاستحلال منها ودفع الاشكال بان نقول يقبل توبة
العبد وان كان عليه حقوق الادميين يعني يقبل توبته ان الله تعالى لا يطرده من بابه بان لا يقبل
طاعاته وخيراته بعد القتل المحرم وغيره من الذنوب بل لا يضيع شيا من طاعاته وخيراته التي عملها قبل
القتل المحرم وغيره من الذنوب وما يعمله بعد ذلك بل يثيبه بما عمل من الطاعات والخيرات ويغفر الذنوب
التي بينه وبين الله واما ما عليه من حقوق الادميين فهو في مشية الله ان شاء رضي بكرمه خصماءه
وان شاء اخذه بحقوقهم قوله ايت قرية كذي وكذا يعني قال له احد ايت القرية الفلانية فان بها عالما
يقبل توبتك يقبل توبتك فقصد تلك القرية فادركه الموت يعني فمات في الطريق فنزل ان يصل الى تلك
القرية فنا بصدره مخرها نائا اي بعد ونابه اذا ابعده ونا بصدره يعني ابعد صدره عن القرية الاولى
واقبل الى القرية الثانية يعني حول صدره واستقبل بوجهه الى القرية التي قصدها للتوبة فاختصمت
فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب يعني قالت ملائكة الرحمة نحن نذهب به الى الرحمة لانه تايب لانه
وجه الى هذه القرية للتوبة وقالت ملائكة العذاب نحن نذهب به الى العذاب لانه قتل مائة نفس ولم
يتب بعد لانه لم يصل الى القرية التي كان قصدها للتوبة فاوحى الله اي امر الله الى هذه اي الى القرية التي
قصدها للتوبة ان تقربي اي تقربي من هذا الميت ليكون المسافة بينه وبينك اقل والى هذه اي الى
القرية التي قتل فيها الراهب ان تباعدي اي تباعدي ليكون المسافة بينه وبينك ابعد وقال قيسوا
ما بينهما اي قدروا وانظروا الى اي القريتين اقرب فوجده الى هذه اقرب بشبر فغفر له الى هذه اشارة
الى القرية التي قصدها للتوبة وهذا تحريض للمذنبين على التوبة ومنعهم عن الياس عن رحمة الله تعالى بل
لا مرجع ولا ماب للمطيعين والعاصين الا الله مولاهم الكريم فانه مولى سواء ولا مصير ولا مخلص من العذاب
سواه ولا مجير ولا ناظن ان الله اذا غفر اضاع ما عليه من حقوق الادميين بل سيرضي يوم القيمة خصماءه
بفضله ورحمته روي هذا الحديث ابو سعيد قوله لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون
فيستغفرون الله فيغفر لهم الباقي بكم وبقوم للتحذير لا تظن قوم ان هذا الحديث تحريض الناس على
الاذناب وبجواز الاذناب بل سبب صدوره هذا الحديث من رسول الله عليه السلام ان الصحابة كان
قد غلب عليهم خوف الله واستولى على قلوبهم تعظيم الله بحيث اشتغلوا بالكلية بالعبادة والتقوى حتى
قال جماعة نحن نفر من بين الناس الى رؤس الجبال كيلا يشغلنا الناس عن عبادة الله ولا يحدثونا فيحصل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لنا ائم بالحاد ثة وقال الجماعة نحن نختصي انفسنا وقال الجماعة نحن لا ناكل الاطعمة
اللذيذة ولا نلبس الثياب الجديدة وقال بعضهم انا اصلي الليل ولا انام وقال بعضهم انا نصوم النهار ولا
نفطر فزجرهم رسول الله عن هذه الاشياء بقوله عليه السلام ليس منا من خصي ولا من اختصى وبقوله من
رغب عن سنتي فليس مني وبقوله لا تشددوا على انفسكم ثم قال لهم هذا الحديث اعني لو لم تؤتوا اسيا
لخوالدهم وارالة الشدة الخوف عن صدورهم ومنعهم عن اليأس من رحمة الله وحثهم على الرجاء الى رحمة
الله تعالى وانها وكرمه وجوده وتعليمهم ان الله تعالى يحب الاستغفار والتوبة روي هذا الحديث
ابو هريرة قوله ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيئ النهار ويبسط اليد عبارة عن الطلب لان
عادة الناس اذا طلب احدهم شيأ من احد يبسط اليه كانه مخاطب رسول الله الصحابة يأمرهم المتقارن
بينهم يعني يدعو المذنبين الى التوبة في الليل مالم تطلع الشمس من المغرب فاذا طلعت الشمس من
المغرب لا تقبل التوبة روي هذا الحديث ابو موسى قوله اذا اعترف اي اذا اقر بكونه مذنبا وعرف
ذنبه ثم تاب اي ثم ندم على ما فعل من الذنوب الماضية وعزم فيما بعد ذلك انه لا يعود الى الاذناب
تاب الله عليه اي قبل الله توبته وغفر ذنوبه روت هذا الحديث عايشة قوله من تاب قبل ان
تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه روي هذا ابو هريرة مفهوم هذا الحديث واشباهه ان التوبة
لا تقبل بعد طلوع الشمس من المغرب واختلف الائمة في هذا فقالت جماعة انه لا تقبل التوبة بعد طلوع
الشمس من المغرب الى يوم القيمة ودليلهم مفهوم هذا الحديث واشباهه من الاحاديث الكثيرة الواردة
في هذا المعنى وقالت جماعة بل هذا مخصوص بمن شاهد طلوع الشمس من المغرب فمن شاهده لا تقبل
توبته ان كان مذنبا ولا يقبل ايمانه ان كان كافرا لان الايمان والتوبة بالغيب مقبولة واما بالمشاهدة
غير مقبولة فان جميع الامم التي اهلكت بالعذاب كقوم ثمود وصالح ولوط وغيرهم امنوا حين رأوا
عذاب الله ولكن لم يقبل ايمانهم وقد امن فرعون حين غرق في البحر ولكن لم يقبل ايمانه بل اجيب بقوله
تعالى الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين وتقديره الآن تؤمن وقد عصيت قبل فعند القائلين
بان هذا مخصوص بمن راى طلوع الشمس من المغرب لو ولد بعد ذلك شخص او كان في ذلك الوقت
شخصا غير بالغ ثم بلغ وكان كافرا فامن او مذنبا فتاب فيقبل ايمانه وتوبته لانه لم يشاهد طلوع
الشمس من المغرب حتى يكون ايمانه وتوبته عن مشاهدة وقد جاء في بعض الروايات عن رسول الله
ان الشمس تطلع من المغرب ثلثة ايام والاصح انها تطلع يوما واحدا ثم تطلع من المشرق على حالها
الى يوم القيمة وكم يكون بين طلوعها من المغرب وبين القيمة فلم يثبت حديث متواتر بحيث يحصل
العلم واليقين به ولكن قد جاء في بعض الروايات ان رجلين شابين يلتقيان فيقول احدهما للآخر
متى ولدت فيقول اخبرني اهلي اني ولدت حين طلعت الشمس من المغرب وقد جاء في حديث صحيح
ان اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها والمختار من هذين القولين ان من راى طلوع الشمس
من المغرب او ولد بعد ذلك وبلغ وسمع من جماعة حصل له يقين بقولهم ان الشمس طلعت من المغرب
لا تقبل ايمانه ولا توبته ومن لم ير طلوع الشمس من المغرب ولم يسمع طلوعها من المغرب من جماعة
حصل له يقين بقولهم تقبل ايمانه وتوبته قوله لله اشد فرحا الفرح في صفة الله تعالى والضحك
عبارة عن الرضا يعني لله اشد رضا بتوبة عبده من فرح احدكم اذا وجد راحلته بعد اليأس منها بارض
فلاة اي مفازة بعيدة فانفلتت اي نفرت وفرت وعليها طعامه وشرابه يعني زاده وماؤه على ظهرها

يعني

يعني يكون حزنه على غاية الشدة بذهاب الراحلة حوف هلاك نفسه من عدم الزاد والماء اذا
وجدها فاية اذ الفجاءة وقاية حال من الراحلة يعني حضر الرجل بتلك الراحلة في حال كونها فاية
عنده من غير تردده في طلبها بخطامها اي بزمامها اخطأ من شدة الفرح يعني اراد ان يحمد الله بما انعم عليه
من رد راحلته اليه ومقصد ان يقول اللهم انت ربي وانا عبد فسبق لسانه واخطأ وقال اللهم انت
عبدي وانا ربك من غاية الفرح يعني كما ان فرح هذا الرجل على غاية الشدة فكذلك رضي الله بتوبة
عبده روي هذا انس قوله ان عبدا اذا اذنب ذنبا فقال رب اذنبت فاغفر هذا ومانكر
من هذا الجنس في هذا الحديث واشباهه توبة من ذلك العبد ومعنى التوبة الحمد على ما فعل
والعزم على ان لا يعمل بعد الى مثل ما فعل فاذا كان نية المذنب هذا فقد صحت توبته وغفر ذنبه
ان لم يكن من حقوق الادميين فان تاب احد على هذه الصفة ثم انتقض وقوعه في الذنب ثم تاب غفر
له وان فعل ذلك الف مرة واكثر بشرط ان يكون نيته في التوبة ان لا يعود الى الذنب قوله
فليعمل ما شاء يعني فليعمل ما شاء من الذنوب التي بينه وبيني مما لا يتعلق بحقوق الادميين ثم ليتب
على الشرط المذكور فانه يغفر روي هذا الحديث ابو هريرة قوله من ذا الذي اي من ذا الذي يتالي
اي يحلف قوله واحبطت عملك اي ابطلت فسكت اي جعلت حلفك كاذبا انها الحالف على ان لا
اغفر عبدي فلانا وبهذا الحديث تحكم بانه لا يجوز الحكم بان الله تعالى لا يغفر لفلان او يعذب فلانا وكذلك
لا يجوز ان يتالى يغفر الله لفلان جزما لان احدا لا يعلم مشيئة الله واراداته في عباده بل نرجو للمطيع ونخاف
على العاصي والمجزوم القول في حق من جاء نص عن رسول الله عليه السلام قوله وانا على عهدك
ووعدك اي انا مقيم على الوفا بما عاهدتني في الازل من الاقرار بربوبيتك وما عهدتني اي امرتني
في كتابك وبلسان نبيك وانا موفق بما وعدتني من البعث والنشور واحوال القيمة والثواب
والعقاب قوله ما استطعت اي بقدر طاقتي اي لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر
طاقتي قوله ابوء لك بنعمتك علي البوء الاقرار اي انا مقر ومعترف بانك المنعم علي والبوء بالذنب مذنب
قوله موقنا بها موقنا منصوب على الحال يعني من قرأ هذا الدعا عن اليقين والاعتقاد ومات
قبل ذلك مومنا يدخل الجنة لا محالة روي هذا الحديث شداد بن اوس قوله ما دعوتني
ورجوتني ما للدوام يعني ما دمت تدعوني وترجوا مغفرتي ورحمتي ولا تقنط من رحمتي ضم
فانن اغفر لك ولا ابالي اي ولا اعظم علي مغفرتك وان كان ذنوبك كثيرا قوله ما كان فيك اي اغفرك
على ما كان من الذنوب لو بلغت ذنوبك اعنان السما الاعنان جمع عنن وهو ملتهى منها يعني لو
كانت ذنوبك بحيث تملا ما بين الارض والسما قراب الارض اي ملا الارض روي هذا ابو ذر
قوله من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب هذا الحديث يشير الى ان اعتراف العبد بكون الله تعالى
قادرا على مغفرة الذنوب سبب لغفران الذنوب وهذا نظير قوله انا عند ظن عبدي بي وقد تقدم
شرحه في باب ذكر الله تعالى روي هذا الحديث ابن عباس قوله من لزم الاستغفار اي من
دام على الاستغفار جعل الله تعالى له من كل ضيق مخرجا اي طريقا اي يخرجه من كل امر عسير فرجا
اي خلاصا واذهب عنه من حيث لا يحتسب اي من حيث لا يرجوا ولا يجري في خاطره روي هذا الحديث
عبد الله ابن عباس قوله ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة الاصرار الثبات
والدوام على المعصية يعني من عمل معصية ثم استغفر وندم على ذلك خرج عن كونه مصرا على المعصية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان المصر هو الذي لم يستغفر ولم يندم على الذنب روي هذا الحديث ابو بكر الصديق قوله كل بني آدم خطاء خير الخطائين التوابون هذا لفظ جميع بني آدم حتى الانبياء ولكن الانبياء خارجون من هذا الحديث لان الانبياء معصومون واختلف الناس في انهم معصومون عن الكبائر والصغائر جميعا ام هم معصومون عن الكبائر دون الصغائر فمن قال هم غير معصومين عن الصغائر دليلهم عصيان آدم ربه في اكل الشجرة وكذبات ابراهيم كما يأتي في موضعه وغيرها مما نقل من زلات الانبياء ومن قالوا هم معصومون عن الصغائر كلها معصومون عن الكبائر حملوا هذه الزلات المنقولة عن الانبياء على النسيان والخطأ من غير ان يكون لهم قصد الى الزلة وهذا هو الاولى لان في هذا تعظيما للانبياء وقد امرنا بتعظيمهم وحسن الاعتقاد فيهم روي هذا الحديث انس قوله ان المؤمن اذا اذنب كانت نكتة سوداء في قلبه كأن نامة هنا ومعناه حدث النكتة الاثر يعني يحدث في القلب من الذنب اثرا اسود مثل نقطة مداد تقطر في القرطاس فان تاب واستغفر صقل قلبه اي ازيل تلك النكتة عن قلبه وان لم يتب يظهر بكل ذنب نكتة حتى تغلو قلبه اي حتى يغلب سواد تلك النكتة على نور قلبه وتستر ظلمة تلك النكتة نور قلبه فاذا اتاها نور قلبه مستورا عما قلبه ولا يبصر شيئا من العلم والحكمة ولا يفهم خيرا ويزول من قلبه الرحمة والشفقة ويثبت في قلبه الظلم والغترة واية الناس والجراءة على المعاصي قوله فذلكم الران الضمير المخاطب في فذلكم للصحابة يعني اخاطبكم واخبركم بان ستر سواد نكتة الذنوب نور القلب هو الران الذي ذكره الله تعالى في قوله كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وان يرين ربنا اذا غلب الذنب على القلب هذه الاية مذكورة في حق الكفار ولكن ذكرها رسول الله عليه السلام في هذا الحديث تحذيفا للمؤمنين حتى يحترزوا على كثرة الذنوب فيلا يسود قلوبهم كما اسودت قلوب الكفار فان المؤمن لا يصير كافرا بكثرة الذنوب ولكن يصير قلبه مسودا بكثرة الذنوب واذا صار قلبه مسودا بكثرة الذنوب فقد شابه الكافر اسوداد القلب من الذنوب ولم يشابه في الكفر روي هذا الحديث ابو هريرة قوله انا الله يقبل توبة العبد مالم يغرغر ما للدواء وغرغرة الروح في الحلق اي مالم يصل روحه الى حلقه فيقبض الروح بيد امن اصابع رجليه وينزع الى حلقه حتى يخرج من راسه وانما يقبض في هذه الاوقات الروح من الرجل ليكون نزع الروح من قلبه ولسانه اخرا ليكون لسانه ذاكرا وليتوب وليرضى وليستحل من الناس عن المظالم والغيبة ليكون اخر عمره بالخير فان الرجل اذا عرف امارة الموت لا شك انه ينزع الى التوبة والاستحلال والوصية وذكر الله قال ابن عباس رضي الله عنه يقبل التوبة مالم يعاين الرجل ملك الموت يعني مالم يتيقن الموت فاذا تيقن الموت بان رأى ملك الموت او علم خروج الروح من بعض اعضائه لا يقبل توبته وهذا مثل البحث المذكور في طلوع الشمس من مغربها فقد تقدم في هذا الباب وقال محيي السنة في معالم التنزيل وليست التوبة التي اخبر انه لا يقبل توبة عاص ولا ايمان كافر اذا تيقن الموت قال الله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا وكذلك لم يقبل ايمان فرعون حين ادركه الغرق وهكذا ذكر في تفسير اللباب والوسيط وقبل يقبل التوبة مالم يبلغ الروح الحلقوم وهذا الخلاف في التوبة من الذنوب اما لو استحل احدا عليه له مظلمة فحلله صح تحليله بلا خلاف وكذلك لو اوصى بشيء او نصب احدا على اطفاله او شغل خير صحت وصيته بلا خلاف وتاويل مالم يغرغر على قول ابن عباس ومن تابعه انه مالم يتيقن الموت لان كثيرا من الناس لم يروا ملك الموت ولم يعلموا خروج الروح من اعضائهم حتى يبلغ الروح الحلقوم فمن لم يعرف قبض روحه يقبل توبته وايانه

بلا خلاف

بلا خلاف مالم يتيقن الموت وان بلغت الروح الحلقوم روي هذا الحديث عبد الله بن عمر قوله لا ابرح اي لا ازال اي ابدا اغوي عبادك اي اضلهم وامرهم بالكفر والعصيان روي هذا الحديث ابو سعيد قوله ان الله جعل بالمغرب بابا الى احزه يعني يدخل توبة التائبين في ذلك الباب فمن تاب قبل ان يغلق ذلك الباب لا يرد توبته حتى يدخل في ذلك الباب ومن تاب بعد ان اغلق رد توبته قوله من قبله اي من جانب ذلك الباب قوله بعض ايات ربك اي بعض العلامات التي تظهر ها ربك اذا قربت القيامة قوله او كسبت في ايمانها خيرا يعني لا ينفع نفسا ان يعمل طاعة وتوبة في ذلك الوقت روي هذا الحديث صفوان بن عسال قوله لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اراد بالهجرة ههنا الانتقال من الكفر الى الايمان ومن دار الشرك الى دار الاسلام ومن المعصية الى التوبة روي هذا معاوية قوله المحابين اي يحب بعضهم المودة والمحبة بعضهم اي مبالغ في العبادة والاخر يقول مذنب اي يقول الاخر انا مذنب ويحتمل ان يكون معناه ويقول النبي عليه السلام الاخر مذنب قوله فجعل اي يطعن ذلك المجتهد في العبادة يقول للمذنب احتصر اي اترك ما انت عليه من الاذناب فيقول اي فيقول المذنب خلني وربي اي اتركني مع ربي فانه غفور رحيم ابعثت على رقيبا يعني ارسلت على حافظا استفهام بمعنى الانكار يعني ما امرك الله ان تحفظني فقال اي فقال الزاهد للمذنب والله لا يغفر الله لك ابدا او انك مذنب فبعث الله اليهما ملكا فقبض ارواحهما وهذا يصرح بانه تعالى قد يامر ملكا غير ملك الموت بقبض بعض الارواح لانه قال بعث الله اليهما ملكا ولم يقل ملك الموت فاجتمعا عنده اي احييا بعد الموت كما يحيى سائر الاموات في القبور لجواب المنكر والنكير وقال للمذنب ادخل الجنة برحمتي انا عند ظن عبدي بي فاذا ظنني غفورا رحيما فقد غفرت لك ورحمتك ان يخطر اي ان يخرم قوله اذهبوا به الى النار والضمير في ذهبوا ضمير الملائكة ادخاله النار مجازا نة على قسمه بان الله لا يغفر المذنب لان هذا حكم على الله وجعل الناس ايسا من رحمة الله تعالى وحكم بكون الله غير غفور فان اعتقد بانه يعلم الغيب بان الله لا يغفره فقد كفر ويخلد في النار وان لم يكن اعتقاده هذا فقد ادنب ذنبا كثيرا بان جعل احدا ايسا من رحمة الله فيبقى في النار بقدر هذا الذنب ثم يخرج منها ويدخل الجنة كسائر المذنبين روي هذا الحديث ابو هريرة قوله الا اللمم هذا استثنا من قوله ويجزي الذين احسنوا اما الحسنى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم كبائر الاثم كل ذنب فيه حد والفواحش الزنا خاصة واللمم الصغائر يعني ويجزي الذين احسنوا بالحسنى الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم فانهم لا يقدرون ان يجتنبوه فان الاثم غير معصومين عن الصغائر والصغائر تغفر بالتوبة والطاعة قوله ان تغفر اللهم تغفر جما اي عبدك لا الما جما اي كثيرا الم اذا نزل بالذنب والم اذا فعل اللهم يعني اللهم ان تغفر ذنوب عبادك فقد غفرت ذنوبا كثيرة فان جميع عبادك كلهم خطاؤن وهذا مثل قوله وكل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون وقد ذكر بجنه قبيل هذا وهذا البيت اعني ان تغفر اللهم من اشعار امية بن الصلت قراه رسول الله عليه السلام استشهادا بان المؤمن لا يخلو من اللمم قوله حبكم وميتكم ويابسكم يحتمل ان يريد بالرطب البحر وباليابس البر يعني اهل البحور والبر ويحتمل ان يريد بالرطب الصغار وباليابس الكبار يعني صغاركم وكباركم ويحتمل ان يريد بالرطب النبات والشجر وباليابس

الحجر والمدر يعني لو صار كل ما في الارض من النبات والشجر والحجر والمدر ادميا قوله ما بلغت امنيته الامنية الاشتهاء والارادة يعني كل حاجة تجري في خاطره قوله ذلك باني جواد ماجد ذلك اشارة الى تضاعيف جميع الجواد كثير الجود والكرم الماجد واسع العطايا يعني انما اقتضى جوامع العباد لان من صفاتي الجواد الماجد تكليف لا يقتضي جوامعهم من هو جواد ماجد قوله عطائي كلام وعذابي كلام يعني لا ينقص من خزائني شيء ولا يلحقني بان اقتضي جوامع العباد واوجد المعدومات تعب لان ايجادي المعدوم واعطائي للسائل ما يريد وتعذيبي الكفار وغيرهم كلها اريد فعله ليس الا الامر والمراد بالكلام الامر يعني اذا اردت شيئا اقول له كن فيكون من غير تاخير قوله هو اهل التقوى واهل المغفرة يعني الله هو المستحق ان يتقيه المخلوقات اي يخافونه ويحذرون مخالفته وهو اهل ان يغفر من خافه الانا لحذر قوله قال استغفر الله الحي القيوم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه الحي القيوم منصوبان لانها صفتان للفظة الله وهو منصوب بانه مفعول استغفر ولا يجوز ان يكونا صفتين للضمير في الاهوان المضمر لا يوصف قوله عفرله وان كان فر من الزحف الزحف اجتماع الجيش في وجه العدو والمراد هنا بقوله وان كان فر من الزحف يعني وان فر من حرب الكفار حيث لا يجوز له الفرار بان لا يزيد عدد الكفار على مثلي عدد جيش المسلمين والفرار من الكفار حيث لا يجوز من الكبائر وهذا الحديث يدل على ان الكبائر تغفر بالتوبة والاستغفار روي هذا الحديث ابو بسار مولى النبي عليه السلام واسمه زيد قوله لما قضى الله الخلق اي لما قدر الله المخلوقات قوله كتب كتابا يعني كتب في اللوح المحفوظ ان رحمتي سبقت غضبي ومعني سبقت يعني رحمتي اكثر من غضبي يعني ما اغفر من ذنوب المومنين اكثر مما اعذبهم به روي هذا الحديث ابو هريرة فيها شياطون اي يوصل الرافة والشفقة بعضهم الى بعض التعاطف مثل التراحم يعني كل رافة ورحمة يصل بين ادمي الى ادمي او من جن الى جن او من حيوان آخر من جنسه الى جنسه او غير جنسه كل ذلك بنتيجة تلك الرحمة التي انزلها الله بين خلقه قوله اكملها بهذه الرحمة يعني بضم الرحمة التي انزلها في الدنيا الى التسعة والتسعين من الرحمة التي اخرها حتى يصير المجموع مائة رحمة فيرحم بها عباده من الانبياء والمومنين روي هذا الحديث سلمان الفارسي قوله لو يعلم المومن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد جامع الحديث في بيان كثرة عقوبته ورحمته كيلا يقنط مومن برحمته فيامن من عذابه ولا مومن من عذابه ليصير كافرا وقال بعد هذا ولو يعلم الكافر الى اخره كيلا ييئس مومن من رحمته بكثرة ذنوبه وكيلا يخاف كافر من الايمان بعد سنين كثيرة كان في الكفر بها فانه يغفر له ما فعل في الكفر في سنين كثيرة اذا دخل في الاسلام وليس المراد منه من مات في الكفر يغفر او يخرج من النار في وقت لان الاوقات بل لا يخرج من النار ابدا وان كان رحمة الله كثيرة واسعة بل لا تنال رحمته يوم القيمة الا المومنون روي هذا الحديث ابو هريرة قوله الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك يعني من عمل عملا صالحا تكون الجنة قريبة منه ومن عمل عملا سوا يكون النار قريبة منه روي هذا الحديث ابن مسعود قوله ثم اذر اي نضحه اي شم فرقوا نصف رماده ذرا يذرو اذا فرق البذر والتراب على وجه الارض ليبن قدرة الله عليه وهذا الرجل كان مبتدعا لانه اعتقد ان الله تعالى ليس يقادر على الجزئيات اي على الاشيا الحقيرة القليلة مثل جميع ما في وجه الارض وجميع ما في الماء من الاجزا المحتقرة فلهذا التشخص واحيا آيه على هذه الصفة

قوله

قوله فغفر له وهذا يدل على ان غفران المبتدعين جايز ولا يجوز القطع على تعذيب المبتدعين بل هم في مشية الله تعالى ان شا عذبهم وان شا غفر لهم وكان سبب مغفرة هذا الرجل خوفه من الله تعالى وان خوف الله تعظيم لله وتحقير المذنب بتنبيه وتعظيم ربه ووصفه بحبه الله فلهذا غفر له روي هذا الحديث معوية بن جندب قوله قد تخلب ثديها اي يكثر لبن ثديها بحيث يجري اللبن من ثديها قوله اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالصقته ببطنها يعني من غاية رحمتها وشفقتها بولدها طرح العايب اذا وجدت صبيا اجنبيا اخذته واوضعته قوله اترون هذه طارحة ولدها الطرح الالقا يعني اتظنون وتعلمون ان هذه المراة تلقي ولدها في النار مع شدة شفقتها وحنينها به قولهم وهي تقدر على ان لا تطرحه الواو في وهي للحال يعني في حال اختيارها لا للعتبه في النار قوله لن يدخل احدا منكم عمله يعني لن يتخلص احد منكم من النار بعمله ولن يدخل الجنة بعمله الا بفضل الله ورحمته اعلم ان اعتقاد اهل السنة ان الكسب ليس بسبب جذب الرزق بل الرزق من الله تعالى قرب مكتسب ومبالغ في الكسب لا يحصل له الرزق اذا لم يرزقه الله وربّ تارك للكسب ومشتغل بالعبادة وغيره فيرزقه الله رزقا حسنا ولكن الناس مامورون بالكسب لمعاونة بعضهم بعضا وليكون اسبابهم الدنيوية مهيأة من الزراعة والعمارة والحرف وغيرها من غير ان يعتقدوا حصول الرزق من الكسب بل حصول الرزق من الله الكريم فكذلك الناس مامورون بالاعمال الصالحة من غير ان يعتقدوا التخلص من الجحيم ودخول الجنة النعيم بالعالم بل بفضل الله ورحمته فان جميع طاعات الرجل لو قوبلت بشكر ما سبقاه الله اياه في الدنيا لنقص عمله فاذا انقصت طاعاته عن شكر اقل ما رزقه الله في الدنيا فكيف يدخل الجنة بعمله قوله الا ان يتغمدني الله التغمد الستر يعني الا ان يلبسني لباس رحمته فاذا دخل الجنة برحمته التشديد لجعل الشيء مستقيما فسددوا الى احبلوا اعمالكم مستقيمة على الحق المقاربة طلب القربة من احد والدنو منه وقاربوا اي اطلبوا قربة الله بطاعته بقدر ما تطيقون يعني لا تشددوا على انفسكم بالمبالغة في الطاعات بان لا تناموا ولا تستريحوا ولا تاكلوا فان احدكم لن يدخل الجنة بعمله فاذا لم يكن دخوله الجنة بعمله فلم يشدد على نفسه في الطاعة بل ليكن كمسافر قصد سفرا بعيدا فانه لو عدا عدوا شديد التعب وانقطع عن السفر ولم يبلغ المقصد بل طريقه ان يمشي في اول النهار الى ارتفاع الشمس ثم يستريح الى بعد العصر ثم يمشي الى الليل ثم يستريح الى اخر الليل فاذا قطع المسافة على هذه الصفة يبلغ المقصد فكذلك للمومن فليعمل الفرايض والسنن وشيا من التطوعات ويستريح ساعة فساعة معين اغدوا امشوا في اول النهار وروحوا امشوا في اخر النهار وشي من الدلجة تقديره وليكن في مشيكم شي من الدلجة اي ليقع بعض طاعاتكم في الليل الدلجة بضم الدال اخر الليل والقصد القصد تبلغوا اي الزموا القصد في العمل حتى تبلغوا المنزل والقصد الوسط اي لا تفريط ولا افراط في العمل يعني التفريط والافراط مذمومان وخير الامور اوساطها روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ولا يجير اي لا يخلصه ولا ينجيه روي هذا جابر قوله فحسن اسلامه يعني يكون الاسلام محبوبا مرضيا له ظاهرا وباطنا ولم يكن النفاق في قلبه فاذا كان كذلك يكفر الله اي يستر الله ويعفو كل سيئة من الكفر والمعاصي والقتل واكل اموال الناس بالباطل كان زلفها بتشديد اللام اي قدمها على الاسلام اي ما فعله قبل الاسلام

طريق ج

قوله وكان بعد القصاص بعد بضم الدال والقصاص برفع الصاد والتقدير وكان بعد الاسلام القصاص يعني قد غفر له ما فعل قبل الاسلام ولكن يطالب بعد الاسلام بما فعل من السيات وما عليه من حقوق الادميين قوله الحسنة بعشر امثالها يعني وكانت الحسنة بعد الاسلام بعشر امثالها بخلاف قبل الاسلام فانه اذا عمل حسنة في الكفر ثم اسلم يعطى بكل حسنة ثواب حسنة واحدة قوله ان الله كتب الحسنات والسيات يعني ان الله كتب في اللوح المحفوظ ان من هم اي قصد ان يعمل حسنة فلم يعملها لعذر مثل ان ينوي اعطاء صدقة فلم تيسر له ذلك لعدم المال او لعدم الفقير او لعذر اخر كتب الله ذلك له والقصد حسنة وان عملها كتب الله له عشر حسنات ويزيد الى ما شاء الله ومن هم ان يعمل سيئة فلم يعملها خوفا من الله كتب الله تركه تلك السيئة حسنة لان ترك السيئة من خوف الله حسنة وان عمل تلك السيئة كتب له سيئة واحدة بخلاف الحسنة فانه اذا عمل الحسنة كتب له بكل حسنة عشر حسنات الى سبع مائة ضعف ويزيد وانما كان كذلك لان رحمته الكثر من غضبه وروي هذا الحديث ابن عباس قوله ان مثل الذي يعمل السيات ثم يعمل الحسنات كمثل رجل كانت عليه درع ضيقة الى اخره يعني عمل السيات يضيق صدر الرجل ورزقه ويتحير فلا تيسر له امور ه ويسود قلبه ويبغضه في اعين احبابه واذا عمل الحسنات يزيل حسناته سياته كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيات فاذا زالت سياته انشرحت صدره ويوسع رزقه وطاب قلبه وتيسر له كل امر وصار محبوبا في قلوب الناس فهذا هو المراد من هذا الحديث خنقته اي عصرت حلقه وترقوته من ضيق تلك الدرع فانفكت اي انحلت وتوسعت حتى يخرج الى الارض اي حتى يتسقط تلك الدرع الى الارض ويخرج ذلك الرجل من ضيق تلك الدرع وروي هذا عقبة ابن عامر قوله ولمن خاف مقام ربه جنتان مقام ربه اي خاف من القيام بحضرة ربه يوم القيمة يعني من يخاف الله في معصيته فتركها يعطيه الله بستانين في الجنة وان زنى وان سرق في وقت وتاب ولم يطل زناه وسرقته ثواب خوفه من الله في معصية اخرى غير تلك الزنية والسرقة قوله بغيضة بخر الغين الخابة وهي مجتمع الاشجار والشجر اسم الجنس يقع على القليل والكثير وواحدها شجرة الفراخ جمع فرخ وهو ولد الطير فاستدارت بمعنى دارت فكشفت لها عنهن اي فاذهبت الكساعن وجه الفراخ حتى راتهن امهن وابت امهن الا لزومهن يعني فلما وضعها عند رسول الله عليه السلام فكشف الكساعن الطاير وفراخها فما طارت امهن بل ثبتت لهن من غاية رحمتها بهن

باب ما يقول عند الصباح

امسينا وامسى الملك لله والحمد لله الحمد عطف على امسينا وامسى الملك امسى اذا دخل في المساء وهو اول الليل وامسى اذا صار يعني دخلنا في المساء وصرنا نحن وجميع الملك وجميع الحمد لله قوله اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم وسوء الكبر الكسل عدم نهوض النفس الى الخير وقلة الرغبة فيه مع وجود الاستطاعة له فالعاجز معذور لانه لا استطاعة له والكسلان غير معذور لوجود الاستطاعة له والهرم والكبر بفتح الباء طول العمر واعاذ رسول الله بالله من الهرم وسوء الكبر والمراد بهما طول العمر بحيث يصير الرجل خرفا واذا صار خرفا يصير ذليلا حقيرا عند الناس ويصير عاجزا عن الحركة ويحتاج الى معاونة الناس وهو من مرض بل هو اشد الامراض قال الخطابي وروي سوء الكبر بسكون الباء والاصح الاول هذا عبارته يعني الرواية الصحيحة وسوء الكبر بفتح الباء لا بسكونها

وفي رواي

ومن روي بسكون الباء معناه التكبر وهو مذموم ايضا قوله واذا اصبح قال ذلك ايضا يعني قال اصبحنا واصبح الملك لله والحمد الى قوله من الهرم والكبر الا انه ابدل الليلة باليوم فقال اللهم اني اسالك من خير هذا اليوم وخير ما فيه قوله وفي رواية وب اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر يعني قرا بعد قوله من الهرم والكبر وب اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر قوله الحمد لله الذي احيانا بعدما اماتنا قال الخطابي هذا مجاز لان الحيوة غير زايلة عند النوم لكن حصل السكون عن الحركات وزوال القوة عند النوم منزلة الموت فقال بعد ما اماتنا اي رد علينا القوة والحركة بعد ان ازالها منا بالنوم واليه النشور اي واليه المآب والرجوع بعد الموت للحساب والجزا يوم القيمة قوله اذا اوى اي اذا دخل فليفض فراشه اي فليحركه ليبسط ما فيه من تراب وغيره وانما قال هذا لان رسم العرب ترك فراشهم في موضعه ليلا ونهارا قوله بداخلة ازاره اي بالوجه الذي يلي الباطن من ازاره المشدود في وسطه او بذيل لمسه واغا قيد بنفض الفراش بازاره لان الغالب في العرب ان لم يكن لهم ازار او ثوب غير ما عليهم وانما قيد بنفض الفراش بداخلة ازاره لان هذا ايسر ولكشف العورة اقل قوله فانه لا يدري ما خلفه يقضي خلفه اذا قام مقامه بعده عليه اي على الفراش يعني لا يدري ما وقع وحصل في فراشه بعد ما خرج منه الى ان يعود اليه يعني يمكن ان يكون في الفراش تراب او قذاة او شي من الهوام المؤذية فان امسكت نفسي اي فان قبضت روحي في النوم وان ارسلتها اي وان اردت الى الحيوة وابقيتني من النوم فاحفظني بما تحفظ به الصالحين من الطاعة قوله باسمك اي بقول باسمك ربي وضعت جنبي الى اخر الدعا قوله بصفة ثوبه اي بطرف ثوبه الصفة طرف الازار الذي له هدب قوله وان امسكت نفسي فاغفر لها يعني اذا اضطجع يقول باسمك الى اخر الدعا الا انه يقول فان امسكت نفسي فاغفر لها بدل قوله فارحمها روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ثم قال اللهم اني اسلمت نفسي اليك بهذا اي ثم ادعو بهذا الدعا الى ان يختم الدعا بكفوة الاسلام قوله وكفانا اي دفع عنا شر الموذيات وحفظنا وهيا اسبابنا قوله واوانا عبد المهزة اي جعل لنا مسالكن ورزقنا المساكن قوله فكم ممن لا كافي له ولا موي الكافي والمؤوي هو الله تعالى يكفي شر بعض الخلق عن بعض ويهيا لهم المادي والمسكن يعني الحديث الذي كفانا واوانا فكم من خلق الله لا يكفيهم الله شر الاشرار بل تركهم حتى غلب عليهم اعداوهم وكم من خلق لم يجعل الله لهم ماوي ومسكنا بل تركهم يتاذون في الصحاري بالبرد والحر قوله ما تلقى في يدها من الرحي يعني فاتري وجد من مشقة ادارة الرحي بيدها قوله وبلغها اي بلغ فاطمة خبر حصول عبيد من السبي عند رسول الله عليه السلام فانه لما سالته رقيقا يغنيها بالخدمة فانها شاذي بتفردها في خدمة اهل بيتها فلم تصادفه اي فلم تجد فاطمة رسول الله فذكرت ذلك لعايشة يعني فقالت فاطمة لعايشة اخبري رسول الله اني جئته لاساله رقيقا فذهبنا لنوم اي طفقنا للنوم من مضاجعنا الى خدمته فقال على مكانكما اي فقال لهما رسول الله كونا واثبتا على مكانكما ولا تقوما حتى وجدت برد قدميه على بطني هذا عبد دل على شيين احدهما انها كانا تحت لحاف واحد والثاني ان عليا كان عرمانا الا اداه لكما على خير مما سالتما اي مما طلبتما من رقيق

وهذا تحريض على الصبر على مشقة الدنيا ومكارهها من الفقر والمرض وغير ذلك قوله مليكه الملك القادر وقوله لا يضر مع اسمه يعني اذا ذكر الرجل اسمه على طعام عن اعتقاد حسن ونية خالصة لا يضر ذلك الطعام فلو ذكر اسم الله على وجد عدو لا يظفر عليه عدوه وكذلك جميع هذه الاشياء روى هذا الحديث عثمان قوله ومن سوء الكفر اي ومن شر الكفر وذنب الكفر واسمه وشؤمه قوله فنسبحان الله اي نزهوه عما لا يليق بعظمته وكبريائه وقولوا اما به نعظم له وقيل صلوا لله حين تمسون اي صلوة المغرب والعشا وحين تصبحون اي صلوة الصبح وله الحمد في السموات والارض اي هو محمود عند اهل السموات والارض وقيل معناه انه يحمده اهل السموات واهل الارض وعشيا اي صلوة العصر وحين تظهرون اي حين تدخلون في وقت الظهر يعني صلوة الظهر يخرج الحي من الميت اي الانسان من النطفة والدجاج من البيضة والنخل من النواة والمومن من الكافر ويخرج الميت من الحي اي النطفة من الانسان والبيضة من الدجاج والنواة من النخل والكافر من المومن ويحيي الارض بعد موتها اي يخرج النبات منها بالمطر بعد يبسها وكذلك تخرجون اي كاخراج الحي من الميت وكاحيا الارض بعد موتها تخرجون من قبوركم يوم القيمة قوله ادرك ما فاته في يومه ذلك يعني يحصل له ثواب ما فات منه من ورد وخير قوله اسر اليه الاسرار الاعلان والاخفا وهو من الاضداد وكلا المعنيين محتمل ههنا قوله اللهم اجرني هذا امر مخاطب من اجار يجير اجارة اذا خلص احدا مما يخاف قوله كبت له جواز منها الجواز البراة التي تكون مع الرجل في الطريق حتى لا يمنعه احد من المرور والمراد به ههنا انه خلصه الله منها قوله يدع اي يترك استغورا بك اي ما في العيوب والخلل والتقصير وامن روعاتي اي ما اخافه الروع الخوف اللهم احفظني من بين يدي الى آخر الكلمات يعني اللهم ادفع عني الموذيات والبلا من جوانبي الستة اغتالك اي اهلكك قوله لنشهدك يعني يجعلك شاهدا على اقرارنا بوحدانيتك في الالوهية والربوبية روى هذا الحديث انس قوله كان حقا على الله ان يرضيه يوم القيمة حقا خبر كان وان يرضيه اسم كان والتقدير كان ارضاؤه حقا على الله يوم القيمة وحقا معناه واجبا ولا يجب على الله شي الا انه اذا وعد بشي واذا اخبر شيا لا يخلف وعده وقوله فيكون كالواجب عليه واذا عمل عبد عملا صالحا يعطيه ثواب عمله تفضلا ورحمة منه كمن يودي واجبا روى هذا الحديث مؤبان مولى رسول الله عليه السلام قوله او عدد رمل عالج عالج اسم واد بعيد الطول والعرض كثير الرمل من ارض العرب روى هذا الحديث ابو سعيد قوله حتى يهب اي حتى يستيقظ من النوم روى هذا شداد بن اوس في قوله خلتان اي خصلتان لا يحصيها اي لا يعملها اراد بالخليتين الذكر بهما الكلمات الثلث خلف الصلوات المكتوبة وعند الاضطجاع قوله فتلك خمسون ومايه باللسان يعني التسبيح عشرا خلف الصلوات يكون خمسين والتحميد مثله والتكبير مثله يكون المجموع مايه وخمسين قوله الف وخمسمايه في الميزان يعني يكون الحسنة بعشر امثالها فالمايه يكون الفا والخمسون تكون خمسمايه قوله فايكم يعمل في اليوم والليلة الفي وخمسمايه سيئة يعني اذا اتى بهذه الكلمات خلف الصلوات وعند الاضطجاع يحصل له الفا حسنة وخمسمايه حسنة فيغفر عنه بعدد كل حسنة سيئة فايكم يكون ذنبه في كل يوم وليلة الفين وخمسمايه يعني يصير مغفورا قوله فيقول اذكرلذا يعني يوقع الشيطان في قلبه الوساوس

والنسيان والاشتغال الدنيوية حتى يغفل اي ينصرف ويفرغ من صلوته فينسى هذا الذكر فلا يأتي به قوله ينومه اي يلقي عليه النوم حتى ينام فلا يأتي بهذا الذكر قوله ما اصبح لي من نعمة اي ما حصل لي من نعمة او حصل لاحد من جميع المخلوقات فهو منك وتشكر كل عليه قوله فالق الحب والنوى الفلق الشق والنوى جمع نواة وهي عظم النخل يعني يا من شق الحب والنوى فاخرج منها الزرع والنخل قوله انت اخذ بناصيته هذا عبارة عن القدرة والغلبة يعني اعوذ بك من شر كل شي انت قاد وعلي اي من شر جميع الاشيا لان الله قادر على جميع الاشيا وانما كنى عن القدرة بقوله انت اخذ بناصيته لان من اخذ ناصيته احد فقد قهره وقدر عليه غاية القدرة قوله احنا شيطانين اي ابعد شيطانين وفك رهانين فك امر مخاطب من الفك وهو تخليص الرهن عن يد المرتهن الرهان جمع رهن والرهن هو المال المحبوس عند المرتهن في حقه يعني خلص رقبتي عن حقوق الادميين وعن حقوقك يا رب وعن الذنوب واجعلني في الندي الاعلى الندي المجلس والمراد به اهل الندي الاعلى وهم الملايكة والندي الاعلى السموات يعني واجعلني مع الملايكة وبروي لا من طريق هذا الكتاب في النداء الاعلى والمراد به نداء اهل الجنة اهل النار في قوله تعالى ونادي اصحاب الجنة اصحاب النار ان قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا قالوا نعم والنداء الاسيتلي نداء اهل النار اهل الجنة في قوله تعالى ونادي اصحاب النار اصحاب الجنة ان افيضوا علينا من الماء او مما رزقكم الله واراد به في هذه الرواية ان يجعله الله من اهل الجنة مع الانبيا وروي هذا الحديث ابو الازهر الانماري قوله ما انام الليل من الارق الارق منارقة النوم الرجل من وسوسة او حزن وغير ذلك وما اظلت اي وما اوقعت السموات ظلها من عليه قوله وما اقلت اي وما رفعته الارضون اي وما خلق في الارضين قوله وما اضللت اي ومن اضلهم الشياطين من الانس والجن ومن وسوسه الشياطين في صدورهم كن لي جارا اي حافظا ان يفرط علي احد منهم او ان ينبغي الفرط الاسراع ويعدي يعلى فرط عليه اذا قصده مسرعا وبغى يبغي اذا طلب يعني احفظني ان يسرع علي احد من خلقك بالايذا او ان يظلمني قوله عز جارك اي منع الجا اليك صار عزيزا محفوظا عن شر الاشرار

باب الدعوات في الاوقات

اذا اراد ان يأتي اهله اي اذا اراد ان يجامع زوجته روي هذا الحديث ابن عباس قوله عليه السلام عند الكرب اي عند الغم لا اله الا الله العظيم الحليم الى آخر هذا الذكر فيرفع وقت الغم اعلام بانه لا يشدد احد ان يزيل الغم الا الله ولا طريق لازالة الغم الا الفزاع الى ذكر الله وذكروا وصافه الكريم العظيم ليزول الغم ببركة ذكر الله العظيم قوله استب رجلان اي تسب احدهما الاخر اي يشتمه قوله لذهب عنه ما يجد اي لزال عنه ما يجد من الغضب وروي هذا الحديث سليمان بن صرد قوله اذا سمعتم صياح الديكة الى آخره الديكة جمع الديك هذا الحديث يدل على نزول الرحمة والبركة عند حضور اهل الصلاح ومرورهم فيستحب عند ذلك طلب الرحمة والبركة من الله الكريم ونزول الغضب والعذاب على اهل الكفر فيستحب الاستعاذة عند مرورهم خوفا ان يصيبهم شومهم روي هذا الحديث ابو هريرة قوله وما كنا مقرنين الاقران الاطاقة يعني لا طاقة لنا ولا قوة لنا بركوب الدواب لولا تسخير الله اياها لنا فنسبحه ونحمد على هذه النعمة كما نسبحه ونحمده على سايرالنعم قوله واطولنا بعدا طوي يطوي اذا لف الثوب وغيره يعني قرب لنا بعد هذا السفر ات صاحب في السفر

اي انت حافظنا ومعيننا في السفر والخليفة في الاهل الخليفة من يقوم مقام احد في اصلاح
امور بيوتناي اموره يعني انت الذي تصلح امورنا في اوطاننا ويحفظ اهل بيتنا في غيبتنا الوعثا المشقة وكابة
المنظر وسو المنقلب في المال والاهل وتقديره وكابة المنظر في المال والاهل وسو المنقلب في المال
والاهل الكابة الغم للنظر النظر المنقلب الرجوع يعني نعوذ بك من ان يصيبنا غم بسبب ان نري في اهلنا
وامر النا مكروها بتلف بعضهم او مرضهم وغير ذلك من المكاره ونعوذ بك من سو المنقلب الي الاهل
بان يصيبنا حسران في سفرنا او يصيبنا مرض وموت في طريقنا عند رجوعنا الي اهلينا قوله
قالهن يعني قال اللهم انا نسالك في سفرنا هذا البر الي قوله في المال والاهل وزاد علي هذه الكلمات
ايبون اي نحن ايبون اي راجعون من السفر بالسلامة ونحن تايبون الي ربنا ونحن عابدون ربنا
ولربنا حامدون علي هذه النعم قوله والحور بعد الكور الحور النقصان والكور الزيادة يعني نعوذ
بك من نقصان الحال والمال بعد زيادتها وتمامها اي من ان ينقلب حالنا من اليسر الي العسر او من
الصحة الي المرض قوله اعوذ بكلمات الله التامات اي باسمايه وصفاته فان كل واحد باسمايه وصفاته
تام لا نقص فيه لانها قديمة والنقصان انما يكون في المحدثات لا في القديم دوي في هذا الحديث حذف بيت
حكيم قوله ما لقيت ما ههنا للاستفهام اعجبني التعظيم اي لبيت شدة عظيمة من لدغ العقرب
قوله لان النبي عليه السلام اذا كان في سفر فاسحر يقول سمع سامع بحمد الله وحسن بلايه علينا
ربنا وصاحبنا وافضل علينا عايذا بالله من النار اسحارا اذا دخل في وقت السحر قال في كتاب المغيث
معني سمع سامع بحمد الله وحسن بلايه علينا اي يشهد شاهد وحقيقته ليسمع السامع وليشهد
الشاهد علي حمدنا الله عز وجل علي نعمه هذا عبارته البلا هنا النعمة والواو في وحسن بلايه عطف
علي بحمد الله واللام في ليسمع السامع وليشهد الشاهد لام الامر يعني ليسمع وليشهد من سمع اصواتنا
بحمد نا الله تعالي وباعترافنا علي حسن نعمه علينا وبانه هو المنعم المفضل علينا قوله وربنا صاحبنا
يعني يا ربنا كن معنا بالحفظ والنصرة قوله عايذا اي بحذك وتسحك في حالك كونا عايذين بك من
النار قوله فقلراي رجع علي كل شرف اي كل موضع مرتفع ايبون اي نحن ايبون اي راجعون عن السفر
الي اوطاننا وكذلك تقديره مابعده قوله طعاما وطيئة قال صاحب المغيث الناس يروون هذا
اللفظ وطبة بالباء المنقوطة تحتها بنقطه وهذا تصحيف وانما هي وطيئة بوزن وثيقة قال الخان
هي طعام من التمر كالحيس سمي بذلك لانه يوطي باليد اي يضرب ويدلك ووطيئة ههنا صفة لقوله
طعاما فجعل يلقي اي فطفق يسقط نوي التمر بظهر اصبعيه اي يضعها من فيه علي ظهر اصبعيه
السبابة والوسطي ثم يلقيها قوله اهلله اي اطلعه واحرجه علينا بالامن والايمان هذا الباء يحتمل
ان يكون بالسبب اي واجعله سبب امننا وايماننا واراد بالايمان ههنا ثبات الايمان ودوامها
ويحتمل ان يكون الباء بالمصاحبة واللصيقة اي اهله علينا مع الامن ودوام الايمان اي اجعله مصاحبا
للامن علينا قوله كائنا ما كان كائنا نصب علي الحال اي في حال ثباته وبقايه ما كان اي مادام باقيا
في الدنيا قوله فكلثم فيه لفظه اللفظ الصوت يعني تكلم بما فيه الم يكن غيبة انسان او لهتانا
قوله فلا يدعها اي فلا يترك رسول الله عليه السلام يد ذلك الرجل من نهاية التواضع حتي يترك
ذاك الرجل يد رسول الله قوله استودع الله دينك واما نتك واخر عملك الاستيداع طلب حفظ
الوديعة من احد يعني اسال الله ان يحفظ دينك واما نتك واخر عملك حتي يختم عملك بالخير اي حتي

موت بالايمان والعمل الصالح قوله فزودني هذا امر مخاطب من التزويد وهو اعطاء الزاد
يعني به ههنا اوصني قوله يا ارض ربي وربك الله اعوذ بالله من شرك الي اخره يعني اذا
كان خالقي وخالقك الله هو الله تعالي فهو المستحق ان يلجا اليه ونعوذ به من شر الموذيات
قوله من شرك اراد من الخسف ومن السقوط عن موضع مرتفع ومن شر ما فيك من الغير
بان يخرج منك ما فيهلك احدا او يخرج نبات فيصيب احد ضرر من اكله او يجرح اعضا
احد بشوك قوله ومن شر ما خلق فيك اي ومن شر حيوان موذ في بطنك قوله ومن شر
مايدب اي وشر ما يمشي علي ظهرك من الحيوانات قوله واسود من الحية والعقرب اراد بالا
سود الحية الكبيرة السوداء واراد بالحية كل حية غير الاسود واراد بساكن البلد الجن والبلد كل
موضع بلد فيه حيوان اي اقام فيه حيوان وان لم يكن هناك عمارة واراد بالوالد ابليس عليه
اللعنة وما ولد الشياطين قوله انت عضدي ونصيري العضد القوة والمعين يعني انت قويني
وناصري بك احول وبك اصول الحول الفرق بين شيئين والحول التردد ايضا والصول الحملة
علي العدو يعني بقوتك ونصرتك اياي افرق بين الحق والباطل والكفر والاسلام واتردد
واحمل علي الكفار قوله اللهم انا نجعلك في نحورهم النحر جمع نحر وهو الصدر يعني اللهم انا نجعلك
في ازاء اعدائنا حتي ترفعهم عنا فانه لا حول ولا قوة لنا بل القوة والقدرة لك قوله او نجعل للجهال
بنقيض العلم يعني او نجهل امور الدين او معرفة الله او حقوق الله وحقوق الناس او نفعل
بالناس فعل الجهال من الايذاء وايصال الضرر اليهم قوله او يجهل علينا يعني او يفعل الناس بنا
فعل الجهال من ايصال الضرر الينا جبلها اي خلقتها بدورة سنامه اي باعلي سنامه قوله
فانهن يرين ما لا ترون اي فانهن يرين الابليس والشياطين والجن وانتم لا ترونهم فاذا
سمعتم اصواتهن فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم حتي يحفظكم الله من شر ما يرين قوله
دعوات المكروب المكروب المحزون اراد بالدعوات الكلمات التي يدعوا بهن من اصابه غم ليفرج
غمه فلا تكلني الي نفسي وكل يكل اذا افوض امره الي احد يعني احفظني عن الافات والموذيات واقض
حوائجي لا تتركني الي نفسي لحظة فان نفسي اشد عداوة لي من جميع الاعداء وان نفسي عاجزة لا تقدر
علي قضاء حاجتي قوله هموم كزمشي ودبون اي هموم ودبون لزمتني الهموم جمع هم وهو الحزن
قوله عجزت عن كتابتي الكتابة المال الذي كاتب به السيد عبده يعني بلغ وقت ادا مال الكتابة
وليس لي مال قوله فيقال له هديت اي فيناديه ملك يا عباد الله قد اذ اذكرت اسم الله فقد
هديت او وزقت باصابة الحق ووجدان الطريق المستقيم وتيسر لك امورك وكفيت اي دفع
عنك همك ووقيت اي حفظت من شر اعداك من الشياطين والانس والجن فيفتح عنه الشيطان
اي يبعد عنه ابليس عليه اللعنة ويحمل ان يريد بالشيطان هنا شيطانه الموكل عليه ويقول
شيطان اخر كيف لك برجل هدي يعني يقول شيطان اخر للشيطان الموكل عليه قابل هذه الكلمات
كيف تقدر علي اضلال هذا الرجل فانه حفظ من شر الشيطان ببركة اسم الله تعالي اذا رفا اذا تزوج
الترفية بهمز اللام التهنية وهي ان يدعوا لمن تزوج امراة **باب**
الاستعاذة من جهد البلا الجهد بفتح الجيم المشقة قوله ودرك الشقا الدرك واحد دركات
جهنم والشقا بمعني الشقاوة يعني نعوذ بك من موضع اهل الشقاوة وهو جهنم اي من موضع

شبكة الألوكة www.alukah.net

يحصل لنا فيه شقاوة والدرك بمعنى الادراك ايضا وهو وجدان الشيء وبلوغ شيء الى شيء او الى مكان
فعلى هذا يكون معناه ونعوذ بك من ان تبلغنا شقاوة قوله وسوء القضاء هذا مثل قوله وقنا شر ما قضيت
قوله وشماتة الاعداء يعني نعوذ بك من ان يلحقنا مصيبة في ديننا او دنيانا يفرح بها اعداؤنا قوله ضلع
الدين اي ثقل الدين قوله والمغرم المغرم الغرامة وهو وجوب الخسران ونقصان مال ولزوم دين على
احد المانع الاثم وفتنة النار الفتنة التحريق اي من ان يحرقني النار وفتنة القبر اي ومن التحير في
جواب المنكر والنكير وشر فتنة الغنا الفتنة هنا الامتحان والبلا اي ومن بلا الغنا وبلا الفقر اي
ومن الغنا والفقر الذي يكون بلاء ومشقة ومن ان يحصل منا شر اذا امتحنا الله ايانا بالغنا والفقر
بان لا نؤدي حقوق الاموال ونتكبر بسبب الغنا وبان لا نصبر على الفقر قوله والجبن والبخل
والهرم الجبن ضد الشجاعة وهو ان يخاف الرجل ان يدخل في محاربة الكفار ومن خاف ان يطلب الامور
العظيمة المرضية في الشرع مثل ان يحصل في العلم حتى يبلغ درجة الفتوى فهو جبان الا ان يكون له
عذر من قلة التفهم والحفظ واشتغاله بتحصيل القوت وغيره ذلك والبخل ترك اداء الزكوة والكفارات
والنذور وترك ضيافة الاضياف ورد السائلين ومنع العلم اذا طلب الناس منه ما يحتاجون اليه
في دينهم والمراد بالهرم صيرورة الرجل شيخا كبيرا خوفا من كثرة السنوات تنقصني قواها اي ارزقها
الاحمرار عما يضرها ويهلكها في الاخرة وزكها اي طهرها عن الافعال والاقوال والاخلاق الذميمة قوله
اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع يعني من علم لا اعمل به ولا اعلمه الناس ولا يصير بركته الى قلبي ولا يبدل
افعالي واقوالي واخلاقي المذمومة الى المرضية ويحتمل ان يكون مراده من علم ليس مما يحتاج اليه في الدين
وليس في تعلمه اذن في الشرع ومن قلب لا يخشع اي لا يخاف الله ومن نفس حريصة على جمع المال
والمنصب قوله ومن دعوة لا يستجاب لي من تبدل ما رزقتني من العافية الى البلاء ومجاة تنجيك الفجاءة
الاتيان بغتة النقمة الغضب والعذاب قوله اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت ومما لم اعمل المراد من
استعاذته من شر ما عمل طلب العفو والغفران منه مما عمل ومراده من الاستعاذة من شر ما لم
يعمل التجاؤه اليه ليحفظه من فعل مذموم بعد ذلك اليوم قوله واليك انيب الانابة الرجوع الى الله تعالى
وبك خاصمت اي وباعانتك اياي اخاصم اعدائك واحاربهم قوله ومن دعاء لا يسمع اي لا يستجاب
له قوله وسوء العمر العمر بضم الميم وسكونها وهو يعني سوء الكبر وقد مضى بحثه وفتنة الصدر اي ومن
وساوس القلب والوساوس وحب الدنيا وما يجري على القلب من الخواطر المذمومة قوله اللهم اني اعوذ
بك من الفقر والقلة والذلة الفقر الاحتياج والطلب واراد بالفقر هنا فقر القلب وكل قلب يطلب شيئا
ويحتاج الى شيء ويحرص على شيء فهو فقير وان كان صاحبه كثير المال يعني من قلب حريص على جمع المال
وهذا مثل قوله ونفس لا تشبع واراد بالقلة قلة المال بحيث لا يكون له كفاف من القوت فيتحيز عن
وظايف العبادات من الجوع وجوع العيال واراد بالذلة ان يكون ذليلا بحيث يستخفه الناس ويخدعونه
ويعيبونه والمراد بهذه الادعية تعليم الامة قوله اللهم اني اعوذ بك من الشقاق والنفاق وسوء الاخلاق
الشقاق المشاقة وهي المجالة والمخالفة بالباطل اي من مخالفة الحق ومخالفة اهل الحق والنفاق اظهار
شيء عن النفس واضمار خلاف ذلك في القلب ويدخل في هذا الرياء في العبادات واظهار محبة احد
وابطان عداوته في القلب كذلك مذموم بل ليكن المسلم ظاهره وباطنه موافقان وسوء الاخلاق
ايذاء اهل الحق واياذ الاهل والاقارب وتغليظ الكلام عليهم بالباطل وعدم تحملهم وعدم عفو ما يجوز عفو

من شرح

من خطية صدرت منهم قوله اللهم اني اعوذ بك من الجوع فانه بئس الضجيع واعوذ بك من الخيانة
فانها بئست البطانة الضجيع المضاجع وهو الذي ينام معك في فراش واحد اي بئس الصاحب واراد
بالجوع هنا الجوع الذي يمنعه عن اداء وظايف العبادات وليس المراد جميع انواع الجوع فان الجوع في وقت
دون وقت محمود فانه يكسر النفس ويجلي القلب ويزيد الفطنة ويحصل الثواب والبطانة من يكون
محبته في قلبك وما كان ملازم قلبك من محبة شيء واحد اي كان وفيعك في الخلوة يعني الخيانة بئس
الشيء الذي يكون في قلب الانسان ويجري في خاطره والخيانة نقصان حق احد من مال وعرض على
الحقيقة قوله اللهم اني اعوذ بك من البرص والجذام والجنون وسيء الاسقام البرص البياض
الاعضاء على وجه العلة والجذام علة يذهب معها شعور الاعضاء وتتفتت اللحم ويجري الصديد من الاعضاء
ويخرج الناس صاحب البرص والجذام من بينهم واراد ببسيء الاسقام الامراض الفاحشة مثل الاستسقا
والسل والمرض الطويل والحاصل ان كل مرض يحترز الناس من صاحب ذلك المرض ولا ينتفعون
منه ولا ينتفع منهم ويعجز بسبب ذلك المرض عن حقوق له وحقوق المسلمين يستحب الاستعاذة
من ذلك المرض قوله اللهم اني اعوذ بك من منكرات الاخلاق والاعمال والاهوا المنكرات جمع منكر
وهو ما لا يعرف حسنه في الشرع ويستعمل فيما عرف قبحه في الشرع يعني اللهم اني اعوذ بك من
كل فعل وقول وخلق وهو قبيح والمراد بالمحبة والاشتهاء وفي هذا الحديث قطبة بن مالك قوله
قل اعوذ بك من شر سمعي يعني قل اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي حتى لا اسمع شيئا نكرهه وشر
بصري حتى لا ابصر شيئا نكرهه وشر لساني حتى لا اتكلم بشيء نكرهه وشر قلبي حتى لا اعتقد شيئا
نكرهه وشر منيي اي شر غلبة منيي حتى لا اقع في زنا صغيرا وكبيرا فان المني اذا غلب يحمل الرجل على
النظر المحرم وغيره ذلك من مقدمات الزنا حتى يحمله على الزنا وهذا استعاذة من صرف المني في الزنا
واما في المنكوحة والجارية المملوكة فموجب للثواب كما قال عليه السلام وفي بضع احدكم صدقة وقد ذكر
شرحه في باب فضل الصدقة روي هذا الحديث شتير قوله من الهدم اي من ان يقع على
جدار او سقف او غيره ذلك النزوي السقوط من علو الى سفل الحرق بفتح الحاء والراء النار قاله
اهل اللغة وان يتخبطني الشيطان عند الموت التخبط افساد العقل والدين يعني وان يفسد
الشيطان علي ديني عند الموت بان يوسوسني من رحمة الله او يوسوسني من عذاب الله او بوسوسني
بحيث اغفل عن كلمة الشهادة وما اشبه ذلك وكان الرسل عليهم السلام مامونين عن مثل
هذه الاشياء ولكن هذا تعليم للامة من ان اموت في سبيلك مدبرا اي من ان افر من حرب
الكفار حيث لا يجوز الفرار بان لا يزيد عدد الكفار على مثلي عدد المسلمين اللديغ فعيل بمعنى المفعول
من اللدغ وهو لسع الحية روي هذا ابو اليسر قوله استعيذ واباسه من طمع يهدي الى طبع
قال ابو عبيد الطبع العيب والدنس وكل شين في دين او دنيا فهو طبع يعني من الحرص الذي
يجر الى صاحبه الذل والعيب قوله عليه السلام لعايشة حين نظرا الى القمر استعيذي بالله
من شر غاسق اذا وقب هذا غاسق اذا وقب غسق اذا اظلم وقب اذا دخل يعني اذا دخل ظلام
الليل يكون فيه الافات من تفرق اللص على ابواب البيوت والسكوك يخطفون الناس ويكون في الليل
ايضا السارق ويكثر فسق الفساق وغير ذلك واذا اظلم السما بكسوف الشمس او خسوف
القمر او اشتداد السحاب والريح لا يومن من نزول العذاب فاذا كانت الافات والعذاب غير مامون

عند ظهور الظلام فيستحب الاستعاذة بالله من الآفات عند ظهور الظلام قوله هذا اغاسق اذا وقب هذا اشارة الى القمر واراد بقوله وقب دخول القمر في موضع غيبوبته ذكر في الفايق اشار اراد بقوله اذا وقب خسوف القمر يعني اذا خسف القمر استعيذي بالله من الآفات والبلايا قوله من همزات الشياطين اي من وساوس الشياطين والقابهم الفتنة والاعتقادات الفاسدة في قلبي قوله وان يحضرون يعني ان يحتثني الشياطين في الصلوة وقراءة القرآن وقيل عند الموت

باب جامع الدعا

اللهم اغفر لي جدي وهزلي وخطاي وعمدي الجد نقيض الهزل المزاح والهزل التكلم بالباطل يعني اغفر لي ما لعسى لك فيه رضى من افعالي واقوالي وضمايري مما كان جدا او هزلا او خطا او عمدا وكل ذلك عندي اي كل هذه الانواع تقصد رعيني قوله اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري العصمة الحفظ يعني اللهم احفظ ديني عن الخطاء والزلل والرياء مما لا يليق ولا يحبه فانه عماد امري فان من فسد دينه فسد جميع اموره وخاب وخسر واصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ من الفساد ما احتاج اليه في الدنيا وهذا سوال ابتاع الزروع والاشجار والبركة فيها ونماء المواشي ونبوع المياه من الارض ونزول المطر واتباع الناس اياه وايتاع الالفة والمحبة بينه وبين ازواجه واولاده والمسلمين ودفع اعدائه وغير ذلك مما يحتاج اليه في الدنيا واصلح لي اخرتي التي فيها معادي المعاد مصدر ميمي او مكان من عاد اذا رجع يعني ارزقني عملا يقربني اليك حتى يكون عيشي طيبا في الاخرة واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حياتي سبب زيادة طاعاتي يعني اجعل عمري مصروفا فيما تحب وجنبني عما تكره واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي بالشهادة والاعتقاد الحسن والتوبة وكلمة وخصلة تجعلها حتى يكون موتي سبب خلاصي عن مشقة الدنيا وحصولي في راحة ما بعد الموت قوله عليه السلام لعلي رضي الله عنه اللهم اهدني وسددني واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم والسداد الاول مجرور بالعطف على بالهدى وسداد الثاني منصوب لانه مفعول اذكر وتقديره واذكر بالسداد سداد السهم السداد الاستقامة يعني اسال الله الهدى واذا سالت الهدى فليكن في خاطرك هدايتك الطريق اي مشيك واستقامتك اذا مشيت الى موضع يعني فكما انك اذا مشيت الى موضع لا تعدل عن الطريق يمينا او يسارا بل يكون مستقيما على الطريق فكذلك اسال الله الهدى الذي لا تعدل معه عن طريق الشرع الى باطل واذا سالت السداد في القول والفعل فليكن في خاطرك سداد السهم يعني فكما ان السهم يقصد الهدف مستقيما لا يعدل يمينا ويسارا فكذلك اسال الله سداد الا تعدل معه عن الحق الى الباطل الستة ذكر الخطابي هذا اللفظ في شرح هذا الحديث قوله ولا تعين علي يعني ولا تغلب علي اعدائي لعان زيد عمرو اذا نصره واعان زيد على عمرو اذا مضر اعداء عمرو حتى جاز بعمرو او مثله وانصرني ولا تنصر علي فان قيل اذا كان معنى هما واحدا فاي فايدة في التكرار قلنا اكثر استعمال الاعانة في الدعا فيطلب اعانة الله على الذكر والطاعة واكثر استعمال النصرة في طلب النصرة على الاعداء فقوله اعني ولا تعن على معناه وتنني لذكرك وشكرك وعبادتك ولا تغلب علي من يمنعني عن طاعتك من شياطين الانس والجن وقوله وانصرني ولا تنصر علي معناه اللهم غلبني على الكفار ولا تغلبهم علي قوله وامكر لي ولا تمكر علي المكر الحيلة والتفكر في دفع العدو على وجه لا يعرف العدو طريقه ومعنى هذا الكلام اللهم اهدني على طريق

دفع اليد وولا يهتدي العدو على طريق دفعي من نفسه الراهب الخائف من رهب يرهب اذا خاف الطواع كثير الطوع وهو الطاعة المحبت المتضرع والمتواضع الاواه الذي يكثر قوله اوه وهذا اللفظ بتوله التادم على فعل الذنوب والمتضرع على الطاعة المنيب الذي يرجع الى الله ويلجا اليه اواها منيبا منصوبان معطوفان على شاكرا المختبا وما قبله وتقديره اجعلني اواها منيبا اليك للحوبة بفتح الحاء الزلة والخطيئة والحوب بفتح الحاء وضمها الاثم وهكذا قال اهل اللغة الحجة ما يغلب به الرجل على خصمه من الدليل على قوله يعني اللهم قوده لي وبرهانا على اثبات الدين وسدد لساني اي سدد وقوم لساني على التكلم بالصدق والصواب واسلك اي اخرج وانزع سخيمة صدري اي حقد صدري والبغض الموجود في قلبي على المسلمين قوله قلم رسول الله عليه السلام على المنبر ثم بكا فقال سلوا الله العفو والعافية ذكر بحث العافية في كتاب الدعوات وبكاؤه كان لما علم بعلم الوحي من وقوع الامة في الفتن وغلبة الشهوة عليهم وحرصهم على جمع المال والجاه ويسئلهم ان يلجاوا الى الله بان يسئلوه العفو والعافية ليعصمهم من الفتن قوله بعد اليقين اي بعد الايمان قوله ما رويت عن ما احب فاجعله وقاية لي فيما تحب رويت اي صرفت ومنعت عني مما احب من المال والجاه والاولاد فاجعله سببا فراغي فيما تحب من العبادة يعني اجعلني مشتغلا في طاعتك ولا تجعلني مشتغلا في الدنيا روي هذا الحديث عبد الله بن يزيد الخطمي قوله ما يحول اي ما تفرق وتبعد به اي بذلك الخوف بيننا وبين المعاصي اي غلب علينا خوفك حتى لا تعصيك من غاية خوفك تهون اي تسهل بذلك اليقين علينا ما يصيبنا من العرض والمرض والغم والجراحة وتلف المال والاولاد يعني من علم يقينا ان ما يصيبه من المصيبات في الدنيا يعطيه الله عوضه في الاخرة الثواب تهون عليه مصيبات نفسا لك مثل هذا اليقين و متعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا يعني اصرف اعضاءنا واستعمالها في طاعتك حتى يكون لنا بها متاعا حينا اي مدة حيوتنا واجعله الوارث منا الضمير في واجعله يعود الى مصدر متعنا وهو التمتيع الوارث الباقي من الاولاد والاقارب بعد الميت اراد بالوارث هنا السمع والبصر والميت فقوة الايدي والارجل وسائر القوي يعني ابق علينا قوة اسماعنا وابصارنا بعد ضعف اعضائنا الاخرى الى وقت الموت حتى لا نحرم من سماع كلامك والمواعظ والاخبار وما في سماعه لنا نفع وكذلك حتى لا نحرم من ابصار ما فيه لنا خير واعتبار وهذان العضوان انتفع الاعضاء الظاهرة للرجل في الغزو وتقديره متعنا تمتيعا باقيا معنا الى الموت هكذا شرح هذا الحديث الخطابي قوله واجعل ثارنا على من ظلمنا الثار ان يقتل الرجل قاتل ابيه او غيره من الاقارب والمراد به ههنا الحقد والغضب والغلظة اي اجعل غضبنا وحقدنا على الكفار او من ظلمنا من المسلمين حتى نستوفي حقوقنا منه ولا تجعل غضبنا وحقدنا على من لا حق لنا عنده من المسلمين حتى لا نوذي احدا بالباطل ولا تجعل مصيبتنا في ديننا اي لا توصل الينا ما ينقص به ديننا وطاعتنا من اعتقاد سوء او اكل حرام او غيبة في العبادة وما اشبه ذلك ولا تجعل الدنيا اكبر همنا الهم القصد والحزن يعني ولا تجعل اكبر قصدنا وحزننا لاجل الدنيا بل اجعل اكبر قصدنا وحزننا مصروفا في عمل الاخرة ولا تسلط علينا المبلغ الغاية التي تبلغه للناسي والحاسب فيتعب عنده يعني ولا تجعل الدنيا غاية علمنا يعني لا تجعلنا بحيث لا نعلم ولا نتفكر الا في احوال الدنيا بل اجعلنا متفكرين في احوال الاخرة ومتفحصين عن العلوم التي تتعلق بامور الاخرة ولا غاية رغبتنا يعني ولا تجعل الدنيا غاية رغبتنا بحيث لا نرغب الا في الدنيا

بل اجعلنا راغبين في الاخرة معرضين عن الدنيا ولا تسلط علينا من لا يرحمنا يعني لا تجعل الكفار علينا غالبين ويحتمل أن يكون معناه ولا تجعل الظالمين علينا حاكمين فان الظالم لا يرحم الرعية قوله من حال النار اي من شدة النار وغليانها قوله سمع عند وجهه دويا كدوي النحل الدوي الصوت الذي لا يفهم منه شيء وهذا الصوت هو صوت جبرئيل عليه السلام فبلغ الى رسول الله عليه السلام الوحي ولا يفهم الحاضرون من صوته شيأ فسري اي اذهب عنه ذلك الاشتغال والاستغراق باستماع الوحي ولا تهنا اي لا تزلنا واصله ولا تهونا فنقلت كسرة الواو الى الهاء وحذفت الواو لسكونها وسكون النون الاولى ثم أدغمت النون الاولى في الثانية واثرنا اي اخترنا وهو امر مخاطب من اثر اذا اختار احدا او شيأ ولا تؤثر اي ولا تختر علينا احدا فتعزه وتذلنا يعني ولا تغلب علينا اعدائنا من أفاهن اي من عمل بهن هذا اخر جامع الدعاء وتيلوه كتاب المناسك والى ههنا مجلد تام والله سبحانه رب العالمين والصلوة والسلام على نبيه محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

كتاب المناسك

المناسك جمع منسك بفتح السين ولسرها وهو مصدر ميمي او مكان من نسك بفتحه اذا فعل عبادة والمراد ههنا بالمناسك الاتيان بافعال الحج قوله عليه السلام قد فرض الله عليكم الحج الحج في اللغة القصد والمراد به ههنا قصد الكعبة وقصد افعال مخصوصة معلومة كما يأتي كل واحد منها في موضعه قوله لو قلت نعم لوجبت ضمير المونث في لوجبت لمونث مقدر اي لوجبت الحجة اي لوجبت هذه العبادة في كل عام وفي بعض الروايات لوجب بغير تا اي لوجب الحج قوله حج مبرور المبرور مفعول من بر اذا احسن وتقبل الطاعة وحج مبرور اي مقبول وعلامة كونه مقبولا اتيان الرجل بجميع اركانه وواجباته مع اخلاص النية واجتناب مانهي عنه في الحج قوله من حج لله فلم يرفث ولم يفسق قال ابن عباس الرفث التكلم بذكر الجماع وقال ابن مسعود الرفث الجماع واما الفسوق فهو المعاصي وقيل اللعو مثل الشتم وكل كلام محرم يعني من حج بحيث يجتنب جميع ما نهي اثم من القول والفعل غفرت ذنوبه وقد ذكرنا بحثا مما اغفر في الحج في كتاب الايمان في حديث عمرو بن العاص روي هذا الحديث ابو هريرة قوله العمرة الى العمرة كناية لما بينهما مثل قوله الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات وقد ذكر في كتاب الجمعة في اول كتاب الصلوة وروي هذا الحديث ابو هريرة قوله عمرة في رمضان تعدل حجة تعدل اي تقابل وتماثل في الثواب وانما عظم ثواب العمرة في رمضان لان رمضان شهر شريف والزمان اذا كان شريفا يكون ثواب الطاعة فيه اكثر من ثواب الطاعة في زمان غير شريف روي هذا الحديث ابن عباس وجابر رضي الله عنهم قوله لقي ركبا بالروحاء الركب جمع راكب الروحاء اسم موضع فرفعت اليه امراة صبيا اي اخرجت من محفتها وقالت الهذا حج قال نعم ولك اجر هذا اصريح بصحة حج الصبي وحصول الثواب له ولابيه وامه وغيرهما ممن يحج به وهذا الصبي اذا بلغ ووجد الاستطاعة يجب عليه الحج لان الحج الواقع في الصبا يكون نافلة وقال بعض اهل العراق حج الصبي لا يكون محسوبا بل هو لغو وهذا خلاف الحديث قوله ان امراة من خثعم خثعم اسم قبيلة ان فريضة الله على عباده في الحج ادركت ابي شيخا منصوب على الحال تعني وجب الحج على ابي لحصول المال له لا يثبت على الراحلة اي لا يقدر على ركوب الدابة لضعفه فاحج عنه قال نعم هذا دليل على وجوب الحج على الزمن والشيخ العاجز عن الحج بنفسه وهذا قول الشافعي وقال ابو حنيفة ان وجد المال واسباب الحج ثم صار زمنا او شيخا عاجزا لا يسقط عنه الحج بل يستنيب من يحج

عنه وان زمن او صار شيخا عاجزا ثم وجد المال لا يجب عليه الحج وهذا كله عند ابي حنيفة وقال مالك واحمد لا يجوز الحج عن الحي سواء وجد المال قبل الحج او بعده واما عن الميت يجوز سواء وصى به الميت او لم يوص عند الشافعي وابي حنيفة واحمد وقال مالك ان وصى به الميت يجوز عنه والا فلا هذا الخلاف في النافلة لا في الحج الواجب عليه قوله قال وقال رجل اي قال ابن عباس وقال رجل ان اختي نذرت ان تحج وانها ماتت فقال عليه السلام لو كان عليها دين اكنت قاضيه قال نعم قال فاقض الله فهو احق بالقضا قوله فاقض الله اي فاقض دين الله وانما يجب عليه ان يحج عنها بنفسه او ينايب اذا ترك مالا اما اذا لم تترك مالا لا يلزمه ان يحج عنها وكذلك قضاء دينها انما يجب اذا تركت مالا فان الميت اذا ترك مالا يبتدم بتجهيز نفسه ودفنه ثم بقضاء ديونه ثم بازكوت الواجبة عليه ثم يحج عنه ما يجب عليه من حجة الاسلام او النذر او القضاء ثم يعطى الموصى له ما وصى به اذا كان ثلث ماله او قل ثم يقسم ما بقي من ماله بين ورثته بحسب مراعات هذا الترتيب وهذا الحديث يدل على جواز حج الرجل عن المراة والحديث الذي قبله يدل على جواز حج المراة عن الرجل وقال بعض اهل العلم لا يجوز ان يحج المراة عن الرجل لانها تلبس من الثياب في الحج ما لا يجوز للرجل فلا يكون حجها مثل حجه قوله اكتتبت في غزوة كذا وكذا يعني كتبني امراوك ونوابك في الديوان ان اخرج مع الجيش الى الناحية الفلانية للغزو وامراتي خرجت الى الحج وكيس معها احد من المحارم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخرج الى الغزو واخرج مع امراتك الى الحج روي هذا الحديث ابن عباس قوله جهادكن الحج يعني لا جهاد عليكن وعليكن الحج اذا وجدتن الاستطاعة قوله لا تسافر امراة مسيرة يوم وليلة الا ومعها ذو محرم هذا يدل على عدم لزوم الحج على المراة اذا لم يكن معها ذو محرم لها وبهذا قال ابو حنيفة واحمد وقال مالك يلزمها اذا كانت معها جماعة من النساء وقال الشافعي يلزمها اذا كانت معها امراة ثقة تامن معها على نفسها وفي الجملة لا يجوز للمراة الخروج من بيتها الى موضع لا يامن على نفسها قلت المسافة ام كثرت قوله وقت اي بين هذه المواضع للاحرام قوله فهن لهن اي هذه المواضع ميقات من مر بهن سواء كان من اهل ذلك البلد او من غير اهله قوله لمن كان يريد الحج والعمرة في هذا دليل على ان من مر بميقات ولم يقصد الحج والعمرة فاذا مر على الميقات وعزم حجا او عمرة جاز له ان يجرم من حيث عزم ولا يلزمه دم وقال احمد يلزمه دم ان لم يعد الى الميقات ويدل هذا ايضا على ان ميقات الحج والعمرة واحد قوله فمن كان دونهن اي فمن كان بيته اقرب الى مكة فمهله بضم الميم اي موضع اهلاله اي احرامه من اهله اي من بيته لا يلزم عليه ان يمشي الى الميقات وكذلك اي وكذلك يجرم كل شخص من باب داره اذا كان داره بين الميقات وبين مكة حتى اهل مكة يهلون اي يحرمون منها اي من بطن مكة فان خرج المكي من مكة واحرم قبل ان يخرج من اطن الحرم لزمه دم في احد القولين وفي القول الثاني لا يلزمه الدم الا اذا خرج من ارض الحرم ثم احرم هذا في احرام الحج اما في احرام العمرة لزم المكي ان يخرج من ارض الحرم الى ارض الحل ثم يحرم بالعمرة قوله اربع عمر العمر جمع عمرة قوله عمرة من الحديبية يعني احرم بعمرة من الحديبية والافضل ان يخرج المكي لاحرام العمرة الى الجعرانة فان لم يخرج اليها فالى التنعيم فان لم يخرج المكي اليها فالى الحديبية فان خرج الى اولى ارض الحل واحرم وعاد جاز قوله من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه ان يموت يهوديا او نصرانيا فلا عليه اي فلا مبالاة عليه اي فلا تفاوت عليه شبه من لم يحج مع الاستطاعة باليهود والنصاري لان الحج في دين اليهود والنصاري غير واجب فان ترك مسلم الحج

شبكة الألوكة www.alukah.net

منكر الوجوب فهو كافر كاليهود والنصاري وان ترك مع الاعتراف بوجوبه فليس بكافر ولكنه عاص
مسلم مشابه اليهود والنصاري في ترك الحج لا في الكفر وانما قال عليه السلام هذا التشبيه للتهديد وتبع
شأنه قوله لا ضرورة في الاسلام وفسر الضرورة على وجهين احدهما ان الضرورة هو الرجل الذي
ترك النكاح ومجالسة الناس وسكن الجبال كما هو عادة الرهبان فقال عليه السلام على لا ضرورة في
الاسلام يعني لا يجوز لمسلم ان يعمل عمل الرهبان والتفسير الثاني ان الضرورة هو الرجل الذي لم
يحج قط فقال عليه السلام لا ضرورة في الاسلام يعني لا يجوز لاحد ان يترك الحج مع الاستطاعة ومن
لم يحج عن نفسه لا يجوز ان يحج عن غيره عند الشافعي واحمد ويجوز عند ابي حنيفة ومالك ومن عليه
حجة الاسلام لا يجوز له ان يحرم بغير حجة الاسلام فان احرم بغير حجة الاسلام وقع حجه عن حجة الاسلام
عند الشافعي وقال ابو حنيفة ومالك يقع حجه عما نوى نذرا كان او نافلة او حجة الاسلام روى
حديث لا ضرورة في الاسلام ابن عباس قوله من اراد الحج فليعجل معناه من وجب عليه الحج
فليعجل وهذا امر استحباب لان تاخير الحج جايز من وقت وجوبه الى اخر العمر روى هذا الحديث
قوله تابعوا بين الحج والعمرة يعني اذا حججتم فاعتمروا واعتمرتم فانهما ينفيان الفقر والذنوب
اي يزيلان كما ينفي الكير خبث الحديد الكير ما ينفخ فيه الحداد لاشتعال النار لتصفية الحديد من
الخبث وهو غش الحديد وغيره اعلم ان الحج واجب على من وجد الزاد والراحلة وامن الطريق وفي
العمرة خلاف فعند الشافعي واحمد واجبة وعند ابي حنيفة ومالك سنة روى هذا ابن مسعود
قوله ما الحاج ما للاستفهام يعني ما صفة الذي يحج قال الشعث اي المتفرق شعره من عدم
غسل الراس والتمشط وهو الذي راحته كريهة من عدم استعمال الطيب يعني اذا احرم الرجل
لا يمتشط راسه ولحيته كيلا ينفتت الشعر فان امتشط ولم ينفتت الشعر فلا بأس وان نتف كزمه
دم بثلث شعرات او اكثر وفي شعرة مد في قول ودرهم في قول وثلث درهم في قول ويجب في
شعرتين مثل ما يجب في شعرة واما استعمال الطيب فهو محرم ويجب فيه دم شاة قوله
الحج والحج الحج رفع الصوت بالتلبية والتلبية واجبة عند الاحرام في قول ابي حنيفة واحد قولي
الشافعي فمن تركها لزمه دم شاة وعند الاخرين سنة ويستحب رفع الصوت بالتلبية في ساير
الاحوال وفي المساجد وقال مالك لا يرفع الصوت في المساجد الا في المسجد الحرام ومسجد منا
واما الحج فمعناه اراقة دم القربان والهدي قوله ما السبيل يعني اي شي يوجب للشي الى مكة
فقال عليه السلام الزاد والراحلة اي وجود الزاد والمركوب قوله لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن
الذهاب يعني لا يستطيع ان يفعل افعال الحج والعمرة ولا يستطيع الذهاب ويحتمل ان يريد بقوله لا
يستطيع الحج والعمرة الذهاب اليهما ويريد بقوله ولا الظعن ركوب الدابة لانه قد جاء الظعن
والاظعان بمعنى ركوب الدابة قوله وقت لاهل المشرق العقيق اراد باهل المشرق كل من جا
الى مكة من طريق بغداد والكوفة والعقيق اسم موضع في هذا الطريق قبل الوصول الى ذات
عرق قوله وقت لاهل العراق اراد باهل العراق اهل المشرق وقد ذكرنا هم يعني بين لاهل
المشرق ميقاتين العقيق وذات عرق فمن احرم من العقيق جاز ومن لم يحرم من العقيق وجاز
حتى وصل الى ذات عرق فاحرم من ذات عرق جاز ولا سى عليه قوله من اهل بحجة او عمرة
الاقصى من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر او وجبت له الجنة هذا

الاحرام ان كان بالحج يجب ان يكون في اشهر الحج وهو شوال وذو القعدة وذو الحجة الى فجر
موضع يوم العيد وان كان بالعمرة يجوز في جميع السنة وهذا الحديث اشارة الى ان مسافة ما
بين اول الاحرام وبين مكة اذا كان ابعد يكون الثواب اكثر وفيه اشارة الى ان المسجد
الاقصى ليس موضعا لحجة الناس كما كان اهل الكتاب يفعلونه لانه لو كان هو الموضع المحجوج
لما امر الشارع بالاحرام منه وقصد المسجد الحرام قوله او وجبت له الجنة هذا شك من
الراوي في ان النبي عليه السلام قال غفر له او قال وجبت له الجنة

باب الاحرام

قوله عائشة كنت اطيب رسول الله عليه السلام لاحرامه قبل ان يحرم يعني يجوز
ان يطيب الرجل نفسه قبل ان يحرم فاذا احرم حرم عليه استعمال الطيب في بدنه وثيابه
فان استعمل طيبا لزمه شاة قوله ولحله قبل ان يطوف بالبيت الحل الخروج من الاحرام يعني
اذا رمى المحرم يوم العيد سبع حصيات بجمرة العقبة جاز ان يطيب عباشا من الطيب قبل ان
يطوف طواف الفرض قوله كاني انظر الى وبيص الطيب في مفارق رسول الله الوبيص اللمعان
يعني يبقى اثر الطيب الذي اجعله عليه قبل الاحرام الى بعد الاحرام وهذا دليل على ان الطيب
الذي استعمله المحرم قبل الاحرام لو بقي اثره من اللون او الرايحة او اللون الى بعد الاحرام جاز
وهذا قول الشافعي وفي قول مالك كره ان يبقى اثره بعد الاحرام وفي قول ابي حنيفة لو بقي
جرم الطيب بعد الاحرام لزم شاة بهل ملبدا بهل اي برفع صوته بالتلبية ملبدا بكسر الباء اسم
فاعل ويفتحها اسم مفعول من التلبيد وكلاهما محتمل هاهنا والتلبيد هو الصاق شعور الراس
بالصمغ ونحوه كيلا يتفرق شعر الراس وكيلا يدخل الغبار والهوام بين الشعور وهذا جايز
للمحرم وقال ابو حنيفة لزم دم ان لبد بما ليس فيه طيب لانه كتغطية الراس ولزمه دمان ان
لبد بشيء فيه طيب قوله لبيك اللهم لبيك اصله الباء بين فنقلت فتحة الباء الى اللام وحذفت
الهمزة ثم حذفت الالف لسكونها وسكون الباء الاولى وادغمت الباء الاولى في الثانية ثم اضيفت
الى كاف الخطاب فحذفت النون للاضافة فصار لبيك وتقديره البيت يا رب بخدمتك البابا
بعد الباب اي قمت بخدمتك قياما بعد قيام قوله ان الحمد والنعمة لك يجوز بكسر الهمز وفتحها
الازمان نحو فمن كسرها جعلها استيناف الكلام وجعل الحمد غير مختص بالتلبية اي ان الحمد والنعمة لك في جميع
الاحوال وفي جميع الافعال وفي جميع افعالي واقوالي ومن فتح الهمزة علق الحمد بالتلبية وتقديره
لبيك بان الحمد والنعمة لك اي قمت بخدمتك لاجل انك المستحق للحمد قوله والملك لا شريك
لك والملك معطوف على الحمد وتقديره ان الحمد والنعمة والملك لك وليس لك شريك في الملك
قوله اذا دخل رجله في الغرز الغرز الحلقة التي يدخل الفارس رجله فيه اذا ركب وليسمى
ركابا والغرز ركاب من الخشب وليستعمل فيما كان من الحديد ايضا قوله واستوت به
ناقته استوى اذا استتم والباء للتعدية اي جعلت ناقته مستقيما على ظهرها اي فلما ركبها
واستقر على ظهرها اهل اي احرم يعني رفع صوته بالتلبية ونوى الاحرام وهذا اشارة الى
ان وقت نية الاحرام والتلفظ بالتلبية اول تحرك الرجل للذهاب من الميقات للحج والقول المختار
ان ينوي الاحرام بعد التسليم من ركعتي الاحرام لحديث ابن عباس ان رسول الله عليه السلام
كان يحرم اذا فرغ من صلوته يدي الحليفة قوله نصرخ بالحج اي نرفع اصواتنا بالتلبية قوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

كنت رديف ابي طلحة وانهم ليصرخون بهما جميعا الحج والعمرة يعني سمعت من الصحابة انهم يلبون ويقول كل واحد احرمت بالحج والعمرة يعني القران والقران ان ينوي الحج والعمرة معا ويفعل افعال الحج ويدخل افعال العمرة تحت افعال الحج ويحصل له الحج والعمرة جميعا قوله فلما من اهل بعمرة فحل يعني من اهل قبل الحج احل اي خرج من العمرة اذا طاف بالكعبة وسعا بين الصفا والمروة وحلق وحل له جميع المحظورات في الاحرام ثم اذا كان يوم عرفة احرم بالحج قوله حتى اذا كان يوم النحر يعني من احرم بالحج مفردا او بالقران لم يحل له شيء من محظورات الاحرام حتى اذا رمى جمرة العقبة يوم النحر بسبع حصيات فحينئذ يحل له التطيب واللبس ولبس المخيط والحلق وبقي تحريم مباشرة النساء وقتل الصيد الى ان يطوف طواف الفرض واعلم ان العلما اختلفوا في افضل انواع الحج فقال الشافعي رضي الله عنه ومالك رحمه الله الافراد افضل وهو ان يحرم بالحج ويتمه ثم يحرم بالعمرة لحديث عائشة وحديث جابر وقال احمد بن حنبل التمتع افضل لحديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تمتع والتمتع ان يحرم بالعمرة ويفرغ ثم يحرم بالحج من جوف مكة وقال ابو حنيفة رحمه الله القران افضل لحديث انس وقد ذكر قبيل حديث عائشة واعلم ان رسول الله عليه السلام لم يحج بعد وجوب الحج الا مرة واحدة وهو حجة في السنة العاشرة ويسمى حجة الوداع واختلف الصحابة في ان حجه افراد او تمتع او قران فروي بعضهم ان احرامه كان بالحج فلما فرغ منه احرم بالعمرة وروي بعضهم انه احرم بالعمرة فلما فرغ منها احرم بالحج وروي بعضهم انه احرم بهما جميعا ويسمى حجة على هذه الصفة قرانا وانما قال الخطابي طعن جماعة من الجهال والملحدين في اصحاب الحديث وقالوا اذا اثبت ان رسول الله عليه السلام لم يحج الا حجة الوداع فكيف كان في حجة واحدة مفردا ومتمتعا وقارنا فاجابهم الخطابي وقال الشافعي في تاويل هذا ان رسول الله لم يحج بنفسه الا نوعا واحدا وهو اما افراد او تمتع او قران وما روي عنه من الانواع الثلثة واحد منها فعله بنفسه والباقي امر الصحابة به لتبيين جواز الانواع الثلثة وما امر به اصحابه اضيف اليه واضافة ما امر به الامير الى الامر جايز مطردا كما يقال قتل الامير فلانا وقد امر بقتله وضرب فلانا وقد امر بضربه وروي ان رسول الله صلى الله عليه السلام رجم ماعز بن مالك وقد امر برجمه ولم يكن هو حاضرا ثم وروي انه عليه السلام قطع يد سارق وقد امر بقطعه ولم يكن هو حاضرا ثم وتحو ذلك كثير فاذا كان كذلك لم يكن في هذه الروايات تناقض قوله بجرد لاحرامه واغتسل يعني يجرد عن الثياب المخيطة وليس ازارا ورداء للاحرام والغسل للاحرام سنة وهو ان يغتسل او لا ثم يحرم قوله ليد راسه بالغسل ليد اي الرق راسه بالغسل بكسر الغين وهو الخطمي قوله اتاني جبرئيل عليه السلام فامرني ان امر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم بالاحرام والتلبية وقع هذا الحديث سهوا من النساخين في قوله بالاحرام والتلبية ولفظ هذا الحديث في معالم السنن بالاهلال وقال بالتلبية يعني شك الراوي ان رسول الله عليه السلام قال ان يرفعوا اصواتهم بالاهلال او قال بالتلبية ومعناهما واحد ولفظ شرح السنة ان يرفعوا اصواتهم بالتلبية او بالاهلال وقال محيي السنة بعد هذا يريد احدهما فاذا شرحه محيي السنة بقوله يريد احدهما علمنا ان لفظة المصابيح سهو من النساخين قوله الابلي من عن يمينه وشماله من هنا يعني ما لانه يفسره بقوله من حجر

بالعمرة

مطلب في الافراد والتمتع والقران

اوصوبر شجر

او صوبر شجر او مدر وكل ذلك ليس بالعقلا فاذا ليست هذه الاشيا بالعقلا يكون من بعني ما لان من العقلا رما بالجادات والحيوانات غير العقلا قوله حتى تقطع الارض من هاهنا وههنا يعني الى منتهى الارض من جانب الشرق والى منتهى الارض من جانب الغرب يعني يوافقه في التلبية كل رطب ويابس في جميع الارض قوله واستغناء اي بطلب الغنى وهو التجاوز عن الذنب يعني طلب ان يخلصه برحمته من النار

قصة حجة الوداع

ثم اذن اي ثم نادى واعلم في الناس اي بين الناس باني اريد الحج في العاشرة اي في السنة العاشرة من الهجرة قوله ورمل ثلثا الرمل المشي بالسرعة بين العدو والمشي يعني اسرع في ثلث اطواف ومشى على السكون في الاربعة الباقية من السبعة قوله واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى يعني السنة لمن فرغ من الطواف بالبيت ان يصلي في مقام ابراهيم ركعتين قوله ثم خرج من الباب الى الصفا يعني ثم خرج من الباب المقابل للصفا الى الصفا قوله ابدا بما بدء الله به يعني ابدا بالصفا لان الله بدا بذكر الصفا في قوله ان الصفا والمروة من شعائر الله الشعائر جمع شعيرة وهي العلامة التي جعلت والظهرت للطاعات المامورة في الحج كالوقوف والرمل والطواف والسعي وفي اي صعده وحد اي قال لا اله الا الله انجز وعده اي وفا بما وعد من فتح ونصر عبده محمد صلى الله عليه وسلم ثم دعا بين ذلك اي فلما فرغ من قوله وهزم الاحزاب وحده دعا بما شاء ثم قال مره اخرى هذا الذكر ثم دعا حتى فعل ثلث مرات قوله ثم نزل من الصفا ومشى الى المروة لي ارض مستوية حتى انصبت قدماه اي حتى وصل الى ارض منخفض منحدر في بطن الوادي فاذا وصل الى هذا الموضع المنخفض سعى سعيا شديدا حتى اذا صعدت قدماه يعني حتى اذا انحدرت قدماه اي وصل الى موضع منخفض فمشى كما سار على السكون ففعل على المروة كما فعل على الصفا بعين رقي على العلوة وقرا من الذكر والدعا كما فعل على الصفا حتى اذا كان اخر طواف على المروة يعني سعى بين الصفا والمروة سبع مرات وكان اخر السبعة بالمروة قوله لو اني استقبلت من امري ما استدبرت لم اسق الهدي وجعلتها عمرة يعني لو كان العزم الذي ظهر لي في هذه الساعة حصل لي عند خروجي من المدينة لما استصحبت الهدي معي بل اجيت بغير هدي وجعلت احرامي مصروفا الى العمرة وفرغت منها ثم احرمت احراما اخر للحج وللان اذا كان معي الهدي فلم اقدر ان اجعل ما احرمت به عمرة فقط فمن لم يكن منكم معه هدي واحرم بالعمرة فليخرج من احرامه بعد فراغه من افعال العمرة وقد ابيح له ما حرم عليه بسبب الاحرام حتى يستانف احراما للحج اعلم ان ابا حنيفة قال من احرم بالعمرة وكان معه الهدي لا يجوز له ان يخرج من الاحرام بعد فراغه من افعال العمرة بل يلزمه ان يدخل الحج في العمرة ويتم الحج وان لم يكن معه هدي جاز له ان يخرج من احرامه بعد فراغه من افعال العمرة ثم يستانف احراما للحج ودليله قوله عليه السلام لو استقبلت من امري الى اخره وقال الشافعي يجوز لمن احرم بالعمرة ان يخرج من احرامه بعد فراغه من افعال العمرة سواء كان معه هدي او لم يكن وتاويل هذا الحديث على انه استحباب من غير لازم وقلنا ان الصحابة اختلفوا في ان النبي كان مفردا في حجه او متمتعا او قارنا واصح الروايات عند الشافعي وابي حنيفة وكثير من اهل العلم انه كان متمتعا هكذا في اوردة محيي السنة قوله لو استقبلت من امري اي لو علمت قبل هذا ما استدبرت اي ما علمت بعد وصولي الى هذا المكان قوله دخلت العمرة في الحج مرتين لا بل لابد ابدا يريد بدخول العمرة في الحج القران يعني يجوز ان يحرم بالعمرة ثم يدخل الحج في احرام العمرة حتى يكون قارنا فهذا جايز الى يوم القيمة ويحتمل ان يريد بدخول العمرة في الحج دخوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

العمرة في ايام الحج يعني يحوز ان يحرم بالعمرة في ايام الحج و يفرغ منها ثم يحرم بالحج ولم يجوز هذا الفعل اهل
الجاهلية بل يحسبون العمرة في ايام الحج من اعظم الكبائر فقال رسول الله عليه السلام دخلت العمرة في
الحج حتى يعلموا جوازه قوله بُدُن النبي عليه السلام البُدُن بضم الباء والدال وبضم الباء وسكون الدال
جمع بدنة وهي ما يذبح في الحج وما يذبح للفقراء من الابل قوله اللهم اني اهل بما اهل به رسولك هذا دليل
على جواز تعليق احرام الرجل على احرام غيره كما في هذا الحديث قوله عليه السلام فان معي الهدي فلا
تحل يعني اذا علقت احرامك باحرامي فان احرمت بالعمرة ومعي الهدي فلا تحل الا بعد ان اخرج من العمرة
بلا دخلت الحج في العمرة فلا تخرج من الاحرام كما لا اخرج حتى تتفرغ من العمرة والحج قوله محل الناس
يعني خرج من الاحرام من احرم بالعمرة ولم يكن معه هدي بعد الفراغ منها وقصروا فاما من احرم بالحج
او جمع بين الحج والعمرة اعني كان قارنا لم يخرج من الاحرام فلما كان يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي
الحجة خرجوا جميعا من مكة الى منا وسمي هذا اليوم يوم التروية التروية سعي الماء بقدور والماء العطش
والتروية التفكر قيل سمي يوم الثامن من ذي الحجة يوم التروية لان ابل الحجاج رويت في هذا اليوم بعد
عطشها في الطريق وقيل سمي يوم التروية لان ابرهيم عليه السلام راى في المنام ليلة الثامن من ذي الحجة
ذبح اسمعيل وجعل يوم الثامن تروى اي تفكر في رويا ه انه كيف يصنع حتى جزم عزمه يوم العاشر
بذبح اسمعيل عليه السلام قوله فاهلوا بالحج اي احرم بالحج من خرج من الاحرام بعد الفراغ من العمرة
وركب النبي عليه السلام يعني ركب النبي وسار من مكة الى منى يوم التروية وصلى بمنى في هذا اليوم
الظهر وكان هناك حتى صلى الفجر يوم التاسع قوله بنمرة نمرة اسم موضع قريب من عرفة زالت
الشمس اي مالت الشمس فدخل وقت الظهر فامر بالقصواء اي امر بعض اصحابه باحضار القصواء وهي
ناقة له عليه السلام مقطوعة الاذن فرحلت اي وضع عليها الرحل بطن الوادي موضع بعرفة قوله
حرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا اي في ذي الحجة ثم بين مكم هذا اي يوم عرفة والمراد به ايام
الحج كلها يعني يحرم في هذه الايام على المحرمين قتل الصيد والطيب ولبس المخيط وغيرها ويحرم في يوم
العيد وايام التشريق الصوم ايضا في شهركم هذا اي في ذي الحجة في بلدكم اشارة الى مكة وحوالها من
ارض الحرم يعني دماؤكم واعراضكم واموالكم حرام عليكم كالقتل المحرم وغيره من الفواحش في هذا اليوم
والشهر والبلد اشد التحريم فالمحرم في الاشهر الحرم هو القتال وقد نسخ بقوله تعالى اقتلوا المشركين
واما المحرمات في مكة فباقية في حرم مكة بحجة قوله الا كل شي من امر الجاهلية موضوع تحت قدمي
يعني عفوت كل شي فعله رجل قبل الاسلام يعني لا مواخذة عليه بعد الاسلام بما فعله في الجاهلية ودماء
الجاهلية موضوعة يعني لا قصاص ولا دية ولا كفارة على من قتل احدا في الكفر بعد ما اسلم قوله وان
اول دم اضع من دمائنا يعني عفوت القصاص والدية والكفارة عمن قتل احدا في الكفر حتى عفوت
عمن قتل احدا من اقاربنا حتى قالوا انه لا فرق في حكم الله بين من قتل قرشيا او غيره في الكفر فاذا
اسلم فلا شي عليه وابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا اي كان صغيرا في قبيلة بني سعد له ظئر
ترضعه فقتلته هذيل الاسترضاع استيجار احد وطلب احد للارضاع قوله ودماء الجاهلية موضوعة
يعني كل قرض اعطاه الرجل لياخذ اكثر مما اعطاه فقد استعطت الزيادة ولا يجوز له ان ياخذ الا ما اعطاه
ويحرم عليه الزيادة قوله فاتقوا الله في النساء يعني اتقوا الله في امر النساء فلا تؤذوهن بالباطل فانكم
اخذتموهن بامانة الله يعني من اماء الله فاذا تزوجتموهن فكان الله اعطاكموهن بالامانة فاذا اذيتموهن

بالباطل

بالباطل فكانكم تقضتم عهد الله في تزوجكم بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي تزوجتموهن
بحكم الله وامره فاذا تزوجتموهن بامر الله فكانهن بحكمه فاذا تزوجتموهن بحكمه وكانهن مودعات وامانا
من الله عندكم قوله ولكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم احدا تكرهونه وطي اذا ضرب شيا بالرجل واوطى يوطي
اذا جعل وامر احدا بوضع الرجل على شي يعني ولكم من الحق والامر عليهن ان لا ياذن ولا يتركن احدا ان يدخل
بيوتكم من الاجنبية بينه وبينهن ومن كان بينه وبينهن محرمية ايضا لا يجوز ان يتركنه ليدخل الا
باذنكم فان فعلن ذلك اي فان اذنن في دخول بيوتكم ان لا ترضون بدخوله فاضربوهن ضربا غير
مبرح التبريح الايذا يعني ضربا لا يقتلهن ولا يكسر اعضاءهن ولا يجرحهن منه ضرر شديد قوله وانتم
تسئلون عني يعني يسالكم ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم رسالتي فما تقولون في ذلك اليوم ينكتها
اي ينكتها الى الناس يعني اللهم فاشهد علي عبادك فانهم اقروا باني قد بلغتهم رسالتك قوله ثم اذن
بلال فاقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر لعلم ان الجمع بين الظهر والعصر يجوز بعرفة لمن كان بينه
وبين وطنه مسافة القصر فاما من كان بينه وبين وطنه اقل من مسافة القصر فلا يجوز عند
الشافعي وابي حنيفة واحمد ويجوز عند مالك وكذلك البحث في الجمع بين المغرب والعشا بمزدلفة فان
صلى كل صلوة في وقتها جاز وقال ابو حنيفة لو صلى المغرب قبل ان يصل الى المزدلفة عليه الاعادة
قوله ولم يصل بينهما شيا يعني لم يصل بين الظهر والعصر شيا من السنن والنوافل كيلا يقطع الجمع
لان المراد بين الصلوتين واجب ولا يجوز التفرقة بينهما الا بقدر الاقامة قوله وحبل حبل المشاة
بين يديه وحبل المشاة اسم موضع من الرمل مرتفعة كالكثبان وانما اضافها الى الماشي لانه لا يقدر
ان يصعد اليها الا الماشي قوله وادر فاي واركب ردفع اي ذهب ولم يسرع اي ولم يصل بين المغرب
والعشا شيا من السنن والنوافل حتى اسفرا اي حتى اضاء الحتيفة اي حتى اضاءت اضاءة تامة قوله
حتى اتى بطن محسر محرك قليلا بطن محسر وادي محسر كلاهما واحد وهو اسم موضع من عرفة وسمي محسر
بكسر السين لان التحسير الاتعاب وهذا الموضع يحسر السالكين ويرواحلهم لسرعتهم في هذا الموضع و
وسبب تحريك النبي عليه السلام ناقته في هذا الموضع اشتياقه الى مني واسراعه في اداء العبادات الماموة
بمني وهذا كما جاء انه عليه السلام اذا رجع من غزو ورأى المدينة حرك دابته من حب المدينة قوله
حصى الخذف الحصى جمع حصاة وهي الحجر الصغير الخذف الرمي براسا الاصابع يعني رمى بالحجار الصغار
بقدر ما يرميه الرجل براس اصابعه يعني بقدر الباقلي ونواة التمر والموضع التي رمى فيه في هذا اليوم
اي يوم النحر وهو جمرة العقبة ثم انصرف اي رجع من جمرة العقبة الى المنحر وهو الموضع الذي ينحر اي
يذبح فيه الهدي والاضحية فنحر ثلثا وستين بيده يعني نحر رسول الله عليه السلام ثلثا وستين
اضحية ثم اعطى عليا فنحر ما غبر اي ما بقي يعني اعطى رسول الله علي بن ابي طالب ما بقي من ابل ضحايا
الى تمام مايه وسبعة وثلثون بدنة واشركه في هديه اي واشرك رسول الله عليا في هديه اي اعطاه
بعض تلك الهدايا لينحره عن نفسه لانه لم يكن له هدي في تلك الحجة سبضعة بفتح الباء اي بقطعة قوله
فاكلا من لحمها وشربا من مرقها الضمير المونث يعود الى القدر لانها مونث سماعي وانما اكلا لان ما نحره عليه
كانت تطوعا فكل هدي او ضحية يجوز ان ياكل صاحبه منه اذا كان تطوعا فان كان واجبا لا يجوز عند الشافعي
سواء وجب بالتمتع او القران او جزاء الصيد او النذر وغيره وقال ابو حنيفة ان وجب بالتمتع والقران يجوز
ان ياكل وان وجب بسبب اخر فلا يجوز ان ياكل منه وقال مالك ان وجب بقتل الصيد او بالنذر او بالملق

لدفع القتل لا يجوز ان ياكل منه وان وجب بسبب اخر يجوز ان ياكل منه **قوله** فاذا قاض الى البيت اي مشى الى الكعبة للطواف الفرض قوله فاتى بني عبد المطلب يعني عباس بن عبد المطلب ومتعلقيه يسقون على زمزم يعني ينزعون الماء من بير زمزم ويسقون الناس فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم يعني هذا عمل صالح وارغب فيه من كثرة مؤابه الا اني اخاف اني لو انزع الماء بنفسي من هذا البير لوافقتني خلق كثير ولرغب فيه خلق كثير وازدحموا عليه حتى يجزحوكم منه فلاجل هذا الانتزع منا ولوه اي اعطوه دلوا فشرب منه فصار شربه من بير زمزم سنة ٭

قصة حفر بئر زمزم قال عبد المطلب جد النبي عليه السلام بينما انا بين النايم واليقظان اذ هتف بي هاتف وامرني بحفر بئر زمزم فقلت وما زمزم قال بئر لا ينزف ماءها ولا ينقص فورانها يسقي الحجيج الاعظم مدي الدهر وشبهه بهم النعم والغاو وخرجت مسرعا وقد صحبني ولدي الحارث ولم يكن لي يومئذ ولد غيره واتيت الحرم فوجدت عزابا سفير بين إساف ونايلة فمدت ذلك الموضع وحفرته باسهل ما يكون من غير لحوق مشقة فلما بدا لي الماء كالعين الغزيرة الفوارة كبرت وحمدت الله تعالى على ما انعم به علي شرح مشكلات هذه القصة هتف بي اي دعاني لا ينزف اي لا ينقص فورانها اي غليانها وعليتها يسقي الحجيج الاعظم يعني يشرب منها القافلة العظيمة التي تحجون بيت الله ينتر اي يحفر في الارض لا علم ان ذلك الموضع موضع بئر زمزم إساف ونايلة اسما صنمين كانا في ذلك الموضع الغزيرة الكثيرة الفوارة مثل الغوران قوله من اهل بعمرة واهدي فليهل بالحج مع العمرة يعني من احرم بالعمرة ومعه الهدي فليدخل الحج في العمرة ليكون قارنا وقد تقدم بحث هذا في الحديث المتقدم ثم لا يحل حتى يحل منهما يعني لا يخرج من الاحرام ولا يحل له شيء من محظورات الاحرام حتى يتم الافعال العمرة والحج جميعا اي حتى يفعل ما يفعل القارن **قوله** حتى يحل بنحر هديه اي حتى يأتي يوم العيد فانه لا يجوز نحر الهدي قبل يوم العيد قولها فامر رسول الله عليه السلام ان انفض من راسي يعني كنت احرمت بالعمرة فحضت فلم اقدر على الطواف والسعي للعمرة فامرني رسول الله ان اخرج من احرام العمرة واترك العمرة واستبيح محظورات الاحرام واحرم بعد ذلك بالحج واتم الحج فاذا افرغ من الحج احرم بالعمرة وبهذا قال ابو حنيفة وقال الشافعي ليس معنى هذا الحديث انه عليه السلام امرها بترك العمرة بل معناه انه امرها بترك اعمال العمرة من الطواف والسعي وامرها ان تدخل الحج في العمرة لتكون قارنة واما عمرتها بعد الفراغ من الحج كان تطوعا لتطيب نفسها كيلا يظن لحوق نقصان عليها بترك اعمال عمرتها الاولى ويجوز للقارن طواف واحد وسعي واحد للعمرة والحج عند الشافعي وقال ابو حنيفة لزمه ان يطوف طوافين احدهما قبل الوقوف بعرفة للعمرة والثاني بعد الوقوف للحج قولها ثم طافوا طوافا فابعد ان رجعوا من مني يعني طاف الذين افردوا العمرة عن الحج طوافين طوافا للعمرة وطوافا للحج في يوم النحر بعد ان رجعوا من منا الى مكة واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا طوافا واحدا يوم النحر للحج والعمرة جميعا قوله عليه السلام في علة حديث ابن عمر ثم ليهل بالحج وليهد يعني من قدم العمرة وانها وخرج ثم احرم بالحج فهو متمتع ولزمه دم لتمتعه بالعمرة على الحج في اشهر الحج فمن لم يجد الهدي فليصم ثلثة ايام في الحج قبل يوم النحر وسبعة ايام اذا رجع الى وطنه وكذلك يلزم دم على القارن وانما يلزم الدم على المتمتع اذا كان عمرته في اشهر الحج واذا حج في تلك السنة واذا احرم بالحج من جوف مكة ولا يخرج لاحرام الحج الى الميقات واذا كان من غير حاضري



مسجد الحرام فاختلفوا في حاضري المسجد الحرام وقال مالك هم اهل مكة وقالا ابو حنيفة من كان وطنه في الميقات او بين الميقات وبين مكة او في مكة وقال الشافعي من كان بين وطنه وبين مكة اقل من مسافة القصر فهو من حاضري المسجد الحرام **قوله** واستلم الركن اي مسح الحجر الاسود بيده ثم خب ثلثة الطواف ومشى اربعا خب اي اسرع في ثلث مرات ومشى على السكون في اربع مرات وسبب اسراعه في الثلثة الاول اظهار الجلادة والرجولية عن نفسه وعمن معه من الصحابة كيلا يظن الكفار انهم عاجزون ضعفا ولهذا لم يسن الرمل الا اول ما تقدم مكة واما بعد ذلك فكل طواف يطوفه فلا رمل فيه بل يمشي في المرات السبع ولو ترك الرمل فلا شيء عليه الا عند سفين الثوري فانه يوجب عليه دما **قوله** هذه عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن عنده الهدي فليحلل الحل كله فان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيمة ومعنى الاستمتاع هنا تقديم العمرة والفراغ منها واستباحة محظورات الاحرام بعد الفراغ من العمرة حتى يحرم بعد ذلك بالحج قد قلنا فيما تقدم انه اختلفت الروايات ان رسول الله كان متمتعا او قارنا او مفردا فمن قال كان تمتع فاهذا الحديث ظاهر على قوله لانه يكون معناه ٥ استمتعت بان قدمت العمرة على الحج ومن قال كان قارنا يحتاج الى تاويل قوله استمتعنا ومعناه على قوله استمتع من امرته بتقديم العمرة على الحج من اصحابي فاضاف فعلهم الى نفسه لان فعل من فعل شيئا يامره كفعله كما روي انه عليه السلام رجم ماعزا وقد امر برجم الاسلمي هو بنفسه قوله بان العمرة قد دخلت في الحج الى يوم القيمة يعني تقديم العمرة على الحج ليس مختصا بهذه السنة بل يجوز في جميع السنين **باب سكنى مكة ودخولها** الابطح بذي طوى طوى اسم بئر عند مكة في طريق اهل المدينة يعني اذا وصل الى ذلك الموضع في الليل لم يدخل مكة في الليل بل بات في ذلك الموضع حتى اصبح واغتسل ثم دخل مكة فالافضل في دخول مكة ان يدخل نهارا ليرى البيت من البعد ويدعو كما يجي بعد هذا فلو دخل بيوت عنه هذه السنة قوله اول شيء بدا به حين قدم انه توضا ثم طاف بالبيت ثم لم يكن عمرة يعني بدا بالطواف حين دخل مكة قوله ثم لم يكن عمرة يعني لم يكن محرما بالعمرة بل كان محرما بالحج فعلم من هذا ان السنة للحاج الابتداء بالطواف قبل ان يصنع شيئا آخر ويسمى هذا الطواف طواف القدوم قوله ثم يسجد سجدتين اي ثم يصلي ركعتين قوله من الحجر الى الحجر اي ابتدا من الحجر الاسود واسرع حتى وصل الى الحجر الاسود فعل كذلك تلث مرات قوله وكان يسعى بطن المسيل بطن المسيل اسم موضع بين الصفا والمروة يعني اذا نزل من الصفا يمشي على السكون حتى وصل الى اول بطن المسيل ثم يسعى سعيا شديدا حتى يصل الى آخر بطن المسيل قوله ثم مشى على يمينه يعني المشي على يمين الحجر الاسود واجب يعني يدور حول الكعبة بحيث يكون الكعبة على يساره فلو دار على يسار الحجر بحيث يكون الكعبة على يمينه او توجه بوجهه الى الكعبة في جميع ٥ الطواف لم يصح طوافه وعند ابي حنيفة لو لم يفعل ذلك الطواف احتى يخرج من مكة اجزاه ذلك الطواف وعليه دم قوله لم ار النبي عليه السلام يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين وانما استلم اليمانيين لانهما بنيا على بنا ابراهيم عليه السلام واراد بالركنين اليمانيين الركنين اللذين على جانب اليمن ولم يستلم الركنين اللذين على جانب الشام لانهما لم يبنيا على بنا ابراهيم عليه السلام **قوله** طاف النبي عليه السلام على بعير هذا يدل على ان الطواف راكبا يجوز ولكن طواف الرجل افضل وانما طاف رسول الله عليه السلام راكبا ليراه الناس ليسالوه مما يحتاجون اليه من المسايل **قوله** يستلم الركن اي الحجر الاسود ويحجن اي يمسا

شبكة الألوكة www.alukah.net

اي بعصا معوج الراس مثل الصولجان قوله عايشة لانذكر الا الحج يعني لا ننوي ولا نحرم الا بالحج قوله
بسَرِف سرف بفتح السين المهملة وكسر الراء المهملة اسم موضع بينه وبين مكة عشرة اميال طشت
اي حضت ومثله نفِست بفتح النون وكسر الفاء نفس علي بنا المعروف اذا حاض ونفِس علي بنا المجهول
اذا ولدت فافعلي ما يفعل الحاج غير ان لا تطوفي حتي تطهري يعني يجوز للحايض جميع افعال الحج غير الطواف
لان الطواف لا يجوز بغير الوضوء فكيف يجوز للحايض ولان الكعبة في المسجد وطوافها ليث في المسجد
ولا يجوز اللبث في المسجد للحايض والنفسا والجنب ولا يفوت الطواف بل اذا طهرت المراة من الحيض تطوف
لان اول وقت طواف الفرض بعد نصف ليلة العيد وآخره غير موقت بل يجوز في اوقات شتا ولزم
دم قوله امَرَه النبي عليه السلام بتشديد الميم اي جعله امير قافلة الحج في السنة التاسعة من الهجرة
الضمير في عليها يعود الى اللجة قوله جابر قد حججنا مع النبي عليه السلام فلم نكن نفعله يعني لم يرفع النبي
عليه السلام يديه عند روية الكعبة وبهذا قال الشافعي وابو حنيفة ومالك وقال احمد وسفين
الثوري يرفع اليدين من راي البيت ويدعوا قوله الطواف حول البيت مثل الصلوة يعني كما ان الصلوة
لا يجوز الا بالوضوء وستر العورة وطهارة البدن عن النجاسة فكذلك الطواف لا يجوز الا بهذه الاشيا
فان طاف محدثا او مكشوف العورة او نجسا لا يجوز طوافه وقال ابو حنيفة لزمه الاعادة فان لم يعد حتي
خرج من مكة لزم دم شاة وصح طوافه ويجوز الكلام في الطواف بخلاف الصلوة قوله نزل الحجر الاسود
من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم معني هذا انه جا في الحديث ان مسح
الحجر الاسود ينفي الذنوب يعني انتقلت ذنوب الحجاج من ابدانهم الي الحجر الاسود فصار اسود وهذا
شي يقبله المومن بالايمان تصديقا لقول النبي عليه السلام وفي هذا الحديث فوايد كثيرة احديها
تخويف الامة فان الرجل اذا علم ان الذنب يسود الحجر يحترز من الذنب كيلا يسود بدنه بشوم
الذنب والثانية تحريض الامة علي التوبة كيلا يجتمع الذنوب عليهم فتسود ابدانهم والثالثة
ترغيبهم علي الحجر الاسود لينالوا بركته ولتنقل ذنوبهم من ابدانهم اليه الرابعة امتحان ايمانهم فان
كان كامل الايمان يقبله مثل هذا بلا تردد وضعيف الايمان يتردد فيه والكافر ينكره قوله
يشهد علي من استلمه بحق علي ههنا بمعني اللام لان اللام للنفع وعلي للضرر يعني من استلم علي استقا
صحيح واعزاز له يشهد له بخير ومن استلمه عن الاستهزا والاستخفاف يشهد عليه لشر ويكون
خصمه يوم القيمة وعلي هذا نفس جميع المساجد والبناع فمن عظم موضعا شرفه الله تعالي يكون
ذلك الموضع شفيعا له ومن حقره وفعل فيه فعلا يتعلق به الاستهزا او الاستخفاف يكون ذلك
الموضع خصما له يوم القيمة قوله طمس الله نورها اي اذهب الله نورها وعلة اذهاب الله تعالي نورها
ليكون ايمان الناس بكونها حقا ومعظما عند الله ايمانا بالغيب ولو لم يطمس نورها لكان الايمان بها
ايمانا بالشهادة اي بالمري ولم يكن الايمان بحقيقتها ايمانا بالغيب والايمان الموجب للثواب هو الايمان
بالغيب قوله يزاحم علي الركنين يعني يوقع نفسه بين الخلق المجتمع عند الحجر الاسود والركن اليماني
ويدفع الناس ويمسحها قوله من طاف بهذا البيت اسبوعا يحصيه الاسبوع من السبت الي الجمعة
يحصيه اي يعده يعني يطوف بالبيت سبعة ايام متوالية بحيث يعده ولا يتركه بين الايام السبعة
يوما ثم صلي علي اثر الطواف كل يوم ركعتين كان كعتق رقبة قال مجاهد وسعيد بن جبير الطواف
بالبيت افضل من الصلوة النافلة قوله وان ميزره ليدور من شدة السعي يعني ميزره يدور حول

رجليه

رجليه ويلتف برجليه من شدة عدوه قوله عليه السلام كتب عليكم السعي اي فرض عليكم
السعي بين الصفا والمروة ومن لم يسع لم يجز حجه عند الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة السعي
بين الصفا والمروة تطوع وليس من اركان الحج قوله لا ضرب ولا طرد ولا اليك اليك يعني ليس
عادة النبي عليه السلام كعادة الملوك بان يضرب ويطرد الناس من حواليه بل يمشي عنده كل من
شا من الفقير والغني والصغير والكبير قوله ولا اليك اليك يعني لا يقال لاحد ابعد ابعد قوله
لحاف بالبيت مضطبعا ببرد احضر الاضطباع ان يجعل وسط رداه تحت عاتقه الايمن ويطرح طرفيه
علي عاتقه الايسر وفعل هذا الاظهار الرجولية كما ذكرنا في الرمل والاضطباع في الطواف والسعي سنة

باب الوقوف بعرفة

وهما عاد بان من منا الي عرفة كيف كنتم تصنعون
في هذا اليوم مع رسول الله عليه السلام فقال كان يهل منا المهل فلا ينكر عليه ويكبر المكبر منا فلا
ينكر عليه يعني محمد بن ابي بكر الثقفي انس بن مالك يحسان يوم عرفة من منا الي عرفة للوقوف
فسال محمد بن ابي بكر الثقفي انس بن مالك كيف صنعتم مع رسول الله عليه السلام في هذا اليوم
اي في يوم عرفة فقال بعضنا يهل اي يلبي فلا يعيبه احد وبعضنا يكبر فلا يعيبه احد اعلم ان قوله
ويكبر منا المكبر فلا ينكر عليه هذا رخصة يعني لا اثم في التكبير بل يجوز كسايرالاذكار ولكن ليس
التكبير في يوم عرفة بسنة للحاج بل السنة للحاج التلبية الي يرمي جمرة العقبة يوم النحر واما غير
الحاج في سايرالبلاد ان التكبير يوم عرفة سنة عقيب الصلوات من صبح يوم عرفة الي صلوة
العصر من اخر ايام التشريق لما روي جابر بن عبد الله ان رسول الله عليه السلام كان يصلي
صلوة الغداة يوم عرفة ثم يستقبل القبلة فيقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله
اكبر الله اكبر ولله الحمد ثم يكبر دبر كل صلوة الي صلوة العصر من اخر ايام التشريق وفي قول يبتدي
بالتكبير من ظهر يوم النحر الي صلوة الصبح من اخر ايام التشريق وفي قول يبتدي بالتكبير من
مغرب ليلة العيد الي صبح اخر ايام التشريق ويستحب التكبير عقيب الصلوات الفرض والنفل
في هذه الايام قوله نحرت ههنا ومنا كلها منحر فانحروا في رحالكم ووقفت ههنا وعرفة كلها موقف
المنحر موضع نحر الابل يعني لا يختص نحر الهدي بالمكان الذي نحرت فيه بل يجوز النحر في اي موضع كان
من ارض الحرم فجميع كلها من ارض الحرم فكل دم وجب علي المحرم وجب ذبحه في الحرم ويفرق لحمه علي
مساكين الحرم فان ذبح خارج الحرم فاصح القولين انه لا يجوز وفي قول يجوز ولكن يجب تفريق
اللحم علي مساكين الحرم وكذلك يجوز الوقوف باي موضع كان من ارض عرفة فلو وقف خارج ارض
عرفة لا يجوز وقوفه عن وقوف عرفة قوله وانه ليدنو الضمير في انه يعود الي الله ليدنو الي
ليقرب قيل بعض اهل السنة لا يقول في معني هذا واشباهه وبعضهم يقول معناه دنو رحمته
او تنزل خطابه مع الملايكة ثم يباهي بهم الملايكة الضمير في بهم يعود الي الحجاج والمباهاة المفاخرة
ومعني هذا الكلام انه تعالي يعزز هم ويظهر فضلهم وشرفهم بين الملايكة فيقول ما اراد هولا
اي فيقول الله اي شي يريد هولا الحجاج فان اراد وا رحمتي ومغفرتي فقد غفرت لهم ورحمتهم بهذا
الحديث مطلق ومقيد كما قلنا في حديث اخر قوله يباعده عمر وعن موقف الامام هذا الضمير في
يباعده يعود الي الموقف الذي وقف فيه يزيد بن شيبان يعني قال عمر بن عبد الله سمعت خالي يزيد بن
شيبان انه قال كنا وقفنا في موضع بعرفة قال عمر فكان بين ذلك الموقف وبين موقف امام الحجاج

مسافة بعيدة فجاء ابن مربع واسمه يزيد ولم يعرف انه روى غير هذا الحديث فقال اتى رسول رسول
الله عليه السلام يعني ارسلني رسول الله اليكم ويقول قفوا في اي موضع شئتم من عرفة سواكان
من ارض الحرم او غيره لشرط ان يكون من ارض عرفة المشاعر جمع مشعر وهو المعلم اي موضع العبادة
فانكم على ارث اي بقية من ارث ابراهيم اي من بقية افعال ابراهيم يعني وقوف عرفة وبقيان ارضها
وحدودها مما بينه ابراهيم عليه السلام للحجاج قوله كل مزدلفة موقف المزدلفة اصلها من تلك
فابدلت التاء الا ومعناه موضع اجتماع الناس والمبيت بمزدلفة ليلة العيد سنة في قول وفي
قول هو واجب فمن ذهب من مزدلفة قبل نصف الليل لزمه دم في القول الذي يقول بالوجوب
وان ذهب بعد نصف الليل فلا شئ عليه وقال ابو حنيفة لو ذهب قبل الصبح لزمه دم قوله كل
مزدلفة موقف معناه في اي موضع من مواضع مزدلفة بات الرجل جاز قوله وكل فجاج مكة
طريق ومنحر يعني من اي طرق مكة يدخل الرجل مكة جاز وفي اي موضع ينحر الهدي من حوالي مكة في
الطريق وغيرها جاز لانها من ارض الحرم قوله قائم في الركابين تقديره هو قائم في الركابين فقائم
خبر مبتدا محذوف ومعنى هذا الكلام انه عليه السلام رفع مقعده من ظهر البعير وقام على
الركابين ليراه الناس ويسمعوا كلامه من البعد والركاب الحلقة التي يدخل الفارس فيها رجله
وفي هذا الحديث خالد بن هوذة قوله خير الدعا دعا يوم عرفة وخير ما قلت انا والنبيون من
قبلي لا اله الا الله وحده الى آخره هذا الحديث يشير الى ان قوله لا اله الا الله من الدعاء وهو شئ
تكليف يكون دعا جواب هذا الاشكال ان من ذكر الله فقد دعا الله بأي لفظ ذكره والا ذكر الله يعطيه
الله حاجته وان لم يطلب منه فضا حاجته باللفظ اقوله عليه السلام حكاية عن الله تعالى من شغله
ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين فاذا كان الذكر سبب قضا حوايج وتحصيل الثواب
فهو كالدعا قوله ما رأى الشيطان يوما هو فيه اصغر ولا ادحر ولا احقر ولا اغيظ منه يوم عرفة
الضمير في منه ضمير الشيطان ويوم عرفة منصوب على الظرف اي الشيطان في يوم عرفة ابعد
من مراده منه في سايرالايام ادحر بالحا المهملة اي ابعد من رحمة الله ومن مراده وفي بعض النسخ
ادخر بالخا المعجمة وهو سهو لان محيي السنة رحمه الله شرح هذا اللفظ في شرح السنة بأبعد وقال
معنى ادحر ابعد من رحمة الله ولو كان ادخر بالخا المعجمة يفسره بأذل ولم يفسره بأذل قوله ولا اغيظ
اي ولا اشد غيظا يعني يصير الشيطان يوم عرفة ذليلا وحقيرا ولكثير الغيظ لانه يرى نزول الرحمة
الكثيرة على المسلمين وهو يكره نزول الرحمة الكثيرة على المسلمين ويحب نزول الغضب والعذاب
عليهم فلما رأى ان الله يفعل بالمسلمين خلاف ما يحب الشيطان يصير الشيطان حقيرا قوله الا ما
كان من يوم بدر يعني الشيطان في يوم عرفة احقر منه في سايرالايام الا يوم بدر فانه كان في يوم
بدر احقر منه في يوم عرفة لانه رأى نزول الملايكة لمدد المسلمين فلما رأى نزول الملايكة وانهزام
المشركين وصيرورتهم عاجزين عما مغلوبين صار حقيرا لانه يطلب اعزاز المشركين وعلبتهم على
المسلمين فلم يحصل مطلوبه قوله ينزع بنتح الزا المهملة كان اصله يترع فسقطت الواو ومعناه يهوي
ويرتب صعنوف الملايكة للحرب وفي هذا الحديث طلحة بن عبيد الله بن كريز قوله ان الله ينزل الى
السما الدنيا فنبض اهل السنة لا يفسر هذا الكلام ويقول لا نعلم معناه وبعضهم يفسره بان ينزل
رحمته ويقرب قضاه وغفرانه الى الحاج قوله اتوني شعثا غبرا ضاجين من كل فج عميق الشعث

جمع الشعث وهو متفرق شعر الراس من عدم غسل الراس كما هو عادة المحرمين الغبر جمع اغبر
وهو الذي التصق الغبار باعضائه كما هو عادة المسافرين الضاجين جمع صاج وهو اسم فاعل
من ضج اذا رفع الرجل صوته والمراد هنا رفع الصوت بالتلبية من كل فج اي من كل طريق عميق
اي بعيد هذه الكلمات اعني شعثا وما بعده منصوبات على الحال قوله فتقول الملايكة يارب فلان
كان يرهق وفلان وفلانة يرهق بضم الياء وفتح الرا المهملة وتشديد الها وفتحها اي ينسبه الى فعل
المعاصي ويرهق بفتح الياء وسكون الرا المهملة وفتح الها اذا فعل المعاصي ايضا يعني يقول الملايكة
يارب فلان وفلانة يفعلون المعاصي ولنسيا ياهمل ان يغفر لها فقال الله قد غفرت لها فان الحج يهدم
ما كان قبله من الذنوب

باب الدفع من عرفة

الدفع الذهاب مع كثرة قوله كيف كان رسول الله عليه السلام يسير اي يسير على سرعة او على سكون قوله يسير
العنق بفتح العين المهملة وفتح النون سير متوسط مجوزة اي موضعا فسيحا خاليا عن زحمة
الناس نص اي ساق دابته سوقا شديدا يعني اذا كان في الطريق اذ دحام الناس يسير سيرا
غير سريع كيلا يتاذى الناس بصدمة دابته واذا وجد في الطريق موضعا خاليا اسرع قوله
فان البر ليس بالايضاع الاسراع يعني الاسراع ليس من البر اذا كثر الناس في الطريق فان
الاسراع في مثل هذه الحالة يؤذي الناس بصدمة الدواب والرجال ولا خير في هذا بل الخير في الذ
على السكون في مثل هذه الحالة قوله لم يزل النبي عليه السلام يلبي حتى رمى جمرة العقبة جمرة
العقبة الموضع الذي يرمي فيه الحاج في يوم العيد وفي يوم العيد لا يرمي في غير هذا الموضع هذا
الحديث يدل على ان التلبية من وقت الاحرام الى رمي جمرة العقبة في يوم العيد ما مر وقد ذكرنا
ان التلبية سنة في قول وواجب في قول قوله جمع النبي عليه السلام المغرب والعشا بجمع بجمع
اي بمزدلفة وجمع اسم مزدلفة سمي به لاجتماع الناس فيه او للجمع بين صلوة المغرب والعشا كل
واحد منهما باقامة اعلم انه اختلف في الاذان والاقامة اذا جمع بين المغرب والعشا بمزدلفة
قال الشافعي يقيم لكل واحد منهما ولا يؤذن وقالا ابو حنيفة يؤذن ويقيم للمغرب ويقيم للعشا
وقال مالك يؤذن ويقيم لكل واحدة من المغرب والعشا وقال سفين الثوري يقيم المغرب
ولا يقيم للعشا ولا يؤذن للمغرب ولا للعشا هذا بحث الجمع بين المغرب والعشا فاما الجمع بين
الظهر والعصر بعرفة فقد اجمعوا على انه يؤذن ويقيم للظهر ولا يؤذن للعصر واما في الاقامة
للعصر خلاف فقال الشافعي يقيم للعصر وقال ابو حنيفة لا يقيم قوله ولم يسبح بينهما اي ولم
يصل بين المغرب والعشا شيأ من السنن والنوافل ولا على اثر كل واحدة منهما اي ولم يصل بعد كل
واحدة منهما وهذا تكرار من الراوي لانه لما قال ولم يسبح بينهما علم انه لم يصل بعد المغرب فلم يحتج
الى ان يقول ولا على اثر كل واحدة منهما بل حقه ان يقول ولا على اثر العشا وهذا الحديث صرح بانه
لا يصلي السنن الرواتب عند الجمع بين الصلوتين وعند القصر لان الجمع والقصر انما كان للتخفيف
عن المسلمين واذا خفف عليهم الفرايض فالتخفيف بوضع السنن عنهم اولى قوله ما رايت
رسول الله عليه السلام صلى صلوة الا لميقاتها الا صلوتين صلوة المغرب والعشا بجمع يعني صلى
جميع الصلوات في اوقاتها الا صلوة المغرب فانه تركها ولم يصلها في وقتها حتى صلاها في وقت
العشا بمزدلفة والصلوة الثانية صلوة الفجر فانه صلاها بمزدلفة قبل ميقاتها يعني قبل وقتها الذي

شبكة الألوكة www.alukah.net

صليها فيه كل يوم فانه صليها كل يوم بعد ما ذهب بعد الصبح متعذرا ظهرا الضياء فيه وصليها يوم
العيد بمزدلفة حين طلع الفجر وانما عجل صلوة الفجر في هذا اليوم ليسير الى مشعر الحرام ويقف فيه
ويدعو او يفرغ قبل طلوع الشمس لتعجيل السير الى مني ويشتغل بالرمي والنحر والحلق قوله انا من
قدمه النبي عليه السلام في ضعفة اهله الضعفة جمع ضعيف يعني نعسى رسول الله عليه السلام
مع ضعفاء اهله من النساء والصبيان قبل الصبح ليلة العيد كي يسيروا بلا عجلة الى مني قوله وكان
رديف رسول الله اي وكان فضل بن عباس راكبا خلف رسول الله عليه السلام على ناقته انه
يقول في غشية عرفة وغداة جمع يعني اذا رجع من عرفة الى مزدلفة ليلة العيد واذا ذهب من
مزدلفة غداة يوم النحر الى مني قال لهم عليكم بالسكينة كيلا يتأذى احد بصدم متكبر وهو كان في ناقة
يتشدد فيها اي وهو مانع ناقته عن السرعة عليكم بحصى الخذف المصاحع حصاة وهي الحجر الصغير
الخذف الرمي برؤس الاصابع يعني ارموا الاحجار الصغار ولا ترموا الاحجار الكبار كيلا يتأذى به
الناس فلا يضيق طرقهم قوله عليه السلام لعل لا اراكم بعد عامي هذا لعل كلمة الترجي ويستعمل
بمعنى الظن وبمعنى عسى اي تعلموا مني احكام الدين فاني اظن لا اراكم في السنة التي تأتي بعد هذه
السنة يعني به فراقه من دار الدنيا الى دار العقبى وقد كان كما ظنه فانه فارق الدنيا في تلك
السنة في الثاني عشر من شهر ربيع الاول في السنة العاشرة من الهجرة جزاه الله عنا وعن
جميع المسلمين ما هو به اولى من الوسيلة والفضيلة قوله ان اهل الجاهلية كانوا يدفعون من
عرفة حين تكون الشمس كانها عمائم الرجال في وجوههم يريد بقوله كانها عمائم الرجال ان الشمس
عند الغروب يختلط نورها بظل الجبال والاشجار يشبه نور الشمس بين الظل عمائم الرجال
الواقع ظلها واثرها على الوجوه يعني كان اهل الجاهلية يذهبون من عرفة قبل ان تغرب الشمس
ومن مزدلفة بعد ان تطلع الشمس وفي دين الاسلام لا يذهب للحاج من عرفة الا بعد غروب
الشمس ويذهبون من مزدلفة قبل طلوع الشمس ممن ذهب من عرفة قبل غروب الشمس فلا
شيء عليه وفي قوله يجب عليه دم شاة قوله وهدينا اي وسيرتنا وديننا مخالف لسيرة عبدة
الاوثان واهل الشرك قوله ابن عباس قدمنا رسول الله عليه السلام ليلة المزدلفة اغيلمة
بني عبد المطلب على حمرات فجعل يلطح افخاذنا ويقول ايبني لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس ليلة
المزدلفة اي الليلة التي كنا فيها بمزدلفة وهي ليلة العيد اغيلمة منصوب على انه بدل او عطف
بيان للضمير في قدمنا واغيلمة تصغير غلمة تصغير شاذ وقياسها غليمة وغلمة جمع غلام والمراد
بالغلمة ههنا الصبيان والشبان على حمرات اي راكبين على حمرات وهي جمع حمر بضم الحاء والميم
وهو جمع حمار فجعل اي فطفق رسول الله عليه السلام يلطح بالطاء المهملة والحاء المهملة اي يضرب
بيده على افخاذنا ضربا خفيفا للتلطف ايبني بضم الهمزة وفتح الباء وبعدها ياء ساكنة وبعد الباء
نون مكسورة وبعد النون ياء مشددة قال سيبويه هو تصغير ابني بالقصر بوزن سلوى
وهو اسم مفرد اللفظ مجموع المعنى قوله لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس يعني بعث رسول الله
عليه السلام صبيان اهله وتسامهم قبل الصبح ليلة العيد الى منا وقال لا ترموا جمرة العقبة في
هذا اليوم اي يوم العيد الا بعد طلوع الشمس وهذا هو الافضل فان رمى احد جمرة العقبة بعد
نصف ليلة العيد جاز عند الشافعي ولا يجوز عند ابي حنيفة ومالك واحمد قبل الصبح ويجوز بعد

الصبح

الصبح بالاتفاق هذا بحث رمي جمرة العقبة يوم العيد فاما الرمي في ايام منا فلا يجوز الا بعد
زوال الشمس قوله ثم مضت اي ثم ذهبت من منا فاضت اي فاضت بالكعبة قوله يلبي المعتمر
يعني يلبي الذي احرم بالعمرة وقت احرامه الى ان يفتتح اي يبتدي بالطواف ثم يترك التلبية قوله
ورفعه بعضهم يعني اكثر العلماء على ان هذا الحديث عبارة ابن عباس وقال بعضهم بل هذا امر فوح
عن النبي اي منقول عنه عليه السلام وهذا اللفظ لفظ رسول الله يرويه ابن عباس

باب رمي الجمار

قوله يرمي على راحلته اي يرمي وهو راكب على ناقته وهذا يدل على ان رمي الجمار
يجوز راكبا قوله خذوا مناسككم اي تعلموا مني احكام الحج قوله فاما بعد ذلك فاذا زالت الشمس اراد
بقوله بعد ذلك ايام التشريق فان رمي ايام التشريق لا يجوز الا بعد الزوال قوله هكذا رمي الذي انزلت
عليه سورة البقرة يعني به رسول الله وانما خص سورة البقرة بالذكر مع ان جميع القرآن قد
انزل عليه لان احكام الحج مذكورة في سورة البقرة يعني هكذا رمي من انزلت عليه احكام الحج وهو
محمد رسول الله عليه السلام قوله الا استجمارا توا الاستجمار الاستنجاء بالحجر التوا الوتر يعني فليستنج
الرجل بثلثة احجار او خمس او ما شاء وليكن بالوتر ورمي الجمار وتر يعني الرمي الى كل موضع من جمرة
العقبة وغيرها فليكن بسبع حصيات وكذلك الطواف والسعي بين الصفا والمروة فليكن
بسبع مرات وقد ذكرنا بحث الاستجمار في باب ادب الخلا قوله على ناقة صهبا اي حمرا وقد ذكرنا
شرح ليس ضرب الي اخره في السعي بين الصفا والمروة قولها انما جعل رمي الجمار والسعي بين
الصفا والمروة لاقامة ذكر الله يعني التكبير سنة مع رمي كل حجر دعوات المذكورة في السعي بين
الصفا والمروة سنة قولها فلنا الا تبني لك بنا يظلك بيتا قال لا مني مناخ من سبق الا للهمزة
في الا للاستفهام ولا للنفي يظلك اي يوقع ظله عليك ويقيك من حر الشمس المناخ موضع
اناخة الابل اي ابراكها يعني افتأذن ان نبني لك بيتا في مني ليكون لك ابد التسكن فيه فقال
عليه السلام لا لان مني ليس مختصا باحد وانما هو موضع العبادة من الرمي وذبح الهدي والحلق
وغيرها من العبادات فلو اجاز البناء هناك لكثرت الابنية ويضيق المكان وهذا مثل الشوارع
ومقاعد الاسواق فكما لا يجوز البناء فيها كيلا تضيق على الناس فكذلك لا يجوز في مني وعند ابي
حنيفة ارض الحرم موقوفة لان رسول الله عليه السلام فتح مكة قهرا وجعل ارض الحرم موقوفة
فلا يجوز ان يتملكها احد وقال الخطابي انما منع النبي عليه السلام في البناء نفسه وللمهاجرين بمني
لانها دار ماجرة وانها لله فلم يختار وا ان يعودوا اليها ويبنوا فيها

باب الهدي

قوله عليه السلام الظهر بذي الحليفة يعني خرج رسول الله عليه السلام من المدينة للحج فلما وصل الى
ذي الحليفة وهو ميقات اهل المدينة صلى الظهر واشعر ما معه من الهدي والاشعار والتقليد
سنتان في الابل والبقر والاشعار ان يضرب جدبده على جانب اليمن من سنام الابل والبقر حتى
يسيل الدم والتقليد ان يعلق بعنقها نعلين وفي الغنم ليس التقليد دون الاشعار لان الغنم
ضعيفة ولكن تقليد الغنم يبقى لطيف خفيف الخرق والايدي والارجل من قربه يابسة وعند ابي
حنيفة الاشعار بدعة والفرض من الاشعار والتقليد لهما كون الابل والبقر والغنم انها هدي
كيلا يقصد احد بالغصب والسرقة قوله وسلت الدم اي بسط الدم على سنامها ليكون اثر الاشعار
اكثر ظهورا مؤول جابر رضي الله عنه ذبح رسول الله عن عائشة بقرة اي لاجل عائشة ذبح بقرة وفرق

لهما على الفقراء قوله فتلت قلايد بدن النبي عليه السلام بيدي ثم قلدها واشعرها واهداها فما حرم عليه شيء كان احل له القلايد جمع قلادة وهي ما يعلق بالعنق والمراد بها ما هنا ما ذكرنا في الاشعار والتقليد واهداها اي بعثها الى مكة قوله فما حرم عليه شيء كان احل له هذا الحديث يدل على ان من بعث هديا الى مكة لا يكون حكمه حكم المحرم في تحريم لبس المخيط وغيره مما حرم على المحرم بل لا يحرم عليه شيء مما حرم على المحرم لانه جالس في بيته ولم يكن محرما فاذا لم يكن محرما فكيف يحرم عليه شيء وانما قالت عايشة رضي الله عنها هذا الكلام كيلا يظن احد انه يحرم على من بعث هديا الى مكة شيء مما حرم على المحرم قولها من عهن كان عندي اي من صوف مصبوغ كان في بيتي قوله اركبها بالمعروف يعني بوجه لا يلحقه ضرر وقوله اذا ألجئت اليها اي اذا اضطررت واحتجت الى ركوبها حتى يتجدد ظهرها اي مركوبا اخر فيحل ان يركب الهدي جايز عند الشافعي ومالك واحمد بوجه لا يلحقه ضرر شديد سواء كان معه مركوب اخر او لم يكن وقال ابو حنيفة لا يجوز ركوب الهدي الا اذا اضطر الى ركوبها بان لم يجد مركوبا غيرها فان نقص منها شيء بسبب الركوب لزمه ان يتصدق بقدر النقصان من الدراهم او الطعام على مساكين الحرم عنده قوله بعث رسول الله عليه السلام ست عشرة بدنة مع رجل وامره فيها فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها قال انحرها ثم اصبغ نعليها من دمها ثم اجعله على صفحتها ولا تاكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك يعني ارسل رسول الله ست عشرة بدنة من المدينة الى مكة مع رجل وامره اي جعله اميرا وحاكما عليها كيف يفعل بها وكيف يتصدق لحمها على مساكين الحرم وغيرهم من الفقراء قوله ابدع الحمل وغيره علي بنا المجهول اذا وقف في الطريق وعجز عن السير وابدع الرجل ايضا اذا وقفت راحلته قوله ثم اصبغ نعليه من دمها اي اجعله نعليها في دمها ثم اجعله امارة اضربه على جانب اليمين من سنامها ليعلم من يمر في الطريق انه هدي فان كان محتاجا ياكل منها وان لم يكن محتاجا لم ياكل منها قوله ولا تاكل منها انت ولا احد من رفقتك انما نهاهم عن اكلها كيلا يتوهم احد انهم نحروها لانفسهم ولم يكن قد ابدع في الطريق قوله ابعثها قيامها معقدة اي لا تذبح الابل مضطجعة بل انحرها قايمة معقدة يدها فان سنة رسول الله في نحر الابل هكذي والذبح مضطجعا فان في البقر والغنم قوله ان اقوم على بدنه اي ان اقوم على نحر هديه وان اتصدق بجميع لحمها وجلودها واجلتها الاجلة جمع جلال وهو جمع جل وهو جل الحمل والفرس للجزار الذي ينحر الجمال وهو القصاب واعلم انه لا يجوز ان يعطي القصاب شيئا من الهدي والاضحية بالاجرة ويجوز باسم الصدقة فقد ذكر بحث هذا الحديث في حديث قصة حجة الوداع في قوله فاكلا من لحمها وشربا من مرقها قوله كما لا ناكل من لحوم بدننا فوق ثلث فرخص لنا رسول الله عليه السلام اعلم ان الهدي والاضحية ان كانت واجبة لا يجوز لصاحبها ان ياكل منها شيئا البتة وان كانت تطوعا جاز ان ياكل منها وكان رسول الله نهاهم ان ياكلوا من لحم ما ذبحوا وان كان تطوعا بعد ثلثة ايام وجاز لهم ان ياكلوا في ثلثة ايام ثم رخص لهم رسول الله عليه السلام ان ياكلوا من التطوع متى شاءوا في ثلث ايام وبعدها والواجب عليهم ان يطعموا الفقراء من لحمها اقل شيء والمستحب ان يطعموهم الثلث او النصف قوله اهدي ابو اسرل الى مكة عام الحديبية اي في السنة التي جاء رسول الله عليه السلام من المدينة الى مكة للعمرة فحبس مشركوا مكة بالحديبية ومنعوه واصحابه ان يدخلوا مكة وباتي قصة الحديبية في كتاب الصلح من باب الجهاد فبعث اليه اي في جملة الابل التي ارسلها رسول الله عليه السلام للهدي كان جملا اخذها رسول الله من ابي جهل في غزوة بدر وكان في انفها برة من فضة البرة تخنيف الراء ما يكون في انف الجمل يشد به الزمام ليغيظ الى يوصل العبد والاذى الى قلوب المشركين في نحره عليه السلام وذلك الجمل يعني ليرى المشركين ان ما هو الا نحره

عندهم من المال هو حقير عند المومنين قوله البدنة عن سبعة والجزور عن سبعة البدنة ما يهدي للاضحية من الابل والجزور ما يذبح للحم يعني يجوز ان يشترك سبعة انفس في اضحية جمل اي نوع كان من الابل اذا كان له خمس سنين ولم يكن معيبا قوله ابن عباس كجامع رسول الله عليه السلام في سفره يحضر الاضحي ذكرنا شرح هذا الحديث في فضل الاضحية في صلوة العيدين قوله بماعطب اي وقف في الطريق وعجز عن السير روي هذا الحديث ناجية الخزاعي قوله ان افضل الايام عند الله يوم النحر ثم يوم القر يوم النحر يوم عيد الاضحي ويوم القر اليوم الذي بعده سمي يوم القر لان الحجاج قد قروا من التردد في افعال الحج وحصلهم وقار في ذلك اليوم بمناء فضله لكون الناس مشغولين ببقية افعال الحج في ذلك اليوم روي هذا الحديث عبد الله بن قرط قوله اتي رسول الله عليه السلام ببدنات خمس او ست فطفقن يزدلفن اليه بايتهن يبدا فلما وجبت جنوبها قال فتكلم بكلمة خفية لم افهمها فسالت الذي يليه فقال قال من شاء فليقتطع يزدلفن اي يقربن ليسمي كل واحدة من تلك البدن الى رسول الله عليه السلام لينحرها رسول الله قبل الباقيات وهذا من معجزات النبي عليه السلام بعد الحيوانات وصوله يد رسول الله عليه السلام اليها شرفا لها وجبت اي سقطت البدنة التي نحرها الى الارض قال فتكلم بكلمة اي قال الراوي فتكلم رسول الله بكلمة حين نحرها بكلمة ما فهمتها لكوني بعيدا منه فسالت الذي يليه اي كان واقفا عنده عن تلك الكلمة فقاله ذاك الرجل قال رسول الله عليه السلام حين نحرها من شاء فليقتطع اي قال رسول الله عليه السلام اجعل هذا الهدي للمحتاجين من شاء فليقتطع روي هذا عبد الله بن قرط

باب الحلق

قوله حلق رسول الله في حجة الوداع وانا من اصحابه وقصر بعضهم هذا الحديث يدل على جواز الحلق والتقصير والتقصير ان ياخذ من شعره قدر انملة والحلق افضل من التقصير لما ياتي من الدعا للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة واقل ما يجزيء في الحلق او التقصير ثلث شعرات وقال ابو حنيفة لا يجزء اقل من حلق ربع الراس او تقصيره قوله قال لي معوية ابن ابي سفين قوله عند المروة هذا يدل على انه عليه السلام كان محرما بالعمرة لان الحلق والتقصير عند المروة انما يكون في العمرة اما في الحج فيحلق او يقصر بمنا بمشقص وهو نصل طويل عريض له حدة قوله انى فرغ الجمرة اراد بهذه الجمرة جمرة العقبة يعني رمي في يوم العيد جمرة العقبة ثم اتى منزله بمني ونحر نسكه اي هديه قوله وناول الحالق شقه الايمن ناول اي اعطى يعني اعطى الحلاق الجانب الايمن من شعر راسه محلقه هذا يدل على كون الحلق في الحج عبادة وركنا من اركان الحج في اصح القولين للشافعي وفي قوله الاخران استباحة محظور اي كان الحلق على الرجل حراما بالاحرام فصار مباحا ان شاء فعله وان شاء تركه وقال ابو حنيفة الحلق ليس بركن ولكنه واجب يجب دم بتركه ويدل هذا الحديث ان البداية في الحلق وغيره باليمين مسنون قوله اقسمه بين الناس يعني اعط كل واحد من اصحابي بعض شعري ليحفظه اي ليصله بركة شعري قوله ويوم النحر قبل ان يطوف بالبيت اعلم انه اذا قلنا الحلق ركن يكون اسبابا بالتحلل اي الخروج من الاحرام ثلثة رمي يوم العيد والحلق والطواف الفرض فاذا فعل اثنين من هذه الثلثة يحصل له التحلل الاول وحلال لجميع محرمات الاحرام سوى النسا واذا فعل الثالث حل له النسا ايضا وان قلنا ان الحلق ليس بركن يكون اسبابا بالتحلل اثنان رمي يوم العيد والطواف فاذا فعل واحدا منهما حصل له التحلل الاول واذا فعل الثاني حصل له التحلل الثاني ولا ترتيب في فعل اسباب التحلل بل اي فعل منها قدم اي اخر فلا باس فاذا عرفت هذا فقول عايشة ويوم النحر قبل ان يطوف معناه اذا رمي عليه السلام جمرة العقبة في يوم العيد حل له الطيب فاطيبه قبل ان يطوف

قوله افاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى يعني ذهب رسول الله عليه السلام يوم العيد من منى الى البيت فطاف طواف الفرض ثم رجع في ذلك اليوم فصلى الظهر بمنى قوله ان النبي عليه السلام نهى ان تحلق المرأة رأسها يعني السنة للمرأة ان تقصر شعرها اي تقطع قليلا من شعرها وانما نهاها عن الحلق لأن شعر هن زينة ونلزم لا زواجهن فالحلق ربما يبغضهن الى ازواجهن **فصل من الصحاح** قوله لم اشعر حلقت قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج لم اشعر اي لم اعلم هذا الرجل ان ذبح الهدي يجب تقديمه على الحلق فقدم الحلق على الذبح فظن انه قد اخطأ فقال له رسول الله لا باس بتقديم الحلق على الذبح اعلم ان اعمال يوم النحر اربعة الرمي والذبح والحلق والطواف فعند ابي حنيفة ومالك هذا الترتيب واجب فلو قدم شيئا منها على شيء لزمه دم شاة وعند الشافعي واحمد هذا الترتيب سنة فلو قدم شيأ على شيء منها فلا شيء عليه بدليل هذا الحديث اما السعي فلا يجوز تقديمه على الطواف بل يجب تاخيره عن الطواف فان سعى بعد طواف القدوم فلا يلزمه الاعادة بعد طواف آخر وان لم يسع بعد طواف القدوم فان سعى بعد طواف الفرض فهو المراد وان سعى قبل طواف الفرض ثم طاف بعده لم يجزه بل لا يلزمه الاعادة بعد الطواف الاعند عطا فانه يجزي السعي قبل الطواف قوله كان النبي عليه السلام يسال يوم النحر بمنى فيقول لا حرج فسأله رجل فقال رميت بعدما امسيت فقال لا حرج اراد بقوله امسيت بعد العصر واعلم ان اخر وقت من يوم النحر غروب الشمس من يوم النحر فاذا غربت الشمس فات رمي يوم النحر ولزمه في قول دم واما اول وقت رمي هذا اليوم بعد نصف ليلة النحر عند الشافعي وبعد طلوع فجر يوم النحر عند ابي حنيفة ومالك واحمد ۞

باب خطبة يوم النحر قوله الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والارض الزمان الدهر استدار اي دار كهيئته اي على الترتيب الذي خلق الله تعالى الدهر عليه اعلم ان اهل الجاهلية كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم وهي رجب وذوا القعدة وذوا الحجة والمحرم ولا يتاخرون في هذه الاشهر الا انهم اذا وقع لهم حرب شديد وضرورة في قتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها وامروا منادياً لينادي في القبائل الا انا احرنا رجبا الى رمضان عوضا بذلك انا نحارب في رجب ونترك المحرب بدله في رمضان واخر ناذا الحجة الى المحرم والمحرم الى صفر وصفر الى ربيع الاول واذا اخروا الحجة الى شهر حتى يبلغ شهرا اخر اخروا الحج من ذي الحجة الى شهر اخر ومكذا يوخرون الحج من شهر الى شهر حتى يبلغ دورا تاخير ذي الحجة على حسابهم الذي ذي الحجة فالسنة التي حج فيها رسول الله عليه السلام حجة الوداع هي السنة التي وصلوا ذا الحجة الى موضعه فقال رسول الله في خطبته في الحج في هذا الحديث الا ان الزمان قد استدار كهيئته يعني امر الله ان يكون ذو الحجة في هذا الوقت فاحفظوا اجعل الحج في هذا الوقت ولا تبدلوا شهر ابشهر كعادة اهل الجاهلية قوله وهي رجب مضر الذي بين جمادي وشعبان قال الخطابي اضاف رجبا الى مضر لانهم يخصونه بتعظيم اشد من سائر العرب وانما قال الذي بين جمادي وشعبان ليبين ان رجب في الشهور هو الشهر الذي بين جمادي وشعبان لا ما يوجد عند العرب الي وقت اخر مثل ان سموا رمضان برجب وسموا شوالا رمضان يوجد في بعض الشهور من موضعه الى موضع اخر قوله ليس البلدة البلدة اسم مكة قوله واعراضكم الاعراض جمع عرض بكسر العين وسكون الراء وهو الاوصاف التي يمدح ويذم الرجل بها يعني حرم الله عليكم ان يغتاب بعضكم بعضا وان يشتم وينذكر مسلم مسلما بسوء وستلقون ربكم يعني ستبعثون وتحشرون يوم القيمة فيسئلكم ربكم عما فعلتم الا فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض يعني اذا فارقت الدنيا فانتبعوا بعدي على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا تظلموا احدا ولا تحاربوا مع المسلمين لا تاخذوا اموالهم بالباطل فان هذه

الافعال

الافعال من الضلالة والمراد بالضلالة العدول عن الحق الى الباطل فليبلغ الشاهد الغايب يعني فليبلغ من سمع كلامي وحضر بين ما سمع مني الى الغايبين فرب مبلغ بفتح اللام اي فرب غايب اذا بلغه كلامي اوعى له اي يكون اشد حفظا لكلامي ومداومة على قراءته ومراعاة ممن سمع كلامي ومذا خر بعض على تعليم الناس احاديث النبي عليه السلام وغيره من العلوم الشرعية فانه لولا التعليم والتعلم لانقطع العلم بين الناس قوله اذا رمى امامك يعني اقتدي في الرمي بمن هو اعلم منك بوقت الرمي فاذا رمى الناس فارم انت قوله نحيني اي نطلب الحين وهو الوقت اي ننتظره حول وقت الرمي فاذا زالت الشمس رمينا يعني رمينا جمار ايام التشريق بعد زوال الشمس قوله جمرة الدنيا الدنيا تانيث الادنى ومعناه الاقرب يعني يرمي في الموضع الاول من المواضع الثلثة ثم يتقدم اي يذهب قليلا من ذلك الموضع حتى يسهل ابو حنيفة يبلغ الى موضع سهل لين وهو الموضع الذي يرمي فيه وبين هذا الموضع السهل قليل ثم وقف ودعا طويلا قوله ثم ياخذ ذات الشمال اي يذهب على جانب شمال الجمرة الوسطى حتى وصل الى موضع سهل قوله استاذن العباس بن عبد المطلب رسول الله عليه السلام ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له يجوز لمن هو مشغول باسقاء الماء من سقاية العباس لاجل الناس ان يترك المبيت بمنى ليالي منى فان ترك المبيت بمنى ليالي منا بغير عذر لزمه دم في ليلة درهم وفي ليلتين درهمان وفي ثلث ليال دم عند الشافعي وقال مالك يلزمه بكل ليلة دم وقال ابو حنيفة من ترك المبيت بمنى ليالي من ايام لا شيء عليه ويجوز لاصحاب الاعذار ان يرموا جمرة العقبة يوم النحر ويتركوا رمي اليوم الاول من ايام التشريق ثم يرموا في اليوم الثاني من ايام التشريق رمي يوم الماضي ويوم الحاضر فيبتدؤن بالرمي الفضائم بالرمي الاداء قوله استقني اي استقني من هذه السقاية قوله استقني بعد ما قال العباس انهم يجعلون ايديهم فيه دليل على ان الماء الطاهر لا يصير نجسا بجعل الناس ايديهم فيه حتى يتيقن نجاسة يد واحد من الذين غمسوا ايديهم في الماء فحينئذ يحكم بنجاسة الماء قلتين فان كان قلتين لا يحكم الا بالتغير قوله لولا ان يتغلبوا النزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني قصدت ان انزل من دابتي واضع الحبل على عاتقي واستقي الماء من الزمزم واسقي الناس الا اني خشيت ان فعلت هذا الرغب في استقاء الماء خلق كثير حين علموا كثرة فضله وثوابه وحينئذ لا يترك الناس على هذا الفعل بل احرجوكم من هذا العمل وفعلوا هذا الفعل بانفسهم قوله انس ان النبي عليه السلام صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ثم رقد رقدة بالمحصب ثم ركب الى البيت فطاف به ثم قد اي نام المحصب بتشديد الصاد وفتحها موضع التحصيب وهو الرمي والمراد بالمحصب ههنا موضع قرب الى الابطح والابطح موضع قرب الى مكة يعني رسول الله صلى الظهر الى العشا اليوم الاخر من ايام التشريق ونام ساعة من الليلة التي بعد ايام التشريق ثم ركب ومشى الى مكة وطاف طواف الوداع فعند ابن عمر نزول المحصب في هذه الليلة سنة وعند ابن عباس وعايشة ليس من السنة اي ليس من العبادات لان رسول الله نزل في هذا الموضع لانه اسير الى مكة لا لان النزول في هذا الموضع عبادة قوله سئل انس عن النبي عليه السلام اين صلى الظهر والعصر يوم التروية قال بمنى قيل فاين صلى العصر يوم النفر قال بالابطح قد قلنا شرح يوم التروية وهو اليوم الثاني من ذي الحجة يعني السنة ان يجتمع الحاج اليوم الثاني من ذي الحجة بمنى ويصلون فيه الظهر الى العشا ويبيتون فيها الى غد وهو يوم عرفة ويذهبون غدا الى عرفة والمراد بالنفر ههنا اليوم الثالث من ايام التشريق سمي اليوم الثالث النفر

شبكة الألوكة www.alukah.net

اليوم و الثاني وسمي النفر الثاني النفر الاول لانه يجوز للحاج ان ينفروا اي يذهبوا من مني وكذلك اليوم الثالث من ايام التشريق قوله بالابطح اراد بالابطح المحصب قد ذكر قبيل هذا بحثه وبين المحصب والابطح مسافة قليلة فمن شا نزل بالمحصب ومن شا نزل بالابطح من ايام التشريق سمي النفر الثاني لان من لم ينفر في اليوم الثاني ينفر في اليوم الثالث فالحاج مخيرون فمن شا نفر في اليوم الثاني ومن شا في الثالث فمن نفر في اليوم الثاني قبل غروب الشمس سقط عنه مبيت ليلة النفر الثاني وسقط عنه ايضا رمي اليوم الثالث وهو النفر الثاني ومن لم ينفر في النفر الاول حتى غربت الشمس لزمه ان يبيت ليلة النفر الثاني وان يرمي اليوم الثالث قوله كما يفعل امراؤك اراد بالامرا من اعتدى بهم الناس قولها كان اسمح لخروجه اي كان يسهل لخروجه من منا الى مكة لطواف الوداع قولها عائشة فدخلت اي فدخلت مكة فقضيت عمرتي اي اتممت عمرتي وهذه العمرة هي العمرة التي خرجت منها بسبب حيضها وقد ذكرناه بعد قصة حجة الوداع قولها فطافت بعد اي طافت بالبيت طواف الوداع قوله كان الناس ينصرفون في كل وجه يعني اذا انفرغوا من الحج يذهبون الى اوطانهم ولم يطوفوا طواف الوداع فنهاهم رسول الله عليه السلام عن الذهاب حتى يكون اخر عهدهم بالبيت اي حتى يطوفون طواف الوداع في اخر اشغالهم ولا يجوز لهم الملك بعد طواف الوداع فان ملكوا بعد طواف الوداع بمكة لشغل غير شد الرحل على الراحلة لتعيد طواف الوداع وطواف الوداع واجب في اصح القولين فان مركه لزمه دم قوله الا انه خفف عن الحايض يعني جوز للحايض ترك الطواف الوداع قول ضعيفة ما ادراني الا حابسة لكم اي ما اظن نفسي الا اني قد منعت الناس من الخروج الى المدينة حتى الظهر و الطوف طواف الوداع وانما قالت هذا لانها ظنت ان طواف الوداع واجب عليها فبين رسول الله بعد هذا انها اذا طافت يوم النحر طواف الفرض جاز لها ان ينفر اذا حاضت من غير طواف الوداع قوله عليه السلام لصفية عقري حلقي قال الخطابي هكذا روي على وزن فعلى بفتح الفا مقصورا الالف وحتها ان يكون منونا ليكون مصدرا اي عقرها الله عقرا وحلقها حلقا ومعنى العقر التجريح والقتل وقطع عقب الرجل والحلق اصابة وجع في الحلق او ضرب شي على الحلق وقيل بل جاءت اللفظتان على الاصل وهو فعلى تانيث فعلان كعطشى تانيث عطشان اي جعلها الله عقري اي عاقرا اي التي لا تلد وجعلها الله حلقى اي صاحبة وجع الحلق وعلى جميع الاحوال هذا دعا لا يراد وقوعه بل عادة العرب التكلم بمثل هذا على سبيل التلطف قوله اي يوم هذا قالوا يوم الحج الاكبر قال ابن عباس يوم الحج الاكبر يوم عرفة وقوله موافق لهذا الحديث لان هذه الخطبة كانت يوم عرفة وسمي يوم عرفة يوم الحج لانه من ادرك عرفة فقد ادرك معظم الحج وسمي بالحج الاكبر لان يوم الجمعة حج المساكين فيوم الجمعة يوم الحج ويوم عرفة يوم الحج ولكن يوم عرفة حج اكبر من يوم الجمعة وقيل يوم الحج الاكبر الذي حج فيه رسول الله عليه السلام لانه اجتمع فيه حج المسلمين وعيد اليهود والنصاري والمشركين ولم يجتمع قبله ولا بعده هذه الاشيا قوله فان دماءكم ذكر شرحه في قصة حجة الوداع في باب الاحرام قوله الا لا يجني الي اخره ذكر شرحه في الحديث الذي قبيل باب الايمان بالنذور قوله على بغلة شهبا اي راكب على بغلة بيضا وعلى تعبير عنه يعني امير المومنين علي بن ابي طالب يفسر كلامه اي يرفع صوته بما يسمع من كلام رسول الله عليه السلام ليسمع الناس فان في الناس يومئذ كثيرة لا يسمع بعضهم كلام رسول الله والناس بين قايم وقاعد يعني كان بعض الناس قايما وبعضهم قاعدا قولها ان رسول الله عليه السلام اخر طواف الزيارة يوم النحر الى الليل طواف الزيارة وطواف الافاضة وطواف الركن كلها واحد اعلم ان اول

وقت طواف الافاضة عند الشافعي بعد نصف ليلة العيد وعند ابي حنيفة ومالك واحمد بعد طلوع الفجر يوم النحر واما اخره فاي وقت طاف جاز سواطاف في يوم النحر او في ايام التشريق او بعدها قولها اذا رمى احدكم جمرة العقبة حل له كل شي ذكر بحث هذا في باب الحلق قوله فاصل رسول الله من اخر يومه اي طاف طواف الفرض في اخر يوم النحر قوله رخص رسول الله عليه السلام لرعا الابل في البيتوتة يعني رخص لهم ان يتركوا المبيت بمني في ليالي ايام التشريق لانهم مشغولون في رعي الابل وحفظها قوله ان يرموا يوم النحر ثم يجمعوا رمي يومين بعد يوم النحر فيرموه في احدهما يعني رخص لهم ان يرموا يوم النحر جمرة العقبة ثم لم يرموا اليوم الاول من ايام التشريق ثم لم يرموا في اليوم الثاني من ايام التشريق رمي يومين رمي القضا و رمي الاداء فان اراد ان يرموا في اليوم الاول من ايام التشريق رمي هذا اليوم و رمي اليوم الثاني حتى لا يحتاجوا في اليوم الثاني الى مني فهل يجوز ام لا فلا يجوز عند الشافعي ومالك لان رمي اليوم الثاني لم يجب عليهم في اليوم الاول فلا يجوز اداء الفرض قبل وجوبه واجازه بعضهم

باب ما يجتنبه المحرم

قوله لا يلبسوا القمص جمع قميص وهو الثوب المخيط البرانس جمع برنس وهو قلنسوة من لبد تعالى بالفارسي بوطولة وبالعاري قوله وليقطعها اسفل من الكعبين يعني حتى يصير مثل مداس فان المحرم لا يجوز له لبس شي مخيط والمخ مخيط قوله مسه زعفران ولا ورس الورس شي اصفر يشبه الزعفران يعني لا يجوز للمحرم استعمال الطيب والزعفران طيب قوله ولا تنتقب المراة المراة المحرمة الانتقاب ستر الوجه بالنقاب وهو شي تتستر النساء به وجوههن قوله ولا تلبسوا القفازين شي مثل كيس تستر المراة به اصابعها وكفيها الى الكوع يجوز للمراة المحرمة ان تستر جميع اعضايها بالمخيط وغير المخيط الا انها لا تستر وجهها فان ارادت ستر وجهها عن الناس سدلت على وجهها ما يستر وجهها ولكن يتجافى عن وجهها لا تصل الى بشرة وجهها ولا تلبسوا القفازين في احد القولين ولا يجوز للرجل ستر رأسه وجهه بالمخيط وغيره قول ابن عباس عن النبي ان المحرم اذا لم يجد نعلين لبس خفين فلم يذكر وليقطعهما كما ذكرنا في حديث ابن عمر والمراد منه لبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين كما ذكر في حديث ابن عمر لان الحديث الطويل يشرح الحديث المختصر قوله وهو متضمخ اي متطيب ومتلطخ بالخلوق وهو نوع من الطيب وقد ذكر في باب مخالطة الجنب قوله اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها امره بغسل الطيب الذي في بدنه وامره بخلع الجبة لانها مخيطة ولا يجوز للمحرم لبس المخيط فلم يامره بالفدية لانها استعمال الطيب وليس الجبة وهو جاهل بتحريمه فمن لبس مخيطا او تطيب او ادهن ناسيا او جاهلا بالتحريم فلا شي عليه عند الشافعي ولزمه دم عند ابي حنيفة قوله ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك يعني به ان الاحرام والطواف والسعي والحلق في العمرة وركن كما في الحج ويحرم في العمرة ما يحرم في الحج من لبس المخيط وغيره وليس المراد ان جميع افعال العمرة متساوية لافعال الحج لان في الحج وقوف عرفة ورمي الجمار والمبيت بمنى وليس شي من هذه الاشيا في العمرة قوله لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب قال الخطابي الرواية الصحيحة لا ينكح المحرم بكسر الحا على النهي يعني كان اصله لا ينكح بجزم الحا فكسرت الحا لسكونها وسكون لام التعريف وبعدها ولا ينكح بفتح اليا وكسر الكاف وجزم الحا نكح اذا تزوج لنفسه وانكح اذا زوج الرجل امراة بالولاية او الوكالة وخطب يخطب اذا طلب امراة للنكاح ولكن ينكح بعده وهذا مذهب الشافعي ومالك واحمد انه لا يجوز للمحرم ان يتزوج لا لنفسه ولا بوكالة ولا ان يزوج امراة فان عقد نكاحا الزوج او الزوجة او الولي المحرم بالحج او العمرة فالنكاح باطل عندهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقال ابو حنيفة يجوز للمحرم ان يتزوج وان يزوج واما قوله لا يخطب فهذا نهي تنزيه فان خطب في حال
الاحرام امراة ولم يعقد نكاحها في حال الاحرام لا اثم عليه **قوله** ان النبي عليه السلام تزوج ميمونة وهو محرم
اختلف الرواة في ان رسول الله عليه السلام تزوج ميمونة في حال الاحرام او قبل الاحرام كما يأتي بعد هذا
قوله تزوجها حلالا حلالا منصوب على الحال اي في حال كونه حلالا اي في وقت لم يكن محرما قوله ان النبي
كان يغسل راسه وهو محرم يجوز للمحرم ان يغتسل وينغمس راسه في الخطمي وغيره ولكره مالك ان ينغمس المحرم
راسه في الماء لئلا يشعثه بمن ستر راسه ولذلك يجوز للمحرم ان يحتجم بشرط ان لا يقطع شعرا فان قطع شعرا
لزمه مد وفي الشعرتين مدان وفي ثلث شعرات او اكثر دم شاة **قوله** اذا اشتكى عينيه اي اذا تالم وحمل
له انين من وجع عينيه ضمدها اي اكتحل عينيه بالصبر بكسر الباء وهو شيء احمر يجعل في العين فتزيل
الكحل يجوز للمحرم ان يجعل في عينيه الصبر والكحل وغيرهما اذا لم يكن فيه طيب وكره مالك الاكتحال للمحرمة
وفيه قول الشافعي قولها بخلاء ناقة رسول الله اي بزمام ناقته والاخر رافع ثوبه ليستره من الحر يعني
جعل ثوبا على راس رسول الله مثل ظل يحجبه عن راس رسول الله بل هو مرتفع عن راسه
حتى لا يؤذيه حر الشمس ويجوز للمحرم ان يقف تحت ظل شجر او ثوب او غيرهما **قوله** يوقد تحت قدر
اي يجعل ويشعل النار تحت قدر ليطبخ طعاما والقمل تاكل فت علي وجهه بها فت اي يتساقط القمل كلما من
راسه على وجهه من الكثرة هوامك اي ما يكون في راسك من القمل الهوام جمع هامة وهي الدابة التي تدب اي
تستمر على السكون مثل القمل والقمل وغيرهما وقد ذكر شرحه في كتاب الجنائز في قوله من كل شيطان وهامة
قوله فاحلق راسك الى اخر الحديث اعلم ان كل محرم حلق شعرا من اعضائه او من الراس او غيره ان كان
بغير عذر اثم ولزمته الفدية وان كان بعذر مثل ان يؤذيه القمل او يكون على راسه جراحة تحلق ما عليها
وما على حواليها من الشعر للداواة فلم يأثم ولكن يلزمه الفدية وقد بينه ان كان شعره مد في قوله وورق
في قوله وان كان شعرتين فمدان او دم وان كان ثلث شعرات او اكثر فهو مخير بين اطعام ستة
مساكين كل مسكين نصف صاع وبين ان يصوم ثلثة ايام وبين ان يذبح شاة اي شاة شاء وينزع
لحمها بين مساكين الحرم وقال ابو حنيفة ان اطعم من البر اطعم ستة مساكين كل مسكين نصف صاع
وان اطعم من التمر او الزبيب اطعم كل مسكين صاعا معصفرا اي مصبوغا بالعصفر وهو شيء يتالق
بالناء وسي خشك فانما جاز هذا لانه ليس بطيب بخلاف الزعفران الحامل جرم حلة وهي ردا واذارا او
قميص وسراويل من القطن قوله حاذونا اي وصل الركبان وهو جمع راكب الى محاذاتنا ومقابلتنا
سدلت اصله سدليت فقلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ثم حذفت الالف لسكونها وسكون اللام
ومعنا ما ارسلت احدا ما جلبانها على وجهها بحيث لم يبق الجلباب بشرة الوجه كجلابيبنا الركبان غير
الملتثمات بالتاء والثائين المنقوطتين من فوق بنقطتين اي غير المطيب اي ليس فيه طيب فان كان
طيب فيه حرم استعماله في جميع البلد ان واعلم ان طيب حرم استعماله في الراس واللحية دون
سائر الاعضاء

باب المحرم يجتنب الصيد

قوله اهدي لرسول الله عليه
السلام حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرد عليه فلما راي ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا
حرم اهدي اي ارسل اليه الابواء والودان موضعان فرد عليه ايلم يقبل رسول الله ذلك الحمار منه فلما
راي ما في وجهه يعني فلما راي رسول الله عليه السلام ما في وجه صاحب الحمار من اثر التاذي برده عليه
السلام الحمار اليه فاعتذر اليه رسول الله وقال انا لم نرده يعني لم نرده عليك لتكبر او لقلة حرمتك عندنا

بل لان هذا صيد وهن محرمون ولا يحل الصيد على المحرم للحرم بضم الحاء والراء جمع حرام وهو الذي احرم
بحج او عمرة قوله فخلف بعيني فتاخر ابو قتادة مع جماعة عن رسول الله قليلا في الطريق فراوا اي فراى
الذين احرموا حمارا وحشيا قبل ان يراه ابو قتادة وتركوه اي لم يتولوا هذا حمارا بل سكتوا حتى راه ابو
قتادة وانما سكتوا عن دلالة ابي قتادة على الحمار لانه لا يجوز للمحرم ان يصيد ولا ان يدل احدا على الصيد
فسالهم اي فطلب منهم ابو قتادة ان تناولوه بعيني ان يعطوه سوطة فابوا اي فمنعوا ان يعطوه سوطه
لانه لا يجوز للمحرم ان يعين احدا في قتل الصيد المتناولة لا الاعطاء والتناول الاخذ فتناوله اي اخذ ابو
قتادة سوطه فحمل اي ركض فرسه نحو الحمار الوحشي فعقره اي فقتله العقر القتل وقطع عصب الرجل
والجراحة وكلا ذلك محتمل هينا فاندموا اي فندم المحرمون عن اكل لحم ذلك الحمار الوحشي قوله فاخذها
الضمير يعود الى الرجل لان الرجل مونث سماعية فاكلها وهذا ايد لعلي ان للمحرم يجوز له ان ياكل من لحم
صيد صاده غير محرم اذا لم يصد ذلك الصايد لاجل المحرم فان صاده لاجل المحرم لا يجوز لذلك المحرم
ان ياكل من لحم صيد ذلك الصيد **قوله** خمس اي خمس حيوانات لا جناح اي لا اثم على من قتلهن في
الحرم يعني سواء كان ذلك القاتل في حرم مكة او المدينة او في حالة الاحرام الغراب والحداة
والعقرب والكلب العقور الحداة طير يسلب من الناس الخبز وغيره ويصيد ويتناول الطيور الصغار
والفارة تحرق البيت بفتيلتها وتكسو الكوز والكلب العقور الذي يعض الانسان ويجرحه والحديث
صريح على قتل هذه الخمسة وقد جاء في حديث بعد هذا الحية لا خلاف عند العلماء في قتل ما نص على
قتله في الحديث واما ما لم يات في قتله حديث فاجاز الشافعي في قتل ما لا يؤكل لحمه الا انه يستحب
قتل ما يضر كهذه الاشياء المذكورة وكالاسد والذئب والخنزير وغيرها وكره قتل ما لا يضر احدا
لكن لو قتله فلا جزاء عليه سواء كان في الحرم وفي حال الاحرام او ما تولد من ماكول وغير ماكول كالمتولد
من الضبع والذئب فانه يحرم اكله ولكن يلزم على قاتله الفداء وقال مالك كل ما يضر الناس من الدواب
مثل الاسد والنمر والذئب فهو كالكلب العقور فيجوز قتله فاما ما لا يضر كالهرة البرية وكالتنين
من الطيور وما اشبه ذلك فلا يقتله لزم الجزاء واجاز ابو حنيفة سوى ما جاء في الحديث قتل الذئب
واوجب الكفارة فيما عداه كالنمر والفهد والخنزير وجميع ما لا يؤكل لحمه **قوله** خمس فواسق الفواسق
جمع فاسقة وهي للمبالغة من الدواب والطيور الغراب الابقع الذي لونه اسود وابيض الحدياء تصغير
حداة فلما صغرت صارت حديئة فقلبت الهمزة ياء فصارت حدية ياء مشددة ثم حذفت التاء واقيمت
الالف مكانها لان الالف تدل على التانيث مثل حبلى قوله لحم الصيد لكم في الاحرام حلال ما لم تصيدوه
او يصاد لكم يعني كل صيد ذبحه غير محرم يجوز للمحرم اكله اذا لم يصد لاجل المحرم ولا بدلالته واعانته
او بمعنى الا ان وما لم تصيدوه استثنا في المعنى فكانه قال لحم الصيد لكم في الاحرام حلال الا ان
تصيدوه والا ان يصاد لكم فانه لا يحل لكم في حالتين الحالتين ونصب بصاد لاجل ان او بمعنى الا ان
واعلم ان حلالا اذا صاد لاجل محرم لا يجوز كذلك المحرم اكلا ذلك الصيد وان لم يامره المحرم بالصيد
ولا اذن له فيه قوله الجراد من صيد البحر يعني كما انه يجوز للمحرم قتل صيد البحر يجوز له قتل الجراد
ولا ضمان عليه وهذا قاله اهل الظاهر وعن ابي سعيد الخدري رواية هكذا واما الاربعة قالوا
لا يجوز للمحرم قتل الجراد ولزمه بقتله قيمته وباتي شرحه في الاطعمة الاربعة قوله يقتل المحرم
السبع العادي العادي الذي يقصد الانسان او المواشي بالقتل والجراحة كالاسد والذئب والنمر

وغيرها وقد ذكر بحثه قبيل هذا **قوله** في حديث الضبع اصيد هي بهذا الحديث قال الشافعي واحمد واجازا اكلها واوجبا الكفارة على المحرم بقتلها وقال مالك وابو حنيفة لا يجوز اكل الضبع للحديث الذي يجد هذا وهو قوله عليه السلام او ياكل الضبع احد **باب الاحصار** قوله احصر رسول الله عليه السلام فحلق وجامع نساءه ونحر هديه حتى اعتمر عاما قابلا الاحصار الحبس والمنع يعني احرم رسول الله عليه السلام بالعمرة في السنة السادسة من الهجرة فاتى من المدينة الى مكة ليعتمر فلما بلغ حديبية منعه كفار مكة من دخول مكة فخرج رسول الله عليه السلام من الاحرام وحلق وحل له ما حرم عليه بسبب الاحرام ونحر هديه ورجع الى المدينة وعاد في السنة السابعة وقضى عمرته فمن احرم بحج او عمرة فاحصر عن اتمامها ان كان ذلك الحج او العمرة فرضا عليه بقي ذلك الفرض في ذمته وان كان تطوعا لم يلزمه القضاء عند الشافعي ولزمه ان يذبح شاة حيث احصر ويفرق لحمه هناك عند الشافعي ويخرج من الاحرام ويرجع ثم ومالك واحمد وقال ابو حنيفة لزمه القضاء وقال ايضا دم الاحصار لا يذبح الا بمكة فيصير المحصر محرما على احرامه حتى يبعث شاة مع احد الى مكة ويحل في نحره فلما نحره يخرج ذلك المحصر من الاحرام قول المسور ان رسول الله نحر قبل ان يحلق المسور هو المسور ابن مخرمة بريد ان اداء الكفارة يجب ان يكون مقدما على الحلق وليس في المحيط وغيرها من محرمات الاحرام وهذا الحديث من قصة الحديبية ايضا قوله اليس حسبكم ايها لم يكن لكم سنة رسول الله عليه السلام اي قول رسول الله ان حبس احدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة يعني ان منع احدكم بعد وعن وقوف عرفة وليم يمنع عن الطواف والسعي فعليه ان يطوف ويسعى ويخرج من الاحرام وهل يلزمه القضاء فعلى ما ذكرناه في اول هذا الباب واما الفدية فيلزمه وبمن فاته الحج والفدية في الفوات والاحصار دم شاة فان لم يجد فعليه صوم عشرة ايام قوله اهلك اردت الحجاج تريد بن ان يحج فقالت والله ما اجدني الا وجعة يعني احد في نفسي ضعفا من المرض ولا ادوي اقدر على اتمام الحج لما قال لها حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني الحل بفتح الميم والحاء مصدر ميمي والحل بفتح الميم وكسر الحاء ثمان وممكان كلها من حل بفتح الحاء في الماضي وكسرها في الغابر اذا خرج من الاحرام يعني احرمي بالحج وقولي اشترطت ان اخرج من الاحرام حيث مرضت ومنعت عن اتمام الحج وهذا الحديث يدل على انه يجوز لكل محرم ان يشترط الخروج من الاحرام بعذر يعترضه وهو قول احمد واحد قولي الشافعي وفي غيرها لا يجوز له الخروج بالشرط قوله ان رسول الله امر اصحابه ان يبدل الهدي الذي نحر واعام الحديبية في عمرة القضاء يعني امرهم عام الحديبية بنحر الهدي للاحصار فلما جاوا في السنة القابلة لقضاء تلك العمرة امرهم بان ينحروا بدل ما نحروا في السنة المتقدمة وسببه انهم نحروا عام الحديبية خارج الحرم والنحر خارج الحرم غير جايز عند الشافعي وجايز عند ابي حنيفة فلما نحروا عام الحديبية خارج الحرم امرهم ان ينحروا بدل تلك الهدايا في سنة القضاء في الحرم **قوله** من كسر او عرج او مرض فقد حل وعليه الحج من قابل يعني من حدث له بعد الاحرام مانع غير احصار العدو وعجز عن اتمام الحج كالمرض وغيره يجوز له ان يترك الاحرام ويرجع الى وطنه ليحج في سنة اخرى بعد ما زال ذلك العذر ويقضي ذلك الحج كالمحصر وهذا قول ابي حنيفة وقال الشافعي ومالك واحمد لا يجوز الخروج من الاحرام تعذر غير الاحصار بل يصبر على الاحرام فان زال العذر قبل فوات الحج فهو المراد وان زال بعد فوات الحج لزمه ان يخرج من الاحرام بافعال العمرة وحلها

المحصر

في القضاء

في القضاء ما ذكرناه في الاحصار قوله الحج عرفة من ادرك عرفة ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد ادرك الحج يعني معظم الحج عرفة من ادرك عرفة اي من حضر بعرفة ليلة جمع اي في ليلة المزدلفة يعني ليلة العيد فقد ادرك الحج لان وقوف عرفة بفوت وبابي اركان الحج لا يفوت فاذا ادرك اعرفة فقد ادرك الحج لانه يمكنه ان يفعل باقي اركان الحج من بقي شا **باب حرم مكة** قوله لا هجرة ولكن جهاد ونية يعني كانت الهجرة من مكة الى المدينة فرضا على كل من اسلم قبل فتح مكة لان المسلمين لم يقدروا على اظهار دينهم بين مشركي مكة فلما فتحت مكة رفعت الهجرة لانه لم يبق خوف العدو ومنعهم عن اظهار المسلمين دينهم ويبقى فرض الجهاد والنية الخالصة في محبة الله ومحبة رسوله والدين ويبقى الهجرة بالسنة عن المعاصي الى التوبة قوله واذا استنفرتم فانفروا يعني واذا اخرجتم الى الجهاد فاخرجوا ابي اذا امركم امراؤكم بالخروج الى الغزو فاخرجوا حيث ما كنتم قوله ولم يحل لي الا ساعة من نهار قيل هذا عطف على قوله ان محل القتال فيه لاحد قبلي ومعناه ولم يحل القتال فيه الا ساعة وهو حين فتح مكة فانه حل له ان يقتل المشركين وهذا يدل على ان مكة فتح عنوة اي قهرا وبهذا قال ابو حنيفة وقيل بل قوله ولم يحل لي كلام مستانف ومعناه ولم يحل لي دخول مكة بغير احرام الا يوم فتح مكة وليس معناه انه احل لي القتال فيه وبهذا قال الشافعي ومالك واحمد وهم يقولون فتح مكة صلحا وفايدة هذا الخلاف ان من قال فتحت عنوة انه لا يجوز بيع دور مكة ولا اجارتها لانها موقوفة لان رسول الله عليه السلام جعلها وقفا بعد اخذها من الكفار ومن قال فتح صلحا يجوز بيعها واجارتها لانها مملوكة لاصحابها لان رسول الله عليه السلام لم ياخذها بل تركها في ايديهم **قوله** ولا يعضد شوكة اي لا يقطع شجر حرم مكة والمراد منه شجر لا ينبت بنفسه الا متبون مما لا شوك له يوذي الناس فان قلع شجرة ينبت بنفسها الا متبون او شجرة ذات شوك يوذي الناس فلا شيء عليه وفي قطع شجرة كبيرة مما لا ينبت بنفسه الا متبون ولا يوذي شوكها لزمه بقرة وفي شجرة صغيرة لزمه شاة ومقدر صغر الشجر وكبرها يتعلق بالعرف **قوله** ولا ينفر صيده يعني لا يجوز لاحد قتل صيد الحرم ولا تنفيره ولا ايذاوه فان قتل صيدا لزمه مثله ان كان له مثل من النعم والنعم الابل والبقر والغنم وان لم يكن له مثل لزمه قيمته وهو مخير بين ان يذبح مثله من النعم ويفرقه على مساكين الحرم وبين ان يخرج بقيمته طعاما ويفرقه عليهم وبين ان يصوم بكل يد من الطعام الذي هو قيمة ذلك الصيد يوما ويجب بقتل حمامة الحرم والفاختة والقمري شاة او قيمته من الطعام او يصوم بكل يد يوما وجزاء صيد يقتله المحرم في غير الحرم وجزاء صيد الحرم سوا قتله محرم او غير محرم سوا قوله ولا يلتقط لقطته الا من عرفها اللقطة ما يوجد من مال ضل عن صاحبه فاظهر قولي الشافعي انه لا يجوز لاحد ان ياخذ لقطة الحرم ليتملكها بل يلزمه ان يحفظها ابدا ليحي بالكها وقوله الآخر انه يعرفها سنة فان لم يات صاحبها فله ان يتملكها بعد السنة كلقطة غير الحرم وبهذا القول قال ابو حنيفة ومالك واحمد قوله ولا يختلى خلاها اختلى بالخا المعجمة وهو ناقص وليس بمهموز ومعناه قطع الخلا وهو الحشيش يعني لا يجوز قطع حشيش الحرم فان قطعه لزمه قيمتها ويجوز ان يرعاه الدواب عند الشافعي ولا يجوز عند ابي حنيفة واما الشوك يجوز قطعه كيلا يضر الناس قوله الا الاذخر فانه لقينهم الا اذخر نبت عريض الاوراق الغين المعجمة يعني استثنى رسول الله عليه السلام الا الاذخر عن التحريم فانه يحتاج اليه الناس فانهم يجعلونه في قبورهم وفي سقوف بيوتهم وحيرته للحداد ون بدل للحطب والفحم **قوله** الا منشد ايه الا معرف ومعنى هذا

ميون

كمعنى العلم واعلم ان الشافعي كره نقل تراب الحرم وحجره وشجره الى غير الحرم ولا يكره نقل ما دونه للتبرك
قوله ولا يلتقط لقطته الا معرف وقد ذكر قوله لا يحل لاحد ان يحمل بمكة السلاح اراد بحمل السلاح بها
المحاربة مع المسلمين اما حمل السلاح للبيع والشراء والمحاربة مع الكفار فيجوز بقوله وعلى رأسه
المغفر شبه فلنسوة من الدرع وهذا يدل على جواز دخول مكة لرسول الله بغير احرام لانه لو كان محرما
لكان رأسه مكشوفا فلا خلاف في الساعة الاولى من يوم فتح مكة انه جاز له دخول مكة بغير احرام
واما بعد ذلك فلا يجوز عند ابي حنيفة واحد قولي الشافعي ويجوز عند مالك وفي القول الثاني للشافعي
قوله فلما نزعه اي فلما رفع المغفر عن راسه وجلس فجاءه رجل وقال ان ابن خطل متعلق باستار
الكعبة يعني تعلق بلباس الكعبة كيلا يقتله احد فامر رسول الله عليه السلام بقتله وانما امر
بقتله وما قبل توبته وامانه لانه كان مسلما فبعثه رسول الله عليه السلام في امر مع رجل من الانصار
فقتل في الطريق ذلك الرجل الانصاري واخذ ما معه من المال وهرب من المدينة الى مكة فلما دخل
رسول الله عليه السلام مكة يوم الفتح تعلق باستار الكعبة لبوء منه رسول الله عليه السلام فلم يقبل
رسول الله امانه وامر بقتله بقصاص ذلك الرجل الانصاري وهذا دليل من قال ان من عليه حق ادمي
من القصاص او المال والتجا الى الحرم لا يفيده دخول الحرم بل يقتل بالقصاص ثم وهذا قول الشافعي
وقال ابو حنيفة لا يقتل في الحرم بل لا يباع منه القوت ولا يترك ان يشرب الماء حتى يضطر ويخرج من
الحرم فيقتص منه خارج الحرم قوله يغزو جيش الكعبة اي يقصد جيش الكعبة في اخر الزمان لغزوها
قوله ببيداء من الارض يعني فلما بلغوا في طريقهم بارض بيداء وهي برية بعيدة يخسف بأولهم وآخرهم
اي دخلوا قعر الارض كلهم جميعا فتشوم فصدهم تخريب الكعبة قولها كيف يخسف بأولهم وآخرهم
وفيهم اسواقهم الاسواق جمع سوق او سوقة فان كان جمع سوق فتقديره وفيهم اهل اسواقهم
وان كان جمع سوقة فلا حاجة الى تقدير لان السوقة بمعنى الرعية ومن ليس منهم اي من
ليس منهم في الكفر والقصد تخريب الكعبة بل لهم ضعفا والاسرا قوله ثم يبعثون على نياتهم
يعني يهلك هناك اخيارهم واشرارهم والاخيار يهلكون لشومة الاشرار لكن يبعث كل واحد منهم
على نيته يوم القيمة فان كانت نيته الاسلام والخير فهو من اهل الجنة وان كانت نيته بالكفر فهو
من اهل النار وقوله يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة يعني يخرب الكعبة في اخر الزمان
ملك كافر من الحبشة السويقتين تثنية واحدتها سويقة وهي تصغير ساق والساق مؤنث
سماعية والمؤنث السماعية اذا صغرت ردت في تصغيرها الى المقدرة بها قبل التصغير وانما صغر
ساقيه لان ساقيه دقيقتان قصيرتان قوله كاني به اسود افحج اسود افحج مجرور وان لا نها بدل
من الها في به وفحا لانهما غير منصرفين ومعنى افحج يبعد ما بين رجليه في المشي قوله كاني به
يعني كاني حاصل ومحيط بحضرته انظر اليه من غاية علمي به وبصورته والمراد بهذا الرجل المذكور
تقدم ذكره الضمير في يقلعها راجع الى الكعبة قوله احتكار الطعام في الحرم الحاد فيه الاحتكار حبس
القوت الى وقت الغلاء وهذا منهي عنه وشروطه ثلثة احدها ان يكون قوتا والثاني ان يشتري
ذلك القوت في وقت يحتاج اليه الناس لاقواتهم والثالث ان يحفظ ليبيعه اذا اشتد غلاؤه فاذا اجتمعت
هذه الشروط يكون في سائر البلاد حراما وفي مكة اشد تحريما ومعنى الحاد الميل عن التحالي الباطل قال
الله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم الضمير في فيه يعود الى المسجد الحرام والمراد به

الاحتكار في جميع مكة الظلم وجميع المعاصي في مكة اشد اثما منه في سائر البلاد لحرمة ذلك الموضع
قوله ما اطيبك الى من بلد واحبك الى ولولا ان قومي اخرجوني منك ما سكنت غيرك ما اطيبك
ما للتعجب واطيب فعل ماض وفاعله فيه مضمر وهو ضمير ما والكاف مفعوله وهي مكسورة لانها
ضمير مكة فاستدار وهذه الجملة خبره واحبك معطوف على اطيبك خاطب رسول الله عليه السلام
عام الفتح مكة وقال لها هذا الحديث وانما قال رسول الله عليه السلام هذا الحديث لغلبة حب الكعبة
وحرم الله ومسكن اباءه ابراهيم واسمعيل عليهما السلام على قلبه يعني لولا اخراجتني من مكة كفار
قريش ما ينبغي لي ان اسكن بلدا غيرها لانه ليس في الارض بلد اشرف منها والبلد اذا كان اشرف
يكون موطنه افضل وترك الافضل بالاختيار غير مرضي قوله على الحزورة الحزورة بفتح الحاء المهملة
وبالزاء المعجمة واسكانها وبفتح الواو وبعدها راء مهملة اسم سوق بمكة ذكر في المغني ان الشافعي قال
الثاني بشد دون الحديبية والحزورة وهما مختلفتان يعني لا تشد يد في هذين اللفظين

باب حرم المدينة

المدينة حرام ما بين عير الى ثور فمن احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل غير ثور جبلان بالمدينة كل واحد
منهما على طرف من المدينة يعني حرمت من عير الى ثور ان مثل ما بينهما من الصيد وان يقطع من الشجر
وهذا التحريم يوجب الاثم لمن قتل صيدا او قطع شجرا ولكن لا جزاء عليه عند مالك والشافعي في قوله
الجديد وفي القديم يسلب ثياب القاتل او قاطع الشجر ثم السلب لمن سلبه اي اخذ ثيابه وقيل لبيت
المال وقيل يفرق على مساكين المدينة ليستوي فيه مجاور وا المسجد وغيرهم وعند ابي حنيفة لا يحرم
حرم مدينة بل هو كسائر الاراضي قوله فمن احدث فيها حدثا اي من فعل في المدينة فعلا جديدا
اي بدعة سيئة او اوى محدثا معين او يهيأ مسكنا لاحد وانزله مسكنا والمراد باوى هنا قوي
وآمن محدثا يروى بكسر الدال وفتحها فالكسر معناه واضع بدعة والفتح معناه الفعل الذي وضع
جديدا اي فعل البدعة يعني من فعل في المدينة بدعة او امن واضع بدعة او قوي واظهر بدعة
وضعها احد فعليه لعنة الله وانما حدث بهذا الحديث وبين لحوق لعنة الله عليه لان الموضع اذا كان
شريفا يكون اثم الذنوب فيه اكثر من اثم ذنب في موضع غير شريف قوله لا يقبل منه صرف ولا
عدل الصرف النافلة والعدل الفريضة والمراد منه نفي الكلية وقيل الصرف التوبة والعدل الفدا
يعني لا يقبل منه التوبة والفدا بعد الموت اما قبل الموت يقبل التوبة والفداء ويريد بالفدا جزاء الصيد
والتحمر او التصدق والاعتاق ليحصل له الثواب فيدفع الخصلة السيئة قوله ذمة المسلمين واحدة
يسعى بها ادناهم الذمة الامان يعني امان واحد من المسلمين كامان كلهم يسعى بها ادناهم اي يسعى بذمة
المسلمين ادناهم اي اقل المسلمين في القدر والمنصب وهو العبد يعني اذا اجاز احد او عدد قليل من غار
الحرب الى دار الاسلام من غير امان ولا رسالة يجوز قتلهم واخذ اموالهم فان اعطاهم الامان واحد من
المسلمين وان كان عبدا يجب على جميع المسلمين قبوله امانه ويحرم قتل ذلك الكافر واخذ ماله سوا
كان ذلك العبد ماذونا من جهة المولى في الجهاد او لم يكن عند الشافعي ومالك وقال ابو حنيفة لا يجوز
امان العبد اذا لم يكن ماذونا في الجهاد وشرط الامان ان يكون الذي يعطي الامان من المسلمين بالغا
عاقلا وان يكون العدد الذي يعطيهم الامان من الكفار قليلا بحيث لا يخشى للمسلمين منهم ضرر بعد الامان
اما الجمع الكثير من الكفار لا يجوز امانهم الا للسلطان او نائبه قوله فمن احقر مسلما الاحقار نقيض

العهد يعني اذا اعطى مسلم كافرا الامان فمن نقض امان ذلك المسلم وقتل ذلك الكافر او اخذ ماله فعليه لعنة الله لان ابطال امان المسلم ابطال حكم الله ورسوله وابطال حكم الله ورسوله يوجب اللعنة قوله ومن والى قوما بغير اذن موالية الموالاة جريان المحبة والمودة بين اثنين والمراد بالموالاة انتهاها ان يقول عتيقي لغير معتقه انت مولاي ولكك ولا بيتي ويضم نفسه اليه ويكون معه هذا الفعل حرام لان قطع الولاء من المعتق ونقله الى غير المعتق كنقل النسب الى اجنبي مثل ان يقول ابن زيد انا ابن عمرو مع علمه بانه ابن زيد فكما ان اخذ مال احد واعطاوه غير مالكه محرم فكذلك نقل الولاي والنسب الى من ليس له الولا والنسب محرم بل هذا اشد تحريما فاذا عرفت هذا فاعرف ان قوله بغير اذن موليه يوهم ان الموالاة باذن مولاه يجوز وليس الحكم كذلك بل لا يجوز الموالاة باذن المولى وغير اذنه اصلا لانه لو جاز نقل الولاء عن المولى باذنه لجاز للمولى ان يبيع الولا او يهبه ولا يجوز هذا اصلا لان الولاء في الشرع كالنسب وانما قال عليه السلام بغير اذن مولاه لانه اذا استاذن مولاه في موالاة غيره لم يأذن له قوله من ادعى غير ابيه اي من انتسب الى غير ابيه كما يقول ابن زيد انا ابن عمرو قوله وتولى غير موليه هذا مثل قوله من والى قوما وقد ذكر قوله احرم الحمزة للمتكلم ما بين لابتي المدينة لابتي اصله لابتين فسقطت نونه للاضافة وهو تثنية لابة وهي موضع فيه حجارة صغار سود واراد بلابتي المدينة طرفيها ان يقطع عضاهها العضاه جمع عضة بفتح العين وكسرها كل شجر له شوك وتحريم قتل الصيد وقطع الشجر والنبات في مكة والمدينة ليكون لساكنيها بها الفة وانس وتفرج بالنظر الى الصيود والاشجار والنبات قوله لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي يميل عن المدينة ويفارقها وينتقل الى بلد اخر رغب عن الشي اذا اعرض عنه ورغب في الشي اذا مال اليه ورضي به قوله الا ابدل الله فيها اي خلق الله في المدينة بدل الذي انتقل منها الى غيرها او وفق لاحد ان ينتقل من بلد اخر الى المدينة من هو خير منه اي من هو خير من الذي ترك المدينة وهذا بيان فضل المدينة وفضل ساكنيها قوله ولا يثبت احد على لاوائها اي مشقتها من قلة القوت وشدة الحرارة وعدم الاطعمة اللذيذة وجهدها اي مكروهها الا كنت له شفيعا او شهيدا يعني شك الراوي انه عليه السلام قال شفيعا او قال شهيدا ومعنى قوله شهيدا انه عليه السلام يشهد لذلك الصابر على لاواي المدينة انه مومن مخلص يحب لرسول الله عليه السلام لانه وافقه عليه السلام في توطن المدينة وجعل المدينة معمورة لان المدينة مدينة الرسول لانه عليه السلام اضافها الى نفسه بقوله مرارا مدينتنا ومن جعل مدينة احد او داره معمورة فقد احبه فتوطن المدينة من محبة رسول الله وقال عليه السلام من احبني كان معي في الجنة قوله ثم يدعوا اصغر وليد له فيعطيه ذلك التمر والوليد بمعنى الولد يعني اذا فرغ من الدعا يدعو اصغر طفل من اهل بيته ويعطيه ذلك التمر ليفرح ذلك الطفل بذلك التمر فان فرح الاطفال بالتمر الجديد اشد من فرح الكبار بالبر الكثرة الخير قوله بارك لنا اي لكثر خيرنا في المدينة من صدور الطاعة والقيام وامر الله من الجهاد وغيره ولكثر خير ثمارنا ومدينتنا وصاعنا قوله حرام ما بين مازميها مازمي تثنية مازم وهو الموضع الضيق بين الجبلين واراد بمازميها جانبي المدينة قوله أن لا يهراق بفتح الهاء اي لا يسفك فيهما دم حرام يعني لا يحارب فيها فان قيل سفك دم الحرام محرم في جميع المواضع فاي فايدة في تخصيص المدينة قلنا سفك دم الحرام والمحاربة المحرمة محرم في جميع المواضع وفي مكة والمدينة اشد تحريما لان الموضع اذا كان اكثر شرفا يكون الذنب فيه اكثر اثما والطاعة فيه اعظم ثوابا والغرض من هذا الحديث بيان تغليظ اثم الذنوب في المدينة قوله ولا يخبط اي ولا يضرب شجر ليتساقط الاوراق الخبط ضرب الشجر ليتساقط اوراقه قوله نقلنيه بتشديد القاف اي اعطانيه التنفيل اعطاء النفل بفتح الفا وهو الغنيمة يعني بقوله نقلنيه امر رسول الله عليه السلام ليسلب ثياب من قطع شجرا او قتل صيدا في حرم المدينة فاذا اخذت ثياب عبدكم بامر رسول الله عليه السلام لا ارد ها عليكم قوله وعك ابو بكر وعك وحم كلاهما على بنا المجهول معناه اخذته الحمى قوله اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد هذا ايده على ان من كره بلدا لا يوافقه هواوه وكذلك من كره طعاما لا يوافقه ذلك الطعام وكذلك لو لم يكرهه ولكن لا يلائم به بعد لا يوافقه ذلك الطعام اعنينا الا يرى ان الغالب من حال الغرباء ان لا يوافقهم هوا البلدان الغريبة فان من كان من بلد حار ينسد مزاجه في بلد بارد وكذلك بالعكس وكذلك لو كان بين البلدين تفاوت يسير في الحرارة او البرودة يتغير مزاج الرجل بالانتقال من احدها الى الاخر فدعا رسول الله عليه السلام ان يحبب الله اليهم المدينة ليحصل لهم بها الفة لموافقتهم هواها وتطيب قلوبهم بتوطنها كيلا يلتفتوا قلوبهم اليها فان التفاوت القلوب تشوش الصدور ومع تشويش الصدور لا يصفوا للرجل العيش قوله وصححها اي وصح هوا المدينة لنا واجعل نزولنا فيها سببا للصحة والعافية قوله وانقل حماها فاجعلها بالجحفة والحاء عار رسول الله ينقل حمى المدينة الى الجحفة لان الجحفة في ذلك الوقت كانت لليهود تسكنها قوله بفتح اليمن فيأتي قوم يبسون يفتحلون باهليهم ليس يبس بفتح العين في الماضي وضمها في الغابر وايبس يبس اذا اسار سيرا شديدا او قيل يساق الدابة تسوقا سهلا اخبر رسول الله عليه السلام في اول زمان الهجرة الى المدينة بانه سيفتح اليمن فيرحل قوم من اليمن الى المدينة حتى يكثر اهل المدينة والمدينة خير لهم من غيرها وكذلك الشام والعراق يفتح فيأتي منها قوم الى المدينة واراد بالعراق الكوفة الى اول ارض خراسان روى هذا الحديث سفيان بن ابي ذهير وانس بن عياض كلاهما عن رسول الله قوله تاكل القرى القرى جمع قرية يعني امرني ان انزل المدينة والمدينة تاكل جميع المدائن والبلدان يعني اهل المدينة يخرب كل بلد لم يسلم اهله وجعل اهل كل بلد مطيعين لله منتادين للدين وقيل معناه ياخذ اهل المدينة اموال اهل كل بلد من الكفار سبيل الظهر والغنيمة قوله ينفي الناس يعني يخرج كل من لا يليق بتوطن المدينة من الكفار واهل الكتاب وقد ظهر هذا في عهد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فانه اخرج من ارض الحجاز كل كافر من الذميين وغيرهم وقيل المراد ان المدينة يهلك من قصدها بالاذية ولهذا لا يمكن للدجال دخولها روى هذا الحديث ابو هريرة قوله على انقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال الانقاب جمع نقب وهو الطريق بين الجبلين يعني وكل الله ملائكة على طرق المدينة ليدفعوا عنها الدجال والطاعون وهو الوبا روى هذا الحديث ابو هريرة قوله سمي المدينة طيبة لعل المدينة سميت طيبة لطيبها بحضور رسول الله عليه السلام واصحابه والتابعين وتطهيرهم اياها من حيث الكفر وتطهيرها من الطاعون والدجال وغيره لذلك من الفتن قوله وتصنع طيبها تصنع بفتح الصاد في الماضي والغابر اذا صار الشي خالصا والتصنيع التخليص والتطييب يعني يجعل المدينة الصالح طاهرا من الذنوب والاخلاق المذمومة يعني صلحها وهايكون على غاية الصلاح رواه سمرة بن جندب قوله لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها يعني يأتي زمان قبل القيامة يكون

الشوكاني

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيه اهل المدينة كلهم مسلمين صلحا ولعلها صارت بهذه الصفة في زمن خلافة عمر رضي الله عنه قال
اخرج منها اهل الكتاب واظهر العدل والاحتساب واستقام الاسلام روى هذا الحديث ابو هريرة
قوله سيطا ما اي سيدخلها والوطء ضرب شيء بالقدم ويستعمل في المشي قوله يحرسونها اي يحفظونها
قوله فينزل السبخة بكسر الباء اسم موضع قريب من المدينة يعني يريد الدجال ان يدخل المدينة
فيمنعه الملايكة فينزل السبخة فترجف المدينة باهلها اي تحركهم اي يلقي سبل الدجال في قلوبهم
ليس بمؤمن خالص فيخرج من المدينة الى الدجال ويومن به روى هذا الحديث انس قوله لا يكيد
اهل المدينة احد الا انماع لا يكيد اي لا يمكر بهم ولا يقصدهم بالاذى انماع كما يذوب الملح في الماء يعني يهلك
كما يهلك الملح في الماء وقوله هذا ابو هريرة قوله نظر الى جدرات المدينة الجدرات جمع جدر وهو جحر جدار
اوضع اي رفض وهو لازم ومتعد وهو ههنا متعد والراحلة ليستعمل فيها حمل الرجل من الابل والدابة
ليستعمل في الفرس والبغل والحمار يعني اذا كان على جمل اسرع واذا كان على فرس ايضا اسرع ليكون
وصوله الى المدينة سرعة من غاية حبه اياها اظهر رسول الله عليه السلام حب المدينة ليوقع محبة
المدينة وحرمتها في قلوب الناس ليحفظوها ويحفظوا حرمتها ويحتمل ان يكون جبها لحب اهلها من الازواج
والاولاد والصحابة قوله طلع له احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه طلع اي ظهر يعني قدم من سفر فلما
راى احدا فقال هذا جبل يحبنا ونحبه قال الخطابي يريد اهل احد من الشهداء والاحياء حوله ايهم
يحبنا ونحبهم وقال يحيى السنة يريد نفس احد فانه لا يبغضنا ولا نحبه ان يجب الجهاد الناس فان الارض
اذا عمل الانسان عليها عملا صالحا يحب تلك البقعة ذلك الرجل الصالح واذا عمل سيئة يبغضه كما قال
يقال في المثل فوعون اذا انغرقوا فما بكت عليهم السماء والارض اي لم يعملوا خيرا حتى يحبهم الارض والسماء
ويبكيان عليهم عند هلاكهم بل فرحا بموتهم ان شئتم دفعت اليكم ثمنه ودفع الثمن اليهم تورع منه عليهم
لان السلب لو لم يكن جايزا لما فعله سعد مع عظم شانه ولو كان جايزا لا يلزمه ان يرد ما اخذ واذا لم
يلزمه رد ما اخذ لم يلزمه قيمته ايضا وهذا اغرامة الزنها رسول الله عليه السلام على من قتل صيدا
او قطع شجرا كما وجب جزاء الصيد على من قتله صيد اوفي حرم مكة وكما وجب بقرة او شاة على من قطع شجرا
في الحرم كما ذكر قوله ان صيد وج وعضاهه جزم الحرم والحرام بمعنى التحريم قال الخطابي لا اعلم سبب
تحريم وج فلعله عليه السلام حرمها ليصيد ثمامها للمسلمين اي مراعي لافراس الغزاة لا يرعى غيرهم وسبب
تحريم صيد ذلك الموضع وقطع اشجاره ليكون لمن سكنه من الغزاة او لمن مر به وسكن هناك او اياما
يفرج وانس فان الانسان يطمين قلبه بمسكن فيه صيود واشجار وهل يبقى تحريمه ابدا او صار مباحا
بعد ما انقرض الزمان الذي عينه فيه رسول الله بتحريم وج ان عين زمانا وبعد ما انقرض او لبث الغزاة
ان عين جماعة فيه خلاف قال الخطابي ويحتمل ان يكون ذلك التحريم انما كان في وقت معلوم وفي مدة
محصورة ثم نسخ فعاد الامر الى الاباحة كساير البلاد الحل هذا لفظ الخطابي ثم قال يحيى السنة تعد هذا
وفي هذا اللعين المتبع بالنون وهي حمى حماه رسول الله عليه السلام لابل الصدقة ونعم الجزية فيجوز
الاصطياد لان المقصود منه منع عامة الناس من رعية لا منعهم عن قتل الصيد فلو اتلف رجل شيايا من
شجرة قال صاحب التخليص عليه غرم ما اتلف لحشيش الحرم ولا يجوز بيع النقيع ولا بيع شيء من اشجاره
كالموقوف قوله او قيسرين وهو بلد بالشام تم شرح عبادات كتاب المصابيح

كتاب البيوع

قوله ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده

هذا الحديث تحريض على الكسب الحلال فان الكسب فيه فوايد كثيرة احدها اتصال النفع الى المكتسب
باخذ الاجرة ان كان العمل لغيره وبحصول الزيادة على راس المال ان كان العمل تجارة وكذلك الزراعة
وغرس الاشجار وغيرها والثانية ايصال النفع الى الناس بتهيئة اسبابهم من حوك ثيابهم وخياطتها
وغيرها من الحرف وبحصول اقواتهم بان يشتروا من الاقوات والثمار وكذلك جميع الاشياء مما يحصل
بسعي الناس والثالثة ان يشغل المكتسب نفسه بالكسب عن البطالة واللهو والرابعة ان النفس
تنكسر بالكسب وتقل طغيانها ومرحها وكل واحد من هذه الاشياء خصلة حميدة في الشرع ينال بها
الرجل الدرجة الرفيعة وشرط المكتسب ان لا يعتقد الرزق من الكسب بل يعتقد الرزق من الله الكريم
ونسبة الكسب الى الرزق كنسبة الطعام الى الشبع فان الشبع لا يحصل من الطعام بل من الله فرب
اكلة يشبع بها اكل اذا قدر الله فيها الشبع ورب اكلة لا يشبع اذا لم يقدر الله فيها الشبع فكذلك
رب مكتسب يحصل له مال اذا قدر الله له المال ورب مكتسب لا يحصل له المال اذا لم يقدر له المال
قوله ان نبي الله داود عليه السلام كان ياكل من عمل يديه يعني يعمل الدرع ويبيعها وياكل ثمنها هذا
الحديث لبيان فضيلة الكسب يعني الاكتساب من سنن الانبياء وسنن الانبياء فيها سعادة الدنيا
والاخرة فان قيل الكسب ليس بسنة نبينا عليه السلام لانه لم يكن منسوبا الى كسب قلنا بل هو
سنة لان تحريضه الناس على الكسب صريح رضاه بالكسب وكل فعل رضيه رسول الله عليه السلام
فهو سنة واما قولهم لم يكن رسول الله عليه السلام منسوبا الى الكسب فهذا عدم والعدم ليس بسنة
يعني عدم اكتسابه عليه السلام لا يدل على ان عدم الكسب سنة الا ترى ان النبي عليه السلام لم
يغسل ميتا ومع ذلك غسل الميت فرض على الكفاية فلم يكن ذلك النبي عليه السلام ومع ذلك الاذان
سنة لانه عليه السلام امر به روى هذا الحديث المقدام بن معدي كرب قوله وان الله طيب اي طاهر
منزه عن صفات الحدوث وعن الظلم فاذا كان منزها عن الظلم لا يتقبل صدقة من مال مغصوب او
حرام من جهة اخرى بل لا يتقبل الا الطيب وهو الحلال قوله وان الله امر المومنين بما امر به المرسلين
يعني لا فرق بين الرسل وبين الامم في طلب الحلال واجتناب الحرام بل كل يجب على جميع الناس طلب
الحلال واجتناب الحرام قوله ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب
ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فاني يستجاب لذلك يطيل السفر اي يمشي
من مكان بعيد الى مكة لزيارة بيت الله الاشعث متفرق الراس من عدم الغسل كعادة الحجاج الاغبر
الذي اصابه غبار في الطريق يمد يديه اي يرفع يديه الى الله ليسأله حوايجه قوله يا رب يا رب
يعني يقول ذلك الرجل عند الدعا يا رب ومطعمه حرام الواو للحال يعني في حال كونه اكل الطعام الحرام قوله
وغذي بالحرام اي ربي بالحرام فاني يستجاب لذلك اي من اين يستجاب لذلك الدعا يعني فلما ذكر
رسول الله عليه السلام فضيلة الكسب وفضيلة اكل الحلال ذكر بعد ذلك الرجل الذي يطيل السفر
اي ذكر حال الذي يطيل السفر في حال كون مطعمه حراما وبين ان دعا من يكون طعامه وشرابه و
لباسه حراما فكما يستجاب له روى هذا الحديث ابو هريرة قوله يا بني على الناس زمان لا يبالي
المرا ما اخذ منه امن الحلال ام من الحرام الضمير في منه ضمير شيء غير مذكور ههنا والمراد به المال
وقد جاء هذا الحديث برواية اخرى وفيه لفظ المال يعني لا يبالي بما اخذ من المال وما يحصل من المال
احلال هو ام حرام بل ليس له التفات الى الفرق بين الحلال والحرام روى هذا ابو هريرة قوله الحلال

طيبا

اي ذا ايمن

هذا الطيب

بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات بعض الاشياء ظاهر كونه حلالا مثل النبات والاشجار في الموات ومثل ما اباحه الشرع والعيون في المباحات ومثل مال العامل الرجل كونه حلالا وبعض الاشياء ظاهر كونه حراما كالخمر واخذ مال احد بغير حق وغير ذلك وبعض الاشياء مستبهمة كونه حلالا او حراما ومعنى اشتبه خفي اي خفي عليه كونه حلالا او حراما مثل ان يأتيك من بعض ماله حلال وبعض ماله حرام واعطاك شيئا من ماله بعوض ما اشتري منك او بالصدقة او الضيافة وانت لا تعلم ان الذي هو حلال ام من ماله الذي هو حرام فهذا هو ماله الشبهة هذا اذا كان ماله الحلال متميزا عن ماله الحرام وانت لا تعلم ان ما اعطاك هو من ايهما اما اذا اختلط الحلال والحرام بحيث لا يتميز احدهما من الآخر صار جميع ذلك المخلوط حراما في حق من يعرف كون ذلك المال مخلوطا من الحلال والحرام فاذا عرفت هذه القاعدة فاعرف ان الحرام واجب اجتنابه والشبهة مكروه اخذه ولكن ليس بحرام واعلم انا نحكم بحل اموال جميع المسلمين والكفار لملاكهم ولمن اخذ من ملاكهم بطيب انفسهم الا من تيقنا كون ماله حراما مثل ثمن الخمر والكلب والخنزير واجرة المغني عنا حراما واجر الزانية وغير ذلك مما تيقنا كونه حراما فانا نحكم حينئذ بكونه حراما وما لا نعرف كونه حراما ولكن نعرف ان له ما لا حلالا وحراما نحكم بكونه ما له الشبهة وما سوى ذلك فهو حلال ومال الكفار يجوز للمسلمين اخذه اذا كانوا حربيين اي ليس بيننا وبين المسلمين ذمة وعهد قوله فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه اتقى اي حذر واجتنب استبرأ لدينه وعرضه اي طلب الطهارة لدينه وعرضه والعرض يحتمل ان يكون بمعنى النفس هنا ويحتمل ان يكون بمعنى الصفات يعني ظهر دينه وبدنه وصفاته من العقوبة ومن ان يشتمه ويذمه احد بقلة المبالاة بالشبهات فان من اكل الشبهات يمكن ان يأكل ما لا حراما ولا يدري كونه حراما فيجب له العقوبة ولا يكون معذورا عند الله تعالى بأكل الحرام ولا يدري كونه حراما وكذلك ينسبه الناس الى ترك التنزي وقلة المبالات بطلب الحلال قوله ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام يعني من لم يجتنب الحرام الشبهات يمكن ان يقع في الحرام بطريقين احدهما ان يأكل حراما وهو يظنه حلالا والثاني ان يقسو قلبه بأكل الشبهات فاذا قسى قلبه بأكل الشبهات يجترئ بأكل الحرام ولا يبالي الحمى الروضة التي امر السلطان ان لا يرعاها احد ليرعاها من اراد السلطان بوشك اي يسرع ويقرب ان يرتع فيه اي يرعاه قوله الا وان لكل ملك حمى الامعناه اعلم يقال للواحد والاكثر والمذكر والمؤنث هذا اللفظ من غير تغيير يعني لكل ملك من الملوك حمى حمى اي حفظ روضة ومنع الناس عن ان يرتعوه فكذلك لله تعالى حمى وهي الناس عن ان يدخلوه ويقربوه وهو المحرمات فكما ان من دخل حمى الملك يستحق ان يعذبه ذلك الملك فكذلك من فعل شيئا مما حرمه الله استحق ان يعذبه الله فان شاء الله عذبه وان شاء غفر له قوله وان في الجسد لمضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب المضغة قطعة لحم مثل القلب كمثل فتيلة السراج فالفتيلة تحتاج الى اربعة اشياء النار والدهن والظرف المسرجة وهي الظرف الذي فيه الدهن والفتيلة والرابع عدم المزاحم فلو لم يكن على الفتيلة نار لم يكن لها نور ولو كانت عليها نار ولم يكن لها دهن ينطفئ نورها عن قريب ولو كانت لها نار ودهن ولكن يكون ظرفها مملوءا بالريح والدردي لا يكون نورها على الكمال ولو كان ظرفها نظيفا ولكن يكون لها مزاحم ونعني بالمزاحم الريح فان كانت الريح شديدة تطفئ نورها وان لم تكن شديدة لا تطفئها ولكن

تحركها وتفرق نورها فلا يكون نورها كاملا فاذا اجتمعت هذه الاشياء فقد كمل نورها ونور البيت ورأي الحاضرون ما في البيت وميزوا بين ما فيه النفع والتلذذ من الاطعمة والثياب وغير ذلك مما في البيت وبين ما فيه الضرر والهلاك كالحية والعقرب وكشوك وسكين وسيف واقع في البيت فيتمتعوا بما فيه النفع واحترزوا عما فيه الضرر والهلاك ولم يكن السراج لما ميزوا بين النافع والضار نزها يضعوا اقدامهم على حية او عقرب او شوك فيهلكوا او اصابهم مضرة من ذلك فالقلب مثل الفتيلة والصدر مثل المسرجة والايمان مثل النار والاتيان بالاوامر مثل الدهن وحب الدنيا واكل الحرام والبغض والحسد والعداوة وغير ذلك من المناهي مثل ريح المسرجة والاعتقادات الفاسدة مثل الريح فان كان الاعتقاد شركا او تحريم حلال او تحليل حرام او انكار واجب يطفئ نور الايمان بالكلية وان كان الاعتقاد بدعة لا يطفئ نور الايمان بالكلية ولكن ينقص نورها فاذا اجتمع للقلب نور الايمان ورد هن الاتيان بالاوامر ونظافة مسرجة الصدر عما لا يليق وعدم مزاحم ريح الاعتقادات الفاسدة فقد كمل نور القلب وظهر للرجل بنور القلب حقيقة الاشياء فيعرف الافعال النافعة من الضارة والمنجية من المهلكة فيعمل المنجية والنافعة ويدع المهلكة والمضرة فهذا اصلاح الجسد وهذا الصلاح نتيجة صلاح القلب وان فسدت القلب بان ينعدم شيء من هذه الاشياء يسود القلب وينظلم بيت الصدر فلا يعرف الرجل المنجي من المهلكة والجنة في المآل فربما يكون تحصيل المهالك قبيحا او اكثرها قبيحا فهذا فساد الجسد وهو نتيجة فساد القلب روي هذا النعمان بن بشير قوله ثمن الكلب خبيث اي حرام لانه لا يجوز بيع الكلب ولا ضمان على متلفه وقال ابو حنيفة يجوز بيعه ويضمنه متلفه وقال مالك لا يجوز بيعه ولكن يضمنه متلفه قوله ومهر البغي حرام البغي الزانية ومهرها ما يعطيها الزاني ليزني بها وهو حرام بالاجماع وجماعة من العوام يقولون ذلك حلال حتى يقولون افضل مال ينفقه الرجل في سبيل الله مهر البغي وهذا كفر لان من اعتقد تحليل شيء هو حرام بالاجماع فقد كفر وقوله كسب الحجام خبيث الخبيث ههنا بمعنى المكروه لان رسول الله عليه السلام امر اباطيبة بأجره واعطاه الاجرة ولو كان كسبه حراما لم يعطه رسول الله الاجرة لانه لا يجوز له عليه السلام ان يعطي احدا شيأ حراما او يأمر احدا بكسب حرام وقال اهل الظاهر هو حرام لان ظاهر الخبيث الحرام او النجس وليس على هذا القول احد من الائمة الاربعة روي هذا ابو هريرة قوله نهي عن ثمن الدم اعلم ان الدم حرام اكله وبيعه بالاجماع قوله وحلوان الكاهن اي واجرة الكاهن والكاهن من يخبر عن شيء غايب او عن شيء سيحدث او عن طالع احد بالسعد والنحس والدولة والمحنة وكل ذلك حرام لان كل اخبار عن الغيب ولا يعلم الغيب الا الله ومن يخبر عن شيء غايب كما اخبر انبيا الله عن الاشيا الغايبة بان اخبرهم الله فالي هذا اشار الله تعالى بقوله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول فلا يظهر اي فلا يطلع على الغيب احدا الا من شاء الله من رسله فانه اطلعهم على بعض علوم الغيب ليكون لهم معجزة واذا ثبت تحريم الكهانة يكون اجرته حراما ومن اعتقد كون الكهانة حقا فقد كفر لانه خالف قول الله تعالى واعتقد شريكا لله في علم الغيب ومن العوام والمنجمين من يزعم ان معرفة النحوسة والسعادة والفقر والغنى وغير ذلك يعرف بالنجوم لانه جعل الله لكل نجم خاصية في طلوعه وغروبه فبعض النجوم يدل طلوعه على كثرة المال للانسان وبعضها يدل على الفقر او المرض وغير ذلك من الاحوال ويقولون هذا مثل الادوية والنبات فانه خلق في كل ادوية ونبات نفعا

اوضرا فبعضها يقتل وبعضها يمرض وبعضها يشفي وغير ذلك من انواع النفع والضر فنقول هذا
القياس خطا لان رسول الله عليه السلام امر بالمداواة بالادوية وبعض النبات وداوى بنفسه
واهله وبين خاصية بعض النبات والادوية فعلمنا بفعله وقوله عليه السلام جواز المداواة بالادوية
وخاصية بعض النبات واما معرفة الاشياء بالنجوم فلم يرد من الشارع في ذلك رخصة بل ورد النهي
والزجر عن ذلك بقوله عليه السلام من اتى عرافا فسأله عن شيء لم يقبل له صلوة اربعين ليلة وبقوله
من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر وبقوله من اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد برئ
مما انزل على محمد عليه السلام وهذه الاحاديث من باب الكهانة وكم مثل هذه الاحاديث ورد في الزجر عن
الكهانة وعن اتيان الكاهن وباني شرحها في باب الكهانة ان شاء الله عز وجل واعلم انه يجوز تعلم علم
النجوم بقدر ما يعرف به الاوقات روي هذا اعني فكها الحديث نهي عن ثمن الدم ابو مسعود الانصاري

قوله ولعن اكل الربوا وموكله فالاكل هو الذي يعطي المال وياخذ زيادة على ما اعطى والموكل هو
الذي يعطي الزيادة وباني بحث الربا قوله والواشمة والمستوشمة الواشمة المراة التي تشم الوشم على يد
امراة والمستوشمة المراة التي تطلب ان تجعل على يدها وشم وكذلك حكم الرجال الوشم ان تغرز امراة
ابرة على يدها او يد غيرها حتى يخرج منها دم ثم يلقى على تلك الجراحة شيأ من دخان الشحم حتى يسود
او من ما معصور من الخضراوات حتى يخضر وهذا الفعل حرام لانه تغيير خلق الله ولان هذا من فعل
الفساق ولبهائم قوله والمصور اي الذي يصنع صور الحيوانات وباني بحثه في موضعه انشاء الله تعالى
قوله والاصنام وهو جمع صنم وهو ما يعبده الكفار من حجر وغيره قال الخطابي كما لا يجوز بيع الصنم
لا يجوز بيع كل شيء مصور اذا كانت صورته مقصودة والشيء الذي فيه الصورة مبيعا للصورة اما اذا
كان المقصود ذلك الشيء الذي فيه الصورة لا الصورة يجوز بيعه مثل انية او باب او بيت فيها صورة
حيوان والمحرم انما هو تصوير صورة الحيوان اما تصوير صورة غير الحيوان فلا باس به قوله اراد ان
شحوم الميتة يعني ما حكم شحوم الميتة يذاب ويطلى بها السفن ويصلح بها الجلود لتصير لينة ويستصبح
بها الناس هل يجوز لم لا فقال عليه السلام لا واعلم انه ان من اشترى شحوم الميتة بهذه الاشياء لا يجوز
البتة وان كان له دابة ميتة او التي احد دابة ميتة فاخذ شحمها واذابه وطلى اسفل سفينة او حائط
منها لا يصل الى بدن الذي يركب تلك السفينة ولا الى ثيابه يجوز ويجوز الاستصباح بالدهن النجس
ولا يجوز بيعه **قوله** قاتل الله اليهود ان الله لما حرم شحومها اجملوه ثم باعوه فاكلوا ثمنه القتل هاهنا
اللعن والقتل هو القتل المعروف وكلا المعنيين يحتمل هنا الضمير في شحومها يعود الى غير المذكور
هنا والمراد منه البقر والغنم كما في قوله تع ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الضمير في عليهم
لليهود وفي شحومهما للبقر والغنم والضمير في شحومها في الحديث ضمير البقر وضمير الغنم كلواحد
منهما على الحدة لانه لو اراد كليهما جمعا لقال شحومهما كما في القرآن والبقر والغنم اسم الجنس واسم الجنس
يجوز تانيثه لانه في المعنى جمع والجمع مونث والضمير في اجملوه وباعوه ضمير الشحم لا ضمير الشحوم
وان كان المذكور في الحديث هو الشحوم لا الشحم ويجوز في مثل هذا الموضع ان يذكر الجمع ثم يذكر بعد ذلك
ضمير فرد من ذلك الجمع فان الشحم فرد من الشحوم فذكر ضمير الشحم بعد ذكر الشحوم ومعنى اجملوه
اذابوه يعني كانت اليهود يذيبون الشحم ويبيعون اذا اذيب الشحم قد زال عنه اسم الشحم وصار اسمه
ودكا وانما حرم علينا الشحم لا الودك فيجوز لنا بيع الودك واكله فبين رسول الله عليه السلام فساد

هذا التاويل

هذا التاويل بل اذا حرم عليهم الشحم فلا يحل بان يتبدل اسمه **قوله** نهي عن ثمن الكلب والسنور
مضى بحث بيع الكلب واما بيع السنور كرهه ابو هريرة وجابر وطاوس ومجاهد لظاهر الحديث ولم يكرهه
غيرهم وما نقل عن احد تحريم بيعه قال الخطابي رحمه الله ورد النهي عن بيع السنور لمعنيين احدهما
انه حيوان وحشي لو ربط لا ينتفع به لان انتفاعه اخذ الفارة ولو ربط لا يمكنه اخذ الفارة فلا ينتفع
به ولو لم يربط ربما ينفر فيضيع مال الرجل الذي صرفه في ثمنه والمعنى الثاني انه لو لم ينه عن
بيعه لتبايع الناس عليه فيشتريه من له ثمنه فينتفع به ويحرم من انتفاعه الفقراء الذين ليس
لهم مال يشترونه فنهى رسول الله عليه السلام عن بيعه كيلا يتملكه الناس فيحرم بعض الناس
عن انتفاعه بل نهاهم لينتفعوا به كلهم فينتقل السنور من بيت الى بيت ويأخذ الفارة كيلا
يتاذى الناس بكثرة الفارة وهذا النهي ليس نهي يمنع انعقاد بيعه بل نهي لمصلحة الناس **قوله**
وامراهله ان يخففوا عنه من خراجه يعني باهله وساداته وسادات وضعوا عليه خراجا يعني
قالوا له اعطنا كل شهر كذا من المال والباقي من كسبك لك فلما حجم رسول الله فامر عليه السلام
ساداته ان ينقصوا من ذلك الخراج شيأ قوله ان اطيب ما اكلتم من كسبكم وان اولادكم من كسبكم
اطيب افعل التفضيل من الطيب وهو الحلال يعني احسن الحلالات ما تكتسبونه بايديكم واولا
من كسبكم يعني حصل لكم الاولاد بواسطة تزوجكم واذا كان اولادكم من جملة اكسابكم فيجوز لكم ان تاكلوا
من كسب اولادكم لان كسب اولادكم كسبكم وانما يجوز للاباء الاكل من مال الاولاد اذا كانوا محتاجين
وليس لهم مال واذا كان كذلك يجب نفقتهم وكسوتهم على الاولاد هم فيجوز لهم الاكل من مال الاولاد
برضاهم وغير رضاهم وفي حضورهم وغيبتهم واذا الملكوا موا محتاجين فلا يجوز لهم الاكل من مال
اولادهم الا بطيب انفسهم قوله ان الله لا يمحوا السيء بالسيء يعني التصدق بالمال الحرام سيئة فلا يزيل
السيئة العمل بهذه السيئة اعني التصدق بالمال الحرام قوله لا يدخل الجنة لحم نبت من السحت
السحت الحرام يعني لا يدخل الجنة من اكل الحرام وغذي بالحرام حتى يحرق بالنار اللهم الذي نبت
بالحرام فاذا طهر بالنار من الحرام يدخل الجنة هذا ليس بقطعي دخوله النار بل ربما يكون له حسنة
يدفع حسنته الى الذي اكل ماله فيتوا ذمته عن المظلمة ويرضي الله تعالى خصمه بكرمه ورحمته
حتى لا يحتاج الى دخول النار وحينئذ يكون تاويل هذا الحديث انه عليه السلام للزجر والتهديد
روي هذا جابر قوله دع ما يريبك الى ما لا يريبك اراب يريب ورابه يريبه اذا اوقع احدا في الشك
والنقطة الى متعلقة بفعل محذوف اي اترك ما شككت فيه واذهب الى ما لا شك فيه يعني خذ ما
ايقنته حسنا وحلالا واترك ما شككت في كونه حسنا ام قبيحا وفي كونه حلالا ام حراما **قوله**
فان الصدق طمانينة وان الكذب ريبة الطمانينة السكون والريبة الشك والتهمة يعني اذا سمعت
صدقا يسكن قلبك بذلك واذا سمعت كذبا لا يستقر ذلك الكلام في قلبك يعني خذ من الافعال
والاقوال والاموال ما اطمان قلبك بكونه حقا ودع ما شككت في كونه حقا ام باطلا **قوله** مجمع اصابا
نضربها بصدره الصهبان يعودان الى رسول الله عليه السلام يعني اشار الى صدره وقال ها
وابصة فاسكن قلبك على انه حق فخذه فان في سكون القلب علامة كون ذلك الشيء حقا وما
شككت في كونه حقا ام باطلا فاتركه وان افتاك الناس وان قالوا لك الناس انه حق فلا تاخذ بقولهم
فان بعض الناس يوقع بعضا في الغلط وفي اكل الحرام مثال هذا ان للمفتي يفتي

شبكة الألوكة www.alukah.net

بان كل ماله لم يتيقن كونه حراما فجائز لك اكله فان ترى رجلا له مال حلال وحرام فلا تاكل من ماله شيا وان افتاك المفتي من حوف ان تاكل الحرام لان المفتي غير المتقي فان الفتوى الحكم على الظاهر في الاشياء والتقوى الاحتياط في الامور بان يجتنب الرجل من الشبهات او يعدل عنها الى ما يتيقن كونه حلالا قوله استفت اي اطلب الفتوى قوله حاك اي تردد من حاك يحيك اذا تردد شي في القلب ولم يستقر القلب عليه قوله حتى يدع ما لا باس به حذر ما به باس يعني حتى يترك ما ليس به اثم من خوف ان يقع فيما فيه اثم فان المتقي يترك بعض الحلالات من خوف ان يقع في الشبهة ويتوقى الشبهة من خوف ان يقع في الحرام ويترك التكلم ببعض المباحات من خوف ان يتكلم بفحش او كذب ويترك رواية حديث لا يعرف راويه او يعرفه ولكن لا يعتمد على راويه من خوف ان يكون ذلك الحديث موضوعا روي هذا الحديث العطية السعدي قوله ومعتصرها اي الذي يطلب عصرها والمحمولة اليه اي الذي يحمل عليه احد الخمر والمشتري له او المشتري له اي الذي يشتري الخمر بالوكالة لاحد والذي اشتريها الوكيل اي للموكل قوله ومبتاعها اي مشتريها قوله استاذن رسول الله عليه السلام في اجارة الحجام ذكرنا بحث كسب الحجام وقوله اعلفه ناضحك الناضح الجمل الذي يستقى به الماء يعني اصرف ما تكتسب بالحجامة في علف دوابك ونفقة عبيدك واماكيك فان فيه كراهية لانه حصل باستعمال النجاسة وهو التلوث بالدم ويقاس على هذا كل حرفة يتلوث صاحبها بالنجاسة مثل الدباغين والحاسين وغيرهم روي هذا الحديث المحيصة قوله ولا تبيع القينات القينات جمع قينة وهي الجارية المغنية وسبب النهي ان الغناء حرام لانها مهيجة بميل الزنا في الطباع وخاصة اذا كانت بصوت النساء فاذا كانت الغناء سببا لوقوع في الزنا يكون حراما قوله ولا تعلموهن اي ولا تعلموهن هذه الصنعة قوله وفي هذا انزلت ومن الناس من يشتري لهو الحديث قال فكلموه من اشترى جارية ضرابة ليمسكها لغنائها وضوئها مقيما عليه حتى يموت لم اصل عليه لان الله يقول ومن الناس من يشتري لهو الحديث اراد المكحول بقوله ضرابة اي تضرب الطنبور وغيره من آلة الملاهي قوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث اي وبعض الناس من يشتري الغناء والاصوات المحرمة التي تلهيه عن ذكر الله وتوقعه في الزنا قوله نهى رسول الله عليه السلام عن ثمن الكلب وكسب الزمارة التي تزمر بالناي وهو حرام لان الناي من عادة شاربي الخمر اعاذنا الله منها

باب المساهلة في المعاملة

قوله سمحا اي سهلا قوله واذا اقتضى اي اذا طلب دينا له على غير بكون طلبه بالرفق لا بالعنف روي هذا الحديث جابر قوله قيل له هل عملت من خير هذا السؤال منه كان في القبر قوله فاجازيهم اي فاحسن اليهم فانظر الموسر اي فامهل الغني يعني اذا كان لي دين على احد لم اكن اضيق عليه بل كنت اخرته عن وقت الاداء الى وقت اخر وان كان له قدرة على الاداء اتجاوز عن المعسر اي وابراذمة الفقير عن ديني قوله انا احق بذا اي انا اولى بهذا الكريم والتجاوز فاذا جاوزت عن عبادي وسامحتهم في المعاملة فقد جاوزت عنك دينك روي هذا الحديث ابو مسعود الانصاري قوله اياكم وكثرة الحلف اي احذروا من كثرة الحلف في البيع فان كثرة الحلف في البيع تنفق اي تجعل المتاع رائجا حلوا في نظر المشتري ولكن يمحق اي ينفي البركة من الثمن روي هذا الحديث ابو قتادة قوله منفقة بفتح الميم اي جاعل المتاع رائجا السلعة المتاع قوله محقة بفتح الميم اي مزيلة مذهبة للبركة روي هذا الحديث ابو هريرة قوله لا يكلمهم الله اي لا يسمعهم ما يسوءهم

من الكلام بل يسمعهم ما يجزنهم قوله ولا ينظر اليهم اي ولا ينظر اليهم بنظر الرحمة ولا يزكيهم اي ولا يطهرهم من ذنوبهم بل يعذبهم بها قوله المسبل اي الذي اسبل ثوبه اي طوله ذيله بحيث يجره على الارض من التكبر قوله والمنان بريد بالمنان الذي يعطي الناس شيا ويمن عليهم اي يقول اعطيت فلانا كذا ليظهر سخا نفسه واذلاله وتحقير ذلك الفقير قوله والمنفق اي الذي يروج متاعه بالحلف الكاذب مثل ان يقول البايع للمشتري اشتريت هذا بمايه دينار والله ولم يشتر بها بمايه بل باقل من مايه وانما يحلف انه اشترى بمايه دينار ليغلن المشتري ان ذلك المتاع يساوي مايه دينار او اكثر فيرغب في شراءه قوله ان البيع يحضره اللغو والحلف يعني البايع قد يتكلم بكذب وقد يحلف على ذلك فشبهه اي فاخلطوا ذلك اللغو والحلف بالصدقة تطفي غضب الرب وان الحسنات يذهبن السيات قوله ان التجار يحشرون يوم القيمة فجارا يعني التجار فجارا بكثرة خلفهم الكاذبة وكثرة تكلمهم بالكذب ليروجوا متاعهم وكثرة غفلتهم عن ذكر الله وعن الصلوة واشتغالهم بالمعاملة وكثرة جريان الهذيان والفحش واللغو بينهم وهذه الاشيا فجور وصاحبها فاجر الا من احترز عن هذه الاشيا قوله الا من اتقى اي الا من خاف الله فلا يترك ذكر الله واوامره ولا يفعل المناهي وبراي احسن فلا يوذي احدا ولا يوصل ضررا الى احد في بيع وشرى وصدق في ثمن المتاع

باب الخيار

قوله المتبايعان كل واحد منهما بالخيار اراد بالمتبايعان البايع والمشتري يعني اذا انعقد البيع بثبت للبايع والمشتري خيار الفسخ بفسخ البيع كل واحد منهما متى شا بر ضا صاحبه وغير رضاه سوا كان في ذلك المبيع ضرر ان او ربح وبثبوت خيار المجلس ثابت لهما وان لم يشترطا الخيار ما داما في المجلس فاذا تفرقا او احدهما من المجلس بحيث حال بينهما حايل او لم يحل بينهما حايل ولكن بعد ما بينهما بحيث لا يتيسر تكلم احدهما الاخر من بعد المسافة انقطع خيار المجلس قوله الا بيع الخيار يعني خيار المجلس ثابت ما داما في المجلس الا ان يكون بيعا اسقطا او احدهما خياره في المجلس بان يقولا اسقطنا الخيار او يقول احدهما اسقطت الخيار اي الزمت البيع فاذا اسقطا خيارهما لم يكن لهما بعد ذلك فسخ البيع وان كانا في المجلس فان اسقط احدهما الخيار دون الاخر سقط خيار المسقط وبقي خيار الاخر ما داما في المجلس وقيل معنى قوله الا بيع الخيار اي الا بيعا شرطا فيها الخيار ثلثة ايام فما دونها فانه يثبت لهما الخيار في ذلك القدر وان تفرقا من المجلس وخيار المجلس الذي ذكرنا انه ثابت من غير شرطهما مذهب الشافعي واحمد واما عند ابي حنيفة ومالك لا يثبت خيار المجلس ما لم يشترطا قوله او يكون بيعهما عن خيار معنى هذا يعني قوله الا بيع الخيار وقد ذكر قوله البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او يختارا البيعان بكسر الياء وتشديدها البايع والمشتري يعني بقوله او يختارا اي اختيار الزوم البيع واسقاط خيارهما يعني لهما الخيار ما لم يتفرقا من المجلس وما لم يسقطا خيارهما فان اختارا الزوم البيع او يسقط وان كانا في المجلس بعده قوله فان صدقا وبينا يعني فان صدق البايع في صفة المبيع وبين ما فيه من عيب ونقص وكذا المشتري فيما يعطي في عوض المبيع بورك اي كثر نفع البايع في الثمن ونفع المشتري في المبيع وان كتما عيب متاعهما وكذبا في صفات ذلك محقت اي نقصت وازيلت بركة بيعهما قوله قال رجل للنبي عليه السلام اني اخدع في البيوع فقال اذا بايعت قل لا خلابة فكان الرجل يقوله اسم هذا الرجل حبان بن منقذ وقد قلت معرفته بالمعاملة

شبكة الألوكة www.alukah.net

من كبر سنه فجاء اهله الى رسول الله عليه السلام فشكوا اليه لحوقه الغبن في البيع وطلبوا منه عليه السلام ان يحجر عليه فحجر عليه في البيع فقال الرجل يا رسول الله لم يكن لي صبر عن البيع فرفع عنه الحجر وقال اذا بايعت قل لا خلابة وكان الرجل اذا بايع بيعا قال لا خلابة يعني لا خديعة الخلابة الخديعة يعني ابيع هذا بشرط ان ارد الثمن واسترد المبيع اذا ظهر لي غبن فيه واختلف في ان هذا الشرط كان خاصة كذلك الرجل ام لجميع من شرط هذا الشرط فعند احمد يثبت الرد لمن شرط هذا الشرط اي لمن قال في وقت المبيع لا خلابة او بقوله هذا للمعنى بلسان آخر وعند الشافعي وابي حنيفة لا يثبت الخيار بالغبن سواء قال هذا اللفظ او لم يقل وعند مالك يثبت الخيار لمن لا بصيرة له بمعرفة المتاع من العاقدين سواء شرط هذا الشرط او لم يشرط واما اذا شرط المتبايعان او احدهما خيار ثلثة ايام فما دونها جاز ويثبت له الخيار في القدر الذي شرط واول خيار الشرط من وقت العقد في احد القولين ومن اول تفرقهما من المجلس في القول الثاني فلا يجوز له الشرط اكثر من ثلثة ايام فان شرط فسد البيع عند الشافعي وابي حنيفة وقال مالك يجوز بقدر الحاجة اليه اي بقدر ما يكن العادة معرفة المبيع وذلك يختلف باختلاف الاشياء في الثوب يومان او ثلثة وفي الحيوان اسبوع وفي الدور شهر وفي الارض سنة ويجوز شرط الخيار في كل عقد يشترط فيه قبض العوضين في المجلس مثل عقد الصرف وبيع الطعام بالطعام ولا فيما يشترط قبض احد العوضين وهو عقد السلم الا ان القبض شرط فيه لكي يتيقن قائما من عقد لازم لا علاقة بينهما قوله الا ان يكون صنعة خيار معنى هذا المعنى قوله الا بيع الخيار وقد ذكرنا قوله ولا حيل له ان يفارق صاحبه خشية ان يستقيل الاستقالة طلب الاقالة والاقالة ابطال البيع بعد انعقاده اي الفسخ والمستعمل في الاقالة ان يرفع العاقدان البيع بعد لزومه بتراضيهما وليس بتعاقدان بفسخ البيع بعد اللزوم الا بتراضي الآخر والفسخ يستعمل في رفع العقد في زمان الخيار يعني لا ينبغي للمتبايعين ان يقوم من المجلس بعد العقد ويخرج من ذلك المجلس من خوف ان يفسخ العاقد الآخر البيع بخيار المجلس لان هذا يشبه خديعة فان فعل جاز ولكن فعل خلاف التقوى بل التقوى ان يصبر على المكث في المجلس حتى يتمهد صاحبه في اخذ المتاع او الفسخ فاذا مضى زمان يتعاد ان مجلس للمتعاقدان فيه فحينئذ لا بأس في التفرق قوله لا يتفرق عن بيع الا عن تراض معنى هذا الحديث كمعنى الحديث الذي قبله

باب الربوا

قوله الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر والبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد فاذا اختلف هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد معنى الربوا الزيادة اعلم ان مال الربوا المذكور في هذا الحديث ستة ولكن ليس مال الربا مخصوصا بهذه الستة فانما ذكر هذه الستة ليقاس عليها غيرها واعلم ان مال الربوا اربعة الذهب والفضة والمأكول والمشروب فالذهب والفضة مال الربوا سواء كانا مضروبين حليا او انية وغيرها واما المأكول فكلما يوكل على وجه القوت او التنكه او المداواة فهو مال الربا والمشروب ايضا مال الربوا وان كان يشرب للتداوي والملح من المأكولات وقال الشافعي ومالك علة الربا في الذهب النقدية ومعنى النقدية انه يباع ويشترى به الذهب والفضة وعلة الربا عندهما في المأكول والمشروب الطعم فالذهب عندهما مال الربا سواء يوزن ويكال او لا وكل ما ليس بالذهب والفضة والمأكول والمشروب ليس بمال الربا سواء يوزن ويكال ام لا فيجوز ان يباع نقدا ونسيئة وزايدا ونا فصاعدا

ان يباع من قطن بمن قطن او اكثر نقدا ونسيئة وقال ابو حنيفة علة الربا في الذهب والفضة الوزن وفي المأكول والمشروب الكيل فكل ما يوزن ويكال فهو مال الربا عنده حتى الحمص والتوز والحديد والقطن وغيرها فاذا عرفت هذا فاعرف انه اذا بيع مال الربا بمال الربا فان كانا من جنس واحد كالذهب بالذهب والفضة بالفضة والحنطة بالحنطة فلا يحل الا بثلث شرائط ان يكونا مثلين في الوزن فيما يوزن وفي الكيل فيما يكال وان يكون قبض العوضين قبل التفرق من المجلس وان يكون قبض العوضين في الحال لا بعد زمان يسير لنسيئة فان فقد شرط من هذه الشروط فهو ربا واكل الربا من الكبائر وان كان العوضان كلاهما من مال الربا ولكن جنسهما مختلف كبيع الفضة بالذهب او الحنطة بالشعير جاز ان يكون بينهما تفاضل فيجوز بيع دينار من الفضة بدينار من الذهب او بالعكس وكذي يجوز بيع قفيز شعير بقفيزي حنطة او بالعكس ولكن يجب مراعات شرطين احدهما ان يكون قبض العوضين قبل التفرق من المجلس والثاني ان يكون قبضهما في الحال فان كان احد العوضين من مال الربا والآخر من غير مال الربا كالذهب بالحديد والحنطة بالقطن او كانا مال الربا الا ان احدهما نقد والآخر مطعوم كبيع الذهب بالحنطة جوز كل ذلك متفاضلا وحالا ونسيئة وفي مذهب ابي حنيفة يجوز بيع الخبز بالحنطة وبالدقيق متفاضلا وبيع الرطب بالتمر والعنب بالزبيب ويجوز عند مالك واحمد بيع الحنطة بدقيقها ويجوز بيع الرطب بالرطب والعنب بالعنب كل ذلك مثلا بمثل ويجوز بيع الخبز بالخبز عند مالك اذا علم كونهما متماثلين بالاجتهاد وان لم يوزن قوله مثلا بمثل سواء بسواء يدا بيد اراد به قوله يد بيد الحلول يعني لا يجوز ان يمضي زمان بعد قبض احد العوضين وقبل قبض العوض الآخر واما قوله مثلا بمثل سواء بسواء يحتمل ان يكون سواء بسواء تاكيد القوله مثلا بمثل لان معنى المثل والسواء واحد ويحتمل ان يريد بقوله مثلا بمثل ان يكون العوضان مثلين في الوزن او الكيل ويريد بقوله سواء بسواء ان يكون مجلس تقابض العوضين واحدا حتى لو قبض احد المتبايعين احد العوضين في المجلس وقبض الآخر العوض الآخر في مجلس آخر لا يجوز وان كان بينهما جدار مع ان هذا القدر من الزمان لا يعد نسيئة قوله فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد يعني اذا كان العوضان مال الربا وكلاهما نقد ولكن جنسهما مختلف كبيع الذهب بالفضة او كانا مطعومين ولكن جنسهما مختلف كبيع الحنطة بالشعير يجوز التفاضل بينهما ولكن يجب قبض العوضين في الحال وفي المجلس قوله ولا تشفوا اشف يشفه اذا فضل شيأ على شيء اي اذا بعتم الذهب بالذهب لا يجوز ان يكون بينهما تفاضل بل يجب ان يكونا متماثلين حتى لو باع خاتما من ذهب وزنه دينار وقيمته عشرة دنانير من كثرة نقوشه بدينار وحبة من الذهب لا يجوز بل لا يجوز الا بدينار قوله ولا تبيعوا منها غائبا بناجز الناجز ضد الغائب والضمير في منها يعود الى الفضة وحكم الذهب كحكم الفضة يعني لا يجوز بيع ذهب حاضر بذهب غائب بل يلزم قبض العوضين في الحال وفي المجلس وكذلك حكم جميع اموال الربا قوله لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزنا بوزن هذا بين ان الذهب والفضة مما يوزن لا مما يكال ويبين ايضا ان الموزون من مال الربا لا يجوز ان يباع كيلا وكذا المكيل من مال الربا لا يجوز ان يباع وزنا اذا كان العوضان من جنس واحد اما اذا اختلف جنسهما يجوز ان يباع كيلا ووزنا فيجوز ان يباع الذهب بالفضة كيلا او جزافا وكذا

الحفنة بالشعير يجوز وزنا وجزافا ويعني بالجزاف ان يبتاع صبرة بصبرة من غير كيل ووزن قوله الطعام بالطعام مثلا بمثل الطعام الحفنة هذا موا الاصل في اللغة فان اراد بالطعام هنا الحفنة فيقاس على الحفنة جميع اموال الربا اذا اتفق جنس العوضين وان اراد بالطعام هنا ما يطعم لا تخصيص الحفنة فتأويله ان يكون العوضان متفقين في الطعم والجنسية اما اذا اتفقا في الطعم دون الجنسية لا يجب بيع احدهما بالاخر مثلا بمثل بل يجوز ان يكون احدهما زايدا قوله مثلا بوجه نصب مثلا ان يكون حالا او تمييزا وكذلك ما اشبه هذا كقوله سواسبوا ويدا بيد قوله هاوها قال الخطابي اصحاب الحديث يقرأون هاوها بالقصر والصواب ها بالمد وفتح الهمزة الي ها مهنا لفظه واعلم ان معنى ها خذ يعني لا يجوز بيع مال الربا بمال الربا الا يدا بيد اي يقول البايع للمشتري خذ المبيع ويقول المشتري للبايع خذ عوض المبيع في الحال وفي المجلس قوله استملك اي جعله عاملا وحاكما على اهل خيبر واراضيها قوله بتمر جنيب الجنيب التمر وهو تمر جيد من خيار التمر قوله لا تفعل اي لا تشتري الجنيب بتمر اخر الامثلا بمثل وان كان احدهما اجود من الاخر بل ان اردت ان تبيع احدهما باخر متفاضلا فبع احدهما بالذهب او الفضة او بجنس اخر ثم اشتر تمرا اخر بذلك الشيء مثل ان يبيع زيد صاعا من تمر جيد من عمرو بدرهم وجرى بينهما الايجاب والقبول ولا يحتاج قبض الدرهم ثم يشتري زيد من عمرو بذلك الدرهم صاعين من تمر ردي يجوز هذا البيع قوله اوه بتشديد الواو وسكون الهاء كلمة تحسر وندامة على لموق ضرر باحد عين الربا اي هذا الفعل محض الربا بل اذا اردت ان تبيع التمر بالتمر متفاضلا فبع التمر الردي بالدراهم او بالذهب ثم اشتر بتلك الدراهم او الذهب تمرا جيدا قوله فاشتراه بعبد بن اسود بن يعني دفع وسولد الله عليه السلام عبد بن اسود بن بدل ذلك العبد الي سيده وهذا يدل علي ان بيع غير مال الربا بجوز متفاضلا قوله نهي رسول الله عليه السلام عن بيع الصبرة من التمر الا بعا مكيلتها بالكيل المسمي من التمر يعني لا يجوز بيع مال الربا بمال الربوا اذا كانا من جنس واحد الا بعد تيقن كونهما متماثلين بعد ان يكالا او يوزنا في الكيل اذا كانا مما يكال وفي الوزن ان كانا مما يوزن فان كان كلاهما او احدهما مجهولا لم يجز وان حزاهما متماثلين بعد ان يكالا او يوزنا وهذا بحث ما اذا كانا من جنس واحد فان لم يكونا من جنس واحد جاز ان يكونا مجهولين قوله لا تباع حتى تفصل يعني لا تباع القلادة حتى تميز ما فيها من الذهب مما فيها من الخرز فاذا ميز وفصل بتباع بالذهب متماثلا قوله اصابه من بخاره الخبار شبه دخان يخرج من القدر عند الطبخ يعني اذا كان اخر الزمان يكون اكثر الناس ياكلون الربوا فان لم ياكل احد الربوا اصابه نصيب من الاثم بان يكون شاهدا في عقد الربوا او كاتبا لتلك الربوا او بايكل من ضيافة اكل الربوا ومن هديتهم مع العلم بانه مال الربوا قوله سواسبوا اي مثلا بمثل قوله عينا بعين اي حاضرا بحاضر ولا يجوز حاضر بغايب قوله يدا بيد اي ليكن قبض العوضين في المجلس قوله كيف شئتم اي يجوز التفاضل بين العوضين اي اذا اختلف جنسهما قوله اينقص الرطب اذا يبس هذا استفهام بمعنى التقرير يعني لا يجب ان يكون العوضان متماثلين اذا اتحد جنسهما واذا علمت ان الرطب ينقص اذا يبس فلا تبيعه بالتمر لانهما ليسا متماثلين قوله نهي عن بيع اللحم بالحيوان لا يجوز بيع اللحم بحيوان ماكول عند الشافعي سواكان ذلك الحيوان من جنس ذلك اللحم او من غير جنسه وهل يجوز بيع اللحم بحيوان غير ماكول كبيع اللحم بعبد او حمار فيه قولان فالاصح

انه لا يجوز ويجوز بيع اللحم بالحيوان عند ابي حنيفة سواكان الحيوان ماكولا او غير ماكول من جنس اللحم او غير جنسه قوله من ميسر اهل الجاهلية يعني هذا من فعل اهل الجاهلية كانوا يعطون نفقة من اللحم بحيوان ودينا يتيسر ذلك بالمشتري لكون الحيوان اكثر قيمة من ذلك اللحم قوله نهي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة قال الخطابي تاويل هذا الحديث ان يكون كلا الحيوانين من نسيئة مثل ان يقول زيد لعمرو مثلا بعت منك فرسا صفته كذي بفرس صفته كذي او بجمل صفته كذا وليس الحيوانان حاضرين فلا يجوز هذا البيع لان هذا البيع بيع الدين بالدين وهذا غير جايز ونعني بالدين ما يكون في الذمة ولم يكن مشارا اليه اما لو كان احد الحيوانين حاضرا والاخر في الذمة وما في الذمة اجله معين كما يقول زيد لعمرو بعت منك هذا الفرس بجمل صفته كذا او بفرس صفته كذا الي مدة كذا اي تعطيني ذلك الجمل او ذلك الفرس بعد شهر جاز هذا البيع عند الشافعي سواكان الحيوانان من جنس واحد او من جنسين وسواباع واحد بواحد او اثنين او اكثر وعند مالك ان اختلف جنسا هما جاز وان اتفق جنسا هما لم يجز وعند ابي حنيفة واحمد لم يجز سواكانا من جنسين او من جنس قوله ان يجهز جيشا يعني ان يهيئ اسباب جيش من المركوبات والسلاح يعني يعطي من ليس له مركوب وسلاح المركوب والسلاح قوله فنفدت الابل عند اي فني يعني اعطي كل رجل جملا وبقي بعض الرجال وليس لهم مركوب ولم يكن عند رسول الله عليه السلام ابل ليعطيهم فامر رسول الله عليه السلام عبد الله بن عمران ياخذ علي قلايص الصدقة يعني امره ان يستقرض عددا من الابل حتى يتم بها ذلك الجيش وكان يستقرض الابل لبد بد لها من ابل الزكوة بعد ان يحصل اهل الزكوة عند رسول الله عليه السلام القلايص جمع قلوص وهي الناقة الشابة

باب المنهي عنه من البيوع

قوله عن المزابنة بيع الرطب بالتمر وبيع العنب بالزبيب كيلا قد قلنا بيع رطب بالتمر والعنب بالزبيب جايز عند ابي حنيفة ولا يجوز عند الشافعي ومالك واحمد لا بالكيل ولا بالوزن اذا لم يكن الرطب علي راس النخل اما اذا كان الرطب علي راس النخل ويبيعه بالتمر فهو المزابنة وبايي بكسه قوله والحاقلة المحاقلة ان يبيع الرجل الزرع بماية فرق حنطة يعني ان يبيع الزرع بعد اشتداد الحب بجنسه علي وجه الارض فهذا منهي عنه لان الحنطة اليابسة بالحنطة القايمة علي الزرع او الشعير اليابس بالشعير القايم لا يعرف بيقيننا انهما متماثلان قوله باية فرق تقييده بالماية غير مشروط بل لا يجوز بالماية ولا باقل ولا باكثر والفرق بسكون الراء وفتحها مكيال بالمدينة يسع ستة عشر رطلا وكذلك البحث في المزابنة لان بيع الرطب بالتمر لا يعرف انهما يكونان متماثلين بعد جفاف الرطب او متفاضلين واما المخابرة فهو ان يعطي رجلا ارضه الي غيره ليزرعها ليكون البذر من الزارع لياخذ صاحب الارض بكري ارضه ربع الغلة او ثلثها وما اشبه ذلك وهذه المعاملة علي اربعة انواع احدها ان يكون الارض والبذر من واحد والعمل والبقر من اخر والثاني ان يكون الارض من واحد والبذر والبقر والعمل من واحد والثالث ان يكون الارض والبذر والبقر من واحد والعمل من واحد وهذه الانواع الثلثة جايزة عند احمد والقاضي ابي يوسف ومحمد ابن الحسن وان كانت الارض والبقر من واحد والبذر والعمل من واحد لا يجوز عندهم ايضا وعند الاخرين لا يجوز في شيء من هذه الانواع قوله والمعاومة المعاومة ان يبيع الرجل ثمرة بستانه سنتين او اكثر

او يبيعه سنة قبل ان يظهر ثماره فهذا البيع باطل لانه بيع ما لم يخلق فهو كبيع الولد قبل ان يخلق
قوله وعن الثنيا بضم الثا الاستثنا وهو ان يبيع شيأ ويستثني منه جزأ غير شايع مثال
ان يقول بعت منك هذه الدابة الا يدها او رجلها او بعت منك ثمرة هذا البستان الا بعضها
او الا كذا منا او كذا اصاعا فهذا البيع باطل لان المستثنى مجهول واذا كان المستثنى مجهولا يكون المستثنى
منه وهو المبيع ايضا مجهولا فان استثنى جزأ شايعا كالنصف والثلث وغيرهما جاز لانه اذا
قال بعت هذا الشي الا ثلثه فيعلم ان المبيع هو الثلثان وثلثاه ذلك الشي معلوم فيكون ثمرة ذلك
البستان مشتركا بين البايع والمشتري ثلثها للبايع وثلثاها للمشتري قوله ورخص في
العرايا العرايا جمع عرية بتشديد الياء وهي ان يبيع الرجل الرطب على راس النخل بالتمر على وجه
الارض والقياس بطلان هذا البيع لان بيع الرطب بالتمر غير معلوم كونهما متماثلين ولكن جاز فترا
المدنية الى رسول الله عليه السلام وقالوا يا رسول الله قد نهيت عن بيع الرطب بالتمر وليس عندنا
الذهب والفضة فنشتري به الرطب ونشتهي الرطب وعندنا التمر فرخص لهم رسول الله ان نشتري
الرطب بالتمر بخمس شرايط احديها ان يكون الرطب على راس النخل والثانية ان يخرص الرطب خارص
ويقدره تمرا مثل ان يقول اذا يبس يكون قدره ماية من مثلا ان يسلم المشتري التمر تحت
النخيل الى البايع ويسلم البايع النخل مع الرطب الى المشتري لياكل من الرطب متى شا وكما شا والرابعة
ان يكون التمر بقدر ما خرص الخارص الرطب بتقدير الجفاف ليكونا متماثلين الخامسة ان
يكون قدر الرطب المخروص بتقدير الجفاف اقل من ثمان ماية من وهل يجوز ثمانماية من فيه
قولان احدهما يجوز لان الراوي شك انه سمع رسول الله انه رخص في خمسة اوسق او فيما
دون خمسة اوسق وخمسة اوسق بالمن ثمانماية من فاذا تردد الراوي فالظاهر انه يكون
خمسة اوسق لانه حد معلوم وحدود الشرع كلها معلومة فكذا ههنا واما دون خمسة اوسق
مجهول وليس في الشرع حد مجهول والوجه الثاني انه لا يجوز خمسة اوسق لان العرايا رخصة
والرخصة اذا شك فيها تاخذ بالاحتياط فالاحتياط فيما دون خمسة اوسق لا في خمسة اوسق
وهذا كمسح الخف اذا شك انه انقضى مدته ام لا ياخذ بالاحتياط وهو انقضا المدة وهل يشترط
ان يكون المشتري في العرايا ممن لا نقد له على شرا الرطب بالذهب والفضة لم لا فيه خلاف الاصح
انه لا يشترط ذلك بل يجوز للاغنيا معاملة العرايا كالفقرا قوله شك داود اراد بداود هذا
داود بن الحصين وهو يروي هذا الحديث عن ابي سفين مولى بن ابي احمد عن ابي هريرة شك
داود انه سمع خمسة اوسق او دون خمسة اوسق قوله نهى رسول الله عليه السلام عن بيع
الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البايع والمشتري بدو الصلاح عبارة عن ظهور اهلية الاكل بظهور
الحلاوة فيها ويعرف بان يتغير لون الثمار بان تحمر او تصفر بيع الثمار بعد بدو الصلاح جايز
بشرط القطع وبشرط الابقا الى الجفاف ويجوز مطلقا ايضا ونعني بالمطلق ان لا يذكر شرط
القطع فاذا اطلق يكون حكمه حكم الاستحقاق يجب على البايع ان يتركه الى الجفاف هذا بحث البيع بعد بدو
الصلاح واما قبل بدو الصلاح لا يجوز الا بشرط قطع الثمار عندنا الشافعي واحمد رحمهما الله ويجوز
عند ابي حنيفة ومالك رحمهما الله قوله نهى البايع والمشتري يعني نهى البايع ان يبيع الثمار قبل
بدو الصلاح لان الثمار قبل بدو الصلاح يغلب عليه الهلاك من البرد او الحرارة او الريح لانه لا يتاتى

شيا من هذه الاشيا لصغرها واذا غلب عليها الهلاك فباي شي ياخذ البايع الثمن مع احتمال تلف الثمار
فحينئذ لا يبقى للمشتري شي في مقابلة الثمن ونهى المشتري عن هذا الشرى كيلا تلف ثمنه بتقدير
تلف الثمار قوله حتى تزهي بكسر الها اي حتى تحمر قوله وعن السنبل حتى يبيض يعني نهى عن بيع
الزرع حتى يشتد حبه فاذا اشتد حبه جاز بيعه ان كان شيا حباته ظاهرة في سنبلة كالشعير
وان كانت حباته مستورة كالحنطة فلا يجوز على الاصح قوله وبا من العاهة العاهة الافة يعني
فاذا بدا بدو الصلاح في الثمار من الافة وكذلك الزرع اذا اشتد حبه امن الافة غالبا قوله اذا
منع الله الثمرة يعني اذا ارسل الله افة بتلك الثمرة تتلف فلم يجز لاحدكم ان ياخذ الثمن لانه لم يحصل
للمشتري بمقابلة الثمن نفع قوله نهى عن بيع السنين معنى هذا كمعنى النهي عن المعاومة وقد
تقدم قبيل هذا قوله وامر بوضع للجوايح الجوايح جمع جايحة وهي الافة يعني اذا باع احد ثمار شجرة
وسلم الثمار مع الشجر الى المشتري واصابها جايحة فتلفت او تلف بعضها لزم البايع ان لا ياخذ الثمن
من المشتري ان تلف كل الثمار وان تلف بعضها يترك بقدرها من الثمن وان اخذ الثمن لزمه ان يرد
اليه الثمن وهذا مذهب احمد وقال مالك يترك ثلث الثمن وهذا مذهب الشافعي وابي حنيفة لا يلزمه
ان يترك شيا من الثمن بل هذا امر استحباب لان المبيع اذا تلف في يد المشتري يكون في ضمان
المشتري هذا بحث ما اذا تلف الثمر بعد تسليمه الى المشتري فان تلف قبل تسليمه الى المشتري
فهو من ضمان البايع بالاتفاق وكذي شرح الحديث الذي بعد هذا قوله بعد هذا فلا يحل لك ان تاخذ
منه شيا فان كان قبل تسليم الثمار الى المشتري يكون من ضمان البايع ولا يحل له ان ياخذ الثمن بلا
خلاف وان كان بعد تسليم الثمار الى المشتري فتاويله عند الشافعي وابي حنيفة انه تهديد ومعناه
فلا يحل لك في الورع والتقوى ان تاخذ الثمن اذا تلفت الثمار قوله كانوا يبتاعون الطعام في اعلى
السوق فيبيعونه في مكانه فنهاهم رسول الله عليه السلام ان يبيعوه في مكانه حتى ينقلوه
اتباع اذا اشتري يعني اذا اشترى احد شيا لا يجوز له ان يبيعه من اخر حتى يقبض ذلك الشي
سواء في المنقول والعقار فان باعه قبل ان يقبضه بطل البيع الثاني عند الشافعي وجوز ابو حنيفة
بيع العقار قبل القبض وجوز مالك بيع غير الطعام قبل القبض وجوز احمد بيع غير المكيل والموزون
قبل القبض والقبض في العقار التخلية يعني يخلي البايع بين متاعه ويقول للمشتري سلمتها اليك
والقبض في المنقولات النقل من موضع البيع الى موضع اخر قوله حتى يستوفيه اي حتى يقبضه
ويا خذه من البايع قوله حتى يكاله اي حتما حذر بالكيل اكتال اذا اخذ ما اشتراه بالكيل قوله
ولا احسب كل شي الا مثله يعني ولا اظن كل شي الا مثل الطعام في انه لا يجوز للمشتري ان يبيعه حتى
يقبضه من البايع الذي اشتراه منه قوله لا تلقوا الركبان لبيع كان اصله لا تتلقيوا فقلبت الياء
الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وحذفت الالف لسكونها وسكون الواو الجمع وحذفت التا الاولى
لان اجتماع التاءين ثقيل ولم يحذف جاز الا ان الرواية في هذا اللفظ حذف تا واحدة ثم حركت
واو الجمع بالضم ليسكون ما بعدها من الراء لان لام التعريف ادغمت في الراء فصارت الراء مشددة
فكانه اجتمع الراء ان الاولى ساكنة والثانية متحركة ومعنى التلقي استقبال احد يعني اذا سمعتم
ان عيرا جي بمتاع يريد ون بيعه فلا تخرجوا من البلد اليهم للتشتر واذلك المتاع قبل ان يدخلوا
البلد لانكم لو فعلتم هذا الفعل لتضرر كثير من اهل البلد من ذلك المتاع مع احتياجهم الى ذلك المتاع

فان خالف احد النهي فخرج اليهم واشتري من ذلك المتاع صح البيع بلا خلاف الا انه مكروه عند الشافعي ومالك واحمد واثبت الشافعي الخيار للبايع اذا دخل البلد وعلم انه كذب في سعر البلد وغبنه في الثمن

قوله ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وصورة هذا ان زيدا امثلا باع متاعا من عمرو وقبله عمرو وهما في مجلس العقد او بينهما خيار ثلثة ايام فجاء بكر وقال انفسخ هذا البيع لا بيع منك متاعا اجود من هذا باقل من هذا الثمن فينفسخ بيع زيد ويشتري متاع بكر فالفعل الذي فعله بكر محرم لانه الحق ضررا بزيد واذاه ولكن البيع الذي جرى بين بكر وعمرو صحيح مع الاثم قوله ولا تحسسوا التحاسس تفاعل من التحسس وهو تتبع الصيد من موضعه والمراد منه ههنا الزيادة على الثمن المسمى لاغرار المشتري على ان يزيد هو ايضا في الثمن وصورة هذا ان عمرو ايريد ان يشتري متاعا من زيد وذكر الثمن ولكن لم يجر بينهما لفظ العقد والايجاب والقبول بعد فجاء بكر وقال انا اشتري هذا المتاع بالكوما يشتريه عمرو وليس مراد بكر من الزيادة ان يشتريه وانما يريد ان يغتر عمرو بقوله ويزيد على ثمنه والفعل الذي فعله بكر محرم لانه الحق ضررا بعمرو لانه زاد على الثمن ولكن لو اغتر عمرو بقول بكر وزاد على الثمن واشتري ذلك المتاع صح الشري بلا خلاف فان فعل بكر هذا الفعل من غير اذن زيد لم يكن لعمرو خيار المجلس بلا خلاف وان فعله باذن زيد فلعمرو خيار المجلس عند الشافعي اذا تبين لعمرو ان زيدا امر بكرا بالزيادة على الثمن ليغر عمرا وامره وقوله لا يبيع حاضر لباد والحاضر الساكن في البلد والبادي الساكن في البادية وصورة هذا ان رجلا اتى من البادية الى بلد وهو متاع يريد بيعه في البلد فجاء دلاله من اهل البلد وقال للبادي لا تبع متاعك بنفسك فانك لو بعته بنفسك لم تشتر به اهل البلد منك ورخصا واتركه عندي حتى ابيعه لك قليلا قليلا وابيعه بثمن كثير فالفعل الذي فعله ذلك الدلال محرم لانه يفوت الربح والرزق على الناس لكن بيعه صحيح

قوله ولا تصروا الابل والغنم صري يصري تصرية اذا شد الضرع الشاة وغيرها حتى يجتمع فيه اللبن ولا يحلبها ليظن المشتري ان لبنها كثير فهذا الفعل محرم لانه تغرير ليغتر به المشتري فاذا اشتري احدى ناقة او شاة او بقرة مصراة فاذا حلبها وعلم ان لبنها لم يكن كما ظن فله الخيار الى ثلثة ايام بين ان يمسكها وبين ان يردها ويرد معها بدل ما حلب من لبنها صاعا من تمر وعند ابي حنيفة لا يثبت له خيار الرد قوله فهو بخير النظرين يعني ينظر في ان امساله خير له او رده فيفعل ما هو خير له من هذين قوله وان سخطها سخطا اذا غضب يعني فان لم يرض بها ردها قوله ورد معها صاعا من طعام لا سيما السمراء الحنطة واراد بالطعام ههنا التمر يعني رد معها صاعا من التمر لا من الحنطة ولا غيرها من سائر الحبوب وانما خص التمر بالرد بدل اللبن لان طعام العرب كان التمر واللبن غالبا فمن حيث ان طعامهم هذان الشيئان غالبا اقام رسول الله عليه السلام التمر مقام اللبن قوله لا تلقوا الجلب اراد بالجلب العير بالعين المهملة وهو مثل قوله لا تلقوا الركبان وقد مضى بحثه قوله سيده اي صاحبه

روي هذا الحديث ابو هريرة قوله لا تلقوا السلع حتى يهبط بها الى السوق السلع جمع سلعة وهي المتاع اهبط اذا اسقط شيأ حتى يُهبَط بضم الباء وفتح الباء اي حتى يسقط المتاع من ظهر الدواب في السوق يعني لا تلقوا الركبان بل اتركوهم حتى يدخلوا السوق ثم اشتروا متاعهم بسعر البلد روي هذا الحديث ابن عمر قوله ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه يعني اذا طلب رجل امراة للتزوج ورضيت المراة وليها به لا يجوز لغيره ان يخطب تلك المراة حتى يتركها الخاطب الاول او ياذن الخاطب الثاني

في تزوجها

في تزوجها فان خالف الخاطب الثاني هذا النهي وتزوج تلك المراة صح النكاح واثم روي هذا الحديث ابن عمر قوله لا يسم الرجل على سوم اخيه المسلم السوم بفتح السين متوع المتاع والسوم البيع سام اذا باع ثمن المبيع واستام اذا طلب معرفة ثمن المبيع وضايق في الثمن والمراد بالسوم في الفقه وفي الحديث ان يريد احد بيع متاعه من احد وجرى بينهما تقرير الثمن فجا اخر قبل البيع وزاد على ذلك الثمن ويشتري ذلك المبيع فهذا الفعل محرم ولكن البيع صحيح فقوله لا يسم الرجل على سوم اخيه معناه لا يدخل الرجل على سوم اخيه ولا يزد عليه في الثمن ليشتريه روي هذا الحديث ابو هريرة

قوله دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض دعوا اي اتركوا يعني لا يجوز للحاضر ان يمنع البادي من ان يبيع متاعه كيف يشا في السوق فانه لو منعه عن البيع وقال دع متاعك عندي لا ابيعه قليلا قليلا واربح في ثمنه فقد فوت ربح الناس ورزقهم ومعنى قوله عليه السلام دعوا الناس اي اتركوا الناس ليبيعوا متاعهم رخيصا يعوزق الله بعض الناس بواسطة بعض قوله نهي عن لبستين وعن بيعتين يعني نهي عن ان يلبس الرجل على صورة الصماء وعن ان يلبس الرجل على صورة الاحتبا وياتي ذكرهما ونهي ان يبيع على صورة الملامسة وعن ان يبيع على صورة المنابذة وياتي ذكرهما قوله ولا يقلبه الا لذلك يعني لا يلمس ذلك المتاع الا للبيع يعني لم ير المشتري ذلك للمتاع ولم يجر بينهما الجاب وقبول بل قال البايع اذا المست هذا المتاع فقد وجب لك البيع بكذا دينارا فمسكه المشتري على ان يكون اللمس بيعا هذا البيع باطل لانه تعليق البيع الى اللمس وتعليق البيع غير جايز ولان الايجاب والقبول يكون بالقول لا بفعل اللمس قوله والمنابذة ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ الاخر ثوبه يعني باع احدهما ثوبه من الاخر وباع الاخر ثوبه بثمن من ذلك الثوب يعني باد لا ثوبا بثوب من غير ان يجري بينهما الجاب وقبول في اللفظ بل جعلا مجرد النبذ بيعا وهذا ايضا باطل لان الفعل لا يكون بيعا بل البيع هو الايجاب والقبول باللفظ وكذلك اذا قال رجل لاخر اذا نبذت اليك هذا الثوب فقد وجب لك البيع بكذا دينارا لا يجوز لما ذكرنا

قوله عن غير نظر يعني من غير ان يرى كل واحد ثوب الاخر فلا يجوز لانه اذا لم يره يكون البيع غابيا وبيع الغايب لا يجوز قوله ولا تراض فالتراضي غير معتبر بينهما بل المعتبر الايجاب والقبول ورويته المبيع قبل الايجاب والقبول فان لم يجد بينهما الايجاب والقبول اولم ير المبيع لا يجوز البيع وان تراضيا وجوز ابو حنيفة بيع ما لم يره المشتري وفيه قول للشافعي الاحتبا ان يجلس الرجل على مقعده وركبتاه منصوبتان والمراد ههنا ان ياخذ ثوبه على ساقه بحيث يكون ثوبه مجموعا عند ساقه كازار ملفوف وعورته ظاهرة وليس على عورته شي من ثوبه فهذا ان النوعان اعني الصماء والاحتبا حرامان لان عورته ظاهرة وكشف العورة حرام وقد فعل هذين النوعين من اللبس اهل الجاهلية فنهاهم رسول الله عليه السلام عن ذلك قوله نهي عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر الحصاة الحجر الصغير وصورة بيع الحصاة ان يقول البايع للمشتري ارم الحصاة فكل ثوب وقعت حصاتك عليه فقد وجب بيعه لك بكذا فهذا البيع باطل لانه تعليق او كان ثوبا واحدا وقال البايع ارم حصاة الى هذا الثوب فاذا وقع حصاتك عليه فقد وجب بيعه لك بكذا دينارا فهذا البيع باطل لانه تعليق للبيع وتعليق البيع لا يجوز ولان المبيع في المسئلة مجهول لانه لا يدري باي ثياب تلك الثياب يقع الحصاة ولما الغرر فمعناه

فلسه ع

الخطر وهو الذي لا يدري صلاحه وفساده وصورة بيع الغرر كثيرة منها بيع المجهول وبيع ما لا يقدر على تسليمه وبيع الغائب قوله نهى عن بيع حبل الحبلة نهى عن بيع نتاج النتاج اي ولد الولد ولهذا صورتان احديهما ان يقول البائع للمشتري اذا ولدت هذه الناقة ثم حملت اي حبلت ولدها وولدت فقد بعتك منك ولد ولدها بكذا فهذا البيع كان اهل الجاهلية يفعلونه كذلك وهذا باطل لانه بيع المعدوم والصورة الثانية ان يبتاع اي يشتري الرجل متاعا ويقول اشتريت منك هذا المتاع بمائة دينار موجلا الى ان تلد هذه الناقة ويحمل ولدها وتلد ولدها وهذا البيع باطل لانه موجل الى اجل مجهول قوله نهى عن عسب الفحل العسب كرا الفحل لينزو على الانثى وهذا منهي عنه لان نزوان الفحل على الانثى غير متقدر ولصاحبه ولانه ربما ينزو ولا ينزل المني وربما ينزل المني ولا يكون منه النتاج وكل ذلك علة بطلان كري الفحل وجواز مالك كري الفحل ردي هذا الحديث ابن عمر قوله نهى رسول الله عليه السلام عن ضراب الجمل الضراب نزوان الفحل على الانثى ومعنى هذا كمعنى ما ذكر قيل هذا قوله وعن بيع الماء الارض لتحرث والنهي عن بيع الماء والارض للحراثة انما يكون اذا اعطى الرجل ارضه احد ليكون منه الارض والماء من الاخر البذر والحراثة ليأخذ صاحب الارض بعض ما يحصل من الحبوب هذا هو المزارعة والمخابرة وقد ذكر قبل هذا انه باطل لا عند القاضي ابي يوسف ومحمد بن الحسن فان دفع ارضه للحراثة ببذر معلوم من الدراهم والدنانير الى مدة معلومة فيجوز ويسمى هذا العقد اجارة الارض لا مخابرة ولا مزارعة قوله نهى رسول الله عليه السلام عن بيع فضل الماء يعني من كان له ماء في ظرف ذلك الماء مملوك له بلا خلاف فان فضل عن حاجته وطلب انسان ماء فضل عن حاجته ليشرب او ليسقي دابته غير الخنزير والكلب العقور لا يجوز له منعه بل يلزمه ان يعطيه ما فضل عن مائه عن حاجته بلا ثمن ان لم يكن للطالب ثمن فان كان له ثمن يجوز له ان لا يعطيه الا بثمن ولكن الاولى ان لا يبيعه بل يعطيه بلا ثمن فان كان الماء يخرج من معين في موات لا يجوز لاحد ان يمنع احدا من ذلك ولا ان يبيع تلك العين من احد لان العين في الموات لا يكون ملكا لاحد وبيان بحث الماء في باب احياء الموات روي في هذا الحديث جابر وهو من بابي الحديث المتقدم قوله لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ قال الخطابي رحمه الله تأويل هذا الحديث ان رجلا اذا حفر بئرا في موات فملك تلك البئر فاذا جاء قوم ليتزلوا في تلك الموات ويرعوا نباتها وليس هناك ماء الا البئر التي حفرها ذلك الرجل فلا يجوز لذلك الرجل ان يمنع اولئك القوم من شرب ماشيتهم من تلك البئر ولا يجوز له ان يأخذ الثمن من ذلك الماء لانه لو منعهم عن ذلك الماء لما مكنهم اولئك القوم ان يرعوا نبات تلك الموات فكأنه منعهم عن نبات الموات ولا يجوز لاحد ان يمنع احدا من نبات الموات لانه مباح وبهذا الحديث حكم الشافعي ومالك وقالا لا يجوز لذلك الرجل منع اولئك القوم من ذلك الماء ولا يجوز له اخذ الثمن من ذلك الماء قوله من غش فليس منا العش ستر حال شيء على احد يعني اظهار شيء على خلاف ما يكون ذلك الشيء في الباطن كهذا الرجل فانه جعل الحنطة البايسة على وجه الصبرة والحنطة المبلولة في باطن الصبرة ليري المشتري ظاهر الصبرة ويظن ان جميع الصبرة يابس فهذا الفعل بالغش والخيانة وهو محرم لانه اضرار بالناس فاذا علم المشتري ان باطن المبيع معيب فله الخيار في رد المبيع وامساكه قوله عليه السلام فليس منا يعني فليس من متابعينا والمقتدين

بسيرتنا

بسيرتنا الا ان المكر والخديعة ليس من فعل النبي عليه السلام فمن فعل المكر والخديعة فقد فعل معصية ولا يخرج بذلك الفعل عن الاسلام بل هو مسلم ناقص قوله نهى عن الثنيا الا ان يعلم يعني لا يجوز استثناء بعض المبيع الا ان يكون معلوما فان قال بعت منك هذا الفرس الا بعضه او الا يده او رجله لم يجز لان المستثنى مجهول فان قال الا نصفه او ثلثه صح البيع لان المستثنى معلوم والمستثنى منه وهو المبيع ايضا معلوم وهو النصف الباقي او الثلثان قوله نهى عن بيع الكالي بالكالي الكالي الدين وصورته ان يكون لزيد على عمرو ثوب موصوف ولبكر ايضا على عمرو عشرة دراهم فقال زيد لبكر بعت منك ثوبي الذي على عمرو بدراهمك العشرة التي على عمرو فقال بكر قبلت هذا البيع لم يجز لهذا النهي فان باع الدين بالعين مثل ان يكون لزيد على عمرو عشرة دراهم فقال زيد لبكر بعتك ثوبي هذا بدراهمي العشرة التي على عمرو فقال بكر بعت او قال زيد لبكر بعت ثوبي الموصوف من صفته كذا الذي لي على ذمة عمرو منك بهذه الدراهم فقال بكر قبلت فهل يصح هذا البيع ام لا فالمذهب بطلانه وفي قول يصح فان باع الدين ممن هو عليه مثل ان يكون لزيد على عمرو ثوب موصوف فباع زيد ذلك الثوب من عمرو بدراهم حاضرة او بدراهم في ذمته او بشيء اخر يجوز بشرط ان يحضر عمرو ثمن ذلك الثوب في المجلس قوله نهى عن بيع العربان وفيه ست لغات عربان وأربان وعربون وأربون بضم العين والهمز فيهن وباسكان الراء وعربون وأربون بفتح العين والهمز والراء فيهما وصورته ان يشتري احد سلعة من واحد ويعطيه قليلا من ثمنه ويقول امشي واتفكر فان اخترت هذا المتاع اتممت البيع بباقي ثمنه وان ندمت ارده عليك ولك ما اعطيتك من الثمن مجانا فلا يجوز هذا البيع احد ابطاله الباقون قوله نهى عن بيع المضطر بين بيع المضطر نوعان احدهما ان يكرهه ظالم على بيع شيء فيضطر على بيعه من خوف ذلك الظالم فهذا البيع باطل والثاني ان لا يكرهه احد على بيعه ولكن يضطر الى بيع شيء من اجل دين كان عليه او من اجل نفقة او مونة سفر فيحتاج الى بيعه رخيصا من اجل الضرورة فلو اشتري احد منه ذلك المتاع رخيصا صح البيع ولكن الاولى ان لا يشتري منه الا بثمن مثله قوله فقال انا نطرق فنكرم اي فقال الرجل انا نتزي الفحل على الانثى فيعطينا صاحب الانثى شيئا من المال من غير ان نشترط اخذ مال فرخص له رسول الله عليه السلام في اخذ المال اذا اعطاه صاحب الانثى من غير ان يجري بينهما شرط في اخذ العوض عن انزاء الفحل الاطراق اعارة الفحل للانزاء قوله نهى رسول الله عليه السلام عن بيع ما ليس عندك يعني عن بيع ما ليس في ملكي وفي قدرتي فلا يجوز بيع العبد الآبق لانه لا قدرة للبائع على تسليم المبيع ولا يجوز للرجل ان يبيع مال غيره بغير اذنه فان باعه بغير اذنه بطل البيع في قول جديد للشافعي وان اجازه مالك ذلك المتاع للبيع بعد ذلك وقال ابو حنيفة والشافعي في قوله القديم هذا البيع موقوف على اجازة المالك فان اجاز يتبين صحة البيع وانما يجوز يتبين بطلان البيع قوله فيأتيني الرجل فيريد مني البيع ليس عندي فأبتاع له من السوق هذا الكلام يحتمل امرين احدهما ان يشتري له من احد متاعا فيكون ولا ولا والثاني ان يبيع متاعا من الطالب قبل ان يكون ذلك المتاع في ملكه ثم يشتري ذلك المتاع من السوق ويدفع الى المشتري فان كان يشتري للطالب من السوق بالدلالة مثل ان يقول لزيد مثلا بع متاعك الفلاني من عمرو فقال بعت بكذا دينارا وقال عمرو اشتريته صح البيع وان باع من نفسه متاعا معينا من الطالب

قبل ان يتملك ذلك المتاع مثل ان ياخذ متاعا من السوق قبل ان يشتريه ثم يبيع ذلك المتاع
من طالب فلما جرى بينه وبين الطالب الايجاب والقبول بجئ الى مالك ذلك المتاع ويشتريه
منه ثم يدفعه الى المشتري وهذا البيع باطل لانه باع ما ليس في ملكه وقت البيع اما لو باع شيا
موصوفا بان قال بعت منك ثوبا طوله كذي وعرضه كذي وصفته كذي بكذي دينارا فقال
المشتري اشتريت منك ثوبا موصوفا بما ذكرته من الصفات ثم بعد جريان العقد بينهما جاء البايع
ويشتري من السوق ثوبا موصوفا بتلك الصفات ويدفع ذلك الثوب الى المشتري جاز لانه لم
يبع عينا مجهولا ليست في ملكه بل باع شيا موصوفا وبيع الشي الموصوف يصح وان لم يكن الشي المو
موجودا عند العقد قوله نهى رسول الله عليه السلام عن بيعتين في بيعة فسر وا بيعتين في
بيعة على وجهين احدهما ان يقول الرجل لصاحبه بعت منك عبدي بعشرة نقدا او بعشرين
نسيئة الى شهر فقال المشتري قبلته بعشرة نقدا او يقول قبلته بعشرين نسيئة الى شهرين فالبيع
باطل لان الثمن مجهول عند البايع حين يوجب البيع ولانه لا يعلم ان المشتري باي الثمن يقبل وشرط
الثمن ان يكون معلوما عند البايع والمشتري قبل الايجاب والقبول والوجه الثاني ان يقول بعت
منك هذا العبد بكذا على ان تبيعني ثوبك هذا بكذا فهذا البيع باطل لانه بيع وشرط لان البايع
لم يرض باذكر من ثمن العبد الا بشرط ان يشتري الثوب فكانه جعل ثمن العبد شيئين احدهما ما ذكر
من الثمن والثاني شتري الثوب فربما لا يبيع صاحب الثوب الثوب فحينئذ يبطل ببعض ثمن العبد
واذا ابطل البعض بطل الكل ولانه ربما ينفسخ بيع الثوب بسبب او جد فيه عيبا فيرده وحينئذ
لا يعرف ثمن العبد لانه جعل ثمن العبد شيئين فاذا ابطل احدهما يصير الباقي مجهولا ولانه جا النهي
عن بيع وشرط وهذا بيع وشرط في الحقيقة قوله نهى رسول الله عليه السلام عن بيعتين
في بيعة صفقة واحدة الصفقة البيعة سمي العقد بيعا وصفقة لان عادة العرب عند العقد
بوع كل واحد من العاقدين يده الى صاحبه ويضع يده على يد صاحبه والصفقة ايضا معناه
ضرب اليد على اليد يعني يضع البايع يده على يد المشتري والبوع مد اليد وكان اصل البيع البوع
فقلبت الواو ياء لان الياء اخف من الواو يعني النهي عن بيعتين في بيعة انما يكون اذا كان الايجاب
والقبول للبيعتين واحدا اما لو كان لكل واحد من البيعتين ايجاب وقبول منفردا لا باس
وان كان مائة بيعة في مجلس واحد مثاله ان يقول زيد لعمر وبعت منك هذا الثوب بعشرة دنانير
فيقول عمرو قبلت البيع صح البيعتان قوله نهى عن بيع وسلف قال الخطابي صورة هذا ان يقول
احد لصاحبه بعت منك هذا الشي بكذا دينارا على ان تقرضني كذا دينارا ومعنى السلف هنا معنى
القرض هذا ما ويله والفقهاء يقولون صورة السلف مع البيع ان يقول الرجل لصاحبه بعت منك
هذا الثوب وجريب حنطة صفتها كذا الى شهر بعشرة دراهم مثلا فقال المشتري قبلت فهذا بيع
وسلف فهل يصح هذا العقد فيه قولان اصحهما انه صحيح قوله ولا شرطان في بيع ولا فرق بين
شرطين او اكثر وبين شرط واحد في بيع بل كلها فاسد وقال احمد ان شرط في البيع شرطا واحدا
صح وان شرط شرطين او اكثر لم يصح لهذا الحديث مثاله لو اشتري ثوبا وشرط المشتري على البا
قصارته لم يصح عند جميع العلما الا احمد فانه صححه وان شرط مع القصارة خياطته مثلا ان يقول
اشتريت منك هذا الثوب بشرط ان تقصره اي تغسله وتخيطه لي فمتى سلم صح البيع بالاتفاق

لانه شرط في هذا البيع شرطين قوله ولا ربح ما لم يضمن يعني لا يجوز ان يبيع الرجل ما ليس في
ضمانه مثل ان يشتري واحد متاعا فباعه من اخر قبل ان يقبضه هذا البيع باطل لان المبيع في ضمان
البايع ما لم يقبضه المشتري واذا لم يكن المبيع في ضمان المشتري ولم يكن ملكه تاما فاذا لم يكن ملكه
تاما فلا يجوز له ان يبيعه من اخر وروي هذا الحديث عمرو بن العاص قوله كنت ابيع الابل بالبقيع
بالدنانير فاخذ مكانها الدراهم البقيع اسم موضع بالمدينة اعلم انه اذا كان لك حق في ذمة احد
من جهة ان تقرضه او اتلف لك شيا جاز ان تاخذ عوض ذلك الحق جنسا غير جنس ذلك
وان كان قد اشتريت منه شيا سلما لم يجز ان تاخذ عوض ذلك جنسا اخر وان بعت منه
متاعا مما لم يجز لك ان تاخذ بدل الثمن جنسا غير جنس ذلك الثمن مثل ان يكون الثمن ذهبا
فتاخذ بدله الفضة او كان الثمن فضة فتاخذ بدله الذهب نفي الجديد للشافعي ومذهب ابي
حنيفة ومالك واحد انه يجوز قوله لا باس ان تاخذها بسعر يومها يعني يجب اخذ دراهم بدلا
عن الدنانير بقيمة الوقت ولا يجوز الزيادة قوله ما لم تتفرقا وبينكما شي يعني شرط ان تقبض
العوض في المجلس فان قال بادلت الدراهم التي لك عليك من ثمن متاعي الذاهب بكذي دينارا او تفرقا
قبل ان يقبض تلك الدنانير في المجلس بطل الاستبدال قوله اخرج كتابا هذا ما اشتري العداء ابن
خالد بن هوذة من محمد رسول الله عليه السلام اشتري منه عبدا او امة لا داء ولا غائلة ولا خبثة
بيع المسلم المسلم يعني اخرج هذا الرجل قبالة فكتب فيه هذه الالفاظ شك الراوي انه اشتري
عبدا او امة او اشتري امة قوله لا داء اي بشرط ان لا يكون فيه داء اي مرض وعيب ولا غائلة
الغائلة ههنا فسروها بالمسروق اي بشرط ان لا يكون هذا العبد مسروقا فانه اذا كان مسروقا
يقول ان يملك ثمن المشتري لانه ربما يموت في يده ويابى صاحبه وياخذ قيمته من المشتري
فيلحقه ضرر ويرجع المشتري الى البايع بالثمن ولا يرجع اليه بما زاد من قيمة العبد على الثمن مثل
ان يشتريه بمائة دينار وارتفع قيمته حتى بلغ مائتين دينارا فيلزمه ان يدفع الى مالك العبد
مائتي دينار ولا ياخذ من البايع الا مائة دينار والباقي من ضمانه لانه هلك في يده قوله
ولا خبثة الخبثة بكسر الخاء وسكون الباء هي ولد الزنا والعبد الذي شك فيه شبهة بان كان
ابوه مسلما فارتد وحصل هذا الولد في حال ردة ابيه فدخل الغزاة في دار الحرب واخذ واخذ هذا
الولد فانه لا يجوز استرقاق هذا الولد في حال ردة ابيه ولا يصح بيعه في اصح القولين لان فيه
شايبة الاسلام ولا خبثة عطف على ما قبله يعني بشرط ان لا يكون هذا العبد ممن لا يجوز بيعه
قوله بيع المسلم للمسلم يعني بيعا مشروطا مشتملا بجميع شرايطه كبيع المسلم من المسلم يعني كما
يجري بين المسلمين وهذا الحديث يدل على جواز كتبة الصكوك والصكوك جمع صك وهي المقالة
وقد اتى في القرآن الامر بكتابة المقالة وهي امر ندب لا امر وجوب وهو قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه وفسر هذا الدين بالسلم قوله من يزيد على درهم
فاعطاه رجل درهمين فباعهما منه هذا دليل جواز الزيادة على الثمن وليس هذا السوم على السوم
وانما السوم ان يرضى البايع بما قال المشتري من الثمن ثم يزيد احد على الثمن الذي رضي به البايع
اما لو عين طالب ثمنا ولم يرض البايع به جاز الزيادة على ذلك وليس هذا بيع من يزيد وقصته
هذا ان رجلا سال رسول الله صدقة فقال هل لك شي فقال لبس لي الا جلس وقدح فقال

بكتبة صو

شبكة الألوكة www.alukah.net

رسول الله عليه السلام بيع الحلس والقعب وكل شيء فاذا لم يكن لك شيء فاطلب حيث تذهب العلة فباعهما رسول الله **فصل من الصحاح** قوله من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبايع التابير ان يتشقق طلع النخل ويوضع فيه شيء من طلع فحال النخل فيصلح ثمرته بان ان الله تعالى وان لم يوضع فيه شيء من ذلك ينفسد الثمرة فاذا باع آخر نخلا بعد ان يكون طلعها او بعض طلعها مشتقا سواء وضع فيها شيء من طلع فحال النخل او لم يوضع يكون ثمار تلك النخيل للبايع الا ان يكون المشتري اشتري النخيل مع الثمار وباعها البايع مع الثمار فحينئذ يكون الثمار مع النخيل للمشتري وان لم يتشقق الطلع لاجميعه ولا بعضه يكون الطلع للمشتري كانه كالغصن الشجر الا ان يقول البايع بعت النخيل بلا طلع فحينئذ يكون الطلع للبايع وما قلنا هو مذهب الشافعي ومالك وقال ابو حنيفة يكون الطلع للمشتري وان كان مشققا تبعا للشجر الا ان يقول بعت النخيل دون الثمار فحينئذ يكون الثمار مع النخيل للمشتري ومن ابتاع عبدا وله مال فماله للبايع الا ان يشترط المبتاع يعني اذا كان في يد العبد مال فباع السيد العبد يكون ماله للبايع لا للمشتري لان العبد لا يكون له مال بل ماله لسيده قوله الا ان يشترط المبتاع يعني الا ان يقول اشتريت هذا العبد مع ما في يده من المال وباعه السيد مع ماله فحينئذ يكون المال مع العبد للمشتري ان كان ذلك المال معلوما مريئا للبايع والمشتري وان باعه السيد مع ماله والمال مجهول بطل البيع **قوله** فذاعبي اي قد عجز ذلك الجمل عن السير فضربه النبي عليه السلام فاصابه بركة يده رسول الله عليه السلام فصار قويا حسن السير قوله فاستثنيت حملانه الى اهلي يعني قلت ابيعه بشرط ان احمله رحلي ومتاعي الى المدينة فرضي رسول الله عليه السلام بهذا الشرط وهذا خاصة لجابر لم يجوز لكل احد بيع دابة او غيرها ويشترط ان ينتفع بها مدة معلومة بعد البيع فذهب الشافعي وابي حنيفة انه خاصية لجابر ولا يجوز لغيره بل يفسد البيع بهذا الشرط وقال احمد يجوز لكل احد وقال مالك ان كانت مدة الانتفاع قريبة كمدة استثنا جابر يجوز وان كانت مدة بعيدة لا يجوز قوله وزاده قيراطا القيراط اصله قراط فقلبت الراء الاولى ياء ولذلك الدينار اصله دنار فقلبت النون الاولى ياء وبرد المقلوب فيهما الى الاصل في الجمع فيقال قراريط ودنانير والقيراط نصف دانق والدانق سدس درهم والدرهم ثلثا دينار وحبتان وثلثة ارباع حبة ونصف عشر شعير قولها كانت اي اشترت نفسي على تسع اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها جمع اوقية بضم الهمزة ووقيه وكلاهما بتشديد الياء وهي اربعون درهما قولها فاعينيني وهي امر مخاطبة من الاعانة وهي النصرة يعني اعطيني شيأ وانما قالت ان اعدها ولم تقل ان ادبها لان عادة اهل المدينة في ذلك الوقت المعاملة بعد الدراهم وكانوا يقولون بعت منك هذا الشيء بكذا عددا من الدراهم فامرهم رسول الله عليه السلام بان يعاملوا بالوزن قولها ان اعدها تعني ان اعطي تلك الاواقي مرة واحدة في ثمنك واشتريك من مواليك قولها فابوا الا ان يكون الولاء لهم يعني ابى سادتها ان يبيعوا الا بشرط ان تعتقها ويكون ولاؤها لهم **قوله** عليه السلام خذيها واعتقيها يعني اشتريها واعتقيها وفي رواية خذيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق قال المصنف رحمه الله في شرح السنة هذه الرواية اعني قوله واشترطي لهم الولاء رواية تفرد بها هشام ولم يروها باقي الرواة

فلم يكن صحيحا لانه لا يجوز ان يظن بالنبي عليه السلام ان يامر عايشة بان تشترط شرطا لا يجوز لانه اذا اشترطت عايشة لهم الولاء لم يحصل لهم الولاء بل يكون الولاء لمن اعتق فيكون تعزيرا وخداعا وهذا لا يليق بالنبي عليه السلام فاذا فرغت هذا فاعلم انه اختلف في جواز البيع بشرط العتاق فالاصح من قولي الشافعي ان البيع والشرط صحيحان وفي قوله اخر وبه قال ابو حنيفة رحمه الله ان البيع صحيح فاذا صححنا البيع فان اعتق المشتري العبد فهو المراد وان لم يعتق في قول يجبر عليه وفي قول كان البايع بالخيار بين الفسخ وبين الرضا بترك الاعتاق فان باع بشرط الاعتاق على ان يكون الولاء للبايع فالمذهب ان البيع باطل وفي قوله اخر ان البيع صحيح والشرط باطل فيكون الولاء لمن اعتق واعلم بان بريرة كانت مكاتبة وقد اشترتها عايشة فهل يجوز بيع المكاتب ام لا فيه خلاف فقال مالك واحمد يصح بيع المكاتب ولكن لا يتطل الكتابة بل لو ادى المكاتب المال الى المشتري عتق بالكتابة ويكون ولاؤه للبايع لا للمشتري وقال الشافعي لا يجوز بيع المكاتب الا ان يشترط البايع على المشتري اعتاق المكاتب كما في قصة بريرة فان عايشة اشترتها واعتقها وقيل رضا بريرة بان يشتريها عايشة فسخ منها الكتابة لعجزها عن اداء المال فعلى هذا لم تكن مكاتبة عند شراء عايشة اياها وقال ابو حنيفة لا يجوز بيع المكاتب ايضا قوله عليه السلام ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ليس المراد منه ما ليس في القرآن فهو باطل لان كثيرا من الاحكام ليس في القرآن بل ثبت بالحديث بل معناه ليس في حكم الله وامره فكل ما امر به النبي عليه السلام او نهى عنه فهو حكم الله وامره **قوله** نهى رسول الله عليه السلام عن بيع الولاء وهبته يعني لا يجوز بيع الولاء ولا هبته لانه حق كالنسب وكما لا يجوز نقل النسب مثل ان يقول ابن زيد انا ابن عمرو ويترك نسبته الى ابيه وينسب نفسه الى غيره فكذلك الولاء لا يجوز نقله الى غير المعتق لانه من حقوق العتق فمن اعتق عبدا فله ولاؤه قوله ابتعت اي اشتريت غلاما فاستغللته اي اخذت غلته او وجدت منه فوائد بان استخدمته واجرته واخذت اجرته مدة ثم اظهرت اي اطلعت ورايت به عيبا فرددته الى بايعه بذلك العيب فقضى على بعمر بن عبد العزيز بان اورد معه اجرته للمدة الذي كان فراج له فسئل عنه عروة بن الزبير فاخبره فاخبره ان عايشة اخبرته ان رسول الله قال الخراج بالضمان اراد بالخراج ما حصل للمشتري من نفع المبيع واراد بقوله الخراج بالضمان انه لو حجر على المشتري رد ما حصل له من فوائد المبيع لانه كان قبل الرد في ضمان المشتري ونفقة المبيع واذا كان نفقته وموئنته عليه يكون فوائده له قوله فقضى ان اخذ الخراج يعني فلما سمع عمر بن عبد العزيز هذا الحديث من عروة قضى ان اخذ غلة العبد التي ردها مع العبد وهذا يدل على ان الماضي اذا اخطا في الحكم ثم بان له الخطا يلزمه ان ينقض حكمه كما نقض عمر بن عبد العزيز قوله اذا اختلف البيعان فالقول قول البايع والمتاع بالخيار البيعان البايع والمشتري يعني اذا اختلف البايع والمشتري في قدر الثمن او في شرط الخيار او الاجل او غيرها من الشروط فمذهب الشافعي ان البايع يحلف انه ما بعته بكذا بل بعته بكذا ثم المشتري يخير بين ان يرضى بما حلف عليه البايع وبين ان يحلف اني ما اشتريت الا بكذا وهذا معنى قوله والمتاع بالخيار اذا تحالفا فان رضي احدهما بقول الاخر فهو المراد وان لم يرض على شيء واحد فسخ القاضي بينهما العقد سواء كان المبيع باقيا او لم يكن وعند مالك وابي حنيفة لا يتحالفان عند هلاك المبيع بل القول قول المشتري بيمينه ولا تحالف عند ابي حنيفة اذا اختلفا في شرط الخيار والاجل والرهن بل القول قول من ينفي الشرط مع يمينه **قوله** وفي رواية

اخر بي والمبيع قايم يعني ان كان المبيع باقيا عند النزاع فالقول قول البايع يحلف فاذا حلف فالمشتري مخير بين ان يرضى بما حلف عليه البايع وبين ان يحلف على ما يقوله فاذا حلف يفسخ بينهما البيع ويرد المبيع وان لم يكن المبيع باقيا عند النزاع فالقول قول المشتري مع يمينه ولم يحلف البايع والى هذا ذهب ابو حنيفة ومالك قوله من اقال اخاه المسلم صفقة كرهها اقاله الله عثرته يوم القيامة اقال اي ابطل صفقة اي عقد اكرهها اي ندم فيها اقاله الله اي عفا الله عثرته اي خطيئته يعني اذ اندم المشتري بعد لزوم العقد واراد ان يرد المبيع لا يجوز له ان يرده الا برضا البايع فان لم يفسخ البايع البيع فلا شيء عليه وان فسخ عفا الله عنه ذنبه يوم القيامة كما حصل مراد المشتري وكذلك لو ندم البايع واراد ان يأخذ المبيع بعد لزوم العقد لم يكن له ذلك الا برضا المشتري فان فسخ المشتري البيع رد عليه المبيع عفا الله عنه ذنبه روي هذا الحديث شريح الشامي عن رسول الله عليه السلام

باب السلم والرهن

قوله وهم يسلفون في الثمار الاسلاف اعطاء الثمن في مبيع الى مدة يعني يعطون الثمن في الحال ويشترون الثمار الى سنة او اكثر فقال لهم رسول الله عليه السلام من اسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم التسليف بمعنى الاسلاف امرهم رسول الله عليه السلام ان يبينوا قدر ما يشترون بالسلم بالكيل او الوزن وان يعينوا اجله ويجب تسليم الثمن في مجلس العقد ويجب ان يوصف ما اشتراه بالسلم بجميع الصفات قوله عاشية ان النبي عليه السلام اشترى طعاما من يهودي الى اجل ورهنه درعا من حديد يعني كان الثمن موجلا ورهن بالثمن درعه ففي هذا بيان جواز الرهن واركان الرهن ثلثة الايجاب والقبول والقبض فالايجاب ان يقول الراهن رهنت فالايجاب ان يقول الراهن رهنت منك هذا الشيء بما لك علي وبين الدين والقبول ان يقول المرتهن قبلت هذا الرهن والقبض ان يسلم الراهن المرهون الى المرتهن والرهن قبل القبض غير لازم يعني يجوز للراهن ان لا يسلم الرهن الى المرتهن بعد القبض لا يجوز للراهن ان يأخذ الرهن من المرتهن الا بعد اداء جميع الدين الا برضا المرتهن قوله والظهر يركب بنفقته اذا كان مرهونا الظهر المركوب يعني اذا رهن احد دابة جاز للراهن ان يركبها ويحمل عليها جمله بسبب ان ينفقها اي علفها يعني اذا كان علفها على الراهن يكون منافعها للراهن لا للمرتهن قوله ولبن الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وتقديره ولبن ذات الدر والدر اللبن يعني يشرب لبن دابة ذات الدر من ينفق عليها اي يعلفها اذا كان مرهونا وهو الراهن قوله وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقتها على الراهن كما ان ركوبها ولبنها له وقال احد المرتهن ان ينتفع بالرهن باللبن والركوب فقط وقال الشافعي وابو حنيفة جميع منفعة الرهن للراهن قوله لا يغلق الرهن الرهن من صاحبه الذي رهنه اغلق يغلق اذا استولى واحكم يعني يبقى والرهن الاول المصدر والرهن الثاني بمعنى المرهون يعني لا يمنع الرهن المرهون من مالكه بحيث يزول عنه منفعته ويسقط عنه نفقته بل يكون المرهون كالباقي في ملك الراهن له غنمه اي منفعته وفوايده وعليه غرمه اي نفقته وضمانه يعني ان هلك الرهن في يد المرتهن فقد هلك من ضمان الراهن لا في ضمان المرتهن ولا يسقط على المرتهن ولا يسقط من دينه شيء وقال ابو حنيفة ان كان قيمة الرهن اقل من الدين يسقط بقدر قيمته من الدين وان كان مساويا للدين يسقط جميع دينه وان كان قيمته اكثر من الدين يسقط دينه ولا يلزمه ضمان ما زاد على الدين قوله المكاييل مكاييل اهل المدينة والميزان ميزان مكة يريد بهذا ان ما يكال مما يتعلق به حق الله كزكوة النبات والثمار وزكوة الفطر

يجب ان يكون مقدرا بمكاييل المدينة وما يوزن مما يتعلق به حق الله تعالى كمقدار الدية فانها الف دينار ذهبا او اثنى عشر الف درهم فضة وكزكوة الذهب والفضة يجب ان يكون مقدرا بوزن مكة يعني لا يجب الزكوة في النبات والثمر والعنب حتى يبلغ الحبوب المصفاة والتمر والزبيب ثلثمائة صاع بصاع المدينة ويجب في زكوة الفطر عن كل راس صاع بصاع المدينة وصاع المدينة خمسة ارطال وثلث رطل وكل رطل مايتا وثلثون درهما ولا يجوز الزكوة في الذهب حتى يبلغ عشرين دينارا ولا في الفضة حتى يبلغ مايتي درهم بوزن مكة وكل عشرة دراهم سبعة دنانير وكل دينار اربعة وعشرون طسوجا وكل طسوج ثلث حبات وكل حبة شعيرتان هذا هو المراد من هذا الحديث وليس المراد منه ان لا يجوز المعاملة الا بمكاييل المدينة ووزن مكة بل يجوز المعاملة في كل بلد بمكيال ذلك البلد ووزنه قوله لاصحاب الكيل والميزان انكم قد وليتم امرين هلك فيه الامم السابقة قبلكم وليتم امرين يعني جعلتم حكاما في امرين وهو الكيل والميزان وفي العدل فيهما الاجر وفي الظلم فيهما الهلاك كما هلك قوم شعيب لما اخسروا فيهما وكانوا اذا اخذوا حقوقهم اخذوا بالكيل والميزان واذا اعطوا اعطوا بهما انتقصوا الكيل والميزان روى هذا الحديث ابن عباس

باب الاحتكار

قوله من احتكر فهو خاطيء الاحتكار ادخار المتاع ليبيعه في وقت الغلاء وهو مذهب مالك الاحتكار غير جايز في جميع الاشياء من الطعام وغيره ومذهب الشافعي وابي حنيفة واجد الاحتكار مخصوص بالطعام ويجوز في غيره فشرط الاحتكار ثلثة ان يكون طعاما وان يشتريه في وقت يحتاج اليه الناس لقوتهم وان يحتفظه ليبيعه بزيادة من سعره فان فقد شرط من هذه الشروط لا يكون الاحتكار حراما روي هذا الحديث معمر بن عبد الله بن فضلة عن رسول الله عليه السلام قوله كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله للرسول خاصة ينفق على اهله منها نفقة سنة ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله بنو النضير اسم طايفة من اليهود ديارهم كانت قريبة من المدينة فامر الله تعالى رسوله عليه السلام باخراجهم من ديارهم وخص الله رسوله بديارهم فكانت لرسول الله خاصة ينفق منها على عياله ثم ما فضل صرفه في سبيل الله بان يشتري من السلاح والكراع وهو الفرس للغزاة افاء اي اعاد هذا هو لغة افاء ومعنى افاهنا اعطى قوله عدة بضم العين ما يهيأ من السلاح وغيره للغزو وما يهيأ للسفر وغيره وتناسب ايراد هذا الحديث في هذا الباب لما هو حبس الخلة سنة يعني فاذا حبس رسوله الله عليه السلام الطعام لاهله نفقة سنة فقد علم ان حبس الطعام للنفقة ليس من الاحتكار بل جايز قوله الجالب مرزوق والمحتكر ملعون يعني التاجر الذي يبيع ويشتري الامتعة والدواب مرزوق اي يحصل له الربح من غير تاجر والمحتكر هو الذي يشتري الطعام في وقت الرخص ليحفظه مدة ليبيعه بقيمة كثيرة فهو ملعون اي تاجر بعيد من الخير ما دام في ذلك الفعل لا يحصل له البركة قوله سعر لنا التسعير وضع سعر على متاع والسعر القيمة يعني مر لنا بتسعير الطعام او غيره بثمن رخيص فقال لهم رسول الله عليه السلام ان الله هو المسعر اي الموسع للرزق من الطعام وغيره بين الخلق فان الله اذا اكثر البركة والرزق بين الخلق يصير قيمة الاشيا رخيصة ولا يتيسر احد غيره ان يوسع قوله القابض يعني هو الذي يقبض الرزق اي يقلل الرزق ويجعل من يشا فقيرا وهو الذي يبسط الرزق اي يوسعه على من يشا قوله واني لاارجو ان القي ربي وليس احد منكم يطلبني بمظلمة يعني ان امره بتسعير السلع رخيصا في حال يشتريها اصحابها في وقت الغلا كون قد الحقت باصحابها ضررا وخسرانا فيكون ذلك مظلمة لهم

باب الافلاس والانظار

قوله على ثلا اسعر كيلا يكون لاحد مظلمة على يصلح ايام رجلا افلس فادرك ماله بعينه فهو احق به من غيره يعني اذا باع رجل متاعا من احد فافلس المشتري وحجر عليه القاضي ان يتلف ماله للدين وثمن ذلك المتاع الى البايع يجوز للبايع ان يفسخ البيع ويأخذ مبيعه وليس لاحد ان من غرما المفلس ان يمنع البايع من الفسخ وذلك اذا بقي المبيع في ملك المفلس ولم يزل عن ملكه بقبض او هبة ولم يرهنه وبهذا قال الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة لا يجوز له الفسخ بل هو كسائر الغرما قوله اصيب رجل في عهد النبي عليه السلام في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله عليه السلام تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه فقال رسول الله عليه السلام لغرمايه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك اصيب اي الحق اليه خسران بان اصاب جايحة ثمرة اشتريها ولم يقبض ثمن تلك الثمرة فطالبه بايع الثمرة بثمنها ولم يكن له مال يؤدي به فقال رسول الله عليه السلام لاصحابه تصدقوا عليه فتصدق الرجل فتصدقوا عليه فلم يجتمع من تصدقهم ما يقضي به دينه فقال رسول الله لغرمايه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك معنى هذا الكلام انه ليس لكم زجره وحبسه لانه ظهر افلاسه واذا ثبت افلاس الرجل لا يجوز حبسه بالدين بل يخلى سبيله الى ان يحصل له مال فياخذ الغرما بعد ما حصل له مال ديونهم وليس معنى قوله وليس لكم الا ذلك انه ليس لكم الا ما وجدتم وبطل ما بقي لكم من ديونكم بل بقي ما بقي من ديونكم تاخذونها بعد الانظار وحصول المال للمفلس قوله فليتنفس من معسر التنفيس اذهاب الغم يعني فليمهل معسرا الى مدة يجد مالا قوله او يضع عنه يعني او يبرئ عنه عن دينه روى هذا الحديث والحديثين بعده ابو قتادة قوله اظله الله في ظله يعني نظر الله اليه يوم القيمة بنظر الرحمة ووقاه من حر يوم القيمة بان وقفه في ظل العرش روى هذا ابو هريرة قوله استسلف اي استقرض بكرا اي جلا شابا الرباعي ماله سبع سنين قوله ان رجلا تقاضى علي النبي عليه السلام فاغلظ له فهم اصحابه به فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا تقاضى اي طلب قضا الدين فاغلظ يعني فقال في وجهه كلاما شديدا مؤذيا فهم اصحابه اي قصد اصحاب رسول الله عليه السلام ان يضربوا ويؤذوا ذلك الرجل من اجل انه غلظ الكلام على وجه رسول الله عليه السلام فقال رسول الله عليه السلام دعوه اي اتركوه فان لصاحب الحق مقالا يعني يجوز له ان يغلظ الكلام هذا بيان جواز ايذا من عليه حق ولو بوده مع القدرة وباقي باقي تحته في حسان هذا الباب روى هذا ابو هريرة قوله مطل الغني ظلم فاذا اتبع احدكم على ملي فليتبع بفتح الياء المطل باخير اداء الحق من يوم الى يوم اتبع بضم الهمزة وكسر الباء اذا احيل الملي الغني فليتبع بفتح الياء والتا وتشديدها وكسر الياء اذا مشى خلف احد او اقتدى به والمراد منه ههنا قبول الحوالة يعني اذا كان لك حق على احد فتطلبه وهو غني وبوخر اداء حقك من يوم الى يوم فهو ظالم بهذا الكناية فاذا احالك الى غني فاقبل تلك الحوالة ليصل اليك حقك من المحال عليه ويبرا ذمة المحيل ويخرج عن اثم المطل قوله انه تقاضى ابن ابي حدرد دانه اي ان كعبا تقاضى هو اي طلب حقه من ابن حدرد فارتفعت اصواتهما في الخصومة فاشار رسول الله عليه السلام الى كعب ان ضع الشطر النصف يعني ابراه من نصف دينك واطلب النصف الباقي فانه معسر فقال كعب فعلت فقال رسول الله لابن حدرد قم فاقضه يعني فاذا تركت نصف حقه فاد نصف حقه الباقي بلا مهلة وهذا لم يكن حكما من النبي عليه السلام لكعب بترك نصف حقه بل امره على سبيل البر والمساهلة قوله اذا اتى بجنازة الى آخره العلة في انه عليه السلام لم يصل على المديون تغليظ للدين واظهار كونه شيئا للدين لان الناس اذا رايهم وانه النبي عليه السلام لم يصل على مديون لم يكن له ترك علموا ان الدين قبيح فاحترزوا منه ويحتمل ان يكون سبب امتناعه عليه السلام عن الصلوة على المديون انه لو صلى عليه لصار مغفورا بدعائه له وحينئذ يدخل الجنة ولم يكن لصاحب الدين التعليق به لانه مغفور وحينئذ يضيع حق صاحب الدين قوله ابي قتادة صل عليه يا رسول الله وعلي دينه يدل على ان الضمان عن الميت جايز سوا ترك الميت تركة ام لا وقال ابو حنيفة لا يجوز الضمان عن الميت الا فيما يترك مالا يبنى بدينه قوله من اخذ اموال الناس يريد اداها اداي الله عنه يعني من استقرض قرضا عن احتياج وهو يقصد ان يوديه ويجتهد ويبالغ في طلب شي يودي به ذلك القرض اعانه الله على اداية وان لم يتيسر له ما يودي به ذلك الدين حتى يموت للرجو من الله الكريم ان يرضي خصمه بفضله ومن استقرض لا عن ضرورة او عن ضرورة ولكن ليس له قصد اداية لم يعنه في اداية ولم يوسع رزقه بل يتلف ماله لانه قصد اتلاف ماله بسبب من غير قصد ردعوض روى هذا الحديث ابو هريرة قوله محتسبا اي لطلب ثواب الله لا للرياء قوله الا الدين هذا بدل على ان الشهيد يغفر له الذنوب الصغاير والكباير الا الدين والمراد بالدين حقوق الادميين من اموالهم وديانهم واعراضهم اعني تطويل اللسان في عرضهم بالغيبة والبهتان والقذف وغير ذلك من حقوق الادميين فانه لا يعني بالكتوبة بل الطريق الاستحلال منهم او دفع حسنات الظالم الى المظلوم بقدر حقه او عناية الله تعالى في حق الظالم بان يتوب ويتضرع الى الله ويبالغ في الاعمال الصالحة حتى يرضي الله عنه ويرضي خصمه من خزانة كرمه قوله يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين يعني يغفر الله ذنوب الشهيد صغيرة كانت او كبيرة سوى حقوق الادميين وقد تقدم بحثه روى هذا الحديث عبد الله بن عمرو قوله ومن ترك دينا فعلي قضاوه ان اراد عليه السلام بان اقضي ذلك الدين من خاص مالي فهو تبرع واحسان الي من مات وعليه دين وان اراد قضاوه من بيت المال فهو ايضا مستحب وليس بواجب ولا يجوز اداء دين الميت من سهم الغرما من الزكوة قوله نفس المومن معلقة بدينه يعني لا يدخل الجنة اولا يدخل روحه بين ارواح الصالحين او لا يجد روحه اللذة ما دام عليه دين حتى يقضى عنه روى هذا الحديث ابو هريرة قوله صاحب الدين ماسور بدينه ليشكوا الى ربه الوحدة يوم القيمة الماسور المحبوس ليشكوا الى ربه الوحدة يعني يكون تعبه وعذابه من الوحدة يعني حبس في القيامة فيريد احدا يؤذن له في دخول الجنة او في مصاحبة الصالحين بل يعذب حتى يخرج من عهدة الدين بان يدفع من حسناته بقدر الدين الى مستحق الدين او يوضع من ذنوب مستحق الدين عليه بقدر الدين او يرضي الله خصمه من فضله ان شاء روى هذا الحديث البراء بن عازب قوله ان معاذا كان يدان اي استقرض ويشتري في الذمة اداان يدان اذا استقرض على مال في الذمة واصله ادين فقلبت الياء الفا وقلبت التاء الادغمت الدال الاولى فيها قوله فان عزما وه الى النبي عليه السلام يعني انوه وطلبوا منه قضا ديونهم فباع رسول الله ماله معاذ وقضا منه ديونهم ولم يبق لمعاذ شي من ماله بل صرف جميع ماله في الدين يجوز للقاضي ان يحجر على المفلس اذا طلب غرما وه منه الحجر وبيع ماله المفلس ويقسم

بين غرمائه على قدر ديونهم **قوله** لي الواجد يحل عرضه وعقوبته الي المطل الواجد الغني يعني اذا كان له مال غير دين وهو دافع مع القدرة يحل عرضه اي يجوز لصاحب الحق ان يؤذيه بالكلام مثل ان يقول انت ظالم انت سيئ القضاء وما اشبه ذلك مما لم يكن قذفا وفحشا **قوله** وعقوبته اي يحل عقوبته بان يحبسه القاضي حتى يؤدي الدين فان لم يوجد مع القدرة واستطاب السجن جاز للقاضي ان يضربه حتى يؤدي الدين **قوله** فك الله رهانك الرهان جمع رهن وهو شد شيء بشيء وانغلاق عين مال بدين واشتغال ذمة احد بحق احد يعني فك الله اشتغال ذمتك وابرأ الله ذمتك عن حقوق الادميين وعن الاثام والاوزار **قوله** ان يلقيه بها عبد يعني الكبائر الي اخره فاعل يلقي عبد ومفعوله الها في يلقيه وهو يرجع الي الله تعالى والضمير في بها يعود الي الكبائر فان قيل جعل الكبائر اشد من الدين مع ان الدين حق الادمي وما بين العبد وبين الله كالذرة اقرب الي النجاة من حق الادمي قلنا لان فعل الكبائر عصيان الله واخذ الدين ليس بعصيان بل الاقتراض والتزام الديون بالمعاملات جائز فاذا كان التزام الدين جائزا فلا جرم يكون امره اسهل من الكبائر التي منهي عنها ومع ان التزام الدين جائز شدد رسول الله عليه السلام الامر عليه من مات وعليه دين لم يترك من المال ما يقضي دينه كيلا يضيع حقوق الناس بان يقترض بعضهم بعضا ولم يود ديونهم **قوله** لا يدع له قضاء اي لا يترك لذلك الدين ما يقضي به ذلك الدين **قوله** العلم جائز بين المسلمين لاصلها احل حرم حلالا او احل حراما

باب الشركة والوكالة

قوله كان يخرج به جده عبد الله بن هشام الي السوق فيشتري الطعام يعني يخرج زهرة بن معبدة مع جده عبد الله بن هشام فيشتري عبد الله بن هشام الطعام فربما يلقى ابن عمر وابن الزبير عبد الله بن هشام ويقولان له اشركنا فانا قد اشركت فان رسول الله عليه السلام دعا لك بالبركة فيشركهما وهذا يدل علي جواز الشركة **قوله** فربما اصاب الراحلة كما هي يعني ربما يجد دابة مع متاع علي ظهرها فيشتريها عبد الله بن هشام من صاحبها ويرسلها الي بيته يعني يتيسر له المعاملة ويجد الربح في المعاملة بدعوة النبي عليه السلام **قوله** اقسم بيننا وبين اخواننا النخيل الي اخره يعني لما هاجر المهاجرون من مكة الي المدينة وتركوا اموالهم واوطانهم بكة فقال الانصار يا رسول الله قد جئنا اخوانا المهاجرون وليس لهم مال ولنا النخيل فاجعل لنا نخيلنا بينهم فاقسمه بيننا فقال رسول الله لا اي لا تقسم النخيل بينكم تكفونا المؤنة اي ادفعوا عن المهاجرين مؤنة العمارة فان المهاجرين لا يطيقون ولا يعرفون عمارة النخيل بل احفظوا نخيلكم واصلحوها واعملوا عليها ما يحتاج اليه من العمارة فما حصل من الثمار نقسمه بينكم نصفا فقالوا سمعنا واطعنا وفي هذا الحديث بيان استحباب معاونة الاخوان ودفع المشقة عنهم فان النبي اشركهم في الثمار دون النخيل وفيه بيان صحة الشركة لانهم قالوا اشركنا فلو لم يكن الشركة صحيحا لما قالوا اشركنا **قوله** اعطاه دينارا ليشتري له شاة فاشتري له شاتين فباع احدهما بدينار واتاه بشاة ودينار فدعا له هذا الرجل يسمي عروة ابن ابي الجعد وعروة ابن الجعد البارقي وفي هذا الحديث اشكالان من وجهين احدهما ان رسول الله عليه السلام وكله ببيع شاة فاشتري شاتين وجواز هذا ان مثل هذا التصرف جائز لان فيه ربحا لانه وكله ببيع شاة تساوي دينارا فاشتري شاتين تساوي كل واحدة دينارا والاشكال الثاني انه باع احدي الشاتين من غير ان يكون وكيلا في البيع فاختلف في تاويل هذا فقيل هذا البيع

بلا اذن وكان موقوفا اي غير محكوم بصحته وفساده حتي اذن رسول الله عليه السلام فلما اذن رسول الله عليه السلام فقد تبين صحته وبهذا قال ابو حنيفة والشافعي علي قوله القديم ان من باع مال احد بغير اذنه فصاحبه فهو موقوف فان رضي مالكه به حكم بصحته وان لم يرض حكم بفساده وقال الشافعي علي قوله الجديد وهو الاصح انه لا يجوز بيع مال احد بغير اذنه وان رضي المالك بعد ذلك به بل تاويل هذا الحديث ان عروة كان وكيلا مطلقا لرسول الله اي وكله رسول الله عليه السلام في جميع المعاملات من البيع والشري فلما كان وكيلا في جميع ما يبيع ويشتري لرسول الله فيصح بيعه احدي الشاتين **قوله** قال الله عز وجل انا ثالث الشريكين يعني قال الله تعالى انا مع الشريكين اذ زكيتهما واحفظ اموالهما واعطيهما البركة ما لم يكن لاحدهما خيانة فاذا خان احدهما صاحبه خرجت من بينهما اي تركت اعطائي اياهما البركة وارفع البركة من اموالهما **قوله** اد الامانة الي من ائتمنك ائتمن اذا جعل احدا امينا وحافظا علي ماله او شيء اخر يعني من اودع عندك وديعة سلم تلك الوديعة اليه من غير نقص وتصرف ولا تخن فيه وان خانك صاحبه يعني لا تفعل بالناس بمثل ما يفعلون من الشر بل احسن الي من اساء اليك **قوله** اذا اتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقا يعني اذا وصلت الي عاملي في الخيبر فخذ منه خمسة عشر وسقا من التمر فان ابتغي اي فان طلب منك اية اي علامة ودليلا علي اني امرتك بهذا فضع يدك علي ترقوته لان قلت له ان الاية التي بيني وبينك اذا جاءك احد ويطلب منك شيئا علي لساني ان يضع يده علي ترقوتك فان وضع يده علي ترقوته فاعلم انه يصدق فيما يقول عني واعلم ان مثل هذا هو العرف الجاري بين الناس فنبعضهم يكون العلامة بينهم ان ياخذ اصبعه الابهام او الوسطي او ما عينه ونبعضهم يضع يده علي لحيته وما اشبه ذلك مما كان تقريرهم فان لم يقبل الوكيل تلك الاية فلا شيء عليه من حيث الشرع مثاله جاز ليد العمرو الذي هو وكيل بكر ويقول قال بكر لك اعطني كذا لك ايا بالعلامة الفلانية التي بينك وبينه فان صدقه عمرو في تلك العلامة واعطاه ذلك الشيء جاز وان لم يصدقه مع صحة العلامة فليس عليه شيء بل يلزم علي زيد اقامة البينة علي ما يقول

باب الغصب والعارية

من اخذ شبرا من الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيمة من سبع ارضين يعني خلق الله قد رتلك الارض المغصوبة طولا وعرضا وغلظة من وجه الارض الي تحت الارض السابعة وجعلها طوقا في عنقه ليعذب بثقلها روي هذا الحديث سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل **قوله** ايحب احدكم ان يوتي مشربته فتكسر خزانته فينقل طعامه فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم لطعامهم المشربة بضم الراء الغرفة بضم الغين وهو بيت فوقاني **قوله** فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم طعامهم ضروع فاعل تخزن وطعامهم مفعوله يعني ضروع مواشيهم بمنزلة خزائنهم فمن حلب مواشيهم فكانه كسر خزائنهم يعني كما لا تحبون ان ياتي احد خزائنكم ويسرق ما فيها فكذلك لا تحبون حلب مواشيهم فان ضروعها بمنزلة خزائنهم فيها طعامهم وهو اللبن روي هذا الحديث ابن عمر **قوله** احدي امهات المومنين يعني احدي زوجات النبي عليه السلام **قوله** فضربت التي النبي في بيتها يد الخادم يعني ارسلت زوجة من زوجات النبي طعاما الي رسول الله فضربت زوجته التي كان رسول الله عليه السلام عندها يد الخادم فسقطت الصحفة وهي قصعة كبيرة فانكسرت **قوله** فانفلقت اي انشقت وانكسرت

شبكة الألوكة www.alukah.net

الفلق بكسر القاف فلقة وهي القطعة ثم جعل ابو طلق رسول الله عليه السلام ويقول غارت امكم
يعني يقول رسول الله غارت امكم ايها المومنون يعني فعلت هذه الزوجة ما فعلت من كسر الصحفة من
غيرة يعني استنكفت وعابت ان تقبل هدية الغيرة وقالت ليست محتاجة الى ان ترسل الي اولا
رسول الله شيأ اذا كان في بيتي فلاجل هذه الغيرة كسرت الصحفة قوله ثم حبس الخادم يعني منع
الخادم ان يرجع حتى اخذ صحفة من بيت الزوجة التي كسرت الصحفة واعطاها الخادم ليذهب بها
الى التي ارسلت الصحفة وهذا بيان لزوم الضمان على من اتلف مال احد وفي هذا الحديث بيان لزوم
الغيرة تنفس الانسان فان امهات المومنين رضي الله عنهن مع صحبتهن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلون من الغيرة
فلا يليق لاحد ان يعيب احدا على الغيرة فانها مركبة في نفس البشر بحيث لا يقدر الرجل ان يدفعها
عن نفسه كالغضب وغيره من صفات النفس قوله نهى عن النهبة والمثلة النهبة المال الذي
اخذ بالغارة يعني نهى رسول الله ان ياخذ كل واحد من الجيش ما وجده من الغنيمة من الكفار بل
يلزم عليهم ان يجمعوا الغنيمة عند الامام حتى يقسم بين الجيش على حكم الشرع ويحتمل ان يريد بالنهبة
اخذ مال المسلمين فهو المثلة قطع اعضاء المقتول يعني نهى اذا قتلوا الكافر ان يقطعوا اعضاءه فلا
اذا قتل مسلم بالقصاص او رجم بحد الزنا او صلب قاطع الطريق لا يجوز قطع اعضائه لانه الغرض
ازالة الحيوة فاذا ازيلت حيوته فلا فايدة في قطع الاعضاء قوله فصلى بالناس ست ركعات باربع
سجدات اراد بالركعات ههنا الركوعات يعني صلى ركعتين في كل ركعة ثلث ركوعات وسجدتين وقد
ذكرنا بحث صلوة الخسوف قبل الجنايز فانصرف اي فرغ رسول الله عليه السلام من الصلوة
وقد اضات الشمس اي رجعت الشمس وذهب كسوفها قوله ما من شي توعدونه يعني ليس شي
وعدتم تجيئه من الجنة والنار وغيرهما من احوال القيمة الا عرض علي قوله وذلكم حين رايتموني
تاخرت كان رسول الله عليه السلام بيننا وكان هو واقفا في صلوة الكسوف تاخر عن مصلاه
ثم تقدم الى مصلاه ومد يده كانه يقصد شيا بيده فلما فرغ من الصلوة قال عليه السلام عرضت
علي النار فتاخرت من خوف ان يصيبني لفحها اي من حرها وعرضت علي الجنة فمددت يدي اني
اخذ عنقودا من ثمرها اريكم ثمر الجنة فبدا لي راي ان لا آخذ قوله حتى رايت فيها ان في النار صاحب
المحجن وهو خشب طويل على راسه حديدة معوجة العصب بضم القاف وبالصاد المهملة
الامعاء وهو الة البطن الخشاش بفتح الخاء وكسرها حشرات الارض كالفارة والحية وغيرهما قوله كان
فزع بالمدينة يعني قد وقع في المدينة فزع وصياح بان جيش الكفار قد وصل الى قرب المدينة
فاستعار رسول الله عليه السلام فرسا من ابي طلحة وخرج مع الجيش من المدينة ليحاربوا الكفار فظهر
انه لم يكن لذلك الفزع حقيقة فرجع رسول الله وقال ما رايتا من شي وان وجدناه لبحرا اي وانا ان
وجدنا هذا الفرس لبحرا والبحر الفرس السريع العدو وهذا الحديث يدل على جواز الاستعارة قوله
من احيا ارضا ميتة فهي له يعني من عمر ارضا غير مملوكة لمسلم ولم يجر عليها عمارة مسلم ولا ذمي ولم يتعلق
لمصلحة بلد او قرية بان يكون مركض حيلهم او محط بهائمهم وتراجيعهم فاذا كان كذلك صارت تلك الارض
مملوكا له سواء كان باذن السلطان او بغير اذنه خلافا لابي حنيفة فانه قال لابد من اذن السلطان
ثم الارض التي احياها الرجل انما تصير مملوكا له اذا تم عمارتها واتمام العمارة يختلف باختلاف الابنية فان
كان دارا فلا يملكها حتى يحوط حول تلك الارض ويجعل لها سقفا وان كان حظيرة يحتاج الى ادارة

الحائط حول تلك الارض ولا يحتاج الى السقف وان كان بيدرا فيحتاج الى وصولها الى الآوان
كانت مزرعة فيحتاج الى اصلاح التراب واجراء الماء عليها ونثر البذر عليها قوله وليس لعرق ظالم
حق ظالم صفة عرق ويجوز ان يكون مضافا اليه وصورته ان يغصب احد ارضا فيزرع فيها زرعا او غرس
شجرا فليس له حق في ابقاء زرعه وشجره بل يجب على المالك الارض ان يقلع زرعه وشجره قوله الا لا تظلموا
الظلم وضع شي في غير موضعه ويدخل في هذا النهي اخذ اموال الناس بالباطل وايذائهم وشتمهم وغيبتهم
وضربهم وهتك بغير حق وغير ذلك من الاضرارات بالمسلمين ويدوي هذا الحديث قوله لا جلب ولا جنب
ولا شغار في الاسلام اما الجلب والجنب قد يستعملان في الزكوة وفي المسابقة اما في الزكوة فقد ذكرنا
شرحها في آخر الباب الاول من الزكوة واما في المسابقة معنى الجلب انه لا يجوز ان يامر احد المسابقين
جماعة ان يجلبوا اي يصوتوا ليرغبوا فرسه من اصواتهم فان هذا مكر وحيلة واما الجنب فهو ان
يستصحب احد المسابقين معه فرسا ليركبه اذا تعب وانقطع في الطريق الفرس الذي ركبه اولا
فهذا ايضا مكر واما الشغار فصورته ان يقول رجل لآخر زوجتك ابنتي على ان تزوجني ابنتك
ويكون بضع كل واحدة منهما صداقا للاخرى وهذا النكاح باطل في الاسلام وكان اهل الجاهلية
يفعلونه وجه فساده انهما اشترطا جعل البضع مهرا وخلا نكاحهما عن المهر ومن قال ببطلان
نكاح الشغار الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة النكاح صحيح ولكل واحدة من المراتين مهر
المثل هذا اذا لم يسميا مهرا اما الشافعي لو سمى لها او لاحداهما صداقا فليس بالشغار المنهي عنه والنكاح
ثابت والمهر فاسد ولكل واحدة منهما مهر مثلها ووجه فساد التسمية عنده تسمية المسمى انه نكاح على شرط
فان الاول قال زوجتك ابنتي على ان تزوجني ابنتك دينارا فتعلق على الشرط والشرط في النكاح
يفسد المسمى ويوجب مهر المثل قوله ومن انتهب نهبة فليس منا مضى ذكر بحث هذا الباب
قوله لا ياخذ احدكم عصا اخيه لاعبا جادا امر ضمنه بان على المال يعني لا يجوز لاحد كم ان ياخذ
عصا اخيه المسلم في حال اللعب ولا في حال الجد ويجوز ان يكون معناه لا ياخذها في حال اللعب ثم
يقصد امساكها لنفسه على الجد يعني يظهر انه اخذها باللعب وفي بيته عدم رد ها وهذا الحديث
ليس بتخصيص بالعصا بل المراد منه كل شي حتى العصا وان كان شيأ حقيرا قوله من وجد عين ماله
عند احد فهو احق به ويتبع البيع من باعه البيع بتشديد الياء هنا المشتري يعني من اشترى
متاعا وجاء رجل وادعى انه ماله سرقه او غصبه البايع واقام المدعي بينة على ما يقوله يدفع ذلك المتاع
الى المدعي ويتبع المشتري البايع وياخذ ثمنه منه لانه غاصب قوله على اليد ما اخذت حتى تودي
يعني من اخذ مال احد بغصب او عارية او وديعة لزمه رده وفي الغصب لزمه رده وان لم يطلبه
مالكه وفي العارية ان عين مدة لزمه رده اذا انقضت تلك المدة ولو طلبه مالكه قبل انقضا
تلك المدة لزمه رده وان لم يعين مدة لا يلزمه رده الا اذا طلبه مالكه وفي الوديعة لا يلزم المودع
رده الا اذا طلب المالك روي هذا الحديث سمرة بن جندب قوله ان على اهل المواشي حفظها يعني
ما اتلفت المواشي بالليل لم يلزم مالكها ضمان ما اتلفت وان اتلفت بالليل لزمه الضمان لان العادة
حفظ المواشي بالليل وارسالها بالنهار وهذا اذا لم يكن مالكها معها فان كان مالكها معها لزمه ضمان
ما اتلفت ليلا كان او نهارا وسواء اتلفت بيدها او رجلها او فمها وبهذا قال الشافعي ومالك وقال
ابو حنيفة اذا لم يكن مالكها معها لم يضمن ليلا كان او نهارا وان كان معها مالكها فان كان يسوقها

فعليه ضمان ما اتلفت بكل حال وان كان قايدها او راكبها فعليه ضمان ما اتلفت بفمها او يدها والاجود
ضمان ما اتلفت بكل حال قوله الرجل جبار والنار جبار الجبار الهدر وهو الذي لا مواخذة به اراد بالرجل
جبارا ان دابة لو ضربت احدا برجلها او افسدت شيا برجلها لا مواخذة به وفي هذا تفصيل قد ذكر
في الحديث المتقدم واما قوله والنار جبار معناه انه من اوقد نارا على سطحه او في بيته على وفق العادة
ولم يتعد ولم يسرف في الايقاد فوقعت قطعة من تلك النار في بيت جاره فاضرمت ماله لا شيء عليه
لانه تصرف في ملكه من غير عدوان بني استعمال النار قوله فليحتلب وليشرب ولا يحل يعني اذا
اتى احدكم ماشية في الصحراء ولم يرهناك احدا فليصوت اي فليناد وليقل بصوت رفيع يا صاحب هذه
المواشي فلينادها ثلاث مرات فان لم يجبه احد جاز له ان يحلب من اللبن وليشرب بقدر حاجته
ولم يحمل شيا وانما يجوز له هذا اذا كان مضطرا بخاف الموت من الجوع او بخاف انقطاعه عن السبيل فيجوز له شرب اللبن ويرد قيمته الى مالكه عند القدرة وقيل لا يلزمه رد قيمته وقال احمد جاز له
ان يشرب من لبن الماشية في الصحراء وان لم يكن مضطرا قوله من دخل حايطا فليأكل ولا يحمل خبنة
الخبنة ما يحمل بالذيل يعني من دخل بستان احد جاز له اكل الثمار من غير ان يحمل شيا وبحث هذا
الحديث كبحث الحديث المتقدم قوله من اصاب بفيه اي من اكل الثمرة من الشجر واما ذكر الفم ليعلم
انه لا يجوز الحمل بفيه اي بفمه وبحث هذا البحث المتقدم قوله بل عارية مضمونة كان صفوان ابن
امية كافرا فاستاذن رسول الله عليه السلام في دخول المدينة ليسمع كلام الله وحديث رسول
الله ويعلم احكام الدين على شرط ان اختار الدين اسلم وان لم يختر رجع الى وطنه من غير ان يلحقه ٥
المسلمون ضررا فاذن له رسول الله على هذا الشرط فاستعار رسول الله عليه السلام منه في حالة
كفره ادراعه فظن ان رسول الله ياخذ ادراعه على ان لا يردها عليه فقال اغصبا يا محمد اي اتغصب
غصبا فقال رسول الله عليه السلام بل عارية مضمونة يعني ان بتيت ادرعها عليك وان تلفت
لاعطينك ثمنها فمذهب الشافعي واحمد ان العارية اذا تلفت يجب ضمانها على المستعير ومذهب ابي حنيفة
انه لا يجب ضمانها قوله العارية مودات يعني يجب رد العارية اذا طلبها المالك ان كانت باقية والمنحة
مردودة المنحة الشاة او الابل او البقر التي يدفعها مالكها الى احد ليشرب لبنها مدة فيجب ردها
الى مالكها اذا شرب لبنها واذا طلب مالكها ردها متى شاء والدين معتضى اي يجب ادا الدين اذا اتى
وقت اداءه والزعيم غارم الزعيم الضامن والغارم من لزمه غرامة يعني من ضمن دين احد لزمه
اداء ذلك الدين قوله كنت غلاما اي لنت صبيا ارمي نخل الانصار يعني ارمي الحجر على نخل الانصار
قوله وكلما سقط انا لحازله رسول الله عليه السلام ان ياكل ما سقط من الرطب تحت النخل لانه كان
جايعا وان لم يكن مضطرا الى اكله لم يجز له ان ياكل ما سقط لانه ملك مالكه النخل فهو كالرطب على راس النخل
فكما لا يجوز اكل ما على راس النخل فكذلك لا يجوز اكل ما سقط تحت الشجر

باب الشفعة

قوله الشفعة فيما لم يقسم يعني الشفعة ثابتة في ملك مشترك وصورة الشفعة
ان يشترك اثنان في ارض او دار فباع احدهما نصيبه فللشريك ان ياخذ ذلك المبيع ويدفع الى المشتري
الثمن قوله فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق يعني فاذا قسمت الملك المشترك وافرد نصيب كل
واحد من الشريكين وظهر حد ملك كل واحد منهما وصرف طريق احدهما عن الآخر فلا شفعة يعني اذا
باع احد الشريكين بعد القسمة نصيبه ليس للآخر ان ياخذه بالشفعة لانه جار بعد القسمة كالشريك

ولا تثبت الشفعة للجار عند الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة الشفعة ثابتة للجار قوله
ربعة او حايط الربع والربعة الدار والحايط البستان يعني الشفعة مختصة بما يمكن نقله كالارض
والدار والبستان ولا يجوز الشفعة في المنقولات كالدواب والامتعة قوله لا يحل له ان يبيع حتى يوذن
اذن يوذن اي اعلم يعني اذا اراد احد الشريكين بيع نصيبه فليعرض على الشريك بيعه فان شا
اشتراه وان شا تركه فان عرض البيع على الشريك وقال الشريك لا رغبة لي في شراه فباع الشريك نصيبه
جاز للشريك ان ياخذ الشفعة فان قال قبل البيع لا رغبة لي في شراه وقال بعده فانا لا اخذ الشفعة
وقال الحكم والشعبي اذا اخبره قبل البيع ولم يرغب في شراه فباعه من احد بطلت شفعته قوله الجار
احق بسقبه السقب القرب يعني جارك احق واولى من غيره بسبب قربه داره الى داوك وليس في
هذا الحديث بيان ان الجار احق بسبب قربه في اي شي احق في اخذ الشفعة او في البر والاحسان
الده واما تمسك اياه وقال ابو حنيفة المراد به الشفعة ولهذا اثبت الشفعة للجار قوله لا يمنع جار
جاره ان يغرز خشبة في جداره يعني اذا احتاج رجل ان يضع طرف جذعه على حايط جاره ولا يجوز للجار ان
يمنعه فان منعه يجبره القاضي عليه وبهذا قال ابو حنيفة احمد والشافعي في قوله القديم وقال
مالك وابو حنيفة والشافعي في قوله الجديد وعليه الفتوى انه يجوز للجار ان يمنع وضع جذوع الجار
على جداره وهذا الحديث محمول على الندب والاستحباب قوله اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبعة
اذرع يعني اذا كان طريق يمره كل احد واراد احدان يتعد في طرف تلك الطريق ليبيع او يبني بنا عليه
او يغرس شجرا او منعه جاعة جعل عرض الطريق سبعة اذرع لان هذا القدر مما يحتاج اليه الناس في
المرور فان جعل عرضه هذا القدر جاز لكل احد ان يتصرف فيما عدى هذا القدر ولذلك اذا كان
طريق في مواتٍ واراد احدان يحيي جانبي تلك الطريق ليجعل عرض الطريق سبعة اذرع والباقي
يجوز له ان يحييه اما الطريق في السكة المنسدة الاسفل فهو متعلق باختيار اهل السكة لان
السكة ملكهم فان اختلفوا في قدر عرضه بقدر ما لا يتضرر اهل السكة في المرور وروى هذا الحديث
ابو هريرة قوله من باع منكم دارا او عقارا فمن ان لا يبارك له الا ان يجعله في مثله ثمن اي حقيق
وجدير يعني بيع الارض والدار وصرف ثمنها الى المنقولات غير مستحب لان الارض والدار كثيرة
المنافع مديدة النياب قليل الافة لا يسرقها سارق ولا يلحقها غارة بخلاف المنقولات فالاولى ان لا
يباع الارض والدور فان باعها فالاولى صرف ثمنها الى ارض او دار روى هذا الحديث سعد بن
حريث القرشي قوله والشفعة في كل شي يعني الشفعة ثابتة في كل شي مشترك حتى المنقولات
ولم ير احد من الائمة الاربعة قال بثبوت الشفعة في المنقولات قوله صوب الله ابي القي الله
راسه في النار في فلاة اي في بادية عشيا اي بغير حق وهذا الحكم ليس مختصا بالسدر بل كل سجر
يستغني الناس به بالجلوس تحته يحرم قطعه

باب المساقاة والمزارعة

قوله ان يعملوها من اموالهم يعني ان يعملوا في النخيل من اموالهم يعني الآت العمل كالمسحاة والناس والبقر
وغيرها هذه الاشيا من مال العامل المساقاة ان يعطي الرجل بستانا من النخيل او الكرم احدا ليعمل
فيها بالسقي وغيره مما به صلاح الشجر ليكون للعامل شرط من الثمر اي نصف الثمر او ما يتشارطان
من الثلث او الربع هذا العقد جايز عند الائمة غير ابي حنيفة ثم اختلف الذين يجوزون هذا العقد
فجوز الشافعي في احد قوليه ومالك وابي يوسف ومحمد بن الحسن في جميع الاشجار ولم يجوز الشافعي

في الظهر قوله في غير النخل والكرم قوله كذا في الخابر بحث المخابرة والمزارعة وقد ذكرنا في باب المنهي عنها
من البيوع قوله وكان الذي نهى عن ذلك ما لو تطوع فيه ذوو الفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من
المخاطرة يعني لو دفع رجل ارضه الى رجل ليزرعه من بذر نفسه ليكون لصاحب الارض بعض ما يخرج
من الزرع فربما لا يخرج ولا يحصل من الزرع شيء فحينئذ لا يكون لصاحب الارض شيء فيكون عليه ضرر
بتعطيل ارضه مدة من غير عوض فهذا هو المخاطرة اما لو دفع ارضه باجرة معلومة من الدراهم والدنانير
فيجوز لانه لا خطر فيه قوله كان احدنا يكري ارضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك فربما اخرجت
ذه ولم تخرج ذه يعني يدفع الرجل ارضه الى رجل ليزرعه من بذر نفسه ويقول صاحب الارض
للزارع ما يخرج من هذه القطعة لي بكريا ارضي وما يخرج من الباقي لك فربما يخرج زرع قطعة صاحب
الارض ولم يخرج زرع قطعة صاحب البذر فيلحق الضرر لصاحب البذر وبالعكس فنهاهم رسول الله عن
هذه المعاملة قوله ذه اي هذه القطعة قوله ان اعلمهم اراه ان عبد الله بن عباس الذي هو اعلم اهل المدينة
ولعل طاوس تلمذ هذا الكلام في وقت لم يبق من الصحابة من هو مثل ابن عباس قوله ان يمنح اي يعط احدكم
ارضه اخاه بلا اجرة ليزرعها خير له من ان يأخذ اجرة منه قوله من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها
اخاه فان ابى فليمسك ارضه يعني ينبغي ان تحصيل للانسان نفع من ماله فمن كانت له ارض فليزرعها
حتى يحصل له نفع من الزرع او ليعطيها اخاه ليحصل له ثواب فان لم يفعل شيأ من هذين الشيئين فليمسك
ارضه هذا توبيخ لمن له مال وليحصل له منه نفع قوله ابى امامة واراني سكة وشيأ من آلة الحرث فقال
سمعت النبي عليه السلام يقول لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل الواو في وراية سكة للحال اي قال
هذا الكلام حين راى سكة السكة الحديدة التي يشق بها الارض عند الحراثة وهذا الحديث ظاهر
يدل على ان الحراثة والزراعة يورث المذلة وليس كذلك بل الحراثة والزراعة واصلاح الاذلا كوالها
مستحبة وفيها ثواب لحصول النفع منها الى الناس وانما قال رسول الله عليه السلام هذا الحديث لئلا
يشتغل الصحابة رضي الله عنهم بالعمارات ويتركوا الجهاد فانهم لو تركوا الجهاد ينغلب الكفار عليهم واي ذل اشد
من ان ينغلب الكفار على المسلمين ويأخذوا اموالهم وارواحهم واولادهم ويقتلوهم قوله من زرع في ارض
قوم بغير اذنهم فليس له من الزرع شيء وله نفقته يعني ما حصل من الزرع يكون لصاحب الارض وليس
لصاحب البذر الا بذره وبهذا قال احمد وانما غير احمد فقال انما حصل من الزرع فهو لصاحب البذر وعليه
اجرة الارض من يوم غصب الارض الى يوم تفريغ الارض

باب الاجارة

قوله واستعط اي ادخل الدواء في انفه هذا الحديث يدل على صحة الاستيجار وجواز المداواة قوله ما بعث الله
نبيا الا رعى الغنم الى آخره وعلة وعيهم عليهم السلام الغنم انهم اذا خالطوا الغنم زادهم الخلط والشفقة فانهم
اذا صبروا على مشقة رعي الغنم وعلموا اختلاف طباع كل فرد من الغنم وصبروا على جمعها مع تفرقها في
المرعى والمشرب وعرفوا ضعفها واحتياجها الى التنقل من موضع الى موضع للرعي والشرب نافاعوا فوا
هذه الاشياء وعلموا ان مخالطة العوام بين الناس كمخالطة الغنم في اختلاف طباعهم وقلة عقولهم
ولحوق المشقة من الامة اليهم فلا يتنفر طباعهم ولا تمل نفوسهم من دعوتهم الى الدين لانهم اعتادوا وتحملوا
الضرر والمشقة قوله على قراريط القراريط جمع قيراط واصله قرراط فقلبت الراء الاولى ياء يعني استاجرتهم
اهل مكة على رعي الغنم كل يوم بقيراط وقد ذكرنا تمام القيراط في باب المنهي عنه من البيوع في فصل في حديث
جابر قوله اعطي بي ابا اعطي بهذا ومنيا بي اي حلف بي مع احد وجرى بينه وبين ذاك الرجل عهد على ان يحلف

مصالحه وحقه ثم غدر ونقض عهده بلا اجر من جانبه روي هذا الحديث ابو هريرة قوله مر واياها
اي مر واستبيلة نازلة عند عين ما لذيخ او ملدوغ اي من لسعته حية فعرض لهم اي فاستقبلهم رجل
من تلك القبيلة ما في اسم فاعل من رقى يرقي اذا قرا رقية انطلق اي ذهب فقرا بفاتحة الكتاب على شا
الشاجع شاة وهي الغنم يعني قال ذاك الرجل لهم ارقي هذا اللديغ بشرط ان تعطوني كذا راسا من الغنم
فاشترطوا هذا الشرط فقرا عليه فاتحة الكتاب فبرا ببركة كلام الله اي صح من هذا الوجع ولهذا قال الشافعي
ومالك يجوز اخذ الاجرة على تعليم القرآن والرقية اذا كانت الرقية بكلام الله واسمه تعالى والدعوات
وقال ابو حنيفة لا يجوز اخذ الاجرة على تعليم القرآن والرقية قوله اصبتم اي فعلتم صوابا وحقا واقتسموا
واضربوا لي معكم سهما يعني اقتسموا وبينوا لي نصيبا من هذه الشا وانما قال رسول الله عليه السلام
هذا الكلام ليطمئن قلوبهم باستحلال اخذ الاجرة على الرقية لانه لو لم يكن حلالا لم يوافقا للتقوى ليحل
اضربوا لي معكم سهما قوله جئت من عند هذا الرجل بخير يعني انك تجيء من عند رسول الله عليه السلام
بخير اي بالقرآن وذكر الله فارق لنا هذا الرجل المجنون ثم تعال اي بخ نفخ بيزاقه فيه قوله فكانما نشط اي
حل عقاله حل اي فتح عقالا اي حبله المشدود به اي رفع عنه ذلك الجنون قوله فلعمري من اكل برقية
باطل لقد اكلت برقية حق لعمري بفتح العين اي حبوتي قسمي اللام في لعمري للتاكيد وعمري بفتح العين
وضمها بمعنى واحد ولا كن لا يستعمل في القسم الا مفتوح العين فان قيل لا يجوز القسم بغير اسم الله و
رصفاته فلم قال النبي عليه السلام لعمري قلنا ليس المراد به القسم بل يجري هذا اللفظ في كلامهم على رسم
العرب وهذا كقوله تعالى تالله تفتؤ تذكر يوسف وحضضه عمري حلفني فلم يرد به القسم لانه لو اراد القسم كان
كما قال ومعلوم انه لم يكن كما قال اللام في لمن جواب القسم يعني من الناس من يرقي رقية باطل ويأخذ
عليها عوضا اما انت فقد رقيت رقية حق وهي كلام الله واخذت عليه اجرة وهذه الاجرة حلال لانها
عوض شيء وهو حق ورقية الباطل ان يكون فيها باطل كذكر الجن والكواكب والاستعانة بالشمس والقمر
والنجوم والجن قوله اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه يعني لا يجوز تاخير اجر الاجير ولا تاخير حق
ذي حق اذا بلغ وقت اخذ حقه ولا يجوز ايضا رد السائل وان كان فارسا لان الصدقة يجوز دفعها الى
الاغنياء والمقترا ولان الفارس ربما انقطع زاده واحتاج الى القوت ولم يكن له طريق الى السوال روي
هذا الحديث ابن عمر رضي الله عنه

باب احياء الموات

قوله لاحمى الا لله ولرسوله الحمى بكسر الحاء بمعنى الحمي وهو المحفوظ ويجوز ان يكون مصدرا ومعناه اللفظ والمراد
من الحمي في الشرع ان يحفظ موضعا عن ان يرعاه ماشية ليكثر نباته والحمى كان جايزا لرسول الله عليه السلام
لنفسه ولمصالح المسلمين ومع انه يجوز له عليه السلام ان يحمي لنفسه لم يحم لنفسه وانما حمى البقيع
وهو موضع بالمدينة ليرعاه ابل الزكوة والجزية وخيل جيش الغزاة ولا يجوز لمن بعده من الخلفاء
وغيرهم من الملوك ان يحموا لانفسهم وهل يجوز لهم ان يحموا لمصالح المسلمين من رعي ابل الزكوة والجزية
وخيل الجيوش لم لا فالاصح انه يجوز لهم روي هذا الحديث سعد بن جثامة قوله خاصم الزبير رجلا من
الانصار في شراج من الحرة الشراج بكسر الشين جمع شرج وهو مسيل الماء من الحرة اي من بين
الحجارة الى موضع السهل يعني كانت ارض الزبير اعلى من ارض الانصاري وكانت تلك الارضين
يستقيان من ماجار في واد فتنازع الزبير والانصاري في تقديم السقي فترافعا الى رسول الله عليه
السلام قوله عليه السلام اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك هذا دليل على ان من كانت ارضه اعلى

فهو احق بسقي ارضه اولا ثم يرسل الماء الى الاسفل قوله الانصاري ان كان ابن عمتك يعني لاجل ان الزبير
ابن عمتك حكمت له بان يسقي ارضه قبلي فتلون وجه رسول الله عليه السلام من الغضب فقال اسق
يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر والجدر بفتح الجيم وسكون الدال المهملة والجدار بمعنى واحد يعني
اذا سقيت ارضك فاحبس الماء في ارضك حتى يصل الماء الى اصل الجدار من كثرة امتلاء الارض من الماء ثم
ارسل الماء لجيرك الى ارض جارك يقوله فاستوعب ايها الانسان التتميم يعني اعطى حق الزبير تاما ثم
يصرح الحكم بان قال حتى يرجع الماء الى الجدر قوله حين احفظه اي حين اغضبه قوله وكان اشار عليه
يعني وكان رسول الله عليه السلام اشار عليهما ايها قال للزبير قبل ان احفظه الانصاري اسق ثم ارسل
الزبير يا لسقي ولم يقل له قدر السقي ليرسل الماء الى الانصاري من قريب فلما احفظه الانصاري اتم حق
الزبير من السقي وكان هذا القدر حق الزبير قبل ان اغضب الانصاري رسول الله عليه السلام ولا يجوز
ان يتأخر بكن هذا القدر حق الزبير في اول الامر واعطى رسول الله عليه السلام الزبير هذا القدر بعد ما
اغضبه الانصاري لان هذا الظن بالنبي كفر قوله لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا فضل الكلا صورة
هذا ان يحفر احد بئرا في موات على قصد ان يشرب ويسقي مواشيه منها فلا يجوز له ان يمنع احدا منها
او ماشية ان يشرب من ماء تلك البئر لانه اذا امنع الناس من شرب ذلك الماء فلا ينزل احد قرب تلك
البئر ولم يرع ماشية قرب ذلك الموضع فيحرموا من الكلا المباح في ذلك الموضع فكان سبب منعهم من تلك
البئر منا لرعي الكلا المباح ولا يجوز لاحد ان يمنع احدا من رعي الكلا المباح روي هذا الحديث ابو هريرة
قوله نهى رسول الله عليه السلام عن بيع فضل الماء يعني عن بيع فضل الماء ممن اراد ان يشرب او يسقي
دابة فاما ان اراد ان يسقي الزرع جاز لصاحب الماء ان لا يعطيه الا بعوض قوله لقد اعطى بها اكثر مما اعطى
وهو كاذب يعني جاء رجل ويشتري متاعه بماية مثلا فحلف ان رجلا اعطاني بهذا المتاع ماية وعشرين وهو كاذب
في هذا الكلام وانما حلف ليغر المشتري ويظن ان المتاع يساوي
ماية وعشرين ليشتريه بهذا القدر وقوله لقد اعطيت بها كذا يعني منعت الناس عن شرب مائك فما
الماء خرج بقدرتي لا بسعيك فاني لو لم اخرج الماء لم يخرج بسعيك وان بالغت في الحفر قوله من احاط
حائطا على الارض فهو له يعني من اداره حائطا حول ارض موات لخطيره غنما او غيره صار ذلك الموضع
ملكا له قوله اقطع للزبير نخيلا يحتمل ان يكون معنى هذا ان رسول الله عليه السلام اقطعه مواتا للبئر
فيه النخيل ويحتمل ان يكون نخيلا من املاك الكفار او من ملك مسلم مات ولم يخلف وارثا فوقع في بيت
المال فراي رسول الله ان يعطيها الزبير لانه كان ممن يستحق مال بيت المال لكونه مقاتلا في سبيل الله
قوله اقطع للزبير حضر فرسه اي بقدر عدو فرسه يعني قال اعطوه من الارض قدر ما يجري فرسه
فاجري فرسه حتى وقف ولم يقدر ان يمشي بعد ذلك فرمى الزبير سوطه فوقع سوطه في موضع وقال
اعطني يا رسول الله الى حيث وقع فيه سوطي فقال رسول الله عليه السلام اعطوه الى حيث وقع فيه
سوطه وهذا يدل على انه يجوز للامام ان يقطع احدا مواتا فاذا اقطع مواتا لا يملك ذلك الموات بمجرد
الاقطاع بل انما يملكه بالاحياء قوله وذا يأبر فاستقطعه اي طلب منه اقطاع معدن الملح الذي
بمارب وهو ناحية قوله انما اقطعت له الماء العد بكسر العين المهيأ والماء العد الماء الدائم الذي
لا ينقطع كعين او نهر يعني ان المعدن الذي اقطعت له شيئا مهيأ لا يحتاج الى عمل وتعب بل شيء كان الناس
ينتفعون بعلمه فرجع رسول الله عليه السلام منه وفي هذا بيان ان المعدن الظاهر الذي معتاده ظاهر

يشترك

يشترك فيه الناس من غير عمل لا يجوز اقطاعه بل يترك بحاله حتى ينتفع الناس به وذلك كالملح
والقار والنفط وغيرها فاما المعدن الباطن الذي لا يظهر معتاده الا بالعمل كمعدن الذهب والفضة
والفيروزج وغيرها يجوز اقطاعه احدا ليعمل فيه وياخذ من فايدته وفي هذا الحديث بيان ان الحاكم
اذا علم بشيء تبين له ان الحق في غيره فعليه ان يرجع عن ذلك للحكم ويحكم بالثاني لان النبي عليه السلام
رجع عن ذلك الاقطاع لما اخبر ان ذلك المعدن ظاهر قوله فما نزلت بي منزلة اي ما نزل بي من الاراك قال ما لم تنله
اخفاف الابل يا لها اذا اصابه راعي بالحمى هنا الاحياء الحمى انا قد بينا في اول هذا الباب ان للحمى يجوز
لاحد لاجل نفسه وهذا دليل على ان الاحياء لا يجوز بقرب العمارة وما يتعلق بعمارة البلد وما يحتاج
اهل البلد اليه من مرعى مواشيهم لان النبي عليه السلام قال ما لم تنله اخفاف الابل اي ليكن الاحياء
في موضع بعيد لا يصل اليه مواشي اهل البلد للرعي قوله المسلمون كلهم شركاء في ثلث في الماء والكلا
والنار يعني الماء الذي يجري في نهر ليس ملكا لاحد او في عين مباحة فالناس كلهم شركاء في هذا الماء يأخذ
كل واحد ما شاء منه وليس لاحد ان يمنع احدا منه وكذلك الكلا الذي نبت في موات واما النار فقيل
المراد منه حجر النار الذي يكون في الموات لا يمنع احدا من اخذه ليقدح منه النار وقيل بل المراد منه
النار يعني من اراد ان يستصبح مصباحا من نار لا يمنعه صاحب النار لانه لا ينقص من عين النار شيء
وكذلك اذا اراد ان يجلس بنور تلك النار في موضع هو ملكه او موات وليس يملك صاحب النار لا
يجوز لصاحب النار ان يمنعه من الجلوس لانه لا ينقص من عين تلك النار شيء فاما له ان يمنع من
ياخذ من خشبة او جمرة او فحمة او رماده شيء روي هذا الحديث ابو خداش عن رجل عن رسول
الله عليه السلام قوله من سبق الى ما لم يسبقه اليه مسلم فهو له يعني من وصل الى الماء مباح
او غيره من المباحات كالحشيش والحطب والحجر وغيرها فهو له يعني ما اخذه يصير ملكا له واما ما
بقي في ذلك الموضع لا يصير ملكا له قوله وعادي الارض لله ولرسوله ثم هي لكم مني اراد بعادي
الارض الارض التي بقيت من قوم عاد بعد ما اهلكهم الله يعني جميع ملك السموات والارض
لله تعالى واعطاني الله كل ارض ليس لها مالك ثم اعطيتكم اياها يعني اذنت لكم وجوزت لكم ان
تحيوا وتعمروا الكل ارض ليس لها مالك ولم يجر عليها ملك مسلم قوله تكب اي اصرف وادفع عنا
ابن ام عبد يعني عبد الله بن مسعود يعني وصل الينا ضرر بما اقطعت عبد الله بن مسعود لانه
بين عمارتنا فاسترده عنه فقال لهم رسول الله عليه السلام فلم ابعثني الله بعثني فلا يعثم الله الي
الخلق بالرسالة اذ لم انصر الضعيف يعني ابن مسعود ضعيف فتبوا وانتم اقوياء لا تكلا ترك معنا
ولا استرد ما اعطيته لاجل رضاكم قوله لا يتدرس اي لا يظهر من الذنوب والآفات ويحتمل ان يريد
بقوله لا يتدرس انه لا يعز ولا يصطفي لحبته قوما لا ينصرون الضعيف الذي بينهم روي هذا
الحديث قوله من ضار ضار الله به اي من اوصل ضررا الى مسلم اوصل الله اليه ضررا ومن
شاق شق الله الشق بتفريق الجماعة وايصال مشقة الى احد يعني من فرق جماعة المسلمين
فرق الله امره ومن اوصل مشقة الى احد اوصل الله اليه مشقة قضى رسول الله عليه
السلام في السيل المهزور ان يمسك حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل الاعلى على الاسفل يسيل مهزور
بتقديم الزاي المعجمة على الراء المهملة وادي بين قريظة كان يجري فيه الماء ويسقي منه جماعة مزارع عمر
فامر رسول الله عليه السلام ان يسقي من ارضه الاعلى اولا حتى يبلغ الماء ارضه الى الكعبين ثم

ونته

يرسل الماء الى الاسفل وكذلك على هذا الترتيب الى حيث يبلغ قوله كانت له عضد اي صف قوله فيه
به اي فيتاذى الانصاري بسمرة اذا دخل لاصلاح نخيله او لقطف ثماره قوله فطلب ان يناله بعين
طلب منه ان يباد له يعني ان يترك نخيله في هذا البستان ويأخذ نخيلا مثله في موضع اخر قوله ولكذا
كذا اي وكذا من الثواب ومن القصور والبساتين في الجنة قوله فانت مضار يعني فاذا لم يقبل هذا الا
فليست تريد الاضرار الناس ومن يريد اضرار الناس جازد في ضرره ودفع ضررك ان يقطع شجرك فيناله
هذا الحديث من كان له شجر في ارض احد لا يجوز له دخول تلك الارض الا باذن صاحب الارض فان لم
يرض صاحب الارض بدخوله ارضه يخير صاحب الارض بين ان يشتري شجره او يأخذ منه اجرة
دخوله ارضه فان لم يرض صاحب الشجر بواحد من هذين الشيئين يقطع شجره مجانا ان غرسه
غصبا او اجري الماء بذر صاحب هذا الشجر الى ارض صاحب الارض فان كان قد استعار صاحب
الارض ارضه ليغرس صاحب الشجر فيها شجرة لم يجز ان يقطعه مجانا ولكن جاز له ان يقطعه ويعطي
التفاوت بين ما كان الشجر قائما وبين ما كان مقطوعا

باب العطايا

العطايا جمع عطية وهي ما يعطى اصاب ارضا بخيبر يعني حصل له من ارض خيبر نصيب
بالغنيمة كان خيبر للكفار فاخذه المسلمون قهرا رسول الله عليه السلام بين الغانمين قوله النفس
بفتح النون اي اعز وافضل قوله فما تامرني به يعني اريد ان اجعله لله فبأي طريق اجعله لله فقال رسول
الله ان شئت حبست اصلها التحبيس والتسبيل جعل الشيء وقفا قوله وتصدقت بها اي جعلها وقفا
لا يباع اصلها وتتصدق بما يحصل منها من الثمار والحبوب القربى تانيث اقرب وهو افعل التفضيل
يحتمل ان يريد بالقربى اقرباء رسول الله عليه السلام او اقرباء نفسه وفي الرقاب وهي جمع رقبة يحتمل
ان يريد بالرقاب من المكاتبين وهم الذين اشتروا انفسهم الى اجر ليكتسبوا بوده واتيمهم يعني
بشرط عمر ان يؤدي ديون المكاتبين من غلة هذا الوقف ويحتمل ان يريد بقوله وفي الرقاب ان
يشتري بغلة هذا الوقف عبيد ويعتق وفي سبيل الله اراد به الغزاة يعني يرفق من غلة هذا الوقف
السلاح والفرس والنفقة الى الغزاة وابن السبيل اراد به المسافرين لا جناح اي لا اثم على من ولاها
اي من قام بحفظها واصلاحها جاز ان ياكل منها ما يحتاج اليه من النفقة والكسوة غير متمول قال
محمد بن سيرين رحمه الله معناه غير متاثل مالا اي النائل جعل شيء اصلا واتخاذ راس مال يعني لا
يجوز له ان ياخذ خيره لنفسه بل لا يجوز له غير القوت والكسوة قوله العمري ميراث لاهلها
اعلم ان صورة العمري ان يقول رجل لاخر اعمرتك هذه الدار او جعلتها لك مدة عمرك فان اقتصر
على هذا القدر ولم يقل ولورثتك من بعدك فمذهب الشافعي وابي حنيفة واحمد انه يكون له تلك
الدار ولورثته من بعده وقال مالك يكون له في حوزته واذا مات يرجع الى المعمر اي المعطي ان
كان حيا والى ورثته ان كان ميتا فاما اذا قال اعمرتك هذه الدار ولعقبك من بعدك فاذا ذكر العقب
يكون له في حيوته ولورثته من بعد موته ولا يرجع الى المعطي بالاتفاق ولا بد من قبول المعمر له لفظة
قوله لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث يعني يصير العمري ملكا للمدفوع اليه فاذا صار ملكا له
يكون بعد موته لورثته كسائر املاكه ولا يرجع الى الدافع كما لا يجوز الرجوع في الموهوب قوله لا تفسدوا
ولا تفتوا هذا نهي ارشاد يعني لا تهتبوا اموالكم مدة ثم تاخذونها بل اذا وهبتم شيئا زال ملكم ولا يرجع
اليكم سواء كان بلفظ الهبة او العمري او الرقبى وصورة العمري ذكرناها فاما الرقبى فهي ان يقول

ارتبتك هذه الدار فان مت قبلي عادت الي وان مت قبلك استقرت لك واما الرقبى فمذهب
الشافعي واحمد جوازها وشروط الرجوع فاسدة لانه علقه بخطر بل يكون للمرفوع اليه في حيوته
ولورثته من بعده وقيل الرقبى باطلة وقال ابو حنيفة جائزة ويكون للمدفوع اليه في حيوته
واذا مات يعود الى الدافع ان كان حيا والى ورثته ان كان ميتا ولو قال كسوتك هذا الثوب
فهو هبة يحتاج الى القبول ولو قال اخدمتك هذا العبد واحملتك على هذا الفرس فقيل فهو هبة
اذا قبل وقيل بل عارية ولما لكه ان يرجع فيه فان لم يرجع فيه حتى مات يعود الى ورثته ولا يجوز
للمدفوع اليه بعد موت الدافع استعماله وهذا القول هو الاظهر قوله العمري جائزة لاهلها يعني
العمرى جائزة لمن جعلت له العمرى ويصير ملكا له كما ذكرنا وكذا الرقبى

فصل من الصحاح

قوله من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح يعني اذا اعطاكم احد شيأ
خفيف المنة فاقبلوه ولا ترده كيلا يتاذى المعطي فان في قوله تطييبا للقلب وليس عليكم به
منة فانه شيء حقير قوله خفيف المحمل اي قليل المنة وفي هذا الحديث اشارة الى حفظ قلوب
الناس بقبول هداياهم وايضا اشارة الى استحباب استعمال الطيب قوله ليس لنا مثل السو
يعني لا يجوز لا حد ان يهب شيأ ثم يرجع فيه فيكون مثله كمثل كلب يتقيأ ثم يأكله وهذا مثل سو
ولا يختار احد مثل السو لنفسه قوله اكل ولدك نحلت مثله قال لا قال فارجعه نحلت اي اعطيت
قوله فارجعه اي استرد الغلام الذي اعطيته اياك هذا الانك لو اعطيت بعض اولادك
ولو نقط الباقين لوقع في خواطرهم لك بعض ووقع بين اولادك ايضا بغض وعداوة وربما
فرسب حصول العداوة والبغض لا يجوز وهذا منه عليه السلام ارشاد وتنبيه على ما
هو الاولى والاقرب للتقوى اما لو فعل احد هذا يعني اعطى بعض اولاده شيأ دون الباقين صحت
العطية ولم يكن له ان يرجع وبهذا قال الكرخي العلماء انه يجوز للرجل ان يهب في صحته جميع ماله من
اجنبي فاذا صح من الاجنبي يصح من الولد لان ابا بكر رضي الله عنه اعطى عائشة رضي الله عنها عشرين
وسقا من التمر دون سائر اولاده وفضل عمر رضي الله عنه ابنه عاصما باعطائه دون سائر
اولاده قال طاوس وداود واحمد واسحق بن راهويه لا يجوز تفضيل بعض اولاده على بعض
ولو فعل يرد ذلك للموهوب ملكت ذلك الولد بل يجب عليه التسوية بينهم الا ان طاوسا
وداود يقولان يجب التسوية بين اولاده الذكور والاناث وقال احمد واسحق يعطى الاولاده
الذكر مثل حظ الانثيين قوله عليه السلام لا اشهد على جور عند من لا يجوز التفضيل بين الاولاد
معناه الظلم وعند من يجوز معناه الميل من بعض ولده الى بعض في الاعطاء ومن جوز سئل منه
قوله لا يحل لواهب ان يرجع فيما وهب الا الوالد من ولده يعني لا يجوز لمن وهب شيأ ان يسترده
الا الوالد فانه يجوز له ان يسترد ما وهب من ولده لان مال ولده كمال نفسه واسترداده
ما وهب من ولده نوع سياسة وتاديب للابن فانه ربما يريد من الولد شيأ غير مرضي فيحتاج
الى تاديبه بمثل هذا او ربما يصير محتاجا الى ما وهب فاسترداده ما وهب وصرفه الى نفسه
اولى من اكل مال ولده وفي معنى الوالد جميع الاصول كالام والاجداد والجدات وبهذا قال الشافعي
ومالك وقال ابو حنيفة ان وهب الرجل شيأ من ولده او من ذي رحم محرم له لا يجوز له الرجوع
وان وهب من اجنبي جاز له الرجوع اذا لم ياخذ منه عوضا وهذا عكس مذهب الشافعي رويهذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحديث ابن عباس **قوله** ست بكرات البكرات جمع بكرة وهي الشابة من الابل **قوله** لئلا يعلم
ان لا افضل هدية الامن قرشي يعني لئلا تقصدت ان لا افضل الهدية الامن قوم في طباعهم كرم
لا يمنون بما اعطوا ولا يتوقعون عوضا بل يعدون ما اعطوه منة وفضلا من قابل عطيتهم بمثلها
انتهى **قوله** من اعطى عطاء يعني من احسن اليه احد احسانا من مال او فعل او قول حسن
فليكن عارفا حامدا على نفسه فان وجد ما لا فليحسن اليه بالمال او ليقابل فعله او قوله الحسن
بمثله فان عجز عن مقابلته بالمال والفعل فليثن عليه اي فليدع له بخير وليشكره ولا يجوز
له كتمان نعمته فان من لم يشكر الناس لم يشكر الله **قوله** فقد كفرها اي فقد ترك اداءه وهو من
كفران النعمة لا من الكفر الذي هو نقيض الايمان **قوله** من تحلى اي من تزين بما لم يعط بفتح الطاء
كلابس ثوبي زور قصة هذا ان امراة قالت يا رسول الله ان لي ضرة فهل علي جناح ان اتشبع
لم يعطني زوجي فاجابها رسول الله بهذا الحديث معنى تشبع اظهر الشبع وليس فيه الشبع
والمراد به اظهار ما لم يعطها زوجها **قوله** كلابس ثوبي زور اي كان كمن كذب كذبين واظهر شيئين
كاذبين احد الكذبين تكلها بقولها اعطاني زوجي والثاني اظهارها ان زوجي كان يحبني جبا اشد
من حبه ضرتي لان هذا المعنى في ضمن قولها اعطاني زوجي موجود **قال الخطابي** كان في العرب
رجل يلبس ثوبين كثياب المعاريف ليظنه الناس انه رجل من المعاريف لان المعاريف لا يكذبون
فلما راه الناس على هذه الهيئة يعتمدون على قوله وشهادته وهو في نفسه كان رجلا كذابا
يشهد بشهادة الزور ويقبل الناس شهادته لاجل تشبهه بنفسه بالصادقين فكان ثوباه بسبب
زوره فشبه ذينك الثوبين ثوبي زور فشبه هذه المراة بذلك الرجل **قوله** فقد بالغ في اداء شكره روت هذا الحديث اسماء بنت ابي بكر **قوله** من لم يشكر الناس لم
يشكر الله هذا تحريض على معرفة حقوق الناس لان المعطي اثنان احدهما الرجل الذي اعطاك والثاني
هو الله تعالى لان الله تعالى قدر ايصال الارزاق الى العباد بالاسباب والوسائط يرزق بعضهم
بواسطة حرفة وبعضهم بواسطة تجارة وبعضهم بواسطة زراعة وبعضهم بواسطة التصدق
عليه واعطاء الزكوة والسوال وغير ذلك فالمعطي في الظاهر هو الذي اعطاك شيأ وفي الحقيقة
هو الله تعالى فاذا كان المعطي لعطائك اثنين فلو اديت شكر من اعطاك في الظاهر لزم الله عدم
اداء شكر ذلك الرجل منك فلا يقبل الله شكرك اياه او لا يقبل كمال شكرك اياه لانك خالفت امره
بتركك شكر من امرك بشكره **قوله** روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** لقد كفونا المونة واشركونا
في المهنا المهنا كل ما ياتيك من المال من غير تعب يعني اشركونا في ثمار نخيلهم ودفعوا عنا مونة
السقي والاصلاح سقوا النخيل واصلحوها بانفسهم واعطونا نصف التمر فلهم حتى لقد خفنا ان
يذهبوا بالاجر كله يعني خشينا ان يعطيهم الله ما حصل لنا من اجر الهجرة من مكة الى المدينة
ومن اجر عباداتنا كله من كثرة احسانهم الينا **قوله** لا اما دعوتهم الله لهم يعني لا يكون اجركم كله
لهم ما دمتم تدعون لهم بالخير فان دعاكم لهم عوض عما فعلوا اليكم من المال **قوله** تهادوا الى ليحب
بعضكم بعضا الهدية فان الهدية يحصل في قلب المدفوع اليه محبة الدافع ويزيل على قلبه بغضه
وعداوته الضغائن جمع ضغينة وهي الحقد الشديد **قوله** وحر الصدور اي الغل والحقد **قوله** لا
تحقرن جارة لجارتها ولو بشق فرسن شاة الفرسن ظلف الشاة يعني يعطي كل جارة جارتها

نصيبا

نصيبا مما عندها من الطعام وان كان شيأ قليلا **قوله** تلك لا ترد الوسايد والدهن واللبن
يعني اذا اعطاكم احد وسادة ليجلسوا عليها او تكئوا عليها فاقبلوها وكذلك اذا اعطاكم احد طيبا
اولبنا فاقبلوه لان المنة فيهن قليلة ولانكم لو لم تقبلوا هذه الاشيا تاذى المعطي منكم ويحصل بينكم
بعض عداوة وكان رسول الله عليه السلام يقبل الهدية ويثيب عليها او يعطي عوضها اما قبول هديته
فلتطييب قلوب المسلمين ولما دفع عوضها اليهم كيلا يكون لاحد عليه منة ونعمة **قوله** اذا اعطي احد
الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة الريحان كل نبت له راعة طيبة **قوله** خرج من الجنة يعني اصل
الطيب في الجنة وخلق الله الطيب في الدنيا لتذكر العباد بطيب الدنا طيب الآخرة ويرغبوا في الجنة
ويزيدوا في الاعمال الصالحة ليصلوا بها الى الجنة وليس المراد ان ريحان الدنيا خرج عينه من الجنة

باب اللقطة

قوله اعرف عفاصها ووكاءها العفاص جلد او غيره يستر به راس الفارورة او غيرها والوكا الحبل الذي يشد به شيء يعني تامل وانظر الى الظرف ما وجدت من
اللقطة والى جميع صفاتها وقدرها وجنسها حتى لو جا احد وبينها وبلبها منك وعرف انه صادق
في وصفها او كاذب ثم عرفها اي ناد عليها في الاسواق والمحافل واذكر جنسه في التعريف ولا تذكر جميع
اوصافها كيلا يدعيها كل احد ففي الاسبوع الاول عرفها في كل يوم مرتين مرتين مرة في اول النهار و
مرة في اخر النهار وفي الاسبوع الثاني في كل يوم مرة ثم في كل اسبوع مرة فان جا بعد السنة مالكها
ردها اليه وان لم يجي صاحبها ملكها الملتقط غنيا كان او فقيرا في قول الشافعي وقال ابو حنيفة لا يجوز
للغني ان يتملكها بعد السنة بل يتصدق بها **قوله** فشانك بها اي فالزم شانك يعني افعل بها
ما شيت بعد السنة ان شئت تملكها وان شيت لا تتملكها بل اتركها ليكون في يدك امانة ليجي
صاحبها **قوله** فضالة الغنم يعني ما حكم غنم وجدت في الصحرا فاجابه رسول الله عليه السلام بانها لك
او لاخيك او للذيب يعني ان اخذتها فهي لك وان لم تاخذها ياخذها رجل اخر وان تركها الناس
ياخذها الذيب يعني لا يجوز اضاعتها حتى ياخذها الذيب بل خذوها فان اخذتم فان شئتم فكلوه
والتتمة في دتكلم الى ان يجي صاحبها وان شئتم فاحفظوها وانفقوا عليها بالتبرع ويجوز بيعها وحفظ
ثمنها ويعرفها اي يعرف الغنم سنة ثم تملك ثمنها بعد السنة فان اكلها فهل يجب عليه تعريفها ام
لم يعرفها قال يسكت فان جا صاحبها يدفع قيمتها اليه ففيه وجهان اصحهما انه ان كان قيمتها اكثر من
دينار اجب التعريف وان كان قدره دينارا او اقل لا يجب والغنم وكل ما لا يقدر على دفع صغار السباع
من نفسه اذا وجد في صحرا هذا حكمه وان وجد في بلد يلزمه ان يعرفها سنة كسائر اللقطات وان
وجد حيوانا يقدر على دفع صغار السباع عن نفسه كالابل والبقر والخيل والحمار فان وجد في صحرا
لا يجوز لاحد ان ياخذ بل يتركها الى ان ياتيها صاحبها فان اخذها الامام لمحفظها لصاحبها جاز ولا يجوز
لغيره ان ياخذه لا للحفظ ولا للتملك وان وجد في بلد جاز اخذها وتعريفها سنة ثم تملكها بعد السنة
قوله مالك ولها معها سقاؤها حذاؤها في مالك للاستغنائهم او للغني كلاهما جايزة واراد بسقيها حذاؤها
يعني الابل يقدر على دفع صغار السباع عن نفسها ويقدر ان ترد الماء واذا شربت الماء تصبر عن
الماءة فلا يجوز لاحد ان ياخذها بل يتركها الا ان ياتيها صاحبها لان العادة جارية بارسال الحيوان
الكبير في الصحرا يرتع لياتيها صاحبها فلا يكون ضالة **قوله** ثم استنفق هذه الرواية متصلة
بقوله فاعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة ثم استنفق فان جاء ربها فادها اليه ومعنى قوله

ثم استنفق يعني بعد ما عرفها سنة جاز له ان يتصرف بها الى نفسه فيتاخذها بالملكية فان جاء صاحبها بعد تملكها سنة فانه يقبضت عينها فاردها عليه وان لم يبق عينها فاداء قيمتها اليه قوله من اوى ضالة فهو ضال يعني من اخذ لقطة ولم يعرفها وتملكها وتصرف فيها قبل التعريف فهو ضال اي فقد ماله عن الحق الى الباطل وصار عاصيا روي هذا الحديث زيد بن خالد قوله نهى عن لقطة الحاج يعني لا يجوز التقاط لقطة حرم مكة للتملك بعد التعريف سنة بل يلزم على الملتقط ان يخلها لربها المالكي وقال ابو حنيفة لا فرق بين لقطة الحرم وغيرها من البلاد قوله سئل عن الثمن الملقى ذكر هذا الحديث في اخر باب الغصب قوله ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة تاويل غرامة مثليه انه زجر وعيد والا الشيء المتلف لا يضمن بقيمته مرتين بل مرة واحدة وحكم عمر بن الخطاب رضي الله عنه باعجاب غرامة مثليه عملا بظاهر الحديث وبه قال احمد وقيل قد كان في اول الاسلام اعجاب غرامة مثلي ثمن المتلف تغليظا ثم نسخ وبقي اعجاب غرامة مثل قيمته مرة واحدة قوله ومن سرق منه شيء فعليه ان يرده بعد ان جمع التمر في موضع والجرين الموضع الذي يجمع فيه التمر ليبس يعني اذا اجمع التمر صار في الحرز فمن سرق منه شيئا بلغ ربع دينار وجب عليه القطع قوله اذا بلغ قيمة المجن وانما قيد بقيمة المجن لان المجن كان يساوي في ذلك الوقت ربع دينار وتخصيص القطع بالسرقة عن الجرين انما كان لان الثمار كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الزرعها غير محروز لانه قلما كان للبساتين حائط اوحافظ فاذا لم يكن محروزا لم يجب القطع فيمن سرق منها شيئا اما اذا كان لبستان له حائط اوحافظ كان محروزا فيجب القطع فيما يساوي ربع دينار فصاعدا قوله وسئل عن اللقطة فقال ما كان منها في الطريق الميتاء والقرية الجامعة فعرفوها سنة فان جاء صاحبها فادفعها اليه والا فهي مالك يذهب لك وما كان في الخراب العادي ففيه وفي الركاز الخمس هذا من تمام الحديث المتقدم والطريق الميتاء الطريق العام ومجتمع الطريق يعني من وجد لقطة في طريق يمر عليها الناس او في قرية او بلد او موضع يمكن ان يوجد صاحبها يعرف سنة فان لم يات صاحبها يتملكها واجدها قوله وما كان في خراب العادي ففيه وفي الركاز الخمس واراد بهذا ان ما يعرف كونه من مال الكفار العاديين بان يوجد فيه اثر يدل على انه من اموالهم يجب فيه الخمس وسواء كان ذهبا او فضة او غيرهما من الاواني والاقمشة واراد بالركاز الذهب والفضة خاصة وانما كان غير الذهب والفضة من المنسئة الكفار ويوجد في الارض خلاف مذكور في الفقه انه يجب فيه الخمس ام لا قوله فسأل عنه رسول الله عليه السلام يعني سأل علي رضي الله عنه رسول الله اي شيء افضل بيزا الدينار فامره رسول الله بان اشترى به طعاما فاكل منه رسول الله عليه السلام ولم يامره بامساكه وتعريفه سنة هذا يدل على ان اللقطة اذا كانت دينارا احمرا او اقل لا يجب تعريفه سنة بل يعرفه في ذلك المكان في تلك اللحظة بان ينادي مرة او كان هناك احد ويقول من ضاع منه شيء فان لم يجد صاحبها جاز له اكلها وصرفها بما شاء فان جاء بعد ذلك صاحبها يجب رد بدله اليه وان لم تات صاحبها لم يكن عليه اثم لان رسول الله قال لعلي هذا رزق الله قوله فضالة المسلم حرق النار الحرق بجزم الراء الهب النار واشتعالها يعني ضالة المسلم سبب اشتعال نار جهنم بواحد هما ان تملكها واجدها وكتمها ولم يعرفها او التقط لقطة لا يجوز التقاطها مثل ضالة الابل في الصحراء فانه لا يجوز اخذها روي هذا الحديث حسن عن مطرف بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله قوله رخص لنا رسول الله في العقال والسوط والحبل واشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به يعني هذه الاشياء

وامثالها

وامثالها ما كان حقيرا يعلم ان صاحبه لا يطلبه زمانا كثيرا فاذا وجده احد نظر الى ما حوله فان وجد هناك احدا يخبره بما وجد فان قال هذا الشيء لي فادفعه اليه وان قال ليس لي او لا ينظر هناك ولم يجد احدا فليأخذ ذلك الشيء الحقير وملكه من غير تعريف فان جاء صاحبه بعد ذلك لزمه رده اليه او رد قيمته قوله الا لاعيدن وثابا من السباع الى اخره قد ذكر هذا الحديث في باب الاعتصام في الحديث الثالث من الحسان **باب الفرائض** قوله ومن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلينا قضاؤه هذا متفرع منه عليه السلام ولم يجب قضاء دين الميت الا من تركته فان لم يكن له تركة لم يجب قضاؤه لا من بيت المال ولا من مال المسلمين بل يستحب قوله ومن ترك دينا او ضياعا فليأتني فانا مولاه الضياع بكسر الضاد جمع ضايع كالجياع جمع جايع والضياع بفتح الضاد مصدر يقع على الجمع وغيره يعني من مات وترك من احتاج الى النفقة والكسوة والتربية كالاطفال والزمنى ولم يكن لهم مال يصرف على عياله وجب نفقتهم وكسوتهم في بيت المال قوله ومن ترك كلا قالينا الكل العيال يعني من ترك عيالا فالينا تربيتهم وهذا مثل ما تقدم قوله الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر يعني تقدم نصيب صاحب الفرض على نصيب العصبة فاذا اعطي صاحب الفرض فرضه فما بقي من سهام اصحاب الفروض دفع الى اولى رجل اي اقرب رجل من عصبات الميت واصحاب الفروض والعصبات مذكورة في كتاب الفرائض في الفقه وليس هذا موضع شرحه قوله لاولى رجل ذكر قيل ذكر الذكر بعد الرجل احترازا عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل يعطى الفرض المتيقن وهو الاقل من تقدير الذكورة والانوثة ويحتمل ان المراد بالذكر بعد الرجل بيان ان العصبة نرث صغيرا كان او كبيرا اذا كان ذكرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم لا يعطون الميراث من هو صغير بل يعطون من هو في حد الرجولية والمحاربة روي هذا الحديث ابن عباس قوله لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم اتفق اهل العلم على العمل بهذا الحديث الا معاذ ابن جبل ومعوية ابن ابي سفين ومن الفقهاء اسحق بن راهويه فانهم قالوا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر والمرتد لا يرث احدا ولا يرثه احد لا من المسلمين ولا من الكفار وماله في بيت المال وقال ابو حنيفة ما اكتسبه في الاسلام لورثته للمسلم وما اكتسبه في الكفر لبيت المال روي هذا الحديث اسامة ابن زيد قوله مولى القوم من انفسهم المولى يقع في اللغة على المعتق وعلى العتيق وفسر العلماء المولى في هذا الحديث بالمعتق يعني المعتق يرث العتيق اذا لم يكن للعتيق احد من عصبته النسبية ولا يرث العتيق المعتق الا عند طاوس روي هذا انس بن مالك قوله انما الولاء لمن اعتق يعني من اعتق مملوكا او اعتق عليه بان اشتري احدا من اصوله او فروعه او ادى مكاتبه دين الكتابة فعتق عليه يكون ولاؤه لسواء كان المعتق رجلا او امراة روي هذا ابن عمر قوله ابن اخت القوم منهم اعلم ان ابن الاخت من ذوي الارحام ولا يرث ذوا الارحام الا عند ابي حنيفة واحمد وانما يرث ذوا الارحام اذا لم يكن للميت عصبة ولا ذو فرض وذوو الارحام عشرة اصناف ولد البنت وولد الاخت وبنت الاخ وبنت العم والخال والخالة واب الام والعم للام والعمة وولد الاخ من الام ومن اولى بهم واولادهم اولاد البنت ثم اولاد الاخت وبنات الاخ ثم العم للام والعمات والاخوال والخالات واذا استوى الشان منهم في درجة فاولادهم بالميراث من هو اقرب الى صاحب فرض او عصبة واب الام اولى من ولد الاخ من الام ومن بنات الاخ واولاد الاخت روي هذا اعني ابن اخت القوم منهم انس قوله الخالة

بمنزلة الام الغالة من ذوي الارحام وقد ذكرنا احتجاج ذوي هذا ابن مسعود قوله لايتوارث اهل ملتين شتى شتى اي متفرقه ووزنه فعلى بعين لايرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم وذوي هذا الاثر وقوله القاتل لايرث ذوي هذا ابو هريرة ومعناه ان القاتل لايرث من المقتول والعمل على هذا الحديث عند العلماء جميعهم سواء كان القتل عمدا او خطأ من صبي او مجنون او غيرهما وقال مالك اذا كان القتل خطأ لايمنع الميراث وقاله ابو حنيفة قتل الصبي لايمنع من الميراث قوله للجدة السدس اذا لم يكن دونها اي يعني اذا لم يكن هناك لم الميت ترث الجدة السدس فان كان هناك ام لاترث الجدة شيأ لان الام ادلى من الاب ولا ام للجد قوله اذا استهل الصبي صلي عليه وورث يعني اذا ما ت رجل وخلف امراة حاملا وان نصيب الحمل من مال ابيه حتى ينفصل من امه فاذا انفصل ولم يظهر منه شيء من علامات الحيوة بكون نصيبه الموقوف لورثة الميت وقت موته ان كان صاحب فرض يعطى فرضه كاملا وان كان عصبة يعطى ما بقي من فرض اصحاب الفروض ولا يعطى الولد المنفصل ميتا من الميراث شيأ وان انفصل واستهل اي رفع صوته بالبكاء او ظهر منه علامة تدل على حيوته يقينا صلي عليه ودفع اليه نصيبه الموقوف من مال ابيه ثم اذا مات بعد ان عرف حيوته انتقل نصيبه الى ورثته الموجودين وقت موته بعد استهلاله وقد بينا كيفية قسمة ميراث الحمل في اول كتابنا المسمى بغاية المقاصد في الفرائض روي هذا الحديث ابو هريرة قوله انا مولى من لا مولى له ارث ماله واعقل له وافك عانيه والمال وارث من لا وارث له يرث ماله ويعقل عنه ويفك عانيه يعني من مات ولا وارث له يكون ماله لبيت المال واذا جنى احد على احد جناية خطأ وليس للجاني عصبة يجب ما عليه من الدية على بيت المال لان بيت المال لعصبة الرجل وكان ان بيت المال يرث مال من مات ولا وارث له فكذلك يعقل عنه اذا جنى جناية ومعنى يعقل يودي عقله اي الدية اللازمة عليه قوله ويفك عانيه وفي رواية ويفك عانه اصله عانيه ايضا فحذفت الياء في هذه الرواية ومعنى العاني الاسير ومعنى الفك الاعتاق اي اعتق ذمته المشغولة بالدية يعني اؤدي الدية عنه وهذا شرح اعقل له وفي معالم الخطابي وشرح السنة رواياتان في رواية وافك عانيه وليس في هذه الرواية واعقل له وفي رواية واعقل له وليس في هذه الرواية وافك عانيه فاذا كان كذلك فقد علمنا ان اعقل له شرحه وافك عانيه هكذا فسره الخطابي قوله والخال وارث من لا وارث له الى آخره الخال من ذوي الارحام فعلى قول مورث ذوي الارحام يرث الخال ابن اخته اذا مات ولم يخلف عصبة واذا جنى ابن اخته ولم يكن له عصبة يودي الخال الدية كالعصبة وروي هذا الحديث المقدام الكندي قوله المراة تحوز ثلث مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عنه تحوز اي يجمع يعني المراة اذا اعتقت عبدا فاذا مات العبد العتيق ولم يكن له وارث ترث معتقته ماله واذا لاعن الرجل ولده انتفى الولد عنه ووجب الحد على المراة فاذا لاعنت المراة سقطت عنها الحد ولكن لايثبت نسب الولد لابيه بلعانه بل يبقى النسب منتفيا عن ابيه فاذا مات الولد لايرثه ابوه ولكن يرثه امه فرضها لانه لاشك في ان الولد انفصل منها واما قوله عليه السلام ولقيطها لايرث فالملتقط من اللقيط الاعند اسحق بن راهويه روي هذا الحديث واثلة بن الاسقع قوله عامر اي زين قوله لايرث ولا يورث يعني لايرث ذلك الولد من الواطي ولا من اقاربه ولا يرث الواطي ولا اقاربه من ذلك الولد لانه اجنبي من الواطي وان كان من نطفته واما الام ترث من ذلك الولد ويرث

الولد

الولد منها قوله ان مولى النبي عليه السلام مات ولم يدع ولدا ولا حميما فقال النبي عليه السلام اعطوا ميراثه رجلا من اهل قريته المولى ههنا العتيق ولم يدع اي ولم يترك حميما اي قريبا واعلم ان العتيق اذا مات ولم يخلف صاحب فرض ولا عصبة من نسبه فماله كله لمعتقه وان خلف صاحب فرض فما بقي بعد فرض صاحب الفرض فلمعتقه وانما امر النبي عليه السلام بدفع ماله عتيقه الى رجلين من قريته تفضلا او تبرعا منه على اهل قريته عتيقه قوله التمسوا اي اطلبوا قوله واذا رح يعني اذا رتبا له غير اصحاب الفروض والعصبة وهذا على قول من يعطي ذوي الارحام الميراث ظاهر واما على قول من لم يعط ذوي الارحام الميراث فتاويله ان ماله استقل الى بيت مال المسلمين وكان رسول الله عليه السلام حاكما متصرف مال بيت المال فيما راى فيه المصلحة فراى ههنا صرف ماله الى ذوي الارحام بتبرعا منه عليهم قوله اعطوه الكبر من خزاعة الكبر بضم الكاف وسكون الباء يعني الاكبر ومعناه هنا سيد القوم ورئيسه امر النبي عليه السلام بدفع مال الميت الى سيد القوم ومقدمهم تبرعا منه عليه السلام وتفضلا عليه لا بطريق الميراث قوله قضى رسول الله عليه السلام انما اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات اعلم ان معنى الاعيان الاخوة والاخوات من الاب والام والعلات الاخوة والاخوات من الاب والاخياف الاخوة والاخوات من الام فاذا مات رجل وترك اخا من الاب والام فميراثه لاخيه من الاب والام دون اخيه من الاب وان كان له اخ من الاب واخ من الام فلاخيه من الام السدس بالفرض ولان كان له اخوان من الام او اكثر فللاخوة او لاخوته من الام الثلث والباقي لاخيه من الاب والام بالتعصيب ولا شيء لاخيه من الاب لان الاخ من الاب عصبة وهو لا يرث مع وجود الاخ من الاب والام قوله الرجل يرث اخاه لابيه وامه دون اخيه لابيه يعني يرث الميت الاخوة من الاب والام دون اخيه من الاب اذا اجتمعا فانه لم يكن له اخ من الاب والام يرثه اخوة من الاب قوله وما بقي للاخت يعني الاخت من الاب والام والاخت من الاب مع البنات او بنات الابن عصبة فما بقي من فرض البنات فللاخت من الاب دون الاخت من الاب اذا اجتمعتا لان الاخت من الاب والام كالاخ من الاب والام والاخت من الاب كالاخ من الاب فكما ان الاخ من الاب لا يرث مع الاخ من الاب والام فكذلك الاخت من الاب لا ترث مع الاخت من الاب والام اذا اجتمعتا مع البنات او بنات الابن فان لم يكن الاخت من الاب والام فما بقي من فرض البنات او بنات الابن فللاخت من الاب قوله جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال ان ابني مات فما لي من ميراثه قال لك السدس فلما ولى دعاه قال لك سدس اخر فلما ولى دعاه قال ان السدس الاخر طعمة لك قوله فما لي من ميراثه للاستفهام وصورة هذه المسئلة ترك الميت بنتين وهذا السائل فللبنتين الثلثان فبقي ثلث فدفع النبي عليه السلام الى السائل سدسا بالفرض لانه وجد الميت ولم يدفع اليه سدسا اخر كما يظن ان فرضه الثلث وتركه حتى ولى اي ذهب فدعاه فقال لك سدس اخر فلما ولى دعاه وقال ان السدس الاخر بكسر الخاء طعمة اعلم ان السدس الثاني طعمة له ومعنى الطعمة ههنا التعصيب يعني رزقته لك وليس بفرض لك واما مال السدس الذي ورثه بالتعصيب طعمة ولم يقل السدس الذي ورثه بالفرض طعمة لان الفرض لا يتغير واما التعصيب يتغير بالزيادة والنقصان وربما سبق نصيب العصبة فلما لم يكن التعصيب شيأ مستقلا ثابتا على حالة واحدة سماه طعمة اي هذا رزق رزقك الله بسبب عدم كثرة اصحاب الفروض

فانه ان كثرت اصحاب الفروض لم يبق لك هذا السدس الاخير قوله فانفرد لها ابو بكر الضمير المذكر الغايب في انفرده ضمير السدس يعني اعطى الجدة السدس قوله هو لك السدس عطف بيان لذلك والضمير هو ضمير لنصيبها يعني نصيبك السدس قوله فان اجتمعتما هذا خطاب للجدة من طرف الام وللجدة من طرف الاب قوله خلت اي تفردت بالسدس يعني فان كانت واحدة منكما ولم يكن الاخرى فالسدس لها وان اجتمعتما فالسدس بينكما قول ابن مسعود في الجدة مع انها الطعمة رسول الله عليه السلام سدس سامع انها يعني اعطى رسول الله ام اب الميت سدس سامع وجواب الميت مع انه لا ميراث لام اب الميت ومذهب ابن مسعود ان الجدة غير وارثة سواء كانت من قبل الام او من قبل الاب وسواء كان معها من هو اقرب منها الى الميت او لم يكن فقال ابن مسعود فكل ما اعطى رسول الله للجدة شيئا فانما اعطاها تبرعا وتفضلا عليها لا بطريق الميراث قوله ان ورث امراة اشيم الضبابي من دية زوجها يعني المراة ترث نصيبها من دية زوجها كما ترث من ماله وكذا يرث الزوج من دية زوجته كما يرث من مالها وكان علي بن ابي طالب رضي الله عنه لا يورث الزوج من دية زوجته ولا الزوجة من دية زوجها قوله ما السنة اي ما حاكم الشرع في الرجل من اهل الشرك يسلم على يدي رجل من المسلمين فقال هو اولى الناس بحياته ومماته ومن اسلم على يد غيره لا يصير مولى له عند ابي حنيفة والشافعي ومالك والثوري رحمهم الله ويصير مولى له عند عمر بن عبد العزيز وسعد بن المسيب والليث بن سعد لهذا الحديث ودليل الشافعي واتباعه قوله عليه السلام الولاء لمن اعتق ولم يعتق فلا يكون لهم ولاؤه وحديث تميم الداري يحتمل ان كان في بدو الاسلام لانهم كانوا يتوارثون بالاسلام والنصرة ثم نسخ ذلك ويحتمل ان يكون قوله عليه السلام هو اولى الناس بحياته ومماته يعني بالنصرة في حال الحياة وبالصلوة بعد الموت فلا يكون له حجة قوله ان رجلا مات ولم يدع وارثا الا غلاما كان اعتقه فقال النبي عليه السلام هل لك احد قالوا لا الا غلام له كان اعتقه فجعل النبي عليه السلام ميراثه له اعلم ان المعتق يرث ممن اعتق كما ذكرنا ولا يرث العتيق من المعتق وانما دفع رسول الله عليه السلام مال الميت في هذا الحديث الى عتيقه تبرعا وتفضلا عليه لان الميت لم يترك احدا يرثه فماله انتقل الى بيت المال فانهم رسول الله عالة على هذا العتيق هذا مذهب جمهور العلماء وقال شريح وطاوس يرث العتيق من المعتق كما يرث المعتق من العتيق قوله يرث الولاء من يرث المال هذا انقطاع والمراد به الخاص ومعناه كل عصبة يرث مال الميت فاذا كان ذلك الميت اعتق عبدا او امة انتقل ولاء العتيق الى عصبة معتقه ولا ينتقل الى بنت المعتق وان كانت ترث مال ابيها لان البنت ليست عصبة بل العصبة الذكور دون الاناث ولا ترث النساء الولاء الا اذا اعتقن عتيقا او اعتق عتيقهن احدا فانهن يرثن من عتيقهن او عتيق عتيقهن

باب الوصايا

قوله ما حق امرء مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده يعني لا ينبغي له ان يترك الوصية ان كان له شيء يوصي به بل الاولى والاحوط ان يكتب كتابا يكتب كم ماله وكم له على الناس من الديون والامانات ويسمي كل واحدة ممن عنده دينه وامانته ويسمي قدر الدين والامانة وجنسهما وصفتهما ويكتب ايضا ما للناس عليه من الدين والامانة ويبين كل احد باسمه وصفته وكم ايضا جنس الديون والامانات وصفاتها ويكتب ايضا ان اوصى بان يعطى من ماله شيا الى الفقراء وصنف الخير وانما يكتب لانه ربما يموت بغتة ولا يقدر على الوصية فيبقى حق الناس على ذمته من الديون والامانا

ويضيع ماله عليهم ايضا من الديون والامانات لان الغالب ان الورثة لم يعرفوا جميع احواله وسائلاته قوله بيت ليلتين هذا تاكيد في استحباب كتب الوصية لان قيد ليلتين غير مقصود يعني لا ينبغي له ان يمضي عليه زمان وان كان قليلا الا ووصيته مكتوبة روى هذا الحديث ابن عمر قوله ما شئيت اي قرب قوله وليس يرثني الا ابنتي قال الخطابي معناه ليس لي وارث من اصحاب الفروض الا ابنتان وليس المراد منه انه لا وارث له غير ابنتيه بل كان له عصبة كثيرة قوله افاوصي بمالي كله يعني ايجوز لي ان امر بالتصدق بجميع مالي على الفور قوله فالشطر الشطر النصف قوله عليه السلام فالثلث هذا الحديث بيان انه يجوز لمن مرض مرضا مخوفا ان يوصي او يهب او يعطي بيده شيا من ماله اكثر من الثلث فانه لا حكم لما زاد على الثلث فلو اوصى او وهب او اعطى احدا شيا آخر مرضه باكثر من الثلث فهو موقوف فيما زاد على الثلث على اجازة الورثة فان شاؤا اجازوا وان شاؤا ردوا فيما زاد على الثلث وليس لهم رد الثلث بل الثلث يجري من غير اجازتهم وان لم يكن له وارث واوصى باكثر من الثلث جاز الثلث وبطلت الوصية فيما زاد على الثلث وما زاد عليه فهو حق بيت المال قوله والثلث كثير هذا يبني على ان الوصية بالثلث جايزة ولكن غير مستحبة وفي هذا تفصيل وهو انه ان كان ورثته اغنيا فقرا فالوصية بالثلث غير مستحبة بل الاولى ان يوصي باقل من الثلث وان كان ورثته اغنيا او لم يكن له وارث فالمستحب ان يوصي بثلثه كما مر قوله انك ان تذر ان حرف الشرط وتذر مجزوم به وذرهم جواب الشرط ولا يستعمل من هذا اللفظ غير المضارع والامر والنهي اي ان توصي بقليل وتترك باقي مالك لورثتك حتى بصيروا به اغنيا خير لك من ان توصي بكثير وتترك قليلا لورثتك فيكونون فقرا ولا يكفيهم ما تركت لهم من اموالك قوله عالة اي فقراء رجل عايل اي فقير وقوم عالة اي فقراء قوله يتكففون الناس كف اذا مد كفه في طلب شيء من احد وتكفف ايضا اذا طلب كذا من الطعام قوله يبتغي اي يطلب يعني بهذا الحديث ان ما تترك من مالك لورثتك يكون لك صدقة والتصدق على الاقارب افضل من التصدق على الاجانب قوله فما زلت انفقه اي قال سعد فما زلت انا افقه النبي عليه السلام فيقول اوصي بالتسع فاقول قليل وكذا بالثمن والسبع الى ان قال اوصي بالثلث والثلث كثير قوله ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث كانت الوصية للاقارب فرضا قبل نزول اية الميراث فلما نزلت اية الميراث بطلت الوصية للوارث يعني فاذا بين الله نصيب كل وارث من الميراث لا يجوز له الوصية فان اوصى احد لوارث بشيء من ماله بطلت تلك الوصية وان اجازت باقي الورثة في قوله اذا اجازت باقي الورثة تلك الوصية صحت قوله الولد للفراش يعني لو وطيء رجل امراة بالزنا يكون الولد للام ولا ينسب الى الزاني ولا يرث الزاني من ذلك الولد ولا الولد عن الزاني بل يرث ذلك الولد من امه وترث امه منه ان كانت الام حرة وان كانت امة يكون ذلك الولد مملوكا لسيد الامة ولا يرث ذلك الولد من امه ولا الام منه لان المملوك لا يرث احدا ولا يرثه احد بل ماله لسيده قوله وللعاهر الحجر العاهر الزاني يعني لا حق للزاني في ذلك الولد بل يرجم الزاني ان كان محصنا ويجلد ان لم يكن محصنا كما ياتي بحث الحد والمحصن في حد الزنا ان شاء الله وقيل معنى قوله وللعاهر الحجر العاهر الزاني يعني الحرمان من الميراث يقال للمحروم لك التراب وفي يدك التراب ولك الحجر وفي يدك الحجر كل ذلك كناية

عن الحرمان يعني ليس لك نصيب الا التراب والحجر قوله وحسابهم على الله يعني نحن نقيم الحد على الزناة وحسابهم على الله ان شاء عفا عنهم وان شاء قبلهم هذا مفهوم الحديث وقد جاء ان من اقيم عليه الحد في الدنيا لا يعذب بذلك الذنب في القيامة فان الله تعالى اكرم من ان يثني العقوبة على من اقيم عليه الحد ثم ان يريد بقوله وحسابهم على الله تعالى من زنا او اذنب ذنبا اخر ولم يقم عليه الحد فحسابه على الله تعالى ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه قوله ان الرجل ليعمل والمراة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار يعني ربما يعمل الرجل والمراة ستين سنة الا الشر بالاعمال الصالحة ثم يريد عند الموت وصية باطلة بان يوصي للوارث او يوصي لاجنبي باكثر من الثلث فيأثم بهذه الوصية لان مخالفة رسول الله عليه السلام اثم موجب للعقاب فبعض الناس يوصي بهذه الوصايا الباطلة وهي اثم وبعضهم يبيع جميع ماله لواحد من ورثته كيلا يورث وارث اخر من ماله شيأ او لا يترك بيت المال ما بقي من صاحب فرض فهذا كله مكروه وفرار من حكم الله بل الاولى بالتوفير ان يرضى بقسم الله المال بين الورثة قوله تعالى غير مضار اي يدفع الوصية الى الموصى له لبشرط ان يكون الموصى غير مضار اي غير موصل مضرة الى الورثة بان يوصي بالثلث من ثلث المال فان اوصى بالثلث من ثلث المال لا يدفع ما زاد على الثلث الا باجازة الورثة والله اعلم

كتاب النكاح

قوله يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج النكاح في اللغة جمع الشاب الباءة بالمد النكاح والباءة في الحقيقة المنزل سمي النكاح باءة لانه يهيأ للمرأة منزلا فاطلق اسم المنزل على ما هو سبب تهيئة المنزل فقوله من استطاع منكم الباءة اي من استطاع منكم التزوج بوجدان اسبابه من النفقة والكسوة ولا بد من هذا التاويل لانه لو اراد باستطاعة الباءة مجرد استطاعة النكاح يلزم التناقض بين هذا وبين قوله ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء لانه لو كان كل من يقدر على الجماعة مامورا بالتزوج فاذا كان مامورا بالتزوج لم يكن مامورا بكسر الشهوة بالصوم لان الرجل لا يخلو اما ان يكون له اشتهاء النكاح او لم يكن فان لم يكن فلا يومر بالنكاح ولا بكسر الشهوة بالصوم لان المعدوم وهو اشتهاء النكاح كيف يكسر وان كان مشتهيا للنكاح لا يومر بكسر الشهوة بالصوم بل يومر بالتزوج لان الحديث قد جاء للترغيب في النكاح لكثرة امة محمد عليه السلام فقد ثبت بما قررنا ان مراد الحديث ان من قدر على تحصيل نفقة المراة وكسوتها فليتزوج ومن لم يقدر على النفقة والكسوة فعليه كسر شهوته بالصوم قوله فليتزوج هذا امر ندب واستحباب لا امر ايجاب عند اكثر العلماء وقال داود الظاهري انه امر ايجاب وهذا الامر انما يتوجه الى من تاقت نفسه اي غلبت شهوته فان من تاقت نفسه الى النكاح فيستحب له النكاح ويجب عند داود ومن لم تتق نفسه الى النكاح فترك النكاح والتخلي للعبادة اولى له وقال ابو حنيفة بل النكاح له اولى قوله اغض للبصر اغض الصاد احد جفني العين بالاخر وهو من الاحصان وهو العفة واغض واحصن افعل التفضيل يعني من تزوج فقد حفظ عينه عن النظر الى امراة اجنبية وحفظ فرجه عن الحرام قوله وجاء الوجاء رض خصية الفحل والمراد به ههنا كسر الشهوة بالصوم قوله رد رسول الله عليه السلام على عثمان بن مظعون التبتل التبتل الانقطاع عن الشيء ويستعمل في الانقطاع عن النساء وهو المراد ههنا يعني استاذن عثمان بن مظعون رسول الله في ترك التزوج والاعتزال عن النساء فمنعه رسول الله عن ذلك فقال الراوي فلو اذن له رسول الله

في ترك تزوج لاختصينا اي يجعل كل واحد منا نفسه خصيا كيلا يحتاج الى النساء قوله تنكح المراة لاربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك الحسب بفتح السين ما يكون في الرجل وابائه من الخصال الحميدة في العرف او في الشرع يعني الناس يتزوجون المراة لهذه الخصال الاربع كلها او لبعضها فاظفر ايها المومن اي فاطلب وتزوج امراة صالحة ولا تطلب امراة لمالها وجمالها وحسبها شريف ولم يكن لها صلاح فان اجتمع مع الصلاح الخصال الباقية او بعضها فتلك نعمة على نعمة وان لم تكن لذات المال والجمال والحسب والصلاح فاتركها تربت يداك اي صرت محروما من الخير ان تركت الصلاح وطمعت في شيء اخر روي هذا الحديث ابو هريرة قوله الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المراة الصالحة للمتاع ما يتمتع به اي يا ينتفع به واراد بالدنيا ما في الدنيا مما ينتفع به يعني مال الدنيا خلق لبني ادم لينتفعوا به وخير ما ينتفع به الرجل المراة الصالحة فانه يتلذذ منها وتكون له سكنا وانيسا ويحفظ عينه وفرجه من الحرام وتعينه على دينه بان تمنعه عن الكسل في الطاعات ويحصل له منها اولاد يطيعون الله ويزيد بهم امة محمد فاي متاع من امتعة يكون نفعها مثل نفع المراة الصالحة روي هذا الحديث عبد الله بن عمرو قوله وخير نسائكن الابل نساء قريش احناه على ولد في صغره واوعاه على زوج في ذات يده الضمير في احناه واوعاه يرجع الى ان يكون مونثا لانه يرجع الى النساء ولكن حمله على مذكر انسان ويدل الشخص اي احنى شخص على ولده واوعى شخص على زوج في ماله يعني يكون شفقة نساء قريش ومحافظتهن ازواجهن وصبرهن على فقرهم اكثر من جميع نساء العرب غير قريش والمراد بذات الدين المال وتحدث رسول الله عليه السلام هذا الحديث حين خطب عليه السلام ام هانى بنت ابي طالب فلم يجبه واعتذرت اليه وقالت يا رسول الله اني مشتغلة بخدمة ايتامي فلم اتفرغ على جدمتك فقال رسول الله خير نساء ركبن الابل نساء قريش احناه على ولد في صغره واوعاه على زوج في ذات يده والمراد بمن ركب الابل العرب روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء يعني النساء فتنة يفتتن بها الرجال لان تلذذهم عليهن اكثر من سائر التلذذات فتميل الطباع اليهن اكثر مما تميل الى غيرهن من التلذذات فربما يقع الرجل في الحرام وربما يقع بين الرجال مقاتلة وعداوة بسبب النساء بان يقول الرجل انا اتزوج هذه المراة ويقول الاخر انا اتزوجها روى هذا الحديث اسامة بن زيد قوله ان الدنيا حلوة خضرة يعني طيبة مزينة في عيونكم وقلوبكم لا يشبع الناس من الدنيا قوله وان الله مستخلفكم الاستخلاف اقامة احد مقام احد يعني جعل الله الدنيا في ايديكم فينظر هل تتصرفون كما يحب ويرضى بالتصدق واداء الزكوة ووجوه البر ام تصرفونه بصرف ما اعطاكم من المال في الفواحش قوله فاتقوا الدنيا اي احذروا من الاغترار بما في الدنيا من المال والدولة فانه فان وانكم ستحاسبون يوم القيمة حتى بالنقير والقطمير قوله واتقوا النساء اي احذروا ان تميلوا الى النساء بالحرام او تبتلوا بقولهن فيما يبتلين لكم فانهن ناقصات عقل لا خير في محلاهن غالبا فيهن والخير من الشر من محلاهن فاتقوا الخير ودعوا الشر قوله وان اول فتنة بني اسرايل كانت في النساء قصة هذا ان رجلا من بني اسرايل اسمه عاميل طلب منه ابن اخيه وقيل ابن عمه ان يزوجه ابنته فلم يزوجها منه فقتله لينكح بنته وقيل لينكح زوجته وهذا الرجل هو الذي نزلت فيه قصة ذبح

البقرة كما ذكر في القرآن وهذا القتل كان بسبب تلك المراة روي هذا ابو سعيد **قوله** الشؤم في المراة والدار والفرس قيل شؤم المراة سوء خلقها وقلة صلاحها وطاعتها وشؤم الدار ضيقها وسوء جوارها وقيل كونها غير حلال بان تكون مغصوبة او لم يود شروط البيع فيها وشؤم الفرس بان يكون جموحا وعسى الخلق وقيل بان لا يغزى عليه وقيل هذا كله ارشاد من النبي عليه السلام الامة بجواز بيع الدار التي يكره الرجل سكناها وبيع الفرس الذي لا يوافقه وتطليق المراة التي لا يكون له بها الفة وسياتي بحث باقي هذا الحديث في باب الفال والطيرة روي هذا الحديث ابن عمر **قوله** قتلنا ايه وجهنا حديث عهد بعرس اي تزوجي جديد **قوله** فهلا بكرا تلاعبها وتلاعبك يعني لو لم يتزوج تكرا لكنت ملاعبتك اياها وملاعبتها اياك هذا الحديث يدل على ان تزوج البكر اولى وسياتي علته ويدل ايضا على ان ما يجري بين الزوجين من الملاعبة مرضي للشارع وهو سنة لانها سبب زيادة الالفة والنشاط وهيج الشهوة التي هي سبب الولادة **قوله** لكي يمتشط الشعثة اي لتصلح شعرها والشعثة متفرقة الشعر **قوله** ولتستحد المغيبة اي تستعمل الحديد اي الموس المغيبة بضم الميم وكسر الغين المراة التي تغيب عنها زوجها يعني من السنة ان لا تدخل المساء وبعده الى بعد ان سافر الخبر بعودته الى اهله لتتزين زوجته نفسها وتطيب لانه لو دخل عليها زوجها على غفلة منها وبها شعثة ومتخيرة كريهة الراحة فينحصل للزوج منها نفرة الطبع وقوله وليستحد المغيبة صريح على ان السنة حلق عانة الرجال وليس عليهن نتف عانتهن كما هو عادتهن **قوله** اذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ان لا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد عريض يعني اذا طلب احد متكم ان تزوجوه امراة من اولادكم او اقاربكم فانظروا فان كان مسلما صالحا حسن الخلق فزوجوه اياكم لو لم تزوجوا انسانا اقارا بالامن معروف صاحب مال وجاه وغير ذلك من الصفات التي يميل اليها ابناء الدنيا بقي اكثر المسلمين بلا زوج ويبقى اكثر الرجال بلا زوجة وحينئذ يميل الرجال الى النساء والنساء الى الرجال وتكثر الزنا ويلحق الاولياء العار بنسبة الزنا الى نسائهم وربما يغلب غيرة على اقاربهن بما سمعوا من نسبة الزنا اليهن فيقتلونهن ويقتلون من قصدهن بالفواحش وهذا كله فساد عريض وفتنة كبيرة وهذا الحديث دليل لمالك فانه يقول لا يراعى في الكفاءة الا الدين وحده ومذهب غيره انه يراعى في الكفاءة اربعة اشياء الدين والحرية والنسب والصنعة يعني لا تتزوج المسلمة من كافر فان زوجت فالنكاح باطل ولا تتزوج الصالحة من فاسق ولا الحرة من عبد ولا المشهورة النسب من مجهول النسب ولا بنت تاجر ومن له حرفة طيبة ممن له حرفة خبيثة او مكروهة عند الناس فان رضيت المراة وولها بغير كفو ممن ذكرنا صح النكاح وان رضيت المراة بغير كفو ولم يرض الولي او وضي الولي ولم ترض المراة فالنكاح باطل وان كان لها اولياء بدرجة واحدة ورضيت المراة ببعض اولياء دون بعض وفي قول البراة من العيوب التي هي البرص والجذام والجنون والجب معتبرة في الكفاءة ايضا وفي قول اليسار معتبرا ايضا يعني لو كان الزوج فقيرا والمراة غنية او من قوم اغنياء ليس للزوج بكفو لها واعلم ان الكفاءة معتبرة في الزوج يعني لا تتزوج امراة شريفة بعبد المخصال من زوج خسيس اما لو كان الزوج شريفا بهذه الخصال والمراة دونه في هذه الخصال فلا باس حتى لو زوج الرجل من ابنه الصغير الشريف امراة هي دونه في هذه الخصال جاز الا انه لا يجوز ان يكون المراة امة او يكون اوجذم او مجنون او رتق او قرن والرتق والقرن عيبان يكونان في الفرج لا يمكن ان يجامع ذلك

المراة ولا يجوز ان تتزوج مسلمة من كافر بالاتفاق سواء رضيت المراة والاولياء او لم يرضوا روي هذا الحديث ابو حاتم المزني ولم يرو هو غير هذا الحديث **قوله** تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم الامم الودود الذي يشتد محبتها للزوج ويشترك في هذا الوزن المذكر والمونث فالولود التي يكثر ولادتها يعني تزوجوا امراة تعرفون كونها شديدة الحب لزوجها وكونها يكثر ولادها لان المراة اذا اشتدت محبتها لزوجها تلاعب زوجها وتطيب نفسها فيكثر جريان الوطي بينهما ويكثر الاولاد بينهما واذا كثر الاولاد يكثر امة محمد عليه السلام وقوله فاني مكاثر الامم الكاثرة المفاخرة بكثرة الاتباع والاعلى بين افاخر الانبياء بكثرة امتي واقول انا اكثر الانبياء امة وهذا الحديث صريح بتاكيد استحباب التزوج وفضيلة امراة ودود على غيرها وفضيلة كثرة اولاد الرجل والمراة وكثرة نوالها وهذا افضل طاعة لان من حصل منه اولاد فقد حصل مراد النبي عليه السلام وتحصيل مراد النبي افضل القرب وفي تكثير الاولاد تكثير عباد الله ولا شك ان تكثير من يطيع الله من افضل القربي فان قيل لو كانت المراة تبيا عرف كونها ودودا اولودا في نكاح زوجها الاول فيعرف الرجال بعد ذلك كونها ودودا اولودا فيتزوجونها واما اذا كانت بكرا فكيف يعرف كونها ودودا اولودا حتى يتزوجها الرجال قلنا يعرف كونها ودودا اولودا بامارتها فان كانت نسبا قاربها ودودا اولودا تكون هي كذلك لان الغالب سراية طباع نساء الاقارب من بعضهن الى بعض وتشبه بعضهن ببعضا روي هذا الحديث معقل بن يسار **قوله** عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما وارضى باليسير عليكم هذه كلمة الاغراء والتحريض حرض عليه السلام الامة بتزوج الابكار لانهن اعذب افواها من الثيبات ومعنى الاعذب الاطيب والافواه جمع فوه وهو الفم ولكن الفوه غير مستعمل بل المستعمل في المفرد الفم وفي الجمع الافواه وهذا الكلام يحتمل امرين احدهما ان يكون كناية عن طيب قبلة البكر فانه لا شك ان البكر اكثر شبابا وملاحة من الثيب والثاني ان يكون كناية عن طيب الكلام وعدم السلاطة والتفحش في الكلام فان الغالب ان يكون استحيا البكر اكثر من الثيب واذا كان استحياؤها اكثر تستحيي من التكلم بتفحش ومن السلاطة **قوله** وانتق ارحاما انتق افعل التفضيل من نتقت المراة اذا كثر اولادها معنى ارحامهن البر صولا للنطفة والحمل اما لقوة حرارة ارحامهن او لشدة شهوة وميلهن الى الازواج وشدة ميل الازواج اليهن وهذه الاشياء سبب الحمل ولكن الاسباب ليست موثرة الا باذن الله فانا نرى بعض الابكار لا تلد اصلا ونرى بعض الثيبات تلد كثيرا **قوله** وارضى باليسير يعني يكون رضاها بقلة الطعام والكسوة والتنعم اكثر من رضا الثيب فان الثيب اذا قل استحياؤها تطلب الطعم لذيذه وكسوة رفيعة وتعتني الزوج بالصلق والاذلال

باب النظر الى المخطوبة

قوله تزوجت امراة من الانصار قال فانظر اليها فان في اعين الانصار شيا هذا الحديث رخصة من الشارع بجواز نظر الرجل الى المراة التي يريد خطبتها ولا ينظر الا الى ما ليس بعورة منها وهو الوجه والكفان ظاهرهما وباطنهما ولا يحتاج الى اذنها في ذلك وقال مالك لا يجوز النظر اليها الا باذنها والاولى ان ينظر اليها قبل ان يطلبها حتى لو لم توافقه وتركها لا تاذى به المراة واهلها ولو طلبها اولا ثم نظر اليها فربما لا توافقه ويتركها فيتاذى به المراة واهلها ولو طلبها اولا ثم نظر اليها ولم توافقه وتركها لم يكن به باس **قوله** في اول هذا الحديث تزوجت امراة لعل المراد بالتزوج هنا الخطبة لا النكاح لان النظر بعد النكاح لا يفيد لانه لو نظر اليها

بعد النكاح ولم تواقفه لا يجوز له الفسخ الا بعيوب خمسة وهي جنونها وجذامها وبرصها وزمانتها وقرنها
والرتق ضيق الفرج بحيث لا يمكن مجامعتها والقرن ظهور قطعة لحم في باطن الفرج يمنع المجامعة قوله
فان في اعين الانصار شيا يعني يكون في عيونهن الانصار شيء من العيب مثل الحول او شيء من البياض
وهذا يدل على ان الرجل اذا سأله احد عن حال امراة يريد تزوجها او عن حال رجل يريد امراة ان
تتزوجه جاز له ان يصدق فيما علم من عيب تلك المراة او الرجل به ولم يكن ذلك غيبة بل هو نصيحة
وارشاد للسائل كيلا يقع في مكروه وشره قوله لا تباشر المراة المراة فتنعتها لزوجها كانه ينظر اليها
المباشرة ايصال كل واحد من الشخصين بشرته الى بشرة صاحبه ويكنى به عن المجامعة والملامسة
والمراد به هنا النظر يعني لا ينظر امراة الى امراة وتنعتها لزوجها بمبادرات منها من حسن بشرتها فتوقع
في قلب زوج الواصفة عشق الموصوفة ويلحقه شغف وتحير من محبتها وهذا نهي عن ان يصف المراة
حسن امراة عند زوجها او رجل اخر كملا يميل الرجال الى الاجنبيات بما سمعوا من اوصافهن رواه
هذا الحديث ابن مسعود قوله لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا المراة الى عورة المراة ولا يفضي
الرجل الى الرجل في ثوب واحد ولا تفضي المراة الى المراة في الثوب الواحد افضاء اذا وصل شيء الى شيء
يعني لا يجوز ان يضطجع رجلان تحت ثوب واحد متجردين فانه اذا وصلت بشرة الرجل الى الرجل
لا يؤمن هيجان شهوتهما وظهور فاحشة منهما وكذلك المراتان اذا وقعت بشرة احديهما على بشرة
الاخرى لا يؤمن هيجان شهوتهما وظهور الفاحشة بينهما وهي ان يجامع احديهما الاخرى ومجامعتها
مسح احديهما فرجها بفرج الاخرى وهذا حراما لانه من الصغاير لا من الكبايروجب به التعزير دون
الحد وفي هذا الحديث بيان تحريم النظر اليما لا يجوز واعلم ان نظر الرجل الى عورة الرجل حرام وعورة
الرجل ما بين سرته وركبته وكذلك يحرم نظر المراة الى عورة المراة وعورة المراة في حق المراة ما بين
سرتها وركبتها وعورة المراة في حق محارمها كابيها وابنها وغيرهما من رجالا قاربها ممن يحرم النكاح بينهما
ما بين السرة والركبة ايضا واما المراة في حق الرجل الاجنبي فجميع بدنها عورة الا وجهها وكفيها ولا
يجوز النظر الى وجهها وكفيها ايضا الا عند حاجة كسماع اقرار وتحمل شهادة عليها او اراد الرجل ان
يخطبها روي هذا الحديث ابو سعيد قوله الا لا يبيتن رجل عند امراة ثيب الا ان يكون ناكحا
او ذا محرم والمراد بالبيتوتة التخلي لهما كان او نهارا يعني لا يجوز ان يخلو رجل بامراة الا ان يكون الرجل
زوجها او محرما لها ولا يجوز تخلي الرجل بامراة اجنبية بكرا كانت او ثيبا وانما قيد المنهي بالثيب لما ان
الاحتراز عن الثيب فاحذر فاحشة من الثيب اكثر لان الرجل يخاف من اقارب المراة في ازالة
بكارتها لان ازالة البكارة شيء له علامة تعرف بخلاف وطي الثيب فانه لا علامة له فاذا لم يكن
له علامة تعرف فعلما يجتزي الرجل عند رويه هذا الحديث جابر بن عبد الله قوله واياكم والدخول
على النساء قال رجل يا رسول الله افرايت الحمو قال الحمو الموت يعني احذروا ان تدخلوا في بيت فيه
امراة ليست هي من محارمكم وليس هناك غيرها فان الشيطان يوقع بينكم فاحشة قوله افرايت
الحمو الحمو واحد الاحماء وهم اقارب الزوج قيل المراد ههنا اخو زوج المراة فانه ليس بمحرم لها وقيل المراد
منه ابو زوجها فانه محرم ولكن منعه عن الدخول عليها في الخلوة مبالغة لتحريم دخول من ليس لها
بمحرم فلا يجوز دخول اخي زوج المراة عليها ودخول الحمو على المراة سبب الموت واشد من الموت
فانه لا محرمية بينهما قوله عليه السلام الحمو الموت يعني دخول الحمو على المراة في الخلوة سبب للموت

واشد

واشد من الموت فانه حرام وارتكاب الحرام سبب الهلاك في الدنيا والاخرة والموت هلاك وهذا
نظير قولهم الاسد الموت يعني لتا الاسد ومقاربته سبب الموت روي هذا الحديث عقبة بن عامر
قوله حسبت انه كان اخاها من الرضاعة او غلاما لم يحتلم يعني لو لم يكن صبيا غير محتلم او محرما لها
لم يجز رسول الله عليه السلام ان تكشف له سلمة بدنها للحجام فان كان لامراة وجع شديد ويقول
الطبيب لا بد لها من الحجامة او الفصد او اجراحة يحتاج الى هذا وانها جاز للحجام ان ينظر اليها حتى جاز
النظر الى فرجها قوله سالت رسول الله عليه السلام عن نظر الفجاة فامرني ان اصرف بصري
يعني قلت ان وقعت بصري على امراة بغتة بغير اختياري فما حكمه قال فامرني رسول الله ان
اصرف بصري يعني امرني ان لا انظر مرة ثانية يعني النظرة الاولى معفو عنها اذا كان بغير اختياره
واما النظرة الثانية فغير معفو عنها لانها باختياره قوله ان المراة تقبل في صورة شيطان وتدبر
في صورة الى اخره يعني النظر الى قبل المراة ودبرها والمراد النظر الى جميع بدنها فتنة توقع الرجل في
الفتنة والميل اليها فلا ينظر اليها باختياره فان وقع نظره اليها وما له قلبه اليها فليمنع نفسه من
اتباعها وقضاء شهوته منها بل ليقصد بيته وليجامع امراته فانه اذا جامع امراته ينكسر شهوته
فاذا انكسرت شهوته يزول ميله الى تلك المراة ببركة موافقة امر رسول الله عليه السلام
قوله في هذا الحديث اعجبته اي صارت حسنة محبوبة في قلبه قوله اذا خطب احدكم المراة فان استطا
ان ينظر الى ما يدعوه الى نكاحها فليفعل يعني فان استطاع ان ينظر الى وجهها وكفيها ليكون نظره اليها
محرضا له على نكاحها بان يميل قلبه اليها فلينظر فان هذا النظر مستحب لانه سبب تحصيل النكاح
والنكاح سنة مؤكدة وما هو سبب تحصيل السنة يكون سنة وكذلك جميع الافعال فما كان منها
موجبا وسببا للخير فهو خير وما هو موجب وسبب للشر فهو شر قوله فانه احرى ان يودم
بينكما احرى اي اجدر واليق ادم يودم على وزن افعل يفعل اذا وقع الالفة بين الشخصين
النظر الى المراة قبل النكاح يوقع الالفة بين الزوجين لانه اذا نظر فان مال قلبه اليها وتزوجها
يكون تزوجها عن معرفة ورويه وكل فعل يكون عن معرفة وتجربة لا يكون بعده ندامة غالبا وان
لم تنظر اليها فربما ظنها جميلة فاذا تزوجها عن هذا الظن فربما لا يكون كما ظنها فيكون بعد ذلك نادما على
تزوجها ولا يكون له بها الفة قوله فليقم الى اهله يعني فليجامع امراته فان مع امراته وجا مثل فرج
تلك المراة يعني اذا جامع امراته ينكسر شهوته بالتوالد منيه ونزول عن نفسه غلبة شهوته التي
حصلت في نفسه برويته تلك المراة وهذا امر بالعمل الحلال واستماع الحلال ونهي عن اتباع الحرام
قوله استشرفها الشيطان استشرف اذا نظر الى شيء من الاعتلاء والتامل ومعناه ههنا ان شياطين
الانس ينظروا اليها لان الطباع مايلة الى النساء اكثر مما تميل الى غير النساء ومعناه حمل الشيطان الرجال
واوقع في قلوبهم ان ينظروا اليها قوله لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الاخرة
يعني اذا وقع نظرك الى امراة بغير اختيارك لا تحفظ نظرك ولا تنظر اليها مرة اخرى فان لك النظرة الا
يعني لا اثم عليك في النظرة الاولى لانها لم تكن باختيارك وليست لك النظرة الاخيرة يعني يكون عليك
اثم بالنظرة الاخيرة لانها باختيارك قوله اذا زوج احدكم عبده امته فلا ينظر الى عورتها يعني اذا
زوج الرجل عبده امته صارت الامة اجنبية من السيد لان المراة لا تحل للزوج وللسيد معا واذا صارت
اجنبية من السيد لا يجوز للسيد ان ينظر اليها الا فيما ليس بعورة منها وهو فوق السرة وتحت الركبة

ع

ولي

لان الاصح ان عورة الامة هذا قدر عورة الرجل وقيل ما يظهر منها في حال الخدمة والتردد ليس بعورة والباقي عورة وقيل بل الامة كالحرة جميع بدنها عورة الا وجهها وكفيها وهذا الوجه بعيد **قوله** اما علمت ان الفخذ عورة قد ذكرنا ان عورة الرجل ما بين السرة والركبة واعلم ان الفخذ اذا كان اسم قبيلة خاء وما ساكنة واذا كان اسم العضو خاؤها مكسورة وقيل يجوز تسكين الخاء وكسرها في اسم القبيلة وفي العضو المعروف نقلها روي هذا الحديث جرهد **قوله** يا معمر غط فخذيك غط امر مخاطب مذكر من التغطية وهي الستر معنى هذا الحديث ظاهر ونريد بيانا وهو ان ستر العورة في الصلوة واجب سواء كان المصلي في موضع خال او هناك احد بلا خلاف واما في غير الصلوة يجب ستر العورة ان كان هناك احد بلا خلاف وان كان في موضع خال فيه قولان الاصح ان الستر واجب لان الله تعالى اولى ان يستحي منه وكذا من الملائكة وفي قول لا يجب لان الستر من المعشر واجب **قوله** وايا كم والتعري الى آخره يعني احذروا من كشف العورة فان للملائكة معكم لا ينفارقونكم الا عند تغوطكم وجماعكم فاستحوهم واكرموهم ولا تكشفوا عوراتكم عندهم واكرموهم بان تعظموهم وتعظيمهم ان تستحيوهم وهذا يدل على ستر العورة في الخلوة ايضا ولا يجوز كشف العورة الا عند الضرورة كقضاء الحاجة والمجامعة وحلق العانة ومداواة العورة اذا كان بها علة وفي هذا الحديث ابن عمر **قوله** افمي وان انما الستما بتصران عميا وان تثنية عمي وهي تانيث اعمى هذا الحديث يدل على انه لا يجوز للمراة النظر الى الرجل الاجنبي كما لا يجوز للرجل النظر الى المراة الاجنبية وفي اول حديث في باب عشرة النساء يدل على جواز النظر للمراة الى الرجل الاجنبي وهو ان رسول الله عليه السلام وقف على باب حجرته وعايشة وقت خلفه تنظر الى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فهذان الحديثان اما متنافيان فتحمل احدهما بعض التاويل بالحديث الاول وتاول الحديث الثاني بان عايشة حينئذ لم تكن بالغة وغير البالغة لم يكن مكلفة وبعضهم عمل بالحديث الثاني وقال بل هي بالغة حينئذ وتاول الحديث الاول على الندب والورع والفتوى على انه يجوز للمراة النظر الى الرجل الاجنبي فيما فوق السرة وتحت الركبة بدليل ان نساء الصحابة يحضرن الصلوة مع رسول الله عليه السلام في المسجد ولا بد وان يقع نظرهن الى الرجال فلو لم يجز لهن النظر الى الرجال لم يومرن بحضور المساجد والمصلى لصلوة العيد ولانه امرت النساء بالحجاب عن الرجال ولم يومر الرجال بالحجاب يعني لم يومروا الرجال بان يستتروا انتهى ووجههم بالجلباب وامرت النساء بان يجعلن انتهين بالجلباب وهذا البحث الذي ذكرناه فيما اذا لم يكن النظر عن الشهوة فلما نظر المراة بالشهوة الى الرجل فحرام وما قلنا من تحريم نظر الرجل الى المراة يستوي فيه النظر بالشهوة وغيرها **قوله** لا يخلون رجل بامراة اي بامراة اجنبية فان الشيطان ثالثهم اي فان الشيطان يكون معهما ويهيج شهوة كل واحد منهما ويلقي محبة كل واحد منهما في قلب الاخر حتى يوقعهما في الزنا **قوله** لا تلجوا على المغيبات المغيبة المراة التي غاب عنها زوجها يعني لا تدخلوا على النساء الاجنبيات في موضع خال فان الشيطان معكم واتم لا تعلمون ورب يتيقن الرجل بتقوى نفسه ويظن ان نفسه لا تميل الى المراة التي يدخل عليها من غاية تقواه او من غاية حق زوج تلك المراة واقاربها عليه فيدخل الشيطان في نفسه ويلقي في نفسه محبة تلك المراة بغتة ويوقعه في الزنا **قوله** ان النبي عليه السلام اتى فاطمة بعد قد وهب لها وعلي فاطمة اخذ ثوب اذا قنعت به راسها لم يبلغ رجليها واذا غطت به رجليها لم يبلغ راسها فلما راى رسول الله عليه السلام ما تلقى قال انه ليس عليك باس انما هو ابوك وغلامك قنعت اي ستر

ابو ماتري من التحير والخجل ومشقة جر الثوب من الرجل الى الراس ومن الراس الى الرجل هذا الحديث صريح بجواز نظر الرجل الى فوق السرة وتحت الركبة من بنات محارمه وصريح ايضا بان عبد المراة من محارمها

باب الولي في النكاح

قوله لا تنكح الثيب حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن فاذنها الهوت الاستيثما وطلب الامر والاستيذان طلب الاذن وكلاهما قريب المعنى يعني لا يجوز للولي ان يزوج المراة الثيب البالغة بغير اذنها فان زوجها بغير اذنها فالنكاح باطل بالاتفاق بل لا بد ان تاذن وليها بالنطق في تزويجها واما البكر فان كان وليها غير ابيها وجدها يجوز بعد البلوغ باذنها واذنها السكوت وبغير اذنها لا يجوز بالاتفاق فاما ان كان وليها اباها او جدها لا يجوز ايضا بغير اذنها عند ابي حنيفة لهذا الحديث ويجوز عند الشافعي ومالك واحمد فان كانت المراة غير بالغة جاز تزويجها للجميع اوليا ثيبا كانت او بكرا عند ابي حنيفة الا انه ان زوجها ابوها او جدها لم يكن لها الخيار اذا بلغت وان زوجها غير الاب والجد ثبت لها الخيار اذا بلغت وعند الشافعي ان كانت ثيبا غير بالغة لم يجز لاحد تزويجها وان كانت بكرا جاز للاب والجد تزويجها ولم يجز لغيرهما **قوله** الايم احق بنفسها من وليها الايم التي لا زوج لها يعني يجوز للمراة البالغة العاقلة ان تزوج نفسها من زوج باذن الولي وغير اذنه بكرا كان او ثيبا وبهذا قال ابو حنيفة رحمه الله وقال ابو يوسف ان روجت نفسها باذن الولي جاز ولا يجوز بغير اذنه وعند الشافعي واحمد ان روجت المراة بنفسها بطل النكاح سواء كان باذن الولي او بغير اذنه **قوله** ان ابا بعار زوجها وهي ثيب فكرهت فاتت رسول الله عليه السلام فرد نكاحها هذا دليل على انه لا يجوز تزويج الثيب البالغة بغير اذنها **قوله** في حديث عايشة ان النبي عليه السلام تزوجها وهي بنت سبع سنين هذا دليل على انه لا يجوز تزويج الثيب البالغة بغير اذنها وقوله في حديث عايشة للاب تزوج بنته الصغيرة بالاتفاق لان عايشة زوجها ابوها من رسول الله عليه السلام وقد ذكر قول ابي حنيفة في جواز تزويج الصغيرة لجميع الاولياء قوله ذفت اليه اي ارسلت الى بيت رسول الله الزفاف ارسال المراة الى بيت زوجها وتسليمها اليه **قوله** لا نكاح الا بولي يعني كل امراة زوجت نفسها او وكلت اجنبيا حتى يزوجها فالنكاح باطل وبهذا قال الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة يجوز للمراة ان تزوج نفسها وقال مالك ان كانت المراة دنيئة اي غير شريفة جاز ان تزوج نفسها او توكل من يزوجها وان كانت شريفة اي معروفة النسب لا بد من ان يزوجها وليها **قوله** نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل يعني ايما امراة زوجت نفسها بغير اذن وليها ونكاحها باطل وبهذا قال ابو ثور وهو يقول ان زوجت نفسها باذن وليها جاز نكاحها وان كان بغير اذن وليها فنكاحها باطل وقال ابو حنيفة يجوز نكاحها سواء كان باذن وليها او بغير اذنه وقال الشافعي واحمد بطل نكاحها باذن الولي وبغير اذنه بل لا ينعقد نكاح الا ان يعقده الولي او وكيل الولي **قوله** فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها معنى استحل هنا استمتع يعني فلها المهر بازاء دخوله بها وهذا النكاح فيه شبهة لانه اما ان لا يعلم بطلان هذا النكاح فيكون شبهة واما ان يعلم بطلانه ولكنه نكاح اختلف في صحته العلماء وكل نكاح اختلف في صحته العلماء وجب المهر بالدخول بها في ذلك النكاح لان اختلاف العلماء شبهة فان ولدت فالولد ولده ولا يجب عليه الحد **قوله** فان اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له معنى اشتجروا اختلفوا والمراد بالاشتجار عضل الولي المراة من التزوج والعضل المنع وهذا تفسيره الخطابي يعني اذا طلبت المراة البالغة من الولي ان يزوجها من كفو فمنع الولي تزويجها

شبكة الألوكة www.alukah.net

فالسلطان او القاضي يزوجها لان من منع حق ذي حق فالقاضي ياخذ الحق من الممتنع ويوصله
الى المستحق وكذلك ههنا الولي ممتنع والمراة مستحقة للنكاح فالقاضي يزوجها وتزويجها ايصال حقها
اليها وانما قال فالسلطان ولي من لا ولي له لان المراة اذا امتنع وليها من تزويجها فكانه لا ولي لها فالسلطان
ولي لها قوله البغايا اللاتي بغين انفسهن بغير بينة البغايا جمع بغية وهي الزانية من البغاء بكسر
الباء وهو الزنا والمراد باليمنة ههنا الشاهد عند قوم والولي عند آخرين فعلى الثاني الاول الاولى معناه
النساء اللاتي يزوجن انفسهن بغير شهود لانهن زانيات فان كان بحضور شاهدين صح نكاحهن وبهذا
قال ابو حنيفة لان المراة عنده يجوز لها تزويج نفسها ولا حاجة الى الولي وعلى الثاني معناه ان
النساء اللاتي يزوجن انفسهن حضن زانيات وبهذا قال الشافعي لان المراة عنده لا يجوز لها ان تزوج
نفسها بل يزوجها وليها او وكيله قوله اليتيمة تستامر في نفسها فان صمتت فهو اذنها وان ابت فلا
جواب عليها اراد باليتيمة ههنا البكر البالغة التي مات ابوها عنها وجدها قبل البلوغ فحين مات ابوها
وجدها قبل البلوغ كانت يتيمة فلما بلغت خرجت عن ان تكون يتيمة لانه لا يتيم بعد البلوغ ولكن
سماها عنا يتيمة باسم ما كانت عليه قبل البلوغ يعني اذا كانت المراة بالغة وليس لها اب ولا جد
لا يجوز لاحد تزويجها الا باذنها بالاتفاق واذنها سكوتها واغا قلنا ان المراد بهذه اليتيمة البالغة لانه
شرط رضاها واستيمارها ورضا غير البالغة واستيمارها غير معتبر بالاتفاق قوله ايما عبد تزوج
بغير اذن سيده فهو عاهر العاهر الزاني لا يجوز نكاح العبد بغير اذن سيده عند الشافعي واحمد
لهذا الحديث ولا يصير العقد صحيحا عندهما بان اجاز السيد العقد بعد النكاح وقال ابو حنيفة ومالك
ان اجاز السيد بعد العقد صح العقد **باب اعلان النكاح** قوله الربيع بنت معوذ
بن عفرا ان النبي عليه السلام جاء دخل حين بني علي فجلس على فراشي علي بنا المجهول اي سلمت
ودفعت الى زوجي قوله فجعلت جويريات اي طفقن يضربن الدف وهذا دليل على جواز ضرب
الدف عند النكاح والزفاف قوله وينذبن من قتل من ابائي النذب عد خصال الميت يعني
شجاعة ابائي ويقلن من يعلم عند ضرب الدف وهذا دليل على ان النكاح يشعر وكلام ليس فيه
فحش وكذب جايز قوله اذا قالت احداهن في اثنا الدف هذا الكلام وهو قولها وفينا نبي
يعلم ما في غد يعني يخبر عن الزمان المستقبل فيكون كما اخبر فنهى رسول الله عن التكلم بهذا
الكلام وقال دعي هذا وقولي اي اتركي هذه الحكاية والقصة وقولي ما كنت تقولين اي قولك
ذكر المتقولين وعلة نهيه عليه السلام تلك الجارية عن التكلم بقولها وفينا رسول يعلم ما في
غد انه عليه السلام كره ان يقول احد انه عليه السلام يعلم الغيب مطلقا لان الغيب لا يعلمه الا الله
بل يجب ان يقال يعلم رسول الله من الغيب ما اخبره الله به ويحتمل ان يكون كراهيته ذلك الكلام
ان وصفه عليه السلام في اثنا ضرب الدف وفي اثنا مرثية اولئك المتقولين لا يليق بمنصبه
عليه السلام بل هو اجل واشرف من ان يذكره بهذه العبارة وفي اثنا ضرب الدف قوله ما كان
معكم لهو اما للنفي ومعناه الاستفهام فالاولى بان يقال حذف من هذا الكلام همزة الاستفهام للدلالة
الحال عليه والتقدير اما كان معكم لهو وهذا رخصة في اللهو عند العرس والمراد باللهو ضرب الدف
وقراءة شعر ليس فيه اثم وروي ابن سيرين عن عمر بن الخطاب اذا سمع صوتا او دفا قال ما
هذا فان قالوا عرسا او ختان صمت يعني تركهم على حالهم ولم ينههم عن ذلك قوله عايشة تزوجني

رسول الله عليه السلام في شوال اي تكلمن في شوال وبنى بي اي ادخلني بيته وضمني اليه
في شوال قولها احظى اي اكثر واوفى بضيبا منه عليه السلام اراد ت بهذا الحديث ان العوام
كانوا يقولون التزوج بين العيدين ليس بمحمود فذكرت عايشة هذه الحكاية انكارا عليهم يعني
فلو لم يكن التزوج بين العيدين محمودا ما تزوجني رسول الله في شوال والتزوج بين العيد
حرام لمن احرم بالحج في اول الشوال ومن حين احرم الرجل بالحج او العمرة حرم عليه التزوج ولا
ينعقد النكاح في الاحرام هذا في المحرم واما في غير المحرم فلا باس عليه بالتزوج والزفاف بين
العيدين قوله احق الشروط ان توفوا به ما استحللتم به الفروج يعني الوفا بالشروط حتى
واجبا بالوفا شروط النكاح وشروط النكاح قسمان اذا لم يرعيا كان او في الذمة واذا النفقة
والكسوة والعدل بين النسا لو كان للرجل اكثر من زوجة فالوفا بهذه الاشيا واجب بالاتفاق
وبعض الشروط في هذه الاشيا الحقوق يعني حقوق النكاح القسم الثاني ان يشترط اهل
الزوجة على الزوج ان لا يخرجها من بلدها الى بلد آخر او من بيت اقاربها الى بيت اجنبي او من محلتها
الى محلة اخرى وكان لا يتيسر عليها زوجة اخرى وما اشبه ذلك فالوفا بهذه الشروط واشباهها
غير واجب عند الشافعي وابي حنيفة ومالك وواجب عند ابن مسعود وبه قال احمد روي
هذا الحديث عقبة بن عامر قوله لا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى ينكح او يترك يعني
اذا طلب احد امراة ان يتزوجها فاجابه ولها حيث لا يشترط رضا الزوجة بان كانت بكرا الى
ولها ابوها وجدها وحيث شرط رضا الزوجة فيعتبر ان يجب الطالب الزوجة وولها فحينئذ
يحرم ان يتزوج تلك المراة احد حتى يترك الطالب الاول تزوجها واذن الطالب الثاني في
تزوجها فان تزوج الثاني تلك المراة بغير اذن الاول صح النكاح ولكن يامر روي هذا ابن عمر
قوله لا تسئل المراة طلاق اختها الاخت ههنا يحتمل ان تكون اختها من النسب ويحتمل ان تكون
اختها من الرضاع ويحتمل ان تكون اختها في الاسلام يعني لا يبغي للمراة ان تقول لرجل طلق زوجتك
وتزوجني لان ذلك من الاضرار والخديعة قوله لتستفرغ صحفتها اي لتجعل قصعتها خالية
من الطعام اي لتحرمها وتمنعها من النفقة والكسوة وتقوم مقامها في وجدان النفقة والكسوة
وغيرها من التلذذات قوله ولينكح هذا يحتمل امرين احدهما ان يكون معناه ولتدخل على تلك
المراة ولتنكح زوجها ولا يسئل طلاقها ليكون جميع ما لذلك الرجل للطالبة فان اسيء صل اليها
ما تدرك لها من الرزق سواء كانت منفردة في زوجة ذلك الرجل او مع زوجة اخرى والوجه
الثاني ان يكون معناه ولتنكح زوجا آخر ولتترك ذلك الرجل كيلا تلحق ضرر ابزوجته روي هذا
الحديث ابو هريرة قوله نهى عن الشغار قد ذكر شرحه في باب الغصب في قوله لا جلب قوله
لا شغار في الاسلام يعني كان اهل الجاهلية يفعلونه اما في الاسلام فلا يجوز روي هذا ابن
عمر قوله نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن اكل لحوم الحمر الانسية صورة المتعة ان
يتزوج الرجل امراة الى مدة معلومة مثل ان يقول تزوجت هذه المراة شهرا ويقول الولي
زوجتكها فاذا انقضى ذلك الشهر ارتفع النكاح ولا يحتاج الى الطلاق رخص رسول الله
المسلمين في هذا النكاح عام اوطاس وهو غزو لهوازن عليه السلام شبان اصحابه مشتهين
النكاح وخاف منهم الوقوع في الفتنة فرخص لهم ثم قال يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في

الاستمتاع من النساء وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة ومعنى الاستمتاع هنا نكاح المتعة واجمع اهل السنة على تحريم نكاح المتعة وكذلك اهل البدعة الا الشيعة وكذلك كان حكم الجاهلية حلالا ثم حرمه رسول الله عليه السلام قوله سلمة بن الاكوع رخص رسول الله عليه السلام عام اوطاس في المتعة ثلثا ثم نهى عنها يعني مدة هذه الرخصة في ذلك الغزو ثلثة ايام لا جميع مدة هذه الرخصة لان جميع مدة هذه الرخصة كانت اكثر من ثلثة ايام لان الخطابي قال رخص رسول الله في النكاح المتعة في بدو الاسلام ونسخها في حجة الوداع قوله علمنا رسول الله التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة اراد بالتشهد كل كلام فيه الثناء على الله تعالى وفيه كلتا الشهادة يعني امرنا رسول الله ان نقرا التشهد في الصلاة وهي التحيات الى آخرها والتشهد عند الحاجة والنكاح يعني اذا كان لنا حاجة او شغل عند احد امرنا اذا اوصلنا الى ذلك الاحد ان نقول قبل ان ذكرنا حاجتنا الحمد لله نحمده ونستعينه الى آخر ما ذكر في هذا الحديث قوله كل خطبة ليس فيها تشهد الخطبة بكسر الخاء طلب التزوج يعني كل طالب تزوج او كل عقد نكاح لم يبدا فيه بالحمد لله فهي كاليد الجذماء والجذما المقطوعة كما ان اليد المقطوعة لا منفعة فيها ولا قوة لمن قطعت يده وكذلك كل امر لم يبدا فيه بالحمد لله لا بركات له ولا خير فيه وفي رواية عن ابي هريرة كل كلام لم يبدا فيه بالحمد لله فهو اجذم اي فهو مقطوع لا انتظام فيه قوله اعلنوا هذا النكاح هذا اشارة الى نكاح حاج المسلمين يعني اعلنوا نكاحكم بان تجعلوا في المساجد وان تضربوا الدف فيه لانه لو جرى النكاح ولم يجر الاعلان فلم يدر الناس النكاح ورب ارادا رجلا متخليا بامراة فيطالبونه بالاتيان ببينة النكاح ورب ارادا وتحجز عن الاتيان بالبينة فيضربونها وينسبونها الى الزنا ويقع الناس بسببها في الغيبة والفتنة والهيتان كما جا في الحديث الذي بعده ان الفرق الذي بين الحلال والحرام في النكاح سوي الصوت وضرب الدف فان الفرق يحصل بحضور الشهود وعقد النكاح ولكن مراده ان الغالب ان يخفي على الجيران والاباعد جريان نكاح في خلوة وان كان هناك شهود فالسنة اعلان النكاح بضرب الدف واصوات الحاضرين بالهنيئة او بنغمة في انشاد الشعر لا اثم فيه ويجوز ضرب الدف وانشاد الشعر ورفع الصوت عند النكاح في المساجد وهذا الحديث مخصص لنهيه عليه السلام عند رفع الاصوات وانشاد الشعر في المساجد يعني يجوز في النكاح رفع الصوت وضرب الدف في المساجد ولا يجوز في غير النكاح قوله الا ارسلتم بهم من يقول ايتانكم اتيانكم فحيانا وحياكم قوله ايما امراة زوجها وليان فهي للاول منهما مثاله كان لامراة اخوان فزوجاها من شخصين فان وقع النكاحان معا فهما باطلان وان وقعا متعاقبين فان علم السابق منهما فالسابق صحيح والثاني باطل وان لم يعرف السابق منهما فهو كما اذا وقعا معا حتى يطلقا ويقال مالك لو علم السابق هو المتقدم والآخر فان وطيء الثاني لم يفرق بينه وبين الثاني

باب المحرمات

قوله لا يجمع بين المراة وعمتها ولا بين المراة وخالتها يعني لا يجوز للرجل ان ينكح عمة زوجته ولا خالتها ما دامت تلك المراة في نكاحه فاذا مات او طلقها جاز له ان ينكح عمتها وخالتها وكذلك لا يجوز ان ينكح اخت زوجته ما دامت الزوجة في نكاحه قوله يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة يعني كل امراة بينك وبينها قرابة من النسب يجب ان يجوز لك تزوجها فلو كانت تلك القرابة بينك وبينها من الرضاع لا يجوز لك ايضا ان تتزوجها

فاذا

فاذا ارتضعت لبن امراة صارت تلك المراة امك من الرضاع ولا يجوز لك ان تتزوجها كما لا يجوز لك ان تتزوج امك التي ولدتك وبنات المراة التي ارضعتك صرن اخواتك من الرضاع ومن محرمات عليك كاخواتك من النسب وكذلك باقي الامثلة روت هذا الحديث عايشة قوله لا تحرم الرضعة والرضعتان روت هذا او الفضل قوله لا تحرم المصة والمصتان ولا تحرم الاملاجة والاملاجتان روى هذا الحديث عبد الله بن الزبير عن عايشة قوله الاملاجة بكسر الجيم وبالجيم معناه المصة وامثل اذا مصه يروي لا تحرم الملحة والملحتان بالحا المهملة وهي بمعنى المصة ايضا وفي عبارة هذا الحديث تساهل من المصنف او النساخ لانه جا في الصحاح لا تحرم المصة والمصتان ويروي لا تحرم الاملاحة والامالجتان يعني هذا العبارتان جاتا بروايتين لا برواية واحدة لانه لو كان برواية واحدة وايكون تكرارا لان المصة والامالجة بمعنى واحد كيف يجوز التكرار في حديث واحد ورواية واحدة اعلم مذهب الشافعي من احدى الروايتين من احد انه لا يثبت حرمة الرضاعة باقل من خمس رضعات ومذهب مالك وابي حنيفة انه يثبت الحرمة بقليل الرضاع وكثيره وقال داود يثبت بثلاث رضعات وقيل لا يثبت باقل من عشر رضعات قوله عايشة كان فيما انزل من القران عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات يعني كانت في القران اية فيها ان المحرم من الرضاع عشر رضعات ثم نسخت تلاوة تلك الاية ونسخت من حكمها خمسة رضعات وبقيت خمس رضعات فبقي الحكم فيها ان المحرم خمس رضعات لا عشر رضعات وليس في لفظ القران ان المحرم عشر رضعات ام خمس رضعات بل نسخت تلاوة اية الرضاع مطلقا وبقي حكم تحريم خمس رضعات وهذه الاية كاية الرجم فانه نسخت تلاوتها وبقي حكمها قولها فتوفي رسول الله عليه السلام وهي فيما يقرا من القران واو وهي واو الحال والضمير في وهي ضمير اية ان المحرم عشر رضعات يعني اذا كان الناس يقرون تلك الاية حتى توفي رسول الله فيجب ان لا يكون منسوخة لان النسخ لا يتصور بعد وفات النبي عليه السلام بل مرادها ان الناس كانوا يقرون تلك الاية الى قرب وفات النبي عليه السلام فنسخت قبل وفاته عليه السلام بزمان يسير عن عايشة ان النبي عليه السلام دخل عليها وعندها رجل فكانه كره ذلك الى آخره في بعض نسخة المصابيح انه عليه السلام قال لها انظري ما اخواتكن وهذا خبط من الناسخ لانه غير مستقيم في المعنى وفي الرواية اما في المعنى فلان قوله انظري خطاب واحدة وقوله اخواتكن خطاب لجماعة وهذا متنا واما في الرواية فلانه لم ينقل في الصحاح انظري بالياي بل انظرن بالنون وقوله ما اخواتكن قد روي بلفظة ما وقد روي بلفظة من فمن روي بلفظة من فظاهر ومن روي بلفظة ما فهو في معنى من لان من للعقلا وما لغيرهم معنى هذا الكلام انه ليس كل من ارتضع لبن امها تكن بصير اخا لكن بل بشرط صيرورته اخا لكن ان تكون الرضاعة من الجماعة يعني يجب ان يكون الرضاع في وقت يشبع الرضاع الولد وذلك يكون في الصغر فان الصغير يكون معدته ضئيلة ضيقة تكفيه اللبن ويشبعه اللبن ولا يحتاج الى طعام اخر فينبت لحمه بذلك اللبن ويعظم عظمه فيصير كجزء من المرضعة فيكون ولدها كسايراولادها التي ولدتهم واما اذا كبر الولد لم يكفيه اللبن ولم يصر ولد المرضعة لانه لم ينبت ولم يعظم عظمه ولم ينبت لحمه بمجرد لبنها

واختلف في حدمدة يصير الرضاع فيها محرما فمذهب الشافعي واحمد ان غايتها سنتان ومذهب مالك سنتان وبعدها الي مدة هرتية ومذهب ابي حنيفة ثلثون شهرا وعند بعض العلما ثلث سنين قوله عن عقبة بن الحارث انه تزوج بنتا لابي اهاب بن عزيز الي اخره فالمشكل في هذا الحديث ان النبي عليه السلام قال كيف وقد قيل اي كيف يجوز ذلك لسبب كما في نكاحك وقد قيل انك اخوها من الرضاع يعني فارقها وهذا الحكم منه عليه السلام للورع والا لابطل في الشرع قول المرضعة لان شهادة الانسان على فعل نفسه غير مقبولة فان لم تقل اني ارضعت فلانا او فلانة بل قالت اشهد ان بين فلان وفلانة رضاعا فهل يقبل شهادة امراة واحدة قال احمد يقبل ولكن تحلف وقال مالك يقبل شهادة امراتين وقال الشافعي يقبل شهادة اربع نسوة او رجلين او رجل وامراتين وقال ابو حنيفة يقبل شهادة المرضعة وحدها واما غير المرضعة فلا يقبل عنده الا شهادة رجلين او رجل وامراتين قوله واصابوا سبايا السبايا جمع سبيه وهي فعيلة بمعنى مفعولة من سبا يسبي اذا اغار نسا الكفار واولادهم قوله تحرجوا اي تجنبوا التحرج التجنب من الاثم الغشيان المجامعة يعني وجدوا في ذلك الغزو سبايا من نسا الكفار ففتشوهن بينهم فكان بعضهم يطا من وقعت في نصيبه من السبية وبعضهم يعتقد تحريم وطيهن لاجل ان لهن ازواجا من الكفار وقال كيف يجوز وطي امراة لها زوج فنزل قوله تعالى والمحصنات من النسا الا ما ملكت ايمانكم المحصنات ههنا النسا اللاتي لهن ازواج وهذا معطوف على قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم يعني هولا المذكورات في هذه الاية محرمات عليكم والنسا اللاتي لهن ازواج ايضا محرمات على غيركم الا ما ملكت ايمانكم يعني الا ما اخذتم من نسا الكفار فانهن محللات لكم وان كان لهن ازواج من الكفار فانه ينقطع النكاح بينهن وبين ازواجهن من الكفار بعد ما اخذتموهن قوله لا تنكح الصغيري على الكبيري ولا الكبيري على الصغيري اراد بالصغيري بنت اخ المراة واراد بالكبيري عمتها وكذلك بنت اخت المراة هي الصغيري وخالتها هي الكبيري يعني لا يجوز ان ينكح بنت اخ المراة على المراة ولا ينكح عمة المراة عليها ولا ان ينكح بنت اخت المراة عليها ولا ان ينكح خالتها عليها حتى يطلق التي في نكاحه او يموت وعلة تحريم الجمع بين الاختين والمراة وعمتها وبين المراة وخالتها ان الاختين من الرحم ولذا المراة وعمتها وخالتها من ذوات الرحم فلو جمع بينهما في النكاح لظهرت بينهما عداوة وقطيعة الرحم ولا يجوز ما هو سبب قطع الرحم قوله ومعه لوا كان ذلك اللوا علامة كونه مبعوثا من جهة النبي عليه السلام في ذلك الامر قوله امرني ان اضرب عنقه واخذ ماله تاويل هذا ان ذلك الرجل تزوج زوجة اجنبية معتقدا حل هذا النكاح فانه اذا اعتقد حل شي محرم كفر وجاز قتله واخذ ماله واما لو تزوج احد امراة ابيه او واحدة من محارمه جاهلا لتحريم نكاحها يعني لم يعلم انه حرام تزوجها لم يصر كافرا ولذلك لو تزوجها عالما بتحريم نكاحها ولكن يعتقد تحريمها فسق بهذا النكاح وفرق بينهما وعزر ولكن لا يجوز قتله ولا اخذ ماله وهذا اذا لم يجر بينهما دخول فان جرى بينهما دخول فان علم تحريمه فهو زان وحكم الزاني لا يخفى فان جهل تحريمه فهو والي الشبهة ولا يجب عليه الحد ويجب عليه مهر المثل وثبت نسب الولد قوله لا تحرم من الرضاع الا ما ثدي

الامعا وكان قبل العظام اراد بقوله ما فتق الامعا ان يصل اللبن الي الجوف وهذا احتراز عن ان يتقيا الولد اللبن قبل الوصول الي الجوف فانه لا يحصل به التحريم ويحتمل ان يريد بفتق الامعا ان يشرب اللبن في زمان يكون اللبن له غذا او ذلك قبل سنتين والفتق هو الشق والامعا جمع المعا وهو موضع الطعام من البطن قوله وكان قبل العظام يعني قبل الحولين او قبل الحولين ونصف الحول او قبل ثلث سنين علي اختلاف الاقوال قوله ما يذهب عني مذمة الرضاع المذمة بفتح الذال وكسرها اللوم وهو الحرمة والحق وقيل المذمة بكسر الذال الحرمة والحق والمذمة بفتح الذال بمعنى الذم وهو اللوم يعني اي شي افعل ليرضعني حتي يسقط عني حقها وحرمتها التي اثبتها علي بارضاعها اياي فقال له رسول الله اعطها عبدا او امة تخدمها ليرفع عنها كلفة الخدمة ليكون خيرا مما فعلت بك من الرضاع قوله فبسط النبي عليه السلام رداه حتي قعدت عليه هذا اشارة الي تعظيم ام الرضاع وعلي هذا القياس ينبغي تعظيم من اثبت عليك حقا قوله امسك اربعا وفارق سايرهن في هذا الحديث ثلثة ابحاث احدها ان النكحة الكفار صحيحة اذا اسلموا ولا يومرون باعادة النكاح الا اذا كان في نكاحهم من لا يجوز الجمع بينهن من النسا كاختين او العمة وبنت اخيها او الخالة وبنت اختها او كانت في نكاحهم من لا يجوز نكاحها كالمحارم او تزوجها في العدة او بشرط الخيار ايما اذا بقي عند الاسلام من عدة العدة او الخيار شي والثاني انه لا يجوز التزوج الزمن اربع نسوة والثالث اذا اذا قال اخترت فلانة وفلانة و فلانة للنكاح بنت نكاحهن وحصلت الفرقة بينه وبين ما سوي الاربع من غير ان يطلقهن بان يتول فارقتهن قوله عليه السلام وفارق سايرهن معناه اترك سايرهن وليس المراد منه وجوب التلفظ بالفراق او الطلاق ومذهب الشافعي ومالك واحمد انه يجوز له ان يختار اربعا من جملتهن سوا تزوج الاربع للخيارة او لا واخذا لذلك لو اسلم وتحته اختان واسلمتا معه كان له ان يختار واحدة منهما احداهما سوا كانت المختارة تزوجها اولا او اخرا وقال ابو حنيفة ان تزوجهن معا لا يجوز له ان يختار واحدة منهن وان تزوجهن متعاقبات كان له ان يختار الاربع الاوليات ولا يجوز له ان يختار واحدة الاخريات وكذلك الاختين ان تزوجهما معا لا يجوز له ان يختار واحدة منهما وان تزوجهما متعاقبتين له ان يختار واحدة دون الاخرى قوله ابن قد اسلمت وطلقت باسلامي يعني قال زوجها الاول قد اسلمت معها او قبل انقضا عدتها فلما قال الزوج هذا الكلام انتزع رسول الله عليه السلام الزوجة من زوجها الاخير وردها الي زوجها الاول بلا تجديد النكاح بل حكم بان النكاح بينها وبين زوجها الاول باق ونكاح الزوج الثاني باطل والضابط في هذه المسئلة انه لا يخلو اما ان يسلم الزوجان معا او يسلم احدهما قبل الاخر فان اسلما معا ثبت النكاح بينهما سوا اسلما قبل الدخول او بعده فان اسلم احدهما قبل الاخر فان اسلم الزوج اولا فان كانت زوجته كتابية فالنكاح باق بحاله لانه يجوز للمسلم تزوج الكتابية وان كانت زوجته كافرة غير اهل الكتاب فان كان اسلامه قبل الدخول ان فسخ النكاح بينهما في الحال فان كان اسلامه بعد الدخول وقف النكاح علي انقضا العدة فان اسلمت الزوجة قبل انقضا العدة بقي النكاح وان لم تسلم حتي انقضت عدتها تبين ارتفاع النكاح بينهما من حين

شبكة الألوكة www.alukah.net

اسلام الزوج هذا بحث ما اذا اسلم الزوج اولا فاما اذا اسلمت الزوجة اولا فان كان اسلامها قبل الدخول ان فسخ النكاح في الحال سواكان زوجها كتابيا اوكافرا اخر غير الكتابي وان كان اسلامها بعد الدخول وقف النكاح على انقضاء العدة فان اسلم الزوج قبل انقضاء عدتها بقي النكاح وان لم يسلم حتى انقضت عدتها تبين ارتفاع النكاح من حين اسلامها قوله عند اجتماع اسلامين يعني شرط ان يكون اسلام الزوجين معا او يكون اسلام المتاخر قبل انقضاء العدة قوله بعد اختلاف الدين والدار يعني اذا اسلما قبل انقضاء العدة ثبت النكاح بينهما سواكانا على دين واحد كاليهودين او النصرانيتين او الوثنيين او المجوسيين او احدهما كان على دين والاخر كان على دين اخر وسواء كانا هما في دار الاسلام اوكانا في دار الحرب اوكان احدهما في دار الاسلام والاخر في دار الحرب بان خرج من دار الاسلام الى دار الحرب هذا مذهب الشافعي واحمد وقال عمر بن عبد العزيز مع جماعة ان الفرقة تحصلت بينهما بنفس الاسلام احدهما سواء فيه قبل الدخول او بعده وقال ابو حنيفة لا تحصل الفرقة بينهما الا باحدة ثلثة اشياء انقضاء العدة او عرض الاسلام على الاخر مع الامتناع عن الاسلام او ينتقل احدهما من دار الاسلام الى دار الحرب او بالعكس وسواء عنده الاسلام قبل الدخول او بعده قوله جعل له النبي عليه السلام اربعة اشهر يعني امن رسول الله صفوان اربعة اشهر ان يكون بين المسلمين لينظر في افعال المسلمين فان شاء اسلم والا سار حيث يشاء يرجع الى دار الحرب من غير ان يخفر احد بضرر قليل بين المسلمين زمانا فرزقه الله الاسلام قبل ان تنقضي عدة زوجته فقرر رسول الله نكاحهما **باب المباشرة** قوله اذا اتى الرجل امراته من دبرها في قبلها يعني يقف خلفها ويولج في فرجها لا في دبرها فان الوطي هكذا محرم في جميع الاديان قوله تعالى ان شئتم يعني يجوز لكم مجامعة نسائكم كيف شئتم قائما او قاعدا او مضطجعا او من القبل الى فرجها او من خلفها الى فرجها وعلى اي هيئة شئتم بشرط ان يكون الايلاج في الفرج لا في الدبر ولا في حال الحيض قوله كنا نعزل والقران ينزل فيلزم ذلك النبي عليه السلام فلم ينهنا العزل ان ينزل الرجل منيه خارج الفرج يعني لا نترك انزال المني في الفرج خشية الولد يعني كنا نفعل هذا الفعل في حيوة النبي عليه السلام فلم ينهنا النبي عن ذلك ولم ينزل في القران نهي عما فعلنا يعني لو لم يكن جايزا لنهانا القران ام النبي عليه السلام ذلك قال مالك واحمد العزل جايز عن امته دون واما عن زوجته الحرة فلا يجوز الا باذنها وعن زوجته الامة فلا يجوز الا باذن سيدها وقال الشافعي يجوز العزل عن المملوكة سواكانت تلك المملوكة مملوكته او زوجته واما من الزوجة الحرة فله فيه قولان قوله وانا اطوف عليها اي اجامعها قوله سيأتيها ما قدر لها يعني ان قدر الله لها حملا سيحمل سواء عزلت عنها او لم تعزل فان العزل لا يمنع تقدير الله قوله بين اظهرنا اي بيننا قوله ما من نسمة اي ما من انسان يعني كل انسان قدر الله تعالى ان يوجد سيوجد ولا يمنعه العزل قوله ما من كل الماء يكون الولد يعني يجوز العزل لان العزل لا يمنع حصول الولد الذي قدره الله قوله اسقني على ولدها يعني امراتي ترضع ولدها واني اخاف ان لو وطئتها ولم اعزل عنها حملت وحينئذ يضر الولد الارضاع في حال الحمل قوله عليه السلام لو كان ضارا ضر فارس والروم يعني ترضع نساء الفارس والروم اولادهن في حال الحمل فلو كان الارضاع في حال الحمل مضرا لاضر اولادهن وهذا اشارة منه عليه السلام الى جواز وطي النساء وترك العزل

نهين في ارضاع الولد قوله همممت اي عزمت وقصدت الغيلة بكسر الغين المعجمة اسم من الغيل يقال لغة اذا ارضعت المراة ولدها في حال الحمل فهي مغيل لغيرها والغيلة بكسر الغين المعجمة اسم ذلك الفعل اي اسم الارضاع في حال الحمل قوله ذلك الوأد الخفي الوأد بسكون الهمزة دفن الحي في القبر يعني العزل قتل النفس بحيث لا يرى يعني اذا منع الرجل انزال المني في الفرج فكانه منع ان يخلق انسان ومنع خلق الانسان كازالة الروح من حي وافناء حي هذا يدل على منع جواز العزل وهذا دليل من لم يجوز العزل هذا الحديث عند من لم يجوز العزل بحكم وعند من فعل العزل ومن جوز يقول اما ان يكون هذا منسوخا او تهديدا لبيان ان الاولى ترك العزل قوله ان اعظم الامانة الى اخره يعني افعال الرجل واقواله عند المراة كامانة مودعة عندها فان افشت شيأ مما رهد فقد خانت في الامانة وكذلك افعال المراة واقوالها عند الرجل كامانة مودعة عنده فاذا افشى شيأ مما رهت فقد خان وكذلك السر الذي يجري بين الشخصين غير الزوجين ص ينبغي ان يحفظ كل واحد منهما سر صاحبه قوله اقبل وادبر يعني يجوز لك ان تاتي امراتك من قبلها الى فرجها ومن خلفها الى فرجها ايضا كما ذكرنا اراد بالحيضة المجامعة في حال الحيض قوله ان الذي ياتي امراته في دبرها لا ينظر الله اليه يعني لا ينظر اليه بنظر الرحمة حتى يتوب وهذا ان فعله باجنبية حكمه حكم الزنا وان فعله بامراته او بامته فهو محرم ولكن لا يحد ولكن يعزر لانه وطي شبهة لثبوت حقه على المراة فهي كما اذا وطي امته مشتركة بينه وبين غيره روى هذا الحديث ابو هريرة قوله لا تقتلوا اولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره الغيل بفتح الغين المعجمة اللبن الذي ارضعته المراة ولدها في حال الحمل دعثره اذا اسقط وحزب يعني اذا حمل المراة ولها لبن يفسد لبنها في حال الحمل فاذا ارضعت الولد من ذلك اللبن يصير الولد ضعيفا ويقل قوته فنهى النبي عليه السلام عن الارضاع في حال الحمل لانه اضعاف للولد واضعاف الولد كاهلاكه وهذا اهلاك اهلاك لايراه احد فلهذا قال لا تقتلوا اولادكم سرا ويحتمل ان هذا النهي يترجح للرجال يعني لا تجامعوا في حال الارضاع كيلا يحمل نساؤكم فيهلك الارضاع في حال الحمل اولادكم فنهى في هذا الحديث عن الغيل ولم ينهه عنه في حديث متقدم في هذا الباب والوجه ان يقول هذا النهي نهي تنزيه لا نهي تحريم **فصل من الصحاح** قوله بريرة اسم جارية اشتراها عايشة واعتقتها وكان لها زوج مملوك فلما عتقت خيرها رسول الله بين ان تفسخ النكاح وبين ان لا تفسخ فاذا اعتقت امة فان كان زوجها مملوكا فلها الخيار بالاتفاق وان كان زوجها حرا فلا خيار لها عند الشافعي ومالك واحمد ولها الخيار عند ابي حنيفة وان اعتق الزوجان فلا خيار له سواكانت زوجته مملوكة او حرة قوله يطوف خلفها يعني يمشي خلفها من حيث ما تتضرع عندها لترجع الى نكاحه السكك جمع سكة وهي الدرب قوله لو راجعتيه جواب لو محذوف تقديره لو راجعتيه لكان لك ثوابا قوله تامرني فهمزة الاستفهام فيه مقدرة يعني اتامرني حتى يجب علي الاتيان بامرك فان امرك واجب وتاركه عاص ام تشفع حتى يكون وتوك شفاعتك مستحبا وتاركه المستحب لا يكون عاصيا عن عايشة انها اراد ان تعتق مملوكين الى اخره يعني كان لها عبد وامة وكانت الامة زوجة العبد واراد ت ان تعتقها فسالت النبي عليه السلام انها تعتق ايهما بدات فامرها النبي عليه

معا فلا خيار له وان اعتق الزوج

السلام بان تبتدي بعتق الزوج لانها لو اعتقت اولا الزوج لتقسي النكاح ولو اعتقت اولا
الزوج لانتسخ النكاح فلا اعتاض على وجه يبقى النكاح بينهما اولى من الاعتاض على وجه ينسخ النكاح
قوله انه قد تكين فلا خيار لك يعني لك خيار الفسخ مالم يطأك زوجك فان تسلمت للوطء بطل
خيارك وبهذا الحديث قال الشافعي وفي قول لها الخيار الى ثلثة ايام وفي قول فلو اخرت الفسخ
بعد ان علمت بعتقها بطل خيارها باب الصداق قوله جاءته امراة
فقالت يارسول الله اني وهبت لك الى اخره ففي هذا الحديث فوايد كثيرة احدها انه اذا قالت
امراة لرسول الله وهبت نفسي بصح النكاح بشرط ان يقبل النبي عليه السلام والدليل على قبول عليه
السلام شرط انه لما سكت عليه السلام عن جواب المراة قال ذلك الرجل يارسول الله زوجنيها ان
لم يكن لك فيها حاجة فلو صارت المراة زوجة للنبي عليه السلام بمجرد قولها اني وهبت نفسي منك
لما جاز ان يلتمسها ولما زوجها النبي من غير طلاق ومذهب الشافعي ان انعقاد النكاح
بلفظ الهبة من خصايص النبي حتى كانت امراة لاينعقد النكاح في غير النبي الا بلفظ الانكاح
والتزويج او بمعناهما في سايراللغات وقال ابو حنيفة ينعقد النكاح بلفظ الهبة والبيع وسايرالالفاظ في حق النبي وغيره الفايدة الثانية انه يصح نكاح النبي عليه السلام بلا ولي وفي غيره
النبي لم يجز ان تزوج المراة نفسها او توكل اجنبيا في ان يزوجها بل يجب ان يزوجها ولها عند الشافعي
وجوز ابو حنيفة ان تزوج المراة نفسها الفايدة الثالثة ان الصداق يجوز ان يكون قليلا او كثيرا
ولم يكن له قدر معين بل يتعلق برضا الزوجين لقوله عليه السلام هل عندك من شي تعتقها وهو
مذهب الشافعي واحمد وقال ابو حنيفة ومالك يقدر الصداق بنصاب السرقة وهو عشرة
دراهم عند ابي حنيفة وربع دينار عند مالك وذكر الصداق في النكاح مستحب ولو لم يذكر
الصداق في النكاح يصح النكاح الفايدة الرابعة ان التختم بخاتم الحديد جايز لقوله عليه السلام
فالتمس ولو خاتما من حديد الفايدة الخامسة انه يجوز جعل تعليم القران صداقا وبيان قدر
ما يعلمها من السور الفايدة السادسة انه يجوز جعل تعليم القران صداقا للتزويج المراة الكبيرة
برضاها لانه عليه السلام قال لذلك الرجل قد زوجتكها فعلمها رجعنا الى شرح الفاظ هذا الحديث
تصدقها مضارع اصدق اصداقا اذا سمى صداق امراة في وقت النكاح قوله ما عندي
الا ازاري يعني لبس لي شي الا ازاري هذا وقد جا في رواية اخرى ان النبي عليه السلام قال له
ان اعطيتها اياها جلست بلا ازار فالتمس غير الازار لانها تمونث سماعي وفي ابانا
ضمير المراة يعني لا يمكنك ان تجعل ازارك صداقا لها فالتمس اي فاطلب شيا اخر قوله
اتدرون ما النش النش نصف اوقية والاوقية اربعون درهما قوله لا تغالوا اصدقة
النسا اي لا تكثروا مهور النسا قوله مكرمة اي كرما ومروة وشرفا قوله من اعطى في صداق
امراته ملء كفيه سويقا او تمرا فقد استحل قد ذكر في اول هذا الباب انه يجوز ان يكون الصداق
قليلا او كثيرا ويجوز ان لا يذكر الصداق في النكاح الا انه اذا تزوج بغير الصداق يجب مهر المثل
عند الدخول وقوله فقد استحلها ذكر هذا على رسم غالب النكاح الناس فانهم يتزوجون على
الصداق وليس معناه انه لو لم يذكر الصداق لم يحل المراة بل لو اذنت المراة البالغة العاقلة
بان يزوجها ولها بلا مهر صح النكاح قوله شانك وشانها اي الزم شانك وشانها اي اشتغل

بامرك وامرها يعني اشتغل بالافعال التي تنبغي بان تكون بين الزوج وبين الزوجة قوله
عن ابن مسعود سئل عن رجل تزوج امراة ولم يفرض لها شيا الى اخره الفرض التقدير يعني
لم يقدر لها ولم يسم لها مهرا فمات الزوج قبل ان يدخل بها فاجتهد ابن مسعود في هذه المسالة شهرا
ثم قال لها صداق نسايها ولها الميراث وعليها العدة فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطا فمني
ومن الشياطين فمني قول ابن مسعود ودليل جواز الاجتهاد فانه حكم في هذه المسالة باجتهاده
وهي شهد معقل بن سنان انه سمع النبي عليه السلام انه حكم في هذه المسالة بمثل ما حكم به ابن
مسعود ففرح ابن مسعود بكون اجتهاده موافقا لحكم النبي عليه السلام وقال علي بن ابي طالب
مع جماعة من الصحابة انه لا مهر لها لانه لم يدخل بها الزوج ولها الميراث وعليها العدة والشافعي
قولان احدهما لقول ابن مسعود والثاني كقول علي بن ابي طالب ومذهب ابي حنيفة واحمد
كقول ابن مسعود هذا اذا مات الزوج قبل الفرض والدخول فاما اذا دخل بها قبل الفرض وجب
لها مهر المثل بلا خلاف ومهر المثل هو مهر نسا من نساوها في المال والجمال والثيوبة والبكارة
من نساء عصباتها كاخواتها من الاب والام او من الاب او عماتها او بنت عمها فان طلقها قبل الفرض
والدخول فلها المتعة وهو شي يقدره الحاكم باجتهاده على الموسع قدره وعلى المعتر قدره مثل
ان يعطيها ثوبا او خمارا او خاتما باب الوليمة راى على عبد الرحمن اثر صفرة يعني
راى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة الزعفران فكره عليه السلام ذلك الصفرة منه لان استعمال
الزعفران والمخلوق وما كان له لون لا يجوز للرجال لانه فيشبه بالنسا فقال عليه السلام
ما هو يعني ما استعملت هذه الصفرة فقال عبد الرحمن تزوجت فلما قال عبد الرحمن تزوجت
سكت النبي عليه السلام ولم يامره بغسل ذلك الاثر قال الخطابي لان ذلك كان قليلا فعفا عنه وقيل
بل لان استعمال الزعفران عند التزوج جايز قوله على وزن نواة النواة خمسة دراهم قوله
عليه السلام بارك الله لك هذا تصريح منه عليه السلام على ان الدعا للمتزوج سنة قوله اولم
ولو بشاة هذا امر مخاطب من اولم يولم اذا هيا طعاما للناس عند العرس اي الزفاف وعند الخرس وهو
بالسلامة من الولادة وعند الاعذار وهو الختان وعند القدوم من السفر وعند ما يحدث له
نعمة وان يذبح للمولود يوم السابع من ولادته شاتين للغلام وشاة للجارية والدوها عند العرس
وقيل هو واجب قوله يا اولم على زينب يعني مثل ما اولم او قدر ما اولم على زينب يعني اولم على
زينب الكثر مما اولم على نسايه قوله حين بنى بزينب بنى بها وزفت اليه اذا دخل الرجل بيت
زوجته او ارسلت الزوجة الى بيت زوجها تنتقل بين على امراته وبين بامراته اذا اجتمع معها
اول مرة قوله اعتق صفية وتزوجها وجعل عتقها صداقها واولم عليها بحيس الحيس التمر
المخلوط مع السمن اعلم ان احمد قال لو اعتق احد امة على ان يتزوجها ويكون عتقها صداقها جاز فاذا
قال السيد اعتقتك على ان تكون زوجتي ويكون عتقك صداقك صح النكاح عنده ولا يحتاج
الى لفظ اخر بل صارت بهذا اللفظ زوجة له وصار عتقها صداقها وقال مالك وابو حنيفة لم
يجز هذا الشرط بل اذا قال اعتقتك على ان اتزوجك ويكون عتقك صداقك عتق ولكن لو اراد
تزوجها يجب استيناف النكاح بمهر جديد ولا يجوز ان يكون قيمتها صداقها وقال الشافعي عتقت
اذا اعتقها بهذا الشرط ولكن يجب استيناف النكاح فان تزوجها بعتقها ويكون الزوجان

راضين بذلك جاز وان لم تغن الامة بهذا الشرط يعني لم ترض بان تتزوج به لم يجبر ولكن يرجع السيد عليها بقيمتها وتاويل الحديث عند مالك وابي حنيفة والشافعي ان الاعتاق وحصل التزوج صدقا من خواص النبي عليه السلام وقال اقام النبي عليه السلام بيني قال انس الاقط الرايب الذي يجعل في كيس او زنبيل حتى يذهب ماوه ويصير غليظا مثل الجبن ثم دبغ يجعل قطعا ويجعل قوله فليجب عرسا كان او نحوه يعني فليجب الداعي الى ضيافة كانت ايجاب اذا لم يكن هناك منكر قال يحيى السنة اجابة الداعي الى ضيافة غير الوليمة مستحبة وفي اجابة الوليمة قولان في واجبة او مستحبة والوجوب والاستحباب انما يكونان اذا لم يكن هناك معصية ولم يكن هناك من يتاذى بحضوره قوله شر الطعام طعام الوليمة انما كان طعام الوليمة شر الطعام اذا دعي اليها الاغنياء وترك الفقراء واما اذا دعي لها الفقراء جميعا لم يكن شر الطعام بل يكون مرضيا لله ورسوله قوله ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله اي من ترك اجابة الدعوة يعني من دعاه صاحب الوليمة اليها ولم يجبه من غير علة فقد خالف امر رسول الله واذا خالف امر رسول الله فقد خالف امر الله فمن قال اجابة الوليمة واجبة متمسك بظاهر الحديث ومن قال وهي سنة يتاول هذا الحديث على تاويل الاستحباب روي هذا الحديث ابو هريرة قوله لحام اي بايع اللحم قوله خامس خمسته يعني يكون دون النبي عليه السلام اربعة انفس فيكون عددهم مع النبي عليه السلام خمسة قوله فان شئت اذنت له وان شئت تركت هذا تصريح منه عليه السلام على انه لا يجوز لاحد ان يدخل دار احد بضيافة او غيرها الا باذنه ولا يجوز لاحد دعاء المضيف ان يدعوا احدا بغير اذن المضيف قوله ان رجلا اضاف علي بن ابي طالب معنى الضيافة هنا ان قال الرجل اهدي طعاما لعلي بن ابي طالب وليس معناه انه دعاه عليا الى بيته لانه لم يذكر ان ذلك الرجل دعا عليا وفاطمة ولم يذكروا ايضا انه اذن لعلي ان يدعو فاطمة ولم يذكر ايضا انه اذن لعلي وفاطمة ان يدعوا رسول الله عليه السلام فثبت بهذه الدلايل ان معنى الضيافة هنا انه صنع طعاما وارسل ذلك الطعام الى بيت علي فلما حصل ذلك الطعام في بيت علي صار ملكا لعلي وفاطمة فلهما ان يدعوا النبي عليه السلام قولها لو دعونا رسول الله لكان حسنا ولكان خيرا قولها عضادتي الباب هذا تثنية عضاد وهي عضد الباب قوله فراي الغرام اي السوزمزقا اي مزينا قال الخطابي كان ذلك الغرام مزينا اي منقشا وقيل بل لم يكن ذلك الستر منقشا ولكن ضرب مثل حجلة العروس ليستر به الجدار وهذا شيء فيه رعونة ليشبه افعال الجبابرة فلهذا لم يدخل النبي ذلك البيت وهذا تصريح منه عليه السلام على انه لا يجاب دعوة يكون فيها منكر قوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا يعني ومن دخل ضيافة احد من غير ان ياذن له المضيف في الدخول فكانه سارق يعني فكان السارق اثم في دخول بيت غيره وكذلك هذا الرجل فان اكل من تلك الضيافة شيا فهو كالذي يغير اي ياخذ مال احد بالغصب بل لا يجوز للضيف اخذ الزلة الا اذا عرف رضا المالك بينا بقرينة فان عرف عدم رضاه فهي حرام وان شك في انه راض لم لا فان الظاهر التحريم وقيل اذا وضع المضيف عند الضيف طعاما صار ملكا للضيف ان شا اكله وان شا اطعمه احدا وان شا حمله الى بيته وان وضع المضيف الضيف على مايدته لا يجوز للضيف ان ياخذ ويجوز ان ياكل او يطعم احدا الا ان يكون ذلك الاحد من اهل تلك المايدة ولا يجوز لذلك الاحد ان يحمل ما اعطاه بل له ان ياكله لا غير

قوله اذا اجتمع الداعيان يعني اذا دعاك اثنان كل واحد منهما على ضيافة فان دعوة من كان اقرب من داره اقرب اليك لان من داره اقرب اليك حقه اكثر وان دعاك احدهما قبل الاخر فالذي دعاك اولا اولى بالاجابة وان كان داره ابعد منك روي هذا الحديث حميد بن عبد الرحمن الحميري قوله طعام اول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة وطعام اليوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به يعني اذا اصل احد ضيافة الوليمة او غيرها ثلثة ايام فضيافة اليوم الاول حق اي واجب في قول وسنة مؤكدة في قول وانا سماه حقا لكونه واجبا او سنة مؤكدة وضيافة اليوم الثاني سنة لان فعله رسول الله عليه السلام او اذن فيها وضيافة اليوم الثالث مكروهة لانها لم ثبت في الحديث استحبابها بل نهي عنها لانها سمعة وريا يعني بفعلها الرجل ليقال اضاف فلان الناس ثلثة ايام لينتشر ذكره قوله سمعة السمعة الشهرة وهي ما يحب الرجل ان يسمع بها الناس وسمع تسميعا اذا شهر احدا يعني من شهر نفسه بكرم او غيره فخرا وريا شهره الله يوم القيامة بين اهل الموقات بانه مراء كذاب روي هذا الحديث ابن مسعود قوله نهى عن طعام المتباريين المتباري الذي يفعل فعلا ليكون مثل صاحبه وليفتشر ذكره مثل ما افتشر ذكر صاحبه او يغلب ذكره على ذكره فاكل طعام هذين الرجلين منهي لانه للرياء لله

باب القسم

قوله قبض اي توفي وفي نكاحه تسع نسوة يقسم اي يبيت عند ثمان منهن على التناوب وانما قسم لثمان ولم يقسم لتسع لان سودة وهبت نوبتها من عايشة قوله عليه السلام اين انا غدا يعني بهذا اللفظ اين اكون غدا عند امراة اخرى لم عند عايشة فعلمت زوجاته انه يريد ان يكون عند عايشة قدر ما يريد فاذنت فكانت عند عايشة حتى توفي عليه السلام والتسوية بين النساء في القسم كان واجبة عليه بل يسوي بينهن تفضلا وكرما لقوله عز وجل ترجي من تشا منهن وتوي اليك من تشا ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك يعني كل زوجة من زوجاتك تريد ان تكون منها فلا جرج عليك وكل زوجة تريد ان لا تكون منها فلا جرج عليك فهذا هو المختار عند المغربي فلا صح عند محيي السنة ان القسم كان واجبا عليه السلام بدليل هذا الحديث فانه لو لم يكن القسم بين النساء عليه واجبا لم يحتج الى اذن نسائه في ان يكون عند عايشة من السنة اذا تزوج البكر الى اخره فمذهب الشافعي ومالك واحمد ان الرجل اذا كانت له زوجة فتزوج جديدة فان كان الجديدة بكرا اقام عندها سبع ليال وان ايامهن وان كانت ثيبا اقام عندها ثلث ليال وايامهن وذلك ليستانس الجديدة بالزوج وليحصل بينهما انبساط وانما فضلت البكر على الثيب لان استحيا البكر اكثر فتحتاج في ارتفاع استحيائها الى زمان اكثر من زمان الثيب ومذهب ابي حنيفة انه لا تفضيل للجديدة على القديمة سواء كانت الجديدة بكرا او ثيبا قوله وقسم يعني بعد ما فرغ من سبع البكر يقسم اي يسوي بين القديمة والجديدة واذا فرغ من ثلث الثيب يقسم بين القديمة والجديدة قوله ابي قلابة لو شئت لقلت ان انسا رفعه الى النبي عليه السلام معناه لم يقل انس اني سمعت هذا الحديث عن رسول الله عليه السلام بل قال من السنة ولكن لو شئت لقلت لم يقل انس هذا الحديث من اجتهاده بل سمعه من النبي لما بين اعتقاده انه لا يحدث بشيء الا عن رسول الله قوله على اهلك هوان الهوان المذلة اي ليس على اهلك هوان بسببك يعني انت لست حسيسة حتى يلحق

اهلك هوان بسببك بل لك حرمة يعني حق البكر الجديدة سبع وحق الثيب ثلث فلا تظن ان
مكثي عندك ثلثا لاسبعا من اجل هوانك بل هذا احكم الشرع **قوله** ان شئت سبعت عندك وسبعت
عندهن التسبيع جعل الشئ سبعا يعني ان طلبت مني ان اجعل مقامي عندك سبعا بطل حقك
من الثلث بسبب طلبك شيأ غير شرعي بل اذا اقمت عندك ثلثا ثم درت اي ثم اسوي بينك وبينهن في النوبة
ولا اقتضي الثلث **قوله** فلا تجلني فيما تملك ولا املك يعني اسوي بين نسائي في القسم ولكن لا
اقدر ان اسوي بينهن في المحبة لان المحبة في القلب والقلب ليس مقدوري بل انت القادر
عليه وعلى كل شئ فلا تلمني اي فلا تواخذني في التفاوت بينهن في حبي اعلم ان الرجل غير
مواخذ بالتفاوت بين نسائه في الحب لان الحب غير مقدور عليه والرجل لا يواخذ بما لم يكن
قادرا عليه روي هذا الحديث ابو قلابة عن عبد الله ذ بير عن عائشة عن رسول الله عليه
السلام **قوله** وشقه ساقط يعني يكون احد جنبيه مجروحا او ساقطا بحيث يراه اهل العرصة
ليكون هذا زيادة له في التعذيب لان الافتضاح اشد العذاب **باب عشرة**
النسا قوله استوصوا امر مخاطب من استوصى يعني اوصي اذا امر احدا بشي ويقول بالياء
واستوصي ايضا اذا قبل وصية احد وههنا يحتمل ان يكون معناه مروا النسا بالخير فتقبل الياء
من قوله خيرا وادخلها الى النسا ويحتمل ان يكون معناه اريد واخير النسا اي اوادعوا لهن بالخير
والصلاح ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فانهن خلقن من شي اعوج لا يمكن
حواو خلقت حوا من اعوج ضلع في جنب ادم وهو الضلع الاعلى واذا كن خلقن من شي اعوج
يكون ما يصدر منهن اعوج لا محالة **قوله** فان ذهبت اي فان طفقت تقيمه اي تحمله مستقيما
كسرته اي فان اردت ان تجعل الضلع مستقيما لم تقدر بل تكسر يعني فان اردت ان تكون
المراة مستقيمة في الفعل والقول لم تكن بل الطريق ان ترضى باعوجاج فعلها وقولها وتاخذ
منها حظك مع اعوجاجها والرضا باعوجاج فعلها وقولها انما يجوز اذا لم يكن فيه اثم ومعصية فان
كان فيه اثم ومعصية لا يجوز الرضا به بل يجب المنع حتى تترك تلك المعصية **قوله** وان تركت
لم يزل لفوج الضمير في هذا وما قبله ضمير الضلع ويريد به النسا يعني وان تركت النسا على حالهن
من الاعوجاج ولم تطلقهن لم تزل اي بقي اعوجاجهن وحصل لك منهن الاستمتاع مع
اعوجاجهن **قوله** لن تستقيم لك على طريقة يعني لا توافقك فيما تشا وفيما تامرها بل
ان توافقك مرة تخالفك مرة اخرى روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** لا يفرك مومن مومنة
فرك اذا ابغض يعني لا يبغض الزوج زوجها بان يرى منها سوا دب فانه ان صدر منها فعل غير
مرضي له فلم يصدر منها افعال مرضية له فلبغض عنها فعلها غير المرضية لافعالها المرضية
روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** لولا بنو اسرايل لم يخنز اللحم ولولا حوا لم تخن انثى زوجها
الدهر خنز اللحم اذا انتن روي هذا ابو هريرة **قوله** لا يجلد احدكم جلد العبد اي لا يضرب جلد العبد اي كما
يجلد العبد ثم يجامعها في اخر اليوم اعلم ان ضرب العبد والاما جايز للتاديب اذا لم يتاد بوا بالكلا
الغليظ واذا لم يتاد بوا الا بالضرب فليكن الضرب لتركهم فرضا من فرايض الله او خدمة السيد
اذا كانت تلك الخدمة جايزة في الشرع والعفو عنهم فاذا عرفت هذا فاعرف ان قوله لا يجلد

احدكم امراته جلد العبد وهذا كان قبل امره عليه السلام بضربهن ثم امر بضربهن كما يات
في هذا الباب **قوله** ثم وعظهن في مخكمهم للشرطة يعني وعظ الناس وخوفهم ونهاهم
عن الضحك حين سمعوا شرطة وقالوا لم يضحك مما يفعل يعني لا يخلوا الانسان من الغرلة
فانها ارج والريح ملازم الانسان ولا ينبغي ان يضحك احد ممن صدر منه ضرطة روي هذا
الحديث اعني الرواية الاولى والثانية عبد الله بن ربيعة **قوله** اللعب بالبنات اللعب
وهي جمع لعبة منهم اللام وهي ما يلعب به والمراد بها ههنا ما يلعب به الصبيان قوله ينتمعن
من اذا كسر وقهر وانتقع اذا انكسر يعني ينهزمن ويفررن استحيا من النبي عليه السلام قوله
فيسربهن اي فيرسلهن النبي عليه السلام الي ليلعبن معي والمراد بهذا الحديث اظهار اخلاق
النبي عليه السلام قوله والحبشة يلعبون بالحراب في المسجد الحبشة جماعة معروفة
من الناس الواحد حبشي والحراب جمع حربة وهي رمح قصير يعني وقف رسول الله على باب
المسجد لاجلي ووقفت خلفه واتظر من بين عاتقه واذنه الي لبهم وهذا الحديث يدل
على استحباب مداراة النسا والتلطف بهن ويدل ايضا على جواز نظر المراة الي الرجل الاجنبي
انما فوق السرة وتحت الركبة ويدل ايضا على جواز لعب هي طاعة في المسجد وغيره فان
اللعب بالحراب وجميع الات الحرب طاعة لانه تعلم الجهاد والجهاد طاعة وانما يجوز اللعب بالات
الحرب اذا علم الرجل انه لا يلحقه جراحة ولا يلحق بصاحبه ايضا جراحة **قوله** فاقدروا
قدر الجارية الحديثة السن يعني تدبروا وتفكروا في جارية قليلة السن الحريصة على
اللعب لم يكون قدر مكثها في النظر الي اللعب يعني يكون ذلك القدر كثيرا حتى تملوا احسن
معاشرة النبي عليه السلام مع زوجاته وتلطفه بهن **قوله** غضبي هذا اللفظ تانيث
غضبان تقال للرجل غضبان وللمراة غضبي قولها اجل اي نعم لا اهجر الا اسمك يعني اذا
غضبت عليك لا اترك حبك ولا اترك الا اسمك يعني لا اذكرك باللسان مدة غضبي ووجه
ايراد هذا الحديث في هذا الباب بيان خلق النبي عليه السلام فانه يعرف الغضب منها
ولا يهجرها ولا يضربها ولا يوذيها بل يصبر حتى يزول الغضب عنها **قوله** الا كان الذي في
السما ساخطا يعني يكون الله تعالى عليها غضبان لان ايذا الزوج والغضب عليه غضبان
الله وهذا انما يكون اذا لم يكن غضب الزوجة سببه ظلم الزوج عليها فاما اذا كان الجرم
للزوج بان يوذيها ويظلم عليها فلم يكن على الزوجة باس بان تغضب على زوجها **قوله** اتقوا
الله في النسا قد ذكر هذا الحديث في قصة حجة الوداع قوله المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور
ذكر شرح هذا الحديث في باب العطايا قوله الي رسول الله الي احزه يعني حلف رسول الله
ان لا يدخل واحدة من نسايه شهرا وكن يوذينه فعزلهن وجلس في عرفة المسجد قوله الي
رسول الله عليه السلام الي احزه يتالا الي يولي ايلا اذا حلف وتالى واتلى مثله والالية
اليمين اي حلف قوله انفكت رجله اي تالمت منفصل قدمه في مشربة اي في غرفة قوله
ان الشهر يكون تسعا وعشرين انما لم يتم ثلاثين يوما لانه حلفت شهرا وقد ظهر الهلال بعد
تسع وعشرين فاذا ظهر الهلال فقد مضى الشهر اعلم انه اذا حلف احد ان لا افعل هذا الفعل هذا
الشهر فاذا ظهر الهلال ولم يمينه في اول الشهر واثنايه اما اذا لم يعين الشهر بل قال شهرا

لزمه ان يترك الفعل الذي حلف عليه ثلثين يوما من وقت يمينه فان كان يمينه في اول الشهر
فظهر الهلال بعد تسع وعشرين يوما لزمه ان يترك ذلك الفعل يوما اخر بعد ظهور الهلال حتى
يتم ثلثون يوما من وقت يمينه وكذلك النذر في الصوم **قوله** ثم نزلت هذه الاية يعني
كانت زوجاته تؤذينه ولا يرضين بفقره فنزلت هذه الاية يعني قل يا محمد لزوجاتك ان
اخترتن الفقر في الدنيا فمن لم يرض منكن بفقري فليخيرني وليأتني حتى امتعها اي اعطيها
واسرحها سراحا جميلا اي والطلقها طلاقا لا ضرر فيه ولا ايذاء ومن رضيت بفقري واراده
الاخرة فان الله سيعظيها عوض مشقتها اجرا عظيما **قوله** حتى تستشيري ابويك يعني لا
تعجلي في جوابي من تلقاء نفسك بل استشيري ابويك ليكون جوابك اياي عن رضاك ورضا
ابويك **قوله** واسألك ان لا تخبر امراة يعني واطلب منك ان لا تخبر واحدة من زوجاتك بان
رضيت بنكاحك ومرادها من هذا الكلام ان نساءه لو علمن ان عايشة رضيت بنكاحه لوافقنها
في الرضا بنكاحه ولو لم يعلمن ان عايشة رضيت بنكاحه فلعلهن يحقرن فراق النبي عليه السلام
فيتفرن والنبي عليه السلام بعايشة **قوله** معنتا اي مؤذيا وموقعا احدا في امر شديد ولا
متعنتا اي ولا طالبا للزلة احد الزلة لحظا والام فلما قال النبي عليه السلام هذه الاية عليهن فاخترن
الزوجات التسع رسول الله والدار الاخرة ورضين بالفقر وترك زينة الدنيا فبقين في نكاحه
حتى توفي رسول الله فلما اخترن رسول الله عليه السلام نزل قوله تعالى لا يحل لك النساء
بعد يعني فلما اقتضى كونهن ان يتركن زينة الدنيا ويخترنك اقتضى كونهن فراق العدم ان يخرم عليك
ان تتزوج بدل المطلقة واحدة اخرى وقيل يجب هذه الاية زجي من تشاء منهن معناها عند
هذا القايل اباحة التزوج له **قوله** انا رهذا انفس متكلم من الغيرة **قوله** ساءته اي عدوت
وركضت ماشية معه لتنظر انا اسرع عدوا فسبقته اي فغلبت عليه بالمسابقة في العدو
وتقدمت فلما حملت اللحم اي فلما سمنت **قوله** هذه بتلك السبقة يعني تقدمي عليك في هذه
النوبة في مقابلة تقدمك علي في النوبة الاولى والمراد بايراد هذا الحديث بيان حسن اخلاقه
عليه السلام وتلطفه بنسائه ليقتدي به امته **قوله** خيركم خيركم لاهله يعني خيركم من
هو احسن اخلاقا على اهله **قوله** واذا امات صاحبكم فدعوه يعني كيحسن كل واحد منكم على اهله
فاذا مات واحد منكم فاتركوه اي فاتركوا ذكر مساويه يعني لا تذكروه بعد الموت باخلاقه المذمومة
واعماله القبيحة فان تركه ذكر مساويه والعفو عنه من حسن اخلاقكم ويحتمل ان يكون معناه
فاتركوا محبته بعد الموت ولا تغلوا قلوبكم به بان تجلسوا على مصيبته والبكاء عليه **قوله** لو كنت
امرا احدا ان يسجد يعني لا يجوز لاحد ان يسجد لغير الله ولو جاز لاحد ان يسجد لغير الله لامرت المراة
ان تسجد لزوجها وانما ذكر هذا الحديث لبيان انه لا يجوز السجود لغير الله ولبيان تاكيد حق الزوج
على الزوجة روي هذا معاذ بن جبل **قوله** ايما امراة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة
ذكر هذا الحديث ايضا لتاكيد حق الزوج على الزوجة ولبيان ثواب طاعة الزوجة زوجها وتكفيها
وليس كذلك بل يحتاج الى طاعة الله ولا من اداء الصلوة والصوم والزكوة وغيرها من الفرايض
ويجب عليها ايضا ترك المناهي روي هذا الحديث قيس بن عبادة الانصاري وام سلمة **قوله**
وان كانت على التنور يعني وان كانت تخبز وقد ضربت الخبز على التنور يعني اذا دعاها الزوج

فلتاته وان كان خبزها يحترق في التنور وهذا بشرط ان يكون ذلك الخبز للزوج لان الزوج
اذا دعاها في هذه الحالة فقد رضي باتلاف ماله وتلف المال اسهل من وقوع الزوج في الزنا
لو لم يجبه الزوجة **قوله** لا تؤذي امراة زوجها في الدنيا الا قالت زوجة من الحور العين
لا تؤذيه قاتلك الله فانما هو عندك دخيل يوشك ان يفارقك الينا وانما تعرف زوجة من
الحور العين ما جرى بينه وبين زوجته في الدنيا بان رفع الله الحجاب بين الحور العين وبين
ازواجهن في الدنيا حتى يعلمن ما جرى بينهم وبين زوجاتهم في الدنيا كما رفع الله الحجاب
بين الاولياء حتى يعلموا من المشرق ما جرى الى المغرب **قوله** قاتلك الله هذا الخطاب
مع امراة تؤذي زوجها المسلم سواء كانت مسلمة او كتابية **قوله** فانما هو عندك دخيل اي غريب
يوشك اي يقرب ان يفارقك الينا اي عن قريب يتركك بان يموت ويصل الينا يعني انت
زوجته في الدنيا ونحن زوجته في الاخرة فان كانت هذه المراة كتابية فلا اشكال في هذا
الحديث لان الكتابية تخلد في النار كسائر الكفار ولا تكون زوجته في الاخرة لانه يكون
في الجنة ولما اذا كانت مسلمة فالحديث على هذا التقدير مشكل لانها تدخل الجنة كزوجها
فكيف يفارقها فدفع هذا الاشكال بان يقول معنى هذا الحديث انك ايتها المراة التي
تؤذي زوجها في الدنيا ايذاؤك زوجك عصيان الله تعالى وعصيان الله سبب دخول
النار ودخول النار فراق بينك وبين زوجك مدة بقائك في النار الى ان تخرج من النار
فتدخل الجنة وتصل زوجك **قوله** ان تطعمها اذا طعمت ليس معنى هذا الحديث انك اذا
طعمت انت طعمها واذا لم تطعم فلا تطعمها بل يجب على الزوج اطعام الزوجة وكسوتها كما هو مبين في
الفقه سواء طعم الزوج او لم يطعم وانما قال النبي عليه السلام هذا الكلام لانه كانت عادة بعض
العرب انهم يأكلون ويشربون ويلبسون ويتركون اهليهم جايعين عاريين فنهاهم النبي
عليه السلام عن تلك العادة **قوله** ولا تضرب الوجه هذا تصريح منه عليه السلام
على جواز ضربهن على وفق الشرع بان يفعلن فاحشة او يتركن الصلوة او يخالفن امر
الازواج ولا يجوز الضرب على الوجه لانه ادمي ولانه في غيره **قوله** ولا تقبح بتشديد الباء اي
ولا تقول لها قولا قبيحا اي فلا تشتمها قوله ولا تهجر الا في البيت يعني لو غضبت عليها لا تخرج من
البيت ولا تتركها في البيت الخالي فانها ربما تخاف من البيت الخالي وربما يقصدها رجل
بفاحشة وغير ذلك اذا غضبت عليها ففارقها من فراشها الى ناحية من ذلك البيت
قوله في لسانها شيء يعني في لسانها بذاءة يعني يؤذين بلسانها الذاء النخس قوله فمرها يقول
عظها يقول هنا معناه يريد يعني يريد النبي عليه السلام بقوله مرها عظها يعني مر امراة من
امر النبي ومعناه مرها عظ **قوله** ولا تضربن طعينتك ضربك امتك الظعينة الزوجة
الامية تصغيرا مة قوله لا تضربوا اماء الله الى اخره الاماء الزوجات غير النساء اي اجتران
ونشزن قوله فاطاف بال محمد نساء كثيرة كالتسعين على كثرة ضرب ازواجهن **قوله**
لا تجدون اوليك خياركم يعني ليس من ضرب زوجته خيركم ممن لا يضرب زوجته بل الذي
لا يضرب زوجته خير من الذي يضربها في هذا الحديث ثلثة اشيا احدها النهي عن ضربهن
والثاني الاذن في ضربهن والثالث بيان خيرة من لا يضرب زوجته على من يضرب زوجته

اي جمعين بباب محمد والنكتة
الزايدة هو

شبكة الألوكة www.alukah.net

اعلم ان ترتيب هذه الاشيا الثلثة انه عليه السلام نهى عن ضربهن اولا فلما ذير النسا اذن في ضربهن كيلا ينشزن ازواجهن ولا يغلبن عليهم فبقي هذا الحكم اعني ان ضربهن جايز ابدا او ينشزن ازواجهن او تركن اوامر الله او فعلن شيا من المناهي وتاويل قوله ولا يجدون اوكيد خيارهم ان الصبر منهن والعفو عن سوايهن خير من ضربهن مع ان ضربهن جايز وهذا في نشوزهن فان النشوز معناه ترك حق الزوج والزوج لو رضي بترك حقه يكون خيرا وانما الجواز للزوج لان يرضي بترك المراة شيا من اوامر الله تعالى او فعل شيا من المناهي قوله من خيب امراة على زوجها التخييب الافساد والمراد به ههنا ان يوقع احد عداوة زوج امراة في قلبها بان يذكر مساويه عندها ويحملها على ان تؤذيه وتطلب الطلاق منه وفي الحديث بان يذكر مساوي السيد عنده ويحمله على ان يقصر في الخدمة وان يطلبه ببيعه او يحمله على الفرار منه قوله من اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله يعني من كان خلقه احسن يكون ايمانه اكمل وهذا الحديث دليل لمن قال الايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وهو مذهب الشافعي ومالك واحمد روت هذا الحديث عايشة والذي بعده ايضا قولها وفي بهوتنا اي وفي صفة بيتنا باب الخلع والطلاق قوله ما اعتب ما اعتب اي ما اغضب ولكن اكره الكفر في الاسلام الكفر ههنا من كفران النعمة او بمعنى العصيان يعني ليس بيني وبينه الفة ومحبة واكرهه في القلب واكراهيتي اياه مع انعامه علي بالنفقة غير مرضي لله تعالى وما اريد ان ينصد رمني في الاسلام شي يكون غير مرضي لله تعالى فاحب ان يطلقني قوله اتردين عليه حديقته يعني اتعطين الحديقة التي اعطاكها في المهر حتى يطلقك فقالت نعم فقال رسول الله لزوجها اقبل الحديقة فطلقها على عوض الحديقة اعلم ان الخلع معارضة يشترط فيه تراضي الزوجين ولا يجوز ان يجبر احدهما على الخلع ويجوز الخلع فيما تراضى الزوجان من قليل المال وكثيره فلو قال الزوج طلقتك على كذا دينارا او على ان تعطيني كذا فقبلت الزوجة وقع طلاق باين بلا خلاف واما لو قال خالعتك على كذا فقالت قبلت حصلت الفرقة بنيتهما واختلف في ان هذه الفرقة طلاق ام فسخ فمذهب ابي حنيفة ومالك واصح قولي الشافعي انه طلاق كما لو قال طلقتك ومذهب احمد واحد قولي الشافعي انه فسخ كما لو قال انه طلاق والفرق بين الطلاق والفسخ انه لو لم يطلقها قبل ذلك فلما اختلعها انقطع النكاح بينهما فلما جدد نكاحها بعد ذلك تعود الي نكاحه بتلك تطليقات ولو كان الخلع طلاقا وقع بالخلع طلقة فلما جدد نكاحها تعود الي نكاحه بتطليقتين قوله انه طلق امراة له وهي حايض الي اخره فتغيظ اي غضب ووجه تغيظه ان الطلاق في الحيض بدعة لان الطلاق في الحيض يطول عدة المراة لانه ينقضي عدتها اذا دخلت في الحيضة الرابعة فلو طلقها في الطهر تنقضي عدتها اذا دخلت في الحيضة الثالثة قوله ليراجعها يعني لتقبل راجعتها الي نكاحي ليزول عنه اثم التطليق في حال الحيض ثم اذا راجعها ليمسكها حتى يمضي عليها بعد الرجعة طهران او اكثر ثم ان شا طلقها وانما يشترط ان يمضي عليها بعد الرجعة طهران لانه لو طلقها في الطهر الذي يابي بعد الرجعة يكون رجعتها لاجل الطلاق ولو لم يطلقها بعد الرجعة حتى يمضي عليها طهران

لم يكن الرجعة لاجل الطلاق لانه لو كان لاجل الطلاق لطلقها في الطهر الاول بعد الرجعة قوله فان بدا له يعني فان ظهر له ارادة التطليق قوله فليطلقها طاهرا قبل ان يمسها اي قبل ان يجامعها في الطهر الذي يطلق فيه وانما اشترط ان يطلقها قبل ان يجامعها في ذلك الطهر لان التطليق في طهر جامعها فيه بدعة لانه يورث الندامة لان الرجل ربما يطلق على ظن ان المراة لم يكن حاملا فلما علم بعد الطلاق انها حامل ندم والطلاق البدعة ليس الا التطليق في الحيض او في طهر جامعها فيه قوله فتلك العدة التي امر الله ان يطلق لها النسا اي الطلاق في طهر لم يجامعها فيه هو طلاق السنة وتلك الحالة هي الحالة التي امر الله الرجال ان يطلق النسا فيها قول عايشة خيرنا رسول الله عليه السلام فاخترنا الله ورسوله فلم يعد ذلك علينا شيا سبب تكلم عايشة بهذا الكلام انه قال امير المومنين علي بن ابي طالب وزيد بن ثابت ان من قال لزوجته اختاري نفسك او اباي فقالت لزوجها اخترتك انه وقع طلاق رجعي وبه قال مالك وقالت عايشة فان رسول الله خيرنا بين الطلاق وبين النبي عليه السلام بقوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الي اخر الاية فاخترنا النبي فلم يعد ذلك اي فلم يجعل ذلك طلاقا حين قلنا اخترنا الله ورسوله ومذهب الشافعي وابي حنيفة كمذهب عايشة واما لو قال الزوج لامراته اختاري نفسك او اباي فقالت اخترت نفسي وقع به طلاق رجعي عند الشافعي واحمد وطلاق باين عند ابي حنيفة وثلث تطليقات عند مالك قوله ابن عباس في الحرام يكفر يعني لو قال احد لامراته انت علي حرام او حرمتك فان نوى به الطلاق فهو طلاق وان نوى به الظهار فهو ظهار وان لم ينو شيا او نوى تحريم ذاتها لم يكن طلاقا ولا ظهارا ولا تحرم عليه بل يجب عليه كفارة اليمين بمجرد هذا اللفظ ولو قال لامته هذا فان نوى به العتق عتقت وان لم ينو شيا او نوى تحريم ذاتها لم تحرم ويجب عليه كفارة اليمين ولو قال الطعام هذا حرام علي او حرمته علي نفسي لم يحرم عليه ولم يجب عليه شي وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة لفظ التحريم يمين وقيل اذا كان الطعام لم يكن ملكه لا يكون حراما واما اذا كان ملكه فيكون حراما فاذا قال لامراته او لجاريته انت علي حرام او حرمتك فهو كما قال والله لا وطيتك فلو وطيها لزمته كفارة اليمين ولو قال لطعام هذا علي حرام او حرمته علي فلو اكله لزمته كفارة اليمين وقال احمد لفظ الحرام في المراة ظهار وقال عمر بن الخطاب لفظ الحرام في المراة يقع به طلاق رجعي وبه قال الزهري وقال مالك يقع به ثلث تطليقات قوله لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة الاسوة بضم الهمز وكسرها المتابعة يعني قال ابن عباس تلفظ رسول الله عليه السلام بلفظ الحرام فاوجب الله عليه الكفارة وعليكم متابعته واختلف في سبب تلفظ النبي عليه السلام بلفظ التحريم قيل كان له عليه السلام جارية اسمها ماريه فوطيها فاطلعت عليه حفصة فغضبت فقال لها رسول الله لا تغضبي واسكتي فان حرمتها علي فنزلت يا ايها النبي لم تحرم قال المفسرون وجبت عليه بلفظ التحريم كفارة اليمين وقيل بالحرم مسلما علي نفسه كما يابى بعد هذا عن عايشة ان النبي عليه السلام كان يمكث عند زينب ابنة جحش فتواصيت انا وحفصة ايتنا اشتر طلنا وقرزنا قولها ايه اجد عندك ريح المغافير المغافير جمع مغفور بضم الميم وهو شي يشبه الصمغ يكون على شجر وله حلاوة وريحه نتن

واما قالت هذا الكلام كيلا يدخل رسول الله بيت زينب لانه عليه السلام كان يحترز عن كل شئ لم ترا منكرة فقال له رسول الله عليه السلام لا باس شربت عسلا وحافي رواية اخرى انها قالت جرست نحله العرفط العرفط شجر المغافير يعني اكلت النحلة التي منها هذا العسل من شجر العرفط فلهذا يوجد منك ريح المغافير بان شربت ذلك العسل **قوله** لا تخبري بذلك احدا انما قال ذلك كيلا تقرن زوجاته غيرها اذا اكل شيأ له رائحة كريهة **قوله** ايما امراة سالت زوجها طلاقا في غير ما باس فحرام عليها رائحة الجنة في غير ما باس اي من غير ان يكون في مصاحبة الزوج بها ضرر هذا زجر عن طلب المراة الطلاق من غير ضرورة **قوله** لا طلاق قبل نكاح فلو قال رجل لامراته قبل ان تنكحها ٥ طلقتك او قال لها ان دخلت الدار فانت طالق ولم يقل فاذا انكحتك فانت طالق ثم لم يقل ايضا فاذا دخلت الدار فانت طالق بعد ان انكحتك لم يقع الطلاق باتفاق وكذلك لو قال لعبد قبل ان يملكه اعتقتك او قال ان دخلت الدار فانت حر ولم يقل بعد ان ملكتك لم يعتق ولو قال لامراة اذا انكحتك فانت طالق او قال لعبد اذا ملكتك فانت حر ثم نكحت المراة او ملك ذلك العبد لم يقع الطلاق ولم يعتق العبد عند الشافعي وقال ابو حنيفة يقع الطلاق ويحصل العتق اذا اضاف حصول الطلاق بعد الكلام والعتق بعد الملك سواء عين امراة وعبدا او لم يعين بان قال ايما امراة اتزوجها فهي طالق او اي عبد املكه فهو حر وقال مالك ان عين امراة او امراة في بلد معين او عين وقتا بان قال ايما امراة اتزوجها الى شهر او الى سنة فهي طالق وقع الطلاق وان لم يعين شيأ من هذه الاشياء لم يقع الطلاق وقال احمد ان علق الطلاق بشئ من هذه الاشياء لم يجز له تجوز تلك المراة فان خالف وتزوج لم يفرق بينهما **قوله** ولا يتم بعد احتلام يعني من بلغ من الذكور والاناث زال عنه حكم اليتم وخرج عن كونه يتيما حتى لا يتصرف الولي في ماله ويجوز منه ما جاز من البالغين بلا خلاف مطلقا حكم البالغين **قوله** ولا صمت يوما الى الليل يعني لا يجوز ان يسكت الرجل من اول اليوم الى الليل لان السكوت من كلام الا ثم فيه ليس بقربة والسكوت من كلام فيه قربة يوجب تعالى كقربة احد خيرا او الوعظ واسكان الفتنة بين الناس وما اشبه ذلك فلا وجه للسكوت من مثل هذه الاشياء وانما العربة في السكوت من كلام فيه اثم لا من جميع الكلام **قوله** لا نذر لابن ادم فيما لا يملك يعني لو قال لله علي ان اعتق هذا العبد ولم يكن مالكا لذلك العبد وقت النذر ثم ٣ ٣ ٣

طلقة بائنة من غير ان يطلقها الزوج ومن غير ان يطلب بالولي **قوله** جعل امراته عليه كظهر
امه حتى يمضي رمضان فلما مضى نصف رمضان وقع عليها ليلا هذا ظهار موقت والظهار الموقت
ان يقول الرجل لامراته انت علي كظهر ابي شهرا او مدة معينة فلا يجب عليه الكفارة الا بالوطي بذلك
مضي تلك المدة فان لم يطأها حتى تمضي تلك المدة فلا كفارة عليه والمراة حرام عليه حتى تمضي
تلك المدة فلو وطئ في اثناء تلك المدة ولو عامدا قادرا عليه من الكفارات المذكورة في هذا الحديث حلت
له امراته والظهار المطلق ان يقول انت علي كظهر ابي ولم يبين مدة فههنا يجب عليه الكفارة بالعود
فالعود عند الشافعي هو ان يمسك امراته بعد الظهار زمانا يمكنه ان يطلقها فيه ولم يطلقها فاذا
مضى بعد الظهار هذا القدر ولم يطلقها حرمت عليه حتى يكفر وعند ابي حنيفة ومالك واحمد
العود هو العزم على الوطي فاذا عزم بعد الظهار على الوطي وجبت عليه الكفارة وحرمت عليه
حتى يكفر والكفارة ان يعتق رقبة مومنة سليمة من العيوب المضرة بالعمل قال الشافعي
ومالك واحمد يشترط ان يكون الرقبة مومنة وقال ابو حنيفة يجوز ان يكون كافرة فان
لم يجد الرقبة فليصم شهرين متتابعين فان لم يستطع فليطعم ستين مسكينا لكل مسكين
مدا عند الشافعي ومالك واحمد وستين صاعا عند ابي حنيفة فقوله مكتل اي زنبيل

فصل فاسفت اي فحزنت قوله وعلي رقبة يعني علمت ان ضربي اياها اثم لانه كان بلا ذنب
منها فاردت ان اعتقها ليزول عني ذلك الاثم وكان قد وجب قبل هذا اعتاق رقبة عن كفارة
فيجوز ان اعتق هذه الجارية عن تلك الكفارة فسالها رسول الله عليه السلام هل هي مومنة
ام لا فلما علم انها مومنة اجاز اعتاقها **قوله** عليه السلام اين الله ليس هذا الكلام منه
عليه السلام لتعريف مكان الله فان الله منزه عن المكان بل لتعريف ان الجارية من الذين
يتخذون الاصنام الهة ام من المومنين فان كانت من المشركين يبين كفرها بان يشير الى صنم
بلدا وقوم فلما اشارت الى السما علم انها ليست من الذين يتخذون الاصنام الهة فان قيل
ينبغي ان نهاها رسول الله عليه السلام عن الاشارة الى السما لانه ليس بمكان قلنا انما نهاها
رسول الله عن الاشارة الى السما لانه عليه السلام علم ان مرادها بالاشارة الى السما نسبة الله
الى العلو لا اثبات مكان الله **باب اللعان** **قوله** عليه السلام قد
انزل فيك وفي صاحبتك يعني انزل الله تعالى والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء
الا انفسهم الاية معنى يرمون يقذفون بالزنا يعني من قذف لامراته بان قال لامراته زنيت او يا
زانية وجب عليه حد ثمانين سوطا الا ان ياتي باربعة رجال عدول يشهدون انهم رات ذكره
حشفة الزاني في فرج الزانية فان لم يكن له شهود بهذه الصفة فله ان يدفع الحد عن نفسه
باللعان واللعان بان يقول اربع مرات اشهد بالله اني لمن الصادقين فيما رميتها به من الزنا
وان كان قد ينفي ولدا يجب عليه في كل مرة ان يقول بعد هذا وان هذا الولد من الزنا وليس مني
ويقول بعد المرة الرابعة وعلي لعنة الله ان كنت من الكاذبين فحينئذ بانت منه وحرمت عليه
على التابيد وانتفى عنه الولد وسقط عنه حد القذف ووجب على المراة حد الزنا فان ارادت ان
تدفع عن نفسها الحد فطريقها ان تلاعن بعد لعان الزوج بان تقول اربع مرات اشهد بالله انه لمن
الكاذبين فيما رماني به من الزنا وتقول بعد الرابعة وعلي غضب الله ان كان من الصادقين ولا

الى آخره

فائدة:

فائدة اللعان الا اسقاط حد الزنا عنها هذا مذهب الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة
لا حد على الزوج بل يتعين عليه اللعان واختلفوا في وقت وقوع الفرقة بين الزوجين فقال
مالك واحد اذا تلاعن الزوجان حلاها وقعت الفرقة بينهما وقال الشافعي وقعت الفرقة
بمجرد لعان الزوج وقال ابو حنيفة انما تقع الفرقة بتفريق الامام بينهما بعد تلاعنهما واتفقوا
في ان الفرقة بينهما موبدة لا يجوز للزوج ان ينكحها ابدا اذا لم يكذب الزوج نفسه فان كذب
الزوج نفسه بعد اللعان جاز للزوج ان ينكحها عند ابي حنيفة وحده ويجوز اللعان بين
كل زوجين عند الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة لا يجوز اللعان اذا كان الزوجان
رقيقين او ذميين او كان احدهما رقيقا او ذميا او محدودا في القذف **قوله** كذبت عليها
يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلثا يعني ان امسكتها في نكاحي ولم اطلقها فقد كذبت فيما قلت
من قذفها فطلقها ثلثا قال محيي السنة لا حاجة الى تطليقه لان الفرقة قد وقعت بينهما باللعان
الا ان الرجل كان جاهلا بوقع الفرقة باللعان فلهذا طلق وقال عثمان من البتي لا تقع الفرقة
بينهما باللعان بل يحتاج الى التطليق لهذا الحديث **قوله** عليه السلام فان جات به اسحم
ادعج العينين اي اسود العينين خدلج الساقين اي غليظ الساقين والصهبة في بعود
الى الحمل وكان الرجل الذي نسب الزنا اليه بهذه الصفات فقال رسول الله عليه السلام
لو كان الولد بهذه الصفات علم انه من ذلك الزاني **قوله** وان جات به احيمر كانه وحرة
احيمر تصغير احمر الوحرة بفتح الواو والراء والحاء المهملة دويبة حمراء يلزق على الارض كان
عويمر الذي هو زوج هذه المراة احمر فقال رسول الله لو كان الولد احمر علم انه ليس من الرجل الذي
ينسب اليه الزنى بل هو من عويمر **قوله** لا سبيل لك عليها يعني لا يجوز لك ان تكون معها بعد
حرمت عليك ابدا قوله فمالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب ما اعطيتها من المهر فاجابه
رسول الله بان المهر في مقابلة وطيك اياها قوله وان كنت كذبت عليها فذاك ابعد يعني وان
كذبت في انها زنت فاصبتها بوطيك في مقابلة وطيك اياها كما انك لو صدقت في انها زنت بل عود
المهر اليك فبما كذبت عليها ابعد لانه اذا لم يعد المهر اليك مع انك لم تكذب فلان لا يعود اليك مع
انك كذبت اولى **قوله** قذف امراته عند النبي عليه السلام بشريك يعني قال ان شريكا
وطيها بالزنا قوله عليه السلام البينة او حدا يعني اقم اربعة شهود بانها زنيت او انتقد حد
القذف وقولنا انتقد الامر مخاطب من انقاد اذا استسلم واطاع قوله فنكلت اي توقفت
ونكصت اي انقلبت ورجعت على عقبيها يعني سكتت بعد الكلمة الرابعة حتى ظننا انها ندمت
عن اللعان قولها لا افضح قومي سائر اليوم يعني لا قالت لا افضح قومي في جميع الدهر بان
ارجع عن اللعان واثبت على نفسي الزنا فمضت اي امضت اللعان بان قالت الكلمة الخامسة قوله
لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شان شان اسم كان ولي خبرها والشان الامر يعني لولا
ان القران حكم بانه لما لا من الزوجات لم يكن عليها حد ولا تعزير لاقت عليها حد الزنا لان
الولد يشبه الزاني وهذا دليل على ان القاضي اذا حكم بظاهر الشرع لا يجوز له التجسس عن
الباطن وان كان هناك قرينة تدل على كذب المدعي او المدعى عليه فولد لم امسسه اي لم اضربه
ولم انكحه حرف الاستفهام هنا مقدرة تقديره الم امسسه **قوله** والله اغير مني الغيرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان يكره ويغضب الرجل الشركة في حقه يعني يكره ويغضب ان يتصرف غيره في ملكه هذا
هو الاصل والمشهور عند الناس ان يغضب الرجل على من يفعل بامراته او بقريبه فاحشة
او نظر اليها وفي حق الله تعالى ان يغضب على من فعل منهيا قوله ولا احد احب اليه المدحة المدحة
بكسر الميم بمعنى المدح اعلم ان الحب فينا والغضب والحزن وما اشبه ذلك عبارة عن تغير
القلب وعلى ائه وبريد واحد منا بان يدحه احد وربما ينقص قدره بترك المدح والله تعالى
منزه عن صفات المخلوقات بل الحب فيه معناه الرضا بالشيء وايصال الرحمة والخير الى من
احبه والغضب فيه ايصال العذاب الى من لم يرض عنه يعني من مدحه او صل اليه الرحمة
والخير قوله ولذلك وعد الله الجنة يعني وعد الله الجنة لمن مدحه واطاعه ليمدحه العباد
ويطيعونه قوله فمن اجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين يعني الله النبيين ليبشروا
المطيعين وليخوفوا العاصين ليعتذروا ويتوبوا عن معاصيهم ليقبل عذرهم وتوبتهم روي
هذا الحديث ابن مسعود قوله ان الله يغار اي يغضب على من فعل فاحشة روي هذا
الحديث ابوهريرة قوله ان فيها لورقا الورق جمع اورق وهو من الابل ما فيه بياض
وسواد قوله فاين ترى ذلك جاءها يعني اذا كان الوان تلك الحمرة فمن اين ترى حصلت
هذه الابل الورق ذلك اشارة الى الورق قوله عرق نزعها الضمير في نزعها يعود الى
الورق يعني فكانه ان هذا عرق نزعها فلون ولدك ايضا عرق نزعه وهذا دليل على عدم
جواز اللعان بمجرد مخالفته لون ابيه وامه او نحو لغة صورتهما قوله ان ابن وليدة
زمعة مني وليدة زمعة اي جارية زمعة وزمعة ابو سودة زوجة النبي عليه السلام
يعني كان عتبة وطي هذه الجارية وولدت ابنا فظن عتبة ان نسب ولد الزنا كانت للزاني
فاوصى عتبة باخيه سعد وامره ان يقبض ذلك الابن الى نفسه وقوله عبد بن زمعة
اند اخي يعني قال ابن زمعة واسمه عبد ان الابن الذي ولدته وليدة ابي فهو اخي لان
ابي كان يجامعها قوله فتساوقا اي اتيا معا الى رسول الله عليه السلام قوله عهد الي
اي اوصاني وامرني قوله الولد للفراش يعني الولد يتبع الام اذا كان الوطي زنا هذا هو
المراد هنا واذا كان ابو الولد وامه وقتين او احدهما فقيا فالولد يتبع الام ايضا قوله
وللعاهر الحجر العاهر الزاني يعني يرجم الزاني اذا كان محصنا وجدا اذا كان غير محصن ويحتمل
ان يكون معناه وللزاني الحرمان عن الميراث والنسب والحجر على هذا التاويل عبارة عن الحرمان
كما يقال للمحروم في يده التراب والحجر قوله عليه السلام احتجبي يعني ظاهر الشرع ان هذا الابن
اخوك ياسودة ولكن التقوى ان تحتجبي منه لانه يشبه عتبة قوله دخل على رسول
الله ذات يوم اي يوما والذات زايدة وهو مسرور اي فرح وعليها قطيفة اي كساء غليظا
اي ستر او سبب هذا الحديث ان اسامة بن زيد بن حارثة كان اسود غاية السواد وابوه
كان ابيض غاية البياض فتكلم الناس فيه وقالوا كيف يكون اسامة بن زيد مع اختلاف
لونهما اختلافا ظاهرا فكان يوما اسامة وزيد قد اضطجعا تحت كساء وبدت منهما غير ظاهرة
واقدامهما ظاهرة فقال مجزز المدلجي هذه الاقدام بعضها من بعض يعني اسامة من زيد
ففرح رسول الله بهذا الكلام فصار هذا سنة فاذا اشتبه نسب ولد على الناس فليعرضوا

ذلك الولد

ذلك الولد على القافة من يعرف نسب الولد فمن الحقت القافة ونسب الولد به يكون الولد
ابنه واختلفوا في ان القافة ليكن من قبيلة المدلج كما ان المحز كان منهم او يجوز ان يكون من
غيرهم اذا علم القيافة والحكم بالقيافة مذهب الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة و
اصحابه لا يجوز الحكم بقول القافة فقال ابو حنيفة اذا اشتبه ولد بن رجلين او بين المرا
تين
يحكم بانه ولدهما وان اشتبه بين ثلثة رجال او نسا او اكثر لا يحكم بانه ولدهم وقال ابو يوسف
وان اشتبه بين رجلين يحكم بانه ولدهما وان اشتبه بين امراتين لا يحكم وقال محمد بن
الحسين ان اشتبه بين رجلين او جماعة او اقل من الرجال والنساء يحكم بانه ولدهم قوله
من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام يعني كل ولد لا يعرف ابوه على التعيين فان
كان يدعيه واحدا واثنان عرض ذلك الولد على القافة ليبين اباه فان لم يكن قافة ترك
الولد حتى يبلغ فينتسب بميل نفسه الى ابيه فغلظ رسول الله عليه السلام اثم من
انتسب الى غير ابيه مع انه يعرف ان الذي ينتسب اليه ليس بابيه قوله فالجنة
عليه حرام هذا يحتمل ان يكون جزاء من اعتقد ان الانتساب الى غير ابيه حلال فمن اعتقد
الحرام حلالا كفر وحرمت عليه الجنة ويحتمل ان معناه فالجنة عليه حرام قبل ان يعذب بقدر
اثم الانتساب الى غير ابيه وهذا اجزاء من لم يعتقد الانتساب الى غير ابيه حلالا الا روي
هذا الحديث سعد وابو بكر قوله ولا ترغبوا عن اباكم يعني ولا تفتسبوا الى غير اباكم
كما ذكر قوله فمن رغب عن ابيه فقد كفر فان اعتقد الانتساب الى غير ابيه حلالا فلا
شك انه كافر وان لم يعتقد حلالا لم يكن كافرا وحينئذ قوله فقد كفر معناه فقد جحد
حق ابيه ونعمته وجحود النعمة عصيان روي هذا ابو هريرة قوله فليست من الله
في شيء يعني اية امراة ولدت من الزنا وهي تعلم كون الولد من الزنا ثم قالت هذا الولد
من زوجي فليست من الله في رحمة وعفو يعني لا يجد العفو وبحث هذا الحديث يبحث
المتقدم في انها تعتقد الحرام حلالا او قوله وهو ينظر اليه اي يعلم انه ولده وينكر مع
العلم قوله على رؤوس الاشهاد الاشهاد جمع شاهد وهو يحتمل ان يكون بمعنى الحاضر
اي الحاضرين يوم القيمة ويحتمل ان يكون بمعنى الشاهد والمراد منه اينما اهل القيا
مة
لانه يشهد بعضهم على بعض قوله لا ترد يده لا مس اي لا يمنع من يقصدها بفاحشة قوله
عليه السلام فامسكها اي احفظها ولا ترخها كيلا تفعل فاحشة وهذا الحديث يدل على ان تطليق
مثل هذه المراة اولى لانه عليه السلام قدم الطلاق على الامساك فلو لم تيسر تطليقها بان
يكون بخيلا او يكون له منها ولد يشق مفارقة الولد الام او يكون لها عليه دين ولم يتيسر له
قضاؤها فحينئذ يجوز له ان لا يطلقها ولكن يشترط ان يمنعها عن الفاحشة فاذا لم يمكنه
ان يمنعها عن الفاحشة يعصي بترك تطليقها قوله ان النبي عليه السلام قضى ان
كل مستلحق الى اخره المستلحق بفتح الحاء الولد استلحق على بنا المجهول اي طلب وادعي نسبه
يدعي له اي ينسب اليه ذكر هذا الخطابي وقال في ظاهر هذا الحديث اشكال كثير ووقع
الاشكال بان يعلم سبب تكلم النبي عليه السلام بهذا الحديث وهو ان اهل الجاهلية كانت
عادتهم انهم يرسلون اماءهم ليكتسبن لهم الاموال بالزنا وكان سادا تهن يطؤهن فلما ولدت

امة مهنن ولدا فزعم بادعي ذلك الولد الزاني وسيدها لانها بطانها جميعا فقضى النبي عليه السلام
ان الولد للسيد لان الولد للفراش والامة فراش الرجل السيد كمنكوحته فان ادعاه الزاني وكذبه
السيد فلم يدعه السيد ولم ينكره حتى مات السيد فلما مات السيد واستلحق ذلك الولد
ورثته لحق بهم فان قسم الميراث في الجاهلية بين ورثة ذلك الميت قبل ان يستلحق ورثة
ذلك الولد لم يكن لذلك الولد شيء من ذلك الميراث لان ذلك الميراث وقعت قسمته في
الجاهلية والاسلام بعينه وما وقع في الجاهلية ولا يواخذ به فان لم تقسم الميراث قبل ان يستلحق
الورثة ذلك الولد يكون الولد شريكا للورثة في الميراث هذا حكم ما اذا مات سيد الامة ولم
يدع الولد ولم ينكره فاما اذا انكر الولد لم يجز لورثته ان يستلحقوا ذلك الولد بعد موته فان
استلحقوا لم يلتفت به فاذا عرفت هذه القاعدة فاعرف ان مقصود هذا الحديث ما ذكرني
هذا الشرح وبعد ذلك نشرح كل لفظ فيه اشكال **قوله** بعد ابيه الذي يدعي له يعني بعد
موت تلك سيد تلك الامة والضمير في ابيه ضمير الولد يعني اذا كان الولد ينتسب الناس
الى سيد تلك الامة ولم ينكر ابوه حتى يموت فيجوز استلحاق ورثته هذا ظاهر الحديث ولكن
لا يشترط ان ينسب الناس ذلك الولد الى سيد الامة بل اذا لم ينكر السيد ذلك الولد صح استلحاق
ورثته بعد موته سواء ينسب الناس ذلك الولد الى سيد الامة او الى الزاني او سكتوا عن
نسبته وانما يصح الاستلحاق اذا كانت الامة ملكا لسيدها الواطي يوم الوطي **قوله** ولكن
يلحق اذا كان ابوه الذي يدعي له انكره يعني اذا قال السيد ليس هذا الولد مني لا يجوز لورثته
ان يستلحقوا ذلك الولد بعد موت ابيهم لان الولد انتفى عن ابيهم بانكاره وانما ينتفي الولد
عنه اذا ادعى الاستبراء وهو ان يقول مضى علي حيض بعد ما وطئتها وما وطئتها بعد مضي
الحيض ولدت وحلف على استبراء الحنيفة ينتفي عنه الولد **قوله** فان كان الذي يدعي له
هو ادعاه فهو ولد ونية من حرة كان او امة **قوله** فالغيرة في الريبة الريبة التهمة
يعني اذا علم الرجل ان زوجته او امته او غيرهما من اقاربه تدخل على اجنبي او يدخل اجنبي
عليها ويجري بينهما مزاح وانبساط فههنا موضع الريبة فينبغي للرجل ان لا يرضى بعد ذلك
بدفع تلك المرأة عن الاجنبي ويدفع الاجنبي عن الدخول عليها والانبساط معها فان هذه
الغيرة يحبها واما اذا لم ير عليها الدخول على اجنبي ولا دخول اجنبي عليها ولكن يقع في خاطره
ظن سوء في حقها من غير ان يرى بها امارة فاحشة فالغيرة بظن سوء ها ليس مما يحبها الله
بل يبغضها الله لان ظن السوء في حق الناس من غير امارة ظاهرة مذموم **قوله** فاختيال
عند القتال واختياله عند الصدقة الخيلاء التكبر والاختيال مثاله يعني التكبر عند القتال
محمود وهو ان يري نفسه عظيمة قادرة على القتال ويوقع نفسه في الحرب ويظهر الشجاعة
عن نفسه ولا ينفر كالعاجزين ولذلك عند الصدقة مثل ان يقول مع نفسه اني اعطي
صدقة كثيرة فان غني ولي ثقة وتوكل على الله ولا يطيع نفسه بان تامره بالبخل وتخوفه
بان يصير فقيرا واما الاختيال في الفخر فهو ان يقول انا اشرف من فلان نسبا وكرما
والمراد بالبغي هنا الاختيال **باب العدة** **قوله** فارسل اليها وكيله
الشعير فسخطت اي غضبت على الوكيل يعني ارسل وكيل زوجها الشعير للنفقة فلم ترض من

بتلك النفقة اما لكون تلك النفقة شعيرا لاحنطة او لكونه قليلا فقال ذلك الوكيل
ليس لك النفقة لانك مطلقة بائنة ولا نفقة للمطلقة البائنة **قوله** تلك امراة يغشاها
اصحابي يغشاها اي يدخل عليها يعني لامر شريك اولادها اقارب كثيرة من الرجال يدخلون
بيتها ولا يبعد للمعتدة لان العدة يجب ان تكون في موضع خال **قوله** تضعين ثيابك
يعني لا تلبسي ثياب الزينة فانه لا يجوز للمعتدة ان تلبس ثيابا فاخرة زينية **قوله** واذا حللت
اي واذا اتممت عدتك فاذنيني اي فاعلميني انقضاء عدتك **قوله** فلا يضع عصاه عن
عاتقه يريد انه يكثر ضرب النساء فلا تطيقين ضربه وهذا تصريح منه عليه السلام
على جواز ذكر عيب في الزوج لتحترز الزوجة منه كيلا تقع في مشقة وكذلك لو كان في
المراة عيب من فعل او قول او قبح صورة جاز لان يذكر ذلك العيب للزوج كيلا يقع الزوج
في مشقة والمراة تقوله لا يضع عصاه عن عاتقه انه يكثر المسافرة فلا يكون لك منه حظ
قوله فصعلوك اي فقير واذا كان فقيرا فلا تشترين منه قولها اعتبطت اي فرحت
وربحت قوله الا ان تكوني حاملا يعني فان كنت حاملا وجبت لك النفقة حتى تلدي
قولها في مكان وحش الوحش بسكون الحاء وكسرها الخالي في النفلة بضم النون اي في
الانتقال من ذلك الموضع الى موضع اخر قولها ما فاطمة ما استفهام بمعنى الانكار يعني
الا تتقي الله فاطمة بنت قيس في نسبة الكذب الى رسول الله يعني قالت فاطمة انه عليه
السلام قال لا نفقة لك ولا سكنى وما قال لها رسول الله هذا بل يجب للمطلقة البائنة
النفقة وانما رسول الله امر فاطمة بالخروج من منزلها وتعتد في بيت ام مكتوم لان
مكانها كان خاليا تخاف فلا جل هذا امرها رسول الله في الانتقال من موضعها لا لانه لا سكنى
لها على الزوج واختيار عايشة رضي الله عنها وجوب النفقة والسكنى للمعتدة البائنة حاملا
كانت او حائلا وبه قال ابو حنيفة وقال الشافعي وما لك لها السكنى بكل حال واما النفقة
ان كانت حاملا استحقت والا فلا وقال احمد لا نفقة لها ولا سكنى الا ان تكون حاملا واما
المتوفى عنها زوجها فلا نفقة لها بلا خلاف فلها سكنى في قول ما لك واحمد واصح قولي
الشافعي وهو قول ابي حنيفة ولا خلاف في المطلقة الرجعية ان لها النفقة والسكنى
قوله ان تجد نخلها اي ان تقطع ثمر نخلها **قوله** بلى وجدي نخلك يعني لا يجوز للمعتدة
ان تخرج من منزل العدة لغير عذر حتى ينقضي عدتها فان خرجت بالليل لعذر جاز
وخروج خالة جابر لجد النخل عذر لانه ليس لها من يجد نخلها ولو لم تخرج لتلفت ثمرتها فرخص
لها رسول الله في الخروج لتحصيل المال فان المال يحصل به خير لصاحبه بالتصدق و
واخراج الزكوة ولا يجوز اتلاف ما فيه خير **قوله** ان تصدقي يعني لعل ثمرة نخلك
تبلغ نصابا فتودي زكاتها وتصدقي بمعنى تودي الزكوة او تفعل معروفا يعني او تفعلي
صدقة تطوع **قوله** فنفست بعد وفاة زوجها بليال الى اخره نفست بضم النون
اذا ولدت المراة وبفتحها اذا حاضت يعني كانت حاملا حين مات زوجها فولدت بعد
موته بزمان يسير فاذن رسول الله عليه السلام لها في النكاح يعني اذا ولدت
المراة بعد وفاة الزوج او بعد الطلاق فقد انقضت عدتها وحينئذ لها التزوج بزوج اخر وان كان

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكذا بعد الوفاة الحداد الطلاق بلحظة بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر ۞
الحمد لله القديم مقاله العظيم افضاله العميم نواله والصلوة على حبيبه المرسل من
عنده جل جلاله اما بعد فاذا تمت اليتيم وانضمت الكراريس المتفرقة فقد لراستان
منها والاحاديث المشروحة فيها من هذا الحديث الذي في باب العدة وهو هذا ان امسلمة
قالت جاءت امراة الى رسول الله عليه السلام فقالت يارسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها
وقد اشتكت عينها الي باب التعزيم شرعت في امتامها الي باب التحزيم مستعينا بالله
تعالى قوله توفي اي مات فاصله توفاه الله اي استوفاه فتوفي اي وفاه اجله المكتوب
ولم ينقصه شيا اشتكت عينها اي تكحلها نحن اوتاذن لها فتكحل فقال عليه السلام امرتين
او ثلثا او شك من الراوي يعني قاله رسول الله عليه السلام لا يجوز لها الاكتحال قاله مرتين
او ثلث مرات للمبالغة الظاهر ان هذا الحديث مستند الى حمد فانه لم يجوز للمتوفى عنها زوجها
الاكتحال بالاثمد في حال الرمد وفي غيره ذكره الخربي في مختصره وعند ابي حنيفة ومالك
يجوز لها الاكتحال به في الرمد وعند الشافعي يجوز لها ان تكتحل به ليلا وتمسحه نهارا اذا
احتاجت اليه لرمد ذكره محيي السنة في معالم التنزيل قوله قد كانت احدانا في ۞
الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول البعرة بسكون العين واحدة البعر والابعار وهو
روث البعير الحول السنة قال في شرح السنة معنى رميها بالبعرة كانها تقول كان جلوسها
في البيت وحبسها نفسها سنة على زوجها اهون علينا من رمي البعرة اذ هو يسير في جنب
ما يجب من حق الزوج وكانت عدة المتوفى عنها زوجها حولا كاملا فنسخ بار بعة اشهر وعشر
وقيل معناه انها وان قضت العدة بهذا الفعل المحسوس من قبلها او ارادت ان تخرجت من
العدة كما يتفرغ البعير برمي البعرة اذا قضى حاجته او لعلها تقالت لمجي زوج اخر كما ان البعير
اذا رمي البعر يحتاج الى عذ اجديد قوله لا يحل لامراة تومن بالله واليوم الاخر ان تحد
على ميت فوق ثلث ليال ان تحد فاعل لا يحل وتومن صفة لامراة بتقدير الكلام لا يحل لامراة
مومنة بالله واليوم الاخر الاحداد على ميت الظاهر ان المراد بالاحداد الجزع والبكاء والتحزن
على الميت اكثر من ثلث ليال فقد جاء في خبر اخر ثلثة ايام واما العدة فان كانت تشمل احدادا
فالمراد غير هذا بل المراد ترك الزينة فقط كما قال محيي السنة معنى الاحداد هو الامتناع من
الزينة يقال احدت المراة على زوجها فهي محدة وحدت ايضا وحد والله ما يجب الامتناع
دونها الا الثوب عصب العصب نوع من البرود يعصب غزله ثم يصبغ ثم ينسج فلا باس ۞
بلبسه قوله الا اذا اطهرت نبذة من قسط او اظفار النبذة القطعة اليسيرة القسط
بضم القاف من عقاقير البحر قال محيي السنة هو عود يجلب من الهند يجعل في الادوية والاظفار
والاظفار شي طيب اسود يجعل في الدخنة لاواحد لها ويروى من نبذة من كست والمراد
بالكست القسط وبدل القاف بالكاف والطا بالتا كما يقال كافور وقافور ونقل عن الا
الازهري انه قال واحدها ظفر قوله حتى يبلغ الكتاب اجله الاجل المدة اي حتى تنقضي
العدة وانما سميت العدة كتابا لانها فريضة من الله سبحانه كما قال تعالى كتب عليكم اي فرض
قوله اعتدت فيه الاعتداد ههنا بمعنى قضا العدة اي قضيت عدتي بما امرني الله

سبحانه قوله وقد جعلت علي صبرا الصبر بكسر الباء هذا الدوا المر ولا يسكن الا في ضرورة
الشعر قيل يجوز كلاهما على التسوية كتف وكتف قوله انه ليشب الوجه يقوله تشب
النار والحرب اشبها شبا وشبوبا اذا اوقدتها يقال للمحل انه لمشبوب قال الشيخ محيي السنة
اي يوقده ويلونه ويحسنه قوله ولا تمتشط بالطيب الا متشاط والمشط بتشديد الشين
الذي يمشط الشعر الطيب للحال اي لا تمتشط في حال كون المشط مطليا قوله بالسدر وتغلفين
بضم التا اصله تتغلفين فحذفت احدى التائين ذكره الامام شهاب الدين شتي قال في
الصحاح تغلف الرجل بالغالية وغلف بها لحيته غلفا وقيل هو بضم التا من التغليف وهو
جعل الشي غلافا فالشي حاصل الروايتين انه ان روي بفتح التا فمعناه لا تكتحلين الطيب
على شعرك حتى يصير الطيب غلافا للشعر فيتغطى الشعر ويحويه كتغطية الغلاف
المغلوف وان روي بضم التا فمعناه لا تمكنين ان تفعل بك ذلك اي امتنعي وامنعي
غيرك منه قوله لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة عصفر الثوب اذا صبغ
بالعصفر وهو صبغ احمر يقال له بالفارسية خسبك قال في العريبين المشق ۞
المغرة وثوب ممشق مصبوغ بالمشق والمغرة الطين الاحمر وقد حرك الغين ومعدنه
ظنار بعين لا يجوز للمتوفى عنها زوجها ان تلبس ثياب الزينة والحلي ولا يجوز لها ايضا
ان تطيب في بدنها ولا في ثيابها ولا ان تاكل الاطعمة التي فيها طيب حتى الطعام المزعفر
ولا ان تكتحل بالاثمد من غير رمد كما ذكر قبل انقضاء عدتها

باب الاستبرا

الاستبرا طلب البراة من الحبل والحيض قوله مر النبي عليه السلام بامراة
يجي الي اخره الحج بضم الميم وتقديم الجيم المكسورة على الحا المهملة الحامل المقرب اي الحامل
التي قربت ولادتها قال في الصحاح احجت المراة حملت واصل الاحجاج للسباع يقال لكل
سبعة اذا حملت فقربت وعظم بطنها قد احجت فهي محج قال الخطابي في معالمه وفيه بيان
ان وطي الحبالى من السبايا لا يجوز حتى يضعن حملهن وقوله ولئيف يورثه وهو لا يحل له
لم كيف يستخدمه وهو لا يحل له كيف استفهام فيه معنى الانكار والمراد به المنع عن الوطي
قبل الاستبرا والاستبرا واجب لا تحصيل ذلك الا بالوضع كيف يجوز له ان يستعبد ولدها
وينزله منزل العبد لاحتمال انه خلق من مايه ولئيف يجوز له ان يشركه في الميراث مع
الوارث ويستلحقه الي نفسه لاحتمال انه من غيره وقال الخطابي ايضا يريد ان ذلك الحمل
قد يكون لزوجها المشرك فلا يحل له استلحاقه وتوريثه وقد يكون منه اذا وطيها بان
نفس الرجل ما كان في الظاهر حملا وتعلق من وطيه فلا يجوز له نفيه واستخدامه وفي
هذا دليل على انه لا يجوز استرقاق الولد بعد الوطي اذا كان وضع الحمل بعد مدة تبلغ ادنى
مدة الحمل وهي ستة اشهر يعني اذا وضعت الحمل بعد ما مضي من حين الوطي ستة اشهر
فصاعدا لم يجز له استرقاق ذلك الولد قوله في سبايا اوساط لا توطا حامل حتى
تضع حملها ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة السبايا جمع سبية بمعنى مسبية وهي امراة
كانت سبيرة واوطاس موضع لا توطا خبر بمعنى النهي يعني لا تجامعوا مسبية حاملا حتى تضع
حملها ولا حايلا ذات قرء حتى تحيض حيضة كاملة وان كانت لا تحيض لصغرها او لكبرها فاستبرا

وها

يحصل بشهر واحد وثلثة اشهر فيه قولان اصحهما الاول قاله الخطابي وفيه من الفقه ان البيع
ينقض الملك المتقدم وينسخ النكاح وفيه دليل على ان استحداث الملك يوجب الاستبراء في
الاماء فلا توطأ بنت ولا عذراء حتى تستبرأ بحيضة ويدخل في ذلك المكاتبة اذا عجزت فعاد ما كان
الملك المطلق ولذلك من رجعت الى ملكه باقالة بعد البيع وسواء كانت الامة مشتراة
من رجل او امراة لان العموم يابى على ذلك اجمع وفي قوله حتى تحيض دليل على انها اذا اشتراها وهي
حايض فانه لا يعتد بتلك الحيضة حتى يستبرأ بحيضة مستانفة قوله لا يحل لمومن يومن
بالله واليوم الاخر ان يسقي ماءه زرع غيره الى اخره يومن بالله صفة لامري وان يسقي فاعل
لا يحل لا يقع على امراة اي لا تجامعها يعني لا يحل لرجل يومن بالله وباليعث بعد الموت ان يجامع
حاملا من السبي وحايلا منه حتى يستبرئها كما ذكر في الحديث المتقدم وان يبيع شيأ من الغنيمة
او يهبه قبل القسمة اما المطعوم فيحل له اكله قبل القسمة قال الخطابي شبه رسول الله الولد اذا
علق بالرحم بالزرع اذا نبت وترسخ في الارض وفيه كراهة وطي الحبلى اذا كان الحبل من غيره
الوطي على الوجوه كلها وقد يستدل به من يرى الحاق الولد بالواطئين اذا امكن كونها
في وقت يمكن ان تعلق من كل واحد منهما وقالوا قد شبه النبي عليه السلام الولد بالزرع اي فكما
يزيد الماء في الزرع كذلك يزيد المني في الولد نورا في البصر وقوة في العظم والحمد لله رب
العالمين **باب النفقات وحق المملوك** قوله رجل شحيح الشح
افضل من البخل ومعناه البخل مع حرص وذلك فيما كان عادة لا عارضا كما قال تعالى واحضرت
الانفس الشح اي خلقت معه ذكره الراغب رحمه الله في مفرداته قوله خذي ما يكفيك
وولدك بالمعروف والمعروف ما يعرفه الشرع ويامر به شرح هذا الحديث مذكور في
باب الشركة قوله اذا اعطى الله احدكم خيرا فليبدا بنفسه واهل بيته الخير ههنا بمعنى
المال بمعنى اذا رزق احدكم مالا فليبدا بالانفاق على نفسه وعلى من في نفقته من زوجته
واولاده وابويه اذا كانا محتاجين اليه ثم على غيرهم قوله للمملوك طعامه وكسوته
ولا يكلف من العمل الا ما يطيق يعني يجب على السيد نفقة رقيقه خبزا واداما قدر ما يكفيه
من غالب قوت مماليك ذلك البلد وغالب الادام والكسوة ويكلفه العمل ما يطيقه اي
يامره من العمل والخدمة ما يطيقه على الدوام قوله اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم الى اخره يعني
مماليكم اخوانكم لكن جعلهم الله مملوكين لكم فيجب لكم ان تطعموهم من جنس ما تاكلونه و
ان تلبسوهم من جنس ما تلبسونه ولا تكلفوهم من الاعمال ما يغلبهم فان كلفتموهم ما يغلبهم
فينبغي ان تعينوا عليهم رعاية لحقوقهم هذا معنى ظاهر الحديث قال محيي السنة في شرح
السنة هذا خطاب للعرب الذين لبوس عامتهم و اطعمتهم متقاربة ياكلون الخشن ويلبسون
الخشن فامرهم ان يطعموا ويلبسوا رقيقهم مما يلبسون وياكلون فاما من خالف معاش
السلف والعرب فاكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلو واسى رقيقه كان احسن
فان لم يفعل فليس عليه لرقيقه الا ما هو المعروف من نفقة رقيق بلده وكسوتهم قال
في الصحاح طعام خشن وخشون اي غليظ قوله ولا يكلفه من العمل ما يغلبه قال في
السنة يعني والله اعلم لا يكلفه الا ما يطيق الدوام عليه لا ما يطيق يوما او يومين او ثلثة ثم

يعجز جملة ذلك ما لا يضر ببدنه الضرر البين واعلم ان لكل واحد من السيد والمملوك حقا
على صاحبه واما حق السيد على المملوك فهو ان ينقاد لسيده ويمتثل امره في جميع الاوقات
الا اوقات الصلوة الخمس فانها حق الله تعالى وهو مقدم على حق السيد واما حق المملوك على
السيد فهو ان يطعمه ويكسوه بالمعروف فلا يكلفه من الاعمال ما لا يطيق عليه كما ذكر قبل
قوله وجاء فهر ما له الى اخره الفهر ما ان الوكيل كانه معرب او ماخوذ من الفهر لان الوكيل
مفهور الامر بالنسبة الى موكله قوله كي لا مرءا اثما ان يحبس ممن يملك قوته كفى فعل
ماض وفاعله فيه مضمر فسره اثما اي كفى الاثم ان حبسك الطعام وان ما بعده مبتدا
وكي خبر متقدم مثل يبس رجلا زيد او خبر مبتدا محذوف اي وان فاعل كفى وانما نصب
على المال او التمييز يعني لو لم يكن لك اثم غير اثم منع القوت عن المماليك والعيال او
تاخير قوتهم لكان يكفيك ذلك الاثم اي لكان ذلك الاثم عظيما قوله اذا صنع لا حدكم
خادمه طعامه الى اخره صنع امر فعل يقال صنع اليه معروفا وصنع به صنيعا
بتعا اي فعل ذكره في الصحاح قوله ولي حره ولي اي تولى وقرب قوله فان كان
الطعام مشفوها قليلا فليضع في يده منه الكلة او الكلتين قال في شرح السنة يقال
طعام مشفوه اذا كثرت عليه الايدي وما مشفوه كثير يتداولوه واصل الكلمة ماخوذ
من الشفة والاكلة مضمومة الالف اللقمة والاكلة بفتحها المرة الواحدة من
الاكل يعني اذا طبخ واحد من خدامكم طعاما ثم اتى به وقد قاسى الحرارة والدخان
فليكم ان تقعدوه لياكل معكم وان كان الطعام قليلا فاعطوه لقمة او لقمتين قوله
ان العبد اذا نصح لسيده واحسن عبادة الله فله اجره مرتين يقال نصحته ونصحت
له وزيادة اللام للمبالغة بضيحة المنصوح ومعنى التضيحة طلب الخير لسيده
وامتثل في امره واحسن طاعة ربه يستحق الاجر مرتين مرة لطاعة ربه تعالى و
الاخرى لطاعة سيده قوله نعما للمملوك ان يتوفاه الله تعالى بتوفاه اي يقبض
روحه ما في نعما نكره غير موصولة ولا موصوفة ونعم فعل المدح وفيه فاعله وما بمعنى
شي نصب على التمييز وان يتوفاه مخصوص بالمدح تقدير الكلام نعم الشي شيا المملو
توفيه الله يعني نعم الشي شيا فاته في طاعة الله سبحانه وتعالى ثم في طاعة سيده
امتثالا لامر ربه تعالى قوله اما عبد ابق فقد برئت منه الذمة ابق يابق اذا فر
الذمة العهد اما للشرط مبتدا وما زايدة للتاكيد وابق خبره لاضافة عبد الى المضاف
اليه لا بوصف لان المبتدا يبقى بلا خبر وما بعده جواب الشرط وابق ما من لفظا ومستقبل
مجزوم يعني ان ابق الى دار الكفار وارتد فقد برئت منه الذمة اي عهد الاسلام
يعني يجوز قتله وبهدر دمه وان ابق الى بلد من بلاد الاسلام لا على نية الارتداد
لا يجوز قتله بل قوله برئت منه الذمة معناه التهديد والمبالغة في جواز ضربه
وانما كان تهديدا انه برئت منه ذمة الاسلام فتصير كالمرتد فيقتل ان وجد
قوله فقد كفر اي ستر نعمة السيد عليه قوله لم يقبل له صلوة اي لا يقبل كالمرتد
صلوته حتى يرجع الى سيده قوله من قذف مملوكه وهو بريء الى اخره يعني اذا ابرئ

شبكة الألوكة www.alukah.net

مملوك عما قذفه سيده جلد سيده يوم القيمة جلد القذف الا اذا كان السيد صادقا
في قذفه **قوله** لله اقدر عليك منك عليه يعني قدره الله سبحانه عليك اتم وابلغ من
قدرتك علي عبدك لله مبتدا واقدر خبره وعليك متعلق باقدر يتعلق مفعوله به و
ومنك او من قدرتك متعلق ايضا باقدر لانه افعل التفضيل وهو قوة فعلين يتعلق
به حرفا جر وعليه متعلق بقدرتك المقدرة بعد من في منك يتعلق مفعوله به اينما
وان كان للصدر لا يحذف وبقي معموله وانما كان من جملة التقدير ذلك لان المقدار
كالملفوظ **قوله** للهتك النار اي احرقتك النار قوله انت ومالك لوالدك يعني ات
ومالك ثابتان لوالدك لان والدك اصل وجودك وانت خلقت من مائه فحينئذ وجودك
له وانما قال مالك لوالدك لان والدك اذا كان محتاجا يجب نفقته في مالك قد ربما يكفيه
وكذي الاعفاء فاذا كان بصدد ان يكون له استحقاق ما في مالك يوما من الايام صار
المال كانه له فيكون عاما يريد به الخاص **قوله** ان اولادكم من اطيب كسبكم كلوا من
كسب اولادكم اطيب افعل التفضيل من الطيب وهو الحلال يعني اولادكم من احل اكسابكم وانما
عالكسبت اولادكم فانه حلال لكم وانما سمي الولد اطيب كسبه واحله لانه اصل والسبب الظاهر
لم يكن قبله لاحد بلا انخلاف كل الاموال لانها زائلة مستقلة كانت للغير وسوف تنتقل الى
الى آخر والولد لم يملكه احد قبله ولا يملك ابدا **قوله** ولي يتيم اليتيم الطفل الذي لا اب
له اي ولي يتيم في حجره او وصي او قيم له قوله كل من قال يتيمك غير مسرف ولا مبادر
ولا متاثل المسرف المفرط المبادر السابق المتاثل اسم فاعل من تاثل اذا اخذ شيا اصلا ماله
يعني يجوز لوصي اليتيم ان ياكل ماله اذا سعى فيه مقدار اجرة السعي ان كان محتاجا قال الله
تعالي ومن كان فقيرا فليا كل بالمعروف اقدر اجرة السعي غير مسرف اي غير مفرط في الاكل
على نفسه من ماله ولا مبادر اي مسرع في اكل ماله مخافة ان يبلغ فيلزمه تسليمه قال
الله تعالي ولا تاكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا ولا متاثل اي متخذا اصلا ماله من مال اليتيم
قوله الصلوة وما ملكت ايمانكم عطف عليها وقتل وما ملكت ايمانكم عبارة عن الزكوة و
وانما قال عبارة عن الزكوة لان القران والحديث اذا ذكر فيهما الصلوة فالغالب انه ذكر بعده
الزكوة قال ويقيمون الصلوة ويوتون الزكوة واقيموا الصلوة واتوا الزكوة وفي الحديث
واقام الصلوة وايتا الزكوة والحج ويقيموا الصلوة المكتوبة ويودي الزكوة المفروضة فقاس
هذا المبهم بالمعين وقتل عبارة عن المالكين وهو اظهر واراد هذا الحديث في هذا الباب
دليل على انه اراد به المالكين وذكر عتيب الصلوة اشارة الى ان حقوق المالك واجبة
على السادات كما ان الصلوة واجبة عليهم بحيث لا سعة في تركها **قوله** لا بد خل الجنة سيء المملكة
قال في الصحاح تقال ما في ملكه وملكته وملكته شيء وملكه شيء اي لا يملك شيا وفيه لغة ثالثة
ما في ملكته شيء بالتحريك يقال فلان حسن الملكة اذا كان حسن الصنع الى مماليكه
يعني من اضاع حقوق المملوك ولم يراعها واسا اليه فلا يدخل الجنة هذا تهديد ووعيد
حتى لا يتركوا حقوق المالك ويحتمل ان يريد انه لا يدخل الجنة حتى يقتص منه ما ظلم عليه
قوله والصدقة تمنع ميتة السوء الميتة بكسر الميم نوع من الموت كالجلسة والركبة

يعني حالة يموت عليها الانسان يعني الصدقة تدفع موت الفجاءة فانه موت سيء لان الشخص
اذا فاجاه الموت بغتة لا يقدر على التوبة والاستحلال ورد المظالم والوصية بذلك **قوله**
والبر زيادة الخير البر الاحسان الي الخلق ويحتمل ان يكون الزيادة محسوسة عليها الله
سبحانه في الازل ان عمر فلان كذا سنة ولو احسن زيد عليه كذا سنة كما انه قد اذا مرض
او داوي لشفي والا فيموت ويحتمل ان يريد بالزيادة زيادة البركة والخير في العمر يعني يوفقه
في عمره لما يرضي عنه من العمل فان البر يبورك له في عمره يوفق للتدارك في ساعة ما لا يتدارك
سواه في سنة من عمره **قوله** فذكر الله فليمسك يعني اذا نال المضروب للضارب
حالة الضرب لله لله فليترك الضرب تعظيما لذكر الله سبحانه **قوله** من فرق بين والدة
وولدها يعني التفريق بين جارية وولدها بالبيع او الهبة قبل سبع سنين قوله الا ان الاظهر
انه جايز **قوله** يسر الله حتفه الحتف الهلاك يعني يسر الله موته وازال عنه سكراته
الرفق المدارة قوله كم تعفوا عن الخادم كم ههنا منصوب على الظرف اي كم مرة تعفوا عن
المالك قوله من لاء مكم من مملوكيكم لام واقق فاعل من الملائمة يعني كان موافقا لرضاكم
فاحسنوا اليه ومن لم يكن موافقا لرضاكم بان كان مسيا ومقصرا في الخدمة فبيعوه

باب بلوغ الصغر وحضانته

قتل الحضانة عبارة عن القيام بتربية طفل لا يستقل بامره وحفظه عما يهلك **قوله** فاجاز بن ابي كتب لي الجايزة يعني
ابن رزين في ديوان الغزاة المقاتلة اي الزمرة المقاتلة وهم الذين يقاتلون و
الذرية فتل فعيلة من الذر فلا بغير وقتل فعلولة ذرورة بواو وثلث ذرات قلب الراء
الاخيرة ياء لكسرية في تسميت ثم قلبت الواو ياء لاجتماع الواو والياء والاولي منهما ساكنة ثم
ادغمت الياء في الياء فبقي ذرية وقتل اصله ذرية بالهمز من ذرا اذا خلق قلبت الهمزة
واوا ثم ياء في الياء فعلي هذا ايضا فعلية **قوله** باعم اصله ياعمي فحذفت الياء اكتفاء بكسرة
الميم تناول اذا اخذ قوله وخالتها يحتمي اي خالتها زوجتي **قوله** وحجر بوله حوا اجر الانسا
بفتح الحاء وكسرها ذيله الحوا اسم للمكان الذي يجوي الشيء اي يجمعه ذكره في الشروح السنة

كتاب العتق

قوله حتى فرجه بفرجه حتى ههنا حرف عطف
او حتى اعتق الله فرج المعتق من النار باعتاق فرج المملوك من الرق وذكر النبي عليه
السلام حتى هنا للتحقيق لان الفرج حقير بالنسبة الى باقي الاعضا قال المطابي يستحب
عند بعض اهل العلم ان لا يكون العبد المعتق خصيا لكيلا يكون ناقص العضو ليكون
معتقه قد نال الموعود في عتق اعضائه كلها من النار باعتاقه اياه من الرق في الدنيا
قوله وانفسها عند اهلها الانفس والاحب والاكرم فقال هذا انفس مالي اي احبه
واربه عندي الضمير في انفسها واهلها يعود الى الرقاب **قوله** يعني صانعا او تصنع
لاخرق قتل الصنعة ما تصنع وحاصله ما يحدث وينشي كما في جميع الصنايع قال في
شرح السنة الاخرق الذي لعيس في يده صنعة حاصل الحديث افضل الاعمال الايمان بالله
سبحانه والجهاد في سبيله ثم اعتاق مملوك احب الي اهله وقيمته ارفع ثم معاونة ذوي
الحاجات والضعفا ثم دفع شرك عن الناس فانك اذا دفعت شرك عنهم متصدقت به علي

نفسك قوله اقصرت الخطبة اي جيئ بها قصيرة واعرضت المسئلة اي جيئ بها عريضة بعين لفظها فضمير ومعانيها كثيرة قوله اوليسا واحدا بعين اوليس اعتاق النسمة وفك الرقبة واحدا النسمة النفس والانسان قوله لا عتق النسمة ان يعتق ذو يعتقها وفك الرقبة ان يعين في ثمنها بعين ليس اعتاق النسمة وفك الرقبة واحدا بل المراد بالنسمة ههنا التي باعتاق الرقبة وفك الرقبة في سايرالمواضع الاعتاق وفي هذا الشركة في اعتاق الرقبة قوله والمنحة الوكوف والفي على ذي الرحم الظالم الى اخره المنحة هي الناقة والشاة تعطيها لغيرك يحلبها ثم يردها عليك ذكره في الصحاح الوكوف اي غزيرة اللبن ومنه وكن الميت الدمع ذكره في شرح السنة الفي الرجوع يعني ومن جملة الاعمال المردودة صاحبها الى الجنة اعطا المنحة الفقراء لينتفعوا بلبنها وصوفها وبرعامدة ثم ردها على صاحبها وكذلك الرجوع الى ذي الرحم الظالم عليك بالاحسان والشفقة والصلة قيل الرواية في المنحة والفي النصب على انها مفعول به تقديره اعط المنحة واثر الفي وان روي بالرفع فهما مبتدا ان تقديره ومنها المنحة والفي

باب اعتاق العبد المشترك وشرائه والتدبير والعتق في المرض

قوله من اعتق شركا له في عبد الى اخره الشرك النصيب الحصص جمع حصة وهي النصيب ايضا قال في شرح السنة في الحديث دليل على ان من اعتق نصيبه من عبد مشترك بينه وبين غيره وهو موسر بقيمة نصيب الشريك فعتق كله بنفس الاثبات ولا يتوقف على ادا القيمة ولا على الاستسعا لاستسعا طلب السعي من المكاتب في تحصيل مال مكاتبته يسعى نفسه على خلاف القياس لكن الشارع له تشوق الى ان العتق يجوز فهذا كما جوز في العرايا لحاجة المساكين وبلون ولا فكله للمعتق وان كان معسرا عتق نصيبه ونصيب الشريك رقيق لا يكلف اعتاقه ولا يستسعى العبد في فكه وهو قول الشافعي واحمد وقال مالك لا يعتق نصيب الشريك بنفس اللفظ مالم يود اليه قيمته وقال الشافعي في القديم وقال ابو حنيفة ان كان شريك المعتق موسرا فالذي لم يعتق بالخيار ان شا اعتق نصيبه بنفسه وان شا استسعى العبد في قيمة نصيبه فاذا ادي عتق وكان الولا بينهما فان شا ضمن المعتق قيمة نصيبه ثم شريكه بعد ما ضمن رجع على العبد واستسعاه فاذا اداه عتق وولاه كله له اي للمعتق قوله من اعتق شقصا في عبد اعتق كله الشقص والمشقص النصيب قوله ان لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه قال الخطابي وقد تاوله بعض الناس فقال معنى السعاية ان يستسعى العبد لسيده اي يستخدم وكذلك قال غير مشقوق عليه اي لا يحمله فوق ما يلزمه من الخدمة بل يقدر ما فيه من الرفق لا يطالبه بالكثير منه معنى قول الخطابي ان يستسعى العبد لسيده اي لسيده الذي لم يعتق ان كان المعتق معسرا حاصل معنى الحديث ان من اعتق بعضا من عبد مشترك بينه وبين شريكه عتق كله ان كان موسرا فان كان معسرا فلشريكه ان يستخدم العبد بقدر نصيبه فيه ولا يكلفه فوق حقه قوله فجزاهم اثلاثا ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة فقال له قولا سديدا يقال جزات الشي بجزيه قسمته متساوية وجعلته اجزا واقرع اذا ضرب القرعة ولبيانها ان تاخذ مثلا ثلثة رقاع متساوية فيكتب في واحدة منها عتق وفي اثنين

اثنين رق وتدرج في بنادق وتخرج رقعة واحدة منها باسم احد العبيد فان خرج سهم العتق عتق ذلك العبد الذي خرج باسمه ورق الاخران خرج سهم الرق رق العبد الذي خرج باسمه ويخرج باسم اخر رقعة واحدة فان خرج سهم العتق عتق الذي خرج باسمه ورق الثالث وان خرج سهم الرق رق وعتق الثالث وقس على هذه الصورة ما ذكر في الحديث ثلث رقاع بمثال ارق فلانا اذا جعلته رقيقا قال في شرح السنة في هذا الحديث دليل على ان المعتق المنجز في مرض الموت في حكم المعتق المعلق بالموت في الاعتبار من الثلث وعلى ان من لا يصح له الوصية لا يصح التبرع معه في مرض الموت ويفترقان في حكمين احدها انه يجوز له الرجوع عن المعلق بالموت لان الملك لم يحصل للمتبوع عليه قبل الموت ولا يملك الرجوع عن المنجز لحصول الملك له والثاني ان في المنجز يقدم الاسبق فالاسبق وفي المعلق بالموت لا يقدم مالم يقيد بيانه لو قال في مرض الموت لثلاثة اعبد له سالم وغانم وزياد حروا ولم يخرج من الثلث الا واحد منهم عتق الاول فان خرج اثنان من الثلث عتق الان وفي المعلق بالموت لو قال اذا مت فسالم حر وغانم حر وزياد حر ولم يخرج الا واحد منهم من الثلث يقرع بينهم فان قيد بالتاخير بقال اذا مت فسالم حر ثم غانم ثم زيادة او قال سالم حر واعتقوا غانما ولم يخرج الا واحد من الثلث عتق الاول وفي الحديث اثبات القرعة بينهم اذا اعتقهم معا في مرض موته او بعد موته ليتميز العتيق من غيره فان كانوا ثلثة قيمتهم سوا اقرع بينهم بسهمي رق وسهم حرية فمن خرج له سهم الحرية كان حرا من وقت انشا العتق وما اكتسب من ذلك الوقت فله ورق الاخران وان كانوا ستة جزاهم على ثلثة اجزا على اعتبار القيمة فان كانت قيمتهم غير متساوية بان كانت ثلثة منهم قيمة كل واحد مايه وثلثة قيمة كل واحد خمسون ضم كل واحد ممن قلت قيمته الى واحد ممن كثرت قيمته ثم اقرع بينهم بسهمي رق وسهم حرية وان لم تكن السوية بين الاجزا في العدد بان كانت قيمة واحد مايه وقيمة اثنين مايه وقيمة ثلثة مايه جعل الواحد جزا والاثنين جزا والثلث جزا وان كانوا ثلثة قيمة واحد مايه وخمسون وقيمة الاخر مايه وقيمة الثالث خمسون اقرع بينهم بسهمي رق وسهم حرية وان خرجت الحرية للذي قيمته مايه وخمسون عتق ثلثاه ثم الثلث بالسعي وان خرجت القرعة للذي قيمته مايه عتق كله وهو ثلثه ماله وان خرجت القرعة للذي قيمته خمسون عتق كله ثم يعاد القرعة بين الاخرين فيقرع بينهما بسهمي رق وسهم حرية فان خرج سهم الحرية للذي قيمته مايه عتق نصفه وان خرج للذي قيمته مايه وخمسون عتق ثلثه وذهب الى الاقراع جماعة من اهل العلم وهو قول عمر بن عبد العزيز وبه قال مالك والشافعي واحمد واسحق وذهب قوم الى انه لا يقرع بل يعتق من كل عبد ثلثه ويستسعى في ثلثيه للورثة حتى يعتق كله وبه قال اصحاب الراي قوله لا جزي ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال في شرح السنة والعمل على هذا عند اهل العلم قالوا اذا اشترى الرجل احد من ابايه وامهاته او احد من اولاده او اولاد اولاده او ملك بسبب اخر يعتق عليه من غير ان ينشي فيه عتقا وقال ايضا قوله فيعتقه لم يرد به ان انشا الاعتاق شرط بل اراد به ان بالشري يخلصه

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن الرق فعلى هذا المعنى الفاء في فيعتقه للسببية يعني يعتقه بسبب شراء ولا يحتاج الى قوله اعتقتك بعد الشراء بل عتق بنفس الشراء وذهب اهل الظاهر وبعض المتكلمين الى ان الاب لا يعتق على الابن لان في الحديث فيشتريه فيعتقه بعني الفاء في فيعتقه للتعقيب لا للسببية واذا صح الشراء ثبت الملك والملك يفيد التصرف وعمل كما نصب على الحال من الضمير المنصوب في يجده وهو ضمير الولد والعامل فيه يجده قوله دبر مملوكا ولم يكن لصاحبه غيره التدبير تعليق عتق مملوكه بموته يعني يقول اذا مت فانت حر وفي الحديث دليل على ان بيع المدبر جايز وهو مذهب الشافعي واحمد وعند ابي حنيفة ومالك لا يجوز بيعه لكن المالك يجوز بيعه بعد موته اذا كان على الميت دين يحيط بتركته قوله اذا ولدت امة الرجل منه فهي معتقة عن دبر منه او بعده او شك من الراوي والضمير في منه راجع الى الرجل ودبر كل شي اخره يعني تعتق لم الولد بعد موت سيدها قوله بعنا امهات الاولاد على عهد رسول الله الى اخره العهد ههنا الزمان قال الخطابي يحتمل ان يكون ذلك مباحا في العصر الاول اي في ابتداء الاسلام ثم نهى النبي عليه السلام عن ذلك قبل حز وجه من الدنيا ولم يعلم به ابو بكر لان ذلك لم يحدث في ايامه لقصر مدتها ولاشتغاله بامور الدين ومحاربته اهل الردة واستصلاح اهل الدعوة ثم بقي الامر على ذلك في عصر عمر مدة من الزمان ثم نهى عنه عمر حين بلغه ذلك عن رسول الله عليه السلام فانتهوا عنه قوله قال العبد له الا ان يشترط السيد يعني قال العبد المعتق للسيد الا اذا اشترط السيد للعبد في اعتاقه ان يكون المال له قوله ليس لله شريك يعني الاولى ان يعتق جميع عبده فان العتق لله سبحانه فان اعتق بعضه يبقى الباقي على الرق فيكون امر سيده نافذا فيه فهو كشريك له تعالى صورة قولها اعتقك واشترط عليك ان يخدم رسول الله ما عشت ما في ما مثت للد ولم هذا الايوجب الخدمة لانه وعد والوعد لا يلزم الوفا به وانما كان وعدا لانه عتق بقول سيدته اعتقتك فلفظ اشترط قد وقع بعد عتقها قال الخطابي هذا وعد عرى عنه باسم الشرط واكثر الفقها لا يصححون ابتياع الشرط بعد العتق لانه شرط لا يلايم في ملكا ومنافع الحر لا يملكها غيره الا بالاجارة او ما في معناها وقد اختلفوا في هذا فكان ابن سيرين يثبت الشرط في مثل هذا ومثل احمد بن حنبل عنه فقال لبشتري هذه الخدمة من صاحبه الذي اشترط له قيل له بشتري بالدراهم قال نعم وقال في شرح السنة لو قال رجل لعبده اعتقتك على ان تخدمني شهرا قبل عتق في الحال وعليه قيمة رقبته للمولى قوله اذا كان عند مكاتب احد يكن وفا فلتحجب عنه يعني خاطب رسول الله عليه السلام جماعة نسوة فقال اذا قدر مكاتب احدكن على اداء نجوم الكتابة ولم يود بعد ينبغي ان يحجب منه من حيث الورع والاحتياط لانه بصدد ان يعتق ساعة فساعة بان يودي نجوم الكتابة لكنه رقيق بعد هذا معنى قول محيي السنة في شرح السنة قوله من كاتب عبده على مايتي اوقية الى اخره في الحديث دليل على ان المكاتب اذا ادى نجوم الكتابة الا قليلا منها ثم عجز عن اداء ذلك الباقي يعود رقيقا كما كان قوله عشرة اواق هي عشرة اواق لان واحدا واق اوقية وفيها ثمانية قوله اذا اصاب المكاتب حدا او ميراثا ورث بحساب ما عتق منه يعني اذا ثبت لمكاتب دية او ميراث ثبت له من الدية والميراث بحساب ما عتق من نفسه كالوادي نصف الكتابة ثم مات ابوه وهو حر وما خلف سواه فيرث

من ابيه نصف ماله بعتق نصفه وقياس الدية على الميراث كما بيناه في الحديث الذي بعده بشرحها وهذا الحديث والذي بعده غير معمول بهما قوله يودي المكاتب بحصة ما ادى الى آخره قال في شرح السنة وعامة اهل العلم على ان المكاتب اذا قتل وقد بقي عليه شي من النجوم يجب على قاتله بقيته كالعبد الا ابراهيم النخعي فانه قال بظاهر الحديث والآخرون لعلهم ذهبوا الى ان الحديث غير ثابت ومعنى الحديث ان المكاتب اذا ادى ثلث الكتابة مثلا فديته ثلاث ثلث دية الحر وثلثان اخران دية عبد وهي ثلثا قيمته وهو غير ثابت كما ذكر

باب الايمان والنذور

الايمان جمع يمين وهي الحلف والنذور جمع نذر قال هو وعد بطاعة يوكد بعقد اليمين قوله لا ومقلب القلوب يعني كان اكثر حلف النبي عليه السلام في النفي لا ومقلب القلوب وانما حلفه بهذا ليكون دليلا على انه يجوز ان يكون الحلف بصفات الافعال كما هو جايز بذاته وصفاته الذاتية قوله الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابايكم الا كلمة تنبيه اي اعلموا ايها الناس ان اليمين بغير اسم الله سبحانه وصفاته منهية وانما نهيت لان الغرض من اليمين ان يذكر اسم الله او صفاته ليوثر عظمة ذلك في نفسه حتى لا ياخذ ما لا حق له فيه ويودي ما عليه من الحق لانه لا يوثر غير اسم الله وصفاته في نفس الحالف فلهذا اما جوز الشرع ان يحلف بغير ذاته وصفاته تعالى واما ورد بخلاف ذلك مثل ما قاله عليه السلام في جواب الاعرابي لا ازيد على هذا ولا انقص افلح وابيه ان صدق وفي موضع آخر ذلك وابي الجوع فقد تكلم بهما على عادة كلام العرب لا على قصد القسم تعظيما قوله لا تحلفوا بالطواغي الطواغي جمع طاغية وهي مصدر كالعافية والخاطية ومعناها الطغيان والطواغي ههنا بمعنى الاوثان وقد ورد طاغية فلان وطاغية فلان يريد بها الصنم سميت الاوثان طواغي لانها سبب الطغيان وقيل هذا خطاب لقوم قرب عهدهم بالاسلام كانوا يحلفون بالطواغي لكونهم معتادين بذلك في الجاهلية فقد نهوا عن هذا الحلف قوله من حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله اللات اسم لصنم كان لثقيف والعزى لسليم وغطفان قال الخطابي فيه دليل على ان الحالف باللات والعزى لا يلزمه كفارة اليمين وانما يلزمه الاناية والاستغفار وفي معناه اذا قال انا يهودي او نصراني او بريو من الاسلام ان فعلت كذا وهو قول مالك والشافعي وقال اصحاب الراي اذا قال هو يهودي ان فعل كذا فحنث كان عليه كفارة يمين وبه قال احمد وانما قال الخطابي لا يلزمه الا الاناية والاستغفار لانه لا يجوز الحلف الا بالله تعالى فاذا حلف بالاصنام تعظيما لها كفر فاذا كفر فعليه كلمة التوحيد والاناية الى الاسلام لان النبي عليه السلام امره بكلمة التوحيد فقال فليقل لا اله الا الله اما اذا حلف باللات ولم يعتقد تعظيمها فسق فعليه الاستغفار فقط قوله من قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق قال الخطابي معناه فليتصدق بقدر ما جعله خطرا في القمار الخطر المال الذي يريد ان يقامر به وقيل يتصدق بشي من ماله كفارة لما تكلم به اقامرك مخرج وجواب لقوله تعال لان في تعال معنى الشرط تقديره ان ياتني اقامرك قوله من حلف على ملة غير الاسلام كاذبا فهو كما قال يعني من حلف على ملة من الملل الباطلة بان قال بالملة اليهودية او النصرانية

شبكة الألوكة www.alukah.net

لا افعلن كذا فهو كما قال اي فهو صادق من جملة اهل الدين الذي حلف به سواء كان كاذبا او صادقا لانه عظم دينا باطلا بان حلف به فاما لو قال ان فعل كذا فهو يهودي او نصراني ان كان كاذبا فهو كما قال يعني ان فعل ذلك فهو يهودي او نصراني كما قال وان كان صادقا اي ان لم يفعله فلم يرجع الى الاسلام سالما بل يحتاج الى تجديد كلمة التوحيد فعند الشافعي ومالك لا كفارة عليه اذ افعل ذلك لعظمه يعني لعظمة ذلك لا يقبل الكفارة وعند ابي حنيفة واحمد عليه كفارة اليمين

قوله عذب به يوم القيمة اي عذب بذلك الشيء الذي قبل به نفسه قوله ومن لعن مومنا فهو كقتله هو عايد الى اللعن الذي يدل عليه لعن يعني من لعن مومنا فلعنه اياه كقتله من بعض الوجوه وانما شبه اللعن بالقتل لانه اذا قتله اذهب عيشه الدنيوي له بازهاق روحه واذا لعنه اذهب عرضه بلعنه وشتمه فاذهاب عرضه كاذهاب نفسه وكلاهما يوجب الاثم وكذلك قذفه مومنا بكفر مثل قتله كما ذكر وقتل يشبه اللعن بالقتل والقذف بالكفر من حيث ان الجميع محرم يعني كما ان القتل محرم فكذا اللعن والقذف فلهذا اشبههما عليه السلام بالقتل وحمل مثل هذا الحديث على الزجر والتهديد اولى **قوله** ومن ادعى دعوى كاذبة لتكثر بها لم يزده الله الا قلة وكاذبة صفة دعوى التكثر طلب الكثرة والضمير في بها يعود الى الدعوى يعني من طلب كثرة بدعواه الكاذبة لا يحصل له الا قلة المال **قوله** لا تسالك الامارة فانك ان اوتيتها الى اخره السوال ههنا بمعنى الطلب الامارة الحكم والولاية الاتيا الاعطا يعني لا تطلب الامارة والولاية فان اعطيت الولاية وكلت بها يعني خليت والولاية وما اعنت على حكمك فان اعطيتها من غير طلبك اياها اعنت عليها يعني وفقت لحكمك في الامور المرضية ونفاذها **قوله** فاذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا منها الى اخره يعني اذا حلفت على شيء فرايت غيره خيرا منه بان حلفت على ترك مندوب او فعل مكروه فالافضل ان تكفر ثم تحنث بفعله اي بفعل ذلك المندوب او لا تفعل ذلك المكروه والا فحفظ اليمين اولى لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم اي احتظوها عن الحنث قال في شرح السنة اختلف اهل العلم في تقديم كفارة اليمين على الحنث فذهب اكثر اهل العلم من اصحاب النبي عليه السلام وغيرهم الى جوازه واليه ذهب مالك والشافعي واحمد الا ان الشافعي يقول التكفير بالصوم قبل الحنث لا يجوز وانما يجوز تقديم العتق او الاطعام او الكسوة كما يجوز تقديم الزكوة على الحول ولا يجوز تعجيل صوم رمضان قبل وقته **قوله** وفي رواية فات بالذي هو خير وكفر عن يمينك في هذه الرواية التحنيث مقدم على التكفير خلاف الرواية الاولى قوله وانكلان بكل احدكم يمينه في اهله الى اخره لحجت بالكسر تلحاجا وتحاجة فهو لحوج ولحجت بالفتح بكل لغة ذكره في الصحاح يعني اذا حلف على انه لا يفعل الشيء الفلاني ويعرف ان فعل ذلك الشيء خير من اقامته على اليمين ثم بكل مع اهله ولا يفعل ذلك تعللا باليمين يكون اثمه اكثر في الوفا على اليمين من فعل المحلوف عليه واعطى الكفارة المفروضة عليه **قوله** اليمين على نية المستحلف الى النية القصد والمستحلف طالب الحلف يعني التطرف اليمين على نية طالب الحلف واعتقاده التاويل على خلاف قصد طالب الحلف لا يدفع اثم اليمين الكاذبة قبل هذا ابراهيم النخعي تفصيل وهو ينظر الى انه ان كان المستحلف ظالما فالنية ما نواه الحالف وان كان مظلوما فالنية ما نواه المستحلف قوله لغو اليمين قول الانسان لا والله بلى والله يعني

قول

قول الانسان لا والله بلى والله من غير ان يعتقد به قلبه كما هو عادة اهل العرب في المكالمة لا يواخذه الله مما يسبق اليه اللسان واليه ذهب الشافعي وقال ابو حنيفة لغو اليمين عبارة عن ان يحلف على شيء يمضي وهو كاذب فيه ولكن يظن انه صادق فيه فلا كفارة عليه ولا اثم

قوله من حلف بغير الله فقد اشرك يعني من حلف بغير الله وصفاته معتقدا له التعظيم فقد اشرك لانه اشرك المحلوف به مع الله في التعظيم المختص به واذا لم يحلف به الا من حيث العادة كما يقول لا وابي فلا باس هذا هو الظاهر قال الشيخ في شرح السنة وعلى هذا الحديث بعض اهل العلم على التغليظ وهذا مثل ما روي عن النبي عليه السلام انه قال الرياء شرك وقد فسر بعض اهل العلم ولا يشرك بعبادة ربه احدا قال ولا يرائي وهذا التفسير يدل على ان قوله عليه السلام فقد اشرك مشرك دون شرك يريد به الشرك الخفي **قوله** من حلف بالامانة فليس منا اي فليس ممن اقتدى بطريقتنا قيل اشد من حلف بالامانة لانه من مبتدعات اهل الكتاب قال في شرح السنة وهذا ايضا يشبه ان يكون وعيدا لما انه حلف بغير الله وانما قال الشيخ بغير الله لان الامانة ليست من صفاته تعالى وانما هي امر من اموره وفرض من فروضه فتهاونه لما في ذلك من التسوية بينها وبين اسماء الله تعالى وصفاته هذا اذا حلف بالامانة اما اذا حلف بامانة الله فقد اختلف فيه ولا يجب به كفارة عند الشافعي وقال اصحاب الراي اذا قال وامانة الله كان يمينا يجب به الكفارة **قوله** اذا حلفت لا واستغفر الله قيل اذا حلف رسول الله عليه السلام يمين اللغو وهو قوله لا والله بلى والله كما ذكر قيل كان يقول واستغفر الله عقيبه تدارك كلما جرى على لسانه من غير قصد ولو كان معفوا عنه لما نطق به القران ليكون دليلا لامته على الاحتراز عنه **قوله** من حلف على يمين فقال ان شا الله فلا حنث الحالف في اليمين يعني من حلف على فعل شيء او تركه فقال عقيبه ان شا الله فلا يعتقد يمينه يعني لو فعل ذلك الشيء او تركه لم يحنث ولا فرق بين الايمان كلها في ذلك يعني بالله والعتاق والطلاق لكن الخلاف في ان الاستثنا اذا كان منفصلا عنها يصح لم لا قال في شرح السنة واختلف اهل العلم في الاستثنا اذا كان منفصلا من اليمين فذهب الزهري الى انه لا يحل الا ان يكون بين اليمين والاستثنا سكتة يسيرة كسكتة الرجل للتذكر او للعي او للتنفس وان طال الفصل واشتغل بكلام اخر بينها ثم استثنى فلا يصح وذهب بعضهم الى ان الاستثنا جايز ما دام في المجلس وقال احمد له ان يستثني ما دام في ذلك الامر وقال ابن عباس له استثنا وه بعد حين قال الخطابي ولو كان الامر على ما ذهبوا اليه لكان للحالف المخرج عن يمينه حتى لا يلزمه كفارة بحال وقد ثبت عن النبي عليه السلام انه قال من حلف على يمين فراى غيرها خيرا منها فليات بالذي هو خير وليكفر عن يمينه ذكر شرح الحديث الذي ذكره بالاسناد الا قبيل هذا

فصل في النذور

النذور جمع نذر وقيل هو وعد بطاعة على شرط يعني ايجاب طاعة على نفسه على شرط كقوله ان شفى الله مريضي فلله علي اعتاق رقبة فقوله لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئا اراد به هذا النهي تاكيدا لامر النذور وحثا نزاعن التهاون به بعد لزومه لانه لو لم يكن كذلك لما وجب على الناذر الوفا بنذره ولا تنعقد اذا كان منهيا عنه بكون الاتيان به معصية وترك المعصية واجب

وكل ما كان تركه واجبا كيف يلزم الوفاء به واذا تقرر هذا فوجه الحديث ان النذر لا يرد القضاء السماوي ولا يجلب لصاحبه نفعا ولا يدفع عنه ضرا بل معناه انه لا تنذروا على ظن انكم تنتفعون بشيء لم يقدره الله سبحانه لكم او تدفعون عن انفسكم به القضاء الازلي الذي جرى عليكم واذا نذرتم فاوفوا بالمنذور فان الذي نذرتموه لزم عليكم الوفاء به هذا معنى ما اورده الخطابي في معالمه

قوله وانما يستخرج به من البخيل يستخرج معناه يخرج الصفير في به يعود الى النذر يعني يخرج المال من البخيل بواسطة النذر يعني من لم يكن فيه بخل فهو يعطي باختياره من غير واسطة النذر ومن كان فيه بخل فلا يعطي الا اذا وجب عليه الاعطاء بالنذر وفيه دليل على وجوب الوفاء بالنذر اذا لم يكن معصية فاذا امتنع عن الوفاء بالنذر الزمه الحاكم بالنذر لوفاء **قوله** من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه قال في شرح السنة فيه دليل على ان من نذر طاعة يلزمه الوفاء به ان لم يكن معلقا بشيء وان من نذر معصية فلا يجوز له الوفاء به ولا يلزم به الكفارة اذ لو كانت كفارة لا يشبه اليمين وهو قول الاكثرين وبه قال مالك والشافعي وقال اصحاب الراي اذا نذر في معصية فكفارته كفارة يمين **قوله** ولا فيما لا يملك العبد يعني لا يلزمه الوفاء نذر شيء لا يملكه فقال مالك والشافعي لو نذر صوم يوم العيد لم يجب عليه شيء وان نذر نحر ولده فباطل وقال ابو حنيفة واحمد تجب كفارة اليمين في النذر الثاني وفي الاول فعليه صوم يوم آخر هذا معنى ما اورده في شرح السنة **قوله** فسأل عنه اي سأل النبي عليه السلام عن قضائه لا عن اسمه فقالوا ابو اسرائيل رجل من قريش يقال استظل بالشجرة اي استتر بها وقعد في ظلها وانما امره النبي عليه السلام بان يتم صومه فقط دون المنذورات الاخر لان نذره كان على نوعين نذر طاعة ونذر معصية فالصوم كان نذر طاعة فامره بالوفاء به والباقي نذر معصية فلم يامره بالوفاء به **قوله** واي شيخا يهادي بين ابنيه الى آخره الهادي المشي بين اثنين معتمدا عليهما من ضعف او تمايل من التكبر يعني راى النبي عليه السلام شيخا يمشي بين ابنيه معتمدا عليهما من الضعف بحيث كان يجر اجنحته على الارض فقال ما حال هذا الشيخ قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال مروه فليركب فان الله سبحانه وتعالى لغني عن تعذيبه نفسه وعن نذره قال الخطابي فد اختلف العلماء فيمن نذر ان يمشي الى بيت الله فقال الشافعي يمشي ان اطاق المشي فان عجز اراق دما وركب وقال اصحاب الراي يركب ويريق دما سواء اطاق المشي او لم يطقه **قوله** استفتى النبي عليه السلام في نذر كان على امه استفتى اي طلب الفتوى توفيت اي ماتت فيه دليل على ان من مات وعليه حق من حقوق الله تعالى كالزكوة والكفارة والنذر يجب اداؤها من التركة قبل الوصايا والميراث حامد اداء دون الاجنبي سواء اوصى بها او لم يوص وبه قال الشافعي وقال ابو حنيفة لا يقضى ما لم يوص بها وقال مالك لا يقضى ما لم يوص بها فاذا اوصى يقضى من الثلث لكنها تقدم على سايرالوصايا هذا معنى كلام شرح السنة **قوله** ان من توبتي ان اتخلع من مالي صدقة من توبتي خبر ان وان اتخلع اسمه وان مع مابعده في تقدير المصدر تقديره ان من توبتي تخلعي قال الامام التوربشتي في شرحه الصواب ان يروى اتخلع واتفاد له ولا بد التخلع وانما قال لا تخلع ان صح لانه مطاوع خلعته فانخلع اي قبل

الخلع وانقاد له ولا بد له التخلع على هذا فلهذا عدل اليه كانه قال ما انا فيه يقتضي بخلع مال صدقة مكفرة فينخلع مني بتة ولا بد التخلع لاجل الموجب الخالع المتقدم ولا على بابه **قوله** لا نذر في معصية وكفارته كفارة اليمين هذا مستند ابي حنيفة كما ذكر قبل قوله من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة اليمين يعني من نذر مطلقا فقال لله علي نذر ولم يسم شيئا فعليه كفارة اليمين ذكره في شرح السنة **قوله** نذرت ان اخرا بلابيوا بوانة بضم الباء اسم موضع وقال الشاعر اي تخلتي واوي بوانة حبذا اذا نام حراس النخيل خناكما ذكره في الصحاح قال في شرح السنة اسفل مكة دون يلملم يقال كان السائل كردم بن سفيان الثقفي وفيه دليل على ان الوفاء بالنذر لا معصية فيه واجب **قولها** اني نذرت ان اضرب على راسك بالدف قال او في بنذرك اضرب الدف ليس من القربات والطاعات التي وجب على الناذر الوفاء بها بل من المباحات كالاكل الا اللذيذ ولبس ثياب الشاعة وغير ذلك لكنه عليه السلام امرها بالوفاء به نظرا الى قصدها الصحيح الذي هو لهما الفرح والسرور لمقدمة الشريف سالما غانما ظافرا على الاعداء وذلك يوجب الفرح لاهل الايمان والمسلمة لاهل النفاق والكفر والطغيان فصار ضرب الدف ههنا كالطاعات فلهذا قال او في بنذرك وكذا استحب ضرب الدف ايضا في النكاح لما فيه اعلان والهار للطاعات التي هي موافقة الانبياء والمرسلين وكذلك قوله عليه السلام لحسان بن ثابت اهج قريشا فانه اشد عليهم من رشق النبل فانه مثل ضرب الدف في المواضعين لانه يوجب حفظ اعداء الله تعالى فهو كعين العبادة **قوله** ان من توبتي ان اهجر دار قومي التي اصبت فيها الذنب الى اخره هجر يهجر هجرا وهجرانا اذا ترك اصاب وجد يعني من جملة توبتي ان اترك الدار التي اذنبت فيها وهي دار قومي وانما قال هذا فرارا عن موضع غلب عليه الشيطان بالذنب ومن جملة توبتي ان اتصدق بجميع مالي شكر القبول توبتي فقال له رسول الله عليه السلام يجزيك عنك الثلث يجزي يكفي يعني يتصدق ثلث مالك يكفيك دليل فيه دليل الصوفية على اثبات الكرامة على ان من يذنب ذنبا في الطريقة ثم يستغفره قيل ان ابا لبابة كان من بني قريظة وسبب ذنبه ان رسول الله حاصر يهود بني قريظة احدى و عشرين ليلة فسالوا الصلح كما صالح اخوانهم بني النضير على ان يسيروا الى اذرعات واريحا من ارض الشام فابى رسول الله عليه السلام الا ان ينزلوا على حكم سعد بن معاذ فابوا وقالوا ارسل الينا ابا لبابة مروان بن المنذر وكان مناصحا لهم لان عياله وماله في ايديهم فبعثه اليهم فقالوا له ما ترى هل ننزل على حكم سعد فاشار الى حلقه اي الذبح يعني ان ننزلوا على حكم سعد تقتلوا قال ابو لبابة فما زالت قدماي حتى علمت اني قد خنت الله ورسوله فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتكم وانتم تعلمون فشد نفسه على سارية من سواري المسجد وقال والله لا اذوق طعاما ولا شرابا حتى اموت او يتوب الله علي فمكث سبعة ايام حتى خر مغشيا عليه ثم تاب الله عليه فقيل له قد تيب عليك يا ابا لبابة فقال لا والله لا احلها حتى يكون رسول الله هو الذي يحلني فجاءه

طعمة

ح

نة

فحلف بيده فقال ان من تمام توبتي ان اهجره او قوله الى آخره ذكره مولانا وسيدنا صفي الدين
في تفسيره قوله شانك اذا شانك نصب على المفعول به بتقديره الزم شانك اذ اجواب
وجزا المقدر هنا بتقديره اذا فعلت الصلوة هناك فقد جازيت شرطتك النذر وجواب لقوله
نذرت هناك فكيف يامرين ههنا فاجابه ذلك اي افعل ذلك قوله شانك فيه نوع من
الرمز يشير الى ان الصواب ما قاله وهو ان النذر والوفا به عبادة والصلوة عبادة وملك
افضل من بيت المقدس فيكون اداء العبادة فيها اكمل فلما نهمه على الاكمل ولم يقبل وكل ذلك
الي شانه وخيره وفيه نوع تهديد تابعي ان السايل كيف اجترا على مخالفته وكيف اذن له
بعد ان نهاه فليتنظر فيه قوله انها لا تطيق ذلك الضمير في انها يعود الى اخت عقبة وذلك
اشارة الى قوله ان تحج ياشيبة يعني الى حجها بالمشي قوله فلتركب ولتهد بدنة البدنة ناقة
او بقرة تجزي بمكة الفاني فلتركب جواب شرط مقدر يعني اذا عجزت عن المشي اليه فلتركب
ولترسل بدنة الى مكة يعني اذا طاقت المشي لا يجوزلها الركوب هذا مستند الشافعي وقال
اصحاب الراي يجوز للناذر ان يركب ويريق دما سوا الطاق المشي اولم يطق قوله ان الله لا
يصنع بشقا اختك شيا الشقا المشقة والتعب الفاني فليج ايضا جواب شرط مقدر
تقديره اذا عجزت فليج قوله نذرت ان تحج حافية غير مختمرة حافية حال من الضمير في
ان تحج وغير مختمرة حال بعد حال من الضمير المذكور قوله مروها فلتختمر ولتركب ولتصم
ثلثة ايام قال الخطابي اما امره اياها بالاختمار والاستتار فلان النذر لم ينعقد فيه لان
ذلك معصية والعنسا مامورات بالاختمار والاستتار واما نذرها المشي حافية فالمشي
قد يصح فيه النذر وعلى صاحبه ان يمشي ما قدر عليه واذا عجز ركب واهدى هديا وقد يحتمل
ان يكون اخت عقبة كانت عاجزة عن المشي بل قد روي ذلك من رواية ابن عباس واما
قوله فلتصم ثلثة ايام فان الصيام بدل من الهدي حيث وجب فيه كما خير قاتل الصيد ان يفديه
بمثله اذا كان له مثل وان شا قومه واخرجه الى المساكين وان شا صام بدل كل مد من
الطعام يوما وذلك قوله تعالى او عدل ذلك صيانا هذا كله لفظ الخطابي قوله انه
عدت نشا لبني التيمة فكل مالي في رتاج الكعبة الرتاج والرتج بالتحريك الباب العظيم ذكره
في الصحاح قال في شرح السنة ومن ذكر هذا لا يريد نفس لباب انما يريد ان يكون ماله
هديا الى الكعبة فيضعه فيها حيث نواه واراده وهذا نذر اخرجه مخرج اليمين لانه قصد
به منع نفسه عن الفعل كالحالف يقصد بيمينه منع نفسه عن الفعل فذهب الشافعي
في اصح اقواله واحمد واسحق الى انه اذا فعل ذلك الفعل يجب عليه كفارة اليمين كما لو حنث في يمينه
وذهب قوم الى ان عليه الوفا بما سمي وهو المشهور من قول اصحاب الراي وبه قال مالك ٥

كتاب القصاص

القصاص العقوبة قتل القصاص فعال اما من قتل الاثر
اي تبعه لان الولي يتبع القاتل في فعله واما من المقاصة وهي المساواة والمماثلة قوله
الا باحدى ثلث اي باحدى ثلث خصال قوله المارق لدينه المارق اسم فاعل من مرق السهم
من الرمية اي خرج من جانبها الاخر قوله والتارك للجماعة اي الذي ترك الاجماع يعني يحل
دما هو الثلثة الاول للقصاص والثاني للارتداد والثالث لترك الاجماع لان من ترك

الاجماع

الاجماع فكانه قد ترك اية من كتاب الله قوله لن يزال المومن في فسحة من دينه ما لم يصب
دما حراما لن لتاكيد نفي المستقبل الفسحة السعة ومكان فسيح اي واسع ما في ما لم يصب
للدوام اصاب اذا وجد تعيني المومن اذا لم يصد ومنه قتل نفس بغير حق يسهل عليه امور
دينه ويوفق للعمل الصالح واذا صدر منه ذلك يضيق عليه امور دينه ويشتت عليه
شمله ما لم يتب او يضعف ولي الدم قوله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانك
بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يريد بالكلمة كلمة الشهادة قيل ظاهر الحديث يشبه
الخوارج ومن على مذهبهم في تكفير صاحب الكبيرة وتاويل الحديث واجب بدلايل منفصلة
منها قوله لا يكفره بذنب ولا يخرجه عن الاسلام فتاويله ان التسوية بينهما من حيث
اباحة الدم لا من حيث الكفر لان الكافر قبل ما تلفظ بكلمة التوحيد كان مباح الدم بالكفر
وقاتله بعد ما اسلم يصير بمنزلته قبل ما اسلم لانه صار مباح الدم بالقصاص فالتسوية
بينهما في اباحة الدم قوله فذهبت اطعنه فذهبت اي طفقت الطعن الضرب بالرمح
قوله تجيب الى النبي عليه السلام اي جيت قاصدا الى النبي وتشهد ان لا اله الا
الله وتشهد حال من الضمير المنصوب في قتله قوله انا قتل ذلك تحوذا يعني يا
اسلم الاستعيذ امن القتل بكلمة التوحيد وما كان مخلصا في اسلامه قوله فهلا
شققت عن قلبه القاني في هلا جواب شرط تقديره اذا عرفت ذلك فهلا اي فلم شققت
قلبه يعني قال له في معرض التوبيخ لان الاخلاص في الاسلام شي لا يطلع عليه احد لان
محله القلب قوله فبم عرفت ذلك قال في شرح السنة وفيه دليل على ان الكافر
اذا تكلم بالتوحيد وجب الكف عن قتله قال الشيخ في هذا الثنوي الذي لا يعتقد التوحيد
اذا اتى بكلمة التوحيد نحكم باسلامه ثم نجبره على سايرشرايط الاسلام فاما من يعتقد
التوحيد لكنه ينكر الرسالة فلا نحكم باسلامه بمجرد كلمة التوحيد حتى يقول محمد رسول
الله فاذا قاله كان مسلما الا ان يكون من الذين يقولون محمد مبعوث الى العرب خاصه
فحينئذ لا نحكم باسلامه بمجرد الاقرار بالرسالة حتى يقر انه مبعوث الى كافة الخلق ثم
يستحب ان يمتحن بالاقرار بالبعث والتبري عن كل دين خالف الاسلام وذهب اكثر
اهل العلم الى قبول توبة الكافر الاصلي والمرتد وذهب جماعة الى ان اسلام الزنديق والباطني
لا يقبل ويقتلون بكل حال وهو قول مالك واحمد وقالت طايفة اذا ارتد المسلم ٥
الاصلي ثم اسلم لا يقبل اسلامه فاما الكافر الاصلي اذا اسلم ثم ارتد ثم عاد الى الاسلام
فيقبل اسلامه فظاهر الحديث دليل العامة على قبول اسلام الكل فقوله هلا شققت عن
قلبه دليل على ان الحكم انما يجري على الظاهر وان السراير موكولة الى الله عز وجل وليس
في الحديث انه الزم اسامة الدية قال ابو سليمان الخطابي يشبه ان يكون المعنى فيه لان
الاصل في دما الكفار الاباحة وكان عند اسامة انه انما تكلم بكلمة التوحيد مستعيذا
من القتل لا مصدقا به فقتله على انه مباح الدم وانه ماموم بقتله والخطا عن المجتهد
موضوع او تاول في قلبه فانه لا توبة له في هذه الحالة لقوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم
لما راوا باسنا قوله من قتل معاهدا لم يرح راحة الجنة المعاهد الكافر الذي اجاره

طنية

واحد من المسلمين بان دخل دارا لاسلام لاجل تجارة او سماع كلام الله تعالى بشرط ان لا يتضرر به المسلمون كالجاسوس ويعتبر الامان بكل لفظ يفيد مقصود الامان كقولك اجرتك او امنتك ويجوز مدة الامان الى اربعة اشهر وفيما فوق ذلك الى السنة قولان اصحهما المنع قتل العهد والامان للكفارة على قسمين احدهما عهد ابدي لمن عصم دمه وماله لاجل الجزية والثاني من له عهد موقت فاذا انقضت المدة صار حربيا مباح الدم كما كان قبل العهد وقال في الغرتين لم يرج يروي ثلثه اوجد لم يرَح ولم يرُح ولم يرِح بفتح الياء والراء من الباب الثالث تعالى رحت الشيء اراحه ورحته ارِيحه من الثاني فارحته اريحه من الافعال اذا وجدت ريحه يعني لم يدخل الجنة حتى يعذب ثم قتل المعاهد وقيل انما قال عليه السلام لم يجد رائحة الجنة لان من استحق دخول الجنة ما دام في موقف الحساب يجد رائحة الجنة ويستروح بها فهو يحرم عن تلك الرائحة لاجل ما صدر منه قوله اربعين خريفا الخريف السنة وانما غلظ رسول الله عليه السلام اثم من قتل معاهدا الان من قتل معاهدا فقد استخف امر رسول الله عليه السلام فانه جوز للمسلمين ان يدخلوا الكفار دار الاسلام بالامان قوله يتردى فيه خالدا مخلدا فيها ابدا يتردى يتردى اذا سقط الضمير في فيه يعود الى جهنم خالدا مخلدا منصوبان على الحال من الضمير في يتردى يعني من قتل نفسه بالتردية من مكان علو واستحل هذا الفعل يصير كافرا ويعذب نفسه بالتردية من مكان علو في نار جهنم خالدا مخلدا كما فعل بنفسه في الدنيا واذا لم يستحل هذا الفعل ومات قبل التوبة فهو الى ان شاء عذبه وان شاء عفا عنه قوله حتى سما شربه قوله بجأ به في بطنه وجاء بالسكين اي ضربه به قوله يخنق نفسه خنقة يختنقة حتفا بكسر النون عصر حلقه قوله فجزها بيده جزه واجزه قطعه اي قطع يده بتلك السكين السكين يذكر ويونث قوله فما رقا الدم حتى مات رقا الدم والدمع سكن وانقطع قوله فاخذ مشاقص له فقطع بها براجمه المشاقص جمع مشقص وهو نصل طويل عريض وقيل سكين مغاصل الاصابع اربعة الاول الواجب ثم البراجم ثم الانامل فالواجب جمع راجبة وهي متصلة بالكف والبراجم جمع براجمة وهي التي فوق الراجبة والبنان جمع بنانة وهي التي فوق البراجمة والانامل جمع انملة وهي راس الاصابع قوله فشخبت بداه اي سالتا دما قوله وهيئته حسنة الهيئة السورة قوله اللهم ولديه فاغفر الثاني فاغفر جواب شرط مقدر يعني اذا غفرت يا رب لجميع جوارحه فاغفر يديه ايضا برحمتك التي وسعت كل شيء قوله فاهله بين خيرتين ان احبوا قتلوا وان احبوا اخذوا العقل الخيرة بكسر الخاء وفتح الياء اسم بمعنى الاختيار والعقل الدية وقيل عقلت القتيل اي اعطيت ديته وقيل ماخوذ من عقلت البعير اذا حبسته بالعقال وقيل ماخوذ من ان يعقل الابل بفناء ولي الدم يعني الخيار الى اولياء الدم بين القصاص وبين اخذ الدية قال الخطابي فيه دليل على ان الدية مستحقة لاهله كلهم ويدخل في ذلك الرجال والنساء والزوجات لانهم جميعا اهله وفيه دليل على ان بعضهم اذا كان غائبا او طفلا لم يكن للباقين القصاص حتى يبلغ الطفل ويقدم الغائب لان من كان له خيار في امر لم يجز ان يفيتات عليه قبل ان يختار

لان في

الان في ذلك ابطال خياره والى هذا ذهب الشافعي واحمد وقال مالك وابو حنيفة للكبار ان يستوفوا حقهم في العقد فلا ينتظروا بلوغ الصغار قوله رضخ راس جارية بين حجرين الرضخ الكسر والدق الجارية من النساء من لم تبلغ الحلم قوله فاومت اي اشارت وهذا لفظ مهموز اصله اومات فلبين ثم حذفت الهمز فصارت اومت قال الخطابي وفيه دليل على وجوب قتل الرجل بالمراة وهو قول عوام اهل العلم الا الحسن البصري وعطاء فانهما زعما ان الرجل لا يقتل بالمراة وفيه دليل على جواز اعتبار حرمة القتل فيقتص من القاتل بمثل فعله والى هذا ذهب مالك والشافعي واحمد وقال اصحاب الراي لا يقتص منه الا بالسيف فحاصل الخلاف ان المماثلة في صفة القتل مرعية عند الشافعي ومالك واحمد في القصاص سواء قتله بحديد او غيره من تخنيق وتجويع وغير ذلك الا اذا قتله بالسحر فانه يقتل بالسيف لان فعل السحر محرم ولهذا اذا قتله بمستحق حمزا واللواط يقتل ايضا بالسيف وعند اصحاب الراي اذا قتله بغير محدد يقتل بالسيف مطلقا وقال الخطابي في هذه اللفظة اعني قوله فاعترف الشقاوة والبيان ان النبي عليه السلام لم يقتل اليهودي بابا المدعي او بقوله وقد شغب اي شنع بعض الناس في هذا حين وجدا كنز الروايات خاليا من هذه اللفظة فقال كيف يجوز ان يقتل احد بقول المدعي وبكلامه فضلا عن ايمايه براسه وانكروا هذا الحديث واسطلوا الحكم في اعتبار حرمة المماثلة وقال وهذه اللفظة لو لم يكن مروية في هذه القصة لم يكن ضارا لان العلم الشايع المستفيض اي المشهور على لسان الامة خاصا وعامتهم انه لا يستحق دم ولا مال الا ببينة وقد يروى كثير من الحديث على الاختصار اعتمادا على افهام السامعين والمخاطبين به قوله لا واالله لا تكسر ثنيتها رد لامره بالقصاص على سبيل التعجب لا على سبيل الانكار فان الكاسرة كانت اشرف الثنية واحدة الثنايا من الانسان قوله يا انس كتاب الله القصاص قال في شرح السنة قيل اراد به قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الى قوله والسن بالسن وهذا دليل على قول من يقول ان شرايع الانبيا لازمة لنا ما لم يرد الفسخ في شرعنا وقيل هذا اشارة الى قوله تعالى وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به والى قوله والجروح قصاص على قراءة من يقراه مرفوعا على طريق الابتدا وقيل كتاب الله معناه فرض الله الذي فرضه على لسان نبيه عليه السلام قوله ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره بر وابرا ذا صدق اليمين اي ولو اقسم عليه بفعل شيء اخترعا في الحال ولو كان عظيما لفتق جبل لابره اي احدث ذلك الشيء وصدقه الراماله وهذا من كرامات الاولياء وفيه دليل على وجود ذلك لقوله لابره وفيه دليل على تو قير عباد الله وتعظيمهم ولو كانوا فقرا خاملين قوله والذي فلق الحبة وبرا النسمة ما عندنا الا ما في القرآن الواو في والذي واو القسم وما عندنا جواب القسم فلق اذا شق وبرا اذا خلق النسمة النفس والروح كانه قال والذي خلق الرزق والمرزوق وهذا سايغ في اللغة في الحلف وانما بالغ في الحلف في سوال السايل رد التوهم من يتوهم ان النبي عليه السلام خص اهل بيته بشيء من العلوم وحلف وقال ما عندنا الا ما في القرآن الا فهما يعطي رجل يعني ما عندنا غير ما في القرآن لكن الناس متفاوتون في الفهم والادراك والاستنباط

المعاني كما قال النبي عليه السلام انا قاسم والله يعطي يعني انا مبلغ للوحي السماوي جميعهن
غير فرق لكن الله سبحانه وتعالى يعطي الفهم من يشاء ثم ذكر ما في الصحيفة التي كانت معلقة
بحمالة سيفه اما مورعا واحتياطا في يمينه واما ان يكون منفردا بسماع ذلك ان قيل ما
في الصحيفة اكثر مما في هذا الحديث لانه اذا سيل عما فيها قال لعن الله من غير منار الارض
لعن الله من تولى غير مواليه فنقول اذا ثبت هذا احتمل انه حدث بجميع ما فيها ونسي الراوي
غير ما في هذا الحديث او حدث مجالس متفرقة ويحتمل انه اقتصر على ما في هذا الحديث
في ذلك الوقت وقتل اراد بالعقل في هذا الحديث استان ما يودي من الابل في الدية
وعددها **قوله** وفكاك الاسير الفكاك ما بينك به والافكاك التخليص الاسير فعيل
بمعنى ماسور من اسره يأسره أسرا اذا شده بالاسار وهو القد لانهم كانوا يشدونه بالقد
يعني من جملة ما في الصحيفة تخليص الاسير **قوله** لزوال الدنيا اهون عند الله من
قتل رجل مسلم يعني الدنيا التي هي معبر الانسان الى دار البقاء ومحل تحصيل الانبياء والاولياء
انواع القربات من عالم الملكوت وما عند الله سبحانه مما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا
خطر على قلب بشر فلو ازالها واحد مثلا لكان اهون على الله من اراقة دم مسلم لان الدنيا
معبر وطريق والمسلم هو المقصود من ايجاد الدنيا وخلقها قوله ووقفه بعضهم وهو
الاصح يعني وقف بعض اصحاب الحديث هذا الحديث على ابن عمر قوله لو ان اهل السماء
والارض اشتركوا في دم مومن لاكبهم الله في النار فالصواب كبهم قال في الصحاح كبه
بوجهه اي صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر وان يكون افعل لازما وفعل
متعديا يقال كب الله عز وجل المسلمين ولا يقال اكب وقال الزمخشري لا يكون بنا افعل
مطاوعا لفعل بل همزة اكب للصيرورة او للدخول فمعناه صار ذا كب او دخل في الكب
ومطاوع فعل انفعل نحو كب وانكب وقطع وانقطع ولو للمضي وان فاعل فعل مقدر يفسره
ما في ان من معنى الثبوت بتقديره لو ثبت ان اهل السماء وان حرف المصدر وهي مع الفعل
الذي وقع في خبره على تقدير المصدر يعني لو ثبت اشتراك اهل السماء والارض في ازهاق
روح مومن لصرعهم الله في النار **قوله** واوداجه تشخب دما الاوداج جمع ودج وهو
عرق في العنق تشخب اي تسيل قوله حتى يدنيه من العرش يدنيه اي يقربه قوله لا
يزال المومن معنقا اي منبسطا في سيره يعني يوم القيمة ذكره في الغريبين قال
قول صاحب الغريبين يوم القيمة فيه ما فيه لان النبي عليه السلام قد قيد قوله لا
يزال المومن معنقا بقوله مالم يصب دما حراما واضافة الدم الحرام في القيمة غير جيد
بل معناه يكون موفقا للطاعة مالم يتقل نفسا بغير حق فاذا قتلها انقطع عنه التوفيق
للخيرات قال في شرح السنة اراد بالعنق خفيف الظهر يعني في مشيه سير المخ
والعنق ضرب من سير وسيع وقيل معنا معنقا اي ذا حجة ظاهرة ومنه المؤونون
الطول الناس اعناقا يوم القيمة اي اظهرهم حجة بالترجيح وقوله بل معناه اعيى فانقطع
بلج الفرس اذا انقطع جريه وتلجت الركبة اذا انقطع ماؤها والركية البيئر ذكره في شرح
السنة قال الامام التوربشتي في شرحه الرواية في هذا الحديث بلج بالتشديد **قوله**

اومن يقتل مومنا متعمدا يعني اذا كان مستحلا دمه فقوله لانتهاك الحدود في المساجد لان
المساجد ما بنيت الا للصلاة وقراءة القرآن والذكر وغير ذلك من العبادات فاذا اقيمت الحدود
بها لئلا تخلوا عن صخب ولوث بالدم وغيره فاذا كان كذلك فلانتهاك الحدود وصيانة للمساجد
وحفظ حرمتها هذا على سبيل الاولوية اما لو التجا من عليه القصاص الى الحرم فجاز استيفاؤه
منه في الحرم سواء كان القصاص واجبا عليه في النفس او في الطرف فيستوفى الايمان ويقتل
في الحرم تعجيلا لاستيفاء الحق وعند ابي حنيفة لا يستوفى قصاص النفس في الحرم بل يضيق
عليه الامر حتى لا يكلم ولا يبايع ولا يطعم حتى يخرج بنفسه فيقتل **قوله** ولا ينادى بالولد
والد قال في شرح السنة والعمل عليه عند اهل العلم قالوا لا ينادى احد من الوالدين بالولد
ولا يحد بقذفه ولا ينادى الولد بالوالد ويحد بقذفه وانما قالوا لا ينادى الوالد بالولد لان الوالد
سبب وجوده فلا يجوز ان يكون الولد سببا لعدمه وحكم الحدادة والجدات مع الاجداد
حكم الوالدين مع الولد **قوله** فرأى ابي الذي يظهر رسول الله اراد بالذي يظهر رسول الله
عليه السلام خاتم النبوة وظن انه سلعة فقال دعني اعالج الذي يظهرك فاني طبيب يعني
ازكمني او اوذي ما يظهرك اي الذي يظهرك فاني اعرف الطب فقال النبي عليه السلام انت
رفيق والله الطبيب قال في شرح السنة قوله انت رفيق معناه انت ترفق بالمريض فتحميه وما
تخشن لا تعمله بدنه وتظهر مآتري انك ارفق به والطبيب هو العالم بحقيقة الداء والدواء القادر
على الصحة والشفاء وليس ذلك الا الله الواحد القهار ثم تسمية الله تعالى بهما ان يذكر في حال الاستشفاء
مثل ان يقول اللهم انت المسيح والممرض والمداوي والطبيب ونحو ذلك فاما ان يقول بالطبيب
افعل كذا كما يقول يا حليم يا رحيم فان ذلك مما رق لاداب الدعا فانا الدعا الشامل بالبليغ
الالفاظ والمختصات به بخلاف الشايع المشترك بينه وبين غيره ولان اسما الله توقيفية
ورايتا الطبيب عرفا انسان احترسوف يمرض ويموت فنزع عن لفظ مسترسل نقصان **قوله** من
قتل عبده قتلناه قال الخطابي هذا زجر لئلا يتعدوا فلا يتعمدوا على ذلك كما قال عليه السلام في
شارب الخمر اذا شرب فاجلدوه فان عاد فاجلدوه ثم قال في الرابعة او الخامسة فان عاد
فاقتلوه ثم لم يقتله حين جي به وقد شرب رابعا او خامسا وقد يأول بعضهم على انه انما جاء
في عبد كان يملكه مرة فزال عنه ملكه فصار كغيره فاذا قتله كان مقتولا به وهذا
كقوله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا اي من كن له ازواجا قبل الموت وذهب بعض
اهل العلم الى ان هذا الحديث منسوخ قال في شرح السنة وذهب عامة اهل العلم الى ان طرف الحر
لا يقطع بطرف العبد فثبت بهذا الاتفاق ان الحديث محمول على الزجر والردع وهو منسوخ جدع
الانف والاذن واليد والشفة قطعها خصيت النخل خصيا واختصيت سللت خصيته
ذكره في الصحاح **قوله** واربعون خلفة الخلفة الناقة الحامل **قوله** المسلمون تكافا
دماوهم قال في شرح السنة يريد ان دما المسلمين متساوية في القصاص تعادي الشريف
منهم بالوضيع والكبير بالصغير والعالم بالجاهل والرجل بالمراة واذا كان المقتول شريفا او عالما
والقاتل وضيعا جاهلا لا يقتل به غير قاتله على خلاف ما كان تفعله اهل الجاهلية كانوا لا
يرضون في دم الشريف باستقادة قاتله الوضيع حتى يقتلوا عشرة من قبيلة القاتل **قوله**

ونسبني بعضهم او ناهم او بني افعل التفضيل من هو نو يدنو دناءة اذا سفل في فعله وكني بذكره في الصحاح والدني معناه ههنا من نقل اعتباره وقدره كالعبيد والنسوان يعني من اجار واحدا من الكفار او امنه ولو كان المجير ممن يقل قدره واعتباره لا يجوز لاحد ان يبطل ذمته ويقتله لان ابطال ذمته لم يجد راحة الجنة قوله ويرد عليهم اقتضاها اقتضيا افعل التفضيل من قضا المكان يقضو قصوا اذا بعد قال في شرح السنة معناه ان يخرج الجيش فينيخوا بمترب دار العدو ثم ينفصل منهم سرية فيغنموا يردون ما غنموه على الجيش الذين رده لهم اي عون لا ينفردون به بل يكون جميعهم شركا فيه فاما من اقام ببلده ولم يخرج معهم فلا شركة له فيه قوله وهم يد على من سواهم تعين المسلمون لانسيهم التخاذل بل يعاونون بعضهم بعضا على جميع الاديان والملل ذكره في الغرسين قيل جعلهم كاليد الواحدة في التعاون والتناصر على من سواهم قوله ولا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده قال الخطابي فيه البيان الواضح ان المسلم لا يقتل باحد من الكفار سواء كان المقتول منهم ذميا او معاهدا او مستامنا وكذلك انه نهى في نكرة فاشتمل على جنس الكفار عموما وقد اختلف الناس في هذا فقال بظاهر الحديث جماعة من الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار وهو قول مالك والاوزاعي والشافعي واحمد بن حنبل واسحق وقال النخعي يقتل المسلم بالذمي والى هذا ذهب اصحاب الراي وتاولوا قوله لا يقتل مؤمن بكافر اي بكافر حربي دون من له عهد وذمة من الكفار ادعوا في نظم الكلام نقديما وتاخيرا كانه قال لا يقتل مؤمن ولا ذو عهد في عهده بكافر حربي قالوا ولو لا ان المراد به هذا لكان الكلام خاليا من الفايدة لانه معلوم بالاجماع ان المعاهد لا يقتل في عهده فلم يجز حمل الخبر الخاص على شيء قد استفيد معرفته من جهة علم العام المستفيض قال في شرح السنة قوله لا يقتل مؤمن بكافر كلام تام مستقل بنفسه فلا وجه لصرفه الى ما بعده وابطال حكم ظاهره وقد رويناه على ان لا يقتل مؤمن بكافر من غير ذكر ذي العهد فهو على نفي حق جميع الكفار ان لا يقتل به مؤمن كما قال النبي عليه السلام لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم وكان الذمي والمستامن والحربي فيه سواء وقال ايضا في شرح السنة قوله ولا ذو عهد في عهده اراد به ان ذا العهد لا يجوز قتله ابدا ما دام في العهد وفي ذكر المعاهد انه لا يقتل ابدا فايدة وهو ان النبي عليه السلام لما اسقط القود من المسلم اذا قتل الكافر اوجب ذلك توهين حرمة دما الكافرين فلم يؤمن من وقوع شبهة لبعض الناس معين في حرمة دمائهم واقدام الموغ من المسلمين الى قتلهم فاما وقوله في خطر دمايهم دفعا للشبهة وقطعا لتاويل المتاول قوله فان اراد الرابعة فخذوا على يديه بين ان يقتص او يعفوا او ياخذ العقل بين ان يقتص بدل من قوله بين احدى ثلث الخ فان اراد جواب شرط مقدر تقديره اذا تقرر هذا فان اراد الرابعة زايدة على الثلث فخذوا على يديه اي اعتزموا عليه ولا تجلوا سبيله واحبسوه عن ذلك قوله فان اخذ من ذلك شيا ثم عاد بعد ذلك فله النار ذلك اشارة الى الخصال الثلث يعني ان اخذ شيا من الخصال الثلث ثم تجاوز بعد ذلك يعني طلب شيا آخر كما انه اذا عفى او اخذ الدية ثم قتله فله النار قوله من قتل في عمية في رمي يكون بينهم بالحجارة قال في النهايتين قال احمد بن حنبل هي الامر الاعمى كالعصبية لا يستبين ما وجهه وقال اسحق هذا في الخارج القوم وقتل بعضهم بعضا وكان اصله من التعمية وهو

التلبيس وقال في شرح السنة عمية فعلية من العمي ومعناه ان يترامى القوم فيوجد منهم قتيل الايدري من قاتله ويعمى امره ففيه الدية قوله ومن حالد دونه فقتل فعليه لعنة الله حالدا اذا حجز ومنع والضمير في دونه يعود الى القاتل يعني من حجز بين القاتل وولي الدم فعليه لعنة الله ولا يقبل منه صرف ولا عدل قيل الصرف التوبة والعدل الفدية وقتل الصرف النافلة والعدل الفريضة قوله لا اعفي من قتل بعد اخذ الدية اعفي اذا اترك يعني اذا اخذ ولي الدم الدية ثم قتل القاتل بعد ذلك لا اعفي عنه هذا الصنيع بل اقتله بالقصاص وفي بعض النسخ لا يعفى على بناء ما لم يسم فاعله من العفو بدل لا اعفي قوله ما من رجل يصاب بشيء في جسده فتصدق به الا رفعه الله به درجة اصاب ماخوذ من صاب المطر اذا نزل ومعنى اصاب اي انزل به شيء يكرهه كالجرحات والافات وغيرذلك يعني ما من رجل جني عليه فعفى عن الجاني وترك القصاص طلبا لرضا الله سبحانه الا رفعه الله بذلك للمعفو درجة عنده وحط اي اسقط عنه بذلك ذنبا من ذنوبه

باب الديات

الديات جمع دية وهي مصدر ودي كانها اسم للمال قوله قضى رسول الله عليه السلام في جنين امراة من بني لحيان بغرة عبد او امة الجنين الولد ما دام في البطن والجمع الاجنة والغرة بياض الوجه والمراد به ههنا عبد او امة قال في شرح السنة الغرة في كل شيء نفسه والمراد من الحديث النسمة من الرقيق ذكرا كان او انثى وقال ابو عمرو بن العلا الغرة عبد ابيض او امة بيضاء سمي غرة لبياضه وذهب الى انه لا يقبل الا فيه العبد الاسود ولم يقبل به احد وقيل الغرة قد فسرها الفقها بعبد او امة ممن يبلغ عشر الدية وغرة عبد او امة بالتنوين والاضافة وراية قيل راية التنوين اكثر ووجه التنوين انه يكون العبد عطف بيان او بدلا واذا وقع العبد فهو خبر مبتدا محذوف اي هي عبد واذا نصب يحتمل ان يكون تمييزا ويحتمل ان يكون منعوتا به اعني عبدا او امة قوله والعقل على عصبتها قيل اراد ههنا بالعقل الغرة التي هي جنين المضروبة ويحتمل ان يكون المراد بالعقل دية المضروبة قوله وقضى بدية المراة على عاقلتها العاقلة العصبة وهم القرابة من جهة الاب وانما سميت عاقلة لانها ماخوذة من العقل الذي هو بمعنى الشد وذلك ان قوم القاتل كانوا ياتون بالابل فيعقلها اي يشدها بالعقال في فنا المقتول وقيل سميت عاقلة لانها ماخوذة من العقل وهو المنع وبه سمي العقل المركب في الانسان لانه يمنعه عما لا يحسن ولا يجمل وليس ذلك بقياس لواخذ غير الجاني بجناية الجاني ولكن اهل القاتل كانوا ينصرون الجاني منهم ويمنعون اولياء المجني عليه من طلب حقهم فجعل الشرع تلك النصرة ببذل المال واختص بذل المال بالخطا وشبه العمد لانه مما لا يمكن الاحتراز عنه ويكثر ذلك فلو الايجاب عليه يكون اجحافا فلو وجب على العاقلة بطريق المواساة وجعله عليهم موجلا الى ثلث سنين نظرا لهم في المواساة ولم يوجب على من بينه وبين الجاني بعصبية لانه كنفسه وعند ابي حنيفة يجب على الاباعد وجب في ماله اذا كان باقصا فلا ذكرا ما يجب على واحد من العاقلة قال في شرح السنة اذا جني على امراة حامل فالقت جنينا ميتا يجب على عاقلة الضارب غرة عبد او امة من اي نوع كان من الارقا سواء كان الجنين ذكرا او

اواثني وان سقط حيا ثم مات ففيه الدية الكاملة وان القت جنينين ميتين ففيهما غرتان
والمستحق هما ان لا يقبلها معيبة كالابل في الدية ولد ان لا يقبل دون سبع سنين او ثمان سنين
وقال ابو حنيفة يجب بقتل الطفل اذا كانت قيمتها خمس مائة درهم واذا عدمت الغرة ففيه
نصف عشر دية المسلم وهي خمس من الابل في قول الشافعي وقال مالك ستمائة درهم وقال
ابو حنيفة عليه غرة او خمس مائة درهم او خمسون دينارا **قوله** ان ضربتين رميت احداهما
الاخرى بعمود فسطاط فالقت جنينها ضرة المراة امراة زوجها سميت ضرة لمضارتها الاخرى
الفسطاط بيت من شعر وفيه لغات فسطاط بضم الفاء وفِسطاط بكسرها وفُسطاط بضم
الفاء وتشديد السين وفِسّطاط بكسر الفاء وتشديد السين وفيسطاط بكسرها وبالياء المثنى
فوقها بنقطتين بعد السين **قوله** الا ان في قتل العمد الخطا بالسوط الى اخره الا كلمة تنبيه
وقتل العمد الخطا عبارة عن شبه العمد وفي الحديث دليل على اثبات العمد الخطا في القتل
وعند بعضهم القتل قسمان عمد محض وخطا محض وشبه العمد لا يعرف وهو قول مالك وبما
استدل به ابو حنيفة بحديث ابن عمر على ان القتل بالمثقل شبه عمد لا يوجب القصاص
فليس له حجة في ذلك لان الحديث في السوط والعصا الخفيف الذي لا يقصد به القتل فاذا
حصل منه القتل يكون ذلك شبه عمد فاما المثقل الكبير فيلحق بالمحدد والمهيا للقتل هذا
معنى كلام الشيخ في شرح السنة **قوله** من اعتبط مومنا قتلا فانه قود يديه اي كان
ذلك القتل موجب القصاص عبطت الناقة واعبطتها اذا ذبحتها وليس بها علة فمعنى عبطة
يعني من قتل مومنا من غير جناية وجرم يوجب ذلك فانه قود يديه اي فان ذلك القتل
موجب القصاص جزاء لفعل يده الخاطية **قوله** وفيه ان الرجل يقتل بالمراة العنبري
فيه يعود الى الكتاب قوله وفي الانف اذا اوعب جدعه الدية مائة من الابل اوعب جدعه
اي قطع الانف من اصله قوله وفي البيضتين الدية اي في قطع البيضتين البيضة هنا
الخصية الصلب الظهر قوله وفي المامومة ثلث الدية المامومة هي التي تبلغ ام الراس وهي
حريطة الدماغ المحيطة به وانما سميت مامومة لانها بلغت ام الراس **قوله** وفي الجائفة ثلث
الدية الجائفة وهي ان يضرب ظهره او بطنه او ظهوره فينفذه الى جوفه فان خرجت من
الجانب الاخر فهي جائفتان قوله وفي المنقلة خمسة عشر من الابل المنقلة بكسر القاف
هي التي تنقل العظم قوله وفي الموضحة خمس الموضحة هي التي توضح العظم اي تظهره **قوله**
عام الفتح اي فتح مكة لا حلف في الاسلام الحلف بكسر الحاء العهد بين قوم حالف اذا عاهد
قتل الحليف والحلف الغة عبارة عن جريان التحالف بين قوم في الجاهلية على ان سلم بعضهم لم
كلهم وحرب بعضهم حرب كلهم وان يرث بعضهم بعضا ويغرم بعضهم بعضا فاذا جا الاسلام
رفع هذه القاعدة الجاهلية من اصلها وابدلها المواخاة والاخوة وقال الله تعالى انما المومنون
اخوة **قوله** ويرد سراياهم على قعيدة تقعم المراد بالقعيدة الجيش الذين نزلوا قرب دار
الحرب والباقي مفسر قيل هذا قوله ولا جلب ولا جنب قد فسره الامام مظهر الدين في كتاب
الزكوة قوله دية المعاهد نصف دية الحر قال في شرح السنة ذهب مالك واحمد الى ان دية
نصف دية المسلم غير ان احمد قال اذا كان القتل خطا فان كان عمدا لم يقتل به ويعفا عنه على

باب

باثني عشر الفا وقال اصحاب الراي دينه مثل دية المسلم وقال الشافعي دينه ثلث دية
المسلم وروي عن عمر انه قال دية اليهودي والنصراني اربعة الاف فاربعة الاف ثلث الدية
قوله حتى استخلف عمر جعل خليفة فقام خطيبا اي وعظنا فقال ان الابل قد غلت الغلا
ارتفاع السعر اي ان الابل قد زادت قيمتها فقوضها عمر فقدرها والورق الفضة والحلل جمع
حلة وهي عبارة عن ازار ورداء قال في شرح السنة وذهب الشافعي في القديم الى ان التقدير
الذي قدره عمر عند اعواز الابل فاوجب الف دينار او اثني عشر الف درهم عن ابن عباس ان
رجلا من بني عدي قتل فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ديته اثني عشر الفا وذهب مالك ان الواجب
في الدية مائة من الابل او الف دينار او اثني عشر الف درهم وذهب ابو حنيفة الى انها مائة
من الابل او الف دينار او اثني عشر الف درهم **قوله** يقوم دية الخطا على اهل القرى
اربعماية دينار التقويم جعل الشيء ذا قيمة معينة القرى جمع قرية قوله واذا هاجت رحض
هاج ثار وظهر الرخص ضد الغلا وعدلها بفتح العين مثلها وفيه دليل على ان الاصل في الدية
الابل فاذا اعوزت يجب قيمتها وهو قول الشافعي في الجديد ذكره في شرح السنة **قوله** ان
العقل ميراث بين ورثة القتيل العقل الدية يعني دية القتيل مورثة كما ان المال مورث
بين ورثة القتيل من النسب والسببية جميعا قوله ان عقل المراة بين عصبتها والا يرث
القاتل شيا العصبة والعصابة الجماعة يعني الدية التي يجب بجناية المراة على العصبة الذين
يسمون بالعاقلة ليست كجناية العبد فان عاقلته لا يتحمل عنه بل يتعلق برقبته ودية الجاني
الحر اذا كان خطا يتحملها العاقلة وجوبا قد ذكر شرح العقل وما خذه في اول الباب
قوله قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في العين القائمة السادة لمكانها ثلث الدية العين
القائمة السادة لمكانها عبارة عن حدقة العين فمتى ذهبت تلك الدية عند اسحق فانه على ظاهر
الحديث وعند غيره من العلما ما وجب الاحكومة قال في شرح السنة معنى الحكومة ان
يقال لو كان هذا المجروح عبدا كم كان ينقص بهذه الجراحة من قيمته فيجب من دية
بذلك وحكومة كل عضو لا تبلغ بدية المقدر حتى لو جرح راسه جراحة دون الموضحة لا تبلغ
حكومتها ارش الموضحة وان فتح شيئها **قوله** من تطبب ولم يعلم منه طب فهو ضامن قال
في الصحاح المتطبب الذي يتعاطى علم الطب اي يخوض فيه يعني من شرع في علم الطب ولا
يكون مشهورا فيه فاذا عالج مريضا فهو ضامن وتلخيص البحث ان من عالج مريضا وتعدي
في علاجه فمات المريض صار ضامنا والذي يتعاطى علما او عملا ولا يعرف ذلك فهو متعد
فاذا تولد من فعله الهلاك فهو ضامن لا محالة لكن يستقطع عنه القصاص لانه ما عالج
مستند اهل عالج باذن المريض فاذا كان ماذونا من عنده يكون مرتبته جناية الخطا
فلهذا اوجب عامة الفقها دية جناية الطبيب على عاقلته هذا معنى كلام الخطابي **قوله**
ان غلاما لانا س فقرا قطع اذن غلام لاناس اغنيا الحديث المراد بالغلام الجاني الحر لا الرقيق
والمراد بجنايته جناية خطا وعاقلته كانوا فقرا او العاقلة لا يتحملون الدية الا اذا كانوا ذوي
قدرة وسعة والا فليس على الفقرا شي فلهذا ما اوجب النبي عليه السلام شيا اما الرقيق
فانه جنى على رقيق او على حر فارش جنايته يتعلق برقبته عند جميع العلما وفقر مولاه لا يدفع

عنه ذلك **باب ما لا يضمن من الجنايات** **قوله** العجماء جرحها جبار
والمعدن جبار والبير جبار قال الخطابي العجماء بهيمة وسميت عجما لعجمتها وكل من لم يتكلم
فهو اعجم ومعنى الجبار الهدر وانما يكون جرحها هدرا اذا كانت منفلتة غير مع وجهلها ان
ليس لها قايد ولا سايق واما البير فهو ان يحفر الرجل بيرا في ملك نفسه فيتردى فيها انسان
فانه هدر لا ضمان عليه فيه وقد تناول ايضا البئر التي تكون في البوادي يحفرها الانسان
فيجيبها بالحفر والانبات فيتردى فيها بعض انسان فيكون هدرا والمعدن ما يستخرج من الارض
من معادن الذهب والفضة ونحوهما فيستاجر قوما يعملون فيها فربما انهدمت على بعضهم
فقتلهم فربما وهم هدر لانهم اعانوا على نفسهم في قتل نفسهم فزال العقد عمن استاجرهم
قوله غزوت مع رسول الله جيش العسرة قال ابن هرثمة سمي جيش تبوك جيش العسرة لعسر
حالهم وشدة الامر عليهم فانهم كانوا في عسرة من الزاد والماء والظهر وشدة القيظ لان رسول الله
عليه السلام ندب الناس الى الغزو في جازة القيظ فغلظ عليهم وعسر حالهم وكان ابان استاع
الثمرة ذكره في الغريبين جازة القيظ شدة الحرارة وابان بمعنى حين قوله فانتزع المعضوض به
من في العاض فانتزر ثنيته انتزع ونتزع بمعنى واحد المعضوض مفعول من عض اذا اخذ بالسن
يعني جر الذي عضت يده من فم ذلك العاض فاسقط سنا واحدة من اسنانه **قوله**
اية يدع يده في فيك تقضمها كالفحل قال النبي عليه السلام للعاض على سبيل الانكار اية يدع يده
في فمك تقضمها اي تاكلها كما يقضمها الفحل من الابل فيه دليل على ان دفع الصايل عن نفسه
جايز وانه اذا لم يكن الخلاص الا بقتله كان دمه هدرا **قوله** من قتل دون ماله فهو شهيد
دون ماله اي عند الدفع عن ماله قوله ارايت ان جاء رجل يريد اخذ مالي ارايت معناه اخبرني
اخبرني وكذا ارايت الذي بعده في هذا الحديث معناه اخبرني قوله ان قتلته قال هو في
النار فيه دليل على ان دفع الصايل وان هلك في الدفع مباح قوله خذ فيه حصاة فقات
عينه الخذف تناول الشيء المنقوطة ورمي حصاة ونواة تاخذها بين سبابتيك والخذف بالحاء
المهملة ورميك زيدا بالعصا وبالحاء المنقوطة هنا **قوله** مدري يحك به راسه المدري
قيل هو شيء شبه مسلة يصلح به الماشطة قرون النساء وقيل هو شبه سكين يحك به
الراس قوله ولا ينكا به عدو نكاة الفرحة انكاها نكا اذا فشر بقا يعني لا يجرح عدو بهي
الخذف بل يكسر به الاسنان ويفقا اي يعمي به العيون قوله فلم يمسك على نفسها ان
يصيب احدا من المسلمين منها يبتي يعني فليأخذ نصالها بيده حذرا من ان يصيب احدا من
المسلمين من تلك النصال يبتي اوكراهة ان يصيب قوله لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح الى اخره
قال في الصحاح نزع في القوس حدها يعني لا ينبغي لاحدكم ان يشير الى اخيه بالسلاح فان الشيطان
لعله يجرد المشير الى المشار اليه فيقع يده مع السلاح عليه فيقع المشير في النار والضمير
في يده يعود الى الاخ الذي هو المشير **قوله** يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم
مثل اذناب البقر يوشك اي يسرع ويقرب وان ترى اسم يوشك ولا خبر له لانه ليس بناقص
الغدو تغيض الرواح والرواح من زوال الشمس الى الغروب يعني قال عليه السلام لابي هريرة
ان طال عمرك يوشك ان ترى قوما من خدمة الملوك والامرا الظلمة في ايديهم اخشاب امثال اذناب

البقر

البقر يغدون الناس بها ويروحونهم ويسعون بين ايديهم وعلى اعناقهم تلك الاخشاب ويطر دون
المارة بها عن الطرق فهؤلاء القوم يغدون في غضب الله ويروحون في لعنته **قوله** ونساء
كاسيات عاريات يعني انهن يلبسن ثيابا رقيعة تحكي عن بشرتهن لمن ينظر اليهن فاذا كان
كذلك فهن عاريات حقيقة كاسيات صورة وقيل كاسيات من نعمة الله سبحانه وتعالى عاريات
من شكره سبحانه وتعالى قوله مايلات قال ابو بكر قوله مايلات اي زايغات عن ما
استعمال طاعة الله ومايلزمهن من حفظ الفروج ومميلات يعلمن غيرهن الدخول في مثل فعلهن
بقول اخبث فلان فلانا فهو مخبث اي علمه الخبث فادخله فيه وفيه وجه اخر مايلات
مبخترات في مشيهن ومميلات يملن اكتافهن واعطافهن ذكره في الغريبين **قوله** رؤسهن
كاسنمة البخت الاسنمة جمع سنام الابل البخت بضم الباء من الابل معرب البخاتي جمع البختي
قيل المراد انهن يعظمن رؤسهن بالخمر والعصايب حتى يشبه اسنمة البخت **قوله** اذا قاتل
احدكم فليجتنب الوجه فان الله خلق ادم على صورته قاتل اي حارب فليجتنب اي فليحترز
عن ضرب وجهه من يقاتله فان الله سبحانه خلق ادم على صورة ادم ومعنى اضافة الصورة
الى ادم وكل شيء خلق على صورة نفسه التنبيه على اختراع عظيم في خلقه اي كل مخلوق قد تقدم
مثال له فيخلقون على صورة امثالهم المتقدمة واما ادم فاخترعه خلقا جديدا عجيبا ملكي
الروح حيوان الجسم منتصب القامة فلم يوجد على مثال له تقدم كانه قال اخترع صورته
اختراعا لا تشبهها المتقدم ولا يحاذيها المخلوق اخر له يشبهه بل تولى العدم بنفسه خلق هذه
الصورة ابدا عاجديدا وخلقا عجيبا لم يسبقه ما يشبهه بصفة ما وتعظيم وجه الانسان
ونسبة خلقه الى العدم تعالى اما لانه اشرف جزء في الانسان اذ اكثر الحواس فيه او لانه
اذا علم علم الكل بخلاف بقية الاعضا فان قيل كيف المطابقة بين النهي عن ضرب الوجه
وبين الاخبار بخلق ادم وهذا ليس بادم حتى ينهى عن ضربه وجهه اذ ضربه ليس ضرب
وجه ادم محترم بل جميع اعضايه لما ذكر من خلقه اياه قيل فيه اضمار كانه قال هذا المضروب
من اولاد ادم فاجتنبوا ضرب وجهه اذ هو العضو الاشرف منه احتراما لهذا الوجه الذي
يشبه وجه ادم عليه **قوله** الرجل جبار والنار جبار قال الخطابي ذهب اصحاب الراي الى
ان الراكب اذا رمحت دابته انسانا برجلها فهو هدر اي باطل فان نخست بيدها اي ضربته فهو
ضامن قالوا وذلك ان الراكب يملك بضربها من قدامها ولا يملك ذلك فيها وراءها وقال
الشافعي اليد والرجل سوا لا فرق بينهما وهو ضامن لانه ان كان فارسا يقدر على ما من قدامها
ومن ورايها جميعا **قوله** من كشف سترا فادخل بصره في البيت الى اخره يعني من رفع
ستر بيت فنظر الى من هو فيه من عورات اهله من غير اذن صاحبه فقد اتى حدا اي فقد
فعل شيا يوجب حدا يعني اذنب ذنبا صغيرا فيه يستحق التعزير والملامة لان فعل الذنب
محرم فمن ارتكب المحرم استحق الذم والتعزير **قوله** ففقاعينه فما غيرت عليه التغيير والتو
واحد يعني من نظر الى عورة احد في بيته بعد ما كشف ستر بيته من غير اذنه او نظر من
ثقبة في ستر بيته او في بابه فاذا اعمى صاحب البيت عين الناظر في ذلك الوقت بشيء خفيف
كحصاة او مدري فليس بضامن عند الشافعي وعند ابي حنيفة ضامن وقال بعضهم انما لا يضمن

شبكة الألوكة www.alukah.net

اذا زجره فلم ينصرف هذا اذا كان الباب مغلقا والستر معلقا فاما اذا كان الباب مفتوحا او الستر مرفوعا ونظر احد الى من هو في ذلك البيت من الدنيوان فلا ذنب عليه فان فعل به ما ذكر فهو ضامن قوله ان يقد السير بين اصبعين القد الشق طولا فالسير قد من الجلد جمعه سيور هذا النبي نبي تنزيه وانما نهى من يفعل ذلك شفقة له كيلا يلجئه ضرورة ذلك قوله من قتل دون دينه فهو شهيد يعني من قتل محاماة دينه وعند محافظة نفسه ودب الصائل عنها او عند حفظ ماله عن السارق وعند محافظة اهله وحرمته عمن قصده فهو شهيد اذا قتل عند كل واحد من الاربعة المذكورة في الدفع باب القسامة قال الشاذلي الوجيز القسامة في اللغة اسم الاولياء الذين يحلفون على دعوى الدم وفي الفقه هي الايمان وهي اسم اقيم مقام المصدر يقال اقسم اقساما وقسامة كما يقال اكرم اكراما وكرامة قوله فتكلموا في امر صاحبهم يعني فتيقلم قوله كبر الكبر اي من هو اكبر منك اي عظما بان تفوض اليه الكلام قال الخطابي فيه ارشاد الى الادب في تقديم ذوي السن والكبر وفي رواية الكبر الكبر بنصب فعل مقدر وتقديره قدم الكبر وفيه من الفقه جواز الوكالة في المطالبة بالحدود وفيه جواز وكالة الحاضر وذلك ان ولي الدم انما هو عبد الرحمن بن سهل اخو القتيل وحويصة ومحيصة ابناء عمه قوله تحلفون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم قال الخطابي وفيه من الفقه ان الدعوى في العسامة مخالفة لسائر الدعاوي وان اليمين فيها يبدا بالمدعي قبل المدعي عليه وفيه دلالة على وجوب رد اليمين على المدعي عليه عند نكول المدعي وقد اختلف الناس فيمن يبدا به في العسامة فقال مالك ح والشافعي واحمد يبدا بالمدعين قولا بظاهر الحديث وقال اصحاب الراي يبدا بالمدعى عليه على قضية سائر الدعاوي وهذا حكم خاص جاءت به السنة لا يقاس على سائر الاحكام والشريعة ان تخص كما لها ان تعم ولها ان تخالف بين الاحكام المتشابهة في الصور كما لها ان توفق بينها ٥ فوداه رسول الله عليه السلام من عنده اي اعطى الدية باب قتل اهل الردة والسعاة بالفساد السعاة جمع الساعي قوله اتي علي بزنادقة اي علي بزنادقة فاحرقهم الزنادقة جمع زنديق وهو الذي يخفي الكفر واصل الزنادقة زناديق فحذفت منها الياء وعوضت منها الهاء ويعني التعويض هنا عدم اجتماعهما لا المناسبة بينهما بل هذه معاقبة لفظية من حيث احدهما دفع الاخر فلو كان هو الواجب منع صرف زنادقة كما يمنع صرف زناديق وقيل الزنديق اصله الزندي كما يقال فلان قراني ونصراني الجبلي بجنسب كل واحد منهما الى كتاب نبيه وزند كتاب لهم اي المجوس اتى به زراد شت وادعى انه اتى به من السماء اند بخط الملائكة والاخر بخط الله ولما وصلت العرب الى هذا الاسم غيرته وعربته الى الزنديق وانما سموا بالثنوية لقلتهم بالاثنين لانهم يقولون ان الله تعالى وهو يزدان تنكر في الاول هل يخلق مثله ام لا فحدث ابليس وهو المسمى اهرمن عندهم فنازع الحق تعالى ثم اصطلحا على تقسيم العالم الارضيات لابليس فالشرور واللظلمة منه والسماويات لله تعالى فالخيرات والنور منه قوله حداث الاسنان سنها الاحلام الحداث جمع حادث والاسنان جمع سن والسنها جمع سنيه وهو الذي في معناه خفة يعني الذي لا يتبدي الى عواقب الامور ومصالح نفسه قوله يقولون من خبر قول البرية اراد بقول خير البرية القرآن والبرية الخلق والبرايا جمع قوله لاجاوز اياهم خاجرهم الحناجر جمع حنجرة وهي الحلقوم

بعين لا يكون ايمانهم عند الله تعالى مقبولا مرضيا قوله يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية يقال مرق السهم من الرمية مروقا اي خرج من الجانب الاخر قال في شرح السنة اي يخرجون من الدين اي من طاعة الائمة والدين الطاعة وهذا نعت الخوارج الذين لا يدينون الائمة ويستعرضون الناس بالسيف الرميه الصيد الذي تقصده فترميه فعيلة بمعنى مفعولة قوله فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيمة قال في شرح السنة ان قيل كيف منع عمر عن قتله مع قوله فاين لقيتموهم فاقتلوهم قيل انما اباح قتلهم اذا كثروا وامتنعوا بالسلاح واستعرضوا الناس ولم يكن هذه المعاني موجودة حين منع من قتلهم واول ما بزغ اي ظهر من ذلك في زمان علي رضي الله عنه فقاتلهم حتى قتل كثيرا منهم وكان ابن عمر يري الخوارج شرار خلق الله وقال انهم انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها على المومنين يرى اي يعتقد وقال ايوب السختياني ان الخوارج اختلفوا في الاسلام واجتمعوا على السيف معنى قول السختياني والله اعلم انهم اختلفوا في ماهية الاسلام وحقيقته ثم رجع اختلافهم الى انه يجب قتل من يخالفهم في الاعتقاد فاتفقوا على قتل من سواهم واستحلوا دماء المسلمين بهذا الاتفاق قوله يخرج من بينهما مارقة يلي قتلهم اولاهم بالحق مارقة اي فرقة يلي اي يقرب اولي افعل التفضيل معناه اقرب يعني يخرج من بين الفرقتين زمرة مارقة تقوم بقتالهم فهم اولاهم بالحق اي اولي المسلمين بالحق قوله لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض الرقاب جمع رقبة تاول الخوارج هذا الحديث على الكفر الذي هو الخروج عن الدين ويستدلون بهذا الحديث تكفير من ارتكب الكبيرة وليس كذلك بل هو زجر ووعيد وتاويله اهل العلم فقالوا معناه لا تتشبهوا بالكفار في قتل بعضكم بعضا وقيل هو لاهل الردة الذين قتلهم ابو بكر هذا معنى قول محيي السنة في شرح السنة قوله اذا التقى المسلمان حمل احدهما على اخيه السلاح فهما في جوف جهنم المسلمان فاعل فعل مقدر وحمل مفسر كذلك المقدر وتقديره اذا حمل المسلمان حمل الجرمان والجرمان مثل عسر وعسرما يجري فيه السيول والحلته من الارض والجمع جرفة كحجر وحجرة يعني اذا حمل مسلم على اخيه المسلم السلاح فهما قريبان من الهلاك فكانهما وقعا في جوف جهنم ومعلوم ان من وقف على جرف الوادي فهو متعرض السقوط فيه في الشاهد فكذا من الغائب قوله اذا قتل احدهما صاحبه دخلاها جميعا الفاء في فاذا جواب شرط مقدر يعني اذا ثبت ذلك فاذا قتل احد المسلمين صاحبه يدخلان جميعا في جهنم اما دخول القاتل في النار فظاهر ودخول المقتول لسعيه على قتل صاحبه واهتمامه بذلك كما اجاب النبي عليه السلام السائل في الحديث الذي بعده قوله قدم النبي عليه السلام نفر من عكل فاسلموا فاجتووا المدينة النفر من الرجال من ثلثة الى عشرة وقيل كانوا ثمانية قال في الصحاح عكل قبيلة وبلد ايضا يقال اجتوي البلد اي كره المقام به وان كان في نعمة يعني اسلم هو لا النفر فاتفقهم ما المدينة وهواها فمرضوا وكرهوا الاقامة بها قوله فامرهم ان ياتوا ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها والبانها فيه دليل احمد فانه يقول بطاهر بول ما يوكل لحمه والائمة الباقية يحملون الحديث على التداوي ويستدلون به في التداوي بالنجاسة عند الحاجة قوله وقتلوا رعاتها واستاقوا الابل الراعاة جمع الراعي استاق وساق بمعنى واحد يعني هو لا الثمانية اذا شربوا ابوال الابل والبانها صحت

ابدانهم ثم قتلوا وعاة الابل مرتدين وساقوا الابل الي ديارهم كفرانا للانعمة **قوله** وسمل اعينهم
ثم لم يحسمهم حتي ماتوا سمل العين فقؤها بمثل سمل عينه بسمل اذا فقئت بحديدة محماة ذكره
الصحاح الحسم القطع ومنه حسم العرق اي كيه لينقطع الدم المحسوم قوله فسمر اعينهم بسمر اذا كحل
بمسامير محماة قال ابن الاعرابي الحرة الحجارة سود من بين جبلين وانما امر رسول الله عليه السلام
بمثلتهم لانهم قطعوا ايدي الرعاة وارجلهم وفقؤا اعينهم ففعل بهم ما فعلوا بالرعاة قصاصا بمثل
صنيعهم وهذا كان قبل النهي عن المثلة فلا ان لايجوز المثلة بحال **قوله** فانطلق حاجته اي
ذهب رسول الله عليه السلام الي قضاء حاجته الانسانية **قوله** فرأينا حمرة معها فرخان الحمرة
ضرب من الطير كالعصفور والفرخ ولد الطير قوله فجعلت تعرش جعلت اي طفقت تعرش اصله
تتعرش فحذف احد التاءين قال في الصحاح تعرش الطائر رفرف بجناحيه وبسطهما قال في
الغريبين معنى تعرش اي تقرب من الارض وترفرف بجناحيها قيل في رواية تعرش بالعين
اي يجعل جناحيها عريشا لهما وهو عبارة عن حفظ الحمرة فرخيها قيل في كتاب ابي داود فجعلت
تعرش او تعرش بالضم من التعريش والتعريش قال الخطابي التعريش ماخوذ من فرش الجناح
وبسطه والتعريش ان يرتفع فوقهما وتظلل عليهما **قوله** من فجع هذه بولدها التفجيع الاجاع بما
فجعته المصيبة وفجعته اي اوجعته يعني من آذي هذا الطائر باخذ ولدها قوله ردوا امر
استحباب لا امر اجاب لان اصطياد فرخ الطائر جايز قوله قرية نمل اي محلها والنمل جمع نملة
قوله قوم يحسنون العقل العقل القول **قوله** يقرأون القرآن لايجاوز تراقيهم التراقي جمع
ترقوة وهي عظم وصل بين ثغرة النحر والعاتق يعني قراتهم يظهر في الحناجر فحسب بحيث لايسمع
منها اصوات مجردة ولامدخل لها في قلوبهم لكونها قاسية بظلمة لاتقبل ذلك قوله لايرجعون
حتي يرتد علي فوقه الفوق بضم القاف موضع الوتر من السهم الافواق جمع يعني لايرجعون الي طاعة
الله وطاعة رسوله حتي يرجع السهم المرمي الي فوقه علق رجوعهم الي الدين بامر محال كما علق
لايرجعون ابدا الي الدين كما علق الله تعالي دخول الكفار الجنة بشيء تستحيل عقلا وقال لايدخلون
الجنة حتي يلج الجمل في سم الخياط **قوله** هم شر الخلق والخليقة الخلق والخليقة واحد الا انه عليه
السلام ذكرهما معا للتاكيد وقيل اراد بالخليقة من خلق وبالخلق من سيخلق قوله ما سيماهم
قال التخليق البيها العلامة التخليق حلق شعر الراس فان قيل التخليق ركن واجب في الحج فكيف
فنداوسنة بين العلما المحققين من المشايخ فكيف وصف رسول الله عليه السلام اهل الاباحة
بذلك قيل التخليق لاحالة صفة مدح للكونه منديا اليه ومحبوبا في نفسه والشيء اذا كان
مستحقا للمدح لايصير مذموما لكونه مستحقا لهم وقد ذكرا ستيفا الشرح في الحديث الثالث من
الباب **قوله** زني بعد احصان فانه يرجم احصنت المراة عفت فهي محصنة بكسر الصاد وفتحها
وتعتبر في الاحصان ثلثة صفات التكليف والحرية والاصابة في نكاح صحيح الرجم الرمي بالحجارة
يعني من زني بعد ما حصل له الاحصان فهو يرمي بحجارة متعددة الي ان يموت **قوله** خرج تحاربان
الله ورسوله يعني به قاطع الطريق فقاطع الطريق اذا اخذ المال وقتل صاحبه يقتل قتلا واجبا
لاكما القصاص الذي يرد فيه العفو الغنوي انه يقتل ثم يصلب ويترك ثلثة ايام نكالا وعبرة واذا
قتل شخصا ولم ياخذ ماله يقتل ولا يصلب واذا لم يقتل ولم ياخذ المال بل قطع الطريق وسد الطريق

يستحق التعزير بالحبس وغيره **قوله** لايحل لمسلم ان يروع مسلما الترويع التخويف قوله
من اخذ ارضا بجزيتها فقد استقال هجرته الجزية ما يوخذ من اهل الذمة جزي جمع قال الخطابي
معني الجزية ههنا الخراج ودلالة الحديث ان المسلم اذا اشتري ارضا خراجية من كافر فان الخرا
لايسقط عنه والي هذا ذهب اصحاب الراي اي انهم يرون فيما اخرجت من حب عشر وقالوا لايجتمع
الخراج مع العشر وقال عامة اهل العلم العشر عليه واجب فيما اخرجته الارض من الحب اذا
بلغ خمسة اوسق والخراج عند الشافعي علي وجهين احدهما جزية والاخر بمعني الكرا والاجرة
فاذا فتحت الارض صلحا علي ان ارضها لاهلها مما وضع عليها من خراج فيجري مجرا الجزية التي
توخذ من رووسهم فمن اسلم منهم سقط ما عليه من الخراج كما يسقط ما علي رقبته من الجزية
ولزمه العشر فيما اخرجت ارضه وان كانت الفتح انما وقع علي ان الارض للمسلمين ويودوا
في كل سنة عنها شيا فالارض للمسلمين وما يوخذ منهم عنها فهو اجرة الارض فمتوا من اسلم
منهم واقام علي كنزه فعليه اداما اشترط ومن باع منهم شيا من تلك الارضين فبيعه باطل
لانه باع ما لايملك وهذا سبيل ارض السواد عنده اي عند الشافعي هذا كله منقول من العالم
وانما قال عليه السلام استقال هجرته لانه حظ منصبه يوضعه علي نفسه صغارا هل الذمة
باشتراية ارضا خراجية فيطالب بالخراج كما يطالب اهل الذمة بالجزية وسياتي الحديث يدل
علي هذا التعليل وهو قوله عليه السلام ومن نزع صغارا كما فزمن عنقه فجعله في عنقه فقد
ولي الاسلام ظهره نزع اذا جذب وجر الصغار بفتح الصاد الذل ولي اصله من ولي اذا قرب
يعني من يحمل ذل كافر وجعله في عنقه فقد جعل الاسلام في جانب ظهره **قوله** بعث رسول
الله عليه السلام سرية الي خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود فاسرع فيهم القتل بعث ارسل السرية
قطعة من الجيش خثعم قبيلة اعتصم اي تمسك واخذ يعني جماعة من تلك القبيلة اذا راوا
الجيش شرعوا في السجود فالجيش قتلوهم ولم يبالوا بسجودهم ظانين انهم يستعيذون من
القتل فلما بلغ ذلك النبي عليه السلام الزم علي القاتلين نصف ديتهم وانما لم يلزم عليهم الدية
الكاملة لانهم قتلوا بجناية انفسهم وجناية غيرهم بسبب انهم قاموا مسلمين في دار الحرب
قال في شرح السنة المسلم المضمون الدم لم يسقط ضمان دمه بالمقام فيما بين الكفار اصلا
فلايجوز ان ينقص به الضمان الا قوي ان القاتل اذا عرفه مسلما مقيما فيما بينهم فقتله من
غير ضرورة يجب عليه القصاص او كمال الدية ولا اجعل اقامته فيما بينهم مشاركة لقاتله
في قتله فيحتمل والله اعلم ان يكون الدية عنه واجبة فقتلهم لان مجرد الاعتصام بالسجود لا
يكون اسلاما فانهم يستعملونه علي سبيل التواضع والانقياد فلايحرم به قتل الكافر فهو لا
لم يحرم قتلهم بمجرد سجودهم انما سبيل المسلمين في حقهم التثبت والتوقف فان ظهر بعد قتلهم
انهم كانوا قد اسلموا ثم اعتصموا بالسجود فقد قتلوا مسلما مقيما بين اظهر الكفار ولم يعرفوا
اسلامه فلا دية عليهم عنه انه عليه السلام امر لهم بنصف الدية استطابة لانفس اهلهم
وزجرا للمسلمين علي ترك التثبت عند وقوع الشبهة **قوله** لاتتراي نارا هما قال في الغريبين
لايتسم المسلم بسمة المشرك ولا يتشبه به في هديه وشكله ولا يتخلق باخلاقه من قولك ما
تارتك اي ماسمتها وقرات لكلتا بالي حمزة في تفسير هذا الحديث يقول لايجتمعان في الاخرة

لبعد كل واحد منهما عن صاحبه قال ابو عبيدة يحتمل معنيين احدهما انه لا يحل لمسلم ان يسكن بلاد المشركين فيكون مسكن كل واحد منهما قريبا من مسكن الآخر بحيث يرى كل واحد نار صاحبه والثاني ان المراد بها نار الحرب اي نار وطاء بفتين مختلفتان فنار المسلمين تدعوا الى الله تعالى ونار الكفرة تدعوا الى الشيطان فاني يتفقان فكيف يسكن المسلم في دياره فاسنا دالروية الى النار مجاز وقال في شرح السنة جعل الروية للنار ولا روية لها ومعناه ان تتواعدوه من هذه كما يقال دارى تنظر الى دار فلان وقيل معناه لا يستوي حكماهما فكيف يسكن في بلادهم وحكم دمهما مختلف قال ابن الاعرابي النار ههنا الراي يعني لا يشاورهم **قوله** الايمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن الفتك قتل احد بغتة فيد شد ومنع ليعني الايمان يمنع صاحبه من قتل احد بغتة حتى يسئل عن ايمانه كما يمنع المقيد قيده فاذا كان كافرا يتبغي ان يدعى الى الاسلام فاذا ابى يقتل **قوله** لا يفتك خبر يعني النهي **قوله** اذا ابق العبد الى الشرك فقد حل دمه ابق اذا فر يعني اذا هرب مملوك احد الى دار الشرك فاذا ظفر احد من المسلمين يقتله فلا شئ عليه **قوله** وتتبع فيه مخنتها رجل حتى ماتت فابطل النبي عليه السلام دمها وقع في الناس وقيعة اي اغتابهم وتتبع فيها اي تفتش النبي عليه السلام خنثى يخنق خنقا اذا عصر حلقه وانما ابطل النبي عليه السلام دمها لكونها ابطلت ذمتها لشتم النبي عليه السلام وصارت حربية بذلك وفيه دليل على ان الذمي اذا الم بكفر لسانه على الله ورسوله ودينه فهو حربي مباح الدم **قوله** حد الساحر ضربة بالسيف قال في شرح السنة واختلف اهل العلم في قتل الساحر روي عن عمرو بن دينار انه سمع محالة يقول كتب عمر ان اقتلوا كل ساحر وساحرة فقتلنا ثلث سواحر وروي عن حفصة زوج النبي عليه السلام ان جارية لها سحرتها فامرت بها فقتلت والى هذا ذهب جماعة من الصحابة وغيرهم من اهل العلم وهو قول مالك وعند الشافعي يقتل الساحر ان كان ما يسحر به كفرا فان لم يبلغ عمله الكفر فلا يقتل وتعلم السحر لا يكون كفرا الا ان يعتقد قلب الاعيان منه وذهب قوم الى ان تعلمه كفر وهو قول اصحاب الراي **كتاب الحدود** الحدود جمع حد وهو المنع يقال حدت الرجل امنت عليه الحد لانه يمنعه عن المعاودة **قوله** اقض بيننا اي احكم بكتاب الله اي بحكم الله العسيف الاجير وانما قال عسيفا على هذا ولم يقل لهذا انظر الى جانب العسيف فانه على المستاجر الاجرة للسماه من جهة الخدمة والعمل ولو قال عسيفا لهذا لكان نظره الى جانب المستاجر لما يلزم له على العسيف العمل المسمى المعلوم **قوله** ثم ان سالت اهل العلم اي سالت الحكام عن هذه المسئلة فنيه دليل على ان الاستفتا من المفضول مع وجود الفاضل جايز لان النبي عليه السلام لم ينكر على السايل في ذلك **قوله** اما والذي نفسي بيده لاقضين بينكما اما ملحمة تنبيه يعني تنبهوا قال في شرح السنة المراد من الكتاب الفرض يعني لاقضين بينكما بما فرضه الله واوجبه اذ ليس في كتاب الله ذكر الرجم منصوصا كذكر الجلد والقطع في السرقة وقد جا الكتاب بمعنى الفرض قال تعالى كتاب الله عليكم اي فرضه وقيل بكتاب الله اي بحكم الله وقوله تعالى ام عندهم الغيب فهم يكتبون اي يحكمون وقيل ذكر الرجم وان لم يكن منصوصا عليه صريحا فانه مذكور في الكتاب على سبيل الاجمال وهو قوله تعالى والذان ياتيانها منكم فاذوهما والاذى ينطلق على الرجم وغيره من العقوبات او ضمن الكتاب الرجم في قوله تعالى او يجعل الله لهن سبيلا ثم بينه على لسان رسول الله فقوله ابنك جلد مايه

وتغريب عام

وتقريب عام بيان حكم الكتاب وقد قيل كان حكم الرجم منزلا متلوا فيما انزل الله فرفعت تلاوته وبقي حكمه وفيه دليل على ان الحاكم ان يبدا باستماع كلام اي الخصمين شا وفيه دليل على جواز الاجارة لان النبي عليه السلام لم ينكر قوله ان ابني كان عسيفا على هذا وفي قوله اما غنمك وجاريتك فرد عليك اي مردود دليل على ان الماخوذ بحكم البيع الفاسد والصلح الفاسد مستحق الرد غير مملوك للاخذ وفي قوله فان اعترفت فارجمها دليل على ان من اقر بالزنا على نفسه مرة واحدة يقام الحد عليه ولا يشترط فيه التكرار كما لو اقر بالسرقة مرة واحدة يقطع ولو اقر بالقتل مرة واحدة يقتص منه وهو مذهب مالك والشافعي وقال احمد واسحق واصحاب الراي لا بد ما لم يقر اربع مرات في مجلس فهو كاقرار واحد **قوله** يا انيس للمراة به الانيس الاسلمي فاغد امر من هذا يغدو اذا مشى وقت الغداة قوله فكان مما انزل الله تعالى اية الرجم اسم كان وما انزل خبره فيقول عمر وسكوتي باقي الصحابة اجماع عند الشافعي على ثبوت الرجم بنص اية رفعت تلاوتها من القران **قوله** او كان الحبل او الاعتراف الحبل بفتح الباء الحمل والاعتراف الاقرار قوله خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا اي خذوا عني هذا الحكم في حد الزنا قد جعل الله لهن سبيلا اي حدا واضحا في حق المحصن وغيره وانما قال قد جعل الله لهن سبيلا ولم يقل لهم لانه تعالى قال في حق الزانيات فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا يعني يامر بشرع الحد فبين فاذا امر رسول الله عليه السلام بشرع الحد في الزنا تلفظ بما هو عبارة القران وهو قوله تعالى لهن سبيلا **قوله** ان ابن هذا جاء الى رسول الله عليه السلام فذكروا ان رجلا منهم زنا بامراة ذكر الى اخره قال في شرح السنة في هذا الحديث دليل على ان الذمي اذا اصاب بالنكاح الذي عقده على اعتقاده يصير محصنا لان النكحة اهل الشرك لها حكم الصحة ولو لا ذلك لم يقر واعليه بعد الاسلام ولم يجب الرجم عليهم بالزنا واذا كان لها حكم الصحة حصل بها التحليل حتى لو طلق امراته الكتابية ثلثا فنكحت ذميا واصابها حلت لزوجها المسلم بعد انقضاء العدة ولذلك المسلم اذا اصاب زوجته الكتابية يصير محصنا حتى لو زنى بعد ذلك يجب عليه الرجم وهو مذهب الشافعي وانما لو اخذ هذا الحديث على ان النبي عليه السلام رجمها بحكم التوراة وهذا اصل غير صحيح لان الله تعالى قال وان احكم بينهم بما انزل الله ولا يجوز ان يظن به صلى الله عليه وسلم ان يترك حكم كتابه وامر الله تعالى بان لا يحكم به ويحكم بالمنسوخ وانما احتج عليهم بالتوراة استظهارا **قوله** فنتحى لشق وجهه الذي اعرض قبله قال في شرح السنة اي قصد الجهة التي اليها وجهه ونحى نحوها من قولك نحوت الشي انحوه **قوله** اذ لقته الحجارة اي بلغت منه الجهد حتى قلق والهد بالضم الطاقة وقيل مسته الحجارة بذلتها وذلق كل شي حده اي اصابته الحجارة بحد طرفها قال في شرح السنة يحتج بهذا الحديث من يشترط التكرار في الاقرار بالزنا حتى يقام عليه الحد ويحتج ابو حنيفة لمجيئه من المجالس الاربعة على انه يشترط ان يقر اربع مرات في اربعة مجالس ومن لا يشترط التكرار قال انما رده مرة بعد مرة اخري لشبهة داخلته في امره ولذلك سالهم ابك جنون فاخبر ان ليس به جنون فقال ازنيت قال نعم فامر به فرجم فرده مرة بعد اخري للكشف عن حاله لا لان التكرار فيه شرط **قوله** فبلت او عمزت او نظرت هذا دليل على ان من اقر بما يوجب عقوبة لله تعالى على نفسه فيجوز للامام ان يلقنه ما يسقط

في

به عند الحد الشيك الجماع قوله طهرين اي طهرين باقامة الحد على قوله فاستنكهته قال في الصحاح استنكهت الرجل فتكله في وجهي ينكه نكها اذا امرته بان ينكه كتتعل اشارب هوام غير شارب التكلة ريح الفم **قوله** فكتلها رجل من الانصار حتى وضعت كتلها اي ضمها يعني صار كفيلا لها وقايما بمصالحها حتى وضعت ولدها **قوله** اذا لا ارجمها وندع ولدها صغيرا اذن جواب وجزاء ندع اي نترك يعني اذا وضعت ما في بطنها قال عليه السلام اذن فوخر رجمها حتى ارضعت ولدها وفيه دليل على انه اذا اوجب الحد على الحامل لا يقام عليها ما لم تضع الحمل لان في نبيها قتل الوضع اهلاك البري بسبب المذنب سواء كانت العقوبة لله تعالى او العباد **قوله** فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى راسها وفي اكثر نسخ المصابيح تقبل على وزن تفعل بياء تحتها نقطتين معناه تتبع وفي بعضها تقبل على زنة يفعل مضارع معروف اقبل اقبا لا افعلي هذا فكان الراوي قال وابى خالد الا يقبل بحجر على حكاية الحال قبل الثاني هو الرواية الصحيحة **قوله** فيتفجع الدم ينضح ينتضح اذا ترشش يعني وقع رشاش الدم من المرجومة على وجه خالد فوله لوثابها صاحب مكس لغتوله المكس الجباية والماكس العشار يعني الذي ياخذ العشر **قوله** فليجلدها الحد ولا يثرب عليها التثريب والتعيير واحد يعني ينبغي ان يقام عليها الحد ولا يقتصر على توبيخها وتبكيتها الواجب عليها وقبل اذا اقيم عليها الحد فلا يجوز ان يعيرها احد قال في شرح السنة يجوز للسيد ان يقيم الحد على مملوكه دون السلطان وبه قال مالك والشافعي واحمد وقال ابو حنيفة لا يقيم المولى بنفسه بل يرفعه الى الامام **قوله** فليبعها ولو بحبل من شعر يعني اذا اعتادت بالزنا فليبعها ولو بشيء قليل قال في شرح السنة وفي الحديث دليل على ان بيع غير المحصن مما لا يتغابن الناس جايز وفيه دليل على ان حد المالك الجلد لا الرجم وفيه دليل على ان الزنا عيب في المملوك يرد به البيع ولذلك حط من قيمته **قوله** اقيموا على ارقايكم الحد الا تما جمع رقيق الحد الجلد والاحصان وعدم الاحصان في الرقيق سوا **قوله** اقيموا دليل على الوجوب على السيادات اقامة الحد على المالك اذا زنوا الان ظاهر الامر للوجوب قوله فزنت يشتد اي يبدو **قوله** لتي جهل اللتي بفتح اللام منبت اللحية من الانسان وغيره ذكره في الصحاح قوله وقعت على جارية الرجل اي زنيت بها قوله لو سترته بثوبك لكان خيرا لك قيل كناية عن التثريب على فعل هزال في هتك ستر ماعز لانه عرض ماعزا على الاتيان الى النبي عليه السلام وعرضه من المجيء اليه فضيحته وهو اذا باعترافه على نفسه بالزنا لانه وقع على مولاة لعائشة فاطمة وما فعل ذلك به الا قصاصا لفعله **قوله** تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب يعني الحدود التي بينكم ينبغي ان يعفو بعضكم عن بعض قبل ان يبلغني ذلك لانه اذا بلغني ذلك وجب علي اقامته عليكم هذا الخطاب لغير الايمة قوله اقيلوا ذوي الهيات عثراتهم اقال يقيل اذا عفا الهيات جمع هيئة وهي صورة الشيء وشكله يقال فلان حسن الهيئة العثرات جمع عثرة وهي الزلة قيل اراد بذوي الهيات اصحاب المروات والمناصب وقيل اهل الصلاح والورع فان ندرت منهم زلة فاعفوها عنهم فانها نادرة والنادرة اذا كانت نادرة فهي اولى بالعفو اما الحدود فلا يعني عنها البتة فانه عليه السلام استثنى الحدود عنها فاستثنا الحدود دليل على ان هذا الخطاب للائمة فانهم اذا بلغهم الحدود فلا يقدرون على عفوها قال في شرح السنة وفيه دليل على جواز ترك التعزير فانه غير واجب ولو كان واجبا كالحد لا يستوي فيه ذوالهيئة وغيره

قوله ادرؤا الحدود عن المسلمين ما استطعتم درا دفع واستطاع اذا طاق ما في ما استطعتم للدوام قوله فان الامام ان يخطي بالعفو خير له من ان يخطي في العقوبة خطا اذا ائم متعمدا او اخطا اذا لم يتعمد قاله الازهري وقال غيره اخطا اذا سلك سبيل خطا عامدا او غير عامد لغلظة فان علة الدرء اذلان وبان وان مفتوح الهمزة يرد للعلة يعني ادفعوا الحدود ما استطعتم قبل ان تصل الى الامام فان الامام اذا سلك سبيل الخطا في العفو الذي صدر منكم خير من ان يسلك سبيل الخطا في الحدود فان الحدود اذا وصلت اليه وجب عليه الاتفاذ **قوله** استكرهت امراة على عهد رسول الله عليه السلام فدراعنها الحد استكره اي اكره على الشيء الجهد همنا الزنا يعني وقع احد على امراة بالاكراه في زمان الوحي فامر رسول الله بجلد الرجل ولم يامر بجلد المراة لكونها مكرهة **قوله** ولم يذكر انه جعل لها مهرا يحتمل انه عليه السلام جعل للمكرهة مهرا ولم يذكره الراوي لان عدم ذكر الراوي انه جعل لها مهرا لا يدل على عدم وجوب المهر لانه ثبت وجوبها بما يجابه عليه السلام في احاديث الاخر **قوله** فتلقاها رجل فتجللها وقضى حاجته تلقي اذا استقبل تجللها اذا علاها فتقضي حاجته اصابها فوله فقال لها اذهبي فقد غفر الله لك يعني ما امر بجدها لكونها مكرهة ولكنه امر بجد الذي وقع عليها لكونه محصنا **قوله** اتى النبي عليه السلام برجل كان في الحي مخدج سقيم المخدج ناقص الخلق سقيم مريض فوله فوجد على امة من اماءهم يخبث اي يوجد واقعا على امة يزني بها **قوله** حدوا له عشكالا فيه مائة شمراخ فاضربوه به قال في شرح السنة العشكال والاكال هو العرق الذي يسمى الكباسة يقال اكال وكلول وعشكال وعشكول واغصان شماريخ واحدها شمراخ قال الشافعي هذا في مريض لا يرجى زواله وان كان به مرض يرجى زواله يؤخر حتى يبرا وكذلك لا يقام في الحر والبرد الشديدين بل يؤخر الى اعتدال الهوا هذا اذا كان غير محصن وقال مالك وابو حنيفة لا يضرب بالشماريخ ضربة واحدة بحيث يمسه الشماريخ كلها فيسقط الحد عنه **قوله** فاقتلوا الفاعل والمفعول به قال في شرح السنة اختلف اهل العلم في حد اللوطي فذهب الشافعي في اظهر قوليه وابو يوسف ومحمد الى ان حد الفاعل حد الزنا ان كان محصنا يرجم وان لم يكن محصنا يجلد مايه وعلى المفعول به عند الشافعي على هذا القول جلد مايه وتغريب عام رجلا كان او امراة محصنا كان او غير محصن لان التمكين في الدبر لا يحصن فلا يلزمها به حد المحصنات وذهب قوم الى ان اللوطي يرجم محصنا كان او غير محصن وبه قال مالك واحد والقول الاخر للشافعي انه يقتل الفاعل والمفعول به كما جا في الحديث وقد قيل في كيفية قتلها هدم بنا عليهما وقيل رميهما من شاهق كما فعل بقوم لوط وعند ابي حنيفة يعزر ولا يحد **قوله** من اتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه قال مالك والشافعي في اظهر قوليه واحمد وابو حنيفة انه يعزر وقال اسحق يقتل ان تعمد بذلك مع العلم بالنهي والبهيمة تقتل ان كانت ماكولة تقتل والا فوجهين احدهما تقتل لظاهر الحديث والثاني لا تقتل للنهي عن ذبح الحيوان الا لاكله قولها لما نزل عذري يعني قالت عايشة لما نزلت ان الذين جاوا بالافك عصبة الاية في براءتي مما قاله اهل الافك قولها فلما نزلت امر بالرجلين والمراة فضربوا حدهم يعني فلما نزلت البرية عليه السلام من المنبر امر بجد الرجلين حسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وامر بعد المراة وهي حمنة بنت جحش حد القذف لانهم كانوا من اصحاب الافك **باب قطع السرقة** الا في ربع دينار فيقع مرة اخرى فصاعدا الغاء العطف جملة على جملة وصاعدا اي زايدا ينصب على الحال من المسروق لا مرة ربع دينار فيقع مرة اخرى في حال كونه زايدا على الربع الذي هو نصاب القطع فيجب القطع في كلتا مرتين **قوله** قطع النبي عليه السلام يد سارق في مجن ثمنه ثلثة دراهم المجن الترس مفعل من جن اذا ستر قال الشيخ في شرح السنة اختلف اهل العلم فيما يقطع فيه يد السارق فذهب اكثرهم الى ان نصاب السرقة ربع دينار او اذا سرق دراهم او متاعا يقوم بالدنانير فان بلغت قيمته ربع دينار قطعت يده وان لم يبلغ فلا قطع عليه وبه قال الشافعي وقال مالك رحمه الله نصاب السرقة ثلثة دراهم فان سرق ذهبا او متاعا يقوم بالدراهم فان بلغت قيمته ثلثة دراهم قطعت يده وان لم يبلغ فلا قطع عليه وقال احمد ان سرق ذهبا فبلغ ربع دينار او سرق فضة وكان مبلغها ثلثة دراهم قطع وان سرق متاعا بلغت قيمته تلك دراهم او ربع دينار قطع قولا بالخبرين معا قال الخطابي المذهب الاول في رد القيم الى ربع دينار اصح وذلك ان اصل التقدير في ذلك الزمان الدنانير فجاز ان يقوم بها الدراهم ولهذا كتب في الصكوك قد بعتك عشرة دراهم وزن سبعة مثاقيل فعرفت الدراهم بالدنانير وحصرت بها واما تقويم المجن بالدراهم فقد يحتمل ان يكون ذلك من اجل ان الشيء التافه اي القليل قد جرت العادة بتقويمها بالدراهم وانما تقوم الاشيا النفيسة بالدنانير لانها انفس لتقوم فيكون هذه الدراهم الثلثة التي هي ثمن المجن يبلغ قيمتها ربع دينار وقال ابو حنيفة لا يقطع في اقل من دينار او عشرة دراهم وقد روي عن عثمان انه قطع يد سارق في اترجة قومت ثلثة دراهم من صرف اثني عشر درهما بدينار فدل على ان العبرة بالذهب ومن اجل ذلك ردت قيمة الدراهم اليه بعد ما قومت الاترجة بالدراهم **قوله** لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قال الاعمش كانوا يرون انه بيض الحديد والحبل كانوا يرون انه منها ما يساوي عشرة دراهم ذكره في شرح السنة يريد ان يعتقدون وقيل كان هذا في الابتدا وهو قطع اليسير في الشيء القليل ثم نسخ بقوله لا قطع في ربع دينار وقيل المراد بالبيضة بيضة الدجاج وغيره لا بيضة الحديد فان سيأتي في الحديث بدل عليه وهو قوله ويسرق الحبل يعني انه يتبع نفسه في السرقة ولا يبالي باخذ الشيء اليسير حتى يعود الى سرقة ما هو نصاب في القطع فتقطع يده **قوله** لا قطع في ثمر ولا كثر قال في شرح السنة الثمر الرطب ما دام في راس النخلة فاذا صرم فهو الرطب والكثر جمار النخل وهو شحمها قيل شحم النخل شيء ابيض في وسط النخل يوكل وقيل هو الطلع اول ما يبدو وهو يوكل ايضا وذهب ابو حنيفة الى ظاهر الحديث فلم يوجب القطع في سرقة شيء من الفواكه الرطبة سوا كانت محرزة او غير محرزة وقاس عليها اللحوم والالبان والاشربة والحبوب واوجب الاحرون القطع في جميعها اذا كانت محرزة وهو قول مالك وتاوله الشافعي على الثمار المعلقة غير المحرزة وقال نخيل المدينة لا حوايط لا كثرها فلا يكون محرزة **قوله** بعد ان يؤديه الجرين فبلغ ثمن المجن اي بعد ان يحرز قال البيدر وهو الموضع الذي يجمع فيه التمر وفي الحديث بيان الحرز وبيان مقدار نصاب السرقة **قوله** ولا في حريسة جبل فاذا اواه الجرين والجرين الحرز فالقطع فيما بلغ ثمن المجن واراد بحريسة الجبل الشاة المسروقة من المرعى تاكل فلان ياكل الحريسا

المقدر بعين اذا وقع المسروق فيه

اذا كان

اذا كان يسرق اعتام الناس ليلا فيا كلها والسارق محترس ذكره في شرح السنة المراح بالضم ماوي الابل والغنم بالليل والجرين موضع يجفف فيه التمر **قوله** ليس على المنتهب قطع الانتهاب الغارة يعني ليس على الخفير اذا اغار شيا ولو كان نصابا القطع لان شرط القطع اخراج ما هو نصاب او قيمته من الحرز قوله فهذا قيل ان تاتيني به هلا ايها لم يعين لم لا تركت حتى عليه قبل وصوله الي فالان قطعه واجب لعين لك فيه حق بل هو حق الشرع **قوله** لا تقطع الايدي في الغزو يعني لا تقطع يد السارق في الغزو اذا كانت الجيش في دار الحرب ولم يكن الامام فيهم بل يكون امير او صاحب جيش وامير الجيش لا يقيم الحدود في ارض الحرب على مذهب بعض الفقها الا ان يكون الامام او يكون اميرا واسع المملكة كصاحب العراق او الشام او مصر ونحوها من البلاد فانه يقيم الحدود في عسكره وهو قول ابي حنيفة وقال الاوزاعي لا تقطع امير العسكر حتى ينقل من الدرب فاذا نقل قطع واما اكثر الفقها فانهم لا يفرقون بين ارض الحرب وغيرها ويرون اقامة الحدود على من ارتكبها كما يرون وجوب الفرايض والعبادات عليهم في دار الاسلام والحرب سوا ذكره في المعالم **قوله** فاتي به الخامسة فقال اقتلوه فانطلقنا به فقتلناه الى آخره انطلق به اي اذهبه اجر وجر بعنف واحر قال في السنة قال ابو سليمان الخطابي ولا اعلم احدا من العلما يبيح دم السارق وان تكررت منه السرقة مرة بعد اخرى الا انه قد يخرج على مذهب بعض الفقها ان يباح دمه وهو ان يكون هذا من المفسدين في الارض وللامام ان يجتهد في تعزير المفسد ويبلغ به ما راى من العقوبة وان زاد على مقدار الحد وان راى ان يقتل قتل ويعزى هذا الراي الى مالك بن انس يعزى اي ينسب وحديث جابر ان كان ثابتا فهو يؤيد هذا الراي **قوله** يخرج على مذهب بعض الفقها او يستقام معنى هذا الحديث على مذهب بعض الفقها فالتنياه في بير ورميا عليه الحجارة هذا غير معمول به عند الائمة الاربعة ولا اعرف احدا سواهم من الائمة البا قية عمل بذلك فحينئذ لا يكون الا للتهديد **قوله** اقطعوه ثم احسموه الحسم القطع ومنه حسم العرق اي كيه بالنار لينقطع دم المحسوم قوله فحلقت في عنقه اي علقت اليد المقطوعة في عنق السارق نكالا وعبرة قوله لعبه ولو بنشر قيل النشر عشرون درهما **باب الشفاعة في الحد** اهمهم شان المراة المخزومية التي سرقت اهمه احزنه الامر الشديد الشان الامر قوله حب رسول الله اي محبوبه قوله اتشفع في حد والله استفهام بمعنى التوبيخ فاختطب اي خطب قوله وايم الله وان فاطمة بنت محمد ايم الله اي والله قال في شرح السنة وفيه دليل على ان ما روي ان امراة مخزومية كانت تستعير المتاع وتجحده فامر النبي عليه السلام بقطع يدها انما امر بقطع يدها للسرقة وذكر استعارة المتاع والجحود للتعريف يعني كان ذلك فعلها فقطعت في السرقة وفيه دليل على ان الشفاعة في الحدود غير جايزة قبل ان تضرب المثل بفاطمة بنت محمد لانها كانت سمية لها وكانت اعز اهله عليه **قوله** من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله يعني من منع حدا من حدود الله بشفاعته فقد امر الله تعالى وهذا بعد ان بلغ ذلك الامام فاما قبل بلوغ الامام فان الشفاعة فيه جايزة حفظا للستر فان الستر على المذنبين مندوب اليه **قوله** من قال في مومن ما ليس فيه اسكنه الله ردغة الخبال قال في الصحاح الردغة الماء والطين والوحل الشديد ومعناها في الحديث عصارة اهل النار الخبال الفساد

شبكة الألوكة www.alukah.net

وقيل الخيال موضع في جهنم **قوله** اي بلص قد اعترف اي جئ بسارق قد اقر **قوله** ما اخالك سرقت اخالك اظنك وهذه اللفظة تستعمل مكسورة الهمز على خلاف القياس والقياس مفتوحة **قوله** اللهم تب عليه ثلثا اي ثلث مرات **باب حد الخمر** ضربه في حد الخمر بالجريد الجريد الشعف وجمعها جريدة سميت جريدة لكونها مجردة عن الخوص ذكره في العزيزي بين الخوص ورق النخل **قوله** وامرأة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر الامرة الامارة وصدر كل شيء اوله جلد ثمانين يعني جلد عمر ثمانين قال في شرح السنة ذهب قوم الى ان حد الخمر اربعون جلدة وبه قال الشافعي ومازاد عمر على اربعين كان تعزيرا وللامام ان يزيد في العقوبة اذا ادى اليه اجتهاده وذهب جماعة الى ان حد الخمر ثمانون وهو قول مالك واصحاب الرأي **قوله** فان عاد في الرابعة فاقتلوه اي فان عاد في شارب الخمر في المرة الرابعة الى شربها فاقتلوه قال في شرح السنة وهذا امر لم يذهب اليه احد من اهل العلم قديما وحديثا ان شارب الخمر يقتل قال الخطابي قد يرد الامر بالوعيد والايراد به ويوقع الفعل وانما يقصد به الردع والتحذير قال ابو عيسى انما كان هذا في اول الامر ثم نسخ بعده وبيان الحديث يدل على ما قاله ابو عيسى وهو قوله قد شرب في الرابعة فضربه فلم يقتله **قوله** ضربه بالمتخة قال الخطابي المتخة بالياء قبل التاء وهي اسم العصا الخفيفة وهي ايضا المتخة بالتاء المجمة من فوق قبل الياء وسميت متخة لانها يتوخ اي ياخذ في المضروب من قولك تاخت اصبعي في الطين اي غابت ذكره في الغريبين ما ذكره الخطابي وزاد عليه لغة اخرى وهي منتخة بالنون قبل التاء من فوقها بنقطتين قيل الرواية مذكورة بالوجوه الثلث وقال ابو وهب الجريدة الرطبة **قوله** بكتوه التبكيت والتوبيخ بمعنى واحد قوله اخزاك الله اخزى اذا افتضح قوله فلقي بميل في الخ اللقا الرؤية الخ الطريق الواسع بين جبلين بميل بنصب على الحال من الضمير في لقي حاذى اذا قابل انقلت فاللزوم عانق **قوله** ولم يأمر فيه بشيء الضمير في فيه يعود الى الشارب يعني ما امر عليه السلام بحده لانه ما ثبت شرب خمره عنده بعد **باب لا يدعى على المحدود** ما اكثر ما يوتى به ما للتعجب يعني كم يوجد بشرب الخمر فوالله ما علمت انه يحب الله ورسوله ما في ما علمت موصول وان مع اسمه وخبره او مبتدا سد مسد مفعول علمت لكونه مشتملا على المنسوب والمنسوب اليه وعلمت صلة ما والضمير في انه يعود الى ما والموصول مع صلته خبر مبتدا محذوف تقديره والله هو الذي علمت انه والمبتدا وخبره جواب القسم يعني هو الذي علمت من حاله انه يحب الله ورسوله يعني هو محب الله ورسوله ولكنه يصدر منه هذه الزلة وهذا دليل على انه لا يجوز لمن صدر منه اثم ولا اشتهر ان يحكم بكفره او بكونه غير محب الله ورسوله بل ينبغي ان يستغفر له ويطلب له التوبة من الله تعالى **قوله** حتى غاب ذلك منك في ذلك منها ذلك الاول اسارة الى الرجل وهي ذكره وذلك الثاني اشارة الى المرأة وهي النوح قوله كما يغيب المرود في المكحلة والوشاء في البئر المرود الميل والمكحلة الظرف الذي فيه الكحل الوشاء الحبل بها كما يأتي عن نهيبوبة الحشفة في الفرج قوله حتى يرجع حمار شايل برجله الجيفة الميتة شال به اذا رفعه **قوله** فما نلتما من عرض اخيكما انتما مبني نلتما موصول ونلتما اي وجدتما صلته والموصول مع صلته مبتدا واشد خبره والضمير العايد الى الموصول محذوف تقديره فما نلتماه والعرض من الانسان ما يلزم ويجد انتما ابي الآن والساعة

يعني ما وجدناه من غيبة ما عز في هذه الساعة اقبح واشد من اكل هذه الجيفة **قوله** بخمس فيها اي يخوض ويدخل **باب التعزير** التعزير هينا التاديب والضرب دون الحد **قوله** لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله اعلم ان الذنب قسمان قسم شرع فيه الحد وقسم لم يشرع فيه الحد اما الذي شرع فيه الحد فلا يخفى فاما الذي لم يشرع فيه الحد فمن ارتكب ذلك يستحق التعزير وذلك كمقدمات الزنا كالقبلة المحرمة وغيرها وسرقة مال قليل لا يبلغ حدا يقطع به اليد وشتم احد بغير الزنا مثل ان يقول لاحد يا فاجر يا خبيث اذا لم يكن بنية الزنا والتعزير منوط بنظر الامام يعني اذا فعل احد ذنبا لا يوجب حدا فالامام مجتهد في تعزيره ان راى المصلحة في العفو فليعف وان راى المصلحة في توبيخه باللسان فليفعل وان راى ضربه فليضربه قال احمد لا يجوز ان يزيد ضربة على عشر ضربات بالسوط او النعل او غيرهما لهذا الحديث وقال غيره جاز ان يزيد بشرط ان ينقص عن اقل الحدود واقل الحدود حد العبد في شرب الخمر وهو عشرون ضربة فعلى هذا القول يجب ان يكون التعزير تسعة عشر ضربة او اقل وقيل ينقص من كل جنس عن اقل حد ذلك الجنس يعني اذا كان ما يعزر فيه من متدمات الزنى فلينقص التعزير عن اقل حد الزنى وهو خمسون جلدة وهو حد العبد وان كان في شتم احد فلينقص عن اربعين وهو حد العبد في القذف وان كان في سرقة شيء لا يوجب القطع يتخير الامام في التعزير **قوله** ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه حكم احمد بظاهر هذا الحديث وقال غيره هذا زجر والا حكمه حكم سائر الزناة يرجم ان كان محصنا ويجلد ان لم يكن محصنا **قوله** اخا وديعة الرجل قد غل في سبيل الله فاحرقوا متاعه واضربوه غل اي سرق شيئا من الغنيمة ويوجد منه ما سرق من مال الغنيمة ويرد في الغنيمة وقال الشافعي ومالك وابو حنيفة لا يحرق متاعه بل هذا الحديث زجر له ولا يحرق الحيوان وثيابه التي هي ملبوسة بالاتفاق

باب بيان الخمر وعيد شاربها الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة قال الخطابي انما خص هاتين الشجرتين لان اكثر الخمور منهما ولم يخصها لان الخمر لا يكون من غيرهما بل من اي شيء جعل الخمر المسكرة فهي خمر ووجب الحد على شاربها وكذلك حديث عمر تاويله ان اكثر الخمور من هذه الخمسة وليس معناه ان الخمر لا يكون من غير هذه الخمسة الا ترى انه قال والخمر ما خامر العقل يعني كل ما خامر العقل فهو خمر من اي شيء كان وخامر العقل معناه ستر العقل وازاله **قوله** لا يديمها اي لا يداوم على شربها ولم يتب حتى يموت على ذلك لم يشربها في الآخرة او لم يشرب خمر الجنة ومعناه انه لا يدخل الجنة حتى يطهر من ذنب شرب الخمر بان يغفر الله عنه بفضله او يعذب بقدر ذلك الاثم فاذا طهر من ذلك الاثم دخل الجنة وشرب خمر الجنة لا محالة ولم يكن احد دخل الجنة ولم يشرب خمر الجنة بل كل من دخل الجنة شرب من جميع شراب الجنة واكل من جميع اطعمتها **قوله** عصارة اهل النار اي ما يسيل عنهم من الصديد والدم قوله نهى عن خليط التمر والبسر الى آخره قال مالك واحمد يحرم شرب نبيذ خلط فيه شيآن كالتمر والبسر او التمر والزبيب او غيرهما قالا لا يحرم شرب هذا الشراب وان لم يكن مسكرا اعملا بظاهر الحديث وهو احد قولي الشافعي وقال ابو حنيفة لم يحرم ان لم يكن مسكرا وهو القول الثاني للشافعي **قوله** سئل عن الخمر تتخذ خلا فقال لا يعني سئل النبي عليه السلام

عن جعل الخمر خلا بالتناشي فيه فقال عليه السلام لا يجوز وبهذا قال الشافعي واحمد وبالكن يجوز ابو حنيفة ان يلقى فيها شيء حتى تصير خلا وقال احمد وابن المبارك جاز ان يصب فيها خل قبل ان يصير العصير او العنب خمرا ولا يجوز بعد ان صار خمرا قوله من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة اربعين صباحا هذا وجميع ما ذكر من امثال هذا مبني على الزجر والا يسقط عنه فرض الصلوة اذا اداها بشرائطها ولكن ليس له ثواب صلوة الفاسق كثواب صلوة الصالح بل الفسق ينفي كمال الصلوة وغيرها من الطاعات قوله فان تاب تيب الله عليه اي فان تاب بالمسان وقلبه عازم على ان يعود الى شرب الخمر لا يقبل توبته اما لو تاب من الاخلاص ولم يكن في قلبه عزم العود الى شرب الخمر او غيره من المعاصي ثم اتفق عوده الى الذنب الذي تاب عنه ثم تاب توبته عن الاخلاص فتلك توبته وان اتفق نقض توبته الغمرة وقوله لم يتقبل الله توبته مبني على الزجر الجاء الصديد اهل النار قوله الغرق هو محلول بالمدينة يسع ستة عشر وطلا يجوز الغرق بسكون الراء وفتحها قوله فلما نزلت المائدة يعني فلما نزلت الاية التي هي من سورة المائدة وفيها بيان تحريم الخمر وهو قوله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام الميسر القمار والانصاب جمع نصب بفتح النون وسكون الصاد وهو الحجر الذي ينصب ليعبد واراد المراد منه الصنم والازلام جمع زلم بضم الزاء وفتح اللام والالف ثلثة قداح كانت العرب كتبوا على واحد امرني ربي وعلى الثاني نهاني ربي ولم يكتبوا على الثالث شيئا وكان احدهم اذا اراد فعلا اجالها تحت كسا او في كيس واخرج منها واحدا فان خرج ما كتب عليه امرني ربي فعل ذلك وان خرج ما كتب عليه نهاني ربي لم يفعل وان خرج ما لم يكتب عليه شيء اجالها مرة اخرى او مرتين حتى يخرج ما كتب عليه امرني ربي او نهاني ربي قوله والكسر الدنان الدنان جمع دن وهو ظرف الخمر او الخل اذا كان كبيرا من الطين وفي هذه الاية والتي بعدها سبع دلايل على تحريم الخمر احدها قوله رجس والرجس هو النجس وكل نجس حرام الثاني قوله من عمل الشيطان وما هو عمل الشيطان حرام الثالث قوله فاجتنبوه وما امر الله باجتنابه فهو حرام والرابع قوله لعلكم تفلحون وما علق رجا الفلاح باجتنابه فالاتيان به حرام الخامس قوله انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر وما هو سبب وقوع العداوة والبغضاء بين المسلمين فهو حرام السادس قوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلوة وما هو مانع عن ذكره تعالى وعن الصلوة فهو حرام السابع قوله فهل انتم منتهون قال المفسرون معناه انتهوا وما امر الله عباده بالانتهاء عنه فالاتيان اليه حرام **كتاب الامارة** قوله وانما الامام جنة تقاتل من ورائه ويتقى به يعني الامام كترس ينبغي ان يكون قدام جيشه في الحرب ليقاتل المسلمون الكفار بقوته واستظهاره ويتعلم الجيش الشجاعة منه ولا يجوز لهم ان يفروا ويتركوا المسلمين بين الكفار وكذلك في جميع الامور ينبغي ان يكون ملجأ للمسلمين يقضي حوائجهم ويعينهم على امورهم ويدفع الظالمين عن المظلومين وسمي به اي ويدفع ليستسلم ويقوته الظلم عن المسلمين فان عليه منه يعني فان عليه وزرا منه اي من ذلك الظلم وترك العدل قوله ان امر عليكم عبد مجدع اي جعل اميرا المجدوع مقطوع الانف والاذن يقودكم اي يأمركم باتباع ما في القرآن فاطيعوه ولا تحقروه لحقارة صورته لانه نايب الشرع روى هذا الحديث لم الحصين قوله وان استعمل عليكم اي وان جعل عليكم اميرا وحاكما كان راسه زبيبة يعني وان كان

صغير الجثة حتى كان راسه زبيبة في الصغر هذا مبالغة في ترك حقارة الحاكم وان كان حقير الصورة روى هذا انس قوله السمع والطاعة يعني سماع كلام الحاكم وطاعته واجب على كل مسلم سواء امره بما يوافق طبعه اولم يوافقه بشرط ان لا يامره بمعصية فلا يجوز طاعته ولكن لا يجوز له محاربة الامام بل يخبر الامام بان لا افعل هذا لانه معصية فان تركه من غير ايذاء فهو المراد وان قصد ايذاءه فليغيره منه روى هذا الحديث ابن عمر قوله لا طاعة في معصية يعني لا يجوز طاعة الامام فيما لا يرضى الله به روى هذا علي بن ابي طالب قوله المنشط والمكره كل واحد منهما مصدر ميمي او مكان او زمان وكل واحد من هذه الثلثة محتمل فيهما يعني اطعناه ونصرناه فيما فيه نشاط وكراهية او في زمان النشاط والكراهية او في موضع فيه نشاط وكراهية اي فيما يوافق طباعنا او لا يوافقها وعلى اثرة علينا الاثرة بفتح الهمزة والثاء اسم من استاثر الشيء اذا استبد به اي اخذه لخاصة نفسه وفعل الشيء بنفسه من غير اذن احد والمراد من اثرة في الحديث انا نطيع الامير وان كان يفعل شيئا بغير اذننا ورضانا وان كان يفضل احدا علينا من غير استحقاق وان كان يأخذ شيئا لنفسه بغير رضانا يعني لا نخالفه ولا نعصيه فيما يفعل وان كان شيئا لا نرضى به قوله وعلى ان لا ننازع الامر اهله يعني بايعناه على ان لا ناخذ الحكم من الحاكم اي لا نعزل الا من الامارة ولا نحاربه في الله اي في امر الله وطاعته او في سبيل الله لومة اي ملامة لائم اي ما دل عن الحق يعني لا نخاف ايذا من يوذينا فيما فيه رضى الله الا ان نرى اكفروا كفرا عند من الله فيه برهان البواح الخالص والظاهر يعني لا تعزلوا الامير الا ان نرى منه كفرا ظاهرا الاحتمال تاويلا ويكون لكم بقتله في الكفر عند الله عذر فحينئذ جاز ان تقتلوه بالكفر وان لم يصدر منه كفر لا تقتلوه ولا تعزلوه بصدور المعصية والظلم منه قوله ميتة جاهلية يعني كانت عادة اهل الجاهلية ان كل واحد برايه وكل جماعة برايهم ولا يطيعون اميرا وفي الشرع لا يجوز هذا بل يجب على المسلمين ان يكون لهم امام يطيعونه كيلا تتفرق امور المسلمين فان حكم الشرع على جميع المسلمين واحد فيجب ان يكون امامهم واحد ليحفظ احكام الشرع ويزجر من خالف الشرع وكل حاكم في ناحية من البلاد يجب ان يكون نايبا للامام الاعظم ويحكم عن الوجه الذي امره الامام فمن ترك طاعة الامام او طاعة نايبه فقد خرج من الجماعة ومن خرج من الجماعة فهو مخالف لرسول الله عليه السلام لان الامام نايب رسول الله ومن خالف نايب رسول الله فقد خالف رسول الله روى هذا الحديث ابن عباس قوله ومن خرج من الطاعة اي من طاعة الامام وفارق ما عليه جماعة المسلمين من طاعة الامام وما اجتمع عليه امة المسلمين من الاعتقادات والحلال والحرام فمات على مفارقة الامام قبل ان يرجع الى الطاعة فقد مات ميتة جاهلية روى هذا ابو هريرة قوله تحت راية عمية العمية الامر المشتبه الذي لا يدري ما سببه ولا يدري انه حق او باطل يعني من اجتمع مع امير يقاتل مع امير اخر او مع الامام ولم يكن قتاله للدين بل لغضب حصل في نفسه او لطلب مال او لغيره من الامور الدنيوية فهذا القتال باطل فمن قتل مع ذلك الامير الظالم يقتلته قتلة جاهلية روى هذا ابو هريرة قوله ولا يتحاشى من

مؤمنها لي ولا يجتنب من المؤمنين بل يقاتل من راي وقوله من مؤمنها تاكيد وتكرار لانه
اذا قال من خرج على امتي علم ان امته لا يكون الا المؤمنين الا ان يريد بالامة هنا الناس وحينئذ
يدخل فيها امة الاجابة وامة الدعوة فامة الاجابة من دعاهم رسول الله عليه السلام فاجابوه
وامة الدعوة من دعاهم فلم يجيبوه فاذا كان المراد بالامة هنا الناس فقوله لا يتحاشى من بر ها
مميز للكفار فمن خرج بسيفه على الكفار لم يكن داخلا في هذا الوعيد روي هذا ابو هريرة
قوله سيكون عليكم يعني خيار الائمة الذين عدلوا في الحكم فينعقد بينكم وبينهم مودة بحيث
يصلون عليكم اذا متم وتصلون عليهم اذا ماتوا عن الطوع والرغبة وشرار الائمة الذين ظلموا
عليكم بحيث انعقدت بينكم وبينهم عداوة بحيث تلعنهم ويلعنكم ولم يذكر هنا انكم لا تصلون عليهم لان
الصلوة واجبة على كل مسلم وان كان ظالما ولا يجوز ترك الصلوة على ميت مسلم وان كان
بينه وبين من يصلي عداوة الا اذا اصل عليه واحد او اكثر فان صلى عليه سقط الفرض عن الباقين
قولهم افلا ننابذهم عند ذلك يعني افلا نخرج عن الامامة فقال عليه السلام لا ان عزل الامام
يهيج الفتنة وتهييج الفتنة لا يجوز قوله تعرفون وتنكرون يعني سترون انهم يفعلون افعالا
ويقولون اقوالا تعرفونها من الشرع ويفعلون افعالا ويقولون اقوالا تنكرونها اي
تنكرون كونها من الشرع فمن انكر فقد برئ اي فمن انكر افعالهم واقوالهم القبيحة بلسانه فقد
برئ من الاثم ومن لم يقدر ان ينكرها بلسانه وكرهها بقلبه فقد سلم من الاثم ايضا ولكن
رضي وتابع يعني ليس على المنكر والكاره اثم ولكن الاثم على من رضي وتابع افعالهم واقوالهم
القبيحة قوله من كره بقلبه ومن انكر بقلبه هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون
باللسان والكراهية يكون بالقلب ولو كلاهما بالقلب لكانا مكررين لانه لا فرق بينهما بالنسبة
الى القلب وقد جاء هذا الحديث في رواية اخرى وفي تلك الرواية من انكر بلسانه فقد
برئ ومن كره بقلبه فقد سلم قوله سترون بعدي اثرة وامورا تنكرونها قوله امورا تنكرونها
هذا بيان قوله اثرة الاثرة بفتح الهمزة والثا اسم من استاثر اذا فعل وفاعل شيا بغير اذن
احدا واختار شيا لنفسه يعني سترون امرا تفعلون ويقولون اشيا تستبدون بها وامضين
ويفضلوا عليكم من ليس له فضيلة وانتم تكرهون تلك الاشيا قوله ادوا اليهم حقهم يعني
الطيعوهم فيما يامرونكم واعطوهم ما يطلبون منكم وان كان ما يطلبون ظلما ولا تقاتلوهم
منهم كرها فان لم يعطوكم حقوقكم فلا تحاربوهم بل اتركوها واسالوا الله الثواب على ما يظلمونكم
قوله عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم اتشديد الميم وتخفيفها اذا وضع شي على احد يعني انما يسالهم الله
عما امرهم به ونسيالكم عما امركم به هذا مثل قوله لهم ما كسبوا ولكم ما كسبتم قوله من خلع
يدا من طاعة خلع اي نزع يعني من ترك طاعة الامام يكون يوم القيمة ماخوذا ولا يكون عذرا
لانه خالف امر الرسول وليس في عنقه بيعة اي وليس مطيعا لامام المسلمين قوله
تسوسهم اي تحفظهم وتلي امرهم خليفة اي قائم مقامه فيكثرون يعني يقوم في كل ناحية شخص
لطلب الامامة فما تامرنا يعني باقتدا ايهم تامرونا فوا بيعة الاول فوا امر الجماعة الحاضرين
من وفي بالعهد يعني اقتد وامين عقدت له الامامة اولا واعط لهما من كان بعده الامن كان
نابيا عن الامام الاول فان الله سايلهم عما استرعاهم استرعي اذا طلب رعاية شي من احد يعني

اذا

يعني اذا جعل الله احدا حاكما على قوم فقد استرعاه حفظ نفوسهم واموالهم وجميع امورهم
فان ظلموا عليهم فسيستلهم عما ظلموا يعني لا تنتقموا منهم بل اصبروا واعلم ظلمهم فان الله ينتقم
منهم لكم قوله اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الاخر منهما يعني اذا عقدت الامامة لشخصين
فالامامة الاول صحيحة والامامة الثاني باطلة لانه لا يجوز ان يكون للمسلمين امامان لانه لو كان
كذلك لبقوا امر المسلمين وتوقع الفتنة بينهم فلاجل ان تتفق امور المسلمين لا يجوز الا امام
واحد قوله ستكون بعدي هنات هنات خصلات سوء يعني ستظهر في الارض انواع الفتنة
والفساد ويطلب الامارة في كل ناحية احد فليكن الامام واحد ممن اراد ان يعزل الامام
الاول وياخذ الامامة فاقتلوه كائنا من كان يعني سواء كان من اقاربي او من اولاد اولادي او
من غيرهم بشرط ان يكون الامام الاول حق شيا اهلا للامامة ولا يجوز امامة غير القرشي
ويعين بالامامة في هذا الباب الخلافة روي هذا الحديث والذي بعده عمر فخذ بن شريح
قوله من اتاكم يعني من قصد ان يعزل امامكم الذي انتظم على امامته واراد ان ياخذ الامامة
او لا يقصد عزل الامام الاول ولكن يريد ان يكون اماما اخر فقاتلوه كائنا من كان
ان يشق عصاكم اي يفرق جمعكم والعصا الجمع والجمعية قوله فاعطاه صفقة يده وثمرة
قلبه الصفقة العقد وسمي العقد صفقة لان المتصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتعاقدين
والمتبايعين ان ياخذ احدهما يد الاخر فلهذا سمي العقد والبيعة صفقة يعني من بايع اماما
ووقع في قلبه حبه روي هذا ابن عمرو قوله ان اعطيتها يعني ان طلبت الامارة فاعطيتها
وكلت اليه اي لا يعينك الله فيها لانك حرصت على العمل والمنصب فلا يكون ملكك بيدك فلا
يعينك الله فيها فاذا اكرهت على الامارة يكون ملكك لطاعة الامام الذي اكرهك على العمل
وطاعة الامام طاعة الله ومن يطع الله يعينه الله اي يحفظه عن ان يجري على يده ولسانه
ما فيه عليه اثم قوله وستكون ندامة يوم القيمة وانما تكون الامارة ندامة لانه قل ما
يقدر الرجل على العدل بل يغلب عليه حب المال والجاه ومراعات جانب الاحبا فلا يعدل
لهذه الاشيا قوله فنعم المرضعة وبئست الفاطمة لفظة نعم وبئس اذا كان فاعلها
مونثا جاز الحاق تا التانيث فيقول نعمت وبئست وجاز ترك الحاقها فيقول نعم وبئس
فلا يلحقها هنا في نعم والحقها في بئست يعني مثال العمل ومن يعطيك العمل مثال امراة
ترضعك ومثال مفارقتك العمل بان تعزل او تموت مثال المراة التي تقطع عنك الرضاع
يعني تفرح بالعمل بستعتم بها بلحقك من العذاب على العمل يوم القيمة قوله الا استعملني
الهمزة في الا الاستفهام اي الا اجعلني حاكما على قوم قوله احب لك ما احب لنفسي اي احب
لك الخير كما احب لنفسي الخير وخيرك في ان لا تامرن على اثنين اي لا تصيرن حاكما على اثنين
او اكثر فان العدل في الحكم شديد قوله امرنا بتشديد الميم اي اجعلنا اميرين ما وال
الله اي ما جعلك الله حاكما فيه من الامور لا تستعملك على عملنا من اراده لا تستعمل اي لا تجعل
عاملا من طلب العمل وحرص عليه لان حرصه على العمل دليل على انه حريص على حب المنصب
وجمع المال ومن كان كذلك قل ما عدل في الحكم روي هذا الحديث ابو موسى قوله لهذا
العمل اي للامارة يعني من ينزعن الامارة فيكرهه الامام على العمل خير ممن يطلبها الامارة

والعمل وروي هذا ابو هريرة **قوله** الا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الراعي الحافظ والرعية المحفوظ والمراد بالراعي هنا من جعل حاكما على احد او قوم او شيء يعني يسئل الله تعالى يوم القيمة عن كل حاكم وعن كل امين هل حفظ العدل والامانة ام لا وروي هذا الحديث عمر بن الخطاب **قوله** وهو غاش اي خاين لا يعطي حقوقهم ويأخذ منهم ما لم يجب عليهم وروي هذا محتمل بن سنان **قوله** يسترعيه الله رعية اي يطلب منه ان يكون راعي جماعة اي امير جماعة فلم يحفظها ملء حائط يحوط اذا احفظ بنصيحة ابي بحير وروي هذا معقل بن يسار **قوله** ان شر الرعاء الحطمة الحطمة هنا معناها قليل الرحمة يعني شر الملوك من قلت رحمته وشفقته على الرعية روي هذا الحديث عايذ بن عمرو **قوله** فشق عليهم اي عسر عليهم امورها واوصل المشقة اليهم فرفق بهم اي فرج عليهم ويسر عليهم امورهم روت هذا عايشة **قوله** ان المقسطين اي ان العادلين عند الله اي لهم قربة من الله من حيث الثواب والدرجة لا من حيث المكان فان الله منزه عن المكان عن يمين الرحمن قال الخطابي ليس اليمين هنا اليمين التي هي ضد الشمال فان الشمال صفة بالنسبة الى اليمين فلو كان لله يمين وشمال لكان اضعيف اليد قوة وضعفا والله تعالى منزه عن الضعف بل لله القدرة الكاملة من غير نقص بل ما جاء من ذكر اليمين واليد والاصبع وغيرها في صفات الله لا نؤوله بل نؤمن به ونقول هو صفة من صفات الله تعالى ولا نعلم كيفيتها **قوله** وما ولوا اصله وليوا على وزن علموا نقلت ضمة الياء الى اللام وحذفت الياء لسكونها وسكون الواو والمراد بقوله ما ولوا اي يعدلون فيما حكمت ايديهم من اموال اليتامي مثل الجد فانه ولي للطفل والوصي فانه حاكم في التصرف في مال اليتيم والقاضي وانه حاكم في التصرف في اموال اليتامي روي هذا الحديث عبد الله بن عمرو **قوله** بطانة البطانة الظهارة تحضه اي تحرضه يعني لكل احد جليس وخليل يامره بالخير وجليس وخليل يامره بالشر والمعصوم من عصمه الله يعني لا يقدر الرجل على طاعة الذي يامره بالخير واجتناب قول الذي يامره بالشر الا بتوفيق الله تعالى روي هذا ابو سعيد وابو هريرة **قوله** بمنزلة صاحب الشرط الشرط بضم الشين جمع شرطة وهو الذي يقال له بالفارسي سرهنك يعني بمنصب رسول الله عليه السلام قيس بن سعد يحبس من يستحق ويأخذ من يستحق الاخذ وبغير من يستحق الضرب او يامر بهذه الاشياء جماعة **قوله** بالجماعة اي باتباع اجماع المسلمين في الاعتقاد والقول والفعل قوله والسمع اي بسماع كلمة الحق من الامير والمفتي وغيرهما من اهل السنة والطاعة اي بطاعة الامير والهجرة اي بالهجرة من مكة الى مدينة قبل فتح مكة وبالهجرة من الكفر الى الايمان ومن المعصية الى التوبة فقد شبر اي قدر شبر فقد خلع اي نزع ربقة الاسلام الربقة الحبل اي عقد الاسلام يعني من خرج من مواضعه اجماع المسلمين فقد خرج من دايرة اهل السنة الى دايرة اهل البدعة ومن دعى بدعوى الجاهلية اي ومن قال او فعل او امر بشيء لم يجز في الاسلام فهو من جثي جهنم الجثي جمع جثوة بضم الجيم وهي الجماعة اي جماعة جهنم وروي هذا الحديث الحارث الاشعري **قوله** من اهان سلطان الله اي من اذل حاكما من الحكام بان اذاه او عصاه اذله الله وروي هذا ابو بكرة قوله لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق يعني لا يجوز لاحد ان يطيع احدا فيما فيه معصية روي هذا نواس بن سمعان **قوله** مغلولا اي مشدودا يداه

على عنقه حتى ينكه اي يجل ويزيل عنه العنيد الذي يوبقه اي يوبقه يعني يوبق يوم القيمة بكل عالم اسير امتحيرا في امره حتى يحاسب له فان كان قد عدل في الحكم خلصه العدل وان كان قد ظلم ادخل النار بظلمه روي هذا ابو هريرة **قوله** ويل للعرفا العرفا جمع العريف وهو من يعرف قومه عند الامير ويجعل الامير حكم قومه اليه وهو سيد القوم الامناجم الامين وهو الذي ينصب قيما على الناحي يحفظهم ويحفظ اموالهم وكذلك من جعل امينا على خزانة مال او تصرف في مال يتيم يجعلون اي يحركون لم يكوا اصله لم يولبوا فسقطت الواو لوقوعها بين ياء وكسرة ونقلت ضمة الياء الى اللام وحذفت الياء لسكونها وسكون واو الجمع ومعناه لم يصيروا حاكمين يعني لما راي الامرا العرفا والامنا الذين ظلموا وخانوا في عملهم عذاب الله يوم القيمة ندموا على ما عملوا وتمنوا ان يكونوا في الدنيا معلقين بين السماء والارض معذبين ولم يقبل ما عملوا حتى لم يكونوا معذبين فهذا اليوم وروي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** ان العرافة حق العرافة مصدر ومعناها صار الرجل عريف القوم اذا قام بمصالحهم ورياستهم يعني سيادة القوم جايزة وهي من الامور الجايزة في الشرع لانها بتعلق بمصالح الناس وقضا اشغالهم ولكن العرفا في النار اي العرفا لم يعدلوا في الحكم وهذا اخبار عن السيادة والرياسة لان فيها خطرا لان الرجل يصير بها مغرورا ومتكبرا وربما يأخذ الرشوة ويظلم الناس قال الخطابي روي هذا غالب القطان عن رجل عن ابيه عن جده **قوله** من سكن البادية جفا يعني من اتخذ البادية وطنا ظلم على نفسه اذا لم يحضر صلوة الجمعة ولا الجماعة ولا مجالس العلما واستمع العلم ومن اتبع الصيد غفل يعني من اعتاد الاصطياد للهو والطرب يكون غافلا لان اللهو والطرب يكون من الغالب الميت واما من يصيد لا للهو والطرب بل للاضطرار او ليبيع ما يصاد ويجعل قوته جاز لان سلمة بن الاكوع رضي الله عنه وغيره من الصحابة كانوا يصطادون باذن النبي عليه السلام ومن اتى السلطان افتتن يعني من دخل على السلطان وصدقه على ظلمه وايده على ظلمه او يرى الظلم منه ولم ينصحه وقع في الفتنة فانه رضي بالظلم واما من دخل على السلطان وامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فكان دخوله عليه افضل الجهاد **قوله** يعشر الناس اي ياخذ عشر اموال المسلمين واما اخذ عشر اموال الكفار اذا دخلوا دار الاسلام فجايز وافتهم منه مجلسا بريد به هذا القرب قرب الثواب والدرجة لا قرب من المكان فان الله تعالى منزه عن المكان روي هذا ابو سعيد **قوله** افضل الجهاد من قال كلمة حق عند سلطان جاير تقدم هذا الكلام افضل الجهاد تكلم من قال كلمة حق عند سلطان جاير يعني من امر سلطانا بمعروف او نهاه عن منكر فهو افضل المجاهدين لان الجهاد هو قتل كافر وقتل كافر نفعه اقل من نهي سلطان عن ظلم لان ظلم السلطان يتعلق بجميع الرعية والرعية في ملكه ربما يكونون كثيرة فاذا دفع سلطان عن ظلم فقد اوصل النفع الى خلق كثير روي هذا ابو امامة **قوله** وزير صدق اي وزير اصاد قا مصلحا ان شاء ان ينهى السلطان ما هو الحق عمله وان كان السلطان عالما ما هو الحق اعانه الوزير بان يعرضه على اتمام الحق ويعمله ثوابه ولا يتركه ان يكل وينتر فيه **قوله** ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم ابتغى اي طلب الريبة اي التهمة يعني لو طلب الامير عيوب الناس

وتجسس احوالهم لاهلكهم فان الانسان قلما يسلم من صغيرة او زلة فلو اخذ الهم بكل ما يقولون ويفعلون لاشتدت عليهم الاحوال بل ينبغي ان يستر عليهم عيوبهم ويعفو عنهم ذنوبهم ما استطاع قوله اذا ابتغت عورات الناس افسدتهم العورات جمع عورة وهي القبيح من القول او الفعل وفي هذا الحديث كما في الحديث المتقدم قوله ليستأثرون بعدي الذي يعني يأخذون مال بيت المال وما حصل من الغنيمة ويستخلصونه لانفسهم ولا يعطونه مستحقه اصبر سيتي على ما تأتي او الجور حتى تبتلوني تصبروا حتى تلقاني يعني لاختياركم بل اصبر على ظلمهم حتى تموت

باب ما على الولاة من السير

قوله لبشروا ولا تنفروا يعني لبشروا الناس بالاجر على الطاعات وعلى اعطائهم الزكوة والصدقة وغيرهما من الخيرات ولا تخوفوهم بان تجعلوهم قانطين يائسين من رحمة الله بان تفعلوا ذنوبا ويسروا والتفسير وا يعني سهلوا عليهم امورهم بان تاخذوا منهم الزكوة على سهولة وتلطف ولا تظلموهم بان تاخذوا اكثر مما يجب عليهم ولا تتبعوا عوراتهم كما ذكر في شرحه في الحديث المتقدم على هذا الباب قوله وتطاوعا ولا تختلفا يعني كونا متفقين في الحكم ولا تختلفا فاحكما لو اختلفتما وحكم كل واحد منكما حكما اخر لاختلف الناس واقتدى كل جمع منهم باحدكما وحينئذ يقع بينكما وبين اتباعكما العداوة والمحاربة قوله لكل غادر لواء اي علامة يعرف به يعني ينصب علم يوم القيمة لكل غادر وينادي ان هذا غدرة فلان فينفضح بذلك الغادر بين اهل العرصات والغادر الذي لا يفي بالوعد والعهد ويدخل فيه من حلف يمينا بانذر وبما حلف عليه ومن لم يف بشرط شرطه روي هذا الحديث انس وابن عمر قوله عند استه اي خلف ظهره والاست الدبر وانما ينصب علم الغدر خلف ظهر الغادر للفضيحة والمذلة ينصب خلف الظهر روي هذا ابو سعيد قوله فاحتجب دون حاجتهم وخلتهم وفقرهم الخلة والفقر متمائلان اي مترادفان اي بمعنى واحد الا ان الخلة اشد يعني كل امير اغلق الباب على وجهه او اقام على بابه حاجبا وشرطا لمنعوا المسلمين عن الدخول عليه ولم يقض حوائج المسلمين فعل الله به يوم القيمة مثل ما فعل بالمسلمين

باب العمل

قوله لا يقضين حاكم بين اثنين وهو غضبان يعني لا ينبغي للحاكم ان يحكم في حال الغضب لانه لا يقدر على الاجتهاد والفكر في مسئلة الخصمين من غاية غضبه ولذلك الحر الشديد والبرد الشديد والجوع والعطش والمرض وكل حالة تمنعه عن الاجتهاد فان حكم في هذه الاحوال نفذ حكمه مع الكراهية قوله اذا حكم الحاكم فاجتهد واصاب فله اجران واذا حكم واجتهد واخطا فله اجر واحد يعني اذا وقع اجتهاده موافقا لحكم الله فله اجران اجر السعي في طلب الصواب وطلب الدلايل واجر وجدان الصواب وعمل من يعمل بذلك من المستفتين او ايصال الحق الى صاحبه من الخصمين واما اذا اخطا فله اجر سعيه في طلب الدلايل والبراهين ولكن ليس له من التكلم والافتا بالصواب وايصال الحق الى المستحق وعمل من يعمل بقوله اما ليس عليه مع خطايه اثم لانه لم يتكلم بما طل عن القصد فقد قال النبي عليه السلام رفع عن امتي الخطا والنسيان وما استكرهوا عليه روي هذا الحديث اعني اذا حكم الحاكم عمرو بن العاص من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين يعني الذبح بالسكين ايسر من الذبح بالحجر او الخشب او غيرهما يعني من جعل قاضيا فكانه ذبح دجاجة بيده او ذبح بحيث لا يرى ذبحه احد يعني

فقد ذبح

فقد ذبح القاضي وهو لا يعلم وانما قال النبي عليه السلام هذا الحديث لان ضرر القضا كثير لانه قلما عدل القاضي بين الخصمين لان النفس مايلة الى ميل من يحبه او يخدمه او من له منصب يدفع جاهه او يخاف سلطنته ودهاوسوسته نفسه على تجويز قبول الرشوة فمن كانت هذه صفاته فالموت خير له من القضا لان الموت يرفع عن العاصي والقضا الموصوف بهذه الصفات يوقعه في المعاصي هذا التهديد في حق قاض لم يعدل في الحكم اما القاضي العادل في الحكم فله ثواب كثير لانه تابع النبي عليه السلام في القضا فانه عليه السلام كان قاضيا بين الناس بالعدل ومن عدل كان وارثا له عليه السلام وجميع ما ذكر من فضل العلم في باب العلم متوجه في حقه روي هذا الحديث ابو هريرة قوله من ابتغى القضا الى اخره اي من طلب القضا بميل نفسه الى المنصب والحكم وجمع المال لم يعنه الله لانه ابتغ مراد نفسه ومن لم يطلب القضا فاكرهه السلطان على القضا اعانه الله والهمه الصواب وسدد لسانه وقلبه اي سوى لسانه وقلبه بالحق واصلحه لانه قبل القضا لطاعة السلطان وطاعة السلطان طاعة الله روي هذا انس قوله قضى للناس على جهل بعين الذي ليس له علم فقضى فهو اثم في القضا سواء اتفق قضاه صوابا او خطا لان من ليس له علم لا يجوز له ان يتقبل القضا ولا يصح قضاه ولا فتواه روي هذا الحديث بريدة قوله حتى ينالها اي حتى يجده قوله غلب عدله جوره تقابل غلب باعتبارين احدهما بمعنى قوي والثاني بمعنى صار اكثر من غيره في العدد ومعنى غلب ههنا قوي اي من قوي عدله بحيث لا يدع عدله ان يعيد ومنه جور وهو الظلم وقوله غلب جوره عدله معناه قوي جوره بحيث لم يقدر عدله ان يمنعه عن الجور بل صدر منه الجور والعدل فمن صدر منه جور من عهد ومن لا يستحل صاحبه استحق النار ثم انشا الله عفا عنه او يرضي خصمه وان شا عاقبه بقدر ظلمه والجور لا يعفى عنه لا عن قليله ولا عن كثيره لانه حقوق الادميين وحقوق الادميين يتعلق بالاقتصاص ولا يعفو الله عنه الا بارضا الخصوم روي هذا ابو هريرة قوله اجتهد راي اي اطلب تلك الواقعة بالقياس على المسايل التي جا فيها نص فاذا وجدت مشابهة بين تلك الواقعة وبين المسئلة التي جا فيها نص احكم في تلك الواقعة بمثل حكم المسئلة التي جا فيها نص لما بينهما من المشابهة مثاله جا النص بتحريم الربوا في البر ولم يجي نص بتحريم الربوا في البطيخ فعند الشافعي في البطيخ على البر لما وجد بينهما من علة متحدة وهو ان كليهما مطعوم وقال ابو حنيفة الحمص على البر لما وجد بينهما من علة متحدة وهو ان الحمص يكال كالبر وهذا الحديث يدل على ان الاجتهاد حكم شرعي لان رسول الله عليه السلام حمد معاذا على هذا القول ولو لم يكن مرضيا لرسول الله لم يحمده رسول الله قوله ولا الوا اي ولا اقصر قوله انا اقضي بينكم برايي فيما لم ينزل علي فيه يعني اذا رفعت علي مرافعة ولم ينزل فيها علي في القرآن شي اجتهد الصواب واحكم فيها ما اجده صوابا في راي وهذا دليل على جواز الاجتهاد ايضا روي هذا الحديث ابو هريرة قوله ولا علم لي بالقضا هذا القول منه رضي الله عنه ليس نفيا للعلم بل كان كثير العلم وانما اراد بهذا القول انه لم يجرب سماع المرافعة بين الخصمين وكيفية دفع كلام احد من الخصمين ودفع مكر واحد فانه ربما يمكر خصم على خصمه بكلام او فعل او يخفي على القاضي ذلك المكر قوله فانه احرى اي اجدر واقرب الى الحق

باب

رزق الولاة وهدايا هم قوله ما اعطيكم ولا امنعكم يعني كل ما اعطي احدا انما اعطيه ذلك الشيء بامر الله والجابة الى اوامره اياي ولا اعطي احدا شيأ بميل نفسي وكذلك ما منع احدا الا بامر الله هذا الاعطاء والمنع **قوله** ان رجالا يتخوضون اي يتصرفون في مال بيت المال او الزكوة او الغنيمة او الفيء بغير اذن الامام ويأخذون منه اكثر من اجرة عملهم فلهم النار روي هذا حولة الانصارية **قوله** ان حرفتي لم تكن فتجزء عن مؤونة اهلي كان ابو بكر يبيع الثياب في السوق فلما جعل خليفة اخبر الصحابة بانه لما اشتغل بقضاء امور المسلمين لم تقدر على حرفته ليعدز الصحابة فيما صرف على نفسه وعياله من مال بيت المال لانه اجرة عمله **قوله** ويجتمعون للمسلمين فيه يعني يجلس في ديوان الخلافة ويقضي حوائج المسلمين قوله لعمل بتشديد الميم اي اعطاني العمالة بضم العين وهي اجرة العمل قوله بعثت اليك اي ارسلت اليك احدا يدعوك الي فامض اي اذهب قوله فليكتسب زوجة اي جعل له ان يأخذ ما في تصرفه من مال بيت المال قدر مهر زوجته ونفقتها وكسوتها وكذلك ما لابد له منه من غير اسراف وتقتير فان اخذ اكثر مما يحتاج اليه ضرورة فهو حرام عليه **قوله** عمل بضم العين وتشديد الميم اي جعل عاملا مخيطا بكسر الميم وكون الخاء وفتح الياء اي ابرة **قوله** لعن رسول الله الراشي والمرتشي الراشي الذي يعطي الرشوة والمرتشي الذي يقبل الرشوة اعلم ان الرشوة حرام والرشوة هي التي يدفعها الرجل الحاكم ليحكم له حكما بالباطل فاما الرد فدفع احد شيأ من المال الى احد ليوصل اليه حقه او ليكفه في اخذ حقه من ظالم او ليدفع عنه ضررا فليس برشوة منهية بل هو جايز هكذا ذكر الخطابي وروي ان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اخذ بشيء في الحبشة فاعطى دينارين حتى خلى سبيله **قوله** لابعثنك في وجه اي لارسلنك في عمل واوفر عنك اي وادفع اليك زغبة بغير الزاء اي قطعة من المال يعني اعطيك اجرة سعيك فنعما بالمال الصالح الباز ايدة اعم من الشيء المال الحلال للرجل الصالح اي لا بأس بجمع المال الحلال اذا كان الرجل يؤدي منه حقوق الله تعالى

باب القضاء والشهادات ولكن اليمين على المدعى عليه يعني لا يدفع الى المدعي ما ادعاه بمجرد دعواه ولكن عليه البينة فان لم يكن له بينة حلف المدعي عليه انه لا شيء في ذمته للمدعي وبراءته **قوله** يمين الصبر الصبر الحبس والمراد بيمين صبر اليمين التي يكون الرجل فيها متعمدا قاصدا الاذهاب مال مسلم وهو فيها فاجر اي وهو فيها كاذب روي هذا عبد الله بن مسعود **قوله** وحرم عليه الجنة يعني حرم الجنة حتى يطهر من ذلك الذنب والمظلمة روي هذا اياس بن ثعلبة الحارثي **قوله** الحن بحجته اي افطن واقدر على العبارة فيزين كلامه بحيث اظنه صادقا في دعواه وربما يكون كاذبا فاقضي على وفق ظاهر دعواه ولم اعرف انه كاذب بينه وبين الله تعالى **قوله** فمن قضيت له بشيء من حق اخيه فلا يأخذ نه يعني ما كان حراما لا يحل بان يقضي القاضي بحله وما كان حلالا لا يحل بان يقضي القاضي بتحريمه وهذا قال الشافعي واحمد ومالك وقال ابو حنيفة يحل ما قضي به الحكم في العقود والفسوخ حتى لو شهد شاهد انه زوجها منه او بايع مال فحكم القاضي بشهادته ملك المدعي في ذلك المبيع حل ذلك المبيع للمدعي وان كان كاذبا فيما بينه وبين الله روت هذا الحديث ام سلمة **قوله** الالد الخصم الالد مبالغة اي اشد

مخاصمة الالد مضاف والخصم مضاف اليه وهو مصدر وقد يراد به الذي لد يخاصمه اي اشدت ورد ما عايشة **قوله** ان النبي عليه السلام قضى بيمين وشاهد يعني كان للمدعي شاهد واحد فامره رسول الله عليه السلام ان يحلف على ما يدعيه بدلا من الشاهد الاخر فلما حلف قضى له رسول الله عليه السلام بما ادعاه وبهذا قال الشافعي ومالك واحمد وقال ابو حنيفة لا يجوز الحكم بالشاهد واليمين بل لابد من شاهدين وخلافهم في الاموال فاما اذا كان الدعوى في غير الاموال فلا يقبل شاهد ويمين بالاتفاق **قوله** الا اذاك اي الا اليمين قوله وهو عند معرض اي لا ينظر اليه نظر الرحمة حتى يأخذ من حسناته بقدر ما ظلم على المظلوم **قوله** من ادعى ما ليس له فليس منا يعني من ادعى دعوى كاذبة ليأخذ مال احد بالباطل فليس منا في هذا الفعل وله النار روي هذا الحديث **قوله** الا اخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل ان يسئلها هذا في شهادة الحسبة اي في حقوق الله تعالى كالزكوة وغيرها من علم ان على رجل زكوة جاز له ان يشهد عند عامل الزكوة على وجوب الزكوة على ذلك الرجل وكذلك لو علم ان رجلا اعتق عبدا او وقف ارضه او طلق امراته جاز ان يشهد في هذه الاشياء وان لم يسئل احد تلك الاشياء لانه ليس بهذه الاشياء مطالب فلو لم يشهد بها لضاعت هذه الاشياء وكذلك لو كان حق لادمي وفيه شهادة عند رجل ولم يعلم المدعي انه له شهادة بذلك جاز للشاهد ان يشهد بذلك الحق لئلا يضيع حقه والاولى ان يخبر الشاهد المدعي قبل ان يدعي بان يقول انا شاهد في هذا فاطلبني حتى اشهد لك به عند الحاكم فاما كل حق لادمي يعلم الشاهد المدعي لا يجوز للشاهد ان يشهد فيه حتى يطلب منه الشهادة روي هذا زيد بن خالد الجهني **قوله** ثم يجيء قوم ليمين شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته يعني يشهد من غير ان يستشهد ثم يحلف بان يقول والله ان لصادق فيما شهدت به وقوله ويمينه شهادته اي يحلف ويقول اني لصادق فيما اشهدت به ثم يشهد ويحتمل ان يكون هذا مثلا في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليهما يعني يحرص عليهما ويسرع فيهما حتى لا يدري بايتهما يبتدي فكانه يسبق شهادته يمينه ويمينه شهادته من قلة مبالاته بالدين وانما يكون الشهادة مذمومة قبل ان يسئل اذا علم صاحب الحق ان له في ذلك الحق شاهدا فاذا كان كذلك لا يجوز للشاهد ان يشهد حتى يطلب صاحب الحق منه الشهادة وكذلك لا يجوز اليمين اذا وجبت عليه يمين قبل ان يستحلفه صاحب الحق فلو حلف قبل ان يستحلفه صاحب الحق لم يعتد بحلفه بل يلزمه اعادة الحلف اذا استحلفه صاحب الحق **قوله** ان النبي عليه السلام عرض على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم في اليمين ايهم يحلف اسهم اي اقرع صورة هذا ان رجلين اذعيا شيأ متاعا في يد ثالث ولم يكن لهما بينة او لكل واحد منهما بينة وقال الثالث لا اعلم انه لكما او لغيركما فحكم هذا ان يقرع بين المتداعيين فايهما خرجت له القرعة حلف مع القرعة وقضى له بذلك المتاع وبهذا قال امير المؤمنين علي بن ابي طالب ففي هذه الصورة في قول الشافعي ترك ذلك المتاع في يد الثالث وفي قول الشافعي ومذهب ابي حنيفة انه يجعل بين المتداعيين نصفان مع يمين كل واحد منهما وقال الشافعي في قول اخر يقرع بين المتداعيين فايهما خرجت قرعته يحلف ويأخذه وكذلك قال احمد الا انه قال اذا خرجت لاحدهما القرعة

بكون ذلك المتاع له بالايمين **قوله** في مواريث وهي جمع موروث يعني تداعيا في استحقاق احدهما هذه الاستحقاق لي وورثتها من مورثي وقال الاخر بل لي وورثتها من مورثي ولم تكن لهما بينة بما قال فحلفهما رسول الله عليه السلام بقوله انما اقطع له قطعة من النار فحلفا فقال كل واحد منهما هذا لصاحبي فقال النبي عليه السلام اقسما وتوخيا الحق اي اطلبا العدل في قسمه واجعلاها نصفين ثم استهما اي ثم اقترعا حتى يظهر بالقرعة اي القسمين وقع في نصيب كل واحد منكما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه **قوله** فجعلوا النبي عليه السلام بينهما اعلم ان رجلين اذا تنازعا متاعا وتساويا في ان الكل واحد منهما بينة او ليس لكل واحد منهما بينة وكان المتاع في ايديهما او لم يكن في يد واحد منهم فسهم ذلك المتاع بينهما نصفين لتساويهما في جميع هذه الاشياء وان كان في يد احدهما يحكم به لصاحب اليد **قوله** ان رجلين اختصما في دابة وليس لهما بينة فقال النبي عليه السلام استهما على اليمين هذا الحديث مثل الحديث الذي ذكرناه قبل حسان هذا الباب قوله اذا يحلف ويذهب بمالي يعني لو حلفته لحلف ولذهب بمالي لحلفه لانه يهودي لا يخاف الله فانزل هذه الآية تخويفا لمن يحلف كاذبا او ينتقص عهد السبب لمتاع الدنيا شرح الآية **قوله** ثمنا قليلا اي ما لا قل او كثر لان جميع متاع الدنيا قليل لا خلاق اي لا نصيب لهم في الآخرة من الخير والثواب ولا يكلمهم الله بما يسرهم ويفرحهم بل يسمعهم ما يحزنهم ولا يزكيهم اي ولا يطهرهم من ذلك الذنب حتى عذبوا بذلك الذنب ثم خرجوا من النار وان كانوا مسلمين **قوله** وهو احزم الاجزم المقطوع والمراد به ههنا انه يكون يوم القيمة بالعذر والحجة يعني يكون جاسرا جاسا ولا يكون عند الله عذر وحجة في اخذ مال مسلم ظلما وفي حلفه كاذبا **قوله** ادخل فيها مثل جناح بعوضة اي ادخل في تلك اليمين شيا من الكذب قوله عند منبري انما خص عليه الصلاة والسلام منبره بتعظيمه وشرفه والا لكان الكذب في اليمين وغيره موجب الاثم فاذا كان الكذب انما يكون مع اليمين كذبا واثما ويكون في الموضع الشريف اكثر اثما من موضع غير شريف **قوله** عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله اي جعلت الشهادة الكاذبة مماثلا للاشراك بالله في الاثم يعني كما ان الاشراك بالله موجب العذاب فكذلك شهادة الزور الا ان الاشراك بالله موجب للخلود في النار لانه كفر والشهادة الزور غير موجب للخلود لانه ليس بكفر **قوله** لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة يعني لا تجوز شهادة الفاسق والخيانة من جملة الفسوق والفاسق من فعل كبيرة او اصر على الصغائر فاذا تاب تقبل شهادته والخيانة من الكبائر وهي اخذ المال احد عمدا او سرقة وباي سبب يأخذ مال احد بغير حق فهو خائن **قوله** ولا مجلود حدا قال ابو حنيفة اذا جلد القاذف لا تقبل شهادته ابدا وان تاب واما قبل الجلد تقبل شهادته وقال غيره القذف من جملة الفسوق ولا سيما في الحد بل ان تاب قبلت شهادته سواء جلد اولم يجلد وان لم يتب لا تقبل شهادته سواء جلد اولم يجلد **قوله** ولا ذي ضغن على اخيه الضغن الحقد على اخيه المسلم سواء كان اخاه من النسب او كان اجنبيا اي لا تقبل شهادة الحقد وعلى عدوه خلافا لابي حنيفة قوله ولا ظنين في ولاء ولا قرابة الظنين المتهم يعني من قال انا عتيق فلان وهو كاذب فيه بحيث يتهمه الناس في قوله انا عتيق فلان وهو كاذب فيه ويكذبونه لا تقبل شهادته لانه فاسق لان قطع الولاء عن المعتق واثبات

ولاية

ولا يقبل لبس بمعتقه كبيرة وفاعل الكبيرة فاسق وكذلك الظنين في القرابة وصورته ان يقول انا ابن فلان او انا اخو فلان من النسب وهو كاذب بحيث يتهمه الناس ويكذبونه في ذلك الانتساب لم يقبل شهادته لما ذكرناه **قوله** ولا القانع مع اهل البيت القانع السايل المقنع اي الصابر بادنى قوت والمراد به ههنا ان من كان في نفقة احد لا تقبل شهادته له لانه جر نفعا بشهادته لاي نفسه كالزوج لزوجته والمخدوم لخادمه لان ما حصل من مال المشهود له يعود نفعه الى الشاهد لانه ياكل من نفقته وكذلك لا يقبل شهادة من جر نفعا الى نفسه بشهادته الى نفسه كالوالد لا يشهد لولده او الولد لوالده او الغريم يشهد بمال للمفلس على احد ويقبل شهادة احد الزوجين لاحد خلافا لابي حنيفة واحد ويقبل شهادة الاخ لاخيه خلافا لمالك **قوله** لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية قال الخطابي انما لا تقبل شهادة البدوي لجهالتهم باحكام الشريعة وبكيفية تحمل الشهادة واداءها وغلبة النسيان عليهم فان علم كيفية تحمل الشهادة وادايها بغير زيادة ونقصان وكان عدلا من اهل قبول الشهادة جازت شهادته خلافا لمالك **قوله** حسبي الله ونعم الوكيل وانما قال المقضي عليه وهو المدعي عليه هذا الكلام اشارة الى ان المدعي اخذ مني الحق باطلا فقال رسول الله عليه السلام ان الله يلوم على العجز يعني انت مقصر في الاحتياط ولعل المقضي عليه كان عليه دين للمدعي فاداه مرة ولم يكن له في الاداء بينة فادعى المدعي مرة اخرى واخذ منه الدين مرة اخرى فيقال المقضي عليه قد ادبت الدين مرة ولكن لما لم يكن له بينة في الاداء لم يسمع منه دعوى الاداء فاجابه النبي عليه السلام على التقصير في الاشهاد على الاداء **قوله** فاذا غلبك امر يعني بالغ في الاحتياط بقدر طاقتك فاذا بالغت في الاحتياط ثم وقع عليك واقعة بحيث لم يكن منك تقصير فحينئذ قل حسبي الله قوله حبس رجلا في تهمة ثم خلى عنه يعني ادعى على ذلك الرجل دنب او دين فحبسه رسول الله عليه السلام ليعلم صدق ذلك المدعي باقامة البينة فلما لم يكن للمدعي بينة رفع عنه الحبس وهذا دليل على ان الحبس من احكام الشرع

كتاب الجهاد

قوله جاهد في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها يعني ليس الجهاد فرض عين كالايمان بالله ورسوله واقام الصلوة وصوم رمضان والزكوة فانهن فروض عين من تركهن عذب يوم القيمة والجهاد فرض على الكفاية فاذا قام به جماعة سقط عن الباقين **قوله** الغنائم باباحة الله يعني العامل بالقرآن او القاري القرآن في صلوته روى هذا ابو هريرة قوله انتدب الله لمن خرج في سبيله ندب اذا دعا الى امر وانتدب اذا اجاب اي اجاب الله لمن خرج في سبيله اي في الجهاد وضمن له روى هذا ابو هريرة **قوله** لولا ان رجالا من المومنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه يعني اريد ان امشي الى الغزو مع كل جيش من غاية فضل الغزو الا ان بعض اصحابي فقراء ليس لهم مركوبات فان ذهبت الى الغزو وتركتهم في مقامهم لصان صدورهم بتخلفهم اي بتاخرهم عني ومفارقتهم اياي وليس لي مركوبات اعطيها اياهم ليركبوا عليها روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها اي اقامة يوم في الجهاد وانتظار الغزو يوما خير من الدنيا وما فيها من المال روى هذا سهل بن سعد الساعدي **قوله** لغدوة في سبيل الله او روحة الغدوة بفتح الغين الذهاب اول النهار والروحة بفتح الراء الذهاب والعمل آخر النهار روى هذا سهل بن سعد وانس **قوله**

وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني وان مات او قتل في الغزو لتب له ثواب العمل الذي
كان يعمله في حياته يعني ابدا سبيل اليه ثواب العمل لانه كان يسعى في احياء الدين وقتل اعداء الله قوله
واجرى عليه رزقه اي يطعم من طعام الجنة ويشرب من شرابها وبأتي شرح هذا في هذا الكتاب في قوله
ارواحهم في حوصل طير حضر قوله وامن الفتان للفتن معان كثيرة والليق هنا ان يكون بمعنى الاحراق
والتعذيب والفتان بضم الفاء جمع فاتن وبفتحها مبالغة وهلاهما من الفتن بمعنى الاحراق والتعذيب
اي امن من النار المحرقة او من الزبانية الذين يعذبون الكفار والفجار او من فتنة القبر اي من ملائ
ويسهل عليه جواب المنكر والنكير روي هذا الحديث سلمان بن الخير قوله ما اغبرت قدما عبد الغبار
اي صار ذا غبار يعني من وصل اليه الغبار في الغزو لم تصل اليه نار جهنم روي هذا انس قوله
لا يجتمع كافر وقاتله في النار ابدا يعني اذا كان الكافر في النار لا يكون قاتله في النار روى هذا ابو هريرة
قوله يطير اي يسرع على متنه اي على ظهره هيعة اي صوتا فزعة اي خوفا طار عليه اي اسرع على
ظهر فرسه يعني كلما سمع صوتا اتى خوفا لحضور الكفار يقصده فهم قوله يبتغي القتل والموت
مظانه يبتغي اي يطلب المظان جمع مظنة وهي الموضع ومظانه نصب على الظرف يعني يطلب القتل
والموت في مواضعه اي في مواضع القتل اي في المحاربة لان المحاربة سبب القتل في غنيمة اي قطيعة
من الغنم يفر من الناس ويسكن راس جبل او واد يا حق لا يلحقه ضرر الناس و فتنهم ولا يلحقهم ضرره
ويقضي حقوق الله واوامره فهو في خير من الناس اي لا يلحقه ضررهم لا يؤذيه احد ولا يؤذي احدا
شعفة راس الجبل روي هذا ابو هريرة قوله من جهز غازيا يعني من اعطى غازيا فرسا وسلاحا
ونفقة ذهابه الى الغزو فقد حصل له ثواب الغزو قوله ومن خلف غازيا في اهله خلفه بتخفيف
اللام اذا اقام متامه يعني من قام بقام غازي في خدمة اهل بيته فقد حصل له ثواب الغزو روي
هذا زيد بن خالد الجهني قوله فما ظنكم ما للاستفهام يعني هل تشكون في هذه المجازاة لا يعني
فاذا علمتم صدق ما اقول فاحذروا من الخيانة في نسا المجاهدين واني احض الوعيد بالخيانة
في نسا المجاهدين لانهم افضل من غيرهم من المستغلين بالطاعات والخيانة فيمن هو افضل اقبح
روي هذا بريدة الاسلمي قوله مخطوما اي جعل الخطام على انفه الخطام الزمام قوله بعثا اي ارسل
جيشا الى الغزو قوله والاجر بينهما اي ثواب الغزو بينهما اما ثواب من غزا فظاهر واما ثواب
من تعد في بيته فلانه يحصل الغنيمة الذي ذهب الى الغزو ويعين اهل بيته قوله لن يبرح هذا
الدين يعني لن يزال هذا الدين جاهد عليه جماعة من المسلمين الى يوم القيمة يعني لا يخلوا وجه الارض
من الجهاد وان لم يكن في ناحية يكون في ناحية اخرى روي هذا جابر بن سمرة قوله لا يكلم اي لا يجرح
في سبيله اي بسبيل يعني يكون علامة الشهيد على الشهيد من غير ان يكون له الم يسيلان ذلك الدم
منه تشريفان احدهما ان يفوح منه رايحة المسك في العرصات و الثاني ان يظهر كونه شهيدا
لينال ثواب الشهدا روي هذا ابو هريرة قوله وله ما في الارض من شي هذا معطوف على ان
يرجع الى الدنيا يعني ما يحب ان يرجع الى الدنيا وما يحب ايضا ان يكون له شي مما في الارض بل لا
يحب ان يرجع الى الدنيا ولا يتمنى متاع الدنيا و يجوز ان يكون الواو في وله واو الحال اي لا يحب ان
يرجع الى الدنيا في حال كونه ما لكا لكثير من امتعة الدنيا والبساتين والاملاك والاقارب ويتمنى
الامر يعني مع انه كان في الدنيا طيب العيش لا يتمنى ان يرجع الى الدنيا روي هذا انس قوله بل

احيا اي

احيا اي ليسوا اموانا بل هم احيا عند الله يرزقون وكيفية رزقهم ما ذكر رسول الله في ان ارواحهم
في اجواف طير قوله فنعل بهم ذلك اي اطلع الله عليهم ثلث اطلاعات وسالهم عما تشتهون قوله
محتسب اي طالب ثواب الله لا طالب للرياء والصيت قوله القتل في سبيل الله يكفر كل شي الا الدين يعني من
قتل في سبيل الله غفر له جميع ذنوبه الا حقوق الآدميين روي هذا الحديث عبد الله بن عمرو قوله
يضحك الله الى رجلين اعلم ان الضحك يحصل من استحسان فعل او قول واثر الضحك من الضاحك
انبا الخبر الى من ضحك الي وحمله والمراد بهذا الحديث ان الله يرحم القاتل والمقتول صورته بقاتل مسلم
وكافر فيقتل الكافر المسلم فيرحم الله المسلم لانه قتل شهيدا ثم يوفق الله ذلك الكافر للايمان فامن ثم
يوفقه للغزو فيغزو فيستشهد اي يقتل شهيدا فيرحمه الله ايضا روي هذا ابو هريرة قوله من
سئل الله الشهادة يعني من طلب من الله ان يجعله شهيد اعلى نية خالصة اتا الله اجر الشهيد الصدق
نيته وان مات على فراشه روي هذا سهل بن سعد قوله سهم عرب بفتح الراء وسكونها ويجوز
اضافة السهم الى غرب ويجوز ان يجعل غربا صفة لسهم ومعنى كليهما سهم لا يدري راميه قوله سيتوا
المشركين اي ينزل رسول الله عليه السلام واصحابه البدر قبل نزول الكفار قوله ح نج هذه كلمة
يتوهل المتعجب من شي به المستحسن شيا قوله اخترج اي اخرج نميرات من ظرفها قوله ما من
غازية اي ما من جماعة غازية او سرية هذا شك من الراوي في انه عليه السلام قال ما من غازية
او قال ما من سرية تحقق بضم التاء وسكون الحاء وكسر القاف اي تخلو يده عما يطلبه من المال او
الكسب او الغنيمة تصاب اي يجرح او يقتل يعني من غزا وحصلت له الغنيمة يكون اجره اقل من الذي
غزا ولم يحصل له الغنيمة وجرح او قتل لان الاجر بقدر التعب روي هذا عبد الله بن عمرو قوله
لم يحدث نفسه يعني ولم يقل مع نفسه يا ليتني كنت غازيا يعني من لم يغز ولم يتمن الغزو عند القدرة
بهو نافق او شابه المنافقين في عدم ارادة الغزو لان المنافقين لا يتمنون الغزو لانهم كفار روي
هذا ابو هريرة قوله للذكر اي ليشهر وصيت شجاعته بين الناس قوله ليرى مكانه اي ليرى
منزلته من الجنة او ليحصل له الجنة قوله من قاتل ليكون كلمة الله هي العليا كلمة الله اي دين الله
يعني من غزا لاعزاز الدين لا للغنيمة واظهار الشجاعة فهو غاز ومن غزا لمجرد الغنيمة واظهار الشجاعة
فليس له ثواب الغزاة قوله حبسهم العذر اي الفقر والضعف الذين لم يقدروا على الغزو لضعفهم
او لعدم زادهم ومركوبهم حصل لهم ثواب الغزو وان لم يغزوا لانهم يتمنون الغزو ولكن لم يقدروا عليه
قوله فنبتهما مجاهد يعني اخذهما واطلب رضاها فان خدمتهما وطلبت رضاهما هو جهادك قوله
ولكن جهاد ونية يعني اذا صحت مكة لا فضيلة في ترك مكة والاتيان الى المدينة لان كلاهما دار
الاسلام ولكن يكون الفضيلة في الجهاد ونية الخير وارادة ما حبه الله واذا استنفرتم فانفروا
النفار والنفور الانتقال والخروج والاستنفار طلب الخروج والانتقال يعني اذا امركم امامكم بالخروج
الى الغزو فاطيعوه واخرجوا الى الغزو قوله ظاهرين اي غالبين على من ناوأهم اي من عاداهم
قوله بغاة عدة اي بعذاب قوله جاهدوا المشركين باموالكم يعني المشركين اعداءكم فاظهروا العداوة
عليهم بان تصرفوا اموالكم في تهيئة اسباب المجاهدين ان لم تقدروا ان تجاهدوا بانفسكم وان قدرتم
فجاهدوهم بانفسكم وجاهدوهم بالسنتكم بان تذموهم وتعيبوهم وتعيبوا اصنامهم ودينهم الباطل واعتقا
الفاسد وان تخوفوهم بالقتل وما اشبه ذلك قوله واستروا الهام الهام جمع هامة بتخفيف الميم

دهم
والاخذو

شبكة الألوكة www.alukah.net

يعني انقطعوا رؤس الكفار قوله يختم على عمله يعني انقطع عمله اي لا يصل اليه ثواب عمل لانه لم يكن حيا
حتى يعمل فيثاب الا الشهيد فانه ينمى له عمله اي يزداد ويربي عمله ويصل اليه كل لحظة اجر جديد لانه
نفسه في شيء يعود نفعه الى المسلمين وهو احياء الدين ودفع الكفار عن المسلمين فيكون داخلا في قوله
عليه السلام اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلثة اي من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح
يدعو له فسعيه فيما يستريح المسلمين به لانه دفع الكفار عنهم اولم يدفع ولكن كانت نيته ان يدفع
الكفار عن المسلمين فقتل قبل ان يبلغ ما في نيته قوله من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له
الجنة الفواق ما بين الحلبتين من الوقت وهذا يحتمل ان يكون ما بين الغداة الى المساء الا ان الناقة
تحلب في وقت الغداة ثم في وقت الغداة ثم في وقت المساء او تحلب في وقت المساء ثم الى المساء
الاخر ويحتمل ان يكون ما بين ان يحلب في ظرف فامتلا ثم تحلب في ظرف اخر في ذلك الوقت فيكون
الفواق الزمان الذي فرغ من ملا ظرف ثم اخلب الى ظرف اخر ويحتمل ان يكون ما بين جر الضرع الى
جرة مرة اخرى كل ذلك محتمل والوجه الاخير المبني بالترغيب في الجهاد والكمال اجره يعني من قاتل في
سبيل الله لحظة ثبت له الجنة قوله ومن جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة فالجرح والنكبة
كلاهما واحد هنا بدليل انه يصف لونها بلون الزعفران يعني يسيل منها الدم ولون الدم كلون الزعفران
وريحه ريح المسك ولون الزعفران في حال كونه يابسا يشبه لون الدم وهذا الحديث مثل قوله الا يكلم
احد في سبيل الله وقد ذكرنا شرحه في هذا الباب واعلم ان الفرق بين الجرح والنكبة هنا ان الجرح
ما يكون من نصل الكفار والنكبة الجراحة التي اصابته من وقوعه من دابة او وقع عليه سلاح
نفسه وغير ذلك قوله ومن خرج به خراج في سبيل الله فان عليه طابع الشهداء الخراج بضم
الخاء ما يخرج في البدن من القروح والدماميل الطابع بفتح الباء الخاتم والخاتم ما يختم به على شيء اي
يعلم يعني من كان في سبيل الله فخرج فيه دمل او اصابته جراحة غير جراحة الكفار يحشر يوم القيمة
وعليه علامة الشهداء ليعلم انه يجتني في سبيل الله ليجعل اجر المجاهدين قوله ظل فسطاط السطاط
نوع من الخيمة يعني افضل الصدقات اعطاء خيمة صدقة في سبيل الله ليستريح بظلها المجاهدون
وكذلك جميع الصدقات ما يكون في سبيل الله منها افضل مما يكون في غير سبيل الله قوله
ومنحته خادم اي اعطاء عبدا في سبيل الله ليخدم المجاهدين او طروقة فحل الطروقة بفتح الطاء الناقة
التي بلغت الى ان ينزو عليها الفحل والمراد هنا اعطاء مركوب في سبيل الله قوله لا يجتمع غبار في سبيل
الله ودخان جهنم في منخري مسلم ابدا يعني من دخل الغبار منخره في الجهاد لا يدخل دخان جهنم في
منخره قوله ولا يجتمع الشح والايمان في قلب عبد ابدا يعني من كان في قلبه الشح لا يكون في قلبه
الايمان وهذا مشكل ان اريد بالشح منع الزكوة مع اعتقاد وجوبها او اريد به منع الصدقات لان
الايمان يجتمع في قلب مانع الصدقات ومانع الزكوة مع اعتقاد وجوبها وتصحيح يعني هذا الحديث
ان يقول لا يجتمع الايمان ومنع الزكوة مع اعتقادها انها غير واجبة لانه حينئذ يصير كافرا بانكار
ركن من اركان الاسلام او نقول يريد عليه السلام بالايمان هنا كمال الايمان يعني لا يجتمع كمال
الايمان ومنع الزكوة والصدقات في قلب رجل قوله تحرس في سبيل الله اي تكون حارسا
للمجاهدين يحفظهم عن الكفار قوله بشعب بكسر الشين اي بطريق وفسحة بين الجبلين فيه
عيينة عيينة تصغير عين وهي عين الماء وفي بعض نسخ المصابيح عيينة وهذه سهو من النساخ

لو ثبت مجها في رواية الكاف المراد بالعيينة عينا من المآ لان العيينة مجتمع الاشجار والنبات
واللازم في العيينة ان يكون فيها الماء فمعنى العين عيينة لاشتمال العيينة بالعين العذبة الطيبة
والمجنبة اي حسنت في عينيه وطاب في قلبه قوله عرض على اول ثلثة يدخلون الجنة شهيد
وعفيف متعفف وعبد احسن عبادة الله ونصح لمواليه العفيف الذي يمنع نفسه عما لا يجوز
في الشرع والمتعفف الصابر على مخالفة نفسه ونصح لمواليه اي اداء الخير لسيده واقامر
بخدمته قوله ثلة الثلة الجماعة يعني هذه الثلثة اول جماعة يدخلون الجنة وفي بعض
الروايات اول ثلثة فعلى هذا اتقدير الكلام اول ثلثة يدخلون الجنة شهيد ثم عفيف متعفف
ثم عبد احسن عبادة الله قوله طول القيام اي طول القيام في الصلوة قوله جهد المقل
الجهد بضم الجيم الطاقة والمقل الفقير يعني ما اعطاه الفقير مع احتياجه الى ما اعطاه وهذا
بشرط ان يكون المعطي قد اعطى نفقة العيال ثم جوع نفسه واعطى نصيبه السايل ولا يجوز
ان يقطع النفقة عن العيال ويدفعها الى السايل الا برضا العيال البالغين قوله فاي
القتل اشرف قال من اهريق دمه وعقر جواده تقدير هذا الكلام قتل من اهريق دمه في
الجهاد وعقر جواده فيه محذوف المضاف وهو القتل واقام المضاف اليه وهو لفظة من مقامه
العقر القتل وقطع عقب الرجل والجواد الفرس للجيد يعني القتل في الجهاد انواع احدها ان يخرج
المجاهد ثم يفر ويموت بعد الفرار والثاني ان يخرج في صف المسلمين بان يقع عليه فرسه فيلهم
فيموت والثالث ان يحمل على الكفار ويوقع نفسه بين الكفار ويجاربهم حتى يعقر الكفار فرسه
ويتبلوه فهذا افضل القتل في الجهاد قوله ويرى مقعده في الجنة بفتح الياء مضارع مجهول
من رأى اذا ابصر فنقله الى باب افعل ليعدي الى مفعولين احد المفعولين ذاك الرجل وهو
انهم مقام الفاعل والمفعول الثاني مقعده يعني عند زهوق روح الشهيد يرى مقعده من
الجنة قوله وجار اي ويحفظ قوله ويامن من الفزع الاكبر قيل الفزع الاكبر الوقت
الذي يؤمر اهل النار بدخول النار وقيل الوقت الذي يذبح الموت فيه نفس الكفار عن التخليص
من النار بالموت وقيل الوقت الذي اطبقت النار على الكفار فيئسوا عن الخروج منها قوله
تاج الوقار اي تاج العزة قوله ويشفع بضم الياء وتشديد الفاء اي يقبل شفاعته قوله بغير اثر
اي بغير علامة للغزو عليه وتلك العلامة اما الجراحة او التعب النفساني في الغزو وبذل
المال في الغزو او ارادة الغزو وارادة تهيئة اسباب المجاهدين كل ذلك داخل في الاثر يعني
من كان له شيء من هذه الاشيا فقد كان عليه اثر الغزو ومن كان خارجا من هذه الاشيا لم
يكن عليه اثر الغزو وحينئذ يكون عليه ثلمة يوم القيمة اي نقصان وهذا الحديث مثل قوله
من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه مات على شعبة من نفاق وقد ذكر في هذا الباب روي
هذا الحديث اعني من لقي الله بغير اثر ابو هريرة قوله الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم
الم القرصة القرصة عض النملة الانسان فان قيل اذا كان الم القتل مثل الم القرصة فاي
شيء يموت الشهيد فان مثل هذا الالم ليس مما يموت به الانسان قلنا ليس زهوق الروح بالالم
بل بامر الله تعالى فانه قد يزهق الروح بغير الم بامر الله وقد يكون الالم بالانسان على غاية
الشدة ولا تزهق به روحه اذا لم يامر الله بزهوق روحه روي هذا الحديث ابو هريرة قوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاثر في سبيل الله الاثر العلامة يعني علامة الغزو على الغازي من الجراحة او غبار الطريق
وغيرهما واثر فريضة الله علامة الوضوء بدل الماء على الاعضاء وعلامة السجود على الجبهة والاثر ايضا
الخطوة يعني الخطوات في الغزو او في المشي الى الصلوة قوله لا تركب البحر الا حاجا او معتمرا او
غازيا في سبيل الله هذا الحديث يدل على وجوب ركوب البحر للحج والجهاد واذا لم يجد طريقا اخر وبه
قول الشافعي انه لا يجب قوله فان تحت البحر نارا او تحت النار بحرا يحمل هذا الحديث على ظاهره
يعني خلق الله تحت ما يريد من البحر نارا وتحت تلك النار بحرا فان الله على كل شيء قدير والغرض
من هذا الحديث تعظيم خطر ركوب البحر يعني اذا كان في ركوب البحر خطر شديد لا تركبوه الا لضرورة
قوله الماييد في البحر هذا اسم فاعل من ماد يميد اذا دار راس الرجل من خوف البحر وغشيان معدته
من تحرك السفينة في البحر يعني من ركب البحر واصابه نصب ومشقة فله اجر شهيد ان كان
يمشي الى طاعة الله تعالى كالغزو والحج وتحصيل العلم وزيارة الاقارب واما التجار فان لم يكن لهم
طريق سوى البحر وكانوا يحتجون للقوت لتجمع المال فهم داخلون في هذا الاجر قوله فصل
اي خرج وقصد فرسه اي القاه على الارض فمات منه هامته يعني حيوان له سم مثل الحية
والعقرب اومات على فراشه يعني في طريق الغزو وباي حتف اي بأي هلاك قدره الله قوله
فقلة كغزوة الغفلة الرجعة وصورتها ان يغزو جيش الاسلام واغار واعلى بلد من بلاد الكفار
ثم خرجوا من ذلك البلد الى موضع اخر ثم يامر امير الجيش سرية من جيشه ان يرجعوا الى
ذلك البلد واغاروا على من بقي من كفار ذلك البلد واموالهم ثم يرغب رسول الله عليه السلام
في هذه الرجعة والاغارة على الكفار مرة ثانية ويقول لا فرق في الثواب بين هذه الرجعة
وبين الغزو الاول مع امير الجيش ويجوز ان يريد عليه السلام بالقفلة الرجوع الى اوطانهم يعني
المجاهدون يوجرون في الرجوع من الغزو الى اوطانهم كما يوجرون في الذهاب الى الغزو قوله
للغازي اجره وللجاعل اجره واجر الغازي الجاعل الذي يدفع جعلا الى اجرة الى غاز ليغزو وهذا
العقد صحيح عند ابي حنيفة ومالك فاذا كان صحيحا يكون للغازي اجر لسعيه وللجاعل اجران
اجر صرف المال في سبيل الله واجر كونه سببا لغزو ذلك الغازي فانه لولاه لما خرج ذلك
الغازي الى الغزو ومن لم يجوز هذا العقد يقول يجب على الغازي رد الاجرة التي اخذها للغزو الى
مالكها روي هذا الحديث عبد الله بن عمرو قوله سيفتح عليكم الامصار وستكون جنود
مجندة مجندة اي مجموعة يعني اذا بلغ الاسلام في كل ناحية حينئذ يحتاج الامام الى ان يرسل
الى كل ناحية جيشا للمحاربة من يلي تلك الناحية من الكفار كيلا يغلب كفار تلك الناحية على
اهل تلك الناحية من المسلمين واذا احتاج الامام الى ان يرسل الى كل ناحية جيشا يحتاج الى
ان يجمع الجيش من كل قبيلة ومن كل بلد من بلاد المسلمين فاخبر عليه السلام انه يكون في ذلك
الوقت من لا يرغب في الجهاد بل يفر من قبيلة الى قبيلة اخرى ويأخذ اجرة على الجهاد ويمشي با
اخذ من الاجرة الى الجهاد فاخبر عليه السلام ان من فر عن امر الامام وطاعته ولم يغز ما امر
الامام من غير اجرة ثم اخذ الاجرة ومن اخذ وغزا بالاجرة لم يكن له ثواب لمخالفته امر الامام
وباخذ الاجرة قوله مبتطع اي يومر ويوضع عليكم فيها اي في تلك الجنود بعوث اي جنود
والبعوث جمع بعث وهو جماعة يرسل الامام الى ناحية للغزو فبكره الرجل البعث اي يكون

بعض الرجال يكره ان يخرج بلا اجرة الى ذلك الغزو فيتخلص اي فيخرج من بين قومه ثم يتصفح
القبايل اي ثم يتتبع من الغنية يعني يقول لاهل تلك القبايل من يعطيني اجرة لامشي الى الغزو
عنه والكبي اي ادفع عنه الخروج بتنفيسه الى الغزو الاوذلك الاجير الى اخر قطرة من دمه
يعني وذلك الاجير اجير وليس بغاز الا ان يقتل يعني اذا رغب عن الثواب وطاعة الامام
واخذ الاجرة في الغزو وليس له الا تلك الاجرة وليس له ثواب من الغزو قوله اذن رسول
الله عليه السلام اي امر فالتمست اي طلبت بكعنيني اي بدفع عني الخروج الى الغزو بان ياخذ
مني اجرة ويخرج عني الى الغزو ان اجرو له سهمه اي ان اخذ له من الغنيمة سهما مثل سهام
سايرالغانمين فقال رسول الله عليه السلام ما اجد له في غزوته يعني ليس له سهم من الغنيمة
بل ليس له في الدنيا من الغنيمة شيء ولا في الاخرة من الثواب الا ما اخذ من الاجرة وهل للاجير
سهم للغنيمة قوله يبتغي عرضا اي يطلب ما لا يحتمل ان يريد بقوله عرضا الغنيمة ويحتمل
ان يريد به الاجرة التي ياخذها الرجل ليغزو بها قوله لا اجر له اي لا ثواب له لانه لم يغز لله
تعالى قوله وانفق الكريمة اي وانفق المال العزيز يعني لبلى ما يحتاج اليه من الفرس
والسلاح والزاد من خاص ماله ولم ياخذه من احد عضبا كما هو عادة الظالمين وياسر
الشريك المياسرة المساهلة والموافقة وترك الخشونة والايذاء يعني ليكن سهلا رحيما
برفيقه في الطريق ونهبه اي نفيظته لم يرجع بالكافية اي لم يرجع من الغزو وراسا برأس
بحيث لا يكون له اجر ويكون عليه وزر بل يرجع ووزره اكثر من اجره لانه لم يغز لله وافسد
في الارض قوله مكاثرا المكاثرة ان يقول رجل لاخر انا اكثر منك مالا وعددا يعني ان يغزو ليقال جيشك اكثر وانجح من جيش فلان اخر اوخذ امك وخيلك اكثر من غيرك فليس لكم
ثواب بل ينادي يوم القيمة ان هذا اغدر فلان اخر اوبا لاحتساب اي لا طالبا لثواب الله قوله
اعجزتم اذا بعثت رجلا فلم يمض لامري ان تجعلوا مكانه من يمضي لامري يعني اذا جعلت عليكم احدا اميرا واموته ذلك الامير بامر فلم يطيعني ذلك الامير ولم
يذهب الى حيث ارسلته فاعزلوه واقيموا مكانه اميرا اخر وهذا الحديث معمول به ابدا اذا
كان الامير لا يحفظ امر الرعية ويظلم عليهم جاز ان يعزله المسلمون ويقيموا مقامه اخر ان
امكن العزل بغير اثارة فتنة واراقة دماء فان احتاج في عزله الى اراقة دمه ودم جماعته
من محبيه فان ظن ان لا يريق دم احد ظلما بل يظلم عليهم في الاموال لا يجوز قتله ولا قتل احد
من محبيه وان كان الامام يقتل الناس ظلما فان ظن فان كان حصول القتل في عزله اقل من القتل
في بقايه على العمل جاز قتله وقتل متعصبيه وان كان القتل في عزله اكثر من القتل في بقايه
على العمل لا يجوز عزله **باب اعداد آلة الجهاد** قوله تعالى واعدوا لهم اي للكفار من قوة اي من رمي اي هيئوا للعدو والنبال وتعلموا الرمي
لترموا الكفار قوله سيفتح عليكم الروم ويكفيكم الله فلا يعجز احدكم ان يلهو باسهمه ويكفيكم
اي يدفع عنكم شرهم ان يلهو يعني ان يلعب باسهمه اي بنباله يعني اهل الروم غالب حربهم بالرمي
وانتم تتعلمون الرمي ليمكنكم محاربتهم اهل الروم سيفتح عليكم الروم ويدفع الله عنكم شر اهل
الروم فاذا فتح لكم الروم فلا تتولوا الرمي وتعلم الرمي بان تتولوا لم يلن احد يحتاج في قتاله

الى الرمي بل تعلموا الرمي وداوموا على الرمي فان الرمي مما يحتاج اليه في القتال ابدا وفي هذا الحديث عقبة قوله من علم الرمي ثم تركه فليس منا او قد عصى انما اكد رسول الله عليه السلام استحباب تعلم الرمي وبالغ في النهي عن نسيان الرمي لان الرمي كان قليلا في العرب بل اكثر محاربة العرب بالسيف والرمح فحرضهم النبي عليه السلام على تعلم الرمي والمداومة عليه لان الرمي انفع في دفع الاعداء من السيف والرمح وفي هذا عقبة قوله من اسلم اي قبيلة اسلم بالسوق هو اسم موضع بين اسمعيل والمراد منهم العرب فان ابالكم اي فان اسمعيل فامسكوا بايديهم اي اتركوا الفرنق الاخر الرمي وكونوا برمي وانتم مع بني فلان يعني اذا كنتم مع بني فلان لا تقدرون ان تقاوموا فرقا انتم مع قوله بترس مع النبي اي وقف هو والنبي عليه السلام خلف ترس واحد تشرف النبي عليه السلام اي رفع راسه من خلف الترس لينظر اين وقع سهم ابي طلحة وهذا حرض على الرمي وتعلمه فانه عليه السلام من غاية حبه الوحي كان يطلع جبل رمي على موقع النبل وما كان الرمي محبوبا ومرضيا لرسول الله ينبغي ان يحبه ويتعلمه كل من يقدر يلوي اي يفتل اي يديره باصبعه قوله الاجر والغنيمة هذا ان تفسير ان للخبر يعني اذا استعمل الفرس في محاربة الكفار يحصل للرجل الاجر والغنيمة قوله كان رسول الله عليه السلام يكره الشكال في الخيل وتفسير الشكال ما ذكرها وقيل بل الشكال ان يكون الفرس ثلث قوايم منها ابيض او واحدا بيض ووجه كراهة الشكال شيء علمه النبي عليه السلام وان لم نعلمه قوله سابق اي ارضى لينظر ايها احسن واشد عدوا اضمرت اي خبلت ضامرا اي رقيق الوسط قال في صحاح اللغة التضمير ان تعلف الفرس حتى يسمن ثم تردوه الى القوت وتعمل ذلك مرارا وتركبها مرارا حتى تعتاد بالجوع والعدو وتصبر رقيق الوسط وذلك في اربعين يوما الحفيا اسم موضع وكذي ثنية الوداع والامد الغاية قوله تسمي عضبا وانما سمي عضبا لانها كانت مقطوعة الاذن والعضبا مقطوعة والعضب القطع المعقود بفتح القاف المجل الذي اعد وهيا للركوب والغرض من هذا الحديث والذي قبله بيان جواز المسابقة بالخيل والابل قوله ومنبلة بضم الميم اي الذي يعلمي الرامي السهم ليرمي سواء كان السهم للمعطي او الرامي قوله وناديه فرسه اي وتعليمه فرسه الركض والجولان علي نية الغزو قوله ومن بلغ بسهم في سبيل الله يعني ومن اوصل سهما الى الكافر قوله ومن رمى بسهم في سبيل الله يعني ومن رمى سهما كان له من الثواب مثل ثواب اعتاق رقبة وان لم يوصل ذلك السهم الى الكافر قوله لا سبق اي لا يجوز المسابقة الا في النصل او ركض الفرسين او البعيرين اراد بالنصل جميع الات الحرب يعني يرمي اشخاص بالسهم الى هدف ليعرف ايهما احسن رميا واراد بالخف ذوات الخف وهي الابل واراد بالحافر ذوات الحوافر وهي الافراس هنا ودون الحافر والنصل وفي الحافر والنصل والخيل خلاف ولا يجوز المسابقة والمناضلة بعوض عند ابي حنيفة والمسابقة يكون في ركض الفرسين وغيرهما والمناضلة يكون في الرمي والسبق بسكون الباء مصدر والسبق بفتح الباء المال الذي ياخذه من سبق قال الخطابي الاصح من الروايات في قوله عليه السلام لا سبق بفتح الباء اي لا يجوز اخذ المال الا في هذه الاشيا قوله من ادخل فرسا بين فرسين الى اخره اعلم ان المسابقة بين الفرسين بعوض ياخذه السابق جايز وشرطه ان يكون المال من احد المتسابقين لا من كليهما او من غيرهما بان يقول رجل لفارسين اركضا من الموضع الفلاني

الى الموضع الفلاني فمن سبق منكما الاخر اعطيته كذي وان اخرج كل واحد من المسابقين قدرا من المال على ان من سبق منهما اخذ المالين لم يجز لان هذا قمار واهل القمار وطريق تصحيح هذا العقد ان يكون بينهما محلل والمحلل بكسر اللام من يجعل العقد حلالا وهو ان يدخل ثالثا بينهما لا يخرج الثالث شيا من المال على ان المحلل لو سبق اخذ المالين ولو سبق احد المخرجين اخذ ماله فقط وقال المتاخرون فلو كان بين جماعة اخرجوا المال ومحلل واحد جاز ومقصود هذا الحديث ان المحلل ينبغي ان يكون على فرس مثل فرسي المخرجين او قريبا من فرسيهما في العدو فان كان فرس المحلل جوادا بحيث يعلم انه لا يسبقه فرسا المخرجين لم يجز بل وجوده كعدمه وان كان لا يعلم انه يسبق فرسي المخرجين يقينا بل يمكن ان يكون سابقا وان يكون مسبوقا جاز وكذلك لو كان فرس المحلل بليدا بحيث يعلم يقينا انه يكون مسبوقا لا يجوز وان امكن ان يكون سابقا وان يكون مسبوقا جاز روي هذا الحديث ابو هريرة قوله لا جلب ولا جنب يعني في الرهان الرهان والمراهنة المسابقة ذكر شرح لا جلب ولا جنب في كتاب الزكوة وباب العصب روي هذا الحديث عمران بن حصين قوله الادهم الاقرح الارثم الادهم الاسود والاقرح الذي في جبهته بياض بقدر درهم او وجهه والارثم الذي شفته العليا بيضا قوله ثم الاقرح المحجل طلق اليمين اراد بطلق اليمين ان لا يكون يمينها محجلا والمحجل الابيض فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية الكميت الفرس الذي دنيته ومعرفته اي شعر عنقه اسود ان والباقي احمر ايشبه العلامة وقوله هذه الشية اشارة الى الاقرح الارثم او الاقرح المحجل طلق اليمين قوله اغر محجل الاغر ابيض الوجه والمحجل ابيض القوايم والاشقر الفرس الذي جميع لونه احمر قوله بين الخيل في الشقر الشقر الحمرة يعني البركة فيما هو احمر من الخيل قوله لا تنقصوا اي لا تنقطعوا المذانب جمع مذنب بكسر الميم وهي ما يذب به الذباب يعني تذب الفرس بذنبها الذباب عن نفسها المعارف جمع معرف بفتح الميم والراء وهو هنا شعر عنق الفرس والوفاء بكسر الواو وسكون الفا الحرارة وما يدفا به اي يصير به حارا اي يدفع البرد عن الفرس بمعرفه قوله ارتبطوا الخيل اي اربطوها وسمنوها لاجل الغزوة قوله وامسحوا نواصيها وادجالها النواصي جمع ناصية والادجال جمع دجز وهو الكفل لعله عليه السلام يريد بهذا المسح تنظيف الخيل من الغبار وتعرف حالها من السمن والعجف فان الخيل لتكن سمينا للتجلد وعلى الركض والجولان في المحاربة ولكن تنظيفه حسنة كيلا يستخفها وسيحقرها الكفار ولهذا جوز تخلية الات الحرب بالفضة كيلا يستحقر الكفار المسلمين قوله وقلدوها اي علقوا باعناقها ما شئتم الا الاوتار وهي جمع وتر وانما نهي عن تقليدها الوتر لان العرب كانوا يعتقدون ان الوتر يدفع العين عما علق به الوتر فنبههم النبي عليه السلام عن هذا الفعل والاعتقاد لانه لا دافع ولا معطي الا الله وقيل انما نهاهم عن تقليد الوتر كيلا يختنق الفرس به قوله كان رسول الله عليه السلام عبدا مامورا انما اختصصنا ودون الناس بثي الا بثلث كلام ابن عباس ان النبي عليه السلام انما اختصنا بهذه الثلثة بامر الله لانه لا يقول شيا الا بامر الله قوله ان نسبغ الوضوء لان اكل الصدقة وعلته ان الزكوة والصدقة وسخ المال وآل النبي عليه السلام اعزمن ان ياكلوا وسخ المال قوله وان لا ننزي حمارا على فرس نهي النبي عليه السلام من انزا الحمار

شبكة الألوكة www.alukah.net

على الفرس لان الفرس اذا حملت من جنسه يكون ولدها اكول اللحم ويكون صالحا للركض والجولان
في الحرب وتخويف الاعداء ويكون له سهمان في الغنيمة ويكون درو نسل ولو حملت الفرس من الحمار لا
يكون لولدها شئ من هذه المنافع ولا شك ان تفويت هذه المنافع لا يليق بآل النبي عليه السلام
واما انزا الحمار على الفرس جايز لانه قوله انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون يعني انما ينزي الحمار على
الفرس الذين لا يعلمون ان انزا الفرس على الفرس خير من انزا الحمار على الفرس لما ذكر قيل هذا
من الفوايد وانما قال عليه السلام هذا تسليا لخواطر الذين رضي الله عنهم حين نهاهم عن انزا الحمار
على الفرس والفتوى والانزا الحمار على الفرس جايز لان النبي عليه السلام قد ركب البغل ومن الله
على عباده بالبغل فقال والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ولو لم يكن انزا الحمار على الفرس
جايزا لم يمن الله على عباده بشئ غير جايز قوله كان قبيعة سيف رسول الله عليه السلام
من فضة قبيحة السيف بمنزلة شعيرة السكين وهي ما بين المقبض وما بعده من المقطع
وهذا الحديث صريح بان تحلية الآت الحرب بالفضة جايزة كيلا يستحقر الكفار المسلمين قوله
قد ظاهر بينهما يعني لبس احدهما فوق الاخري وهذا الحديث صريح بان لبس السلاح وما يدفع
سهام الاعداء وضرر هم سنة قوله كانت راية النبي عليه السلام سودا ولواءه ابيض الراية العلم
الكبير واللواء العلم الصغير يقال لها البيرق قوله من نمرة النمرة بردة من صوف **باب**
آداب السفر لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل وحده يعني
السير بلا رفيق فيه مضرة دينوية ودينية اما الدنيوية فهي انه لا يكون معه من يعينه في
الحوايج واما الدينية فهي انه لا يكون معه من يصلي معه الصلوة بالجماعة فيحرم من ثواب
الجماعة روي هذا الحديث ابن عمر قوله لا تصحب الملايكة رفقة فيها كلب ولا جرس الرفقة
العير وجه نهي استصحاب الكلب لكونها نجسا ونجس ما وصل اليه فيه او شئ من اعضائه
الرطب ووجه نهي تعليق الجرس بالدواب انه من مزامير الشيطان روي هذا ابو هريرة
قوله الجرس مزامير الشيطان المزامير جمع مزمار روي هذا ايضا ابو هريرة قوله او
قلادة شك الراوي في ان رسول الله عليه السلام قال قلادة من وتر او قال قلادة مطلقا
ولم يقل من وتر او غيره ولعل النبي عليه السلام قال قلادة من وتر علي التعيين ولكن اوهل
الراوي شكا لان المنهي هو القلادة من وتر او القلادة التي فيها جرس لان القلادة التي لم تكن
من وتر ولم يكن فيها جرس لم يكن تعليقها برقبة الدابة منهيا قوله اذا سافرتم في الخصب
فاعطوا الابل حقها الخصب كثرة العلف والطعام والسنة ضده يعني اذا كان العلف في الطريق
كثيرا فاعطوا الابل حقها من السير ان لا يسيروا الا بقدر الحاجة ولا تسرعوا الابل كيلا يلحقها
مشقة واذا سافرتم في زمان القحط ولم يكن في الطريق العلف فاسرعوها حتى تلحقوها الى
المآوا والعلف قبل ان يلحقها جوع او عطش في الطريق فيضعف عن السير روي هذا ابو هريرة
قوله فبادروا بها نقيها النقب بفتح النون والقاف الطريق بين الجبلين والمراد به ههنا
مطلق الطريق وتقديره فبادروا بالابل في نقيها اي في طريقها يعني اذا سافرتم في زمان قلة
العلف فاسرعوا بالابل في الطريق قوله اذا اجار رجل على راحلة فجعل يضرب يمينا وشمالا
جعل اي طفق يضرب اي يمشي يمينا ويسارا اي يسقط من التعب اي كانت راحلته ضعيفة لم

يقدر ان يركبها ويمشي راجلا ويسقط من الضعف ويحتمل ان يكون راحلته قوية الا انها قد حمل
عليها زاده والتشته ولم يقدر ان يركبها من ثقل حملها فطلب له رسول الله عليه السلام من الجيش
فضل ظهر اي دابة زايدة على حاجة صاحبها قوله فليعد به الها للصدقة لا ظهر اي لا مركوب
قوله نهمته اي حاجته من وجهه اي من السفر الذي قصده قال الخطابي هذا الحديث يحرض
على الاقامة ويترك السفر اذا لم يكن حاجة الى السفر لان في السفر فوت الجمعة والجماعات وتقاضا
الحقوق ونقصان الصلوة من اربع ركعات الى ركعتين روي هذا الحديث ابو هريرة قوله
مردفها اسم فاعل من اردف اذا اركب احدا خلفه على دابته وهذا الحديث واشباهه يدل
على ان الارداف جايز لان فيه تواضعا ويدل على ان استصحاب الزوجات في السفر سنة
قوله لا يطرق اي لا يجي ليلا بل بالنهار وفي اوله واخره قبل الغروب وانما يدخل نهارا لكي يبلغ
خبر مجيئه الى الزوجات ليجعلن على انفسهن نظافة كيلا ينفر طباع ازواجهن منهن بترك التنظيف
قوله فلا تدخل اهلك يعني البث في مسجد حتى تبلغ خبر مجيئك الى الزوجات ليجعلن على
انفسهن نظافة حتى تستحد اي تستعمل الحديد اي يحلق العانة المغيبة بضم الميم المراة التي
غاب زوجها وتمتشط الشعثة اي تجعل راسها بالمشط الشعثة المتفرقة شعر الراس قوله
تخرجز وا او بقرة يعني السنة اي يستحب لمن قدم من سفره ان يضيف بقدر وسعه قوله
جلس فيه الناس يعني جلس في المسجد ليزوره الناس ويرونه ويفرحون بقدومه
ويصل خبر مجيئه الى اهل بيته ثم يدخل بيته وهذا سنة قوله اللهم بارك لامتي في بكورها
المسافرة سنة في اول النهار وكان صخر هذا يرسل في هذه السنة وكان تاجرا يبعث ماله
في اول النهار الى السفر للتجارة فكثر ماله ببركة مراعاة السنة ولان دعا النبي عليه السلام
يشمل لاهالة قوله بالدلجة يعني الزموا الدلجة والدلجة بضم الدال وسكون اللام اسم
من ادلج القوم بسكون الدال اذا ساروا اول الليل والدلجة ايضا من ادلجوا بفتح الدال
وتشديدها اذا ساروا اخر الليل والمراد بالدلجة ههنا السير اخر الليل يعني لا تشتغلوا بالسير
نهارا بل سيروا اخر الليل ايضا فان الارض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار اي يسهل السير
في الليل بحيث تظن الماشي في الليل انه سار قليلا من المسافة وقد سار مسافة كثيرة
قوله والراكب شيطان يعني مشي الواحد منفردا منهي وكذلك مشي الاثنين فاذا فعل
الرجل منهيا فقد اطاع الشيطان في فعل المنهي فكل ما فعل فعلا على وفق امر الشيطان
فكانه شيطان فلهذا سماه رسول الله عليه السلام شيطانا وانما كان مشي الواحد والاثنين
منهيا لان الاثنين اذا سافروا فربما يموت احدهما فيبقى واحد ولم يقدر الواحد على التمام بتجهيز
دفنه من حمل الجنازة والغسل وحفر القبر ووضع الميت في القبر ولو كانوا ثلثة وما
واحد يبقى الاثنان ويقدر الاثنان على تجهيز دفن الميت فلهذا سير الثلثة غير منهي
وسير الاثنين منهي قوله والثلثة ركب الركب جمع راكب يعني الثلثة جماعة والجماعة
محمودة في الشرع قوله فليؤمروا احدهم يعني فليجعلوا احدهم اميرا ليفعل الاثنان بامر
الامير ما ينبغي لانه ولكذلك كل جماعة ينبغي ان يكون احدهم اميرهم كيلا يختلفوا فانهم اذا
قوله خير الصحابة اربعة يعني خير الرفقا اربعة يعني الرفقا اذا كانوا اربعة خير من ان

يكونوا ثلثة لانهم اذا كانوا ثلثة ومرض احدهم واراد ان يجعل احد رفيقيه وصي نفسه لم يكن ذلك من يشهد بايصائه الا واحد وشهادة الواحد غير كافية ولو كانوا اربعة ومرض احدهم وان اراد ان يجعل احد رفقائه وصي نفسه يكون من يشهد بايصائه اثنين وشهادة الاثنين كافية وان للجمع اذا كان اكثر يكون معاونة بعضهم بعضا اكثر وفضل صلوة الجماعة ايضا اكثر فخمسة خير من اربعة وكذلك كل جماعة خير من اقل منهم ولم يكونوا خيرا ممن فوقهم **قوله** يتخلف اي يتاخر ويمشي خلف الجيش فيزجي اي فيسوق ويحيي من عجز وضعف عن السير من الجيش ويردفه اي يركب خلفه ويداويهم بالخير هذا تواضع ورحمة منه على الخلق **قوله** في الشعاب الشعاب جمع شِعب بكسر الشين وهو الفسحة بين الجبلين والاودية جمع الوادي وهو مسيل في الصحرا **قوله** زميل رسول الله عليه السلام الزميل الرامل وهو الذي يركب معك على دابة واحدة عقبة رسول الله عليه السلام اي نوبة رسول الله في النزول عن الدابة امشي عنك اي امشي راجلين حتى لا تحتاج انت الي النزول يعني نحن نمشي راجلين في جميع الطريق لتركب في جميع الطريق **قوله** ما انتما باقوي مني اي باقوي مني على السير راجلا بل انا اقوي قوله وما انا باغنى عن الاجر منكما يعني انما نريد ان نمشي راجلين لطلب الاجر وانا ايضا اطلب الاجر بان انزل واركبكما على الدابة وانما قال هذا لتعليم الامة مكارم الاخلاق وطلب الاجر وان كان طالب الاجر عالما او زاهدا فان احدا لا يستغني عن الاجر ان الاجر مزيد درجات النعيم وكل المومنين ليكونوا حراصين على مزيد درجات النعيم الا ترى ان رسول الله عليه السلام مع علو شانه ورغبة امته في ان يقولوا بعد الاذان ان تحمد الوسيلة والفضيلة كما ذكر في باب الاذان **قوله** لا تتخذوا ظهوركم دوابكم منابر يعني لا تركبوا على الدواب الا لحاجة بان يجعلكم المشقة في السير راجلا ولا تجعلوا الدواب مثل المنابر تركبونها من غير حاجة وضرورة كما هو عادة بعض الناس **قوله** الي بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس يعني الي بلد بعيد يجعلكم المشقة بالذهاب اليه راجلين قوله وجعل لكم الارض يعني خلق لكم الارض لتسكنوا فيها وترددوا عليها كيف شئتم ومتى شئتم فلا حرج عليكم في التردد على الارض بخلاف ركوب الدواب فان ركوبها بغير حاجة منهي **قوله** فقضى اي فعلى الدواب فاقضوا حاجاتكم من المسافة راكبين قوله حتى يخل الرحال يعني يحط الاحمال عن ظهور الدواب كيلا تتعب الدواب بكون الحمل على ظهورها يعني لا تشتغل بشئ قبل حط الاحمال **قوله** الا ان تجعله لي يعني الا ان تجعل صدر دابتك لي وترضى انت بركوب موخرها وانما قال اولا لا تبطله ان صدر دابته حقه فانه لو لم يقل عليه السلام انت احق بصدر دابتك لظن الرجل ومن سمع هذا الحديث ان من هو اكبر واعظم شانا احق بركوب صدر الدابة ما لكا كان او غيره فبين النبي عليه السلام ان المالك احق بركوب صدر دابته الا ان يوثر غيره بصدر دابته على نفسه وحمل الدابة من ظهورها ما يبلغ عنقها **قوله** بنجيبات هي جمع نجيبة وهي الناقة المختارة يعني الدواب انما خلقت لينتفع بها بالركوب والحمل فاذا كانت مع الرجل في الطريق نجيبات ولم يركبها ولم يحمل عليها من اعيي في الطريق ولم يحمل امتعته عليها فقد اطاع الشيطان في منع الانتفاع بدوابه واذا اطاع الشيطان في امر دوابه فكان دوابه للشيطان حتى

اطاع ما يامره

اطاع ما يامره الشيطان بترك الانتفاع بها **قوله** هذه الاقناص يعني بالاقناص الاحداج وهي جمع حدج وهو ما يجلس فيها النساء على ظهور الدابة شبه بيت وتسمى المحفة ووجه كراهيته ركوب المحفة لانها بل لستورها بالديباج وغيره من الثياب الابريسيمية **قوله** فلا جهاد له اي فلا كامل ثواب الجهاد له باضراره الناس لانه اذا نزل في الطريق يمنع الناس من المرور او تضيق الطرق فيتضررون بالمرور واضرار الناس اثم **قوله** ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من السفر اول الليل وقد ذكر قبل هذا ان النبي عليه السلام لا يطرق اهله وانه عليه السلام قال اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلا وكان رسول الله عليه السلام لا يقدم من سفر الا نهارا وهذه الاحاديث صريحة فان الدخول على الاهل من السفر قبل الليل افضل من الدخول ليلا وتاويل هذا ان احسن ساعات الليل في الدخول على الاهل اول الليل يعني انه اذا فاته الدخول نهارا واراد ان يدخل ليلا فاول الليل قبل ان تنظم الليل احسن من الدخول في وسيط الليل

باب الكتاب الي الكفار

قوله بكتابه اليه بكتابه اي مع كتاب رسول الله عليه السلام اليه اي الي قيصر والي عظيم بصرى اي الي امير بصرى وبصرى اسم بلد من الشام من دمشق اي هذا الكتاب جاء من محمد اومبعوث من محمد عبد الله صفة محمد هو قل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون الميم اسم عظيم الروم اي ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر اسم لجميع ملوك الروم كما مثال في بعض البلاد لملكهم اثابك وبعض البلاد سلطان سلام على من اتبع الهدى الهدي طريق الحق وهو الاسلام لم يقل سلام عليك انه كان كافرا ولا يجوز ان نسلم النبي عليه السلام على كافر ولذلك لا يجوز للمسلمين ان يسلموا على كافر بل يقولون السلام على من اتبع الهدى بداعية الاسلام اسلم بمثل يعني اسلم لكي تسلم من ان نقتلك ونسلم من عذاب يوم القيمة يوتك الله اجرك مرتين قد ذكرناه في اول الكتاب في قوله ثلثة لهم اجران وكان هرقل نصرانيا فلهذا قال عليه السلام يوتك الله اجرك مرتين فان توليت اي فان اعرضت عن الاسلام فعليك اثم الاريسيين وهو جمع اريسي بكسر الهمز وتشديد الياء وهو منسوب الي الاريس وهو الزراع والمراد بالاريسيين اتباعه من الرعايا يعني فان لم يسلموا فانك وعالك في الكفر فيكون عليك اثم كفرهم لانهم وافقوك في الكفر **قوله** الي كلمة سواء بيننا وبينكم يعني تعالوا لنقول شيا هو واجب الاقرار به والتكلم به في ديننا وديانكم وقد امركم نبيكم عيسى عليه السلام بذلك وذلك الشيء هو ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيا ولا يتخذ بعضنا بعضا اي ولا يتخذ مخلوق مخلوقا الها فان تولوا اي فان اعرضوا عن هذا الكتاب عن الكلمة الي واحد فقولوا لهم المسلمون اشهدوا بانا اهل الكتاب بانا مسلمون لانا لا نعبد مع الله الها اخر ولسنا عبيدا لكم لا نعبد ون غير الله وقد جا في بعض الاحاديث الصحيحة انه لما وصل كتاب رسول الله الي هرقل قال فسال هرقل حال النبي عليه السلام من الذي جا بكتابه فقال له محمد من اشراف قومه اومن اي ساحليها اومن اوضاعهم فقال له بل من اوساطهم فقال هكذا كان الانبيا قال اتباعه فقرا ام اغنيا فقال بل فقرا فقال هكذا كان اتباع الانبيا فقال اذا حارب قوما يكون الظفر كله له او يكون بعض الظفر له وبعضه لخصمه فقال يكون بعض الظفر له وبعضه لهم فقال هكذا كان الانبيا فلما ظهر لهرقل كون محمد نبيا بما سال من السوالات فقال

امنت بمحمد وامر قومه ان يوحدوا به فارتفعت اصوات قومه وقالوا لا ندع دين اباينا فجاء هرمز من قومه وامر بغلاق باب قصره وبعث مناديا وامره ان ينادي على سطح قصره ايها الناس ان هرمز يقسم بحرمة دين محمد عليكم ليعلم لكم ثابتون على دين اباءكم ام المسح ثابتين فيه فارجعوا الى دين آباءكم فان هرمز قتل ثابت على دينه القديم ولم يؤمن بمحمد وقال لهرمز قتل الحق جاء بكتاب النبي عليه السلام قل لمحمد اني اعلم انك نبي ولكن اخاف من الرعايا ومن ذهاب ملكي فلهذا لا اظهر الايمان قوله ان يده فجه الي كسري كسري بفتح الكاف وكسرها اسم ملوك العجم كما ان قيصر اسم ملوك الروم مزقه اي خرقه فدعا عليهم رسول الله ان يمزقوا كل ممزق المزق ههنا مصدر بمعنى التمزيق يعني دعا عليهم رسول الله وقال مزقهم الله تمزيقا تاما اي فرقهم الله ذكر ان كسري في ذلك الوقت خسر والفتق تزوجته شيرين فاجاب الله دعاء نبيه فيهم فقام ابن خسر شيرويه فشق بطن ابيه ليتزوج لشيرين لعلقة عشقه بها فلما دخل على خسرو قال شيرويه لشيرين تعالي اتزوجك فقالت شيرين اصبر لادخل قبر ابيك واودعه فدخلت القبر واخذت سكينا ووضعت متبضه على جرح خسرو ووضعت بطنها على طرف السكين واعتمدت على السيف حتى دخل السيف في بطنها وخرجت على خسرو ميتة وكان اخذ بلاد العجم في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان ملك العجم في ذلك الوقت يزدجرد بن شهريار بن شيرويه بن پرويز وهو اسم خسرو بن انوشروان بن قباد بن هرمز وتزوج امير المومنين الحسين بن علي رضي الله عنهما شهربانو بنت يزدجرد قوله والي النجاشي والنجاشي اسم ملوك الحبشة قوله اوصاه في خاصته بتقوى الله يعني اوصاه في امر نفسه وفي امر من معه من الجيش فاما وصيته اياه في امر نفسه ان يتقوا الله ووصيته اياه في امر الجيش ان يامره بحفظ مصالحهم وامره اياهم بما فيه الخير قوله ولا تقتلوا اي ولا تقتلوا شيوخا ولا تسبوا شيئا من الغنيمة ولا تفسدوا اي ولا تخاربوا الكفار قبل ان تدعوهم الي الاسلام ولا تمثلوا اي ولا تجعلوا المثلة وهي قطع الاعضاء يعني من قتلتموه فاتركوه ولا تقطعوا اعضاءه ولا تقتلوا وليدا اي ولا تقتلوا الاطفال بل اسبوهم وكذلك النساء واذا لقيت هذا الخطاب مع امير الجيش او خلال هذا شك من الراوي في انه عليه السلام قال ثلث خصال او قال ثلث خلال والخصال جمع خصلة والخلال جمع خلة بفتح الخاء وهي الخصلة فاتيهن ما اجابوك ما ههنا زايدة ولكن منهم يعني فاذا فعلوا شيئا من هذه الخصال اتركهم ولا تقتلهم ادعهم الي الاسلام هذا هو الخصلة الاولي ثم ادعهم الي التحول من داهم الي دار المهاجرين يعني فلما اسلموا امرهم بالانتقال من دار الكفار الي دار المهاجرين المسلمين فلهم ما للمهاجرين اي فان انتقلوا من دارهم الي دار المسلمين فاخبرهم ان حكمهم حكم المهاجرين من حصول الثواب واستحقاق الفيء وذلك الاستحقاق كان في زمن النبي عليه السلام فانه عليه السلام ينفق على المهاجرين مما اتاه الله من الفيء ولم يعط من الفيء شيئا للاعراب المسلمين وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الي الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان بازاء العدو ومزية الكفاية او لم يكن فخلاف غير المهاجرين فانه لم يجب عليهم الخروج الي الجهاد اذا كان بازاء العدو ومزية الكفاية هكذا قال الخطابي منها اي من دار الكفار فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الاعراب اهل البادية يعني فاذا لم ينتقلوا الي دار المسلمين فلم يكن حكمهم حكم المهاجرين يعني يجب عليهم حكم المسلمين

الذين

الذين لا ترى ارطانهم في البادية لا في دار الكفار يجري عليهم حكم الله من وجوب الصلوة والزكوة والصوم وغيرها من الاحكام ويجري عليهم القصاص او الدية والكفارة اذا قتلوا احدا وليس لهم من الفيء والغنيمة شيء اذا لم يجاهدوا مع المهاجرين فان رسول الله عليه السلام ينفق عليهم من الفيء وان لم يجاهدوا فان هم ابوا يعني فان لم يقبلوا الاسلام فسل الجزية اعلم ان الجزية عند الشافعي لا توخذ الا من المجوسي واهل الكتاب وهم اليهود والنصاري عربا كانوا او عجما وقال مالك توخذ من جميع الكفار الا من المرتد ومشركي قريش وقال ابو حنيفة توخذ من اهل الكتاب والمجوس ومن الوثني اذا كان من العجم وعن احمد روايتان رواية كابي حنيفة ورواية كالشافعي اعلم ان الخصال الثلث غير متضحة يحتاج الي تبيينها احدي الخصال الاسلام والتحول الي دار المسلمين وثانيتها الاسلام وترك التحول وثالثتها الجزية قوله فاراد وك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك فانهم ان يخفروا ذممكم وذم اصحابكم اهون من ان يخفروا ذمة الله وذمة رسوله الذمة العهد يعني فان قال اهل القلعة من الكفار لامير جيش المسلمين اجعلوا الذمة لله وذمة رسوله فلا تقبل ايها الامير حتى تجعل لكم ذمة الله وذمة رسوله بل قل جعلت لكم ذمتي او ذمتي وذمة اصحابي فانهم لو نزلوا ثم نقضوا عهدكم اهون من ان ينقضوا عهد الله وعهد رسوله وان حاصرت اهل حصن فاراد وك ان تنزلهم علي حكم الله فلا تنزلهم علي حكم الله ولكن انزلهم علي حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم ام لا يعني ان اشترط اهل القلعة ذلك وقالوا انا ننزل من القلعة بما حكم علينا باجتهادك فاقبل منهم هذا الشرط لانك تقدر علي اجتهادك فيهم من قتلهم او ضرب الجزية عليهم او استرقاقهم او المن او الفداء في اي شيء رات فيه المصلحة لجيشك من هذه الاشياء فاحكم به وان قالوا ننزل بما حكم الله علينا ابي ما يوحي علي نبيه فينا فلا تقبل منهم هذا الشرط لانك لا تدري ان الله ينزل الوحي علي نبيه فيهم او لم ينزل ومع زمان النبي ومع زمان الوحي لا يجوز للامام ان يشترط اهل قلعة حكم الله علي واحد من الاشياء فكيف يجوز بعد النبي للامام او لامير جيش ان يشترط نزول اهل قلعة حكم الله علي واحد من الاشياء المذكورة علي التعيين لان احدا لا يعرف مراد الله بل يشترط الامام مع اهل قلعة النزول بما يقتضي اليه اجتهاده من الاشياء المذكورة لنبي فيها اي قاتل الكفار الصبر في فيها صبروا الايام انتظر حتي مالت الشمس يعني لم يحارب قبل الظهر لغلو الحرارة وانتظر حتي دخل الظهر وانكسر بعض الحرارة ثم وعظ الناس وحرضهم علي القتال قوله واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف يعني الجنة تحصل للرجل عند استعمال السيوف في قتل الكفار وانما ذكر السيوف بين الات الحرب لان الكثر سلاح العرب السيوف ولاستعمال السيوف اشد من استعمال السهم ولان استعمال السيوف انما يكون عند مقاربة العدو ومقاربته العدو اشد خوفا من مباعدته قوله عزانا البا بمعنى المصاحبة والمعية يعني اذا غزونا وهو مصاحبنا لم يترك انا ان نغير بلدا في الليل حتي ندخل الصباح ونسمع الاذان ونعرف بلد المسلمين من بلد الكفار بالاذان ويحتمل ان يكون ترك الاغارة لاجل ان يكون الكفار في الليل عزاة ثايهين الرجال منهم والنساء فكره عليه السلام ان يغضبهم فنتركهم حتي يستيقظوا

من النوم وليسوا شاهرين ثم اغار عليهم **قوله** وان قدري ليمس قدم النبي عليه السلام يعني كنت انا وابو طلحة والنبي عليه السلام والبين على جمل واحد خرجوا النساء اي خرجوا من القلعة قائلة عمارة تخلهم ولم يعلموا دخولنا عليهم المقاتل جمع مكتل وهو الزنبيل والمساحي جمع مسحاة وهي معروفة **قوله** محمد اي هذا محمد والجيش اي وهذا الجيش جيشه فلجأوا اي التجأوا وهاموا الى القلعة بسباحة فروا اي بارض قوم فنشاصباح المنذرين ساء صبحي بئس اي نزل العذاب من الله والقتل والاغارة مثال على من انذرته ولم يؤمن بي **قوله** حتى تقبض الارواح وتخرج الصلوة بهذب اي يجي الارواح جمع ريح واصله روح قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها واراد بالصلوة هنا صلوة الظهر اي اخر القتال حتى تنكسر الحرارة **قوله** ويترك النصر بفتح حتى يدخل وقت صلوة الظهر والعصر ويدعوا المسلمون عقيب الصلوة لجيوش المسلمين فان دعاء المسلمين ايضا عقيب الصلوات لجيوش المسلمين فانهم اذا دعوا لجيوش المسلمين تقبل دعوتهم **باب القتال في الجهاد** وفي بعضها تورية اذا اخفى في شيء في خاطره واظهر خلافه وتورية رسول الله عليه السلام الغزو وليس بان قال انا اريد غزو اهل الموضع الفلاني وهو يريد غيرهم لان هذا كذب والكذب لا يجوز بل انما كان بالتعريض مثل ان يريد غزو بلد ولم يقل اني اريد ذاك الموضع بل يخفي ذلك في قلبه ويسئل عن الناس سبيل بلد اخر مثل ان يريد مكة ويسأل من الناس حال خيبر وكيفية سبيلها حتى يظن الناس انه يريد خيبر فاذا هيأ اسباب غزو مكة قصد مكة بحيث لم يعرف اهل مكة وما يصل اليهم خبر حتى لا يفروا ولا يهيأ اسباب القتال وهذا جايز في الغزوه بتوك اسم ناحية في البرية قبل الروم بينها وبين المدينة قدر مسيرة شهر جلي اي اظهر **قوله** الحرب خدعة بضم الخاء وسكون الدال وضم الخاء وسكون الدال وضم الخاء وفتح الدال وفصحها فتح الخاء وسكون الدال لانه نقل عن النبي عليه السلام هكذا وهي المرة الواحدة من خدع اذا غدر ومكر **قوله** اخلفهم في رحالهم اي اقوم مقامهم في منزلهم اغاثوا واحفظ امتعتهم **قوله** هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم انما قال رسول الله عليه السلام هذا الحديث كيلا يتكبر المجاهدون على الضعفا الذين لا يقدرون على الجهاد بعني هم معذورون في تخلفهم لضعفهم وقلبهم مع المجاهدين يدعون لهم بالنصرة في الخلوات وخلف الصلوات وروي هذا الحديث سعد بن ابي وقاص **قوله** سئل النبي عليه السلام عن اهل الدار يبيتون من المشركين فيصاب من نسائهم وذراريهم عن اهل الدار اي عن اهل بلدهم من المشركين يبيتون بفتح الياء الثانية اي يقصدون في الليل بالقتل ويقتل الرجال والنساء والصبيان قوله عليه السلام منهم بعني لا بأس بقتل النساء والصبيان عند تبييتهم لان الغازي لا يعرف في الليل النساء والصبيان من الرجال فهو معذور في قتل من وجد منهم واما المعني من قتل النساء والصبيان في النهار لان الغازي يعرف النساء والصبيان من الرجال **قوله** رهطا اي جماعة الى ابي رافع وهو يهودي يؤذي رسول الله ويمنع الناس من الاسلام وهذا الحديث دليل على جواز قتل الكافر الحربي باي طريق كان ليلا او نهارا يهوديا كان او غيره من الكفار **قوله** قطع نخل بني النضير وحرق هذا يدل على جواز قطع اشجار الكفار وتحريقها وتخريب بيوتهم

وامولهم اذا لا الهم ذكره احمد هذا **قوله** ولها اي ولذلك الواقعة او لتخلهم قال حسان شعرا وهو حسان بن ثابت شاعر رسول الله عليه السلام وهان ابي سهل على سراة اي على ساداة بني لوي هم قبيلة قريش ولوي بن غالب من اجداد النبي عليه السلام حريق اي محرق وتنذيره استعمال او اضرام نار محرقة بالبويرة وهو اسم ذاك الموضع مستطير اي منتشرة اي كثير ومستطير صفة حريق **قوله** فقالي ما قطعتم من لينة او من نخل او تركتموها قايمة على اصولها اي على حالها كل ذلك باذن الله اي لا باس عليكم بما قطعتم من النخل وبما تركتم قطعه **قوله** على بني المصطلق غارين في فهم غارين حال من بني المصطلق وهو من غزا غزارة اذا غفل بعني كان بنو المصطلق غارين في فهم غارين غافلين مقيمين بين مواشيهم اذ اغار عليهم رسول الله عليه السلام وهذا يدل على ان قتل الكفار واخذ اموالهم جايز في حالة كونهم غافلين المربيع اسم موضع المقاتلة جمع مقاتل والمراد بالمقاتلة هنا من يصلح للقتال وهو الرجل البالغ العاقل **قوله** افاكثيركم اي اذا قربوا منكم بحيث يصل اليهم سهامكم فارموهم بالسهام واستبقوا نبلكم النبل السهم بعني ارموهم بالنبل ولكن لا ترموهم بجميع نبالكم بل اتركوا بعض نبالكم فانكم لو رميتم بجميع نبالكم فخيف بقيتم بلا نبل فغلبوا عليكم **قوله** كان نبيتهم اي يطلب الفتح والظفر على الكفار من الله بصياك الكم الهاجرين اي يسر كم بان يسل دماءكم او بان يقول اللهم انصرنا على الكفار بحق عبادك المهاجرين الصعاليك وهي جمع صعلوك وهو الفقير وهذا الحديث يدل على تعظيم الفقرا وطلب دعايهم والتبرك بهم ويدل ايضا على ان عظيم الشان يستحب له ان يطلب الدعا من هو دونه في عظم الشان روي هذا الحديث امية بن عبد الله بن خالد بن اسيد **قوله** ابغوني في ضعفايكم اصله ابغيوني فاسكنت الغين ونقلت ضمة الياء اليها وحذف الياء لسكونها وسكون الواو يعني اطلبوني في ضعفايكم فانهم فيهم في الصورة في بعض الاوقات وقلبي فيهم لما اعرف من عظم منزلتهم عند الله فانكم بدعوتهم ترزقون وتنصرون بعني عظموهم لاجل خاطري فان من حفظني فقد حفظني ومن اجلهم فقد اجلني **قوله** عبانا هذا من التعبية وهي تسوية صفوف الجيش في القتال واقامة كل واحد منهم مقاما يصلح له **قوله** ان بيتكم العدو فليكن شعاركم حم لا ينصرون بيت تبييتا اذا قصد العدو للقتل والغارة ليلا والشعار العلامة بعني ان اتفق قتالكم الكفار بالليل فليقتل كل واحد منكم اذا لقي احدا حم لا ينصرون ليعرف المسلم المسلم بعني اذا لقي مسلم احدا في الليل فان تكلم ذلك الاحد بحم لا ينصرون فهو مسلم وان لم يقل فهو كافر فليقتل المسلم الكافر ويستحب لامير الجيش ان يامر جيشه بان يتكلموا بلفظ في الليل اذا لقوا العدو ليعرف الكافر من المسلم وروي هذا الحديث **قوله** يكرهون الصوت عند القتال عادة المحاربين ان يرفعوا اصواتهم اما التعظيم انفسهم واظهار كثرتهم بتكثير اصواتهم او لتخويف اعدايهم بكثرة اصواتهم او لاظهار كل واحد منهم الشجاعة عن نفسه بان يقول انا البطل انا الشجاع انا طالب الحرب انا فلان بن فلان والصحابة رضي الله عنهم يكرهون ان يرفعوا اصواتهم بشي من هذه الاشيا لان هذه الاشيا ليست مما يتقرب به الى الله تعالى بل يرفعون اصواتهم بذكر الله فان به فوز الدنيا والاخرة **قوله** اقتلوا شيوخ المشركين الشيوخ جمع

شيخ وهو المسن الاشيب والمراد بالشيوخ هنا من كان بالغا من الرجال والمراد بالشرخ من لم يكن بالغا واستحيوا اصله استحييو فاسكنت الياء الاولى وحذفت لمحة الياء الثانية لهما وحذفت الياء الثانية لسكونها وسكون الواو وهو من استحيي اذا ترك احدا حيا ولم يقتله قوله على ابني ابني اسم موضع وقيل ابني وهو قرية وقيل الصواب بيني وهو اسم قرية من قرى الرملة والرملة بلد في ارض الغرب روى هذا الحديث عروة بن الزبير قوله ولا تستلوا السيوف اي لا تخرجوا السيوف من الغمد حتى يشتوكم اي حتى يقربوا منكم بحيث تصل اليهم سيوفكم فيشوكم اصله يغشيكم فقلبت الياء الفا ثم حذفت الالف لسكونها وسكون الواو وهو من الغشيان وهو المجيء من علو قوله ما كانت هذه لتقاتل ايهم لكن من المحاربين يعني انما تقتل الكافر المحارب ولا يقتل من ليس بمحارب كالنساء والصبيان قوله وعلى المقدمة المقدمة الجماعة السابقة على الجيش يعني كان خالد امير مقدمة الجيش العسكر الاجيوه يعني لا تقتل خدام الكفار اذا لم يحاربوا مثل الرعاة ودوابهم وغيره قوله شيحا فانيا اي شيخا ضعيفا من غاية الكبر ولا تقتلوا بتشديد اللام اي ولا تكثروا من القتل وضموا غنائمكم اي اجمعوا ما حصل لكم من الغنيمة ولا تاخذوا منها شيأ حتى تقسموها واصلحوا اي اصلحوا الموركم اي لا يتكبر بعضكم على بعض ولا تتركوا شيأ من اوامر الله ولا تاتوا شيأ من منافيه ولا تؤذوا مسلما قوله تقدم عنبسة يعني يوم بدر فنادى اي فنادي عتبة من يبارز اي من يخرج الينا للمحاربة فانتدب له اي اجابه والشباب جمع شاب فقال من انتم اي فقال عتبة لشباب الانصار من انتم فاخبروه اي فقالوا نحن من المدينة انما اردنا بني عمنا يعني نحن قرشيون فنريد من كان بيننا وبينهم قرابة واخلص اي نزده وجري فانحن اي خرج الاخان الجراحة الشديدة صلنا من صال يصول اذا حمل على اصحابه من الناس حاص يحيص اذا فروا الناس هنا اصحاب رسول الله الذين فروا من الحرب ذلك اليوم فاحتقبناها اي استنزنا بالمدينة جوفا من رسول الله واستحيا منه في فرارنا وقلنا هلكنا اي ضربنا مستحقين للعذاب بسبب الفرار من الحرب بل انتم العائرون وانا فئتكم على اذا رجع وكر يعني انتم المتحيزون الى فيئنا يعني من فر من الحرب على نية ان يجتمع مع جيش اخر ويتقوى بهم ثم يرجع الى الحرب فلا اثم عليه فكانه انتم فررتم لطلب المدد وانا مدد لكم فلا اثم عليكم في الفرار انا فيئة المسلمين اي انا مدد المسلمين وانا معاذ المسلمين فاذا فروا التجاوا الي وانا انصرهم باب حكم الاسرا الاسرا جمع اسير والمراد بالاسرا هنا الكفار الذين اخذهم المسلمون عجب الله اي رضي الله من قوم اي من كفار اخذ بهم المسلمون ووضعوا السلاسل على ايديهم وارجلهم وادخلوهم دار الاسلام ثم وزقهم الله الايمان فاسلموا ودخلوا الجنة باسلامهم هذا هو المراد ومن هذا الحديث عين من المشركين اي جاسوس يعلم اسئل اي رجع نفله بتشديد الفاء اي اعطاه سلبه اي فرسه وما كان عليه من السلاح هوازن هو اسم قبيلة تنضحي اي ستدري اي نكون في وقت الضحى ونحن كل في وقت الضحى فاتاخه فابركه وحمل اي طعن وفيها ضعفة ورقة من الظهر يعني كان فينا ضعف وقلة المركوب الوقة استعارة من القلة والظهر المركوب المشاة جمع الماشي وهو خلاف الراكب اذ خرج اي خرج من بيننا بعد ما رانا وعرف حالنا ليشتد اي يعدو فانا رهي اقامه من موضعه فاشتد به الجمل اي استرخ به الجمل اشتد اي اعدو فاحترطت اي اخرجت سيفي من الغمد فضربت راس الرجل

يعني قتل الجاسوس من الكفار جايز له سلبه اجمع اي كله له قوله لما نزلت بنو قريظة كانت بنو قريظة من اليهود فحاصرهم رسول الله فقالوا انزل على حكم سعد بن معاذ اي رضينا بما حكم علينا وسعد بن معاذ من كبار الصحابة قوموا الى سيدكم اي قوموا من مكانكم تجرمة سعد وهذا دليل على جواز قيام الجالسين الى من يدخل عليهم من اصحاب المناصب والاستا والسلحاء والابوين ومن يستحق الاحترام بحكم الملك بكسر اللام اي بحكم الله ومن الناس من يقول بحكم الملك بفتح اللام قال محيي السنة هذا بعيد لانه اذا روى بحكم الله علم ان الصواب هنا بحكم الملك بكسر اللام ومن قال بحكم الملك بفتح اللام معناه بالحكم الذي نزله به الملك وهو جبريل عليه السلام يعني سعد حكم فيهم مثل ما حكمت فيهم قوله بعث رسول الله عليه السلام خيلا اي جيشا ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر اي ان تطلقني اشكر لك فاعرف بمنك علي وان كنت تريد المال يعني وان اردت المال من فقل كم تريد حتى اعطيك اطلقوا اي خلوا سبيله وهذا الحديث يدل على جواز دخول الكافر المسجد وجواز اطلاق الاسير بغير فدا اذا راى الامام المصلحة قال له قايل صبوت صبا يصبوا اذا مال يعني قال له كافر من كنا ركة ملت عن دين الحق الى دين الباطل فقال سلمت عن الحق الى الباطل بل اسلمت مع محمد ودخلت في دين الحق قوله لو كان المطعم حيا هذا المطعم هو ابو جابر بن مطعم وكان اثبت على النبي بمكة حقوقا فاراد النبي ان يجازيه لو كان حيا بان يهب له من اسرى من كفار مكة يوم بدر النتنى جمع نتن ومنتن وقال الفراء جعلت العرب فعلى علامة لجمع كل ذي زمانة وضرر وهلاك ولا يبالون اكان واحدا فاعلا او فعيلا او فعلا او افعل قوله هبطوا اي نزلوا بريدون غرة النبي اي يقصدون ان ينزلوا عليه على غفلة منه فاخذهم سلما اي فاخذهم النبي عليه السلام اسرا يقال رجل سلم اي اسير وقوم سلم اي اسرا يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع فاستحياهم اي ابقاهم احيا ولم يقتلهم قوله جوا من صناديد قريش وهو جمع صنديد وهو السيد يعني من كبرا كفار مكة فعفوا اي قطروا في طوي اي في بير وكان اي وكان رسول الله عليه السلام اذا ظهر اي اذا غلب على قوم واخذ بلدا من بلاد الكفار واقام بعرصة ذلك البلد ثلثة ايام ليعلم تلك العرصة من الكفار علامة الركي اي على طرف البير التي فيها اولئك الصناديد ليجعل اهل فطفق النبي ينادي كل واحد من اولئك الكفار المقتولين المعدد فيمن في تلك البير ايسركم انكم اطعتم الله ورسوله يعني هل تتمنون ان تكونوا مسلمين بعد ما وصلتم الى عذاب فانا وجدنا ما وعدنا ربنا حقا اي ما وعدنا ربنا من ان يجعلنا غالبين عليكم ومن ان يقوى ديننا فقد جعل ما وعدنا به حقا وصدقا فهل وجدتم ما وعدربكم من العذاب حقا ما تكلم من اجساد لا ارواح لها اي ما تكلم ما للاستفهام ويجوز ان يكون ما بمعنى الذي تتكلم معه من الاجساد اجسادا لا ارواح لها فكيف يجيبونك ما انتم باسمع منهم هذا دليل على ان الموتى يسمعون ما يقال لهم ولكن لا يقدرون على الاجابة وفيما ورد الامام زين المشايخ شهاب الملة والدين قوله وهذا هو ان الوفد الجماعة التي جاءت من عند قوم لرسالة قصة هذا ان رسول الله عليه السلام لما اغار على قبيلة هوازن واخذ اموالهم وسبى ذريتهم فاسلم من بقي منهم وبعثوا جماعة

قال النبي عليه السلام وطلبوا اموالهم وذراريهم فقال النبي عليه السلام ليس لكم ان تطلبوا الاموال والسبي كلاهما بل اطلبوا احدهما المراد باحدي الطائفتين احد الشيئين من المال والسبي فاختاروا السبي قوله تابعين اي مسلمين قوله فمن احب منكم ان يطيب ذلك اما استاذن رسول الله الصحابة في رد سبيهم لان اموالهم وسبيهم صار ملكا للمجاهدين ولا يجوز رد ما ملكه المجاهدون الا باذنهم يعني من طاب قلبه برده سبيهم اليهم بلا عوض فليخبرنا ومن اراد عوضا عن سبيهم فليخبرنا حتي نعطيه عوض نصيبه من سبيهم من مال بيت الله اي يرزقنا الله بعد هذا من في قوله انا لا ندري من اذن منكم يعني لا ندري من رضي منكم ممن لم يرض علي التعيين فليخبر كل واحد عريف قومه ليخبرنا ذلك العريف والعريف من يعرف قومه الامير حال قومه قوله كان ثقيف حلفا لبني عقيل يعني جرى بين قبيلة ثقيف وبين بني عقيل محالفة فاسر ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله واخذ اصحاب رسول الله رجلا من بني عقيل عوضا عن الرجلين اللذين اخذهما ثقيف وكان عادة العرب ان ياخذوا الحليف بجرم حليفه ففعل رسول الله عليه السلام هذا الصنيع علي عادة العرب قوله بجريرة حلفائكم الجريرة الجرم والحلفا جمع حليف فرجعه اي حصل في رجعة ورقه له قوله لو قلتها اي لو قلت كلمة الاسلام في حالة اختيارك اي قبل ان اخذت لا قلت اي لنجوت من ان ناخذك ومن عذاب يوم القيمة وهذا الحديث دليل علي ان الكافر اذا قال بعد الاخذ انا مسلم لا يحكم باسلامه حتي يقول اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله لان قوله انا مسلم يحتمل ان يريد به منقادا ومطيعا لحكم والدليل علي ان النبي عليه السلام لم يحكم باسلامه انه رده الي الكفار واخذ بدله الرجلين اللذين اسرتهما ثقيف من اصحابه ولو كان مسلما لم يرده الي الكفار قولها لما بعث اهل مكة في فداء اسراهم قصة هذا ان النبي عليه السلام لما غلب يوم بدر علي كفار مكة قتل بعضهم واسر بعضهم وطلب منهم الفداء فارسل كل اسير من له قريب بفداه وتفيد به فبعثت زينب بنت النبي عليه السلام ورضي عنها قلادة الزوج ابي العاص وهو كان من جملة اسراء بدر وكان في بدء الاسلام تزوج الكافر بالمسلمة جايزا فنفي هذا الحكم بقوله تعالي ولا تنكحوا المشركين حتي يومنوا قولها ادخلتها علي ابي العاص يعني كانت تلك القلادة الي رسول الله فدا لزوجها ابي العاص فلما راي رسول الله تلك القلادة رق لزينب ولما تذكر من صحبته خديجة وقال ان رايتم اي قال رسول الله عليه السلام للصحابة ان رضيتم بان تخلوا زوج زينب وترد والها مالها الذي ارسلته لفداء زوجها فتفعلوا افعلوا عليه اي اخذ عهدا من ابي العاص وقال تخليك بشرط ان ترسل الي زينب فقبل هذا الشرط ببطن ناجح اسم موضع قريب من مكة قوله من للصبية يعني من يترك لحفظ اطفالي اذا قتلتني قوله خيرهم يعني قال لاصحابك انتم مخيرون بين ان تقتلوا اسراء بدر ولا يلحقكم ضرر وبين ان تاخذوا منهم الفداء وتخليهم ولكن يكون ظفرا لكفار في السنة القابلة فيقتلون منكم بعدد من قتل من اسراء بدر قوله خرج عبدان وهي جمع عبد يعني فر عبيد من مكة من اموالهم وجاؤا النبي عليه السلام واسلموا قوله ما اراكم تنتهون يعني لا تنتهون من تعصب اهل مكة

باب امان المرأة

ملخصا في ثوب ابي ملغوف فاتي ثوب ابن امي اي اخي انه قاتل رجلا اي يريد ان يقتل رجلا اجرته اي امنته وهذا صريح بان امان المراة الكافر

صحيح ولا يجوز لاحد قتل كافر اجارته امراة اي امنته من احمائي وهي جمع حما وهو ابو زوج المراة وختني بالاحا منا اقارب زوجها قوله المسلمون يتكافا دماؤهم ذكر هذا الحديث في كتاب القصاص قوله ان المراة لتاخذ للقوم يعني جاز ان تاخذ المراة الامان يعني جاز لها ان تقول لكافر ادخل دار الاسلام فانا قد امنتك قوله يسير بخيلا دهم يعني كان يذهب قبل انقضاء مدة العهد ليقرب من بلادهم حين انقضاء مدة العهد ليغير عليهم علي غفلة منهم علي فرس اي فرس عربي او برذون يعني او فرس تركي وفا لاعذر يعني ليكن بينكم وفا بالعهد لاعذر او الواجب عليكم وفا لاعذر فلا تحلن عهدا ولا تشدنه يعني لا يجوز نقض العهد ولا الغزو علي تلك المدة الا بعد ان يخبر به خصمه بذلك امده اي غايته او ينبذ اليهم علي سواء يعني اوخبرهم بانه نقض ليكون خصمه متساويا في نقض العهد كيلا يكون ذلك منه غدرا قوله لا اخيس اي لا اغدر بالعهد واحابس البرد البريد جمع بريد وهو الرسول فان كان في نفسك الذي في نفسك الآن يعني ان كان في قلبك الاسلام كما كان في قلبك الاسلام الآن فارجع يعني ارجع من بين الكفار المينا ثم اسلم لاني لو قتلت منك الاسلام الآن وما ادراك اليهم لعذرت قوله او قوا حلف الجاهلية فانه لا يزيده يعني الاسلام الا شدة يعني ان كنتم حلفتم في الجاهلية بان يعين بعضكم بعضا ويرث بعضكم من بعض فاذا اسلمتم او فوا بذلك الحلف فلن الاسلام يحرضكم علي الوفا بالعهد والحلف ولا يامركم بنقض العهد وترك الوفا ولكن لا يحدث الحالفة في الاسلام بان يرث بعضكم من بعض

باب تسمية الغنايم

اشارة الي تحليل اسد الغنايم لنا قوله جولة اي جولان ومحاربة مع الكفار واي اختلط المسلمون بالكافرين في المحاربة قد علا اي غلب علي رجل من المسلمين والتاه فضمني اي ظغطني وعصرني فارسلني اي تركني ما بال الناس اي حال الناس امر الله اي امر الله غالب يعني النصرة للمسلمين من يشهد لي يعني من يشهد لي اني قتلت رجلا من المشركين ليكون سلبه لي وسلبه عندي يعني صدق ابو قتادة انه قتل كافرا وسلب ذلك الكافر عندي فارضه يعني فاعطه عوضا عن ذلك السلب ليكون ذلك السلب لي قوله لاها الله لفظة بدل من حرف القسم ولفظة لا ينفي كلام الرجل اي لا ينعمل ما يقول والله اذا لا يعمد يعني لا يقصد رسول الله الي اسد اي الي ابي قتادة فيا خذ منه حقه وهو سلب ذلك المقتول ويدفعه اليك فاثبتت اي اشتريت به اي بذلك السلب مخرفا اي بستان نخل في بني سلمة اي في قبيلة بني سلمة اي في محلتهم وفي نقتهم فانه اي فان ذلك المخرف اول مال اتلته اي اخذته وراس مالي قوله اسهم اي اعطني قوله الا ان يجذ يا يعني الا ان يعطينا شيا اقل من نصيب ذكر حرا لاحذا الاعطا فلم يضرب لهن اي فلم يسهم لهن بسهم تام قوله يظهر اي يدوايه يعني دفع دوابه الي رباح ليرعاها ويسرحها ان النصر اي الكفار علي المسلمين علي موضع مرتفع فاستغاثت هوصن الاستغاثة وهي رفع الصوت كينصره احد علي عدوه يا صباحاه هذا اللفظ يقال عند اتيان جيش واغارة يعني قد اغار علينا العدو فانصرونا واليوم يوم الرضع الرضع جمع راضع وهو الذي من رضع بفتح الضاد اي لؤم يعني اليوم يوم

الهلاك الرضع يعني اليوم يوم تهلكون ايها الكفار بايدينا واعتقر بعيرا اي اجرحهم العقر القتل وقطع عقب الرجل والجراحة خلفته اي تركته يعني كنت اتبعتهم ورميتهم بالسهم وكانوا يفرون مني وكنت اخذ منهم دوات رسول الله حتى اخذت منهم جميع دوات رسول الله عليه السلام ثم اتبعتهم حتى القوا من امتعتهم كثيرا ليخف حملهم ليسهل عليهم الفرار **قوله** يستخفون اي يطلبون الخفة في الفرار الاحملت عليه اراميا يعني وضعت عليه حجرا ليعلم من يحي خلفي ان احدا اخذ هذا من الكفار ليأتي بعدي لاعانتي الاراع جمع ارم مثل منلع واضلاع وهو العلامة من الحجارة بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفياس اعطاني رسول الله سهمين لسهم الفارس وسهم الراجل فان قيل اخذ هذه الامتعة سلمة من اولئك الكفار فينبغي ان يكون جميعها له فلم قسمها رسول الله بين الصحابة قلنا من حضر الحرب قبل انقضائها على قصد الحرب فهو شريك للغنيمة قاتل اولم يقاتل وسلمة بعد مشغول في الحرب لانه يحميني خلف اولئك الكفار ولم يقتلهم ورسول الله عليه السلام واصحابه لحقوا قتل قراع سلمة من الحرب فلهذا قسم رسول الله عليه السلام تلك الامتعة بين من حضر تلك الواقعة من اصحابه وحق سلمة من تلك الغنيمة سهم راجل لانه كان راجلا ولكن اعطاه رسول الله عليه السلام سهم فارس مع سهم راجل لان منفعة اخذ تلك الغنيمة كان بسبب سلمة ويجوز للامام ان يعطي من فيه كثرة السعي في الجهاد شيئا زايدا على نصيب ليرغب الناس في الحرب ومذهب الشافعي ومالك واحمد استحقاق الغنيمة لمن حضر الحرب قبل انقضائها وليس لمن حضر بعد انقضائها وقال ابو حنيفة من حضر الحرب على قصد المدد بعد انقضاء الحرب يستحق الغنيمة ايضا **قوله** ارد في اي اركبني خلفه على العضباء وهي ناقة معروفة لرسول الله عليه السلام سميت عضبا لانه اذنها قد عضبت اي قطعت **قوله** نفلنا اي اعطانا نفلا وهي الزيادة يعني اعطانا سهما منا من الغنيمة وزاد على سهمنا منا شيأ من نصيب بيت المال يعني يجوز للامام ان يعطي احدا زايد اعلى سهمه اذا راى فيه المصلحة **قوله** ذهبت فرس له اي نفرت وذهبت الى ديار الكفار فظهر اي غلب المسلمون على تلك الديار واعادوا عليهم وكان تلك الفرس فيما اغاروا عليه من اموالهم فردوها الى ابن عمر فمذهب الشافعي ان الكفار اذا اخذوا مال مسلم فتوائم غلب عليهم المسلمون واخذوا ذلك المال وجب عليهم رده الى صاحبه سرا كان قبل قسمة الغنيمة او بعدها وفي مذهب مالك وابي حنيفة ان وجد ذلك المال قبل القسمة وجب رده الى صاحبه وان وجد بعد القسمة فصاحبه احق بقيمته واما العبد الابق الى دار الكفار فاذا اخذه المسلمون وجب رده الى صاحبه قبل القسمة وبعدها عندهم جميعا **قوله** اعطيت لبني المطلب من خمس خيبر الى آخره اذا اخذت الغنيمة من الكفار يقسم على خمسة اسهم اربعة للمجاهدين وواحد يقسم على خمسة اسهم سهم لرسول الله عليه السلام ويصرف بعده في المصالح وسهم لليتامى وسهم للفقراء والمساكين وسهم لابن السبيل وهم المسافرون وسهم لذوي القربى وهم بنو هاشم وبنو المطلب وهاشم هو الجد الثالث لرسول الله لانه عليه السلام هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم والمطلب اخوهاشم وهان لعبد مناف بعد سادن هاشم والمطلب وعبد شمس ونوفل فجعل رسول الله اولاد هاشم واولاد المطلب من ذوي القربى واعطاهم خمس خمس ولم يعط اولاد عبد شمس ونوفل شيأ من خمس خمس الغنيمة واجاب رسول الله عليه السلام عثمان

بان اولاد

بان اولاد المطلب كانوا مع اولاد هاشم في الكفر والاسلام ولم يكن بينهم مخالفة واما اولاد عبد شمس ونوفل كان بينهم وبين اولاد هاشم مخالفة فلهذا حرمتهم من جنس خمس **قوله** انما قريبة اتيتموها واقمتم فيها فسهمكم فيها واما قريبة عصت الله ورسوله فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** ما اعطيكم ذكر هذا الحديث في باب ذرق الولاة **قوله** يتخوضون اي يشرعون في الغنيمة والفي والزكوة ويتصرفون فيها بغير امر الله ورسوله فلهم النار يوم القيمة **قوله** لا الفين احدكم يعني لا احد احدكم يعني لا تغلوا من الغنيمة شيأ فان من غل منها شيأ يكون يوم القيمة حاملا لذلك الشيء ليكون افضح له الرغا للصوت الخبيث والحمحمة صوت الفرس والثغاصوت الشاة الرغاء جمع رغة وهي قطعة من الكرباس وغيره جنق اي يتحرك يعني ليعلم انه غل وقاما من الغنيمة وغيرها الصامت الذهب والفضة **قوله** لا املك لك من الله شيأ قد بلغتك يعني قد قلت لك في الدنيا ان الغلول والسرقة والخيانة موجب للعذاب فلم تقبل قولي فاليوم لا املك ان ادفع عنك من عذاب الله شيأ واعلم ان رسول الله لا يشفع لجميع امته في جميع ذنوبهم حتى دخول الجنة بلا عذاب لانه لو شفع لهم لبطل ما عليهم من المظالم بل يشفع لمن اذن الله له في شفاعته وفي الوقت الذي اذن الله له في شفاعته لقوله تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه **قوله** يحط رحالا لرسول الله اي ياخذ الرحل من ظهر المركوب ويضعه على الارض سهم عايراي سهم لا يدري راميه هنيا له الجنة يعني وجبت له الجنة لانه قتل في خدمة رسول الله عليه السلام كلا اي ليس الامر كما تظنون لم تقسم المقاسم اي اخذها من المغنم قبل القسمة وهي كانت مشتركة بين الغانمين فكان اخذها غلولا تشعل اي ترفع ناره يعني تلف تلك الشملة عليه في جهنم ويجعل نار التحرقة شراكا من نار يعني من اخذ شراكا من المغنم يجعل شراكا من نار على رجله يوم القيمة **قوله** على نمل بكسر الثاء وفتح القاف وهو متاع المسافر يعني كان هذا الرجل يحفظ متاع رسول الله في السفر وينقله من منزل الى منزل فذهبوا ينظرون اي فذهبوا الى وحلة لذلك الرجل ونظروا في رحله فوجدوا في رحله عباة قد غلها والعباة كساء **قوله** في مغازينا وهو جمع المغزى وهو مصدر ميمي او مكان من غزا يغزو يعني بهذا الحديث انه يجوز للمجاهدين ان ياكلوا من مال الكفار ما داموا في بلادهم قبل قسمة الغنيمة سواء فيه الخبز واللحم وغيرهما **قوله** فالتزمته اي عانقته وضممته الى نفسه فاذا رسول الله عليه السلام تبسم الى هذا دليل على جواز اخذ المجاهدين من طعام الغنيمة قدر ما يحتاجون اليه لانه لو لم يكن جايزا لمنع رسول الله بن المغفل عن قوله لا اعطي اليوم احدا من هذا شيأ **قوله** ولم يخمس السلب يعني دفع السلب كله الى القاتل من غير ان ياخذ منه للخمس بخلاف الغنيمة فانه اخذ منها الخمس **قوله** فتلدت سبيا اي علق سبيي بمنكبي يعني ان امرني ان احمل السلاح واكون مع المجاهد لاتعلم المحاربة فاذا انا اجره اي كنت صغيرا وكنت اجر السيف على الارض من قصر قامتي فامر لي بشيء من حرثي المتاع الحرثي اثاث البيت وهو ما يستعمل في البيت كالقدر وغيرها يعني امر بدفع شيء من حرثي الغنيمة الي فامرني بطرح بعضها يعني كان بعضها حسنا وبعضها كلمات قبيحة فامرني ان اترك قراءة ما هو القبيح منها واقراما هو الحسن منها **قوله** قسمت خيبر اي قسم نصف

سول

شياء

اراضي خيبر وقسم جميع منقولات غنايمها بين الجيش الذين كانوا مع رسول الله في الحديبية
وحفظ عليه السلام نصيب اراضيها لنفسه وهيا من غلتها أسباب بيته واضيافه قوله وهذا
وهم الوهم الخطا يعني من قال فيهم ثمانية فارس فقد سهى ولنبي الرواية بل كانوا ماية فارس قال
ابو داود والرواية الصحيحة ان فيهم مايتي فارس وقد جاء في بعض الروايات ان رسول الله عليه
السلام اعطى كل فارس سهمين سهما له وسهما لفرسه وبه قال ابو حنيفة فان قيل كيف تسهم على
ثمانية عشر سهما قلنا اعطى كل مايتي سهما فعلى قول من قال فيهم ثلثماية فارس واعطى كل
فارس مثل راجل فهذا مستقيم لان الرجالة كانوا على هذه الرواية الفا ومايتين فيكون نصيبهم
اثني عشر سهما لكل مايتي سهم ويكون للفرسان ستة اسهم لكل مايتي سهما فيكون المجموع ثمانية
عشر سهما ومن قال اعطى كل فارس ثلثة امثال نصيب راجل فهذا ايضا مستقيم فقسمها على ثمانية
عشر سهما لان الفرسان اذا كانوا ثلثماية يكون نصيبهم تسعة اسهم ونصيب الرجال اثني عشر
سهما لكل مايتي سهم فيكون المجموع احدي وعشرين سهما لاثمانية عشر سهما وان كان الفرسان
مايتين يكون نصيبهم ستة اسهم ويكون نصيب الرجالة ثلثة عشر سهما لكل مايتي سهم فيكون
المجموع تسعة عشر سهما لاثمانية عشر فهذه القسمة تحتاج الي تاويل على قول من قال لكل فارس
ثلثة امثال نصيب راجل قال العلما تاويله علي قول من قال الفرسان كانوا مايتين انه كان في
ذلك الجيش مايتي عبد راجل ولم يقسم لهم بسهم لانه لا سهم للعبيد بل يعطي وضخاء وهو شيء قليل من
نصيب راجل على ما راه الامام فاذا خرج من الرجالة مايتي بقي الف ومايتان فيكون نصيبهم
اثني عشر سهما ويكون نصيب مايتي فارس ستة اسهم فيكون المجموع ثمانية عشر سهما فعلى
هذا التاويل صحت القسمة ومن قال الفرسان ثلثمايتة لا تستقيم القسمة على ثمانية عشر سهما
على قوله الا ان يقول كان في الرجالة ثلثمايتة عبد او يقول كان في الفرسان مايتي عبد فحينئذ
تصح القسمة على ثمانية عشر سهما بعد خروج العبيد من بين الجيش قوله فتفل الربع في
البداة والثلث في الرجعة يعني اذا ارسل من الجيش جماعة قبل الجيش الي ديار الكفار ليجوفهم
ويغير واعلى قراهم وحوالهم فما اصابوا من الغنيمة اعطاهم ربع تلك الغنيمة وقسم ثلثة ارباعها
بين جميع الجيش واذا دخل الجيش ديار الكفار واغاروا عليهم وقاتلهم ثم خرجوا من ديار
الكفار واقبلوا على ديارهم واذهبوا منزلا او بعض منزل وارسل من الجيش جماعة الي ديار
الكفار ليقتلوا من اسر منهم ويغير واعلى ما بقي من اموالهم كان عليه يعطي اولئك الجماعة ثلث ما
غنموا في رجعتهم ويقسم ثلثي تلك الغنيمة بين جميع الجيش وانما اعطى في الرجعة الثلث
وفي البداة الربع لان الخطر في الرجعة اكثر لان الجيش في البداة يجيئون خلف اهل البداة
فيعينونهم ويهرب الكفار اذا سمعوا بمجي الجيش فلم يكن لهم جراة الي محاربة اهل البداة واما في الرجعة
فقد رجع الجيش من ديار الكفار وامن الكفار فيكون لهم جراة على مقابلة اهل الرجعة قوله
يقتل الربع بعد الخمس والثلث بعد الخمس اذا تامل هذا الحديث عن الحديث المتقدم الا انه مايين
في الحديث المتقدم انه يعطي اهل البداة ربع ما غنموا بعد اخراج خمسه او قبله وبين ههنا انه
عليه السلام يعطيهم ربع ما غنموا بعد اخراج خمسه وكذلك اهل الرجعة يعطيهم ثلث ما غنموا
بعد اخراج خمسه يعني يخرج اولا خمسه ويصرف الخمس علي اهل الخمس وما بقي بعد الخمس يعطي

اهل البداة

اهل البداة ربعه واهل الرجعة ثلثه قوله اذا قفل اي اذا رجع عن السفر قوله في امرة
معاوية اي في زمان كون معاوية اميرا وعلينا رجل اي كان اميرنا في ذلك الجيش رجلا اسمه
معن بن يزيد قوله لا نفل الا بعد الخمس لاعطينك قوله قد منا فوافقنا رسول الله عليه السلام
الباخرة قصة هذا ان جعفر بن ابي طالب مع جماعة من اصحاب رسول الله خرجوا من مكة الي
حبشة حين كان رسول الله عليه السلام بمكة فلما هاجر رسول الله من مكة الي المدينة وقوي
دينه سمع جعفر واصحابه ان رسول الله عليه السلام هاجر الي المدينة وقوي دينه هاجروا
من حبشة الي المدينة وكانوا جالسين في سفينة فلما وصلوا الي خيبر وافق وصولهم خيبر
فتح رسول الله عليه السلام خيبر ففرح رسول الله بقدومهم واعطاهم من غنيمة خيبر سهمهم
قوله فتغيرت وجوه الناس كذلك اي لعدم صلوة رسول الله عليه السلام فقتشنا متاعه
اي فطلبنا من بين متاعه الشيء الذي عليه التفتيش مثل البحث وهو قلب التراب ظهرا
لبطن ليظهر ما فيه قوله فاعتذر اي اظهر عذرا في تاخير مجيئه بذلك الزمام وانما
لم يقبل النبي عليه السلام ذلك الزمام منه لانه كان لجميع الغانمين فيه شركة وقد تفرقوا
ولم يكن ايصال نصيب كل واحد منهم من ذلك الزمام فتركه في يده ليكون امنه عليه لانه
هو الغاصب قوله وايا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوا قال احمد يحرق متاع الغال
الا الحيوان والمصحف ويحرق ما غل لانه مال الغانمين ويحرق متاعه زجرا وعقوبة له وقال
الشافعي وابو حنيفة ومالك لا يحرق شيء من متاعه بل يعزر ويحملوا هذا الحديث علي الوعيد
والزجر قوله نهي رسول الله عن شري المغانم حتي تقسم يعني لو باع احد من المجاهدين
نصيبه من الغنيمة لا يجوز لان نصيبه مجهول او لانه ملك ضعيف يسقط بالاعراض فان
الملك المستقر لا يسقط بالاعراض يعني لو قال احد لا اريد هذا المتاع او اعرضت هذا المتاع
او تركته لا يخرج ذلك المتاع عن ملكه الا ان يهبه من احد ولو قال احد المجاهدين اني اسقطت
نصيبي من الغنيمة او اعرضت عنه سقط نصيبه فهذا دليل على ان ملكه في الغنيمة قبل
القسمة غير مستقر واذا كان غير مستقر لا يجوز بيعه قوله ورب متحوض اي شارع متصرف
في الغنيمة والفي والزكوة وغيرها قوله ان النبي عليه السلام تنفل بسيفه ذا الفقار يوم
بدر وهو الذي راي فيه الرويا يوم احد قوله واخرجتناهي خرجي وهو نوع من الجوالق
قوله ادرة الخياط والمخيط الخياط جمع خيط والمخيط الابرة يعني اجمعوا جميع الغنايم حتي يقسم
بين الغانمين ولا تاخذوا منها قبل القسمة شيا قوله والخمس مردود عليكم يعني ما يحصل
لي من الغنايم والفي اصرفه في مصالحكم من السلاح والخيل وغيرها كبة من شعر اي قطعة
ما كان لي ولبني عبد المطلب يعني ما كان من هذا الشعر نصيبي ونصيب بني عبد المطلب
اعطيناه لك وباقي نصيب الغانمين فاستحل منهم اما اذا بلغت ما اري يعني اذا بلغت هذه
الكبة الي ما اري من المضانية فلا ارب اي فلا حاجة فيها مع هذه المضانية قوله صلي
بنا رسول الله عليه السلام الي بعير اي استقبل في صلوته بعيرا وجعله بمنزلة الحشبة
منروزة ليظهر مصلاه قوله لا تنكر فضلهم لمكانك الذي وضعك الله منهم يعني بنو هاشم
افضل منا لانهم اقرب اليك منا لان جدهم وجدك واحد وهو هاشم واما بنو المطلب فقرابتهم

وقرابتنا منك سوآء الان اباهم اخوهاشم وابانا كذلك اخوهاشم **قوله** وشبك بين اصابعه التشبيك ادخال شئ في شئ اي ادخل اصابع احدي يديه بين اصابع يده الاخري يعني كان بعض هذه الاصابع داخلة في بعض فكذلك بنوهاشم وبنو المطلب كانوا موافقين ومختلطين في العز والاسلام واما غيرهم من اقاربنا فلم يكن موافقا لبني هاشم **باب الجزية** اخذها من جزبن هجرا خذها اي اخذ الجزية هجر اسم قرية قريبة من المدينة اعلم انه لا يترك كافر في دار الاسلام بالجزية الا اليهود والنصاري لانهما اعلا الكتاب والمجوس لانه كان لهم كتاب فرفع الي السما **قوله** من كل حالم اي من كل محتلم وهو البالغ العدل المثل المعافر نوع من الثياب يكون باليمن يعني ياخذ من كل بالغ اما دينارا وقيمة دينار من الثياب وهذا القدر يجب علي كل رجل بالغ عاقل في كل سنة هذا مذهب الشافعي فانه قال يجوز ان يوخذ من الغني والفقير دينار وشئ للامام ان يتهم في اخذ الكثر من دينار والان هذه المعاملة معهم كابوجر رجل داره من اخر فلدان يضايق بالاجرة بعد ما تيسر له وقال ابو حنيفة يوخذ من كل غني اربعة دنانير ومن كل متوسط دينار ان ومن كل فقير دينار **قوله** الي اكيدر ومة هو رجل من العرب من قبيلة غسان فخص له دومة اي خصه من القتل **قوله** انما العشور علي اليهود والنصاري وليس علي المسلم عشور قال الخطابي الذي يلزم اليهود والنصاري من العشور هو ما صولحوا عليه وقت العقد فان لم يصالحوا عليه فلا عشور عليهم ولا يلزمهم شئ الزمن الجزية فاما عشور غلات اراضيهم فلا يوخذ منهم وهذا كله علي مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة ان اخذ العشور منا في بلادهم اذا ذهب اليهم المسلمون في تجاريتهم اخذنا ما منهم والا فلا روي هذا الحديث جرير بن عبد الله عن جده عن ابي امامة **قوله** فلا هم يضيفوننا ولا هم يودون ما لنا عليهم من الحق قال ابو عيسي معني هذا الحديث انهم كانوا يخرجون في الغزو فيمرون بقوم ولا يجدون من الطعام ما يشترون بثمن فقال النبي عليه السلام ان ابوان يبيعوا لهم الا ان تاخذوا لانفسكم ما تكفيكم روي في بعض الحديث مفسرو قد روي عن عمر بن الخطاب انه كان يامر بخوهذا قال محيي السنة رحمه الله وقد يكون بمرورهم علي جماعة من اهل الذمة وقد شرط الامام عليهم ضيافة من يمربهم فان لم يفعلوا اخذوا منهم حقهم كرها فاما اذا لم يكن شرط عليهم والنازل غير مضطر فلا يجوز اخذ مال الغير بغير طيب نفس منه **باب الصلح بالثنية التي يهبط عليهم** منها الثنية الجبل الذي يكون عليه الطريق يهبط اي ينزل عليهم اي علي قريش اي اهل مكة منها اي من تلك الثنية فبركت به راحلته اي استناخت اي اضطجعت به اي بالنبي عليه السلام والبا للمصاحبة اي في الحالة التي كان النبي عليه السلام علي ظهرها خل بفتح الخا المعجمة وكسر اللام وتنوينها كلمة يقولها الرجل ليقوم الجمل او ليسير خلات القصوا اي ساخلق هذه الناقة وصارت حرونا لانه بركت ولا يسير حبسها حابس الفيل اي منعها من السير من منع فيل اصحاب الفيل وهو الله تعالي يعني انما منع الله هذه الناقة عن السير كما لا تدخل مكة فانا لو دخلنا مكة ظهر بيننا وبين اهل مكة محاربة واراقة دما في الحرم وقد حرم الله اراقة الدما في الحرم فبروك القصوا اشارة الي ان لا تدخل مكة لا يسلوني خطة الخطة بضم الخا المعجمة يعني لا يطلب اهل مكة مني شيئا الا اعطيتهم الا شيا ليس فيه تعظيم الله ثم زجرها اي زجر

رسول الله

رسول الله عليه السلام تلك الناقة فعدلت عنهم اي اخرف رسول الله عن الصحابة وذهب امامهم حتي نزل في اخر الحديبية علي ثمد الما القليل والمراد به ههنا البيرة يتبرضه الناس اي ياخذون ذلك الما قليلا قليلا فلم يلبثه الناس بضم الياء وكسر الباء اي فلم يجعل الناس مكث ذلك الما طويلا في تلك البيرة اي فنزوه عن قريب نزحوه اي نزعوه وافنوه عن قريب يجيش اي يخرج ويكثر لهم اي للصحابة بالري اي بما هو سبب ريهم والري في الما بمنزلة الشبع في الطعام حتي صدروا عنه اي حتي رجعوا عن ذلك الما راضين اذ جاء بديل بن ورقا الخزاعي هذا الرجل ومن معه وسهيل بعثهم اهل مكة بالرسالة الي رسول الله عليه السلام **قوله** عليه السلام سهل الامر هذا تفاول منه وكان عليه السلام اذا سمع اسما حسنا فرح به وتفاول به وخيرا يعني اذا كان اسم هذا الرجل سهيلا يسهل بسببه امرنا هذا ما قاضي عليه فاقضي فاصل بين الخصمين اي ما صالح عليه السلام يعني صالح رسول الله مع اهل مكة صدوناك اي منعناك عن زيارة الكعبة يعني اخرجناك من مكة ومنعناك الان عن العمرة ودخول مكة لانا نكذب رسالتك وعلي ان لا ياتيك منا رجل هذا معطوف علي لفظ ليس في هذه الرواية وقد جا في رواية وهو قوله علي ان ياتينا من العام المقبل يعني لا تخلينك ان تدخل مكة في هذه السنة ولكن ارجع الي المدينة علي ان ياتي في العام القابل اي في السنة التي تاتي بعد هذه السنة من قضية اي من حكم كتبة كتاب الصلح فوموا فاخروا بيني من احصر اي منع عن اتمام حجه او عمرته بعد الاحرام فعليه ان يذبح شاة ويفرق لحمها علي مساكين الموضع الذي احصر فيه ثم يحلق ويحلل من احرامه فيهم الله ان يردوهن اختلفوا في ان النسا هل دخلن في شرطهم مع رسول الله علي ان لا ياتيك منا احد وان كان علي دينك الا رده ته في قوله اينهن لم يدخلن في ذلك الشرط بل المراد من ذلك الشرط الرجال فعلي هذا القول لا اشكال في عدم رد هن وفي القول الثاني كن داخلات في الشرط لان قول سهيل علي ان لا ياتيك منا احد لفظة احد تتناول الرجال والنسا فعلي هذا القول عدم رد هن لكون الاية ناسخة لشرط رد النسا وامرهم ان يردوا الصداق يعني اذا جاؤا جاهن فيطلبهن لا يجوز رد هن عليهم ولكن يجب رد ما اعطوهن من الصداق ان كانوا قد سلموا الصداق اليهن وان لم يسلموا الصداق اليهن لا يعطون شيا ثم رجع الي المدينة يعني ثم رجع رسول الله الي المدينة فارسلوا اي فارسل اهل مكة في اثره منذا اي قد فع السيف اليه فضربه ابو بصير ذلك الكافر حتي برد اي حتي مات ذعرا اي خوفا وان لمقتول اي وان لاخاف القتل او دنوت من ان يقتلني بسعر حرب ان كان له احد المسعر بكسر الميم وفتح العين كثير السعر وهو اتياد الحرب والنار يعني هو كثير الحرب ان كان له مدد ونا صر حتي تاتي سيف البحر بكسر السين اي ساحله وتنفلت اي فر عصابة اي جماعة بعير اي بسيارة اعتوصوا لها اي اجمعوا لها واستقبلوا طريقها بالمحاربة تا شده الله والرحم اي احلفوه بالله وبحق القرابة التي بينهم وبينه عليه السلام لما ارسل اليه لان يرسل علي ابي بصير واشباعه احدا ويبعوهم الي المدينة واجازوا ان من اتاه عليه السلام من المسلمين ان لا يرده اليهم **قوله** عجلبانا السلاح الجلبان بضم الجيم وسكون اللام والجلبان بضم الجيم واللام وتشديد الباء جراب من ادم يلقي الراكب فيه سيفه مغمورا ثم يعلقه من

الرجل واراد بقوله جلبان السلاح انهم لا يسلوا سيوفهم من الغمد بل يكون سيوفهم ورماحهم مستورة بحمل في يتوده بحمل اي يمشي كمشي الاعرج لقيد في رجليه يعني اسلم ابو جندل بمكة فاخذه اهل مكة وقيدوه فانفلت مع قيده وجاء الى النبي عليه السلام فرده النبي عليه السلام الى مكة وفا بشرطه ثم انفلت مرة اخرى وجاء سيف البحر فلحق ابا بصير كما ذكر قبيل هذا قوله فقالوا يا رسول الله اي قالت الصحابة من ذهب منا اليهم يعني من ذهب منا الى الكفار واختار دينهم فهو سحقا فابعده الله ومن جانا منهم يعني من اسلم بمكة وجانا ثم رددناه الى مكة وفا بالعهد فسوف يجعل الله له مخرجا اي سوف يخلصه الله من ايدي الكفار قوله انهم اصطلحوا على وضع الحرب يعني صالح اهل مكة مع رسول الله عليه السلام على ان يتركوا حرب رسول الله و يترك رسول الله حربهم عشر سنين فصالحوا على ترك الحرب عشر سنين فلما مضى بعد هذا الصلح ثلث سنين اعان اهل مكة بني بكر على حرب خزاعة وكان خزاعة حلفاء النبي فنقض اهل مكة العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله باعانتهم اعدا خزاعة ومن حارب بيننا حليف احد فكانما حارب ذلك الاحد قوله وعلى ان بيننا عيبة مكفوفة اي ممنوعة مشدودا راسها يعني يحفظ العهد والشرط ولا ينقضه كما يحفظ ما في العيبة بشد راسها يعني لا يذكر العداوة التي كانت بيننا قبل هذا ولا ينتهز بعضنا بعضا لا اسلالا ولا اغلالا الاسلال السرقة والاغلال الخيانة اي لا ياخذ بعضنا مال بعض لا في السر ولا في العلانية وقيل الاسلال من سل السيف والاغلال لبس الدروع اي لا يحارب بعضنا بعضا قوله الا من ظلم معاهدا او انتقصه او كلفه فوق طاقته الانتقاص نقص حق احد قوله او كلفه فوق طاقته يعني ان كان ذميا لا يوخذ منه الجزية اكثر مما يطيق اداءها وان كان حربيا وجرى بيننا وبينه عهد لا يوذيه احد ولا ياخذ منه شيا الا العشر مال ان جا للتجارة وبحث اخذ العشر من الكفار وذكر في باب الجزية روي هذا الحديث قوله في نسوة اي مع نسوة صاحبات اي ضع يدك في يد كل واحدة منا باب اخراج اليهود من جزيرة العرب بيت المدارس اي موضع الذي يقرا اليهود فيه التوراة تسلموا اي تنجوا من الذل في الدنيا ومن العذاب في الاخرة ان اجليكم اي ان اخرجكم من هذه الارض اي من جزيرة العرب فمن وجد منكم بماله شيا اي فمن وجد منكم شيا من ماله مما لا يتيسر له نقله فليبعه مثل الارض والاشجار قوله نغرمكم على ما اقركم الله يعني لما اقر رسول الله يهود خيبر على الجزية قال هذا اللفظ يعني نقركم ما نقركم الله اي ما يامرنا الله باخراجكم عن جزيرة العرب فلما قال رسول الله عليه السلام اريد ان اجليكم لا بد وان يكون اجلا وهم بامر الله قوله راتب اجلاهم اي قال عمر رايت المصلحة في اجلائهم اي في اخراجهم عن جزيرة العرب اجمع اي عزم على ذلك اي على اجلائهم وعاملنا على الاموال اي جعلنا عاملين على ارض خيبر كيف بك يعني قال رسول الله عليه السلام لهذا اليهود كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت من جزيرة العرب تغدوا بك اي يسوعك قلوسك اي جملك هذه كانت هزيلة اي هذا الكلام منه مزاح ولعب الاقتاب جمع قتب وهو الرحل والحبال جمع حبل قوله وجزيرة العرب هي المكة والمدينة واليمن واليمامة اخرجوا المشركين من جزيرة العرب اراد بالمشركين اليهود والنصارى واجيزوا الوفد بنحو ما

كنت اجيزهم

كنت اجيزهم اجازا اذا اعطى صلة والوفد الرسول اتى لحاجة يعني اذا اتاكم رسول قوم او جاءة لحاجة فاعطوهم من النفقة وما يحتاجون اليه كما كنت اعطيهم قوله لا تكون قبلتان في بلدة واحدة يعني لا يجوز ان يكون المسلم وغير المسلم في بلدة واحدة وهذا مختص بجزيرة العرب فان النبي عليه السلام امر باخراج المشركين من جزيرة العرب وقال لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع الا مسلما باب الفيء قد خص رسوله في هذا الفي بشي لم يعطه احدا غيره الفي ما اخذه المسلمون من مال الكفار من غير حرب مثل الجزية وما اخذ منهم من خراج وعشر تجارة ومن مات منهم ولم يترك وارثا فماله في وما تركه الكفار وهربوا فزعا من المسلمين فكل ذلك في خمس فاربعة اخماسه كان لرسول الله عليه السلام خاصة ينفق منها على عياله ويجهز الجيش ويطعم الاضياف ومن جاء لرسالة او لحاجة ويقسم خمسه على خمسة اسهم سهم له عليه السلام وسهم لاقربائه من بني هاشم وبني المطلب وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابناء السبيل فما كان لرسول الله عليه السلام بعد وفاته للامة في قول بعض اهل العلم ويصرف في مصالح المسلمين في قول الشافعي وفي قول اخر يصرف في جنود الاسلام وقول مالك كالقول الاول للشافعي وقول ابي حنيفة قوله لم يعطه احدا غيره يعني لم يعط الله اربعة اخماس الفي احدا غير رسوله في حياته قوله تعالى وما افا الله على رسوله اي وما رد الله رسوله من اموال الكفار قيل هذا اموال بني النضير وقيل جميع اموال الكفار الذي حصل للمسلمين من غير قتال فما اوجفتم اي فما اسرعتم الى الكفار لا بخيل ولا بابل قوله فيجعل جعل ماله الله يعني يصرفه في مصالح المسلمين قوله والكراع اي والفرس عدة اي اهبة وجهازا للغزاة قوله اول ما جاء شي بدا بالجزرين يعني اول ما جاء شي من الفي بدا باعطاء نصيب المعتقين وكان يعطيهم من الكفاف قوله بظبية اي بجراب صغير يشبه الخرج والعبد يعني يقسم الفي بين الحر والعبد يعطي كل واحد نقد رحاجته قول عمر رضي الله عنه ما انا احق بهذا الفي منكم وما احد منا باحق به من احد الا انا على منازلنا من كتاب الله عز وجل وقسم رسوله والرجل وقدمه قوله والرجل وبلائه اي شجاعته يعني من كان شجاعته اكثر يعطى من الفي اكثر والرجل وحاجته يعني من كانت حاجته وعياله اكثر يعطى من الفي اكثر قوله تعالى انما الصدقات هذه الاية تبين اهل الزكوة وقوله واعلموا انما غنمتم من شي فان لله خمسه وللرسول فهذه الاية تبين اهل خمس الغنيمة ونصيب الله تعالى ونصيب الرسول واحد وذكر اسم الله للتبرك قوله ما افا الله على رسوله من اهل القرى فهذه الاية تبين اهل الفي قوله لئن عشت يعني ان حييت لافيئن بلاد الكفار والكور الفي واصل جميع المحاجين حتى قصر حتى اعطى الراعي وهو بسر وحمير وهو اسم موضع من بلاد اليمن لم يعرف فيها حبينه اي لم يسل اليه نعب في تحصيلها والضمير الموت يرجع الى شي مقدر وهو اموال الفي قوله ثلث صفايا جمع صفية وهو ما يصطفاه الامام اي يختاره لنفسه من بين الغنيمة كان لرسول الله عليه السلام ان يختار من بين الغنيمة لنفسه ما شاء فاصطفى لنفسه هذه المواضع الثلثة وحفظها ليصرف عليها في

شبكة الألوكة www.alukah.net

حوائجه الجنس بضم الحاء بمعنى المحبوس والمحفوظ لنوائبه اي لحوادثه اي للاضيان ر
ولمن يأتيه من الاطراف لرسالة او لحاجة وللسلاح والخيل في سبيل الله

كتاب الصيد والذبائح

قوله ذكر اسم الله يعني فقتل بسم الله عند ارسالك
الكلب الى الصيد فانه نعمة فان امسك عليك يعني فاذا امسك الكلب الصيد لك فادركته
حيا فاذبحه يعني فان وصلت الى الصيد الذي اخذه كلبك فان كان الصيد حيا لزم ذبحه
وان لم يذبحه حتى مات فهو حرام وان ادركته قد قتل يعني ان ادركت الصيد وقد قتله الكلب
قتل وصولك اليه فان لم يأكل منه الكلب معلم وذاك الكلب معلم وذاك الصيد حلال وان اكل
منه الكلب فلم يكن ذلك الكلب معلما فهو حرام لتحليل الصيد الماخوذ بالكلب شرطان احدهما
ان يكون الكلب معلما والثاني ان يرسله من يحل ذبيحته فان لم يكن الكلب معلما او كان معلما
ولكن اخذ الصيد لا بارسال احد او كان بارسال احد ولكن كان ذلك الاحد ممن لم تحل
ذبيحته فذلك الصيد حرام ومن حل ذبيحته هو المسلم واليهود والنصاري واعلم ان التسمية
عند الرمي الى الصيد او ارسال الكلب وعند ذبح شاة او غيرها سنة فان ترك التسمية
عامدا او ناسيا فلا باس عند الشافعي ومالك واحمد وهو حرام عند ابي يوسف ومحمد سواء
ترك التسمية عامدا او ناسيا وقال ابو حنيفة ان تركها عامدا لم تحل وان تركها ناسيا حل
واما كون الكلب معلما فهو شرط عند الشافعي وابي حنيفة واحمد فان اكل الصيد فهو
حرام عندهم وقال مالك لا باس به وللتعليم ثلث شرائط ان يذهب الى الصيد اذا ارسله
مالكه وان لا يأكل اذا اخذ وان يرجع اذا دعاه متى ارسله وفي هذا خلاف فان الكلب اذا
رأى الصيد فلما يرجع قوله فانما امسك على نفسه يعني امسك الكلب الصيد لنفسه
لاكل وان وجدت مع كلبك كلبا غيره يعني اذا وجدت صيدا اخذه كلبك وكلب غيرك
فان كان كلب غيرك لم يرسله احد بل ان الصيد ينفسه او ارسله من لم تحل ذبيحته فذلك
الصيد حرام وان شككت ان هذا الصيد اخذه كلبك منفردا او مع كلب اخر لم يرسله احد
او ارسله من لم تحل ذبيحته فهو حرام للشك قوله فلم ترفيه الا اثر سهمك شرط هذا ان يعلم
يقينا ان سهمه اصاب الصيد ثم غاب عنه ووجده بعد يوم او يومين ولم يكن عثر بقيا في
الماء ولا ساقطا من علو ولا اثر عليه من جراح اخر فاذا كان كذلك حل اكله فاما اذا لم يعلم
يقينا ان سهمه اصابه او علم اصابة سهمه ولكن وجده غريقا في الماء او ساقطا من علو او وجد
عليه اثر جراح سهم اخر فلم يحل اكله قوله بالمعراض المعراض سهم يضله عريض خزن
بالزاي المعجمة اي شق وجرح الصيد وما اصاب بعرضه يعني ان لم يصب الصيد بنصل سهم
بل وسطه فانه وقيذ والوقيذ الموقوذ وهو المقتول بضرب الخشب فهو حرام قوله
فان وجد ثم غيرها فلانا كلوا فيه هذا على طريق الاستحباب لان طعامهم حلال بنص
القرآن فاذا كان طعامهم حلا لا فكيف يكون ذبيحتهم نجسة قوله وما صدت بكلبك غير
معلم فادركت ذكاته فكل الذكاة الذبح يعني فان ادركته حيا وذبحته حل وان ادركته ميتا
لم يحل لان الكلب غير معلم قوله اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته فكل مالم ينتن
يعني اذا جرحت صيدا فغاب عنك بها ولم تر فيه غير سهمك لما ذكرنا فهو حلال

قوله مالم ينتن هذا على طريق الاستحباب لان صيد وقيذه الحم منتنا لا تحرمه وقد روي ان
رسول الله عليه السلام اكل اهالة سنخة اي ودكا متغير الريح وهو المنتن فلو كان اللحم المنتن
حراما لكان الودك المنتن ايضا حراما ولو كان حراما لم يكن ياكله النبي عليه السلام فلم ان
منا قوما حديثا عهدهم بشرك يأتوننا بلحمان لا ندري يذكرون اسم الله عليها لم لا قال اذكروا انتم
اسم الله وكلوا قوله احضكم رسول الله عليه السلام لشيء فقال ما خصصنا بشيء لم يعم به الناس
الغراب الغمة من ذبح لغير الله يعني من ذبح بغير اسم الله كقول الكفار عند الذبح باسم الصنم
من يسر ترا الارض المنار العلامة التي يمشي الناس بها على الارض وهي الطريق يعني
لعن من غصب الطريق وجعله في ملكه يعني من ابطل طريق الناس من اوى محدثا اي من
ترك مبتدعا في بيته او بلده واعانه قوله لا موا العدو غدا وليست معناه مدي جمع مدية
وهي السكين انهراي اجري يعني كل شيء له حدة يجوز الذبح به اذا امر على حلق الذبح فلو ضرب
به ولم يمر لم يجز ولا يحل الذبح بالظفر والعظم سواء كان العظم والظفر متصلين عن الحيوان
او منفصلين به وسواء كانا من ماكول او غير ماكول وقال ابو حنيفة ان كان العظم والظفر
منفصلين عن الحيوان حل الذبح بهما وقال مالك حل الذبح بالعظم اذا قطع باطراره وقال
بعض اصحاب الشافعي في حل الذبح بعظم ماكول اللحم قوله اما السن فعظم يعني السن عظم
ولا يجوز الذبح بالعظم واما الظفر فذي الحبش يعني لا يجوز الذبح بالظفر لان اهل الحبشة
يكون بالظفر وهم كفار ولا يجوز موافقة الكفار وبنب ابل وغنم يعني انهزنا على قوم من
الكفار فوجدنا ابلا وغنما فند اي فر الا وابد جمع ابدة والابدة وهي التي تفر وتتنفر يعني
اذا صار ابلا او بقرا او غنم وحشيا وفر ولم يقدر على اخذه جاز رميه وقتله بالسهم كالصيد
قوله تبلع يسكنون اللام هو اسم جبل بالجد بنيه قوله موتا اي وارثه اثر الموت في شاة فكسرت
حجرا محددا كسكين فذبحتها به فامره النبي باكلها قوله ان الله كتب الاحسان على كل شيء
على بمعنى في يعني كتب الله عليكم ان تحسنوا في كل شيء في ذبح الحيوان وفي قتل انسان اذا
وجب قتله بالقصاص وفي غيرها القتلة بكسر القاف حالة القتل وكيفيته يعني لا تعذبوا
خلق الله تعالى بل جدوا الشفرة وهي السكين ليسهل الذبح قوله ان تصبروا بهيمة القتل
الصبر الحبس يعني نهى ان يجعل بهيمة هدفا ويرمي اليها لانه تعذيب للحيوان قوله عرضا
هدفا ومعنى هذا الحديث مثل الحديث الذي قبله قوله وعن الوسم الوسم الكي قوله
بحكمها اي ليجعل تمرا او غيره من الحلوات في حنكه اي في اقصى فمه ليصل اليه بركة النبي عليه
السلام فواقيته اي وجدته المريد الموضع الذي يكون فيه الغنم قوله بالمروة الحجر يعني
حد قطعة حجر وذبح بعود شقه العصا بفتح شق عصا بنصفين وذبح به قوله اللبة فيهن
اخر الحلق قريب من الصدر لو طعنت في فخذها لاجزاء عنك يعني اذا ذبح ابل او غنم او بقر
او فرس ولم تقدر عليها جاز قتله بالرمي كالصيد ومعنى لعله وقع في بير ولم يقدر الى نحرها
فاذا كان كذلك جاز ضربه بالسكين وغيره حتى يموت قوله نهينا عن صيد كلب المجوس
اعلم ان غير المسلم وغير اليهود والنصاري لا يحل ما ذبحه ولا ما صاده بكلب او رمي قوله ان
من الطعام طعاما اخرج منه الجرح اي اتقزز وينفر طبعي منه قوله لا تخلين بالجاء المهملة وقيل

بالخاء المعجمة اي لا يتوقدن في قلبك تعزز وتنفر الطبع من الطعام فانك ان تعزز وتنفر طبعك من الطعام ضارعت اي شابهت فيه اي في التعزز النصرانية فان تعزز الطعام من عادة النصارى يعني اذا وجدت طعاما حلالا ولم تجد فيه ما يوجب تحريمه من نجاسة واقعة في ذلك الطعام او في ظرفه لا يحترز منه **قوله** تضيربا بالنبل اي يجعل هدفا وتصوبي بالنبل حتى يموت فاكلها حرام لان هذا القتل ليس بذبح في الحلق واللبة **قوله** ان رسول الله عليه السلام نهى يوم خيبر عن كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير يعني عن اكل لحم هذين النوعين اراد بكل ذي ناب كل سبع يعدو اي يحمل بنابه اي يبسنه على الناس كالذئب والاسد والنمر والفهد والدب والقرد والبعير ونحوها واراد بذي مخلب كل طير يصطاد بالمخلب كالنسر والصقر والباز ونحوها قوله وان وطأ الحبالى الحبالى جمع الحبلى وهي الحامل يعني اذا حصلت جارية لرجل لا يجوز له ان يجامعها حتى تضع حملها ان كانت حاملا وحتى تحيض وتنقطع حيضتها ان لم تكن حاملا **قوله** فيقطع الجلد اي فيقطع جلد حلقه ولا تذكوا اي ولا تقطع الاوداج وهي عروق الحلق **قوله** ذكاة الجنين ذكاة امه الجنين الولد ما دام في بطن امه يعني اذا ذبحت شاة او غيرها وفي بطنها جنين ميت حل اكل الجنين لانه اذا ذبحت امه فكانما ذبح هو وقال ابو حنيفة لا يحل اكله الا ان يخرج حيا ويذبح **قوله** يجبون اي يقطعون الاسنمة جمع السنام الاليات جمع الية يعني يقطعون السنام والالية في حال الحيوة فنهاهم رسول الله عليه السلام وقال كل عضو قطع من حيوان فذلك العضو حرام لانه ميت **باب ذكر الكلب من الصحاح** من اقتنى اي من ادخر وحفظ في بيته كلبا الا كلبا له فيه نفع كلب الماشية وهو الذي يحرس الماشية وكالكلب الصائد وهو الذي يصيد **قوله** ينقص من عمله كل يوم قيراطان اي ينقص من ثواب اعماله الصالحة كل يوم قيراطان وسببه انه خالف الرسول فانه عليه السلام نهى عن اقتناء الكلب لان الكلب نجس ولم يكن اهل الجاهلية يحترزون عن الكلب وكان تباهم وفراشهم واوانيهم نجس بانتمالها بالكلب فعظم رسول الله عليه السلام اثم من خالط الكلب وحفظه في بيته كمن لا يحترز من نجاسة المسلمين واوانيهم وفراشهم بالكلب **قوله** لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها كلها الامة الجماعة يعني الكلاب خلق من خلق الله تعالى وكل جنس من اجناس المخلوقات في خلقه حكمة اما لينتفع او ليخاف منه او ليعتبر منه او ليعلم قدرة الله تعالى على خلق الاجناس والطباع المتفاوتة وغير ذلك من الحكم فلما كان في كل جنس من المخلوقات حكمة فلا يجنس افناء جنس منها بالكلية فلا ينقطع جنس الكلاب نهي عن قتل كلها وامر بقتل بعضها **قوله** فاقتلوا منها كل اسود بهيم البهيم الاسود الذي لا بياض فيه قيل علته ان الكلب الاسود اكثر اضرارا بالناس واقل نفعا وابعد من الصيد والحراسة والكثر فاسا وروي عن احمد واسحق انهما قالا لا يحل صيد الكلب الاسود **قوله** نهى رسول الله عليه السلام عن التحريش بين البهائم التحريش اغراء الكلاب وغيرها من الدواب بعضها على بعض وحمل بعضها على نطح بعض او عضه

باب ما يحل اكله ويحرم من الصحاح كل ذي ناب من السباع فاكله حرام ذكر حجته في باب الصيد رواه ابو هريرة **قوله** انتجنا اي اثرنا وهيجنا ارنبا مر الظهران اسم موضع بين الحرمين **قوله** محنوذا اي مشويا احد بن اعافه اي اجد نفسي اكرهه والتقزر

منه قوله

منه قوله عزوت جديش الخيط الخيط بفتح الباء الورق الذي يسقط من الشجر بالعصا سمي هذا الجديش الخبط لانهم كانوا يأكلون في ذلك الخبط من الجوع **قوله** فليغسله اي فليدخله فيما تقي الاناء من الماء او غيره فان كان طعاما حارا ولا باس بان يموت فيه لان ميتته ليست بنجسة لانه ليس له دم سايل **قوله** النوها وما حولها يعني خذوا الغارة وما حولها من السمن ان كان السمن جامدا وما بقي من السمن فهو طاهر لانه لم يصل الى الباقي اثر الغارة لكونه جامدا فان كان مايعا فقد نجس الكل وعلى هذا فقس جميع الطعام والشراب **قوله** اقتلوا الحيات واقتلوا ذا الطفيتين والابتر يعني اقتلوا جميع الحيات وبالغوا في قتل ذي الطفيتين وهي الحية التي على ظهرها خطان اسودان والابتر قصير الذنب من الحية فانهما يطمسان البصر اي يخطفانه لخاصية في طباعهما اذا وقع بصرهما على بصر الانسان ويستستطان الحبل اي الحمل يعني اذا رأتا المرأة الحامل يسقط جنينها المألوف منهما واما الخاصية فيهما في اسقاط الحمل **قوله** عوامر البيوت يعني الحيات التي تكون في البيوت ومن العوامر جمع عامرة يعني هذه الحيات ليس بحيات بل من صنف من الجن تسكن البيوت **قوله** ان لهذه البيوت عوامر اي حماعة من الجن تسكن هذه البيوت على صورة الحيات فحرجوا عليها اي حلفوها ثلث مرات في اوقات متفرقة فاذا ذهب بحيث لا يظهر مرة اخرى فهو المراد والا يعني وان لم يذهب وعاد بعد ذلك فاقتلوه فانه اما جن كافر واما حية **قوله** فاذنوه اي فاعلموه وقولوا له باسم عليك ان لا تعود الينا ابدا اي ظهر فانما هو شيطان اي فليس بحي مسلم بل هو لما جني كافر اما حية او ولد من اولاد ابليس **قوله** ان رسول الله عليه السلام امر بقتل الوزغ الوزغ دويبة موذية يقال لها سام ابرص ويقال له بلسان بعض الفارسي مار توزنك وكان ينفخ على ابراهيم عليه السلام النار يعني ينفخ على النار التي قيها نمرود اللعين فيها ابراهيم ليشتعل النار عليه يعني اظهر عداوة بني الله ابراهيم عليه السلام ومن اظهر عداوة بني من انبياء الله فهو كالمستوي فيه الانس وغيرهم **قوله** من قتل وزغا في اول ضربة كتبت له مائة حسنة يعني من قتله باول ضربة فقد بالغ في ضربه لاشتد اوعضبه عليه واذا بالغ في ضرب عدو من اعداء بني من انبيا الله فقد استحق اجرا كاملا ومن قتله بضربتين لم يبالغ في ضربه فلم يكن اجره كاجر من بالغ في قتله **قوله** فرست اوسعت ولدغت قوية النمل يسكنها **قوله** احرقت امة اي جماعة وجيشا من مخلوقات الله هذا صريح بان قتل النمل غير جايز **قوله** لحم حباري الحباري نوع من الطير يقال له بالفارسي جرز قوله نهى عن اكل الجلالة والبانها الجلالة الدابة التي تاكل النجاسة فان لم يظهر في لحمها نتن فلا باس باكل لحمها وان ظهر في لحمها نتن النجاسة حرام اكلها الا ان يحبس اياما ويعلف من غيرها حتى يطيب لحمها وهو قول الشافعي وابي حنيفة واحمد وروي ان البقر علف اربعين يوما ثم يوكل وكان ابن عمر يحبس الدجاج ثلثا وكان الحسن لا يرى باسا باكل لحوم الجلالة وهو قول مالك وقال اسحق لا باس باكلها بعد ان تغسل غسلا جيدا وروي نافع عن ابن عمر قال نهى عن ركوب الجلالة وانا كره ركوبها لانها اذا عرقت نتن رايحتها كما ينتن لحمها **قوله** ان النبي عليه السلام نهى عن اكل الضب قال اصحاب الحديث اسناد هذا الحديث ضعيف بل الاحاديث

الصحيحة قد جاءت بان رسول الله عليه السلام قال الضب لا اكله ولا احرمه وبهذا قال الشافعي ومالك فانهما يجيزان اكل الضب وحرمه ابو حنيفة **قوله** نهي عن اكل الهر واكل ثمنها اكل الهر حرام بالاتفاق واما جواز بيعه واكل ثمنه فيه خلاف ذكرنا في كتاب البيوع **قوله** نهي عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير لحم البغل والحمار حرام بالاتفاق ولحم الخيل اي الفرس فحلال عند الشافعي واحمد وحرام عند ابي حنيفة ومالك **قوله** لا يحل اموال المعاهدين الا بحقها واراد بالمعاهدين اهل الذمة فحق اموالهم الجزية فاذا اعطونا الجزية لا يجوز لنا اخذ شئ من اموالهم غير الجزية وان اراد بالمعاهدين الكفار الذين جاؤا من دار الحرب الى دار الاسلام لتجارة فحق اموالهم اخذ عشور تجارتهم وفي هذا خالد بن الوليد **قوله** جزر عنه الماء ذهب عنه الماء وبقي على وجه الارض **قوله** وطفا اي طهر على وجه الماء بعد ان مات ومذهب ابي حنيفة ان السمك اذا مات في البحر وطفا فهو حرام **قوله** الكنز جنود الله يعني اذا اراد الله ان يعذب في الدنيا خلقا ارسل اليهم الجراد لتاكل زروعهم واشجارهم ويظهر فيهم القحط واكل الجراد حلال بالاتفاق وقيل ما مات منه قبل ان يوخذ فمكروه اكله **قوله** اذا ظهرت الحية في المسكن فقولوا لها انا نسئلك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود الا تؤذينا **قوله** من تركهن خشية ثاير فليس منا الثار الانتقام عادت الناس جرت بان يقولوا لا تقتلوا الحيات فانكم لو قتلتم حية لجاء زوجها وليسعكم للانتقام فنهى رسول الله عليه السلام عن هذا القول والاعتقاد وقال هذا الحديث يعني لا تتركوا قتل الحيات من خوف انتقام ازواجهن فانه لا اصل لهذا القول والاعتقاد **قوله** ما سالمناهم منذ حاربناهم سالم اي صالح يعني ظهرت بيننا وبين الحيات عداوة بان ادخلت ابليس الحية لبوسوس ابانا آدم وامنا حوا ولم نجز بيننا وبينهن صلح بعد تلك العداوة وحق قوله ما سالمناهم ان يقول ما سللنا لان لفظة هم انما تقال لجماعة المذكرين من العقلاء وليست الحيات من العقلاء وانما قال عليه السلام ما سالمناهم لان المسالمة هي المصالحة والمصالحة انما تجري بين العقلاء فلما عبر عن الحيات بالمسالمة حمل ضميرهم لكثير العقلاء **قوله** ان تكنس اي ان تظهر بيوتها من كنس كانه قضيب فضة اي كانه سوط من فضة اي ابيض كلون الفضة ولعل النهي عن قتل هذا النوع من الحيات لانه لا سم له **قوله** يتقي بجناحه الذي فيه الداء اتقى زيد بحق عمرو اذا استغاث اي قدم اليه حقه يعني هنا بقوله يتقي اليه يقدم جناحه الذي فيه الداء ونفسه في الاناء ولا يغمس جناحه الذي فيه الشفاء **قوله** فامتلوه اي فاغمسوه قوله الصرد هو طائر ابقع ضخم الراس والمنقار له ريش عظيم نصفه ابيض ونصفه اسود

باب العقيقة مع الغلام

عقيقة بعين مهملة وقاف الغلام يذبح شاة ويصنع به ما يصنع بالاضحية والعقيقة اسم تلك الشاة وتستحب ان يذبح العقيقة يوم السابع ويسمى المولود يوم السابع ويحلق راسه يوم السابع ويتصدق بزنة شعره فضة فان لم يتيسر ذبح العقيقة في السابع يذبح في الرابع عشر فان لم يتيسر فيه ففي الحادي والعشرين وقال الحسن البصري يطلى راس الصبي بدم العقيقة وكره الاكثرون **قوله** واميطوا عنه الاذى اي ابعدوا عنه الاذى اي احلقوا راسه **قوله** فيتبرك عليهم اي يدعوا لهم بالبركة بان يقول بارك الله عليك

الله عليك وعليكم التحنيك ان تمضغ تمرة وتمسح بذلك التمر حنك الصبي ويقوم العسل مقام التمر ولذلك جميع الحلاوي **قوله** تنقل اي الكي ذلك التمر في فيه ثم حنكه اي مسح بذلك التمر حنكه والحنك فتح الفم وبركه عليه اي قال بارك الله عليك وكان اول مولود ولد في الاسلام اي اول مولود ولد من المهاجرين بعد الهجرة الى المدينة **قوله** افرؤا الطير على مكناتها المكنات جمع مكنة وهي بمعنى التمكن اي اتركوا الطير على حالها في موضعها اي لا تنفروها وانما قال رسول الله عليه السلام هذا الحديث لان العرب كانوا اذا سافر واحد منهم ينفر في طريقه طيرا عن موضعه فان طار من جانب يساره الى يمينه سماه سانحا وتفال به يمن السفر لانه اذا طار من جانب يساره الى يمينه يكون يمين ذلك الطير اليه فيعده ميمونا وان طار من جانب يمينه الى يساره سماه بارحا وتشاءم به لانه اذا طار من جانب يمينه يكون يسار ذلك الطير اليه فيعده مشئوما فنهاهم رسول الله عن ذلك الفعل **قوله** عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة يجوز عن الغلام شاتان ويجوز شاة وعن الجارية شاة كلاهما جاء في الحديث وصفة شاة العقيقة كشاة الاضحية وما لا يجوز في الاضحية لا يجوز في العقيقة وقال ربيعة ومحمد بن ابراهيم التيمي يجوز العقيقة ولو بعصفور ولا يضرك ذكرانا كان اوانانا يعني شاة العقيقة جاز ان يكون ذكرا او انثى **قوله** الغلام مرتهن بعقيقته مرتهن ينتظر لها بمعنى مرهون اي المولود معلق ومحبوس بعقيقته اي يحصل سلامته من الافة اذا ذبح له عقيقة وقيل معلق شفاعته لابويه بعقيقته ان لم يذبحا عقيقة مع القدرة لا يشفع لهما يوم القيمة لانهما لم يقضيا حقه **قوله** ويدمى مكان اي يلطخ موضع من الصبي بدم العقيقة وكان قتادة يقول يوخذ قطعة صوف وتوضع على اوداج العقيقة اذا ذبحت لينصب الدم عليها ثم توضع على نافوخ الصبي والاوداج عروق الحلق والنافوخ بوزن الراس عند الفقهاء **قوله** لا يحب الله العقوق قال ابو حنيفة العقيقة ليست بسنة لهذا الحديث وقال غيره بل هي سنة وتاويل هذا الحديث ان النبي عليه السلام ما احب ان تسمى العقيقة عقيقة كيلا يظن احد انها مشتقة من العقوق وكيلا يتلفظ الناس بلفظ فيه حروف العقوق والعقوق العصيان بل احب ان تسمى الشاة التي تذبح عند ولادة الولد باسم غير العقيقة بان تسمى بنسيكة او ذبيحة وكراهيته عليه السلام اسم العقيقة مثل كراهيته عليه السلام الاسماء القبيحة كما ياتي في باب الاسماء **قوله** كانه كره الاسم هذا التفسير ظن من الراوي في ان رسول الله كره ان تسمى تلك الشاة عقيقة فيحتمل ان يكون ما ذكره كما ظنه زناه ويحتمل ان يكون قوله عليه السلام لا يحب الله العقوق معناه لا يحب الله عقوق الوالد الولد بترك العقيقة اي لا يحب الله ان يترك الوالد ذبح شاة للمولود ويحتمل ان يكون معناه لا يحب الله عقوق الولد الوالد بعد ان اثبت الوالد حقوقا على الولد حتى ذبح العقيقة له **قوله** من ولد ولد هذا من تمام الحديث اعني من تمام ما رواه عمرو بن شعيب **قوله** اذن في اذن الحسن بن علي يعني السنة ان يوذن في اذن المولود حين يولد اذا كان الصلوة وكان عمر بن عبد العزيز يوذن في اذن اليمين ويقيم في اذن اليسرى حين ولد الصبي

كتاب الاطعمة

كنت غلاما اي كنت صبيا يذهب حجر رسول الله عليه

السلام اي تربيته اي كان امي زوجته وكانت يدي تطيش ومعنى تطيش تسرع والمراد
بهذا اللفظ ان يده تتردد في حوالي القصعة وكان ياكل من كل جانب الصحفة وهي القصعة
وكل مما يليك اي يقربك يعني كل من جانبك ولا تاكل من جانب اخر قوله ان الشيطان يستحل
الطعام يعني الشيطان يجوز اكل الطعام لم يسم الله اكله عنده اكله ويعتقده حلالا وياكل معه
فاذا ذكر اسم الله لم ياكل معه ولم يجز اكله وفي هذا الحديث حذيفة قوله لا مبيت لكم ولا عشاء
المبيت مكان او مصدر من بات يبيت والعشاء بفتح العين الطعام الذي يوكل في وقت العشاء
ويستعمل فيما يوكل في غير العشاء يعني يقول الشيطان لاولاده لا يحصل لكم مسكن وطعام في
هذا البيت لانه سمي الله ويحتمل ان يكون الخطاب لاهل البيت يعني يقول الشيطان على
سبيل الدعاء على اهل البيت لا مبيت لكم اي جعلكم الله محرومين كما جعلتم من حرومان المبيت
والطعام بان ذكرتم اسم الله روي هذا الحديث جابر وروي الحديث الذي بعده ابن عمر
قوله ان يمسيها اي قبل ان يمسيها بشيء قوله حتى يلعقها بفتح الياء والعين يعني يلعقها
بنفسه او يلعقها بضم الياء وكسر العين اي يامر احدا بلعق يده قوله فاذا سقطت من
احدكم اللقمة فليمط ما كان بها من اذى اي فليبعد ويزل ما كان بها من تراب وليا كلها ولا يدع
ان يكون ما سقط من احدكم عليه اللقمة من ارض وغيرها طاهرا فان كان نجسا لا يجوز
اكله بل يطعمه هرة او كلبا قوله لا اكل متكئا يحتمل ان يريد بالاتكاء هنا ان يسند ظهره الى
شيء او يضع احدى يديه على الارض ويتكا عليها او يقعد متمكنا على الارض ويستوي جالسا
كل ذلك منهي عنه الا كل لان فيه تكبرا قال الخطابي الاتكاء هنا ان يقعد متمكنا على الارض
مستويا جالسا بل السنة ان يقعد عند الاكل مائلا الى الطعام منحنيا قوله ولا في سكرجة
اي ولا في قصعة صغيرة وفارسيها سكرة والعالم ياكل من السكرجة لان في الاكل منها تكبرا
اولانها من علامة البخل قوله ولا خبز له مرقق خبز ماضي مجهول المرقق الخبز الرقيق ودقيق
هذا ايضا تكبر وتنع قوله على السفر هي جمع سفرة وهي معروفة قوله وغيفا الرغيف
الخبز سمي طيا اي مشويا مع جلده بعد تنقيته من الشعر وفي هذا تنع لان السميط في حال
الصغر فكره فيه لذة فلهذا لم ياكله النبي عليه السلام قوله النقي اي خبز الحنطة المنقاة
من حين ابتعثه الله اي من حين اوحى اليه الى ان فارق الدنيا قوله تنخه فيه الريح
بافواهها فيذهب بعض نخالته ثم تثريه اي تجففه قوله ان المؤمن ياكل في معا واحد
والكافر ياكل في سبعة امعاء اي يجتمع طعامه في بطن الانسان روي هذا الحديث
ابو هريرة وايضا منسوب بحديث بحيث يحصل منه شرح هذا الحديث عن ابي هريرة ان رسول
الله عليه السلام ضافه ضيف كافر فامر له رسول الله بشاة فحلب فشرب حلابها ثم اخرى فشربه
ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبشاة فحلبت فشرب ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال رسول الله عليه السلام ان
المؤمن يشرب في معا واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء قال ابو عبيد كان هذا خاصا
لهذا الرجل لانك ترى من المسلمين من يكثر اكله ومن الكفار من يقل ذلك منه وحديث
النبي عليه السلام لا خلف له وقال ابو عبيد نرى ذلك لتسميته المؤمن عند طعامه فتكون

فيه البركة

فيه البركة وقيل هو مثل ضربه النبي عليه السلام للمؤمن وزهده في الدنيا والكافر وحرصه
على الدنيا فالمؤمن ياكل بلغة وقوتا منه الحاجة والكافر ياكل شهوة وحرصا على اللذة فهذا يشبعه
القليل وذلك لا يشبعه الكثير ضافه ضيف او نزل به ضيف كافر حلابها اي لبنها فلم يستتمها
اي فلم يقدر ان يشرب لبن الشاة الثانية على التمام البلغة الكفاف قوله طعام واحد يكفي
الاثنين يعني لا يموت الانسان من الجوع اذا اكل نصف الشبع بل يقنع بنصف الشبع
والغرض من هذا الحديث ان الرجل ينبغي له ان يقنع بنصف الشبع ويعطي ما زاد عليه محتاجا
روي هذا الحديث ابو هريرة قوله التلبينة بجمة لغواد المريض يذهب ببعض الحزن
التلبينة جسا من دقيق ولبن وربما عجل فيه عسل بجمة اي محصلة لراحة قلب المريض
تزيل الحزن والضعف قوله يجتزء من لقم شاة اي يقطع قوله فجعل اي فطفق ياكل به
اي ياكل الخبز به لك الظل قوله الكماة من المن الكماة شيء ابيض مثل شحم ينبت من الارض بغال
لها بلسان بعض الناس شحم الارض ويقول لها بعض اهل الفارس بلسانه اكل وقالوا معنى
قوله عليه السلام الكماة من المن الكماة نعمة ابتعثها الله من الارض للناس بلا تعب الناس
فهي كالمن الذي انزل الله على بني اسرائيل من غير تعب قوله وما هاشفا للعين قيل نخلط
بارها شيء من ادوية العين ثم يجعل فيحصل به الشفا وقيل بل يجعل ماؤها منفردا في العين
قال ابو هريرة رضي الله عنه اخذت ثلثة اكمؤ اوخمسة او سبعة فعصرتهن فجعلت ماؤهن
في قارورة فجلت به جارية فبرات وما قاله ابو هريرة اصح لان رسول الله عليه السلام قال
وما هاشفا العين ولم يذكر انه مخلوط بشيء اخر قوله تمر الظهران
هو اسم موضع قريب من المدينة الكباث ثمر يجتزى الاراك عليكم بالاسود اي اقصدوا احتجوا ما
كان اسود من الكباث فانه الطيب اي الذ لذة الكنت ترعى الغنم يعني تعرف اطيب الكباث
من غير اطيبه من رعي الغنم لانه يكثر تردده تحت الاشجار فهل زعمت العرب حتى تعرف
الاطيب من غير الاطيب من الكباث فقال نعم وهل من بني الارعاها اي رعي الغنم والعلة في
رعي الانبيا الغنم ليظهر صبرهم وتحملهم وسعتهم مع الدواب حتى اذا اوحي اليهم يكون انفسهم
معتادة مذللة فيسهل عليهم الصبر في تربية الامة مع اختلاف طبايعهم وسوا وبهم وقلة
عقولهم قوله مقعيا هذا اسم فاعل من الاقعا وهو ان يجلس على وركيه وينصب ركبتيه
ويكون تحت قعمه على الارض قوله اكلا ذريعا اي سريعا ان يقرن بين التمرتين قال
الخطابي انا لا نجوز ان ياكل الرجل تمرتين بدفعة بغير اذن اصحابه اذا كان زمان تحيط او
كان الطعام قليلا او الاكلون كثيرا فاما اذا كانا الطعام كثيرا بحيث يشبع منه جميع الاكلين
لم يكن باس بان اخذ احدهم تمرتين في دفعة او يجعل لقمته كبيرة هذا اذا اضافهم احد فان
كانوا قد خلطوا طعامهم هل يجوز لهم لا قال الاية جازان يخلط جماعة طعامهم ويا كلوا معا وحينئذ
لا يعيد الرجل منهم ان يجعل لقمته اكبر من لقمة صاحبه فان اتفق اكل احدهم اكثر بلا قصد
جاز قوله بيت لا تمر فيه جياع اهله الجياع جمع جايع ظاهر هذا الحديث يدل على ان كل
بيت لا تمر فيه جوع اهله وان كان فيه الخبز وغيره لكنه من الاطعمة وليس الامر كذلك
بل مراد النبي عليه السلام من هذا الحديث اهل المدينة ومن كانت عادتهم ان يكون التمر قوتهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وليس لهم الخبز اد يكون لهم الخبز ولكن اعناد وا ان لا يشبعوا بالخبز دون التمر ويحتمل ان يريد
عليه السلام بتعظيم شان التمر كيلا يحتقر الناس التمر الذي هو نعمة من نعم الله قوله من تصبح
ببسيع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر بتصبح اي اكل في وقت الصباح قبل ان يطعم شيئا
آخر العجوة نوع من التمر يحتمل ان يكون في ذلك النوع من التمر خاصية تدفع السم والسحر ويحتمل
ان يكون رسول الله عليه السلام قد دعا كذلك النوع من التمر بالبركة وبان يكون فيه الشفاء من الداء
روي هذا الحديث سعد بن ابي وقاص قوله ان في عجوة العالية شفاء العالية اسم موضع قرب
من المدينة وانها ترياق اول البكرة يعني اكلها في وقت الصباح بعيد كما يفيد الترياق وقد ذكر
عايشة قوله ما نوقد فيه نارا يعني لا نطبخ شيئا الا ان نوتي باللحم يعني الا ان يحصل لنا لحم فحينئذ
نوقد النار ونطبخه وبابي الشهر ناكل التمر بدل الخبز قوله الا واحدها تمر يعني كنا ناكل يوما
خبزا ويوما تمرا ولا ناكل يومين متتابعين قوله وما شبعنا من الاسودين الاسود ان التمر
والماء يعني ما شبعنا من التمر والماء من التضرع والتقوي قوله ولم نشبع من خبز الشعير
معنى هذا ان النبي عليه السلام ترك الدنيا ولذاتها وقنع بادنى قوت ولباس مختصر من غاية
التضرع والتنزه عن الدنيا الدنية قوله من الدقر تمر ردي قوله فليعتزلنا اي فليبعد
فاني اناجي من لا تناجي يعني فاني اتكلم جبريل عليه السلام وانت لا تتكلمه قوله كيلوا طعامكم
يبارك لكم فيه والغرض من كيل الطعام معرفة مقدار ما يصرفه الرجل على عياله وما يستقرض
وما يبيع وما يشتري فانه لو لم يكل الطعام لكان ما يبيعه ويشتريه ويقرضه ويستقرضه
مجهولا ولا يجوز شيء من هذه الاشياء على الجهالة ولذلك لو لم يكل ما ينفق على العيال ربما يكون ناقصا
عن قدر كفايتهم فيكون النقصان ضررا عليهم وربما يكون زايدا على قدر كفايتهم فيكون اسرافا
ويفتقر بما ادخر لهم عن قريب ولو لم يكل لم يعرف قدر كفايتهم ولم يعرف ما يدخر لتمام السنة فهذا
كله مرضية فامر رسول الله امته بكيل الطعام ليكونوا على علم وبتبين فيما يعلمون فمن راعى سنة
رسول الله يجد بركة عظيمة في الدنيا واجرا عظيما في الاخرة قوله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه
غير مكفي فلا مودع ولا مستغنى عنه وربنا يحتمل اعراب غير مكفي وما بعده وجوها الاول ان يكون
غير مكفي منصوبا صفة حمدا وما بعده معطوف عليه اي حمدا غير مكفي المكفين مفعولا من كفي يكفي
اذا دفع شيأ اي حمدا غير مدفوع عنا اي لا نتركه بل نلازمه ولا مودع بفتح الدال اي لا نودعه
يعني لا نتركه ولا نعرض عنه ولا مستغنى عنه اي ليس لنا عنه شيء وما عنه ولسنا نستغني
عنه بل نحتاج اليه وربنا بفتح الباء يعني يا ربنا الوجه الثاني ان يكون ربنا مرفوعا على الابتداء وغير
مكفي خبره ولا مودع ولا مستغنى عنه معطوفان على مكفي الوجه الثالث ان يكون غير مكفي صفة
حمدا كما ذكر ولا مودع معطوف على يكفي ولا مستغنى اسم مفعول وربنا مفعول اتم مقام الفاعل في
مفعوله الثاني اي ولا يستغنى ربنا عنه يعني لا تستغني شيء من المخلوقات عن الرب قوله
فليتقل بسم الله اوله واخره يعني اذا تذكر فليقل بسم الله اوله واخره بنصب اللام والراء وما مضى
على الظرف اي في اوله واخره يعني فاذا قال ولكن فقد تدارك ما مضى عليه من التقصير
بتركه ذكر الله تعالى قوله الطاعم الشاكر كالصايم الصابر هذا تشبيه في اصل استحقاق كل
واحد منهما الاجر لا في القدر وهذا كما يقال زيد كعمرو ومعناه ان يكون زيد يشبه عمرا في بعض

الخصال

الخصال ومعلوم انهما ليسا متماثلين في جميع الخصال فكذلك لا يلزم اجر الصايم مثل اجر
الطاعم الشاكر بل اجر الصايم اكثر قوله الحمد لله الذي اطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا
ذكر هنا اربع نعم احدها قوله اطعم اي رزق والثانية سقى والثالثة سوغه اي سهل خروج
اللقمة والشربة في الحلق فانه خلق في الفم الاسنان ليمضغ بها الطعام وخلق ما في الفم ليلين
به اللقمة وخلق فيه اللسان ليدور فوق الطعام ليسهل مضغه وجعل في الفم الذوق ليكمل
الفم ووسع الحلق بحيث يسهل منه دخول الطعام والشراب النعمة الرابعة قوله وجعل
له مخرجا يعني جعل الطعام بالحكمة في المعدة وبانيا لينقسم منافعه ومضاراته فيبقى في الجسد
ما يتعلق باللحم والقوة والدم ويخرج ما هو الغاية منه الى المثانة ثم يخرج من المثانة الى راس
الذكر في وقت الحاجة وهو البول وجعل له منفذا للشخص بحيث اذا اراد ان يسهل
له واذا اراد امساكه من وقت الى وقت آخر يسهل له ويخرج ما هو الثقل من الطعام الى البطن
ثم يخرج من المعقد في وقت الحاجة ويسهل له امساكه من وقت الى وقت آخر كل ذلك بفضل
من الله الكريم وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها قوله الوضوء قبله والوضوء بعده اراد بالوضوء
غسل الكفين قوله انما امرت بالوضوء اراد بالوضوء الوضوء الذي يتوضا لاجل الصلوة قوله
فلا تاكل من اعلى الصفحة اي من وسط القصعة ولكن يا كل من اسفلها او من جانبها قوله ولا
يطأ عقبه رجلان اي ولا يمشي خلفه رجلان يعني من نهاية التواضع يمشي في وسط الجمع او في
آخرهم ولا يمشي قدامهم قوله فلم نزد على ان مسحنا ايدينا بالحصبا الحصبا الحجارة الصغار يعني
لم نتوضا ولم نغسل ايدينا قوله فرفع اليه الذراع اي فرفع اليه الذراع لياكل منها وكانت
تعجبه اي وكانت الذراع تعجب رسول الله اي تطيب وتحصل في نظره هذا الفته ومعناه
انه عليه السلام يحب الذراع من الشاة المشوية فهيئ النهيئ الداعي هذا هو اللغة ومعناه
انه عليه السلام اكل منها بأسنانه قوله لا تقطعوا اللحم بالسكين يعني لا تقطعوه بالسكين
عند الاكل فانه من صنع الاعاجم اي فعل اهل الفارس لان فيه تكبرا وانهشوه اي كلوه بالاسنان
قوله ولنا موخر واكل الدوالي جمع دالية وهي عنقود التمر ته اي الكف يعني لا نا كل تارة
هواسم فاعل من نعته بفتح الثاء وكسرها اذا برا من المرض يعني يضرك اكل البسر والتمر
فانك قريب من المرض السليم فقيل مثاله له بالفارسي جفندر او فوق اي يكون احسن وانفع
لك من البسر قوله يجب الثقل اي يجب الثقل قيل الثقل بكسر الثاء وضمها والضم افصح
وهو ما يطعن من المطبوخ باسفل القدر ومثاله له القردة وسميل ابراهيم الحربي عن الثقل
قال هو التريد قوله فلحسها اي فلعقها قوله في يده عمزا اي وسخ ودسم وهو معنى قوله والتريد
من الحيس الحيس قال في المغيث اصل الحيس الخلط وهو في الحديث الاقط والتمر يخلطان
بالسمن قوله ما اقشعر بيت من ادم فيه خل اقفر اخلا الادم جمع ادام وهو بالفارسي
نان خورش يعني لم يكن بيت بلا ادام ما دام فيه الخل قوله انك رجل مفؤود اي اصاب
فؤادك مرض يتطبب اي يعالج الطب فليجاهن اي فليذفهن ثم ليلدك اي ليضع ذلك
في فيك قوله يا كل البطيخ بالرطب ويقول يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا البطيخ
والبطيخ واحد ولعله اراد بالبطيخ هنا قبل ان ينضج ويصير حلوا فانه قبل نضجه يكون باردا

شبكة الألوكة www.alukah.net

واما بعد نضجه فهو حار قوله بتمر عتيق اي بتمر قديم ووقع فيه السوس من غاية قدمه والسوس والعث دويبة تظهر في التمر وغيره فحينئذ اي فحين اذ يشق التمر ويطلب منه السوس ويطرح السوس ويا كل التمر وهذا دليل بان الطعام لا يحبس به ودبيغ فيه ولا يحرم الطعام مع تلك الدود قوله بجبنه بضم الجيم والباء وتشديد النون وهي الجبن هذا الحديث يدل على طهارة الانفحة لانها لو كانت نجسة لكان الجبن نجسا لان الجبن لا يحصل الا بالانفحة فنهم ابو سعي الله وقطع الجبن قوله سئل رسول الله عليه السلام من السمن والجبن والفراء قال الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه الفراء بكسر الفاء بالمد جمع فرو بفتح الفاء وبالقصر وهو الحمار الوحشي للمفروة يعني سئل رسول الله عن السمن والجبن هل هن حلالات فاجاب بان الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرمه الله في كتابه يعني هذه الاشيا ليست مما حرمه الله في كتابه قوله الحلال ما احل الله في كتابه يعني ما بين الله تحليله فهو حلال وما بين تحريمه فهو حرام وهذا الايدل على ان ما لم يبين في كتاب الله من الحلالات والحرامات فليس بحلال ولا حرام لان تخصيص الشي بالذكر لا يدل على نفي غيره بل ما بين رسول الله عليه السلام تحليله او تحريمه فهو مثل ما بينه فالضابط ان ما بين الله او بين رسوله تحليله فهو حلال او تحريمه فهو حرام وما لم يبينه الله ولا رسوله اختلف العلما فقال بعضهم فهو حلال وقال بعضهم فهو حرام قوله من برة سمرا البرة الحنطة السمرا حنطة في لونها سمرة قليل الخبز من هذه الحنطة اطيب من خبز غيرها من انواع الحنطة ملبقة اي ملينة لاي شي كان هذا اي في اي ظرف كان هذا السمن في عكة ضب ابو في جلد ضب العكة الوعا العسلي للسمن او نحوه اي ارفع هذا الخبز فاني لا اكل الضب ولا شيا يكون في جلده قوله ان آخر طعام اكله رسول الله عليه السلام طعام فيه بصل انما اكل رسول الله في آخر عمره طعاما فيه بصل ليبين للناس انه ليس بحرام وان نهيه عن الثوم والبصل نهي تنزيه لا نهي تحريم قوله والوذر الوذر قطع اللحم خبطت بيدي هذا من الخبط بمعنى الترد وفي كل جانب يعني حالت ودارت بيدي في جوانب القصعة قوله لمرتوا اي لتيتوي وتشدد ويسروا اي ويزيل التعب والسقم قوله للحجوة من الجنة اي هذا النوع من التمر فيه لذة وشفا من السم والسحر كما ذكره فكانه من الجنة لان طعام الجنة هو الذي يزيل الاذي والتعب

باب الضيافة

قوله فليكرم ضيفه جايزته يوم وليلة الجايزة العطا يعني فليكرم ضيفه عطاه وتحفته يوم وليلة بالرفع اي ذلك يوم وليلة فذلك مبتدا ويوم وليلة خبره يعني الكرامة تتقدم طعام حسن اليه ستة مرتبة في اليوم الاول وليلته في اليوم الثاني والثالث تقدم اليه ما كان حاضرا عنده من غير تكلف وفي اليوم الرابع والاكثر لا يستحق الضيف شيا لان الضيافة ثلثة ايام فان اعطاه في اليوم الرابع وما بعده فهو يتبرع من عنده قوله ان نزلتم بقوم فامروا لكم الى اخره قد ذكر شرح هذا الحديث ويروى في الحديث الاخر في باب الجزية قوله لحام اي بياع للحم خامس خمسة اي يكون عدد المجموع مع النبي عليه السلام خمسة هذا الحديث صريح بانه لا يجوز ان يدخل احد في ضيافة قوم بغير دعوة ولا يجوز ايضا لمن دعاه المضيف ان يستصحب احدا بغير اذن المضيف قوله فاذا هو بابي بكر وعمر اي فاذا هو حاصل بابي بكر وعمر اي اتفق خروجهم من بيوتهم

قاصدين

قاصدين ضيافة قوله مستعذب اي يطلب لنا ماعذبا اي حلوا بعذق اي بعنقود المدية السكين واياك والحلوب اي احذر من ذبح شاة ذات حلب لتسئلن عن هذا النعيم يعني سيحاسبون يوم القيمة عما اكلتم وشربتم لان من الحلال حسابا ومن الحرام عقابا قوله ضاف فلانا اي نزل على قوم وهو محتاج الى ضيافة لكونه على غاية الجوع حتى ياخذ له بقراه اي حتى ياخذ كل احد كذا لكذا الضيف يقدر قوى الضيف القوي الضيافة اي يقدر شيئه من مال المضيف فمن كان مضطرا الى الطعام ونزل على احد وجب عليه ضيافة ذلك المضطر لحفظ روحه فان لم يطعمه كان عاصيا ويجوز لذلك المضطر ان ياخذ قدر حاجته من مال المضيف سرا وعلانية قوله اجزبه اي اكافيه بما فعل بي اي اصنعه الطعام كما منع الطعام من قوله اكل طعامكم الابرار يجوز ان يكون هذا اخبارا عنه عليه السلام للمضيف ويجوز ان يكون اخبارا عنه وهذا ان الوصفان الموجودان في حق النبي عليه السلام فانه ابر الابرار واصحابه الابرار والاخيار واما اذا تلفظ غيره بهذه الالفاظ عند اكل طعام احد يكون هذه الالفاظ دعاء منه للمضيف ولا يجوز ان يكون اخبارا لانه لا يجوز لاحد ان يخبر عن نفسه انه بر قوله مثل المومن ومثل الايمان كمثل الفرس في اخيته الاخية بتشديد الياء ما يشد به الفرس وغيره من وتد وغيره والمراد بالايمان هنا شعب الايمان كالصلوة والزكوة والصوم وغيرها يعني كما ان الفرس يجد عن اخيته يعود نكذلك المومن قد يترك بعض شعب الايمان ثم يتدارك ما فات عنه ويندم على ما فعل من التقصير لا تحقروا لاحد منكم احدا بان يترك شيا من شعب الايمان ولا تتركوا الطعام طعامكم اياه بل اطعموا طعامكم المومنين والمتقين ولا تطعموه الكفار واولو واصله اولبوا فنقلت ضمة الياء الى اللام ثم حذفت ومعناه اطعموا المعروف الاحسان والعطية قوله وسجدوا الضحى اي صلوا صلوة الضحى فالتقوا عليها اي اجتمعوا حولها حتى رسول الله عليه السلام اي جلس على ركبتيه من ضيق المكان ان الله جعلني عبدا كريما يعني هذه الجلسة اقرب الى التواضع والتواضع اليق بالعبد وانا عبد فيليق بي هذه الجلسة ودعواذوقتها اي اتركوا اعلاها قوله ما طعامكم يا للاستفهام تنتبذ اي تشرب في وقت العشا قدحا وتصطبح اي تشرب في وقت الصباح قدحا قال ذاك وابي الجوع ذلك مبتدا والجوع خبره يعني ذلك الشرب الذي تتناولون قليل يجزعون مع هذا الشرب قوله وابي هذا قسم اعترض بين المبتدا والخبر فان قيل لا يجوز القسم بغير اسم الله وصفاته فلم اقسم النبي بابيه قلنا ليس هذا القسم على وجه تعظيم ابيه بل هذا اللفظ جرى على لسانه عليه السلام كما هو عادة العرب فاطعم الميتة على هذه الحال يعني اذا كان لهم طعام وشراب ولا يكفيهم جاز لهم اكل الميتة بقدر الشبع عند مالك واحد قولي الشافعي ولا يجوز بقدر سد الرمق عند ابي حنيفة واحد قولي الشافعي قوله فيصيبنا يا الخمصة اي الجوع قوله مالم تصطبحوا او تغتبقوا او تحتفوا الحا المهملة اصله تحتفيوا فنقلت ضمة الياء الى الفا وحذفت الياء ومعناه تتناولوا هذا هو الرواية ويجوز تحتفوا بالحا المعجمة ويجوز ايضا تحتفوا بالحا المهملة وبالجمز بعد الفا معين جميعا واحد يعني انما يحل لكم اكل الميتة اذا لم تجدوا شيا تاكلونه في الصباح او في المسا ولا تجدون بقلا تتعلونه وتاكلونه فحينئذ يحل لكم اكل الميتة فان وجدتم ما تاكلون في الغداة او في المسا ولم تجدون بقلا لا يحل لكم

شبكة الألوكة www.alukah.net

المنبتة **باب الاشربة** كان رسول الله عليه السلام يتنفس في الشرب ثلثا يعني يشرب بثلث مرات يتقطع الاناء من فمه كل مره ويقول انه اروى اروى اي اكثر ريا وابرا اي اكثر برا اي صحة للبدن وامرا اي اكثر مراءة **قوله** نهى النبي عليه السلام عن الشرب من في السقاء من في السقا اي من فم القربة وانما نهي النبي عن الشرب من فم القربة كيلا يدخل في جوفه شيء مؤذ فيكون في القربة وهو لا يعلم به وقد روي ان احدا شرب من فم سقاء فدخلت حية جوفه وجوز ان يكون علة النهي لاجل ان لا ينصب عليه من فم السقاء او لاجل ان لا ينسب الماء في جلدته فان جريان الماء والسباية ربما اخلق مضر بالمعدة وقد امر النبي عليه السلام بمص الماء عند شربه ولا يتيقن الرجل على المص من فم السقاء بخلاف فم القدح والكوز **قوله** نهى ان يشرب الرجل قائما هذا اني تاديب وتنزيه لان الرجل في حال قيامه ليست اعضاءه ساكنة مطمئنة والشرب في هذه الحالة يضره لان الماء يتحرك في اعضائه وربما لا يدخل في موضع معلوم من المعدة بل يخرف الى جانب اخر فيحصل منه اذى **قوله** فليستقئ الاستقاءة والقيء بمعنى واحد وانما امره بالقيء لما بلغه في الخبر عن الشرب قائما ولانه لا ينبغي للمتقين ان يصل طعام او شراب الى جوفهم على وجه مخالف لامر الشرع **قوله** اتيت النبي عليه السلام بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم قال الخطابي انما شرب هنا قائما لان الجلوس متعذر وعند زحمة لضيق المكان يأذى حالهم الناس وغيره من الاعذار يعني الشرب قائما منهي الا لعذر واجاز الشرب قائما لغير عذر امير المومنين علي بن ابي طالب وجماعة من الصحابة ورخص الحسن البصري الاكل ماشيا للمسافر وكان حذيفة يأكل وانجاد والمختار عندنا الاباحة انه لا باكل ماشيا ولا راكبا ولا قائما **قوله** ثم قعد في جوانب الناس في رحبة الكوفة يعني جلس للقضاء وفصل الخصومات في رحبة الكوفة اي فضاء وفسحة بالكوفة **قوله** وهو يحول الماء اي يجري الماء من جانب الى جانب في الحايط اي في البستان يات في شنة اي في قربة قديمة والماء اذا كان في قربة قديمة يكون ابرد والاكر عنا يعني وان لم يكن عندك ماء بات في قربة قديمة كرعنا اي شربنا من الساقية وهي النهر الصغير الكرع وضع الفم في الماء عند الشرب فانطلق اي فذهب الى القريش وهو خشاب يجعل تحت اغصان الكرم فتسكب اي فتصب من داجن اي من شاة مستانس **قوله** حجر اي يصوت انية الذهب والفضة محرمة على الرجال والنساء في جميع انواع الاستعمالات فمن شرب منها فكانما يدخل النار في جوفه **قوله** ولا في صحافها جمع صحفة وهي القصعة فانها لهم اي فان صحاف الذهب والفضة للكفار في الدنيا وهي للمومنين في الاخرة **قوله** وليشبه اي وخالط الايمن بجوز نصبه على انه مفعول اي قدموا الايمن ويجوز رفعه على انه مبتدا يعني الايمن خير فيمنوا اي فابدوا باليمين لايمن وهو اليمن **قوله** ما كانت لاوثر بفضل منك الايثار الاختيار يعني لا اختار احدا على نفسي بفضل مالك بل اختار نفسي على غيري **قوله** نهى عليه السلام ان يتنفس في الاناء او ينفخ فيه وانما نهي ان يتنفس في الاناء او ينفخ فيه لانه ربما يتبع من بزاقه شيء في الماء او يتغير الماء برائحة فمه فيحصل منه للناس تقزز من ذلك فالادب ان لا يفعل شيا يحصل للناس منه تقزز **قوله** اهرقها يعني صب بعض ما الاناء لتخرج معه تلك القذاة ولا تاخذ تلك القذاة باصبعك ولا بثوبك كيلا يحصل للناس تقزز منه **قوله** نهى عليه السلام عن الشرب من ثلمة القدح الثلمة الموضع المنكسر من طرف الاناء قال الخطابي انما نهى عن الشرب من ثلمة القدح لانه ينصب الماء عليه من الثلمة لان النفس لا تستوي على ذلك الموضع وقد قيل ان الثلمة مقعد الشيطان قال سيبويه انه لا ينبغي

الثلمة

الثلمة عند غسل القدح فلا يكون ذلك الموضع تظيفا وذلك من فعل الشيطان وكذلك اذا خرج الماء نسالة من الثلمة فاصاب وجهه وثوبه فانما هو من اعتمات الشيطان وابوا ان ياباه **قوله** فشرب من في قربة معلقة اي من فم قربة مدة ذكر قبل هذا النهي عن الشرب من فم السقاء وذكر هنا انه عليه السلام قد شرب من فم السقاء يحتمل ان يكون سبب شربه عليه السلام هنا من فم السقاء بيان لان نهيه عن الشرب من فم السقاء نهي تنزيه لا نهي تحريم ويحتمل ان يكون نهيه عن الشرب من فم السقاء الاحتراز عن تغير فم السقاء برائحة الفم وتغير فم السقاء انما يكون بكثرة الشرب منه لا بالشرب حينا بعد حين **قوله** فقمت الى فيها اي الى فم القربة فقطعته اي فقطعت فم القربة وحفظته في بيتي للتبرك به لوصول فم النبي عليه السلام اليه **قوله** جزيء اي يكفي بعضي يدفع الجوع والعطش كليهما معا شاء واحدا اللبن قوله فيستعذب له اي يجاء بالماء العذب اي الحلوله لان ماء المدينة كان ملحا او مرا **باب النقيع والانبذة** النقيع ذكر شرحه والانبذة جمع نبيذ وهو ما ينبذ في الماء من تمر وغيره والنبيذ ايضا الماء الذي ينبذ فيه شيء حلو ليحلو الماء **قوله** نبيذ اي يطرح تمرا او زبيبا او عسلا في الماء ليحلو الماء بوكاء العلاء اي شد فم السقاء اي فمه الذي يصب منه الماء وله الفرا الغرا لان القربة يعني له شعبة كيشرب منها الماء **قوله** فان بقي شيء سقاه الخادم انما لم يشربه عليه السلام لانه كان درد يا هذا دليل على جواز ما ينبذ فيه تمرا وغيره ما لم يكن مسكرا فاذا صار مسكرا صار حراما وهذا ايضا دليل ايضا على جواز ان يطعم السيد مملوكه طعاما اسفل ويطعم هو طعاما اعلى **قوله** في تور اي في ظرف **قوله** نهى عن الدباء ذكر شرح هذا الحديث في اول الكتاب في حديث ان وفد عبد القيس **قوله** نهيتكم عن الظروف يعني نهيتكم عن نبذ التمر وغيره في المساء في ظرف الدباء والحنتم والمزفت والنقير وقد اجزت الان ان تنبذوا في كل ظرف ولكن اشربوا من كل ظرف ما لم يكن مسكرا **قوله** في اسقية الاسقية جمع سقاء والادم بفتح الهمزة والدال يعني الاديم والاديم الجلد **قوله** ليشربن ناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها يعني يشربون المسكر من نبيذ التمر او العسل او الذرة او غيرها وكل ذلك حرام لانها مسكرة ويقولون ما نشربه ليس بخمر لانه ليس من العنب وهم في هذا الكلام كاذبون لان كل ما يسكر فحكمه حكم الخمر في التحريم **باب تغطية الاوان وغيرها** التغطية مصدر غطى يتشدد الطاء اذا ستر الاواني جمع اناء وهي ظرف الماء **قوله** اذا كان جنح الليل جنح الليل اي قطعة والمراد به هنا اول الليل **قوله** او امسيتم هذا شك من الراوي في ان رسول الله عليه السلام قال اذا كان جنح الليل او قال اذا امسيتم فكفتوا اي فامنعوا الصبيان جمع الصبي يعني امنعوا صبيانكم في اول الليل عن الخروج من بيوتكم فان الشيطان اي فان الجن تنتشر في اول الليل وتتردد على ابواب البيوت لتخطف الصبيان واوكوا هذا امر مخاطب من اوكى اذا شد فم السقاء القرب جمع قربة وهي السقاء وخمروا بتشديد الميم اي استروا اكيلا يقع في الاواني نجاسة او دويبة مثل الفارة وغيرها ولا يقع فيها الوبا ولو ان تعرضوا عليه شيا يعني ولو ان يضعوا على راس الاناء عودا او شيا اخر بالعرض ليستر بعضه يعني ان لم يجد واما يستر جميع راس الاناء صعوا على راسها ما يستر بعضه وقولوا بسم الله فانكم اذا اطعتم رسول الله بقدر وسعكم فان الله يدفع عنكم البلا بحسب طاعتكم لرسول الله وعرض بفتح الراء في الماضي وضمها وكسرها في الغابر اذا وضع شيا عريضة على راس انية هذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

هو الاصل ويقال لوضع عود غير عريض على راس آنية ايضا عرض قوله واطفئوا الاطفاني
المصباح بمنزلة الاخماد في النار قوله واجيفوا الابواب اي اغلقوا الابواب واكفتوا صبيانكم
الكفت الضم يعني ضموهم الي انفسكم واسفوهم الخروج في اول الليل الرقاد الذوم الفويسقة الفار
اجرت اي جرت قوله فان الشيطان لا يحل سقاء اي لا يفتح سقاء مشدودا يعني الشيطان كما يأكل
وياخذ من طعام لم يذكر اسم الله وكذلك يشرب وياخذ من ماء ومن شراب لم يغط ولم يشد ولم يذكر
اسم الله عليه ولا يحسف اي ولا يدرع السمر من آنا مستور قوله فان الفويسقة تضرم على اهل
البيت بيتهم هذا متعلق بقوله اطفئوا السراج اضرم اذا شعل النار يعني لو لم تطفئوا مصابيحكم
لجرت الفارة الفتيلة وتلقيها الي بعض الاقمشة فيشتعل النار ويحرق البيت قوله لا ترسلوا
مواشيكم اي لا تطلقوا مواشيكم بل اربطوها والمواشي واحد مخ العشا اول ظلمة الليل فان
الشيطان اي يرسل خبيثه في اول الليل ليخطفوا الصبيان والمواشي روي هذا الحديث جابر قوله
فيها وباي هلاك يعني ينزل وباء في ليلة من ليالي السنة ويقع في آنية مكشوفة الراس او سقاء مفتوح
فمن يشرب من ذلك الطعام او الشراب يهلك الوكاء ما يشد به راس السقا قوله من البقيع البقيع
بالياء اسم مقبرة وبالنون اسم روضة حماها رسول الله عليه السلام كلهما بالمدينة في هذا الحديث
من التقيع بالنون ومن قال بالباء فقد صحف اي قرا تصحيفا قوله ان هذه النار انما هي عدو لكم يعني
النار يحرق ما تصل اليه فاذا نمتم فاخمدوا النار كيلا تحرق شيأ لكم وروي هذا ابو موسى قوله فانها
يرين ما لا ترون يعني فانها يرين الشيطان فيصرعون فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم قوله
واقلوا الخروج اذا هدات الارجل هدات اي سكنت يعني اذا دخل الليل قل تردد الناس في الطرق
والاسواق فاقلوا الخروج من بيوتكم فان الله يبث اي ينشر من خلقه اي من الجن والشيطان
والحيوان المضرة فلا تخرجوا من بيوتكم كيلا يصيبكم منهم ضرر الجراد جمع جرة في الجرة اي في
السجادة كتاب اللباس الخيرة المخطط من برود اليمن فوقها وعليه مرط مرحل المرط
ازار طويل واسع يتزر به ويلقى بعضه على الكتفين المرحل ما عليه صور كصور الرحل قوله
كساء مليدا اي مرقعا يقال للرقعة التي تخاط على صدر القميص لبدة وللرقعة التي تخاط على ظهر القميص
عب وقبة قوله هذا رسول الله عليه السلام متبذلا ومتقنعا منصوبان على الحال يعني قاله
قايل قدحا رسول الله في حال كونه متبذلا اليناوتقنعنا المتقنع الذي التي على راسه ازارا لدفع الحر
والبرد قوله الرابع للشيطان يعني ما زاد على قدر الحاجة اسراف والاسراف من فعل الشيطان
قوله من جر ازاره اي من كان ذيله او ازاره طويلا بحيث يجره على الارض من البطر وهو التكبر والتخير
قوله خسف اي اد خل فيه بتجلجل اي يدخل في الارض روي هذا الحديث ابن عمر قوله ما
اسفل من الكعبين من الازار في النار يعني يجوز تطويل الذيل الي الكعبين فما اسفل من الكعبين
فهو موجب لادخال صاحبه النار روي هذا ابو هريرة قوله او يمشي في نعل واحد سبب النهي
عن المشي في نعل واحدة وجوه احدها ان الرجل اذا كانت احدي رجليه حافية يجرح تلك القدم
فيعتمد على القدم المنتعلة فيعسر عليه المشي والثاني انه اذا اعتمد على القدم المنتعلة يظهر
قدمه الحافية في نظر الناس كانها قصر من رجله المنتعلة فيعيبه الناس وينسبونه الي العرج
فيكون تغيير الخلق احد الثالث ان الناس ينسبونه الي السفه وقلة العقل لان هذا الفعل ليس

من فعل العقلا وقد ذكر شرح استعمال الصماء والاحتبا في باب المنهي عنها من البيوع قوله من
لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة تاويله من لبس الحرير في الدنيا معتقدا تحليله
فهو كافر فلم يدخل الجنة فاذا لم يدخل الجنة لم يلبس من حريرها وان لبس الحرير في الدنيا معتقدا
تحريمه فتاويل الحديث في حقه انه لا يدخل الجنة حتي يطهر من الذنوب اما بالتوبة او بان
يعفو الله تعالي عنه بفضله او بان يعذب بقدر ذنوبه ثم يدخل الجنة ويلبس الحرير وروي
هذا الحديث بن الزبير قوله من لا خلاق له اي من لا نصيب له وتاويل هذا الحديث ما ذكر
روي هذا احمر قوله حلة سيراء ثوب مخطط ووجه تحريمها علي الرجال انها كان من ابريسم
وكان اكثرها ابريسما قوله لشقتها خمر الخمر جمع خمار وهو المقنعة يعني لتقطع قطعة
كل قطعة قدر خمار وتعمل كل امراة واحدة منها قوله خطب بالجابية اي وعظ الناس بالجابية
وهو اسم بلد بالشام قوله الاموضع اصبعين او ثلث او اربع يعني يجوز ان يجعل قدر اربع اصابع
مضمومة من الحرير علما او فراويز للثوب وانما قلنا قدر اربع اصابع مضمومة لانه مفرجة لان ابن
عمر رضي الله عنه روي في الحديث المتقدم ان رسول الله عليه السلام رفع اصبعيه وضمهما
قوله حبة طيا لسة اي رثة وهي الخلق وفرجاها اي شقاها ملكفر فان اي مخيطان بالحرير
يعني خيط علي طرف كل شق قطعة ثوب حرير من الاعلي الي الاسفل قوله فرخص لها في قمص
الحرير القمص جمع قميص يعني يجوز لبس الحرير اذا دعتهن ضرورة الي لبسه كالحر والبرد للمالكين
وكاذا فاجاه الحرب ولم يجد غيره او دعته اليه حاجة بان كان به جرب او حكة او لبسه لدفع
القمل قوله راي رسول الله علي ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار المعصفر
المصبوغ بالعصفر وهو شيء احمر يقال له بالفارسي حشك وانما نهي رسول الله عليه السلام عن
الثوب الذي جميعه احمر للرجال لان لبسه تشبيه للرجال بالنساء وقيل النهي مختص بالمعصفر
دون المصبوغ بحمرة اخري لان المعصفر زاعية لا تليق بالرجال ويجوز المصبوغ بالحمرة من المعصفر
وغيره للنساء قوله ان هذا من ثياب الكفار يعني الكفار هم الذين لا يميزون الرجال من
النساء في اللبس بخلاف المسلمين فان الرجال لا يلبسون ثياب النساء قوله احرقتها هذا
مبالغة للزجر وقد جاء في الصحاح برواية اخري ان عبد الله بن عمرو لما عرف الكراهة في وجه
النبي عليه السلام بلبسه الثياب المعصفر التي ذلك الثوب في تنور واحرقه فلما اتي الي النبي
عليه السلام قال عليه السلام ما فعلت بثوبك فقال احرقته فقال عليه السلام افلا كسوتها
بعض اهلك فانه لا باس بها للنساء قوله فان احب الساب الي رسول الله القميص الثياب
جمع ثوب وهو اسم لما يستر به الرجل نفسه مخيطا كان او غير مخيط والقميص اسم لما يلبسه الرجل
من المخيط الذي له كان رحيب قوله الي الرسغ اي الكوع قوله بدا بيمامنه اي اخرج يده
اليمني في الكم قبل اليسري وكذلك في السراويل قوله اذرة المومن الازرة الازار الاضاف
جمع قوله كان كلام اصحاب رسول الله عليه السلام بطيا الكلام جمع كمة وهي القلنسوة البطح جمع
ابطح وبطحا فالابطح المنبسط والقلنسوة بطحا التي تلصق علي الراس غير مرتفعة عن الراس قوله
ترخين شبرا اي تسبل فيلحها او ازارها قدر شبر يعني يجوز للنساء اطالة اذيالهن بحيث يصل قدر
ذراع من اذيالهن الي الارض ليكون اقدامهن مستورة قوله وانه لمطلق الازار المطلق للمفتوح

شبكة الألوكة www.alukah.net

والازار هنا بمعنى القميص يعني كان جيب قميصه مفتوحا واسعا ولم يكن مشدودا الازار الازار جمع زر وهو ما يغلق به العروة حلق الجيب وكانت عادة العرب ان يكون جيوبهم واسعة فربما يشد ونه وربما يتركونه مفتوحا قوله البسوا الثياب البيض فانها اطهر واطيب انما قال اطهر لانه لم يصل اليه مدة الصباغ ولا الصبغ فان الصبغ قد يكون بخسا بتلطخه وملاقاته شيا بخسا فان الثياب الكثيرة اذا لقيت في ظرف الصبغ يمكن ان يكون بين تلك الثياب ثوب بخس فيخبس الصبغ فالاحتياط ان لا يصبغ الثوب وكان الثوب المصبوغ اذا وقعت عليه نجاسة لا تظهر مثل ظهورها اذا وقعت في ثوب ابيض فاذا كانت النجاسة اظهر في الثوب الابيض يغسله صاحبه فقد علم ان الثوب الابيض اطهر من غيره قوله واطيب واحسن لان الثوب الابيض يبقى على اللون الذي خلقه الله عليه وترك تغيير خلق الله احسن احب الا اذا اجانس بالسخباب تغييره كخضاب المرأة يديها بالحنا وخضاب الشعر قوله سدل عمامته اي اسبل جزء عمامته خلف ظهره قوله فسدلها اي فاسبل لعمامتي جزئين احدهما خلف ظهري والاخر على صدري قوله فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس يعني كان للمشركين يعممون على رؤسهم من غير ان يكون تحت العمامة قلنسوة ونحن نعمم على القلنسوة قوله احل الذهب والحرير للاناث من امتي وحرم على ذكورها اراد بتحليل اللبس والفضة على النساء التحلي دون الاواني فان الاواني من الذهب والفضة حرام على الاناث كالذكور قوله استجد اي اذا لبس ثوبا جديدا سماه باسمه مثل ان يقول قرقني الله هذه العمامة او هذا القميص او يقول كساني الله هذه العمامة وما اشبه ذلك ثم يدعو او يحتمل ان يسمي ذلك الثوب عند قوله كما كسوتني بان يقول اللهم لك الحمد كما كسوتني هذا الثوب او هذه العمامة وغيرها قوله ولا تستحلفني ثوبا اي ولا تتركني ثوبا ولا تلقيه حتى يخيط علي رقعة ثم لبسه مدة اخرى اراد عليه السلام بهذا الحديث تحريض عائشة على ترك الدنيا واختيار القناعة قوله ان البذاذة من الايمان البذاذة خلوقة الثوب يعني ترك الزينة واختيار الفقر بلبس الخلق من الثياب من كمال الايمان روي هذا الحديث اياس بن ثعلبة قوله من لبس ثوب شهرة يعني من لبس ثوبا مزينا للتفاخر والتكبر البسه الله ثوب مذلة يوم القيمة قوله من تشبه بقوم فهو منهم يعني من شبه نفسه بالكفار في اللباس وغيره من المحرمات فان اعتقد تحليله فهو كافر وان اعتقد تحريمه ففاسق وكذلك من شبه نفسه بالنساء ومن شبه نفسه بالنساء في اللباس وغيره فقد اثم قوله كساه الله حلة الكرامة يعني من ترك ثوب زينة مع القدرة عليه اكرمه الله والبسه من ثياب الجنة روى هذا معاذ بن انس قوله ان يرى اثر نعمته على عبده يعني اذا انا الله عبدا من عباده نعمة من نعم الدنيا فليظهر على نفسه بلبس لباس يليق بحاله اذا لم يكن ذلك اللباس محرما ولكن نبه في لبس ذلك اللباس اظهار نعم الله عليه ليقصده المحتاجون لطلب الزكوة والصدقات ولا يجوز ان يكتم نعم الله بحيث لا يعرفه المحتاجون ولا يصل منه خير الى الناس وكذلك العلما لينظروا علمهم ليعرف الناس فيستفيدوا من علمهم قوله راي رجلا شعثا اي متفرق شعر الراس اراد بهذا الحديث انه لا ينبغي للرجل ان يشبه نفسه بالحيوان غير الادمي بل لينظف ويطيب وليتزين فان الله تعالى قال ولقد كرمنا بني ادم وقال ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين قوله وعلى اظهار الوا والحال الا اظهار جمع ظهر وهو الثوب الخلق فلتر نعمة الله وكرامته عليك يعني البس ثوبا يليق ليعرف الناس انك غني وان الله قد انعم عليك بانواع

النعم

النعم قوله مر رجل عليه ثوبان احمران فسلم على النبي عليه السلام فلم يرد عليه هذا الحديث يدل على ان من كان مشغولا بمنهي في وقت تسليمه لا يستحق جواب السلام ويستحب ان يقول مسلم ٥ عليه انا لم ارد عليك السلام لانك مشغول بالمنهي قوله لا اركب الارجوان ولا البس المعصفر بعني لا اجلس على ثوب احمر ولا اركب دابة على سرجها ميثرة حمرا والميثرة وسادة صغيرة توضع في السرج قوله ولا البس القميص المكفف بالحرير هذا الحديث بنا فض حديث اسما بنت ابي بكر فانها اخرجت جبة طيالسة كسروانية فرجاها مكفوفان بالديباج وتا ويل هذا الحديث ان ما كفف بالحرير من الثوب اكثر من قدر مارخص وهو قدر اربع اصابع او نا ول هذا الحديث على الورع وذاك الحديث على الرخصة قوله وطيب الرجال ريح لا لون له وطيب النسا لون لا ريح له الطيب اسم لما يجد الرجل من لذة اما بالفم كالاطعمة اللذيذة او بالعين كالوان المستلذة او بالانف كالمراحة الطيبة يعني لكن طيب الرجال راحة دون اللون كراحة ما الورد والعود وغيرهما من الروائح الطيبة وليكن طيب النسا لونا دون راحة كخضاب اليد والرجل بالحنا ولا يجوز لهن التطيب بماله راحة طيبة عند الخروج من بيوتهن الى صلوة او عيادة او غيرها ويجوز لهن التطيب عند ازواجهن اذا لم يخرجن من بيوتهن روي هذا الحديث عمران بن حصين قوله عن الوشر وهو ترقيق الاسنان بحديدة والوشم وهو ان يغوز ابرة على ظهر الكف او غيره ويجعل فيه شي ليبقى نقشه والنتف ان اراد بهذا النتف نتف الشعر من الوجه كعادة النسا او نتف الشعر الابيض من اللحية كيلا يظن الرجل انه صار اشيب ونتف الشعر عند المصيبة من الراس وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار المكامعة المضاجعة الشعار اللباس يعني لا يجوز ان يضطجع رجل عند رجل عاريين وكذلك المراتان وان يجعل الرجل في اسفل ثيابه حريرا يعني لبس الحرير حرام على الرجال سوا كان تحت الثياب او فوقها وعادة النسا ان يلبسوا تحت الثياب ثوبا قصيرا من الحرير لتلبسن اعضاءهم او يجعل على منكبيه حريرا مثل الاعاجم يعني نهي ان يجعل الرجل علم حرير على قميصه ونا ويل هذا النهي ان يكون الكثر من قدر مارخص فيه كما ذكر قبيل هذا او عن النهب يعني عن اغارة اموال المسلمين وركوب النمور النمور جمع نمر يعني عن الجلوس على جلود النمور ووجه النهي انه يجتنس ان لم يكن مدبوغا وان يكن مدبوغا فظاهر الان الجلوس عليه رعونة وتكبر ولبس الخاتم الا لذي سلطان يعني لا يجوز لبس الخاتم من الفضة الا لسلطان فانه يحتاج اليه لختم الكتاب وغيره وهذا النهي منسوخ بل يجوز لجميع الرجال التختم بالفضة كما يأتي في بابه قوله وعن لبس المشي المشي ثوب من حرير مؤلف الميا ثر جمع ميثرة وهي وسادة صغيرة توضع في السرج وانما سميت ميثرة لوثارتها كما ذكر قبل لا تركبوا الخز الخز ثوب من ابريسم وصوف ويستعمل في الثوب من الابريسم والقطن او الكتان والمراد به ههنا الثوب الذي كله ابريسم او اكثره ابريسم والنار جمع نمر وقد ذكر قوله قد علاه الشيب اي صار اشيب وشيبه احمر يعني كان قد خضب شعره الابيض بالحنا ذو وفرة الوفرة شعر الراس الذي وصل الى شحمة الاذن وفيها اي بالوفرة روع اي اثر من الحنا قوله كان شاكيا اي مريضا بتوكا بثوب قطوا القطر بفتح القاف وكسرها نوع من برود اليمن فيه حمرة القطر موضع بين عمان وسيف والسيف الساحل القطر ايا ثوب منسوب اليه توشح به اي القى ذلك الثوب على عاتقيه لانه كان شبه ردا قولها قدم بز من الشام البز الثوب يعني اتى تاجر بثوب من الشام قولها

شبكة الألوكة www.alukah.net

لو بعثت اليه فاشترى منه ثوبين الى الميسرة المجسرة الغني جواب لو محذوف يعني لو ارسلت الى ذاك اليهودي واشتريت ثوبين بثمن مؤجل الى ان يحصل لك شيء من المال لكان حسنا حتى لا تناوي بهذين الثوبين القطريين وكان القطريان من الصوف وهذا البز كان من القطن فاستحسنت عايشة هذا البز لرسول الله عليه السلام دون القطري قوله قد علمت ما يريد يعني قال ذلك اليهودي لرسول الله عليه السلام علمت ما يريد انما يريد ان يأخذ مني الثوب ولا تؤدي ثمنه الي قوله قد علم يعني علم ذلك اليهودي اني اتقى الناس واحسنهم وفاء بالعهد والامانة لانه قد قرأ في التوراة صفتي ولكن انما يقول يريد ان يذهب بحالي من الحسد قوله مورد اي احمر كلون الورد قوله وعلى برده أحمر نا ويل هذا ان ذاك البرد لم يكن أحمر كله بل كان عليه خطوط حمر قوله وعلى يعبر عنه يعني علي بن ابي طالب رضي الله عنه كان فاهما يفسر ويوصل كلام النبي عليه السلام الى الناس لانه من كثرة الخلق لا يصل صوت النبي الى جميعهم قوله فقذفها اي القاها قوله وهو محتبي الاحتبا ان يجلس الرجل على وركيه وينصب ركبتيه بحيث يكون بطنا قدميه موضوعين على الارض وقوله يحتبي يشمله يحتمل ان يكون معناه كان جالسا على هيئة الاحتبا والقى شملة خلف ركبتيه واخذ بكل يد طرفا من تلك الشملة ليكون كالمتكي على شيء ويحتمل ان يكون عادة العرب اذا لم يتكئوا على شيء اخذوا ركبهم بايديهم او القوا حبلا او منطقة او غيرها خلف ركبهم ويشدونه خلف ظهورهم ويحتمل ان يكون معناه انه كان جالسا على هيئة الاحتبا وعليه شملة قد اتزر بها قوله وقد وقع هدبها على قدميه الهدب حاشية الازار وهذا يدل على ان اطالة الذيل والازار اسفل من الكعبين في الجلوس جايز والمنهي في اطالة الذيل اسفل من الكعبين انما كان عند المشي والقيام دون القعود قوله بقباطي هي جمع قبطية وهي الثوب الابيض المصري ليس بها قطع صدعين اي قطعتين قوله تخمر به اي يجعل خمارا قوله لا يسمنها يعني كان ذلك القبطي رقيقا بحيث تظهر منه لون البشرة فامرها رسول الله ان تجعل تحته مقنعة اخرى كيلا تظهر لون شعرها وجسدها وكان ذلك القبطي من الكتان ولم يكن من الابريسم لانه لو كان من الابريسم لم يجز للحية ان يلبسه قوله لبة لا لتبين اي دبري خمارك على راسك دورة واحدة لا دورتين كيلا يشبه اختمارك بلي عمامة الرجال فانه لا يجوز للنسا تشبيه انفسهن بالرجال ولا الرجال بالنسا **باب الخاتم** اتخذ النبي خاتما من ذهب هذا كان قبل تحريم الذهب على الرجال قوله لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا على هنا بمعنى المثل اي لا يجوز لاحد ان ينقش على خاتمه مثل نقش خاتمي يعني نقش خاتمي محمد رسول الله وليس احد رسول الله بعدي حتى ينقش على خاتمه رسول الله قوله فيجد احدكم الى جمر من نار بعيد اي يقصد الجمر قطعة خشب محترقة قبل ان يجنوناره يعني ليس الذهب للرجال سبب حصول نار جهنم له قوله صلغ رسول الله خاتما صلغ اي صنع يعني امر رسول الله بصنع خاتم له قوله والذي يليه اراد به السبابة قوله نهى عن دكوبا النمور وعن لبس الذهب الا مقطعا مر بحث النمور في الباب المتقدم قوله الا مقطعا قال الخطابي يريد بالمقطع الشيء اليسير مثل شد سن وانف مقطوعة بالذهب كما يأتي في حديث كلاب قوله عليه السلام لرجل عليه خاتم من شبه مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي اري عليك حلية اهل النار فطرحه قال الخطابي انما قال في خاتم الشبه اجد منك ريح الاصنام لان الاصنام كانت تتخذ من الشبه والما الحديد فقد قيل انما كره ذلك من اجل

سهوكة ريحه السهوكة الرايحة الكريهة ومثال معنى قوله حلية اهل النار انه زي بعض الكفار وهو لعل النار الشبه شيء يشبه الصفر يقال له بالفارسي برنج قوله ولا تتمه مثقالا اعلم ابني ارشاد على الورع فان الاول ان يكون الخاتم اقل من مثقال لانه من السرف ابعد والى التواضع اقرب فان انه مثقالا او زاد على مثقال جاز والمثقال هو الدينار قول محيي السنة وقد صح عن سهل بن سعد في الصحاح ان النبي عليه السلام قال لرجل التمس ولو خاتما من حديد يعني ان نهيه عليه السلام عن خاتم الحديد ليس نهي تحريم لانه لو كان نهي تحريم لما جوز ذلك الرجل ان يلتمس خاتما من حديد وجعله صداقا قوله يعني الخلوق مكروه منهي عن الرجال لما ذكر ان طيب الرجال ريح لا لون له وتغيير الشيب يعني خضاب الشعر الابيض بالسواد مكروه لانه كتمان الشيب وتخييل الناس انه شاب والتبرج بالزينة لغير محلها يعني بهذا الكلام تزيين المراة نفسها لغير زوجها والضرب بالكعاب يعني اللعب بالنرد والرقي الرقي جمع رقية قوله الا بالمعوذات اراد به قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس عبر بلفظ الجمع واراد به التثنية لان الجمع عبارة عن ضم شيء الى شيء فاذا كان معنى الجمع ضم احد الشيئين الى الاخر جاز ان يعبر بلفظ الجمع عن التثنية ويحتمل ان يريد بالمعوذات كل اية او دعا يتعوذ بها الرجل ليحميه الله من الشيطان الرجيم او من فتنة او شر عدو وغيرهما قوله وعقد التمايم التمايم جمع تميمة وهي ما تعلق بالعنق للصبيان من حرزات وعظام لدفع العين او الريح وغيرهما وهذا انما نهي لانه لا يدفع شيئا الا الله ولا يطلب دفع المخوفات الا بالله واسمايه وصفاته وعزل الما لغير محله بمعنى عن بمعنى ابعاد المني عن الفرج المبيح اراقة المني خارج الفرج ووجه النهي كراهيته قطع النسل ويحتمل ان يكون معنى لغير محله لغير الاما يعني محل العزل الاماء دون الحراير يعني يحور العزل عن الاماء دون الحراير ويجوز في الحرايرباذنهن ويجوز في الاماء باذنهن وغير اذنهن وفساد المني يعني افساد الصبي منهي وهو ان يطا الرجل المراة المرضعة فانه ربما يحمل المراة في تلك الحال فينقطع لبنها او يختلط لبنها بالما فيضر الصبي المرتضع غير محمد يعني نهاهم عن فساد الصبي ولكن لم يحرم عليهم يعني نهاهم نهي تنزيه لا نهي تحريم قوله مع كل جرس شيطان ذكر شرح هذا في اداب السفر قوله جلاجل جمع جلجل وهو الجرس الذي يعلق برجل الصبيان قوله يوم الكلاب بضم الكاف اسم حرب معروف للعرب قوله فالعبوا بها اللعب تقليب شيء والتصرف فيه كيف شا الرجل يعني اجعلوا العضة في اي انواع الحلي اذا كان التحلي للنسا ولا يحل للرجال الا الخاتم وحلية السيف وغيره من الات الحرب قوله تلدت في عنقها مثله يوم القيمة فسره واهذا الحديث فيمن لا يؤدي زكاتها وقد صنعت تلك القلادة فرارا من الزكوة وقد اختلف الائمة في وجوب الزكوة في الحلي اذا لبسه النسا فاحد قولي الشافعي وجوب الزكوة **باب النعال** يلبس النعال التي ليس فيها شعر يعني يصنع النعال من جلود نعجت من الشعر ومن جلود لم تنتن من الشعر وكان رسول الله عليه السلام يلبس النعال المصنوعة من جلود نعجت من الشعر قوله ان نعل النبي عليه السلام كان لها قبالان يعني كان لكل نعل قبالان يدخل الاصبع الوسطى والابهام في قبال والاصابع الاخر في القبال الثاني قوله استكثروا ابو الكثر واما انتعل يعني ما دام الرجل لابسا النعل يعني لابسا النعل كالراكب والحافي كالراجل والحافي من ليس له نعل

اللام في النعل محلوة

قوله فليبدا باليمين يعني الابتداء باليمين مستحب في لبس النعل وغيرها كما يأتي وفي هذا الحديث ابو هريرة قوله لا يمشي احدكم في نعل واحدة حتى لا يمشي يحذف اليا لانه نهي ولعل كتبة اليا من النساخين ذكر علة هذا النهي في كتاب اللباس قوله ليحفهما هذا امر من احفى اذا جعل الرجل حافية اي بلا نعل وفي هذا ابو هريرة قوله من انقطع شسع نعله الشسع قبل النعل الذي من جانب اليمين وجانب اليسار قوله ولا يحتبي بالثوب الواحد ولا يلتحف الصماء التحاف الصماء هو اشتمال الصماء وقد ذكر بحث الاحتباء واشتمال الصماء في كتاب اللباس والنهي عن الاحتباء بثوب واحد لاجل ان لا ينكشف عورته لانه اذا كان عليه ازار واحد ورفع طرفي ازاره واخذه خلف ركبته الاحتباء كما ذكر تنكشف عورته وفي هذا الحديث ابو هريرة نهى رسول الله عليه السلام ان يتنعل قائما هذا النهي مختص بما في لبسه تعب قائما كلبس الخف فان النعل يحتاج الى شد شراكها فليسها جالسا اسهل فاما لبس القبقاب فليس في لبسه تعب قائما فلا يدخل تحت النهي قوله ويمشي النبي عليه السلام بنعل واحدة قد ذكر في كتاب اللباس النهي عن المشي بنعل وتاويل هذا الحديث انه عليه السلام لبس نعلا واحدة ليعلم الناس ان نهيه عليه السلام عن المشي بنعل واحدة نهي تنزيه لا نهي تحريم لانه لو كان نهي تحريم لما فعل عليه السلام ما نهى عنه ويحتمل ان يكون النهي من المشي بنعل واحدة في مسافة يلحق الرجل الحافية حرج وتعب فاما المشي القليل نحو المشي من البيت الى المسجد للمقاربين لم يكن في ذلك العة وحرج في المشي بنعل واحدة وقد جاء ان عائشة مشت بنعل واحدة وكذلك علي بن ابي طالب وابن عمر والحق بعضهم الاية او خال احدى اليدين في الكم دون اليد والقارا على احدى المنكبين في النهي عن المشي بنعل واحدة قوله ساوجين اي غير منقوشين باب الترجل الترجل التزين والتظهر والترجيل تسريح الشعر وهو المشط اي استعمال المشط في الشعر قوله الفطرة خمس اي هذه الخمس من السنة الاستحداد حلق العانة المنتف القلع الاباط جمع ابط اي قلع شعر الابط قوله خالفوا المشركين يعني المشركون يتصون اللحى ويتركون الشوارب حتى تطول فخالفوهم بان يتركوا اللحى حتى تطول ولا تقصوها وقصوا الشوارب حتى لا تطول او قروا امر المخاطبين من اد فزاذا امر واحفوا ايضا امر المخاطبين من احفى اذا قص الشارب انهكوا امر المخاطبين من انهك اذا قص شيا ومعنى انهكوا قصوا ومعنى اعفوا اتوا واكثروا من اعفى اذا امر اللحى جمة لحية قوله وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة قد جاء في توقيت هذه الاشيا احاديث ليس في المصابيح عن ابن عمر ان النبي عليه السلام ياخذ اظفاره وشاربه كل جمعة وعن ابي عبد الله الاغر ان النبي عليه السلام كان يقص شاربه ويا خذ من اظفاره قبل ان يخرج الى صلوة الجمعة وقد ورد اكثر من هذه الاحاديث في ان النبي عليه السلام يقص شاربه ويقلم اظفاره في كل جمعة وقيل يحلق العانة في كل عشرين يوما وتنتف الابط في كل اربعين يوما وقيل في كل شهر وذكر في كتاب احيا العلوم ان الادب في قلم الاظفار كل ان يبدا بمسبحته ويختم بابهامه وفي اصابع الرجلين يبتدا بخنصر الرجل اليمنى ويختم بخنصر الرجل اليسرى قوله ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم يعني لا يصبغون شعرهم الابيض فاصبغوه انتم قوله وانى باب فخاخة اسم ابو فخاخة عثمن بن عامر الخثعمة ثبت ابيض يشبه

بياض الشيب

بياض المشيب ومثال بلسان بعض الفرس سبيد خار وبلسان بعضهم جاوزه غير واهذا اي اخضبوه بخضاب سوي السواد قوله يجب موافقة اهل الكتاب فيما لم يومر فيه اي فيما لم ينزل فيه اليه عليه السلام حكم يعني موافقة اهل الكتاب اولى من موافقة المشركين الذين لا كتاب لهم لان اهل الكتاب احتمل ان يعلموا بما ذكر في كتابهم ولا يحتمل هذا في المشركين قوله وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم وكان المشركون يفرقون وسهم اراد بالسدل هنا ارسال الشعر جول الراس من غير ان يشبه بنصفين واراد بالفرق ان يشبه نصفين ويرسل بضفا من جانب يمينه على الصدر وبضفا من جانب يساره على الصدر اورده عبد الرحمن بن ابي عبيد الله بن هندة في كتابه المسمي بالرام الشعر ان ابن عباس قال ان رسول الله عليه السلام قدم المدينة فراي اليهود يسدلون اشعارهم وكان اذا لم يؤمر به احب موافقة اهل الكتاب فسدل وسدل المسلمون ثم اتاه جبريل فاخبره بالفرق ففرق وفرقوا رؤسهم وكان امية الهذلي يامرون بالفرق وقد روت ام هانى ان النبي عليه السلام قدم مكة ولد اربع غدايرا ي ذوايب وكان عليه السلام يرسل شعره وقتا غير منفول ووقتا منتولا فاختلاف الروايات هذا وجهه قوله ينهى عن القزع بفتح القاف والزا المعجمة جمع قزعة وهي قطعة من السحاب شبه كل قطعة من الشعر المحلوق ما حوله بقطعة سحاب ووجه كراهة القزع تقبيح الصورة فان في القزع تقبيحا للصورة ولان القزع من عادة الكفرة قوله احلقوا كله واتركوا كله هذا تشريع منه عليه السلام بان الحلق في غير الحج والعمرة جايز وتقبيح بان الرجل مخير بين الحلق وتركه قوله لعن النبي عليه السلام المخنثين من الرجال خنث يخنث علي وزن علم يعلم اذا انكسر الشي ولان وفتر والمخنث كل رجل يشبه نفسه بالنسا في اللباس وخضاب اليدين والرجلين وفي الصوت والتكلم والحركات والسكنات فهذا الفعل منهي عنه لانه تغيير لخلق الله وتغييره مضادة الله ومن ليس له شهوة من الرجال ولم يشبه نفسه بالنسا فهو عنين وليس عليه حرج لان انتفا الشهوة عنه ليس بفعله وانتفا الشهوة ليس بعيب منهي بل المنهي ان يشبه الرجل نفسه بالنسا قوله والمترجلات من النسا الترجل تشبيه الشخص نفسه بالرجل فكل امراة شبهت نفسها بالرجال في اللباس واستعمال السلاح فهي ملعونة ولا يجوز دخول المخنثين على النسا لان النبي عليه السلام دخل بوما بيته ورايي مخنثا جالسا عند بعض نسايه فقال عليه السلام لا يدخلن عليكم هذا المجبوب هذا خطاب الرجال امرهم ان لا يتركوا المخنثين ان يدخلوا بيوتهم واخرج رسول الله مخنثا من المدينة وكذلك اخرج عمر مخنثا من المدينة قوله لعن الله الواصلة والمستوصلة الواصلة المراة التي تصل شعرا اجنبيا بشعر امراة والمستوصلة المراة التي تطلب هذا الفعل ووجه النهي ان هذا الفعل غرور وكذب لان المراة تظهر ان شعرها طويل وليس بطويل وهذا غرور وقد رخص اهل العلم في القرامل وهو ما تنال له بالفارسي موي بند قوله الواشمة والمستوشمة التي تغرز ابرة على ظهر كفها او ساعدها ليخرج منه الدم وتجعل فيه كحلا ليخضر لونه وسبتي فيه نقوش او كتب به اسما والمستوشمة المراة التي تطلب ان تفعل بها الوشم المتخصه التي تطلب ان ينمص شعر وجهها اي تنتف المتنمصة التي ترقق اسنانها وتزينها ووجه النهي في هذه الاشيا تغيير خلق الله قوله نجاته الضمير المذكر الغايب ضمير ابن مسعود انك لعنت كيت وكيت اي سمعت انك لعنت الواشمات والمتوشمات

شبكة الألوكة www.alukah.net

والمتفلجات والمتنلجات فقال ابن مسعود كيف لا العن من لعنه رسول الله اي لعن رسول الله هو لا قوله لقد قرأت ما بين اللوحين ارادت باللوحين جلد اول المصحف وجلد آخره يعني قرأت جميع القرآن قوله قراءته البازايدة حصلت من اشباع كسرة التاء وكذلك في وجدته قوله لما قرأت ما اتيكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا يعني اذا كان العباد مامورين باتباعها ما نهياهم الرسول عنه وتدبرناهم رسول الله عليه السلام عن الاشياء المذكورة في هذا الحديث وغيره من المنهيات فكان جميع منهيات الرسول منهي مذكور في القرآن قوله العين حق ونهى عن الوشم يعني ذكر رسول الله اشياء كثيرة في حديث منها قوله العين حق والوشم منهي بهذه العبارة او بعبارة اخرى بهذا اللفظ ومعنى قوله العين حق ان تاثير العين في الاشياء صدق وانما قال عليه السلام هذا الكلام لان الصحابة اختلفوا في تاثيرها فقال بعضهم العين مؤثرة وقال بعضهم لا تؤثر العين فبين رسول الله ان العين مؤثرة وياتي شرحه في كتاب الطب والرقي قوله لقد رايت رسول الله عليه السلام ملبدا المتلبيد التصاق شعر الراس بعضها ببعض بان يجعل فيه صمغا ليدفع القمل وليلا يتفرق الشعر وهذا يصنع في الاحرام واراد بايراد هذا الحديث في هذا الباب بيان جواز التلبيد في غير الاحرام ايضا قوله نهى النبي عليه السلام ان يتزعفر الرجل يعني لان يستعمل الرجل الزعفران في ثوبه وبدنه وعلة النهي ان استعمال الزعفران عادة النساء فلا يليق بالرجال تشبيه انتهيهم بالنساء قوله حتى احد وبيص الطيب الوبيص اللمعان في هذا الحديث اشكال بيانه انه قد ذكر ان الطيب للرجال ما ظهرت رائحته وخفي لونه وفي هذا الحديث كان طيب النبي عليه السلام ما ظهر لونه والتفريق بين الحديثين بان نقول كل طيب له لون وفي ذلك اللون تشبيه بالنساء يكون ذلك اللون حسنا مستطابا مزينا للجمال كالصفرة والحمرة فذلك الطيب غير جايز للرجال وكل طيب لونه ولم يكن لذلك اللون حسن واستطابة وتزيين الجمال فذلك جايز للرجال كالمسك والعنبر وغيرهما قوله الحجر اي تقطر وتجزا الالوة العود المطراة التي طليت باتواع الطيب يعني التي في الحجرة عود اغير ملطخة وغير مجعونة بطيب اخر قوله من لم ياخذ من شاربه فليس منا هذا تهديد لمن ترك هذه السنة يعني فليس من موافقتنا في هذا الفعل وليس منا في وجدان ثواب هذه السنة قوله ياخذ من لحيته من عرضها وطولها يعني تسوية شعر اللحية وتزيينها سنة وهي ان يقص كل شعرة اطول من غيرها ليستوي جميعها قوله راى عليه خلوقا فقال الك امراة يعني ان كان لك امراة واصابك الخلوق من ثوبها او بدنها فلم تقصدات استعمال الخلوق فلا حرج عليك وان استعملت الخلوق فاغسله ولا تعد اي ولا تعد الى استعمال الخلوق وتب عنه فانه لا يليق بالرجال ولا تعد بني مخاطب من العود قوله لا يقبل الله صلوة رجل في جسده شيء من خلوق هذا وعيد وزجر عن استعمال الرجل الخلوق يعني لا كمال لصلوة رجل شبه نفسه بالعنسا قوله مخلقتي اي جعلوا شيا من الزعفران في شعوق يدي لحمة اواة قوله سلة والسلة ممجون من انواع الطيب قوله وتسريح لحيته التسريح الترجيل وقد ذكر في اول هذا الباب الشاع حزمة يلقى على الراس ليتر في العامة من الدهن الزيت بايع الزيت وهو دهن معروف قوله قدمة بفتح القاف وسكون الدال مصدر بمعنى مرة اي قدم مرة وله اربع عذاير العذايرجمع عذيرة وهي الضفيرة والذوابة قوله فرقت اي قسمت شعره عليه السلام قسمين احدهما من جانب يمينه

والاخر من جانب يساره صدعت اي فرقت فرقه اي الخط الذي يظهر بين شعر الراس اذا قسم قسمين وذلك الخط هو بياض بشرة الراس الذي يكون بين الشعر النافوخ موخر الراس عند القفا يعني اذا كان احد طرفي ذلك الخط عند النافوخ والطرف الاخر عند جبهته محاذيا لما بين عينيه قوله وارسلت ناصيته بين عينيه اي جعلت راس فرقه محاذيا لما بين عينيه بحيث يكون نصف شعر ناصيته من جانب يمين ذلك الفرق ونصفه الاخر من جانب يسار ذلك الفرق قوله نهى رسول الله عن الترجل الا غبا يعني عن دوام تسريح الشعر وتدهينه بل غبا والغب ان يفعل فعلا حسنا بعد حين قوله شعثا اي متفرق الشعر الارفاء تسريح الشعر وتدهينه والا ايضا التنعم وطيب العيش يعني نهانا عن كثرة التنعم لان كثرة التنعم يجعل النفس متكبرة غافلة وان الرجل لو اعتاد بدوام التنعم فربما ينزل عليه فقر وسوء عيش يشق عليه ذلك الفقر لانه لم يكن معتادا به ولهذا امرهم رسول الله عليه السلام بالاحتفا اي بالمشي بغير النعلين ح لتصلب اقدامهم وتعتاد بالمشي بغير النعلين حتى لو انتفى لهم انعدام النعلين لا يمكنهم المشي بغير النعلين قوله من كان له شعر فليكرمه يعني فليربه وليتعاهده بالغسل والتدهين ولا يتركه متفرقا متسخا لان النظافة وحسن المنظر محبوب قوله ان احسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم يعني الشعر الابيض يخضب بالحنا تارة فيكون لونه احمر وبالكتم اخرى فيكون لونه اخضر والكتم بفتح التاء وتخفيفها هو الوسمة وهي ورق نبت يجعل منه شيء قال بالفارسي نيل قال الخطابي في قوله عليه السلام ان احسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم ان كل واحد من الحنا والكتم يستعمل منفردا لانه لو خلط الحنا بالكتم او خضب بالحنا ثم بالكتم يكون لونه اسود واللون الاسود منهي في تغيير الشيب قوله يخضبون بهذا السواد اي يخضبون الشعر الابيض بالسواد قوله حواصل الحمام الحواصل جمع حوصلة وهي معدته والمراد بالحوصلة هنا صدره وليس جميع الحمايم حواصلها سودا بل بعض الحمايم لا يجدون رائحة الحنية هذا تهديد وتشديد لانكار خضاب الشعر الابيض بالسواد قوله النعال السبتيه اي النعال من الجلود السبتيه والجلد السبت ما يابى من الشعر فيه ماخوذ من سبت الشعر اي حلقه والسبت ايضا المدبوغ بالقرظ وهو ورق شجر يقال له السلم قوله غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود ولا تقتشهوا اصله ولا تتشبهوا فحذفت التا الاستقبال يعني تركن خضاب الشعر الابيض عادة اليهود فاخضبوا الشعر الابيض حتى لا تكونوا متشبهين باليهود في ترك الخضاب قوله لا تنتفوا الشيب فانه نور في المسلم كان بعض الناس يكره بياض شعره لانه علامة انتقاض الشباب ودخول الشيخوخة ودخول الشيخوخة دخول الضعف ونقصان القوة وبعض الناس يكره بعد اكمالا بنسب الى الضعف فينتف الشعر الابيض من راسه ولحيته كيلا يظن الناس زوال شبابه فنهى النبي عليه السلام امته عن نتف الشيب لان في الشيب وقارا ولمن شاب من بني ادم كان ابراهيم خليل الله فلما راى الشيب في لحيته قال ما هذا يا رب فقال الله له هذا وقار فقال ابراهيم عليه السلام يا رب زدني وقارا فانا الرضا بالشيب موافقة لخليل الرحمن عليه السلام ولانه وقار والوقار مرضي عند الله وعند الناس ولانه يمنع الشخص عن الغرور والتكبر والطرب والنشاط ويميل الى الطاعة والتوبة ويكسر نفسه من الشهوات وكل ذلك موجب للثواب ومقرب العبد الى الله فلهذا يكون الشيب

شبكة الألوكة www.alukah.net

في الاسلام نورا اي ضياء ومخلصا للرجل من شدة العيمة قوله فوق الجمة ودون الوفرة الجمة الشعر الذي يكون الطول من الوفرة اي قرب من الكثة والوفرة الى سبحة الاذن وكان شعر رسول الله عليه السلام كل زمان على نوع من الطول والقصر وذلك لانه كان قصر شعره في العمرة وحلقه في الحج فكان شعره في هذا الحديث اطول من الوفرة واقصر من الجمة قوله طول جمته اي طول شعر رأسه وطول شعر الراس غير مذموم ولعل النبي عليه السلام راى في ذلك الوقت تختيرا بطول جمته فذكر هذا الحديث ليحرضه على تقصير شعره قوله واسبال ازاره اي ارخاؤه ذيله فاخذ شفرة اي سكينا قوله ذوابة اي شعرا اجزها اي لا اقطعها كان رسول الله عليه السلام يمدها ويأخذها اي يلعب بها يعني قد وصلت اليها بركة يد رسول الله لا اقطعها كيلا يزول تلك البركة قوله اميل الجعد ثلثا يعني فلما قتل جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه ترك رسول الله عليه السلام الجعفر يكون عليه ثلثة ايام هذا يدل على ان البكاء على الميت من غير ندب ونياحة جايز ثلثة ايام لانه عليه السلام قال بعد ثلثة ايام لا تبكوا على اخي بعد اليوم ولم ينقل قبل مضي ثلثة ايام لا تبكوا كانا افرخ الافرخ جمع فرخ وهو ولد الطير اي كتاصفارا وهذا الحديث يدل على جواز حلق شعر الراس قوله لا تهملي اي لا تقطعي موضع الحنان قطعا تاما بل اتركي بعض ذلك الموضع فان ذلك اي ترك بعض ذلك الموضع احظى اي انفع لها البعل الزوج قوله حتى تغيري بكسر الياء اي حتى تختضبي كغيك اي حتى تختضبي كغيك بالحنا وهذا دليل شدة استحباب الخضاب بالحنا للنسا قوله اوميت اصله اومأت بالهمز بعد الميم فخففت الهمزة فصارت الفا ثم حذفت الالف لسكونها وسكون التا ومعناه اشارت قوله من غير دا اي من غير علة يعني اذا كانت بها علة فاحتاجت الى ان تكوي يدها لدواء جاز ولم يكن هذا من الوشم المنهي عنه وان بقي منه اثر قوله الرجلة من النسا اي المراة التي تشبه نفسها بالرجال في اللباس قوله من غزاة اصله غزوة فتحركت فتحة الواو الى الزاي فقلب الواو الفا لان سكونها عارض والسكون العارض كالمتحرك فكانها متحركة وما قبلها مفتوح فلقت مسحا المسح كساء معروف يقال له بالفارسي بلاس وانما هتكت الستر لانها ظنت ان رسول الله عليه السلام تاذى منه لكونه منقشا بصورا ولان فيها تماثيل وزينة حلت اصله حليت فقلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها فحذفت الالف لسكونها وسكون التا ومعناه جعلت حليا على الحسن والحسين ها قلبين تثنية قلب وهو سوار بلا نقش فكت اي فصلت الكرة ان تاكلوا طيباتهم يعني ان تتلذذوا وتطيبوا عيشهم باكل الاطعمة اللذيذة وليس الملابس النفيسة بل اختاروا الفقر والرياضة بنا الدنيا قلادة من عصب القلادة شيء من الذهب او الفضة تعلقه النسا بر قابهن العصب قال الحافظ ابو موسى يحتمل عندي ان الرواية انما هو العصب بفتح الصاد وهو اطناب مفاصل الحيوانات وهو شيء مدور يحتمل انهم كانوا ياخذون عصب بعض الحيوانات فيقطعونه ويجعلونه شبه الخرز اذا يبس ينتخذ ون منه القلايد فاذا امكن ان يتخذ من عظام السلحفاة وغيرها السوار امكن ان يكون من عصب اشباهها خرز ينظم منها قلايد ثم ذكر بي بعض اهل اليمن ان العصب سن دابة بحرية تسمى فرس فرعون يتخذ منها الخرز يكون ابيض ويتخذ منها غير الخرز هذا كلام ابي موسى وقال الخطابي في هذا الحديث شيء حاصله اني لا ادري العصب بسكون الصاد غير البرد اليمني واما العاج فعظم ظهر السلحفاة البحرية وقال له الذبل ايضا ويجوز استعماله لانه طاهر لانه حيوان بحري والعاج

ايضا

ايضا عظم الفيل وهو نجس عند الشافعي وفيه قول للشافعي انه طاهر ومذهب ابي حنيفة انه طاهر وكذلك ابحث في عظم ما لا يوكل لحمه وفي عظم ما يوكل لحمه اذا فارق حال لحمه وطهر جلده وعظمه وشعره بلا خلاف قوله تجلوا البصر يعني يزيد نور العين وينبت الشعر يعني ينبت اهداب العين والاهداب زينة للانسان قوله ان خير ما تداويتم به اللدود والسعوط فاللدود ما سبق للانسان في احد شقي الفم للدواء والسعوط ما يلقى في الانف للدواء وفي المشي بكسر الشين وتشديد الياء ويجوز فتح الميم وضمها وكسرها وهو ما يشرب او ياكل لاطلاق البطن وامهاله قوله حيث عرج به اي حين عرج به ليلة المعراج على ملا اي على جماعة عليك بالجماعة اي الزم الجماعة قوله ان النبي عليه السلام نهى الرجال والنسا عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال ان يدخلوها بالميازر الميازر جمع ميزر وهو الازار واعلم ان الرخص للنسا في دخول الحمام لان النسا جميع اعضايهن عورة وكشف العورة غير جايز الا عند الضرورة كغسل الجنابة وتعين الحاجة ولا ضرورة لهن في دخول الحمام لان الغسل ممكن في بيتها الا يرى ان صلوة المراة في بيتها افضل من صلوتها في المسجد بخلاف الرجال فاذا اقتضت حاجة للنسا الى دخول الحمام مثل ان تكون مريضة تدخل الحمام للتداوي او تكون قد انقطع نفاسها تدخل الحمام للتنظيف او تكون قد انقطع حيضها او تكون جنبا والبرد شديدة ولا تقدر ان تستخن الما فيخاف من استعمال الما البارد ضررا في هذه الاعذار جاز لهن دخول الحمام ولا يجوز للرجال دخول الحمام ودخول الما بغير ازار ساتر لما بين سرته وركبته نجلي عن احمد بن حنبل انه قال كنت يوما مع جماعة بحجر دون ويدخلون الما فاستعملت حنبرا النبي عليه السلام من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام الا بميزر ولم اجرده فرايت تلك الليلة في المنام كان قايل يقول لي اسيريا احمد فان الله تعالى قد غفر لك باستعمال السنة فقلت من انت فقال انا جبرئيل فقد جعلك اماما يقتدي بك قوله من اهل حمص وهو بلد من الشام من الكورة اي من البلد والناحية الاهتكت الستر بينها وبين ربها عز وجل يعني جعل الله سترا على النسا اي حفظهن من ان يراهن اجنبي وامرهن بستر انفسهن حتى لا يجوز لهن كشف عوراتهن في الخلوة ايضا الا عند ازواجهن فانه جايز لهن كشف جميع اعضايهن عند الازواج ويجوز لهن كشف ما ظهرت منهن عند العمل كالبدين الى العضد والرجلين الى الساق عند محارمهن فاذا كشفت المراة اعضايها في الحمام من غير ضرورة فقد فتك الستر الذي امرها الله تعالى به وصارت عاصية بهتك سترها قوله حليلته اي زوجته

باب التصاوير

على بناية على خوان نهى فيها الخمر اي لا تجلس في مجلس تشرب فيه الخمر باب التصاوير بالهمز ولا التصاوير جمع تصوير وهو جعل صورة على فراش وغيره والمراد بالتصاوير هنا جمع التصوير الذي هو بمعنى الصورة والمراد بها صور الحيوانات التي تكون على حايط او ستر فاما صور الحيوان فيما يجلس عليه كفراش فليس فيه باس وكذلك صور غير الحيوان ليس فيه باس في اي موضع كان قوله واجا اي حزنا ام واسه اصله اما واسه فحذفت الالف للتخفيف ومعناه انهما يستويان في الواحد والاكثر والمذكر والمونث ثم وقع في نفسه جرو كلب اي ولد كلب تحت فسطاط اي تحت خيمة يعني راي ولد كلب تحت خيمة فوقع في خاطره عليه السلام ان جبرئيل عليه السلام انما يدخل الليلة علي لاجل وجود هذا الجرو امر بقتل كلب الحايط الصغير الحايط البستان يعني

الحايط الصغير لاحتاج الي حراسة الكلب لصغيره فامر بقتل كلب الحايط الصغير واما الحايط الكبير فيحتاج الي حراسة الكلب فلم يامر بقتل ذلك الكلب لاحتياج الناس اليه **قوله** فيه تعاليب التعاليب كل صورة تكون علي صورة الصليب والصليب شيء يكون للنصاري يعظمونه والتعاليب هنا كل صورة يكون من صور الحيوانات نقضه اي ازاله **قوله** اجبوا ما خلقتم اي انفخوا الروح في الصورة التي عملتموها ولن تقدروا ان تنفخوا فيها الروح فيعذبون الي ماشاء الله روي هذا الحديث ابن عمر **قوله** وان البيت الذي فيه الصورة اراد بهذه الصورة صور الحيوانات روي هذا ابو طلحة **قوله** على بهرج اي على بيت صغير فيه تماثيل التماثيل جمع تمثال وهو هنا صورة الحيوانات فهتكه اي خرقه فاتخذت اي فاتخذت عايشة منه اي من ذلك الستر المخرق نمرقتين نمرقة تثنية نمرقة وهي وسادة يجلس عليها يعني لا باس بكون الصور فيما يجلس عليه لانه ذل يعني ما خلقه الله لتكريم وما حمله الانسان بذل **قوله** اتخذت نمطا اي سترا منسترته علي الباب اي كسوت الباب وما حوله من الجدار بذلك النمط جذبه اي جره ان تكسو الحجارة والطين يعني كسوة الجدار مثل مجلة النساء من فعل المتكبرين والمسرفين ويحن برآء من فعل هؤلا **قوله** يضاهون يخلق الله يضاهون اصله يضاهيون فنقلت ضمة الياء الي الهاء وحذفت الياء لسكونها وسكون الواو وشابهون بابه في عمل الصور يعني التصوير يعني لا احد سوي الله تعالي ممن صور صورة فقد ظلم نفسه واستحق العذاب **قوله** ذهب يخلق كخلقي اي طفق يصور صورة يشبه صورة خلقي يعني لا يقدر احد ان يخلق مثل ما اخلق فان الخلق ليس بتصوير صورة مجردة عن الروح بل الخلق ان يصور و ينفخ فيها الروح فلا يقدر احد علي نفخ الروح في الصورة الا الله **قوله** من تحلم اي من يكذب بحلم الحلم بضم الحا الرويا يعني من قال رايت رويا ولم ير ولم يكن راه فقد كذب ويعذب يوم القيمة بهذا الكذب ويقال له اعقد بين شعيرتين ولم يقدر ان يعقد بينهما يعني يعذب بفعل ما لم يكن قادرا علي فعله كالظهر بروية رويا ولم يكن راه وهذا التحلم فيمن اظهر رويا كاذبا اذا كان كذبه عظيما مثل ان يقول رايت في المنام ان الله امرني بان اكون نبيا او امرني بان فلان مغفورا و فلان ملعون او اخرجه من البلد او امرني الله بان اقول اعلوا بدين موسي او غيره من الانبيا الماضية او اقرؤا التوراة وما اشبه ذلك ولذلك لو قال امرني رسول الله في المنام بشيء من هذه الاشيا **قوله** فاما لو لم يكن كذبه عظيما لم يكن عذابه مثل هذا العذاب مثل ان يقول واعظ امرني بان اعظ الناس فهذا كذب ولكن وعظ الناس طاعة الله فلم يكن في اذنه الا كهذا الكذب مثل اثم من قال امرني الله بقراة التوراة لانها منسوخة **قوله** صب في اذنه الانك وهو الاسرب يعني استراق السمع خيانة يستحق العذاب يوم القيمة لانه يريد اظهار سرهم وهم يكرهون اظهاره **قوله** وليس بنافخ اي لا يقدر ان ينفخ فيها الروح قوله من لعب بالنرد شير فكانما صبغ يده في لحم الخنزير و دمه النرد شير النرد المعروف وهو حرام لعبه بالاتفاق يعني ذبح الخنزير للاكل حرام واخذ لحمه واستعمال دمه واكل شيء منه اي شيء كان كل ذلك حرام فكما ان هذه الاشيا حرام فكذلك اللعب بالنرد شير حرام و قيل المراد بالنرد شير الشطرنج عند الشافعي مكروه غير حرام وعند ابي حنيفة حرام وانما لم يكن الشطرنج عند الشافعي حراما شروط ان لا يكون اللعب بالمال قال ابن عباس كل شيء فيه قمار اي كل لعب اخذ به مال فهو من الميسر حتي لعب الصبيان بالجوز والقمار والكعاب جمع كعب وهو لعب الغنم **قوله** فتصير كهيئة الشجرة يعني اذا قطع ولم يبن

صورة

صورته كصورة حيوان لم يكن فيه باس القرام ستر رقيق توطي اي تجلس عليها واصل الوطي الضرب بالرجل **قوله** يخرج عنق من النار او يخرج تحص من النار و يقول وكلني الله بان ادخل هؤلا الاصنان الثلث النار واعذبهم **قوله** بكل جبار عنيد العنيد المواظب والمداوم علي الباطل انه الله حرم الخمر و الميسر و الكوبة يعني حرم الله هذه الاشيا اما الخمر و الميسر فحرمهما مذكورتان في القران لقد ذكرناهما في بيان الخمر و اما الكوبة فقد حرمها الله علي لسان نبيه وما حرمه النبي فقد حرمه الله و الكوبة طبل المختثين **قوله** شيطان يتبع شيطانا سمي الحمامة و من لعب بها شيطانا ان من جعل احواله علي معصية او شغله عن طاعة محظور و من يطيعه محظورا ايضا شيطان و اللعب بالحمام يشغل الرجل عن اوقات الصلوة لحرصه به و يقلل مروته لان اللعب لا يليق باهل المروة وربما يصعد موضعا عاليا و يطلع علي عورات المسلمين و اللعب بالحمام مكروه **كتاب الطب و المرضي** ما انزل الله داء الا انزل له شفا اراد بالشفا هنا الدوا و هذا الحديث رخصة للاذن في التداوي و استعمال الطب يعني ما خلق الله علة الا خلق لها دوا و هدا الله طائفة من الناس اليه و الهمهم كيفية التداوي به و حصول البر لعيس من الدوا بل من الله تعالي ان قدر فيه الشفا حصل الشفا فان لم يتداو لم يحصل و هذا كما جعل الله الماء دافعا للعطش و الطعام دافعا للجوع فان تناول فتح العطش و الجوع يحصل الدفع و ان لم يتناول لم يحصل فانه كم من جايع ياكل الطعام ولم يشبع و يشرب الماء ولم يرو روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** برا باذن الله اي حصل له الشفا بامر الله ان قدر له الشفا و ان لم يتداو لم يحصل روي هذا جابر **قوله** الشفا في ثلث في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار و انا انهي امتي عن الكي الشرطة المشرطة بفتح الميم وهو ما يضرب علي موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجمة بكسر الميم قارورة الحجام التي يمصها و قيل الموضع الذي يحجم الكي ان يحمي حديد و يوضع علي عضو معلول ليحترق و يحبس دمه و لا يجرح الدم او لينقطع العرق الذي ينتشر منه العلة وقد جا النهي عن الكي وقد جات الرخصة ايضا و الرخصة لبيان جوازه حيث لا يتعذر الرجل علي ان يداوي تلك العلة بدوا اخر و النهي حيث يتعذر علي ان يداوي بدوا اخر فانا ورد النهي حيث يتعذر الرجل علي ان يداوي بدوا اخر لان الكي فيه تعذيب بالنار و لا يجوز ان يعذب بالنار الا رب النار وهو الله تعالي و لانه يبقي من الكي اثر فاحش و لان اهل الجاهلية كانوا يعتقدون ان الشفا حصل من الكي البتة فنهاهم النبي عليه السلام عن الكي لئلا يعتقدوا ان الشفا منه بل الشافي هو الله روي هذا الحديث ابن عباس **قوله** علي الكحله الاثمد عرق معروف يفصد منه **قوله** رمي في اكحله اي اصاب سهم في اكحله و هو العرق المذكور فحسمه اي فكواه بمشقص و هو نصل عريض روي هذا الحديث و الذي بعده جابر ايضا **قوله** استطلق بطنه اي اسهل بطنه يعني جري فاسهل صدق الله يعني صدق الله في قوله في العسل فيه شفا الناس و كذب بطن اخيك يعني عدم حصول شفا بطن اخيك ليس لعدم الشفا في العسل بل ما اخبره الله عنه لا يجوز الخلف فيه و انما لم يحصل شفا بطن اخيك لان النية في شربه غير صادق او غير معتقد شفاء و غير مخلص او لانه لم ينقض مدة المرض فان الله جعل لكل شيء وقتا كما جعل للحيوانات مدة معلومة عند الله فلا يموت حيوان قبل انقضا اجله فكذلك لم يزل مرض قبل انقضا اجله **قوله** ان امثل ما تداويتم به الحجامة و القسط البحري الامثل الاصلح و الاولي و القسط الجر

بضم القاف هو عود هندي يصلح للتداوي وروي هذا الحديث انس الغمز العصر العذرة وجع في الحلق يهيج من الدم وقيل قرحة وقيل العذرة اجتماع الدم في قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة الغسال ان يعصرون بالاصبع ذلك الموضع فنهاهن رسول الله عن عصره وامرهن بان يداوينه بالقسط وكيفية استعماله يجيء وروي هذا الحديث انس قوله على ما تدعرن ابناءكن احناك اولادكن من العذرة بل لا تعصرنهن وداوينهن بالقسط الدعر العصر للاحناك جمع حنك قوله بهذا العلاق العلاق بكسر العين الداهية يعني لم تعصرن عذرة الاولاد بالاشدة والعلاق والعلاق بضم العين ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها فعلى هذا يكون معناه لم تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيره عليكن بهذا العود الهندي اي الزمن استعمال العود الهندي في عذرة الاولاد ذات الجنب هي الذبيلة وهي قرحة تنبجة تثقب البطن اي تثقبه ووقت هذا الحديث لم قيس بن محصن قوله الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء من فيح جهنم اي من نفح حرارة جهنم وهذا مثل قوله عليه السلام السفر قطعة من العذاب يعني هنا ان الحمى اشتعال حرارة الطبيعة فجذوة الحرارة تشبه نار جهنم في كونها معذبا للجسد ومنتيا له فكما ان النار تزال بالماء فكذلك حرارة الحمى تزال بالماء البارد وكيفية استعمال الماء جاء في الحديث وهو ما روي ان رسول الله عليه السلام كان في مرضه هو يتوا على من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن هو يتوا اي صبوا العرب يجمع قربة لم تحلل اي لم تفتح الاوكية جمع الوكاء وهو ما يشد به راس الشيء يعني صبوا على الماء من سبع قرب لم تفتح ووسهن في ذلك الوقت روت هذا الحديث عايشة واختها اسما قوله ورخص رسول الله عليه السلام في الرقية من العين والحمة والنملة الحمة بالتخفيف اسم ما يلدغ من العقرب وغيرها النملة قروح تقال لها بالفارسية ريش قد جات الرخصة في الرقية من هذه الاشياء وقياس عليها جميع الامراض والاعلال اذا كانت الرقية اسم الله تعالى وصفاته ولم يكن فيها لفظ منهي مثل ان يكون اسم صنم او اسم جني ولم يكن ذلك منقولا في الاحاديث الصحاح والقرآن قوله فان بها النظرة النظرة العين يعني فان بها اصابة عين من الجن والانس فاطلب الرقية فهذا تصريح بان من اصابته عين من الانس او الجن يستحب ان يرقى عليه قوله لو كان شيء سابق القدر سبقته العين يعني لو كان شيء مهلكا او مضرا بغير قضاء الله وقدره لكان الشيء هو العين ولكن لم يكن شيئا نافعا ولا مضرا الا بقضاء الله وقدره وانما تلفظ رسول الله عليه السلام بهذا الحديث تعظيما لشان تاثير العين والمبالغة في ان يحفظ الناس اعينهم من ان يصيبوا احدا باعينهم واذا اتفق لاحد ان يصيب شخصا بعينه فليقل بارك الله عليك وبسم الله عليك وليغسل المعين له كما تاتي كيفيته قوله لا تكرهوا مرضاكم على الطعام يعني لا تطعموا مرضاكم كرها ان لم تطعموا عن طوع ورغبة فان اكراه المرضى على الطعام يضرهم ولا ينفعهم ولا تقولوا انهم لو لم يطعموا الضعفوا وزالت قوتهم فان الله يطعمهم ويسقيهم يعني فان الله يرزقهم صبرا عن الطعام ويرزقهم قوة فان الصبر والقوة والحيوة من الله لا من الطعام والشراب فان الله قد يقوي الاجساد بواسطة الطعام والشراب وقد يقويها بلا واسطة طعام ولا شراب وما نادى به الاطباء ان المريض ربما لا يطعم ولا يشرب شهرا او اكثر ولا يموت وقد يمتنع صحيح من الطعام ويشرب فيموت فموت من يموت وحيوة من يحيى بامر الله لا بالطبيعة فان الطبيعة معزولة عن التاثير بغير امر الله تعالى قوله من الشوكة هي علة تحدث في الاعضا يقال لها بالفارسي ابر بكسر الهمزة قوله سنعت الذبيحة

والورس من ذات الجنب المنعت وصف الشيء بما فيه من الحسن والانتعال النعت في وصف الشيء بما فيه من الذم هكذا في قال اهل اللغة ومعنى الحديث ان رسول الله عليه السلام كان يتدلك الزيت والورس وهو شيء يشبه الزعفران يحسن في هذا واوات دآذات الجنب قوله بهما تسعشعين اصله تسعشعين فاسكنت الياء الاولى لثقل الكسرة عليها وحذفت لسكونها وسكون ما بعدها يعني باي شيء تتداوين اسهال البطن الشبرم رمنبت يسهل البطن حار حار في بعض الروايات حار حار يعني كرر رسول الله لفظ الحار للتاكيد وفي بعض الروايات حاريا بالياء المنقوطة من تحتها بنقطتين وآليا اتباع لحار يعني قال لها رسول الله هذا الدواء حار لا يليق بامراض البطن فان اسهال البطن ينبغي ان يكون بشيء بارد قوله قرحة او نكبة القرحة الجراحة التي اصابت الانسان بسيف وغيره من الاسلحة والنكبة الجراحة التي اصابته بحجر او شوكة او غيرهما قوله على ما سته اي على وسط راسه قوله ان النبي عليه السلام احتجم على وركه من وثء كان به الوثء كجانب الفخذ من طرف الالية الوثء اند قاق عضو من سقطة بلا كسر الوثء من العورة وكشفه عند الحجام انما كان لعذر المداواة قوله في الاخدعين الاخدعين تثنية الاخدع وهو عرق في خلف العنق يحتجم منه قوله يوم التاسع يوم الدم يعني يوم يكثر فيه الدم وفيه ساعة لا يرقا فيها الدم اي لا ينقطع فيه اذا احتجم او فصد وفيه ودما يهلك الانسان بعدم انقطاع الدم قوله وضح اي برص قوله اطلي اصله اطتلي فقلبت التا طاء وادغمت الطا في الطا ومعناه طلي البطن بعضو بدوا قوله ان الرقى هي جمع رقية يريد بها رقية فيها اسم صنم او شيطان او غيرهما مما لا يجوز في الشريع التمايم جمع تميمة وهي خرز ان تعلقها النسا بعنق اولادهن يزعمن انها تدفع العين والتولة خيط يقرا فيه من السحر والتبرجات او قرطاس او قرطاس يكتب فيه شيء من السحر والتبرجات لتحليب النسا قلوب الرجال او تحليب الرجال قلوب النسا فابطل الشرع هذه الاشيا قوله تقذف اي كانت عيني وجعة تلقي الرمص وهو ما يخرجه العين من الوسخ عند رمدها اختلف اي ترده وتخبثها اي يضر بها بيده ويوسوسك ليجيء الى ذلك اليهودي فلما رقا اليهودي عينك كف الشيطان اي ترك ضرب عينك بيده لتعتقدي ان تلك الرقية من اليهودي حق قوله سئل رسول الله عليه السلام عن النشرة بضم النون رقية تنشر على ما اصابه مس الجن كرهها غير واحد من الائمة وقال سعيد بن المسيب لا باس بها والنهي عن الرقى ما كان فيه شرك او ذكر فيه مردة الشياطين او ما كان منها بغير لسان العرب ولا يدري ما هو ولعله يدخله سحرا وكفرا فاما ما كان بالقرآن وذكر الله فانه جايز قوله ما ابالي ان انا شربت ترياقا او تعلقت تميمة او قلت الشعر من قبل نفسي ذكر شرح التميمة قبيل هذا وكان انشا الشعر حراما على رسول الله عليه السلام يعني كما ان انشا الشعر حرام علي فكذلك شرب الترياق وتعليق التمايم حرامان علي هذا في حقه واما في حق الامة التميم حرام وانشا الشعر غير حرام عليهم اذا لم يكن فيه كذب او هجو مسلم وغيرهما من المعاصي واما الترياق فجوز بعض العلما شربه للدواء ومنعه بعضهم لانها نجس لان الترياق ان اتخذ من الحية او العقرب او غيرهما مما لا يحل لحمه وان اتخذ من شيء طاهر فلا باس بشربه قوله من اكتوى او استرقى فقد برئ من التوكل اكتوى بمعنى كوى واسترقى اي طلب ان يسترقيه الرقية يعني الكية والرقية جايز ان لم يكن من اهل التوكل واما من كان من اهل التوكل وفعل شيئا من

المداواة يبطل توكله لان التوكل عبارة عن تفويض الرجل اموره مما ينزل عليه من البلاء والامراض والفقر وغيرها الى الله تعالى لا ان يشتغل هو بد فيها بل فوض دفعها الى الله تعالى ورسوله عليه السلام داوى وامر بالمداواة ليكون فعله رخصة للضعفاء مع انه قدوة الانبياء والاولياء وتوكل جميع اهل التوكل بالنسبة الى توكله عليه السلام كابرة تدخل في البحر **قوله** من تعلق شيئا وكل اليه يعني من تمسك بشيء من المداواة واعتقد ان الشفاء منه لا من الله تعالى لم يشفه الله تعالى بل وكل شفاءه الى ذلك الشيء وحينئذ لا يحصل شفاءه لان الاشياء لا تنفع ولا تضر بغير امر الله وكذلك من اعتقد حصول الرزق او دفع البلاء او تحصيل مطلوب من شيء بغير امر الله فهو داخل في هذا الحديث **قوله** لا رقية الا من عين او حمة الحمة السم معناه لا رقية انفع من رقية تقرأ على من اصابته عين او حمة وليس معنى الحديث نفي جواز الرقية عن داء غير العين والحمة بل يجوز في جميع الامراض اذا كانت الرقية بالقرآن واسم الله تعالى **قوله** يستشرع الهم العين اي توثر فيهم العين عن قرب **قوله** الا تغلبين هذه هذه اشارة الى حنفصة رقية النملة فوجع ترقي وتبراما ذن الله كما علمتيها الكتابة آتي في علميها زايدة بزلت من اشياع كسرة الياء قال الخطابي هذا الحديث يدل على ان تعلم الرقى الكتابة غير مكروه لان حنفصة تعلمت الكتابة من الشفا بنت عبد الله ولم ينهها النبي عليه السلام **قوله** ما رأيت كاليوم ولا جلده مخباة تقدير هذا الكلام ما رأيت رجلا ولا جلده مخباة مثل الجلد الذي رأيته اليوم يعني جلد سهل بن حنيف فان جلده كان لطيفا المخباة المراة المخدرة وهي التي تجلس في البيت خلف الستر فلبسها سهل اي يستقط على الارض من تاثير عين عامر به هل لك في سهل بن حنيف ابي هل لك خير في شان سهل بن حنيف او هل لك مداواة فيه هل تتهمون ابي هل تظنون ضعف ما اصابه بالعين علام ابي لم واصل علاها سقطت الالف لان ما الاستفهام اذا دخلت عليه حروف الجر جاز استقاط الفها الابركت يعني هلا قلت بارك الله عليك يعني من رأى شيأ يحسن في نظره فليقل بارك الله عليك فيلا تؤثر عينه فيه فراح مع الناس اي فلما صب على سهل ذلك الماء شفي وذهب مع الناس فهذا الحديث يدل على ان من اصاب احدا بعينه فالسنة فيه ان يغسل هذه الاعضاء المذكورة ويصب ما المغسول اعضاءه على الذي اصابته العين ليبرء بامر الله تعالى واختلف في داخلة الازار فقيل المراد منه الذكر وقيل المراد منه الفخذ قال ابو عبيد المراد منه الجانب الذي يلي الجسد من الازار فيغسل منه الطرف الايمن **قوله** يتعوذ من الجان وعين الانسان يعني كان يقول اعوذ بالله من الجان وعين الانسان قبل ان تنزل عليه المعوذتان فلما نزلتا كان يقتصر عليهما على نفسه وعلى كل من احتاج الى رقية وترك قراءة اعوذ من الجان وعين الانسان وما اشبه ذلك **قوله** هل رؤي فيكم المخبرون قيل وما المخبرون قال الذين يشترك فيهم الجن قد جاء في الحديث ان من لم يذكر اسم الله عند الجماع جامع معه الجن والشياطين وذكر في التفاسير هذا المعنى في قوله تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان وفي قوله وشاركهم في الاموال والاولاد يقول النبي عليه السلام لعايشة هل تحسن فيكم امراة ان الجن يجامعها كما جامعها زوجها هذا ظاهر الحديث ولعل المراد ما هو المعروف عند الناس ان بعض النفساء من نفساء بعض الجن ويجامعها ويظهر لها ويباعدها من بين قومها الى حيث يشاء **باب الفال والطيرة** قال الخطابي فد اعلم النبي عليه السلام ان الفال انما هو ان يسمع الانسان الكلمة الحسنة فيتفال بها اي يتبرك بها ويتيامن بها على المعنى الذي يوافق اسمها قال الاصمعي سالت ابن عون

عن الفال قال هو ان تكون مريضا فتسمع يا سالم او تكون طالبا فتسمع يا واجد والطيرة ياخوذة من زجرهم بالطير وهو ان عادة العرب ان الواحد منهم اذا ذهب في حاجة فان طار طير اوجا صيد بحيث يكون جانب يساره ذلك الطير او الفصيد اليه يعد ذلك السفر مشوما وان كان جانب يمين ذلك الطير او الصيد اليه يعد ذلك السفر مباركا فنهاهم النبي عليه السلام عن الطيرة ورضي في الفال يعني لو راى الشخص شيأ يظنه حسنا او يجر صنه على طلب حاجته وانما مه فليقبل ذلك وان راى ما يعده مشوما وعنه عن المضي الى حاجته فلا يجوز قبوله ولا يرجع عن اتمام شغله بل لا يمضي الى شغله ولا يلتفت الى ذلك **قوله** لا طيرة يعني لا يجوز العمل بالطيرة وقد ذكر شرح الطيرة وخيرها الفال يعني الفال خير من الطيرة وليس معنى هذا الكلام ان الطيرة فيها خير والفال خير منها بل لا خير في الطيرة اصلا وهذا مثل قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا يعني اصحاب الجنة خير من اصحاب النار ومعلوم انه لا خير في اصحاب النار اصلا **قوله** الكلمة الصالحة يسمعها احدكم يعني الفال ان يقصد احدكم ان يسمع كلمة صالحة فيفرح بها ويحرضه على ذلك الامر كما ذكر قبيل هذا **قوله** لا عدوى في زعم العرب ان تسري علة من شخص الى شخص ان يقرب كما يقرب جمل لبس عليه جرب من جمل عليه جرب فيجرب الجمل الذي لبس عليه جرب فيعتقد صاحبه ان الجمل الصحيح جرب بمجاورته الجمل الاجرب فقال النبي عليه السلام ان هذا الاعتقاد باطل لا تاثير لشيء بغير امر الله تعالى **قوله** والهامة اسم طير يقال له بالفارسي كوف وبوفه وتتشاءم به الناس وكانت العرب تزعم ان عظام الميت اذا بليت تصير هامة وتخرج من القبر وتردد في بلد ذلك الميت وتاتي الميت بخبر اهله فابطل النبي عليه السلام هذا الاعتقاد ونفى صيرورة عظام الميت هامة او غيرها من الحيوانات **قوله** ولا صفر كانت العرب تزعم ان الصفر حية تكون في البطن تصيب الانسان او الماشية اي بلدغه اذا جاع وقيل الصفر هو الشهر المعروف وكانت العرب يعتقدون شهر الصفر مشوما وقيل الصفر هو تاخير تحريم المحرم الى الصفر كانوا يعتقدون تحريم القتال في رجب وذي القعدة وذي الحجة والمحرم فاذا احدث لهم حرب مع قوم في المحرم كانوا يقولون لم نحلل المحرم شهر التحريم بل نقلنا التحريم الى شهر الصفر لنحارب اعدائنا ثم نترك الحرب في شهر الصفر بدلا من شهر المحرم فابطل النبي عليه السلام هذه الاشياء يعني كذب من قال كان في البطن حية ومن قال الصفر مشوم وكذب من قال نقال التحريم من المحرم الى الصفر يجوز وفرز من المجذوم كما تفر من الاسد قال يحيى السنة في شرح السنة قيل هو رخصة لمن اراد ان يجتنب عنه كقوله عليه السلام في الطاعون اما من لم يجتز عنه متوكلا فحسن بدليل انه عليه السلام اخذ بيد مجذوم فاكل معه روي هذا الحديث اعني حديث لا عدوى ابو هريرة **قوله** فمن اعدى الاول اعدى اذا اوصل شيأ الى شيء واخذت شيأ في شيء يعني ان كان البعير الجرب اجرب الابل الصحاح فمن اجرب ذلك البعير يعني كما ان الله تعالى هو اجرب ذلك البعير فكذلك هو تعالى اجرب الابل الصحاح روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** ولا نوء قال ابو عبيد هي ثمانية وعشرون نجما معروفة المطالع في ارفنة السنة يسقط منها في ثلث عشرة ليلة نجم في المغرب مع طلوع الفجر ويطلع اخر فقابله من ساعته وانقضا هذه الثمانية والعشرين مع انقضا السنة وكانت العرب في الجاهلية اذا سقط منها نجم وطلع اخر

قالوا لابد من ان يكون عند ذلك مطر فينسبون كل غيث عند ذلك الى النجم فيقولون عند ذلك مطرنا بنوء كذا فابطل النبي عليه السلام هذا الحكم ومنع الامة ان ينسبوا نزول المطر لحدوث نجم فانه لا يكون شيء الا بامر الله روي هذا ابو هريرة قوله ولا الغول الغول بضم الغين الجن الذي يتحير الناس وجمعه غيلان وليس معنى الحديث نفي الغول بل الغول موجود قد يوجد في الفلوات والعمارة واغا نفى الشارع ان الغيلان لا يقدرون على اضلال احد ولا اهلاكه ولا خطفه ولا سرقته الا باذن الله تعالى وكانت العرب تزعم ان الغيلان تضل الناس عن طرقهم وتخطفهم فكانت العرب يخافون من المسافرة وطلب حوائجهم ففي الشرع هذا الاعتقاد وقد جاء في الحديث اذا تغولت الغيلان فبادروا بالاذان يعني اذا ظهرت لكم الغيلان فاذنوا بالاذان في وجوههم فانهم ينفرون من الاذان قوله انا قد بايعناك فارجع اراد ذلك الرجل ان يأتي رسول الله عليه السلام ويبايعه فارسل اليه رسول الله ان لا تأتنا فانه لا حاجة الى اتيانك فانا قد بايعناك وهذا رخصة من النبي عليه السلام لمن لم يكن له توكل من امته في الاحتراز عن المحذوم قوله العيافة والطرق والطيرة من الجبت العيافة هي الطيرة الا ان العيافة تختص بزجر الطير مثل ان يطير طائر فيعتقد الرجل ان سفره وشغله مبارك ان طار وجانب يمين الطير اليه ومشوم ان كان جانب يساره اليه فكذلك ما يتشاءمون باصوات بعض الطير ويتيمنون باصوات بعضها والطيرة كل ما يعده الرجل مشئوما من رؤية طير وحيوان غير الطير او زجر او غيره والطرق الضرب بالحصا كما هو عادة الكهنة الجبت هنا السحر يعني هذه الاشياء محرمة كالسحر قوله الطيرة شرك يعني النافع والضار والميسر والمعسر هو الله تعالى فمن اعتقد ان احدا او شيأ سوى الله ينفع او يضر او ييسر او يعسر فقد اتخذه شريكا قوله وما منا الا قال البخاري وان سليمان بن حرب قال ليس هذا من كلام النبي عليه السلام بل هو كلام ابن مسعود يعني ليس منا الاكان في قلبه الطيرة يعني نفوسنا كانت كنفوس اهل الجاهلية في اعتقاد الطيرة ولكن لما توكلنا على الله وقبلنا حديث رسوله واعتقدنا صدقه اذهب الله عنا اعتقاد اهل الجاهلية وامرني فلو بنا السنة واتباع الحق قوله لكل ثقة بالله ثقة منصوبة على الحال والثقة الاعتماد يعني كل معين من قصعة واحدة فاني توكلت على الله فلا يصيبني الا ما قضى الله تعالى لي وهذا زوجة المتوكلين فان لم يحترز من المحذوم فهو متوكل وان احترز منه فقد جاءت الرخصة فيه قوله وان يكن الطيرة في شيء ففي الدار والفرس والمرأة قيل الطيرة هنا بمعنى الكراهية لا بمعنى الشوم يعني كراهيتكم شيئا فقد عفوه بسبب رؤية طير او صيد لا يجوز ولكن يجوز في الدار والفرس والمرأة يعني اذا كرهتم مكانا او ضيق مكانها او لسبب آخر فاتركوها ولذلك اذا كرهتم فرسا او امرأة لسوء خلقها او لسبب آخر فاتركوها يعني لرائحة شيء للحوق ضرر منه الى صاحبه لا لتشاؤم جايز ولما للتشاؤم لا يجوز قوله ياراشد ويا نجيح يقال عليه السلام لسماع هذين اللفظين واشباههما يعني يحصل ويقضي حاجتنا اذا سمعنا هذين اللفظين قوله ان النبي عليه السلام كان لا يتطير في شيء فاذا بعث عاملا سأل عن اسمه فاذا أعجبه اسمه فرح به الى آخره قال محيي السنة في شرح هذا الحديث ينبغي للانسان ان يختار لولده وخدمه الاسماء الحسنة فان الاسماء المكروهة قد توافق القدر يعني لو سمى احد ابنه بخسار فر عاجري قضاء الله بان يلحق خسار ذلك المسمى بخسار فلما لحقه ذلك الخسار والمقدر يعتقد بعض الناس ان لحوق ذلك الخسار بسبب اسمه فينشام الناس

به فيحترزون

به فيحترزون مجالسته ومواصلته ونصير معروفا بالشوم فلا ينبغي لاحد ان يسمي ابنه وغيره اسما بسبب ذلك الاسم يكون مبغوضا مشئوما بين الناس وكراهية رسول الله عليه السلام الاسم القبيح لاجل هذا فان الاسم الحسن محبوب في طباع الناس والاسم المكروه مبغوض في طباع الناس فاختيار المحبوب على المبغوض من كمال عقل الانسان وروي عن سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب قال لرجل ما اسمك قال جمرة قال ابن من قال ابن شهاب قال ممن تكال اي من اي قبيلة قال من الحرقة قال اين مسكنك قال بحرة النار قال باي قال بذات لظى فقال عمر ادرك اهلك فقد احترقوا فكان كما قال عمر قوله انا كثار اي وكثير منهي عددنا واموالنا الى آخره هذا العيب من العدوى ولا من الطيرة بل من الطب فان الهوا والماء والنبات مختلفة فبعضها يوافق الطباع وبعضها يخالفها فالارض الاولى كان هواها وماؤها ونباتها موافقة لهم والارض الثانية التي انتقلوا اليها وقل عددهم واموالهم فيها كان هواؤها وماؤها ونباتها مخالفة لهم فامرهم النبي عليه السلام بان يتركوا الارض التي لم توافقهم هواؤها وماؤها ونباتها قوله فنحولنا اي انتقلنا ذرورها اي اتركوها ونميرة اي فضيلة بمعنى مفعولة وهي منصوبة في الحال اي في حال كونها مذمومة يعني اتركوها فانها مذمومة لان هواها غير موافق لكم قوله ارض عندنا هي ارض ريفنا هذا الحديث مثل الحديث المتقدم الريع الزيادة يعني يحصل لنا فيها الثمار والنبات والميرة الطعام وهي اي اتركها فان من القرف التلف القرف بفتح القاف والراء المهملة الوباء والوبا البلاء والمكروه الذي يم يعني من قارب منا تلف يعني اذا لم يكن هواء تلك الارض موافقا لكم فاتركوها

باب الكهانة

الكهانة الاخبار عن علم الغيب يعني عما كان مستورا عن الناس والذين يخبرون عن الغيب انواع كاهن وعراف ومنجم فالكاهن من يدعي ان له اصحابا من الجن يخبرون عما سيكون في الزمان المستقبل ومن الكهانة من يعرف اعوف الغيب بفهم اعطيته والعراف من يقول اني اعرف المسروق ومكان الضالة والمنجم من يخبر عن المستقبل بطلوع النجم وغروبه وسيره وكل ذلك مذموم في الشرع فان الغيب لا يعلمه الا الله ويجوز تعلم علم النجوم بقدر ما يعرف به الايام والليالي والسنة والشهور والساعات ومواقيت الصلوة واستقبال القبلة قوله كنا نأتي الكهان قد ذكر هذا الحديث في باب ما يجوز من العمل في الصلوة وما يباح منه قوله ليس ابتي يعني ليس قولهم صدقا يكون حقا اي صدقا في نظم مثل ما اخبروا به تلك الكلمة من الحق يخطفها يعني تلك الكلمة من الصدق يخطفها الجني اي يسلبها ويسرقها يعني يسمعه الجني الذي يقرب من السما ويسمع ما يقول الملايكة مما امره الله تعالى به من الوقايع مثل ان يقولوا يكون في الناحية الفلانية في هذه السنة قحط او مطر او زلزلة وما اشبه ذلك فيسمع ذلك الجني تلك الكلمة من الملايكة ويجي اوليائه من كهان الانس ويقول لهم تلك الكلمة ويخبر الكهان الناس بتلك الواقعة فلما سمع الناس من الكهان تلك الواقعة ونظهر صدق ما اخبر به الكهان فيعتقدون صدق جميع ما اخبر به الكهان فيترددون الى الكهان ويسئلون عما سيكون من الوقايع ويخبرهم الكهان بجميع ما سألوهم وربما يظهر صدق خبر وكذب مائة اخبار او اكثر والذي ظهر صدقه هو الذي سمع من الجني الذي سمع ذلك الخبر من الملايكة والذي ظهر كذبه هو الذي ما قاله الكهان من تلقاء انفسهم واعلم ان الجن كانوا يصعدون

ويسمعون ما قالت الملائكة بعضهم مع بعض ولا يمنعهم احد قبل ولادة نبينا محمد عليه السلام فلما ولد نبينا عليه السلام كانت الجن يصعدون السما فيرجمون بكواكب امثال المنار فيحترقون قوله قر الدجاجة يعني ترمثل قر الدجاجة القرصب الماء بارد على اجد وتقرير الكلام وتشبيهه في اذن المستمع يعني يقول الجني ما سمعه من الملائكة لوليه من الكهان قر الدجاجة يعني كما يصوت الدجاج بصوت لا يفهم فكذلك الجني يقر في اذن الكهان بحيث لا يطلع عليه غيره ومثل معنى قر الدجاجة انزا الديك على الدجاج يعني كما يلاصق الديك بالدجاجة ويصب منيه عليها ويتولد من منيه بيضات كثيرة فكذلك الجني يلاصق قلب اذن الكاهن ويصب كلامه فيه ويتولد منه كلمات فيصدق في بعضها ويكذب في اكثرها ويروي قر الدجاج بالزاي المعجمة فعلى هذا الرواية معناه كما يصب ما فارورة في فارورة اخرى فكذلك الجني يصب كلامه في الكاهن قوله من اتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلوة اربعين ليلة قد ذكر شرح العراف قبيل هذا فان اتى احد عرافا فسأله شيئا فاخبره عن غيب فان صدقه في ذلك الخبر هو كافر حيث يجد المصدق الايمان ولا تقبل له صلوة ولا غيرها من الطاعات قبل ان يجدد الايمان وان لم يصدقه فلم يكفر ولكن لا تقبل كمال صلوته وغيرها من الطاعات اربعين يوما كما ذكر النبي عليه السلام روت هذا الحديث صفية بنت عبيد عن بعض ازواج النبي عليه السلام قوله على اثرسما اي بعد نزول مطر كان قد نزل ذلك المطر في الليل اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر من هنا للتبعيض اي اصبح بعض عبادي مؤمنا بي وكافرا بالكواكب ومعنى كافرا بي ومؤمنا بالكواكب يسبب نزول المطر قوله من برد سما اي من مطر من انتفس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر انتفس اي تعلم الشعبة الغصن والمراد بها ههنا القطعة والبعض يعني كما ان تعلم السحر والعمل به حرام فكذلك تعلم علم النجوم والتكلم به حرام وقد ذكرنا ما يجوز تعلمه من علم النجوم قوله من اتى كاهنا ذكر شرح هذا الحديث في باب الحيض

كتاب الرؤيا

الرؤيا ما يرى في المنام قوله او ترى له يعني او يرى تلك الرؤيا احد لا حد سميت الرؤيا الصالحة مبشرة لانها تحصيل للشخص منها بشارة وفرج روى هذا الحديث ابو هريرة قوله الرؤيا الصالحة جزؤ من ستة واربعين جزؤا من النبوة هذا في حق الانبيا لان الرؤيا لا تكون نبوة في غير الانبيا عليهم الصلوة والسلام قال عبيد بن عمير رؤيا الانبيا وحي ومثل معناه الرؤيا الصالحة من علم النبوة اي كعلم الانبيا في الصحة والصدق ويحتمل ان يكون معناه تعبير الرؤيا من النبوة لان تعبير الرؤيا هو الذي قال يوسف نبي الله عليه السلام فيه ذلك مما علمني ربي اي تعبير الرؤيا مما علمني الله وقالوا في تاويل قوله عليه السلام جزؤ من ستة واربعين جزؤا ان النبي عليه السلام كان يرى الرؤيا ستة اشهر في بدو نبوته وكان زمان نبوته ثلثة وعشرين سنة فكان زمان رؤيته الرؤيا بالنسبة الى جميع زمان وحي جزؤ من ستة واربعين جزؤ روى هذا الحديث انس قوله من راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل في صورتي قال محيي السنة رؤيته النبي عليه السلام في المنام حق ولا يتمثل الشيطان به وكذلك جميع الانبيا والملائكة عليهم السلام وكذلك الشمس والقمر والنجوم والسحاب فيه الغيث لا يتمثل الشيطان بشيء منها ومن راني نزول الملائكة عيكان مخصوصة لاهل ذلك المكان وفرح ان كانوا في كرب وخصب ان كانوا في ضيق ومحظ وكذلك رؤية الانبيا عليهم السلام روى هذا انس قوله من راني فقد راي الحق الحق هنا ضد الباطل وضد الكذب يعني من راني في المنام

فقد صدقت رؤياه فانه قد راني فان الشيطان لا يتمثل بي روى هذا ابو قتادة قوله من راني في المنام فسيراني في اليقظة يعني فسيراني يوم القيمة ويكون معي على الحوض والجنة ويحتمل ان يكون معناه فسيراني في الدنيا اذا كانت له حاجة فانه قد تتمثل عن بعض الصالحين انه راى النبي عليه السلام في حالة الشوق والذوق روى هذا ابو هريرة قوله الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان اراد بالرؤيا الصالحة ان يرى في المنام شيا فيه بشارة له او تنبيه عن الغفلة كما يامره احد الخيرا ويرى نفسه مع الصالحين او في الجنة او يرى ان احدا يعذبه ويقول له لم فعلت الذنب الفلانية وما اشبه ذلك واراد بالحلم ما كان من وساوس الشيطان مثل ان يرى انه يشوب الخمرا ويزني او يقتل مسلما او يقول له احد اجمع المال لتكون من الاغنيا او يعونه احد او يقتله من غير جرم قوله وليتفل يعني وليبزق وعلة البزق كراهية تلك الرؤيا وتحقير الشيطان روى هذا ابو قتادة قوله وليتحول عن جنبه الذي كان عليه يعني وليتقلب من ذلك الجنب الى جنبه الاخر يعني يزول عن هيئة الضجيعة الاولى ليزول عنه روعة حلم الشيطان روى هذا الحديث جابر قوله اذا اقترب الزمان لم يكد تكذب قال محيي السنة في شرح السنة اختلفوا في معناه قيل اراد به قرب زمان القيمة وهو وقتها كما صرح به في حديث آخر وقيل معناه اقتراب الزمان اعتدال الليل والنهار والمعبرون يقولون اصدق الرؤيا في وقت الربيع والخريف وعند حزوج الثمار وعند اداء الكعاوها وقتان يتقارب فيهما الزمان ويعتدل الليل والنهار قالوا ورؤيا الليل قوي من رؤيا النهار واصدق ساعات الرؤيا وقت السحر روى عن ابي الهيثم عن ابي سعيد برفعه قال اصدق الرؤيا بالاسحار قول محمد بن سيرين الرؤيا ثلثة فيه بيان ان ليس كل ما يراه الانسان في منامه يكون صحيحا ويجوز تعبيره انما الصحيح منها ما كان من الله عز وجل يأتيك به ملك الرؤيا من نسخة ام الكتاب يعني اللوح المحفوظ وما سوى ذلك اضغاث احلام لا تاويل لها وهي على انواع قد يكون من فعل الشيطان يلعب بالانسان او يريه ما يحزنه وله مكايد يحزن بها بني آدم كما اخبر الله سبحانه وتعالى عنه انما النجوى من الشيطان ليحزن الذين امنوا ومن لعب الشيطان به الاحتلام الذي يوجب الغسل فلا يكون له تاويل وقد يكون ذلك من حديث النفس كمن يكون في امر او حرفة يرى نفسه في ذلك الامر والعاشق يرى معشوقه ونحو ذلك وقد يكون ذلك من مزاج الطبيعة كمن غلب عليه الدم يرى الفصد والحجامة والرعاف والحمرة والرياحين والمزامير والنشاط ونحوها ومن غلب عليه الصفرا يرى النار والشمع والسراج والاشيا الصفر والطيران في الهوى ونحوها ومن غلب عليه السوداء يرى الظلمة والسوداء والاشيا السود وصيد الوحوش والاهوال والاموات والقبور والمواضع الخربة وكونه في مضيق لا منفذ له او تحت ثقل ونحو ذلك ومن غلب عليه البلغم يرى البياض والمياه والثلج والجمد والوحل ونحوها فلا تاويل لشيء منها وقال عبد الوهاب الثقفي عن ايوب السجستاني عن محمد بن سيرين ان الرؤيا ثلثة الى آخره من جملة الحديث لا من قول محمد بن سيرين وقال ايوب قوله احب العنب والكرم الخمر والقيدشات في الدين فلا ادري هو من الحديث ام قاله ابن سيرين ويجوز ان يكون الضمير جملة معمر عن ايوب من قول ابي هريرة فاذا عرفت هذا فاعرف ان قوله وقال وكان يكره

الفعل الصغير في قال صغير ابويه وفي كان صغير ابن سيرين ويجوز ان يكون الصغير في قال صغير ابن سيرين وفي كان صغير ابي هريرة وانما يكره الفعل في النوم لان الفعل بتقييد العنق وتقييد العنق وتثقيله يكون تحمل الدين او المظالم او كونه محكوما ورقيقا ومتعلقا بالشيء **قوله** كانا في دار عقبة بن رافع الصغير في كانا صغير النبي ومن معه من اصحابه وتاويل النبي عليه السلام هذا الحديث وستورد في قياس التعبير بعبر مايوري في المنام كما اول عليه السلام عقبة بان العاقبة الحسنة لهم واول رافعا بان الرفعة في الدنيا والاخرة لهم واول ابن طاب وهو نوع من التمر بان دينهم قد طاب اي كمل وحسن **قوله** وهلى اي ظن اليمامة وهجر اسما بلدين هززت اي حركت قوله اتيت بخزائن الارض على بنا المجهول اي عرض علي الكنوز وانواع المال فوضع منها سوران في كفي فكبر الي شقلا ومقصود هذا الحديث ان اسلام مسيلمة والعنسي كان عظيما عنده عليه السلام لان لهما اتباعا كثيرة فقيل له في المنام انتفخ في السوارين فنفخ فيهما فذهبا يعني ليس لاسلامهما اخلاص بل سيرتدان عن الدين وكانا قد ارتدا قبل وفاة النبي عليه السلام هذه الرويا والرجل اذا راى في السوار في يده تعبيره صيرورته ضيق اليد قليل المال والمراة اذا رات السوار في يدها يزيد حجالها وقدرها وجمع الحلي بكون حسنا للنساء اذا رائته في المنام **قوله** رايت لعثمان بن مطعون في النوم عينا تجري اراد ت بيذه العين عين الماء وان هذا النوم يدل موت عثمان فعبر رسول الله عليه السلام هذا بانه يصيل الي عثمان ثواب اعماله الصالحة **قوله** اذا اصلي يعني اذا اصلي الصبح قصها اي اخبر وا كل الرجل رسول الله عليه السلام ما راي في منامه فيقول اي فيقول رسول الله عليه السلام في تعبير ماشا الله اي ما اخبر الله علي لسانه مقدسة اي مطهرة مطيبة كلوب اي حديدة معوجة الراس في شدقه اي في طرف شفته من جانب اذنه وبلتيم اي يبرا وتعود شفته المشقوقة كما كان ليفعل به مرة اخري انطلق اي اذهب بنهر اي نهر الحجر ملي الكدر ومنهم من يطلعه علي اي حجر كان تدهده اي تردي الحجر من علو الي سفل تثب بثاء مثلثة ونون اي تقبه حملت اي طفت فضعد الي الشجرة اي رفعاني الي الشجرة الشباب جمع شاب طوفتماني طوف اذا ادار واحالا احد يحمل عنه اي ينقل منه ما يحدث به من الكذب حتى ينشر منه ذلك الكذب ليشرخ اي يكسر فنام عنه بالليل اي لم يكن يقراه بالليل الرباية السحاب **قوله** وهي علي رجل طاير مالم يجد شيئا هذا مثل يعني الطاير اذا كان يطير في الهوا لا قرار له يعني الرويا قبل التعبير لا يثبت شيء من تعبيرها علي الراي ولا يلحقه منها ضرر بل يحتمل تلك الرويا اشياء كثيرة فاذا عبرت ثبت للراي حكم تعبيرها خيرا كان او شرا وهذا تصريح منه عليه السلام بان التعبير لا ينبغي لكل احد بل ينبغي لعالم بالتعبير لانه اذا عبر يلحق الراي حكم تعبيره فان كان جاهلا ربما يعبر علي وجه قبيح فيلحق من تعبيره ضرر بالراي **قوله** وقعت اي وقعت تلك الرويا علي الراي يعني يلحقه حكمها لا محدث الا حبيبا او لبيبا اللبيب العاقل يعني ان كان من حدثته برويا كه حبيبا لك يعبر الحبيب للحبيب علي وجه حسن وان لم يكن من حدثته حبيبا لك ولكنه لبيب يعبرها تعبيرها من غاية عقله وعلمه علي وجه ينفعك ولا يضرك **قوله** الاعلي واد هذا اسم فاعل اصله واود فاسكنت الدال الاولي وادغمت في الثانية ومعناه الحبيب واراد بذي الراي العالم هكذي قال الزجاج **قوله** عن ورقة اي عن حال ورقة بن نوفل ان من اهل النار لم يؤمن قبل ان تظهر يعني قبل ان تظهر النبوة وسيأتي بحث ورقة في

باب النبوة

باب البعث **قوله** وعليه ثياب بيض هذا الحديث تصريح بان ثياب البيض من لباس اهل الجنة واهل الخير **قوله** فرايت الكراهية في وجه رسول الله عليه السلام علة ظهور الكراهية في وجه رسول الله عليه السلام ان استقرار الاسلام في حيوته عليه السلام وبعد وفاته الي زمان عثمان لم يظهر الفتن والاختلاف بين الاصحابه ومعني ترجيح كل واحد من الذين وزنوا ان من رجح في الميزان هو افضل من المرجوح يعني النبي افضل من ابي بكر بل من اهل السما والارض ثم بعده ابو بكر افضل من عمر ثم عمر افضل من عثمان وانما وقع الميزان ولم يوزن عثمان وعلي رضي الله عنهما لان خلافة علي تكون مع افتراق الصحابة فرقتين فرقة معه وفرقة مع معاوية فلا يكون خلافته مستقرة متفقا عليها **قوله** صدق رويا هذا تصريح منه عليه السلام بان من راي رويا سيحب ان يعمل بها في اليقظة ان كانت تلك الرويا شيا فيه طاعة مثل ان يري احد ان يصلي او يصوم او يتصدق بشيء من مال او يزور صالحا وما اشبه ذلك وانما امر النبي عليه السلام ذلك الرجل بان يسجد علي جبهته عليه السلام لان السجود علي جبهته طاعة لان في هذا السجود تعظيما للنبي عليه السلام كما ان السجود نحو الكعبة تعظيم للكعبة وتعظيم النبي عليه السلام افضل التعظيم وفيه تشريف لذلك الرجل لانه تشرف وتبرك بوسول جبهته جبهة النبي عليه السلام

كتاب الادب ، باب السلام

خلق الله ادم علي صورته قال الخطابي الضمير يعود الي ادم يعني ذرية ادم نطفة ثم كان علقة وهكذا صارت حالا بعد حال الي ان يكمل ولم يكن خلق ادم كذلك بل خلق اول ما خلق تام الصورة طوله ستون ذراعا ويحتمل ان يكون المراد من هذا الكلام ان الله خلق ادم علي صورة ادم بحيث لا يشبه احد الا انه لم يكن خلق في ذلك الوقت الا الملائكة والجن ولم يشبه ادم واحد من هولا في الارض والسما النفر الجماعة جلوس جميع جالس فانها تحيتك وتحية ذريتك يعني فاحفظها سمعت منهم واجعله تحيتك يعني اذا التيت احدا فقل ما سمعت منهم وهو السلام عليك واذا التي بعضهم اولادك بعدنا فليقل ايضا السلام عليك فتقول الملائكة السلام عليك في جواب ادم دليل علي جواز جواب التحية مثل التحية يعني لو قال زيد لعمرو السلام عليك وقال عمرو في جواب زيد السلام عليك حصل الجواب بنقص اي بنقص طولهم **قوله** وشمته اي ويقول له يرحمك الله وينصح له اي ويريد خيره ويرشده الي الخير او سمد يعني او حضرموي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** ولا تنو منواعني غاير واهذا ابني كان الايمان لا تفي اصل الايمان التحاب اصله التحاب فحذفت ضمة الباء الاولي وادغمت في الباء الثانية ومعناه حرمان المحبة بين اثنين او اكثر افشوا اصله افشيوا فاعكست الشين ونقلت ضمة الياء الي الشين وحذفت الياء ومعناه اظهروا روي هذا ابو هريرة **قوله** تسليم الراكب علي الماشي يعني اذا التقي راكب وراجل في الطريق تسليم الراكب علي الراجل لان التسليم معناه سلامة من تسلم عليه من شركه وكان الشخصان اذا التقيا يخاف كل واحد منهما الاخر وربما يخاف احدهما فقط فليسلم غير الخايف علي الخايف والظاهر ان الراكب لا يخاف من الراجل بل الراجل يخاف من الراكب فاذا كان كذلك فليسلم الراكب علي الراجل ليزيل الخوف من قلب الراجل يحتمل ان يامر النبي عليه السلام الراكب بابتدا السلام علي الماشي والماشي بابتدا السلام علي القاعد لازالة الخوف ويحتمل ان يامرهما بابتدا السلام للتواضع فان تسليم الراكب علي الماشي والماشي علي

شبكة الألوكة www.alukah.net

القاعد اقرب الى التواضع من العكس وما امره عليه السلام للجمع القليل بابتداء السلم على الجمع
الكثير فنسبته لتعليم الامة ان تعظيم القليل الكثير روي هذا الحديث والحديث الذي بعده ابو هريرة
وسبب بداية التسليم اما ازالة الحزن او التواضع او تعظيم الصغير الكبير والقليل الكثير قوله
ان رسول الله عليه السلام مر على غلمان فسلم عليهم تسليمه عليه السلام عليهم للتواضع قوله لا تبدأوا
اليهود بالسلام سبب هذا النهي ان التسليم اعزاز الكفار فاضطروه الى اضيقه اي مروه ليعدل
عن وسط الطريق الى جانبه بحيث لو كان في الطريق جدار ليلتصق بالجدار في المرور وروي هذا
ابن عمر قوله انما يقول السام عليكم فقل عليك السام الموت يعني يقول اليهود عوض السلام السلم
عليكم فلا يقولوا عليك السلام بل قولوا عليك بغير واو يعني السام عليك لا على روي هذا الحديث
قوله ان الله رفيق اي رحيم والرفيق لغة من الرفق وهو ضد العنف سهلا اي كون سهلة
غير شديدة المهل السلوك والتاني في الامور التخلق الكلام القبيح والتخشن التلفظ بالخشن
قوله ان رسول الله عليه السلام مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان
فسلم عليهم الاخلاط جمع خلط وهو ما يخلط عبدة الاوثان بدل المشركين او عطف البيان لهم لفائدة
النبي عليه السلام على المسلمين الحاضرين في ذلك المجلس لا على المشركين فيجوز لكل احد ان يسلم على
جمع من الكفار اذا كان فيهم مسلم على نية التسليم على المسلم قوله وآيلم والجلوس بالطرقات
الباء هنا معينة في يعني احذروا على الجلوس في الطرقات ما لنا من مجالسنا بد اي ما لنا لابد لنا من الجلوس
في الطرقات فاذا ابيتم الا المجالس يعني فان لم تتركوا الجلوس في الطرق وجلستم في الطرق قوله
غض البصر اي حفظ البصر عن النظر الى امرأة مر بالطريق وكف الاذى اي ومنع ايذاء من مر بالطريق
وفيه اي وفي حديث عمر وتغيث الملهوف اي وتغيث المتحير في امره يعني اذا احتاج احد في الطريق
ان تغيثه فاعتده قوله عشرا اي ثبت له عشر حسنات بكل لفظ يعني السلام عليكم لفظ ورحمة
الله لفظ وبركاته لفظ قوله هكذا يكون الفضايل يعني يزيد الفضل والثواب بكل لفظ يزيده المسلم الاول
الناس اي اقرب الناس قوله لا تقل عليك السلام عليك السلام تحية الموتى وعلة النهي عن هذا ان
اللفظ ان هذا اللفظ جواب السلام فاذا تلفظ به المسلم لم يبق لفظ يجب به المسلم عليه بخلاف السلام
على الميت فان الجواب من الميت لا يصدر حتى يحتاج الى لفظين لفظ يقوله المسلم و لفظ يقوله المسلم
عليه ويحتمل ان يكون علة النهي انك اذا قلت عليك السلام لا يحصل امن المسلم عليه بقولك عليك
حتى تقول السلام فينبغي ان يقول السلام عليك حتى يحصل امن المسلم عليه باول جزء من كلامك ٥
لان الغرض من السلام تحصيل الامن والاخبار به لا محاورة والابدا جيئا في هذه الساعة ان النبي
عليه السلام مر على نسوة منسلم عليهن النسوة والنساء احد هذا المختص بالنبي عليه السلام فانه
كان ممتنعا من الوقوع في الفتنة واما غيره فيكره ان يسلم الرجل الاجنبي على المراة الاجنبية وكذا العكس
كيلا تحصل بينهما معرفة وانبساط فيحصل من تلك المعرفة فتنة وكثير من العلماء لم يكرهوا تسليم كل
من الرجل والمراة الاجنبيين على الاخر قوله يجزي عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم يعني التسليم
سنة على الكفاية وجواب التسليم فرض على الكفاية فاذا سلم واحد من جماعة فقد ادوا سنة التسليم
واذا اجاب واحد من جماعة فقد ادوا ما عليهم من فرض جواب التسليم قوله لعين منا من تشبه بغير
يعني من تشبه باليهود والنصارى في الاشارة بالكف او الاصبع عند التسليم قوله السلام قبل

الكلام يعني اذا اتى رجل الى رجل ليسلم عليه قبل ان يتكلم معه بكلام قوله ان ابي يقرئك السلام
فقال عليك السلام وعلى ابيك السلام قوله بدا بنفسه كان يكتب هذا من العلا الحضرمي
الى رسول الله عليه السلام وهكذا امرا النبي عليه السلام ان يكتبوا عن لسانه هذا من محمد رسول
الله الى عظيم البحرين وغيره من الملوك قوله اذا كتب احدكم كتابا فليترو به قيل معناه فليخاطب
الكاتب خطابا على غاية التواضع والمراد بالترتيب المبالغة في التواضع في الخطاب وقيل
المراد به ذكر الراب على المكتوب قوله فانه اذكر للحال اذكر افعل التفضيل والمال العاقبة
يعني اسرع تذكرا فيما يزيد انشائه من العبارات والمقاصد قوله ما امن يهود على كتاب يعني اخاف
ان امرت يهود يا بان يكتبه من لساني كتابا الى قوم من بني اسرايل ان يكتبوا فيه شيئا مما قلت له واخاف
ان يكتبوا الى كتابا واعطيته يهوديا ان يترجمه على ان يزيد فيه او ينقص منه شيئا قوله فليست الاولى
باحق من الاخرة يعني ليست التسليمة الاولى باحق من التسليمة بل كلتاهما حق وسنة قوله
على الحولة الحولة بضم الحاجم حمل بكسر الحا وهو ما يحمل على الظهر

باب الاستيذان

ايم عليه البينة يعني فليشهد لك من سمع هذا الحديث عن رسول الله عليه
السلام كما سمعته قوله اذنك علي ان ترفع الحجاب يعني اذا اردت الدخول علي فلا حاجة لك الى
الاستيذان بل اذنت لك ان تدخل علي وان ترفع حجابي وتاتي الي حتى انهاك يعني ان لم يكن عندي
من يحجب منك فلم انهك عن الاتيان وان كان عندي من يحجب منك او انكلم كلاما اريد ان
تسمعه انهاك حينئذ عن الدخول على السواد هنا السر والكلام الخفي يعني اذنت لك ان تسمع سري
الا ان انهاك وهذا دليل على تشريف ابن مسعود وانبساطه الى رسول الله عليه السلام قوله
انا انا بيني لم يرض من جابر التكلم بهذا اللفظ لان النبي عليه السلام انما قال من ذا فيخبره جابر
بلفظ يحصل للنبي عليه السلام تعريفه ولا تحصيل التعريف بلفظة انا لان هذا اللفظ مشترك
بين جميع المتكلمين ويحتمل ان يكون وجه كراهته عليه السلام هذا اللفظ من جابر ان في هذا اللفظ
تعظيما وتكبرا فلم يرض النبي عليه السلام منه التكلم بلفظ ليس فيه تواضع قوله فاستاذنوا
فان لم يعني بهذا الحديث محالفة حديث باب بعد هذا وهو قوله عليه السلام اذا دعي احدكم فجاء
مع الرسول فان ذلك اذن هذا الحديث صريح بان المدعو اذا جامع الرسول لا حاجة له الى اذن
بل ارسال الرسول اذن في الدخول وحديث اهل الصفة صريح بانهم استاذنوا والتوفيق بين
الحديثين ان لا يجي اهل الصفة مع الداعي بل ائتوا بعده فلهذا احتاجوا الى الاستيذان ويحتمل
ان يمضي زمان كثير بين دعايهم وبين اتيانهم لكثرتهم دعايهم وبين اتيانهم فقد
يطل الاذن الاول ويحتاج الى استيذان اخر وانما لا يحتاج الى استيذان اخر اذا اجاب المدعو مع الداعي
من غير تاخير ليبقى حكم الاذن الاول قوله اتى رسول الله عليه السلام على سعد بن عبادة فقال
السلام عليك ورحمة الله هذا الحديث تصريح بان الاستيذان ليكن بالسلام يعني يقف على جانبه
من الباب بحيث لا يقع بصره على داخل البيت ويسلم ليسمع اهل البيت تسليمه وياذنوا له قوله
ولم يسمع النبي عليه السلام اسمع يسمع مستدرك يقول سمعت كلام زيد واسمعت عمرو اكلاني او كلام
زيد يعني اريد سعد تسليم النبي عليه السلام بحيث يسمع النبي صوت سعد بل رد تسليمه بصوت خفي
ليسلم النبي مرة بعد اخرى لتصل الى سعد والى بيته واهل بيته بركة تسليم النبي عليه السلام فالمراد

سمع النبي عليه السلام صوت سعد في رد السلام رجع النبي وتبعه سعد واعتذر اليه وقال رددت عليك السلام في كل مرة الا اني لم اسمعك صوتي لتصيل الي بعين بركة تسليمك **قوله** بيت بلبن وجدابة وضغابيس الجدابة ولد الظبي الضغابيس جمع ضغبوس وهو القثاء الصغير هذا

باب المصافحة جناب فاطمة يعني فضاء دارها اي باب دارها اللكع هنا الصغير حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه اي اعتنق النبي عليه السلام حسنا وحسن النبي عليه السلام انه نهي عن المعانقة والتقبيل وجاء انه عانق وهذا دليل كون المعانقة سنة قال محيي السنة في شرح السنة قد جاء عن النبي عليه السلام انه نهى عن المعانقة والتقبيل وجاء انه عانق جعفر بن ابي طالب وقبله عند قدومه من ارض الحبشة وامكن من يده حتى قبلت وفعل ذلك اصحاب النبي عليه السلام وليس ذلك بمختلف فيه لكل واحد عندنا اما المكروه من المعانقة والتقبيل ما كان على وجه التملق والتعظيم في الحضر فاما المأذون فيه فعند التوديع وعند القدوم من السفر وطول العهد بالصاحب وشدة الحب في الله ومن قبل فلا يقبل الفم ولكن اليد والراس والجبهة واما كره ذلك في الحضر فيما يرى لانه يكثر ولا يستوجبه كل احد فان فعله الرجل ببعض الناس دون البعض تأذى الذين تركهم وظنوا انه قصر بحقوقهم واثر عليهم غيرهم **قوله** مرحبا بلم هاهنا يعني التكلم بهذه الكلمة سنة وهي كلمة اكرام يريد العرب بهذا اللفظ اذا قالوه لاحد انك حيث موضعا رحبا اي واسعا اي لا ضيق عليك **قوله** ايتحني له اي يميل راسه وظهره للخدمة فليلتزمه اي فيعتنقه فقد بني عليه السلام بهذا الحديث المعانقة والتقبيل وقد ذكرناه تاويله **قوله** فقام اليه رسول الله عريانا يريد انه عليه السلام كان سائرا مابين سرته وركبته ولكن سقط رداؤه من معانقته فكان ما فوق سرته عريانا **قوله** وكان تلك اجوده ولجوده يعني فكانت تلك اجود من المصافحة **قوله** اصبرين بفتح الهمز وكسر الباء اي اعطني القصاص اصطبر اي خذ القصاص مني وحبل اي طفق كمشد وجنبه **قوله** تلقى اي جعفرا استقبله حين قدومه عن السفر **قولها** سمتا وهديا ودلا السمت القصد اي في كيفية المشي والهدي السيرة والطريقة اي في افعاله الدال الهيئة اي في الصورة والقيام والقعود **قوله** اما اي لعلم انهم اي ان الاولاد مجبلة اي سبب ومحصل للبخل مجبنة اي سبب ومحصل للجبن وهو ضد الشجاعة يعني يجعل الولد اباه بخيلا وجبانا يحتفظ المال له ولا يدخل في الحرب كيلا يقتل ويصير ولده يتيما وانهم من ريحان الله الريحان الرزق والريحان ايضا نبت طيب الريح يعني الاولاد من رزق الله وهو من الطيب الذي طيب الله به قلوب الآباء **باب القيام** لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بعث رسول الله عليه السلام بنو قريظة كانوا يعبدون فلما صرعهم النبي عليه السلام فناداهم من القلعة انا رضينا بما حكم علينا سعد بن معاذ وكان سعد نازلا في موضع قريب من النبي عليه السلام فارسل اليه النبي فدعاه ليحكم على بني قريظة بما يقتضي اجتهاده من قتلهم او اخذهم الفداء منهم او استرقهم فحكم سعد بقتل من كان بالغا من رجالهم وسبي نسائهم وصبيانهم والغرض من هذا الحديث ان سعدا لما حكم قال النبي عليه السلام لاصحابه قوموا الى سيدكم قال محيي السنة القيام المباح للاحترام غير مكروه بدليل هذا الحديث **قوله** ولكن تنسحوا اي تمشوا ولكن ليقل تنسحوا اي ليبعد بعض القوم الى آخر المجلس وليقرب بعضهم من بعض ليتسع المجلس **قوله** لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك اي للقيام يقال اكرهت شيئا وكرهت للشيء وهذا الحديث لا يدل على كون القيام مكروها بل انما كره القوم النبي عليه السلام ان يقوموا

اليه للتواضع **قوله** من سره ان يتمثل له الرجال التمثل هنا ان يقف احد قائما على راس احد او بين يديه للخدمة يعني من احب ان يقوم بين يديه احد لتعظيمه فليتبوأ منزله في النار هذا لفظ الامر ومعناه الخبر كانه قال من سره ذلك وجب له ان ينزل منزلة من النار وحق له ذلك هذا اذا طلب من احد ان يقوم بين يديه او على راسه فاما لو لم يطلب ولم يتوقع ان يقوم احد له ووقف احد من تلقاء نفسه طلبا للثواب فلم يكن عليه باس لان المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قام على راس النبي عليه السلام وبيده سيف يوم الحديبية وكان يوخر من بعيد وعنده سواد عند النبي عليه السلام ممن جاء بالرسالة من اهل مكة حتى كان يضرب نعل عمه سيفه يدكا فزجر كيده على وجه النبي عليه السلام روي هذا الحديث اعني حديث من سره معوية **قوله** متوكيا اي متكيا معتمدا بعضا من مرض كان عليه ينظم بعضها بعضا يعني الاولى والاقرب للمتوي ان لا ينظم احد الاجل ماله ومنصبه بل لينظمه لاجل علمه وصلاحه فان كان القيام والتواضع له محسنين واذا كان للرياء والاجل المال والمنصب فهو منهي **قوله** في شهادة اي لاداء شهادة كانت عنده لاحد عن ذا اي عن هذا يعني عن ان يتيم احدا او مجلس مجلسه ان يمشي الرجل بين يديه بثوب من لم يلبسه يعني اذا كانت يدك ملطخا بطعام فلا تمسح يدك بثوب اجنبي ولكن بازار غلامك او ابنك وغيرهما ممن تلبسه ثوبه **قوله** فيعرف ذلك اصحابه اي فيعرفون انه يريد الرجوع فيشتون ولا يتفرقون **قوله** لاجل لرجل يفرق بين اثنين يعني اذا جلس اثنان متحاذيين لا يجوز لاحد ان يفرقهما ومجلس بينهما لانه قد يكون بينهما محبة وجريان سر وكلام فيشق عليهما التفرق

باب الجلوس والتربع والمشي بفتحا الكعبة البقاء الموضع المتسع المحاذي لباب الدار ومحتبيا بيده اي جالسا بحيث يكون ركبتاه منصوبتين ويلصقا قدميه موضوعين على الارض ويداه موضوعتين على ساقيه والمراد بهذا الحديث ان الاحتباء سنة **قوله** رايت رسول الله عليه السلام في المسجد مستلقيا واضعا احدى قدميه على الاخرى الاستلقاء الاضطجاع على الظهر هذا الحديث يشرح بان الاستلقاء بوضع احدى الرجلين على الاخرى جايز ووضع احدى الرجلين على الاخرى قد يكون على نوعين احدهما ان يكون رجلاه ممدودتين احدهما فوق الاخرى ولا باس بهذا فانه لا يتكشف شيء من العورة بهذه الهيئة والنوع الثاني ان ينصب ركبة احدى الرجلين ويضع الرجل الاخرى على الركبة المنصوبة وهذا النوع جايز في بعض الصور ومنهي في بعضها اما الذي هو جايز بان يامن من انكشاف العورة بان يكون عليه سراويل او يكون ازاره او ذيله طويلين واما المنهي فهو فيما اذا انكشفت عورته بقصر ازاره او ذيله وعدم السراويل **قوله** خسف به الارض يجار مجرورا اي مقلم الفاعل والارض منصوبة مفعوله يتجلجل اي ينزل ويتحرك وسبب خسفه تجبره واعجابه نفسه واعجاب النفس عن ان يرى الرجل نفسه شريفة وخيرا من غيره **قوله** راى النبي عليه السلام متكيا على وسادة على نسائه والمراد بهذا الحديث ان الاتكاء على الوسادة سنة ووضع الوسادة قبل الجانب الايسر ايضا سنة **قوله** وهو قاعد القرفصاء اي وهو جالس جلوسا قرفصا والقرفصاء مثل الاحتباء وقد ذكر قبيل هذا والمتخشع المتواضع ارعدت اي حركت اعضائي من الفرق وهو الخوف **قوله** تربع اي جلس مربعا وهو ان يتعد الرجل على وركيه ويمد ركبته اليمنى الى جانب يمينه وقدمه اليمنى الى جانب يساره وركبته اليسرى يمدها الى جانب يساره وقدميه اليسرى

شبكة الألوكة www.alukah.net

الى جانب يمينه **قوله** حسنا وهي بنت مونث مذكرها الحسن وحسنا منصوبة على انها حال من الشمس
اي حين ترتفع الشمس كاملة والمراد بهذا الحديث ان التربع في الجلوس سنة **قوله** عرس بتشديد الراء
اذا نزل في اخر الليل الاستراحة والمراد بهذا الحديث انه عليه السلام اذا نزل قبل الصبح بزمان كثير
اضطجع على جنبه الايمن ووضع راسه على وسادة او غيرها للنيام وان نزل قبل الصبح بزمان قليل وضع
راسه على كفه كيلا ينام نوما طويلا لانه لو نام نوما طويلا لفات عنه صلوة الصبح **قوله** كان فراش
رسول الله عليه السلام نحو اما وضع في قبره وكان المسجد عند راسه اي كان ما يستفرشه للنوم
قريبا مما وضع في قبره يعني كان شيا خفيفا وكان المسجد اي مصلاه **قوله** بينما انا مضطجع من السحر
على بطني الى اخره السحر وجع الرية وجه النهي عن الاضطجاع على البطن ان الاضطجاع على البطن مضر
في الطب ووضع الصدر والوجه اللذان هما اشرف الاعضا على الارض اذا لال في غير الضرورة **قوله**
من بات على ظهر بيت ليس عليه حجا فقد برئت منه الذمة روي الحجا بكسر الحا وفتحها ومعناهما الجاب
فالجاب بكسر الحا هو العقل سمي الحجاب حجابا لانه يمنع الرجل عن الهلاك بسقوطه عن السطح كما ان العقل
يمنع الرجل عن الوقوع في الهلاك والحجا بالفتح الناحية سمي الحجاب حجابا بفتح الحا لانه ضرب في ناحية يعني
من نام على سطح ليس له حجاب اي ليس على حوله جدار فقد برئت منه الذمة اي فقد خالف امرنا لانه
يهلك نفسه بوقوعه عن السطح ومن خالف امرنا رفعت بيننا وبينه الذمة اي لم يبق بيننا وبينه
عهد وهذا تهديد كراهة اضطجاع الرجل في موضع مخوف والدخول في موضع مخوف مهلك **قوله**
ليس بمحجور عليه الحجر المنع يعني ليس حوله جدار **قوله** مالي اراكم عزين عزين جمع عزة بتخفيف الزا وهي
الجماعة يعني لم جلستم متفرقين وهلا جلستم متحلقين يعني اجلسوا في الحلقة او في الصف وانما
امرهم بان يجلسوا بالحلقة والصف كيلا يدبر بعضهم بعضا **قوله** اذا كان احدكم في الفي فتقلص عنه الفي
الظل قلص اي ذهب الظل عنه فبقي بعضه في الشمس وبعضه في الفي فليتم من ذلك الموضع فانه
مضر في الطب فانه مجلس الشيطان اي فان ذلك المجلس مجلس يامر الشيطان الرجل بالجلوس
فيه لمخالف السنة **قوله** اذا مشى تكفا تكفا في المشي اذا رفع رجله من الارض ثم وضعها يعني
كان رسول الله عليه السلام يرفع قدمه من الارض عند المشي ولا يمسح قدمه على الارض كمن يمشي
عن التبختر والاختيال يمخط اي ينزل من صبب اي من موضع منخفض يعني كما ان من ينزل من علو
الى سفل يرفع رجله عن قوة وجلادة فكذلك النبي عليه السلام يمشي على الارض المستوية **قوله**
انا البجدة انتسنا وانه لغير مكترث حمد واجهد اذا اذى احدا غير مكترث اي غير مجهد يعني انا اذا
مشينا مع رسول الله نؤذي انتسنا بكثرة السرعة في المشي ورسول الله غير مسرع ولا تلحقه **قوله**
استا حزن اي انعجون عن وسط الطريق الى جانب الطريق ان تحققن بسكون الحا وبضم الفا الاولى
يعني ان تدخلن وتذهبن في وسط الطريق الحافات جمع حافة وهي الجانب **باب**
العطاس والتثاوب ان الله يحب العطاس ويكره التثاوب قال الخطابي معنى حب العطاس
حمده وكراهية التثاوب ذمه ان العطاس انما يكون مع انفتاح للمسام وخفة البدن وتيسر الحركات
وسبب هذه الامور تخفيف الغذا والاقلال من المطعم والتثاوب انما يكون مع ثقل البدن واعتلائه وعند
استرخائه للنوم وميله الى الكيد فصار العطاس محمودا لانه يعين على الطاعات والتثاوب مذموم لانه
يمنع من الخيرات **قوله** اذا قال ها ضحك الشيطان يعني اذا انفتح فمه وخرج منه صوت من التثاوب

ضحك الشيطان لان التثاوب يكون من الغفلة وغلبة النوم والتكاسل واملا المعدة وكل ذلك
يابتهج الشيطان به من الانسان **قوله** فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم يعني فليقل العاطس بعد
جواب من قال له يرحمك الله يهديكم الله ويصلح بالكم المال الحال ان كان القايلون جماعة فليقل لهم
يهديكم الله ويصلح بالكم بلفظ الجمع وان كان واحدا فليقل بلفظ واحد وان كان اثنين فليقل بلفظ
التثنية روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** مزكوم اي اصابه زكام يعني قولوا للعاطس يرحمك
الله اذا حمد الله الى ثلث مرار فان عطس بعد ذلك ان شئتم فشمتوه وان شئتم فلا تشمتوه والتشميت
بالشين ان تقول للعاطس يرحمك الله اذا حمد الله **قوله** وعض بها صلوته عض اي نتقص بها
اي بيده يعني وضع يده على فمه كيلا يرتفع صوته وعض اي ستر وجهه بثوبه كيلا يترشش
من لعابها ومخاطه الى احد **قوله** السلام عليكم يعني ظن العاطس انه يجوز ان يقول السلام عليكم
بدل الحمد لله فكان الرجل وجد في نفسه يعني وجد في نفسه استحيا لا اوجرنا او غضبا لما قال
له سلام عليك وعلى امك انما قال له هذا الكلام زجرا له على ترك قول الحمد لله **باب**
الضحك قولها ما رات رسول الله عليه السلام مستجمعا ضاحكا قوله يتناشدون اي يقرؤن
الشعر هذا يدل على جواز قرا الشعر اذا لم يكن فيه من المناهي شي **باب**
الاسامي اعلم ان الاحاديث قد وردت في النهي عن ان يسمي احد ولده باسم النبي ويكنيه بكنية
النبي عليه السلام وكنيته عليه السلام ابو القاسم قال الشافعي رحمه الله لا اجوز لاحد ان يكني
ابنه ابا القاسم وان يسمي باسمه ولا يكني بكنيته سوا كان اسم ذلك الولد محمدا او غير محمد وسوا كان
في زمن النبي عليه السلام او بعده وقال مالك رحمه الله لا يجوز في زمن النبي ويجوز بعده من
الجمع بين كنية النبي واسمه وقال بعض العلما لا يجوز الجمع بين كنيته عليه السلام وبين اسمه
ويجوز ان يكني بكنيته ولا يسمي باسمه وان يسمي باسمه ولا يكني بكنيته سوا كان في زمن النبي عليه
السلام او بعده والكل واحد من القايلين دليل من الحديث على ما قاله **قوله** انا جعلت قاسما
اقسم بينكم يعني انما كنيت بابي القاسم لاني اقسم بينكم الدين واحكام الشرع اي ابين لكم احكام
الشرع وليس هذه الصفة لكم ولا لاحد بعدكم فاذا لم تكن هذه الصفة لاحد منكم ولا لمن بعدكم
فلا يجوز له ان يكني بابي القسم **قوله** لا تسمين غلامك يسارا ولا رباحا يعني لا تسمين غلامك باسم
من هذه الاسما لانه لو قال احد اثم في البيت يسار ولم يكن يسار في البيت تقول في جوابه لا يعني
ليس في البيت فتد تنيت اليسر والايسار الذي هو الغنى وسعة الحال عن بيتك ولم يحسن
هذا في التفاول وكذلك ما اشبه هذه الاسما وعلى هذا القياس يستحب الاباء والبنات وينبغي
ان يسمي الرجل اولاده وغلمانه باسم لا يضر في التفاول وجوده في البيت وعدمه مثل زيد وعمرو
وعبد الله وعبد الرحمن وجعفر وغير ذلك النجيح فعيل يجوز ان يكون بمعنى الفاعل من نجح اذا
اقتضى الحاجة او من انجح اذا قضى الحاجة ويجوز ان يكون بمعنى مفعل بضم الميم وفتح العين
من انجح ايضا **قوله** اخنا الاسما يعني الخبيث الاسما وروي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** من
عذيرة البرة المحسنة يعني الخروج من عذيرة لا يحسن في التفاؤل **قوله** فتاي وفتاتي
النبي الشاب الفتاة الشابة والفتى ايضا الغلام والفتاة الجارية روي هذا الحديث ابو هريرة
قوله لا تقولوا الكرم يعني لا تقولوا للشجر العنب الكرم لان العرب يقولون لشجر العنب كرما لانه

يتخذ منه الخمر فيشوبونها وتحملهم الخمر على الجود والكرم فسمو الشجر بالكرم الذي يحصل فيهم من شرب
الخمر المتخذة من العنب فنهاهم النبي عليه السلام عن تسمية العنب كرما تحقيرا لشان الخمر كما لا يظن
الناس حسنة لاظهار الكرم في انفسهم بل الكرم قلب المومن الذي يجتنب من شرب الخمر ولا يستحق
شجران يوصف بالكرم بل ينبغي ان العنب الحبلة بفتح الحا والباء والعنب اسم ثمرتها وسمي الحبلة العنب
اطلاقا لاسم الشجر على ثمرة روي هذا ابو هريرة قوله لا تقولوا الكرم يعني لا تقولوا الشجر العنب
الكرم وعلته ما ذكرناه روي هذا وايل بن حجر قوله لا تقولوا لاحيتة الدهر كانت العرب اذا اصابتهم مصيبة او حرمان في سفر او حرب يقولون ياخيبة الدهر حرمان تقدير يا خيبة
الدهر اسبك او ابغضك فنهاهم النبي عن سب الدهر فان الله خالق الدهر ومصرفه قوله فان الله
هو الدهر اي فان الله خالق الدهر ومصرفه فمن سب الدهر فقد سب خالقه روي هذا والذي بعده
ابو هريرة قوله لا يقولن احدكم خبثت نفسي كانت عادة العرب اذا فسد مزاجهم وحصل فيهم غثيان
او هيضة يقول احدهم خبثت نفسي اي فسد مزاجي فنهي النبي عليه السلام عن نسبة الخبث الى
انفسهم وقال لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي ومعنى لقست فسد المزاج وحصل
غثيان في احد روت هذا الحديث عايشة قوله ما احسن هذا اما للتعجب يعني الحكم بين الناس
حسن ولكن هذه الكلمة غير حسنة قوله ما الذي احل اسمي وحرم كنيتي يعني لا فرق بين التسمية
باسمي والتكنية بكنيتي بل كلاهما جايز هذا في وجه والصحيح انه لا يجوز الجمع بين التسمية باسم
النبي عليه السلام والتكنية بكنيته وهذا الحديث عند من لم يجوز الجمع بين التسمية باسمه
والتكنية بكنيته منسوخ قوله ان يك سيدا فقد اسخطتم ربكم يعني ان لم يكن سيدا او قلتم له يا
سيد فقد كذبتم وان كان سيدا اي مالك عبيد واماء وزروا موال وقلتم له يا سيد فقد اسخطتم
ربكم اي اغضبتم ربكم لانكم قد عظمتم كافرا وتعظيم الكافر يخالف رضى الله وامره قوله تدعون بني
العمة باسمايكم واسما ابايكم كانا بني رسول الله عليه السلام ببقيلة كنت اجتنيها يعني كنت اقطع بقل
اسمها حمزة فكناني رسول الله عليه السلام اباحمزة قوله بل انت وزعة يعني الامر ما خوذ من
الصرم وهو القطع غير مستحسن في التناول والوزعة ما خوذ من الزرع والوزع مستحسن فلهذا
غير اصرم الى الوزعة روي هذا اسامة بن الاخدري قوله غير اسم العاص وسبب تغيير هذا الاسم
انه من العصيان وتغيير اسم العزيز لانه من اسما الله وتغيير العتيلة لانها من الفيل وهو الجور من
العنف وتغيير الحكم قد ذكرا سبب في تغيير ابي الحكم الى ابي شريح وتغيير اسم وتغيير اسم من يسمى
بغراب لانه لا يليق لحزه ان يشارك طيرا في الاسم ولانه مشتق من الغروب والغروب غير مستحسن
في التناول والحباب اسم شيطان والشهاب قطعة من النار قوله ان زعموا بئس مطية الرجل
الزعم الا ترى المطية المركوبة كانت عادة العرب انهم اذا تكلموا بكلام سمعوه من غيرهم ولم يعلموا صحته
يقولون سمعوا ان القضية كيت وكيت او زعم فلان انه سمع كذي او راي كذي وما اشبه ذلك فنهاهم
النبي عليه السلام ان يتكلموا بكلام لم يعلموا صحته سمي التكلم بن عمر مطية لان الرجل يتوصل بهذا
الكلام الى مقصوده من اثبات شي كما ان الرجل يتوصل الى بلد بواسطته قوله لا تقولوا ما شا الله
وشا فلان وملة النهي عن هذا الكلام انه يلزم من هذا الكلام الاشتراك بين الله وبين العباد في
المشية لان الواو للجمع والاشتراك ويجوز ثم شا فلان لان ثم للتراخي يعني شا الله ثم بعد مشية

الله شا فلان باب البيان والشعر ان من البيان لسحرا البيان الفصاحة والسحر
صرف الشي من جهة الى جهة او خال الى حال والسحر فعل شي يخيل الناظر انه فعل الشي الذي
ما فعله او يخيل اليه انه فعل فلانا وما قتله وما اشبه ذلك يعني تدبير الرجل كلامه بانواع
البلاغة بحيث يحسبه المستمع حقا وصدقا ولم يكن كذلك كان الساحر يغير الاشيا في نظر الناظر
ولم تكن في الحقيقة متغيرة لعيني كما ان السحر حرام فكذلك تزيين الكلام حرام قوله ان من الشعر
حكمة الشعر المذموم هو الذي فيه كلام قبيح فاما الشعر الذي هو موعظة وثنا على الله وعلى رسوله
والنصيحة للمسلمين وتحبيب الاخرة في قلوب المسلمين واهانة الدنيا في نظرهم وما اشبه ذلك
فليس بمذموم ومن هذين الحديثين المتعارضين روي هذي الحديثة ابي بن كعب قوله هلك
المتنطعون المتشدقون الذي يوقع الكلام في تطع الغير وهو الغار الاعلى من الطبيعة العليا الى ما تحتها
الفم يعني من فعل صورته من فمر جلقمه بريقه هذا في فحيه من الرعونة واما هلاك المتنطع اي هلاك
عذاب الثواب لانه استكمل بالبيان والاظهار والفصاحة حتى فضله على غيره ومن كانت هذه صفته لا
يكون له اخلاص روي هذا ابو مسعود قوله الا كل شي ما خلا الله باطل وما بالي البيت وكل شي
لا محالة زايل قوله كل شي ما خلا الله باطل يعني ما سوى الله وسوى ما يبقى برضا الله وما
سوى الله هو صفاته وافعاله واخره وهو اهبه ما سوى هذه الاشيا باطل قوله وكل نعيم لا محالة
زايل الا محالة اي البتة يعني كل نعيم الدنيا زايل لا نعيم الاخرة فانه لا يزول وروي هذا الحديث
ابو هريرة قوله هنيا اصلها اية بالهمز فقلبت الهمزة ها كما تقول هراق واراق واصبه الماء
والنطفة اصبه اذا كان مشكوكا في الهاء كسرها وتنوينها معناها اريد وان كان بفتح الهاء وتنوينها معناها
الكف اي اصنع واترك هذا الحديث يدل على استحسان قرا الشعر فتح حكمة وموعظة قوله
في بعض المشاهد اي في بعض الغزوات وقعد وحبيت اي حرت فان جبال امر
بعير النبي عليه السلام انشا الشعر فكيف انشاء هذا البيت فلنا اختلف العلما في انه عليه السلام
هل يحسن الشعر ام لا فقال بعضهم كان يحسن الشعر ولكن لا يقوله كيلا يقول الكفار انه شاعر
وقال بعضهم انه عليه السلام لا يحسن الشعر وهو الاصح لقوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له
واما البيتان وهذا الشعر واشباهه فلان هذا وزن والرجز ليس من الشعر في قول وفي قول
الرجز شعر ولكن قال النبي عليه السلام هل انت الا اصبع دميت بكسر التا ولا لك ما لقيت
بكسر التا من غير مدها لتخرج من نظم الشعر ولم يقصد تبكيته عليه السلام بهذا واشباهه الشعر
ولكن خرج من غاية فصاحته على نظم الشعر من غير قصد الشعر قوله اهج المشركين اي
اذكر عيوبهم ومساويهم وقلة عقولهم في عبادتهم الاصنام وهجوا الكفار جايز اجب عني اي اهجهم
فان الاهاجي الشعر حتى الهجوم قوله من رشق النبل اي من رمي النبل قول ان روح القدس
لمعك جبرئيل عليه السلام لا يزال ايدا بويدك اي ينصرك ويعينك ما فخرت اي مدحت تدفع
المشركين عن عباد الله ورسوله بان تهجوهم وتذكر مساويهم قوله فشفى اي شفى المسلمين
واستشفى اي وجدوا الشفا بان هجا المشركين قوله ينتثل النواب يوم الخندق يوم الخندق
يوم اتفق قبايل العرب على محاربة النبي عليه السلام وجاوا حتى نزلوا حول المدينة ليحاربوا
قبايل النبي عليه السلام طريق دفعهم ان يحفر حول المدينة خندق كيلا يقدروا ان يتجاوزوا الخندق

فلا يسلون الينا فانهم اكثر من ان نقدر على قتلهم فاشتغل النبي عليه السلام واصحابه رضي الله
عنهم بحفر الخندق حتى فاتت عنهم صلوة العصر فارسل الله على الكفار ريحا شديدة وهي الريح الصبا
فقلعت خيامهم وكسرت قدورهم ورمت التراب على وجوههم والقى الله في قلوبهم الخوف فهربوا وسلم
الله نبيه والمومنين من شر الكفار قوله حتى عبر بجنبه اي حتى صار ذا غبار اي وقع عليه الغبار
حتى مست الغبار لون بشرته لولا ان الله اي لولا فضل الله علينا بان هدانا الى الاسلام ان لا اضانا بين
ان لا اضانا الكفار فتغلبنا على مجاريتهم الاولى اي ان هو لا الكفار بغوا اصلة بغيا فتلبث ايا الا
وحذفت لسكونها وسكون الواو ومعناه فلبثوا اذا اراد فاتنة ايتنا يعني اذا اراد والان يوقعونا
في الكفر والضلالة امتنعنا عن قتوله قوله والمهاجرة المتاهنا للحج يريد المهاجرين قوله لان
يمثل جون رجل فيجابر به ورايي اذا نقب الفتح بالمن الجرح او وسعه والمراد بالشعر هنا شعر فخذه
هجير لمسيلمة الكذاب وغيرها من المتنبيات وروي هذا الحديث ابو هريرة قوله ان الله قد انزل في الشعر
ما انزل يريد كعب بن مالك بهذا الكلام ان الله قد انزل ذم الشاعر في بيتين والشعراء يتبعهم الغاوون
فهل يجوز لنا ان نقول الشعر في هجو الكفار ام لا فقال النبي عليه السلام ان المومن يجاهد بسيفه
ولسانه يعني هجو المومن الكفار جهاد لكانما ترمونهم نضح النبل يعني اذا هجوتم الكفار يشق عليهم
هجوكم كما يشق رميكم اياهم بالنبل النضح الرمي وتقدير هذا الكلام لكانما ترمونهم به اي بالهجو نضحا مثل
نضح النبل اي رميا مثل رمي النبل الحيا الذي سمعتان من الايمان والبذا والبيان سمعتان
من النفاق التي التحرز والاحتباس في الكلام واراد بالحي هنا السكوت عما فيه اثم من الكلام
والشعر والبذا خلاف الحيا والبيان الفصاحة اراد بالبيان هنا ما فيه اثم من الفصاحة كتجويد احد
اوصاحه بما لا يليق بالبشر قوله احاسنكم هو جمع الاحسن قوله المساوي جمع سوء وهو ضد الحسن
وهذا جمع نادر كالمحاسن جمع المحسن الثرثارون يعني المكثرون الكلام من غير فايدة دينية المتشدق
المستهزي بالناس الذي يلوي شدقه اي جانب فمه استهزاء بالناس المتفيهق الواسع الكلام من
غاية التكلف والرعونة يتوسع في الكلام ولا يبالي اخيرا يقول ام شر وقيل المتفيهق المتكبر وقد
وقد جاء في الصحاح ان النبي عليه السلام لما تحدث بهذا الحديث قال الحاضرون من اصحابه علمنا
الثرثارين والمتشدقين فما المتفيهق فقال عليه السلام هو المتكبر قوله كما يأكل البقرة يعني
كما ان البقر يأكل الحشيش من كل نوع ولا يميز بين النافع والضار كذلك هولا لا يبالون ما يقولون
من كلامهم ويتزون من شعرهم انه حسن ام قبيح فيه ثواب لم اثم البليغ اي الفصيح الذي يتخلل اي
يأكل الباقرة بمعنى البقرة ومعنى هذا الحديث كمعنى الحديث المتقدم قوله لبلة اسري بي اي ليلة
المعراج تقرض اي تقطع شفاههم الشفاه جمع الشفة بمقاريض في جمع المقراض وهو ما يقطع به
الظفر والشعر وغيرهما والمراد بهذا القوم الذي يامرون الناس بالبر وينسلخون خلاف ما يقولون
قوله من تعلم صدر الكلام اي من تعلم الفصاحة وانواع البلاغة من الشعر وغيره من العلوم
لا ليه بل ليستميل قلوب الناس اليه مايلة ومريبة لم يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا
الصرف الخسيسة والعدل الجيدة وقيل الصرف الفريضة والعدل النافلة وقيل الصرف التوبة
والعدل الفدية قوله لو قصد في قوله يعني لو قال كلاما غير مطول ان اعجوز يعني ان اقتصر يعني
ان اقول كلاما قليل الالفاظ كثير المعاني فان الجواد اي فان الاقتصار قوله وان من العلم جهلا يعني

فتركون من العلوم ما يكون كالجهل بل الجهل خير منه لكونه علما مذموما وان من القول عيالا
يعني فتركون من اقوال الرجل ما يكون عليه منه اثم لكونه من مناهي الشرع وباقي هذا
الحديث قد ذكر في اول هذا الباب **باب حفظ اللسان** فليقل خيرا او ليسكت
يعني ان تكلم فليتكلم بما له ثواب وان لم يتكلم بخير فليسكت لان السكوت خير من كلام فيه اثم
روي هذا ابو هريرة قوله من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه اضمن له الجنة لحييه
اصله لحيتيه فسقطت النون للاضافة وهو تثنية لحية واللحية بفتح اللام العظم الذي نبت
عليه الاسنان من السفل والعلو يعني من حفظ لسانه وفرجه فانا ضامن له بالجنة روي
هذا الحديث سهل بن سعد قوله لا يلقي بها بالا لا يلتفت اي لا يدري ما اي يتلك الكلمة بالا اي باسا
هذا الفتنه ومعناه انه يتكلم بكلمة الحق وخير ولا يعرف قدره يعني يظنها قليلا وهي عند الله عظيم فيحصل
له رضوان الله ولذلك ربما يتكلم بشر وهو لا يظنه ذنبا وهو عند الله ذنب عظيم فيحصل له سخط الله
يعني لا يجوز ان يظن الخير حقيرا بل ليعمل الرجل وليتكلم كل خير ولذلك لا يجوز ان يعد الشر حقيرا
بل ليترك الرجل كل شر كليلا يصدر منه شر فيحصل له به سخط الله يهوي اي يسقط روي هذا الحديث
ابو هريرة قوله سباب المسلم اي شتم المسلم وقتاله اي مجادلته ومحاوبته بالباطل كفر وذكر
الكفر هنا تهديد ووعيد ان اعتقد قتال المسلم حراما وان اعتقد حلالا فقد كفر روي هذا عبد
الله بن مسعود قوله ايما رجل قال لاخيه كافر فقد باء بها احدهما اي رجع بها اي بتلك الكلمة
يعني اذا قال زيد مثلا لعمرو يا كافر اوانت كافر فقد باء بالكفر احدهما يعني ان كان عمرو كافرا ان
فقد صدق زيد فيما قال والا صار زيد كافرا ان اعتقد لون عمرو كافرا السبب حصول ذنب منه
ان المسلم لا يصير بالذنب كافرا من اعتقد صيرورة مسلم بذنب كافرا فقد اعتقد تحريم حلال
ومن اعتقد تحريم حلال فقد كفر روي هذا ابن عمر قوله الا ارتدت عليه اي الا ارتدت تلك
الكلمة الى قايلها ان كانت تلك الكلمة فسقا صار قايلها فاسقا وان كانت كفرا صار كافرا ان لم
يكن المقول له فاسقا او كافرا وتاويل هذا الحديث ما ذكرنا قيل هذا روي هذا ابو ذر قوله
المستبان اي اللذان يشتم كل واحد منهما صاحبه قوله ما قالا فعلى الباديء يعني اثم ما قالا لا يحصل
للبادي الا شر ما يحصل للمظلوم لانه كان سببا لتلك المخاصمة لانه من سن سيئة فله وزرها ووزر
من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيء قوله ما لم يعتد المظلوم يعني انما يكون وزر
البادي الا شر اذا لم يتجاوز المظلوم حده فان تجاوز اي اكثر المظلوم شتم البادي روي هذا ابو
هريرة قوله ان اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يعني من يلعن الناس في الدنيا فهو
فاسق والفاسق لا تقبل شهادته وشفاعته يوم القيمة يعني تكذب الامم الماضية انبياءهم ويقولون
ما بلغونا رسالتك، يا ربنا فيقول الله تعالى للانبياء هل لكم شاهد على انكم بلغتم رسالتي فتقول
الانبياء اللهم عليه السلام شهدا ونا فيجابا امة محمد صلوات الله عليه فيشهدون ان الانبياء بلغوا
رسالة الله امتهم والمراد بهذا الحديث ان اللعانين ليس لهم منزلة عند الله تعالى حتى يقبل شهادتهم
في جملة من يشهد للانبياء روي هذا ابو درداء قوله اذا قال الرجل هلك الناس فهو اهلكهم
افعل التفضيل يعني من عاب الناس وقال فسد الناس او فستوا او هلكوا وما اشبه ذلك
فقد حصل ذلك العيب له اكثر مما حصل لهم لان الغيبة وايذاء الناس اشد من ذنب لا يتعلق لحقوق

شبكة الألوكة www.alukah.net

الادميين ويروي فمهوا اهلكم بفتح الكاف على انه فعل ماض قيل معناه ان من جعل المسلمين قانطين من رحمة الله فقد جعلهم كافرين خالدين في النار فاذا كان هو الذي جعلهم كافرين فقد اهلكهم وقال مالك اذا قال احد فسد الناس تحزنا وتاسفا لما يرى في الناس يعني في امور دينهم فلا ارى منه باسا واذا قال ذلك تعجبا بنفسه وتحقيرا للناس فهو المكروه الذي نهي عنه روي هذا والذي بعده ابو هريرة قوله لا يدخل الجنة فتات الفتات النمام روي هذا احد بفتة قوله عليكم بالصدق يعني الزموا الصدق بجهدكم اي بدل وتحصل وتحري اي وتطلب وتجهد في الطلب روي هذا ابن مسعود قوله ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس يعني من كذب لاجل ان يصلح بين عدوين لم يكن عليه بذلك الكذب اثم بل ثبت له اجر مثاله اراد ان زيدا ان يصلح بين عمرو وبكر يجيء زيد الى عمرو ويقول ليسلم عليك بكر ويعيد حك ويقول انا محبه وهكذا يجيء الى بكر ويبلغه من عمرو السلام فلا اثم علي زيد فيما يقول بين عمرو وبكر مع انه يسمع من كل واحد منهما شتم الآخر في بعض احواله اذا بلغ احداهما حديث احد علي وجه الاصلاح وبعض تسمية اذا الجنة علي وجه الافساد روت هذه الاحاديث ام كلثوم بنت عقبة قوله اذا رايتم المداحين فاحثوا في وجوههم الخثى في التراب بمنزلة الصب في الماء اذا رايتم من يمدحكم اجعلوهم محرومين عن العطاء ممنوعين عن ان يمدح احدا فهو عدوه لانه يجعله مغرورا ومستكبرا او من جعل احدا مغرورا ومستكبرا فلا يستحق الاعزاز وقيل معنى هذا الحديث الامر بدفع المال اليهم يعني المال حقيرا كالتراب فاقطعوا به السنة المداحين كيلا يهجموكم ويذموكم انتم مقطوعو روي هذا الخبر بسند ابن الاسود قوله احسب فلانا يعني لا اقول جزما ان فلانا رجل صالح بل اقول احسبه اي اظنه صالحا وانما نهاهم عن ان يمدحوا احدا كيلا يغتر الممدوح فيصير متكبرا وحينئذ يرى نفسه افضل من غيره والله تعالى يغضب على من هذه صفته قوله والله حسيبه اي محاسبه اي حساب كل شخص الى الله تعالى يعلم كونه صالحا او غيره فاذا كان الله عالما بجميع الاشياء فلا يحتاج الى ان نزكي عنده احدا حاصل قوله بحسب امرء اصله بحسبه اي قلت فيه بهتانا اي كذبا عظيما ان قوله احرا العشيرة العشيرة القبيلة اي بئس هو من مؤمنه تطلق اي الظهر عن نفسه الشاشة والفرج في وجهه وانبسط اليه اي تقرب منه وجعله قريبا من نفسه وتبسم في وجهه مني عاهرتي ايه يعني وابتني محاشا اي سبابا يعني هو رجل سوء ولكن لم اوذه لان ايذاء المسلمين ليس من خلقي من تركه الناس اتقاء شره يعني تركت ايذاءه وتطلقت في وجهه كيلا يوذيني بلسانه وشر الناس من تواضع اليه الناس من خوف لسانه لا لصلاحه وهذا الحديث رخصة منه عليه السلام في التواضع الى احد لدفع ضرره عن نفسه قوله كل امتي معافا الا المجاهرين معافا يشترك فيه المصدر والزمان والمكان من عافى اذا اعطى الله احدا العافية والعافية السلامة من المكروه وهو معافا هنا منصوب على انه مفعول مطلق وتقديره كل امتي عوفوا معافا اي رزقوا العافية الا المجاهرين يعني الذين يعلنون الذنوب ويظهرونها بين الناس من اسر ذنبه سلم من السنة الناس واذيهم لا يعلمون حاله حتى يتوبوا ويتوبوا عليه الحدود فلما اظهر ذنبه وقع في السنة الناس واذيهم قوله وان من الجهار ان المجانة مثل الجنون وهو عدم المبالاة بالقول والفعل يعني من اظهر ذنبه بين الناس فهو المجاهر لا يبالي بان يغتابه الناس وينموه ويتسبوه الى الفاحشة وهذا غير مرضي عند الله وعند الناس قوله من ترك الكذب وهو باطل الواو في وهو للحال يعني من ترك الكذب في حال كونه باطلا

يستحق الاجر وان لم يكن الكذب باطلا كما ذكر في الاصلاح بين المتخاصمين فالاثنان بمثل ذلك الكذب يوجب الاجر فلا يستحب تركه وبغض الخبثة بفتح الباء وهو الخبيث الباطن من داخلها لا من خارجها ومن ترك المراء فهو بحق المراء المجادلة والحق الصادق والمتكلم بالحق يعني من ترك المجادلة مع ان ما يقوله حق فقد استحق ان يسكن في وسط الجنة يعني اذا تكلمت بكلام فتكلم به عن اللطف والرفق لا عن العنف والمجادلة روي هذا الحديث انس قوله الاجوفان يعني الفم والفرج يوقعان الناس في الاثم لان الرجل ربما لا يتنبع بقليل من الحلال ويطلب الكثير من الحرام وكذلك الفرج ربما يستعمله الرجل في الحرام فيدخل بسببه النار روي هذا ابو هريرة قوله ما يعلم مبلغها بين لا يعلم قدر تلك الكلمة يعني ربما يتكلم الرجل بكلمة من الخير وهو يظنها قليلا وهو عظيم عند الله فيحصل له بها رضوان الله الى يوم القيمة وربما يتكلم الرجل بكلمة من الشر وهو يظنها قليلا ولا يبالي بها فيحصل له بها سخط الله الى يوم يلقاه اي الى يوم القيمة روي هذا بلال بن الحارث المزني قوله ويل لمن يحدث فيكذب ليضحك به القوم ويل له هذا الحديث يدل على ان من حدث بحديث صدق في المزاح فيضحك بذلك الحديث الحاضرون لعن عليه بابن لانه قد ذكر في باب المصافحة ان اسيد بن حضير يضحك القوم بحضرة النبي عليه السلام قوله ويل له اي الهلاك حاصل وقيل الويل اسم واد في جهنم روي هذا معاوية بن حيدة القشيري قوله يهوي اي يسقط بها اي بسبب تلك الكلمة الكائنة يعني يبعد عن الخير والرحمة بسبب تلك الكذبة بعد البعد ما بين السماء والارض لنزل اي ليسقط يعني السقوط من لسانه اشد من السقوط عن رحله يعني صدور الكذب والفاحشة من لسانه اضر له مما يحصل له من ضرر سقوطه على وجهه روي هذا معاوية المذكور قوله كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع يعني لو لم يكن للرجل كذب سوى ان يتكلم بكل ما سمع لكفاه من الكذب يعني لا يجوز التحدث بكل ما يسمعه الرجل بل يجب عليه الاحتياط في التجسس عن حال الراوي انه عدل ام لا كما ذكرنا في ديباجة هذا الكتاب روي هذا ابو هريرة قوله من صمت نجا يعني من سكت عن الشر فقد خلص من جهنم ومن شر لسانه فان الرجل ربما يتكلم بكلام يلحقه ضرر عظيم في الدنيا والآخرة روي هذا عبد الله بن عمرو قوله املك عليك لسانك يعني احفظ لسانك عما ليس فيه خير قوله ولبسعك بيتك يعني اسكن في بيتك ولا تخرج منه الا الى امر ضروري ولا تجالس الناس فان مجالسة اكثر الناس ضرر قوله تكفر للسان اي تخضع له فتقول اي فتقول الاعضاء للسان اتق فينا اي اتق الله في حفظ جوارحنا فانا نحن بك اي فانا نتعلق بك فان كنت صالحا نكون صالحة وان كنت فاسدا تكون فاسدة اعوج ضدا استقام قوله من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه اي ما لا ضرورة له فيه ولا ينفعه يعني اسلام الرجل يحسن ويكمل بان يترك من الافعال والاقوال ما لا ينفعه ولا ضرورة له فيه روي هذا ابو هريرة قوله ابشر بالجنة يعني ارجو بحصول الجنة لك بان صحبت النبي عليه السلام او لا تدري بسكون الواو يعني اتدري انه من اهل الجنة او لا تدري باي شيء علمت انه من اهل الجنة فلعله تكلم فيما لا يعنيه اي تكلم بكلام يضره في الآخرة او بخل بما لا ينقصه اي بالتكلم في الخير فانه لا ينقص من لسانه شيا بان يعلم الناس ما يحتاجون اليه ويرشدهم وينصحهم ويتلطف بهم باللسان وبعينهم بيديه

وعيشي برخلبه في ما احتملهم **قوله** ميلا اي ثلث فراسخ من نتن ما جآء به اي من نتن الكذب الذي تكلم به روي هذا ابن عمر **قوله** كبرحيانة يعني اذا حدثت اخاك بحديث كذب وهو يظن انك صادق في كلامك و يثق بكلامك فهذا خيانة عظيمة روي هذا سفيان بن اسيد الحضرمي **قوله** من كان ذا وجهين يعني من كان مع كل واحد من عدو بن صديقا ويلقى عند هذا خلاف وعند ذاك يلزم هذا ليزداد بينهما العداوة وليحسن اليه كل واحد منهما بان يظهر ما ضره له روي هذا عمار بن ياسر **قوله** ليس المومن بالطعان اي ليس المومن الكامل طعانا وهو الذي يعيب الناس اللعان من يكثر اللعن الفاحش الشائع البذي الذي ليس له حيا روي هذا ابن مسعود **قوله** لا يكون المومن لعانا اي ليس من صفة المومن الكامل ان يلعن احدا وروي هذا ابن عمر **قوله** لا تلاعنوا بلعنة الله لا تلاعنوا اصله لا تتلاعنوا فحذفت احدى التائين للتخفيف يعني لا تقولوا المسلم عليك لعنة الله ولا تقولوا عليك غضب الله ولا تقولوا لكل جميع اولك النار او ادخلك الله جهنم ونحو ذلك لان المتكلم بهذه الالفاظ لا يعرف ان اراد المتكلم الاخبار يعني حصول هذه الاشياء له فقد اخبر عن الغيب ولا يعلم الغيب احد الا الله وان قال هذا الكلام له على طريق الدعآء عليه فقد ضاد الله ورسوله لانه لا يحصل له لعنة الله وغضبه الا ان يصير كافرا او يفعل كبيرة من الذنوب فانه اراد الكفر او فعل كبيرة لاجل ارادة الكفر وفعل الكبيرة مضادة لله ورسوله روي هذا سمرة بن جندب **قوله** اخذ يمينا وشمالا اي طفق يمر ويمينا وشمالا مسرعا احد خلا وطريقا الى الذي لعن بضم اللام وكسر العين اي الى الملعون ان كانت اللعنة عليه بالحق وان كان مظلوما رجعت لعنة الله الى قائلها روي هذا ابو الدرداء **قوله** لا يبلغني احد من اصحابي عن احد شيا يعني لا يبلغني احد عن احد من اصحابي انه شتم احدا او اذى او فيه خصلة سوء كيلا اغضب عليه فاني اريد ان اكون معكم صادق النية وليس في قلبي غضب وحقد لاحد وهذا تعليم الامة يعني لا يجوز لاحد ان ينقل من احد الى احد شتما او لعنا ونحوهما كيلا يقع بينهما عداوة وهذا هو النميمة روي هذا ابن مسعود **قوله** حسبك من صفية لذي ولذي لزوجته اي لغلبت كلمتك على البحر وكدرت مآءه من غاية قبحها **قوله** الاشانه يعني الا كلمة قبيحا روي هذا انس من غير اخاء التغيير بالعين المهملة اللوم روي هذا الحديث معاذ **قوله** لا تظهر الشماتة يعني لا تفرح بذنب صدر من عدوك او غيره فلعلك تقع في مثل ذلك الذنب روي هذا الحديث واثلة بن الاسقع **قوله** ما احب اني حكيت احدا وان لي كذي وكذي يعني ما احب ان احدث بعيب احد ولو اعطيت كذي وكذي من الدنيا بسبب ذلك الحديث **قوله** فالملفة الاطلاق ضد التقييد يعني واخلته وساقته

باب الوعد

من قبل بن العلا بن الحضرمي يعني من جهته ومن عنده العلا وهو كان عامل رسول الله عليه السلام قبله عدة اي عنده وعد العدة والوعد واحد كان ابو بكر رضي الله عنه خليفة رسول الله عليه السلام يقضي دين رسول الله وينجي عنه بما وعد احدا ان يعطيه شيا فجآء الى حنيفة اي فملا كفيه من الدراهم وصبه في ذيلي وقال خذ كفين اخرين **قوله** ثلثة عشر قلوصا القلوص الناقة الشابة قوله بايعت النبي عليه السلام اي اشتريت منه شيا قبل ان يبعث اي قبل ان يوحى اليه وبقيت له بقية اي له من ثمن ذلك المبيع شي فاذا هو في مكانه اي جئت ذلك المكان فاذا هو عليه السلام ينتظر بذلك المكان ولم يخرج من ذلك المكان وفا بما وعد من لزوم ذلك المكان حتى اجئه بما بقي من الثمن

وذلك

وذلك الانتظار منه عليه السلام كان للوفا بما وعد لا للحرص فتبعني بما في الثمن **قوله** اذا وعد الرجل اخاه ومن نيته ان يفي فلم يف ولم يجي للميعاد فلا اثم عليه من الضماير في هذا الحديث للرجل يعني اذا كان نية الرجل ان يفعل فعلا اي يفي بما وعد فاعترضه مانع ومنعه عن الوفا بما وعد فلا اثم عليه **قوله** كتبت عليك كذبة اي كتبت هذه الكلمة عليك كذبة لا اشك ان من قال افعل كذي ولم يفعل ذلك الشي مع القدرة يكون مخالفته ما قال من القدرة كذبا هذا هو الحقيقة واما من قال لاحد اعطيتك شيا لم يجب عليه الوفا بما وعد بل الوفا بما وعد تبرع واحسان

باب المزاح

ان كان النبي عليه السلام لنخاطبنا ان هنا مخففة عجمي المشددة اي انه عليه السلام كان مجاملا سنا ويخرج ما فعل التغيير تغيير بضم النون وفتح العين المهملة تصغير نغر وهو اسم نوع من الطير **قوله** تداعبنا اي تمازحنا **قوله** استحملك اي طلب منه عليه ان يحمله على دابة ما اصغر بوله ناقة انما قال الرجل هذا الكلام لانه ظن ان رسول الله عليه السلام يحمله على ولد صغير لا يطيقه فقال الرجل ما اصغر بوله ناقة يعني ولده لا يطيق ان يحملني فقال رسول الله عليه السلام وهل تلد الابل الا النوق يعني جميع الابل تلده النوق النوق جمع ناقة وهي الانثى من الابل يعني جميع الابل ولد الناقة صغيرا وكبيرا يعني قولي احملك على ولد ناقة اريد ولدا كبيرا يطيق حملك هذا من جملة مزاحه عليه السلام **قوله** لا يدخل الخرب الخرب بضم العين والجيم جمع عجوز فولت بكى اي اعرضت بتلك لانها ظنت ان العجوز لا تدخل الجنة قط فقال رسول الله عليه السلام اخبر وها بانها لا تدخل الجنة في حال كونها عجوزا بل صيرها الله شابة بكرا وكذلك جميع الانسان يكونون على سن من له ثلثون سنة **قوله** تعالى انا انشانا هن انشآء اي انا خلقنا وصنعنا العنشآء يوم القيمة ابكارا شواب **قوله** بيدي اي يرسل الي النبي عليه السلام من متاع البادية من الرياحين والاودية فيجهزه اي يهيي اسبابه اي يعطيه العوض من امتعة البلد ان زاهرا باديتنا ونحن حاضروه يعني ان هذا الرجل ياتينا من امتعة البادية ما نريد فكانه بادينا ونحن بني ما نريد من امتعة البلد فكانا بلد له وكان نبيا اي فبيح الوجه فاحتضنه اي اخذه من خلفه فقال اي فقال زاهر ارسلني اي اتركني بالوا اي لا يبصر ولا يالوا معناه ولا يزال ما في ما الزق زايدة والزق معناه السق فتناول ايها خذها ليلطمها اي ليضربها بخمل اي فطفق يحجزه اي يمنعه كيلا يضربها انقذتك اي خلصتك من الرجل اي من ابيك في سلمكا اي في صلحكا قد فعلنا اي قد اعدنا عليك ما كنت في صلحنا لا ماره اخاك هذا نهي مخاطب من المماراة وهي المخاصمة ولا تمازحه هذا مخالف للحديث المتقدم ومعناه ولا تمازحه مجانبا ذي منه

باب المفاخرة والعصبية

فاكرم الناس يوسف نفن معادن العرب المعادن جمع معدن وهو موضع يخرج منه الجواهر ذكر شرح هذا في الحديث الرابع من كتاب العلم **قوله** الكريم بن الكريم المباهاة يعني ما احد هو بني وثالثه من اباية انبيا عنير يوسف عليه السلام وعلى جميع الانبيار وي هذا الحديث **قوله** عشيه المشركون اي غلبه المشركون وجاوا من كل جانب اشد منه اي اشجع منه عليه السلام **قوله** ذاك ابرهيم هذا القول منه تواضع فانه عليه السلام خير المخلوقات اجمعين **قوله** لا تطروني كما اطرت النصاري لا تطروني اصله لا تطريوني فاسكنت الرآ ونقلت ضمة الياء الى

وحدة فت الياء لسكونها وسكون الواو الاطراء الغلو في المدح يعني لا تبالغوا في مدحي كما بالغت النصارى
في مدح عيسى فاتخذوه الها قوله لا يبغي احد على احد اي لا يظلم احد على احد قوله اهون اي اذل الخذل
بضم الجيم وفتح العين دويبة يدير الغائط بيده اي يرده ويديره الخزا الخياط العبية بضم العين
وكسرها وتشديد الباء والياء الكبر والتجبر يعني لا يجوز في الاسلام لاحد ان يتكبر على احد اما عامر من
تتي يعني انتم الخلق على طائفتين لمومن تتي او فاجر شقي فان كان مومنا فلا ينبغي للمومن ان يتكبر
وان كان فاجرا فهو ذليل عند الله والذليل لا يستحق التكبر فقد علم ان التكبر منهي بكل حال قوله
قولوا قولكم او بعض قولكم يعني قولوا هذا القول او اقل منه ولا تبالغوا في مدحي بحيث تمدحوني بشي
يليق بالخالق ولا يليق بالمخلوق ولا يستجرينكم الشيطان الجري عنى هو زاكو كيل يعني لا يجعلكم
الشيطان ولا يتخذنكم وكيل نفسه في الاضلال والتكلم بكلات الكفر والبدع والفسق والجري هو زاي
الشجاع فعلى هذا لا يجعلنكم اصحاب جراة اي شجاعة على المتكلم بما لا يجوز ذكره ان مطرفا قال انطلقت
في وفد بني عامر الى النبي عليه السلام وهذا سهو بل الصواب ان يقال ان مطرفا قال ابي انطلقت
في وفد بني عامر الى النبي عليه السلام قوله الحسب المال والكرم التقوى الحسب ما يفتخر به
الرجل وما به عزته من خصال حميدة توجد فيه او في ابائه والكرم ضد اللوم بضم اللام يعني الشي
الذي يكون الرجل به عظيم القدر عند الناس هو المال والشي الذي يكون الشخص به عظيم القدر عند
الله هو التقوى قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه حسب الرجل ماله وكرمه دينه واصله عقله
ومروته خلقه قوله من تعزا بعزا الجاهلية تعزى الى احد اي انتسب اليه العزا بفتح العين
وبالمد يعني من افتخر بابائه وقبايله الكفار فاعضوه اي قولوا له اعضض بهن ابيك العض اخذ بي
بالاسنان والهن القبيح من الفعل والقول يعني قولوا له اذكر قبايح آبائك من عبادة الصنم والزنا وشرب
الخمر وغير ها من القبايح ويجوز ان يكون معناه عد وا انتم المسلمون اثم قبايح آبائه يعني من
كان له الكفر والافعال والاقوال القبيحة فكيف يليق به الافتخار بآبائه ولا تكنوا اي لا تذكروا قبايح آبائه
وقبايح آبائه عن الكناية بل صرحوا بقبايحه فلعله يستحي من الافتخار بآبائه قوله خذ ما تعرف
المحارب بين اذا جرحوا احدا ان يخبر الجارح المجروح باسمه لاظهار الشجاعة بان يقول انا الذي جرحتك
وانا فلان بن فلان من القوم الفلاني فلما انتسب هذا الراوي الى اهل فارس قيل له رسول الله عليه
السلام عن الانتساب الى الكفار لان اهل فارس كانوا كفارا في ذلك الوقت الضمير في خذ هاضير
الضربة اي خذ هذه الضربة او الطعنة مني قوله من نضر موتزه على غير الحق نفر كالبعير الذي
تردي فهو ينزع بذنبه تردي اذا سقط وهلك قال الخطابي معنى هذا انه وقع في الاثم وهلك
وصار كبعير وقع على راسه في بئر فينزع بذنبه اي ينزع الناس بذنبه ليخرجوه من البئر قوله
خيركم المدافع عن عشيرته مالم ياثم يعني خيركم من يدفع الظلم عن اقاربه مالم يظلم على المدفوع يعني
لو قدر ان يدفع الظالم بكلام او ضرب لم يجز له ان يقتله قوله من دعا الى عصبية العصبية معاونة
الظالم يعني ليس منا من جمع جيشا ليحاربوا قوما بالباطل قوله حبك الشي يعمي ويصم يعني اي يجعل
اعمى وبصم اي يجعل اصم يعني اذا احببت احدا لا تبصر فيه عيبا ولا تسمع منه كلاما قبيحا بل تعتقد
جميع ما يعد ومنه حسنا باب البر والصلة يحسن صحابتي اي صحبتي يعني الاولى
بان احسن اليه قوله من ادرك والديه عند الكبر احدهما او كلاهما عند الكبر ظرف في موضع الحال

والظرف اذا كان في موضع الحال فيرفع ما بعده فاحدهما مرفوع بالظرف وكلاهما معطوف على
احدهما يعني من لم يخدم ابويه او احدهما بقدر ما يدخله الجنة صار ذليلا وانما خص حال
الكبر بالخدمة مع ان خدمة الابوين محمودة في جميع الاحوال لان ابويه عند الكبر احوج الى الخدمة
والثواب في الخدمة عند شدة الحاجة اكثر روي هذا ابو هريرة قوله وهي راغمة اي طالبة
لعطاي ويروي وهي راغمة وعلى هذه الرواية معناه وهي ذليلة محتاجة لعطايي افاصلها
يعني افاعطيها شيا صليها اي اعطيها يعني بجوز الاحسان الى الكفار قوله ابلها اي اصل
تلك الرحم بلالها والبلال بكسر الباء السبب الذي يوصل الرحم به وهو الاحسان الى الاقارب
ومعاونتهم وخدمتهم قوله عقوق الامهات اي عصيان الامهات ذكر الامهات والمراد الابا
والامهات وان علو وواد البنات الواد من البنت حية يعني قتل البنات كما هو عادة اهل الجاهلية
ومنع وهات يعني حرم عليكم منع ما يجب عليكم واخذ ما لا يجوز اخذه وكره لكم قيل وقال قيل ماضي
مجهول وقال ماضي معروف يعني كره الله لكم التحدث بالحكايات التي ليس فيها ثواب ولا ضرورة
لكم فيها لان كثرة الكلام قسوة القلوب وكثرة السوال يعني كثرة السوال من العلما فيما لا حاجة
لكم فيه من المعاندة والمعارضة فاما اذا سالتم عالما محتاجون اليه وما في تعلمه خير وثواب
فلا بكره كثرة السوال من هذا العالم بل يستحب واضاعة المال يعني صرف المال فيما ليس في
صرفه لكم خير روي هذا الحديث مغيرة قوله من الكباير شتم الرجل والديه يعني اذا شتمت
ابا احد فيشتم ذاك الاخر اباك فكانك شتمت اباك وهل هذا من الكبايرام لا فانظر فان كان
الشتم بنسبة زنا الى احد او بكفر او سهبتان فهو من الكبايروان كان بلفظ يا احمق او ابوك
احمق او طويل او قصير وما اشبه ذلك فليس من الكبايرو الثمانية عشر المعروف وقد اختلف
في الكبايراختلافا كثيرا وقد ذكرفي اول الكتاب في باب الكبايرروي هذا عبد الله بن
عمرو قوله ان من ابر البر صلة الرجل اهل ود ابيه بعد ان يولي يعني افضل البر ان يحسن
الرجل الى احبا ابيه بعد ان يولي ابوه ولي يولي اذا ادبر يعني بعد موت ابيه هذا اشارة الى
تاكيد حق الاب فانه اذا كان الاحسان الى احبا الاب لحرمة الاب افضل البر فالاحسان الى الاب
بطريق الاولى ان يكون افضل القربات روي هذا الحديث بن عمر قوله ويبسا له في اثره
ابو يوخر في اجله العشا التاخير الاثر الاجل روي هذا انس قوله بحقوي الرحمن الحقو
الازار بحقوي الرحمن اي بازاري الرحمن والمراد بالازارين هنا ما اراد بقوله الكبرياء ردايي
والعظمة ازاري يعني التجات الرحم وعاذت بعزة الله وعظمته من ان يقطع احد الرحم معاي اكفف
واستنع عن هذا الفعل اي الا التجا بعزي مالك ولاي سبب عذت بي هذا مقام العايذ بك يعني
من التجا الى احد تمسك بحقوه يعني سبب عياذي بحقوك فقال خشية ان يقطعني احد فذاك
اي افعل ما قلت وصلني من وصلك وقطعني من قطعك روي هذا ابو هريرة قوله شجنة
بضم الشين وكسرها وبالجيم اي قرابة متصلة اي الرحم مشتقة من الرحمن اي الرحم موجودة
في حروف الرحمن وكلا اسمين من الرحمة يعني صلة الرحم رحمة من الله الكريم على عباده
لانه يحصل لواصل الرحم رحمة من الله ويصل الى بعض الاقارب من بعضهم شفقة ورحمة ونصرة
روي هذا ابو هريرة قوله الرحم معلقة بالعرش اي ممسكة بالعرش فعوذ بالله من قطع

شبكة الألوكة www.alukah.net

الرحم روت هذا الحديث عائشة **قوله** لا يدخل الجنة قاطع اي لا يدخل الجنة قاطع الرحم ان قطع الرحم عن اعتقاد جواز قطعها لانه كافر باستحلال الحرام وان لم يستحل قطع الرحم فمعنى هذا الحديث انه لا يدخل الجنة حتى يطهر من ذنب قطع الرحم اما ان يعفو الله عنه او يعذبه بقدر ذنبه روى هذا الحديث جبير بن مطعم **قوله** ليس الواصل بالمكافي يعني ليس واصل الرحم من يفعل بارحامه ما يفعلون به اذا وصلوه وصلهم واذا قطعوه قطعهم بل الواصل من اذا وصلوه وصلهم واذا قطعوه وصلهم روى هذا عبد الله بن عمر **قوله** فكانما تسفهم الملّ سف واستف الى الشيء اذا دنى منه في لزم وفرق الرماد على وجه شيء الملّ الحمر والرماد يعني اذا لم يشكروا احسانك اليهم فكانما تلقي اليهم النار لان عطاءك عليهم حرام فيحصل لهم النار بسبب ترك شكرهم نعمتك **قوله** وان الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه يعني وان الرجل ليصير محروما من الرزق بشؤم اكتسابه ذنبا وهذا تاول علي تاويلين احدهما ان يراد بالرزق هنا الرزق الثواب والدرجة الاخروية ولا شك ان الرجل متى نقل ذنبه يكثر درجته الاخروية ومتى يكثر ذنبه نقل درجته الاخروية والتاويل الثاني ان يراد بالرزق الرزق الدنيوي من المال والصحة والعافية وعلى هذا التاويل يشكل الحديث فانا نرى الكفار والفساق اكثر ما لا وصحة من الصلحاء ورفع هذا الاشكال بان نقول هذا الحديث ليس بعام بل هو خاص في حق بعض الناس فان الله تعالى اذا اراد ان يحفظ مسلما عن الذنب واراد ادخوله الجنة بلا تعذيب يصنعه من الذنوب في الدنيا بان يعاقبه في الدنيا بسبب ذنب فعله فاذا اذنب ذلك المسلم ذنبا اصابه عقيب ذلك الذنب فقر وضيق قلب ومرض وجراحة وغير ذلك والحكمة ان هذا الفقر وضيق القلب وغيرهما بسبب شوم ذلك الذنب ليغسله ذلك المسلم ويتوب عن الذنب فهذا المسلم هو المراد بهذا الحديث لا الكفار وبعض الفساق فان الله تعالى قال في كلامه القديم ولا يحسبن الذين كفروا انما نملي لهم خير لانفسهم انما نملي لهم ليزدادوا اثما ولهم عذاب مهين الاملاء الامهال والتاخير في الاجل يعني تطول اعمارهم وتكثر ارزاقهم وتطيب معايشهم في الدنيا لتكثير عذابهم في الاخرة وكذلك في بعض حق الفساق **قوله** رضى الرب في رضى الوالد يعني اذا رضي الوالد عن الولد رضي الرب عنه وكذلك السخط وذكر الوالد والمراد منه الوالدة ايضا بل حق الوالدة اكد وكذلك جميع الآباء والامهات وان علوا داخلون في هذا الحديث الامن هو اقرب حقه اكد روى هذا عبد الله بن عمر **قوله** اوسط ابواب الجنة يعني للجنة ابواب احسنها دخولا اوسطها وسبب دخول ذلك الباب المتوسط محافظة حقوق الوالدين ممن حفظ حقوقهما سهل عليه ذلك الباب ومن ضيع ابوي حقوقهما لم يدخل ذلك الباب وهذا الحديث تحريض على محافظة حقوق الوالدين **قوله** شقت له من اسمي ذكر هذا في قوله الرحم شجنة من الرحمن بتته اي قطعته اي جعلته محروما من رحمتي **قوله** احرى اي اجدر واقرب مع مايد خراي مايعد ويعني من عذاب الاخرة البغي الظلم والتكبر **قوله** منان اي الذي يمن على الناس بما يعطيهم العاق الذي يعصي والديه المدمن المدارم **قوله** تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم يعني تعلموا اسماء اباكم واجدادكم واعمامكم واخوالكم وجميع اقاربكم لتعرفوا اقاربكم ليمكنكم صلة الرحم فان معنى صلة الرحم معاونة الاقارب والاحسان اليهم والتلطف بهم ومحبة لسنتهم ومكالمتهم ومداخلتهم وما اشبه ذلك مما يتعلق بالتقرب اليهم والشفقة عليهم ومالم يعرف الرجل اقاربه لم يمكنه صلة الرحم

محبة في الاهل يعني اذا كان بين الآباء تواصل وتقارن يكون بين الاولاد محبة متواترة في المال **قوله** فبرها هذا امر مخاطب من بر يبر يوزن علم يعلم اذا احسن الى احد كان ذلك الذنب دنيا علم النبي عليه السلام ان صلة الرحم تكون كفارة لها وكان ذلك الذنب من الصغاير لامن الكباير وان كان من الكباير كان مخصوصا بذلك الرجل فان قيل قال الرجل اصبت ذنبا عظيما فهل تقبل انه ليس من الكباير قلنا ظن ذلك الرجل ذلك الذنب عظيما وان كان من الصغاير وهكذا اليعتقد كل مسلم فانه لا يجوز ان يحتقر المسلم الذنب وان كان صغيرا فان معصية الله تعالى ليس بصغير وان كان ذنبا يسيرا ولكن الذنوب وان كانت بالنسبة الى عصيان الله عظيمة كلها ولكن بعضها تفاوت كثير في الاسم فسمي بعضها كبايرا وبعضها صغاير وقد ذكرنا الكباير في اول الكتاب في باب الكباير **قوله** وصلة الرحم التي لا توصل الا بها يعني صلة الاقارب التي تتعلق بالاب والام يعني الاحسان الى اقارب الاب والام

باب الشفقة والرحمة

قوله ان املك ان نزع الله من قلبك الرحمة اي ان املك دفع نزع الله الرحمة من قلبك يعني تقبيل الاطفال شفقة ورحمة فاذا لم تكن في قلبك هذه الشفقة والرحمة فقد نزع الله الرحمة من قلبك ولا اقدر ان اضع في قلبك شيا نزعه الله من قلبك **قوله** من بلي اي من ابتلي قوله الساعي على الارملة الارملة التي لا زوج لها يعني من اعان ارملة واحسن اليها يكون ثوابه كثواب الغازي وكثواب الذي يصوم النهار ولا يفطر ويقوم الليل ولا ينثراي ولا يترك العبادة روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** انا وكافل اليتيم له ولغير اداه بالكافل اليتيم الذي يربي يتيما ويحسن اليه له ولغيره يعني سواء كان اليتيم له كابن اليه وان سفل او ابن اخيه او كانت امراة تربي ولدها الذي مات ابوه او احد يربي ولد اجنبي مات ابوه كل ذلك في الاجر سواء روي هذا سهل بن سعد **قوله** تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى الله اعلم ان يدعو البعض العزم بعضا ويتفقوا على فعل شيء السهر مفارقة النوم يعني كما ان الرجل اذا الم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذلك المومنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المومنين وليتصدوا الى الله عنه روي هذا والذي بعده النعمان بن بشير **قوله** وشبك بين اصابعه شبك تشبيكا اذا ادخل اصابع احدى اليدين بين اصابع اليد الاخرى اي كان هذه الاصابع ادخلت بعضها بين بعض فكذلك ليكن المومنون داخلين بعضهم في بعض يعني ليحسب بعض المومنين بعضا كنفس واحدة ليتصل بعضهم ببعض وليعن بعضهم بعضا **قوله** اشفعوا فلتوجروا يعني اذا عرض صاحب حاجة حاجته على اشفعوا له الي فانكم اذا شفعتم له الي حصل لكم بتلك الشفاعة اجر سواء قبلت شفاعتكم او لم تقبل **قوله** وانا تيقضي الله على لسان رسوله ما شاء اي وانا يجري الله على لساني ما شا يعني اذا قضيت حاجة من شفعتم له فهو بتقدير الله وان لم اقض فهو ايضا بتقدير الله تعالى **قوله** فذلك بضرك اياه ذلك اشارة الى المنع اي منعك اخاك من ان يظلم بنصرك اياه لان النصر دفع الضرر عن احد واذا منعت احدا عن الظلم فقد دفعته عن الاثم الذي هو سبب دخوله النار فكانك دفعت النار عنه واي نصرة اكمل من دفعك النار عن اخيك روي هذا الحديث انس **قوله** ولا بسله بضم الياء وسكون السين اي ولا

شبكة الألوكة www.alukah.net

يخذله عن النصرة ولا يتركه في ايدي الاعداء بل يخلصه من ايديهم والنبي منا بمعين النبي روي هذا عالم
بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن رسول الله عليه السلام قوله التقوى ههنا ويشير الى صدره بين
لا يجوز تحقير المتقي من الشرك والمعاصي والتقوى محله القلب وما كان محله القلب ولم يكن
القلب يكون مخفيا عن اعين الناس واذا كان مخفيا فلا يجوز لاحد ان يحكم بعدم تقوى مسلم حي
بحتة بل لا يجوز تحقير مسلم ويحتمل ان يكون معناه محل التقوى هو القلب فمن كان في قلبه التقوى
فلا يحقر مسلما لان المتقي لا يحقر المسلم بحسب امر من الامور زايدة بعيني حسب امرئ اي كفى المرء من
الشر تحقير المسلمين يعني ان لم يكن له من الشر سوى تحقير المسلمين يكفيه في دخوله النار روي
هذا الحديث قوله اهل الجنة ثلثة ذو سلطان مقسط متصدق موفق يعني احد الثلثة ذو
سلطان اي ذو حلم وسلطنة مقسط اي عادل متصدق اي محسن الى الناس موفق بفتح الفا الذي
رزق طاعة الله والعدل في الحكم ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم يعني الثاني من
في قلبه رقة اي شفقة ورحمة على الاقارب والاجانب وعفيف متعفف ذو عيال يعني الثالث
من كان عفيفا اي صالحا متعففا اي ما مانعا نفسه عما لا يليق مع انه ذو عيال يعني ترك المال
ويتباعد عنه وان كان له عيال ولا يحمله حب العيال على تحصيل المال الحرام بل يحارب حب الله
على حب العيال العفيف الذي يمنع نفسه عن الحرام والمتعفف له معنيان احدهما الذي يحمل على
نفسه بالكره العفة اي الامتناع عن الحرام الثاني الذي يظهر عن نفسه العفة مع ان العفة
موجودة فيه بان يكون عفيفا ويظهر العفة عن نفسه بلبس لباس الصالحين ليقتدي به في الصلاح
من راه وبعض الناس فيه العفة ولا يظهرها عن نفسه بل يلبس لباس غير الصالحين ومثال
لمن له هذه الصفة ملامتيا وهذه الصفة غير مرضية في الشرع فيلا فيتبابه الناس بان يقولوا
فيه انه فاسق وكيلا يغتر به بعض الناس ويقول اذا كان فلان فاسقا فاكون مثله واهل
النار خمسة الضعيف الذي لا زبر له اي لا عقل له الذين هم فيكم تبع لا يبغون اهلا ولا مالا يعني احد
الخمسة هذه الطائفة واراد بالضعيف من كانت شهوته غالبة عليه بحيث لا يقدر على دفع نفسه
بل يعمل بما امرته نفسه من المعاصي واراد بالعقل هنا العقل الذي يمنع الرجل من المعاصي
واراد بالذين هم فيكم تبع الذين يدورون حول الامراء والشحنة والدنيس وخدمتهم ويأخذون
الناس ويضربونهم ولا يبالون بما يأكلون وليشربون ويلبسون ويجامعون امن الحلال
حراما من الحرام لا يبغون اي لا يطلبون اهلا اي زوجة بل كل امراة يقدرون عليها ينكحونها
بما يريدون ولا يطلبون مالا حلالا بل كل مال يقدرون عليه يأخذونه ويقاتلوا لهوا بالقاري
سرهنك وبرده دار وكذلك عادة الحوالين والخاين الذي لا يخفى له طمع وان دق الخانة روي
هذا الحديث عباض بن حمار قوله والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه
هذا ينفي كمال الايمان لا ينفي اصل الايمان لان احد العدوين لا يحب خير العدو بل يريد وصول
الضرر اليه ومع هذا لا يكون كافرا بهذه العداوة روي هذا الحديث قوله لا يؤمن جاره بوايقه
البوايق جمع بايقة وهي الداهية والمراد بها ههنا الضرر والمشقة روي هذا ابو شريح الكعبي
قوله لا يزال جبرئيل يوصيني بالجار يعني يامرني بحفظ حق الجار والاحسان ودفع الضرر عنه
روت هذا عايشة قوله اذا كنتم ثلثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر لوحضر ثلثة موضعا لم

يكن معهم غيرهم فلا يجوز ان يتناجى اثنان بحيث لا يسمع الثالث كلامهما لان الثالث يظن حينئذ
انهما يقولان فيه شيأ قبيحا فيحزن من قولهما حتى يختلطوا بالناس يعني لا يجوز تناجي اثنين حتى
يجمع الناس اكثر من ثلثة فانه اذا كثر الناس فلا باس بتناجي اثنين لان كل واحد لا يظن ان
المتناجيين يقولان فيه بل يظن انهما يقولان في حق شخص آخر شيأ لاني حفظته روي هذا ابن
مسعود قوله الدين النصيحة تقدير هذا الكلام عماد امور الدين او افضل واكمل اعمال
الدين النصيحة والنصيحة ارادة الخير للمنصوح له امر عليه السلام بالنصيحة لله ولكتابه
ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم النصيحة لله ان يريد الرجل ويحب ما يتعلق بتعظيم الله
وطاعته من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وارشاد المسلمين الى دينه والنصيحة لكتاب
الله ان يكرم الرجل القران ويامر الناس باكرامه واتباعه والنصيحة لرسول الله ان يفعل
الرجل ويامر الناس ما يتعلق بتعظيمه ويامرهم باقتدايه والنصيحة لائمة المسلمين ان يطيع
الرجل الخليفة ونوابه ويامر الناس بطاعتهم ويدعوا الادنياء عنهم والنصيحة لعامتهم اي لجميع
المسلمين ان يريد خير المسلمين وما فيه صلاحهم ونجاتهم من مكروه الدنيا والاخرة
الصادق المصدوق الصادق من صدق فيما قال والمصدوق من صدقه المتكلم في كلامه
والمصدوق في حق النبي عليه السلام ان صدقه الله فيما قال في كلامه القديم فقال وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى قوله لا تنزع الرحمة الا من شقي يعني من ليس في قلبه
شفقة ورحمة فهو شقي قوله الراحمون يرحمهم الرحمن يعني من رحم عباد الله رحمه الله
ارحموا من في الارض يرحمكم من في السما ليس لله مكان حتى ينسب اليه بل من في السما لقدرته او
احدهما من ملكه وقدرته في السما يعني السما اعظم وارفع من الارض وهو انه اعظم وارفع من
الارض قدرة الله غالبة على السما والثاني ان يكون المراد بمن في السما الملايكة يعني ارحموا
من في الارض من الناس يرحمكم من في السما من الملايكة يحتظم الملايكة من الاحداث والمؤديات
بامر الله وليستغفروا لكم ويطلبوا لكم الرحمة من الله الكريم روي هذا عبد الله بن عمرو قوله
ليس منا من لم يرحم صغيرنا اي ليس من متابعينا في هذا الفعل روي هذا ابن عباس قوله
قبض الله اي وكل الله روي هذا انس قوله نسيا اليه اي يؤدي بالبا الحال فان ضربه كان له
للتاديب وتعليم الدين لم يكن اثما روي هذا ابو هريرة قوله من مسح راس يتيم يعني من مسح
يده على راس يتيم للتلطف به والرحمة اليه او دهن راسه او ستر راسه لله يكون ثواب ما ذكر
روي هذا ابو امامة قوله الا ان يجل دنيا لا يغفر يعني الا ان يشرك بالله فان الذنب الذي
لا يغفر هو الشرك وظلم الخلق فان مات على الشرك لا يدخل الجنة ابدا وان مات وعليه مظلمة
احد يوخذ منه القصاص بان يدفع من حسناته الى المظلوم بقدر حقه فان لم يكن له حسنة
يوخذ من سيات المظلوم وتوضع على الظالم فلما عذب بقدر مظلمته يدخل الجنة روي هذا
ابن عباس قوله ما نحل الوالد ولده اي ما اعطى الاب من نحل هي جمع نحلة وهي ما يعطى على سبيل
التبرع قوله سفعا الخدين اي متغيرة الخدين من غاية المشقة او معلى اي اشار امت اي صارت
ايما وهي التي مات زوجها حبست نفسها اي تركت التزوج بزوج آخر واشتغلت بخدمة اولادها
الذين من الزوج الذي مات حتى باتوا وهذا من بان يبين بونا اذا زاد على غيره في شيء من العلم

وغيره اي حتى زادوا الاطناب بكثرة قوة وعقل ورشد بحيث تقدر كل واحد على خدمة نفسه وتحصيل قوته قوله فلم ياد وها واد اذا دفن حيا اي ولم يقتلها كما هو عادة اهل الجاهلية فانهم كانوا يقتلون البنات اما فرارا من العار واما من الفقر ولم يعمها اي ولم يذلها ولم يؤثر اي ولم يخير ابنه على البنت قوله اذ له الله اي انتقم الله منه يعني يقول له لم تنصر اخاك المكتاب مع قدرتك على ان تدفع المكتاب من ان يغتابه قوله من ذب عن لحم اخيه الذب الدفع يعني من منع مغتابا عن غيبة مسلم روي هذا ابو هريرة قوله يرد عن عرض اخيه اي يمنع مغتابا عن غيبة مسلم من راي عورة الغورة الشيء المشين يعني من راي عيبا او فعلا قبيحا في مسلم فستره ها على كان له ثوابه كثواب من احيى موؤدة اي لمن راى حيا مدفونا في قبر فاخرج ذلك المدفون من القبر كلا يموت ووجه تشبيه الستر على عيوب الناس باحيا الموؤدة ان من اهلكه سترة يكون من الهالكة كميت ويجب الموت من الهالكة فاذا ستر احد على عيبه فقد دفع عنه الهالكة التي هي عنده كالموت روي هذا الحديث عقبة بن عامر ان احدكم مراة اخيه يعني كان الرجل اذا نظر في المراة فيرى صورته فيها فان كان في صورته عيب فازال ذلك العيب عن نفسه ان قدر على ازالته فكذلك اذا راى عيبا في اخيه المسلم فليمط اي فليبعده ذلك العيب عنه وليشتغل باصلاح حاله باي طريق امكنه وليعلم نفسه كنفسه قوله يكف عنه ضيعته الكف المنع الضيعة التلف والخسران يعني ليدفع عنه ما فيه عليه ضرر ويحوطه من ورايه اي ليحفظه في غيبته وليدفع عنه من يغتابه وليحفه ضررا روي هذا ابو هريرة قوله كيف لي ان اعلم اذا احسنت او اذا اسات اراد بهذا الحديث ان المحسن من سلم الناس من يده ولسانه والمسيء من لم يسلم الناس من يده ولسانه قوله انزلوا الناس منازلهم يعني احفظوا حرمة كل احد على قدره فلا يجوز للامام ان يساوي في الاعزاز بين الخادم والمخدوم وبين سيد القوم وبين قومه

باب الحب في الله

الارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف المجندة اي المجموعة التعارف جريان المعرفة بين اثنين فصاعدا ائتلف اي اجتمع التناكر ضد التعارف يعني الارواح قبل خلق الاجساد مخلوقة مجموعة في الازل ويجري بين جماعة من الارواح تعارف وبين جماعة تناكر اي عدم المعرفة فمن جرى بينهم تعارف قبل خلق الاجساد يحصل بينهم تعارف ايضا بعد دخول الارواح في الاجساد قال محيي السنة في هذا الحديث بيان ان الارواح خلقت قبل الاجساد وانها مخلوقة على الائتلاف والاختلاف كالجنود المجندة اذا تقابلت وتواجهت وذلك على ما جعلها الله عليه من السعادة والشقاوة ثم الاجساد التي فيها الارواح تلتقي في الدنيا فتأتلف وتختلف على حسب ما جعلت عليه من التشاكل والتنافر في بدو الخلق فترى البصير الخير يحب مثله والفاجر يالف شكله وينفر كل عن ضده ومنه دليل على ان الارواح ليست بالاعراض وانها قد كانت موجودة قبل الاجساد وانها تبقى بعد فناء الاجساد وانها تبقى كما اخبر النبي عليه السلام عن الشهداء ان ارواحهم في جوف طير خضر تسرح من الجنة حيث شاءت قالت المعتزلية الروح عرض روي هذا ابو هريرة قوله ثم يوضع له القبول في الارض يعني ثم يوضع حبه في قلوب الناس روي هذا ابو هريرة قوله ابن المتحابون بجلالي يعني ابن الذين يحب بعضهم بعضا بعظمتي يعني كان في الدنيا سبب حب الناس بعضا المال او الجاه او توقع المضرة او غير

ذلك وكان هو لا سبب حب بعضهم بعضا رضاي ورجاؤهم ثوابي ولقائي روي هذا الحديث ابو هريرة قوله فارصد الله على مدرجه ملكا اي فارسل الله على طريقه الارصاد ان يوقف احدهم على طريقه لينظر احد المدرج الطريق هل لك عليه من نعمة تربها اي تقوم باصلاحها يعني هل عملت له او احسنت اليه او غيرها ممن هو في نفقتك وفي شفقتك يجيء اليه لتحسن عليه قوله وناجى الكبير اي الذي يتنفخ في الكبر وهو شيء ينفخ فيه الحداد ليشتعل النار يحرقك اي يعطيك تبعاتي اي لتشتري والمراد بهذا الحديث ان مجالسة الصلحاء تنفع في الدنيا والاخرة لانك تجد منهم التربية وتعلم الخير وتصل اليك بركتهم ويحسن صيتك بين الناس بان تقال فلان مجالس الصلحاء ومجالسة الفساق تكون بعكس هذا قوله للمتحابين في يعني الذين يحب بعضهم بعضا في رضائي ولاجلي لا لغرض دنيوي والمتزاورين في اي الذين يزورون بعضهم بعضا لاجلي والمتباذلين في الذين يبذل اي يعطي بعضهم بعضا شيئا قوله ينبطهم النبيون والشهداء الغبطة ان يتمنى الرجل شيئا يعني يتمنى النبيون والشهداء ان يكون لهم تلك المنازل لحسنها وطيبها وعظم قدرها وليس يتمنى النبيين والشهداء ان تكون لهم تلك المنازل لاجل ان يكون تلك المنازل خيرا من منازلهم بل منازل النبيين خير ولكن عادة الانسان ان يتمنى ما راه حسنا وان كان له مثل ذلك الشيء او خيرا منه قوله من بلدان شتى اي بلاد متفرقة يزور بعضهم بعضا وحب بعضهم بعضا لاجل الله تعالى لا لغرض دنيوي يروح الله عليهم الراء الروح ما به الحيوة والروح هنا القرآن والاحاديث لان بها حيوة القلوب والحيوة التي لا فناء بعدها يعني يثابون بما حفظ القرآن والاحاديث من الفوائد يعني يحب بعضهم بعضا لما وجدوا ان محبة الصلحاء وخدمتهم ونصرتهم مرضية لله تعالى وموجبة للثواب فكذلك الرحمن هذا عبارة عن قرب المنزلة من الله تعالى ينزع الناس ولا ينزعون اي يخاف الناس ولا يخافون الفزع المخوف الا ان الفزع اشد انواع المخوف قوله اي عروى الايمان اوثق العرى جمع عروة وهي ما يتمسك به الاوثق الاحكم الموالاة جريان المحبة بين اثنين قوله اذا عاد عاد وزاد متمما ثلاثا في المعنى الا ان العيادة تكون في المرض والزيارة تكون في الصحة طبت اي حصل لك طيب التعيش في الاخرة وطاب ممشاك اي صار مشيك سبب طيب عيشك في الاخرة بحصول الاجر لك وتبوات اي هيات قوله ما احسنت اي ما عملت وطمعت من الاجر قوله من يحاذ اي من يجري بينه وبينه خلة اي محبة ان اتخذ صاحبا خليلا يكون موصلها وان اتخذ فاسقا يكون مرتفا سقا فاذا كان كذلك فلا يجوز ان يتخذ الرجل فاسقا خليلا لئلا يصير بسببه فاسقا قوله اذا اخا الرجل اي اتخذ الرجل اخا فليسال عن اسمه واسم ابيه ومن هو اي ومن اي قبيلة او من اي قرية وبلد هو فانه اوصل اي فانه اشد واكثر وصلة في المودة

باب ما ينهى من التهاجر

واتباع العورات العورات جمع عورة وهي ما في الرجل من عيب وخلل يعني لا يجوز ان يطلب رجل عورات الناس حتى يطلع على عيوبهم فيعيبهم قوله لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلث ليال قال الخطابي في شرح هذا الحديث رخص لمسلم ان يغضب على اخيه المسلم ثلثة ايام لقلة الثلثة ولا يجوز فوق ثلث لكثرته ويجوز للوالد ان يغضب على ولده وللزوج ان يغضب على زوجته ومن كان في معناها كالوالدة وجميع الاصول

والسيد فوق ثلثة ايام للتاديب لان النبي عليه السلام غضب على زوجاته وتركهن شهرا واعتكف في المسجد وروي هذا ابو هريرة **قوله** اياكم والظن بعين احذروا من ان تظنوا احدا ظن سوء فان ظن السوء في حق المسلم اثم كالحديث الكاذب بل هو اشد وانما قال الكذب للحديث لان الظن حديث النفس كما ان التكلم حديث الانسان وحديث النفس اكذب من حديث الانسان لان حديث النفس يكون بالقاء الشيطان في نفس الانسان **قوله** التحسس بالحاء المهملة طلبك ان تطلع على خير احد والتجسس بالجيم طلبك ان تطلع على شر احد وكلاهما نهي لانك لو اطلعت على خيره ربما حصل لك حسد بان لا يكون فيك ذلك الخير وان اطلعت على شره تعيبه وتفضحه ولا تناجشوا التناجش ان يطلب رفعة وعلوا على احد بعين لا يجوز لاحد ان يرى نفسه اشرف من غيره ولا تدابروا اصله لا تتدابروا فحذفت احدى التائين تخفيفا ومعناه لا تتباغضوا التدابر التقاطع والمدابرة المعاداة التنافس مثل التناجش روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** تحنثا اي عداوة انظروا احدى اي انتظروا في مغفرة هذين اصطلاحهما اي اخروهما حتى يصطلحا روي هذا ابو هريرة **قوله** حتى ينيبا اي حتى يرجعا عن الغضب الى الصلح روي هذا ابو هريرة **قوله** ان الشيطان قد ايس ذكر هذا الحديث في باب الكبائر وعلامات النفاق **قوله** وتبجى اي يوصل حديث خير من احد العدوين الى الاخر ليوقع بينهما صلحا فلا اثم في الكذب فيمن يتوسل بين العدوين حتى يوقع بينهما صلحا **قوله** والحرب يعني يجوز الكذب في الحرب بان يقول المسلم للكافر الذي يحارب جيش الاسلام كثيرا لا طاقة لكم بنا لا اثم في هذا وان لم يكن جيش الاسلام كثيرا ومثل ان يقول قد جاءنا مدد كثير او يقول لعل انظر الى خلفك فان جيشنا قد اتيك من خلفك واراد المسلم بهذا القول ليلتفت الكافر الى خلفه ليضربه هذا المسلم عنقه **قوله** وحديث الرجل امراته يعني يجوز ان يكذب الرجل فيما يحدث به امراته مما يتعلق بايتلاف الالفة بينهما مثل ان يقول لها لا احب الي منك ولذلك يجوز للمراة ان تقول لزوجها مثل ذلك فقد يائمه بالي رجع يعني اذا اسلم احد المهاجرين الى الاخر ثلث مرار ولم يرد عليه السلام فقد خرج المسلم من اثم المهاجرة ورجع الاثم على الذي لم يرد على المسلم السلام **قوله** فهو كسفك دمه السفك الاراقة والصب يعني اذا كان بين زيد وعمرو مثلا غضب فسلم زيد على عمرو ولم يرد عمرو على زيد السلام خرج زيد من الاثم وبقي عمرو في الاثم فان لم يرد عمرو على زيد السلام سنة فكانما سفك عمرو دم زيد يعني المهاجرة عن الاخ المسلم حرام كسفك دمه وليس معناه ان اثم سفك الدم واثم المهاجرة سوا بل اثم سفك الدم اعظم من جميع الكبائر بعد الشرك بل المراد اشتراكهما في حصول الاثم لا في قدر الاثم ولا يلزم المساواة بين المشبه والمشبه به في جميع الاشيا بل يكفي المساواة بينهما في شي واحد **قوله** وفساد ذات البين هي الخلقة اراد بذات البين الخاصة والمهاجرة بين اثنين بحيث يحصل بينهما بين والبين الفرقة يعني ايتباع الفرقة والعداوة بين المسلمين حالقة اي ماحية ومزيلة للثواب والخيرات يعني يمنعه سوء هذا الفعل عن تحصيل الثواب والطامات **قوله** دب اليكم الامم اي صار فيكم عادة الامم الماضية وتلك العادة هي الحسد والبغضا وضمير الموت في هي الحالقة ضمير البغضا لانها موت ولكن تحالق الدين والمراد بحالق الدين انها تمنع الانسان من فعل الخيرات والحضور في الصلوات والمحبة الكاملة في الله فكانها لان من استاصل صدره بالحسد والبغضا لا يكون له محبة كاملة في الله ودوق من الطاعة والحسد في

الحقيقة مضادة الله لان المحسود لا يرضى بقضا الله فان الله تعالى هو الذي رزق المحسود الزيادة على الحاسد فالحاسد لا يرضى بما رزق الله المحسود وروي هذا الحديث الزبير بن العوام **قوله** فان الحسد يا كل الحسنات يحتمل هذا امرين احدهما ان يكفر الحاسد بسبب حسده فان الحاسد لا يرضى بحكم الله فربما يغلب عليه حقد وعداوة للمحسود بحيث يتكلم بكلمة كفر او يفضب على ربه لاجل انه يعطي المحسود المال والمنصب ولا يعطي الحاسد فاذا كفر بطلت حسناته والامر الثاني انه يكون قوله يا كل الحسنات معناه يمنع الحسد الرجل عن فعل الحسنات كما ذكر قبيل هذا **قوله** من ضار اي من اوصل ضررا الى مسلم اوصل الله اليه الضرر والضرر والمشقة متقاربان الا ان الضرر يستعمل في اللان مال احد والمشقة تستعمل في ايصال اذية الى بدن احد من تكليفه عملا شاقا **قوله** ولم يقض الايمان الى قلبه اي لم يخطر بقلبه قضي بقضي اذا وصل **قوله** ان من اربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق اربى افعل التفضيل من الربا والاستطالة العالة اللسان في غيبة احد او قذفه او شتمه يعني يغتاب الناس ويقذفهم اشد من اكل الربا واخذه واعطائه لان نفس المسلم اشرف من ماله فاذا تعلق بنفسه اشد من ضرر يتعلق بماله **قوله** يا كلون لحوم الناس اي يغتابونهم **قوله** من قتا مسلما اي من تتبع مسلما يعني من تجسس عن حال مسلم ليظهر عيبه وليعيره حبسه الله على الصراط حتى ينقى من ذلك الذنوب بارضاخصمه او بالتعذيب **قوله** من اكل برجل مسلم اكلة يعني من ذم وغيبة واعتدى واسترضا العدو والمستمع وليطعمه شيا ليقول هذا العدو ان هذا القايل صدق بيته اطعمه الله من غسلين جهنم ومثله معنى من كسا ثوبا برجل مسلم اي بسبب غيبة رجل مسلم وقذفه ومن قام برجل مقام سمعة ورياء اي في رجل يحتمل ان يكون للتعدية وان يكون للسببية فان كانت للتعدية يكون معنى الحديث من اقام رجلا مقام سمعة ورياء يعني من اظهر رجلا بالصلاح والتقوى ليعتقد الناس فيه اعتقادا حسنا ليعطوه المال وليحصل له بهم جاه وعلم الذي يظهره بالصلاح انه ليس بصالح فان الله يقوم له مقام سمعة ورياء يوم القيمة يعني يامر الله تعالى ملايكته بان يناد وا ان هذا الرجل كذاب قد اظهر في الدنيا رجلا بالصلاح مع علمه انه غير صالح ليشترك فيما حصل له من المال وان كانت الباء سببية يكون معنى الحديث ان من قام واظهر من نفسه الصلاح والتقوى لاجل ان يعتقد فيه رجل عظيم القدر ليثير المال الصلاح والتقوى ليحصل له منه مال وجاه كما يقول الناس في العرف هذا زاهد الامير **قوله** حسن الظن من حسن العبادة يعني اعتقاد الخير والصلاح في حق المسلمين عبادة روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** اعتل بعيرا به مرض جعل فضل ظهر اي دابة زايدة على قدر حاجتها فحجرها اي تركها ولم يدخل بيتها حتى يمضي شهر ذي الحجة والمحرم وبعض الصفر

باب الحذر والتاني

الثاني ضد العجلة **قوله** لا يلدغ المومن من جحر واحد مرتين يروي لا يلدغ برفع الغين على انه خبر ويكسر الغين واصله السكون لانه نهي فحركت بالكسر لالتقا الساكنين ومعنى الحديث انه لا يجوز للمومن ان يخدع في امر الدين مرة بعد مرة مثل ان يجلس مع احد فظنه صالحا فاذا اجوبته تبين له انه مبتدع او فاسق لا يقبل النصيحة فاذا علم حاله لا يجوز ان يجالسه بعد ذلك الا ان يرجع الى الصلاح وعلى هذا قس جميع الامثلة روي هذا ابو هريرة **قوله** الحلم والاناة الحلم تاخير المكافاة من ظلمك هذا هو الاصل ويستعمل في المنع عن الذنب

الاناة ضد العجلة والاناة ايضا الثبات في الامر يعني الثبات في الطاعات واموره الخير محمود والسكون وترك العجلة في الامور الدنيوية محمود ايضا والتعجيل في الامور الاخروية مرضي كيلا يمنعه الشيطان عما قصده من الخير وروي هذا الحديث ابن عباس اسم الاشج المنذر بن عبيد وروي ان الاشج قال لرسول الله عليه السلام انا اتخلقهما ام الله خبلني عليهما فقال رسول الله عليه السلام بل الله جبلك عليهما فقال الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله معنى اتخلقهما افعلهما بالتكلف ومعنى جبل خلق

قوله لاحليم الا ذو عثرة ولا حكيم الا ذو تجربة اي لا حليم كاملا الا ذو عثرة ولا حكيم كاملا الا ذو تجربة العثرة الزلة يعني لا حليم كاملا الا من وقع في زلة وحصل منه خطا فانه اذا وقع في زلة وحصل منه خطا استحصل واحب غاية الحب ان يستر من رآه على عيبه وان يعفو عنه زلته فاذا احب ان يعفو عنه من رآه علم ان العفو عن الناس والستر على عيوبهم محبوب للناس ومرضي لله تعالى ولذلك من جرب الامور علم بتجاربها وضرها والمصالح والمفاسد فاذا علم مصالح الامور ومفاسدها لا يفعل ما يفعل الا عن الحكمة والحكمة احكام الشيء واصلاحه عن الخلل قوله خذ الامور بالتدبير التدبير النظر في الامور وطلب مصالحه ومفاسده والنظر في عاقبته وامضه اي فافعله وان خفت عنيا فامسك يعني ان خفت ان يكون عاقبته ضلالا وخسارا فاتركه قوله التؤدة في كل شيء التودة بضم التاء وفتح الهمزة بمعنى التاني قوله ان الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة هدي الرجل حاله ومذهبه وقال ابو عبيد السمت يكون على معنيين احدهما حسن الهيئة والمنظر في الدين وليس من الخلال ولكن هيئته اهل الخير ومنظرهم والوجه الاخر ان السمت الطريق والاقتصاد سلوك القصد والقصد الوسط بحيث لا افراط ولا تفريط اي لا اسراف ولا تقصير يعني لو بالغ في الطاعات لا تقدر ان يكون فيها على الدوام لانه يعجز قال الخطابي يريد النبي عليه السلام بهذا الحديث ان هذه الخصال من خصال النبيين فاقتدوهم فيها وليس معناه ان من اجتمعت فيه هذه الخصال يكون فيه جزء من النبوة بل النبوة مختصة بالانبيا لان النبوة عطاء من الله فليست بمكتسبة وقيل معنى هذا الحديث ان هذه الخصال مما جاءت به النبيون فمن اجتمعت فيه هذه الخصال فقد حصل فيه جزء من خمسة وعشرين جزءا مما جاءت به النبيون قوله اذا حدث الرجل الحديث ثم التفت فهي امانة الضمير في فهي ضمير الحكاية لان الحديث بمعنى الحكاية يعني اذا حدث احد عندك حديثا ثم غاب صار حديثه امانة عندك لا يجوز اضاعتها اي لا يجوز افشاء تلك الحكاية

قوله ان المستشار موتمن المستشار من الذي شاورته وشاورك واستشارا اذا طلب رايه فيما يريد فعله من الامور اي يسأله هل في مصلحة في هذا الفعل ام لا المؤتمن من ائتمنته اي جعلته امينا في حفظ سرك او مالك يعني يجب على المستشار ان يخبر المستشير بما هو المصلحة في واسترص به معروفا اي مره بالمعروف وانصح له بالمعروف قوله المجالس بالامانة يعني يجب على اهل المجلس ان يحفظوا سر اهل المجلس لا ينشون ما جرى في المجلس من الاحاديث وهذا اذا كان ذلك الحديث حديثا يكره صاحبه افشاءه سفك دم حرام لا يجوز حفظة السر في هذه الثلثة يعني من قال في المجلس اني اريد قتل فلان او الزنا بفلانة او اخذ مال فلان لا يجوز على المستمعين حفظ هذا السر بل يجب عليهم افشاؤه ليمنعوا من يريد قتله او الزنا بها او اخذ ماله روي هذا الحديث جابر قوله ان من اعظم الامانة يعني اولى سر بان يحفظ هو السر الجاري بين الزوجين لا يجوز

لكل واحد منهما افشاء سر صاحبه بغيضي اي بميل بعيني اي الزوج الرؤية وجامعها وراي كل واحد منهما صاحبه عريانا واطلع على ما فيه جامعها ويذم روي هذا ابو سعيد

باب الرفق

الرفق المداراة مع الناس الرفيق الملاطف والمداري والراج بصاحبه قوله ان الحياء من الايمان قد ذكر في اول الكتاب في قوله الايمان بضع وسبعون شعبة شرح هذا الحديث والذي بعده روي هذا الحديث ابو بكرة والذي بعده عمران بن حصين قوله الحيا خير كله هذا عام والمراد به الخاص اي الحيا فيما يرضاه الله خير كله روي هذا الحديث عمران بن حصين

قوله من كلام النبوة الاولى قال الخطابي معنى هذا الكلام ان الحيا لم يزل امره تأتيا واستعمالا واجتماع زمان النبوة الاولى وانه ما من نبي الا وقد ندب الى الحيا وبعث عليه وانه لم ينسخ من شرائعهم ولم يبدل فيما بدل منها وذلك انه امر مرتد على صوابه وبان فضيلته واتفقت العقول على حسنه وما كان هذا صفته لم يجز عليه النسخ والتبديل قوله فافعل ما شئت هذا امر ومعناه الخبر اي اذا لم تستحيي فعلت ما شئت مما تدعوك اليه نفسك وقيل هذا امر وعيد اي افعل ما شئت فانك تجازي مما فعلت روي هذا ابو مسعود قوله ما حاك في صدرك ما حاك يحيك حيكا اذا اثر كلام في القلب لكونه قبيحا وحاك اذا ترد وشيء في القلب يعني الاثم ما تردد في قلبك ولم تره ان تظهره لكونه قبيحا قوله ان من احبكم الي احسنكم اخلاقا حسن الخلق معناه المعفو عن الذنوب ومداراة الناس وتحمل اذاهم روي هذا الحديث قوله ان من خياركم الحيا والحيا من كل شيء روي هذا ابن عمر قوله والايمان في الجنة يعني اهل الايمان في الجنة والبذاء من الجفا البذاء الحيا والجفا في النار يعني اهل الحيا في النار والحيا خلاف البرو قوله لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجعظري الجواظ الضخم المختال في مشيته والجعظري الغليظ الفظ وقيل الجواظ الغليظ الفظ والجعظري الضخم المختال في مشيته روي هذا الحديث حارثة بن وهب وفي بعض نسخ المصابيح عكرمة بن وهب وهو سهو من النساخين قوله وخالق الناس اي استعمل الخلق الحسن مع الناس قوله هين اصله هيون قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء وهو من الهون وهو السهولة ومعنى الحديث ان يكون قريبا من الناس ومجالسهم ويلاطفهم قوله المؤمن غر كريم الغر الذي لم يجرب الامور والخب ضده والخب الخداع يعني المؤمن سهل سليم لم يكن فيه حيلة ومكر يعني المؤمن الكامل من بعيد الصفة قوله كالجمل الانف علي وزن فاعل وانف على وزن فخذ اذا اصيل في انفه الرتم والمراد بهذا الحديث ان المؤمن سهل يقتضي حوائج الناس ويسهل امورهم ويجذبهم روي هذا انس

باب الغضب

ليس الشديد بالصرعة بضم الصاد وفتح الراء مبالغة اي كثير الصرع وهو الاستباط ليس القوي من يتدرعلى استباط خصمه وقهره بل القوي من يكظم غيظه ويسكن نفسه عند الغضب قوله كل صنعين متضعف التصنع كسر النفس والتواضع العقل الشديد الخصومة والجافي وقيل الغليظ الفظ الفاجر وقيل اللئيم وقيل من ينسب الى رجل وليس هو منه روي هذا الحديث حارثة بن وهب قوله لا يدخل الجنة الى آخره يريد لا يدخل الجنة مع الكبر بل يصفى من الكبر ومن كل خصلة مذمومة اما ابتداء او بعفو الله ثم يدخل الجنة فالكبر ما روي هذا ابن مسعود قوله الكبر بطر الحق وغمط الناس بطر الحق التكبر مع اوامر الله يعني لا يلتفت الى اوامر الله ونواهيه وغمط الناس احتقارهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

وروي هذا ابن مسعود **قوله** عايل مستكبرا العايل ذو العيال والمستكبر المتكبر يعني من له عيال وليس له مال ولا يقدر على تحصيل نفقتهم وكسوتهم وحوجهم ولا يطلب الزكوة والصدقة ولا يقبل اموال الناس من التكبر ولا يطلب شيا من بيت المال فمن هذه صفته اثم لانه يضر الجوع والعري الى عيال **روي** هذا والذي بعده ابو هريرة **قوله** يذهب بنفسه اما يحتمل ان تكون للتعدية اي يعلي نفسه ويبعدها عن الناس في المرتبة ويتقدها عظيمة القدر ويحتمل ان يكون للمصاحبة اي يوافق نفسه ويحزنها ويكرمها كما يكرم الخليل حتى يغتر نفسه وتصير متكبرة وهذا لا يليق بالصالحين بل ينبغي ان يحقر نفسه المتكبرة ويجتنبها اصغر الناس فان نفس الرجل اكبر من اعدائه فيصيبه ما اصابهم يعني فيصيبه من بلاء الدنيا وعذابا لاخرة ما اصاب المتكبرين **قوله** امثال الذر الذر جمع ذرة وهي النملة الصغيرة يعني صورتهم صورة الانسان وجثتهم كجثة الذر في الصغر والمراد بهذا الحديث ان المتكبرين يكونون يوم القيمة على غاية الذل والحقارة ⑤ نارالانيار اي نار حرانة اشد من جميع انواع نار جهنم عصارة اهل طينة الخبال يعني اسم عصارة اهل النار طينة الخبال وعصارة اهل النار ما يسيل منهم من الصديد والدم والقيح **قوله** تختال اي تكبر واعتد نفسه عظيمة اختال اي تختر اعتد بها اي تجاوز قدره بان تكبر واعرض من اوامر الله بها اي صار غافلا له اي اشتغل باللعب واللهو بان البلاء الخلوقة وان يصير الشخص في التبر بها رفاتا عظما وطعما معتادا تجاوز الحد ونسي المبدا والمنتهى يعني نسي كونه نطفة ثم علقة ثم مضغة فانعم الله عليه بصوره صورة حسنة ورزقه من انواع النعم فلم يشكر لهذه النعم ولم يعمل لمنتهاه اي للقبر والقيامة يختل الدنيا بالدين الختل التغرير والمكر يعني يخبر اهل الدنيا بالدين يعني يعمل عمل اهل الصلاح لا لله بل لان يعتقده الناس صالحا ويبذلون له المال والجاه يختل الدين بالشهوات يعني يفسد دينه باكل الشهوات عبد رغب اي عبد كثرة الاكل الرغب واسع البطن **باب الظلم**

اتقوا الشح الشح منع الواجب وقيل اكل مال الغير وقيل الشح ان يطمع بعين الرجل الى ما ليس له وقيل البخل بمعاصي الله وقيل الشح منع ما في يد غيرك والبخل منع ما في يدك **قوله** حملهم على ان يسفكوا دماءهم يعني يحرضهم على جمع المال الحرام وقتل بعضهم بعضا لاخذ اموالهم واستحلوا محارمهم اي اخذوا ما حرم الله من نسايهم حلالا اي فعلوا بهن الفاحشة **قوله** ليملي الظالم يعني يمهله ويطول اعماره حتى يكثر وا من الظلم والفواحش ثم ياخذهم اخذا كثيرا شديد الم بغتة اي لم يخلصه اغلت اذا خرج من ضيق وفر وخلص من حبس اذا اخذ القرى اي اذا اخذ اهل القرى من الظالمين واراد بالقرى بلادا ومساكن الكافرين **قوله** لما مر بالحجر الحجر هنا وادي ارض قوم ثمود فمنع بتشديد النون اي ستر وعلة ستره عليه السلام راسه تحذيرا للناس من دخول مساكن الكفرة الذين اهلكهم الله بعذابه يعني استتر راسي حتى لا يصل الى غبار ديار الكفرة حتى لا ينزل على بلاء من شوم اهل هذه الديار وغرضه عليه السلام بهذا تنبيه اصحابه ومن بعدهم اجتازا اي قطع وخرج من ذلك الموضع **قوله** حتى يقاد اي حتى يقتص الجلحا الشاة التي لا قرن لها والقرناضدها يعني لو نطح شاة قرناشاة جلحا في الدنيا فاذا كان يوم القيمة يوخذ القرن من الشاة القرنا ويعطى الجلحا قرنا حتى تقتص لنتهم من الشاة القرنا فان قيل الشاة غير مكلفة فكيف يقتص منها قلنا الله تعالى فعال لما يريد لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون والغرض من هذا اعلام العباد انه لا يضيع الحقوق ويقتص

حق المظلوم من الظالم ونوفى كل نفس ما كسبت روي هذا ابو هريرة **قوله** لا تكونوا امعة الامعة في اللغة هو الذي يقول لكل احد انا معك والمراد به ههنا ان الذي يقول انا اكون مع الناس كما يكونون معي فان احسنوا الي احسنت اليهم وان اساءوا اسات اليهم جانبني عن هذا الفعل بل ماله عليه السلام احسنوا الي من اساء اليكم ووطنوا هذا امر مخاطب من التوطين وهو العزم الجازم على الفعل **قوله** من التمس رضا الله يسخط الناس يعني بهذا الحديث ان الرجل اذا عرض له امر في فعله رضي الله وغضب الناس او يكون في فعله رضي الناس وغضب الله فان فعل ما فيه رضي الله وغضب الناس رضي الله عنه ودفع عنه شر الناس فان فعل ما فيه رضي الناس وغضب الله وكله الله الى الناس يعني سلط الله الناس عليه حتى يوذه ويظلموا عليه او يهلكوه ولم يدفع عنه شرهم **باب الامر بالمعروف** فليغيره اي فليدفع ذلك المنكر والمنكر ما انكره الشرع اي كرهه ولم يرضه **قوله** مثل المداهن المداهنة المساهلة في الامر المراد بها في الشرع ان يرى الرجل منكرا او يقدر على دفعه ولم يدفعه لمحافظة جانب احد اولاستحيا من احد او لقلة مبالاته في الدين والواقع اي الناعل الشر استهموا اي اقترعوا اي اقتسموا الناس شي من حديد يشق به الخشبة فجعل اي فطفق ينقر اي يثقب فان اخذوا على يديه يعني فان منعوه من نقر السفينة نجا ونجوا وان لم يمنعوه وتركوه حتى نقر اسفل ⑤ السفينة خرج الماء من البحر الى السفينة وغرقت السفينة ومن فيها وكذلك ان منع الناس الفاسق عن الفسق نجوا ونجا من عذاب الله وان لم يمنعوه وتركوه حتى ينهمك المعاصي ولم يقيموا عليه الحدود نزل عليهم العذاب يشومه روي هذا النعمن بن بشير **قوله** فتدلى اي تخرج الاقتاب الامعاء واحدها قتب بكسر التاء وسكون التاء فيطن اي مزدوج ويتردد فيها اي في اقتابه يعني يدور حول اقتابه ويضرب بها برجله روي هذا اسامة بن زيد **قوله** اولا يوشكن الله يعني فان امرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر نجوتم من العذاب والا يضربنكم برسل الله عليكم عذابا ثم لتدعون الله ولا يستجاب دعاكم في دفع ذلك العذاب **قوله** من شهدها اي من حضرها قوله عليكم انفسكم يعني الزموا احفظ انفسكم عن المعاصي فاذا احفظتم انفسكم لا يضركم معاصي غيركم وانما لا يضر الرجل معاصي غيره اذا عجز عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر **قوله** ثم اكثر ممن يعمل يعني اذا كان الذين لا يعملون المعاصي اكثر من الذين يعملونها ولم يمنعوم عن المعاصي نزل على الجميع عذاب **قوله** امنع اي اقوى ممن يعمل المعاصي واغلب منه بل انتصروا انتصر يعني امر شحما طلانا الشحم البخل فلا يودون الزكوة والكفارات والنذور والفطرة ولا يحسنون الى الناس وعوي متبعا اي يتبع كل احد هواه اي يفعل ما يامره نفسه ودنيا مؤثرة موثرة مفعول من الايثار وهو الاختيار يعني يختارون الناس الدنيا على الاخرة ويحرصون على جمع المال فليتركون الاعمال الصالحة والحجاب كل ذي راي برايه الاعجاب وحدان شيا حسنا يعني يجد كل احد فعل نفسه حسنا وان كان قبيحا ولا يراجع العلما فيما فعل بل يكون مغني نفسه ورايت امرا لا بد لك منه يعني راي بعض الناس يعملون المعاصي ولا بد لك من السكوت من تحزنك وقدرتهم فاذا كان كذلك احفظ نفسك من المعاصي ولا تامر احدا بالمعروف ولا تنهه عن المنكر كيلا يقتلوك او يوذوك فان وراكم اي فان قدامكم وتلقاكم ايام الصبر اي لا طريق لكم في ذلك الوقت الا الصبر فيهن اي في تلك الايام فيعض



شبكة الألوكة www.alukah.net

على الجمر اي يلحقه المشقة بالصبر ويكون من غاية المشقة كمن اخذ النار بيده وهذا اشارة الى شدة الحال **قوله** ان الدنيا حلوة خضرة يعني الدنيا طيبة مليحة في عيون الناس وتلوح بصر لايشبعون من جمع المال ومن الجاه ومستحلكم الاستحلال اقامة احد مقام من كان قبل يعني يموت ويهلك قوما ويقيم قوما اخرين مقامهم ليختبروهم ايهم يعمل العمل الصالح فايهم يعمل العمل السيء وذكروان لكل غاور لواذكر بحث الغدر في باب ماعلى الولاة من السير **قوله** ثم قال اي ثم قال رسول الله عليه السلام فاحد يهما بالاخر يعني احدي الخصلتين تقابل بالخصلة الاخرى لا يستحق المدح والذم البطيء عند السريع انتفاخ اوداجه الانتفاخ ظهور الربو في شيء حتى يعظم الاوداج جمع وجد وهو عرق العنق احص اي ادرك وعلم وليتلبد اي وليلتصق بالارض ليتكسر نشبه ويذهب غضبه واذا كان له يعني فاذا كان له دين على احد يوذيه في طلب دينه ويعسر عليه في التقاضي حتى اذا كانت الشمس على رؤس النخيل يعني محمد كان النبي في ذلك المجلس يحدث من بعد العصر حتى قربت الشمس من الغروب ولم تبق الشمس الا على رؤس النخيل يعني ذهبت الشمس عن وجه الارض الخيطان جمع خايط **قوله** حتى يعذروا من انفسهم يجوز كسر الذال وفتحها فاما كسر الذال فهو من اعذر اذا صار ذا ذنب كثير محتاجا الى العذر من كثرة ذنوبه يعني لي يهلك الناس حتى تكثر ذنوبهم ومن في انفسهم للتبيين اي حتى يكثر ذنوب انفسهم لا ذنوب غيرهم واما فتح الذال فهو مضارع مجهول من اعذر اذا زال عذر احد يعني حتى يجعلهم الله بحيث لا يقدرون على العذر بان يبعث عليهم الرسل ويبينوا لهم الرشاد من الضلال والحرام من الحلال والحق من الباطل فاذا عرفوا الحق من الباطل ولم يؤمنوا اواسنوا ولكن اكثر المعاصي ولم يتوبوا فحينئذ اهلكهم الله روى هذا ابو البختري عن رجل من اصحاب النبي عليه السلام **قوله** لايعذب العامة اراد بالعامة اكثر القوم وبالخاصة اقلهم بين ظهرانيهم اي بينهم روى هذا **قوله** فضرب الله قلوب بعضهم ببعض يعني سود الله قلوب من لم يعص بشوم من عصى فصارت قلوب الجميع قاسية بعيدة من قبول الخير والرحمة بسبب المعاصي وسبب مخالطة بعضهم بعضا **قوله** لا والذي ينسبني بيده يعني لا تخلصون من العذاب حتى تاطروهم الاطر الامالة والتحريف من جانب الى جانب يعني حتى يمنعوا الظلمة والفسقة عن الظلم والفسق ويميلوهم عن الباطل الى الحق **قوله** فمسخوا اي فغيرت صورهم قردة وخنازير منصوبتان على التمييز والقردة جمع القرد وهو حيوان معروف كنيته ابو خزنة **كتاب الرقاق** لغتان مفتوحتان مضمونتان فيهما كثير الرقاق جمع رقيق وهو الذي فيه رقة اي لطافة والرقة ضد الغلظ سميت هذه الاحاديث رقاقا لان في كل حديث من الوعظ والتنبيه ما يجعل القلب رقيقا ويحدث في القلوب رقة **قوله** نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ مغبون اسم مفعول من غبن اذا خسر الرجل في تجارته وذهب عنه مطلوبه يعني لا يعرف قدرهاتين النعمتين كثير من الناس يعني لا يعلمون في زمان الصحة والفراغ الاعمال الصالحة ولا يعبئون امر الاخرة حتى يتبدل الصحة بالمرض والفراغ بالاشتغال فحينئذ يندمون على تضييع اعمارهم ولا ينفعهم الندم روى هذا ابن عباس **قوله** في اليم اي في البحر روى هذا المستورد بن شداد **قوله** بجدي اسك الاسك صغير الاذن ان هذا له بدرهم يعني ان يشتريه بدرهم **قوله** الدنيا سجن المومن وجنة الكافر يعني الدنيا سجن المومن بالنسبة الى ما يكون له في الاخرة من النعيم المقيم والدنيا جنة الكافر بالنسبة الى ما يكون له في الاخرة من عذاب الجحيم روى هذا الحديث ابو هريرة **قوله** ان الله لا يظلم مومنا حسنة يعني لا يضيع حسنة المومن بل يعطي المومن لحسنة اجر الدنيا واجر الاخرة فاما اجر الدنيا فهو ان يدفع عنه البلاء ويوسع رزقه ويحسن حاله ويحببه في قلوب الناس واما اجر الاخرة فالقاه والجنة روى هذا انس **قوله** حجبت النار بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره اي حفت النار واديرحولها الطيبات وما تشتهيه الانفس والجنة على عكس هذا من فعل ما اشتهت نفسه فقد سلك طريق النار ومن منع نفسه عما تشتهيه الانفس فقد سلك طريق الجنة روى هذا ابو هريرة بقس اي هلك وسقط على وجهه عبد الدينار اي المحريص على جمع الدنيا الخميصة كساء اسود مربع له علمان وارادبعبد الخميصة من يحب كثرة الثياب النفيسة ويحرص على البحث فوق قدر الحاجة وانتكس اي صار خسيسا ذليلا شاك ماض مجهول من الشوك اي ادخل الشوك في جسده فلا انتشل اي فلا اخرج الشوك منه هذه الكلمات دعا من النبي عليه السلام على من ترك عمل الاخرة واشتغل بجمع اموال الدنيا يعني من كانت هذه صفته صارذا ليلا واذا اصابه عثم وجراحة ما ازال الله عنه ذلك الغم اشعث اي متفرق شعر الراس لا يكون له فراغ غسل راسه اغبر اي صار ذا غبار من كثرة المشي على التراب ان كان في الحراسة يعني ان كان في حراسة الجيش كان سقاله ذلك وان كان في السافة اي يمشي خلف الجيش السافة الجماعة المتاخرة من الجيش يعني يكون مشغولا بالغير ان استاذن لم يوذن له يعني لا يخالط الناس ولا يجعل نفسه مشهورة بل لا يعرف الناس هو ولو استاذن في دخول الدار او مجلس لم يوذن له من قلة قدره عند الناس روى هذا ابو هريرة **قوله** ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا الزهرة ما يستلذ ويستمتع به يعني اخاف اذا كثر اموالكم ان تشتغلوا بالاموال وتتكبروا وتتكل اعمالكم الصالحة او باب الخير بالشر اليا للتعدية يعني حصول الخيبة لنا خير وهل يكون ذلك الخير سببا للشر وترك الطاعات الرحضا العرق الذي يظهر للنبي عليه السلام عند نزول الوحي وان مما ينبت الربيع ما يقتل حبطا اويلم الم اذا نزل والم ايضا اذا قارب شيا يعني مثال كثرة المال كمثال ما ينبت في فصل الربيع فان بعض النبات حلو في الداية وهي حريصة على الكلم ولكن ربما تاكل كثيرا فيحصل بها داء من كثرة الاكل فتموت من ذلك الداء او تقرب من الموت وان لم تاكل الدابة الا القدر ما يطيقه كرشها فتاكل وتترك الاكل حتى تهضم ما اكل وحتى تبول وتروث روثا ويحصل لها خفة من خروج الروث والبول منها فلا يضرها الاكل هكذا ذلك من يحصل له مال كثير فان حرص على المال وكثر الاكل والشرب والبخل فيقسوا قلبه ويتكبر نفسه ويرى نفسه افضل من غيره ويحتقر الناس ويوذيهم ولا يخرج حقوق المال من الزكوة واداء الكفارات والنذور واطعام السائلين والاضياف وحقوق الجار فمن كانت هذه صفته لا شك ان المال شره ويبعده من الجنة ويقربه من النار ومن اوى حقوق المال ولا يحتقر الناس ولا يتخر عليهم ولا يشتغل بجمع المال بحيث لا يفوت عنه طاعة ويحسن الى الناس فالخير له كما قال عليه السلام نعم المال الصالح للرجل الصالح فاذا عرفت هذا فقد عرفت ان الخير والشر لا يحصل للرجل من غير المال بل نفس الرجل هي التي تصرف المال فيما فيه خيره او فيما شره **قوله** فتلطت اي اخرجت الروث عنها حتى تحصل خفة في بطنها ثم تعود بعد الخفة الى الرعي

قوله فتنا فسوها اي فتختاروها وترغبوا فيها فتكثر اشغالكم في جمعها وتشتغل طاعتكم وتحصل بينكم العداوة بسبب المال فيقتل بعضكم بعضا وتقعوا في المعاصي روي هذا عمرو بن عوف قوله كفافا الكفاف من القوت ما يكف اي يمنع الرجل عن الجوع اوعن السوال وارافة ما الوجه قد علم بهذا الحديث ان القوت لابد منه والاقل منه مذموم عند بعض الناس والاكثر منه ايضا مذموم عند بعض الناس فالنبي عليه السلام بين ما هو الاصح للعوام والخواص فهذا الحديث حديث يدخل فيه جميع الناس لان القوت عبارة عما يحتاج اليه الرجل كسيد القوة بحيث لا اسراف ولا اقتار اي لاضرر فيه والناس يختلفون في القوت فبعضهم اعتاد الاكل في كل عشرة ايام يوما ومنهم من اعتاد فوق ذلك فاذا بلغ الرجل الوقت كان بعتاد فيه الاكل وعلم انه لو لم ياكل فيه بلحقه ضرر فعوته ما يدفع عن نفسه الضرر في ذلك الوقت فان طلب ذلك الشخص ما كان يعتاده من القوت لكان طلبه الكثر من المعتاد اسرافا في حقه ولم يكن اسرافا في حق من لم يكن بتلك المنزلة من التوكل وذوق الطاعة وكذلك الناس يختلفون في كثرة العيال وقلتها فقوت كل احد يتعلق بقدر عياله فالمحمود من المال ما يحصل للرجل به القوت على الطاعة ولا يمنعه الا شتغال به من الطاعة ولا يمنعه الجوع ايضا من الطاعة روي هذا عبد الله بن عمرو روي هذا الحديث ابو هريرة قوله قنعه اي جعله الله تعالى ولم يطلب الزيادة قوله او اعطي فاقتني اقتنى بمعنى ادخر بمعنى ما تصدق به يكون له ذخيرة يوم القيمة روي هذا ابو هريرة قوله يتبع الميت ثلثة يريد بهذا الحديث ان بعض ماله يتبعه وهو العبيد والاماء روي هذا انس قوله عن النفس يعني معنى الغنى عدم الاحتياج الى الناس فمن كان في قلبه حرص على جمع المال فهو فقير وان كان له مال كثير لانه يحتاج الى طلب الزيادة ويتعب نفسه في طلب الزيادة ولا ينفق ماله على نفسه وعياله من خوف ان ينقص ماله ومن كان له قلب بعيد عن الحرص راض بالقوت فهو غني وان لم يكن له مال لانه لا يطلب الزيادة عن القوت ولا يتعب نفسه في طلب المال روي هذا ابو هريرة قوله وان لا تفعل يعني وان لا تفعل ما امرتك من الاعراض عن الدنيا والاشتغال بطاعتي ملات يدك شغلا اي كثرت شغلك الدنيوي فيتعب نفسك بالشغل وكثرة التردد في طلب المال والغنى ولا يحصل لك الغنى فتحمل محرومان من ثواب ولا يحصل لك من الرزق الا ما قدرت لك قوله لا تعدل بالرعة الرعة الورع يعني لا تقابل شيا بالورع فان الورع افضل من كل خصلة يجوز لا تعدل بفتح التاء وجزم اللام على انه نفي مخاطب مذكر ويجوز لا تعدل بضم التاء وفتح الدال على انه نفي اي لا تعدل خصلة بالرعة قوله اغتنم اي اتخذ هذه الاشياء غنيمة واتخذها نعمة يعني اعمل في الشباب الاعمال الصالحة ولا في الصحة وفي الغنى وفي حالة الفراغ والحيوة روي هذا ابو هريرة قوله ما ينتظر احدكم الا غنا مطغيا المطغي الشي الذي يجعل احدا طاغيا والطاغي العاصي والمجاوز عن الحد يعني لم لا يعمل احدكم الا الاعمال الصالحة في حال وجداته كنا فاما من القوت وليس له غنى يمنعه عن الطاعة وليس به فقر يمنعه ايضا عن الطاعة فاذا لم يعمل في حال الفراغ الاعمال الصالحة وبما يأتيه ما يمنعه من الطاعة كهذه الاشيا المذكورة او فقرا منسيا يعني او فقرا ينسيه الطاعة من الجوع والعري او التردد في طلب القوت او هرما مفندا المفند بسكون الفا وكسر النون وبفتح الفا والنون وتشديدها الذي لا يدري ما يقول من غاية كبره ممجزا اي قائلا بغتة لا يقدر على التوبة او هي اي اشق واشد وامر اي اشد مرارة قوله وما والاه الموالاة جريان المحبة بين اثنين ومدايانه ولا يكون الامن واحد يعني ملعون

13 14 15 16 17 18 19 20 21 22 23 24 25 26 27 28 29 30 31 32 33 34 35 36 37 38 39 40 41 42 43 44 45 46 47 48 49 50 51 52 53

عليه السلام بيطحا مكة عرصة مكة وصحاريها قوله امنا في سربه السرب بكسر السين النفس والجمع
يعني من كانت نفسه امنة من شر الاشرار واهله امنين معافا في جسده اي صحيحا بدنه سليما من
العيوب والافات حيزاي جمع قوله يقمن صلبه في يقن ضمير جماعة مونث يرجع الى الاكلات وهو من الم
اذا حفظ شيأ عن السقوط الاكلات جمع اكلة وهي اللقمة يعني لابد للانسان من قوت يقويه ويحفظه عن
ان يضعف فان كان لامحالة يعني فان كان لابد من ان يملا بطنه ولا يقنع باوني قوت فيملا ثلث بطنه
بالطعام وثلثه بالماء ويترك ثلثه خاليا لخروج النفس قوله يجشا اي يخرج الحبشا من صدره والجشا
ريح يخرج عن الصدر امتلاء المعدة من الطعام قوله ان لكل امة فتنة الفتنة ههنا ما يوقع احدا في الضلالة
او المعصية روي هذا الكعب بن عياض قوله يجا يا بن ادم يريد شخصا واحدا وليس المراد يا بني ادم هنا
جميع ولد ادم كانه بزج البزج معرب واصله بالفارسي بره اي ولد الضان يريد بهذا الكلام انه كبزج
في الحقارة خولتك بالخاء المعجمة اي جعلتك ملكا على بعض الناس ومالكا لبعض الاموال والدور والقصور
والبساتين والمزارع وتركتك التمير تكثير المال باب فضل الفقر رب اشعث
اي رب رجل متغبر شعر الراس مدفوع بالابواب اي يدفع من الابواب ان يدخلها من عليه حقارته في
نظر الناس يعني رب رجل فقير حقير عند الناس لو اقسم على الله لابره يعني لو قال بغرتك يارب افعل كذا
ولذي ينعل الله ذلك حين يبر قسمه من غاية عزته عند الله روي هذا ابو هريرة قوله هل تنصرون
وترزقون الا بضعفائكم يعني يحصل لكم النصرة على اعدائكم وتحصيل لكم ارزاقكم ببركة الفقراء والضعفاء
فاكرموهم روي هذا سعد بن ابي وقاص قوله فكان عامة من دخلها المساكين يعني الاكثر من دخلها
المساكين واصحاب الجد محبوسون الجد العظمة وقد يكون بمعنى المال يعني اصحاب الحظوظ والمناصب
والمال محبوسون في العرصات لطول حسابهم والمساكين يدخلون الجنة مكافاة لهم من فقرهم في الدنيا
ولان طول الحساب من كثرة المال واللذة في الدنيا وليس لهم مال وتلذذ ومنصب في الدنيا حتى
يحبسوا في القيامة لاجل الحساب غيران اصحاب النار قد امر بهم الى النار يعني اصحاب الجد محبوسون
من كان منهم مسلما واما الكفار لا يوقفون في العرصات بل يومرون بدخول النار روي هذا اسامة
بن يزيد قوله فرايت اكثر اهلها النساء انما كانت النساء اكثر اهل النار قد ذكرني اول الكتاب بناء
قوله ارينكن اكثر اهل النار روي هذا ابن عباس باب قوله ما رايك في هذا يعني ما ظنك بهذا انظنه خيرا لم شرا حري اي جدير
وحقيق ان خطب اي طلب تزوج امراة ان يشفع بضم الياء وفتح الفاء وتشديدها اي تقتل شفاعته ان
لا يسمع لاي لا يسمع احد كلامه ولا يلتفت اليه احد من غاية فقره وحقارته قوله واهالة سخنة
الاهالة الودك السخنة المتغيرة قوله ولقد سمعته التاتي سمعت ضميرا من سمع هذا الحديث من انس
والضمير المذكر الغايب في سمعته ضمير انس ما اسمي هذا الا محمد يعني لم يكن يذكر الغوث في الليل للغذاء
الواوفي وان عنده واو الحال قوله على رمال حصير الرمال جمع رميل وهو بمعنى المرمول وهو المنسوج
هذا هو الاصل ولكن الرمال مع انه جمع يستعمل في الواحد ورمال حصير اضافة الجنس الى النوع كخاتم
فضة اي رمال من حصير لا من شيء اخر والمراد برمال الحصير ههنا حصير منسوج من ورق النخل
قوله ما منهم رجل عليه ردا يعني لم يكن منهم رجل عليه ردا واذار بل لم يكن له ازار واحد يستتر به
عورته او كساء واحد يشتمل به قوله اذا نظر احدكم الى اخره يعني اذا رايتم من هو اكثر منكم مالا وجثة

ولباسا وجمالا فانظروا الى من هو اقل منكم مالا وجثة ولباسا وجمالا لتعرفوا ان لله عليكم نعمة كثيرة
بالنسبة الى من هو اقل منكم في المال وغيره روي هذا ابو هريرة قوله انظروا الى من هو اسفل منكم
هذا الحديث مثل الحديث المتقدم احدهما راي احق واولى ان لا تزدروا اي لا تحتقروا تزدروا اصله
تزتريوا قلبت التاء الفا والجاورة الزاي ونقلت ضمة الياء الى الراء وحذفت الياء لسكونها وسكون الواو روي
هذا الحديث ابو هريرة قوله صعاليك المهاجرين الصعاليك جمع صعلوك وهو الفقير روي هذا
ابو سعيد قوله بخمس مائة عام نصف يوم نصف مجرور على انه عطف بيان او بدل من قوله بخمس مائة
عام هو نصف يوم من ايام القيمة روي هذا ابو هريرة قوله اللهم احيني مسكينا وامتني مسكينا هذا من
تغليم لامته ان يعرفوا فضل الفقير وفضل الفقر ليحبوهم ويجالسوهم لينالهم بركتهم ويجوز ان يريد بهذا
الحديث ان يجعل قوته كفافا ولا يشغله بالمال فان كثرة المال مذموم في حق المتربين باربعين خريفا
اي باربعين سنة قوله ايغوين في ضعفائكم اي الملبوس في ضعفائكم يعني انا سحب الضعفاء ورفيقهم
وجليسهم لان لهم فضلا فاذا كنت معهم فمن الرجم فقد الرمس ومن اذاهم فقد اذاني فيستفتح اي يطلب
الفتح من الله الكريم ببركة فقرا المهاجرين روي هذا اسيد بن عبد الله بن خالد بن اسيد قوله
لا تقبطن فاجرا اي لا تطلبن ان يكون مثل فاجر في النعمة الدنيوية فان نعمته عذاب يوم القيمة العبطة
ان يتمنى احد ان يكون مثل احد في المال او غيره قوله وسنته اي نحطه وسنة عيشه روي هذا
عبد الله بن عمرو قوله حماة الدنيا يعني حفظه من مال الدنيا ومن المناصب وما يضر بدينه كما
يظل اي كاطلق قوله انظروا ما تقول يعني فكر فيما تقول من انك تجتبي انت صادق في هذه الدعوى
ام لا فاعد اي فهيا التجفاف شيء يلبس لدفع السلاح يعني كان الفارس يهيا اسباب المحاربة فكذلك
من يدعي يجتبي لنفسه للفقر والمشقة فانه لابد من وصول الفقر اليه من يجتبي قوله اخفت في
الله اخفت ماض مجهول من اخاف بمعنى خوف يعني كنت وحيدا في ابتداء اي الظهار دين يخوفني
في ذلك واذا ان الكفار في الله اي في دين الله ولاجل اظهار دينه ولم يكن معي احد يوافقني في تحمل اذية
الكفار حينئذ ولقد رايتني على ثلثون من بين ليلة ويوم يعني قد كان بعض الاوقات مر علي ثلثون
يوما وليلة ولم يكن لي طعام وكسوة وكان في ذلك الوقت بلال رفيقي الاتي يواريه ابط بلال يواريه
اي يستره يعني ما كان من الطعام الاتي قليل يقدر ما ياخذه بلال تحت ابطه ولم يكن لبلال ظرف يضع
الطعام فيه قوله ورفعنا عن بطوننا عن حجر وعادة اصحاب الرياضة اذا اشتد جوعهم ان يربط
كل واحد منهم حجرا على بطنه كيلا يسترخي وينزل امعاءه فيشق عليه التحرك فاذا ربط حجرا على بطنه
اشتد بطنه وظهره فيسهل عليه الحركة ومن كان جوعه اشد يربط على بطنه حجرين فكان رسول الله
عليه السلام اكثرهم جوعا واشدهم رياضة فربط على بطنه حجرين وربط كل واحد منهم على بطنه حجرا
قوله من نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به يعني من نظر في الاعمال الصالحة الى من هو
اكثر منه عبادة ورياضة وقناعة فاقتدى اي فاجتهد ان يكون مثله في العبادة وحرص على
تحصيل عبادة ورياضة وقناعة مثله ونظر في قلة المال اي من هو اقل مالا منه فشكر على ما اعطاه
الله من الفضل في المال على ذلك الفقير الذي هو افقر منه فمن كان ت هذه صفته كتبه الله شاكرا
صابرا ومن كان نظر على عكس هذا لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا فاسف اي غضب وحزن على قلة ماله

باب الامل والحرص خط النبي عليه السلام خطا مربعا صورة

شبكة الألوكة www.alukah.net

هذه الخطوط هي هذه



الخط الوسط هو الانسان والخط المربع هو اجله احاط به
ء والخروج منه والخطوط الصغار هي اعراضه اي الافات
ب والعاهات من ج المرض والجوع والعطش وغيرها من العلل والحوادث وهذه
الاعراض متصلة
ء به والقدر الخارج من المربع امله يعني هو يظن انه اصل الى امله
قبل الاجل وظنه خطا بل الاجل ء اقرب اليه من الامل يعني يموت قبل ان يصل الى امله قوله فان
اخطأه هذا انه سه هذا اخطاه اي تجاوز نفسه اي لدغه يعني فان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل
اليه بعض آخر قوله فبينما هو كذلك اذ جاءه الخط الاقرب الخط الاقرب الاجل والابعد الامل يعني في
الحالة التي هو يرجو ان يصل الى امله يأتيه الاجل قبل ان يصل الى امله قوله اعذر الله الى امرئ
الهمزة هنا همزة الازالة والسلب يعني ازال الله عذر من بلغ في العمر الموستين سنة يعني اذا بلغ
الرجل بستين سنة ولم يتب عن المعاصي ولم يصلح حاله لم يبق له عذر يعني الشاب يقول في العرف
انا شاب اذا صرت اشيب اتوب والاشيب اذا لم يتب فماذا ينتظر قوله تطيين شيا اي يصلح شيا
من البيت بالطين الامر اسرع من ذلك يعني الاجل اقرب من تخريب هذا البيت يعني تصلح بيتك
خشية ان ينهدم قبل ان تموت وربما تموت قبل ان ينهدم البيت فاذا كان كذلك فاصلاح عملك اولى
من اصلاح بيتك قوله هذا ابن آدم وهذا اجله يعني وضع يده على قفاه وقال هذا اجله ثم مد يده
واشار الى موضع آخر ابعد من قفاه وقال هذا امله يعني اجله اقرب اليه من امله قوله فبينما هو
الامل التعاطي التناول ومباشرة فعل يعني فبينما طفق يشتغل بعمارة ما يامله من بيت وبستان
وغيرهما يأتيه الموت دون اي قبل ان يتم آمله قوله مثل ابن آدم الى آخره ذكر شرح هذا الحديث
في آخر باب عيادة المريض قوله واقلهم من يجوز ذلك يعني الكثرة منهم يموتون اذا كان اعمارهم
سبعين سنة او اقل وقليل من يزيد عمره على سبعين سنة

باب استحباب المال والعمر والطاعة لاحد الاثنين

ذكر شرح هذا الحديث في اول كتاب العلم روي هذا ابن عمر قوله ان الله يحب العبد التقي اول هذا الحديث عن عمر بن سعد ان سعدا
كان في ابله فجاءه ابنه عمر بن سعد فلما راه سعد قال اعوذ بالله من شر هذا الراكب فنزل فقال له
انزلت في ابلك وغنمك وتركت الناس يتنازعون الملك بينهم فضرب سعد في صدره وقال اسكت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يحب العبد التقي الغني الخفي اراد بالتقي من لا يصرف
ماله في المعاصي واراد بالخفي من لا يتكبر على الناس ولا يفتخر بالمال بل يجعل نفسه منكسرة من غاية
التواضع وليس المراد بالخفي من يكتم ماله ولا يظهره بل هذا مذموم بل ليظهر الرجل نعمة الله عليه
ليقصده المحتاجون لاخذ الزكوة والصدقات قوله فعبد تبقى فيه ربه يعني لا يصرف ماله في معصية
بل يجتنب ما لا يرضاه الله قوله ونعم الله فيه جمة جمة اي يحق المال اي تودي ما في المال من
الحقوق كالزكوة والكفارات واطعام الضيف وغيرها ويجوز ان يكون الضمير في حقه راجعا الى الله
تعالى اي يحق الله الواجب في المال قوله وعبد رزقه الله علما اراد بالعلم هنا علم كيفية صرف
المال في وجوه البر فاجرهما سوا اي اجر القسم الاول والثاني لان الثاني كانت نيته صرف المال في
وجوه الخير لو كان له مال فهو بثواب بنيته كما يثاب صاحب المال بذل المال في وجوه الخير لعلمه
بعمل فلان يعني يقول لو كان لي مال لصرفته فيما تشتهيه نفسي من لبس الملابس الفاخرة واستماع

الملاهي واكل الطيبات المحرمة وغير ذلك من المناهي فهو بنيته فهو جد الاثم اي يكتب له الذنب بنيته
ضد الفساد ووزرهما سوا يعني القسم الثالث والرابع في الوزر سوا كان الاول والثاني في الاجر سوا
قوله الكيس من دان نفسه الكيس العاقل ذو الحزم والاحتياط في الامور ه ان يدين اذا حاسبت
يعني الكيس من حاسب نفسه انها عملت خيرا ام شرا فان عملت به خيرا حمد الله وان عملت شرا
يلوم نفسه ويتوب ويستغفر الله وان اذا فتر يعني جعل نفسه مطيعة لامر الله والعاجز من
اتبع نفسه هواها يعني بالعاجز الذي غلبت عليه نفسه وعمل بما امرته به نفسه فصار عاجزا
لنفسه واتبع نفسه اي واعطى نفسه ما ارادت من المحرمات وتمنى على الله اي يذنب ويتمنى الجنة
من غير توبة واستغفار

باب التوكل والصبر

التوكل سكون القلب بمضمون الرب يعني يطمئن القلب بما وعد الله من الرزق الى العباد وغيره قدر الله له قوله
لا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون لا يسترقون اصله لا يسترقيون فاسكنت
الياء ونقلت ضمتها الى القاف وحذفت لسكونها وسكون الواو ومعناه لا يطلبون الرقية قد ذكر
بحث التطير في باب الفال والطيرة اعلم ان التوكل فرض وشعبة من شعب الايمان والتوكل نوعان
عام وخاص فالعام ما جب ان يكون في جميع المسلمين والخاص ما يكون في الخواص من العباد فالعام
ان يعلم الرجل ان لا موثر الا الله تعالى ولا يوثر شيء الا بامر الله فالطعام لا يشبع الا بامر الله والماء لا يروي
الا بامر الله والادوية لا تشفي الا بامره والسم لا تقتل الا بامره والنار لا تحرق الا بامره وكذلك جميع
الاشياء ومن هذا العلم والاعتقاد حاز له ان يتداوى وليس له ان يتوقى ويفر من عدو والى قلعة وحاز له
ان يكتسب المال بالتجارة والحرف وغيرهما اذا علم ان الرزق هو الله تعالى والكسب واسطة
كما ان التداوي واسطة للشفا والتوكل الخاص ان يترك الرجل التداوي والاسترقاء الغالبة يقينه
بانه لا يصيبه الا ما كتب الله له من النفع والضر والمراد بالتوكل في هذا الحديث هو التوكل الخاص
قوله عرضت علي الامم يعني اراني الله الانبيا واممهم لاري كل نبي ومن آمن به فجعل اي فطفق
يمر النبي عليه السلام ومعه الرجل يعني قد كان من الانبيا من لا يومن به الا واحد ومنهم من لا يومن
به الا اثنان ومنهم من لا يومن به احد ومنهم من امن به جمع سد الافق اي ستر الافق من كثرته
فقام رجل آخر قيل ذلك الرجل كان سعد بن عبادة قوله سبقك بها عكاشة بها اي بتلك المسئلة
او بتلك الدعوة ومعنى هذا الكلام انه لم يوذن لي ان ادعو بهذا الدعا في هذا المجلس الا الرجل
واحد فدعوت لعكاشة به ولم يوذن لي ان ادعو في هذا المجلس لغيره وهذا تحريض للناس على
المسارعة في الخيرات وطلب الادعية الصالحة من الصلحا لان للخاخير موانع قوله المومن
القوي خير واحب يعني بالقوي من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وتعليمهم الخير وارشادهم
الى الهدى فهو احب الى الله من المومن الذي ينفر من الناس ولا ينفع الا نفسه وروي هذا الحديث
ابو هريرة قوله حق توكله يعني لو اعتمدتم بالله اعتمادا تاما وعلمتم ان الله لا يخلف وعده فيما قال
ورمان دابة في الارض الا على الله رزقها لوصل اليكم رزقكم من غير حرفة وسعي رزقكم كما يرزق الله
الطير تغدو والي تمشي في اول الليل لنهارخما صا جمع خميص وهو الجايع وتروح اي تمشي في اخر النهار بطانا
جمع بطين وهو الشبع وهذا الحديث ليس لمنع الناس عن الاكتساب والحرف بل لتعليمهم وتقريرهم
ان الكسب ليس رازقا بل الرزاق هو الله تعالى فان قيل لم حض النبي عليه السلام الطير بقوله كما

شبكة الألوكة www.alukah.net

يرزق الطير مع ان الطير مشتركة بساير الحيوانات غيرا ولي العقل في عدم الاحتراز والحرث والاكتساب
بل كما يسعى السباع والحشرات في طلب الرزق فكذلك تسعى الطير في طلب الرزق فلذا تغدو وتروح في
هذا الحديث ليس معناها الذهاب في وقت الغداة والرواح بل تغدو ومعناه تصبح اي يمر عليه الصباح
وتروح اي تمسي اي يمر عليها المساء يعني بعض الطيور يصل اليه رزقه بلا سعي منه فحكي ان الغربان
وهو فرخ الغراب اذا خرج من البيض يكون ابيض فاذا نظر اليه الغراب يري لونه مخالفا للون نفسه
لان الغراب اسود فينكر لكونه فرخه فيتركه ويذهب عنه فيبقى الفرخ ضائعا محتيرا لا مقدر على الطيران
في طلب الرزق وليس له من ياتي له برزقه فارسل الله اليه الذباب والنمل فيلتقط الذباب والنمل ويأكل
فيكون رزقه الذباب والنمل حتي يكبر ويسود لونه فترجع اليه امه فتراه اسود فتضمه الي نفسه
ويتعهده فهذا الطير يصل اليه رزقه من غير سعي منه هذا هو المراد في الحديث قوله نفث في روعي
اي نفخ في قلبي اي اوقع في قلبي واجملوا في الطلب اي احسنوا في طلب الرزق اي اطلبوه من الحلال
ولا يحملنكم استبطا الرزق الاستبطا الملك والتاخير يعني لا تطلبوا الرزق من الحرام بان تتاخر ويمكن
اتيان رزقكم اليكم من الحلال كما هو عادة جماعة من الناس فانهم يبيعون الخمر والآت الملاهي ويتعلمون
الضرب بالملاهي لسبب قلة ربحهم في الاكتساب من الحلال ما عند الله اي الجنة قوله الزهادة
في الدنيا ليست بتحريم الحلال الزهادة في الدنيا يعني بعدم الرغبة في الدنيا ليس بان تحرم حلالا على
نفسك مثل ان لا تاكل اللحم ولا تلبس ثوبا جديدا بل هذا ليس بزهد فان الله تعالى قال لا تحرموا طيبات
ما احل الله لكم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون
بما في يدك اوثق مما في يدي الله يعني ليكن اعتمادك بوعد الله من ايصال الرزق اليك اقوي واشد
مما في يدك من المال فان ما في يدك من المال يمكن تلفه وما وعد الله فلا يمكن تلفه بل يصل اليك
البتة لانها ابقيت لك اي لو ان تلك المصيبة منعت واخرت عنك هذا الكلام يحتمل شيئين امما
ان يكون معناه ينبغي لك ان تكون في وصول المصيبة ارغب من عدم وصوله اليك ومن عدم
تقدير وصول تلك المصيبة لتجد ثواب المصيبة والثاني ان يكون معناه ينبغي ان تكون في
وصول تعجيل مصيبة مقدرة ارغب من تاخيرها مع انها مقدرة ان تصل اليك في وقت اخر لان الراغب
في تعجيل نيل الثواب ارغب من تاخيره قوله بجده بجاهك اي تلتماك يعني اذا حفظك
الله يحفظك وينصرك في مهمالك اينما توجهت من الامور ويسهل امورك التي تقصدها ورفعت الاقلام
وجفت الصحف يعني كتب في اللوح المحفوظ ما كتب من التقديرات ولا يكتب بعد الفراغ منه شي
اخر فما قدر وصوله اليك لم يمكن ان لا يصل وما لا يكتب وصوله اليك لم يمكن ان يصل قوله
تركه استخارة الله الاستخارة طلب الخير من شقاوة الرجل ان لا يطلب خير الله فيما يفعل يعني
ينبغي للمومن ان يستعين بالله في اموره ويتوكل عليه ويطلب الخير والمعونة منه سخطه اي
غضبه يعني فيغضب لما يجري عليه من الافات والفقر والمرض وغيرذلك

باب الرياء والسمعة

فانا منه بري اي من ذلك العمل هو اي ذلك العمل للذي عمله اي لفاعله
يعني تركت ذلك العمل وفاعله لا اقبله ولا اجازي فاعله بذلك العمل لانه لم يعمله لي قد ذكرهذا
الحديث في اول الكتاب في كتاب الايمان قوله من سمع سمع الله به يعني من اسمع الناس فعله
ويقول فعلت كذا وكذا ليمدحه الناس على فعله سمع الله به يوم القيمة يعني ذكره وشهره بين

اهل العرصات بان يقول انما فعل الفعل الفلاني ليمدحه الناس فلم يثبه الله بفعله ومن يرائي
يرائي الله به يعني من فعل فعلا من الافعال الصالحة ليراه الناس ويعطوه شيا او يمدحوه على فعله
جازاه الله يوم القيمة بذلك الفعل جزا المرائين بان يقول له اطلب جزا فعلك ممن فعلته
لاجله قوله اراءت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس يعني اخبرنا حال من يعمل عملا صالحا
لله لا للناس ويصفه الناس بالعمل ويمدحونه هل يبطل ثوابه بمدحه الناس ام لا فقال رسول
الله عليه السلام تلك عاجل بشري المومن يعني من عمل عملا صالحا خالصا لوجه الله ليس في قلبه الرياء
لعطاء الله ثوابين ثوابا في الدنيا وثوابا في الاخرة فثوابه في الدنيا ان يوقع محبته في قلوب الناس
ويوقع على السنتهم ذكره بالخير وثوابه في الاخرة الفوز بالجنة يعني لا يابس بمدح الناس الرجل
الصالح اذا لم يكن في قلبه رياء وسمعة قوله جعل الله غناه في قلبه اي جعل الله قلبه غنيا بان
جعله قانعا بالكفاف ولا يتعب نفسه في طلب الزيادة فهذا هو الغنى الحقيقي وجمع له شمله
الشمل هنا التفرق يعني جعله الله مجموع الخاطر وهيا اسبابه من حيث لا يدري وانته الدنيا وهي
راغمة الواو في وهي للحال راغمة اي ذليلة يعني تقصده الدنيا طوعا وكرها يعني حصل له من
الدنيا ما يحتاج شئت اي فرق قوله احببتني اي حسنت عندي لك اجران انما قال عليه السلام
لك اجران لان نيته الاخلاص في الصلوة فيحصل له الاجر باخلاصه واجر ان يراه الناس يصليا
ليقتدوا به يعني ليعملوا مثل عمله فيحصل له الاجر بنيته بتعليم الناس الخير وكذلك جميع الناس
ممن عمل عملا صالحا لله وهو يحب ان يعمل الناس مثل عمله فله اجران اجر العمل واجر تعليم الناس
الخير قوله يختلون الدنيا بالدين الختل الخداع وهو ان يعمل الرجل عملا وفي نيته غير عمله
ليخدع احدا وتقرير هذا الكلام يختلون اهل الدنيا بعمل الدين يعني يعملون الاعمال الصالحة ليعتقد
الناس فيهم الخير والصلاح ويظنوا هم الصلحا ليدفعوا اليهم الاموال وليخدموهم وليس في نيتهم
اخلاص بل جذب المال والجاه يلبسون للناس جلود الضان يعني يلبسون اللباس من الصوف
ليظنهم الناس زهادا عبادا اتقيا وكان لبس الصوف ان كان بهذه النية فهو مذموم وان
كان من الفقر او لكسر النفس وغير ذلك فهو جايز من اللين السنتهم احلى من السكر اراد باللين
التملق والتواضع في وجوه الناس ليصير الناس لهم مريدين وقلوبهم قلوب الذياب يعني
قلوبهم شديدة مسودة من غاية حب الدنيا وحب الجاه وكثرة العداوة والبغض والصفات
المذمومة الخابثة في قلوبهم ابي يغترون ام علي يجترون الهمزة في ابي للاستفهام الاغترار انتيا
من عند يعني يكون احد مغترا وانت لا تعلم وتظنه صديقا نصيحا والمراد بالاغترار ههنا عدم
الخوف من الله وترك التوبة من فعلهم القبيح والاجترا الانبساط والتشجيع يعني الذين يختلون
الدنيا بالدين لا يخافوني ويجترون علي بمكرهم الناس في اظهار الاعمال الصالحة فبي حلفت اليا
للقسم يعني يقول الله حلفت بعظمتي وكبريائي لابعثن عذابا علي هؤلا يدع اي يترك الحليم اي العاقل
حيران يعني لا يقدر عاقل وذو تجربة وحلادة على دفع ذلك العذاب وسنة الله تعالى في
ارسال العذاب ان يعذب المذنب والبري كما قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا
منكم خاصة اي عم المذنب والبري وطريق البري ان ينهى المذنب عن الذنب فان لم ينته فليترك
مجالسته وليبتعد من تلك القرية او البلدة قوله لاتيحنهم اي لاقدرن لهم عذابا اتاح اذا قدر وقضى

قوله ان لكل شيء شرة الشرة الحدة والمراد هنا الشرة في هذا الحديث ان العابد يغلو او يبالغ في العبادة
في اول امره وكل مبالغ ينقطع ويستكن جدته ومبالغته في امره بعد حين فان صاحبها سدد وقارب
فارجوه التسديد اعطاء الله العبد التوفيق والتقويم والتسوية نقدير هذا الكلام فان سدد وقارب
صاحبها اي صاحب الشرة يعني فان كان العابد مستقيما متوسطا في العمل من غير غلو ولا تقصير
وسدد اي جعل عمله متوسطا وقارب اي دنا من الاستواء او الاستقامة فارجوه اي فكونوا على رجاء الخير
منه فان من سلك الطريق المستقيم نقدر على الدوام عليه وافضل الاعمال عند الله ادومها وان
قل وان بالغ في العمل واتعب نفسه لا نقدر على الدوام عليه بل يضعف وينقطع عن سلوك الطريق
ولما راءه الناس مبالغا في العمل يحبوا منه واجمعوا عليه وبذلوا منه الجاه والمال وقبلوا يديه
ورجليه وربما يصير ذلك العابد احمق مغرورا بعمله متكبرا ويعتقد انه خير من غيره ولا شك ان
هذا الاعتقاد مذموم عند الشرع فلهذا قال عليه السلام في اخر هذا الحديث وان اشير اليه بالاصابع
فلا تعدوه يعني وان صار معروفا مشارا اليه بالعبادة فلا تعدوه شيئا اي فلا تعتقدوه صالحا فان
قيل قد نقل عن جماعة المشايخ رحمهم الله انهم قد اجتهدوا في العبادة وانتهوا انتهاء شديدا فما قيل
هذا الحديث ينبغي ان يقول هم مسيئون في اجتهادهم في العبادة ليشتهروا بين الناس قلنا هذا الحديث
عام والمراد به الخاص يعني قد يكون بعض الناس يبالغ في العبادة ليشتهر بين الناس فمن كانت نيته
الاشتهار وهو الذي يراه في هذا الحديث ومن كانت نيته الاخلاص في العبادة وكانوا قد فروا من
الناس وسكنوا البوادي لم يكن عليه بأس باجتهاده في العبادة والمشايخ الذين اجتهدوا في العبادة
كانوا قد فروا من الناس وسكنوا البوادي والجبال والمواضع الخالية حذرا من الرياء واجتماع
الناس عليهم فلما تكلموا في الطريقة دخلوا البلاد وسكنوا بين الناس لتربيتهم ودعوتهم الى الله تعالى
فلما بلغوا هذه الحدة قللوا العبادة والرياضات وكثروا مجالسة الناس ووعظهم وتربيتهم ولم يضر
قلوبهم الناس لان قلوبهم مطمئنة بالحق مزينة بنور التجلي فصارت قلوبهم كالبحر فكما ان التقذرات لا تكدر
البحر فكذلك اجتماع الخلق وتوجه الجاه والقبول اليهم لا يكدر صفاء خاطرهم **باب**
البكاء والخوف لو تعلمون ما اعلم يعني لو تعلمون ما اعلم من صفة النار وشدته وغضب الله وحق
العبادة على الناس لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا **قوله** والله لا ادري وانا رسول
الله ما يفعل بي ولا بكم الوارض وانا لا ادري ما في ما يفعل للاستفهام قال الحسن البصري معناه
لا ادري اموت ام اقتل ولا ادري ايخرج الامم المكذبة امتر مون بالحجارة من السماء ام يخسف بكم ام يفعل
بكم ما يفعل بالامم المكذبة من مسخ الصورة ويحتمل ان يريد بقوله لا ادري ما يفعل بي من الجوع والعطش
والمرض والصحة والغنا والفقر وكذلك ما ادري ما يفعل بكم من هذه الاشياء هذا
في الدنيا واما في الاخرة فليس له شك في انه في الجنة ومن كذبه في النار روي هذا الحديث
ام العلا الانصارية **قوله** خشاش الارض بفتح الخاء وباب الارض قصبه اي معائه القصب
بالضم ما كان اسفل البطن من المعا وقيل الامعاء كلها والجمع الاقصاب وقيل البطن كله وكان اول
من سيب السوايب وضيع بحيرة السوايب وهي جمع سايبة وهي المذكورة في قوله تعالى ما جعل الله
من بحيرة ولا سايبة ولا وصيلة ولا حام قال المفسرون البحيرة اذا نتجت خمسة ابطن
شقوا اذنها وامتنعوا من ركوبها ودرها ولا يحملوا عليها ولا يمنعوا عن ماء ولا عن مرعى ولا

سايبة قال ابو عبيدة كان الرجل اذا مرض او قدم من سفر او نذر نذرا او شكر نعمة سيب
بعيرا فكان بمنزلة البحيرة في جميع ما حكوا به قال الفرا اذا ولدت الناقة عشرة ابطن كلهن
اناث سيبت فلم تركب ولم تحلب ابن عباس هي التي تسيب للاصنام اي يعتق لها وقال سعيد بن المسيب
السايبة من الابل كانوا يسيبونها لطواغيتهم ولا وصيلة الموصلة من الغنم كانت الشاة اذا
ولدت انثى فهي لهم وان ولدت ذكرا جعلوه لالهتهم فان ولدت ذكرا وانثى قالوا وصلت اخاها
فلم يجوا الذكر لالهتهم ولا حام قال ابن عباس وابن مسعود اذا نتجت من صلب الفحل عشرة ابطن
قالوا قد حمى ظهره وسيب لاصنامهم فلا يحمل عليه قال قتادة هذه اكلة تشديد شدده الشيطان
على اهل الجاهلية في اموالهم وانتهم تغليظا وان اول من فعل ذلك عمرو بن لحي هو ابن عمرو
بن عامر المذكور وروي في هذا الحديث جابر **قوله** من شر قد اقترب يعني قرب خروج جيش
يقاتل العرب من ردم ياجوج الردم السد وهو سد بناه ذو القرنين على وجه ياجوج وماجوج
كيلا يخرجوا من مواضعهم في الارض وياجوج وماجوج وهما قومان كافران من الترك وهما
جنسان من بني ادم والمراد بهذا الحديث انه لم يكن في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد
انفتحت فيه بقبة وانفتاح الثقبة فيه من علامات القيمة فاذا اتسعت تلك الثقبة خرجوا
منها وخروجهم يكون بعد خروج الدجال في الوقت الذي نزل عيسى عليه السلام وقتل الدجال
وباقي شرحه في موضعه **قوله** تستخلصون الحرو الحرير الحر بحاء مهملة مكسورة وراء مهملة
مخففة واصله حرح فحذفت الحا الاخيرة وجمعه احراح والحر الفرج يعني قد يكون جماعة
في اخر الزمان يزنون ويعتدون حله ويقولون اذا رضي الرجل والمراة حل بينهما جميع انواع
الاستمتاعات ويقولون المراة مثل بستان فكما ان لصاحب البستان ان يبيح ثمرة بستانه
لمن شا فكذلك يجوز للزوج ان يبيح استمتاع زوجته لمن شا والدين لهم هذا الاعتقاد الجوا لغيون
والملاحدة واما لبس الحرير فهو حرام على الرجال وكثير من الناس يلبسونه ويعتقدون
حله ومن اعتقد حله فهو كافر المعازف الات الملاهي كالطنبور والمزمار وغيرها وليزلن
اقوام الى جنب علم يعني سينزل اقوام الى جنب جبل يروح عليهم رجل بسارحة لهم يروح اي يذهب
في وقت الرواح وهو اول الليل السارحة القطيعة من الغنم او البقر او الجمال يعني يأتيهم
راعيهم بدوابهم كل يوم وليلة فيأتيهم يوما لحاجة ويطلب منهم تلك الحاجة فيقولون له ارجع
وتعاد النقضي حاجتك فيبيتهم اسم التبييت ارساله العذاب والاهلاك في الليل يعني
يهلكهم الله في تلك الليلة ويضع العلم عليهم اي يوقع ذلك الجبل عليهم حتى يهلكوا ويمسخ اي
يغير صور قوم منهم يعني يهلك بعضهم ويمسخ بعضهم ولم يبين في هذا الحديث مكانهم ولا
دينهم وانما افاد هذا الحديث انه يكون في اخر الزمان نزول الفتن ومسخ الصور فليجتنب
المؤمن المعاصي كيلا يقع في العذاب ومسخ الصور وفي هذا الحديث اختلفت نسخ المصابيح في
موضعين احدهما في الخز فانه في بعض النسخ الخز بالحا والزا المعجمتين والصواب ما قلنا
فانه ذكر في سنن ابي داود وانه بالحا والرا المهملتين والموضع الثاني قوله يروح عليهم رجل
بسارحة ففي بعض النسخ هكذا وفي بعض النسخ يروح عليهم سارحة من غير لفظة رجل والرجل
مذكور في سنن ابي داود روي هذا ابو عامر الاشعري **قوله** اذا نزل الله بقوم عذابا

اصاب من كان فيهم يعني اذا اذنب بعض القوم نزل العذاب بجميع من كان في القوم الذي فيهم الذنب وهلكوا جميعا بشؤم المذنب فصاروا ممتوسين في لحوق العذاب بهم و لكنهم مختلفون يوم القيمة فكل واحد منهم يبعث باعماله فالصالح ينجو والطالح يعذب روي هذا ابن عمر **قوله** يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني يحشر كل عبد يوم القيمة على ما مات من العمل روي هذا جابر **قوله** نام هاربها الهارب الذي يفر يعني النار شديدة و الخائفون منها نائمة غافلة وليس هذا طريق الهارب بل طريق هارب النار ان يهرب من المعاصي الى الطاعات قوله لن يلج النار اي لن يدخل النار ولج يلج اذا دخل روي هذا الحديث ابو هريرة **قوله** اطت السماء اي صاحت وانت وحق لها ان تئط حق على بنا المجهول معناه ينبغي لها ان تصيح وتان يعني تان السماء من خشية الله مع انها موضع عبادة الملائكة فاذا تخشى السماء منها جاد فاولى بالانسان ان يخشى من الله العظيم مع انه ملوث بالذنوب الصعدات جمع صعد بضم الصاد والعين وهو جمع صعيد وهو وجه الارض و التراب تجارون اي يتضرعون يا ليتني كنت نجرة فعضد اي يقطع يعني يا ليتني كنت برية من الذنوب كالشجرة ويا ليتني لم احشر يوم القيمة ولم اعذب كالشجرة التي يقصد وهذا القول منه من غاية خشية الله تعالى ۞ **قوله** من خاف ادلج يعني من خاف من شيء ادلج اي هرب في اول الليل فان الرجل اذا هرب في اول الليل نجوا من العدو فان العدو يغير بعد الصبح يعني من خاف الله فليهرب من المعاصي الى الطاعات السلعة المتاع و الغالية الرفيعة القيمة يعني سلعة الله الجنة وهي العزيزة الا بليق ثمنها الا بذل النفس والمال **قوله** اخرجوا من النار من ذكرني يوما يعني من ذكرني يوما بشرط ان يكون مومنا بنبينا محمد عليه السلام او بنبي اخر قبل نسخ دينه قوله جات الراجفة تتبعها الرادفة الراجفة النفخة الاولى يموت منها الخلق والرادفة النفخة الثانية التي يحيى فيها الخلق جاء الموت بما فيه اي جاء الموت مع ما فيه من احوال القبر والقيمة **قوله** يكتشرون اي يتبسمون لو اكثرتم ذكر هادم اللذات لشغلكم عما اري الموت الموت تنسيم لهادم اللذات او مفعول فعل محذوف تقديره اعني الموت لشغلكم اي لمنعكم عما اري يعني عما اري فيكم من التبسم والضحك اما ابا اعلى وليتك ولي اذا قرب وصار حاكما على احد يعني اذا وصلت الي وصرت حاكما وقادرا عليك وصرت مقهورا تحت امري ولم يبق لك قوة وقدرة فستري صنيعي بك اي سوف ترى فعلي بك يعني احسن اليك فيلتيم عليه اي يتكى عليه كل جانب من القبر ويضمه و يعصره حتى تختلف اي تختلط وتدخل اضلاعه جانبه الايمن على جانبه الايسر وجانبه الايسر على جانبه الايمن و يقيض اي بوكل الثنين ۞ نوع من الحية ينهشنه اي فيلدغنه حتى يفضي به اي يوصل الى يوم القيمة **قوله** ما شبت اي صرت اشيب فقال عليه السلام شيبتني اي جعلتني اشيب سورة هود واخواتها اشباهها من السور التي فيها ذكر القيمة والعذاب يعني من حوف ما ذكر في هذه السور من التهويلات فصرت اشيب

باب تغير الناس

انما الناس كالابل المايه يعني صار الناس قليل المنفعة لا تجد في مايه رحل مثلا رحلا يعانك ويحفظ سرك كما تجد من الابل لاحد فيها حملا او ناقة مصلح لحمل المشتك روي هذا الحديث ابن عمر **قوله** لتتبعن سنن من قبلكم السنن جمع سنة وهي هنا الرسم والعادة يعني ليفعل امتي مثل ما فعل الامم الماضية من الافعال القبيحة شبرا بشبر يريد بهذا الكلام انكم ستفعلون مثل فعلهم سواء بسواء حتى لو دخلوا جحر ضب الجحر الثقبة

يريد بهذا اللفظ ايضا انكم تتبعون مثل فعلهم قيل يا رسول الله اليهود والنصارى الذين يتبعونهم هم اليهود والنصارى لم يقم اخر فقال عليه السلام فمن يعني فمن هم ان لم يكونوا اليهود والنصارى يعني الذين يتبعونهم هو اليهود والنصارى لا غيرهم روي هذا ابو سعيد **قوله** يذهب الصالحون اي يموت الصالحون الاول فالاول بموت الصالحون اي قرنا بعد قرن حتى لم يبق من الناس الا جماعة اشرار لم يكن فيهم خير كحثالة الشعير و التمر الحثالة ما يسقط من روي الشعير و التمر لا بيالهم الله بالة عدم المبالات التحقير وعدم الالتفات الى احد وعدم الخوف من احد و يعني المبالاة بالشيء وبمن ونفسه يقال لا ابالي بفلان ولا ابالي من فلان ولا ابالي فلانا ومعنى الحديث ان الله لا يعظمهم ولا يكون لهم عند الله وقار روي هذا الحديث المرداس الاسلمي **قوله** اذا امشت امتي المطيطيا المطيطيا التبختر وهو منصوب على الحال وهو حال معرفة بمعنى التنكير يخولا اله الا الله وحده وحده منصوب على الحال وهو معرفة بمعنى التنكير يعني اذا صارت امتي متكبرين وعظم ملكهم واخذوا الفارس و الروم وخدمتهم ابناء ملوك فارس والروم سلط الله شرارها على خيارها يعني جعل الله حكم الامة بايدي الظالمين فيظلمون الصالحين و يؤذونهم ويكون هذا نتيجة فساد بعض الامة **قوله** تقتلوا امامكم اي حتى تقتلوا الخليفة والسلطان و قد رأينا قتل المسلمين الخليفة المستعصم رحمة الله عليه وذلك ان مقدمته جيش الهلاك و الكافر كانوا مسلمين حين قصد بغداد وسمعنا ان جيش المسلمين بالغوا في تخريب بغداد و قتل اهلها حتى قال احد من جيش المسلمين قتلت عدد الكثير من العلويين من اهل بغداد وعجلة واباسيا يكم الاجلاء المقاتلة يعني حتى يحارب بعض المسلمين بعضا بالسيوف و تترك دنياكم شراركم يعني يصير الملك والمال في ايدي الكفرة والطلمة **قوله** اسعد الناس بالدنيا اي اكثر الناس في اموال الدنيا واطيبهم عيشا و اكثرهم حكما للكع بن اللكع اي لئيم بن اللئيم روي هذا حذيفة **قوله** كيف بكم يعني كيف لحالكم يعني كيف يكون حالكم اذا كثرت اموالكم وليلبس كل واحد منكم ثوبا في اول اليوم وثوبا اخر في اخره من غاية التنعم والمفاخرة الصحفة القصعة وستركم بيوتكم اي تزينون بيوتكم بالثياب النفيسة مثل المجلة من غاية التنعم ويكفي المونة اي يدفع غنائهم تحصيل القوت بل يكون اسبابنا مهيئة و تشتغلون بالكلية بالعبادة لا انتم اليوم خير منكم يومئذ يعني ليس الامر كما تظنون بل انتم اليوم خير لان الفقير الذي له كفاف خير من الغني لان الغني يشتغل ببنيانه ولم يكن له فراغ الى العبادة من كثرة اشتغاله بالمال **قوله** كالقابض على الجمر الجمر الحطب المحترق قبل ان يخبو ناره يعني كان اخذ النار بالكف شديد فكذلك الصبر مع اهل ذلك الزمان شديد قوله وامركم شوري بينكم الشورى المشورة يعني يامر بعضكم بعضا في امورهم **قوله** يوشك اي يقرب ان ندعى عليكم اصله تدعي اي تحذفت تا الاستقبال يعني ستجتمع اعداؤكم على محاربتكم وغلبوا عليكم ندعى القوم اذا اقبلوا على شيء وتداعت الحيطان اذا استقلت الاكلة جمع الاكل ولكنكم غثاء والغثاء ما يكون فوق الماء مثل الحشيش والتبن يعني لا يكون لكم قوة وشجاعة بل تخافون من الاعداء ۞

باب من الصحاح

كل مال نحلته عبدا حلال نحلته اي اعطيته يعني بهذا الحديث ان ما اعطاه الله عبدا من المال فهو حلال له يجوز له اكله وجميع المقسمات فيه الا ما نهى الله عنه فالبحيرة والسايبة والوصيلة والحام ليس مما نهى الله عنه فمن حلالات وما قال فيهن الكفار من

شبكة الألوكة www.alukah.net

التحريم فهو كذب حنفا جمع حنيف وهو المايل عن الباطل فاجتالتهم قد يجي الاجتالة بمعنى جعل احد على فعل كقولهم اختطب زيد عمرا على بكاح فلانة اي حمله على خطبتها وهنا اجتالتهم معناه حملتهم الشياطين على جولا نحوا اي انحرافهم وميلهم عن الدين وحرمت عليهم اي حرمت الشياطين عليهم ما احللت لهم نحو البحيرة والسايبة والوصيلة والحام مالم انزل به سلطانا اي مالم امرهم به ولم انزل علي نبي به كتابا وذلك مثل اتخاذ بعضهم الاصنام الهة وبعضهم الشمس وبعضهم عيسى وبعضهم عزيرا معتقدين اياهم انفسهم وانما ابعضهم لانهم كانوا قبل مجي محمد عليه السلام كفارا فقوم موسى غير وادين موسى وقوم عيسى زعم بعضهم ان عيسى ابن الله وبعضهم انه شريك الله وغير ذلك وباقي الناس كانوا يعبدون الاصنام او الشمس او الملايكة او النار الا بقايا من اهل الكتاب يعني الاجاعة من قوم عيسى لقوله علي بقايا بعثته عليه السلام وقال اي وقال الله تعالى انما بعثناك يا محمد لنبتليك اي لاختبرك هل تصبر على ايذاء قومك اياك وهل تبلغ رسالتي وابتلي بك اي ولاختبر بك قومك هل يومنون بك ام يكفرون بك وانزلت عليك كتابا اي القرآن لا يغسله الماء حتى يبست حفظه عليك وعلى امتك وحفظكم عن النسيان فاذا كنتم تحفظونه فكيف ينسله الماء عن صدوركم تقرأه نايما ويقضان اي تقرأه في حالي الاضطجاع والقعود وقيل يعناه يكون في صدرك نايما ويقظان اذن بلغوا اراسي فيدعوه خبزة البلغ كسر الراس فيدعوه اي فيتركون خبزة اي مثل خبزة يعني ان خوفت قريشا يكسر واراسي ويجعلوه كخبزة يعني جيش بخن قليل وهم جمع كثير لا امدن علي محاربتهم فنزكك بضم النون اي ننصرك ونقوي جيشك يعني لا نخف من محاربتهم فانا ننجح جيشك ونمدك بالملايكة وننصرك فكم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة تبعث خمسة مثله يعني نمدك بالملايكة اكثر من جيشك قوله صفا هو اسم جبل بمكة فجعل اي فطفق بنو مخزوم وبني عدي بطنان اي قبيلتان من اقارب النبي عليه السلام لبطون قريش يعني ينادي قبايل قريش اراايتكم اي اخبروني اراايتكم اي اخبروني اراايتكما اي اخبراني وفي الموتى اراايتك اراايتكما اراايتكن كلها بمعنى التا ان خيلا بالوادي اي جيشا بالوادي وهو هنا موضع معروف بقرب مكة ماجرتنا عليك الاصدقا اختبرناك وجربناك وما رايناك الا صدقا كانوا يعتقدونه عليه السلام في الامور الدنيوية ويكذبونه فيما اخبر من امر الدين والاخرة فاني نذير اي منذر لكم بين يدي عذاب شديد اي قبل نزول عذاب شديد يعني ان لم تومنوا بي ينزل عليكم عذاب شديد عن قريب تبت يدي ابي لهب اي هلكت وخسرت يدي ابي لهب وتب اي تب هو والمراد بتباب اليدان لا حاصل له فيها يفعل ويقول من عبادة الاوثان وجمع المال وغيرها يريد اهله اي يصعد جبلا وينظر الى حوالي قومه كيلا ياتيهم العدو ويغتالهم ويجيزهم يجي العدو اذا راي العدو ومن البعد ويقال لهذا الرجل الدبذبان لخشي ان يسبقوه اي يخشى الدبذبان اذا راي العدو انه لو اتى قومه لسبقه العدو اي لوصل العدو الى قومه فاغاروهم قبل ان يصل الدبذبان اليهم فلما خشي الدبذبان وصول العدو الى قومه قبل وصوله اليهم نادي الدبذبان قومه عن راس الجبل يا صاحاه هذا اللفظ يستعمل في مجي العدو يعني اهربوا وفروا فان العدو قد جا والغرض من تلفظ النبي عليه السلام بهذا الكلام ان اخبركم بقرب نزول العذاب اليكم فاهربوا منه بان تومنوا بي ما صاحاه تقديره يا قوم احذروا الاغارة في وقت الصباح اي قد قرب اغارة في وقت الصباح وانما خص العرب الاغارة في وقت الصباح لان العادة لمن اغار قوما ان يغيرهم في وقت الصباح قوله انقذوا

ايها خلصوا

اي اخلصوا فاني لا املك لكم من الله شيا يعني لا اقدر ان ادفع عنكم شيا من عذاب الله ان اراد ان يعذبكم فاني اشفع عليكم اذن الله لي في ان اشفع له فاما من اراد الله ان يعذبهم لم ياذن لي في ان اشفع له غير ان لكم رحما يعني لا اقدر ان ادفع عذاب الله عن اقاربي الكفار غير ان لهم قرابة سابلها اي ساصل تلك القرابة ببلالها اي بالشي الذي يتوصل به الى الاقارب من الاحسان ودفع الظلم عنهم وغيرها قوله اشتروا وانقسلم اصله اشتريوا بكسر الرا وضم اليا فاسكنت الرا ونقلت ضمة الياء اليها وحذفت الياء لسكونها وسكون الواو اي خلصوا انفسكم من النار بترك الكفر قوله امتي هذه امة مرحومة ليس عليها عذاب في الاخرة هذا الحديث مشكل لان مفهومه ان لا يعذب احد من امة النبي عليه السلام فيلزم ان لا يعذب من قتل من المسلمين اعدادا كثيرة وسرق اموالهم واذاهم وقذف وفعل الكبايركلها ومعلوم ان هذا لم يقل به احد ومقتضات احاديث بتعذيب الزاني والقاتل بغير الحق والقاذف وغيرهم من اصحاب الكباير وتاويل هذا الحديث اي قوله امتي هذه امة مرحومة اراد بهم من اقتداء عليه السلام كما ينبغي ويحبه الله ورسوله فاما من فعل كبيرة فقد استحق العذاب ثم امره الى الله ان شا عاقبه وان شا عفا عنه قوله ان هذا الامر اي ان هذا الدين والاسلام وما بعثت به بدا بنبوة ورحمة بدا اي ظهر ونبوة منصوبة على التميز او على الحال يعني اول الي زمان حيوته عليه السلام لم يكن فيه باطل بل كان جميعه زمان نزول الوحي والرحمة ثم بعد وفاته عليه السلام زمان الخلافة الى انقضا خلافة خلفا الراشدين فزمان خلافتهم رضي الله عنهم كان زمان الرحمة والسعة والعدل ثم بعد خلافتهم تشوف الامر وظهر بعض الظلم بين الناس ولم تعتد الخلفا بالنبي عليه السلام افتدا اما بل خلطوا العدل بالظلم كما هو معروف من حكاية يزيد وقتل الحسين رضي الله عنه فظلم حجاج بن يوسف وغيره لكنه قوله ملكا عضوضا العضوض مبالغة من العض وهو اخذ شي بالسن وروي ثم ملك عضوض باضافة ملك الى عضوض بضم العين وهي جمع العض بكسر العين وهو الرجل الخبيث الشرير يعني يكون الملوك يظلمون الناس ويوذونهم بغير حق ثم كاين جبرية اي يغلب الظلم والفساد على الملوك بحيث يقتل عدلهم ويكثر ظلمهم وفسادهم قوله ان اول ما يكفا مال الراوي يعني في الاسلام كما يكفا الانا يعني الخمر فمعنى هذا ان النبي عليه السلام كان يتحدث في الخمر فقال في اثنا حديثه ان اول ما يكفا يعني يكبى الانا يعني ان الخمر التي نتحدث فيها اول شي يكفا كما يكفا الانا والكفا تكبيس الانا لينصب ما فيه والمراد بالكفا هنا صب طرف الخمر في الفم اي شرب الخمر يعني اول معصية تظهر وتعلن في الاسلام شرب الخمر كيف وقد بين الله فيها ما بين يعني كيف يشربون الخمر وقد بين الله تحريمها يسمونها بغير اسمها يعني يتخذون الخمرة من الذرة والعسل وغيرهما ويقولون هذا أنقيع وهو الخمر المتخذ من العسل وهذا جعة وهي من الشعير وهذا مرود وهو من الذرة وغيره لذلك ويعتقدون حل هذه الاشربة ويقولون ليست بخمر لان الخمر ما يتخذ من العنب وهذا باطل لان الخمر ما خامر العقل اي ستره سوا كانت من العنب وغيره كتاب الفتن قام فينا رسول الله عليه السلام مقاما يعني خطبنا ووعظنا واخبرنا بما يظهر من الفتن من ذلك الوقت الى يوم القيمة قوله تعرض الفتن على القلوب كالحصير عود عود معقول فعل محذوف اي ينسج عود فعود اي عود بعد عود حتى تصير حصيرا يعني كما ان الحصير يجتمع من عودات واحدا واحدا فكذلك الفتن تظهر

في القلوب واحدة بعد واحدة حتى تصير الفتن جميع القلوب وتسودها لانه يظهر من كل فتنة
في القلب نكتة سوداء فاذا اجتمعت نكت كثيرة في القلب صار القلب مسودا وايا لنكت فحينئذ
لا يعرف الخير من الشر لانغمام نور القلب وارادة الفتن الاعتقادات الفاسدة اشير بها هذا
ماض مجهول يقال شرب زيد الماء واشرب زيد عمرا الماء اي سقى زيد عمرا الماء ثم يستعمل اشرب
بمعنى خلط لان الماء يختلط بالشارب قوله فاي قلب اشربها اي فاي قلب خلط فيه الفتن
و دخلته الفتن نكت فيه اي اثرت فيه ونقشت فيه نكتة اي نقطة سوداء فاي قلب انكرها يعني
اي قلب امتنع عن قبول تلك الفتن ظهر فيه النور حتى تصير على قلبين الضمير في تصير ضمير
القلوب يعني تصير قلوب اهل ذلك العصر على نوعين احدهما ابيض مثل الصفا وهو الحجر الابيض
شديد البياض فلا يضره فتنة يعني من حفظه الله في ذلك الوقت عن الفتن يحفظه بعد ذلك
ايضا عن الفتن الى يوم القيمة والنوع الثاني اسود مربادا المربادي الطين للتغير المنتن الذي
صار اسود من غاية تغيره وطول مكثه بمكان ثم يستعمل المربادي في كل متغير في الاسود الذي هو
على غاية السواد يعني والاخر يصير اسود غاية السواد لا يعرف الخير ولا ينصر الحق لانعدام النور عنه
فيصير خاليا عن الخير كالكوز مجخيا مجخيا منصوب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل
الكاين في الكاف ومعناه المايل والمنكوس يعني كالكوز اذا انكس لا يبقى فيه ماء كذلك هذا
القلب لا يبقى فيه خيرا لما اشرب من هوا يعني لا يعرف هذا القلب الا ما قبل من الاعتقادات
الفاسدة ومن الشهوات النفسانية يعني يقبل كل شر قوله رانيا احدهما اراد باحدهما نزول
الامانة وهي الايمان ههنا واراد حذيفة بالحديث الثاني ارتفاع الامانة وهي الايمان ايضا او انتقاصه
يعني لم ار انتقاص الايمان وارتفاعه بل سيكون في عصر اخر لا في عصر الصحابة رضي الله عنهم في
جذر قلوب الرجال الاجذر الاصل فتلفظ بالرجال واراد الرجال والنساء جميعا ثم علما من القرآن
يعني وضع الله تعالى بفضله نور الايمان في قلوب المسلمين ثم علموا بنور الايمان حقيقة الدين وعلموا
احكام الشرع من القرآن ومن السنة وهي الاحاديث النبوية فتقبض الامانة اي الايمان واراد
بقبض الامانة هنا قبض بعض الايمان لا جميعه يعني ينتقص الايمان فيظل اثرها اي فيصير اثر
الامانة اي الايمان مثل اثر الوكت الركت نقطة بيضاء تظهر في سواد العين يعني يبقى اثر من الايمان
في قلوب بعض الناس فيزول اكثره فاذا كان كذلك تكون اعماله القبيحة اكثر من اعماله الصالحة
ثم ينام النومة يعني ثم يزول عن قلبه بعض ما بقي فيه من الايمان مثل اثر الجمل المجل ظهور نقطة
كبيرة في الكف من العمل يعني كما ان الجمل باطنه مجوف يراه الناس ويحسبون ان في جوفه شيا ولم
يكن فيه شي فكذلك هذا الرجل يحسبه الناس صالحا ولا يكون فيه من الصلاح والايمان الا قليل
كجمر دحرجته على رجلك هذا صفة المجل الجمر خشب محترق قبل ان تخمد ناره دحرجته اي رددته
يعني كما انك اذا وضعت رجلك على جمر فيحترق رجلك ويظهر فيها نقطة كبيرة مجوفة الباطن
كذلك ذاك الرجل الذي نقص ايمانه مرة بعد اخرى يكون مثل مجل شبه نقطة يظهر برجل من وجع
حمرا برجله فتنفط اي ظهر برجله نقطة اي بثرة مجوفة منتبرا اي كبر امر تفاعا قاما وموضعه خال
يتبايعون اي يجري بينهم البيع ولا يحفظونها في المعاملات لان حفظ الامانة اثر كمال الايمان فاذا
نقص الايمان نقصت الامانة فيقال ان في بني فلان رجلا امينا يعني لا يبقى من يحفظ الامانة الا قليل

حتى

حتى يكون في كل ناحية واحد ويقال ما اعقله ما في هذه الكلمات الثلث ما التعجب يعني يمدح
اهل ذلك الزمان الرجال بكثرة العقل والظرافة والجلادة ولا يمدحونهم بكثرة الصلاح الواو
في وما في قلبه واو الحال وما للنفي قوله فهل بعد هذا الخير من شر يعني هل يجي بعد الاسلام
الكفر والضلالة والبدع والفتن وهل بعد ذلك الشر خير يعني وهل نزول الفتن والبدع
يجي بعدها العدل والصلاح وفيه دخن بفتح الدال والخاء اي كدورة اي لا تكون الاعتقادات
الصحيحة والاعمال الصالحة وعدل الملوك في ذلك الوقت خالصة بل يخالطها المكروهات
قوم يستنون بغير سنتي يعني يكون في ذلك الوقت قوم يعتقدون اعتقادات ويعملون
اعمالا غير ما انا عليه ويهدون بغير هديي ويتخذون سيرة غير سيرتي والسيرة الطريقة
التي عليه الرجل من الفعل والقول تعرف فيهم وتنكر اي ترى فيهم ما تعرفه انه من ديني وترى
فيهم ايضا ما تنكر كونه من ديني يعني ترى فيهم السنة والخير والشر فضل بعد ذلك الخير من شر
يعني هل يضيع الاسلام بعد ذلك ويقوي اهل الشر قال نعم دعاة على ابواب جهنم الدعاة جمع
الداعي يعني يظهر بعد ذلك جماعة من اهل البدعة والضلالة يدعون الناس من الخير الى الشر ومن
السنة الى البدعة فمن اجابهم فكانما قذفوه في نار جهنم قال هم من جلدتنا يعني هم بشر مثلنا ويتكلمون
بالسنتنا اي بلغتنا يعني لا يتغيران تغير فهم بصورهم بل بسيرهم قوله فما تامرني ان ادركني ذلك
يعني ما امر الجماعة ان لزمت يعني طريق النجاة في ذلك الوقت ان تشمر ما يامرك الامير وتطيعه ولا تطيعه الا اذا
امرك بمعصية فانك حينئذ لا تطيعه ولكن لا تقاتله بل فر منه قوله بادروا بالاعمال فتنا كقطع
الليل بادروا اي اسرعوا وسابقوا القطع جمع قطعة وهي بعض الشي يعني ستاتي فتن شديدة كالليل
المظلم لا يعرف احد سببها ولا يعرف طريق الخلاص منها فتعجلوا بالاعمال الصالحة قبل مجيها فانكم
لا تطيقون الاعمال الصالحة اذا اتت الفتن يصبح الرجل مومنا ويمسي كافرا يعني يكفر كثير من المسلمين
بالله في تلك الفتن والفتن التي يكفر المسلم فيها يحتمل احتمالات احدها ان يكون بين طايفتين
مسلمتين حرب فيستحل كل واحدة من الطايفتين مال الاخر ودمه بالتعصب والغضب فيكفرون
باستحلالهم اموال المسلمين ودمائهم والاحتمال الثاني ان يغلب الكفار بلاد المسلمين ويكون
ملوك بلادهم كفارا فيامرون الرعية بالارتداد عن الاسلام الى الكفر وربما يرتد المسلم لطلب
جاه ومال منهم من غير ان يطلبوا منه الكفر والاحتمال الثالث ان يكون ملوك بلاد المسلمين
مسلمين ولكن يغلب عليهم الظلم والفسق فيرتكبون دماء المسلمين وياخذون اموالهم بغير حق و
يزنون ويشربون الخمر ويلبسون الحرير ويفتقد بعض الناس انهم على الحق ويقيمهم بعض علما
السوء على جواز ما يفعلون من المحرمات وربما يغضب الملك على احد من الرعية ويامر الناس بقتله
او باخذ ماله فيعتقد بعض الناس كون امره حقا وربما يامر بصلب السارق فيعتقد الناس جواز
فيكفرون به لان حد السارق هو القطع لا الصلب رواه هذا الحديث ابو هريرة قوله ستكون
فتن القاعد فيها خير من القايم والماكان القاعد فيها خير من القايم لان القايم اقرب الى تلك
الفتن من القاعد لانه يرى ويسمع ما لا يراه ويسمعه القاعد ولذلك القايم بمكانه خير من الماشي
الى الفتن من تشرف لها تستشرفه تشرف واستشرف اذا صعد مكانا شرفا اي مرتفعا
لينظر الى شي هذا هو الاصل ثم يستعمل الشرف والاستشراف في النظر الى شي هذا هو الاصل في

اي شيء وفي اي مكان كان يعني من قرب من تلك الفتن ونظر اليها نظرت اليه الفتن يعني من قرب منها تجره الى نفسها يعني الاختلاص في التباعد منها والهلاك في مثارتها روي هذا ابو هريرة **قوله** فمن كانت له ابل فليلحق بابله يعني فليطرد ابله وليبعد من تلك الفتن الى موضع بعيد فيدق على حده بحجر يعني فليكسر سلاحه كيلا يذهب به الى الحرب واغا امر النبي عليه السلام بكسر السلاح لان تلك الفتن يكون الحرب بين المسلمين ولا يجوز حضور تلك الحرب ثم ليخ اي ثم ليسرع في الفرار عن تلك الفتن النجا الاسراع يعني وانجك يعني بكون لمن اكرهك اثم نفسه واثمك روي هذا ابو بكرة **قوله** يوشك الى آخره اي سوف يكون المواشي افضل مال الرجل بسبب ان يذهب مع مواشيه الى الصحاري والجبال ليرعها ويكون معها مقيما هناك ويخلص بسبب اقامته هناك عن الفتن ومحاربة المسلمين لان المحاربة حينئذ تكون بين المسلمين شعف الجبال اي رؤوسها واحدها شعفة ومواقع القطر المواقع جمع موقع وهو موضع الوقوع والقطر المطر الى المواضع التي ينزل فيها المطر يريد بها الصحاري والجبال روي هذا ابو سعيد **قوله** اشرف النبي اي اطلع ونظر الاطم الاكمة الخلال الوسط يعني اري الله تعالى نبيه عليه السلام حتى صعد ذلك الموضع اقتراب الفتن ليخبر بها امته ليكونوا على حذر منها **قوله** هلكة امتي على يدي غلمة من قريش الغلمة جمع الغلام والمراد بالغلمة هنا الشبان لعله عليه السلام يريد بأولئك الغلمة الخلفا الذين كانوا بعد الخلفا الراشدين مثل يزيد وعبد الملك بن مروان وغيرهما فانه قد لحق المسلمين من اولئك الخلفا قتل وظلم روي هذا ابو هريرة **قوله** تتقارب الزمان قال الخطابي معناه قصر زمان الاعمار وقلة البركة في الاعمار وقيل هو ان تنزع الساعة وقيل هو قصر مدة الايام والليالي على ما روي وان الزمان تتقارب حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كاحتراق السعفة والسعفة وزن النخل ويلقي الشح اي يلقي النخل في قلوب حتى يحبوا المال ولا يجودوا والزكوة والكفارات والنذور روي هذا ابو هريرة **قوله** الهرج فسر الهرج في الكتاب بالقتل واصله الاختلاط والاختلاف بحيث يفضي الى القتل يعني يكون الحرب بين طائفتين من المسلمين للعصبية وطلب الجاه بقتل بعضهم بعضا القاتل والمقتول في النار اما القاتل فلانه قتل المسلمين ظلما واما المقتول فلانه كان حريصا على قتل المسلمين ايضا هكذا جا تفسير هذا الحديث عن النبي عليه السلام في حديث آخر روي هذا ابو هريرة **قوله** العبادة في الهرج كهجرة الي يعني ثواب عبادة في زمان الفتن والمحاربة بين المسلمين كثواب هجرة من مكة الى المدينة في زمانه عليه السلام قبل فتح مكة روي هذا الحديث معقل بن يسار قايد فتنة اراد بقايد الفتنة من يحدث بسببه بدعة او ضلالة او محاربة كعالم مبتدع يامر الناس بالبدعة او امير جاير يحارب المسلمين تبلغ من معه يعني يتبعه ثلثماية انسان فصاعدا اي زايدا **قوله** انما اخاف على امتي الاية المضلين الائمة جمع الالم وهو راس القوم ومن يدعوهم الى فعل او قول او اعتقاد يعني اخاف ان يحدث بين امتي المبتدعون فيدعونهم الى البدعة والضلالة فاذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنهم الى يوم القيمة يعني اذا ظهرت الحرب بين امتي يبقى الحرب بينهم الى يوم القيمة ان لم يكن في بلد يكون في بلد آخر روي هذا ابو بكرة **قوله** الخلافة ثلثون سنة ثم ملكا يعني الخلافة المرضية لله ولرسوله تكون ثلثين سنة ومن زمن خلافة الخلفا الراشدين المهديين وهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي ثم بعده لكن لا يكون الخلفا

متتابعين بالنبي عليه السلام بل يظلمون الناس ويخالطون الشر بالخير **قوله** ايكون بعد هذا الخير شر هذا الحديث معناه مثل حديث الرابع من كتاب الفتن وقد ذكرناه **قوله** فما العصمة يعني فما طريق النجاة من ذلك الشر قال عليه السلام السيف يعني طريق النجاة ان تضربهم بسيفك قال قتادة المراد بهذه الطايفة الذين ارتدوا بعد وفاة النبي عليه السلام في زمان خلافة الصديق وهل بعد السيف بقية يعني اذا ضربناهم بالسيف فهل يبقى الاسلام بعد محاربتنا اياهم وهل يصلح اهل ذلك الزمان بعد ذلك الزمان فقال عليه السلام نعم تكون امارة على اقذا وهدنة على دخن الاقذا جمع القذا والقذى جمع القذاة وهي ما يقع في العين من التبن والتراب الهدنة بضم الهاء الصلح الدخن الكدورة واللون الذي يضرب الى السواد يعني يكون في ذلك الزمان امير بينه وبينهم صلح غير خالص بل يظهرون الصلح ويبطنون العداوة والبغض كما ان العين التي تقع فيها القذاة ظاهرها صحيح وباطنها سقيم بقشا اي يظهر وانت عامل على جذل شجرة الجذل الجذع يعني لا تخالطهم بل فزعهم ولازم موضعا بعيدا تحت شجرة فمن وقع في ناره يعني ممن خالفه حتى يلقيه في ناره فلا يركب بضم الياء وكسر الكاف فهو مضارع اركب اذا بلغ المهر وقت الركوب يعني يكون بحيث القيمة قريبا لا يرجع قلوب قوم على الذي كانت عليه يعني لا يكون قلوبهم صافية من الحقد والبغض كما كانت صافية قبل ذلك فتنة عمياء صما يعني فتنة شديدة لا يكون قتال اهل ذلك الزمان عن بصيرة بل كما ان الاعمى لا يدري اين يذهب فكذلك اولئك الجماعة لا يدرون باي سبب يقاتلون وهذا مثل قوله عليه السلام لا يدري القاتل فيما قتل ولا المقتول فيما قتل وسميت صما لانها شديدة يقال صخرة صماء اي شديدة ويحتمل ان يكون الصما لكون اهل تلك الفتنة صما اي لا يسمعون الحق والنصيحة بل يحاربون عن الجهل والعداوة ولصيرورة اهلها كالاصم من كثرة اصوابهم ووقع السلاح والضرة **قوله** بحسبك الجوع الجهد الاذى يعني يظهر قحط ونزول قوتك بحيث لا تجد ان تمشي من البيت من غاية الجوع تعفف يعني لازم العفة وهي الصلاح يعني اصبر على الجوع ولا تاكل حراما ولا شبهة يبلغ البيت اليعبد يعني يباع بيت بعبد يعني يكون البيت رخيصا من غاية قلة الناس بالموت ويحتمل ان يريد بالبيت هنا القبر فيكون ما بعده تفسيرا له يعني لا يحفر الحفار قبرا حتى يأخذ عبدا بالاجرة او لا يجد احد موضع قبر الا بعبد يعطيه في ثمن موضع قبر من كثرة الموتى تصبر بمعنى اصبر يعني اصبر بالبلا ولا يجزع نصيب الاجر تقر الدما احجار الزيت الغر الستر احجار الزيت اسم موضع بالمدينة يعني يكثر دما القتلى حتى تغمر الدما احجار الزيت تاتي من انت منه يعني خيرك في ان تاتي من كان على الحق شاركت القوم يعني لو لبست السلاح فكنت منهم في الاثم ان خشيت ان يهرك شعاع السيف الهرا الغلبة يعني لا تحاربهم فان جاك احد يحاربك فلا تحاربه بل استسلم بنفسك للقتل حتى يحصل له اثم قتلك والاستسلام انما يكون اذا لم يمكنه الفرار وانما هو عن المحاربة لان اهل تلك الحرب كلهم مسلمون وقيل حارب يزيد بن معاوية اهل المدينة في احجار الزيت **قوله** كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اتى عليك زمان يكون اهلها بلا خير الخالة الردي من كل شي والخالة مثلها مزجت عهودهم اي اختلطت عهودهم يعني لا يكون امرهم مستقيما بل يكون كل يوم او كل لحظة على طبع وعلى عهد ينقضون العهود ويخصون ربهم عليك ما تعرف اي الزم وافعل ما تعرف كونه حقا وصوابا واترك ما تنكر انه حق وعليك بخاصة

شبكة الألوكة www.alukah.net

نفسك واياك وعوامهم يعني الزم امر نفسك واحفظ نفسك ودينك واترك الناس ولا تتعبهم
وهذا منه عليه السلام رخصة في ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار وضعف
الاخيار ولم يقدر الاخيار على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر املك عليك لسانك الا ملاك الشد
والاحكام يعني شد د لسانك ولا تتكلم في احوال الناس كيلا يودوك قوله كقطع الليل المظلم القطع
جمع قطعة وهي طائفة من الشيء والمراد به ههنا بعض من الليل يعني يكون فتنة لا يكون فيها ضيا
وخلاص لاهلها ولا يعرف المحق من المبطل فكسر وافهم يريد بهذا الكلام النهي عن المحاربة
لان اهل تلك الحرب كلهم مسلمون الا ونار جمع وتر القوس فليكن الخير بني ادم يعني فليستسلم حتى يكون
مقتولا كهابيل ولا يكن قاتلا كقابيل كونوا احلاس بيوتكم الاحلاس جمع حلس وهو نوع من الكتابين
الزموا اجواف بيوتكم ولا تخرجوا منها كيلا تقعوا في الفتنة قوله رجل في حاشية يعني رجل هرب
من الفتنة ومخالطة الناس الى بادية بعيدة يرعي مواشيه ويقيم ثم كيلا يقع في الفتنة ورجل
اخذ راس فرسه يخيف العدو ويخوفونه اراد بالعدو ههنا الكفار لا المسلمين يعني رجل هرب من الفتن
وقتال المسلمين وقصد الكفار محاربتهم ومجاربتهم قوله ليستنظف العرب الاستنظاف الاستيصال
يعني تصل تلك الفتنة الى جميع العرب فتقاتلهم في النار القتل جمع قتيل بمعنى مقتول وانما كان قتلى
تلك الفتنة في النار لانهم كانوا مسلمين ويحاربون للعصبية فيرجع كل واحد بقتل صاحبه ويتحمل
قتله واخذ ماله اليلسان فهي اشد من وقع السيف يحتمل هذا احتمالين احدهما ان من ذكر اهل تلك
الحرب ليس يكون اثما كمن حاربهم لانهم مسلمون وغيبة المسلم اثم ولعل المراد بهذه الفتنة الحرب التي
وقعت بين امير المومنين علي بن ابي طالب وبين معاوية رضي الله عنهما فلا شك ان من ذكر احدا
من هذين الصدرين واصحابهما يكون مبتدعا لان اصحابهما الكرام كانوا اصحاب رسول الله وسب
اصحاب رسول الله عليه السلام بدعة والاحتمال الثاني ان المراد بهذا الكلام ان من مد لسانه
فيهم بشتم او غيبة يتصدونه بالضرب والقتل ويفعلون به ما يفعلون بمن حاربهم قوله تكون
فتنة صماء بكماء هي ذكر شرح الصماء والبكماء في الحديث الرابع من الحسان واما البكماء معناها ان احدا
لا يتبدر على الامر بالمعروف فيها والنهي عن المنكر لمن تكلم بحق يودوه الناس من اشرف لها اي من اطلع
عليها ومرتب منها استشرفت اي اطلعت تلك الفتنة عليه وجرته الى نفسها واشراف اللسان اي
الطالة اللسان معنى هذا مثل معنى قوله اللسان فيها اشد من وقع السيف قوله كما تغود والي
كما قاعدين ذكر فتنة الاحلاس انما اضيف الفتنة الى الاحلاس لدوامها وطول لبثها يقال
للرجل اذا الزم بيته ولا يبرح منه هو حلس بيته لان الحلس يفترش فيبقى على المكان ما دام لا يرفع وقد
يحتمل ان يكون هذه الفتنة انما شبهت بالاحلاس لسوادها وظلمتها هي هرب اي فرار يفر بعض
الناس من بعض لما بينهم من المحاربة الحرب بفتح الراء اخذ المال وفتنة السرا السرا بفتح السين
وبالمد اخذ الناقة في سرعتها يقال ناقة سرا اي سهاد السرور فعل في هذا معنى الكلام فتنة واقعة في
الناس التي توجع صدور الناس من الحرب ولحوق الضرر بهم دخنها اي دخانها يعني تظهر تلك الفتن
بواسطة رجل من اهل بيتي وليس من اهلي لانه لو كان من اهلي لم يهيج الفتنة يعني هو في النسب
من اهل بيتي ولكنه في الفعل ليس مني ثم يصطلح الناس على رجل كورك على ضلع قال الخطابي هذا
مثل ومعناه الامر الذي لا يثبت ولا يستقيم وذلك ان الضلع لا يقوم بالورك ولا تحمله وانما يقال

في باب

في باب الملاحم والموافقة كتف على ساعد وكساعد في ذراع ونحو ذلك يريد ان هنا ان الرجل غير
جدير للملك ومستقل به ثم فتنة الدهيما لا تدع احدا من هذه الامة الا لطمته الدهيما تصغير
الدهما وهي الداهية وسميت بذلك لاطلامها اللطم الضرب على الوجه ببطن الكف يعني بهذا
الكلام ان اثر تلك الفتنة يصل الى كل واحد ممن حضر تلك الفتنة حتى يصير الناس الى فسطاطين
الفسطاط الخيمة يعني يصير اهل ذلك الزمان فرقتين مسلم خالص وكافر صرف قوله ويل
للعرب من شر قد اقترب لعله يريد بهذا الشر الاختلاف الذي ظهر بين المسلمين في عهد امير
المومنين علي ومعاوية رضي الله عنهما وبين الحسين رضي الله عنه وبين يزيد افلح من كف
يعني افلح من حفظ يده عن القتال لان قتال المسلمين غير جايز قوله ولمن ابتلي فصبر فواها
يعني من وقع في الفتنة فصبر على ظلم الناس اياه ويحمل اذاهم ولم يحاربهم فواها اي فواها له
اي فطوبى له قوله يد ورحا الاسلام الى اخره قال الخطابي دوران الرحا كناية عن الحرب
والقتال شبهها بالرحا والدواة التي تطحن الحرب لما يكون فيها من تلف الارواح وهلاك
الانفس ويشبه ان يكون اراد بهذا ملك بني امية وانتقاله عنهم الى بني العباس وكان ما
بين استقرار الملك لبني امية الى ان ظهرت الدعاة بخراسان وضعف امر بني امية ودخل
الوهن فيه نحوا من سبعين سنة لخمس وثلثين او لست وثلثين او لسبع وثلثين كل
ذلك شك من الراوي يعني شك الراوي ان رسول الله عليه السلام قال لخمس وثلثين او
قال لست وثلثين او قال لسبع وثلثين واللام هنا بمعنى في يعني يحارب المسلمون بعضهم
بعضا هذا القدر واوله اول محاربة علي ومعاوية يعني فان هلك المسلمون في المحاربة
في هذا القدر من الزمان فقد هلكوا كما هلك كثير من الناس من الامم الماضية وان لم يهلكوا
في هذا القدر بل بقوا وبقي دينهم يتمهم سبعين سنة يعني بقي خلافة من المستقر خلافته
في هذا القتال الى سبعين سنة وهو بنو امية لانه انتقل الخلافة الى بني امية بعد وفاة
الحسين بن علي رضي الله عنهما قلت اما بقي يعني قلت يتم لهم دينهم سبعين سنة بعد
زمان الحرب الذي هو خمس وثلثون ام يكون سبعين مع الخمسة والثلثين فقال عليه السلام
مما مضى يعني يكون سبعين مع الخمسة والثلثين لا بعد الخمسة والثلثين **باب**
الملاحم الملاحم جمع ملحمة وهي الحرب قوله دعوا ها واحدة يعني بقي كل واحدة منهما ان سلم
حتى تكثر الزلازل الزلازل جمع زلزلة وهي تحريك الارض يعني يكون تحريك الارض في آخر الزمان
كثيرا شبه ارب الزمان ذكر شرح هذا قبيل حسان كتاب الفتن بحديثين فنيفيض الفيض لثرة
الماء سيلانه حتى يرب من يقبل صدقته الاهمام الاحزان وتقديره حتى يهم رب فقدان من يقبل
صدقته لا ارب اي لا حاجة يا ليتني مكانه يعني يا ليتني كنت ميتا حتى لا اراي الفتن والقصص
وحتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا
ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا يعني اذا طلعت الشمس من المغرب لم يقبل
ايمان من لم يومن قبل طلوع الشمس من المغرب لان هذا الايمان ايمان الياس وايمان الياس
غير مقبول لان الايمان المقبول هو الذي يكون بالغيب واما اذا طلعت الشمس من المغرب تيقن

الناس بمجيء القيمة لانه من علامات القيمة فاذا تيقن الرجل بمجيء القيمة لم يكن ايمانا بالغيب
قوله او كسبت في ايمانها خيرا يعني ان لم يتب المومن قبله لم يقبل توبته ايضا كما ذكرنا في الايمان
وقصة طلوع الشمس من المغرب قد جاء في الحديث الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس من المغرب
في اليوم الذي بعدها تطول تلك الليلة ويقوم المتهجدون في تهجدهم فلما فرغوا من اورادهم
ولم يروا اثر الصبح ظنوا انهم اخطاوا الوقت في القيام الى التهجد وظنوا انهم ناموا قبل الوقت فاستانفوا
اورادهم فلما فرغوا من اورادهم مرة ثانية ولم يروا اثر الصبح علموا انه يحدث من الغيب شيء فالتجؤا
بالله تعالى وبالذكر وتلاوة القران وبكوا وتضرعوا الى الله فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب
ثم طلع الشمس من المغرب ولم يكن لها نور وشاهد الناس كلهم طلوعها من المغرب ففي رواية
عن رسول الله عليه السلام ان الشمس تطلع من المغرب يوما واحدا وفي رواية انها تطلع من
المغرب ثلثة ايام ثم تطلع من المشرق الى القيمة واختلف اهل السنة في ان عدم قبول ايمان
الكافر وتوبة المذنب بعد طلوع الشمس هل عام ام لا فقال بعضهم لا يقبل ايمان ولا توبة لاحد
بعد طلوع الشمس من المغرب الى القيمة وقال بعضهم ذاك مختص بمن شاهد طلوع الشمس
من المغرب وهو مميز فاما من يولد بعد طلوع الشمس من المغرب او ولد قبله ولم يكن مميزا
فصار مميزا بعد ذلك ولم يشاهد طلوع الشمس من المغرب يقبل ايمانه وتوبته وهذا هو الاصح
بلبن لخثة اللخثة الناقة ذات اللبن يعني حلب الرجل ناقته وقامت القيمة قبل ان يشرب
اللبن يعني اذا نفخ في الصور فلم يقدر احد على عمل لا على قليل ولا على كثير بليط اي يطين حوضه
ليسقي به ابله قوله ذلفا الانوف الذلف جمع الاذلف والاذلف الانف الغليظ المسلم
المجان جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم مفعول من الاطراق ومعناه هنا جعل الطراق
على وجه الترس والطراق بكسر الطا الجلد يعني وجوههم عريضة ووجناتهم مرتفعة كالمجن
روي هذا الحديث ابو هريرة قوله حتى تقاتلوا خوزا وكرمان خوز وكرمان فرقتان من
الناس الفطس جمع الافطس وهو مثل الاذلف وقد ذكر قبيل هذا روي هذا ابو هريرة قوله
حتى يختبي اي حتى يختفي الا الغرقد فانه من شجر اليهود قيل الغرقد الصنوبر روي هذا ابن عمر
قوله حتى يخرج رجل من قحطان قحطان اسم قبيلة من قبايل عرب اليمن يسوق الناس
بعصاه اي يصير حاكما عليهم ويصيرهم مطيعين منقادين لنفسه ويامرهم بما شاء وكيف شاء
كما يسوق الراعي الغنم بعصاه روي هذا ابو هريرة قوله لا تذهب الايام والليالي يعني لا ينقطع
الزمان ولا يموت القيمة حتى يملك رجل اي حتى يصير حاكما على الناس الموالي جمع المولى وهو
المملوك هنا او العتيق روي هذا ابو هريرة قوله في الابيض الابيض اسم قصر مبني من
الجص والحجر كان لكسرى ودفنه كنزه روي هذا جابر بن سمرة قوله هلك كسرى فلا يكون
كسرى بعده وقيصر هذا ماض بمعنى المستقبل يعني سيهلك كسرى وهو اسم لمن ملك العجم
يعني سيفتح المسلمون العجم ويكون ملوك العجم المسلمين لا كسرى ولا واحد من ابنائه وقيصر
اسم من ملك الروم يعني سيفتح المسلمون الروم ولا يكون ملك الروم الا مسلما وسمي الحرب
خدعة روي هذا الحديث ابو هريرة قوله تغزون جزيرة العرب ذكر شرح جزيرة العرب

في اول

في اول الكتاب في باب الكبائر قبيل الحسان من فضل الوسوسة روي هذا نافع بن عتبة
بن ابي وقاص قوله اعدد ستا بين يدي الساعة يعني اعدد ستة علامات ستحدث قبل
القيمة ثم موتان ياخذ فيكم كقعاص الغنم ثم استفاضة المال اي ثم كثرة المال فتظل ساخطا
اي يصير الغنيم غضبانا بان يعد الماشية قليلا عدة اي صلح بين الاصفر اهل الروم الغاية
العلم قوله حتى ينزل اي اهل الروم بالاعماق او بدابق هما موضعان بالشام والشك من
الراوي قد خلفتكم اي قام مقامكم في اهليكم يعني نزل الدجال في دياركم ومنازلكم بعد خروجكم
منها فاذا جاءوا الشام خرج اي فلما جاء جيش الاسلام الى الشام حينئذ خرج الدجال روي هذا
ابو هريرة قوله يعني الروم هذا تفسير قوله عدو يعني العدو يكون من اهل الروم يجمعون
اي يجمعون للجيش والسلاح والخيل للحرب فيشرط المسلمون شرطة للموت يعني شرط المسلمون
نفع انفسهم ان لا ينهزموا ولا يبرحوا عن الحرب حتى يغلبوا على الكفار والموت هنا بمعنى الحرب حتى
يحجز بينهم الليل اي حتى يدخل الليل فتركوا القتال الحجز المنع فيفيئ اي فيرجع هؤلاء اي المسلمون
وهؤلاء اي الكفار وتفنى الشرطة اي يطل الشرطة بتركهم القتال غير مختار بسبب دخول
الليل وبهذا اي قام وقصد فيجعل الله الدبرة بالتحريك اي الانهزام عليهم اي على الكفار بخباثتهم
اي بنواجههم لما يخلفهم بتشديد اللام اي فما يرجع عليهم بمعنى طار الطير على اوليك الموتى فاذا وصل
الى اخرهم حتى يخر اي يسقط ميتا من نقتهم او من طول مسافة سقوط الموتى فيتعاذ بنوه
الاب يعني بعد جماعة حضروا تلك الحرب كلهم اقاربهم فلم يبق من مائة الا واحد الياس الحرب
الصريخ الاستغاثة فيرفضون اي يرجعون ويلغثون ما في ايديهم من الغنيمة فيتبعثون
اي فيرسلون عشر فوارس طليعة اي مقدمة الجيش كالجاسوس ليعرفوا حال عدوهم
الطليعة الجيش القليل الذين يقال لهم بالفارسي پزك هم خير فوارس او من خير فوارس
هذا شك من الراوي قوله هل سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر
هذه المدينة في الروم من بني اسحق اي من اكراد الشام وهم من نسل اسحق النبي عليه
السلام وهم مسلمون قوله عمران بيت المقدس خراب بترب يعني بيت المقدس يخرب
ثم يعمر في اخر الزمان فاذا عمر بيت المقدس يخرب يثرب وهو المدينة وعند ذلك تظهر
ملحمة اي حرب عظيمة بين اهل الشام والروم ثم يفتح المسلمون القسطنطينية ثم يخرج
الدجال قوله هذا اصح يعني الاصح ان بين الملحمة العظمى وبين خروج الدجال سبع سنين
لاسبعة اشهر قوله ان فسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغوطة الفسطاط شبه خيمة الغوطة
البلد قريب من دمشق يعني ينزل جيش المسلمين ويجتمعون هناك قوله يوشك
المسلمون ان يحاصروا الى المدينة حتى يكون ابعد مسالحهم سلاح المسالح جمع مسلحة وسلاح
اسم موضع قريب من خيبر يعني نير المسلمون من الكفار ويجتمعون بين المدينة وسلاح
قوله وهم عدو امن ورايكم اي وهم من ورايكم عدوا اي وهم غيركم في العدد يعني عددهم
اكثر من عددكم يجرح اي بروضة فيها تلول وهي جمع تل وهو الموضع المرتفع قوله
بسم الله الرحمن الرحيم • وبه نستعين وعليه نتوكل • الحمد لله حق الحامدة
والثناء واشكره على جميل بلائه • وجزيل الائه شكرا يوازي جميع ذرات اجزاء الارض والسما

واصلي على نبيه المصطفى افضل الرسل والانبياء وعلى آله وصحبه الغرة الاصفياء وبعد فان جماعة كثيرا من الاصدقا التمسوا من هذا الضعيف ان اتم شرح المصابيح في الحديث لمولانا وسيدنا افضل عصره وعلامة دهره مظهر الملة والدين الحسين بن محمود بن الحسين الوازي قدس الله روحه وادام الله فتوحه فاجبت ملتمسهم ممتثلا لاوامرهم ومشمرا لذيل تقصيري بثمن تقييتهم واستخرت الله سبحانه مستعينا به ومستمدا من كرمه جل جلاله ان لا يكلني الى نفسي وحولي ويعينني على اتمامه ويوفقني الى تحصيل ما هممت اليه وجعله لي ذخرا ولوزري واصري تحصيصا ومنحوا فانه سميع بصير وبالاجابة حقيق وجدير واقول وبالله التوفيق قوله اتركوا الحبشة ما تركوكم فانه لا يستخرج كنز الكعبة الا ذو السويقتين من الحبشة قيل هو كنز مدفون تحت الكعبة وذو السويقتين هما التصغير الساق والساق مؤنث فلذلك ادخل في تصغيرها التا وعامة الحبشة في سوقهم حموشة ودقة قال الخطابي في المعالم اعلم ان الجمع بين قوله تعالى قاتلوا المشركين كافة وبين هذا الحديث ان الاية مطلقة والحديث مقيد فيحمل المطلق على المقيد ويحمل الحديث مخصصا لعموم الاية كما خص ذلك في حق المجوس فانهم كفرة ومع ذلك اخذتهم الجزية لقوله عليه السلام سنوا بهم سنة اهل الكتاب بيانه انه اذا قام بعض المسلمين بقتال الكفار فابيح للباقين بترك القتال معهم بشرط انهم كانوا في ديارهم ولم يتعرضوا لهم شيء ما ويدل على هذا المعنى قوله ما تركوكم فان قتيل الصحابة رضوان الله عليهم مجموا على الفرس والروم وقاتلوهم مبتدئين من غير ان يطؤا ديار الاسلام فاختصيص تلك الجهتين بعيني الحبشة والترك قيل اما الحبشة فبلادهم وعرة ذات حر مفرط بين المسلمين وبينهم تهامة وقفار وبحار فلم يكلف المسلمين دخول ديارهم لكثرة التعب وعظم المشقة واما الترك فبأسهم شديد وبلادهم ايضا بعيدة وهم بأسرهم متقاتلون وطباعهم غليظة لا تنقاد دقايق الايمان وبلادهم باردة لا تخلو صيفا وشتا من الثلوج والعرب وهم حذر الاسلام كانوا من البلاد الحارة فلم يكلفهم دخول بلادهم لم يكن بين طباعهم فلهذين السببين خصصهما وانما اذا دخلوا بلاد المسلمين قهرا دفعا لاحد الشيئين ترك القتال من الاحرار والعبيد لان الجهاد في هذه الحالة فرض عين وفي الحالة الاولى فرض كفاية قوله دعوا الحبشة ما ودعوكم معنى هذا الحديث مذكور في الحديث المتقدم وفيه بحث لغوي وهو انه عليه السلام قال ما ودعوكم على بنا الماضي وهو خلاف زعم العرب وهو لفظة يدع ماله مصدر ولا ماض ملفوظان وانما قيل ملفوظان لتخرج التقدير فان لفظة ودع وودع مقدرة هنا وان لم تبرز لفظا وكيف لا يكون وقد جا يدع ودع لان المضارع ناش عن الماضي والامر عن المضارع كما دل الامر على وجود المضارع كذا دل المضارع على وجود الماضي وكلام النبي متبوع لا تابع بل فصحا العرب من اولهم الى اخرهم بالاضافة اليه اقل فصاحة وايضا فلغات العرب مختلفة منهم من ينتزع لغته فيكون عليه السلام اتى بها من لغة اخرى عربية غير منتزعة او على اصل اللغة او لغة من انتزعت لغته قال شمر زعمت النحوية ان العرب اماتوا مصدره وما ضيه والنبي عليه السلام افصح قاله في المغربين قوله ستسوقونهم ثلث مرات يعني قوم صغار الاعين من الترك يقاتلونكم لكنهم صاروا مغلوبين منهزمين بحيث انكم تسوقونهم ثلث مرات حتى تلحقوا بجزيرة العرب

قال

قال مالك بن انس جزيرة المدينة وقال ابو عبيد ما بين حفر بن ابي موسى الى اقصى اليمن في الطول وما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة في العرض قاله في الغريبين السياقة السوق فيصطلمون اي فيستاصلون من الصلم بمعنى القطع والطا في يصطلمون بدل من التا لان فا الافتعال اذا كان حرفا من حروف الاطباق تبدل طا للتمثل والتجانس بينه وبين الفا وحروف الاطباق الصاد والضاد والطا والظا قوله بنزل من امتي بغايط يسمونه بصرة تقال غاط في الارض يغوط ويغيط اذا غار قال الخطابي المطمئن من الارض والبصرة الحجارة الرخوة وبها سميت البصرة بصرة وبنو قنطورا هم الترك يقال ان قنطورا اسم جارية كانت لابرهيم عليه السلام ولدت له اولادا وجا من نسلهم الترك قوله وفرقة ياخذون بذنا اذناب البقرة والبرذنة يقال اخذ في الشي الفلاني اذا شرع فيه يعني اذا لقوا العدو وهربوا مع امر الهم طالبين للنجاة وما يخابل ملكوا في البوادي قوله وفرقة ياخذون لانفسهم اي ياخذون الامان لخلاص انفسهم من العدو ويملكوا بايديهم غدرا يعني اذا نزل باهلها الكفار المذكورون كان اهلها على ثلث طوايف طايفة ياخذون البقر ويمشون الى الصحاري طلبا لخلاص انفسهم وما يبخون بل يملكون وطايفة ياخذون الامان ايو يطلبون من الكفرة الامان لانفسهم وما يبخون اعنيا بل يملكون بايديهم وطايفة يجعلون انفسهم وقاية لاولادهم ودراريهم وتقاتلونهم حتى استشهد واوظاهر الحديث يدل على ان البصرة هي البصرة المعهودة وما سمعنا انها الكفار نزلوا بها قط للقتال ولكن الصادق عليه السلام اخبر بانه كذا ومقوله حق وصدق فليعلم يقع بعد ذلك ويحتمل ان يكون مراد النبي عليه السلام بالبصرة بغداد لان بغداد كانت قرية في عهد النبي عليه السلام من قرى البصرة وجعلها فكان سماها البصرة اطلاقا لاسم الكل على الجزء وهذا مجاز سايغ فصيح جدا فاذا تقرر هذا فالواقعة المذكورة بالكيفية المذكورة وقعت فيها بأسرها كما ذكرت والله اعلم قوله ان الناس يمصرون امصارا الى اخره التمصير وضع اساس مصر وبناؤه والسباخ جمع سبخة وهي ارض ذات ملح يقال ارض سبخة اي ذات سباخ الضواحي جمع الضاحية وهي الناحية البارزة فكان ضاح ابي بارز الخسف ههنا الاذهاب في الارض ايو خسف الله به الارض اي غاب به فيها قال الله سبحانه فخسفنا به وبداره الارض القذف الرمي بالحجارة من السما الرجف والرجيفة اي الزلزلة والرجفان الاضطراب القردة جمع قرد والخنازير جمع خنزير اراد بالكلا ههنا مواضع الرعي يعني قال رسول الله عليه السلام لانس يا انس ان الناس يبنون امصارا كثيرة وليكون فيها وان مصرا منها يقال له البصرة فان اتفق مرورك ودخولك فيها فاحذر عن سباخها وكلاها وفي بعض النسخ بدل كلاها بخيلها وسوقها وباب امرايها وعليك بضواحيها عليك بمعنى الزم والظاهر انه اغرا كما تقول عليك بزيد الرمه كما قال عليه السلام فعليك بالصوم اي الزم الصوم فعلى هذا يكون مفعولا به والبا زايدة على مذهب الاخفش فانه يكون بها اي فيها خسف وقذف ورجف وقوم يبيتون يصبحون قردة وخنازير اي يصيرون قردة وخنازير يصبحون تكون ناقصة وقردة خبره ويصبحون محله نصب على خبر يبيتون لانه من اخوات كان والجملة صفة القوم والعوم يحتمل ان يكون مرفوعا بجنبو مبتدا محذوف اي اهل ذلك المصر قوم مكيفون بهذه الكيفية المذكورة ويحتمل

ان يكون مرفوعا بالمبتدا اخبره محذوف تقديره فورهبيتون ويصبحون قردة وخنازير في ذلك المصر فتحذير رسول الله عليه السلام اشباه عن المواضع المذكورة في البصرة اشارة الى ان في تلك المواضع ٥ اقواما من اهل القدر لان الخسف وغيره ذلك من المذكور يكون للمكذبين بالقدر والدليل عليه قوله عليه السلام يكون في امتي خسف ومسخ وذلك في المكذبين بالقدر ولم يقع بعد قوله فاياك وسباخها وهو من التحذير تقديره احذر نفسك عن سباخها فحذف الفعل تخفيفا وحذفت النون نصارا لضمير المتصل وهو الكاف في نفسك منفصلا وهو اياك كالتقول اياك والاسد قوله انطلقنا حاجين فاذا رجل الحديث حاجين اي قاصدين من حج اذا قصد اذا همنا للمناجاة ويلزم ان يكون ما بعده مبتدا خبره حاضر محذوف كقولك خرجت فاذا السبع يعني فاذا السبع حاضر الأيلة بضمتين ٥ وتشديد اللام قرية قريبة من البصرة وهي واحدة من جنات الدنيا وهي اربعة ابلة البصرة وغوطة دمشق وسغد سمرقند وشعب بوان واختلف في انه هو شعب بوان كرمان ام لابوان نوبن خان في الفارس ومن في من يضمن ليس للشرط ههنا بل للاستفهام المخرج من موضعه الى الطلب والسوال كما يقول التقرير من يعطيني درهما والواو في ويترك هذه معطوف على قوله ان يصلي وهذه اشارة الى الصلوة التي تعمد بها ابو هريرة

باب اشراط الساعة

الاشراط العلامات قال الله تعالى فقد جاء اشراطها اي علاماتها قال في الغريبين اشرط نفسه للشيء اذا اعلمه وبه سميت الشرط لانهم جعلوا لانفسهم علامة يعرفون بها ومنه الحديث انه قال ان من اشراط الساعة ان يكون كذا وكذا اي من علاماتها قوله يكون لخمسين امراة القيم الواحد يعني من اشراط الساعة ان تقل الرجال وتكثر النساء حتى يكون لخمسين امراة قيم واحد فليس المراد منه ان تكون منكوحاته فالقيم القائم بمصالحهن بل تكن زوجاته وامهاته وجداته واخواته وعماته وخالاته الى غير ذلك قوله ان بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم معنى ٥ للزمان ظاهر والمراد كثرة الجهال وقلة العلم والاتيان بالموضوعات من الاحاديث وما يفتريه على رسول الله كما نرى في زماننا هما يرونه القصاص والفصالون ويحتمل ان يكون مراده ادعى النبوة كما كان في زمانه وبعد زمانه ويحتمل ان يكون المراد بالكذابين جماعة يدعون امورا فاسدة ويشيدون اعتقادهم الباطل اليه عليه السلام كاهل البدع كلهم ويفوز باسد من ذلك قوله اذا وسد الامر الى غير اهله يعني اذا فوض وساد الحكم الى غير من يستحقه فانتظر الساعة فان هذا التفويض من اماراتها وفي قوله اذا وسد الامر الى اهله تضمين معنى فوض فلهذا يعدي بالى لان لفظ وسد يعدي بنفسه يقال وسدته فتوسد قوله حتى تعود ارض العرب مروجا وانهارا قيل في قديم الزمان كان اكثر ارض العرب مروجا وصحاري متدفقة بالمياه ذات اشجار وثمار فتبدل العمران بالخراب والريف بالتيه والاجتماع بالافتراق وذلك دأب الله في البلاد والعباد كذا ذكره عبد المسيح بن عسيلة العساني لخالد بن الوليد حين ورد العراق غازيا في خلافة الصديق مع جمهور الصحابة وقد كان مضى اياما راى كسرى انوشروان بل راى شابورا ذا الاكتاف قد عمر حتى قارب اربعمائة وثمانية وقد ادرك من راي المسيح عليه السلام المروج جمع مرج وهو الروضة قوله يبلغ المسالح اهاب او نهاب قيل اهاب ونهاب موضعان قريبان من الكوفة خيبر وقيل بينهما وبين المدينة ليال قال الامام التوربشتي في شرحه الرواية الصحيحة في نهاب بالنون المكسورة ولا يروى بالياء الا بعض

رواه صحيح مسلم وهو غير صحيح عندي والشك من الراوي وقيل او للتخيير لا للشك فاذا كان للشك فمعناه شئت تعتبر بلوغه انه يكثر عمران المدينة بحيث يبلغ دورها اهابا او نهاب منصرفين فوجهه انهما مذكوران باعتبار المكان كواسطة واذا كان للتخيير فمعناه ان شئت تعتبر بلوغ دورها اهاب وان شئت تعتبر بلوغها نهاب وان روي بغير الصرف فيهما التعريف والتانيث كدمشق وبغداد قوله يكون في آخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يعده يحتمل انه اراد عليه السلام بالخليفة المهدي ولا يعده بفتح الياء وضم العين من حيث الرواية يعني يقسم المال من غير عد واحصاء ويحتمل ان يكون الياء من الاعداد وهو جعل الشيء عدة ودخيرة اي لا يدخر لغد ولا يكون له خزانة كفعل الانبيا صلوات الله عليهم والسر فيه ان ذلك الخليفة تظهر له كنوز الارض او ربع الكل وحينئذ لا حاجة له في الاعداد لعدم النفاد وقدرته على الايجاد ساعة فساعة او يكون من كرامته ان يقلب الحجر او النحاس ذهبا كرامة له كما روي من الاولياء قوله يوشك الفراة ان يحسر عن كنز من ذهب ممن حضر فلا ياخذ منه شيا يوشك بكسر الشين مضارع اوشك وهو من افعال المقاربة الا ستقبالية يعني ينبغي ان يكون خبرها معربا بان لانه للطمع والرجا كعسى فاذا كان للطمع والرجا فهو استقبالي وان علم للاستقبال فلهذا قرن بان وقيل قد يستعمل استعمال كاد وافعال المقاربة ناقصة مثل كان سوي عسي فانها قد تكون تامة بمعنى قرب فاذا كان ناقصة معناه قارب واذا كان تامة معناه قرب وهو ههنا ناقصة فمعناه يقارب الفراة حسر نفسه عن كنز من ذهب يعني سيظهر الفرات عن نفسه كنزا من ذهب فمن وصل اليه فلا ياخذ منه شيا والحسر مغعولان ثانيهما بعدي بعن كقولك حسرت يدي عن الثوب وانما نهى رسول الله عليه السلام عن الاخذ نظرا لامته ودفعا لثايرة الفتنة والمقاتلة الشديدة ويحتمل ان يريد انه مال مغضوب عليه كمال قارون والمال المغضوب عليه مغضبا لصاحبه بين التكدير حرم الانتفاع به والحديث الذي بعده يدل عليه وهو قوله عليه السلام لا تقوم الساعة حتى يحسر الفراة عن جبل من ذهب يقتتل الناس قوله تفي الارض افلاذ كبدها الحديث قال في شرح السنة قوله افلاذ كبدها اراد انها تخرج الكنوز المدفونة كما قال جل جلاله واخرجت الارض اثقالها والفلذة لا تكون الا للبعير وهي قطعة من كبده وجمع فلذ افلاذا وهي القطع المقطوعة طولا ونهى اخراجها شبه بالكبد الذي في بطن البعير لانه من اطايب الجزور وقيل يخرج ما في بطنها من معادن الذهب والفضة هذا كله لفظ شرح السنة قوله امثال الاسطوان منصوبة على الحال تقديره مشابهة للاسطوان ويجوز ان يكون بدلا من افلاذ كبدها وهو بدل الكل عن الكل قوله يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر ليس به الدين الا البلا الذين ههنا العادة ليس منصوب في موضع الحال من الضمير في يتمرغ يعني يتمرغ على راس القبر ويتمنى الموت في حال ليس التمرغ من عادته وانما حمل عليه البلا قوله لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء اعناق الابل ببصري بصري بضم الباء بلدة بالشام قيل الاعناق جمع عنق بفتح العين والنون وهو الجماعة وقيل الاعناق جمع عنق بضم العين والنون وهو عضو مشهور وقيل انما تضيء الاعناق لكبرها وطولها وهذا اظهر وتخصيص ببصري دون غيره من البلاد مطلقا من اسرار النبوة قوله اول اشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب قيل المعنوية وهي عبارة عن ظهور الكفار وغلبتهم بحيث يحشرون الناس من

المشرق الى المغرب يعني يقتلون بعضهم وينهزمون بعضهم بحيث يصير من في المشرق في المغرب فاذا ثبت هذا فقد وقعت منذ سنين وعن حيثنا بعد ذلك وقيل ان صوابه ما وقعت بعد الا انه لا بد من الوقوع لان الصادق عليه السلام اخبر به لامحالة تصدق ولعل هذا هو الاصح لان كل ما يمكن من الايات والاخبار ان يجري على الظاهر لا يحتاج الى التاويل والعدول الى المعنى قوله من الحسبان لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر الى آخره يعني تكون السنة سريعة الانقضاء كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة قيل ذلك لقصر الزمان مطلقا وقيل لكثرة الفتنة والاشتغال بالدنيا وهذا اولى لان قصر الزمان فيه نظر قال في منتخب الصحاح الضرمة السعفة في طرفها نار قال في الغريبين والضرمة النار بعينها مثال ما بالنار نافخ ضرمة اي ما يها احد ينفخ بها والكاف للتشبيه قد يكون اسما وقد يكون حرفا فاذا كانت حرفا فقد احتاج الى متعلق كقولك زيد كعمرو يعني زيد مستقر كعمرو واستدل الفارسي على حرفيتها بصلة الذي بها كقولك جاءني الذي كزيد لان الصلة لا تكون الا جملة ولو كان اسما لكان معربا واذا كان حرفا تعلق بفعل فجاءت الجملة واذا كانت اسما فهو بمعنى المثل فلا يحتاج الى متعلق كقولك زيد كعمرو اي زيد مثل عمرو قوله بعثنا رسول الله عليه السلام لفتح على اقدامنا حال من الضمير في بعثنا اي بعثنا رجالا غير ركاب لانك تقول بعثته راجلا وبعثته راكبا فيتنوع البعث كذي يتنوع المبعوث مرة راجلا ومرة راكبا والجاد الجهد بضم الجيم الطاقة وبفتحها المشقة وقيل لا فرق بينهما قوله لا تكلهم الي فاضعف فاضعف منصوب على جواب النهي فكذا ابجزوا فيستاثروا عليهم اي يختاروا لانفسهم الجيد ويدفعون الردي اليهم اي لا تكلهم الي امتي فيضعفوا تحيرون ولا يعلمون امورهم ويحتمل ان يريد يستولون على امتي فيضعفونهم ويستضعفونهم حتى يخافون عليهم فوات دينهم وفي هذا الدعاء تعليم الامة عليه السلام ان يكلوا امورهم وحوائجهم الى الله سبحانه ولا يعتمدون على غيره تعالى بل ينبغي ان يعتمد وا في جميع الامور على الله تعالى لا غير لا عتمد وا فيما عن لهم من الحوائج على خالقهم كفاهم مونتهم لقوله سبحانه ومن يتوكل على الله فهو حسبه الارض المقدسة عبارة عن ارض الشام الزلازل جمع زلزله والبلابل جمع بلبلة وهي وسوسة الصدر والهم وهذا الحديث ايضا دليل على قرب الساعة قوله اذا اتخذ الفيء دولا والدولة جمع دولة بضم الدال وهو في المال صار الفيء دولة لانهم يتداولونه مرة كذا ومرة كذا والدولة بالفتح في الحرب ان يدال احدي الفئتين على الاخرى ذكره في منتخب الصحاح قال الازهري الدولة بالضم اسم لما يتداول من المال يعني الفيء والدولة الانتقال من حال البوس والضر الى حال الغبطة والسرور ذكره في الغريبين يعني اذا قسموا الفيء بين الاغنياء وحرموا الفقراء من ذلك كما هو عادة الجاهلية ذكر محيي السنة في معالم التنزيل ان اهل الجاهلية كانوا اذا غنموا غنيمة اخذ الرئيس ربعها لنفسه وهو المرباع ويصطفي منها بعد المرباع ما شاء فجعل الله لرسوله عليه السلام يقسمه على ما امره ثم قال وما اتيكم الرسول اي وما اعطاكم الرسول من الفيء والغنيمة فخذوه وما نهيكم عنه من الغلول وغيره فانتهوا وهذا نازل في اموال الفيء وهو عام في كل ما امر به النبي عليه السلام ونهى عنه المسيح تحويل صورة الى ما هو اوضح منها قوله فارتقبوا جواب لاذا يعني اذا صد رعن الناس الاشياء المذكورة فانتظروا عند ذلك ريحا حمرا وتابع الايات متتابعة كعقد قطع سلكه فتتابع قوله يواطي اسمه اسمي يوافق قوله يملا الارض قسطا اي عدلا القسط بكسر القاف مترادف

للعدل وهو اسم من اقسط اذا عدل والقسط بفتح القاف الجور قوله حتى يملك العرب رجل من اهل بيتي يريد انه يملك العرب والعجم جميعا الا انه ذكر العرب دون العجم لغلبة العرب في ذلك الزمان قوله المهدي من عترتي من اولاد فاطمة العترة نسل الرجل ورهطه الاقربون ذكره في منتخب الصحاح قال الخطابي العترة ولد الرجل لصلبه وقد يكون ايضا للاقربا وبني العمومة ومنه قول ابي بكر رضي الله عنه يوم السقيفة نحن عترة رسول الله عليه السلام قوله اجلى الجبهة اقنى الانف الاجلى الواسع الجبهة الاقنى المرتفع الانف وكلاهما صفة مدح القنى احد باب في الانف رجل اقنى الانف قوله فيخرجونه اي يظهر اهل مكة امر ذلك الرجل المحارب ورفعة شانه وفي بعض النسخ فيخرجونه بالحا المهملة والجيم اي يلجئونه الى المبايعة مثال اخرجه الى شيء اذا الجاه اليه قوله ابدال الشام الابدال عبارة عن اولياء الله سبحانه سموا ابدالا لانه اذا مات واحد منهم ابدل الله مكانه بشخص اخر واحد الابدال البدل وقيل بدليل قوله فيظهرون عليهم الضمير في فيظهرون للتابعين والضمير في عليهم لبعث القرشي يعني اذا ظهر المهدي ودعا الى الحق ظهر قرشي منازع له بالغ حاسد واتفق انه امه تكون من قبيلة كلب فيكون تلك القبيلة اخواله فينصرون لان اختهم فتقاتل شيعة المهدي مع شيعة القرشي اخوالهم من كلب فيغلب شيعة المهدي وهم الداخلون في بيعته على بني كلب جيش القرشي قوله ويلقي الاسلام بجرانه الى الارض الجران مقدم العنق واصله في البعير اذا مد عنقه على وجه الارض يقال القى البعير جرانه وانما يفعل ذلك اذا طال سكونه في مناخه فضرب الجران مثلا للا سلام اذا استقر قراره فلم يكن فتنة ولا هيج وجرت احكامه على العدل والاستقامة ذكر الخطابي في المعالم قوله لا تدع التما من قطرما شيا الا صبته مدرارا قال في الفايق المدرار الكثير الدر مفعال مما يستوي فيه المذكر والمونث كقولهم رجل وامراة معطار ومطفار مدرارا نصب على الحال من ضمير التما قوله يعيش في ذلك سبع سنين او ثمان سنين او تسع سنين ذلك اشارة الى المذكور من العدل وغيره ذلك من انواع الخيرات والافعال المحمودة واو في ثمان او تسع يحتمل ان يكون للشك من الراوي ويحتمل ان يكون للتنويع كما قال الله تعالى او يصلبوا او يقطع قوله يوطن او يكن لال محمد التوطين جعل الوطن لاحد وقد يستعمل في معنى تهيئة الاسباب مجازا او للشك من الراوي وكذا الوفي قال احاديثه ايضا للشك ويجوز ان يكون او في او يكن للاباحة فمعناه يوطن ويكن فان قتل الانصار وطنوا له صلعم وللمهاجرين واخرجه قريش من مكة كما قال الله تعالى اذا خرجه الذين كفروا فلم قال كما مكنت قريش لرسول الله عليه السلام قيل اراد بقريش من امن منهم ودخل في التمكين ابو طالب اذ كان هو اصل المكنين وان لم يومن عند اهل السنة قوله عذبة سوطه العذبة راس السوط وهي عبارة عن قد يكون في طرفه وهو سير مضفور نساق به الفرس وعذبة العمامة ما تدلى من خوطها تشبيها بعذبة السوط قيل في تسمية العذبة للاستمتاع وجهان احدهما من عذب الماء اذا طاب وساغ في الحلق وكذا هذا العذبة يطيب سير الفرس ويستريح راكبه ويعذب له والثاني ان يكون من العذاب اذ به يجلد الفرس ويعذب وكذا عذبة العمامة منفرضة للتلطخ والتشبث بها ضع يتمزق منها العمامة فهي عذاب اللابس قوله باب العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال

بين يدي الساعة اي قدامها فاصل وضعت الشي بين يدي فلان ان يستعمل في المكان الذي يتاتى صدوره بكون بين يديه ثم نقل الى الزمان فقيل بايين ايديناوما خلفنا والمراد به الزمان الماضي والمستقبل على اختلاف بين ارباب المعاني فكل ما كان قبل قيام الساعة يكون بين يديه والدجال ماخوذ من الدجل وهو اللبس والتمويه يقال دجل اذا موه و لبس حكاه ابن الانباري وقيل سمي دجالا لانه يضرب في الارض اي يسير فيها ويقطع الكثر نواحيها يقال دجل الرجل اذا ساح في الارض حكاه ثعلب وقيل الدجل السحر سمي الدجال دجالا لانه دجله اي سحره يقال دجل فلان الحق بباطله اذا غطاه ومن ذلك اخذ الدجال و دجله سحره و كذبه وكل كذاب دجال

قوله بادروا بالاعمال ستا اي ست ايات فحذف المضاف اليه لانه يفسرها ما بعدها والشي اذا ابهم ثم فسر كان افهم عند السامع اي اسرعوا الى الاعمال الصالحة قبل ظهور الايات الست المذكورة لان ظهور بعضها يوجب عدم توبة التائبين اي عدم قبول توبتها لكونها ملجئة الى الايمان فلا ثواب للمكلف عند الاتيان على عمله فاذا انقطع الثواب انقطع التكليف قوله وامر العامة وخويصة احدكم وامر العامة القيامة لانه يعم الخلايق وخويصة تصغير الخاصة وهي الموت الذي يخص كل واحد وانما صغره لصغيره وحقيره لان الموت بالاضافة الى ما وراءه الاخرة من البعث والحساب وغير ذلك من شدايد الاخرة العظام صغير وحقير قوله ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها خروجا نصب على التمييز يعني اول الايات مبهم وكل اسم كان مبهما يكون مفسره منصوبا على التمييز اذا اول افعل التفضيل ينصب التمييز لابهامه فالابهام يستدعي تفسيرا والمستدعي هو العامل عند النحويين قوله ثلث اي ثلث ايات فحذف المضاف اليه قوله اذا طلعت الشمس من مغربها وانما الناس امنوا اجمعون وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها اجمعون تاكيد للضمير في امنوا وانما لا يقبل الايمان بعد طلوع الشمس من المغرب لانه ينقضي التكليف بالايمان اذ طلوع الشمس من المغرب من احكام الساعة فحينئذ كانه ظهرت الساعة وظهور الساعة علامة انقضاء التكليف قوله تعالى لها اي لجري من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله والشمس تجري لمستقر لها تحت العرش قال محيي السنة في شرح السنة قال الخطابي في قوله تعالى تجري لمستقر لها اختلف اصحاب التفسير من اهل المعاني قال بعضهم معناه والشمس تجري لمستقر لها اي لاجل قدر لها اي الى انقطاع مدة بقاء العالم وقال بعضهم مستقرها غاية ماه تنتهي اليه في صعودها وارتفاعها اي لا يطول يوم في الصيف بزيادة مسيرها على ما امرت به ثم تاخذ في النزول حتى تنتهي الى اقصى مشارق الشتاء اي لا تقصر يوم في الشتاء بنقصان سيرها عما امرت به واما قوله عليه السلام مستقرها تحت العرش فلا تنكر ان يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده وانما اخبر عن غيب ولا تكذب به ولا تكيفه لان علمنا لا يحيط به ويحتمل ان يكون المعنى ان علما سالت عنه من مستقرها تحت العرش في كتاب كتب فيه مبادي امور العالم ونهاياتها والوقت الذي ينتهي اليه مدتها ينقطع دورات الشمس وتستقر عند ذلك فيبطل فعلها وهو اللوح المحفوظ وقال ابو سليمان وفي هذا بعين في الحديث الاول اخبار عن سجود الشمس تحت العرش فلا تنكر ان يكون ذلك عند محاذاتها العرش في مسيرها وليس في سجودها تحت العرش ما يعوقها عن الدأب في مسيرها والتصرف لما سخرت له قوله ما بين خلق ادم الى

قيام

قيام الساعة امر اكبر من الدجال اي لعظيم فتنته وتلبيسه وظهور خرق العادات من يده وتطبيع بليته وليست بليته وفتنته وخوف النبي عليه السلام على امته منه من قبل شبهة تلحق المومنين الموقنين العارفين بالله تعالى وصفاته فان المومنين عرفوا الله معرفة لا تخالجهم فيها الظنون ولا يعترضهم الشبهة لانه تعالى لا يشبهه شيا ولا يشبهه شي ولانه ليس كمثله شي وان اوصافا تحدث عنه منفية عن ذاته تعالى وانما انذر امته لانه يكون خروجه في شدة من الزمان وعسر من الحال وان الناس يصيبهم شدة وانه يستولي على اموالهم ومواشيهم فيجوز ان يتبعه اقوام بابدانهم وبالسنتهم وان عرفوا تقلبهم كذبه وان الله ليس كمثله شي ويكون تصديقهم اياه واتباعهم تقية نفسه على حسب تاويل قوله تعالى الا من اكره وقلبه مطمين بالايمان ويحسبون ان في تصديقه رخصة كما جاز في غيره فمن سبقه صرف الله قلبه ولم يقبل منه ايمان قلبه بالله ولم يعذره في نفسه فانه لم يات في شي من الاخبار بفعله رخصة في اتباعه تقية فانذر النبي عليه السلام قومه وخاف عليهم فتنته كذلك وقد قال الله تعالى فلما زاغوا ازاغ الله قلوبهم وقال في قصة ثعلبة لين اتانا الله من فضله لنصدقن الى قوله يكذبون اخبرانهم لما فعلوا ما نهوا عنه صرف الله قلوبهم عن الايمان فذلك من اتبع الدجال رغبة فيما عنده ورهبة منه صرف الله قلوبهم عن الايمان به بكفر فيجوز ان يكون شان الدجال واتباعه من المناهي التي شدد الله فيها ولم يجعل رخصة فيها كالقتل والزنا والجرح وان من اتبعه لم ينفعه ايمانه كما جعل طلوع الشمس من مغربها فتنة لا يقبل بعدها ايمان من لم يكن امن من قبل وان كان ذلك في القوة والصحة وامكان الفعل اورده الشيخ الامام ابو بكر بن محمد بن ابراهيم الكلاباذي البخاري في معاني مشكلات اخبار النبي عليه السلام قوله انه اعور وان الله ليس باعور ولو لم يكن اعور وكان صحيح العينين لم يكن يوجب شبهة وانما اراد النبي عليه السلام انه انسان وليس بحيوان ولا شيطان وليس له فضل قوة ولا زيادة حال نخاف منه اكثر مما نخاف من متسلط ظالم عاتي جبار من الناس وانه انسان بنيته بنية سائر بني ادم يموت بموتهم ويحتاج الى ما يحتاج اليه الناس وانه ماوف بالعهود لا يفي وعلى ازالتها عن نفسه ان سلط الله تعالى عليه بخصوصة صرفته عن جميع ما يدعيه وان حرك منه عرقا ساكنا وان سكن منه متحركا زالت عنه قوته وفسد حاله فهذا من النبي عليه السلام تشجيع لمن ابتلي بايامه واداركه سلطانه كيلا يكون خوفه منه اكثر من خوفه من احد من الناس عليه سلطانه كذا قاله الشيخ الكلاباذي البخاري في جمعه ايضا وحاصل تفسيرا الكلاباذي ان الدجال انسان مثلكم لكن اضعف منكم لانه اعور والعور نقصان وعيب فيلزم منه ان لا يكون الها لوجهين احدهما ان الاله يجب سلامة ذاته من الافات والعيوب والثاني انه لو كان الها لازال العيب نفسه ولم يرض بنقصان نفسه ثم عوره ان كان من قبل نفسه فالاله لا ينقص اوصافه وان كان من قبل غيره كما هو حق فهو المخلوق الناقص فيلزم ان يكون كيفية المخلوقين الجبارين الظالمين فان قيل ما الحكمة في انه خلق اعور قيل لانه لو كان ماوفا بالعهد اخرى غير العور لم يظهر كظهور العور او لانه يكون امارة ظاهرة تدل على كذبه وسحره فان قيل لو كان اعمى لكان اظهر من العور فلم لم يخلق اعمى قيل لانه قد والله سبحانه اضلال قوم به ولو كان اعمى لم يكن منه اغواء واضلال قوله وان المسيح الدجال اعور عين

اليمني كان رعينه عنبة طافية قال الغراقال بعض الناس الدجال مسيح بكسر الميم وتشديد
السين على وزن فعيل ليكون فرقا بين المسيح لعيسى صلوات الله عليه وبين الدجال وقال
في شرح السنة بعض الناس يقولون للدجال مسيح بكسر الميم وتشديد السين على وزن
فعيل وليس بشيء بل هما في اللفظ واحد وقيل سمي الدجال مسيحا بفتح الميم وتخفيف السين لانه
ممسوح عن جميع الخير والبركة وقيل لانه يترد في جميع الصحاري والبلاد الا مكة والمدينة فانه
يحرم من دخولهما وقيل سمي بالمسيح لان احدى عينيه ممسوحة قال في شرح السنة الطافية من
العنب الحبة الخارجة من اخواتها ومنه الطافي من السمك لانه يعلو ويظهر على راس الماء يريد حدقته
قائمة كذلك قوله فالتي يقول انها الجنة هي النار وانما قال هي النار لان من اتبعه يصدقه قاله
يدخل في جنته ومن دخل في جنته استحق النار الابدية لكفره ونعوذ بالله منه من عقابه فلهذا سمي
النبي عليه السلام جنته نارا اطلاقا لاسم المسبب على السبب قوله فاما الذي يراه الناس نارا فماء بارد عذب
واما الذي يراه الناس ماء باردا فنار تحرق
نار باردا كالنار النمرودية التي جعلها الخليل عليه السلام بردا وسلاما واذا رضي بمن صدقه
واعطاه من مائه جعل له الماء العذب البارد النار المحرقة المخلدة الدائمة واعلم ان ما يظهر من فتنته
لا يكون له حقيقة بل تخييل منه وشعبذه كما يفعله السحرة والمشعبذون ومعنى الشعبذة تخييل
الخيالات الباطلة وتوهم اشياء حقايق كما يفعله المشعوذة يأخذ ثوب احد ويمزقه ثم ينفضه صحيحا
وهو احدى الحيل فالحاصل ان من ابتلي بزمانه ينبغي ان يكون صابرا على بلائه متمسكا لدينه مستعينا
بربه معتقدا بانه لا يضر ولا ينفع ولا يعطي ولا يمنع فيما لا الا سبحانه وتعالى قوله ممسوح العين
اي له عين واحدة وموضع عين اخرى يمسوح مثل جبهته ليس له اثر العين وعلى تلك العين
ظفرة والظفرة جلدة تغشى العين تاتيه من الجانب الذي يلي الانف على بياض العين الى سوادها
قاله في منتخب الصحاح قال الاصمعي الظفرة لحمة تنبت عند المآقي وانشد بعينها من البكا ظفرة
حمراء في السجن وسط الكفرة • قاله في الغريبين قوله اعور العين اليسرى الى اخره قال في
الحديث انه اعور العين اليسرى وفي الحديث المتقدم اعور العين اليمنى فان قيل كيف التوفيق
بين الحديثين قيل اختلاف اليسرى واليمنى في الرواية لا تناقض في قوله عليه السلام بل يكون
بالنسبة الى اشخاص متفرقة فقوم يرونه اعور اليسرى وقوم يرونه اعور اليمنى ليدل على
تخييل امره وبطلانه لانه اذا كان لا يرى خلقته كاهي دل على انه ساحر كذاب وايضا يجوز ان يفعل
ذلك بنفسه شعبذة وانها ما للقدرة او بتقدير الهي اذا اراد اضلال قوم كما يسير معه جبالا
وحيتانا ونيرانا لجميع احواله على الانقلاب فكذا خلقته وقيل اعمى كل واحدة في زمان فاختص
احد الحديثين بزمان وقيل يحتمل ان المراد به نفي اليمنى واليسرى واثبات صدرها فيه قوله
جعد الشعر الجعد بالضم كثير الشعر قوله وان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم الحجيج فعيل من الحجة
بمعنى فاعل وهو من افعال المبالغة يعني انا غالب عليه بالحجة يعني ان خرج الدجال وانا فيكم
فانا كفيكم شره واد فعه عنكم والا فليدفع كل منكم شره عن نفسه بما عنده من الحجج القاطعة والبراهين
اللائحة شرعية وعقلية ويجوز ان يكون الفعيل بمعنى الفاعل كالوزير بمعنى الموازر اي انا محاجه
ومحاجيني فلا يحتاج احد منكم الى محاجة معه ويلزم منه ان يغلب الملعون لانه هو النبي

المعصوم

المعصوم فمن حاجه من البطلة صار مغلوبا كما فعل الخليل عليه السلام لخصمه وكذا موسى صلوات
الله عليه فان قيل النبي عليه السلام يعلم ان الدجال لا يخرج في زمانه فما الحكمة في قوله ان يخرج
وانا فيكم قيل يحتمل ان يريد بقوله وانا فيكم يعني ديني قايم فيكم الى يوم القيمة وهو غالب على دعوى
كل مفتر مبطل وما جيء حضورا على دعوى من هو اشد اغواء وهو الدجال ويحتمل ان يريد تحقيق
خروجه يعني لا تشكوا في خروجه فانه سيخرج لا محالة ويحتمل ان يريد به علم الله بوقت خروجه
كما انه كان لا يدري متى الساعة ويحتمل ان يريد به اخباره بانه عليه السلام خاتم النبيين
ولا يكون بعده نبي فان خروجه بعد ختم النبوة ويحتمل ان يريد اعلام الناس بقرب خروجه
ومجيء الساعة كقوله عليه السلام انا والساعة كهاتين واشار بالسبابة والوسطى ويحتمل ان
يريد تنبيه امته على ارتقاب زمانه والتعوذ منه وان ظهر في اي زمان ظهر فليستعد المؤمن على
مضاره والتحمل بشدايده ومشاقه ولا يغتر بحرفه بل يصبر بالحجة ولا يبالي واذا عزم المؤمن على
ذلك اثيب عليه قوله والله خليفتي على كل مسلم يعني والله سبحانه وتعالى ولي كل مسلم وحافظه
فيعينكم عليه ويدفع عنكم شره وهذا دليل على ان المؤمن الموفق لا يزال منصورا وان لم يكن معه
نبي ولا امام قوله شاب قطط فقال جعد قطط اي شديد الجعودة يعني شعره كشعر الزنج قوله
كاني اشبهه بعبد العزى بن قطن عبد العزى بضم العين يهودي وتشبيهه عليه السلام لعبد
العزى اشارة الى انه كذاب لان من اتصف بصفة الحدوث واتصف بصفة النقايص والعيوب
لا ينبغي له هذه الدعوى وكيف حال من هو اضعف البشر خلقة وانقصهم بنية لكونه ساوفاه
باتم آنة وهو العور فالحاصل ان في دعواه الكاذبة استحالة عظيمة بحيث يستحيل البحث
فيه ذهنا لان العلم بكذبه الصراح بديهي فاذن لا حاجة الى البيان والبرهان فسبحانه عن
التشبيه والتنظير قوله ممن ادركه منكم فليقرا عليه فواتح سورة الكهف الفواتح جمع فاتحة
وهي اول كل شيء يعني من ادرك زمانه فليقرا اوايل سورة الكهف فانه وقى وحفظ من فتنته
وروي انه عليه السلام قال من داوم على قراءة سورة الكهف وقي من فتنة الدجال لو ادرك
زمانه ان قيل لم خصصت فواتح سورة الكهف من بين سايرالقرآن قيل مثل هذا من التعبدات
التي لا يعقل معناها ويحتمل ان يقال ان فواتحها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وعصمتهم من
دقيانوس وجنده فكذا كل من كان يقرأها يحفظ من شر الدجال ومكره وايضا اذا قرأ فواتح
الكهف فاطلع على فضايل اصحاب الكهف لما التجؤا الى الله تعالى وفروا بدينهم اليه من شر
دقيانوس اكرمهم الله بتلك الكرامة كذلك من يفر لمسيح الدجال بكرمه الله ويقيه كما اثنى
عليهم او فيه تنبيه على ان المؤمن قد يبتلى بالظلمة ويصبر على دينه مع ظلم الظالم فلا يبرى ابتلاء
المسيح الدجال بدعة في نفسه دون بقية المؤمنين قوله انه خارج من خلة بين الشام
والعراق الخلة السبيل بينهما يعني يخرج الدجال من طريق واقع بين الشام والعراق فيفسد
جانب يمينه وجانب شماله بل جميع جوانبه من البلاد الا مكة والمدينة فانهما محفوظتان
من عند الله بالملايكة والمعصوم من عصمه الله تعالى لكن قوله عليه السلام فاثبتوا تسلية
للقلوب من ابتلي بزمانه وتنجية لمن امتثل بامره وثبت على دينه ولو فعل به ما فعل من العقوبات
الشديدة قوله وما لبثه في الارض الى قوله اقدروا له قدره قيل يمكن اجراؤه على ظاهره

فانه سبحانه على كل شئ قدير فكانري ان الدورة اليومية مقسومة على اربع وعشرين ساعة ويزيد
في احدها وينقص من الآخر فيمكن ان يطول سبحانه فيزيد في يوم واحد اجزاء السنة ويكون اليوم
بقدر سنة وسوال الصلوات وجوابه منه عليه السلام انه ينبغي ان يقدر بقدر اربع وعشرين
ساعة فيمكن في كل مقدار من هذا خمس صلوات والله اعلم واما اذا حملناه على التاويل المعنوي فان
استطالة الايام المكروهة واستقصار الايام المحبوبة مشهورة عند العرب في نظمهم ونثرهم
فيكون معناه والله اعلم ان فتنة الدجال وشدة بلائه على المومنين تكون في اول الامر اشد
واصعب وكلما يمتد الزمان يضعف امره ويهون كيده لان الحق يزيد كل يوم نورا وعزا والباطل
يزيد تجافيا واضمحلالا وايضا فان الناس اذا اعتادوا البلاء والمحنة فانه يهون عليهم الى ان يضمحل
امره وكيده بالكلية فهذا قوله عليه السلام يومه كسنة وكشهر وجمعة واما سوالهم عن صلوات
تلك الايام فمعناه والله اعلم انهم اذا وقعوا في ذلك البلاء العظيم هل يرخص لهم في ترك بعض الصلوات
كما يرخص للمريض في ترك بعض الاركان والمقاتل في بعضها والمغشي عليه في ترك الجميع ويلزمه
القضا فهل يسقط عنهم في تلك الاحوال والاهوال فاجاب عليه السلام بانه لا يسقط عنهم التكليف
لبقا العقل المنوط به قوله فيامر السما فتمطر والارض فتنبت فيروح عليهم سارحتهم الطول
ما كانت ذري السارحة الماشية التي تسترح بالغداة الى مراعيها وقال ثم السارحة الابل والغنم
ذكره في الغريبين الذري جمع ذروة وهي اعلى السنام واسبغ ايم الضروع جمع ضرع وهو الثدي
وامده اي ازيده الخواصر جمع خاصرة وهي ملتحت الجنب يعني يامر السحاب بان تمطر فتمطر وبامر
الارض بان تنبت فتنبت فيعود اليهم ماشيتهم سمانا كثيرة الدر اسمن مما كانت قبل المحل وقيل
اخابر يعني ذلك سحرا وشعبذة ولو كان ذلك على الحقيقة لما بعد ذلك ان يفعل الله سبحانه
هذه الافاعيل عند حركات يتحرك بها الدجال كما انه يخلق الحوار في العجل الذي صنعه السامري
ابتلا وامتحانا لعباده والله سبحانه وتعالى ان يمتحن عباده بما شا محللين اي مجذبين اي محل اذا
دخل في الجذب اي القحط اليماسيب جمع يعسوب وهو ملك النحل قوله فيقطعه جزلتين
اي قطعتين رمية الغرض اي الهدف يريد ان بعد ما بين القطعتين رمية الغرض اي يفصل
بينهما لبعد المسافة تمثل السحاب يبرق اذا تلا لا ويتمثل وجه الرجل اذا احسن من الفرح قوله
يضحك حال من الضمير في فيقبل اي فيقبل ضاحكا مبشاشا قوله مهرودتين اي شقتين او
حلتين ملونتين اي مصبوغتين بالمرد وهو صبغ يشبه العروق والعروق نبات اصفر
يصبغ به وهو تمثيل بالفارسية لا رود قال في شرح السنة ويروي هذا الحرف مهرودتين
بالدال والذال جميعا اي ممصرتين والممصرة من الثياب فيها صفرة ويروي في وصف عيسى
صلوات الله عليه رجل مربوع الى البياض والحمرة يمشي بين ممصرتين ظاهر اسه اذا خضخضه
تحدر اذا نزل الجمان جمع جمانة وهي حبة تعمل من الفضة كالدرة ذكره في منتخب الصحاح يعني اذا
خضخض عيسى عليه السلام راسه قطر من شعره قطرات نورانية كاللالي واذا رفع راسه نزلت تلك
القطرات بياب لد واللد بالضم موضع اليدان الطاقة لا يدان اي لا طاقة لاحد ما ارتفع من
الارض النشاب بضم النون وتشديد الشين السهام واحده نشابة والناشب صاحب السهم
قوله فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله اي يدعون الله سبحانه باهلاكهم واستيصالهم

بتال

بتال رغبه اليه اذا دعاه ورغب فيه اي مال اليه ورغب عنه اي مال عنه النغف الدود
يكون في انوف الابل والغنم واحده نغفة قوله فرسي بفتح الفا والسين وسكون الرا معناه
قتلي واحده فرسي مثل قتيل وقتلي وصريع وصرعي من فرس الذيب الشاة فرسا اذا كسرها
وقتلها قتلا واصل ذلك من دق العنق ثم استعير لكل قتيل ومنه فرس الاسد البخت من
الابل معرب بختي جمعه ذكره في منتخب الصحاح النهبل موضع الجعاب جمع جعبة وهي غلاف
النشاب قوله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر تمثال كنت الشي واكنته اي
سترته يعني ثم يرسل الله مطرا مدرارا بحيث لا يستراح بيت مدر ولا وبر من ذلك المطر
ولا يكن الى اخره صفة لقوله مطرا وقال ابو عمرو الزلف المصانع واحدتها زلفة بفتح الكل
ذكره في الغريبين وقيل الاجانة الخضرا قوله يستطلون بتحتها اصل التحت العظم الذي
استدار فوق القماع ثم استعير في الشجر اي لعشر الرمان تشبيها به قوله يبارك في الرسل
حتى ان اللقحة من الابل لتكفي الغيام من الناس يبارك بناء على بفتح العين من البركة وهي لا
والرسل بكسر الرا اللبن واللقحة بكسر اللام الناقة التي نتجت حديثا والجمع لقح ولقح بكسر
اللام وفتحها وفتح القاف وناقة لقوح بفتح اللام اذا كانت عزيزة الدر والجمع لقح بضم اللام
والقاف الغيام الجماعة التي فيها كثرة وسعة من الناس لا واحد له من لفظه وهو اسم
جمع لا جمع تكسير وهو كنسوة بالنسبة الى المراة والقوم بالنسبة الى الرجل يعني يحمل
البركة والخير الكثير في اللبن في ذلك الزمان حتى ان ناقة واحدة ذات لبن تكفي لبنها
لجمع كثير من الناس وكذلك بقرة واحدة يكفي لبنها القبيلة عظيمة من الناس ولبن شاة
واحدة ايضا يكفي لفخذ من الناس والفخذ من العشاير اقل من البطن والبطن اقل من القبيلة
والقبيلة بنو اب واحد قوله بينما هم كذلك ما في بينما عوض عن المضاف اليه واذ في
اذ بعث للمفاجاة والعامل في بينما بعث يعني يتنعمون في طيب العيش والسعة ويميلون
اليه كل الميل ويسكنون فيه ويتمادون في غرة وغفلة عظيمة فارسل الله عليهم فجاة ريحا
طيبة بين ذلك الزمان الخصيب تجري تحت اباطهم فيموت جميع من في ذلك الزمان
من اهل الطاعة وتبقى شرار الناس وردا لهم تهارجون اي يخاصمون ويختلطون تمثال
مرج القوم يمرجون مرجا ومرج الفرس اذا اشتد عدوه يتهارجون حال من شرار الناس
يعني يبقى شرار الناس متهارجين مختلطين اختلاط الحمر فعليهم تقوم الساعة قوله فيتوجه
قبله رجل من المومنين القبل بكسر القاف وفتح الباء النحو والجانب يعني يقبل نحو الدجال
بجانبه رجل من المومنين المسالح جمع مسلحة وهم قوم ذو وسلاح البصاير جمع بصيرة وهي
بصر القلب وهي في الحقيقة انشراح الصدر وهداية واستنارة الهدى فيه قوله يتبع
الدجال من يهود اصبهان سبعون الفا عليهم الطيالسة الى اخره الطيالسة جمع الطيلسان
النقاب جمع نقب وهو الطريق بين الجبلين ذكره في الغريبين قال الكلاباذي في معاني
الاخبار هذا الحديث دليل على ان الدجال لا يقدر على ما يريده وانما يفعل الله تعالى عند حركته
في نفسه ومحل قدرته ما شا الله ان يفعله اختبارا للخلق وابتلا لهم ليهلك من هلك عن بينة
ويحيى من حي عن بينة ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشا فيري من اراد الله اضلاله

شبكة الألوكة www.alukah.net

انه امطرت السما وانبتت الارض بامره فيصدقه والمومن المحقق الذي اراد الله تعالى هدايته يثبته على ايمانه فيكذبه ويستخف بفعله ويعلم ان السما امطرت وان الارض انبتت باذن الله تعالى وان الدجال اهون على الله تعالى من ان يقدر على ذلك فان سلط عليه حتى قتله احياه الله تعالى فيكذبه ويقول ما كنت قبل اشد بصيرة مني اليوم فيتشبع المومن ويهلك الكافر الضال الذي اراد الله تعالى ان يضله فيصدق بقوله انه قتله واحياه ثم يريد ان يقتله فلا يتسلط عليه فان كان ما يفعله على التخييل مثل السحر الذي قال الله تعالى يخيل اليه من سحرهم انها تسعى **قوله** حتى ينزل دبر احد الى اخره الدبر والدبر الظهر قاله في منتخب الصحاح يعني ينزل الدجال خلف جبل احد ثم يشرف الملايكة وجهه نحو الشام **قوله** رعب المسيح اي خوفه **قوله** نادى الصلوة جامعة في اعرابها اربع صور وفيها لكونها مبتدا وخبرا ونصبها على تقدير احضروا الصلوة في حال كونها جامعة ورفع الاول ونصب الثاني على تقدير هذه الصلوة في حال كونها جامعة ونصب الاول ورفع الثاني على احضروا الصلوة وهي جامعة وعلى التقديرات الاربع محلة الجملة نصب لكونها مفعول نادى ومفعول حكاية لان فيه معنى القول **قوله** لخم وجذام قبيلتان قال الخطابي في معالمه قوله فاروا الى جزيرة معناه انهم قربوا السفينة اليها يقال ارفات السفينة اذا قربتها من الساحل وهذا مرفا السفن واقرب السفينة يريد بها القوارب وهي سفن صغار تكون مع السفن البحرية كالحنايب لها تتخذ لجمعهم واحدها قارب واما الاقرب فانه جمع على غير قياس والجساسة قال انها تجسس الاخبار للدجال وبه سميت جساسة والاهلب الكثير الشعر والشعر هذا اكله لفظ الخطابي الاهلب الفرس الكثير الشعر ذكره في منتخب الصحاح بيسان بالباء المنقوطة تحتها بنقطة وبعدها منقوطة تحتها نقطتين موضع بنيسب اليه الخمر وزغمر بالزاي والغين المعجمة موضع قليل النبات وقيل زغر لا ينصرف فان كان كما زعم الكلبي انه اسم امراة للتعريف والتانيث فهو كامراة سميتها بسقر وان كان زغر اسم رجل وثقل غير منصرف فوجهه انه كمر واصله زاغر لا ينصرف للعلمية والعدل وقيل علم البقعة واستقاقه من زعر الما بمعنى زخر والغين اما اصلي والما بدل من الخا لان الغين والخا من حروف الحلق وبينهما تناسب **قوله** بيده السيف صلتا اصلت السيف اذا جرده من غمده صلتا اي مصلتا وهو مسلول **قوله** رملتين بحصيرته في المنبر الحصيرة كالسرط وكلما احتصرا الانسان بيده فامسكه من عصا ونحوها ذكره في منتخب الصحاح سميت المدينة طيبة لانها طاهرة من الخبث والنفاق كما قال عليه السلام المدينة كالكير تنفي خبثها ويضع طيبها ذكره في شرح السنة **قوله** الا انه في بحر الشام او بحر اليمن لا بل من قبل المشرق ما هو وا ومى بيده الى المشرق يحتمل اوان يكون لمقدوده عليه السلام في ذلك لانه ما كان نزل عليه في ذلك وحي مصرح لمحله بل على الاجمال كما في علم الساعة ويحتمل ان يكون لتنقل الدجال في هذه المواضع الثلثة بمعنى انه لا يجا وز في هذه المواضع الثلثة بل كل وقت ينتقل من هذه الامكنة بعضها الى بعض فيكون اوفى الاخبار نظيرا وللاباحة في تولك جالس الحسن اوابن سيرين اي لا يجا وزهما وما في ما هو بمعنى الذي اي الجانب الذي هو فيه اومي اي اشار **قوله** راينني الليلة اعلم انه لا يجوز اجتماع ضميرا الفاعل والمفعول لشخص واحد بمعنى لا يجوز ان يقول ضربتني بالتا التي هي الفاعل والياء في لفظتين هي المفعول كلاهما ضمير نفسك في اللفظ دون المعنى اما افعال القلوب فيجوز فيها اجتماع ضميرا الفاعل والمفعول لشخص واحد كقولك ظننتني منطلقا فالياء في لفظتين مفعول في اللفظ دون المعنى لان ظنك واقع على انطلاقك لا على ذاتك لانه لا شك لك في ذاتك فاذا كان كذلك لم يجتمع ضميرا الفاعل والمفعول في الحقيقة لان المفعول الثاني هو الحقيقي اذ هو المظنون وغيره المحقق واما رايتني فهو بمعنى علمتني والياء مفعوله الاول وعند الكعبة هو الثاني تقديره علمت نفسي حاضرا عند الكعبة **قوله** لمة كاحسن ما انت رايت من اللمم اللمة الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن لجمعها قدر جلها اي تسرحها وامتشطها العوانق جمع عاتق وهو موضع الرداء من الكتف **قوله** في حديث تميم الداري فاذا انا بامراة تجر شعرها اذا الملفاجاة وهي ظرف مكان تقع خبرا عن الجثة وبعده مبتدا خبره جايز الحذف انا مبتدا وبامراة خبره وتجر شعرها صفة للمراة وقيل اذا خبره يجب تقديره ولا حاجة الى اضمار خبر اخر وجعل اذا مستلزما بذلك المحذوف لان هذا الكلام مفيد فلا حاجة الى الاضمار وتقول خرجت فاذا زيد اي هناك زيد او بالحضرة زيد والعامل في اذا استقراره يعني الفعل المقدر الذي هو متعلقه والعامل في بامراة اما هو الاستقرار او نايبه وهو اذا يعني قال تميم الداري رايت فجاة في بعض اسفاري امراة كثير الشعر فقلت لها ما انت قالت انا الجساسة ومعنى الجساسة ذكر قبيل هذا وفي هذا الحديث روي ان الجساسة امراة وفي الحديث المتقدم روي ان الجساسة دابة ويحتمل ان الجمع بين الحديثين ان للدجال جاسوسين دابة وامراة ففي الحديث المتقدم قد رايت الدابة وفي هذا الحديث قد رايت المراة ويحتمل ان يكون لهما شيطان واحد الا ان في الحديث الاول انه قد راي على صورة دابة وفي هذا الحديث على صورة امراة والشيطان يتصور على اي صورة شا **قوله** فاذا رجل جر شعره مسلسل في الاغلال الى اخره مسلسل اسم مفعول من سلسل مضاعف فعلل وهو بمعنى علق بنزو اي يحرك ويثب مع القيد بعني فاتيت ذلك القصر فراايت رجلا كثير الشعر مقيدا بالسلاسل والاغلال معلقا بين السما والارض ومع ذلك القيد والغل كان مضطربا بلا قرار **قوله** حتى خشيت ان لا تعقلوا بعني خشيت ان لا تفهموا اما احد تتكلم في شان الدجال او تنسبوه من كثرة ما قلت من وصفه وان مسيح الدجال مكسور الميم لانه مشتق الكلام اي كلام مبتدا النحاة بعد ما بين الساقين في الانسان والدابة مطموس العين اي ذاهب اثرها من غير محق من طمس اذا ذهب اثر الشي وامحى **قوله** ليست بناتية ولا محرا اي عينه ليست بمنخفضة ولا ممتنعة والمحرا تقديم الجيم العين التي قد انخسفت فبقي مكانها غايرا كالمحجر قوله فان اللبس عليكم فاعلموا ان ربكم ليس باعور الا لباس الخلط والاشتباه اي ان اشتبه عليكم دعواه الكاذبة في الالهية فاعلموا ان هذا لبس باله لنقصانه وهو العور وربكم ليس باعور يعني فاعلموا انه تعالى منزه عن سمت الحدوث فضلا عن النقايص والعيوب وفيه دليل على جواز اثبات ذاته تعالى وصفاته الذمية بالمعقول اذ كل ما في الوجود والحوادث لابد لها من ان تنتهي الى شي يقوم بنفسه ولا يحتاج الى موجد وذلك المنهي اليه الدال عليه البرهان العقلي هو واجب بنفسه مستغنيا عن غيره هو المعبود الحق الذي يسمى الها والوهم لمشاهدته القايم بغيره يشكل ويقول كيف يقوم شي بنفسه ويغفل عن الدلالة العقلية اذ لو لم ينته الى

واجب الوجود بذاته لزم منه الدور او التسلسل وكلاهما محال فجاء البرهان العقلي فقلع الوهم
عن اصله واثبت واجب الوجود بنفسه قوله بعضهن من راني او سمع كلامي والمراد بمن سمع كلامه
من وصله اليه الاحاديث وان كان بعد طول زمان قوله من سمع الدجال فلينأ منه اي من سمع بخروج
الدجال فليبعد منه قوله فوالله ان الرجل ليأتيه وهو يحسب انه مومن فيتبعه مما يبعث من الشبهات
يعني ان الرجل الذي يحسب انه مومن يأتي الدجال فيتبعه من اجل ما يبعث اي يثيره من
الشبهات يعني السحر واحياء الاموات وغير ذلك فاذا اكذر رسول الله عليه السلام اتباع بعض
امته للدجال باليمين بالله سبحانه فينبغي لمن سمع خروجه ان يأمن من فتنته ويبعد منه بعد
المشرقين حتى لا يقع في تلك الفتنة فانها عظيمة بل اعظم الفتن ويهلك من يهلك والمعصوم
من عصمه الله تعالى قوله كاضطرام السعفة في النار الاضطرام افتعال من الضرام وهو سبحانه وتعالى
اشتعال النار واصله اضترام قلبت التاء طاء لمجانسة الضاد لانهما من حروف الاطباق السعفة
بفتح العين واحدة السعف وهو غصن النخل قاله في الصحاح يعني كسرعة النهاب النار بورق
النخل اليسجان جمع الساج وهو الطيلسان الاخضر قوله فلا يبقى ذات ظلف ولا ذات ضرس من
البهائم ذات الظلف عبارة عن البقرة والشاة والظبي وذات الضرس عبارة عن السباع قوله
ارايت ان احييت ارايتك اي اخبرني ارايت معناه اعلمت او شاهدت فاذا كان كذلك فمعناه اخبرني
عاشاهدت فلما كان الرويته والعلم سببين لحصول الاخبار جاز ان يطلب منه ان يخبره بذلك
قوله بلحمتي الباب اي بعضدتيه وعضدته قوله مهيم اسما ومعيم كلمة بمانية معناه ما لك وما
شانك واسما منادي مفرد معرفة حذف منه حرف الندا تخفيفا تقديره يا اسما قوله والله انا
لنجين عجينا فما نخبزه حتى يجوع الحديث يعني انا لنجين الدقيق وننيله للخبز فما نقدر ان نخبزه لاجل
هم عظيم خلع افئدتنا وحير عقولنا بذكر الدجال فكيف حال من ابتلي بزمانه فقال رسول الله
عليه السلام عجز يعهم ما عجزوا عنه من التسبيح والتقديس يعني يكفيهم ما يكفي الملا الاعلى
من التسبيح والتقديس يعني من ابتلي بزمانه في ذلك اليوم لا يحتاج الى الاكل والشرب كالا يحتاج
الملا الاعلى اليهما قوله فضته ابن صياد قيل ابن صياد ليس بدجال بل هو يهودي ولد في
المدينة ويعرف ابواه وقيل هو دجال قوله في رهط من اصحابه الرهط ما دون العشرين من
الرجال لا يكون فيه امراة وهو اسم مفرد وضع للجمع قوله حتى وجده يلعب حتى ههنا حرف
ابتدا يستانف بعده الكلام ويفيد انتهاء الغاية ويلعب حال من الضمير المنصوب في وجده
والعامل فيه ما يعمل في ذي الحال وهو وجده والاطم جمع اطام وهو الحصن فرضة الصاد غير
المعجمة اي ضغطه وضم بعضه الى بعض ومنه بنيان مرصوص قال في شرح السنة رضة
بالضاد المعجمة اي كسرة قال الخطابي صوابه ان يكون بالصاد غير المعجمة قوله ماذا ترى قال
يأتيني صادق وكاذب يعني قال له رسول الله عليه السلام ما يأتيك ما يقول لك قال
يجد شيء لبسي قد يكون صادقا وقد يكون كاذبا فقال رسول الله عليه السلام خلط عليك الامر
يعني هو شيطان يغويك فيخلط عليك الكذب بالصدق خبأ اضمر الدخ الدخان قال الشاعر
عنده وراق البيت يغشى الدخا اي يلقي الدخان عنده قوله احسأ فلن تعدو قدرك احسأ
كلمة زجر للكلب استعمله فيه حقارة له يعني ابعد عن الاخبار عن المغيبات اين انت عن هذا فانك

لن تعدو

لن تعدو وقدرك يعني لن تقدر على الاخبار عن الغيب فانك لست بنبي ولا الذي يأتيك ملك
بل شيطان او جني فاذا كان كذلك فلا تحصيل لك على علم الغيب لا محالة قوله ان يكن هو لا تسلط
عليه وضمير الدجال يعني ان يكن الدجال ابن صياد فلا تقدر ان تقتله لان قاتله يكون
عيسى صلوات الله عليه قال الخطابي رحمه الله في معالم السنن وقد اختلف الناس في
امر ابن الصياد اختلافا شديدا واشكل امره حتى قيل فيه كل قول وقد سيل عن هذا
فقال كيف بقي رسول الله عليه السلام رجلا يدعي النبوة كاذبا وتركه بالمدينة ليسأكنه
في داره ويجاوره فيها وما معنى ذلك وما وجه امتحانه اياه عاجبا له من رؤية الدخان
وقوله بعد ذلك اخسأ فلن تعدو قدرك قلت والذي عندي ان هذه القصة انما جرت
معه في جملتهم وكان سيبلغ بها دنة رسول الله عليه السلام اليهود وحلفاءهم وذلك انه
بعد مقدمه المدينة كتب بينه وبين اليهود كتابا ساصالحهم فيه على ان لا يهاجروا وان يتركوا
على امرهم وكان ابن الصياد منهم او دخيلا في جملتهم وكان سيبلغ رسول الله عليه السلام
خبره وما يدعيه من الكهانة ويتعاطاه من الغيب فامتحنه عليه السلام بذلك ليبرز له
امره ويخبر شانه فلما كلمه علم انه مبطل وانه من جملة السحرة او الكهنة او ممن يأتيه ربي
من الجن او يتعاهده شيطان فيلقي على لسانه بعض ما يتكلم به فلما سمع منه قوله الدخ زبره
وقال اخسأ فلن تعدو قدرك يريد ان ذلك شيء اطلع عليه الشيطان فالقاه اليه فاجراه
على لسانه وليس ذلك من قبل الوحي السماوي اذ لم يكن له قدر الانبياء الذين يوحى اليهم علم الغيب
ولا درجة الاولياء الذين يلهمون العلم ويصيبون بنور قلوبهم وانما كانت له تارات يصيب
في بعضها ويخطئ في بعض وذلك معنى قوله يأتيني صادق وكاذب فقال له عند ذلك قد
خلط عليك وجملة امره انه كان فتنة قد امتحن الله به عباده المومنين ليهلك من هلك
عن بينة ويحيى من حي عن بينة وقد امتحن قوم موسى صلوات الله عليه في زمانه بالعجل
فافتتن به قوم وهلكوا ونجا من هداه الله وعصمه منهم هذا كله لفظ الخطابي قوله
وهو يختل يعني يريد رسول الله عليه السلام ان يسترق السمع من ابن صياد على غفلة منه
ليعلم ما يقول في خلوته انه على الحق او الباطل قال في شرح السنة ومنه ختل الصيد وهو
ان يرى من حيث لا يشعر فيصاد قوله له فيها زمزمة اورد في شرح السنة وقال
يونس عن الزهري زمزمه بالزاء وقال عقيل عن الزهري زمزمة بالزاء وقال معمر عن الزهري
زمزمة او رمرمة وقال الشيخ هذه الالفاظ معانيها متقاربة الرمرمة يكون حركة الا
من غير صوت يعني اذا كانت بالرائين المهملتين والزمزمة بالزاء الصوت تقال زمزم يزمزم
زمزمة صوت وقيل في شان زمزم سميت به لصوت كان من جبريل عليه السلام عندها
يشبه الزمزمة وقيل لان هاجر زمت الماء بالمجر عليه واصلها زم ومن قال رمزة فمن الرمز
وهو الاشارة وقد يكون بالعينين والحاجبين والشفتين واصله الحركة هذا اللفظة
مروية في شرح السنة على سبيل الترديد فقال زمزمه او رمرمه يعني وردت هذه
اللفظة اما بالزائين المعجمتين او بالرائين المهملتين قال الامام شهاب الدين التوربشتي
في شرحه ورواه بعضهم بالزاء المهملة وهو تصحيف اي صاف يعني ياصاف فتناهى اي سكت

شبكة الألوكة www.alukah.net

وترك الكلام قوله لو تركته لبين يعني لو تركته امره بحاله ولم تخبره بجي لبين ما في نفسه ولكنت
اسمع ما يقول واعرفه قوله اري صادقين وكاذبين او كاذبا او كاذبين وصادقا يعني يا تيني شخصان
يخبراني بما هو صدق وشخص يخبرني بما هو كذب او بالعكس والشك من ابن الصياد في عدد
الصادق والكاذب دليل على اختلاطه وافترائه لان من كان موبدا بالتائيد الرباني والوحي
السماوي لا يخلي هو وجهله قوله لبس عليه فدعوى التلبيس التخليط فدعوه اي اتركوه يعني
اعرضوا عنه فانه قد خلط عليه امره فيخفى لا يعول على قوله وفعله وهذا دليل على ان من
زل قدمه عن المنهج القويم والصراط المستقيم وما افاق عن سنة ضلالته وغوايته بعد ان
لاحت له البراهين الساطعة والدلايل اللاحة فينبغي ان يعرض عنه قوله دمكة بيضا
الدمكة الدقيق الحواري والحواري الابيض الحواري بالضم وتشديد الواو والرا المفتوحة
ما صور من الطعام اي بيض فاذا كان كذلك فقوله بيضا للتاكيد كما تقول ابيض يقق واقا
شبه تربة الجنة بالدمكة لبياضها وبالمسك لطيبها قوله فانتفخ اي صار ذا نتخ يعني صار بدنه
منتفخا ذا ريح من الغضب حتى ملا تلك السكة بدنه قوله قد بلغني اي بلغ ابن عمر تلك
القصة التي جرت بينه وبين ابن صياد الى حفصة زوج النبي عليه السلام فقالت له رحمك
الله ما اردت من ابن الصياد ما في ما اردت الاستفهام محله نصب لكونه مفعول اردت
مقدما عليه اي اي شي اردت منه ومن مفعول ثاني تقول اردت من زيد الخير قوله انما
يخرج من غضبة يغضبها يعني انما يخرج الدجال حين يغضب قوله ما لقيت من الناس ما في
ما لقيت استفهام بمعنى الانكار ومنصوب بتقديره اي شي لقيت ومن في من الناس بيان
موضع اللقيتان اي اللقيتان صدر من الناس لا من غيرهم او لابتدا الغاية يعني ابتدا اللقا
من الناس ولم يخبر عن المنتهى يعني اقتصر على اللقيتان منهم دون غيرهم قوله لا اعلم مولده
ومكانه وابن هو لا اعلم اي لا اعرف مولده اي زمان ولادته ومكانه اي مكان ولادته والواو في
وابن لعطف جملة على جملة اي واعلم مكانه الذي الان فيه اذ الانسان قد لا يلزم المولد فان
قيل اعلم بمعنى اعرف وهو من افعال القلوب المتعدية الى المفعولين وهنا متعد الى واحد قيل
يجوز في الو احد ايضا تقول عرفت مني تخرج اي زمان خروجك قوله فلبس يحتمل معنيين
الاول انه عليه السلام لم يعين مولده ومكانه بل تركه فصار ملتبسا على الصحابي الثاني انه
او تعمى في الشك بقوله قد ولد لي وبدخول مكة والمدينة وقد يكون بظن الصحابي انه
الدجال فلما اختلط فيما قال التبس عليه والثالث انه حين ادعى نفي صفات الدجال عنه
نادى رسالة محمد عليه السلام توهم الصحابي انه مسلم وبعد ذلك لما ادعى علم الغيب باعتراف
انه يعرف الدجال وموضعه وخروجه واوانه فقد ادعى علم الغيب ومن ادعى علم الغيب كفر
فالتبس على الصحابي اسلامه وكفره فلهذا قال لبس فان قيل لبست يتعدى تقول لبست
الامر على فلان فاذا صنوعت تتعدى الى اثنين وابن الثاني هنا قيل يكون محذوفا اي لبسني
خالفا اي جعل حاله تلتبس علي او ينسبني الى اللبس فتوهم انها تلتبس علي كما تقول فسقته اي
نسبته الى الفسق قوله بتا لك سايرا اليوم اي حسرانا لك جميع اليوم او باقي اليوم يعني ما
تقدم من اليوم قد حضرت فيه فكذا في باقيه ونصب سايرا على الظرف المكاني الظرفية من

المضاف اليه

المضاف اليه كما تقول جميع اليوم وبعض اليوم وتما من المصادر الواجب اضمار عامله لانه
صار بدلا من الفعل وحاصله علم بانتصابه على مفعولية ومعناه معنى الفعل فاستغنى عن الفعل
قوله لو عرض علي ما كرهت يعني لو عرض علي ما جبل في الدجال من الاغوا والحمرية والتلبيس
وغير ذلك لما كرهت بل قبلت وهذا دليل واضح على كفره قوله لقيته وقد نفرت عينه الضمير
المنصوب في لقيته لابن الصياد تقول في الغريزيين نفرت اي رمت وهو ماخوذ من نفار الشي
عن الشي وهو جافيه عنه وقد نفرت عينه جلده وقعت حالا من الضمير المنصوب في لقيته
والماضي اذا وقع حالا لابد من قد ظاهرة او مقدرة لان قد ظاهرة او مقدرة يقرب الماضي
من زمن الحال قوله فقلت متى فعلت عينك ما اري متى موضوع للسوال عن الزمان
وما في ما اري موصول تقديره ما اراه والضمير العايد في الصلة الى الموصول اذا كان منصوبا
حذفه حسن ومعناه متى فعلت عينك الالم الذي اراه بك وتشويه الخلقة اراد متى فعلت
العين بنفسها هذا الورم القبيح اراه نسب الفعل الى العين مجازا والمراد غيره فكانه لبس
على ابن صياد فنسب الفعل الى العين ليمتحنه هل يوافق ام يخالف قوله ان شا الله خلقها
في عصاك قال الامام النوربشتي في شرحه يريد ان كون العين في راسي لا يقتضي ان اكون
منها على خبر فان الله قادر ان يخلق مثلها في عصاك والعصا لا يكون منها على خبر وكانه
ادعى بذلك الاستغراق وعدم الاحساس هذا كله لغظه التحقيق ان ابن الصياد كان
رجلا ناقص العقل ويدل عليه قوله مع رسول الله عليه السلام يا تيني صادق وكاذبان
فدل على ان الغالب عليه القا الجن الكذب في قلبه فلا اعتبار بقوله بكلامه وانما نقل ما
سمع منه ليعلم انه كان مختبط العقل وان تكلف له تاويل فيمكن ان يقال ان ابن عمر رضي الله
عنه اسيء منه كونه غافلا عن نفور عينه متى كان فقال ابن الصياد ان الله سبحانه
وتعالى قادر على ان يجعل العضو المستقل بالانسان غير مشعور به كالمخلوق في غيره وهو
قوله ان شا الله خلقتها في عصاك قوله فخر كاشد تخير حمار سمعت التخير صوت
بالانف تقول منه خز يخز خيرا والخزة مثال الهمزة مخرجه انف الفرس والحمار والخنزير
ذكره في الصحاح يعني مد النفس في الخيشوم بحيث سمعت منه صوتا منكرا قوله
حلف على ذلك عند النبي عليه السلام فلم ينكره النبي عليه السلام ذلك اشارة الى
قول جابر ان ابن الصياد الدجال ووجه حلف عمر بحضرة النبي عليه السلام في ان
ابن الصياد هو الدجال ولم ينكر عليه ان ابن الصياد فيه صفة الدجال فان النبي عليه
السلام قال يكون ثلثون دجالا معناه سيظهر دجالون كذابون يزعمون النبوة ويضلون
الناس ويفتنونهم يوم الحرة يوم مشهور بين العرب وقعت فيه حرب بين عسكر يزيد
واهل المدينة قوله تنام عيناه ولا تنام قلبه يعني لا يسكن قلبه بل يطيش ويضطرب
وانما كان كذلك لان ما جبل فيه مثل نار ذات لهب فحينئذ تزعجه عن التودة والقرار
فكذلك الاضطراب موجب لعدم المدد في النوم فاذا ثبت هذا وتقرر كانه طاير الفواد
منزعج القلب اما قوله عليه السلام فنامت عيني وسمعت اذناي وعقل قلبي فهو عبارة
عن طمانينة قلبه عليه السلام واهتدايه الى المعارف الالهية والحقايق الربانية والعقايد

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحقيقة وكذا قلوب جميع الانبيا فانها قدسية ملكوتية مجبولة على الطهر والقدس فحينئذ ركبت
بجري النوم فيها فانه من اثار السفليات ولان قلوبهم مهابط للوحي فما كان مهبطا للوحي لا يكون
محلا للنوم قوله ابوه طوال ضرب اللحم الطوال بضم الطا من تبا المبالغة يعني كان طويلا غاية
الطول مثل كبير وكبار وضرب اللحم عبارة عن خفيف اللحم قوله كان انفه منقارا يعني في
انفه طول بحيث يشبه منقار الطاير بكسر النا وتشديد الياء الغرضاخية وهو الضهمة العظيمة
ذكره في الغريبين قوله فذهبت انا والزبير والزبير عطف على ضمير المتكلم في ذهبت وانا
تاكيد لذلك الضمير لانه بشرط في العطف على الضمير المرفوع ان يكون مؤكدا كقوله تعالى
واسكن انت وزوجك الجنة قوله فاذا نعت رسول الله فيها اذا للمفاجاة والنعت مبتدا
واذا خبر مقدم ومنها حال من النعت ويجوز ان يكون حالا من الضمير المكانين في اذا وهو ضمير النعت او من متعلقه
والعامل في منها كاينا فتقديره النعت ثم كاينا فيها ويجوز ان يكون منها خبر المبتدا واذا ظرف
ويجوز ان يكون خبرا بعد خبر ويجوز ان يكون خبر مبتدا محذوف يعني اذا دخلنا على ابويه
فلجانا ما وصف لنا رسول الله عليه السلام في ابويه يعني وجدنا فيهما جميع الصفات التي
سمعناها من رسول الله عليه السلام قوله قاذا هو مخدل في الشمس مخدل اي ساقط
قال في الصحاح اخدل اذا سقط قوله وله همهمة الهمهمة ترديد الصوت في الصدر وقيل همهمت
المراة في راس الصبي وذلك اذا نومته بصوت ترتيق ترققه لنومه ذكره في الصحاح وهي
ههنا عبارة عن كلام خفي غير مفهوم فاشفق اي خاف فاذنته امه اي اعلمته امه قوله
مالها ما للاستفهام مبتدا ولها خبره قوله ان يكن هو فلست صاحبه كان قياسه اياه فيجوز ان
يكون اوقع ضمير المرفوع موقع المنصوب تاكيدا ويجوز ان يكون هو مبتدا وخبره محذوف
يعني ان يكن ابن الصياد الدجال فلست صاحبه اي فلست قاتله قوله انما صاحبه عيسى
بن مريم يعني انما قاتله عيسى بن مريم وانما ينيد الحصر يعني لا يقدر احد على قتله الا عيسى
بن مريم قوله وان لا يكن هو الي اخره يعني ان لم يكن ابن الصياد الدجال فلا يجوز لك ان
تقتل احدا من اهل العهد قال في شرح السنة فيه دليل على انه كان من اهل العهد ولذلك
منع عليه السلام عن قتله مشفقا اي خايفا باب نزول عيسى عليه السلام
قوله ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا اوشك يوشك اذا اسرع واللام مبتداة للقسم
والنون للتاكيد يعني والله ليسرعن وليقربن نزول عيسى عليه السلام فيكم اي في اهل دينكم
حاكما عدلا الحكم بالتحريك الحاكم والعدل العادل وكلاهما منصوب على الحال قوله فيكسر
الصليب ويقتل الخنزير يحرم اقتنايه واكله واباح قتله الصليب في اصطلاح النصاري خشبة
مثلثة يدعون ان عيسى عليه السلام صلب على خشبة على تلك الصورة وقد يكون فيه صورة
المسيح وقد لا يكون قال في شرح السنة يريد ابطال النصرانية والحكم بشرع الاسلام ومعنى
قتل الخنزير تحريم اقتنايه واكله واباحة قتله وفيه بيان ان اعيانها نجسة لان عيسى عليه
السلام انما يقتلها على حكم شرع الاسلام والشي الطاهر الممتنع به لا يباح اتلافه قوله ويضع
الجزية معناه انه يضعها عن اهل الكتاب ويحملهم على الاسلام ولا يقبل منهم غير دين الحق فقد روي
عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام في نزول عيسى ويهلك في زمانه الملك كلها الا الاسلام

ويهلك الدجال ويمكث في الارض اربعين سنة ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون ودفن
معنى وضع الجزية ان المال يكثر حتى لا يكون احتياج الى وضع الجزية بدله قوله عليه
السلام فيفيض المال حتى لا يقبله احد هذا كله منقول من شرح السنة فاض الماء فيضا
وفيضوضة كثر حتى سال على ضيفة الوادي ذكره في منتخب الصحاح الضيفة بالكسر الجانب
فيفيض المال اي يكثر ويتسع بحيث لا يوجد فقير في ذلك الزمان النتة تلخيص المعنى انه عبارة
عن كثرة الايادي والنعم في ايدي جميع الناس وسعة ارزاقهم بحيث لا حنيق لاحد ولا حرص
فيهم بل قطع كل واحد منهم النظر عما في ايدي صاحبه وذلك فضل ورحمة من الله الفياض
وكرمه قوله حتى يكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها يعني يشتغل الناس في
ذلك الوقت بالطاعة ويزهدون عن الدنيا بحيث لو وفق لاحد منهم سجدة لكانت احب
اليه من وجدانه جميع اموال الدنيا ان قيل العبادة في نفس الامر خير في جميع الاوقات
فلم خصت الخيرية في الطاعة بذلك الزمان قيل لان في ذلك الزمان الرغبة في الطاعة
اكثر والحضور فيها اتم وابلغ فلهذا خصت خيريتها به قوله ولتتركن القلاص فلا
تسعى عليها القلاص جمع قلوص وهي الشابة من النوق يسعى ههنا بمعنى عمل قال في الصحاح
وكل من ولي شيا على قوم فهو ساع عليهم والكثر ما تالف ذلك في ولاية الصدقة يقال سعى
عليها اي عمل عليها وهم السعاة يعني والله ليتركن عيسى ابل الصدقة فلا يامر باحد ان
يسعى على اخذها وتحصيلها وانما يترك الصدقة ولا يرسل احدا الى اخذها لعدم من يقبلها
والتحاسد العداوة والتباغض حربان البغض بين اثنين والتحاسد جريان الحسد بين
اثنين يعني يزول عن قلوب جميع الناس في ذلك الوقت البغض والعداوة والحسد وغير
ذلك من الاخلاق الذميمة لانها نتيجة حب الدنيا فاذا زالت محبة الدنيا عن قلوبهم
فقد زال ما يتولد منها وهو الاخلاق الذميمة ومصداق ذلك هذا قوله عليه السلام حب
الدنيا راس كل خطيئة قوله وامامكم منكم يعني امامكم من اهل دينكم ومن قريش قال
في شرح السنة قال معمر عن الزهري وامكم وامامكم منكم قال ابن شهاب فامكم منكم قال ابن
ابي ذويب في معناه فامكم كتاب ربكم وسنة نبيكم يعني بامكم في الصلوة من كان من اهل دينكم
وليامكم عيسى عليه السلام بل يكون بمنزلة الخليفة ومفيد دليل على ان عيسى عليه السلام
لا يكون من امة محمد عليه السلام بل يكون مقررا لدينه ومعينا على امته قوله تكرمة
الله هذه الامة نصب تكرمة على انه مفعول له وهي علة لفعل مقدر دل عليه مضمون الجملة
برتبة المقدرة كانه قيل له يا رسول الله لم جعل الله في ذلك الزمان تامير الامة بعضها على
بعض فاجاب بانه جعل الله ذلك التامير تكرمة هذه الامة او مفعول مطلق كانه قال
كرم الله تعالى هذه تكرمة من قبله سبحانه ولو روي بالرفع لكان خبر مبتدا محذوف كانه
قال هذه الفعلة تكرمة الله تعالى وهذه مفعول به للتكرمة والامة صفة لهذه يعني جعل
الله بعضكم على بعض الايمة والامرا تكرمة تعالى هذه الامة وتفضلا عليهم باب
قرب الساعة قوله وان من مات فقد قامت قيامته اعلم ان القيامة على ثلثة انواع
القيامة الكبرى وهي عبارة عن حشر الاحياء وسوقهم الى المحشر للجزا والصغرى وهي عبارة

عن موت كل واحد من الانسان وهي انه قال من مات فقد قامت قيامته والوسطى وهي عبارة
عن موت جميع الخلق قوله بعثت انا والساعة كهاتين قال الامام شهاب الدين التورپشتي
في شرحه الاعراب الذي يعتمد عليه من طريق الرواية وهو الرفع والنصب فيه مساغ بيني
جواز ويكون الواو بمعنى مع ولم يبلغنا فيه رواية قال في شرح السنة يريد ما بيني وبين
الساعة من مستقبل الزمان بالاضافة الى ما مضى مقدار فضل الوسطى على السبابة قوله
كهاتين يعني كالسبابة والوسطى فالكاف صفة مصدر محذوف اي قربا كقرب هاتين اصبعين
شبه القرب الزماني بالقرب المكاني قوله واقسم بالله ما على الارض من نفس منفوسة يأتي
عليها مائة سنة منفوسة اي مولودة قال في الغريبين نفست المرأة ونفست اذا ولدت
واذا حاضت قلت نفست بفتح النون لاغير ومنه الحديث قالت لم سلمة كنت معه في الغراش
فحضت فقال انفست اراد حضت وفي حديث ابن المسيب لا يرث المنفوس حتى يستهل صارخا
يعني المولود ما مشبهة بليس وهو جواب القسم وعلى الارض خبر مقدم ومن في من نفس زايدة
للاستغراق ونفس اسمه ومنفوسة صفة للنفس وما يأتي الى اخره صفة بعد صفة ويجوز تقديم
خبر ما على اسمها اذا كان ظرفا كذا ذكره الضرير شارح اللمع والمختار ان النفس مبتدا وعلى خبره
متقدم لان ما اذا تقدم خبره بطل عمله في الاشهر يعني ولا يوجد واحد من هولاء الموجودين اليوم
من الناس في وجه الارض بعد مضي مائة سنة فان قيل بعد هذا الحديث ينبغي ان لا يكون الياس
والخضر في الحيوة عليهما السلام فهما داخلان تحت عموم الحديث لان الاصل ان يكون العام باقيا
على عمومه ويقوي هذا قوله لو كان الخضر حيا لزارني وقيل ظاهر الحديث يدل على عدم حيوتهما
الا ان الامام محيي السنة ذكر وهم حيوتهما في معالم التنزيل في تفسير قوله تعالى ورفعناه مكانا
عليا قيل اربعة من الانبيا في الحياة اثنان في الارض الخضر والياس واثنان في السما ادريس
وعيسى عليهم السلام فاذا كان كذلك فالحديث مخصوص بها لان العام يجوز تخصيصه بقرائن
عقلية او نقلية وهنا نقلية اذ قد استفاض في الامم كلها حيوتهما فاذا تقرر هذا فلا يكون
مناقضا للحديث ويحتمل ان تعالى اعلم يدخلا في هذه الامة فيد خلا تحت العموم لانهما نبيان
ولا يكون نبي امة نبي اخر فكانه اراد ما من نفس منفوسة من امتي الا وبعد انقضاء المائة يأتي
عليها الفنا اخبارا عن انعدام امته فالغاية من هذا الاعلام تنبيه منه عليه السلام على قدرة
الله تعالى في اهلاك جميع العالم والاتيان بغيرهم جملة من جملة ومن كان قادرا كذا كان قادرا
على احيا الكل كما قدر على اهلاك الكل بعد مائة وانشا اضعاف منها او الدهور الداهرة والاكوان
الغابرة تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا قوله فكان ينظر الى اصغرهم فيقول ان يعش
هذا الى اخره وهذا اشارة الى اصغر الساعة والساعة جزء من اجزا الزمان ويعبر بها عن القيمة
قال هشام الساعة ههنا الموت يعني اذا مات الرجل يرى جزا ما فعل فكانه راى القيمة يعني
قبل ان يصير هذا الصغير هرما يأتي على بعضكم او على جميعكم الموت هذا تنبيه منه عليه
السلام على محذورات الدنيا وانها لا تبقي لجميع سكانها بل تاكلهم مستاصلين فليحذر الناس
منها وليستعدون لامر الاخرة قوله بعثت في نفس الساعة فسبقتها الى اخره النفس بالتحريك
لاغير ذكره الامام التورپشتي في شرحه وهو عبارة عن قرب الساعة واماراتها يعني بعثت في قرب

من اشراط الساعة وحاصله مجاز وتنبيه على الاستعداد لها من زمن بعثه عليه السلام
الى قيامها قوله فسبقتها كما سبقت هذه يعني فسبقت الساعة كما سبقت هذه
هذه هذه الاولى محلها رفع لانها فاعل سبقت وهذه الثانية محلها نصب لانها منصوبه وتقدم
الفاعل في هذه الصورة واجب بيني مقدار ما بيني وبين الساعة من الزمان مقدار فضل
الوسطى على السبابة هذا معنى ما نقل من شرح السنة في الحديث المتقدم وهو بعثت انا والسا

باب لا تقوم الساعة الا على شرار

قوله لا تقوم الساعة على احد يقول
الله الله يعني لا تقوم الساعة ما دام في وجه الارض موحد يذكر الله سبحانه هذا دليل على
ان بركة العلما والصلحا تشمل الى من في العالم من الجن والانس وغيرهما من الحيوانات والجمادات
فان قيل ما فايدة لفظة الله سبحانه قيل ان معناه الله حسبي والله هو الاله لا غيره كما تقول
زيد اي زيد المشهور المعلوم المستحق بذا فالمذكور الموحد فقط وغيره قد تفرده ولا يحصل
به توحيد الله والله الاول مبتدا والثاني خبره والثاني هو محط الفايدة اي الله هو معبودي
لا غير والله كما ثنى على نفسه فان رويا بالنصب لكانا منصوبين على التحذير تقديره احذروا
الله كما تقول الاسد الاسد فعل هذا معناه لا يبقى في الارض مسلم يحذر الناس قوله حتى
يضطرب اليات نساء دوس حول ذي الخلصة الاليات جمع الية بفتح الهمز وهي اللحمة المشرفة
على الظهر والفخذ والدوس قبيلة قال محمد بن اسحق ذو الخلصة بيت كان فيه صنم
يقال له الخلصة لدوس وقال غيره ذو الخلصة هي الكعبة اليمانية ارسل اليها رسول
الله عليه السلام جرير بن عبد الله فخربها اراد حتى ترجع دوس عن الاسلام فتطوف نساؤهم
بذي الخلصة وتضطرب الياتها كذلك فعلهم في الجاهلية ذكره في الغريبين قوله لا
يذهب الليل والنهار حتى يعبد اللات والعزى اللات صنم كان لثقيف والعزى لسليم
وغطفان ذكره في معالم التنزيل يعني لا تقوم الساعة حتى يعبد هذان الصنمان قوله أن
كنت لاظن ان خفيفة من الثقيلة وشرط ان المكسورة اذا خففت ان يدخل على الافعال
الداخلة على المبتدا والخبر وهي كان واخواتها وافعال القلوب ويليها اللام الفارقة فيخبرها
ليفرق بينها وبين ان الشرطية والثانية تقديره ان كنت لاظن يعني ان الشان والحد
كنت لاظن قوله يخرج الدجال فيمكث اربعين لا ادري قال الامام التورپشتي قلت لا ادري
الى قوله فيبعث الله عيسى من قول الصحابي اي لم يزد بي على اربعين شيا اي لم ادر منها فلا
ادري ايا اراد به من هذه الثلثة قوله يأتيها الناس هلم الي ربكم يعني تعالوا واقبلوا الي ربكم
قال في الصحاح قال الخليل اصله لم من قولهم لم الله شعثه اي جمعه كانه اراد لم نفسك
الينا اي اقرب الينا وها للتنبيه وانما حذفت الهها لكثرة استعمالها وجعلا اسما واحدا
يستوي فيه الواحد والجمع في لغة اهل الحجاز وقيل اصله الم نقل حركة الميم الى اللام
واستغني عن همزة الوصل واجتمع ساكنان في الاخر فادغم فبقي هالم فحذف الالف لالتقا
الساكنين لان اللام ساكن في التقدير وقيل لحضروت او كبر كبا قيصرا قوله فتفوهم
انهم مسرولون اي احبسوهم وقفوهم قوله فيقال اخرجوا بعث النار اما خطاب للملايكة او
لادم في تقسيم ذريته يعني اعلام الخلق انه يوجه الاكثر الى النار والاقل الى الجنة والسبب

في تكثير العصاة وتقليل المطيعين انه سبحانه وتعالى لا يصل الحزمة الا من هو في غاية الاصطفا
ومثل هذا قليل الوجود في البشر المركبين من الشهوات والنهمات قال الغزالي رحمه الله في كتاب
فيصل التفرقة بين الاسلام والزندقة وليس المعني به انهم كفار مخلدون في النار بل يدخلون
النار ويعرضون عليها ويتركون فيها بقدر ما تقتضيه ذنوبهم ومعاصيهم والمعصوم من المعاصي
لا يكون من الالف الا واحدا ولذلك قال الله تعالى وان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا
ثم بعث النار عبارة عمن استوجب النار بذنوبه ويجوز ان يصرفوا عن طريق جهنم بالشفاعة
كما وردت به الاخبار الكثيرة الدالة على سعة الرحمة وهي الاكثر من ان يحصى واما قوله بعث النار
فالبعث جماعة يبعثون لامر الى موضع وفي حديث اخر ان رسول الله عليه السلام في يوم العيد
اذا اراد ان يبعث بعثا بعث والمراد المبعوثون الى النار يعني اهل النار قوله من كم كم تقديره
من اي عدد اي عدد فهوا ستفهام عن مقدار المخرج منه ومقدار المخرج كليهما وتقديره الاعرابي
المبعوث عشرة من مائة وقيل من كم جار ومجرور وخبر مقدم وكم الاخير مبتدا كانه قال كم
المبعوثون من كم اي من عدد مخرج منه هو لا بعث النار ويبقى الباقي قوله فذلك يوم يجعل
الولدان شيبا الشيب جمع اشيب كبيض جمع ابيض فابدلت ضمة الفا كسرة لتصح الياء يعني يوم
القيمة يصير الاطفال شيبا من اهواله وشدايده ويحتمل ان يقال المراد به عظم اهوال القيمة
لاحتيقة التصيير كما تقول هذا امر ليشيب فيه الوليد اذا كان هائلا عظيما هائلا يعني لو ان
وليدا شاب من واقعة عظيمة لشابوا في ذلك اليوم كما قال الله تعالى في موضع اخر لو انزلنا هذا
القرآن على جبل لرايته خاشعا متصدعا فكم يترا القرآن على جبل ولا يخشع ولا يتشقق ومعناه
لو كان للجبل يخشع ويكون له روح ويتشقق من هول واقعة لانشق اذا تلي عليه القرآن قوله
وذلك يوم يكشف عن ساق قال الخطابي هذا مما يعيب القول فيه شيرخنا واجروه على ظاهر
لفظه ولم يكشفوا عن باطن معناه على تحوم هم في التوقف عن تفسير كل ما لا يحيط العلم بكنهه
من هذا الباب اما من تاوله فقال ذاك اليوم يوم يكشف عن شدة عظيمة وامر فظيع قال
الامام الرباني ابو الفتوح العجلي قدس الله روحه في تفسيره قيل معناه عن امر شديد فظيع
وهو قتال الاخرة وظهورها فذهاب الدنيا ويقال للامر اذا اشتد وتفاقم وظهر وزال خفاؤه
كشف عن ساقه وهذا جايز في اللغة وان لم يكن للامر ساق وهو كما يقال اسفر وجه الامر
واستقام صدر الراي قال الشاعر يصف حربا كشفت لهم عن ساقها وبدا لهم من الشر السراح
وقيل معناه انه يرفع الستر من الدنيا والاخرة وقيل المراد به قوله يوم تبلى السرايرو قيل عن
ساق اي عن ساق العرش وقيل عن نور عظيم قال ابن قتيبة تقول العرب للرجل اذا وقع في
امر عظيم يحتاج فيه الى الجد ومقاساة الشدة شمر عن ساقه ويقال اذا اشتد الامر في الحرب
كشف المغرب عن ساق قال في شرح السنة وقال ابن عباس يوم كرب وشدة وقال هي اشد
ساعة في القيامة فعلى هذا القول فحاصل معناه المبالغة في التجلي والظهور عن ذاته لانه في اللغة
عبارة عن الجد في الامر او ان الساق يكون مستورا غالبا فكشفه مبالغة في هذا الوجه
ايضا قوله لا ينقطع الهجرة حتى ينقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها
يعني لا تنقطع الهجرة من المعاصي الى الطاعة ومن الكفر الى الايمان حتى تنقطع التوبة وزمان

انقطاع

انقطاع التوبة اما عند الياس من الحيوة وهو حين راي الشخص منزلته قبل الموت
فاذا تاب في ذلك الوقت لا تقبل توبته وكذا المومن لا يقبل ايمانه قال الله تعالى وليست
التوبة للذين يعملون السيات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الان ولا الذين يموتون
وهم كفار واما عند طلوع الشمس من مغربها وطلوع الشمس من المغرب من اشراط الساعة
كما ذكر في باب اشراط الساعة **باب النفخ في الصور** قوله ما بين النفختين
اربعون قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابيت الحديث يعني امتنعت عن الجواب فاني
لا ادري فاذا قلت اربعون يوما او شهرا او غير ذلك فاكذب علي النبي عليه السلام وابيت
الكذب عليه قوله وليس من الانسان شي لا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب العجيب العظم
الذي في اسفل الصلب وهو العسيب ذكره في شرح السنة قال في الصحاح العسيب منبت
الذنب فالمراد طول بقايا لانه لا يبلى اصلا فانه خلاف المحسوس وجا في حديث اخر انه
اول ما يخلق واخر ما يبلى ومعنى الحديثين واحد والحكمة فيه انه قاعدة بدن الانسان والبنية
الذي يبنى عليه فبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار واذا كان اصلب كان
الطول بقاء واما اعرابه فقوله الا عظما واحدا فهو منصوب لانه استثناء من موجب لان قوله
ليس شي من الانسان لا يبلى نفي النفي ونفي النفي اثبات فيكون تقديره كل شي منه يبلى الا عظما
واحدا قوله يطوي الله السموات يوم القيامة يا خذ هن بيده اليمنى الحديث اعلم ان الله سبحانه
وتعالى منزه عن سمة الحدوث وصفة الاجسام وكل ما ورد في القرآن والاحاديث في صفاته
مما يشبه عن الجهة والفوقية والاستقرار والاتيان والنزول فلا نخوض في تاويله بل نومن
بما هو مراد لولد تلك الالفاظ على المعنى الذي اراده سبحانه مع التنزيه عما توهم الجسمية والجهة
كما يروي عن مالك رحمه الله لما سئل عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فقال الاستواء
معلوم والكيفية مجهولة وسوالك عنه بدعة وهو مذهب السلف الصالح رضي الله عنهم
اما المتكلمون من اهل السنة والمعتزلة فقد اولوا جميع الالفاظ الواردة في هذا الباب على
ما يليق بذاته سبحانه وهو لا يتقنون في قراة قوله تعالى وما يعلم تاويله الا الله والراسخون
في العلم على قوله في العلم والفرقة الاولى وهم السلف الصالح رضي الله عنهم يقفون على قوله
تعالى الا الله فاذا تقرر هذا فالمراد من اليد واليمين والشمال القدرة والمراد من الطي
التسخير التام والقهر الكامل وهو كذلك الان ايضا ولكن في القيمة اظهر لانه لا يبقى احد يدعي
الملك المجازي كما هو في الدنيا قوله ثم يطوي الارضين بشماله وانما قال بشماله ولم يقل
بيمينه بيانا لشرف العلويات على السفليات والعادة جرت على ان الشريف يباشر بما فيه
شرف لا انه ثبت له شمال لقوله عليه السلام كلتا يديه يمين وانما قال كلتا يديه لان الشمال
بالاضافة الى اليمين ناقص في القوة والنقصان لا يتطرق على ذاته سبحانه وتعالى قال الامام
التوربشتي يحتمل ان هذا غلط من الراوي او ظن منه على ان احدهما تستد مسد الاخرى والاولى
ان لا يغلط الراوي ويجمع بين الحديثين يعني بين هذا الحديث وبين قوله كلتا يديه يمين
ويقال التوفيق بينهما والعلم عند الله سبحانه انا اذا جعلنا اليد عبارة عن القدرة فهو مطابق
لقوله كلتا يديه يمين لان هذا ايضا اشارة الى تنزيهه عن الجوارح والاجسام فانه لو كان

شبكة الألوكة www.alukah.net

جسمانيا لاستحالة ان يكون كلتاهما يمينا والفرق بين اليمين والشمال ان الاخذ باليمين عبارة
عن ان التسخير الاول اتم واكمل من التسخير الثاني المعبر عنه بالاخذ بالشمال لان السماء السابعة
مثلا اكبر الاجسام فيكون تسخيره اقوى مما تسخيره ما تحته من السموات فاذا ثبت هذا فتسخير
السماوات اقوى من تسخير الارض فانه معلوم ان تسخير ملفوف علوي اقوى من تسخير ما هو سفلي
والله اعلم بالاسرار الالهية والحكم النبوية **قوله** يوم تبدل الارض غير الارض والسموات قال
في شرح السنة تقال التبديل تغيير الشيء من حاله والابدال جعل شيء مكان اخر قال الازهري
تبديل الارض تسييرها وتغييرها وهي مستوية لا ترى فيها عوجا ولا امتا وتبديل
السموات بانتثار كواكبها وانتظارها وتكوير شمسها وخسوف قمرها **قوله** الشمس والقمر مكوران
يوم القيمة مكوران اي مجموعان وملفوفان قال في شرح السنة مكوران من قوله تعالى اذا
الشمس كورت اي جمعت ولفت ومنه قوله تعالى يكور الليل على النهار اي يدخل هذا على هذا او تكوير
العمامة لفها ومثل من كوره اي القاه قال في الصحاح يقال طعنه فكوره اي القاه مجتمعا وانشد
ابو عبيدة صريناه ام الراس والنقع ساطع فخر صريعا لليدين فكور يعني تلقى الشمس والقمر
من فلكيهما قال الامام التوربشتي هذا التفسير اشبه بنسق الحديث لما في بعض طرقه يكوران
في النار وتكون تكويرهما فيها ليعذب بها اهل النار سيما عباد الانوار لا ليعذبان في النار فانهما
بمعزل عن التكليف **قوله** كيف انعم اي كيف اتنعم وقيل كيف افرح مع النفخة المشيرة قال
في شرح السنة يعني كيف يطيب عيشي وقد قرب امر الساعة وكانه خاف على امته قربها وقد
علم انها لا تكون الا على شرار الناس او تنبيه على حث اصحابه على الوصية لمن بعدهم على النهيا عن
الصور القرن قال الراجز لقد نطحنا هم غداة الجمعين نطحا شديدا لا كنطح الصورين وتقال
هي جمع صورة مثل بسرة وبسر اي ينفخ الارواح في صور الموتى وقرا الحسن يوم ينفخ في السور
ذكره في الصحاح **قوله** قد التقمه اي ابتلعه تقال التقمت اللقمة اي ابتلعتها اصغى سمعه
اي امال اذنه تقال اصغيت الاناء اذا املته اي كيف يكون عيشي طيبا وصاحب الصور قد
ابتلع الصور يعني وضع الصور في فيه وينتظر متى يؤمر بالنفخ **قوله** قولوا حسبنا الله ونعم
الوكيل اي قولوا الله سبحانه محسبنا وكافينا من احسبه الشيء اذا كفاه والدليل على ان
حسبك بمعنى محسبك وقوعه صفة لنكرة تقول هو رجل حسبك فلو لم يكن اسم فاعل واضافته
في تقدير الانفصال لما وقع صفة لنكرة اذا كان مضافا الى معرفة والوكيل فعيل بمعنى
المفعول اي نعم الموكول اليه الله تعالى والله مبتدا وحسبنا خبر مقدم ونعم فعل المدح
والوكيل فاعله والمخصوص بالمدح محذوف **باب الحشر** **قوله** يحشر الناس
يوم القيمة على ارض بيضاء عفرا اي يحشر الناس على ارض بيضاء ليس بالشديد البياض قال
في الصحاح الاعفر الابيض وليس بالشديد البياض وشاة عفراء ليلونها حمرة **قوله**
كقرصة النقي قال في شرح السنة يعني بالنقي الحواري معظم الحاجة لتنائه من العيش رفيع النخالة
العلماء العلامة يريد ان تلك الارض مستوية ليس فيها جدار يرد البصر ولا بناء يستر ما وراءه
قوله يكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة يتكفاها الجبار بتكفاها ما يقلبها من كفات الانا
اذا قلبته يعني يقلبها الله سبحانه خبزة واحدة بيديه او يرزقها نزلا لاهل الجنة والنزل بضم

النزل وسكونها ما يهيأ للنزيل وهو الضيف قال الامام التوربشتي يتكفاها من رواية البخاري
وروي في كتاب مسلم يكفاها وهو الصواب على ما نعرفه من رواية الحفاظ وهو المستقيم
على اللغة العربية والمعنى يقلبها وفي الحديث مشكلا جدا غير مستنكر بين شيا من صنع
الله وعجايب فطرته بل العدم التوقيف الذي يكون موجبا للعلم في قلب جرم الارض من الطبع
الذي عليه الى الطبع للمطعوم والمأكول مع ما ورد من الاثار المنقولة ان هذه الارض برها
وبحرها يميل نارا في النشاة الثانية وينضم الى جهنم ففي الوجه فيه ان نقول معنى قوله
خبزة واحدة اي كخبزة واحدة من نعتها كذا وكذا وهو مثل ما في حديث سهل بن سعد كقرصة النقي
وانما ضرب المثل بقرصة النقي لاستدارتها وبياضها على ما ذكرنا هذا كله كلام الشيخ التوربشتي
ما ذكره الشيخ رحمه الله مستقيم جدا الى قوله عليه السلام نزلا لاهل الجنة فحينئذ هذا النزل
يرد ذلك التاويل ثم لا يبقى ليكفاها فائدة وان اريد تصحيحه فالوجه انه تعالى يكفاها اي قادر
على قلبها ليس كمثال الارض في الدنيا في قرارها وثباتها **قوله** نزلا اي كخبزة تخلق نزلا لاهل
الجنة فيقع التشبيه في المجموع لا في الخبزة نفسها واذا فتح باب القدرة الالهية وظهورها فكل
اليوم استغنيت عن التاويل الذي ذكره هو وغيره **قوله** يحشر الناس على ثلث طرايق قال في
شرح السنة هذا الحشر قبل قيام الساعة وانما يكون ذلك الى الشام احيانا فاما الحشر بعد البعث
من القبور على خلاف هذه الصفة من ركوب الابل والمعاقبة عليها انما هو كما اخبرانهم يبعثون
حفاة عراة وقيل هذا في البعث دون الحشر يعني اهل العرصات ثلثة اصناف راغبين اي
في ثواب يرغبون ويحرصون باختيارهم الى ارض المحشر وهم الذين لا خوف عليهم وراهبين وهم
الذين يخافون ولكن يجون والثالث يحشرون الى النار وهم المعنيون بقوله ويحشر بقيتهم النار
والتنزيل نطق به قال الله تعالى اذا رجت الارض رجا وبست الجبال بسا فكانت هباء منبثا
وكنتم ازواجا ثلثة الى قوله في جنات النعيم وكنتم ازواجا ثلثة حال تقديره كنتم ازواجا ثلثة
حال انتسامكم الى مراتب مختلفة محسن واحسن منه ومتوسط بينهما شرح مشكلات ما في الاية
من اللغات رجت الارض رجا حركت وزلزلت قيل ان الله تعالى اذا اوحى اليها اضطربت فرقان
وبست الجبال بسا اي فتتت فتا كالدقيق المبسوس وهو المبلول الهبا المنبث اي الغبار
المنتشر وما في ما اصحاب الميمنة واصحاب المشئمة للاستفهام **قوله** واثنان على بعير الصواب
من حيث المعنى اثنان بغير واو وكانه قال راغبين راهبين راكبين وغير راكبين متعقبين
في الركوب والمشي يعني يركبون ويمشون بالعقبة فيكون الواو زايدا او يحتمل ان يكون الواو
واو الحال اي الحال ان بعضهم يركب وبعضهم يمشي راجلا على سبيل العقبة وهي النوبة قال في
شرح السنة يريد انهم يعتقبون البعير الواحد يركب بعضهم ويمشي الباقون عقبا العقب
جمع عقبة **قوله** تقيل معهم حيث قالوا الى اخره تقيل وتقالوا من القيلولة وهي النوم نصف
النهار والضمير في تقيل للنار وفي قالوا للمحشورين الى النار وهم الكفرة يعني يلزمهم النار ابدا
بحيث لا تفارقهم ولا تفارقها يعني هم فيها مخلدون **قوله** حفاة عراة الحفاة جمع الحافي
وهو الذي ليس في رجله خف ولا نعل والعراة جمع العاري وهو الذي ليس بيده ثوب العزل
جمع الاعزل وهو الذي لم يختتن والغايدة في خلق الجلدة المقطوعة مع المختتنين والعلم عند

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله سبحانه التنبيه على احكام خلقته وانه خلق للابد لا للفنا اذ لم ينقص من اعضائه بل الناقص
اعيد كاملا او لانه التزم عوده كما كان وقت كونه غرلا فاعيد كما كان حفاة عراة غرلا ثلثهما منصوبة
على الحال من الضمير في محشورين قوله ثم قرأ كما بدانا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين
الكاف متعلق بمحذوف دل عليه نعيده تقديره نعيد الخلق اعادة مثل الخلق الاول له يعني ح
بدانا هم في بطون امهاتهم حفاة عراة غرلا كذلك نعيدهم يوم القيمة نظيرها وعدا علينا اي علينا
ايجاده وعدا نصب على المصدر من غير لفظ الفعل لان الاعادة وعد كانه قال تعالى وعدناه وعدا
ويجوز ان يكون علينا صفة الوعد اي وعدا واجبا علينا بايجابنا انا كنا فاعلين اي الاعادة والبعث
وبيان ايجابه تعالى على نفسه حشر الاجساد كرما انه وعد حشر الاجساد المتضمن للثواب والعقاب
في كلامه القديم غير موضع فاذا وعد به وجب ايجاده صدقا لوعده لقوله سبحانه وان الله لا يخلف
الميعاد فلانه لما اخبر بوقوعه فان لم يقع لزم تطرق الخلف الى كلامه وذلك نقص وهو سبحانه منزه
عن ذلك فاذا ثبت هذا فالمعاد الجسماني انما اوجبه اخبار الصادق المعصوم لا القضية العقلية
لانها مختلف فيها ولان العقل لا يتكلم في مثل هذا بل ربما يخبر فلا يصدق كقول الفلسفي والمعطل قوله
واول من يكسى يوم القيمة ابراهيم عليه السلام ان قيل نبينا عليه السلام افضل الانبياء والمرسلين
فكيف يكون ابراهيم متقدما عليه بهذه الفضيلة قيل يحتمل ان الحديث مخصوص بالنبي عليه السلام
والتخصيص من فصاحة كلام العرب ويحتمل انه عليه السلام مشرفا بالباس مخصوص بهذا الحديث
لا يحتاج الى التاويل ويحتمل ان يقال ان تقدمه في اللباس لا لاجل الفضيلة له على نبينا بل انما
يكسى اولا لكونه اباه وتقدمه في اللباس لعزة الابوة لا الفضيلة بل انما شرف به ونبينا لكونه
اباه والله اعلم قوله اصحابي الاصحاب بتصغير اصحاب فتح الحا لاجل الالف كاجيال في تصغير
اجمال قال في شرح السنة انما صغر ليدل على قلة عددهم ان قيل اصحاب جمع قلة والقليل لا يتلل
انما يقلل الكثير قيل ما من قليل الا اقل منه يمكن فلهذا جاء تقليلا ان ويمكن ان يقال انما حقرهم
لاختيارهم وما نهم اذ كانوا اصحاب سر حين اساءوا العمل بعد ما وصل النبي عليه السلام الى الثقا
وضيعوا صحبته استحقوا النار لا للكفر والارتداد بل للعاصي وسياق الحديث دليل عليه
وهو قوله لن يزالوا مرتدين على اعقابهم قال في شرح السنة لم يرد به الردة عن الاسلام وانما
معناه التخلف عن بعض الحقوق الواجبة عليهم والتاخر عنها ولذلك قيد بقوله على اعقابهم وليس
يرتد احد من اصحاب النبي عليه السلام انما ارتد قوم من حفاة العرب قوله فاقول
كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا الآية العبد الصالح يعني عيسى عليه السلام قوله امشاء
على الرجلين امشي اذا جعل احدا اماشيا قوله وعلى وجهه ازرقترة وغبرة الغبار والقترة
الغبرة التي معها سواد قال في معالم التنزيل قال ابن زيد الفرق بين الغبرة والقترة ان القترة
ما ارتفع من الغبار فلحق بالسماء والغبرة ما كان اسفل في الارض قوله فاي خزي اخزى من
ابي الابعد قوله من ابي الابعد لم يرد منه الابعد في النسب اذ الاب اصل الولد فكيف يسمى ابعد
وانما اراد الابعد مني في المرتبة والالتحاق باهل النار يعني ادخاله والدي في النار اهانة لي وفي
الاهانة لي الخزي العظيم وقد وعدتني ان لا تخزيني فاجيب بان تعذيب الكافر واجب وفعل الوجوه
لا يسمى خزيا فالحقيقة ان وعده ان لا تخزيه في نفسه وفي حق من لا يستحق الخزي واما الخزي

المطلق

المطلق فلم يمنعه فاذا علم ان اباه مات على الكفر تبرا منه لعلمه ان الجنة محرمة على الكفرة قوله عز
وجل وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة وعدها اياه فلما تبين له انه عدو لله تبرا منه
قوله ماتحت رجليك ما استفهام مبتدا وتحت خبره ويحتمل ان يكون بمعنى الذي اي انظر الى
الذي تحت رجليك قوله فاذا هو بذكر الذكر من الضباع قوله فيوخذ بنواصيهم وقدامهم
جمع قادمة وهي ما يقدم به الدواب هي من الدواب بمنابة الاصابع من الانسان اي يجر بنواصيهم ح
فيلقين في النار قوله حقويه الحقو الخصر ومشد الازار ذكره في الصحاح قوله كمقدار ميل قال
صليم لا ادري اي الميلين يعني مسافة الارض او الميل الذي يكحل به العين ذكره في شرح السنة
قوله ما انتم في الناس الا كالشعرة السوداء في جلد ثور ابيض او كشعرة بيضاء في جلد ثور اسود
يعني انتم قليلون بالاضافة الى الامم السالفة او الكفار مطلقا قوله الرياء والسمعة اي الصيت
والشهرة قوله منبوذ ظهره طبقا واحدا قال في الغريبين الطبق فقار الظهر واحدتها طبقة
يعني صار فقاره كله فقارة واحدة فلا يقدر على السجود قوله لا يزن جناح بعوضة جناح
الطير مفتوح للحاء وكذا جناح البعوضة قوله ولا يقيم لهم يوم القيمة وزنا قال في شرح السنة
قال ابن الاعرابي تقول العرب ما لفلان عندنا وزن اي قدر ولا خسة وقيل معناه لا يزن
لهم سعيهم عند الله مع كثرتهم شيئا قال الواحدي في تفسير الوسيط ويوصف الجاهل بانه
لا وزن له لخفته وسرعة طيشه وقلة تثبته والمعنى على هذا انهم لا يعتد بهم ولا يكون لهم
عند الله قدر وكالمنزلة قوله ما من احد يموت يموت جملة فعلية صفة لاحد واحد فيه معنى
العموم لان النكرة في سياق النفي تعم يعني من مات محسنا كان او مسيئا ندم على انه كان ح
مقصرا في طاعة الله سبحانه واما ندامة المحسن فلانه ربما قصر في حقيقة العبودية والاخلاص
فيها واما ندامة المسيء فلانه قصر في العبودية فاذا ماتوا انتبهوا فظهرت ندامتهم فكشفنا عنك
غطاءك فبصرك اليوم حديد قوله ندم ان لا يكون نزع قال في الصحاح نزع عن الامر نزوعا انتهى
عنها يعني ندم ان لا يكون انتهى عن المعاصي قوله اما انهم يبتدرون بوجوههم كل حدب وشوك
اما كلمة تنبيه يعني اعلموا ان الكفرة يوم القيمة ابدا انهم بوجوههم كل حدب وشوك
يعني وجوههم وامتية لابدانهم من جميع الاذى وفي الدنيا الامر على العكس يعني ما سوى الوجه
من الاعضاء يكون واقيا للوجه وانما كان كذلك لان الوجه الذي هو اعز الاعضاء اشرفها يضعه
الكافر في الدنيا ساجدا على اذل الاشياء وهو التراب وعد له عن ذلك تكبرا وتعززا فاذا كان كذلك
جعل امره على العكس اهانة له هذا اشارة الى سوء حاله الكفرة في الاخرة قال الله تعالى افمن
يتقي بوجهه سوء العذاب يوم القيمة قال المفسرون يعني يلقى الكافر مغلولا في النار فلا يقدر ان
يدفع عن نفسه النار الا بوجهه فحينئذ لا واقي له البتة قوله من سره ان ينظر الى يوم القيمة
كانه راي العين سره اي فرحه وان ينظر فاعل سره الراي فعل بمعنى مفعول كانه قال مرايا ح
العين ومبصرها يعني من اراد ان ينظر الى هول يوم القيمة راي العين فليقرا هذه السور
الثلث لاشتمالها على ذكر القيمة من انتثار الكواكب وانفطار السموات وغير ذلك من الاهوال

باب الحساب والقصاص

قوله يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير
حساب اختلف النحاة في ان الدخول لازم او متعد فان كان لازما فالجنة منصوب على الظرف وان

شبكة الألوكة www.alukah.net

كان متعديا فهو مفعول به فالاصح انه لازم ويحتمل ان يريد بقوله سبعون العدد المعهود
ويحتمل ان يريد به الكثرة كما ذكر في مواضع والمراد به الكثرة قال تاج القراء في تفسير اللباب
والغرايب في قوله سبحانه وتعالى وسبعة اذا رجعتم روى ابو عمرو وابن الاعرابي عن العرب
سبع اسلك الاجراي الكثرة اراد التضعيف وقال الازهري في قوله تعالى ان تستغفر لهم
سبعين مرة جمع السبع الذي يستعمل للكثرة الا يرى انه لو زاد على السبعين لم يغفر لهم ولهذا
جاء في الاخبار وله سبع وسبعون وسبع مائة فاذا كان كذلك فالمراد بالسبعين جمع السبع
الذي يستعمل للكثرة لا العدد الذي فوق الستين ودون الثمانين قوله من توقش في
الحساب يهلك من شرطية وتوقش جملة شرطية ويهلك جملة جزائية يجوز في يهلك الجزم
وتركه ان جزم فظاهر لانه فعل مستقبل وان لم يجزم فلان الشرط ماض والجزاء ترتب على الشرط
فاذا كان الشرط غير مجزوم لجزاوه يجوز ان يكون غير مجزوم قال في شرح السنة المناقشة
الاستقصاء في الحساب حتى لا يترك منه شيء يقال انتقشت منه جميع حقي ومنه نقش الشوكة
من الرجل وهو استخراجها منها يعني من جرى في حسابه مضايقة بالتقدير والتطفير فقد هلك
قوله بينه وبينه ترجمان ولا حجاب ترجم كلامه اذا فسره بلسان آخر ومنه الترجمان مثل الزعفران
ويقال ترجمان ولك ان تضم التاء لضمة الجيم فتقول ترجمان مثل يتسروع ويتسروع وذكره في الصحاح
يعني ليس بين ربه تعالى وبين العبد ترجمان يعني مفسر ولا حجاب قوله فينظر ايمن منه فلا
يرى الا ما قدم من عمله وينظر اشام منه الا ين يعني اليمين الاشام بمعنى الشمال يعني اذا
كلم الله سبحانه عبدا من عباده فقد تحير في ذلك المرطن بحيث لا مهرب له ولا تضير فاذا انظر الى
يمينه وشماله فلا يرى الا العمل واذا انظر الى بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار
ولو بشق تمرة يعني فاذا عرفت ذلك فاحذروا النار ولو بشيء يسير يعني لا تحقروا على المعاصي ولو
كانت صغايرا فان المعاصي في معرض المواخذة اللهم الا ان يتوب ويصلح سريرته قوله ان الله
يدني المومن فيضع عليه كنفه يدني اي يقرب الكنف الجانب وجناح الطاير كنفه والكنف
السلتر وحظيرة من خشب تجعل للابل ذكره في الصحاح اي يستره ويحفظه يقال فلان في كنف
الامير اي في حفظه ومعاونته وقيل يره ويرحمه قوله اذا كان يوم القيمة دفع الله الحديث
كان هنا تامة معناه اتى او ظهر يقال دفع الي فلان شيا اي اعطاه شيا فكاك الرهن وافتكه بمعنى
اي خلصه وفكاك الرهن ما يفتك به وفكاك الرهن اعنيا بالكسر لغة حكاها الكسايي ذكره
في الصحاح يعني اذا جاء يوم القيمة اعطى الله سبحانه كل مسلم يهوديا او نصرانيا ليلقيه في
النار وهذا له وتحقيق هذا ان كل مسلم يوم القيمة يعطى ما كان ليهودي او نصراني من المنزلة
والكرامة لو امن بجميع الكتب والرسل خصوصا بنبينا عليه السلام وكتابنا قوله ما جاءنا
من نذير النذير فعيل بمعنى مفعول وفعيل قد يكون بمعنى فاعل كشفيع بمعنى شافع وقد يكون
بمعنى مفاعل كسمير بمعنى مسامر وقد يكون بمعنى مفعل كنتيج العين وحليم بمعنى محلم وقد يكون
بمعنى مفعول كذبيح بمعنى مذبوح والاخير في صفة المذكر والمونث واحد تقول رجل جريح وامراة
جريح قوله امة وسطا الوسط بفتح السين العدل والخيار وانما سمي امة محمد عليه السلام
وسطا لانهم لم يغلوا غلو النصاري ولا قصروا تقصير اليهود في حقوق انبيايهم بالقتل والصلب

ذكره

ذكره في تفسير اللباب قوله كفى بنفسك عليك شهيدا كفى يستعمل لازما ومتعديا الى واحد
والى اثنين ومعنى كان بمعنى اكتفى كان لازما كما هو لفظ الحديث وشهيدا انصب على الحال وعليك
معمول شهيدا يعني اكتف بنفسك في حال كونك شهيدا عليك خبر صورة امر ومعنى ومرة يستعمل
متعديا الى واحد كما قال المتنبي كفى بك داء ان ترى الموت شافيا والباء زايدة في المفعول وان
ترى فاعله وقد انصب على التمييز ومرة يتعدى الى اثنين كما قال الله تعالى وكفى الله المومنين
القتال والمومنين والقتال مفعولا قوله فيختم على فيه اي على فمه فيقال لاركانه اي لجوارحه
انطقي باعماله يعني تشهد جوارحه بذنوبه فيقول يده لصاحبه مثلا بي سرقت المال لفلان وتقول
رجله بي خطوت الى المعاصي وتقول العين بي نظرت الى الحرام وتقول الاذن بي سمعت الغيبة
والبهتان ومصداق هذا قوله تعالى اليوم نختم على افواههم وتكلمنا ايديهم وتشهد ارجلهم بما
كانوا يكسبون وشهادة الجوارح وان كن جمادات ليست بمستبعدة لان البينة ليست شرطا
عند اهل السنة قال الله تعالى انطقنا الله الذي انطق كل شي تقال قوله ثم يخلى بينه وبين الكلا
يعني يخلى العبد المجرم بينه وبين كلامه فيقول لجوارحه بعدا لكن وسحقا بعدا وسحقا من
المصادر التي وجب حذف فعلها وانما وجب حذف فعلها لانه كثر التلفظ بها وفهم منها معنى
الدعاء والاخبار كما يفهم من الفعل فصارت كانها بدل من الفعل فلم يظهر الفعل معهن حتى
لا يجتمع البدل والمبدل والضمير الخاطب في لكن للجوارح قوله فعنكن اناضل قال في الصحاح
فلان يناضل عن فلان اذا تكلم عنه بعذره ودفع واصل المناضلة المراماة بالسهام والمراد
بها ههنا المحاجة بالكلام يعني كنت اخاصم مع الله سبحانه لخلاصكن من النار وانتن تدفعن
انفسكن في النار قوله هل تضارون في رويته الشمس في الظهيرة الظهيرة الهاجرة
هي شدة الحرارة يعني نصف النهار قال في الغريبين تضارون بالتخفيف من الضير ط
والاصل فيه تضيرون على وزن تفعلون على نبا مالم يسم فاعله فنقلت حركة الياء الى
الضاد فقلبت الياء الفا فصار تضارون وبالتشديد من المضارة والمسمى واحد اي لا يخالف
بعضكم بعضا فيكذبه ولا تتنازعون يقال ضارته مضارة اذا خالفته يقال ضاره يضيره واهل
العالية يضوره يعني لا تنالكم ضرر ولا ضيم في رويته تعالى وانما بين الرويتين عليه السلام
بهذه الكيفية وانزلها منزلة ما لا خفا في رويته يعني رويته الشمس في وقت الهاجرة
تحقيقا لرويته سبحانه وهذا التشبيه تشبيه الرويته بالرويته لا تشبيه المراي بالمراي
تعالى الله عن سمة الحدوث واعلم ان رويته الله تعالى واجبة لاهل الحق عندهم وانما وجبت لانه
تعالى وعد بمنطوق قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وبمفهوم قوله تعالى
كلا انهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون فاذا كان كذلك علمنا ان وعده واجب الوقوع لاستحالة الكذب
بحقه سبحانه ان الله لا يخلف الميعاد قوله الم اسودك اي الم اجعلك سيدا قال في الصحاح وقولهم
في المذاياقل مخففا وانما هو محذوف من يا فلان لا على سبيل الترخيم ولو كان ترخيما لقال
يا فلا ورب قيل ذلك في غير المذا للضرورة قال ابو النجم في لجة امسك فلانا غير قل والجمة
بفتح اللام معناها الاضطراب والحركة وفلان كناية عن اسم انسان قوله الم اكرمك واسودك
اي الم اجعلك سيدا والاستفهام هنا بمعنى التقرير والواو في واذر كن عطف على قوله

المراكشي قال في شرح السنة ويروي تراس وتوبع تراس اي تكون رئيسهم وتربع اي تاخذ المرباع من اموالهم وهو الربع من راس ما غنموه اذا غزا بعضهم بعضا كان الرئيس في الجاهلية ياخذه خالصة دون اصحابه ويروي تربع وتوسع اي تعطي فتجزل والعرب تقول للجواد هو ضخم الدسيعة وهي الحفنة وقيل هي المائدة الكريمة قوله ليتقذر من نفسه وهو على بنا الفاعل من الاعذار وهو ههنا بمعنى ان يأتي الشخص بالعذر الصحيح من نفسه ومن الحسان ن قوله وثلث حثيات من حثيات ربي وثلث نصب معطوف على قوله الفا الحثية في اللغة فعلة من حثا يحثو ويحثي اذا اخذ التراب ونثره على شي قالت الخنساء اولي او تاتينه من حثيك التراب على الراكب قال الازهري الحضن حضانة المراة وتاتينه اي تعمدته وقصدته تقوله امراة لبنتها حين حثت التراب على وجه الراكب والمراد ههنا قبضته من قبضاته ن اي عدد غير معلوم كما ان ما يوخذ بالكف من التراب او غيره يكون غير محصور فالمعنى والله اعلم انه يكون مع هذا العدد المعلوم عدد كثير غير معلوم لان تخصيص الحثية لانها غير معلومة المقدار كما لكف من التراب لا يعلم عدده والمعنى الحثيات الثلاثي لا يعلم عدد هن الا الله سبحانه وتخصيص الثلث لان فرد كسب بين ليتطابقا قوله يعرض الناس يوم القيمة ثلث عرضات اما العرضة الاولى فللجدال وهو عبارة عن دفع العبد الذنوب عن نفسه وانكارها ن وتعصبها منها لا سيما الكافر في ابي ابلاغ الرسول ويقول ما راياته وما جاني والنبي عليه السلام مجادله ويكذبه ولا يتفصل الحال في ذلك الموقف بل ينقضي بالجدال والنزاع كما يطول ذلك في الدنيا بين يدي الحكام والعرضة الثانية المعاذير وهي جمع معذور او معذرة والياء للاشباع كما سير جمع ميسرة وحاصلها انه يعترف ويطلب العذر ويقول فعلت سهوا واضطررت اليه على مذهب من يقول العبد مخير على فعله والعرضة الثالثة لتطاير الصحف اي لقطع ن الخصومات واظهار الحق وتقوية قول الانبيا وشهادة الحفظة على صدق العبد او كذبه بقا قدموه وقد لسنو بعضه او كله او امنوا وتقولوا واراد وا اكتمان جرايمهم فقضيهم الحق على ن رؤس الخلايق وكذبهم وصدق المحسن وتفضل عليهم برحمته لانه وان كان محسنا لكنه لو عدل معه استحق النار لانه ما عمل الا في عمر قصير يستحق به دخول دار السلام والخلود فيه مددا لا نهاية لها وهذا قوله عليه السلام ولا انا الا ان يتغمدني الله بفضله ورحمته ومفهوم قوله عليه السلام الا ان يتغمدني الله بفضله ان نعيم الجنة هو الانعام العظيم الذي لا يوازيه طاعات جميع الخلايق ولو عمروا الوفا اذا كان ذلك متناهيا ونعيم الجنة لا يتناهي والمتناهي لا يقابل غير المتناهي فلا بد من تدارك الرحمة ولو من كان وايضا فطاعته في الدنيا صدرت منه بتوفيق الحق فقد تقابلا وزاد اعطا الرزق والاقامة له وهو اتيه فقد تعددت الطاعة في الدنيا فمخرج العبد يوم مفلسا والمفلس لا يستحق شيا على احد فكيف يستحق معتمد صدق عند مليك مقتدر فلا بد من تدارك الرحمة والكا لم يعمل حسنة قط ولا شكر للرازق ولا اهتدي فكان مفلسا في الدنيا من كل الوجوه فلم يستحق في الاخرة الا اشد العذاب بما فرط من الجنايات العظيمة وكفران الخالق قوله تطاير الصحف اصله تتطاير تطاير الشي تفرق ذكره في الصحاح الصحف جمع صحيفة وهي الكتاب اما معنا

فلما ايصال

فاما ايصال الاجر الي اصحابها فيعطى كل ذي حق حقه اساة كانت او احسانا واما تعريف كل واحد منه ما يستحقه بفضله ورحمته من اشارة او خبر قوله فاخذ بيمينه واخذ بشماله يعني فمعنهم يا خذ ذلك الكتاب بيمينه وبعضهم يا خذه بشماله اما الذي يا خذه بيمينه بفضله ورحمته فهو من اهل السعادة واما الذي يا خذه بشماله فهو من اهل الشقاوة اعاذنا الله من ذلك قوله ان الله يستخلص رجلا من امتي على رؤس الخلايق استخلص شيا اي اختاره لنفسه قوله كل سجل مثل مد البصر السجل الكتاب ومد البصر عبارة عما ينتهي اليه بصر الانسان يعني كل كتاب منها طوله وعرضه مقدار ما يمتد اليه البصر قوله فتخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله البطاقة بالكسر رقيعة توضع في الثوب فيها رقم الثمن بلغة اهل مصر ويقال سميت بذلك لانها تشد بطاقة من هدب الثوب ذكره في الصحاح قوله فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة طاشت اي خفت الطيش خفة العقل ان قيل الاعمال الاعراض والاعراض لا يكن وزنها انما يوزن الاجسام قيل انه يوزن سجل الاعمال التي الاعمال مكتوب فيها وهي صحايف الاعمال وقيل انه سبحانه يخلق في كفة ميزان السعداء ثقلا وفي كفة الاشقياء خفة هي علامة للسعادة والشقاوة والقولان متفرعان على مذهب من يجري الوزن والميزان على الظاهر وهو مذهب اهل السنة واما من يحمله على المعنى فيقول ان الوزن في الاجسام علامة يعرف بها الربح والخسران ففي الاعمال في الاخرة علامة يظهر بها السعادة والشقاوة كبياض الوجوه وسوادها عند من يحمله على المعنى وهو مذهب المعتزلة والفلاسفة ن قوله فلا يثقل مع اسم الله شي اي من كان معه ذكر الله تعالى فلا تياومه شي من المعاصي بل يترجح الذكر على سايز المعاصي قوله اذا وضع بين ظهري جهنم يقال هو نازل بين ظهري فلان اي بينه يعني يوضع جسر اد ق من الشعر واحد من السيف فيمر عليه الناس فيعبره السعداء ويسقط منه الاشقيا في جهنم اعاذنا الله من ذلك

باب الحوض ن والشفاعة من الصحاح

قوله اذ ا انا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف حافتاه اي طرفاه قال في الصحاح القبة بالضم من البنا والجمع قبب وقباب المجوف الشي الذي له جوف قوله هذا الكوثر الذي اعطاك ربك قال ابن عباس الكوثر الخير الكثير الذي اعطاه الله اياه وقيل القران والنبوة ذكره في شرح السنة قوله فاذا طينه اذفر اذا انا واذا طينه كلاهما للمفاجاة وما بعده مبتدا وخبر وبجوز حذف خبره واثباته فطينه مبتدا واذفر خبره واذا مهمول اذفر او خبر بعد خبر بتقدير اذا طينه موجود هناك ومع كونه موجودا هو اذفر وذفر بكسر الفا اي شديد الرايحة قوله حوضي مسيرة شهر وزواياه سوا مسيرة شهر اضافة المصاد ر الى الظروف بمعنى في مثل ضرب اليوم والليل اذا ضرب في اليوم والليل وكذا مسيرة شهر اي مسيرة في الشهر لان الشهر صار ظرف السير اذ السير حدث والاحداث انما تقع في الازمنة ويجوز ان يكون بمعنى اللام اي مسير لا بد له من انقضا شهر اي سير يختص انقضا الشهر بذلك السير الزوايا جمع زاوية وهي الناحية والجانب يعني طوله وعرضه سوا قوله كيزانه كنجوم السما الكيزان جمع كوز يعني كيزان حوضي في الكثرة كعدد نجوم

السما قوله من يشرب منها فلا يظما ابدا الضمير في منها يعود الى الكيزان وانما لا يظما ابدا الان
الغفران سبب للشرب منه ومن كان مغفورا فلا يلحق اليه ما فيه ضرر فالظمأ عما فيه
ضرر فاذا لا يصير ظمآن قوله ابيض من اللبن اي اشد بياضا منه لان ما هو من العيوب
والالوان لا يبنى من لفظه صيغة التعجب ولو كان ثلاثيا لانه على تقدير المنشعبة يعني بيض
على تقدير ابيض وابياض دعور على تقدير اعور واعوار قوله ان حوضي ابعد من ايلة من
عدن قال الامام التوربشتي في شرحه يريد بعد ما بين القطرين وايلة بالياء المجزومة
يعني الساكنة بلدة على الساحل من اخر بلاد الشام مما يلي بحر اليمن وعدن اخر بلاد اليمن مما يلي
بحر الهند وفي حديث ثوبان ما بين عدن الى عمان البلقاء وفي حديث انس كما بين ايلة
وصنعا من اليمن وفي حديث ابن عمر كما بين جرباء واذرح وحديث حارثة بن وهب كما
بين صنعا والمدينة وفي حديث عبد الله بن عمرو مسيرة شهر فان قيل ان بين هذه
المقادير من التفاوت ما لا يخفى على ذوي المعرفة بها قلنا انما اخبر نبي الله بها عن ذلك على
طريق التقريب لا على التحديد والذي اقتضى ذكر تلك الاماكن مع التفاوت الذي فيها هو اختلاف
احوال السامعين في الاحاطة بها علما فبين معدار مسافة كل قطر من اقطار الحوض تارة
بما يقطعها المسافر في الشهر وتارة بالاماكن المختلفة المشهورة عند الناس ليقع المعرفة به
عند كل احد على حسب ما عنده من المعرفة ببعد ما بين الموضعين ولو اراد التحديد لاقتصر
ان يأتي في بيانه بذكر موضع لا علم به لاحد فلم يكد يتحقق عند السامع مقداره فان قيل
اولم يكف في بيانه على وجه التحديد بما اتى به من ذكر مسيرة شهر قلنا وذلك ايضا من
باب التقريب لاختلاف احوال الناس في السير فان منهم من يقطع في الشهر من المسافة
ما لا يقطع غيره في الشهرين واقصى ما يعتد وفيه الغالب وذلك ايضا من باب التقريب
هذا كله منقول من شرحه قوله وآني لاصد الناس عنه كما يصد الرجل ابل الناس عن
حوضه قال في الصحاح صد عنه يصد صدودا اعرض وصده عن الامر صدا منعه وصرفه
عنه الناس ههنا الكفار يعني اني لامنع الكفرة عن حوضي الكوثر كما يمنع الرجل ابل غيره عن
حوضه وانما منعهم عن الورود على الحوض لانهم لا يستحقون ذلك للكفر قوله لكم سيما
السيما العلامة قوله ترد ون علي غرا محجلين من اثر الوضوء غرا ومحجلين منصوبان على الحال
الغر جمع اغر وهو افعل من الغرة وهي بياض الوجه والمحجل معطوف عن الاغر والمحجل وهو بياض
الايدي والارجل يعني علامة امتي من بين الامم السالفة نور يلوح في اعضائه وضوئهم
من اثر الوضوء وبذلك يتميزون عن غيرهم قوله يغت فيه ميزابان يمدانه من الجنة
قال في الغريبين اي يدفقان فيه الماء دفقا متتابعا يقال اما حوذ من قولك غت الشارب
الماء جرعا بعد جرع اذا شربه قال في الصحاح الميزاب المثعب فارسي معرب وقد عربته بالهمز
ورجالهم يهمزون والجمع مازيب وميازيب اذا لم يهمز قال الحافظ ابو موسى في المغيث ميزابان
بفتح الميم وكسرها من وزب الماء اذا اسال قوله اني فرطكم على الحوض قال في الغريبين
يقول انا اتقدمكم اليه يقال فرط القوم اذا تقدمتهم لترتاد لهم الماء وتهيء لهم الآلة والرشاء
وقال في الصحاح بهذا المعنى وقال ايضا الفرط بالتحريك وهو فعل بمعنى فاعل كتبع بمعنى

تابع يقال رجل فرط وقوم ايضا قوله فاقول سحقا اي بعدا كما قال الله تعالى فسحقا لاصحاب
السعير اي بعدا باعدهم الله من رحمته والسحيق البعيد ومنه قوله تعالى في مكان سحيق
قاله في شرح وهو من المصادر التي وجب حذف فعلها كسقيا ورعيا وغير ذلك قوله
يحبس المومنون يوم القيمة حتى يهموا بذلك قال الامام التوربشتي في شرحه يهموا على
بنا المجهول قال في الصحاح اهمني الامر اذا اقلقك وحزنك فلعلي يكون المومنون محبوسين
يوم القيمة حتى يحزنوا بذلك الحابس قوله فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا
من مكاننا قال في الصحاح استشفعته الى فلان اي سالته ان يشفع لي اليه لو همنا
بمعنى التمني يعني معناه ليت وفيريحنا نصب على جوابه بالضمار ان ويجوز ان يرفع على انه
خبر مبتدا محذوف اي فهو يريحنا نقديره لعلنا نستشفع احدا الى ربنا فيريحنا يعني
يقولون متضرعين ليت لنا شفيعا ان يشفع لنا الى ربنا فيريحنا اي فيريحنا ربنا من
مشقة هذا الحابس وطوله في هذا المقام قوله فيأتون ادم فيقولون انت ادم الى قوله
فيقول لست هناكم قال في الصحاح هناك وهنالك للتبعيد يريد بعده عن مقام الشفاعة
مرتبة واللام زايدة والكاف للخطاب والتاء في لست اسمه وهناك خبره ظرف مكان متعلق
بمحذوف تقديره لست ناذلا في مقام الشفاعة يعني يقول ادم عليه السلام لست بمكانكم
الذي تظنون اني فيه يعني ليس لي مقام الشفاعة لجميع الخلق ويذكر خطيئته ويقول لهم
ولكن اذهبوا الى نوح عليه السلام فانه اول نبي بعثه الله الى اهل الارض قيل انما قال ادم
انه اول نبي بعثه الله الى اهل الارض لان الناس بعد شيث عليه السلام رجعوا كفارا الا
قليلا فبعث الله اليهم نوحا عليه السلام قوله ويذكر خطيئته التي اصاب سواله ربه
بغير علم التي موصول واصاب صلته فيه ضمير نوح والعايد الى الموصول محذوف اي اصابها
وسواله بدل من الخطيئة بدل الكل من الكل اذا كان مرويا بالنصب اما اذا كان مرويا
بالرفع فخبر مبتدا محذوف كانه قيل ما تلك الخطيئة قال هي سواله ربه وربه مفعوله
وبغير علم حال من الضمير المجرور في سواله وهو مرفوع في المعنى لانه فاعل المصدر
والمصدر عامل في فاعله وحال فاعله قوله فيقول اني لست هناكم ويذكر ثلث كذبات
كذبهن وشرح الكذبات الثلث سيذكر في موضعها ان شاء الله تعالى يعني يقول الخليل
عليه السلام حال الاستشفاع منه ما لي منصب الشفاعة العامة فان ضبارة الكذب قد
لوث ذيلي ويذكر الكذبات الثلث ويرشدهم الى موسى واغايدفع الشفاعة عن نفسه نظرا
الى صورة الكذبات وان كانت مستحبة في المعنى كما سوف يذكر في اقسام الكذب لان الكامل
قد يواخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيات المقربين قوله
فاستاذن على ربي في داره قال الخطابي اي في داره التي دورها الولايته وهي الجنة كقوله
تعالى لهم دار السلام عند ربهم وكقوله والله يدعوا الى دار السلام وكما يقال بيت الله وحرم الله
يريدون البيت الذي جعله الله مثابة للناس والحرم الذي جعله الله امنا لهم ومثله
روح الله على سبيل التفضيل له على سايرالارواح وانما ذلك في تركيب الكلام لقوله عز وجل
ان رسولكم الذي ارسل اليكم لمجنون فاضاف الرسول اليهم وانما هو رسول الله اليهم الاستيذان

طلب الاذن يعني اطلب الدخول على حضرة ربي تعالى في مقعد الصدق قوله ارفع محمد يعني
الله عز وجل لي ارفع راسك من السجود محمد اي يا محمد وقل يسمع والتمس من حضرتي ما تريد
من الشفاعة وغيرها تسمع اي تجب وهو مجزوم جوابا للامر يعني كل ما تسالني اليوم من امر
الحساب والشفاعة فهو مقبول في حضرتي كرامة لك عندي قوله فيحد لي حدا فادخلهم
الجنة اي يعين لي حدا معلوما يعني يبين لي في الشفاعة حدا معلوما بجيث لا اتجاوز عنه كما
يقال اشفع في حق قوم محضورين موصوفين بصفات منهم تاركوا الصلوة ومنهم تاركوا الزكوة
ومنهم تاركوا الصوم ومنهم شاربوا الخمر ومنهم الزناة فانك ان تشفع في حقهم اليوم فانت مشفع اي
شفاعتك مقبولة اعلم ان شفاعة نبينا وجميع الانبياء والملايكة والمومنين في حق العصاة حق
لكنها موقوفة باذن الله عز وجل من ذي الذي يشفع عنده الا باذنه واما المعتزلة فقد انكروا
الشفاعة لان العمل عندهم يوجب دخول الجنة بحسب والعاصي اذا مات غير تايب يخلد في النار
عندهم قوله حتى ما يبقى في النار الا من قد حبسه القران اي الامر منعه حكم القران فهو وهم
الكفار فانهم خالدون مخلدون فيها قال الله عز وجل ان الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين
في نار جهنم خالدين فيها ابدا قوله اذا كان يوم القيمة ماج الناس بعضهم في بعض ماج اختلط
ومنه قوله تعالى وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض يعني يختلط بعضهم ببعض في يوم القيمة
متقابلين مدبرين جاء في الحديث دليل على ان المعاصي من امة محمد عليه السلام لا يخلدون في
النار وفيه ايضا دليل على تفاضل الناس في الايمان قوله عليكم بابراهيم يعني الزموا والبازايدة
على هذا اي الزموا ابرهيم او تشفعوا بابرهيم او توسلوا به وعلى هذا ليست بزايدة قوله وبالهمي
محامد احمده بها لانحضرين الآن فاحمده بتلك للحامد الالهام ما يلقي في الروع تعالى الهمه الله الشيء
الفلاني الحامد جمع حد كحاسن جمع حسن جمع غير قياسي او جمع محمدة واحمده محله جر لكونه
صفة المحامد قوله امتي امتي اي ارحم امتي وتفضل عليهم بالكرامة كرره للتاكيد او ناداهم
ليقربوا منه فيتوسلون به الى ربي ارحمن او لانهم اذا قربوا منه حال بركته ونوره بينهم وبين
غضب النار فلا يقربهم نار اذ نوره يطفي كل نار قوله من كان في قلبه مثقال ذرة او خردلة
من ايمان المثقال ما يوزن به وهو من الثقيل وذلك اسم لكل سيء واذا اطلق فانما يراد منه
المسيء المعبر به عن الدينار قال في الغريبين مثقال ذرة اي زنة قال الشاعر وكلا يوفيه
الجزا بمثقال اي يوزن قال الخطابي حبة الخردل وكذا حبة الخردل الشعير مثل في المعرفة
لان الوزن لان الايمان ليس بجسم يحصره بالوزن والكيل وانما يشكل في العقول فد يراد الى عيار
المحسوس ليعلم ذكره في شرح السنة وتحقيقه انما اراد بمثقال الخردلة ادنى ما يتعرض من
الايمان بحيث يفتي الى انه لا حتمة بعده الا الكفر الصريح فان الايمان كل ما قل قرب من الكفر يعني
يفتي اليه قوله ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله ايذن امر من اذن له في الشيء باذن اذنا بسكون
الذال اذا اجاب احدا فيما طلبه والواو في وعزتي واو القسم وفي وكبريائي وعظمتي عطف على
واو القسم ولا خرجن جواب القسم والكبرياء بالكسر والكبرياء العظمة والكبرياء والعظمة اسمان
مترادفان معناهما في الحقيقة التي تفع عن الانقياد ولا يستحق ذلك غير الله سبحانه والجمع بين هذا
الحديث والذي يليه وهو قوله اسعد الناس بشفاعتي الى اخره ان المراد بالاول اخراج جميع الامم

الذين

الذين أمنوا على انبيائهم لكنهم استوجبوا النار وليس ذلك لمخلوق فلهذا قال ليس ذلك لك
والمراد بالاخير من قال لا اله الا الله من امته عليه السلام او يخصص بقابل هذه الكلمة بلا عمل
اصلا وهو لا يسعهم الا الرحمة الالهية الواسعة المراد بالاخر الذين خلطوا اعمالا صالحا سيا او
يخصص الاول بموطن والثاني بموطن اخر ففي القيمة مواطن قوله فرفع اليه الذراع وكانت
تعجبه فنهش منها نهشة ثم قال انا سيد الناس يوم القيمة الذراع يذكر ويونث الضمير فيه
كانت وهو اسم يعود الى الذراع وتعجبه خبره نهش اللحم اخذه بمقدم الاسنان يقال نهش اللحم
وانتهشته بمعنى ذكره في الصحاح يعني رفع الى النبي عليه السلام تلك الذراع فاعجبته لسمنها
وحسن طبخها فنهش منها نهشة ثم قال انا سيد الناس يوم القيمة وانما خص سيادته بيوم
القيمة لان السيادة في الدنيا توجد لغيره مجازا وله في الاخرة حقيقة فلما نهش من تلك
الذراع بنهشة بعد ان كانت معجبة له عليه السلام فقال انا سيد الناس يوم القيمة اشارة
الى ان نعيم الاخرة باق ابدي فلا ينبغي لاحد ان يفتخر بما هو بصدد الفنا وهو نعيم الدنيا وتنبيه
باني الحديث مذكور في حديث الشفاعة وتخصيصه ان جميع الناس يوم القيمة من الانبياء
وغيرهم محتاجون الى شفاعتي لكرامتي عند الله سبحانه وتعالى فاذا اضطروا جاوني طالبين
لشفاعتي لهم قوله يقوم الناس يحتمل ان يكون جواب سايل ما يوم القيمة وقال عليه السلام
يوم يقوم الناس لرب العالمين ويحتمل ان يكون بدلا اليوم القيمة قوله ما بين المصراعين
من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر المصراعان البابان المغلقتان على منفذ واحد والمصراع
مفاعل من الصرع وهو الالقاء وانما سمي الباب المغلق مصراعا لانه كثيرا الالقاء والدفع وقيل
هجر قرية من قرى المدينة والقلتان ماخوذتان من قلال هجر وقيل قرية من قرى البحرين يعني
مسافة ما بين البابين كمسافة ما بين مكة وهجر قوله ويرسل الامانة والرحم فيقومان
بجنبتي يمينا وشمالا الجنبة بفتح الكل الجانب يعني يتشكل الامانة والرحم يوم القيمة ويقوم
احدهما بجانب الصراط والاخر في جانبه الاخر ويجاجان عن صاحبهما او يشهدان عليهما وانما
كان كذلك ليتميز الامين من الخاين والواصل من القاطع على رؤوس الملا سرورا للامين والواصل
وفضيحة للخاين والقاطع هذا اخر ما بين بليغ على رعايتها وحث تام على ادائها فان رعايتها
سبب لمصالح كثيرة وفوايد عظيمة قوله والانصاب الانصاب جمع نصب وهو حجارة كانت
تنصب وتعبد من دون الله تعالى ويذبحون عليها تقربا الى المتهم وكيف كان فكل ما نصب
من دون الله تعالى واعتقد تعظيمه فهو النصب قوله اتاهم رب العالمين اي اتاهم امر رب
العالمين الاتيان صفة الاجسام والله تعالى منزه عما هو جسم وجسماني وقوله تنظرون
اي تنتظرون قوله هل بينكم وبينه اية تعرفونه اي هل بينكم وبين الله سبحانه وتعالى اية
تعرفونه تعالى بتلك الاية وتلك الاية والله اعلم عبارة عما هو نتيجة التوحيد وهو المعرفة والمحبة
فالموحدون لهم اشتراك في اصل المعرفة والمحبة كما ان لهم اشتراكا في اصل التوحيد لكنهم
يتفاوتون فيها كتفاوتهم في التوحيد فاذا كان كذلك فتعريفهم الى الله سبحانه بحسب مراتبهم
في المعرفة والمحبة قوله فيقولون نعم اي لنا اية يعني معرفة به سبحانه قوله فيكشف عن
ساق تفسير الكشف قد ذكر مستوفى في باب لا تقوم الساعة قوله اللهم سلم سلم امر مخاطب

من التسليم وهو جعل الشخص سالما من الآفة وسلم الثاني تاكيد للاول يعني اللهم اجعل امتي
سالمين من ضرر الصراط والوقوع في النار قوله فيمر المومنون كطرف العين طرف بطرف
طرفا اذا اطبق احد جفنيه على الآخر تمثال اسرع من طرف عين او طرفة عين والثاني الطرفة
للوحدة والاحاويد جمع احياد والاجياد جمع جواد في القلة والجياد جمع في الكثير والجواد
يستعمل في الذكور الاناث من الخيل وهو نعت من جاد اذا اسرع في السير وبذل ما عنده من
غير اكراه الحذوش والكدوش واحد والكدش اسراع المثقل في السير يقال كدش الفرس يكدش
اذا مشى كانه مثقل وكدش الرجل اذا جمعت يداه ورجلاه يعني المومنون يتفاوتون في
المرور على الصراط بحسب مراتبهم في القربات والدرجات عند الله سبحانه وتعالى فبعضهم
يمر على الصراط في غاية السرعة كطرفة العين وبعضهم يمر كالبرق الخاطف وبعضهم
يمر كطيران الطير وبعضهم يمر كسير فرس جواد فالناس بالاضافة الى المرور على الصراط
على ثلث طبقات الاولى ناجون سالمون وهم اهل الايمان الذين ذكر مرورهم قبل والثانية
محتبسون مرسلون اي مطلقون عن الغل والقيد بعد ان عذبوا مدة وهم العصاة
من اهل الايمان ايضا والثالثة المكدوسون في نار جهنم يعني مغلولون مقيدون بالسلاسل
والاغلال فيها وهم الكفار ويروى مكدوش بالشين المعجمة اي مدفوع دفعا عنيفا ويروى
مكردس اي مغلول مجموع الاعضا في الغل قوله ما من احد منكم باشد مناشدة في الحق
طرف المناشدة ما من جواب للقسم وهو الذي ومن في من احد زايدة للاستغراق واحد
اسم ما ومنكم صفة لاحد وباشد خبره ومناشدة منصوبة على التمييز وهي بمعنى المطالبة
والمخاطرة من نشدت الضالة اي طلبتها وفي الحق ظرف المناشدة وقد تبين للحال
تقدير الكلام ما من احد منكم باشد مناشدة في حال ان تبين لكم الامر الحق من المومنين لله
يوم القيمة لنجاة اخوانهم الذين في النار معناه لا يكون احد منكم اكثر اجتهادا ومبالغة في
طلب الحق حين ظهر لكم الحق من المومنين في طلب اخلاص اخوانهم العصاة من النار يوم
القيمة قوله فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا قط قد عادوا حمما القبضة
عبارة عما يسعه في الكف والله سبحانه منزه عن الجوارح فانها صفة الاجسام ومثل هذا من
المتشابهات فنترك الخوض فيها اقرب الى السلامة يعني يخرج الله سبحانه من النار قوما من غير
ان يكون لهم عمل صالح وقد صاروا حمما محترقين والحمم جمع حممة وهي الفحم اي صاروا سودا مثل
الفحم وفي الحديث تحريض بليغ للعباد على الطاعة لانه اذا لطف بعباده العصاة باذكر نكيف
يلطف بعباده المحسنين مع ان رحمته تعالى قريب من المحسنين قوله في افواه الجنة وافواء
الجنة اوايلها ومقدماتها وطرقها يقال فوهة الطريق والجمع افواء غير قياس قال في شرح
السنة الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء اسم لجامع لحبوب البقول التي تنتثر اذا هاجت ثم اذا
مطرت من قابل تنبت قال الكسائي هي حب الرياحين الواحدة حبة فاما الحنطة وغيرها فهو
الحب لا غير والحبة من العنب يسمى حبة بالفتح وحب الحبة يسمى حبة بضم الحاء وتخفيف الباء
وحميل السيل ما حمله السيل فعيل بمعنى مفعول كما تقال للمقتول قتيل قال ابو سعيد الضرير
حميل السيل ما جاء به من طين او غثاء فاذا انبتت فيه الحبة واستقرت على شط مجرى السيل

فانها تنبت في يوم وليلة وهي اسرع نباتا وانما اخبر بسرعة نباتها وفي الحديث دليل على ان اهل
المعاصي لا يخلدون في النار وفيه دليل على تفاضل الناس في الايمان قوله فيخرجون كاللؤلؤ
رقابهم والرقاب جمع رقبة والخواتم جمع خاتم وهو ههنا عبارة عن علامة تظهر في رقابهم وخصت
تلك العلامة بالرقبة لان الرقبة اعتقت من النار وهي عبارة عن شخصه يعني يخرجون من ذلك
المهر بيضا اي ذوي بياض مشرف كاللآلي فيعلق باعناقهم الخواتم ليكونوا متميزين بين
المغفورين من غير واسطة العمل الصالح وبين غيرهم والله اعلم قوله لكم ما راتم ومثله معه
الكاف والميم خطاب للعتقاء والضمير في مثله معه يعود الى ما يعني يقال للعتقاء لكم ما راتم مد
بصركم من فيضه الشامل وفضله الكامل ومثل ما راتم معه من النعيم الابدي السرمدي
قوله تداحشوا الاحتداش الاحتراق يقال احتدش الخبز واحتدش فلان غضبا قوله وفي
جهنم كلاليب مثل شوك السعدان قال في الصحاح الكلوب المنشال وكذلك الكلاب والجمع
الكلاليب والمنشال حديدة معوجة الراس يتشبث بها اللحم من القدر والسعدان نبت وهو من افضل
مرعى الابل وفي المثل مرعى ولا كالسعدان والنون زايدة لانه ليس في الكلام فعلال غير خذعال
وقهقار الا من المضاعف ولهذا النبت شوك يقال وبئته حسك السعدان ويشبه به حلمة الثدي
يقال السعدانة الندوة وذكر في الصحاح قوله فمنهم من يوبق بعمله ومنهم من يخردل قال في
شرح السنة يوبق بعمله اي يحبس يقال اوبقه اذا حبسه ومنه قوله تعالى او يوبقهن
بما كسبوا اي يحبس السفن فلا يجري عقوبة لاهلها والايباق الاهلاك ايضا قال في الصحاح
خردلت اللحم اي قطعته صغارا بالدال والذال جميعا قال في الغريبين المعنى انه
يقطعه كلاليب الصراط حتى يهوي الى النار قوله قد قشبني ريحها واحرقني ذكاؤها
قال في الصحاح قشبني ريحه تقشيبا اي اذاه كانه سمني ريحه عن ابي عمرو وقشبني
قشبا سفاه السم وقشب طعامه اي سمه قال في شرح السنة قشبني ريحها اي سمني
وصار ريحها كالسم في انتني والقشب خلط السم بالطعام والقشب اسم السم وكل مسموم قشيب
واصل الذكاء بلوغ شيء منتهاه وذكيت النار اذا اتممت اشعالها وذكاء النار لهبها يعني ذلك
الرجل اذا اقبل وجهه الى النار وقرب منها ليستعيذ به تعالى ويقول يا رب بعد وجهي عنها
فان ريحها قد اذاني واحرقني لهبها قوله هل عسيت ان فعل ذلك بك ان تسال غير ذلك
هل استفهام بمعنى التقرير وعسيت عامل واسمه وان تسال خبره وان في ان فعل للشرط وفعل
جملة الشرطية والجملة الجزائية مقدرة يدل على قوله عسيت وقيل الشرط اذا توسط لا يستحق الجزا
لان له حق الصدر فاذا زالت صدريته زال حقه في الجزا ذلك في قوله ان فعل ذلك اشارة الى
المسول عنه وهو ابعاده عن النار قوله راى بهجتها البهجة الحسن يهج به بالفتح والكسر اذا فرح بهجه
وابهجه الضمير في بهجتها عايد الى الجنة قوله فاذا ابلغ بابها فراى زهرتها وما فيها من النضرة والسرور
الزهرة البياض وزهرة الدنيا نضارتها اي طيب عيشها يعني طيب العيش فيها وزهرة النبت
نوره النضرة الحسن والرونق يقال نضر وجهه ينضر نضرة حسن والسرور الفرح قوله
ويلك يا ابن ادم ما اغدرك ويلك كلمة يقال لها عند وقوع شخص في الهلاك وهو مصدر لا فعل له
من لفظه فان فسر معناه الظاهر كان المعنى الذم الله ويلك اي هلكك اهلا كا فان نظر الى معناها

الخاص فويلك عبارة عن الهلاك اي هلكت هلاكا ما اغدرك اغدر افعل من الغدر وهو ترك الوفاء وما
للتعجب معنا شيء وهو مبتدا واغدرك جملة فعلية خبره فعلى هذا معنى التعجب في كلام الباري تعالى اي ۞
انك لتستحق ان تتعجب من كثرة غدرك وشنايك علي ويجوز ان يكون ما للاستفهام مبتدا واغدرك خبر
فالهمزة في اغدرك للصيرورة اي اي شيء جعلك غادرا اذ اعطيتي العهد والميثاق ان لا تسئل غير ذلك
قوله فلا يزال يدعو احتى يضحك الله منه يعني يداوم العبد في دعائه حتى يرضى الله سبحانه عنه
والضحك صفة الاجسام والله منزه عنه كما ذكر غير مرة فاذا كان كذلك يكون المراد به الرضا لان
الرضا لازمه فان من يرضى عن شيء ويتعجب منه يضحك **قوله** فيقول ممن فيتمنى حتى اذا انقطع امنيته
ممن امر مخاطب من تمنيت الشيء اذا اشتهيته ومنيت غيري تمنية والامنية واحدة الاماني وهي
ههنا بمعنى المشتهى والمطلوب يعني يقول الله عز وجل لعبده المغفور في جنته اطلب مني ما تريد ۞
فيشتهي من حضرته ما يشاء حتى يصل الى منتهى مراده **قوله** قال الله ممن من كذا وكذا اقبل يذكره
ويد حتى اذا انتهت به الاماني من في من كذا اللبيان متعلق بتمن يعني تمن من كل جنس ما تشتهي
منه كذا اسم مبهم تقول فعلت كذا وقد تجري مجرى كم فينصب ما بعده على التمييز تقول عندي كذا
وكذا درهما لانه كالكناية ذكره في الصحاح وههنا للمعنى الاول سايغ يعني يقول الله تعالى تفضلت
عليك تفضلا كثيرا من كذا وكذا رحمة ونعمة وفضلا واعطيت ما سالتني من المنى اولها خلاصك
من الجحيم واخرها التبوا في النعيم فاقبل عز وجل اي تلفق بلطفه تعالى بذكره ما تفضل عليه من
النعم حتى اذا انتهت به الاماني **قوله** اخرمن يدخل الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة فال
في الغريبين الكبوة الوقعة يعني يمشي مرة ويقع مرة اخرى **قوله** تسفعه النار مرة تسفعه
اي تعلمه وسفع من النار اي علامة منها وقوله تعالى لنسفعا بالناصية اي لنعلمنه علامة من
اهل النار من سواد الوجه وزرقة العين فالكتبي بالناصية من سايرالوجه لانها في مقدم الوجه
ذكره في شرح السنة قال في الصحاح وسفعته النار والسموم اذا لفحته لفحا يسيرا فغيرت
لون البشرة **قوله** فترفع له شجرة فيقول اي رب ادنني من هذه الشجرة فلاستظل بظلها واشرب
من مايها فترفع له شجرة اي تظهر له شجرة اي رب يعني يارب والفرق بين اي ويا ان يا للقريب
والبعيد واي للقريب فقط ويصرين من يقول الله عز وجل دوقابه ادنني اي قربني وهو امر
مخاطب من ادنى يدني اذا قرب والفا في قوله فلا استظل زايدة يعني ادنني منها لاستظل
بظلها اي لاستريح بظلها قال في الصحاح الظل في الحقيقة انما هو خضوء شعاع الشمس وان
الشعاع فاذا لم يكن ضوء فهو ظلمة وليس بظل **قوله** يا ابن ادم ما يصريني ما في ما يصرين ۞
للاستفهام ويصرين من صريت الله عنه شره اي دفع وصريته منعته قال ذو الرمة وردن عن ۞
مشتاتا فاضين فواده فهو امن ان لم يصره الله قاتله وصريت الماء اذا استقيته ثم قطعت وصرت
ما بينهم صريا اي فصلت بينهم الحاكم فصري ما بيننا اي قطع ما بيننا وفصل ذكره
في الصحاح يعني يقول الله عز وجل يا ابن ادم اي شيء يقطع مسئلتك مني واي شيء يرضيك حتى
يقطع طلبك عندذلك قال الشيخ التوربشتي في شرحه وفي كتاب المصابيح ما يصرين منك
وهو غلط والصواب ما يصريك مني كذا رواه المتقنون من اهل الرواية ويمكن ان يقال ما
قاله في المصابيح صواب ولكنه مقلوب ما يصرين منك اصله ما يصريك مني فقلبه للعلم به والقلب

كثير في كلام العرب داخل في الفصاحة **قوله** استهزئ مني وانت رب العالمين الاستهزاء
من الله تعالى محال لانه صفة المخلوق وقد ذكر غير مرة ان ما هو صفة الاجسام في الله سبحانه
محال فاذا كان كذلك فهذه العبارة لا محالة مأولة فتاويله يحتمل ان يجل الي سبق لسانه
من شدة الفرح بما اتاه الله به فجرى لسانه كالخطا في القول من ان ضلت راحلته بارض فلاة
وعليها طعامه وشرابه فايس منها ثم بعد ما وجدها واخذ بخطامها قال من شدة الفرح اللهم انت
عبدي وانا ربك فتحير من غاية الفرح حتى اخطا في كلامه وسبق لسانه بهذا الكلام المعكوس
ويجوز ان يكون يريد به انك سبحانك اجل ان تخاطبني بخطاب المستهزئين فلم تفعل ذلك وانت
اكرم الاكرمين او يريد ان الآخرة ليست دار تكليف فلا يواخذون بمثل هذه الاشياء **قوله**
ليصيبن اقواما سفع من النار بذنوب اصابوها عقوبة اللام في ليصيبن جواب قسم مقدر
اي والله ليصيبن اصاب يصيب اصابة اذا وجد الاقوام جمع قوم والقوم بمعنى الجماعة وهو
اسم الجمع والسفع الاحراق القليل وسفع فاعل بصيبن واقواما مفعوله المقدم ومن الثانية صفة
السفع والباء في بذنوب للسبب واصابوها صفة ذنوب وعقوبة مفعول له والفعل المعلل
اصابوها **قوله** ويسمون الجهنميون جمع جهنمي وهو منسوب الى جهنم وحقه
في الاعراب ان يكون بالياء لانه المفعول الثاني لقوله يسمون لكن الرواية بالواو وقوله
يخرج من النار حبوا قال في الصحاح حبا الصبي على استه حبوا اذا زحف يعني اذا مشى على وركيه
قوله فيأتيها فيخيل اليه انها ملئ قال في الغريبين يخيل اليه اي يشبه اليه ملئ تانيث
ملآن يعني اذا دخل الجنة يخيل اليه ان الجنة خاصة باهلها قوله ضحك حتى بدت نواجذه
قيل هي الاضراس وقيل هي المضاحك وقيل هي الانياب وهي احسن ما قيل فيها لانه في الخبر
انه عليه السلام كان حد ضحكه التبسم ذكره في شرح السنة **قوله** فيقال تمنيت يوم كذا وكذا
كذا وكذا الى اخره المشفق الخايف يعني يقال له عملت في اليوم الفلاني الذنب الفلاني وفي اليوم
الفلاني الذنب الفلاني فيتذكر ذلك ويصدقه ويقول نعم فكذا وكذا الاولين محلها جر باضافة
اليوم اليهما والاخرين محلهما نصب لكونهما مفعولي عملت **قوله** فيجسون على قنطرة بين
الجنة والنار القنطرة الجسر وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار وقد ذكر قبيل
هذا كيفيته **قوله** فيقص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هذبوا
ونقوا اذن لهم في دخول الجنة فيقص مضارع لم يسم فاعله من قص الاثر واقتصه وتقصصه
تتبعه والمظالم جمع مظلمة وهي ما تطلبه عند الظالم مما اخذ عنك وهو اسم ما اخذ منك ذكره في
الصحاح الهذب والتنقية واحد يعني اذا خلصوا المومنون من النار فيحبسون على تلك
القنطرة التي بين الجنة والنار ليقتص لبعضهم من بعض مظالم مالية وعرضية كانت بينهم
فاذا اقتصوا واداوا ما عليهم من الحقوق الى صواحبها او برضيهم سبحانه بكرمه ولطفه مما كانت بينهم
في الدنيا فاذا اقتصوا استحقوا دخول الجنة لانهم هذبوا ونقوا عن الذنوب وفي بعض النسخ
يقتص مضارع مجهول من الاقتصاص **قوله** والذي نفسي بيده لاحدهم احدى بمنزله في
الجنة منه بمنزله كان في الدنيا يعني اقسم النبي عليه السلام تاكيد الصدقه بان كل واحد
من اهل الجنة اشد هداية الى منزله في الجنة منه اي اعرف بمنزله المعدله في الجنة من

معرفته بمنزله الذي كان في الدنيا **قوله** اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار جيء بالموت الى آخره صار الى الشيء الفلاني اي رجع اليه يعني اذا وصل اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار جيء بالموت على صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار واعلم ان الموت يوم يذبح يصير مشكلا على الصورة المذكورة بحيث يشاهدها اهل الجنة واهل النار باعينهم لان نعيم الجنة صوري وكذا عذاب اهل النار صوري كما نطق به الشرع وانما يذبح ليعلموا ان نعيم اهل الجنة في الجنة ابدي بلا انقطاع وعذاب اهل النار الذين لم استحقاق الخلود في النار ابدي بلا انقطاع **قوله** حوضي من عدن الى عمان البلقا قال في شرح السنة عمان بفتح العين وتشديد الميم موضع بالشام وبضم العين وتخفيف الميم موضع بالبحرين قال في الصحاح البلقا مدينة بالشام قوله والكوابه عدد نجوم السما الى آخره قال في الصحاح الكوب كوز لا عروة له والجمع اكواب وقال متكيا يضيق ابواب يسمى عليه العبد بالكوب وورودا وروسا وثيابا كلها منصوبة على التمييز الشعث بضم الشين جمع اشعث وهو الذي شعر راسه متفرق والمتنعمات جمع متنعمة وهي اسم فاعله من التنعم قال في الصحاح التنعم والنعمة بالفتح بمعنى وقيل النعمة عبارة بالفتح عن نعم تنهنا طيب العيش السدد الابواب فالناس في قوله اول الناس وورودا مخصوصون بالفقرا المهاجرين وتخصيص العموم من فصاحة كلام العرب يعني اول من ورد علي حوضي من فقرا امتي فقرا المهاجرين الذين كانت شعر رؤسهم متفرقة وثيابهم دنسة بحيث لو خطبوا المتنعمات من اوليائهن لا جابوا ولو دقوا الابواب لم يفتح لهم هوانا **قوله** ما انتم حزؤا من مائة الف جزء ممن يرد علي الحوض يجوز ان يكون قوله جزؤا منصوبا على لغة اهل الحجاز وهو الاعمال ما واجوا ومجرى ليس ويجوز ان يكون مرفوعا على لغة بني تميم ويريد به كثرة من امن به وصدقه من الجن والانس ومثل هذه العبارة جاري في معرض المبالغة **قوله** قتل كم كنتم يومئذ كم ههنا للاستفهام ومحلها نصب على خبر كان المقدم تقديرا الكلام كم رجلا كنتم اوكم عددا كنتم قوله فاني لا احظى هذه الثلثة المواطن المواطن جمع موطن وهو الموضع واصل معنى الموطن المشهد من مشاهد الحرب قال الله تعالى لقد نصركم الله في مواطن كثيرة وقال طرفة على موطن يخشى الفتى عنده الردى وحق الكلام ان يقال هذه الثلثة المواطن بالتا لان واحد الموطن مذكور وهو الموطن الا ان يراد بالمواطن البقاع وهذا التاويل شايع الاستعمال في العربية بعين حمل المذكر على المونث وبالعكس وقوله من تضايقه به متعلق بقوله ضاط وضمير تضايقه يعود الى الكرسي وضمير به الى الله ويجوز العكس بتال تضايق القوم اذا لم يسعوا في مكان فيكون معناه من عدم اتساعه في كرسي وقوله وهو يسعه ما بين السما والارض جملة حالية من الضمير الذي يعود الى الكرسي يقال وسع الشيء المكان وذلك اذا لم يضق عنه فمعناه والحال ان الكرسي يسعه ما بين السما والارض **قوله** شعار المومنين والشعار بكسر الشين العلامة قال في الصحاح وشعار القوم في الحرب علاماتهم ليعرف بعضهم بعضا والشعار ما يلي الجسد من الثياب والشعار بالفتح الشجر يقال ارض كثيرة الشعار قوله من يشفع للقيام الى آخره قال في الصحاح القيام الجماعة من الناس لا واحد له من لفظه والعامة تقول قيام بلا هز والعصبة من الرجال ما بين العشرة الى الاربعين **قوله** يا فلان اما تعرفني انا الذي سقيتك شربة هذا الحرف من علي الاحسان الى المسلمين سيما العلما والصلحا والمجالسة معهم ومحبتهم فان محبتهم دين في الدنيا ونور في الاخرة الوضوء بفتح الواو الما الذي يتوضو

منه

منه **قوله** برد الناس النار ثم يصدرون منها باعمالهم قال في الصحاح ورد فلان يرد وورودا اذا حضروا ورده غيره وصدر يصدر صدورا اذا رجع والحضر بالضم العدو وقيل احضر الفرس احضارا واحتضر اي عدا والشد العدو وقد شد اي عدا وقيل المراد بالورود ههنا الجواز على الصراط وبدل عليه ما بعده وهو قوله فاولهم كلمح البرق ثم كالريح الى آخره واما سمي الجواز ورودا لانهم اذا مروا على الصراط يشاهدون النار ويحضرونها تقول وردت بلدة كذا اذا حضرته ولو لم يدخل فيه قال الله تعالى وان منكم الا واردها الى قوله ثم ننجي الذين اتقوا قال الشيخ شهاب الدين التوربشتي في شرحه معنى قوله يصدرون منها ينصرفون عنها فان الصدور اذا عدي بعن اقتضى الانصراف وهذا على الانتشاع ومعناه النجاة منها باعمالهم اذ ليس هناك انصراف وانما هو المرور عليها فهو الصدور موضع النجاة للمناسبة التي بين الصدور والورود هذا كله لفظ الشيخ وقيل الورود بمعنى الدخول واستدل بقوله تعالى حكاية عن فرعون وقومه فاوردهم النار وبئس الورد المورود وقوله حكاية عن الاصنام وما يعبدون انتم لها واردون لو كان هولا الهة ما وردوها قال الامام الربابي ابو الفتوح العجلي في تفسيره الموسوم بالموجز في تفسير قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا روي عن ابي سمية قال اختلفنا بالبصرة في الورود فقال قوم لا يدخلها مومن وقال اخرون يدخلونها جميعا ولقيت جابر بن عبد الله رضي الله عنه فقلت له انا اختلفنا فيه بالبصرة فقال قوم لا يدخلها مومن وقال اخرون يدخلونها جميعا ثم ينجي الذين اتقوا فاهوى باصبعيه الى اذنيه اي اشار قال الاصمعي اهويت بالشيء اذا اومات به ذكره في الصحاح وقال صمتا ان لم اكن سمعت رسول الله عليه السلام يقول الورود الدخول لا يبقى برا ولا فاجرا الا دخلها فتكون على المومن بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم عليه السلام حتى ان للنار او قال لجهنم ضجيجا من بردهم ثم ينجي الذين اتقوا **باب صفة الجنة** قوله اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رات الحديث اعددته له اي هيانه له من قرة اعين اي مما تقربه اعينهم قال في شرح السنة يقال اقر الله عينه معناه ابرد الله دمعته لان دمعة الفرح باردة حكاه الاصمعي وقال غيره معناه بلغك الله امنيتك حتى يرضى به نفسك وتقر عينك فلا تستشرف الى غيره **قوله** موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها سوي كلام الله تعالى وصفاته وجميع انبيائه وانما قال هذا الان الجنة مع نعيمها باقية والدنيا فانية وكل ما هو باق لا يوازيه ما هو في معرض الفنا قال الامام التوربشتي في شرحه قلت انما خص السوط بالذكر لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل معلما بذلك المكان الذي يريده كيلا يسبقه اليه احد وفي معناه قوله عليه السلام في الحديث الذي يتلوه من رواية ابي سعيد الخدري ولقاب قوس احدكم او قاب ما بين المقبض والسيئة والكل قوس قابان والراجل يباد والى تعيين المكان بوضع قوسه كما ان الراكب يباد واليه يرمي سوطه **قوله** ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها قال في الصحاح النصيف الخمار قال النابغة سقط النصيف ولم ترد اسقاطه فتناولته باليد اي امسكته بعيدا ما قوله ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها وهذه الشجرة هي الشجرة الطوبى يعني هي شجرة كبيرة الاغصان بحيث لو كان يسير الراكب في ظلها بالليل

بيانه بيدها

والنهار وماية سنة لم يقطع مسافتها قوله ولقاب قوس احدكم في الجنة خير مما طلعت عليه الشمس او تغرب قال في الصحاح قاب قوس وقاد قوس وقيد قوس اي قدر قوس والقاب ما بين المقبض والسيه ولكل قوس قابان وقوله تعالى فكان قاب قوسين تقال اراد قابي قوس فقلبه يعني قدر قوس احدكم خير مما مضى عليه قدر طلوع الشمس او ما تغرب عنه الشمس الى يوم القيمة يعني خير من الدنيا وما فيها جميعا كما ذكر قبل هذا او قيل قدر ما بين السيه والمقبض قوله ستون ميلا في كل زاوية منها للمؤمن اهل الحميل ثلث فراسخ والزاوية هي ناحية البيت الضمير في منها يعود الى الخيمة قوله وما بين القوم وما بين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن يريد صفة الكبرياء والعظمة قوله وله الكبرياء في السموات والارض اي العظمة والملك فهو بكبريائه وعظمته لا يريد ان يراه احد من خلقه حتى يأذن لهم في دخول جنة عدن فيرونه فيها وجنة عدن اي جنة اقامة تقال عدن بالمكان يعدن عدونا اي اقام فيه ذكر في شرح السنة قوله في الجنة ماية درجة ما بين درجتين كما بين السماء والارض العلم يتخصص هذا العدد وغيره من المبهمات للنبي عليه السلام الا انه يمكن ان يقال يريد بالماية الكثرة لا يريد به نفس الماية بل انما ذكر الماية لتفهيمنا ان درجات الجنة متناهية لانها مخلوقة حادثة لكنها باقية لا تنقطع وتفاوت الدرجات ان رجع الى الصورة يريد ان احدها ارفع من الاخر كطبقات السماء وان رجع الى المعنى فيكون التفاوت في القربة الى الله تعالى وابراد الانعام منه عليه فيرد متفاوتا فالزايد هو الرفيع وما دونه هو المنحطة عنه قوله ان اول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر الزمرة الجماعة يعني اول زمرة يدخلون الجنة يكونون حسان الوجوه بحيث يكون وجوههم كالبدر التمام ونور وجوههم اتم واكمل من نور وجوه الذين يدخلون بعدهم لكونهم انبياء واولياءهم غير محتاجين الى شفاعة شافع بل الناس يحتاجون الى شفاعتهم لانهم هم الكاملون في انفسهم المكملون لغيرهم فلهذا كان نور وجوههم نور البدر الكامل في نفسه ثم الزمرة الثانية يدخلون الجنة ووجوههم مثل كواكب ذرية شديدة الاضاءة هذا معنى قوله ثم الذين يلونهم على اشد كوكب ذري في السماء اضاءة قال في شرح السنة الكوكب الدري الشديد الانارة فنسب الى الدر وشبه ضياءه بضيائه هذا ما قاله الشيخ اذا كان مضموم الدال غير مهموز وهو مراد الحديث فان همز بضم الدال او كسرها وله كان ماخوذا من الدرء وهو الرفع وانما سمي درءيا لكونه دافعا للشياطين من استراق السمع قوله ووقود مجامرهم الالوة وريحهم المسك الوقود بفتح الواو ما يوقد به النار والمجامر جمع مجمرة وهي ما يوضع فيه الجمر ويحرق فيه العود للتبخر هذا اذا كان مفتوح الميم واما اذا كان مكسور الميم فهو للآلة والالوة قال الاصمعي هي العود الذي يتجزر به واراها كلمة فارسية معربة قال ابو عبيد فيها لغتان الالوة بفتح الالف وضمها والوسخ العرق يعني مرشوحهم فيه رايحة كرايحة المسك قوله ستون ذراعا في السماء يعني طولهم ستون ذراعا في السماء اي في جهة السماء يريد به طول القامة والجثة تنفس المعدة من الامتلاء قوله يلهمون التسبيح والتهليل كما يلهمون النفس يعني تسبيحهم الله سبحانه وتعالى وتهليلهم اياه كتنفسهم في الدنيا يعني كما انهم لا يتعبون في تنفسهم ولا يشغلهم شيء عن النفس فكذا لا يتعبون في التسبيح والتهليل وجميع الاذكار ولا يشغلهم شيء من ذلك كالملايكة قوله تعالى

في وصف

في وصف الملايكة يسبحون الليل والنهار لا ينيون ويجوز ان يريد انه تصير صفة لازمة لا يتفكون عنها كالتنفس اللازم للحيوان قوله من يدخل الجنة ينعم لا يبأس قال في الصحاح بئس الرجل يبئس بؤسا وبئسا اشتدت حاجته فهو بايس يعني طيب الجنة ونعيمها هي بحيث لا تعب فيه ولا انقطاع قوله ان اهل الجنة يتراءون اهل الغرف من فوقهم قال في شرح السنة يتراءون اي ينظرون يقال ترايت الهلال اذا نظرته والغرف جمع غرفة وهي البيت الذي يبنى فوق الدار والمراد بالغرف ههنا القصور العالية في الجنة قوله والغابر في الافق من المشرق والمغرب الغابر بالباء من الغبور هو الرواية الصحيحة ومعناه الباقي في الافق بعدما انتشر ضوء الصبح وانما قال الغابر لان الكوكب المضيء اذا كان باقيا في الافق يكون بعدما انتشر نوره ورواية الغابر بالهمز من الغور قيل تصحيف الغابر لان معناه غير مستقيم في جانب المشرق قوله لاقوام اخيتهم مثل افيدة الطير قيل هم اقوام قلوبهم لينة ذات رقة وصفا وانما شبهها بقلوب الطير لانها خالية من الغل والحسد كقلوب الطير قوله لبيك وسعديك والخير في يديك وحكى ابو عبيد ان اصل التلبية الاقامة بالمكان يقال البيت بالمكان ولبيت بالمكان لغتان اذا اقمت به فقال قلبوا الباء الثانية الى الياء استثقالا كما قالوا تظنيت وانما اصلها تظننت ذكره في الصحاح فعلى هذا معناه دمت على طاعتك واما بعده وام من غير غاية ولا نهاية فيكون معنى التلبية التكثير والمبالغة ويكون منصوبا على مصدر حذف فعله وجوبا ويجعل نفس التلبية نايبة عن الفعل وكذا كل ما جاء مثنى من المصادر وسعديك اصله سعدين فحذفت النون الاضافة والسعد بمعنى السعادة اي تطلب منك سعادات كثيرة قال في شرح السنة اي ساعدت طاعتك يا رب مساعدة بعد مساعدة وانما قال والخير في يديك ولم يقل الخير والشر مع ان كليهما جاريا رادته القديمة تعالى لانه لا ينسب اليه الشر اداب قوله سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من انهار الجنة قال في الصحاح سيحان نهر الشام فاذا ثبت هذا وجيحان كذلك نهر بالشام والفرات نهر الكوفة والنيل نهر المصر وانما قال كل واحد من الانهار الاربعة من الجنة نظرا الى عذوبته وسوغه في الحلق وهظه للطعام وكثرة منافعه الاخر من غير تعب ومونة فاذا كان كذلك فكانها منها لكن الاولى ان يجري هذا وامثاله على ظاهره لانه لا ضرورة في صرف الكلام عن الظاهر قوله يلقى من شدة جهنم فهو يلقى فيها الا لقا الاستماط الشدة والشدا والشفى ثلاثتها واحدة يهوي اي يسقط والحزيز السنة كظيظ فعيل بمعنى مفعول اي مملو معتصر ضيق من الزحام قال في الغريبين كظيظ اي ممتلى يقال كظه الضيق اذا ملا صدره فهو كظيظ والظيظ الزحام يقال رايت على بابه كظيظا قوله ممن خلق الخلق قال من الما يريد الما النطفة قوله وملاطها المسك الاذفر الملاط الطين الذي يجعل بين سافتي البنا يملط به الحايط الاذفر بالتحريك كل ريح ذكية من طيب يقال مسك اذفر بين الذفر الضبير في ملاطها يعود الى الجنة قوله لا تبلى ثيابهم ولا يفنى شبابهم بلى الثوب يبلى اذا خلق واندرس يعني اهل الجنة لا يصير ثيابهم مندرسة بالية فلا يزول شبابهم في الجنة بحيث لا يتطرق عليه الشيب اصلا ويبقى ثيابهم الجدد التي كانت عليهم بحيث لا يندرس ابدا وانما كان كذلك لان الاخرة دار البقا فلا انقطاع ولا تغير فيها فهي البتة بخلاف الدنيا وما

فيها فانها للغنا قوله وفرش مرفوعة قال في شرح السنة قيل اراد بالفرش نساء اهل الجنة ذوات الفرش مثال لامراة الرجل هي فراشه وازاره ولحافه وقوله مرفوعة اي رفعن بالجمال على نساء اهل الدنيا وكل فاصل رفيع وقيل ليس المراد من ارتفاع الفرش النساء بل ارتفاع الدرجات يعني ما بين كل درجتين قدر ما بين السماء والارض قوله يرى مخ ساقها الخ ما هو في جوف العظم من الدسومة ورا ي خلف وقد يكون بمعنى قدام وهو من الاضداد ويعني يرى ما في عظم ساقها من المخ من غاية اللطافة والنعومة تحت حللها السبعين وعظم ساقها ولحومها وانما كان كذلك لانها روحانية قد سبقت في غاية اللطف والصفا قوله او يطيق ذلك الهمزة للاستفهام والواو للعطف وذلك اشارة الى مضمون كذا وكذا من الجماع يعني وهل يطيق رجل من اهل الجنة في الجنة ذلك المقدار من الجماع قال عليه السلام يعطى قوة مائة اي مائة رجل قوله لوان ما يثيل ظفر مما في الجنة قال في شرح السنة مثيل اي يجعل قال الله تعالى اذا اقلت سحابا ثقالا اي حملت الرياح سحابا ثقالا قوله لتزخرفت اي تزينت والتزخرف كمال حسن الشي قال الله تعالى حتى اذا اخذت الارض زخرفها وازينت اي تزينت بالوان النبات قوله ما بين خوافق السموات والارض اي اطرافها وقيل منتهاها وقيل المشرق والمغرب لان المخرق خافق اي غايب من خفقت النجوم اذا غابت مذكر الحمل واراد به الحال فغلبوه على المشرق وخوافق السما التي تخرج منها الرياح الاربع اي الشمال والجنوب والدبور والقبول وما في ما بين موصول معناه التي وبين صلته والموصول مع صلته فاعل لتزخرفت يعني لوان ما يحمل ظفر من نعيم الجنة لزظهر في الدنيا لانار ما بين للمشرق والمغرب وزنه بحيث لا يبقى نور الشمس عند كال نوره لانه خلق للبقا قوله فبدا اساوره للمس ضوء بدا يبدا اذا ظهر الاساور جمع اسورة والاسورة جمع سوار بالضم والكسر وهو ما تلبسه المراة من الحلي والملمس المحسوس قوله جرد مرد لحلي الجرد جمع اجرد مثال رجل اجرد من الجرد لا شعر عليه والمرد جمع امرد وهو غلام لا شعر على ذقنه ان قيل ان حمل جرد على ما سوى الذقن ومرد على الذقن كان تفسيرا للواضح الجرد وان حمل على العموم كان مرد صفة لجرد ولم يستند لان الجرد قد تناوله لعمومه فلا حاجة اليه قيل فالوجه ان ينوي به التقديم اي مرد جرد فيحمل المرد على المعهود والجرد على ساير الاعضا سوى الراس ولحلي جمع لحيل وهو بمعنى مكحول وهو الذي عينه في اصل الخلقة مكحلة قوله في ظل لغتن الغين الواحد الافنان جمع وهي الاعضا قوله فراش الذهب كان ثمرها الغلال الفراش واحدة فراشة وهي التي تطير وبها فت في السراج وفي المثل فلان اطيش من فراشة ذكره في الصحاح قال الامام ابو الفتوح في تفسيره ولعله اراد الملايكة تتلالو اجنحتها تلالو اجنحة الفراش كانها مذهبة اراد بالغلال غلال مجر وهي جمع قلة وهي ما اخذ قربتين او قربتين وشيا لحكي عن ابن جريج سميت الغلة قلة لانها تقل اي يرفع وسدرة المنتهى السدرة شجرة معروفة ثمرها والمراد بها ههنا ما قاله في معالم التنزيل وهي شجرة تحمل الحلي والحلل والثمار من جميع الالوان لوان ورقة وضعت منها في الارض لاضات لاهل الارض وهو شجرة طوبى والمنتهى موضع الانتهاء وانما سميت سدرة المنتهى لانها في اصل العرش والها ينتهي علم الخلايق وما خلفها غيب لا يعلمه الا الله قوله عرضها مسيرة الراكب المجود المجود اسم فاعل من جود اذا اجاد شيا اي جعله جيدا يعني عرض ذلك الباب مسيرة الراكب الذي يجود ركض الفرس ذلك ليال قوله ثم

انهم ليضغطون حتى تكاد مناكبهم تزول ضنكته يضنكه ضنكا ضغطه ضغطا زحمه الى حايط ونحوه ومنه ضغطه القبر والضنكة بالضم الشدة والمشقة ذكره في الصحاح يعني ان الداخلين ليزدحمون على ذلك الباب في حال دخولهم بحيث يقرب ان يزول مناكبهم من شدة الازدحام قوله ان في الجنة لسوقا ما فيها شري ولا بيع الا الصور من الرجال والنسا الحديث الضمير في فيها الاول يعود الى السوق لانه مونث سماعي والضمير في فيها الثاني يعود الى الصور يحتمل ان يريد بالصور الجمال المشكل بالصور الحسنة ولو كان من الاعراض كوزن الاعمال في الميزان وكلاهما ليس بمستبعد من قدرته تعالى فالحاصل ان ما هو من امور الاخرة فالعقل لا يهتدي اليه والنقل متبع فاذا ثبت هذا فقد عرض على المومن في تلك السوق الصور المستحسنة فاذا اشتهى ان يكون صورته مثل صورة من تلك الصور صيره الله سبحانه على تلك الصورة المشتهاة بقدرته القديمة تعالى وقيل يريد بالصورة الرتبة التي تعلى جمال من تزين بها وتلك عبارة عن الثياب النفيسة والتيجان المكللة وغير ذلك مما يتزين الشخص به وعلى هذا المراد بالدخول التزين بها قوله يبرز لهم عرشه يبرز اي يظهر قوله ويتبدى لهم في روضة يتبدى الرجل اذا اقام بالبادية اي يظهر لهم ربهم اي لطفه وبهم ورحمته المنابر جمع منبر وهو مفعل من نبرت الشي انبره نبارا نصبته الزبرجد جوهر معروف قوله ومجالس ادناهم وما منهم دني على كثبان المسك الادنى ضد الاعلى والمراد به ههنا من هو اقل منزلة من اهل الجنة لانه ليس في اهل الجنة دني اي دون وخسيس الكثبان جمع كثيب الرمل واحدها كثيب من كثبت الشي جمعته والكثب الرمل اي اجتمع ذكره في الصحاح التماري في الشي الشك فيه قوله ولا يبقى في ذلك المجلس رجل الا حاضره الله سبحانه المحاضرة بالحا المهملة وبالضاد المعجمة عبارة عن حريان الحضور والمكالمة بين اثنين يعني كلمه الله سبحانه وتعالى من غير حجاب ولا ترجمان بكلام لا يسمعه غيره قال الشيخ التوربشتي فيه سر حد من رويه هذين اللفظين بالحا المعجمة وبالضاد المهملة فقد صحف فيهما قوله ما اعددت لكم من الكرامة اي ما هيات لكم قوله تحفت به الملايكة يقال حف الشي به اي احدق وطاف به الضمير في به يعود الى السوق والسوق يذكر ويونث يعني الملايكة احدقوا وطافوا بجوانب ذلك السوق قوله ما لم ينظر العيون الى مثله ما موصول ولم ينظر صلته والموصول وصلته يحتمل ان يكون منصوبا بدلا من الضمير المنصوب في قوله ما اعددت لكم اي ما اعددته لكم ما لم ينظر العيون الى وبحتمل ان يكون مرفوعا لكونه خبر مبتدا محذوف تقديره المعد لكم ما لم ينظر العيون الى اخر المعطوف قوله فيزوعه اي يزجيه يقال زاعني الشي اي اعجبني والازواع من الرجال الذي يعجبك حسنه والضمير في يزوعه يعود الى الرجل وقيل بالعكس والاول اولى قوله فما ينقضي اخر حديثه حتى يخيل عليه ما هو احسن منه انتضى الشي اي انقطع يعني لا ينقطع اخر حديث من هو دونه مع رجل ذي منزلة رفيعة حتى يظهر على بدنه لباس احسن من لباس صاحبه يقال تحبلت الارض اذا اخرجت زهرات نباتها قوله فيتلقانا ازواجنا التلقي الاستقبال الازواج جمع زوج وهو المراة اي استقبلتنا زوجاتنا قوله مرحبا واهلا لقد جيت وان بك من الجمال افضل فيانا رفتنا عليه مرحبا واهلا نصب على المصدر تقديره رحبت مرحبا وتاهلت اهلا والام في لقد جواب قسم مقدر تقديره والله لقد جيت والواو في وان بك للحال من الضمير في جيت يعني

شبكة الألوكة www.alukah.net

والله لقد جئتنا في حالك هذه احسن وجها واتم جمالا مما كنت عليه حين فارقتنا قوله فنقول انا جالسنا اليوم ربنا الجبار ويحتمل ان نقلب بمثل ما انقلبنا حق الشيء يحق بالكسر اي وجب يعني وجب لنا ان نرجع الى مثل ما رجعنا من الجمال التام فانا قد جالسنا لطف ربنا تعالى في هذا اليوم فاعطانا خلعة الجمال وخلعة الكمال قوله بين الجابية الى صنعا الجابية مدينة بالشام وصنعا ممدود وقد تقصر بالين ذكره في الصحاح وقيل اول بلدة بنيت بعد طوفان نوح عليه السلام ذكره في شرح المقامات للقاسم قوله وبه قال ان عليهم التيجان قوله وبه قال المؤمن الضمير في به الاول والثاني يعود الى الاسناد يعني وبالاسناد ولم يوجد لفظ الاسناد في المصابيح لانه صرح في شرح السنة وقال بهذا الاسناد يعني وبالاسناد وكلا الموضعين وبالاسناد قوله فلا ينبذ اي فلا يهلك ماذا اهلك نحن الناعات اي المتنعمات فلا بأس اي فلا نضير فقراء محتاجين طوبى فعلى من الطيب قوله ثم تشقق الانهار بعد اي ثم يجري من الاجار الاربعة الانهار بعد وحول اهل الجنة الجنة بحيث يجري من تلك الاجار انهار اربعة الى مكان كل واحد من اهل الجنة والله اعلم باب الرؤية قوله انكم سترون ربكم عيانا اي تبصرون ربكم معاينا جهارا وربكم منصوب لكونه مفعول سترون وعيانا مصدر في موضع الحال من ربكم ويحتمل ان يكون من الضمير في سترون ومعنى المعاينة رفع الحجاب بين الرائي والمرائي ويجوز ان يكون مشتقا من العين اي تبصرون باعينكم المحسوسة لا الباطنة قوله كنا جلوسا الجلوس جمع جالس اي كنا جالسين قوله انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته قال الخطابي هو الانضمام يريد انكم لا تختلفون في رؤيته حتى يحجبوا الناظر وينضم بعضهم الى بعض فيقول واحد هو ذاك ويقول آخر ليس بذاك على ما جرت به عادة الناس عند النظر الى الهلال اول ليلة من الشهر ونونه تفاعلون واصله تتضامون حذفت منه احدى التاءين وقد رواه بعضهم لا تضامون بضم التاء وتخفيف الميم فيكون معناه على هذه الرواية انه لا يحصل منكم ضيم ولا مشقة في رؤيته وقد تحمل الى بعض السامعين ان الكاف في قوله كما ترون كان التشبيه للرائي وانما كان التشبيه للرؤية وهو فعل الرائي ومعناه ترون ربكم رؤية يتزح معها الشك وينتفي معها المرية كرؤيتكم القمر ليلة البدر لا ترتابون ولا تمترون فيه قوله فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ان فافعلوا يعني ان قدرتم على ان لا تكونوا مغلوبين في صلوة الصبح وصلوة العصر فافعلوا يعني من داوم على هاتين الصلوتين فكانه ممن يرزق لقاء الله سبحانه فاذا كان كذلك فقد اوصله على هاتين الصلوتين كأنه عول على حسن خاتمة قال الخطابي هذا يدل على ان الرؤية قد يرجى نيلها بالمحافظة على هاتين الصلوتين ووقوع الاختصاص لهاتين الصلوتين بالذكر وان كانتا كسائر الصلوات في محل الفرضية كاختصاصها بلقب التوسط بين الصلوات الخمس وان كان كل واحدة من الخمس مستحقة لهذه الصفة في وضع الحساب والله اعلم وقيل انما خصصتا بالذكر دون ما عداهما مع ان الكل واحد في الوجوب لكونهما واقعتين في زمان الغفلة اما الصلوة الصبح فلان زمانها زمان استراحة النوم وصلوة العصر زمانها زمان الاشتغال بالتجارات والاكتساب فتقطع لذة النوم ولذة تحصيل الاموال موجب لهذا العز الابدي قوله للذين احسنوا الحسنى وزيادة اي للذين احسنوا العمل في الدنيا الحسنى وهي الجنة وزيادة هي النظر الى وجه الله الكريم هذا قول جماعة من الصحابة منهم ابو بكر الصديق وحذيفة وابو موسى وعبادة بن الصامت وهو قول الحسن وعكرمة وعطاء ومقاتل والضحاك

والسدي

والسدي ذكره في معالم التنزيل قوله وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة قال في شرح السنة قوله ناضرة اي ناعمة بالنظر الى ربها قوله يري ربه مخليا به يوم القيمة مخليا اي خاليا يعني يري ربه يوم القيمة بحيث لا يزاحمه في الرؤية باب صفة النار قوله ان كانت لكافيه ان هي المخففة من الثقيلة واللام هي الفارقة لان النافية وتقدير الكلام ان هذه النار التي نراها في الدنيا كانت كافية في الاحتراق والتعذيب فانها فضلت نار جهنم اي زيدت على نيران الدنيا قوله فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف الضمير في لها عائد الى النار مجرور المنصب في اشد والرفع من حيث الاعراب فالرفع على تقدير هو اشد اي ستنفسها هو اشد الحر واشد البرد والنصب على الظرفية لانه خبر عن حدث اي التنفس كأين في اشد زمان الحر والبرد فالحرارة في الصيف والبرودة في الشتاء انما يكونان من ذينك التنفسين لكنهما لا يجيئان في وقتهما مرة واحدة لانهما لو كانتا تجيئان في وقتيهما مرة واحدة لاهلكتا الخلايق وانما يجيء كل واحدة منهما في وقته بدفعات كما هو محسوس رحمة من الله سبحانه وتعالى على عباده ومزيدا لانعامه عليهم ليكونوا سالمين من ذلك قوله كما يقلي الرجل قال في الفايق المرجل كل قدر يطبخ فيه من حجارة او حديدة او خزف وقيل انما سمي به لانه اذا نصب فكانه اقيم على رجل قوله وهو متنعل بنعلين المتنعل المحتذي وهو اللابس الحذا وهو النعل والنعل موتنثة سماعية تصغيرها نعيلة قوله يؤتى بانعم اهل الدنيا من اهل النار يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة الباء في بانعم للتعدية وانعم افعل التفضيل من النعمة وهو الطيب وقط معناها الزمان تقال مارايته قط قال الكسائي كانت قطط فلما سكن الحرف الاول للادغام حمل الاخر متحركا كما ذكره في الصحاح وقيل المراد بالصبغ ههنا الغمس لان الصبغ لا يكون غالبا الا بالغمس فيكون مجازا من نوع الهلاك اسم الملزوم على اللام البوس الشدة والمشقة يعني يجاء يوم القيمة وهو انعم عيشا واطيب حالا في الدنيا من اهل النار فاذا ادخل النار غمس غمسا مضى عليه في الدنيا من طيب عيشه فيقال له هل رايت خيرا وسرورا قط وهل وجدت فيها نعمة فشدة العذاب تنسيه ما مضى عليه من نعيم الدنيا فيقول ما وجدت شيأ قط من نعيمها وزينتها وكذا يجاء يوم القيمة من هو اشدها حالا واسوء عيشا في الدنيا من اهل الجنة فاذا ادخل الجنة بفضله فيغمس غمسا كان عليه من يقب الدنيا وشدتها فنعيم الجنة بتنسيه ما مضى فيها من سوء الحال وضيق البال قوله يقول الله لاهون اهل النار عذابا يوم القيمة لو ان لك ما في الارض اهون افعل التفضيل من هان الشيء عليه يهون هونا اذا خف وسهل لو ان لك ما في الارض تقديره لو ثبت ان لك لان لو يقتضي الفعل الماضي واذا وقعت ان المفتوحة بعد لو كان حذف الفعل واجبا لان ما في ان من معنى التحقق والثبات منزل منزلة ذلك الفعل المحذوف والهمزة في اكنت للاستفهام بمعنى التوبيخ والافتدا اعطا الفدا ونعم جواب للاستفهام والخبر بعده سقيا لما قبله نفيا كان او اثباتا يعني يقول الله سبحانه لمن لم يخلص له العذاب يوم القيمة لو حصل لك ما في الارض جميعا هل كنت تفتدي به لخلاص نفسك عن النار فيقول نعم يا رب فيقول الله تعالى اردت منك اهون من هذا اي امرتك بامر سهل

شبكة الألوكة www.alukah.net

من هذا واخف عليك وهو من الايمان والتصديق بي وبجميع كتبي ورسلي وما هو في الاخرة من الغيب وانت في صلب ادم فابيت الا ان تشرك بي اي فامتنعت عن الايمان والاسلام واشركت بي والارادة ههنا بمعنى الامر والفرق بين الامر والارادة ان ما يجري في العالم لا محالة كاين بارادته ومشيته واما الامر فقد يكون مخالفا لارادته ومشيته قوله من ياخذه النار الى الحجزة الحجزة معقد الازار قوله ضرس الكافر مثل احد الضرس السن واحد جبل بالمدينة ومسيرة ثلث بعني ثلث ليال وكبر جثة الكافر وغلظ جلده ليتمثل عليه العذاب وليشتد قبل البيضا اسم جبل لانه وجد في غير هذا الحديث مقرونا بورقان واحد وهما من جبال المدينة ويقويه حديث ابي ذر انه خرج في لقاح رسول الله عليه السلام وكانت ترعى البيضا فاحدب ما هنالك فقربوها الى الغابة وقيل ان الترمذي ذكر في كتابه بعد رواية الحديث ان البيضا جبل وقال في المغيث في ديار العرب مواضع تسمى البيضا قوله مثل الربذة قيل يريد ما بين المدينة والربذة وهي قريب من ذات عرق وهو ثلث مراحل الى المدينة وقيل قرية من قرى مكة قوله بتوطاه الناس اي يمشي الناس على لسانه الحمة القرسخين او الفرسخ قوله يتصعد فيه سبعين خريفا اي يكلف الكافر ان تتعاده سبعين سنة وكذلك يكلف ستوطه من ذلك الجبل في النار مدة سبعين سنة وتكليفه صعود ذلك الجبل وهبوطه لا ينقطع كما اشار اليه بقوله ويهوي به كذلك فيه ابد الخيفند ذكر السبعين واراد به الدوام قوله اي كعكر الزيت اي درديه او رد في شرح السنة المهل الرصاص المذاب او الصفر او الفضة وكل ما اذيب من هذه الاشيا فهو مهل وقيل المهل الصديد الذي يسيل من جلود اهل النار وقيل المهل دردي الزيت وهو معنى عكر الزيت قوله سقط فروة وجمعه فيه الضمير في فيه يعود الى العكر والفروة الجلدة فروة وجمعه يريد جلدته ويروي فروة وجمعه اي جلدة وجمعه والفروة من لباس النسا شبهت بشرة الوجه ذكره في شرح السنة قوله ان الحميم ليصب على رؤسهم الحميم والحمية المالح الحار والصب ارادة المآل قال صببت للآ فانصب اي سكبته فانسكب وسيذر اي يمضي يقال نفذ السهم من الرمية نفاذا ونفوذا اذا مضى وخلص الى الشي ووصل قوله فتسلت ما في جوفه حتى يمرق من قدميه يسلت اي يمسح من سلت القصعة اذا مسحها من الطعام وسلت المراة خضابها عن يدها اذا مسحته والفته منها وسلت بالسيف انتضاه اي جذعه والمروق الخروج من مرق السهم من الرمية مروقا اي خرج من الجانب الاخر ومنه سميت الخوارج مارقة لمروقهم عن مذهب اهل السنة والجهاعة الاذابة يقال صهرت الشي فانصهر اي اذبته فذاب فهو صهير قوله يسقى من ماء صديد يجرعه وصديد الجرح ماوه الرقيق المختلط بالدم قيل ان يخلط المدة ذكره في الصحاح يتجرعه اي يتجسا ويشربه لا بمرة واحدة بل جرعة جرعة لمرارته وحرارته قوله لسراد في النار اربعة جدرا قال في شرح السنة السرادق كل ما احاط بشي نحو المضرب والحبا يقال للحايط المشتمل على الشي سرادق قال الله تعالى احاط سرادقها والجدد جمع جدار وكشف كل جدار اي غلظه قوله لو ان دلوا من غساق يهراق في الدنيا لانتن اهل الدنيا وهراق المآ يهريقه بفتح الهآ هراقة اي صبه هـ واصله اراق يريق اراقة وفيه لغة اخرى اهرق المآ يسكون الهآ يهرقه اهراقا على افعل يفعل

قال

قال سيبويه قد ابدلوا من الهمزة الهآ ثم لزمت فصارت كانها من نفس الحرف ثم ادخلت الالف بعد الهآ وتركت الهآ عوضا من خذفهم العين لان اصل امرق اريق والغساق البارد المنتن يخفف ويشدد ذكره في الصحاح قال ابن الانباري الغساق بارد يحرق لا تقدر على شربه من برده كما لا تقدر على شرب الحميم لحرارته قال السدي هو ما يسيل من اعينهم من الدموع ليستونه مع الحميم يقال غسقت عينه اذا سالت تغسق وقال غيره هو ما يغسق من جلود اهل النار من الصديد قال البوريشتي في شرحه وجدت في كتاب جمع من حفاظ الحديث اهل الدنيا معتد الامد بالنصب وليس ذلك بصواب فان اثنتن لا رفع يقال نتن الشي وانتن اذا تغير وانما الصواب اهل بالرفع ولو كان الفعل معتدا بما كان المعنى انهم او وجه فيحتمل ان الاصل فيه لنتن بالتشديد فلم يعرف بعض الرواة الفرق بين الكلمتين فرواه انتن هذا كله منقول من شرحه يعني لو صب ولو من صديد اهل النار في الدنيا لم يكن لاهلها قرار ولا سكون من نتنه فكيف حال من هذا طعامه اعاذنا الله منه نفضله قوله لو ان قطرة من الزقوم قطرت في دار الدنيا الزقوم شجرة خبيثة مرة كريهة الطعم يكره اهل النار على تناوله فهم يتزقمونه على اشد كراهية ومنه قولهم تزقم الطعام اذا تناوله على كره ومشقة ذكره في معالم التنزيل قوله فكيف يكون طعامه الفاني فكيف جواب شرط مقدر وكانه قال اذا عرفت ذلك فكيف ينعل من يكون طعامه ذلك اي الزقوم بعين كيف حال من طعامه الزقوم في النار وقوله وهم فيها كالحون ما قبله تلفيق وجوههم النار وهم فيها كالحون يعني تحرق النار وجوه الذين خسروا انفسهم اي الكفرة وهم في النار عابسون قوله فتقلص شفته العليا تتقلص اصله تتقلص فحذفت احدى التاءين تخفيفا كما قال الله يوم لا تكلم واصله لا تتكلم ومعنا تنقبض والعليا تانيث الاعلى ووسط راسه يسكون السين ظرف وبفتحها لغة وتشرحي اي تشرسل وتتدلى والسفلى تانيث الاسفل قوله فان لم يستطيعوا افتيا كوا البتا كي اظهار البكا عن نفسه من غير ان يبكى او تكلفين نفسه البكا وبتا كوا اصله تباكيوا على زنة تفاعلوا قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها فحذفت لالتقا الساكنين ويجوز ان يقال اسكنت الياء للثقل فحذفت لالتقا الساكنين يعني ان لم تقدروا على البكا فاظهروا البكا عن انفسكم فانه مقدمة البكا وفي الحديث دليل على ان تواجد الصور فيه لظهور الوجد جايز قوله كانها جاوا ول الضمير عايد الى الدموع والجداول جمع جدول وهو النهر الصغير قوله فلوان سفنا ان جيت فيها لجرت السفن جمع سفينة الارجا السوق تقال ازجيت الابل اي سقتها الضمير في فيها يعود الى الدموع والثاني في فلوان جواب شرط مقدر يعني اذا عرفت هذا فاعرف ان دموع الكفرة في النار لو اجريت فيها السفن لجرت لكثرتها وهذا لا يستحيل لان الكافر اذا كان سن من اسنانه مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلثة ايام ومقعده من النار قدر ما بين مكة والمدينة وهو ماية فرسخ كما ذكر قيل هذا اذا كان كذلك فهو غير مستبعد لانه من الممكنات والله سبحانه قادر عليها قوله يلقى اهل النار الجوع فيعدل ما هم فيه من العذاب فيعدل من العدل والعدل بالكسر المثل تقول عندي عدل غلامك وعدل شاتك اذا كان غلاما يعدل غلاما او شاة تعدل شاة فاذا اردت قيمته من غير جنسه نصبت العين ذكره في الصحاح

يعني بصير اهل النار يوم القيمة جايعين بحيث يكون لم جوعهم عدل لم مايكون عليهم من العذاب
الضريع و الضريع نبت بالشبرق وهو نبت ذكره في الصحاح والضريع في الاخرة شوك من نار امر
من الصبر و انتن من الجيفة واشد حرا من النار قال المفسرون فلما نزلت ليس لهم طعام الا من
ضريع قال المشركون ان ابلنا لتسمن على الضريع وكذبوا فان الابل اذا رتعاه ماد ام رطبا فاذا يبس
فلا يأكله شي فانزل الله تعالى لا يسمن ولا يغني من جوع ذكره الامام ابو الفتوح العجلي في تفسيره الغصة
واحدة الغصص وهي الشجى وهو ما يثبت في الحلق من عظم وغيره والحميم الماء الحار والخزنة جمع خازن
كضربة جمع ضارب وهم الملايكة الموكلون على النار قوله ليقض علينا ربك اي ليمتنا ربك
لتستريح من قضي عليه اذا مات قال في العربيين اي ليقض علينا الموت لنستريح وهو مثل قوله
لا يقضى عليهم فيموتوا اي لا يقضي عليهم الموت فوكزه موسى فقضى عليه اي فقتله قوله فيقولون ربنا
غلبت علينا شقوتنا قيل الشقاوة بفتح الشين والشقوة بكسرها ما كتب على الشخص في اللوح
المحفوظ وقيل الشقوة العري وقيل عبارة عن السيات التي اوجبت له الشقاوة فان عدنا الى الكفر
والتكذيب فانا ظالمون اي لا نفسا الخشوع البعد اي ابعد وانفها اولا كما يقال للكلب اخسا طرد
اخسا ولا تكلمون اي في رفع العذاب فانى لا ارفعه عنكم فانقطع رجاهم وعند ذلك ياخذون في
الزفير والحسرة والويل الزفير اخراج النفس للشدة واول صوت الحمار الويل واد في جهنم
يقال اخز فلان في الشي اذا شرع فيه يعني فعند ما يجابون بقوله اخسوا فيها ولا تكلمون
يصيرون ايسين من رحمته تعالى ثم لا يتكلمون بعدها الا الشهيق والزفير يعني لا يتمكنون
على ان يتكلموا بعد ذلك بل يشرعون في الزفير والشهيق والويل والثبور ويصيرلهم عواكعوا
الكلب بحيث لا يفهمون ولا يفهمون قوله لو ان زخراضة مثل هذه الحديث الوضراض ما دق
من الحصى والرضراضة واحدة منه المخيخة بالخايين المجتمعين حبة صغيرة صعزا يقال لها بالفارسية
شفترك وقيل هي الجمجمة بالجيمين وهي عظم الراس المشتمل على الدماغ والقدح من خشب وقيل
الاول الاصح وقد اورد الترمذي في كتابه لو ان رصاصة مثل هذه بدل رضراضة والرصاصة
قطعة من الرصاص قال التوربشتي وفي سايرنسخ المصابيح رضراضة مكان رصاصة وهو
غلط لم يوجد في غير كتاب المصابيح وهذا الحديث من جملة احاديث كتاب الترمذي ومن كتابه
نقل المولف ولعل الغلط وقع من غيره قوله لو كان في مكاني هذا سمعه اهل السوق المكان
المنزل يعني لو كان رسول الله عليه السلام في منزلي هذا السمع صوته اهل السوق لانه بالغ في
الانذار ورفع صوته فيه قوله ويسكنه كل جبار يعني يسكن فيه هذا من جملة ما يقدر فيه معنى
في اتساعا اجرا للظرف مجرى المفعول به باب خلق الجنة والنار قوله حفت
الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات حف به طاف به واستدار واحدق المكاره جمع كره وهو
المشقة والشدة جمع غير قياسي كمحاسن جمع حسن يعني الجنة محدقة بانواع الشدايد والمشقات
وهي عبارة عن التكاليف الشرعية من الصوم والصلوة والحج والزكوة فانها ثقيلة على الانفس
سيما الزكوة فانها مالية فالثقل فيها اشد لان المجبول مركوز في الطبيعة فحينئذ من امتثل باوامر
الشرع فقد قطع مفاوز المشقات العظيمة من التكاليف فاقتضت الحكمة الالهية ان يحصل
له الجنة الباقية جزا لذلك الاحتمال العظيم في التكاليف ورزقها الله سبحانه ايانا بفضله وكذا

النار محدقة بالشهوات وهي عبارة عن الدنيا ومستلذاتها ومرادات الانفس كشرب الخمر
والزنا وغير ذلك من المحرمات الشرعية فان النفوس مايلة اليها طبعا والشيطان مساعد
لها طوعا اعاذنا الله تعالى منها برحمته قوله تحاجت الجنة والنار تحاج اي تخاصم وفاعله اكثر
من واحد كما يقال تخاصم زيد وعمرو اشرا اي اختير اوثرت اي اختير لي فمالي لا يدخلني الا ضعفا
الناس ومن لا مبالاة بهم ولا تجربة لهم وسفلتهم وغرتهم السفلة الساقط من الناس الغرة
الغير المجرب الامور وغرتهم اي دنيء غرتهم فمالي اي فما وقع لي اي اي شي وقع لي ان لا يدخلني
الا اراذل الناس ومن لا مبالاة بهم ولا تجربة لهم في الامور الدنيوية يعني الذين ليس لهم
اهتمام بالدنيا بل راغبون عنها ومايلون الى الاخرة بحيث لو ابصرهم اهل الدنيا لوجدوهم البله
والحمقى باعتقادهم في الامور الدنيوية فلهذا قال عليه السلام اكثر اهل الجنة البله اي البله
في امور الدنيا قوله الجنة مجازا اي لا يدخلني الا ضعيف او سقط بنظر في الانبيا والاولياء الذا خلين
الهيا في انهم من اي قبيل هو معاذ الله ان يكونوا من الثاني و وصفهم بالضعف ضد التكبر
والتجبر او لانهم استضعفوا انفسهم متواضعين كطلبهم على المسكنة والاحتيا فيها كما قال عليه
السلام اللهم احيني مسكينا قال في شرح السنة قوله انا انت رحمتي سمي الجنة رحمة لان
لا ينظر رحمة الله على خلقه كما قال ارحم بك من اشا والا فرحمة الله تعالى صفة من صفاته التي
لم يزل بها موصوفا فليس لله صفة حادثة ولا اسم حادث فهو قديم بجميع اسمايه وصفاته جل
جلاله قد تقدست اسماوه وتعالى جده وقال ايضا في شرح السنة القدم والرجل المذكورتان
في الحديث من صفات الله تعالى المنزهة عن التشبيه والتكييف وكذلك كل ما جا من هذا
القبيل في الكتاب او السنة كاليد والاصبع والعين والمجي والاتيان والنزول فالايمان بها
فرض والامتناع عن الخوض فيها واجب والمهتدي من سلك فيها طريق التسليم والخايض فيها
زايغ والمنكر معطل والمكيف مشبه تعالى الله عما يقول الظالمون علوا كبيرا وقيل وضع القدم
والرجل من باب المجاز والاتساع ولم يرد بهما اعيانهما بل اراد بذلك ما يرفع شوتهما ويسكن
سورتها ويقطع مسئلتها قط بفتح القاف وسكون الطا معناه حسب قوله ويزوي بعضها
الى بعض اي يجمع بعض النار الى بعض من زويت الشي اذا جمعته وقبضته يعني ينضم بعضها
الى بعض من غاية الامتلا تصديقا لقوله تعالى لاملان جهنم من الجنة والناس اجمعين
قوله فلا يظلم الله من خلقه احدا يعني كل احد من الناس يجزي بعمله ان خيرا فخير وان شرا
فشر فحينئذ لا يظلم على احد قال الله تعالى اليوم تجزى كل نفس بما كسبت لا ظلم اليوم فان قيل
كيف يتصور الظلم في حنات عظيمة من لا اعتراض في امره ولا كينونة في حكمه وهو الفاعل
المختار كما نطق به القران العظيم يفعل الله ما يشا ويحكم ما يريد لا يسئل عما يفعل وهم يسالون
قيل ردعا لوهم من يقيس الغايب على الشاهد قوله واما الجنة فان الله ينشيها لها خلقا
ينشي اي يظهر ويخلق يعني ان الله سبحانه وتعالى يخلق يوم القيمة خلقا لتميل الجنة بهم
بعد ما دخل فيها الانبيا والاولياء والمومنون مصدقا لقوله وتكل واحدة منكما ملوها قوله
ليسكنهم فضل الجنة يعني فضل الجنة اتساع المساكن عن ساكنيها كما يسكن جماعة قليلة
في بلدة كثيرة فيخلو اكثر المساكن وفي الحديث سرانه ايضا خلق في النار هذا الاتساع ولكن

وبامرها بالانزواء والانضمام تغليظا على المعذبين والمحنة موضع رحمة فالانضمام بنا في اخلاق من ساكنها فيدع الفضل بسعته ويعليه مما يشاء شيء لا يعتدي العقل اليه قال الله تعالى وخلق ما لا تعلمون

باب بدء الخلق قوله جيناك لنتفقه في الدين ولنسالك عن اول هذه الامر ما كان التفقه طلب الفقه وهذا الامر اي هذا الخلق يعني جيناك لتحصل الفقه حتى نصير فقهاء وعلماء في الدين ولنسالك عما خلق اولا قبل خلق السموات والارضين قال النبي عليه السلام في جوابهم كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء يعني كان الله في الازل ولا شيء معه ولا قبله فالعالم صدر عنه بتعلق اختياره القديم بصدورها من غير مادة ولا عدة ولا مدة فحينئذ فالله سبحانه فاعل مختار يفعل ما يشاء ويختار فالعرش والماء خلقا قبل السموات والارضين واشار عليه السلام الى هذا بقوله وكان عرشه على الماء يعني انهما كانا مخلوقتين قبل خلق السموات والارضين فالعرش على الماء والماء على متن الريح والريح قائمة بقدرته القديمة **قوله** وكتب في الذكر كل شيء الذكر عبارة عن اللوح المحفوظ يعني اثبت الكائنات باسرها في اللوح قوله فانطلقت اطلقت انطلقت اي طفقت وايم الله اي والله لوددت اي تمنيت واشتهيت **قوله** قام فينا النبي عليه السلام مقاما فاخبرنا عن بدء الخلق الحديث قام فينا اي قياما فاخبرنا عن بدء الخلق اي فاخبرنا عن بدء خلقه تعالى ويحتمل ان يكون الخلق باقيا على العموم ويحتمل ان يكون مخصوصا بامته فاذا بقي على عمومه فمعناه انه بين من احوال امته عليه السلام واحوال جميع الامم كلهم يعني بين لنا ما جرى على امم السالفة وما يجري على امته من الخير والشر الى ان يدخل اهل الجنة منهم الجنة واهل النار منهم النار فحفظ ذلك الاخبار من حفظه ونسي ذلك من نسيه فاذا كان مخصوصا بامته وهو الظاهر فهذه المرتبة العظيمة التي هي اخباره اياانا من المغيبات التي اخبرها الله سبحانه اياه عليه السلام مختصة به فانها غير مروية عن غيره من الانبياء والمرسلين صلوات الله عليهم **قوله** ان الله كتب كتابا قبل ان يخلق الخلق ان رحمتي سبقت غضبي كتب اي اثبت الرحمة من الله تعالى ارادته الخير لعباده والغضب منه سبحانه ارادته العقوبة لهم ومعنى سبق رحمته سبحانه وتعالى غضبه انه لا يعجل في عقوبة الكفار والعصاة من المسلمين بل يرزقهم الله ويعافيهم ويحفظهم عن الافات ويمهلهم الى يوم القيمة فانه لو لم يكن كذلك لهلكوا اجمعين خرجوا عن طاعته تعالى ولو لم يهلكوا اشد عليهم ابواب الرزق وفتح عليهم ابواب الشدائد اذا تابوا عن الكفر والمعصية لم يقبل الله توبتهم ولم يمحص كفرهم ومعاصيهم التي ارتكبوها سنين كثيرة والامر بالعكس لقوله عليه السلام الاسلام يهدم ما كان قبله والتائب من الذنب كمن لا ذنب له فاذا تقرر هذا علمنا بالمعقول والمنقول ان رحمته سبقت غضبه تعالى وكيف لا وما وجب على جناب كبريائه وعظمته شيء بل ما انعم على عباده من الايمان والعلم والمعرفة لا يكون ذلك الا من نتايج فضله ورحمته العامة كذلك المغفرة فالفتاء والتبا من ذلك الفضل العميم لا لجزاء العمل الصالح فانه يستحق العبادة لذاته تعالى **قوله** خلق الجان من مارج من نار الجان ابو الجن قال في الغريبين سمي الجن جنا لانهم مواروون وبه سمي الجنين لانه مستور في بطن امه المارج اللهب المختلط بسواد النار وقال النار المارج نار دون الحجاب ومنها هذه الصواعق ويروى جلد السماء منها ذكره في الغريبين فجعل ابليس يطيف به ينظر ما هو الحديث الفاء في فجعل عطف على قوله

قوله وجعل يعني طفق اي تفكر في عاقبة امره وماذا يظهر منه وكانه احس شقاوة نفسه من جهته وخاف ان يبعد به ويمحق موقع فيما حذر فلهذا اشرف وبطر وقال في نفسه ان امرت بالانقياد له تابيت **قوله** فلما رآه اجوف عرف انه خلق خلقا لا يتمالك راي اذا كان من رؤية البصر فالضمير البارز مفعول واجوف نصب على الحال واذا كان بمعنى علم فالضمير البارز مفعوله الاول واجوف مفعوله الثاني وعرف جواب لما والاجوف الذي له جوف لا يتمالك اي لا يملك بعضه بعضا بل يكون فيه ابعاض مختلفة فيصدر منه ما يوجب تغير الاحوال عليه وعدم الاستمرار على الطاعة ويكون محتاجا الى الطعام والشراب والنكاح فان منع لا يصبر او يريد سوء يكون فاسيا لاختلاف احواله فاذا غلبه نوع افسد الباقي لغلبة الجاهل حال اولاد ادم عليه السلام **قوله** فقال ياخير البرية فقال ذاك ابراهيم البرية فعيلة متروكة الهمز في الاستعمال من برأ اذا خلق خاك اشارة الى خير البرية ولا يخفى انه عليه السلام افضل من في السموات بدلايل كثيرة لكنه تواضع اما لتعظيم الابوة واما لان هذه الصفة يعني الافضلية مختصة به يحينئذ يجوز له ان يعظمها احد من الانبياء عليهم السلام سيما ابرهيم عليه السلام كان الصلوة المخصوصة به كان له ان يصلي على واحد من الذين كانوا يعطون الزكوة حالة الاداء كما قال اللهم صل على آل ابي اوفى بخلاف غيره عليه السلام فانه لا يجوز ان يصلي على المعطي عقيب الاداء بل يدعو له **قوله** اختتن ابراهيم النبي وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم اختتن وختن اذا ازال الجلدة التي فوق الختن وهو الحشفة القدوم مثقل ابراهيم عليه السلام وقيل هي مرتبة بالشام ذكره في الغريبين والباء في بالقدوم بمعنى في يعني اختتن عليه السلام في ذلك الموضع وقيل اراد بالقدوم الذي نحت به فان صح هذا فالباء فيه بالآلة والختان واجب عند الشافعي رحمه الله سنة عند ابي حنيفة رحمه الله وكشف العورة عند الختان دليل على وجوبه لان كشفها محرم والختان لا بد له من الكشف وترك الواجب للسنة غير جايز فاذا كان كذلك فلا يكون الا واجبا **قوله** ثلث كذبات ثنتين منهن في ذات الله **قوله** اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا الحديث يعني بنتان من الكذبات الثلث مشتملتان على تنزيه الله سبحانه وتعالى عما كان قومه مكبين عليه من الاشراك في الربوبية والدعوى الباطلة احديهما قوله سبحانه وتعالى حكاية عن قوله اني سقيم وما قبله يدل على انه نزه ذاته عما يتولد الكثرة من عبادة الاصنام وهو قوله تعالى حكاية عنه اذ قال لابيه وقومه ماذا تعبدون ائفكا الهة دون الله تريدون فما ظنكم برب العالمين فنظر نظرة في النجوم فقال اني سقيم فسبب نظره في علم النجوم وقوله اني سقيم انهم طلبوا منه عليه السلام ان يخرج معهم الى عيدهم من الاعياد فاراد ان يحتال عن الامر الذي هم به فنظر نظرة في علم النجوم فقال اني سقيم اي خارج مزاجي عن حد الاعتدال والثانية قوله سبحانه وتعالى حكاية عن قوله بل فعله كبيرهم هذا وما قبله ايضا يدل على تنزيه ذاته تعالى عما يتولد منه وهو الضالة وهو قوله تعالى حكاية عنه عليه السلام قال بل ربكم رب السموات والارض الذي فطرهن الى قوله بل فعله كبيرهم والثالثة قوله سارة اختي وهي كانت زوجته يعني حين سأله الملك القاهر سارة عن حالها قال اختي فخلا بها عن شره فلما حاصل ان هذه الكذبات الثلث كان ابرهيم صلوات الله عليه بنا على

شبكة الألوكة www.alukah.net

بها عن دينه وكل واحدة منهن تقبل تاويلا مبرءا بالساحة عصمته عن غبار الكذب اما تاويل
الاولى التي قوله اني سقيم اي ساسقم او انه اذا خالق للموت فهو سقيم دايما او انه اذا نظر في النجوم استدل
بها على سقم في بدنه وكان علم النجوم حقا ومن النبوة ثم نسخ وتاويل الثانية التي هي قوله بل فعله
كبيرهم انه عليه السلام قاله الزاما للحجة عليهم على معنى انه يجب أن يفعله كبيرهم لو كان معبودا
فيلا يعبد معه غيره او على تقدير الشرط كانه قال ان كانوا ينطقون فقد فعله كبيرهم وتاويل
الثالثة التي هي قوله سارة اختي انه اراد عليه السلام هي اختي في الدين فان متيل لم عدل الخليل
عليه السلام عن الزوجية الى النسبة متيل لان دين الملك القاصد لها انه لا يحل له التزوج
ولا التمتع بقرابات الانبياء عليهم السلام فلهذا عدل الى النسبة واختلف الائمة في جواز السناء
على الانبياء فطائفة يجوزون ذلك سهوا من غير تاويل وهم اهل السنة وطائفة يجوزون ذلك
عمدا وسهوا بتاويل وهم الكرامية المعتزلة هذا على راي الاصوليين اما المفسرون فقد افتروا في
التاويل قوله فلما دخلت عليه اي على الجبار ذهب اي طفق قوله فغط حتى ركض برجله اي ضغط
والركض بالرجل الضرب بها المحجبة جمع حاجب قوله فاخذها هاجر يعني اذا عرف الملك منها
الكرامة والقربة عند الله سبحانه خلى عن سبيلها طاهرة عن دنس جواره واخذها هاجر اي
جعلها خادمة لها وهاجر ام اسمعيل عليها السلام قوله فاومى بيده مهيم او مهيم اشار مهيم بالخبر
قوله رد الله كيد الكافر في نحره اي رد الله كيده في صدره وانما خصصت الكيد في النحر على
عادة العرب ومعنى رد الكيد ان الله سالم علي الجبار من الضغط والغلبة مع كونه قاهرا غالبا
قوله تلك امكم يا بني ما السماء تلك اشارة الى هاجر والكاف واللام خطاب الى العرب قيل
والمراد ما السماء بنو ابراهيم عليه السلام ونسبتهم الى ما السماء لطهارة مواليدهم ونقاء نظمهم
قال الخطابي يريد بها السماء العرب وذلك انهم يعيشون بما السماء ويبتغون مواقع القطر في براريهم
وفلانة انما اراد ما ذا مزمم انبطها الله لها جرفعا شوا بها فضاروا كالبحر اولادها قوله فاكرم
الناس يوسف بني الله بن نبي الله بن خليل الله القاسي فاكرم جواب شرط مقدر يعني
ان قالوا لنا من هذا فاكرم الناس يوسف بني الله فنبي الله صفة يوسف والثاني يريد به يعقوب
والثالث يريد به اسحق يعني يوسف بني الله بن يعقوب بن اسحق بن ابرهيم كان اكرم الناس في
زمانه قوله نحن احق بالشك من ابرهيم قال الخطابي نفى النبي عليه السلام الشك عن نفسه
وعن ابرهيم فقال على سبيل التواضع نحن احق بالشك من ابرهيم اي نحن لا نشك البتة فكيف
يشك ابرهيم وهو ارفع درجة منا وهذا ثناء على ابرهيم عليه السلام وتخصيص لمعنى ان النبي عليه
السلام اراد بذلك تعظيم شان ابرهيم عليه السلام وبيان انه ماسال عن ذلك لاجل خلل في نفسه
بل انما سال عن ذلك لطلب زيادة العلم بالمشاهدة فان المشاهدة يفيد من المعرفة والطمانينة ما
لا يفيده الاستدلال قيل لما نزلت هذه الاية قيل شك ابرهيم ولم يشك نبينا فقال عليه السلام
نحن احق بالشك منه قاله تواضعا وتقديما لابراهيم عليه السلام اي انا ونه ولم اشك فكيف
يشك ابرهيم قوله ويرحم الله لوطا لقد كان ياوي الى ركن شديد يعني ان لوطا عليه السلام
حين ما قصد قومه اضيافه ليسوؤا ظانين انهم غلمان وكان بنا ظرهم من وراء الباب دخلقا ما تكلم

بهذا الاساءة ناظرا الى ضعف البشرية عاجزا عن مقاومتهم وهو قوله تعالى حكاية عنه عليه
السلام لو ان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد يعني لو ان لي بدفعكم قوة البدن او انضم الى عشيرة
منيعة لدفعتكم وما صدر منه عليه السلام هذا القول الا في حين ما صعب عليه الامر وضاق
الصدر فدعا له النبي عليه السلام بالمغفرة لعظم ما جرى على لسانه عن غير رواش به قلبه ناسيا ملاذ
كل مخلوق بما رهقه من قومه اذ لا ركن اعظم واشد منه ويحتمل ان مقال هذا من قبيل ما قيل حسنات
الابرار سيات المقربين فلهذا دعاه النبي عليه السلام بادرة ودعا له بالمغفرة قوله ولو لبثت
في السجن طول ما لبث يوسف لاجبت الداعي لاجبت داعي الملك حين قال ائتوني به ولما قال
لرسول الملك ارجع الى ربك فاساله ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن وتركت التفتيش
عن شانهن وانما قاله عليه السلام تواضعا وترافعا لشان يوسف بتثبته وصبره مع كثرة
مكثه في السجن وتواضعا لنفسه وقيل اشار النبي عليه السلام بقوله لاجبت الداعي الى مقام
التفويض وهو انه كل ما يامن الله يتلقاه بالقبول ويترك الوسايط ولا يتلقى الفرج قبل مجيئه
يعني لو كنت مكانه لتلقيت دعوة الداعي مستعينا بالله سبحانه ومفوضا اليه امري قوله
كان رجلا حييا ستيرا لا يرى من جلده شي استحيا الحيي المستحيي الستير المستور يعني كان من شانه
ان يستر جميع بدنه في الاغتسال بحيث لا يرى من بشرته شي استحيا فاذاه من اذاه يعني اذا
كان له هذه العادة وكان بنوا اسرائيل يودونه بان ينسبوا اليه المعيوب كالبرص والادرة
وغير ذلك وفي قوله من اذاه مبالغة في المعنى اي اذاه كثير من بني اسرائيل قوله اما
برص او ادرة البرص بياض يظهر في البشرة مخالف لون البشرة قيل انه من اليبوسة
والادرة نفخ في الخصية قوله فجمح موسى في اثره يقول ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر جمح اسرع الضبر
في اثره يعود الى الحجر ثوبي نصب بفعل مقدر اي اعط ثوبي قوله حتى انتهى الى ملا من بني
اسرائيل انتهى اي وصل الملا الجماعة الاشراف الذين ليس على سر فضم مزيد واشتقاقه
من ملات اي يملؤن القلوب جلالة ومهابة ذكره في باب التفسير قوله والله ما بموسى
من باس الباس ههنا بمعنى العيب قوله ان بالحجر لندبا من اثر ضربه ثلثا او اربعا او خمسا الندب
بفتح الدال اثر الجرح اذا لم يرتفع من الجلد ذكره في الغريبين واو للترديد والشك والشك
ههنا من الراوي قوله فحز عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحتثي في ثوبه حزا ذا استطع الضبر
لي عليه يعود الى ايوب عليه السلام جعل ايوب اي طفق احتثى يحتثي اذا جمع شيا في ذيله
وضم طرف الذيل الى نفسه اغنيتك اي جعلتك ذا غنى يعني حين ما يغتسل ايوب صلوات
الله عليه كان يسقط عليه جراد من ذهب فطفق يجمع ذلك الجراد في ذيله فقال له ربه
تعالى الم اجعلك غنيا بانواع النعم الكثيرة قال بلى ولكن لا استغنا عن بركتك وانعامك
الشايع علي له قوله استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود استب افتعل من سب
اذا جرى الشتم بين اثنين فصاعدا وفاعل افتعل متعدد اي اكثر من واحد تقول اشتركا
زيد وعمرو قوله لا تخيروني على موسى الى قوله فاصعق معناه التخيير التفضيل صعق بكسر العين
يصعق بفتحها صعقة اذا غشي عليه يعني لا تفضلوني على موسى فان الناس يصيرون
مغشيا عليهم يوم القيمة واكون ايضا في الغشية معهم لكني اول من يفيق فاذا موسى عليه

السلام باطش بجانب العرش اي متعلق به بقوة فلا ادري انه عليه السلام حين شاهد
الصعق استوثق امساك العرش اي متعلق ليخو من الصعق او كان فيمن صار مغشيا عليه معنا
فافاق قبلي او كان من الذين استثناهم الله في قوله تعالى ويوم ينفخ في الصور فصعق من في
السموات ومن في الارض الا من شاء الله او كان عوفي وحفظ من الصعق العام يوم القيمة بدلا
من الصعق الذي اصابه في الطور قال الله تعالى وخر موسى صعقا قوله لا تخيروا بين الانبيا
وفي رواية لا تفضلوا بين انبيا الله قال في شرح السنة ليس معنى النهي عن التخيير ان يعتقد
النسوية بينهم في درجاته بل معناه ترك التخيير على وجه الازراء ببعضهم فانه يكون سببا
لفساد الاعتقاد في بعضهم وذلك كفر الازراء العيب وتلخيص المعنى ان تفضيل الانبيا عليهم السلام
بعضهم على بعض لا شك فيه لقوله سبحانه تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض وقوله تعالى على
سبيل التهوم ورفع بعضهم فوق بعض درجات وفي حديث المعراج انه راى بعض الانبيا في
السما الثانية وبعضهم في الرابعة وبعضهم في السادسة والمراد رفعة الدرجات وحيث قال
لا تفضلوني على يونس بن متى فهو هضم لنفسه وتواضع لله وقوله لا تفضلوا بعض الانبيا
على بعض حيث راى ان في ذلك مجادلة بين اصحابه وثورا ان فتنة فمنعهم من ذلك لاجل
الفساد وانما انما منعهم من التخيير لان التخيير لا يدان يكون عالما بدرجات التخيير واما كيفية
التفضيل فبان يفهم معنى النبوة ومعناها والله اعلم الكمال في نفسه وتكميل الناقصين واصول
الكمال اربعة العلم والعفة والشجاعة ببذل النفس والمال فان السخا قسم من الشجاعة والعدالة
في هذه الاخلاق فان الوسط محتوش بطرفين هما ذيلان وهذه الاربع يتشعب كل واحدة منها الى
شعب كثيرة كاشعاب العلم الى سايل العلوم النقلية والعقلية وكذا الاخلاق الباقية واما
التكميل فحمل الناس لطفا وعنفا وحثهم على تحصيل الكمالات المذكورة وكل نبي كان في الكمال والتكميل
ازيد من غيره كان افضل منه ولما كان نبينا عليه السلام في جميع انواع المعنيين اعني الكمال
والتكميل بالغا الى احد لم يبلغه غيره من الانبيا كان افضل الانبيا وسيد الرسل عليه السلام
فان نوحا عليه السلام لبث في قومه الا خمسين عاما فما امن به من قومه الا نفر قليل فيسعهم سفينة قيل كانوا ثمانين
ولما هبط من السفينة هلكوا جميعا ولم يبق الا هو واولاده وتناسلوا ولهذا سمي ادم الثاني
واما موسى عليه السلام فلم يتجاوز دعوته بني اسرائيل الى غيرهم واما عيسى عليه السلام
فالمحققون من قومه كانوا نفرا قليلا والباقون في ضلالة التثليث والولادة تعالى الله عن
ذلك واما محمد عليه السلام فلما جا كان العالم كله مشحونا بكفر عبدة الاصنام والكواكب وتشبيه
اليهود وتثليث النصارى وهو صلوات الله عليه دعا جميع الخلايق الى الواحد الحق بالحكمة
والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي احسن فمن به خلق كثير والباقون الذين لم يؤمنوا به
اما عنادا او حسدا كاليهود والنصارى واما جهلا لم ينفع دعوته عليه السلام فنزلت فريضة
الجهاد واستعمال السيف ومع ذلك كان يولف قلوبهم باللطف وبذل الاموال حتى ملا العالم
شرقا وغربا من القول والعمل الحق فمن انصف ونظر الى المعنيين فيه وفي غيره من الانبيا عليهم
السلام علم انهم في الفضيلة بالنسبة اليه كالقطرة بالنسبة الى البحر المحيط قوله ان الغلام الذي
قتله الخضر طبع كافرا ولو عاش لارهق طغيانا وكفرا طبع اي خلق وهقه غشيه ارهقه طغيانا

اغشاه يعني

اغشاه يعني لو عاش الغلام المقتول لظهر منه الكفر والطغيان طبعا لانه كان مجبولا
على الكفر اما اعتراض موسى على الخضر عليهما السلام بعد القتل بقوله اقتلت نفسا زاكية
اي طاهرة معصومة على ظاهر الامر بغير نفس اي بغير ان قتل نفسا فاقتص فسايغ
من حيث الظاهر بل واجب على الانبيا ان لا يتجاوزوا عن ظاهر الشرع ولا يصبروا على
الاشيا المنكرة وكان ظاهر الحال يحكم بعصمته فلهذا الحال سبحانه حكاية عن الخضر
مخاطبا لموسى وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا اي علما تمهيد العذر في ترك الصبر لان
فعله قد عدل عن الظاهر لكن من حيث الحقيقة كان الخضر غير ملوم بقتله لانه قد كوشف
له من عند الله سبحانه انه مستحق للقتل وقد ظهر له ذلك بنور القلب قال الله تعالى
وعلمناه من لدنا علما اي علم الباطن ان قيل ما الحكمة ان الخضر عليه السلام اطلع على هذا
الغيب ولم يطلع عليه موسى مع انه نبي مرسل باتفاق وفي نبوة الخضر خلاف قيل لان
علم الغيب اختص بالله سبحانه وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو فلا يطلع عليه احد
الا باطلاع الله اياه عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول فحينئذ
لو اطلع المفضول على شي من المغيبات دون الافضل جاز لانه لم يطلع عليه الا باطلاع
الله اياه والافضل لا يلزم ان يكون له الاطلاع على سايل المغيبات لانه رزق يسوقه الله
الى من يشا من عباده وذلك فضل الله يوتيه من يشا والله ذو الفضل العظيم قوله
على قروة بيضا قال الخطابي القروة جلدة وجه الارض وصارت خضرا بعد ان كانت جردا
وتثال بل اراد الهشيم من نبات الارض اخضر بعد يبسه وبياضه قيل اسم الخضر بليا
قيل كان من بني اسرايل وقيل كان من انبا الملوك الذين تزهد وافي الدنيا قوله فلطم
موسى عين ملك الموت ففقاها اللطم الضرب على الوجه بباطن الكف والفقو الشق فقات
عينه اي شقتها اي اعميتها قيل الملايكة يتصورون بصور الانسان وملك الصور
بالنسبة اليهم كاللباس بالنسبة الى الانسان واللطمة اثرت في العين الصورية لا في
العين الملكية فانها غير متاثرة باللطمة وغيرها وانما لطمها موسى من حيث ان الانبيا كانوا
مخيرين من عند الله سبحانه اخرا الامر باحد الشيئين اما الحيوة واما الوفاة فاقدم ملك
الموت على قبض روحه عليهما السلام قبل التخيير فلهذا سبقت منه هذه اللطمة وقيل
كره الموت كراهة شديدة بحيث لو امكنه لطمه وفقو عينه لفعل لان اجراه على الظاهر
وهو في صورته الملكية لا يمكن وعلى صورته المتشكل هو بها لا يتجاوزه النبي المعصوم ان قيل
ما الحكمة في ان موسى اعمى عين ملك الموت ولم يعده ذنبا مع انه نبي مرسل من عند الله تعالى
والله سبحانه ما عاتب عليه بل قال ارجع الى عبدي الحديث تمهيد التعذره واذا قتل قبطيا
كان ندم على ذلك وتاب وتعال رب اني ظلمت نفسي قيل انه قتل القبطي قبل ان شرف بتشريف
الرسالة والمكالمة واما اعمى عين ملك الموت بعد ان شرف بخلعة الرسالة والكرامة فلهذا
ما عوتب بل عذر ولان عينه الصورية حكمها حكم لباسه كما ذكر قبل فاصاب ملبسها بفقاها قوله
ليلة اسري بي عند الكثيب الاحمر وهو قايم يصلي في قبره ليلة منصوبة على الظرف والعامل
فيه مررت واسري فعل ما لم يسم فاعله والباقي للتعدية وسري واسري بمعنى واحد والجملة

شبكة الألوكة www.alukah.net

يعني اسري بي في محل الجر باضافة ليلة اليها والكثيب مجتمع من الرمل من كثب اذا جمع والواو
في وهو قايم للحال وسيصل نصب في موضع الحال من الضمير في قايم يعني مررت على موسى عليه السلام
في الليلة التي اسري بي يعني في ليلة المعراج عند الكثيب الاحمر قايما مصليا في قبره وصلوة
الانبيا عليهم الصلوة والسلام في قبورهم عبارة عن رياوة درجاته بعد الموت فان الصلوة
والسجدة فيها خاصية قرب من الله سبحانه كما قال تعالى واسجد واقترب وقال النبي عليه السلام
وقرة عيني في الصلوة ولا شك ان درجات القرب من الله سبحانه غير متناهية فهو المراد من
الصلوة والله اعلم قوله عرض علي الانبيا فاذا موسى ضرب من الرجال الحديث اي عرض علي ارواح
الانبيا متشكلين بتلك الصورة التي كانوا عليها في الدنيا مع الاجساد وايضا ارواح الانبيا
كارواح الملايكة فكما انهم يشكلوا بصورة الانسان فكذا ارواح الانبيا الضرب الرجل الخفيف
من اللحم والخفيف من المطر ذكره في منتخب الصحاح وقيل اللين القليل والاسراع ذكره الحافظ
ابو موسى في المغيث اذا في فاذا موسى للفاجاة او شنوه قبيلة يعني كان موسى يشابه واحدا
من رجال هذه القبيلة فاذا اقرب اذا للفاجاة واقرب مبتدا ومن موصول وشبها تمييزا او
مفعول رايت والباصقة لقوله شبها والجملة صلة من والموصول والصلة في موضع الجر
باضافة الاقرب اليه وعروة خبره واذا يعني رايت عيسى عليه السلام فكان اقرب اليه
في الشبه عروة بن مسعود الثقفي قوله رجلا ادم طوالا اجعد الحديث ادم نعت من الادمة
وهي السمرة والطوال مضم الطا الطويل لكنه وضع للمبالغة في الطول نحو كبار جعد السعر نعت
جعد المربوع لا طويل ولا قصير والربعة مثله الى الحمرة والبياض يعني كان يضرب لونه الى
الحمرة والبياض يعني ما كان احمر فانيا ولا ابيض بقمايل بل كان لونه بين اللونين سبط الراس
اي مسترسل شعر راسه ينزل سبط فهو سبط والدجال في ايات اراهن الله اياه الايات جمع
اية وهي العلامة واراهن صفة ايات يعني اراه الدجال ايضا جمع ايات اخر ما حكاها فاذا كان
حزورة موعودا فلا تكن في مرية في شك من لقايه والقايه الرويه ولا تكن خطاب لمن يسمع
هذا الحديث ويتراه الى يوم القيمة قوله واتيت بانايين احدهما لبن والاخر فيه خمر
الحديث كان قياس العربية في قوله عليه السلام احدهما فيه لبن كما قال فيه خمر لكنه عدل
عن القياس لانه عليه السلام اراد تكثير اللبن فلما كثر صار كان الانا انقلب لبنا فجعله
لبنا كله تكثيرا لما يختاره ولما كان الخمر منهيا عنه قال له اي انا فيه خمر قليل والظاهر انه
اراد باللبن الحليب لا الرايب اذ ذاك غذا العرب غالبا وانما عرض عليه كلاهما ليظهر للملا
تفضيله واختياره ما هو الصواب والمراد بهما كان اختراعا الهيا في الحال لا ماخوذا من الدنيا
اذ لم يكن المراد بهما في عالم الكون والفساد بل في عالم الملكوت قوله اما انك لو اخذت
الخمر غوت امتك اما كلمة تنبيه اي لو اخترت الخمر بدل اللبن اضلت امتك قوله كان
انظر الى موسى فذكر من لونه وشعره شيا واضعا اصبعيه في اذنيه الحديث واضعا
نصب على الحال من موسى وكذا ما رادا واصبعيه مفعوله الجوار الصياح يقال فلان
جاير الى الله عز وجل اي متضرع والتلبية مصدر لبى اذا قال لبيك واصل لبى لبب فقلبت
الباء الاخيرة يا لخفة فصار لبي تلبية فاجري مجرى وصى توصية يعني ان النبي عليه السلا

في الواد

في الواد الازرق الذي بين مكة والمدينة حين ماكشف له من عالم الغيب حالات
موسى ويونس عليهما السلام في الاحرام والتلبية ومما جرى عليهما في الحج وغير ذلك
من حلية موسى ولباس يونس ووصف ناقته وذكر ان حظام ناقته خلبة اي زمام
ناقته ليفة نخل اخبر عن ذلك كله مارا وملبيا منصب على الحال من يونس هو شي ثنية
في طريق مكة قرية من الجحفة يرى منها البحر ولغت ايضا موضع في طريق مكة هذا
دليل على ان لارباب القلوب ان يخبروا عما كشف لهم من المغيبات قوله خفف على
داود القرآن القرآن ههنا بمعنى القراة قال في الغريبين القران سمي به لانه جمع فيه القصص
والامر والنهي والوعد والوعيد وكل شي جمعته فقد قرانته والدواب جمع دابة وهي التي تركب
والمراد بها ههنا الفرس فتسرج اي فتجعل الدواب ذات سرج يعني خفف على داود عليه السلام
قراة الزبور بحيث لو امر بسرج دابته مبتديا في قراته لفرغ عن قراته قبل ان تسرج وهذا من
جملة معجزاته عليه السلام وكثيرا ما تنقل هذا وامثاله من اولياء امة نبينا محمد عليه السلام من
طي الارض وغير ذلك كقطع مسافات بعيدة طرفة عين وينبغي ان يعتقد ان كرامات الاولياء
حق وهي من تتمة معجزات الانبيا عليهم السلام قوله فتحاكما الى داود فقضى به للكبري الحديث
التحاكم الترافع وهو ان يرفع كل واحد من الخصمين شرح حاله الى الحاكم فقضى اي حكم به اي بالابن
الكبر وتانيث الاكبر وكذا الصغري تانيث الاصغر فخرجتا على سليمان اي خرجتا من عند
داود ودخلتا على سليمان عليهما السلام فاخبرتاه ما حكم داود بذلك فالحمد لله سبحانه ما كان
محركا للرحمة الامومية والمحبة البعضية وهو قوله ائتوني بالسكين اشقه بينكما فقالت
امه التي هي الصغري حوفا على ذهاب روحه لا تفعل اشق يا بني الله فانه ابنه فحكم به للصغرى
لوجود هذه القرينة المعينة لها وهو الرقة والشفقة واعلم ان قضاياها حق وصدق لكونها
مجتهدين وكل مجتهد مصيب ومستند قضايا في هذه القضية نفس القرينة لكن القرينة
التي حكم بها سليمان كانت اقوى من حيث الظاهر فقد غلب على ظنه بذلك انه ابن الصغري فحكم
لها بانه قال بعض الشارحين ويحتمل ان قراين الاحوال كانت في شر عصر عبابة البينة
فلهذا احكموا بها قوله لاطوفن الليلة على تسعين امراة وفي رواية بماية امراة كلهن تاتي
بفارس يجاهد اللام في لاطوفن جواب قسم مقدر تقديره والله لاطوفن والطواف هنا كناية
عن الجامعة كلهن مبتدا وتاتي خبره ويجاهد صفة لفارس الشق نصف الشي وناحيته الجبل
والاخ والمراد به ههنا المعنى الاول شق رجل اي نصف رجل يعني قال سليمان عليه السلام
والله لاجامعن الليلة تسعين امراة وروي ماية امراة كل واحدة منهن تلد فارسا يجاهد
في سبيل الله وما ذكر عقيبه ان شا الله فجامع التسعة التسعين او المايتة كلهن فما حملت
منهن الا واحدة نجات بولد نصفه اشل فقال رسول الله عليه السلام وايم الذي نفس محمد
بيده اي والذي نفس محمد في قبضته قدرته لو قال ان شا الله لحصل مقصوده وحملت
كل واحدة منهن وانت كما ذكر كل واحدة منهن بفارس يجاهد في سبيل الله قوله لجاهدوا في
سبيل الله فرسانا اجمعون اجمعون تاكيد للضمير في جاهدوا وفرسانا نصب على الحال من
الضمير في جاهدوا وفيه دليل على ان من قال افعل الشي الفلاني غدا فينبغي ان يذكر عقيبه ان

شآ الله نبوكا وتيمنا وتسهيلا لذلك العمل **قوله** كان زكريآ بجارا زكريآ غير منصرف للعلمية والعجمة وفيه اشارة الى ان الحرف مطلوبه قوله انا اولى الناس بعيسى ابن مريم في الاولى والآخرة قال في منتخب الصحاح بنوا العلات اولاد الرجل من نسوة شتى والاعيان اخوة سواء امهم والاخياف اخوة اباوهم شتى شتى اي متفرقة اولى بفتح الهمزة افعل التفضيل من ولى اذا قرب والاولى اي الدنيا يعني انا اقرب الناس بعيسى عليهما السلام في الدنيا والاخرة وليس بيننا نبي يعني ليس بيني وبينه نبي بل جيئ بعده كما قال تعالى ومبشرا برسول ياتي من بعدي اسمه احمد ثم بين ان دين الانبياء واحد وان كانت شرايعهم مختلفة كما ان اولاد العلات ابوهم واحد وان كانت امهاتهم شتى لان الانبيا عن اخرهم يدعون الخلق الى الله تعالى **قوله** كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعيه الحديث ذهب اي طفق الطعن الضرب وهو ههنا بمعنى المس فتل الحجاب ههنا عبارة عن المشيمة وهي ما فيه الولد يعني يمس الشيطان باصبعيه يعني السبابة والوسطى جنبي جميع بني آدم حين يولد الا عيسى فانه ما وصل اليه من مسه لانه ما طعن الا في المشيمة بحيث ما كان متاثرا من طعنه واعلم ان تاثر من مسه لان الله تعالى اعاذ مريم وولدها من الشيطان تقبلا لنذر حنة انها واعاذتها مريم وذريتها لقوله تعالى حكاية عنها وانى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم فهذا لا يخلو اما ان يكون من الفضايل او الخصايص فان كان من الفضايل فنبينا عليه السلام اولى بذلك لانه افضل من في السموات والارضين وان كان من الخصايص فيجوز ان يختص عيسى عليه السلام بذلك فان الخاصية لا تمتنع الاشتراك **قوله** كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النسآ الا مريم الحديث يعني كثير اهل الكمال في الرجال وهم الانبيا والاوليا فانهم الكاملون المكملون يعني الكاملون في انفسهم والمكملون لغيرهم على حسب مراتبهم في علمهم ومعرفتهم بالله سبحانه واما النسآ فما كمل منهن الا مريم بنت عمران واسية زوجة فرعون رضي الله عنهما في زمانهما لانه وردت احاديث اخر في كمال خديجة وفاطمة وعايشة رضي الله عنهن وسنذكر فضلهن في باب مناقب ازواج النبي عليه السلام مستقصى مشروحا ان شآ الله وحده **قوله** فضل عايشة على النسآ كفضل الثريد على ساير الطعام سياتي البحث في ذلك ايضا في مناقب ازواج النبي عليه السلام ان شآ الله تعالى **قوله** كان في عما ما تحته هوآ وما فوقه هوآ وخلق عرشه على الماء قال في الغريبين قال ابو عبيد العما السحاب في كلام العرب لا يدري كيف كان ذلك العما وحكى عن ابي الهيثم انه قال هو عما مقصور قال وهو امر لا تدركه عقول بني آدم ولا يبلغ كنهه الوصف ولا تدركه الفطن ما في تحته وما فوقه للنبي اي ما فوقه وما تحتيه هوا اي شي والواو في وخلق الله للحال وقد مقدرة يعني كان الله سبحانه وتعالى في الازل في عما اي في صفة لا ندري كيفيتها بل نؤمن بذلك كما اراد وهاذا نكل علمها اليه سبحانه كما يعرف ذاته تعالى ونؤمن به بلا كيف فالحاصل ان هذا واشباله وجب على السامع ان يؤمن بظاهره ويصدقه ويعرض عن التفتيش في حقيقة ذلك حتى لا يقع في التشبيه والتعطيل **قوله** ما تسمون هذه قالوا السحاب ما للاستفهام بمعنى التقرير وهذه اشارة الى السحاب وما مفعول مقدم وهذه مفعوله الثاني تقديره اي شي تسمون هذه والسحاب جير مبتدا محذوف تقديره هي السحاب وكذلك المزن والعنان ان روي بالرفع وان روي بالنصب فهو مفعول فعل فعل مقدر تقديره تسميها السحاب المزن السحاب الابيض واحده مزنة والعنان السحاب

وانما سمي عنانا لانه عن في السما اي ظهر **قوله** ان بعد ما بينهما اما واحدة واما اثنتان او ثلث وسبعون سنة الضمير في بينهما يعود الى السما والارض يعني بعد ما بين السما والارض اما واحدة وسبعون سنة او اثنتان وسبعون سنة او ثلث وسبعون سنة وكذا السما التي فوق السما الدنيا الى السما السابعة **قوله** ثم فوق السما السابعة بحر بين اعلاه واسفله كما بين سما الى سما الضمير في اعلاه واسفله يعود الى البحر قوله ثم فوق ذلك ثمانية اوعال بين اظلافهن واوراكهن مثل ما بين سما الى سما الى آخره الاوعال جمع وعل وهو البقر الوحشي والاظلاف جمع ظلف وهو للبقر والشاة والظلف بمثابة الحافر للدابة والورك ما فوق الفخذ وذلك اشارة الى البحر يعني فوق ذلك البحر ثمانية املاك وهم الذين يحملون العرش الضمير في اسفله واعلاه يعود الى العرش **قوله** ثم الله فوق ذلك ذلك اشارة الى العرش يعني الله سبحانه وتعالى فوق العرش اي حكما وعظمة وعلوا بالشان لا بالمكان تعالى عما يقول الجاهلون قوله جهدت الانفس وجاع العيال ونهكت الاموال الجهد المشقة وبالضم الطاقة الانفس جمع نفس والنفس الروح والدم والجسد والمراد بها ههنا الجسد جاع فعل ماض من الجوع وهو ضد الشبع العيال جمع عايل اذا افتقر وعيال الرجل من يمونه من الزوجة والاولاد والعبيد والاماء نهكتك اذا انتقصت بقال نهكته الحمى اذا جهدته ونقصته من قوته الانعام وهو الابل والبقر والغنم الاستسقا طلب السقي والاستشفاع طلب الشفاعة سبحان الله نصب على المصدر ولا يتغير نصبه لانه من مصاد ر لا تتصرف وسبحان الله كلمة تنزيه تقال عند التعجب الشان الامر والحال ويحك يعني اي اعرابي رسول الله عليه السلام مستنكيا عن قلة المطر والجدب فقال يا رسول الله اخذت النفوس في الضنك والشدة والعيال في الجوع والفترة وهلكت المواشي والضروع ونقصت الثمار والزروع فاطلب من الله سبحانه ان يسقينا بالطفه بغيث مدرار ونحن نطلب الشفاعة بوجودك عن الله سبحانه ونطلب الشفاعة ايضا بالله سبحانه عليك يعني بجعلك شفيعا على الله تعالى ليجيب دعانا ويجعله تعالى شفيعا عليك لتحصل مقصودنا بان نستسقي لنا من الله سبحانه فقال النبي عليه السلام سبحان الله متعجبا عن قولهم انا نستشفع بالله عليك فما زال اي فدام يسبح اي كرر التسبيح حتى عرف ذلك اي التغير في وجوه اصحابه عليه السلام اي سالهم تكرير التسبيح منه عليه السلام وتوهموا انه غضب من هذا السؤال فخافوا من غضبه وتغيرت وجوههم خوفا من الله تعالى فلما اثر فيهم الخوف رق لهم وقطع التسبيح وبين عظمة الرب حتى انه ينزه ان يجعل احد من الخلق وسيلة اليه فانه اعظم من ذلك ثم قال ويحك شان الله اعلى واجل ان يستشفع به على احد ثم قال اتدري اي اتعلم واتعرف ما الله اي ما عظمة الله سبحانه وطفق يقرر عظمة الله سبحانه وتعالى وقال ان عرشه على سماواته كهذي وقال باصابعه اي اشار باصابعه قال الخطابي هذا الكلام اذا اجري على ظاهره كان فيه نوع من الكيفية والكيفية عن الله وصفاته منفية فعقل ان المراد منه ليس تحقيق هذه الصفة ولا تحديده على هذه الهيئة وانما هو كلام تقريب اريد به تقرير عظمة الله وجلاله سبحانه وانما قصد به افهام السايل من حيث يدركه فهذا كان اعرابيا جلفا لا علم له بمعاني ما دون من الكلام وبما لطف منه

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن درك الافهام قوله انه لياط به معناه انه ليعجز عن جلاله وعظمته حتى يبلط به اذ كان معلوما ان اطيط الرحل بالراكب انما يكون لقوة ما فوقه ولعجزه عن احتماله فتقرر بهذا النوع من التمثيل عنده معنى عظمة الله وجلاله وارتفاع عرشه ليعلم ان الموصوف بعلو الشان وجلالة القدرة وعظامة الذكر لا يجعل شفيعا الى ما هو دونه في القدر واسفل منه في الدرجة وتعالى الله عن ان يكون مشبها بشيء او مكيفا بصورة خلق او مدركا بالحد ليس كمثله شيء وهو السميع البصير قوله اذن لي ان احدث عن ملك الحديث يقال اذن له في الشيء بفعله اذنا بالجلة جمع حامل تحمة الاذن معلق القرط يعني ما لان من الاذن العاتق موضع الرداء من الكتف يذكر ويونث ذكره في منتخب الصحاح يعني قال النبي عليه السلام صرت ماذونا من حضرة تعالى وتقدس ان اخبر امتي عن كينية عظم جثة ملك من الملايكة الذين يحملون العرش فقال ما بين تحمة اذنيه الى كنفيه مقدار سبعماية سنة فقدرته تعالى لا يتناصر من خلق جثته واعظم من هذا فانه على كل شيء قدير قوله فانتفض جبريل انتفض اذا تحرك اي ارتعد شديدا من عظمة ذلك السوال الذي نوا القرب والحجاب عبارة عن كمال الله سبحانه وتعالى ونقصان جبريل من حيث ان الله سبحانه وتعالى قديم ازلي ابدي وهو مخلوق موسوم بسمة الحدوث فالحجاب من طرف جبريل عليه السلام قوله لو دنوت انملة من بعضها لاحترقت يعني لو تجاوزت على فرض المحال عن مقامي المعلوم الذي امرت ان اعبد الله سبحانه وتعالى ثمة وهو في السما لاحترقت وهلكت والدليل على هذا قوله تعالى حكاية عن قول الملايكة وما منا الا له مقام معلوم فلهذا اذا سئل ارتعد خوفا من الله تعالى وفي الحديث دليل على حقية رويته سبحانه وتعالى في دار البقا فانه اذا كانت مستحيلة لما سال النبي عليه السلام عنها قوله منذ يوم خلقته صافا قدميه منذ هنا حرف جر وهو يجيء في وصافا نصب على الحال من الضمير المنصوب في خلقته وقدميه منصوبه قوله لما اجعل من خلقته بيدي ونفخت فيه من روحي كمن قلت له كن فكان الضمير في خلقته وفيه يعود الى من وهو ادم واضاف الروح الى نفسه تعالى اضافة الملك للتشريف والتخصيص كبيت الله وناقة الله يعني لا اجعل كرامة من خلقته بيدي اي بوصفي الجلال والاكرام وهو ادم وذريته كرامة من خلقته بكلمة كن اي بمجرد الامر وهو الملك يعني لا يستوي البشر والملك في الكرامة والقربة الى بل كرامة البشر اكثر ومنزلته اعلى واجل وهذا من جملة ما يستدل به اهل السنة في تفضيل الانبيا على الملايكة قال يحيى السنة في معالم التنزيل في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني ادم والاولى ان يقال عوام المومنين افضل من عوام الملايكة وخواص المومنين افضل من خواص الملايكة قال الله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات اولئك هم خير البرية وروي عن ابي هريرة قال للمومن اكرم على الله من الملايكة الذين عنده

باب فضايل سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم

قوله الفضايل جمع فضيلة وهي خلاف النقيصة قوله بعثت من خير قرون بني ادم قرنا فقرنا حتى كنت من القرن الذي كنت منه قال في شرح السنة القرن كل طبقة مقترنين في وقت واحد وقيل سمي قرنا لانه يقترن امة بامة وعالم بعالم وهو مصدر قرنت اي وصلت وجعل اسما للوقت اولا هله وقيل القرن ثمانون سنة وقيل اربعون سنة

التي تليها بني اوعالم وفي الحديث دليل على تفضيل النبي عليه السلام على غيره من الخلق وعلى تفضيل امته على سايرالامم السالفة لاتباعهم اياه عليه السلام قوله ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة الحديث يعني ان الله سبحانه اختار كنانة من ولد اسمعيل اي قبايل العرب واختار قريشا من كنانة واختار بني هاشم من قريش واختار بني يعني النبي عليه السلام من بني هاشم ومن قريش النضر بن كنانة بكسر الكاف وقريش سموا قريشا لانهم كانوا يتجرون وليسافرون للتجاره وهو تصغير قرش والقرش الكسب والجمع اقرش وعظم امرهم وقوتهم فسموا قريش لان القريش قيل هو دابة عظيمة لا يقاومها شيء قال الشاعر

وقريش هي التي تسكن البحر بها سميت قريش قريشا سلطت بالعلو في لجة البحر على سايرالبحور جيوشا تاكل الغث والسمين ولا تترك فيه لذي الجناحين ريشا هكذا في البلاد حتى قريش ياكلون البلاد اكلا كميشا ولهم اخر الزمان نبي يكثر القتل فيهم والخموشا قال ابن الحاجب في شرح المفصل قريش على نوعين قريش البطاح وقريش الضواحي وقريش البطاح هم الذين نزلوا ببطاح مكة والبطاح ثانيث ابطح وهو مسيل الماء الذي حجاره صغار وقريش الضواحي من خرج منها والنازلون البطاح خيرهم والنازلون وسطها خير الخير الضواحي جمع ضاحية وهي بمعنى الناحية يقال ضاحية كل شيء ناحيته البارزة يعني الذين نزلوا ببطاح مكة خير من الذين نزلوا بضواحيها والذين نزلوا بوسط البطاح خير من الذين نزلوا بالبطاح وكان عادة ساداة قريش ان ينزلوا بوسط بطاح مكة قيل السر في تفضيل قريش بطاح رود جميع قبايل ايام الحج اليهم بوسط بطاح مكة فيخاطبوهم بلغات مختلفة فعند احاطتهم بجميعها يختارون الافصح لشدة فصاحتهم من اللغات فاذا كانوا افصح العرب قيل صاروا اختيارهم اذ فضيلة العرب بالفصاحة الا يرى ان القران نزل بلغة قريش بطحا بوسط مكة يعني النبي عليه السلام من ساداتهم بل سيد ساداتهم قوله انا سيد ولد ادم يوم القيمة واول من ينشق عنه القبر والمشفع مفعول من شفع اذا قبل الشفاعة يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة وانا اول من يشفع للعصاة من امتي وانا اول من تقبل شفاعته وفي الحديث دليل على انه افضل من سايرالانبيا والمرسلين وفيه دليل ايضا على ثبوت الشفاعة لغيره عليه السلام من الملايكة والانبيا والمومنين قوله انا اكثر الانبيا تبعا يوم القيمة الحديث القرع الدق وتبعا نصب على التمييز اي تبعي اكثر من اتباع الانبيا يعني امتي اكثر من امم جميع الانبيا وانا اول من يدخل الجنة قوله اي باب الجنة يوم القيمة فاستفتح الحديث اتى بنفس المتكلم في المستقبل من اتى ياتي واستفتح ايضا للمتكلم من الاستفتاح وهو طلب الفتح الخازن واحد الخزنة وهو ملك موكل بحفظ الجنة سمي خازنا لان الجنة خزانة الله سبحانه وتعالى وهو حافظها اعدها للمومنين من في من انت للاستفهام بمعنى السوال بك امرت يعني امرت بان افتح لك باب الجنة اولا لاحد لغيرك من الانبيا والمرسلين قوله نحن الاخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة المقضي لهم قبل الخلايق المقضي بمعنول من قضى حاجته يقضي واصله مقضوي على وزن مفعول قلبت الواو يا واد غمت الياء في الياء مصار مقضيا والخلايق جمع خليقة فهي الخلق الضمير في لهم يعود الى الاولين يعني نحن الاخرون زمنا والاولون فضيلة ومقدارا ويقضي

حوائجنا يعني حوائج امتي من الحساب والجواز على الصراط ودخول الجنة قبل قضاء حوائج الخلائق
قوله انا اول شفيع في الجنة لم يصدق نبي من الانبيا الشفيع بمعنى الشافع اي انا شافع للعصاة من امتي في دخول الجنة ما في صدقت للمصدر اي ولم يصدق نبي من الانبيا تصديقا مثل تصديق بعامتي اياي فالانبيا في الاتباع والتصديق بتفاوتون فمنهم من صدقه كثير من الناس كموسى عليه السلام ومنهم من صدقه قليل كنوح ولوط ومنهم من صدقه اقل من القليل وهو واحد كمن ذكره رسول الله في الحديث قوله مثلي ومثل الانبيا كمثل قصر احسن بنيانه القصر
عالية ٥ واحد القصور وهو دار رفيعة البنيان جمع بنا كالبنية واحدة اللبن وهي ما يبنى بها البيوت عاف طوفا وطوفانا اذا دار حول الشي النظار جمع ناظر ككتاب جمع كاتب سددت اي اصلحت الخلل يعني مثلي في تبليغ الرسالة الى الكافة ومثل سائر الانبيا في تبليغ رسالاتهم الى امتهم كمثل قصر قوي اساسه وكمل بنيانه سوى مقدار لبنة منه فانه قد بقي من بنائه قدر ذلك بحيث ان من دخل فيه مثلا ونظر اليه فقد اعجبه حسنه الا مقدار تلك اللبنة المستمرة فسددت تلك الفرجة واصلحتها وذلك كناية عن نبوته ورسالته على الكافة التي هي الخاتمة لبنيان دار النبوة والرافعة لاداآت الرسالة قوله ما من الانبيا من بني الا وقد اعطي من الايات من في من بني زايدة لا تفاد بعد النفي اجماعا ومن في من الانبيا ومن في من الايات للبيان لما في ما مثله وهي ههنا بمعنى المعجزات واحدتها اية وما في ما مثله موصولة ومثله مبتدا ومن خبره والموصول مع صلته المفعول الثاني لاعطي يعني ما كان نبي من الانبيا الا ان الله تعالى اعطاه شيا من المعجزات مثل ما امن عليه البشر وصدقوه اي ما نباسبه في ذلك الزمان وينقاد له اهله كعتاب العصا ثعبانا في زمن موسى واخراج اليد البيضا الامن الغلبة في زمنه السحر فاتاهم بما هو فوق السحر وفي زمن عيسى الطب فاتاهم بما هو اعلى من الطب كاحيا الموتى وابرا الاكمه والابرص وفي زمن رسولنا البلاغة والفصاحة فجا القران وابطل الكل وانما في انما كان الذي للحصر يعني ما كان الذي اعطيت الا وحيا وفي الحديث اشارة الى معنى دقيق وهو الوحي المنزل عليه وهو عبارة عن القران هو اعظم معجزاته الذي لا ينقرض بموته بل يبقى الى يوم القيمة واذا استمر المعجز كثر اتباعه فيكثرون كل وقت فلا ينقطع الى انقراض العالم وغيره من الانبيا انقرضت معجزاتهم بموتهم فلذلك قل تبعهم قوله اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب خمسا اي خمس خصال الاولى نصرت بالرعب والثانية جعلت لي الارض مسجدا وطهورا والثالثة واحلت لي الغنايم والرابعة واعطيت الشفاعة والخامسة وبعثت الى الناس عامة الرعب بضم الرا الخوف مسيرة شهر مسافة شهر قال في شرح السنة نصرت بالرعب مسيرة شهر معناه ان العدو يخافني وبيني وبينه مسيرة شهر وذلك من نصر الله عز وجل اياه قوله وجعلت لي الارض مسجدا اراد ان اهل الكتاب ما ابيحت لهم الصلوة الا في بيعهم وكنايسهم والبيع جمع بيعة وهي موضع الصلوة للنصاري والكنايس جمع كنيسة وهي موضع الصلوة لليهود واباح الله لهذه الامة الصلوة حيث كان تخفيفا عليهم وتيسيرا ثم خص منها المقبرة والحمام والمكان النجس فنهوا عن الصلوة فيها نهي كراهية لا نهي تحريم قوله وطهورا اراد به التراب كما بينه في حديث اخر وجعلت تربتها لنا طهورا قوله واحلت لي الغنايم اراد ان

الامم المتقدمة منهم من لم يكن ابيح لهم جهاد الكفار فلم يكن لهم مغانم ومنهم من ابيح لهم الجهاد ولكن لم يبح لهم الغنايم فكانت غنايمهم توضع فتاتي نار فتحرقها واباحها الله لهذه الامة الغنايم جمع غنيمة وهي ما يوخذ من اموال المشركين قهرا قوله واعطيت الشفاعة فهي الفضيلة العظمى التي لا تشارك فيها احد يوم القيمة وبها ساد الخلق كلهم حتى قال انا سيد ولد ادم وهو المقام المحمود الذي اعطاه الله عز وجل الالف واللام في قوله وكان النبي قبلي للجنس عند النحويين والعهد عند الاصوليين وهو لبيان الماهية المتعلقة في الذهن لا للتعيين الذات وتلك الماهية عبارة عن النبوة وهي اخبار عن الله تعالى على عباده فكل من وجد فيه هذا المعنى يسمى نبيا فعلى قول النحويين معناه كان جميع الانبيا قبلي وعلى قول الاصوليين كان النبي عليه السلام يشمل جميع الانبيا على سبيل البدل وعلى المذهبين جميعا معناه كان جميع الانبيا قبلي يبعثون الى اقوام مخصوصين يعني يبعث كل واحد منهم الى قومه خاصة وبعثت الى كافة الخلق قوله وروي فضلت على الانبيا بست اي بست خصال يعني وفي رواية اخرى ان النبي عليه السلام قال فضلت على جميع الانبيا بست خصال وهي عبارة عن الخصال الخمس المتقدمة وذكرها كلها سوى الشفاعة وزاد على الخمس وختم بي النبون قوله بعثت بجوامع الكلم الجوامع جمع جامعة وهي التي تجمع والكلم جمع كلمة وهي ما يتكلم به في اللغة وفي الاصطلاح عبارة عن اسم واحد او فعل محض واحد او حرف واحد قال بعض الغربيين يريد بجوامع الكلم القران جمع الله بلطفه في الالفاظ اليسيرة اي القليلة منه معاني كثيرة وقال في شرح السنة معناه اجاز الكلام واسباغ المعاني فالكلمة القليلة الحروف منها تتضمن كثيرا من المعاني وانواعا من الاحكام الايجاز مصدر اوجز الكلام اذا قصر والاسباغ مصدر اسبغ عليه النعمة اذا اتمها قوله رايتني اتيت بمفاتيح خزاين الارض رايتني من الرويا اجتمع فيه ضمير الفاعل والمفعول وهذا من خاصية افعال القلوب لانه لا يستحيل اجتماع الفاعل والمفعول فيها تقول ظننتني منطلقا فالمفعول الاول متيقن والثاني مظنون لان المفعول الاول ذاتك ولا شك لك في ذاتك فاذا كان كذلك لم يجتمع ضمير الفاعل والمفعول في الحقيقة فحينئذ رايتني بمعنى علمتني المفاتيح جمع مفتاح ومفتح وهو ما يفتح به الابواب والخزاين جمع خزانة قال في الغربيين الخزانة محل الخازن او الموضع او الوعا الذي يخزن فيه الشي من خزن المال اذا غيبه قال في شرح السنة يحتمل ان يكون هذا اشارة الى ما فتح لامته وجنوده من الخزاين كخزاين كسرى وقيصر ويحتمل ان يكون المراد منه معادن الارض التي فيها الذهب والفضة وانواع الفلز اي ستفتح البلدان التي فيها هذه المعادن والخزاين فتكون لامته قال ابو هريرة ذهب رسول الله عليه السلام وانتم تنثلونها اي تستخرجونها الفلز ما ينبت الكير مما يذاب من جواهر الارض المعادن جمع معدن من عدنت البلد توطنته وسمي معدنا لان الناس يقيمون فيه الصيف والشتا قوله ان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها زوي ماض مجهول معناه جمع زوي اذا تغدي بالي معناه جمع واذا تعدي بعن معناه بعد قال في الغربيين رويت لي الارض اي جمعت وقال عمر رضي الله عنه للنبي عليه السلام مجبت لما زوي الله عنك من الدنيا اي لما نحي عنك قال الخطابي

شبكة الألوكة www.alukah.net

توهم بعض الناس ان حرف من ههنا للتبعيض وليس ذلك على ما توهموه وانما معناه التفصيل
للجملة المتقدمة والتفصيل لا ينافض الجملة لكن يأتي عليها وليبتوفيها جزا جزا والمعنى ان
الارض روبت جملتها له مرة واحدة فزاها ثم هي تفتح له جزا جزا حتى يأتي عليها كلها الكنز المال
المدفون قيل اراد بالاحمر والابيض كنوز كسرى من الذهب والفضة اتاها الله على امته
وقيل اراد العرب والعجم جمعهم الله على دينه ودعوته ذكره في المغربيين قال الحافظ ابو موسى
الاحمر ملك الشام والابيض ملك فارس قاله عليه السلام في حفر الخندق قال ابرهيم الحربي
انما قال لملك فارس الكنز الابيض لبياض انوانهم ولذلك قيل لهم بنو الاحرار يعني البيض
ولان الغالب على كنوزهم الورق وهو ابيض وانما فتح عمر واخذ ابيض الحداين وهو موضع
المسجد اليوم قال والغالب على الوان اهل الشام الحمرة وعلى نقود اموالهم الذهب وهي حمر
السنة الخطة العامة ضد الخاصة من عم عموما اذا شمل سنة عامة اي محط شامل لجميع الخلق
التسليط الغلبة والتهر يستبيح بيضتهم قال في المغربيين قال شمر يريد جماعتهم واصلهم
وقال الاصمعي بيضة الدار وسطها ومعظمها الاستباحة الاستحلال الاقطار جمع قطر وهو
الجانب والناحية ليبعثن يضارع من سبي سبيا اذا اسر اسرا يعني سالت الله سبحانه وتعالى ان لا
يهلك امتي بقحط يشمل جميعهم بحيث يسري الى جميع بلد ان المسلمين وامصارهم وان لا يغلب
عليهم الاعداء من غيرهم اي من الكفرة فيستأصلوهم فاجاب الله دعاءه عليه السلام وقال يا محمد
اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك ان لا اهلكهم بسنة عامة الى آخره قوله
اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد يعني اذا حكمت بوقوع شيء فانه غير مردود لا محالة واعلم
ان الله تعالى في خلقه قضاءين مبرما ومعلقا اما القضاء المعلق فهو عبارة عما قدره في الازل
معلقا بفعل كما قال ان فعل الشيء الفلاني فكان كذا وكذا وان لم يفعله فلا يكون كذا وكذا وهذا
من قبيل ما يتطرق اليه المحو والاثبات كما قال تعالى في محكم خطابه يمحو الله ما يشاء ويثبت واما
القضاء المبرم فهو عبارة عما قدره سبحانه في الازل من غير ان علقه بفعل فهو في الوقوع نافذ
غاية النفاذ بحيث لا يتغير بحال ولا يتوقف على المقتضي له لانه علم بما كان وما يكون وخلاف معلومه
مستحيل قطعا وهذا من قبيل ما لا يتطرق اليه المحو قال الله تعالى لا معقب لحكمه وقال الله تعالى
ما يبدل القول لدي وقال عليه السلام لا مرد لقضائي ولا مانع لحكمه قوله عليه السلام حكاية
عن الله سبحانه اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد من القبيل الثاني وما ذكره تعالى في اجابة دعاء
حبيبه عليه السلام الا لتوكيد الاجابة والاعتماد عليها غاية الاعتماد قوله مر بمسجد بني
معاوية دخل فركع فيه ركعتين الحديث مسجد بني معاوية قيل هو في المدينة حرسها الله تعالى
وبنو معاوية بطن من الانصار ركع اي صلى طويلا اي دعا طويلا انصرف رجع الباس ههنا
الشدة في الحرب يريد بالغرق الغرق العام يعني سالت ربي ان لا يهلك جميع امتي بالغرق كما
غرق قوم فرعون كلهم وكما غرق قوم نوح بالطوفان فاعطانيها اي اعطاني الله تلك المسئلة
فاجاب دعائي فيها وسالته تعالى ان لا يوقع بين امتي الحرب الشديدة فمنعنيها اي فمنعني تلك
المسئلة وما اجاب دعائي فيها قوله قال اجل والله انه لموصوف في التوراة اجل في القدمتين
مثل نعم في الاستفهام الضمير في انه للرسول وانه جواب القسم الحرز الحفظ الاتي ههنا منسوب

الى ام القرى

الى ام القرى وهي مكة ويحتمل ان تعالى منسوب الى ما عليه العرب وهو عدم الكتابة قال في المغربيين
في تفسير بعثت الى امة امية قيل هي التي على اصل ولادات امها لم تعلم الكتاب فقوله وحرزا
للاميين معناه انه من جملة صفاته المذكورة في التوراة انه عليه السلام بعث حفظا لامته من
عذاب الاستيصال كما ذكر في الحديثين الذين تقدما وقيل معناه وحفظا لهم من العذاب مطلقا ما
دام فيهم لقوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم الغظ الرجل الغليظ والخليظ فعيل من غلظ
غلظا اذا كان فيه فظاظة قال في شرح السنة معنى قوله ليس بفظ اي غليظ الجانب سيء
الخلق ومنه قوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك الصخاب كثير الصخب
والصخب الصياح دفع اذا منع فقوله لا يدفع السيئة بالسيئة معناه لا يسيء الى من اساء اليه
بل يعفو عن المسيء ويحسن اليه وسمته الثاني سنة ازواج الاقامة ههنا تعني التقويم والتقويم
حمل الشيء مستقيما الملة بكسر الميم الدين والشريعة العوجاء ضد المستقيمة فقوله يقيم به
الملة العوجاء بان يقولوا لا اله الا الله معناه ان الله سبحانه قال نزيل الكتر بوجود رسولي وحبيبي
عليه السلام بل يدعوا الناس عن اخرهم الى كلمة التوحيد وهي اعترافهم بانه لا اله في عالم الموجود
ين الوجود الا الله سبحانه وتعالى برسالته عليه السلام ولا في لا اله لنفي الجنس والهه اسمه وخبره
متدم اي في الوجود والله مرفوع بدلا عن محل المنفي ولاسم المنفي مبني على الفتح لتضمنه من الاستغرا
الامين جمع عين والعمي بضم العين جمع اعمى والصم جمع اصم والغلف جمع اغلف وهو الذي لا يفهم
وكان قلبه في غلاف فقوله وبفتح بها الى اخره قيل معناه انه بفتح اعين الكفار الذين ذكرهم الله
في كلامه القديم واذانهم وقلوبهم بكلمة لا اله الا الله يعني بدعوهم النبي عليه السلام الى الايمان
ويحرضهم على ذلك فيوفقهم الله تعالى لقبوله والاستدلال باوامره سبحانه قال الله تعالى لهم قلوب لا
يفقهون بها ولهم اعين لا يبصرون بها واذان لا يسمعون بها قوله انها صلوة رغبة ورهبة
اي صلوة فيها رغبة الى الله سبحانه ورهبة اي خوف منه تعالى يعني صلوة مشتملة على الخضوع
والخشوع تقليها لامته اذا ظهر لهم امر عظيم وخوف شديد او رجا الى الله سبحانه يلتجاؤن الى صلوة
رغبة ورهبة ليزول عنهم ذلك بفضله ورحمته وتحصيل ذلك للقلوب بلطفه وما نبي كانت صلوته
عليه السلام الا بهذه الكيفية المذكورة يعني مشتملة على الخضوع لكنه الظهر من نفسه الخضوع
في هذه الصلوة تلقينا لهم حتى يعرفوا كيفية السوال من حضرته تعالى قوله ان الله عز وجل
اجاركم من ثلث خلال اجارا احفظ الهلاك جمع خلة بفتح الخا كرامة لكم وتعظيما لنبيكم عليه
السلام وهي الخصلة يعني ان الله سبحانه وتعالى حفظكم من ثلث خصال الاولى ان لا يدعوا عليكم
نبيكم يعني محمدا عليه السلام فتهلكوا اي فان يدعوا لكم كما دعا الانبياء على امهم فهلكوا حين
ما استوجبوا وصدقوا ما اتوا به من عنده تعالى والثانية ان لا يظهر اهل الباطل على اهل الحق
قيل ان لا يغلب الكفار على المسلمين بصر فيعمهم عذاب حتى يعني عن الاسلام الى الكفر كما فعل الكفار
بقوم موسى عليه السلام في غيبته عنهم بان حملوهم على عبادة العجل قال الله تعالى هو الذي
ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله والثالثة ان لا يجتمعوا على ضلالة قيل
معناه ان لا يتفقوا على شيء باطل فانكم اذا اتفقتم على شيء فهو حق يقوم مقام النص قوله متذاكرين
في فضايل الانبياء عليهم السلام وهي مذكورة في الحديث فاذا خرج سلم عليهم وصدق كلامهم سية

شبكة الألوكة www.alukah.net

الفضايل وقال قولكم في فضيلة كل واحد منهم عليه السلام حق وصدق ولكني حبيب الله سبحانه
ولا فخر يعني لا اذكره مفاخرة بل اذكره اظهارا لفضله الكامل وانعامه السابغ على لاني مامور
بذلك قال الله عز وجل واما بنعمة ربك فحدث الخليل الصديق والاكملة تنبيه معناها تنبهوا
والحبيب اشتقاقه من المحبة والفعيل يستعمل بمعنى الفاعل وبمعنى المفعول كالشهيد فكانه
عليه السلام محبوب ومحب واصيب حباء قلبه بالمحبة لانك اذا قلت حبيبه كانك اصبت حبه
قلبه كما تقول كبدته وفادته ورأسته في اصابة السهم الكبد والفؤاد والراس والخليل محب
لحاجته الى من يخالله والحبيب محب لا لغرض والحبيب فعيل بمعنى مفعول قيل من قاس الحبيب
بالخليل فقد اخطأ فان الخليل اشتقاقه من الخلة التي هي الحاجة الحاقة فكان ابرهيم كان
كل افتقاره الى الله تعالى فمن هذا الوجه اتخذه الخليل والحبيب المفعول كالشهيد فكانه
عليه السلام محبوب ومحب واصيب حبه قلبه بالمحبة لانك اذا قلت حبيبه كانك اصبت
حبه قلبه المشفع الذي قبل شفاعته والحلق جمع حلقة وهي حلقة الباب يعني باب الجنة قوله
وهي فخر المؤمنين دليل على فضلهم وكرامتهم عند الله سبحانه وانما اختصوا بهذه الكرامة
لانهم متصفون بالفقر وهو ما اختاره رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عرضت عليه مفاتيح خزائن
الارض فقال اريد ان اجوع يوما واشبع يوما وقال في آداب المريدين ليس الفقر عند الصوفية
الفاقة والعدم بل الفقر الحمد والثقة بالله والرضا بما قسم الله سبحانه الفاقة الحاجة والفقر
والعدم بضم العين وسكون الدال بمعناها قوله وانا اكرم الاولين والاخرين على الله دليل
على انه افضل من في السموات والارض قوله نحن الاخرون ونحن السابقون يوم القيمة بل
يعني نحن الاخرون في المجيء الى الدنيا والسابقون يوم القيمة في دخول الجنة وغير ذلك من الفضا
وموسى عليه السلام صفي الله اي مختاره واجارهم من شك اي انقذهم وحفظهم من شك خصال
قال في الصحاح تقول اجاره الله من العذاب اي انقذه قوله انا اول الناس خروجا اذا بعثوا
وانا قايدهم اذا وفدوا بعث الميت اذا نشره الفايد واحد القادة من قاد الفرس وغيره يقوده
قوده انقال في الصحاح وقد فلان على الامير اي ورد رسولا فهو وافد والجمع وفد مثل صاحب
وصحب انصت اذا سكت المستشفع اسم مفعول من استشفعته الى فلان اي سالته ان
يشفع لي اليه ذكره في الصحاح ايس بياس اذا قنط المكنون اسم مفعول من كن اذا استر وبيض
مكنون اي لولو محزون مستور في صدفه لم يمسه الايدي ذكره بعض المفسرين والمنثور
اسم مفعول من نثر السكر وغيره نثارا واو في قوله او لولو منثور شك من الراوي يعني انا مقدم
في الخروج عن القبر على سايرالناس كلهم فاذا ورد واعلى الله سبحانه فانا متبوعهم واذا اسكنوا
محتبين فانا خطيبهم يعني يكون لي قدرة على الكلام في ذلك الوقت فاذا حبسوا في الموقف ولم
يحاسبوا اشفع لهم في المقام المحمود الموعود لي فيتقبل شفاعتي فيحاسبون واذا اسيروا الكرامة
اي واذا قنطوا من لطفه ورحمته تعالى ابشر بحبر بالرحمة والرضوان والمفاتيح يومئذ بيدي
يعني مفاتيح كل خير بيدي في ذلك اليوم وانما قال هذا لانه يصل انواع اللطف والرحمة من
الله سبحانه الى اهل العرصات من الانبيا وغيرهم بواسطة شفاعته العامة في المقام المحمود
وغير ذلك وهو مذكور في الحديث فكما ان المفاتيح سبب للفتح فهو سبب لما يفتح من فضله

العميم تعالى على عباده قوله فاكسى حلة من حلل الجنة الحلل جمع حلة وهي ازار وقوله ثم
اقوم عن يمين العرش الى اخره العرش سرير الملك يعني بعد ان اسوف بتلك الحلة الابهة
اقوم عن يمين العرش وذلك المقام مختص بي قوله وما الوسيلة قال اعلى درجة في الجنة
الوسيلة ما يتقرب به الى الغير والمراد بها هنا ما فسر رسول الله عليه السلام وهو درجة
جر لانها مضاف اليها لا على الضمير في لانها ليعود الى الدرجة قوله ارجو ان اكون انا هو يعني
ارجو من الله سبحانه ان يرزقني الوسيلة وان اكون ذلك الرجل الذي يكون الوسيلة له
بفضله وانما ذكر الكلام بهما على سبيل التواضع لانه قد عرف جزما انها له انا مبتدا خبره اكون
قوله اذا كان يوم القيمة كان هي تامة معناها تاتي او وقع قوله ان لكل نبي ولاة من النبيين
المولاة جمع ولي وهو بمعنى الصديق والحبيب يعني ان لكل نبي احبا وقربا فيهم اولى بهم من غيرهم
واقرب اليهم في جميع الاوقات وان وليي ابي يعني به ابرهيم عليه السلام وقد بين بقوله
وخليل ربي باضافة الخليل الى قوله ربي ان قوله ابي يعني به ابرهيم لانه كما ذكر في كتاب
المصابيح وهو قوله وليي ربي هذا معنى كلام الامام التوربشتي في شرحه فعلى هذا خليل ربي
معطوف على ابي الذي هو مرفوع ولو قلت وليي ابي خليل ربي من غير واو ليكون عطف بيان
لابي جاز لان الواو تودي الى التغاير فيوذن بان الرواية وليي ابي وخليل ربي كما هو في كتاب المصا
قوله ان الله بعثني لتمام مكارم الاخلاق وكمال محاسن الافعال بعث اذا ارسل التمام مصدر
تم اذا كمل المكارم جمع مكرمة وهي خصلة مرضية يكرم الشخص بها اي يستحق ان يكون بها كريما
والكرم ليس نفس السخاء لهذا يوصف العرش والقرآن بالكرم بل الكرم صفة محمودة عالية
والاخلاق جمع خلق والمحاسن جمع حسن جمع غير قياسي يعني ان الله سبحانه بعثني الى العالم ليتم
بوجودي مكارم اخلاق عباده ويكمل بي محاسن افعالهم قوله مولده بمكة ومهجرته بطيبة وملكه
بالشام المولد موضع الولادة المهجرة ترك الوطن والذهاب الى موضع اخر وطيبة مدينة الرسول
عليه السلام وهي غير منصرف للعلمية والتانيث وكذلك مكة وملكه بالشام يريد بالملك ههنا
النبوة والدين يعني يعم دينه جميع البلدان لكن الشام يغلب على سايرالبلاد في اتباع اهلها وله
الامن من غلبة الكفار عليها كما قال عليه السلام بالشام وايضا ملكه ظهر بالجهاد مع مجيئها الكفار
ومن فتح الشام الى اليوم لا ينقطع الجهاد بها ولهذا امر بالمسافر اليه ليغزوا وليرابطوا وايضا فهناك
المسجد الاقصى وقبور الكثر الانبيا عليهم السلام والجهاد كثير الجدوى المنزل قال ذوا الرمة
امنزلتي مي سلام عليكما هل الازمن الذين مضين دواجع ٥ اي يا منزلتي مي ومي اسم امراة الشرف
المكان العالي الرعاة جمع الراعي من رعى اذا احفظ قيل المراد برعاة الشمس الذين يحفظون اوقات الصلوات
بطلوع الشمس وغروبها وقد لوكها وتيقظون في سيرها ليعرفوا مواقيتها وهذا دليل على ان معرفة
النجوم قدر ما يعرف به مواقيت الصلوة مطلوبة قال محيي السنة قدس الله روحه في التهذيب
معرفة دلايل القبلة فرض على العين ام فرض على الكفاية فيه وجهان احدهما فرض على العين
يجب على كل بصير ان يتعلمها لانها تحصل في ليال ذوات عدد بخلاف تعلم العلم لانه فرض على الكفاية
لانه لا يحصل الا بان يجعل معظم عمره فيه قوله يتازرون على انصافهم اي يشدون الازر على

انصافهم اي من السرة الى محت الركبة قوله مناد يهم ينادي في جو السما قيل المنادي المؤذن الجو مابين السما والارض يعني يؤذن مؤذنوهم في جو السما اي في مواضع عالية مثل المنارة وغيرها لهم بالليل دوي كدوي النحل يعني لهم في الليل اصوات خفية في التسبيح والتهليل وقراة القرآن كدوي النحل وهو هيمنتهم

باب اسما النبي عليه السلام وصفاته

السنة مع

قوله يحشر الناس على قدمي قيل على اثري قال في شرح ٧ اي انه يحشر اول الناس كقوله انا اول من ينشق عنه الارض قوله المقفي والحاشر ونبي الرحمة قال في الغريبين قال شمس المقفي والعاقب واحد وهو المولى الذاهب تقول قفى عليه اي ذهب به فكان المعنى انه اخر الانبيا فاذا قفى فلا نبي بعده وقال ابن الاعرابي المقفي المتبع للنبيين والمقفي بفتح القا اسم مفعول من قفى تقفية اذا اتبع وانما سمي نبي التوبة والتوبة الرجوع لان الكفرة كان رجوعهم الى الاسلام في زمانه ويكون رجوعهم الى الاسلام بعده الى يوم القيمة بدعوته وكذا العصاة يرجعون الى الطاعة ببركته قال في شرح السنة فان قيل فقد قال عليه السلام انا نبي الرحمة ونبي الملاحم كيف وجه الجمع بينهما وقال بعثت بالرحمة وقال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فكيف يكون مبعوثا بالرحمة وقد بعث بالسيف قيل هو مبعوث بالرحمة كما ذكر وكما اخبر الله تعالى وذلك ان الله تعالى بعث الانبيا وايدهم بالمعجزات فمن انكر من تلك الامم الحق بعد الحجة والمعجزة عذبوا بالهلاك والاستيصال ولكن الله امر نبيه بالجهاد وهم بالسيف ليرتدعوا عن الكفر ولم يحتاجوا الى السيف فان للسيف بقية وليس مع العذاب المنزل المرسل بقية قال في شرح السنة قلت ومما يويد ذلك حديث عائشة رضي الله عنها بعث اليه ملك الجبال فقال ان شيت ان اطبق عليهم الاخشبين فقال رسول الله عليه السلام بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيا وهو مبعوث ايضا بالرحمة من حيث ان الله تعالى وضع في شريعته عن امته ماكان في شرايع الامم السالفة عليهم من الاصار والاغلال التي كانت عليهم هذا كله لفظ شرح السنة شرح لغاته الملاحم جمع ملحمة وهي الوقعة العظيمة في الفتنة يعني الحروب العظيمة التي ظهرت الارتداع الامتناع الاخشبان جبلا مكة وفي الحديث لا يزول مكة حتى يزول اخشباها ذكره في الصحاح الاصار جمع اصر بكسر الهمز وهو العهد والثقل والاغلال جمع غل قال في تفسير قوله تعالى ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم اي خفف عنهم ما شدد عليهم في التوراة من العهود والاثقال كالقاتل لا يجنيه الا القصاص ولا دية ولا عفو وقطع الاعضا الخاطية وقرض الثوب اذا اصابته نجاسة وشبهها بالاغلال لزومها لزوم الغل في العنق قوله الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش والمذمم اسم مفعول من التذميم كيف سوال عن الحال واللعن والطرد والابعاد من الخير واللعنة اسم منه والشتم السب والاسم الشتيمة يريد بالشتم ان زوجة ابي لهب العوراء بعث حرب كانت تشتم بمذمم بدل محمد تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا قلينا معناه ابغضنا والمذمم اسم مفعول من التذميم وهو بمعنى مذموم كثيرا وهو نقيض محمد قوله سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي الاكتنا عبارة عما تقوله الرجل ابو فلان ولامراة ام فلان والكنية اسم كل واحد منهما والعرب ان كان عندهم وقار وعزة يخاطبونه بالكنية كما ان العجم يخاطبون الاشراف وذوي الاقدار بالالقاب مثل جمال الدين وشمس الدين وغير ذلك من الالقاب فاذا وجب على الامة ان يوقروا نبيهم الكثر

يوقرون

يما

مما يوقرون غيره وجب عليهم التمييز بين خطابه وخطاب غيره عاملين بمضمون الاية لا تجعلوا دعا الرسول بينكم كدعا بعضكم بعضا فلهذا نهي امته عن الاكتنا بكنيته فاذا كان كذلك فالنهي كان مختصا بزمنه لكيلا يتميز خطابه عن خطاب غيره فاذا تقرر هذا جوز في هذا الزمان الاكتنا بكنيته والله اعلم قوله قد شمط مقدم راسه ولحيته شمط يشمط شمطا اذا ابيض بعض شعر راسه والمقدم بضم الميم وفتح الدال تقيض المؤخر واللحية بكسر اللام الشعر الذي ينبت في الذقن يعني ظهر الشيب في مقدم راسه ولحيته فاذا طلاه بالدهن لم يظهر الشيب واذا تفرق ظهر اذا دهن اذا جعل في راسه او لحيته الدهن واصله ادهن على زنة افتعل فقلبت التا دالا ثم ادغمت احدهما في الاخرى فصار ادهن وترتيبه اذا ظهر وشعث يشعث شعثا اذا اغبر شعر راسه وتفرق والمستدير بمعنى المدور وهو اسم فاعل من استدار اذا دار حول شي وقيل خاتم النبوة كان علما من اعلام نبوته مذكورا في الكتب المنزلة وانما اختص بالخاتم الذي هو طابع النبوة متصلا ببدنه عند فتنته عليه السلام لانه كملت به النبوة واختمت به الرسالة فقد اشتد به مخزن النبوة ومعدن الرسالة فاذا تقرر هذا علمنا ان اسعد فنا ختم نبوته عليه السلام بما هو متعارف بيننا وذلك تقر لانها مناسبة وذلك ان القاعدة المطردة ان يختم على الخزن استيثاقا لما فيه وتمامه وانما خلقه جزوا من بدنه ليكون معرفا لصدقه الكل تعريف وايم بيان من حيث انه مخصوص بذلك من بين سايد الناس والله اعلم ثم في خلقته هذه العلامة في ظهره وهي خاتم النبوة فوايد الاولى ختم النبوة وقد تقدم الثانية ليكون له المعجزة والعارضة كما كان لموسى عليه السلام من اليد والعصا الثالثة جعلت لموسى المعجزة في يده اليسرى لانها اسبقة على البدن وجعل لرسولنا في خلقه ليدل على تقدم موسى وتاخر نبينا عليهما السلام في الزمان والمتاخر يحصل كمال المتقدم ونفسه ثم لموسى كانت اليد البيضا يتعلق معجزها باخراج اليد اذا اراد اظهار المعجز ولنبينا كان خاتم النبوة لا رغما في ظهره كشفها اولم يكشف اراد ها اولم يرد فاذا عرفت هذا فاعرف ان دوام الخاتم دليل على دوام نبوته وملته الى قيام الساعة يريد بقوله مثل بيضة الحمامة تشبيهه بها في الحجم والصورة لا بياضها لانه كان يشبه بدنه عليه السلام في اللون يعني كان ناتا بين كتفيه على شكل بيضتها قوله ثم دوت خلفه فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه دوت من دار حول شي يدور دورا ودوران دوارا واداره غير مقال في الغريبين قال شمر الناغض من الانسان اصل العنق حيث ينغض راسه وتنغض الكتف هو العظم الرقيق على طرفها وقال غيره الناغض مزع الكتف وفزع الشي اعلاه جميعا نصب على المصدر اي جمع جمعا عليه خيلان والخيلان جمع الخال وهو نقطة سوداتظهر في البشرة يريد الخال والشامة جمع تاول قيل هو خراج صلب يخرج على البدن والخراج بالضم ما يخرج في البدن من القروح قول الراوي في اول الحديث واكلت معه خبزا ولحما دليل على جواز تناول الادام بالخبز بل يجوز ان يوتدم بالاطعمة اللذيذة لانه ورد اللحم سيد الطعام ودليل ايضا على التواضع للغنترا والضعفا بالمواكلة وغيرها ودليل على صدق الراوي اذا قيده بانه اكل الرسول فاكل معه كذا وكذا تعيينا لرمز الحديث قوله مثل زر الحجلة مثل الزر سيقدم الزر المنوطة على الزر المهملة المشددة مروي وكذلك الحجلة بفتح الحا والجيم مروية قال في شرح السنة اراد به الازرار التي تشد على ما يكون في جمال العرايس من الكلل والستور ونحوها وقال الخطابي يجعب

من يقول زر الحجلة بيضة حجل الطير يقال للانثى منها الحجلة وللذكر اليعقوب وهذا شيء لا احققه معنى
قوله شيء لا احققه انه ما وجد الزر بمعنى البيضة في كلام العرب ولكنه موافق من حيث المعنى للاحاديث
التي وردت في خاتم النبوة قوله اتى النبي عليه السلام بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة الخميصة
شبه اسود مربع له علمان ونحل حال من الصغير في بها اي اتي بلم خالد بحولة لانها لطفل ابلي امر مخاطب
من الابلاء وهو جعل الثوب خلقا وكذلك اخلقي امر مخاطبة من الاخلاق وهو ايضا بمعنى الابلاء وهذا
التكرار دعا لها من عنده عليه السلام في طول العمر فكانه قال لها عمرك الله تمتعي احالة الباسه اياها
وبرفعل ماض من الزبر وهو التخويف والتهديد وعها اي امرتكها وهذا امر قد امنت ماضيه ومصدره
وهذا الحديث يجوز ان يكون مسند الشيخ مدس الله سره واجمعه في الباس الحرقة قوله ليس
بالطويل البائن ولا بالقصير وليس بالابيض الامهق قال في الغريبين الامهق الابيض الكريه
البياض كلون الجص يقول كان غير البياض اي يقول الراوي كان رسول الله عليه السلام غير
البياض كما ورد وكان ازهر اللون اي نيرا للون لا الزهرة البياض النير وهو احسن الالوان
وقيل الادم ههنا يعني الالوان حمر الجعد القطط معناه الشديد الجعودة مثل اشعار الحبش والسبط
بكسر الباء الذي له تكسر يقول هو جعد رجل قال في شرح السنة معنى قوله ربعة هو الرجل بين
الرجلين كما قال ليس بالطويل ولا بالقصير يعني ليس قده عليه السلام بطويل بائن طوله اي ظاهر
ولا بقصير بل هو ربع ولا لونه بابيض شديد البياض لا يخالطه حمرة ولا بآدم شديد الحمرة لا يخالط
حمرته شيء من البياض بل كان لونه بين البياض والحمرة وقده بين الطول والقصر وشعره بين
الجعد والسبط فالوسط بين الشيئين مختار فالمختار للمختار مختار قوله الى انصاف اذنيه الانصاف
جمع نصف يعني كان شعره عليه السلام مسترسلا محاذيا لانصاف اذنيه وفي رواية اخرى كان
يصل الى ما بين اذنيه وعاتقه عليه السلام واختلاف الروايتين محمول الى الزمانين يعني كان
شعره في زمان يصل الى انصاف اذنيه وكان في زمان يصل الى ما بين اذنيه وعاتقه قوله
وكان ضخم الراس والقدمين الضخم الغليظ من كل شيء يعني كان راسه عليه السلام ليس بصغير
ولا كبير بل وسطا وكذلك قدماه عليه السلام بين وسطا بين الصغير والكبير قوله وكان بسط
الكفين يعني كانت صورة كفيه عليه السلام ذات بسط حسن وليس المراد ببسط الكفين في
الحديث الجود والسخاوة بل جوده مشهور ومعلوم من احاديث واخبار اخر قوله شثن الكفين
والقدمين قال في الغريبين قال ابو عبيد يعني انها الى الغلظ والقصر اميل وقال خالد الشثونة
لا تعيب للرجال بل هي اشد لتبضعهم ولكنها تعيب للنساء وقال غيره هو الذي في انامله غلظ بلا
قصر دل على ذلك ما روي في صفته عليه السلام انه كان سابل الاطراف اي مسترسلها من غير
قبض ولا تشبيك وقد شثن وشثن وشثت شثنا وشثنا فهو شثن قوله كان النبي عليه
السلام مربوعا المربوع والربع والرفيقة واحد يقال رجل ربعة وامراة ربعة اي مربوع الخلق
لا طويل ولا قصير سبحة الاذن معلق الترط والبلة بالكسر الشعر تجاوز سبحة الاذن فاذا بلغ
المنكبين فهي جمة ذكره في الصحاح قوله ضليع الفم اشكل العينين مهموش المقبين تفسير
مذكور في الحديث قال في شرح السنة قال ابو عبيد الشهلة الحمرة في سواد العين والشكلة الحمرة
في بياض العين وهو محمود قال ويروي مهموس بالسين غير المعجمة ومعناه ايضا قليل لحمها والمهبق

اخذ ما على

اخذ ما على العظم من اللحم باطراف الاسنان والهمش بالاضراس ويقال نهشت عضداه اذا دقتا
كان ابيض مليحا مقصدا المليح الحسن من ملح الشيء بالضم يملح ملوحة وملاحة اي حسن المقصد اسم
مفعول من قصد اذا كان وسطا بين الطول والقصر والجسامة والنحافة قال في شرح السنة
والغريبين اي ليس بجسيم ولا قصير وقيل هو القصد من الرجال نحو الربعة قوله في الراس
شمط قال في الصحاح وفي راسه شمط من شيب واصاب الارض شمط من مطر اي شيء يسير يعني البياض في
عنفقته وفي صدغيه وفي راسه عليه السلام كان قليلا بحيث يسهل عد تلك الشعرات البيض
قوله كان عرقه اللولو اذا مشى تكفا يعني كان عرقه عليه السلام صافيا في غاية الصفاء اذا مشى تكفا
تكفيا اي تمايل الى قدام كما تتكفا السفينة في جريها والاصل فيه الهمزة ثم تركت ذكره في الغريبين
يعني كان مشيه عليه السلام وسطا وكذا جميع اوصافه وسطا لان طرفي الامور غير محمود قوله
تنفيل عندها فتبسط نطعا تحال بتنفيل قيلولة اذا نام نصف النهار الصغير في عندها يعود الى ام سليم
بسط يبسط بسطا اذا فرش فراشا النطع فراش من الجلد قال في الصحاح فيه اربع لغات نطع ونطع
ونطع ونطع وهذا دليل على جواز التقرب الى الله سبحانه باثار المشايخ والعلماء والصلحاء قوله
نرجو بركته لصبيانا قال اصبت البركة كثرة الخير ونماؤه الصبيان جمع صبي وهو الغلام وبين
الصبي في الشرع الى البلوغ وفي الطب هو بعد التهوض وقبل الشدة وهو ان لا يكون الاسنان
قد استوعب السقوط والنبات والاصابة وجدان الصواب قوله صليت مع رسول الله عليه
السلام صلوة الاولى صلوة الاولى صلوة الظهر خرج الى اهله اي خرج عن المسجد قاصدا الى
اهله الاستقبال التوجه الى الشيء الولدان جمع وليد وهو الصبي والعبد مخيل يمسح اي طفق
يمسح الخد احد جانبي الوجه واحد انضب على الحال فوجدت ليده بردا البرد ههنا الراحة والطيب
جونة العطار طرف فيه عطر يعني اذا مسح عليه السلام خدي بيده وجدت روحا وراحة من يده
اوراجة طيبة زكية يعني اذا اخرج يده من كمه عليه السلام فكانه اخرج جهانا من جونة العطار
وفيه دليل على الترحم على الاهل والاولاد والشفقة عليهم قوله مشرب حمرة ضخم الكراديس
قال الحافظ ابو موسى مختلط بياضه بالحمرة والاشراب خلط لون بلون وقد اشرب حمرة وصفرة
والاسم الشربة قال في الغريبين قال ابو بكر معنى ضخم الكراديس ضخم الاعضاء والكراديس رؤس
العظام ويقال لكعاب الخيل كراديس جمع كردوس قال في الصحاح المشربة بضم الراء الشعر المستدق
الذي ياخذ البدن من الصدر الى السرة والصبب ما انحدر من الارض وجمعه اصباب قال في
شرح السنة يريد انه كان يمشي مشيا قويا يرفع رجليه من الارض رفعا بينا لا كمن يمشي اختيالا
ويتقارب خطاه تنفا البين الظاهر الاختيال التكبر الخيلاء جمع خيلة وهي ما بين القدمين قوله لم
يكن بالطويل الممغط ولا بالقصير المتردد الممغط البائن الطول قال ابو زيد يقال امغط النهار اي
امتد ومغطت الحبل فامغط وامغط وقال ابو تراب في كتاب الاغتراب ممغط او مغط بالعين والغين
ذكره في الغريبين والمتردد اي الداخل بعضه في بعض قصرا والمطهم الباذن الكثير اللحم والمكلم
من الوجوه القصير الحنك الدائر الجهة المستدير الوجه ولا يكون ذلك الا مع كثرة اللحم والمعنى
انه كان اسيل الخد ولم يكن مستدير الوجه الادهج اسود العين والاهدب الطويل الاشفار وجليل
المشاش اي عظيم رؤس المناكب والعظام والمشاش رؤس العظام مثل الركبتين والمرفقين والكتد

بجمع الكتفين وهو الكاهل ذكره في شرح السنة الحنك ملتحم الذقن من الاسفل بالداني القريب والاسبل الطويل قوله واذا التفت التفت معا يعني اذا نظر كان نظره بعينيه جميعا ولم يكن ينظر بطرف عينيه كما هو عادة المتكبرين وذوي الغضب قوله واصدق الناس بهجة والبهم عريكة والزهم عشيرة البهجة طرف اللسان والعريكة الطبيعة والحاب قال ابن الاعرابي هي شدة النفس وقال الخليل يقال فلان لين العريكة اذا كان سلسا لم يكن فيه اباء يعني اذا سئل اجاب والعشيرة الصحبة والعشير الصاحب والبديهة المفاجاة يقال بدهته بامر اذا فاجاته ذكره في شرح السنة والناعت اسم فاعل من نعت اذا وصف قال الحافظ ابو موسى النعت وصف الشيء بما فيه من حسن قاله الخليل ولا يقال ينعت المذموم الا ان يتكلف متكلف فيقول نعت سوء فاما الوصف فيقال فيهما يعني في الممدوح والمذموم فكل نعت وصف وليس كل وصف نعتا يعني كان رسول الله اصدق الناس كلاما واحسنهم طبعا وخلقا واكرمهم صحبة ممن راه اول مرة اي كان يتمثل قلبه مهابة منه بحيث ما كان يقدر ان ينظر اليه ابهة وجلالا وعظمة وقد تارة اذا ابسطه كان له الانبساط ينبسطه عليه السلام وكان احب الناس اليه ومن خالطه احبه لحسن خلقه فالحاصل انه عليه السلام كان يجمع الكمالات ومنبعها في الصورة والمعنى قوله لم يسلك طريقا فيتبعه احد السلوك المشي والذهاب بتبع يتبع تبعا وتباعة اذا مشى خلفه والطريق السبيل العرف بفتح العين الرائحة يعني ما كان رسول الله عليه السلام يمشي في طريق الا وقد ظهر فيه رائحة طيبة من مشيه عليه السلام بحيث لو كان احد يمشي عقيب مشيه لعرف انه عليه السلام مشى في ذلك الطريق لشهرته بذلك وهذا مما اختص به عليه السلام دون غيره من الانبيا والمرسلين عليهم السلام قوله صفي لنا رسول الله عليه السلام صفي امر المونث حاضرة وهو الربيع من وصف يصف في ليلة اضحيان في ليلة اضحيان اي مضيئة مقمرة يقال ليلة اضحيان واضحيانة وضحيانة وضحيا ويوم ضحيان ذكره في الغريبين جعلت اي طفقت قوله وعليه حلة حمرا اي حلة فيها خطوط حمر كالحبرة وغيرها من الثياب قال الخطابي قدس الله روحه في المعالم قد نهي رسول الله الرجال عن لبس المعصفر وكره لهم الحمرة في الملباس فكان ذلك منصرفا الى ما صبغ من الثياب بعد النسج فاما ما صبغ غزله ثم نسج فغير داخل في النهي والحلل انما هي برود اليمن حمر وصفر وخضر وما بين ذلك من الالوان وهي لا تصبغ بعد النسج ولكن يصبغ الغزل ثم تتخذ منه الحلل وهي العصب وسمي عصبا لان غزله يعصب ثم يصبغ ثم ينسج قد اكمله لفظ الخطابي فالخطابي اشار بهذا البيان الى ان تلك الحلة التي لبسها رسول الله مما صبغ غزله ثم نسج قوله انا لنجهد انفسنا وانه لغير مكترث قال في الصحاح جهد دابته واجهدها اذا حمل عليها في السير فوق طاقتها وانه لغير مكترث قيل اي غير مسرع بحيث يلحقه مشقة يقال كرثه الامر اذا بلغه منه مشقة يعني كان رسول الله اذا مشى بالعادة ما قد رنا ان نلحقه مسرعين في المشي ولو كنا مجتهدين في ذلك قوله كان في ساقي رسول الله عليه السلام حموشة وكان لا يضحك الا تبسما الحموشة بالحا المهملة وبالشين المعجمة الدقة يقال رجل احمش الساقين وفيهما تبسم وبسم اذا حرك شفته لابتدا الضحك وضحك اذا اظهر سنه مبالغة ذكره في تفسير الغريبين والضحك انما يظهر عند التعجب كحل عينه وتكحل واكتحل اذا اجعل

الكحل فيها

الكحل فيها يعني كان رسول الله طلق الوجه بساما لكنه لا يضحك وكان عينه عليه السلام كحلا خلقة يعني كان الكحل العينين من حيث الخلقة لا باكتحال وهذا معنى قول الراوي وليس بالكحل والكحل غير منصرف لكونه وصفا ووزن فعل قال في الصحاح الاكحل الذي يعلو جفون عينه بسواد **باب في اخلاقه وشمايله عليه السلام** قوله من الصحاح فما قال لي ان ولا لم صنعت ولا الا صنعت الان في اصل اللغة وضع الظفر والاذن قال في الغريبين يقال لكل ما يضجر منه ويستثقل أُفٍّ له وفيه عشر لغات أُفٍّ وأُفَّةٌ وأُفًّا وأُفٍّ وأَفٍّ وأَفَّةٌ وأَفًّا وإِفٍّ ولك بكسر الهمزة وأُفٍّ بضم الهمزة وتسكين الفا وأُفٍّ هذا كله في العربيين فالثلثة الاول غير منونة والثلثة الثانية منونة والسابعة بالها والعاشرة أُفٍّ على وزن قُفْلٍ والهمزة مضمومة في الكل الا في الثامنة كما ذكر قال ابن الجوزي في تفسيره معنى ان التنن والتضجر واصلها نتحك الشيء يسقط عليك من تراب ورماد وتحك لكان تريد اماطة الاذى عنه فقيل للكل مستثقل ولم حرف يستنهم به واصله لما ثم حذفت منه الالف فرقا بين ما الاستفهامية والخبرية اذا دخلها عليهما حرف الجر لانه اكثر استعمالا لا يخص بالحذف ولانه غير حتى تصير كانه ليس بما الذي يجب تصدره والاحرف تخصيص معناه لم لا يعني ما قال لي رسول الله عليه السلام قط ما كان فيه اد بين تيرم ويلال مدة ما خدمته ولا لشيء فعلته قال لي لم فعلته ولا لشيء افعله وكنت مامورا بها قال لي لم تفعل وهذا الحديث مستند اهل التحقيق الذين لا ينظرون الى افعالهم ولا الى افعال جميع الخلق في سائر احوالهم بل ينظرون الى فعل الحق تعالى وتقدس لا على عقيدة الجبرية بل يقطعون الوسايط والاسباب بالهم من المكاشفة والوجدان وهم لا يسمون بلسان الصوفية الاولياء بالافعال قوله قد قبض بقبضاتي من وراي قبض اذا اخذ القبا مقصورا موخرا العنق يذكر ويونث وورا ممدودا يعني خلف وقد يكون بمعنى قدام وهو من الاضداد ذكره في الصحاح وهي ههنا بمعنى خلف وانيس تصغير انس قوله انس لم انا اذهب في جواب رسول الله لما قال له ذهبت معناه اذهبت الى ما موري فقال له نعم يوهم انه ذهب وان كان ما ذهب لكن لما عزم على الذهاب صح ان يقول نعم للمامور كالموجود ثم صرح بقوله انا ما ذهب قوله وعليه برد ونجراني غليظ الحاشية نجران بلد باليمن حاشية كل شيء طرفه ادرك اذا الحق جبذ وجذب بمعنى وهو الجر النخر موضع القلادة من الصدر الصفحة الجانب يعني جر اعرابي رسول الله برداه من خلفه جرا شديدا بحيث رجع في نحره يعني اصطدم نحره وصار عاتقه متاثرا من شدة جره بحاشية برده عليه السلام فلما التفت اليه طلب منه شيئا من الزكوة فضحك وامر له بالاعطا وفيه اشارة الى ان من ولي على قوم يستحب له الاحتمال باذاهم هو في نفس الامر حسن ومن الحكام احسن اقتدا به عليه السلام قوله ولقد فزع اهل المدينة ذات ليلة قال في شرح السنة معناه استغاثوا والفزع يكون بمعنى الخوف ويكون بمعنى الاستغاثة قال اصحاب اللغة يقال فزع منه اذا خاف وفزع اليه اذا استغاث والتجا ومنه المفزع اي الملجا ذات ليلة اي في ليلة انطلق ذهب قبل الصوت جانبه الاستقبال التوجه الى شيء داع يدوع دوعا اذا خاف قال في شرح السنة يقال فرس اعري وحبل اعري ولا يقال رجل اعري ولكن عريان فالعري مصدر ومعنى قوله فرس عري ليس عليه سرج قال في الصحاح عري من ثيابه

شبكة الألوكة www.alukah.net

يعري عريا فهو عار وعريان والمراة عريانة وما كان على فعلان فمونثه بالة تقول للفرس انه لبحر اي واسع الجري وانما شبهه بالبحر لان البحر اذا كانت الريح طيبة يستريح من يركب فيه فكذلك الفرس اذا كان جوادا ولم يكن ثموسا يستريح راكبه ويسيره كما شاء بلا تعب **قوله** ما سئل رسول الله عليه السلام شيا قط فقال لا فط معناه من الزمان بخلاف عوض فهو للمستقبل من الزمان يقول قط ما فارقتك وعوض لا افارقك ولا يجوز ان يقول قط ما افارقك كما لا يجوز ان يقول عوض ما فارقتك ذكره في الصحاح يعني ما كان من شانه عليه السلام ان يرد السايل ابدا بل كان يعطي اذا حضر عنده شي من الاموال والا كان يجيب بنعم **قوله** اي قوموا سلموا اي للغداي وهي للعريب وقومر بكسر الميم اصله قومي فحذفت الياء اكتفاء بكسر الميم والاسلام في اللغة الانقياد والاستسلام وفي الشرع تصديق ما جاء به رسول الله عليه السلام وهو والايمان سواء عند الجمهور وما يخالف جواب القسم **قوله** متقبله من حنين المتقبل بفتح الميم والقاف مصدر سمي من قفل يقفل اذا رجع عن السفر وحنين بضم الحاء موضع بين مكة والطايف فعلقت الاعراب اي طفقوا وقيل نشبوا تقال اضطره اليه الجاء فاصل اضطر اضترر فقلبت التاء طاء للتجانس والسمرة من شجرة الطلح وسمر وسمران جمع ذكره في منتخب الصحاح وخطف اذا استلب فقوله لو كان لي عدد هذه العضاه نعم فنعم اسم كان ولي خبره واجب التقديم وعدد منصوب على المصدر اي لو كان لي نعم بعدد هذه العضاه لقسمتها بينكم ولا ابالي ويجوز ان ينصب على تزع الخافض اي لو كان لي نعم بعدد هذه فحذفت الباء ثم نصب **قوله** ثم لا تجدوني بخيلا يعني لا تظنوني بخيلا وبخيلا مفعوله الثاني ولا كذوبا عطف عليه وكذا ولا جبانا واعلم ان وجدانك للشي قد يكون بالحواس الخمس وقد يكون بالعلم والبصيرة فاذا وجدته بالعلم والبصيرة يتعدي الى مفعولين لانك عرفت ذلك الشي على صفة وهو كاذكر واذا وجدته باحدي الحواس يتعدي الى مفعوله واحد كقولك وجدت الضالة يعني اذا رجع رسول الله عليه السلام من غزوة حنين فطفقت الاعراب يسالونه شيا من النعم وقد احاطوا به عليه السلام حتى الجاوه الى سجرة ذات شوك من اشجار تلك البادية فتعلق رداؤه ببعض فوقف ثم من غاية خلقه العظيم قال اعطوني ردائي لو كان لي نعم بعدد هذه العضاة يريد به الكثرة لقسمته بينكم ثم عرفهم السخاوة له والصدق والشجاعة فقال ثم لا تجدوني الخ يعني ثم اذا جربتموني في الوقايع لا تجدوني متصفا بالاوصاف الرذيلة بل باضدادها وفيه دليل على تعريف نفسه بالاوصاف الحميدة لمن لا يعرفه ليعتمد عليه قال في الغريبين العضاة شجر له غيلان وقيل شجر له شوك عظيم وهي جميع عضة واصلها عضهة **قوله** اذا صلى الغداة جاخدم المدينة باينتهم صلوة الغداة صلوة الصبح الخدم بفتح الخاء والدال جمع خادم غلاما كان او امراة الاينة جمع انا عمسه في المآمتله فانمس يعني كان خدم المدينة ياتون بالاواني التي فيها الما رسول الله ليمس فيها يده متبركين لذلك وكان رسول الله عليه السلام يمس في كل واحدة من الاواني ولو جاوا بها في الغداة الباردة وفيه دليل على جواز ان يطلب مثل ذلك وغيره مما يتبرك به من العلما والصلحا **قوله** كانت الامة من اما اهل المدينة لتاخذ انطلق اذا ذهب وانطلق به اذا ذهب به يعني لو ان رسول الله عليه السلام عبد او امة لحاجة لقضي حاجته ولو دعاه الي شغل لاجابه بحيث لو كان ياخذ بيده عليه السلام فيذهب به حيث شا لما ابي تكرما وتفضلا له عليه السلام **قوله** اي السكك شنت السكك جمع سكة وهي ههنا بمعني الزقاق يذكر ويونث **قوله**

كان يقول

كان يقول عند المعتبة ماله ترب جبينه المعتبة منعلة من عتب يعتب اذا غضب وهي الخصلة التي تجر العتب كالمجلة والمذمة وغيرذلك قيل للمعني بقوله ترب جبينه السجود لله سبحانه وتعالى دعا له بكثرة العبادة وقيل اراد بهذه الكلمة ما يراد بقولهم تربت يمينه لما فيها من احتمال الدعا عليه **قوله** وانما بعثت رحمة انا للحصر يعني ما بعثت الا رحمة للعالمين اما كونه عليه السلام رحمة للمومنين فظاهر وكونه رحمة للكافر فلا يحجل الله تعالى عقوبته في الدنيا لوجوده عليه السلام قال الله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم **قوله** كان النبي عليه السلام اشد حيا من العذرا في خدرها العذرا البكر والخدر بكسر الخاء الستر يعني كان النبي اكثر حيا من البكر المخدرة التي من شانها الحيا **قوله** ما رايت رسول الله عليه السلام مستجمعا قط ضاحكا حكا تقال استجمع السيل اجتمع من كل موضع واستجمع الفرس جريا يعني ما رايت رسول الله ضاحكا كل الضحك يعني ما ضحك بالقهقهة حتي اري منه لهواته واللهوات جمع لهاة وهي ما في اقصي سقف الفم لكنه تبسم والتبسم دون الضحك **قوله** لم يكن يسرد الحديث كسردكم كان يحدث حديثا لو عده العاد لاحصاه تقال فلان يسرد الاحاديث سردا اي ياتي بها ومثله يسرد الصيام سردا اي توالية ذكره في الغريبين ○ احصى يحصي احصاء اذا عد يعني ما كان احاديثه عليه السلام متتابعة اثر بعضها بعضها اثر بعض كما هو عادة الناس في التحديث والاخبار بل كان يفصل بين الكلامين في الاخبار بحيث لا يشتبه علي المستمع بعض كلامه ببعض يعني كان يتكلم بكلام مفهوم واضح في وافضح غايات الايضاح والبيان قال في شرح السنة ما كان رسول الله عليه السلام يسرد سردكم هذا ولكنه يتكلم بكلام بينه فصل يحفظه من جلس هذا دليل علي المعني الذي ذكرو وكان قليل الكلام لو اراد شخص ان يعد احاديثه لقدر ان يعدها بالسهولة **قوله** كان يكون في مهنة اهله فاذا حضرت الصلوة خرج للصلوة قال في الصحاح المهنة بالفتح الخدمة وحكي ابو زيد والكسائي المهنة بالكسر وانكرها الاصمعي يعني كان رسول الله عليه السلام يشتغل بمصالح اهله وعياله في مهنة فاذا جاوقت الصلوة خرج اليها **قوله** وما انتقم رسول الله عليه السلام لنفسه في شي قط الحديث نعم اذا كره وانكر وانتقم اذا عاقب احد لنفسه قال في الصحاح وانتهاك الحرمة تناولها اي ما لا يحل تقال فلان انتهك محارم الله اي فعل ما حرم الله فعله يعني ما كان رسول الله عليه السلام معاقبا احدا لنفسه اي في شي يتعلق بنفسه بل اذا اذنب احد ذنبا من الكباير عاقبه الله سبحانه وتعالى حدا **قوله** لم يكن رسول الله فاحشا ولا متفحشا ولا سخابا في الاسواق الفاحش ذو الفحش كتامر ولابن اي ذو تمر وذو لبن والمتفحش بنا التكليف اي الذي يتكلف الفحش ويتعمده والسخاب كثير السخب وهو الصياح والسخب بمعني والاسواق جمع سوق وهو موضع التجارة وهو نيذكر ويونث **قوله** لقد راسته يوم خيبر علي حمار رخامه ليف خيبر موضع بالحجاز ذكره في الصحاح والخطام الزمام اللليف خوص النخل الواحدة لينة وفيه دليل علي ان الركوب علي الحمار سنة **قوله** يخصف نعله ويخيط ثوبه الخصف ترقيع النعل لما قة علي طاقة واصل الخصف الضم يعني كان رسول الله يباشر ما يحتاج اليه من خصف النعل وخياطة الثوب وغير ذلك بيده الشريفة منزها عن التكبر والتكلف كما قال انا وانتيا امتي برا من التكلف **قوله** كان يسر امن البشر يغلب ثوبه ويحلب شاته

شبكة الألوكة www.alukah.net

ويخدم نفسه قال في الصحاح البشر الخلق ويريد به اولاد آدم والفلي النظر في الراس او في الثوب هل فيه شيء من القمل يعني كان رسول الله عليه السلام واحدا من اولاد آدم من حيث الظاهر كما قال الله تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي وكان يعمل بيده ما يعني اليه من الحوائج كما ذكر قبل لكنه مخصوص من حيث المعنى بالنبوة والرسالة والقرب من الله سبحانه ما لا يتوز به احد من الرسل والملائكة كما قال لي مع الله وقت لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل قوله كنت جاره فكان اذا نزل عليه الوحي الجار الذي يجاورك بعث الي الرسل فكتبته له اي كتبت الوحي لرسول الله فكان اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا يعني اذا كاشرعنا في ذكر الدنيا كان يوافقنا في ذكرها وكذلك اذا اشرعنا في كل شيء من ذكر الاخرة وغيرها كان يوافقنا في ذكر ذلك وهذا في قوله فكان هذا احد تكلم اشارة الى ما ذكر قبل واعلم ان ظواهر هذه الاحاديث كلها مستندة لضعفا امته عليه السلام وكان مهدا بقواعد الشريعة المصطفوية فلولم يفعل ذلك لكان في الشرع ضيق وحرج فقد اتى بذلك حتى يكون لضعفا امته مستند من عنده عليه السلام قال الله عز وجل وما جعل عليكم في الدين من حرج قوله كان اذا صافح الرجل لم ينزع يده من يده المصافحة والتصافح الاخذ باليد نزع ينزع نزعا اذا جر الجليس يعني المجالس يعني ما كان من شانه عليه السلام ان يرفع ركبتيه عند من يجالسه بل يخفضها تعظيما لجليسه وهذا من مكارم اخلاقه عليه السلام وفيه تعليم لامته ان يكرموا من يصافح ويجالسهم جلبا للمودة بينهم قوله كان لا يدخر شيئا لغد ادخر خزانة ادخارا ابقى شيئا لنفسه للعاقبة واصل ادخر ادتخر على زنة افتعل فقلبت التاء دالا للمجانسة ثم ادغمت احداهما في الاخرى يعني كان رسول الله لا يبقي شيئا لغد توكلا على الله سبحانه واعتمادا على خزائنه التي لا تفنى ولها وهذا الحديث مستند ذوي البصائر واليقين قوله كان رسول الله عليه السلام طويل الصمت الطويل نعت من طال على زنة ظرف نظرف والصمت السكوت يعني كان رسول الله كثير السكوت يعني ما كان يتكلم الا لحاجة او لجواب سايل او لتعليم طالب فاذا تقرر هذا فالسكوت فيما لا يعني من اهم المهمات اتدبر ايها السالك قوله كان في كلام رسول الله ترتيل وترسيل الترتيل والترسيل التبيين والايضاح يعني كان كلام رسول الله واضحا مفهوما فصيحا في غاية الفصاحة قوله كان رسول الله اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السما حالة التكلم الطرف العين يعني كان يكثر النظر الى السما حالة التكلم ترقبا لمجي جبريل من عند الله سبحانه

باب المبعث وبدو الوحي

قوله بعث رسول الله عليه السلام لاربعين سنة المبعث بمعنى البعث هو مصدر ميمي من بعث اذا ارسل البدو الابتداء والوحي الرسالة والالهام اللام في لاربعين للتاريخ اي ارسل رسول الله الى كافة الخلق بعد اربعين سنة قال في الصحاح لام التاريخ كقولك كتبت لثلث خلون اي بعد ثلث قوله وبقي الصور سبع سنين ولا يرى شيئا الصور الضيا اي كان في الليالي المظلمة ضيا عظيما قوله ولا يرى شيئا يجوز ان يريد به لا يرى شيئا اخر سواه او لا يراه شيئا يعتد به اذ في النظر الى الصور فقط لا فايدة للنبي عليه السلام فيه وحاصل الحديث ان الملك اذا نزل على نبي كان معه صور الملكية فينفر الطبع البشري منه حتى يكاد يغشى عليه ولهذا كان يصيبه عند مجي الوحي اشباه ذلك فصير كانه مغشي عليه فاستوس او لا بالصور المجرد وبعد ذلك غشيه الملك هذا سر الحديث ويجوز ان يريد بالصور انشراح صدره قبل نزول الوحي فسمي الانشراح

في الصدر

في الصدر ضوا ولما تكمل انشراح صدره ووصل العمر الى الاربعين وانتهى سن الشباب وتكامل الحلم اقتضت ان يكون واسطة بين الله وبين خلقه قوله قال محمد بن اسمعيل ثلث وستين اكثر المراد به البخاري صاحب الصحيح قوله وكان لا يرى رويا الا جاء فلق الصبح ثم حبب اليه الخلا وكان يخلو بغار حرا الى قوله واخبرها الخبر مال في شرح السنة فلق الصبح وفلق الصبح ضوءه اذا انفلق ومنه قوله تعالى قل اعوذ برب الفلق قال التوربشتي في شرحه الفلق بالتحريك هو الصبح بعينه قال ذو الرمة حتى اذا انجلى عن وجهه الفلق وانما اضافته الى الصبح لاختلاف اللفظين وحسنت هذه الاضافة لكون الفلق من الالفاظ المشتركة يقال للخلق المشترق الفلق وللطين من الارض الفلق فانما شبهها بالفلق لانارتها واضائتها وصحتها هذا كله لفظ الامام ثم حبب اليه الخلا ثم للتعقيب مع التراخي يعني بعد ما راى عليه السلام هذه الرويا حبب اليه الخلوة والعزلة عن الناس وكان يخلو بغار حرا الغار والمغار والمغارة الكهف في الجبل قال في شرح السنة وحرا جبل بمكة وهي مكسورة الحا ممنوحة الراء ممدودة قال الخطابي واصحاب الحديث يقصرونه والكثير ينحون الحا ويكسرون الراء سمعت ابا عمرو يقول حرا اسم علم لثلثة اخر واصحاب الحديث يغلطون فيه في ثلثة مواضع ينحون الحا وهي مكسورة ويكسرون الراء وهي مفتوحة ويقصرون الالف وهي ممدودة وانشد وراق لبرين حرا ونازل هذا كله لفظ الخطابي ويجوز منع الصرف في حرا نظرا الى التانيث ويجوز صرفه نظرا الى التذكير قال في شرح السنة يتحنث فيه اي يتعبد والتحنث التعبد سمي به لانه يلقي به الحنث والذنب عن نفسه ومثله التحوب والتحرج والتاثم لا الفاظ الحوب والحرج والاثم عن نفسه قال في الصحاح الليالي جمع ليل واصلها ليال كاهل واهال فزادوا فيها الياء على غير قياس وهي تنصب على الظرف الذوات جمع ذات نزع الى الشي الفلاني ينزع نزاعا اذا اشتاق تزود يتزود واذا اخذ الزاد يعني كان يتعبد رسول الله عليه السلام في غار حرا اياما فلا بل قبل ان يشتد الشوق الى اهله يعني كان لا يتبتل عن اهله بالكلية الى خلوته وكان معه في الخلوة زاد تلك الايام فاذا انفد زاده كان يرجع الى خديجة ام فاطمة رضي الله عنها فياخذ الزاد وقد رمايكفيه تلك الايام حتى جاءه الحق وهو في غار حرا اي جاءه الوحي هذا مستند ارباب السلوك في الخلوة والعزلة عن الناس قيل الخلوة ان يخلو الرجل عن غيره وعن نفسه بربه سبحانه اذ شغل نفسك اياك اعظم خيانة واشد نكاية من شغل غيرك اذ شغل الغير قد ينقطع احيانا والرجل لا ينفك من ان يسمع من نفسه حديثا او يسمعها حديثه الا ان يشغله عن ذلك استماع كلام الله ومناجاة ربه ثم الخلوة بنعت الذريعة الى رد رضاع الطبيعة اذ فيها يتبرا ساحته عن طوارق الفضول وعوايق الذهول وتستفاد له نفسه في العبادات فمن كانت هذه صفته فقلبه مقر لواردات علوم الغيب ومظهر تجليات الرب سبحانه وتعالى فكان رسول الله عليه السلام يحب العزلة والخلوة لانه كان يجمع اسباب الفكر بها ويقطع نفسه القدسية عن مخالطة البشر قال في شرح السنة الغط الضغط الشديد ومنه الغطة في الماء يروي فغتني ومعناه الغط ايضا قال التوربشتي في شرحه وفي بعض الروايات فخنقني وفي بعضها فشابني قال في الصحاح سابا الرجل سابا اذا خنقه حتى يموت وغطه في الماء يغطه غطا مثله وغوصه فيه قال الحافظ ابو موسى قيل انما غطه ليختبره هل يقول من تلقاء نفسه شيا اذا

اضطر وقال التوربشتي في شرحه الجهد بفتح الجيم وضمها وبرفع الدال ونصبها مرويّ والاحسن ضم الجيم ورفع الدال معناه بلغ مني الطاقة وقال نصب الدال وهم من الراوي او تجويز من طريق الاحتمال لانه اذا نصب معناه عظم حتى بلغ الطاقة في ضغطته بحيث لم يسق فيه مزيد تقدير الكلام بلغت المنتهي في الجهد يقال بلغت الجهد وبلغني الجهد قال تعالى بلغني الكبر فقال بلغت من الكبر عتيا والجهد بضم الجيم الطاقة وبفتحها النصب والشدة اي بلغ الجهد مني اقصى المنتهي وجه طلبه الترميل انه اصابه رعدة من روعة الملك وهيبته وعظمة القرآن والمرتعد اذا زمل سكن به فعبر عن هذا بالروع مجازا اذ الروع سبب الرعدة فوضع السبب موضع المسبب وهذا القول مستقيم لان البشر لا تقاوم الملك في القوة لا سيما في اول الامر لان النفس تتنزر عالم تره ومنذ عرة منه اي خابية قال في شرح السنة يرجف فؤاده اي يخفق والرجفة شدة الحركة وزملوني معناه دثروني وتزميل الرجل بالثوب اشتمل به قوله لقد خشيت على نفسي فقالت خديجة كلا والله لا يخزيك الله الى قوله على نوائب الحق كلا ههنا للردع معناه استمع عن هذا الكلام النوائب جمع نائبة وهي الحادثة يعني اذا راي جبرايل عليه السلام اول ما رآى خشي على نفسه من ان يكون ذلك نوع تخبط من الشيطان وقد روي انه عليه السلام قال ما اطن انه عرض لي شبه جنون فقالت خديجة كلا اي ليس الامر كما تظن والله ان من انتصف بهذه الصفات الشريفة وتعوذ بهذه الخصال الحميدة حفظه الله سبحانه عما يكرهه وجعله مصونا في كنف لطفه وعنايته وقولها كان مناسبا لما قبل ان مكارم الاخلاق تنتهي من مصارع السوء قال في شرح السنة وتحمل الكل اي المنقطع تريد انك تعين الضعيف واصل الكل الذي لا يعين نفسه لضعفه ومنه قيل للعيال كل قال الله تعالى وهو كل على مولاه اي ثقل عليه وقال وفي بعض الروايات وتكسب المعدم وهو الاصوب لان المعدوم لا يدخل تحت الافعال التي يعطي التعابل يقال كسبت الرجل مالا واكسبته اي اعطيته وحذف الالف افصح هذا كله منقول من شرح السنة قال التوربشتي تلك المعدوم هي اللفظة الصحيحة بين اهل الروايات واجراها بعضهم على الاتساع فراي انه انزل العابل منزلة المعدوم مبالغة في العجز كقولك للبخيل او الجبان ليس بشيء وعليه قول المتنبي اذا راي غير شيء ظنه رجلا وعلى مثل هذا يحمل قول ابن ابي اوفى رضي الله عنه كان النبي عليه السلام يقل اللغو اي لا يطغو راسا قال الله تعالى فقليلا ما يؤمنون اي لا يؤمنون الا قليلا ولا كثيرا واذا وكرت لفظ الكسب اراده انك لا تزال تسعى في طلب عاجز يعشيه كما يسعى غيرك في طلب مال ينعشه هذا كله لفظ الامام يعني الكسب هو الاستفادة فكما ان غيرك يرغب ان يستفيد مالا فانت ترغب ان تستفيد عاجزا تعينه وتجبر حاله فان قيل الانسان يكسب لنفسه مالا والشخص لا يكسب بل المكسوب الذي هو المال قيل فيه وجهان احدهما انك تبذل المال ولاناخذ الثواب فيكون على حذف المضاف او المعدم اذا اعطيته شيا انقاد لك وتبعك فكانه صار مكسوبا لك كالعبد المكسوب قيل معنى قولها وتعين على نوائب الحق يعني من يصيبه الله تعالى بنوايبه من الفقر والقحط والخوف العظيم وغير ذلك فانت ترفهها عنهم وتعينهم على دفع ذلك قوله ورقة هذا الناموس الذي انزل الله على موسى الحديث قيل اهل الكتاب يسمون جبرئيل الناموس وهو المراد في الحديث قال في شرح السنة الناموس صاحب سر الرجل الذي يطلعه على باطن امره وخصه

الاتساع

بما يستره عن غيره يقال نمس الرجل يمس نمسا وقد نامسته مناماسة اذا سارررته فالنا صاحب سر الخير والجاسوس صاحب سر الشر قوله يا ليتني فيها جذعا اي شابا والاصل في الجذع سن الدواب وفي حديث علي رضي الله عنه اسلمت وانا جذعة اراد وانا جذع اي حدث في السن فزاد في اخرها تاء تاكيدا او نصب جذعا باضمار كان لان معناه يا ليتني كنت جذعا والتانيث في قوله فيها لاضمار النبوة او الدعوة او الدولة يقول يا ليتني كنت شابا وقت دعوتك ونبوتك انصرك نصرا مؤزرا اي بالغا وازر فلان فلانا اذا عاونه على امره وقوله تعالى فازره اي قواه والازر القوة وقوله تعالى اشد به ازري اي قوته ظهري هذا كله منقول من شرح السنة النحو يقتضي ان يكون نصب جذعا على الحال لان حذف كان وابقا خبره لا يجوز الا عند القرينة كما ورد ان خيرا فخير لان ان حرف شرط وهو من قرائن الفعل فجاز معه دون غيره فما موصول قد وحز مضمر من نصبين مختلفين اسيبويه انه قال في موضع لا يجوز حذف كان وابقا خبره قال لو قلت عبد الله المقتول على تقدير كن لم يجز لضعف كان وقال في موضع يجوز حذفه فهم من اختلاف نصبيته انه لا يجوز الا مع القرينة فتقدير الكلام يا محمد ليتني اعيش في ايام نبوتك جذعا اي قويا شابا بقوة الجذع من الخيل اما نظر الشيخ رحمه الله قال الممني لانه تمني البقاء له لاله الحال يجوز اضمار كان الحمزة في او مخرجي للاستفهام والواو للعطف على مقدر اي ايكون ما قلت وهم مخرجي واصله مخرجون فحذفت النون للاضافة فصار مخرجوني فقلبت الواو ياء لان الواو والياء اذا اجتمعتا والاولى منهما ساكنة قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء ثم ابدلت ضمة الجيم كسرة لتصح الياء فصار مخرجي ورفعه تقدير ي وعداه ماض مجهول من المعاداة ونشب ينشب نشبا اذا تعلق ومعناه ههنا لبث فمعنى قوله ثم لم ينشب ورقة ان تتوفي لو يمكث ورقة بعد ما تكلم بهذا الا اياما يسيرة ثم قبض روحه ان قيل بماذا تحكم لورقة بعد موته انه من اهل السعادة ام الشقاوة قيل بالسعادة ودخول الجنة للنقل والعقل اما النقل فما روي انه عليه السلام قال رايته قسا في الجنة اذا كان من علماء النصارى ولانه راه في منامه قد لبس ثيابا بيضا والثياب البيض تدل على حسن حاله واما العقل فلانه كان على دين حق ولم ينسخ بعد لانه عليه السلام كان اول زمان ارساله ولم يقع نسخ الاديان فحكمه حكم غيره من النصارى قبل نسخ دينهم اولانه اعترف بالنبوتين العيسوية والمحمدية ومعنى التعاني في نصرة الدين وكانه قد امن به ونصره فمعنى قوله وفتر الوحي انقطع الوحي اياما وضاق صدره بسببه وعدا اي جاوز مرارا جمع مرة تترى اذا سقط في بير او نحوه من جبل والهور الوقوع في الشيء بقلة مبالاة والمعنى الثاني هو المراد في الحديث الشواهق جمع شاهق وهو الجبل المرتفع او في اذا وصل ذروة كل شيء اعلاه تبدى اذا ظهر قوله حتما مصدر مؤكد للجملة السابقة وهي قوله انك رسول الله وهو نصب بفعل مضمر اي احق هذا الكلام حقا والجاش وتقراي يستقر قوله فجئت منه رعبا حتى هويت الى الارض جئيث الرجل اذا فزع فهو مجوث اي مدعور قال في شرح السنة ويروي جثيت يقال جثي الرجل وجث وجؤث اي فزع رعبا نصب على الحال او المفعول المطلق اي ممتليا رعبا يعني خفت من ذلك الملك الذي جاني مرعوبا كل الرعب حتى هويت الى الارض اي سقطت زمله في مؤ بواي لفه وتزمل بثيابه

موس

بما يستره

اي تدثر واصل المدثر المتدثر فقلبت التاء دالا وادغمت الدال في الدال الحمي بالكسر اذا اشتد حره تتابع وتوالى اذا جاء مرة بعد اخرى ومعنى قوله ثم حمي الوحي وتتابع اي بعد ذلك اشتد نزول الوحي من عند الله سبحانه متتابعا بحيث ما انقطع الي ان قبض روحي كيف ياتيك الوحي فقال رسول الله عليه السلام احيانا ياتيني مثل صلصلة الجرس كيف سوال عن الحال الاحيان جمع حين وهو الزمان وهو منصب على الظرف قال في شرح السنة الصلصلة صوت الحديد اذا حرك قال سليمان الخطابي يريد والله اعلم انه صوت متدارك ليسمعه ولا يثبته عنده اول ما يقرع سمعه حتى يتفهم ويستثبت فيتلقفه حينئذ ويعيه ولذلك قال وهو اشده علي فينفصم عني معناه فينقطع ومنه قوله تعالى لا انفصام لها وروي فيفصم عني وهو الاصح فمعناه يقلع عني وقد وعيت اي حفظت قوله ليتفصد عرقا قال الزمخشري تفصد اي تصبب بقال تفصد وانفصد ومنه الفاصد ان يجرا الدموع وانصاب عرقا علي التمييز الجرس بفتح الراء الذي يعلق في عنق البعير وقيل اصل الوحي الاشارة السريعة ولتضمنه السرعة يقال عنه العجلة الوحا الوحا وقال لوح ياهذا اي اسرع ومنه قيل امر وحي اي سريع قيل الوحي اقسام قد يكون بالكلام ولا ثاني ذلك الا بواسطة ملك يمثل له في صورة بشر كجبريل يمثل له في صورة دحية الكلبي وقد يكون بالرمز والاشارة والكتابة كما قال تعالى فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة قيل معناه اشار وقيل كتب وقد يكون بالهام كما قال تعالى واوحينا الي ام موسى ان ارضعيه وقد يكون بتسخير كما قال سبحانه وتعالى واوحي ربك الي النحل وقد يكون بالرويا كما قال النبي عليه السلام انقطع الوحي وبقيت المبشرات رويا المؤمن فالالهام والتسخير والرويا ثلثها غير مختصة بالانبيا بل ربما يكون للاولياء والتسخير قد يكون للجماد قال الله سبحانه وتعالى بان ربك اوحي لها فجميع الاقسام يشمله التنزيل قال الله عز وجل وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء حجاب الاية فالالهام والتسخير والرويا دليل عليها قوله تعالى الا وحيا سماع الكلام من غير واسطة ملك دل عليه قوله سبحانه او من وراء حجاب وما هو بواسطة جبريل او ملك اخر دل عليه قوله تعالى او يرسل رسولا فقوله احيانا ياتيني مثل صلصلة الجرس اشارة الي السماع الحاصل من وراء الحجاب ولذلك قال هو اشده علي فانه لا يحصل ذلك الا لان افسدت له مواد الوساوس وركدت له اسباب الحواس وحصل له الاقبال بالكلية علي الله سبحانه وانما كان كذلك لان الحواس معزولة عن مطالعة الملكوت ولا تستدعي ادراك الصور العقلية والقوية اذا كانت من عوالم المعاني بواسطة النوم لا رمانا ولا ترتيبا كما تستدعيها حالة اليقظة بل وقعت دفعة واحدة في نفس النايم وانتقشت فيها ولهذا صارت الرويا جزا النبوة فاذا ثبت له هذا المقام فحينئذ ينتقش في قلبه الملكوتي الكامل من الانوار الملكوتية واسرار العلوم الغيبية كما ينتقش الصور الحاذية للمراة بل بطالع الجبروت وهو عبارة عن العندية والقربة فتقلب رسول الله عليه السلام متصفا بذلك ومتهيئا لقبول الانوار الملكوتية وكان مطالعا للجبروت فصار مظهرا للوحي القديم قال عليه السلام تنام عيناي ولا ينام قلبي فاذا عرفت ذلك فاعرف ان الجبروت مراة الملكوت والملكوت مراة للملكي فالملكي اذا انفتح له عين القلب وحصل له كمال الاستعداد بنوز بحظ وافر من الكشف والمشاهدة في مراته التي هي الملكوت يطالع الانوار الملكوتية ويشاهدها وكذا الملكوتي اذا ظفر بمقام ثم يحصل له في مراته التي هي الجبروت اسرار الذاتيات والعندية وما المراد بقوله مثل صلصلة الجرس الا ان الوحي ياتيه بصوت كصلصلة الجرس فانه قد ذكر قبل ان هذا الادراك لا يستدعي زمانا ولا ترتيبا كما لا يستدعي الادراك في المنام لكن

هذا الصوت

هذا الصوت الذي يسمعه هو صوت اجنحة الملئكة كما روي البخاري باسناده عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام قال اذا قضي الله الامر في السما ضربت الملئكة باجنحتها خضعانا لقوله كانه سلسلة علي صفوان الاجنحة جمع جناح الطاير وهو يده الخضعان والخضوع التواضع والصفوان الحجر الاملس يعني صوت اجنحة الملئكة حالة ما قضي الله سبحانه امرا تواضعا لامره تعالي كصوت سلسلة وقعت علي الحجر الاملس قوله اذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وترتد وجهه الكرب الغم الذي ياخذ بالنفس تقول كربه الغم اذا اشتد عليه ترتد وجهه وارتد اي تلون فصار كلون الرماد قيل يحتمل انه كان يهتم بامر الوحي اهتماما شديدا مما يطالب به من الحقوق العبودية فيتصور شكره تعالي ويخاف علي العصاة من امته ان ينالهم غضب من الله تعالي فياخذه الغم الذي ياخذ بالنفس حتي يعرف بذلك الوحي المامور به فيستريح فيحتمل انه كان بتغير وجهه وشدته عنه القاطعة للنفس عند نزول الوحي من عظمة الله سبحانه وعظمة وحيه القديم ولو كان في كسوة الحروف فانه لو لم يكن بتلبس بكسوة الحروف لذاب جبريل عند تجليه سبحانه له بامر من وامره الي انبيايه المرسلين فاذا تقرر هذا نكونه في كسوة الحروف رحمة من عنده تعالي لجميع عباده قوله نكس راسه ونكس اصحابه رووسهم فلما اتلي عنه رفع راسه نكس راسه طاطا والطرق يعني نظر الي الارض كالمتفكر اتلي عنه اي قطع عنه الوحي قيل اتلي عنه اي اسرع عنه وقيل صرف عنه وقيل تلي بالتا اي قري عليه وعلي هذا تلي عليه بغير الالف وقيل اتلي عليه اي كشف عليه فالتا بدل من الف اتي اتلي عليه يعني كان النبي عليه السلام يطرق راسه عند نزول الوحي تعظيما واجلالا للوحي القديم والصحابة كانوا يطرقون رووسهم موافقة له فاذا انكشف عنه رفعوا رووسهم قال التوربشتي اري صوابه فلما تلي عليه من التلاوة قوله لتجعل بيادي يا بين فهر الحديث جعل هنا بمعنى طفق قال في الصحاح وفهر ابو قبيلة من قريش وهو فهر بن مالك بن النضر بن كنانة وعدي من قريش رهط عمر بن الخطاب وهو عدي بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر والبطون جمع بطن وهو دون القبيلة اراد ايتم معناه اخبرون والخيل هنا بمعنى الفرسان قال الله تعالى واجلب عليهم بخيلك ورجلك اي بفرسانك والرجل ناحية التي يعني اعلمون اني ان اخبرتكم بخروج الاعداء من ناحية هذا الجبل فهل انتم مصدقوني فيه اي قالوا نعم فانا جربناك في الامور وجدناك صادقا قال فاني نذير لكم بين يدي عذاب شديد النذير المنذر بين يدي عذاب شديد اي قدام عذاب شديد اما في الدنيا او في الاخرة قال ابو لهب تبالك الهذا جمعتنا فانزلت تبت يدا ابي لهب تبالك اي خسرانا وهلاكا له وهذا من المصادر التي لا يستعمل اظهار فعلها كسقيا ورعيا يعني قال ابو لهب للنبي عليه السلام تبالك لاجل هذا دعوتنا اجمعين فانزل الله سبحانه وتعالى تبت يدا ابي لهب وتب اي خاتبا وخسرانا فعبر باليد عن نفسه وهذا مجاز شايع وهو اطلاق الجزو عن الكل وقيل اليد زايدة كما قال يد المرزايا ويد الدهر فعلي هذا الملعن يكون جاريا مجري الدعا قوله وتب اخبار اي وقد تب ويجوز ان يكون تو كيدا للاول اي تبت يدا ابي لهب وتبا بو لهب قوله ايلم يقوم الي جزور الفلان فيعد الي قرنها الحديث اي اسم معرب يستفهم به والجزور من الابل يقع علي الذكر والانثي وهي تونث في اللفظ عند بعد اذا اجتمعت الفرث السرجين ما دام في الكرش قال في الصحاح والسلي مقصور الجلدة الرقيقة التي يكون فيها الولد من المواشي اذا نزعت عن وجه الفصيل ساعة يولد والا فتلته وكذلك اذا انقطع السلي في البطن

فاذا اخرج السلي سلمت الناقة وسلم الولد فاذا انقطع في بطنها هلكت وهلك الولد والي في قوله الى جزور نصب على الحال اي آت واحد منكم يقوم قاصدا الى جزور آل فلان وكذي يسعى في قوله واقتلت تنصب على الحال وتسهم في قوله واقتلت عليهم تسهم فانبعث استاهم اي فذهب اشقى كفار قريش وهو ابو جهل الى ما امر به قال في شرح السنة وقال شعبة عن ابي اسحق اذ جاء عقبة بن ابي معيط بسلا جزور فقذفت على ظهر رسول الله عليه السلام وقال ايضا فيه قيل كان هذا الصنيع منهم قبل تحريم هذه الاشياء من القرث والدم وذبيحة اهل الشرك ولم يكن مبطلا للصلوة كالخمر كان يصيب ثيابهم قبل تحريمها وقال ارشد الدين الغيروزابادي في شرحه وفي قوله ثبت رسول الله عليه السلام حتى اتت فاطمة عنه دليل على ان من كان في ركن من الصلوة اذا طرأ ما ناقض للصلوة فينبغي ان يثبت في ذلك الركن حتى يستدفع الناقض فلو استقل من ذلك الركن الى ركن آخر قبل زوال الناقض بطلت صلوته وعليك في قوله عليه السلام بقريش وعليك بعمرو بن هشام اسم فعل معناه خذ يعني خذهم مقهورين وصرعى جمع صريع وهي نصب على الحال من الضمير المنصوب في رأيتهم وبدر موضع وقيل هو بئر كانت لرجل يقال له بدر والقليب البئر قبل ان يطوى يذكر ويونث وأتبع اصحاب القليب لعنة قيل ابي لهتهم اللعنة قوله وكان اشد ما لقيت منهم يوم العقبة الحديث يوم العقبة يجوز ان يكون يوم ظرفا للتيت وما في ما لقيت موصولة ولقيت صلته والعايد محذوف اي لقيته والموصول مع صلته اسم كان واشد خبره والمفضل عليه محذوف تقديره وكان ما لقيته يوم العقبة اشد مما لقيته منهم في ساير الايام ويجوز ان يكون اشد اسم كان مضافا الى ما بمعنى الايام ومفعول لقيت محذوف اي ما لقيته والعايد الى ما محذوف ويوم العقبة خبر كان قيل اراد بالعقبة جمرة العقبة التي هي بمنى وهو موضع بمكة واراد بيوم العقبة وشدته اليوم الذي وقف عنده الحقبة في الموسم وكان يدعوا القبايل من العرب الى الله سبحانه فما اجابوا ذلك فحزن رسول الله عليه السلام واشتد عليه وكان يفعل ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب وكان ابو طالب ينصر رسول الله على كفار قريش فلما مات كان الكفار يؤذونه عليه السلام فخرج الى الطايف يدعو ثقيفا الى الله فابوا ذلك فلما يئس منهم قدم مكة ووجد الكفار اشد مما كانوا عليه من ايذايه ومخالفته الا شرذمة قليلين امنوا به وصدقوه فلما اراد الله سبحانه باظهار دينه ونصرة نبيه وانجاز وعده ذهب الى الموسم يدعو قبايل العرب الى الاسلام كما كان يفعل في كل موسم فاجاب رهط من الخزرج اراد الله بهم الخير بما دعاهم اليه وقبلوا منه الاسلام ثم رجعوا الى بلادهم فدعوا قومهم الى الاسلام فاجابوهم اليه حتى فشى فيهم الاسلام حتى اذا كان العام المقبل وصل الى رسول الله عليه السلام اثنا عشر رجلا منهم بالعقبة فبايعوه على بيعة النسا وهو ان لا يشركوا بالله شيأ ولا يسرقوا ولا يزنوا الى آخره قوله فانطلقت واثاره موه على وجهي اي كان يغشى عليه فلم استفق الا بقرن الثعالب اي فلم يزل بي ذلك الغشي والغم العظيم الا بقرن الثعالب وهو جبل بين مكة والطايف واستفاق وافاق بمعنى واحد واذا في قوله فاذا انا بسحابة واذا هنا للمفاجاة اطبق اي جعل الشي فوق الشي محيطا بالجميع جوانبه كما يطبق الطبق على الارض فمعنى قوله ان اطبق عليهم الاخشبين يعني التي عليهم جبل بمكة كما قال في شرح السنة سميت اخشبين لصلابتهما وغلظ حجارتهما قوله كسرت رباعيته يوم احد الحديث قال في الصحاح الرباعية مثل الثمانية السن التي بين الثنية والناب والجمع رباعيات احد جبل بالمدينة والفتح لكسر الراس وجبل معناه طبق سلت الدم اذا مسحه وازال عنه اقلع اذا اظفر وفازبه

باب

علامات

علامات النبوة

قوله من علامات النبوة فصرعه فشق عن قلبه فاستخرج منه علقة صرع اذا القاه واستخرج اي اخرج والعلقة واحدة العلق وهي دم غليظ يتعلل لا مت الجرح والصدع اذا اشد دمته فالتام فقوله لا مه معناه اصلحه واتسع اللون اذا تغير من حزن او فزع والمخيط والمخياط الابرة واعلم ان شق صدره عليه السلام صوري وسببه انه اراد الله سبحانه وتعالى ان يقدس قلبه وينوره بانوار الطاف جلاله تحصيلا لكمال الاستعداد حالة الطفولية وتهيأ لقبول الوحي القديم السماري فيصير نفسه قدسية ملكوتية لكونها مستعدة للقلب فكانت قابلة للانوار الالهية التي حصلت في القلب فارسل جبرئيل عليه السلام حتى شق صدره فاخرج منه علقة وهي التي تكون ام المفاسد والمعاصي في الانسان فلهذا قال بعد ما اخرجه هذا حظ الشيطان ثم غسل قلبه بماء زمزم فينبغي ان لا يستبعد عن الشق الصوري فانه شانه اعلى واجل ان تقيس نفسه عليه السلام على نفسك فانه لا عزة ذلك في حقه كما قال في صفة نفسه الا ان الله اعانني عليه فاسلم مع ان النفس مجبولة على الكفر بنعمة الله والضلالة وكذلك معراجه الذي هو جسماني خارج عن قياسك وعقلك فاذا عرفت هذا فاعرف ان هذا الحديث واشاله ينبغي ان تؤمن بظاهرها ولا تتعرض لها بتاويل متكلف بل تحيل الى قدرة العاد والحكيم فانه تعالى على كل شي قدير قوله اني لاعرف حجرا بمكة كان يسلم علي قبل ان ابعث اني لاعرفه الآن قيل سلام الحجر علي الرسول ينصر علي وجهين احدهما ان الله تعالى يخلق فيه نطقا معجزة للرسول فيكون كلام الجماد من جملة معجزاته كما ان احيا الميت من جملة معجزات عيسى وهذا امر آت من احيا الميت لان الله تعالى جعل جمادا ناطقا لم يكن النطق اصلا بخلاف الميت فان له الحياة من قبل الثاني انه يشاهد من الحجر انه لو كان ناطقا لشهد بنبوته وفيه تحريض على ان شهادة الانسان اولى ووجه السلام عليه ان جعله مستانسا بنزول الوحي عليه فاذا نزل لا ينفر منه وعند علما التصوف كان النبي عليه السلام يخرق له عالم الشهادة الى عالم الغيب فكان يسمع صوت الحجر حين ما يسلم عليه بسمعه الظاهر لانها صارت قدسية ملكوتية بذلك الاخراق بل جميع جوارحه الشريفة كانت بهذه المثابة لانه كان يرى الانوار العلوية بعينه الظاهرة كالمعراج وغير ذلك قوله فاريهم القمر شقين حتى راوا حراء بينهما الشق الجانب يعني اري رسول الله كفار قريش حين سالوه ان يريهم ما يدل على نبوته من خرق العادة انشقاق القمر شقين باشارته اليه بحيث انه كان جبل حرا مرايا بين الشقين قال تاج القرا في تفسير الكلاب سال اهل مكة رسول الله عليه السلام اية فانشق القمر بمكة مرتين فعلى هذا اجل المفسرين ورواه المسلم والبخاري في صحيحهما قال في شرح السنة قال جماعة من المنكرين على هذا الحديث هذا امر عجيب ولو كان له حقيقة لم يخف ذلك على العوام ولسنا قلته القرون ولم يخلد ذكره في الكتب وذكره اهل العناية بالسير والتواريخ قبل لهم هذا شي طلبه قوم خاص على ما حكاه انس فاراهم ذلك ليلا واكثر الناس نيام وليكونوا بالاذنية والاستاط في الصحاري والبوادي قد يتفق بان يكونوا مشاغيل في ذلك الوقت وقد يتكسف القمر فلا يشعر به كثير من الناس وانما كان ذلك في قدر اللحظة التي هي مدرك البصر ولو دامت هذه الاية حتى يشترك فيه العامة والخاصة ثم لم يومنوا لاستوصلوا بالهلاك فان من سنته عز وجل في الايم قبلنا ان نبيهم كان اذا اتى باية عامة يدركها الحس فلم يومنوا اهلكوا كما قال الله تعالى في المايدة اني منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فاني اعذبه عذابا لا اعذبه

احدا من العالمين وقال تعالى ولو انزلنا ملكا لقضي الامر ثم لا ينظرون فلم يظهر الله تعالى هذه الآية للعامة لهذه الحكمة والله اعلم هذا كله منقول من شرح السنة والعجب من المذكرات مخالفة النص الصريح وهو قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا اية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر قال في تفسير اللباب في سبب النزول عن ابن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله فقالت قريش هذا سحر ابن ابي كبشة فاسألوا السفار فسألوهم فقالوا انهم قد رأيناه فانزل الله هذه الايات قوله فرقتين فرقة فوق الجبل وفرقة دونه قيل الفرق والفرقة الفلق من الشيء اذا انفلق والفلق اي القطعة والشق وجه علو فرقة وسفل اخرى للتعبيب الشديد على حصول الانشقاق اذ لو شاء تالتوهم ان شعاع القمر اتسع في ليلة البدر فلما تباينا علوا وسفلا ظهر الانشقاق الصريح قوله هل يعقر محمد وجمعه بين اظهركم تتمثيل نعم التعقير التمريغ ويعقر معناه ههنا هل يجمع بين اظهركم اي بينكم قتيل اللات اسم صنم بالطايف وقتل كان رجلا يلت السويق للحاج فلما مات عبدوه قال في الصحاح وتقال العزى سمرة كانت لغطفان يعبدونها وكانوا بنوا عليها بيتا واقاموا لها سدنة فبعث اليها رسول الله خالد بن الوليد فهدم البيت واحرق السمرة وهو يقول يا عزي كفرانك لا سبحانك اني رايت الله قد اهانك السمرة شجرة في البادية السدنة جمع سادن وهو الخادم لبيت الاصنام لاطان على وقيته اي لاضعن رجلي على وقيته فجا الامر وفاجا اذا اتى بغتة نكص على عقبيه سكص اذا رجع العقب بكسر القاف موخر القدم وهي مونثة اتقى اصله اوتقى قلبت الواو تاء وادغمت التاء في التاء معناه حذر واحترز مالك اي اي شيء لك الخندق الشق حول البلد الهول الخوف الاجنحة جمع جناح وهو يريد الطاير والمراد بالاجنحة ههنا اجنحة الملايكة الذين يختطفونه عليه السلام اختطف وخطف اذا استلب واخذ بعين سالا ابوجهل اصحابه عن النبي عليه السلام هل يضع جبهته للسجود فقيل نعم فاقبل بالاصنام على انه لو ابصره يسجد لوضع رجله على وقيته فاتى النبي عليه السلام وهو في الصلوة وقصد ان يفعل ذلك فلما قرب منه راى النار العظيمة حوله والاهوال كما ذكر في الحديث الصريح رجع الى قومه خايفا مضطربا على عقبيه قوله فان طالت بك حيوة فلترين الظعينة ترتحل من الحيرة الحيرة بكسر الحا مدينة بقرب الكوفة الظعينة المراة مادامت في الهودج فاذا لم تكن فيه فليست بظعينة والمراد ههنا المراة سوا كانت في الهودج ام لا ترتحل اي تذهب وتمشي الكنوز جمع كنز وهو المال المدفون فقد كنز به الكنوز وكسري لقب ملوك الفرس بفتح الكاف والكسر وهو معرب خسرو وترجم كلا منهما اذا فسره بلسان اخر ومنه الترجمان على وزن الزعفران ويجوز بضم التاء وفتح الجيم وبضمها قال عدي كنت عند رسول الله عليه السلام فاتاه رجل شاكيا الفقر واخر شاكيا قطع الطريق فقال لي يا عدي ان طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة الى مكة قاصدة الى البيت امنة غير خايفة سوى الله تعالى وترين الغنى والسعة بين الناس بحيث لا يوجد فقير يقبل شيا من الاشيا ولتفتحن كنوز كسري ثم قال عدي فظهر صدق النبي عليه السلام ورايت المراة من الحيرة الى مكة كما ذكر عليه السلام وكنت مع من فتح كنوز كسري بن هرمز وقال وقد بقي الثالث وهو السعة والغنى بين الناس فمن طال العمر منكم رجا ذلك قوله اتقوا النار ولو بشق تمرة تحريض على التصدق بالاموال على المساكين والاجتناب عما لا يحل لما اخذه قوله يهلك كسري ثم لا كسري بعده

وقيصر فقيصر لقب ملوك الروم بعين قال رسول الله عليه السلام يهلك كسري هذا ثم لا كسري بعده الى يوم القيمة بعين ينقطع ملكه ونسله وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده ولتنفقن كنوزها في سبيل الله قال في شرح السنة روي ان النبي عليه السلام كتب الى كسري يدعوه الى الاسلام فمزق كتابه فقال عليه السلام ممزق ملكه وكتب الى قيصر فاكرم كتابه ووضعه في مسك فقال عليه السلام ثبت ملكه والجمع بين الحديثين ان كسري مزق ملكه فلم يبق له ملك وانفقت كنوزه في سبيل الله واورث الله المسلمين ارضه وقيصر ثبت ملكه بالروم وانقطع عن الشام واستفتحت خزاينه التي كانت بها وانفقت في سبيل الله فمعنى قوله لا قيصر بعده بعني بالشام قوله ليفتحن عصابة من المسلمين كنز آل كسري الذي في الابيض افتتح وفتح بمعنى الغصابة الجماعة قيل الابيض عبارة عن القصر الذي بالمداين ويقال له بالفارسي سفيد كوشك قال التوربشتي سمعت بعض اصحاب الحديث يعهد ان يقول القصر الابيض الذي في الحديث هو حصن دارا الذي هو ابن بهمن يعهد ان ادوارد ابن دارا ويقال له شهرستان ولم اجد لقوله سندا من الرواية المعتمد بها واللام في ليفتحن جواب قسم مقدر قوله فنجا بالمنشار فيوضع فوق راسه المنشار والميشار بالهمز كلاهما الة يشق بها الخشبة الصد جعل احد معرضا عن شيء وقيل حضرموت موضع حضره صالح عليه السلام فمات فيه فسمي بهذا الاسم الاسباط جمع سبط وهو ما يشطر به الامر ههنا بعني الدين صنعا بلد باليمن حضرموت بلد وقيل اسم قبيلة الصد جعل امر معرضا عن شيء بعني ما كان العذاب الشديد يصرفه عن دينه بعني واخبر النبي عليه السلام بظهور الدين على الاديان الباطلة وظهوره عن نتن الكفرة المتمردين بحيث كوسار راكبا من المسلمين من صنعا الى حضرموت لكان امنا غير خايف سوى الله تعالى او الذيب على غنمه ولو كان بينهما مسافة بعيدة بعني سيروا اذى المشركين عن المسلمين لكثرتهم وقوة المسلمين وفيه تحريض على الصبر على الاذى والتحمل عن المشاق وعدم الاستعجال في الامور اشارة بقوله او الذيب على غنمه الى خلو الطرق والاماكن عن الاعداء فان الصحاري اذا خلت ربما يظهر فيها الذيب قوله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة قال في الصحاح ثبج كل شيء وسطه وثبج الرمل معظمه الاسرة جمع سرير وهو ههنا بمعنى السفينة وملوكا نصب على الحال من الضمير في يركبون والعامل فيه يركب ومثل صنعة مصدر محذوف تقديره يركبون ركوبا مثل ركوب الملوك ووجه دخوله عليه السلام عليها وهي من الاجانب انه كان جميع نسا امته عليه السلام كالمحارم له من حيث ان طينة وجوده طاهرة مقدسة عن الخيانة في النظر وغيره ذلك ما يصد عن بني ادم فان مثل هذا يتولد من النفس ونفس غيره عليه السلام ولو كانت منقادة لصاحبها غير ما مونة نظرة لان الشهوة مركبة مجبولة فيها كما قال عليه السلام ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنا ادرك ذلك لا محالة يعني ركب فيه الشهوة فنفسه عليه السلام ما مونة لا يصدر منها الا الطيب لكونها قدسية ملكوتية فكانت على طبيعة قلوب الانبيا والاولياء عليها السلام كما قال عليه السلام ان الله اعانني عليه فاسلم فلا يامرني الا بخير فلكمال ذاته وطهارة نفسه يصح منه عليه السلام ما لا يصح من غيره كما لو ادعى ولا بينة له لكان القول قوله بلا يمين ولو ادعى على احد وحكم لنفسه ثبت له ذلك المدعي ولو تزوج لصح تزوجه من غير ولي وشهود وكيف لا وهو ازكى وافضل من في السما والارض قوله ان مكة حرام الخ مكة ومكان من ماز مشتوة

شبكة الألوكة www.alukah.net

قيل كان ضماد صديقا للنبي عليه السلام في الجاهلية قال الامام النوربشتي ومن اصحاب الحديث من يقول ضمادا وصمام بن ثعلبة اي بالصاد المهملة وليس بشئ فان الذي اختلف في اسمه فقيل فيه ضمادا وصمام بن ثعلبة هو السعدي الوافد على رسول الله واما الازدي فانه ضماد بالضاد المعجمة لا محالة قدم فلان من سفره قدوما اذا رجع وازد شنوة قبيلة من اليمن وفي ترقي رقية اذا عولج الداء بشئ يقرا ثم ينفث فيه قال الحافظ ابو موسى الريح كناية عن الجن ههنا سموها ارواحا لانهم لا يرون كالارواح لانري فيل اشار بقوله هذا الي جنس العلة التي كانوا يعتقدون انها تتولد من مس الجن الذي هو نفخة من نفخاتهم فيسمونها الريح فلما اتي رسول الله ضماد قال له هل لك يعين لك رغبة ان ارقيك من الدآء الذي بك فقال له رسول الله عليه السلام ان الحمد لله نحمده ونستعينه الي اخره فاعجبه كلام رسول الله عليه السلام فقال اعد مرة اخري فاعاد ها ثلث مرات فقال ما احسن وافصح هولا الكلمات لقد سمعت مقالة الكهنة والسحرة والشعرا فما سمعت مثل هولا الكلمات قط ولو كنت منهم لكان كلامك مشابها بكلامهم ثم قال لقد بلغن ناعوس البحر الي اخره قيل الناعوس في البحر ما سكن فيه الامواج وهو الوسط والناعوس قعره قيل معناه انتهي الي سويدا قلبي معني كلامك هذه قيل معناه بلغنا في سماع كلامك هذه الحكمة بحرا تناهي قعره في الفصاحة وكثرة المعاني قال الحافظ ابو موسي وقع في جميع نسخ صحيح مسلم ناعوس البحر وفي ساير الروايات ناموس البحر وهو وسطه ولجته ولعله لم يجود كتبته فصحفه بعضهم وليست هذه اللفظة اصلا في مسند اسحق الذي روي عنه مسلم هذا الحديث غير انه قرنه بابي موسي وروايته فلعله في روايته زيادة قال النوربشتي في شرحه ناعوس البحر خطا لا سبيل الي تقويمه من طريق المعني والرواية وقد اخطا فيه الراوي نحو نا لان هذه اللفظة عالم يسمع قط في كلام العرب والصواب قعر ناموس البحر قوله هات يدك ابايعك قال في الصحاح هات يا رجل بكسر التا اي اعطني وللاثنين هاتيا مثل اتيا وللجمع هاتوا وللمراة هاتي بالياء وللنساء هاتين مثل عاطين قال الخليل اصل هات من اتي يوتي فقلبت الالف ها ابايعك مجزوم لانه جواب لهات وفي هات معني الشرط تقديره ان تعطيني يدك ابايعك قيل هات الصحيح انه اسم فعل قال القياس فيه افراده علي كل حال ولحقه اياجا هاتيا ولاهاتي للمراة بلجا هاتوا تنبيها علي ان اسم الفعل تحمل الضمير **فصل في المعراج** قوله حدثهم عن ليلة اسري به بينما انا نايم في الحطيم ليلة مضافة الي اسري وليلة يجوز ان يبني علي الفتح لاضافتها الي الماضي وهو مبني كقول الشاعر علي حين عاتبت المشيب علي الصبي ويجوز ان يجر سر واسري بمعني متعدي اسري بالياء قال في شرح السنة الحطيم الحجر سمي حطيما لما حطم من جداره فلم يسو بنا البيت حطم اي كسر قيل نقل عن مالك انه قال الحطيم ما بين المقام الي الباب وعن ابي جريج هو ما بين الركن والمقام والزمزم والحجر وعن ابن حبيب انه ما بين الركن الاسود الي الباب الي المقام حيث يحطم الناس للدعا اي يتكسر وقيل كان اهل الجاهلية يحالفون هناك يحطمون بالايمان قال في الصحاح قال ابن عباس الحطيم جدار الحجر الكعبة والحجر هو ما حوله الحطيم الشقرة بالضم وسكون الغين المعجمة نقرة النحر التي بين الترقوتين والشعرة بالكسر سميت العانة وقيل هي شعر العانة قيل ويمكن ان يتاول ان هذا الشق غير الشق الذي كان في صباه عليه السلام لان الشق الذي كان في زمان الصبي لان يخرج من قلبه مادة الهوي والشق المذكور في الحديث كان لان يدخل في قلبه

كمال الحلم والمعرفة والايمان كما ذكر في الحديث ثم حشي اي ملئ قلبه ايمانا وحكمة قوله انبئت بداية دون البغل وفوق الحمار هذه الدابة عبارة عن البراق وصفتها انها كانت لا تمر علي شئ ولا تطا شيا الا حيي ولذا لا يصل ريحها الي شئ الا حيي وقيل ان السامري قد اخذ شيا من تراب اثر حافر هاثم القاه في فم العجل الذي صاغه من الذهب فخار لهذا قوله تضع خطوه عند اقصي طرفه اقصي افعل التفضيل من قصا يقصوا اذا بعد الطرف بفتح الطا يعني هذه الدابة حين ما يركبها رسول الله عليه السلام كانت تضع خطوها عند غاية نظرها ومنتهاه لا عند ركوب غيره من الرسل والانبيا عليهم السلام لانه كان بكمال ذاته لا يتجاوز نظر علمه قدم حاله بل اعتدلت احواله فكان قلبه وقالبه وظاهره وباطنه سواء فلهذا وصل في المعراج بالجسم والروح الي ما وصل غيره من الانبيا بالروح وكان في هذا المقام ما الت ظاهره وباطنه الي ما سواه تعالي فوصل الي ما وصل وفاز ما فاز ثم مدحه تعالي وتقدس وقال ما زاغ البصر وما طغي فلو لم يكن كذلك لما وصل الي هذا المقام بل وصل الي بعض السموات كوصول غيره من الانبيا الي بعضها بحسب مراتبهم كما ذكر في الحديث قوله فاستفتح قيل من هذا استفتح اذا طلب الفتح ومن في هذا استفهام قيل اراد بذلك تقرير شدة حراسة السما وكثرة حراسها وان احدا لا يقدر ان يرعليها ويدخل فيها الا باذن من هو موكل عليها قيل الاستفتاح من جبرئيل عليه السلام لانه كان معه رسول الله عليه السلام ولو كان منفردا لما احتاج اليه قوله وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا فنعم المجي جا مرحبا نصب علي المصدر اي رحب مرحبا المجي فاعل نعم والمخصوص بالمدح محذوف تقديره نعم المجي مجيئه قيل فيه تقديم وتاخير تقديره جا فنعم المجي مجيئه ففتح باب السما قيل يعني قوله ارسل اليه اي ارسل اليه للعروج لان بعثة نبينا عليه السلام من معظمات الامور ومشاهيرها فكيف يجوز ان يخفي علي الملايكة ظهورها ولو كان من عظايم الامور لاستغرقهم فيما عنده تعالي وتقدس وربما لا يخفي عليهم ظهورها لكنهم سالوا عن الارسال تعجبا بما انعم الله عليه او فرحا واستبشارا بعروجه قوله فلما خلصت فاذا فيها ادم قال هذا ابوك فسلم عليه خلصت اي بلغت وانتهيت قيل امر جبرئيل عليه السلام بالتسليم علي الانبيا لانه كان مارا عليهم فكانه قايم وهم قعود ومعلوم ان القايم يسلم علي القاعد وان كان افضل قيل راي النبي عليه السلام ارواح الانبيا في السموات وفي بيت المقدس مشكلة بصورهم التي كانوا عليها في الدنيا الا عيسي عليه السلام فانه يحتمل انه راي شخصه لا روحه المشكل بصورته كروحيته غيره من الانبيا عليهم السلام قوله وهما ابنا خالة يعني يحيي وعيسي عليهما السلام كانا ابني خالة لان عيسي بن مريم بنت عمران ويحيي ابن ايشاع بنت عمران قوله فلما تجاوزت بكي يريد به موسي عليه السلام قال الطيبي لا يجوز ان يتاول بكاء علي الحسد له لان ذلك لا يليق بصفات الانبيا عليهم السلام وانه بكي من الشفقة علي امته اذا قصر عددهم عن مبلغ امة محمد عليه السلام قيل يحتمل انه علم انه نبي اخر الزمان وعلي عقبه تقوم الساعة فاشفق من دنوها فبكي ويحتمل انه لما علم ان الرسول سوف ينتهي الي العرش وما ارسل اليه الا الادراك الرويته حتي يحصل له شرف لم يحصل لاحد قبله بكي رحمة لنفسه غبطة لا حسدا ولسوء اراد بقوله لان غلاما بعدي حقارة شانه بل المراد منه كثرة نعم الله تعالي وفضله له في مدة يسيرة فان العرب قد يطلقون الغلام علي الشاب

شبكة الألوكة www.alukah.net

القوي الذي لم يظهر فيه الضعف **قوله** واذا اوراقها مثل اذان الفيلة الضمير في ورقها يعود
الى سدرة المنتهى والفيلة جمع فيل كقردة جمع قرد وباقي الحديث مفسر في باب صفة الجنة قوله
فاذا اربعة انهار نهران باطنان ونهران ظاهران قيل انما ذكر باطنان لخفا امرهما وفقدان المثل
لهما في الشاهد ولانهما مختفيان عن ابصار الناظرين وقد جاء في حديث اخر ان احدهما يقال له
الكوثر والثاني يقال له نهر الرحمة وقيل النهران الاخران انما سميا ظاهرين لانهما يفيضان على
الارض ويستقيان الاشجار والزروع بلا تعب **قوله** ثم رفع لي البيت المعمور قيل هو بيت في
السما السابعة حيال الكعبة حرمته في السما كحرمة الكعبة في الارض وقال لهذا البيت
الضراح ايضا مالضاد المعجمة المضمومة وشرح انا الخمر وانا اللبن مذكور في باب بدو الخلق وقيل
ما اختار العسل لانه مشبه بالدنيا لقوله عليه السلام الدنيا حلوة خضرة فلو اختاره لما كان
مناسبا لقوله مباهيا لفقره ومسكنته حين عرضت عليه مفاتيح كنوز الدنيا اجوع يوما واشبع
يوما ولكان مظنة لمفاسد كثيرة في امته من الهم الى جمع الدنيا والاكباب عليها والحرص العظيم في
تحصيلها المودي الى مرارة الغلظ عنها **قوله** هي الفطرة انت عليها وامتك يعني قال جبريل حين
اختار اللبن هي الفطرة اي ما اخترته هي الفطرة الموكوزة التي جبلت انت وامتك عليها وهي
الاستعداد لقبول السعادات الابدية التي اولها الانقياد للشرع واخرها الوصول الى الله سبحانه
وتعالى **قوله** امضيت فريضتي وخففت عن عبادي يقال امضيت الشي الفلاني اذا انفذته
يعني نودي قد انفذت فريضتي على عبادي وخففت عنهم فهي خمس فرايض كل يوم وليلة بنا
التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف كما قال في رواية اخرى فقال هي خمس وهي خمسون
لايبدل القول لدي اي لاتبديل ولا خلف لامري يعني ما قضيت عليكم من الفرايض لاتبديل له فان
الخمس المخففة في العدد وهي الخمسون عندي في التضعيف قال ارشد الدين الفيروزابادي في
شرحه يعني التخفيف من الخمسين الى الخمس نظرا الى الظاهر لا الى المعنى والحقيقة لانه من باب
الحسنة بعشر امثالها فالصلوات الخمس في العشر بمنزلة خمسين صلوة فلهذا خففت الى الخمس
فاذا كان كذلك فالصلوات الخمسون حكمها بان في الاجر والثواب اويريد انه يعطي على خمس صلوات
من الثواب ماكان يعطي على الخمسين لو فعلوها فيصير الثواب خمسمائة ضعف قال ارشد الدين
الفيروزابادي في شرحه قيل ويحتمل ان يكون الصلوات الخمسون التي اوجبها الله سبحانه وتعالى
قبل ان خففها الى الخمس هي جميع مايودي يوما وليلة من الفرايض والسنن المؤكدة وغيرها
فعند عدها يعرف انها خمسون فالفرايض خمس وروابتها التي ماقبلها وما بعدها احدى عشرة
صلوة فللصبح صلوة واحدة وللظهر قبلها صلوتان وبعدها صلوة وللعصر قبلها صلوتان
وللمغرب بعدها صلوة واحدة وللعشا صلوتان قبلها وصلوتان بعدها احدى بها المقدمة والثانية
هي الوتر وصلوة الليل ست وصلوة الضحى ست وبين المغرب والعشا ثلث وتحية المسجد عند
دخوله لكل فريضة خمس وبين الاذان والاقامة خمس وشكر الوضو خمس وصلوة التسبيح
والاستخارة وصلوة التوبة وصلوة الحاجة اربع فجموعها خمسون فقد اوجب الله سبحانه في
الاول الخمسين كلها ثم خفف عن عباده واقتصر على الخمس رحمة لهم وصار الباقي مندوبا اليها
قال الخطابي رحمه الله ومراجعة النبي عليه السلام في باب الصلوة انما جازت من رسولنا محمد وموسى

لانهما عرفا ان الامر الاول غير واجب قطعا لانه لو كان واجبا قطعا لما صدرت منهما المراجعة فصدور
المراجعة دليل على ان ذلك غير واجب قطعا لان ماكان واجبا قطعا لايقبل التخفيف وقيل فرض
في الاول خمسين ثم رحم عباده ونسخها بخمس كاية الرضاع وعدة المتوفى عنها زوجها وفيه دليل
على انه يجوز نسخ الشي قبل وقوعه **قوله** واذا هو قاعد على شطر الحسن ورحب بي الشطر النصف
وقيل المراد به ههنا البعض كما قال عليه السلام الطهور شطر الايمان اي بعضه وقال شريح
اصبحت ونصف الناس على غضاب قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين شامت واخر مثن
بالذي كنت افعل والمقصود منهما البعض مطلقا لاعلى التساوي فاذا كان كذلك فمعناه قد اعطي
يوسف بعض الحسن قال ارشد الدين الفيروزابادي في شرحه ويحتمل ان المراد ان الحسن شطره
للرجال وشطره للنسا فقد يوصف الرجل بالحسن من حيث لا توصف المراة به وكذلك توصف المراة
بالجمال بما لا يوصف به الرجال فاعطاه شطر الحسن كونه احسن من جميع الرجال وان لم يكن احسن
من جميع الخلق رجالهم ونسائهم **قوله** فلما غشيها من امر الله ما غشيها تغيرت غشيه غشيانا جاءت
الضمير في غشيها عايد الى السدرة يعني فلما اختص رسول الله عليه السلام عند السدرة بعميم القربا
وعظيم الكرامات غشي السدرة انواع الالطاف الالهيه وفاض عليها ما لا يقدر ان يصفها الواصفون
نشر بذلك لحبيبه عليه السلام فلما غشيها تغيرت السدرة من ذلك **قوله** واوحي الى ما اوحي
قيل اوحي الله الى عبده ورسوله ما اوحي وقيل اوحي جبريل الى النبي عليه السلام ما اوحي ما اوحي
الله سبحانه اليه ولا يعرف مقدار ما اوحي اليه جلة الشرع في ليلة المعراج فاذكره الغصاص في
الوحي وما قدروه بانه تعالى اوحى اليه كذا وكذا وحيا وامره بان يبلغ امته بعض ما اوحي اليه وان لا
يبلغهم بعضا غير ملتفت اليه **قوله** من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة يقال همت بالشي
اهم بها اذا اراد به يعني من اراد ان يعمل حسنة فلم يعملها كتبت له حسنة فان عملها كانت له
عشر حسنات ومن اراد ان يعمل سيئة فلم يعملها لم تكتب له سيئة فان عملها كتبت له سيئة واحدة
هذا من جملة انعامه الكامل على عباده وتتايج سبق رحمته على غضبه **قوله** فرج عني سقف
بيتي التفريج الشق والكشف اي شق سقف بيتي وكشف كما قال الله تعالى واذا السما فرجت
اي شقت افرغ اي صب اي صب ما في الطشت اقطبه اي عظاء ولامه اي اصلح عمل الشق من
صدري **قوله** على يمينه اسودة اي اشخاص وجماعات وعلى يساره اسودة قال في شرح السنة
الاسودة جمع سواد وهو شخص الانسان قيل سمي الشخص سوادا لانه يرى من بعيد اسود يعني كان
على يمين ذلك الرجل ويساره جماعات متفرقون والنسم جمع النسمة وهي النفس وكل دابة فيها روح
يحيى بنسمة والنسم الروح واراد ارواح اولاده وقيل هي الاجساد المصورة في صورة الانسان **قوله**
ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى اسمع فيه صريف الاقلام يقال ظهرت البيت اي صعدته وعلوته
والمستوى بفتح الواو المصعد والموضع العالي من استوى على الشي علاه والمراد بالمستوى ما استوى
به صعوده اي لم يكن منفذ هناك ولا متجاوز كانه منتهى العالم وصريف الاقلام صوتها عند الكتابة
فجرى بانها على اللوح وغيره والاصل فيه صوت البكرة عند الاستقا يقال صرفت البكرة يصرف
صريفا وقيل صريف الاقلام عبارة عن التجلي له عليه السلام فيما اوحي اليه من غير واسطة جبريل وغيره
من الملايكة فان القلم يبنى عن مكنونات علمه تعالى وبه الاطلاع على علم الله سبحانه وتعالى قال الله عز

شبكة الألوكة www.alukah.net

وجل على بالقلم واراه به انه يسمعه صريف القلم في الوحي اليه كما سمع موسى عليه السلام في
وحي التوراة اليه صريف الاقلام اليه قال في شرح السنة **قوله** اسمع صريف الاقلام يريد
والله اعلم ما يكتبه الملائكة من اقضية الله سبحانه وتعالى وما ينسخونه من اللوح المحفوظ
قال التوربشتي في شرحه وفي بعض طرق هذا الحديث حتى ظهرت لمستوزر المستوزي المنتصب
العالي المرتفع والكلام في الرواية بين لام عاقبة اي الى منتهى صعوده اليه **قوله** فاذا فيها
حنابذ اللولؤ واذا ترابها المسك الضمير في فيها و ترابها يعود الى الجنة والحنابذ جمع حنبذة
بضمتين وهي القبة الكبيرة وهي معربة كنبذ يعني في الجنة التي اعدت لمن امن على قياب
من اللولؤ الشفاف وترابها المسك **قوله** فراش من ذهب قال في الغريبين للفراش ما تراه
كصغار البق تهافت في النار و في المثل اطيش من فراشة **قوله** واعطي خواتيم سورة البقرة قيل
معناه واستجيب له عليه السلام مضمون الايتين غفرانك ربنا الى آخر السورة ولمن سأل من
امته اذا راعى حق السؤال **قوله** وغفر لمن لا يشرك بالله شيأ من امته المقحمات قال في الغريبين
المقحمات اي الذنوب العظام التي تقحم اصحابها في محذور النار اي تلقيهم فيها والقحم الامور الشاقة وفيه
دليل على ان الذنوب لا تحبط العمل الصالح قوله لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني على مسراي اللام
في لقد جواب قسم مقدر اي والله لقد والحجر عبارة عما احاط به الحطيم وهو واقع في الشمال والميزاب
اليه والمسرى مصدر ميمي من سرى يسري اذا ذهب في الليل **فصل** في المعجزات
المعجزات جمع معجزة وهي اسم فاعله من اعجز اذا فات عند الطلب وجعله عاجزا عن الاتيان به
قوله ونحن في الغار الغار والمغار الكهف في الجبل قوله ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني
بالاثنين نفسه عليه السلام وابا بكر واحاد الضمير في الاثنين وفي هما في ثالثهما دليل
على كرامة ابي بكر وفضيلته قوله حين سريت مع رسول الله عليه السلام سريت واسريت
اذا ذهب بالليل **قوله** قام قائم الظهيرة والهاجرة نصف النهار عند اشتداد الحر
تقابل اتيته حر الظهيرة وحين قام قائم الظهيرة قوله فرفعت لنا صخرة طويلة قيل وجدنا
تلك الصخرة مرفوعة طويلة قوله وبسطت عليه فروة والفروة ما يلبس من جلد الضان
وغيره ذلك الضمير في عليه يعود الى قوله مكانا **قوله** وانا انتفض ما حولك اي احفظ ما
حولك واحرسك من الاعداء يعني اكون طليعة ارقب العدو والخوف واتجسس الاخبار من كل
وجه قال في الصحاح نفضت المكان واستنفضته وتنفضته اي ابصرت جميع ما فيه
والتنفض بالتحريك الجماعة يبعثون في الارض لينظروا هل فيها عدو او خوف قوله فحلب في
قعب كثبة القعب بفتح القاف وسكون العين المهملة قدح من خشب معتور والكثبة من اللبن قدر
حلبة وقال ابو زيد ملء القدح من اللبن والجمع كثب ذكره في الصحاح الاداوة المطهرة **قوله** برثوي
فهي ارثوي ورويي بالكسر اذا انكسر عطشه فيشرب الماء الضمير في فيها يعود الى الاداوة قوله
فوافقته حتى استيقظ قال التوربشتي في شرحه اختلفت رواة صاحب البخاري في هذين اللفظين
اعني فوافقته حتى فمنهم من يرويه فوافقته حين بتقديم القاف على الفاء وحين التي هي
للظروف والمعنى واقق اتياني اياه حين استيقظ وكذلك وجدناه فيما قيدته به من نسخ البخاري وربما
يشهد لهذه الرواية بالصحة ما روي في بعض طرق هذا الحديث من كتاب مسلم فوافقته وقد استيقظ

ومنهم من يرويه على ما ذكرناه في تقديم القاف مع حرف حتى اي وافقته فيما هو اختاره من النوم ومنهم
من يرويه بتقديم الفاء على القاف من الوفوف والمعنى صبرت عليه وتوقفت في المجيء اليه حتى استيقظ
وادى الداخل اتماد خل على من يرويه بحتى التي هي للغاية من قوله فكرهت ان اوقظه فراوا انه كان
نائما فوافقته على النوم اراد ثاني به حتى استيقظ والوجه فيه انه فارقه وهو نائم فقدر الامر في ذلك
على ما فارقه عليه فكره ايقاظه قبل المجيء اليه فلما اتاه كان الامر على خلاف ما توهمه ووجده فراستيقظ
هذا كله لفظ الامام **قوله** فشربت حتى رضيت اي شرب رسول الله عليه السلام من ذلك اللبن
قدر ما ضربت به **قوله** الم يأن الرحيل اين بان اذا دخل وقت الشيء الرحيل والرحلة والارتحال
الذهاب يعني اما دخل وقت الذهاب **قوله** فارتحلت به فرسه الى بطنها في جلد تقول ارتحل في
الرحل اذا وقع فيه ونشب بحيث لا يقدر ان يخرج منه والجلد الارض الصلبة **قوله** فالله لكما
اي كفيل لكما آني لا اهم وانتما هبان بسلامة لانقطاع الطلب لكما وجوز ان يريد انه يتعالى رد بني
عنكما واعلم ان كل من قصد لكما يرده الحق تعالى فاذهبا بامن لا خوف عليكما **قوله** فجعل لا يلقى احدا
فجعل اي طفق يلقي اي يبصر كفيتم اي استغنيتم يعني وقف سراقة في ذلك الموضع وما وصل
اليه احد من المشركين للطلب الا رده وفاء بما عهد وسراعاة لما وعد **قوله** سمع عبد الله بن سلام بمقدم
رسول الله عليه السلام وهو في ارض يخترف المقدم بفتح الميم والدال معناه القدوم يخترف اي يجتني
قوله فزيادة كبد حوت قال ارشد الدين الغيروزابادي في شرحه هي طرفها فلذلك الزايدة وهي الحيب
ما يكون من الكبد وتخصيص الكبد لتبريها من العظام وقد يقال انه الحوت الذي على ظهر الارض
واذا جعل الارض خبزا اطعمه لاهل الجنة فالحوت كالادام لهم ولعل ذلك اشارة الى اعدام
ما يقبل التغير والتأثر كما روينا من ذبح الموت الذي باتي على صورة كبش املح **قوله** واذا سبق
ماء الرجل ماء المراة نزع الولد واذا سبق ماء المراة نزعت سبق اذا علا وغلب يقال نزع اليه في
الشبه اذا اشبهه ذكره في الغريبين يعني اذا غلب ماء الرجل اشبهه الولد واذا غلب ماء المراة
اشبهها الولد **قوله** ان اليهود قوم بهت قال في الصحاح تقول بهته بهتا وبهتانا فهو باهت
اي قال عليه ما لم يفعله فهو مبهوت بفتح جمع بهوت على بنا المبالغة يعني اليهود لا يبالون
في الكذب والافتراء على الناس **قوله** فانتقصوه انتقص افتعل من النقص وهو العيب
يعني بعد ما اسلم عبد الله بن سلام عابه اليهود وحقروه **قوله** لو امرتنا ان نخيضها البحر لاخضنا
بها الخوض الشروع في الماء تقول خضت في الماء اخضت غيري فيه والضمير في ان نخيضها
ولاخضناها عاد الى كبادها للخيل او الابل والقرينة تدل عليه والاكباد جمع كبد وضرب الاكباد عبارة
عن تكليف الخيل او الابل السير الكثير بحيث يضرس ظمأ من شدة سيرها نذب اذا دعا وانطلق
اذا ذهب قال في الصحاح برك على مثال قرد اسم موضع بناحية اليمن قال التوربشتي برك الغماد
بكسر الباء وفتحها وبضم الغين وبكسرها الا ان اصح الروايتين في برك كسر الباء ما ط اي بعد
ايما بعد مصرع عن عينه رسول الله عليه السلام من كفار قريش عن موضع بدر في بدر
قوله اللهم انشدك عهدك ووعدك قال في الصحاح نشدت فلانا انشده نشدا اذا سألته بالله
نشدتك الله اي سألتك بالله لانك ذكرته اياه فنشد اي فذكر والمفهوم ان هذا اللفظ يستعمل في
السؤال عن الشيء والعهد ههنا بمعنى الامان يعني اسالك امانك وتنفيذ وعدك الذي وعدتني

بالنصرة والوعد المذكور في الحديث عبارة عن قوله تعالى ليظهره على الدين كله وعما ذكر في السورتين انا فتحنا لك واذا جاء نصر الله وغيرهما قيل انما بالغ في الدعا مع انه كان موعودا بالنصر من عنده تعالى لانه وعد بالنصر ولم يعين له زمان انجازه فخاف من تاخير انجازه فبالغ في الدعا ليتعجل له الوعد في ذلك الوقت قيل لقول ابي بكر حسبك يا رسول الله لحثت انما كان لانه راى منه عليه السلام مبالغة في الدعا وقد استفاد منه عليه السلام من الكلام القديم انه لا يجب المعتدين وقد فسر هذا بالمبالغة في الدعا فخاف ان يكون النبي عليه السلام قريبا من هذا المحال فذكره مضمون الآية والاحسن ان يقال ان مبالغة رسول الله في السوال مع عظيم ثقته بربه وكمال علمه به تشجيعا للصحابة وتقوية لقلوبهم لانهم كانوا يعرفون انه دعاء لا محالة مستجابة سيما اذا بالغ فيه وقول ابي بكر رضي الله عنه حسبك يا رسول الله فقد الححت دليل على انه اقوى قلبا من الصحابة واعلمهم بالله منهم وآعرفهم بانجاز وعده تعالى لكنه ضعيف بالاضافة الى ما اتى به رسول الله عليه السلام من المبالغة في الدعا تحقيقا لان النبي عليه السلام كان ينظر الى توحيده واستغنائه عن الخلق متذكرا ان مضمون قوله تعالى ان الله غني عن العالمين مخاف عن الابطا في انجاز وعده سبحانه والصديق كان ينظر الى صورة الوعد فيقول بانجازه من حيث انه لا خلف في وعده فبينهما بعد بعيد وفرق كثير لانه عليه السلام كان ينظر في المبالغة في الدعا الى ذاته تحسب وهو عبارة عن الجمع بلسان الصوفية والصديق كان ينظر في القول المذكور الى انجاز وعده وهو من الصفات وهو عبارة عن التفرقة بلسانهم قوله عليه اداة الحرب الضمير في عليه يعود الى جبريل الاداة الالة قوله بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد اصل بينما بين فزيدت عليه ما وعوض عن المضاف اليه تقديره بين اوقات محاربتنا معهم ورجل مبتدا ومن المسلمين صفته ويشتد خبره ومعناه يعدو والتنوين في يومئذ تنوين عوض اي يوم اذ قامت الحرب قوله اذ سمع ضربة بالسوط اذ ههنا للمفاجاة قوله اقدم حيزوم الاقدام الشجاعة وتقال اقدم زجرا للفرس والحيزوم وسط الصدر وما يضم عليه الخزام والحزيم مثله وحيزوم اسم فرس من خيل الملائكة ذكره في الصحاح قوله قد خطم انفه قال ابو الغريبين قال شمر الخطم الاثر على الانف كما يخطم البعير بالكي يقال خطمت البعير اذا وسمته بالكي يخط من الانف الى احد خديه يعني ظهر على انفه اثر ضربة السوط قوله فاخضر ذلك اجمع اي اسود اثر تلك الضربة كله قوله ذلك من مدد السما الثالثة ذكر اشارة الى الملك المقاتل يعني ذلك القتال من مدد اهل السما الثالثة يعني به الملائكة وانما خصص المدد باهل السماء الثالثة لانه اراد انه قدر من الكثرة السموات فنبه بالتثليث على ذلك او لعل اهل السما الثالثة لهم هذا التاثير الخصوص قوله بعث رسول الله رهطا الى ابي رافع بن ابي الحقيق اليهودي وكان من اعد اعدا رسول الله بعد ما انقضى بعده وكان يسعى في اذيته وهجوه وكان له قلعة يتحصن بها فبعث رسول الله اليه رهطا من الخزرج وقد امر عليهم عبد الله بن عتيك وكان رجلا محتالا فدخل عليه بالحيلة فقتله نايما في ليلة قوله فجعلت افتح الابواب جعلت اي طفقت قوله في ليلة مقمرة المقمرة اسم فاعلة من اقمرت الليلة اذا اضات قوله فعصبتها بعمامة العصب الشد اي شددت رجلي بخرقة

قوله فسمعها فكانما اشتكها قط يعني فاذا وصلت الى النبي عليه السلام فسمع رجلي بيده فصارت صحيحة كما كانت قبل الكسر وفيه دليل على ان الذي اذا انتقض عهده يقتل ان قيل ما الجمع بين هذا الحديث وبين قوله عليه السلام الايمان قيد الفتك قيل تخصيص العام كثير في القران والحديث قوله عليه السلام الايمان قيد الفتك مخصوص بكافر يتولد منه شر وابو رافع كان يوذي النبي عليه السلام وساير الصحابة وكان يجهز هم فجاز فتكه قوله فنهضت كدية شديدة عرضت اذا ظهرت الكدية الارض الصلبة وجمعها اكدي واكدى الحافر اذا بلغ الكدية فلا يكنه ان يحفر ذكره في الصحاح قوله فاخذ النبي عليه السلام المعول فضرب فعاد كثيبا اهيل المعول والمعوال الفاس العظيمة التي يتعزر بها الصخر والجمع المعاول قاله في الصحاح الكثيب التل من الرمل والاهيل الهيال السيال من هال اذا انصب وسال يعني فضرب النبي عليه السلام تلك الكدية فصارت كثيبا من الرمل ينصب ويسيل قيل وروي اهيل على بنا المفعول قوله فانكفات الى امراتي اي فانصرفت اليها قوله رايت بالنبي عليه السلام خمصا شديدا الخمص بفتح الخا وسكون الميم والمخمصة والمجاعة بمعنى الجوع قوله ولنا بهيمة داجن البهيمة تصغير البهيمة وهي ولد الضان الذكر والانثى وشاة داجن وداجن اذا الفت البيوت واستانست ومن العرب من يقولها بالهاء وكذلك غير الشاة ذكره في الصحاح البرمة بضم الباء القدر من الحجر وجمعها البرام بالكسر قوله عليه السلام ان جابر صنع سورا اي طعاما وهو فارسي معرب قوله عليه السلام فحي هلا بكم اي يا رجال هلموا الى الطعام الذي صنع لكم جابر يقال حيهل الثريد معناه هلم الثريد فحيت ياوه لالتقا الساكنين وبنيت حي مع هل اسما واحدا مثل خمسة عشر وسمي به الفعل ويستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمونث فاذا وقفت عليه قلت حي هلا والالف لبيان الحركة كالها في كما بيه وحسابيه لان الالف من مخرج الها قاله في الصحاح قيل اذا وصلت قلت حي هل بكذا وبجوز حي هلا بالتنوين قوله فسبق فيه وبارك بسبق وبرق اذا ري بالبزاق في الشي وبارك هنا بمعنى برك اي دعا له بالبركة عمدا اذا قصد قوله واقدحي من برمتكم تال قدحت المرق اذا غرفته والقدحة بالضم الغرفة يقال اعطني قدحة من مرقك يعني قال رسول الله لامراة جابر اغرفي معي من البرمة ولا تنزليها والصحابة كانوا الفا فعلت ذلك فاشبع جابرا هو واهله الفا كلوا حتى تركوه واخروا اي ما كلوا الى اما كانهم وان برمتنا لتغط كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو اي ان البرمة ممتلية تفور فيسمع لها غطيط والعجين غطغطة شدة غليان القدر وان العجين كان باقيا كما هو قوله فحمل يسير راسه اي فطفق رسول الله يمسح راس عمار بن ياسر قوله بوس ابن سمية تقتلك الفئة الباغية البوس الشدة والمشقة ويريد بابن سمية عمار بن ياسر وسمية اسم امه يعني يا شدة ابن سمية التي تقتل اليه في حال ان تقتلك الفئة الباغية قاله عليه السلام ترحما له وشفقة عليه فعلى هذا بوس منادى مضاف وان روي بالرفع فبوس خبر مبتدا محذوف وابن سمية منادى مضاف تقديره تقتلك بوس وشدة يا ابن سمية واهل النبي يعني بهم معاوية وقومه ثم ظهر صدق قوله عليه السلام فقتله اهل البغي وكان مع علي رضي الله عنه قوله حين اجلى الاحزاب عنه الاحزاب

الطوائف التي تجتمع على محاربة الانبياء ذكره في الصحاح يعني حين انهزم الاحزاب عنه عليه السلام قال الان نغزوهم يعني قد اخبر بان الظفر قد جاء عليهم في هذه الساعة قوله وهو ينقض راسه من الغبار النفض تحريك الشي لنزول ما عليه من الغبار وغيره يعني النبي عليه السلام كان يمسح الغبار عن راس جبرئيل ووجهه عليهما السلام قوله اخرج اليهم اي نضب على الحال يعني يامحمد اخرج قاصدا الى بني قريظة وهم اليهود قوله فاين اي فاين اقصد قوله ساطعا اي مرتفعا يقال سطع الغبار اي ارتفع في زقاق بني غنم الزقاق بضم الزاء السكة وهو عند اهل الحجاز مونث وعند بني تميم مذكر وبنو غنم بفتح العين للجبهة وسكون النون قبيلة من الانصار موكب جبرئيل جيشه يقال لجماعة الفرسان موكب وكذا الجماعة الوكبان ايضا والركبان هم الذين ركبوا الابل قوله فوضع النبي عليه السلام يده في الركوة لجعل الماء يفور من بين اصابعه كامثال العيون الركوة ظرف يتوضا منه ويشرب فيه جعل اي طفق قال الحافظ ابو موسى كل شي جاش وغلا فقد فار وفار الماء من العين قال الله تعالى وفار التنور يقال فارت القدر تفور فورا وفورانا اذا جاشت قوله كم كنتم كم خبر مقدم يعني كم رجلا كنتم قوله فنزحناها النزح الاستقاء اي استقينا ما في الحديبية قوله على شفيرها الشفير الطرف الضمير في شفيرها يعود الى الحديبية قوله ثم صبه فيها يعني ثم صب الماء الذي مضمض به رسول الله فيها في الحديبية قوله فاروا انفسهم وركابهم حتى ارتحلوا الركاب الابل التي يسار عليها الواحدة راحلة ولا واحد لها من لفظها والجمع الركب والارتحال الذهاب يعني كانوا هم وركابهم يرتوون منها مدة اقامتهم هناك قوله فتلقيا امراتين بين مزادتين او سطيحتين مرماة بها ابها النبي عليه السلام التلقي الاستقبال قيل المزادة كالمزود وهو وعاء يوضع فيه طعام السفر فالعرب تجعلو المزادة لها تفريقا بين الوعائين في الاسم قال ابن الاعرابي السطيحة نوع من المزاد اذا كانت من جلدين فوق احدهما بالاخر فضغط عليه قوله فاستنزلوها عن بعيرها الهاء تعود الى المراة يعني انزلوها عن بعيرها استنزل وانزل بمعنى قوله فشربنا عطاشا اربعين رجلا عطاشا نصب على الحال من الضمير في شربنا واربعين حال من الضمير في عطاشا ويجوز ان يكون حالا بعد حال الاداوة بكسر الهمز المطهرة قوله وايم الله لغة اقلع عنها وانه ليخيل الينا انها اشد ملاية منها حين ابتدا وايم الله بفتح الهمزة قسم اي والله يقال الاقلاع عن الامر الفلاني اي الكف عنه التخيل التشبه على غرر من غير يقين والملاة بفتح الميم فعلة من الملا يعني خلف الراوي وقال والله لقد انكلت الجماعة عن تلك المزادة والمراد رجوعها عنها وانه ليخيل الينا اي وان الشان والحديث ليشبه الينا ان تلك المزادة كانت اكثر ملا من تلك الساعة التي كانت الناس يبتدرون بالشرب منها والاستقاء منها قوله حتى نزلنا واديا افيح افيح اي اوسع يقال بحر افيح بين الفيح اي اوسع قوله فذهب رسول الله عليه السلام يقضي حاجته ذهب اي طفق قوله واذا شجرتين تشاطي الوادي اذا هنا للمفاجاة وشجرتين نصب بفعل مضمر تقديره واذا راي رسول الله عليه السلام شجرتين تشاطي الوادي طرفه قوله انقادي علي باذن الله انقادي امر مونث من انقاد اذا اطاع يعني قال رسول الله عليه السلام لواحدة من تينك الشجرتين انقادي علي فانقادت تله

معجزة له عليه السلام قوله كالبعير المخشوش المخشوش الذي جعل في انفه الخشاش بكسر الخاء ليقاد به والخشاش بكسر الخاء ما يدخل في عظم انف البعير من خشب وغيره لذلك لينقاد قوله بصانع قايده اي يوافقه وينقاد له قال في الصحاح المصانعة الرشوة وفي المثل من صانع بالمال لم يحتشم من طلب الحاجة اي لم يستحي وقيل المصانعة ان تصنع لصاحبك شيا ليصنع لك شيا قوله حتى اذا كان بالمنصف تمامهما المنصف بفتح الميم والصاد نصف الطريق الضمير في بينهما يعود الى الشجرتين يعني اذا كان رسول الله بنصف الطريق بين تينك الشجرتين قال لهما التئما على باذن الله اي اجتمعا قوله فحانت مني لفتة حان اذا اتى وقت الشي اللفتة فعلة من الالتفات يعني كنت مشتغلا بنفسي مطرق النظر لا التفت الى شي فالتفت بغتة فراايت تلك المعجزة افتراق الشجرتين بعد اجتماعهما قوله اصيب سلمة اي اصابته جراحة قوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله عليه السلام يقال غدا عليه اذا اتاه وقت الغداة قوله فبرا اي فشفي هذا الحديث دليل على فضيلة علي رضي الله عنه قوله نفى النبي عليه السلام زيدا وجعفرا وابن رواحة للناس قيل ان ياتيهم خبرهم يقال نفاه له نفيا ونفيا ونفيانا ما لضم اذا اتاه بخبر موته يعني اخبر رسول الله عليه السلام الصحابة بموتهم وفيه دليل على جواز النعي قوله وعيناه تدرفان اي وعينا رسول الله تبكيان للعبرات لموت الثلثة وفيه دليل على جواز البكا للميت قوله شهدت مع رسول الله عليه السلام يوم حنين شهدت حضرت وحنين موضع بذكر ويونث فان قصدت به البلد والموضع ذكرته وصرفته كقوله تعالى ويوم حنين اذ اعجبتكم وان قصدت به البلد والبقعة انثته ولم تصرفه كما قال الشاعر نصروا نبيهم وشدوا ازرهم بحنين يوم تواكل الابطال قوله ولى المسلمون مدبرين ولي اذا ادبر قوله يركض بغلته قبل الكفار بركض اي يعدو قبل الكفار اي نحوهم قوله اكفها اراد ان لا تسرع اكفها اي امنع البغلة كيلا تسرع في العدو نحو الكفار قوله فنظر رسول الله عليه السلام وهو على بغلته كالمتطاول عليها الى قتالهم الواو في وهو للحال وهو مبتدا وعلى بغلته خبره والكاف في كالمتطاول حال من الضمير المرفوع في على بغلته يعني نظر رسول الله الى قتالهم في حال كونه راكبا على بغلته كانيا كالمتطاول عليها اي الغالب القاهر على سوقها قوله هذا حين حمي الوطيس يقال حمي الوطيس اذا اشتد الحرب والوطيس ايضا التنور ذكره في الصحاح هذا اشارة الى القتال يعني القتال حين قامت الحرب على ساقها واشتدت قوله ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار الحصيات جمع حصاة وهي حجر صغير يرمى اذا صدر من رسول الله عليه السلام من حيث الظاهر لكنه تعالى نفاه عنه حقيقة دفعا للشبهة واضاف الى نفسه تعالى في الحقيقة اثباتا للسبب لانه لا فاعل في عالم الوجود الا الله سبحانه في الحقيقة فقال تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وفيه وفي الذي بعده دليل على ان ركوب البغلة سنة قوله فلقوا قوما رماة لا يكاد سهم لهم يفي اذا ابصر الرماة جمع رام الضمير في لقوا عايد الى الشبان يعني الشبان وهي جمع الشباب راوا قوما رامين من الاعداء شديدي الرمي فرشقوهم رشقا الضمير المرفوع في رشقوا يعود اليها الرماة والمنصوب الى الشبان اي فرموا بالسهام جميعهم رميا شديدا بحيث لا يكادون يخطيون في الرمي

قوله فنزل واستنصر اي فنزل رسول الله عليه السلام عن بغلته واستنصر اي طلب النصر من الله سبحانه قوله انا النبي عليه السلام لا كذب انا ابن عبد المطلب قيل هذا رجز والرجز خارج مما اجمع عليه الشعرا من القوافين الموضوعة في العروض وقيل ربما صدر عن شخص كلام موزون لا على قصد الشعر فلا يعد ذلك الكلام عليه شعرا وانما قال انا ابن عبد المطلب تعريفا لنفسه لانه كان مشهورا عند العرب ان لابن عبد المطلب نبأ عظيما ونبوة وقد كان اصحاب الاخبار والكهان يحدثون بان النبي عليه السلام الموعود في اخر الزمان من بني عبد المطلب فذهب رسول الله يذكرهم بما اشتهر فيهم ليرجعوا عن قتالهم قوله كنا والله اذا احمر الباس نتقي به يريد باحمرار الباس اشتداد الحرب قال في شرح السنة يقال موت احمر اي شديد وحمر الغيظ شدة حرها وسنة حمراء شديدة والعرب يصف عام الجدب بالحمرة ويقال ان افاق السما تحمر اعوام القحط يعني كنا نجعل رسول الله عليه السلام واقية لنا من الاعدا عند اشتداد الحرب وقال الله تعالى وكيف تتقون ان كفرتم اي كيف يكون بينكم وبين العذاب واقية ان جحدتم يوم القيمة ذكره في شرح السنة قوله فلما غشوا رسول الله عليه السلام نزل عن بغلته فقبض قبضة من التراب فرمى به وجوههم فملا الله تعالى عيونهم من تراب تلك القبضة بقدرته القديمة قال الله سبحانه وتعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى قوله شاهت الوجوه اي قبحت يقال شاه يشوه شوها اذا قبح قيل في الحديث رايت في الجنة امراة شوها الى جنب قصر فقلت لمن هذه قالوا لعمر رضي الله عنه قال التثنيي الشوها الحسنة فعلى هذا يكون الشوه من الاضداد كالجون للبياض والسواد قوله فكثرت به الجراح الجراح جمع جراحة بالكسر قوله فكاد بعض المسلمين يرتاب ارتاب اذا شك اي فتقرب بعض المسلمين ان يرتابوا في قول النبي عليه السلام في شان ذلك المجروح المحدث القتال انه من اهل النار فيصح حاله انه من اهل النار وما ارتابوا وباتي شرح حاله في باقي الحديث قوله فاهوى بيده الى كنانته فانتزع سهما فانتحر بها اهوى بيده اذا القاها والمراد به ههنا مال الى الكنانة الكنانة الجعبة فانتزع سهما اي سله قال في الصحاح انتحر الرجل اي نحر نفسه وفي المثل سرق السارق فانتحر يعني مال الى كنانته فسل سهما فقتل نفسه بذلك قوله فاشتد رجال من المسلمين الى رسول الله عليه السلام اشتد اليه اي عدا فاصدا اليه قوله الله اكبر اشهد اني عبد الله ورسوله الله اكبر كلام تعالى عند الفرح يعني فرح رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ما ظهر صدقه فقال الله اكبر الى اخره قوله ان الله ليويد هذا الدين بالرجل الفاجر ايويد تاييدا اذا قوى يعني ان الله سبحانه ليقوي هذا الدين يعني الدين المحمدي وينصره بالرجل الفاسق او الكافر كما مر في زماننا حاصله ينصره بكل احد ليتوى اظهاره وليلا ينقطع الى ارتفاع التكليف قوله سحر رسول الله عليه السلام حتى انه ليخيل اليه انه فعل الشي وما فعله يعني سحره لبيد الاعصم اليهودي فغلب عليه النسيان انه اشتبه عليه من حيث النسيا انه فعل الشي الفلاني وما فعله او ما فعل الشي الفلاني وقد فعله قوله اشعرت يا عايشة ان الله تعالى قد افتاني فيما استفتيته اشعرت اي علمت افتاني اي بين لي فيما طلبت منه سبحانه من البيان الواضح في شرح كيفية ذلك السحر وفي من سحره وباتي البيان في باقي الحديث

قوله

قوله مطبوب اي مسحور وقيل الطب السحر وقيل كني عن السحر بالطب الذي هو علاجه كما كني عن اللديغ بالسليم تفاؤلا من اللدغ الى السلامة وكما كني عن البيداء المهلكة بالمفازة تفاؤلا من الهلاك الى النجاة والفوز وقيل هو من الاضداد لانه يقال للداء والطب ولعلاج السحر ايضا طب بل هو من اشد الداء واعظمها قيل ويحتمل ان العرب استعاروا في السحر الطب لدقته وخفا امره والطبيب عبارة عما هو النطن بالشي والحاذق له قوله في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر المشاطة الشعر الذي يسقط من الراس والمحية عند الامتشاط بالمشط الجف بالضم وما الطلع وهو قشره ويروي في جب طلعة ذكر اي في جوفها قال ابو عمرو ويقال للطلع جف وجب ويريد بالجب داخل الطلع كما يقال لداخل الركية من اولها الى اخرها سنها جب وقيل طلعة ذكر على الاضافة واراد بالذكر نخل الفحل قوله في بير ذروان وذروان موضع قال المؤرج بشتي وفي كتاب مسلم في بير ذي اروان قال وارا هما اصوب الروايتين لان اروان بالمدينة اشهر من ذروان وذروان على مسيرة ساعة من المدينة وفيه بني مسجد الضرار هذا كله لفظ الامام قوله هذه البئر التي اريتها اي هذه البير هي التي اراني جبريل اياها قوله وكان ماؤها نقاعة الحنا اي كان ماء تلك البئر متغيرا لونه كمثل ما يقع فيه الحنا قوله وكان نخلها كان رؤس الشياطين فاستخرجه اراد بالنخل طلع النخل وقيل انما اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها وانما شبههم برؤس الشياطين لقبح صورته وكراهة منظره لان العرب اذا استقبحوا شيأ شبهوه برؤس الشيطان وراسه لقبحه وان لم يكونوا راوه والكلام القديم منزل على سنن كلامهم قال الله عز وجل طلعها كانه رؤس الشياطين وقيل انها دقيقة كرؤس الحيات والحية لخبثها يقال لها شيطان قال الشيخ في شرح السنة قال الخطابي قد انكر قوم من اصحاب الطبايع السحر وابطلوا حقيقته ودفع احزون من اهل الكلام هذا الحديث وقالوا لو جاز ان يكون له تاثير في رسول الله لم يومن ان يوثر ذلك فيما يوحى اليه من امر الشرع فيكون فيه ضلال الامة الجواب ان السحر ثابت وحقيقة موجودة اتفق اكثر الامم من العرب والفرس والهند وبعض الروم على اثباته وهو لا افضل سكان الارض واكثرهم علما وحكمة وقد قال الله تعالى يعلمون الناس السحر وامر بالاستعاذة منه فقال ومن شر النفاثات في العقد وورد في ذلك عن رسول الله اخبار لا ينكرها الا من انكر العيان والضرورة وفرع الفقه فيما يلزم الساحر من العقوبة وما لا اصل له لا يبلغ هذا المبلغ في الشهرة والاستفاضة فمتى السحر جعل والرد على من نفاه لقولان وجود السحر اظهر من الشمس فاما ما رموا من دخول الضرر في الشرع باثباته فليس كذلك لان السحر انما يعمل في ابدانهم وهم بشر يجوز عليهم من العلل والامراض ما يجوز على غيرهم وليس تاثير السحر بابدانهم باكثر من القتل وتاثير السم وعوارض الاسقام فيهم وقد قتل زكريا وابنه يحيى ونبينا صلوات الله عليهم بخيبر فاما في امر الدين فانهم معصومون فيما بعثهم الله تعالى وارصدهم له وهو جل ذكره حافظ لدينه وحارس لوحيه ان يلحقه فساد وتبديل وانما كان خيل اليه انه يفعل الشي في امر النسا خصوصا وهذا من جملة ما تضمنه قوله تعالى فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرو وزوجه فلا ضرر اذا فيما لحقه من السحر على نبوته وشريعته والحمد لله على ذلك والسحر من عمل الشيطان يفعله في الانسان بنفسه ونفخه وهمزه ووسوسته ويتولاه الساحر بتعليمه

شبكة الألوكة www.alukah.net

اياه ومعونته عليه فاذا تلقاه عنه استحكمه في غيره بالقول والنفث في العقد والكلام تاثير في الطباع والنفوس ولذلك صار الانسان اذا سمع ما كره يحمى ويغضب وربما جاءه منه وقد مات قوم بكلام سمعوه وبقول واستغصوا منه ولو اطول الكتاب لذكرنا هم هذا كلام الخطابي في كتابه هذا اكله لفظ الشيخ قدس الله روحه فان قيل كما ان النبوة تمنع من حلول اخلال السحر بجسم النبي عليه السلام فقل لا يطرد ذلك بل يزال السحر بها فكانه ماحل وفايدة الحلول تنبيه على ان هذا ليس مثل كسر وعلى ان هذا السحر تاثيره حق اذا اثر في اكل الانسان فكيف غيره فان قيل فلم جاء في بيان السحر ملكان اخران غير جبرئيل عليه السلام قيل لانه صاحب الوحي فقط فهو ارفع درجة من هذا قوله وهو بتيم فتحا القاف بفتح القاف مصدر وبكسرها معناه الحظ والنصيب قيل لانه وجه بكسر القاف في هذا الحديث لانه يختص اذا انفرد نصيب وقيل هذا القسم كان في غنايم حنين فتحها بالجعرانة قوله اتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم قال في تفسير الوسيط اسمه حرقوص بن زهير وهو اصل الخوارج ونزلت فيه ومنهم من يلمزك في الصدقات الاية قوله قد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل اي اذا اعتقدت اني لم اعدل فقيل خبت وخسرت على ضمير المخاطب لا على ضمير المتكلم وانما اضاف الخيبة والخسران الى المخاطب لانه اذا اعتقد انه لا يعدل مع انه مبعوث ليكون رحمة للعالمين قال عز وجل وما ارسلناك الا رحمة للعالمين فقد خاب وخسر وجه الضمير المتكلم كان لظهور الغالم باذن لعمر رضي الله عنه ان يقتله لانه كان يتلفظ بكلمة الاسلام وكان يصلي وانه عليه السلام نهى عن قتل المصلين قوله قال دعه فان له اصحابا قال في شرح السنة فان قيل كيف منع عمر عن قتله مع قوله لين اد ركتهم لاقتلنهم قتل عاد اجاب قيل انما اباح قتلهم اذا كثروا واستغنوا بالسلاح واستعرضوا الناس ولم يكن هذه المعاني موجودة حين منع من قتلهم واول ما ظهر ذلك في زمان علي رضي الله عنه وقاتلهم حتى قتل كثيرا منهم وقيل انما وجد ذلك بعد النبي عليه السلام بسبع وعشرين سنة قوله يتلون القران لا يجاوز تراقيهم التراقي جمع ترقوة وهي العظم بين ثغرة النحر والعاتق اي لا يجاوز ما يقرؤون من القران عن ظاهرهم الى باطنهم ولا عن قالبهم الى قلبهم يعني لا يقبل طاعاتهم ولا يرفع الى الله سبحانه فتقبل المومن معنى القران ولسانه بمره وقلب المجرم بمر القران ولسانه منكره قال الله تعالى كذلك نسلكه في قلوب المجرمين لا يومنون به قوله يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية مرق اذا خرج يعني يخرجون من الدين اي من طاعة الله سبحانه وطاعة الائمة كما يمرق اي يخرج السهم من الرمية الرمية الصيد الذي تقصده فترميه ومروق السهم من الرمية عبارة عن خروجه الى الجانب الاخر وعدم قراره فيها قوله ينظر الى نصله الى رصافه الى نضيه وهو قدحه الى قذذه قال في الصحاح الرصاف وهي العقب الذي يلوي فوق الوعظ يلوي اي يشد والوعظ موضع دخول النصل ونضي السهم ما بين الريش والنصل والقدح بالكسر السهم قبل ان يراش ويركب نصله والقذذ ريش السهم الواحدة قذة قال بعض الشارحين المراد بالنصل القلب الذي هو الطائر والمتاثر فاذا نظرت الى قلبه فلا تجد فيه اثرا مما شرع فيه من العبادات والمراد بالرصاف الصدر الذي هو محل الانشراح فانفساح مجاري الاوامر ومحل مشاق التكاليف فلم ينشرح لذلك ولم يظهر فيه اثر السعادة والمراد بالنضي البدن وان عمل تكاليف الشرع من الصوم والصلوة وغير ذلك لكنه لم يحصل له من ذلك فايدة والمراد بالقذ

اطرافه التي هي بمثابة الالات لاهل الصناعات والحرف فلم يحصل له منها ما يحصل لاهل السعا
قوله فلا يوجد فيه شي قد سبق الفرث والدم يعني نفذ عن الدين نفوذا سريعا بحيث لم تاثر به ولم ينتفع منه كما نفذ السهم عن الرمية بحيث لم يتعلق به شي من الفرث والدم والفرث الروث يعني هو لا ليس لهم في الاسلام نصيب ولا لهم يتعلق كما ان السهم المذكور لم يتعلق بالفرث والدم من تلك الرمية قوله او مثل البضعة تدره او البضعة بفتح الباء قطعة لحم تدور اي تحرك فتجي وتذهب قوله يخرجون على حين فرقة يريد يخرجون فرقة عليا واصحابه نعت ينعت اذا وصف قوله غاير العينين ناتي الجبهة كث اللحية مشرف الوجنتين غاير اسم فاعل من غارت عينه تغور غورا وغورا دخلت في الراس ناتي الجبهة مرتفع الجبهة كث الشي كثافة اي اكثف والنعت منه كث المشرف اي العالي الوجنة الخد قوله ان من ضئضئ هذا اي من اصله وهذا اشارة الى ذي الخويصرة التميمي والخوارج من نسله قوله لاقتلهم قتل عاد قتل يريد يقتل عادا واستيصالا بالاهلاك لان عادا اهلكت بالصيحة مستاصلين بالاهلاك ولم يقتلوا قوله فاذا هو بجاف الجاف اسم مفعول من اجفت الباب اذا رددته قوله حشف قديمي اي صوفها والحشفة الحركة قولها مكانك ومكانكما اسم فعل معناه الزم قوله خضخضة الماء اي تحريكه ودرع المراة قميصها وهو مذكر وقال خيرا اي وصلت خيرا بابا هريرة باسلام امك قوله واسد الموعد اي لقاء الله سبحانه يوم القيمة موعدنا يعين مرجعنا اليه تعالى فيظهر عنده صدق الصادق وكذب الكاذب لا محالة قوله يتغلبهم الصفق بالاسواق اي البيع والشري قال في الغريبين قيل للبيعة صفقة لضرب اليد على اليد عند عقد البيع تعالى صفق يده وصفح سوايريد بالمهاجرين اهل مكة وبالانصار اهل المدينة يعني اهل مكة كان يشغلهم التجارات من ملازمتهم رسول الله عليه السلام واهل المدينة كان يشغلهم عملهم في نخيلهم التي هي اموالهم عن ملازمتهم رسول الله ايضا وكنت ملازما لفعل رسول الله وما كان لي شي يشغلني فلهذا كثرت روايتي عنه عليه السلام قوله لن يبسط احد منكم ثوبه حتى اقضي مقالتي هذه قيل كانت مقالة رسول الله الدعا للصحابة بالحفظ والفهم قوله الا رجلين من ذي المخصلة اي الا المخلصين منه وذو المخصلة بيت الخثعم وكان يسمى كعبة اليمامة وكان فيه صنم يقال له الخلصة قوله خمسين فارسا من الخمس اي من قريش وانما لقب قريش جمسا لتشددهم في دينهم لانهم كانوا لا يستظلون ايام منى ولا يدخلون البيوت من ابوابها وغير ذلك من تشددهم والاخمس الشجاع وعام اخمس اي شديد وقيل الخمس سبع قبايل قريش وكنانة وخزاعة وثقيف وحثيم وبنو عامر بن صعصعة وبنو نضر بن معاوية قوله ان رجلا كان يكتب النبي عليه السلام فارتد عن الاسلام ولحق بالمشركين اراد بالرجل عبد الله بن ابي السرح يعني كان يكتب الوحي فلما املى النبي عليه السلام قوله ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين الى اخره فلما وصل الى قوله تعالى خلقنا اخر خطر بباله فتبارك الله احسن الخالقين تعجبا من تفصيل خلق الانسان طورا بعد طور فاملاها رسول الله كذلك يعني ما جرى في خاطره فقال عبد الله ان كان قوله وحيا فانبي يوحى الي فسبقه الحكم الازلي بكفره فارتد ولحق بالمشركين نعوذ بالله من ذلك قوله وقد وحيت الشمس وحيت اذا غربت الحية الغروب قوله

شبكة الألوكة www.alukah.net

فسمع صوتا فقال بعيد وتهيب في نفسه وقرها فسماع هذا الصوت له عليه السلام اما قد كشف له من عالم
الغيب كما كشف له اشياء كثيرة من الغيب ومثل هذا لا ينكشف الا لنبي او ولي قال الله عز وجل عالم الغيب
فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول او سمع بسمعه الملكوتي القدسي وفيه دليل على ان عذاب
القبر حق **قوله** هاجت ريح نكادا ان تدفن الراكب اي تواريه والتراب والرمل بعين كانت
تترب اي تتواري الراكب من شدة هبوبها وان هذا الريح وفيه دليل على صدق نبوته وصحتها لانه ظهر في مستقبل
الزمان ما اخبر عنه في الماضي تحقيقا ومعتد بقا لما اخبر عنه **قوله** حتى مر بنا عسفان القدوم
الوجوع من السفر وعسفان موضع قريب من المدينة **قوله** وان عيالنا لخلوف ما نامن عليهم يقال لمي
حي خلوف اي لم يبق منهم احد قيل معناه ليس فيها الا النساء من غير الرجال فليذا ما يأمن عليهم **قوله**
ما في المدينة شعب ولا نقب الا عليه ملكان يحرسانها حتى يقدموا اليها الشعب بكسر الشين الطريق
في الجبل وكذلك النقب والمنقب الحراسة الحفظة **قوله** اصابت الناس سنة اي قحطا وجدبا **قوله**
ورمازي في السما قزعة القزعة القطعة من السحاب والجمع القزع **قوله** واست المطر تحادر على لحيته
تحادر اي حيثما قط قيل يريد ان الستف قد وكف حتى نزل الماء عليه **قوله** صارت المدينة مثل الجوبة
الجوبة بفتح الجيم الفرجة في السحاب وقيل الجوبة الترس لاستدارتها وقيل فيه اضمار تقديره صار وجه
المدينة مثل الجوبة قيل معناه انفرجت السحابة عن سمتها **قوله** وسال الوادي قناة شهرا اي سال الوادي
مثل القناة شهرا ويروي سال وادي قناة شهرا فقناة اسم لواد فليذا اعرب منصرف **قوله** ولم يجي احد
من ناحية الا حدث بالجود يعني ما جانا احد من جانب من جوانب المدينة الا اخبر بالمطر الكثير يقال
جيدت الارض فهي مجودة **قوله** اللهم على الاكام والظراب الاكام جمع اكمة وهي ما ارتفع من الارض والظراب
جمع ظرب بكسر الراء وهو ايضا ما ارتفع من الارض كالربوة وقيل الظراب ما دون الاكام وقيل الاكام
والتلال واحد الا ان الاكام ما كان اعلاه مبسوطا والتلال ما كان اعلاه جادا **قوله** فاقلعت
اي اقلعت السحاب اي انكشفت والسحاب جمع سحابة **قوله** كان النبي عليه السلام اذا خطب استند الى جذع
نخلة من سواري المسجد قال التوربشتي في شرحه وفي بعض نسخ المصابيح استند وليس بشيء وانما
هو استند السواري جمع سارية وهي الاسطوانة **قوله** حتى اخذها فضمها اليه بعني حتى اخذ رسول
الله تلك النخلة فضمها **قوله** فحنت انين الصبي الذي يسكت حتى استقرت جعلت اي طفقت
انين اي تصيح الاستكيت جعل الشخص باكيا واعلم ان انين النخلة وبكاءها لمفارقة النبي عليه السلام كان
مسموعا له عليه السلام وللصحابة باسماعهم الباطنة القدسية الملكوتية لا باسماعهم الظاهرة الملكية
او كان معجزة لرسول الله ترجيحا للانبوة والحنافتين في اسلامهم وتحريضا عليهم بذلك فاذا كان كذلك
كان لهم مسموعا باسماعهم الظاهرة **قوله** ان رجلا اكل عند رسول الله بشماله فقال كل بيمينك اسم هذا
الرجل بشر من راعي العير وقيل بسر بالسين المهملة وكان رجلا شجاعا وفيه دليل على ان الاكل باليمين
من السنن **قوله** فركب النبي عليه السلام فرسا لابي طلحة بطيئا وكان يتيقظ فطفقت الدابة اذا مشت
مشيا ضعيفا وسمي هذه الدابة قطوفا وقيل بطيئا اي لم يكن سريع السير وقيل القطوف البطيء والاول
المناسب في هذا المقام لمكان العطف **قوله** وجدنا فرسكم هذا بحرا اي واسع الجري مضارعت
هذه الصفة له ببركة ركوب رسول الله عليه السلام بعد ان كان بطيء السير **قوله** فكان بعد ذلك
لا يجارى اي لا يتقادم في الجري وفي رواية لا يجاذيه يعني كان لا يجاذبه فرس يجري معه **قوله** توفي

ابي وعليه

ابي وعليه دين توفي اي مات **قوله** فبيدر كل تمر على ناحية بيدر امر من بيدر يبيدر اذا بسّ الطعام
في البيدر وهو موضع يداس فيه الطعام ومجمع فيه التمر والزبيب يعني اجعل انواع تمرك بيدرا
اي صبرة واحدة **قوله** فلما نظروا اليه كانهم اغروا بي تلك الساعة الضمير في اليه يعود الى النبي
عليه السلام يقال اغرى به اي اولع به والاسم الغرا بالفتح ممدودا يعني فلما نظر الغرما الى رسول
الله كانهم هجموا وحرصوا علي في التشديد واعتاضوا رسول الله لانهم اراد وا ان ياخذوا الاصل
والتمر لانه كان في اعينهم قليلا وكانوا يهود **قوله** حتى ادى الله عني والذي اماشته اي دينه لانه كان
مرتهنا على اداية قال الله تعالى وتخونوا اماناتكم اي ما ائتمنتم عليه وقال ايضا فان امن بعضكم
بعضا فليؤد الذي ائتمن امانته قيل والناسي الدين امانة مع انه مضمون لانتمان من له الدين
على من عليه الدين **قوله** فسلم الله البيادر وكلها التسليم ههنا جعل احد سالما بعني حفظ الله بلطفه
جميع البيادر وجعلها سالمة عن النقصان سيما ذلك البيدر الذي جلس عليه النبي عليه السلام
كانه ما نقص منه تمرة واحدة ببركة جلوسه عليه السلام **قوله** ان ام مالك كانت تهدي النبي عليه
السلام في عكة لها سمنا قال التوربشتي في شرحه ان ام مالك في الصحابيات اثنتان ام مالك البهزية
وهي التي تروي حديث العكة وام مالك الانصارية وهي التي علمها رسول الله عليه السلام ان تقول
في دبر كل صلوة سبحان الله عشرا والحمد لله عشرا والله اكبر عشرا وصاحبة العكة هي البهزية وقد
روي مثل ذلك في ام اوس البهزية ذكرت كل واحدة منهما في بابها من الكنى فلا ادري اهما واحدة
فاختلف فيها لاختلاف الكنيتين ام هما اثنتان هذا كله منقولة من شرحه قال في الصحاح يقال
لمثل السكوة مما يكون فيه السمن عكة بالضم والجمع العلك والعكاك فالسكوة قربة صغيرة يقال
اهديت له والبه ارسلت اليه الهدية تقدير الكلام كانت تهدي سمنا للنبي عليه السلام في عكة لها **قوله**
فما زال يقيم لها ادم بيتها حتى عصرته اي فما زال ذلك السمن في العكة كان ادم بيتها ببركة رسول الله
عليه السلام بقيت في السمن **قوله** لو تركتيها ما زال قايما اي ما زال ادم بيتك قايما لو تركت ما فيها من
السمن وما عصرتها فان البركة تنزل في شيء ولو كان قليلا فاذا انزلت البركة في شيء قليل كثر ذلك
القليل فاليا في تركيتها وعصرتها للاشباع **قوله** ثم اخرجت خمارا لها فلعلت الخبز ببعضه الخمار
ما يستر راس المراة وهو المقنعة لعث اذا جمع **قوله** ثم وسته تحت يدي ولا شتي سيعضه الدرس
الاخفا يقال لاث العمامة على راسه اي عصبها على راسه بعين لعث الخبز ببعضه ثم اخفته تحت
يدي وعصبت على راسي الطرف الاخر **قوله** على يا ام سليم ما عندك بعين احضري ما عندك من
الطعام **قوله** فاتت بذلك الخبز فامر به رسول الله عليه السلام فعث اي جعل فتيتا **قوله** وادمته
يقال ادم يادم ادما وادادا اي جعلت ام سليم السمن الذي في العكة ادما لذلك الخبز فتيت
قوله ايذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا قيل انما قال رسول الله عليه السلام لابي طلحة
ايذن لعشرة عشرة ولم يقل ايذن للكل بمرة واحدة لان الجمع الكثير اذا انظروا الى الطعام قليلا يزداد
حرصهم على الاكل ويظنون ان ذلك الطعام لا يشبعهم ولا يكفيهم فاذا كان كذلك فالحرص على الاكل
محتمة للبركة واذا كان الامر بالعكس كان الطعام يزيد على قدر ما يكفي الاكلين فلا يجيء حرصهم
على الاكل ويظنون نقصهم فعند ذلك تنزل البركة متوقع من عند الله سبحانه فلهذه الحكمة قال
عليه السلام ايذن لعشرة عشرة وقيل يحتمل ان يكون لضيق المنزل **قوله** وترك سؤر السؤر

عان
العتيت

بالضم والجمر البقية قوله دونكم هذا اي خذوه هذا اسم الامر كصه ومه قيل يقال هذه الكلمة عند الاغراء بالشيء والتحريض عليه يعني اذا شجع القوم قال لهم رسول الله عليه السلام دونكم هذا اي عليكم بهذا وكلوه قوله وهو بالزوراء الزورا اسم موضع بالمدينة قيل سميت بذلك لبعدها عن المدينة او لانزوراها عن المسجد والزورا البير البعيدة القعر قوله اوزها ثلثمائة الزها بضم الزاء معناه المقدار قوله كنا نعد الآيات بركة وانتم تعدونها تخويفا قيل الآيات ههنا بمعنى المعجزات سميت المعجزة آية لانها علامة على نبوته عليه السلام وقيل اراد ابن مسعود رضي الله عنه بذلك ان عامة الناس كانوا ينتفعون فيهم الآيات نزلت بالعذاب والتخويف وخاصتهم يعني بهم الصحابة كان ينتفع فيهم الآيات المقتضية للبركة اصل البركة الثبات والدوام ومعنى البركة والبروك والبرك الذي هو الصدر قيل تبارك الله معناه دام عظمته وجلاله دواما وثباتا لا انتقال له ولهذا لا يتعال تبارك الله مضارعا لان انتقال الازمنة على القديم محال ومعنى البركة في الشرع دوام الايمان واشتمال الامر والوعد بحسن العاقبة كما فعل الرسول بجماعة وعدهم وعدا ايانا لا ينقطع بانهم من سكان الجنة سعداء لهم ابدية لا انقطاع لها قوله حي على الطهور المبارك حي مفتوح الياء اسم لفعل الامر معناه اسرع كما تقول للعرب حي على الثريد اي اسرع اليه قوله كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل تسبيح الطعام ان كان يؤكل بين يدي النبي عليه السلام وهو يأكله فبركة يده وصلت الى الطعام فصار الطعام يسبح الله تعالى على ان جعله مأكول خير الانبياء قال حتى الطعام ما يأكله الخبر وسماع تسبيح الطعام كان معجزة ظاهرة له عليه السلام وان لم يكن بين يديه فيكون تسبيحه ايضا معجزة له اذ الطعام جماد وتسبيح الجماد خرق العادات واعلم ان تسبيح الطعام والحصا وغيره ذلك من معجزاته انما كان مستغربا بالنسبة الى عالم الحكمة لان ما يوجد في عالم الحكمة لا يحصل الا بالاسباب لانه مركب عن العناصر الاربعة واما عالم القدرة فهي غير مركب فحينئذ لا يحتاج الى الاسباب والمواد فعند ارادته القديمة تعالى باطلها معجزة على يد نبي من الانبيا يظهر ما هو من عالم القدرة الذي لا تركيب فيه كتسليم حجر او تسبيح طعام وغير ذلك مما يعجز الخلق عن اتيان فيلزمهم بتصديقه في دعوى النبوة لانه يشير متكلم فلو لم يكن مريد امن عنده تعالى لما قدر عليه كما لا يقدرون عليه قوله لا يلوي احد على احد اي لا يميل احد الى احد ولا يلتفت اليه بل يمشي وحده قاصدا الى المآ قوله يسير حتى ايها الليل اي انتصف وبهزة الشيء وسطه قوله اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل وانما اخر القضا ليكون دليلا على ان قضا الصلوة نام عنها او نسيها لا يجب على الفور بل على التراخي مدة عمره ولا يأثم وانما يتغير في ذلك الموضع الذي فاتت الصلوة فيه بل ينتقل الى موضع اخر ليعلم ان الموضع الذي ارتكب الشخص فيه منهيا او ترك مامورا يستحب له ان يفارق ذلك الموضع ثم يأتي بما تركه في موضع اخر ترغيما للشيطان قوله ثم دعا بميضاة كانت مي المبضاة مطهرة يتوضأ منها مثلثة من الوضوء قوله فتوضأنا منها وضوءا دون وضوءا ي نتوضا وضوء وسطا بين ما هو على الكمال وبين ضوءه اعارضي بما هو ادنى لغلة المآ قوله اعتر النهار وحمي كل شيء اي حين ارتفع النهار واشتدت حرارة كل شيء قوله نكابوا عليها اي ازدحموا على الكنى يتالى في المصحف المبيضاة مكبا بعضهم على بعض قوله احسنوا الملا كلكم مال في الصحاح الملا الخلق يقال ما احسن ملا بني فلان اي عشيرتهم واخلائهم والجمع املاء وفي الحديث انه قال لاصحابه حين ضربوا الاعرابي الذي بال في المسجد احسنوا املاكم كلكم تاكيد للضمير في احسنوا اي احسنوا كلكم اخلاقكم قوله فابتي الناس المآ اي من المآ يعني انصرفوا عنه جلبين دوا الرواحم جمع الربان كعطاش

جمع عطشان قيل معناه اتي الناس ممتلئين من المآ من قولهم عندي جام التمر ذقيقا بالضم لا غير وبالفتح يستعمل في الفرس وبالكسر يستعمل في القدح فلان من المآ هذا قول الفراء قال غيره يجوز ان يقال جام الملوك وجامه بالفتح والضم والكسر هذا معنى كلام صاحب الصحاح وقيل معناه اتي الناس مستوزرين بحيث زال تعبهم وعناؤهم من الجام بالفتح وهو الراحة قوله اصاب الناس مجاعة المجاعة الجوع قوله ثم دعا بفضل ازوادهم الفضل والفضلة ما فضل من شيء الازواد جمع زاد وهو طعام يتخذ للسفر يعني طلب رسول الله عليه السلام منهم ان يأتوا ببقية ازوادهم قوله فدعا رسول الله بالبركة قيل البركة ثبوت الخير الالهي في الشيء وذلك اما ان يجعل الله سبحانه القليل مسببا بتدريته العديمة او يزيد في اجزائها زيادة غير محسوسة ابتلا للاكلين لان في الغيب ابتلا للمؤمنين للموقنين قوله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيحجب من الحبة الضمير في بهما للشهادتين فيحجب منصوب على جواب قوله لا يلقى يعني من لقي الله سبحانه بالشهادتين يعني بالاسلام من غير تردد وشك فلا يحجب من الجنة ألبتة قوله كان النبي عليه السلام عمر وسابر زينب والعروس يستعمل في الرجل والمراة جميعا قال في الصحاح يقال رجل عروس في رجال وامراة عروس في النساء جمعه عرايس وفي المثل كاد العروس يكون اميرا وسبب الاستوا المبالغة في عروس كصبور قوله فحدت اي لم سليم الى بتروسمن واقط فصنعت حيسا فحدت اي قصدت والحيس بتر يخلط بالسمن والاقط والتور انا يشرب فيه قوله فرجعت فاذا البيت عاصن باهله قال الحافظ ابو موسى يقال عصن الموضع بالقوم اذا امتلا بهم قوله وانا على ناضح قدراعي الناضح بعير يستقى عليه المآ اعي اذا عجز عن المشي وغيره قوله فما زال بين يدي الابل قدامها يسير يعني فما زال ذلك البعير يسير قدام الابل سيرا شديدا بركة لدعا رسول الله عليه السلام قوله فبعثه على ان لي فقار ظهره الى المدينة الفقار عظام الظهر والمراد به ههنا الظهر اي ركوب فقار ظهره يعني بعت البعير من رسول الله عليه السلام على انه مركوب لي الى المدينة فلما قدمنا المدينة رد ثمن البعير الي ووهب لي البعير ايضا وفيه دليل على جواز استثنا بعض منفعة المبيع مدة قوله فاتينا وادي القرى على حديقة وادي القرى موضع الحديقة عبارة عن كل بستان عليه حايط قال في الغريبين قال ابو عبيدة الحديقة كل ما احاط به البنا يقال حدق به واحدق به قوله بجبل طي جبلا طي احدهما سلمى والآخر اجا على وزن فعلى بفتح الكل وهما بارض نجد قوله انلم ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط تقديره ستفتحون مصر ومصر ارض يسمى فيها اي في مصرا القيراط قال الطحاوي في مشكل الاثار ان ارض مصر يسمى فيها القيراط لان اهلها يستعملونه في السب واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قيراطا اي اسمعته المكروه ويقولون اذهب لا اعطيك القراريط اي السب والشتم انا نبهم على صفة تلك البلدة بخصوصها وانا نبهم عند فتحها عن خلق اهلها او معجزة لان هذا من اخبار الغيب قوله فان لهم ذمة ورحما او ذمة وصهرا قيل الذمة المراد بها الذمام الذي حصل لهم من جهة ابرهيم ابن النبي عليه السلام من مارية القبطية فانها من مصر واما الرحم فمن جهة هاجر ام اسمعيل عليها السلام فانها ايضا من مصر وقيل الصهر مختص بمارية والذمة بهاجر قوله فاذا رايتم رجلين يختصمان في موضع لبنة قيل قد ظهر هذه الخصومة في اخر خلافة عثمان رضي الله عنه حين عتبوا

عليه وكانت عبد الله بن سعد ابن ابي سرح اخيه من الرضاعة وكان منهم ماكان وانما قال لابي ذر فاحرج منها شفقة عليه ونظرا له كيلا يتضرر من تلك الخصومة التي هي مادة الفتن وهي التي قد اخبر النبي عليه السلام قبل وقوعه وقد وقع من جملة معجزاته ايضا عليه السلام قوله حتى يلج الجمل في سم الخياط ويلج اذا دخل السم الشقبة الخياط بكسر الخاء الابرة قوله ثمانية منهم تكفيهم الدبيلة الدبيلة في الاصل هي الداهية وهي مصغرة للتكبير واستعمل في الدبيلة طاعون وقرحة منصلبة شديدة كانت تظهر في اكتاف قوم من النار تظهر في اكتافهم حتى يخرج في صدورهم تعالى يخرج النبات يخرج اذا اخرج وطلع يعني تلك القرحة تظهر في اكتافهم مثل سراج من النار لشدة الهبها وحرقة محلها حتى يسري فيها الى الصدر ويهلك صاحبها قوله من بيعد الثنية ثنية مرار فانه محيط عنه ما حط عن بني اسرائيل قيل ثنية مرار بضم الميم عقبة منسوبة الى شجرة مرر تعالى لها المرار قال الحافظ ابو موسى في المغيث هو بين مكة والمدينة من طريق الحديبية قيل لعل هذه الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لقربها من العدو او لصعوبة طريقها فلهذا قال محيط عنه ما حط عن بني اسرائيل حتى امتثلوا قوله سبحانه وادخلوا الباب سجدا قوله ثم سام الناس اي صعد الناس الثنية كلهم قوله فلما اشرفوا على الراهب هبطوا فخلوا رجالهم اشرف عليه اطلع عليه الراهب الزاهد من النصارى قيل اسم هذا الراهب كان بحيرا وكان اعلم النصارى وموضعه كان بصرى من بلاد الشام هبط اذا نزل حل اي فتح قوله وانا اعرف بحجارة النبوة اسفل من غضروف كتفه الغضروف مالان من العظم وقيل غضروف الكتف وغضروفه اللحم الذي بين الكتفين قوله فلم يزل ينيا شده حتى يرده يعني لم يزل الراهب يقول لابي طالب ياسه عليك ان ترد محمدا عليه السلام الى مكة واحفظه من العدو حتى رده الى مكة قيل كان الراهب يخاف ان يذهبوا به الى الروم فيقتله الروم فلذلك ناشد اباطالب عمه حتى رده عليه السلام الى مكة قوله ملجما مسرجا ملجما اي مشدودا عليه اللجام مسرجا اي موضوعا عليه السرج يعني كان مهيأ للركوب قوله فاستصعب عليه اي صعب عليه الركوب يعني ما قدر ان يركبه قوله فارفض عرقا اي سال منه العرق وترشش قوله قال جبرئيل عليه السلام مخرق بها الحجر فشقه البراق قال به اي اشار به يعني اشار باصبعه الحجر فشق الحجر باصبعه فانشق ثم شد البراق بذلك الحجر قوله ببعير ليس علي عليه اي يستقي عليه قوله فلما راه البعير جرجر اي صوت وصاح الجرجرة صوت يردده البعير في حنجرته تعالى جرجر البعير فهو جرجار كما تعالى ثرثر الرجل فهو ثرثار قوله فوضع جرانه جران البعير مقدم عنقه من مذبحه الى منحره قوله فاتته امراة بابن لها به جنة اي بالابن جنون قوله ثم قال اخرج اي ثم قال رسول الله عليه السلام للمجنون اخرج قولها والذي بعثك بالحق ما رايتا منه ويابعدك الريب الشك اي ما رايتا منه ما او قعنا في شك من حاله وريبة بعدك وقيل صوابه ريثيا الري الذي يرد من الجن في صورة حيوان كحية وغيرها قوله فنفخ نفخة وخرج من جوفه مثل الجرو الاسود يسعى ثم الرجل شاذا ذا قا الجرو ولد الكلب وغيره من السباع وفيه دليل على جواز الرقية اذا لم يكن فيها غير اسم الله سبحانه قوله هذه السملة قيل السملة شجرة من العضاة ورقها القرظ والقرظ ما يدبغ به الجلد قوله فدعاها رسول الله عليه السلام وهو بشاطئ الوادي فاقبلت تخد الارض اي حتى قامت بين يديه يعني النبي عليه السلام كان واقفا بشاطئ الوادي اي طرفه تخد الارض اي تشقها والخد الشق بين يديه

اي عنده

اي عنده قوله ان دعوت هذا العذق من هذه النخلة العذق بكسر العين الكباسة والكباسة من النخلة بمنزلة العنقود من العنب والعذق بالنخ النخلة قوله فاقبل واستثنر الاقعاء ان يجلس على وركيه وينصب يديه والاستثناء راد خالد ذنبه بين اليتيه كما هو عادة الكلاب قوله تالله ان رايت كاليوم ذيب يتكلم قال في الفايق ما رايت اعجوبة مثل اعجوبة اليوم فحذف الموصوف واقيم الصفة مقامه ثم حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه قوله بين الحرتين اي الحجرين والحرة حجارة سود بين جبلين قوله كنا مع النبي عليه السلام نتداول من قصعة من غدوة حتى الليل اي نتناول باكل الطعام منها طول النهار قوله قما كانت تد اي من اين تد اي تزداد القصعة من الطعام يعني من اين يكثر الطعام فيها قال النبي عليه السلام من اي شي تعجب اي لا تعجب فان القصعة لا يكثر فيها الطعام الا من عالم القدرة وهو عبارة عن نزول البركة فيما في القصعة من الطعام وهو معنى قوله عليه السلام ما كانت تد الى آخره قوله اللهم انهم حفاة فاحملهم الحفاة جمع الحافي وهو الذي يمشي بلا نعل ولا ملاس والمراد هنا من لا مركب له يقال احملت فلانا اي اعنت فلانا على الحمل يعني اللهم اعط كل واحد منهم المركوب الجياع جمع جايع قوله ومفتوح لكم يعني يفتح لكم البلاد الكثيرة قوله سمت شاة مصلية المصلية المشوية من صليت اللحم اذا شويته بالصلا وهي النار وقيل اسم هذه المراة زينب بنت الحارث وهي بنت اخي مرحب بن ابي مرحب عم لصفية بنت حيي شاة مصلية سمتها والكثرت في الكتف والذراع لما بلغها انها احب الي رسول الله عليه السلام قوله فعفا عنها رسول الله عليه السلام ولم يعاقبها قال النووي في شرحه وفي هذا اختلاف لانه قد روي انه عليه السلام امر بقتلها فقتلت والجمع بين الروايتين انه عفا عنها اولا فاذا مات بشر بن البراء من الاكلين التي اتبلعها امر بقتلها فقتلت في الحال قوله فاطنبوا السير اي بالغوا في السير قوله اني طلعت على خيل كذا فاذا انا بهوازن على بكرة ابيهم بظعنهم ونعمهم تعالى طلعت على القوم اي اتيتهم وطلعت الجبل بالكسر اي علوته وهوازن قبيلة من قيس وهو هوازن بن منصور بن عكرمة بن حصفة بن قيس عيلان وتعالى جاوا على بكرة ابيهم للجماعة اذا جاوا معا ولم يتخلف منهم احد وليس هناك بكرة في الحقيقة ذكر كله في الصحاح قيل الظعن جماعة الرجال والنساء الذين يظعنون يعني قال الفارسي ايت الجبل الفلاني ورايت قبيلة هوازن باجمعهم كانوا مجتمعين الى حنين قوله حسستم فارسكم اي هل ادركتم فارسكم بريد انس بن مرثد الذي ارسله رسول الله عليه السلام ليتجسس عن حال العدو قوله فثوب بالصلوة اي اقيم قوله فجعل رسول الله وهو يصلي يلتفت الى الشعب حتى قضى الصلوة حبل اي طفق والواو في رهوا و الحال يعني طفق رسول الله مصليا يلتفت الى الشعب حتى فرغ من الصلوة وفيه دليل على ان الالتفات في الصلوة لا يبطلها قوله فلا عليك ان لا تفعل بعدها اي فلا باس عليك ان لا تفعل بعد هذه الليلة من الفضايل والنوافل لانه قد حصل لك فضيلة كافية بتلك الحسنة واما الواجبات فلا تسقط عن احد ما دام حيا قوله ثم دعا لي فيهن بالبركة وقال خذهن فاجعلهن في مزودك فيهن اي في التمرات المزود ما يجعل فيه الزاد قوله وكان لا يفارق حقوي حتى كان يوم قتل عثمان رضي الله عنه فانه انقطع الحقو الخصر ومشد الازار اي كان مزودي لا يفارق وسطي الى يوم قتل عثمان فانه فات مني في ذلك اليوم وذلك لان العساد اذا كثر وشاع بين الناس ارتفعت البركة كما ان

بالصلاح ينزل البركة فيا الفساد تنزل وترتفع **باب الكرامات**
الكرامات جمع كرامة وهي تلو المعجزات وتتمتها اعلم ان الكرامات حق كما ان المعجزات حق ولحقتا هما
من علم القدرة بحيث تخرق العادة الى الحكمة حتى يظهر ما يكون خارقا للعادة في كسوة ما هو ملكي
لكن الفرق بينهما ان المعجزة مقدورة للانبياء مني اراد وها اما باختيارهم اظهروها واما باقتراح الامة
اياهم فكيف ما كان يسهل عليهم اظهارها وانما كان كذلك لانهم كانوا معهودين للشريعة وسبب تمهيدها ما
المعجزة فلو لم تسهل عليهم اظهارها لما ثبتت لهم الاديان فلهذا سهل عليهم ذلك وما صعب عليهم والما الكرا
فهي بخلاف المعجزات فان الولي ربما يتيسر ان يأتي بها ودبما لا يتيسر فرقا بينها وبين المعجزة **قوله** ببيد
كل واحد منها عصية فاضات عصا احدها لحما عصية تصغير عصا وانما ظهرت الحما في عصية لان
عصا مونث سماعي والمونث السماعي في تقدير الحما فضمير عصاها كان كرامة لما قوله ما اراني الا ميتا
في اول من يقتل من اصحاب النبي عليه السلام اري اي اظن وبين مفعوله الاول ومفعوله الثاني قوله ما اراني الا ميتا لا كان كرامة له قوله فاستوص باخوانك خيرا اي اقبل لحسن وصيتي
بالخير قوله تعشى عند النبي عليه السلام تعشى اذا اكل العشا وهو طعام العشا الليل قوله اوما عشيتهم
قالت ابو احتى تجئ الهمزة في اوما عشيتهم للاستفهام والواو للعطف التعشية اعطا العشا احدا
اي اذا انكر وما قبل **قوله** لابرقعون لغة الارتبة من استهلها دبت اي زادت **قوله** فغسلوه
وعليه قميصه قال في شرح السنة وولي غسله عليه السلام وتكفينه علي والعباس والفضل بن
العباس واسامة بن زيد ونزل في قبره علي واسامة والفضل وفيه دليل على ان غسل الميت مع
قميصه مستحب قوله ان سفينة مولى رسول الله عليه السلام اخطا الجيش بارض الروم بعين اضل
طريقه بحيث لا يهتدي اليهم سبيلا قوله ابا الحارث اي يا ابا الحارث اي وابو الحارث كنية الاسد
قوله له بصبصة حتى قام الى جنبه البصبصة تحريك الذنب كما يفعله الكلب عند التملق الى
صاحبه **قوله** سمع صوتا اهوي اليه اي لما سمع الاسد صوتا قصده قوله فاجعلوه منه كوي
الكوي جمع كوة وهي منفذ في جدار وغيره اي اجعلوا من قبر النبي عليه السلام منافذ الى السما قوله
حتى تفتت الابل تفتتت اي انشقت قيل تفتقت استمتها من السمن وقيل انشقت خواصرها
من الرعي قوله فسمي عام الفتق اي سمي ذلك العام عام الخصب والسعة لكثرة المطر قيل اما الكشف
عن قبر النبي عليه السلام ونزول المطر فهي نكتة وهي ان السما اذا وارت قبر رسول الله بكت بحيث
سال الوادي من بكائها وهذه نكتة لا باس بها فانه تعالى قال حكاية عن الكفار اذا ما ترا فما بكت
عليهم السما والارض فتحقيق ان تبكي السما على فقد النبي عليه السلام لانه يتوى تاثير الروح الطاهرة المقدسة
في الارض المحفوفة الجثة فهذا اشتياق الروح الى البدن المالوف ويحتمل ان ذلك الكشف كانه
وسيلة الى الله تعالى في الاستسقا وكما كان حيا يستسقى فيجاب في الحال كذلك اذا استسقى به
وهو ميت ويحتمل انه اذا انكشف شئ من قبره يطلب عينه انكشاف معجزة من معجزاته بعد وفاته
فالحق بحيث يظهر معجزته صدق الرسول حيا وميتا بدعايه لهم فيه دليل على ان الميت ينتفع بدعا الاحيا
ويصل دعاؤهم اليه **قوله** لما كان ايام الحرة كان همنا نائمة اي وقع قيل هي وقعة في المدينة مشهورة
في زمن يزيد بن معاوية قوله وكان لا يعرف وقت الصلوة الا بهمهمة تسمعها من قبر النبي عليه
السلام للهمهمة ترديد الصوت في الصدر وحمار همهم بهمهم في صوته ذكره في الصحاح قوله صلي

رسول الله على قتلى احد بعد ثماني سنين المراد بالصلوة ههنا الاستغفار والدعا يعني ان ان
انقضا عمره المقدر امره الله تعالى بالاستغفار لشهدا احد فكان هذا منه وداع للاحيا والاموات
واعلام انهم بعد شهادتهم تزداد درجاتهم بدعايه **قوله** اني بين ايديكم فرط الفرط بالتحريك الذي
يتقدم الواردة فيهي لهم الرشا والدلا ويملأ الحياض ويسقي لهم وهو فعل بمعنى فاعل كتبع بمعنى
تابع يقال رجل فرط وقوم افراط ذكره في الصحاح يعني انا سابقكم ومتقدم لكم تخصيصه اني
اذا تقدمت كنت الشفيع لكم عند الله تعالى فاذا متم واستقلتم الى دار الاخرة استقمتم بجوادي فيها
كما كنتم تنتفعون بي حيا فهو شفيع الامة وموتهم في الدنيا والاخرة قوله ولكني اخشى عليكم
الدنيا ان تنافسوا فيها اي ان ترغبوا في الدنيا وتمالوا اليها قوله ان رسول الله عليه السلام
توفي في بيتي وفي يومي وبين سحري وبحري والسحر بالفتح وبالضم الرية والنحر موضع القلادة
من الصدر وقال ابو عبيدة هو ما لحق والصق بالحلقوم من اعلى البطن قال الحافظ ابو موسى
قال القتيبي بلغني عن عمارة عن عقيل عن بلال بن جرير انه قال انما هو بين سحري ونحري بالشين
المنقوطة والحيم الشجر التشبيك تريد انه قبض رسول الله عليه السلام وقد ضمته بيدها ايما
بحرها وصدرها قال الحافظ الرواية هي الاولى **قولها** وان الله جمع بين ريقي وريقه عند موته
والجمع بين الريقين ممنوع عن باقي الحديث وهو انها لينت السواك بريقها واعطته رسول
الله عليه السلام فامره على اسنانه عليه السلام فاجتمع الريقان قوله ان للموت سكرات السكرات
جمع سكرة وهي الشدة والمشقة قوله في الرفيق الاعلى قال في شرح السنة قيل هو اسم من اسما
الله تعالى كانه اراد الحق تعالى بالله وقال الازهري غلط هذا القايل والرفيق ههنا جماعة الانبيا عليهم
السلام الذين يسكنون اعلى عليين اسم جا على فعيل ومعناه الجماعة ومنه قوله تعالى وحسن اولئك
رفيقا في تعليق بفعل محذوف تقديره احجلني في الرفيق الاعلى اي الرفيق الانبيا اي ارواحهم
الساكنات في حظيرة القدس او احجلني في مكان رفيق الاعلى واراد بالرفيق الاعلى نفسه واراد بالمكان
المقام المحمود المخصوص به اي احجلني ساكنا فيه **قوله** وكان في شكواه الذي قبض فيه الشكوى
ههنا المرض يعني في مرضه الذي مات فيه عليه السلام **قوله** اخذته بحة شديدة اي سعال
شديد والاصل في البحة الغلظة في الصوت يقال رجل ابح **قوله** لما ثقل النبي عليه السلام جعل
يتغشاه يعني لما اشتد مرضه عليه السلام طفق يتغطى ويستتر بالثياب قيل اراد بقوله يتغشاه
يعني عليه من شدة مرضه عليه السلام **قوله** لفاطمة رضي الله عنها ليس على ابيك كرب بعد اليوم
قال في شرح السنة يريد لا يصيبه بعد اليوم نصب ولا وصب بحد له الما اذا افضى الى دار الاخرة
والسلامة الدايمة قال اسحق بن ابراهيم الموصلي في كتاب له مشتمل على تزييف بعض ما ذكره اصحاب
الحديث في شرحه معنى قوله عليه السلام لفاطمة ليس على ابيك كرب بعد اليوم انه ليس كرب به
وشفقته على امته بعد موته لما علم من وقوع الاختلاف والفتن بعده قال الخطابي هذا ليس بشي
لانه لو كان كما زعم لم يكن شفقته باقية على امته بعد موته لانه عليه السلام قيد وقال ليس
على ابيك كرب بعد اليوم وليس كذلك لان شفقته على امته كانت دايمة مدة حياته وتكون باقية
بعد موته الى قيام الساعة لانه مبعوث الى كافة الخلق قرنا بعد قرن الى يوم القيمة وانما هو ما يجده
من كرب الموت وكان بشرا يناله الوصب فيجد له من الالم مثل ما يجد الناس والكثر وانما كان صبره عليه

واحتماله احسن وقد روي عن عبد الله بن مسعود انه قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محموم فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا فقال اجل انا معشر الانبياء يضاعف علينا البلاء كما يضاعف لنا الاجر **قوله** يا ابتاه اصله يا ابي فالتاء بدل من الياء لانهما من حروف الزوائد والالف للندبة يمد الصوت والهاء للسكت قال الحافظ ابو موسى هي ندبة ولا بد لها من احدى العلامتين بالواو لان الندبة اظهار الترجيع ومد الصوت والحاق الالف في اخرها للفصل بينها وبين النداء وزيادة الهاء في الوقف ارادة بيان الالف لانها خفية وتحذف في الوصل كقولك واعمراه يريد المؤمنين **قوله** لعبت الحبشة بحرابهم الحراب جمع حربة وهي سنان كبير يكاد يكون السيف على شكل خنجر كبير بينهم **قوله** وما نفضنا ايدينا عن التراب حتى انكرنا قلوبنا النفض تحريك الشيء ليزول ما عليه من التراب والغبار يعني ان الصحابة اخبروا عن تغير احوالهم الذي ظهر فيهم بعد مادفن الرسول عليه السلام وذلك انهم لم يجدوا صفا قلوبهم الذي كان في حيوته عليه السلام بل وجدوه متغيرا عما كان في حضرته وكذلك غيره من الالفة والتودد والرقة فيما بينهم كلت متغيرة وما كان ذلك الا لانقطاع الوحي السماوي والمفارقة عن صحبته التي هي موجبة للسعادات الابدية الدائمة لكن تقدير بتقهر الله ورسوله ولما اتى به من عنده كان ثابتا كما هو اهل الكل وابلغ **قوله** لا يقسم ورثتي دينارا قال في شرح السنة قال سفين بن عيينة كان ازواج النبي عليه السلام في معنى المعتدات اذ كن لا يجوز لهن ان ينكحن ابدا فوجب لهن النفقة في مال الفيء مدة حيوتهن واراد بالعامل الخليفة بعده وكان النبي عليه السلام ياخذ نفقة اهله من الصفايا التي كانت له من اموال بني النضير وخيبر ويمسك ويصرف الباقي في مصالح المسلمين ثم وليها ابو بكر ثم عمر كذلك فلما صارت الى عثمان استغنى عنها بماله فاقطعها مروان وغيره من اقاربه فلم يزل في ايديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز في زمان خلافته الى اقارب النبي **باب في مناقب قريش وذكر القبائل**

المناقب جمع منقبة وهي الفضيلة والشرف والقبائل جمع قبيلة قوله الناس تبع لقريش في هذا الشان مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم قال في شرح السنة معناه تفضيل قريش على قبائل العرب وتقديمها في الامامة والامارة قوله مسلمهم تبع لمسلمهم اي من كان مسلما فيتبعهم ولا يخرج عليهم وقوله وكافرهم تبع لكافرهم ليس على معنى الاول انما اخبر انهم لم يزالوا متبوعين في زمان الكفر اذا كان امر البيت هو شرفهم اليهم ويحتمل ان يكون معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم هذا كله لفظ شرح السنة قال الخطابي كانت العرب تقدم قريشا وتعظمها وكانت دارهم موسما والبيت الذي هم فيه سدنته منسكا وكانت لهم السقاية والرفادة يطعمون الحج ويستوفضهم فحازوا به الشرف والرياسة عليهم **قوله** لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يريد بهذا الامر الخلافة قوله ان هذا الامر في قريش لانيادهم احد يعني الخلافة في قريش لا يخالفهم احد في ذلك الا اذلله الله ما داموا انهم يحافظون الدين واهله قوله لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة كلهم من قريش قيل ينبغي ان تحمل على العاملين منهم فانهم اذا كانوا على سنن الرسول وطريقته يكونون خلفاء الافلاء ولا يلزم ان يكونوا على الولاء ان كان المراد من ذلك على الولاء فكانوا مسمين بها على الجاز **قوله** غفار غفر الله لها واسلم سالمها وعصية عصت الله ورسوله ثلثتها اسما قبايل قال في شرح السنة قيل انما دعا لغفار وا

لان دخولها في الاسلام كان من غير حرب وكان غفار تهم بسرقة الحجاج اي تنسب اليها فدعا رسول الله ان يمحو تلك السيئة عنهم ويغفر لهم وانما عصية فهم الذين قتلوا القراء ببئر معونة بعثهم عليه السلام سرية فقتلوهم وكان النبي عليه السلام يقنت عليهم في صلوته **قوله** قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم وغفار واسجع موالي يعني هؤلاء القبايل احبابي وانصاري هذا اذا روي موالي بالاضافة وتشديد الياء اما اذا روي موالٍ بالتنوين فمعناه بعضهم لبعض انصار واحبا **قوله** والحليفين بين اسد وغطفان بدل من الحليفين او بيان سمي الحليفين لانهم تحالفوا على التناصر والتعاون **قوله** اعتيقها فانها من ولد اسماعيل فيه دليل على جواز استرقاق العرب ذكره في شرح السنة **قوله** اللهم اذقت اول قريش نكالا فاذق اخرهم نوالا قال في العربيين النكال العقوبة التي ينكل الناس على فعل ما جعلت له جزاء قيل اراد به القحط والغلاء النول والنوال العطاء **قوله** الازد ازد الله في الارض اي اهل نصرته وحفظه **قوله** في ثقيف كذاب ومبير قيل قد اشارت اليهما اسماء بنت ابي بكر ام عبد الله بن الزبير في حديثها واراد بالكذاب المختار بن ابي عبيد الله بن مسعود الثقفي ابوه من جلة الصحابة اخوه عمر امير المؤمنين رضي الله عنه على جيش العراق واليه ينسب يوم جسر وقد استشهد يوم عيد الا ان ابنه المسمى بالمختار كان مدلسا مكارا وكان يطلب الدنيا بالدين يظهر الخير ويضمر الشر وقيل قد شهد بسوء سيرته وكثرة مكره عليه كثير من علماء التابعين مثل الشعبي وسويد وغيرهما وكان يبغض عليا وذلك قد عرف منه وكان يدعي محبته وقد افسد على قوم من الشيعة عقايدهم بحيث كانوا ينسبون اليه في عقايدهم الفاسدة وقيل لم المختارية وقيل كان يدعي النبوة بالكوفة واراد **بت** اسماء بنت ابي بكر بالمبير الحجاج كما قلت واما المبير فلا اخالك الا اياه اخالك بكسر الهمزة افصح من فتحها معناه اظنك اياه عايد الى الحجاج **قوله** احصوا ما قتل الحجاج صبرا احصوا اي عدوا واصبرا اي مصبورا معناه محبوسا اسيرا قيل لما قتل الحجاج عبد الله بن الزبير جاءت اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنه فراته مصلوبا بالحاصت بعد كبر سنها وخرج اللبن من ثديها فوجزت تقول حنت اليه مراقعه دوت عليه مراضعه ثم دخلت على الحجاج فقالت لما حان لهذا المصلوب ان ينزل فقال الحجاج خلوا بينها وبين جيفتها **قوله** فجاء رجل احسبه من قيس قال التوربشتي في شرحه يروي هذا الحديث مولى عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة وله احاديث مناكير يرويها عنه والحق لفظ المنكر بعض اهل المعرفة بالاحاديث هذا الكتاب لان المصنف لو عرف انه منكر لما اورده فيه لانه قال في ديباجة الكتاب واعرضت عن ذكر ما كان منكرا ويمكن ان يقال لفظ المنكر مما اورده المصنف في الكتاب لا من ملحقات بعض اهل المعرفة كما ذكر الامام وان كان معترضا عن ذكره لان المناكير المذكورة في هذا الكتاب لا تزيد على احاديث ثلثة فاذا كان كذلك فلو اوردها مع الاعتراف بالاعراض عنها فكانه ما اوردها لانه باضافة احاديث الكتاب غير ملتفت اليها لقلتها كما ان قصيدة عربية لو كان فيها لفظات فارسية لما اخرجتها عن كونها عربية فكذلك هذا فكذلك ثور اسود لو كان في متنه شعرات بيض لما اخرجتها ايضا عن كونه اسود فكذا هذا **قوله** من عش العرب لم يدخل في شفاعتي ولم تنله مودتي انما قال هذا لانه بلغتهم نزل القرآن وبلغتهم تعرف فضيلته اذ تزداد فصاحته على فصاحتهم وايضا بعده هم تحملوا الشريعة ونقلوها الى الامم وضبطوا حديثه وافعاله ونقلوا الينا معجزاته ولا نعلم مادة الاسلام ولا نعلم اولاد اسمعيل عليه السلام

شبكة الألوكة www.alukah.net

ومعد بن عدنان اصل العرب اي سيادة القريش وبمجمع قام عمود الاسلام وفي بلدهم ظهر الاسلام وبنت المساجد وجمعت الجمع التقاضي الانصار القضا الحكم ويريد به الحكم الجزي وانما قال هذا تطييبا لقلوبهم لانهم اووا ونصروا وبمجمع قام عمود الاسلام وفي بلدهم ظهر الاسلام وبنيت المساجد وجمعت الجمع وابناء الاولاد لقحطان بن هود بفتح ايضا عرب واختلف النسابون في العرب الخلص قيل هم القحطانية دون العدنانية لان اسمعيل كان الغته سريانية كلغة الخليل عليه السلام فلما سكن الحجاز تعرب وتعلم لانه تزوج من جرهم وغيرهم وقيل العرب القديم العدنانية والقحطانية لم يكن عربا عاربة قال الازهري العربي منسوب الى عربة بلد اسمعيل والتجاذب بين الفريقين كثير قديما وحديثا **باب مناقب الصحابة رضي الله عنهم** قوله لا تسبوا اصحابي فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه قيل النصيف مكيال لنساء نصف مد قال في شرح السنة والنصيف بمعنى النصف وكذلك تعول للعشر عشير وللخمس خميس وللتسع تسيع وللثمن ثمين واختلفوا في السبع والسدس والربع فمنهم من يقول سبيع وسديس وربيع قال ابو عبيدة ولم نسمع احدا يقول في الثلث شيأ من ذلك ومعنى الحديث ان جهد المقل منهم اليسير من النفقة مع ما كانوا فيه من شدة العيش والضر افضل عند الله من الكثير الذي ينفقه من بعدهم الضمير في نصيفه عليه الى احدهم لا الى المد وتحقيق المعنى والله اعلم ان فضيلة الصحابة انما كانت بصحبة رسول الله ولانهم ادركوا زمان الوحي فلو عمر احدنا الف سنة مثلا واستقل او امره سبحانه وانزجر عن معاصيه مدة عمره بل كان اعبد الناس في وقته لما بلغ ازدي جميع عبادته ساعة من صحبته عليه السلام فاذا كان كذلك ففضيلتهم لا يباري بها البتة قوله **انا امنة لاصحابي الامنة الامان والوحة** بفتح الواو وحل امنة وامنة بالفتح والضم اذا وثق بكل احد قوله فيغزو فيام من الناس القيام الجماعة من الناس لا واحد له من لفظه والعامة تقول قيام بالهاء ذكره في الصحاح قوله ثم ان بعدهم قوما يشهدون ولا يستشهدون قال التوربشتي في اكثر نسخ المصابيح ثم ان بعدكم وليس برواية بل الرواية بعدهم قوله ويظهر فيهم السمن قال محمد بن عمران ابن ابي ليلى معنى السمن ههنا جمع المال والحرص على الدنيا ذكره في شرح السنة قيل السمن ههنا عبارة عن الغفلة وقلة الاهتمام بامر الدين فان الغالب من حال السمين ذلك قوله فمن سره بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة بحبوحة كل شيء وسطه وخياره قوله فان الشيطان مع الفذ اي مع الفرد اي الذي مع رايه دون راي الجماعة قوله لا يمس النار مسلما راني او راي من راني فيه دليل على فضل الصحابة على غيرهم وفضل التابعين على اتباعهم قوله الله الله في اصحابي اي اتقوا الله في اصحابي بعيني لانه كرره للابالتعظيم والتوقير قوله لا تتخذوهم غرضا من بعدي الغرض الهدف اي لا تجعلوهم هدفا لكلامكم قوله مثل اصحابي في امتي كالملح في الطعام لا يصلح الطعام الا بالملح قال الحسن البصري قد ذهب ملحنا فكيف نصلح ذكره في شرح السنة قوله وانا سليم الصدر اي من الغل والحقد حاصل هذا الحديث انه عليه السلام يتمنى ان يخرج من الدنيا وقلبه راض عن اصحابه لم يحقد على احد منهم فرضاه رضي الحق فتطيب عائشة الصحابة كلهم لما مضى الرسول راضيا عنهم فنهى ان ينبى اليه شيء من مساويهم حتى لا يخرج عن الدنيا وقد حقد عليهم مغتاظا وغيظه يحبط درجة ذاك الصحابي فيصير متعرضا لغضب الله وقد كان روفا باصحابه فيحترز من السخط الالهي وفيه ايضا دليل على ستر العيوب على المسلم فيستر على ياستره الله تعالى **باب مناقب ابي بكر**

رضي الله عنه ان من امن الناس علي في صحبته وماله ابا بكر اي من اسحهم واكثرهم بذلا باختيار من من عليه منا بمعنى الاحسان لا من من عليه منة لان المنة بتقدم الصنيعة فلا يستحق صاحبها الجزاء ولانه ليس لاحد منة على رسول الله عليه السلام بل المنة لله على جميع الامة قوله ابو بكر قياسه ابابكر لكونه اسم ان والجار خبره لكن روي برفع ابو بكر فيه اوجه الاول ان يكون من زايدا على مذهب الاخفش اي ان امن الناس الثاني ان يكون ابو بكر جوابا عن سوال كانه قيل له من امن الناس عليك فقال ان امنهم ابو بكر فرفع على الحكاية الثالث ان يكون ان بمعنى نعم جوابا لا يعمل شيأ قوله ولو كنت متخذا خليلا من امتي لاتخذت ابا بكر قال في شرح السنة اي جعلته مخصوصا بالمحبة بتالي دعا فلان مخلل اي حض وكذلك قوله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلا وقيل هو من تخلل المودة القلب وتمكنها منه وقيل الخليل الفقير والخلة الحاجة كانه لم يجعل فقره وحاجته الا اليه الا ان الاسم من الفقر الخلة بفتح الخاء ومن المحبة بضم الخاء قوله لا تبقين في المسجد خوخة الا خوخة ابي بكر قال في الغريبين قال الليث وناس يسمون هذه الابواب التي تسميها العرب مخترقات خوخات قال والخوخة مخترق بين بيتين او دارين ينصب عليهما باب وفيه دليل واضح على خلافته بعده وعلى انه احق الناس بالنيابة عنه حيوة ومماتا لانه قد رضيه بما لا يشارك فيه قوله ارايت ان جيت ولم اجدك كانها ترديد الموت ارايت اي اخبرني قوله ان لم تجديني فاتي ابابكر دليل على خلافة ابي بكر رضي الله عنه قوله بعثه على جيش ذات السلاسل قيل سموا بذات السلاسل لانهم قد ربط بعضهم بعضا بالسلاسل كيلا ينهزموا قوله لا عدل بعد النبي عليه السلام احدا بابي بكر ثم عمر ثم عثمن ثم نترك اصحاب النبي عليه السلام لا نتفاضل بينهم قال في شرح السنة قال ابو سليمان الخطابي وجه ذلك والله اعلم انه اراد به الشيوخ وذوي الاسنان منهم الذين كان رسول الله اذا حزبه امر شاورهم فيه وكان علي في زمان رسول الله عليه السلام حديث السن ولم ير ابن عمر رضي الله عنه الا ازرا بعلي رضي الله عنه ولا تاخيره عن الفضيلة بعد عثمان وفضله مشهور لا ينكره ابن عمر ولا غيره من الصحابة وانما اختلفوا في تقديم عثمان عليه فذهب الجمهور من السلف الى تقديم عثمان عليه وذهب الكثر اهل الكوفة الى تقديمه علي عثمان وسئل سفيان ما قولك في التفضيل فقال اهل السنة من اهل الكوفة يقولون ابو بكر وعمر وعلي وعثمان واهل السنة من اهل البصرة يقولون ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وقيل فما تقول انت قال انا رجل كوفي وقد ثبت عن سفيان انه قال اخر قوله ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم قوله **ما لاحد عندنا يد الا وقد كافيناه ما خلا ابا بكر فان له عندنا يدا يكافيه الله** به قيل اراد باليد النعمة وهو قد بذل كل اياه عليه السلام وهي المال والروح والولد قوله لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر ان يؤمهم غيره هذا دليل على فضله على جميع الصحابة وتوكيد صحة امامته فاذا ثبت هذا فقد ثبت خلافته لان خلافة المفضول مع وجود الفاضل لا تصح قوله فيوميز سمي عتيقا العتيق فعيل بمعنى مفعل كالحكيم بمعنى محكم قوله انا اول من ينشق عنه الارض ثم ابو بكر يعني انا احشر اول الخلق ثم يحشر من امتي ابو بكر **باب مناقب عمر رضي الله عنه** لقد كان فيما قبلكم من الامم محدثون قال في شرح السنة المحدث الملهم يلقى الشيء في روعه يريد به ما يصيبون اذا ظنوا فكانهم حدثوا بشيء فقالوه فذلك منزلة جليلة من منازل الاولياء معني

كلام الشيخ رحمه الله ان عمر رضي الله عنه كان صادق الظن صافيا لصفا قلبه الطاهر الذي هو محل الهام سبحانه فصار ربما حدث بشيء فاخبر عن معانيه **قوله** فان يك في امتي احد فانه عمر قيل ما قال النبي عليه السلام على سبيل التردد فان امته افضل الامم فاذا وجدت هذه الطائفة في الامم السالفة فما دل ان يوجد في امته عليه السلام اكثر عددا افضل مرتبة وانما قال ذلك على سبيل المبالغة والتاكيد كما لو كان لك صديق حميمي تقول ان يكن لي صديق فلان تريد بهذا الكلام اختصاصه بكمال الصداقة والمحبة لانني الاصدقا قوله اتهبني ولا تهبن رسول الله عليه السلام قال في شرح السنة تهبني من قولهم هبت الرجل اذا وقرته وعظمته يقال هب الناس يا بوبكر اي وقرهم يوقروك **قوله** ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك الفج الطريق الواسع ومنه قوله تعالى سبلا فجاجا اي طرقا واسعة وفيه دليل على صلابته وقوته في الدين وغلبته على عدو الله سبحانه حتى يفر من الفج الذي كان يسلكه قوله فاذا انا بالرميصا امراة ابي طلحة الرميص ريح يجتمع في المرق فان جمد فهو رمص وان سال فهو غمص والرجل ارمص والمراة رمصاء والتصغير رميصا قوله وسمعت خشفة قال في شرح السنة الخشفة الحركة ومعناها ههنا ما يسمع من وقع القدم الوقع التاثير يعني صوت قرع النعل قوله باني واني يا رسول الله اعليك اغار ابا بي في باني با التثنية تقرير الكلام مني باني واني انت مبتدا وبابي خبره **قوله** بينا انا نايم رايتني على قليب عليها دلو القليب البئر قبل ان تطوى تذكر وتونث وضدها الطوي وهي المطوية بالحجارة بالاجر قوله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف يريد بابن ابي قحافة ابا بكر الذنوب بفتح الذال الدلو الملاى ما قال في شرح السنة وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبته الى النقص والتقصير الى الصديق في القيام بالامر فانه جد في الامر وتحمل في امر الخلافة اي مشقاتها ما كانت الامة تحمز عن تحملها ولذلك قالت عايشة رضي الله عنها توفي رسول الله وارتوت العرب وانتشر النفاق ونزل بابي ما لو نزل بالجبال الراسيات لهاضها اي كسرها قال عمر في ابي بكر لقد اتعب من بعده بل ذلك اشارة الى ان الفتوح كانت في زمن عمر اكثر مما كانت في زمن الصديق لقصر مدة ايام ولاية الصديق فانه لم يعش في الخلافة اكثر من سنتين وشيء وامتدت ولاية عمر رضي الله عنه عشر سنين وقيل الذنوبان اشارة الى خلافته سنتين واياما **قوله** والله يغفر له ضعفه اي ضعف زمان خلافته وذلك ما حدث في زمانه من ارتداد قوم واتباعهم مسيلمة الكذاب وانكار قوم الزكوة وغير ذلك من امر الخلافة او المراد بالضعف قصر مدة خلافته كما ذكر قيل فاذا كان كذلك فالضعف في المباشر فيه الذي هو الزمان لا في المباشر الذي هو الصديق لكنه نسبه اليه اطلاقا لاسم المحل على الحال وذلك مجاز شايع في كلام العرب قوله ثم استحالت غربا اي ثم انقلبت الذنوب غربا والغرب الدلو العظيمة فاذا فتحت الراء فهو الماء السايل بين البير والحوض واراد ان عمر لما اخذ الدلو عظمت في يده ذكره في شرح السنة يعني قوي الدين في زمانه واستعت عرصته بفتح البلاد وانتياد اهلها له طوعا وكرها **قوله** فلم ار عبقريا يفري فريه قال في شرح السنة اي يعمل عمله ويقوي قوته ويقطع قطعه يقال فلان يفري الفري اذا عمل عملا فاجاده هذا كله اشارة الى ما اكرم الله به عمر رضي الله عنه من امتداد مدة خلافته ثم القيام فيها باعزاز الاسلام وحفظ حدوده وتقوية اهله والعبقري يوصف به كل شيء بلغ النهاية في معناه قال في الغريبين

قال ابو عبيد

قال ابو عبيد قال الاصمعي سالت اباعمرو العلا عن العبقري فقال يقال هذا عبقري قومه كقولهم سيدهم وكبيرهم وقويهم ونحو ذلك وقيل العبقر موضع يزعم العرب انه من ارض الجن ثم نسبوا اليه كل شيء تعجبوا من حذقه او جودة صنعته وقوته واراد به ههنا الرجل القوي **قوله** روي الناس وضربوا بعطن العطن مبرك الابل حول الماء اذا صدرت عنه روى قال في شرح السنة معناه حتى رووا وارووا ابلهم فابركوها وضربوا الها عطنا ها كانا بعد ان السكينة تنطق على لسان عمر قال في شرح السنة وقال ابن عمر ما نزل بالناس امر قط فقالوا فيه وقال عمر فيه الا نزل فيه القرآن على نحو ما قال وقال عبد الله بن مسعود ما رايت عمر قط الا وكان بين عينيه ملكا يسدده قيل ويحتمل انه اراد بالسكينة الملك الذي يلهمه ذلك القول **قوله** فقال لها رسول الله عليه السلام ان كنت نذرت فاضربي دليل على ان الوفا بالنذر الذي فيه قربة واجب واما كان نذر تبرر لا فادت علمت ذلك بتدوينه عن بعض مغازيه والفرج بتدومه قربة سيما عن موضع الهلاك قيل اظهار الفرح حصل بادين الضرب والزيادة عليه من جنس اللهو ولهذا قال عليه السلام اذا دخل عمر ان الشيطان ليخاف منك يا عمر اي للمراة التي هي شيطان الانس لان زيادة الضرب من فعل الشيطان وفيه دليل على ان سماع الدف مباح **قوله** فسمعنا لغطا اللغط بالفتح الصوت العالي قولها فاذا حبشية تزفن الزفن الرقص **قوله** فوضعت لحيي اللحي منبت الاسنان والتثنية لحيان قولها فارفض الناس عنها اي تفرقوا عن تلك الحبشية اذا راوا عمر رضي الله عنه وكان مهيبا في غاية المهابة وفيه دليل على عظم خلق النبي وجواز السماع في المسجد

باب مناقب ابي بكر وعمر رضي الله عنهما

لهذا انا خلقنا الحرائة الارض دليل على ان وضع الاحمال على البقر وركوبها غير مرضي وما نطق وخرق العادة الا ليعلم انه خلق لهذا لا لذلك فقد صدقه الرسول فصار قوله قولا قاطعا يدل على ذلك **قوله** فاني اومن به انا وابو بكر وعمر يعني نحن نصدق ان الله سبحانه قاد رعلى ان انطق البقرة وغيرها من الحيوان بل قاد رعلى ان انطق الجماد فانه على كل شيء قدير وفيه دليل على تفضيل الشيخين ابي بكر وعمر على غيرهما **قوله** فمن لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري قال في شرح السنة قال ابن الاعرابي يوم السبع بسكون الباء يعني يوم القيمة والسبع الموضع الذي عنده المحشر والسبع الدعر ايضا يقال سبعت الاسد اذا دعرته وهو على هذا التفسير يوم الفزع وقيل يوم السبع يوم القيمة حين يموت الناس وسبتي هو يوم الغنم وقيل يوم السبع عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون بعيدهم ولهوهم وليس بالسبع الذي ياكل الناس قوله وقد وضع على سريره وهو اللوح الذي يوضع عليه الميت للغسل وقوله وضع حملة حالية والخطاب في يرحمك الله وفي ان يجعلك الله مع صاحبيك لعمر رضي الله عنه وصاحباه النبي وابو بكر وحمله معهما اما في الروضة واما في عالم القدس قوله ان اهل الجنة ليتراؤن اهل عليين كما تراؤن الكوكب الدري مضى شرح عليين في باب صفة الجنة **قوله** وان ابا بكر وعمر لمنهم وانعما انعما اي زاد على تلك المنزلة يقال قد احسنت الي وانعمت اي زدت على الاحسان وفي بعض الروايات قيل لابي سعيد ما انعما قال اهل ذاك هما وقيل انعما اي صارا الى النعيم وخلافيه كما يقال اجبت الرجل اذا دخل في الجنوب واشمل اذا دخل في الشمال ذكره في شرح السنة قال التوربشتي وفي اكثر نسخ المصابيح لمنهم واللام زايدة على الرواية فانه نقل هذا الحديث عن كتاب الترمذي وفيه منهم وانعما من غير لام وان صح رواية من روى لمنهم كانت اللام للتاكيد يدخل في خبر

ان والواو في وانما عاطفة على الاستقرار المحذوف وهو عامل الظرف في منهم خبران اي ان ابابكر وعمر استقرا منهم وانما قوله خرج ذات يوم اي خرج رسول الله عليه السلام من الحجرة يوما قوله وهو اخذ بايديهما قال هكذا نبعث يوم القيمة دليل على فضيلتهما على سائر الناس غير الانبياء والمرسلين قوله هذان السمع والبصر هذان اشارة الى الشيخين قيل هما بالاضافة الى الدين بمنزلة السمع والبصر بالاضافة الى الجسد قيل جنطب عنه اصحاب الحديث منتزح الحاء والطاء المهملتين قوله ما من نبي الا وله وزيران قال في الصحاح الوزير المؤازر كالاكيل المواكل لانه يحمل عنه وزره اي ثقله يعني اذا حزبه امر شاوره كما ان الملك اذا حزبه امر شاور الوزير وفيه ايضا دليل على فضيلتهما على جميع الامة قوله فاستاء رسول الله عليه السلام قيل استاء افتعل من السوء كما تقال اعتم من الغم يعني اصابه عليه السلام غم وسوء عظيم من قول الراي ثم رفع الميزان وقد اولي ان زمان الخلافة قليل ثم يصير الى الملكة

باب مناقب عثمن بن عفان رضي الله عنه

فلم تمتد له اي ما ظهر منك هشاشة ولا بشاشة لدخوله الهشاشة والاهتشاش الفرح والهش اللين والرخوة وفيه دليل على توقير عثمان رضي الله عنه عند رسول الله عليه السلام ولكن لا يدل على خطأ منصب ابي بكر وعمر رضي الله عنه عنده عليه السلام وقلة الالتفات اليها لان قاعدة الحجة اذا اكملت واستدت ارتفع التكلف كما قيل اذا حصلت الالفة بطلت الكلفة قوله كاشفا عن فخذيه هذا مستند مالك فان الفخذ عنده ليس بعورة قوله لكل نبي رفيق ورفيقي في الجنة عثمان وفيه دليل على عظم قدره وارتفاع منزلته رضي الله عنه قال الامام التوربشتي في شرحه هذا حديث ضعيف السند ومع الضعف ليس بمتصل رواه شريح عن شيخ من زهرة ولم يسمه قوله شهدت النبي عليه السلام وهو يحث على جيش العسرة والمراد بجيش العسرة غزوة تبوك وانما سميت جيش العسرة لانها كانت في زمان اشتداد الحر والقحط والجدب بحيث يعسر عليهم الخروج فيها قيل كان مع رسول الله عليه السلام يوم بدر ثلثمايه وثلثة عشر ويوم احد سبعمايه ويوم الحديبية ويوم الخيبر الف وخمسمايه ويوم الفتح عشرة الاف ويوم حنين اثنا عشر الفا ويوم تبوك ثلثون الفا وهي اخر مغازيه على مايقة باجلاسها واقتابها الاجلاس جمع جلس وهو كساء رقيق يكون تحت البرذعة والاقتاب جمع قتب بالتحريك وهو رحل صغير على قدر سنام البعير يريد بجميع اسبابها واداتها ذكره في الصحاح قوله ما على عثمان ما عمل بعد هذه اي ما عليه ان يعمل بعد هذه من النوافل والفرائض لان تلك الحسنة تكفيه عن جميع النوافل كما ذكر في حديث انس بن ابي مرثد الغنوي في اخر الفصل في المعراج قوله لما امر رسول الله عليه السلام ببيعة الرضوان وهي البيعة التي كانت تحت الشجرة يوم الحديبية وانما سميت بيعة الرضوان لانه نزلت في اصحابها الرضوان من الله عز وجل على المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة يوم الحديبية قوله شهدت الدار حين اشرف عليهم عثمان رضي الله عنه شهدت اي حضرت الدار عبارة عن دار عثمن التي قد حاصروه فيها اشرف عليهم اي اطلع عليهم اي على الناس الذين قصدوه من السطح قوله انشدكم الله والاسلام قال الحافظ ابو موسى يقال نشدتك فنشدة ونشدانا ونشدتك اي سالتك بالله وبالاسلام وتنديته الى مفعولين اما لانه بمنزلة دعوت حيث قالوا نشدتك الله وبالله كما يقالوا دعوت زيدا او بزيد وضمنوه معنى ذكرت وانشدتك بالله خطابا قوله من يشتري بئر رومة يجعل دلوه كدلا المسلمين قيل بئر رومة في العقيق الاصغر وفي المدينة عقيقان عقيق الاصغر اي عق عن حرة المدينة اي قطع عن حرة المدينة والعقيق الاخر اكبر منه وفيه بئر عروة قوله يجعل دلوه كدلا المسلمين

ليس مستند جواز الوقف على نفسه وان صح لان القائل لو فعله لا ينشترط بحكم العموم فاذا ثبت هذا فذكره وعدم ذكره سيان كما قال جعلت هذا مسجدا واصلى فيه كما يصلي فيه المسلمون قوله كان على ثبير مكة ثبير جبل بمكة قوله فانفلتت حجارته بالحضيض فركضه برجله الحضيض القرار من الارض عند انقطاع الجبل فركضه برجله اي ضرب الجبل برجله فقال اسكن ثبير اي يا ثبير وقوله اني شهيد مفعول شهدوا اي شهد الناس اني شهيد وقوله ثلاثا اي ثلاث مرات ظرف لقوله قال في قال الله اكبر قوله فمر رجل متقنع في ثوب اي مستتر في ثوب يريد به عثمان رضي الله عنه قوله هذا يومئذ على الهدى هذا اشارة الى ذلك الرجل المتقنع يعني عثمن يعني اذا ظهرت الفتن يكون عثمان على الهدى وفيه دليل على كونه مظلوما قوله يا عثمان انه لعل الله يقمصك قميصا فان اراد وك على خلعه فلا تخلعه لهم قال ابن الاعرابي القميص الخلافة والقميص غلاف القلب والقميص البرود الكثيرة القماص ذكره في الغريبين يعني قال رسول الله عليه السلام لعثمان ان الله سبحانه سيجعلك خليفة فان الناس ان قصدوا اعزلك عن الخلافة فلا تعزل نفسك عنها لاجلهم فلهذا الحديث كان عثمان ملعزل نفسه حين حاصروه يوم الدار قوله قد عهد الي عهدا وانا صابر عليه يحتمل ان يريد بهذا العهد قوله عليه السلام فان اراد وك على خلعه فلا تخلعه لهم

باب مناقب هولا الثلثة رضي الله عنهم

فرجف بهم يعني فتحرك بهم واضطرب يقال رجف يرجف رجفا ورجفانا اذا اضطرب قوله وشهيدان يعني عمر وعثمان قوله كنت مع النبي عليه السلام في حايط من حيطان المدينة الحايط البستان والحيطان جمعه قوله فجا رجل فاستفتح استفتح اذا طلب فتح الباب قوله على بلوي تصيبه البلوي البلا قيل اراد بالبلوي ما اصابه يوم الدار من اذى المحاصره والقتل وغيره ذلك مما يكرهه قوله ثم قال الله المستعان يعني ثم قال عثمن رضي الله عنه بعد ما حمد الله تعالى الله المستعان وفي ضمن قوله الله المستعان شيان تصديق النبي عليه السلام فيما اخبر والاستعانة من الله تعالى في ذلك

باب مناقب علي رضي الله عنه

قوله عليه السلام لعلي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل انما صدر هذا الكلام من النبي عليه السلام يوم غزوة تبوك وقد خلف عليا على اهل بيته وامر بان يقيم في المدينة ويراعي احوالهم يوما فيوما ثم قال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فخف عنه ثقله فلما سمع علي رضي الله عنه ذلك تاذى من هذا الكلام وقصد الى ذلك الغزو فاتى رسول الله عليه السلام فقال يا رسول الله زعم اهل النفاق انك ما خلفتني الا لكوني ثقيلا عليك فخفت ثقلي عن نفسك فقال عليه السلام كذبوا ما خلفتك الا لاقيامك علي ولانك مني فارجع الى اهلي واخلفني فيهم بما امرتك امارتضى بان تكون مني بمنزلة هرون من موسى فالذي تستدل بهذا الحديث على ان الخلافة بعد رسول الله كانت لعلي فاستدلاله بذلك غير صواب لان الخلافة الجزئية في حيوته لا تدل على الخلافة الكلية بعد وفاته عليه السلام بل انما يستدل على قربه واختصاصه بما لا يباشر الا بنفسه عليه السلام وانما اختص بذلك لانه يكون بينه وبين رسول الله طرفان القرابة والصحبة فلهذا اختاره بذلك دون غيره والله اعلم قال الخطابي ضرب رسول الله عليه السلام له المثل باستخلافه موسى هرون عليهما السلام على بني اسرائيل حين خرج الى الطور ولم يرد به الخلافة بعد الموت فان المضروب به المثل وهو هرون كان موته

قبل وفاة موسى وانما كان خليفته في حيوته في وقت خاص فليكن كذلك الامر فيمن ضرب له المثل به قوله والذي فلق الحبة وبرأ النسمة انه لعهد النبي الواو في والذي للقسم وانه جواب القسم فلق اخا شق برأ اذا خلق النسمة الانسان قوله فبصق رسول الله عليه السلام في عينيه فبرا بعين التي عليه السلام براقة في عيني علي فزال الوجع عنها في الحال قوله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا يعني احاربهم حتى يسلموا قال رسول الله عليه السلام انفذ علي رسلك حتى تنزل بساحتهم يعني امض علي رفقك وليكن والرسل اليسير الليين الساحة الارض بساحتهم اي بارضهم قوله من كنت مولاه فعلي مولاه قال الحافظ ابو موسى اي من كنت اتولاه فعلي يتولاه يعني من كنت احبه فعلي رضي الله عنه يحبه وقيل من كان يتولاني فعلي يتولاه وقيل سبب ذلك ان اسامة بن زيد قال لعلي لست مولاي انما مولاي رسول الله عليه السلام فقال عليه السلام من كنت مولاه فعلي مولاه وروي عن الشافعي رحمه الله انه قال اراد بذلك ولاء الاسلام قال الله تعالى ذلك بان الله مولى الذين امنوا اي وليهم وناصرهم فعلى القول الاخير معناه ان ولاء الاسلام يشتمل على الذي يشتمل على كل مسلم من مراعاة حرمة الاسلام في صون النفس والمال والسلامة في الاخرة وقيل قد ثبت ان رسول الله ولي الاجابة اذا دعا ان يجاب وقد كان علي ولي الدعوة لما بعثه رسول الله مع ابي بكر حين جعله امير الحج بالناس فبعث عليا ليقرا على الناس سورة براءة وان يبلغهم حكم الله ورسوله فقال ابو بكر لرسول الله لم بعثت عليا فقال لا يبلغ عني الا رجل مني فحينئذ علي ولي الدعوة الى الحق يجوز له ان يدعو الناس الى الله سبحانه وتعالى نيابة عليه عليه السلام ويجوز لجميع الامة ان يجيبوا دعوته اتباعا لرسول الله فاذا عرفت ذلك فاعرف ان من وافقه وافق الرسول عليه السلام ومن خالفه فقد خالفه عليه السلام وفيه وفي الحديث الذي بعده دليل على فضيلة عظيمة لعلي قوله ما انجيته ولكن الله انجاه يقال انجيته اذا خصصته لمنا جاتك يعني بلغته عن الله تعالى ما امرني ان ابلغه على سبيل التجوز فحينئذ انجاه الله سبحانه وتعالى لا انجيته قوله لا يحل لاحد يستطرق جنبا غيري وغيرك لانه كان عمر ابوابها في المسجد بخلاف غيرهما فانه لم يكن له ممر داره في المسجد قيل ما قاله ضرار بن صرد لا يستقيم على اللهجة العربية فان المفهوم من قوله لا يجب في هذا المسجد لا يصيبه الجنابة ولم يسمع في معناه لا يستطرق جنبا ويمكن ان يقال فاعل لا يحل محذوف وهو المرور وفي المسجد متعلق به لا بقوله يجب فمعنا لا يحل لاحد المرور في هذا المسجد حال كونه جنبا اعلم ان فضايل علي اكثر من ان تحصى وهذه الاحاديث شايعة بها لكن هذه الاحاديث لا تقاوم ما اوجب تقديم ابي بكر لان تقديمه انما ثبت بالاجماع والاجماع حكمه حكم ايته نزلت في زمان الوحي وهذه الاحاديث احاد فكيف تقاوم الاجماع **باب مناقب العشرة** ما احد احق بهذا الامر من هولاء النفر الذين توفي رسول الله وهو عنهم راض النفر بالتحريك عدة رجال من الثلثة الى عشرة يريد بهذا الامر الخلافة يعني قال عمر عند وفاته الخلافة بعدي بين هولاء الستة المذكورة في الحديث فان رسول الله كان راضيا عنهم عند وفاته عليه السلام وهم افضل الناس في هذا الزمان فاذا وفق عمر رضي الله عنه اجمعوا على خلافة عثمان رضي الله عنه ان قيل توفي رسول الله عليه السلام وهو راض عن جميع الصحابة فلم خص عمر هولاء الستة بالرضى قيل لم يرد الرضوان الشامل لعمر بل رضوان يخصهم ويستحقون بذلك ان يكونوا خلفا فهذا معنى الرضا قوله لكل نبي حواري وحواري الزبير قال في شرح السنة المراد منه الناصر والحواريون من اصحاب عيسى كانوا انصاره وسموا الحواريين لانهم كانوا يغسلون الثياب فيحورونها اي يبيضونها من الحور

هو البياض

هو البياض الخالص قوله الا لسعد بن مالك يعني سعد بن وقاص قوله وقع في قلبي حزن علي رسول الله فجيت احرسه دليل على التوافق بين رسول الله عليه السلام وبين الصحابة لانه لما جرى في خاطره عليه السلام طلب الحراسة تحرك ضمير سعد للقيام به فقام بها قوله اهدا انما عليك الا نبي او صديق او شهيد اهدا اي اسكن قوله اوجب طلحة اي اوجب الجنة لنفسه لانه رضي الله ورسوله عنه يوم احد قوله من احب ان ينظر الى رجل يمشي على وجه الارض وقد قضى نحبه معناه بذل مجهوده في الوفا بعهده وكان طلحة ممن ذكر الله تعالى من المومنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه اي نذره وعهده والنحب النذر وقيل الموت ايضا وكانه الزم نفسه الصبر على الجهاد فوفى به حتى استشهد قوله ايها الغلام الحزور بفتح الحا والزا وتشديد الواو الغلام اذا اشتد وقوي وقرب من البلوغ وهو اسم لولد الاسد وخدم وكذلك الحزور بسكون الزاي وبفتح الواو مع التخفيف **باب مناقب اهل بيت الرسول عليه السلام** قوله اخرج عليه السلام غداة وعليه مرط مرحل من شعر اسود قال في الصحاح مرط مرحل ازار خز فيه علم وقال غيره والمرحل ضرب من برود اليمن لما عليه من تصاوير الرحل قوله ان له مرضعا في الجنة قال الخطابي هذا يروي على وجهين مرضعا بفتح الميم اي رضاعا وبضم الميم اي يتم رضاعه سنتين يقال امراة مرضع بلا هاء ومرضعة اذا بنيت على ارضعت قيل قال ذلك لانه قتل النطفة قوله ما ساريت في الامر الاول ساريت اي كلمني سرا قوله الا ترضين ان تكوني سيدة نسا اهل الجنة او نسا المومنين دليل على انها خير نسا المومنين وافضل في الدنيا والاخرة وانما كان كذلك لانها بضعة رسول الله عليه السلام كما قال عليه السلام في الحديث الذي بعده فاطمة بضعة مني والبضعة مقطعة لحم فاذا ثبت هذا فمحبتها واجبة ومحبة اولادها على الاطلاق ايضا واجبة قوله يربني ما اراها قال في شرح السنة قال الفراء واراب واراب بمعنى واحد وقيل اراب ابني اي شككني واوهمني فاذا استيقنته قلت رابني وانا تاركه فيكم ثقلين قال في شرح السنة قيل سماهما ثقلين لان الاخذ بهما والعمل بهما ثقيل وقيل في تفسير قوله تعالى انا سنلقي عليك قولا ثقيلا اي اوامر الله وفرايضه ونواهيه لا يودي الا بتكليف ما يثقل وقيل قولا ثقيلا اي له وزن وسمي الجن والانس ثقلين لانهما فضلا بالتمييز على ساير الحيوان وكل شي له وزن وقدر وتبنا فيس فيه فهو ثقل قوله انت اخونا ومولانا وانما قال ذلك لقوله تعالى في زيد بن حارثة فاخوانكم في الدين ومواليكم وكان زيد عتيق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليه السلام لزيد انت اخونا في الدين ومولانا اي عتيقنا قوله يا ابن ذي الجناحين وانما سماه بذلك عليه السلام لانه في الجنة يطير مع الملايكة حيث شا وقوادمه كانت ملطوخة بالدم قيل قد قتل بارض الشام وهو امير كان بيده راية الاسلام قاتل في سبيل الله حتى قطعت يداه ورجلاه وقد كشف لرسول الله عليه السلام حتى راى ان له جناحين ملطوخين بالدم يطير بهما مع الملايكة في الجنة قوله ايكم لكم ولكم عبارة عن الولد الصغير الذي لا عقل له وهو اسم يطلق على العبد والصغير والمهر والجحش قال في شرح السنة سئل بلال بن جرير عن اللكع قال هي لعبة الصغير والى هذا ذهب الحسن اذا قال يا لكع يريد يا صغير يريد في العلم فما لكعا الصبا وصغره قوله ولعل الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين قال الشيخ الامام في شرح السنة قد خرج مصداق هذا القول في الحسن بن علي رضي الله عنه بترك الامر حين صارت الخلافة اليه خوفا من الفتنة وكراهة ارافة دم اهل الا

سلام

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاصلح الله به اهل العراق واهل الشام وسمي ذلك العام سنة الجماعة وفيه دليل على ان واحدا من الفريقين لم يخرج بما كان منه في تلك الفتنة من قول او فعل عن ملة الاسلام لان النبي عليه السلام جعلهم كلهم مسلمين مع كون احدى الطائفتين مصيبة والاخرى مخطئة وهذا سبيل كل متاول فيما تاوله من راي ومذهب اذا كان لم فيما تاولوه شبهة وان كان مخطيا في ذلك عن هذا اتفقوا على قبول شهادة اهل البغي ونفوذ قضاتهم واختيار السلف ترك الكلام في الفتنة الاولى وقالوا تلك دماء طهر الله عنها ايدينا فلا نلوث بها السنتنا وفي الحديث دليل على انه لو وقف شيئا على اولاده يدخل ولد الولد فيه لان النبي عليه السلام سمى ابن ابنته ابنا هذا كلام منقول عن شرح السنة **قوله** هما ريحانتاي من الدنيا الريحان ههنا قد فسر بالرزق فقال الزمخشري اي هما من ورزق الله الذي يرزقنيه بقال سبحان الله وريحانه اي اسبح الله واسترزقه قال وهو مخفف من ريحان فعلان من الروح لان انتعاشه بالرزق قيل ويجوز ان يراد بالريحان المشموم لان الاولاد قد يشمون ويقبلون وكانهم من الرياحين التي ابتنها الله **قوله** وايم الله ان كان خليقا للامارة وايم الله اي والله ان الشان والحديث كان اسامة بن زيد من موالي جدير او لايقا للامارة لفضله وسبقه وقربه مني **قوله** وهو على ناقته القصواء سميت قصواء لانها كانت مجدوع الاذن بل العضباء لقب لها **قوله** عترتي اهل بيتي قيل في معنى العترة اقوال احسنها ان عترة الرجل اهل بيته ورهطه الاقربين وقيل اراد بالعترة العلماء من اهل بيته معناه اتبعوا كتاب الله والعلماء من اهل بيتي **قوله** انا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم اي انا محارب لمن حارب اهل بيتي وسلم اي سالم لمن سالمهم يعني من احبهم فقد احبني ومن ابغضهم فقد ابغضني **قوله** تلاقوا بوجوه مبشرة واذا القونا القونا بغير ذلك فقيل مبشرة بضم الميم وسكون الباء وفتح الشين الرواية والمعنى تلاقي بعضهم بعضا بوجوه ذات البشر والبسط واذا رونا رأونا كارهين بغير ذلك يعني بغير البشر والبسط بل راونا بحيث يظهر في وجوههم الكراهة **قوله** انما عصر الرجل صنواشيه قال في الصحاح اذا خرج نخلتان وثلث من اصل واحد وكل واحدة منهن صنو والاثنان صنوان والجمع صنوان برفع النون يعني كان عم الرجل وابوه الاصنوين وهما من اصل واحد **قوله** والبسنا كساء قيل اشارة الى ان العباس واسنه ونفسه عليه السلام كنفس واحدة يشملها كساء واحد قيل ويحتمل انه سال الله تعالى ان يغفر لهم ويبسط عليهم رحمته بسطه الكساء عليهم وجمعهم في الاخرة تحت لوائه **قوله** على رسول الله عليه السلام ان يوتيني الحكمة مرتين اي يعطيني الله سبحانه العلم وافهم الحكمة العلم والحكيم العالم **قوله** الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة الشباب جمع شاب يعني هما افضل ممن مات شابا في سبيل الله من اصحاب الجنة بل هما افضل اهل الجنة شبابهم وشيوخهم سوى الانبياء والخلفاء الراشدين كيف لا وهما جزء فاطمة وهي جزء رسول الله عليه السلام قيل ولم يرد بالشباب سن الشباب لانهما ماتا وقد كهلا بل ما ينعل الشباب من المروة كما تقول فلان فتى وان كان شيخا نشيرا الى مروته ولو قيل ان اهل الجنة ليس فيهم كهول فلا مشايخ ولا صبيان بل كمال العمر وهو الشاب فحينئذ يحشران شابين فاسند التفضيل حينئذ لتساوي الاسنان هناك اي سكان اهل الجنة اسنانهم متساوية فصح هذه الاضافة لتساوي الفاضل والمفضول في السن والخلفاء الراشدون وان حشروا شبانا وهم افضل منهما فما صل الحديث انه يجوز ان يريد به كما ذكروا الشبان والكهول على الارض او يريد ارباب الفضائل من اهل الجنة او يريد افضل السكان هناك ما خلا ابوبكر وكذا وعمر السكان هناك **قوله** شهدت قتل الحسين انفا اي حضرت قتله الان **قوله** وبيترآن اي يستقطان على الارض

بعني

يعني الحسن والحسين رضي الله عنهما **قوله** فلم اصبر حتى قطعت حديثه ورفعتهما يعني اذا نظر اليهما وقد عثرا اثرت فيه الرقة والرحمة من حيث البشرية فما صبر حتى قطع حديثه بل نزل من المنبر ورفعهما وانما فعل هذا عليه السلام ليكون مستند الضعفا امته بحيث لو فعل احد هذا واحد من الا عزة ولم يلم **قوله** حسين سبط من الاسباط السبط ولد الولد وقيل السبط ماخوذ من السبط وهو شجرة لها اغصان كثيرة واصلها واحد فالولد بمثابة الشجرة والاولاد بمثابة الاغصان وفي رواية الحسن والحسين سبطا رسول الله عليه السلام قيل ويحتمل ان يقال انه اراد بالسبط القبيلة يعني ينشعب منهما نسل رسول الله فسميا بذلك لانهما اصلان يتولد منهما السبط وقيل اراد كما قيل اسباط بني اسرايل اولاد يعقوب فكذلك لرسول الله عليه السلام منهم الحسن والحسين واولاد الحسين واولا دها الى يوم القيمة **قوله** فرض لاسامة في ثلثة الاف وخمسمائة فرض اي قدر عمر ذلك المقدار من اموال بيت المال رزقا له فقال ابن عبد الله لم فضلت اسامة علي فواله ما سبقتني الى مشهد اراد بالمشهد حضور القتال ومعركة الاعدا **قوله** فاثرت حب رسول الله عليه السلام علي حبي اثرت اي اخترت الحب بالكسر يعني المحبوب كالخل بمعنى الخليل **قوله** هو ذا فان انطلق معك لم امنعه هو عايد الى زيد وذا اشارة اليه ايضا يعني مطلوبك هذا قال فرايت راي اخي افضل من راي اي قال حبلة اخو زيد **قوله** هبطت وهبط الناس المدينة هبطت اي نزلت وانما قال هبطت لانه كان ساكنا في العوالي وهي قرية المدينة وقيل المدينة من اي حمية انزلها يكون فيها الهبوط لانها منخفضة بحيث يصل اليها السيل **قوله** وقد انصتت يقال انصمت المريض اذا ثقل لسانه واعتقل فهو صمت **قوله** ان يخي مخاط اسامة يخي اذا ازال المخاط بضم الميم ما يسيل من الانف **قوله** جيناك نسالك اي اهلك احب اليك قال فاطمة بنت محمد فالاما جيناك نسالك عن اهلك الخاص يعني بهم العترة فاجاب رسول الله عليه السلام عن الاهل ايضا فان قيل ما الحكمة في جوابه عليه السلام عن الاهل مع انهما فالاما سالتك عن الاهل قيل الاهل يذكر ويراد به الزوجة والاولاد وقد يذكر ويراد به الاقارب وقد يذكر ويراد به الاقارب بالتعلق فاذا سالا في الاول عن الاهل وقال احب الي فاطمة فقالا ما نسالك عن اهلك يعني عن ازواجك واولادك بل نسالك عن اقاربك وعن متعلقيك قال احب اهلي الي من قد انعم الله عليه وانعمت عليه اسامة ان قيل جميع الصحابة قد انعم الله ورسوله عليهم فلاي شي خصص اسامة بذلك قيل النعمة من الله ومن الرسول على زيد ابي اسامة والنعمة على الاب انعمة على الابناء فلهذا قد حضت به بيان النعمة من الله ورسوله على زيد قال الله عز وجل واذ تقول للذي انعم الله عليه وانعمت عليه الانعام من الله عز وجل عليه توفيق الايمان له واهتداوه الى الاسلام الذي هو اكمل النعم والانعام من الرسول عليه السلام اعتاقه واخراجه من ذل الرقية

باب مناقب ازواج النبي عليه السلام

قوله خير نسايها مريم بنت عمران وخير نسايها خديجة بنت خويلد واشار وكيع الى السما والارض الضمير في نسايها الاول يعود الى امة زمان مريم والضمير في نسايها الثاني يعود الى هذه الامة يعني مريم خير نسا زمانها وخديجة خير نسا هذه الامة يعني امة محمد عليه السلام وانما ذكر نسا ها مرتين ليدل على ما ذكر وقيل وكيع من جملة رواة هذا الحديث واشارته الى السما والارض دليل على انها خير من هو فوق الارض من النسا ولا يصح ان يقال اراد وكيع انها خير نسا السما والارض فان الضمير لا يستقيم ان يعود الى السما بل اراد

انها خير نسآ فوق الارض وتحت اديم السما قوله وبشرها ببيت في الجنة من قصب لاصخب فيه ولا نصب الضمير في بشرها يعود الى خديجة قيل القصب ههنا عبارة عن لولو مجوّف واسع كالقصر المنيف المنيف المشرف المرتفع الصخب الصياح والنصب التعب يعني قصور الجنة ما فيها صخب ولا تعب بل فيها كمال الاستراحة وطيب العيش والرفاهية بخلاف بيوت الدنيا فانها لا تخلو من صخب عن ساكنيها وعن نصب في بنائها واصلاحها فان الدنيا دار عنا قوله ما غرت على احد من نسآ النبي عليه السلام كغيرة لي على خديجة مع اني ما رايتها فانها كثيرا ما كان يذكرها رسول الله عليه السلام ويظهر المحبة معها قوله ثم يبعثها في صدايق خديجة البعث الارسال الصدايق جمع صديقة وهي المحبوبة قوله فضل عايشة على النسا كفضل الثريد على ساير الطعام قيل انما ضرب المثل بالثريد لانه افضل طعام العرب وقيل المراد بالطعام الحنطة وانها تحتاج الى معالجات كثيرة حتى يصلح التعدي بها والثريد مركب من الخبز والمرقة واللحم لا نظير لها في الاغذية لانه عليه السلام قال سيد الطعام اللحم ثم انه جامع بين الغذا واللذة والقوة وسهولة الاخذ وقلة المونة في المضغ وسرعة المرور في الحلقوم والمري فضرب رسول الله بها المثل ليعرف انها جمعت خصال الكمال وهي حسن الخلق والمعاشرة وحلاوة النطق وفصاحة اللسان ورزانة العقل والتحبب الى البعل وغيرها من انواع الكمال كما اجتمع في الثريد ما ذكر من انواع الاغذية الشريفة والنسا الاخر بمثابة الطعام الذي هو الحنطة فكما انها تحتاج الى اشيا كثيرة حتى يصلح التعدي بها كما ذكر فكذا النسا محتاجة الى تاديبات كثيرة ليظهر فيهن حسن المعاشرة وغير ذلك فاذا عرفت ان المزيد افضل الطعام فاعرف ان عايشة رضي الله عنها افضل النسا قوله ارتيك في المنام ثلث ليال يجي بك الملك في سرقة من حرير السرقة جمعها سرق وهي الشقق من الحرير الا انها البيض منها خاصة وقال هي فارسية اصلها سره جمعها سرقة وهو الجيد اي في جيد من الحرير ذكره في شرح السنة الشقق جمع شقة وهي قطعة من الثياب قوله انك لابنة نبي وان عمك لنبي وانك لتحت نبي فيهم تخبر عليك يريد بالنبي الاول اسحق وبالنبي الثاني اسمعيل وبالثالث نفسه عليه السلام يعني انك ابنة اسحق وعمك اسمعيل وبعلك محمد عليه السلام ففي اي شيء تخبر حفصة عليك قولها ثم اخبرني ابن سيدة لنسا اقل الجنة الا مريم بنت عمران فضحكت فيه دليل على ان فاطمة خير نسآ العالم الا مريم آمر عيسى وفي رواية اخرى في باب مناقب اهل البيت الا مرتين ان تكوني سيدة نسا اهل الجنة او نسا المومنين فالشك من الراوي وما استثنيت في تلك الرواية ام عيسى فالرواية التي هي المطلقة يعني لا استثنا فيها في الصحاح وهذه الرواية يعني التي فيها استثنا في الحسان واحاديث الصحاح اعلى درجة من احاديث الحسان كما ذكره المصنف في ديباجة الكتاب فاذا كان كذلك فلا اقل من الترجيح او الاستثنا المنقطع كانه قال انت سيدة النسا اني زماني لكن مريم رضي الله عنها كانت ايضا سيدة في زمانها او اراد انها في زمانها لم تكن معها سيدة اخرى اذ آسية تقدمت بمدة واما انت فشاركتك في هذه السيادة والدتك وهي خديجة رضي الله عنها

باب جامع المناقب

رايت في المنام كان في يدي سرقة من حرير قيل السرقة عبارة عن ذات يده من العمل الصالح وبياض السرقة عبارة عن صفائه عن الكدورات النفسانية قوله لا اهوي بها الى مكان في الجنة الا طارت بي اليه يعني لا اقصد بتلك السرقة الى مكان في الجنة ولا انزل فيها الا كانت تلك السرقة مطيرة بي ومبلغة لي الى تلك المنزلة فكانها مثل جناح الطير قوله ان اشبه

الناس ولا وسمتا وهديا برسول الله عليه السلام لابن ام عبد قال في شرح السنة الدل والسمت والهدي قرب بعضها من بعض وهو السكينة والوقار وحسن الهيئة والمتظر يريد شمايله في الحركة والمشي والتصرف لا في الزينة والجمال واصل السمت هو القصد حاصل ما يقول الشيخ اي بسيرة مرضية وهي الهدي وسمته قصده وطريقته ايضا حسن ود له الذي هو عبارة عن التزلل حسن مع جلاله ليس فيه خشونة ولا صخب ولا تجاوز حد فالجموع وان اختلفت معانيهن لغة اجتمعن في معنى المحمود في كل صنف منه اراد بقوله لابن ام عبد عبد الله بن مسعود قوله لا ندري ما يصنع في اهله اذا خلا لعين نشهد له بظاهر حاله ولا نعرف ما خفي عنا فلا نشهد بذلك قوله استقرؤا القرآن من اربعة من عبد الله بن مسعود يعني اطلبوا قراة القرآن وتعلمه من هولا الاربعة فانهم حفظة الصحابة عليهم السلام قوله اوليس عندكم ابن ام عبد صاحب النعلين والوسادة والمطهرة خيصه رسول الله عليه السلام بهذه الاشيا الثلثة اخذا لنعلين اذا جلس يجلس بهما واذا قام من ذلك المجلس ووضع الوسادة اذا اراد ان ينام وحمل المطهرة اذا اراد ان يتوضا وفيه دليل على جواز الرجل ان يستخدم احدا في هذه الثلثة وغيرها فيما يليها وسر هذا الاستخدام انه رضي الله عنه استفاد من كل خدمة نوعا من العلوم من اواب تلك الخدمة وفرضها وسنتها وغير ذلك وكان في ذلك اشارة الى اداب التصوف التي هي اداب مرضية لهذه الطايفة قوله اوليس فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره انما سمي حذيفة صاحب السر لانه عليه السلام عرفه المنافقين في السر وكان يعرف اسماهم واسما آبايهم وقبايلهم وقد خصه بهذا السر فلهذا سمي صاحب السر قوله فراايت امراة ابي طلحة وهي ام سليم ولقيت بالرميصا قوله لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود المزمار ههنا النغمة وآل داود نفسه عليه السلام والمراد به ان له حسن صوت في قراة القرآن المزمار واحد المزامير التي يضرب وقد يستعار للصوت الحسن والنغمة الطيبة وهو المراد في الحديث والآل منحاة والمراد نفس داود عليه السلام يريد به حسن صوته في قراة القرآن قوله ان الله امرني ان اقرا عليك قال في شرح السنة قيل اراد ان يحفظه ابي من فيه وكان ابي متقدما على قراة الصحابة قال عليه السلام اقرأكم ابي قيل الوجه في قراته عليه السلام على ابي ان يصرف على قراة التعليم لا على قراة التعلم فان قراة المعلم على الذي يتعلم ابلغ من عكسه قوله جمع القرآن على عهد رسول الله اربعة ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد قيل قد جمع القرآن جماعة من المهاجرين على عهد رسول الله عليه السلام فالمراد من الاربعة اربعة من قوم انس وهم الخزرجيون وقيل اراد بالاربعة اربعة من الانصار اوسهم وخزرجهم وهذا اقرب لان بين الحيين حضومة قبل الاسلام وقد بقي منها شيء بعد الاسلام وذلك الشيء يصح منها التفاخر قال انس فقال الاوس منا غسيل الملايكة الحنظلة من الراهب ومنا من حمته الدبر عاصم بن ثابت بن الافلح ومنا من اجيزت شهادته بشهادة رجلين خزيمة بن ثابت ومنا من اهتز العرش لموته سعد بن معاذ وقال الخزرج منا اربعة قراوا القرآن على عهد رسول الله عليه السلام لم يقراه غيرهم زيد بن ثابت وابو زيد ومعاذ بن جبل وابي بن كعب والمراد بقوله لم يقراه غيرهم يعني لم يقراه كله احد منكم يا معشر الاوس قوله ومنا من انبعث ثمرته فهو بيده اينبعث اي تنفجت له ثمرته قال في الغريبين بيده اي بجنبه يقال هذب الثمرة بيده هذبا اذا اجتناها وقطفها قوله اهتز العرش

لموت سعد بن معاذ قال في شرح السنة اهتز اي ارتاح بروحه حين صعد به قيل اراد بالاهتزاز السرور والاستبشار ومعناه ان حملة العرش فرحوا القدوم روحه لما راوا من منزلته وكرامته وفضله فاقام العرش مقام من حمله كقوله هذا جبل يحبنا ونحبه اي اهله قال الشيخ الامام والاول اجراوه على ظاهره وكذلك قوله عليه السلام احد يحبنا ونحبه ولا ينكر اهتزاز ما لا روح فيه بالانبياء والاولياء كما اهتز احد وعليه رسول الله عليه السلام وابو بكر وعمر وعثمان وكما اضطربت الاسطوانة على مناقته وقيل اراد بالعرش السرير الذي حمله عليه وليس ببعيد لانه قد روي عرش الرحمن قوله لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منكم والذين قال في شرح السنة قال الخطابي انما ضرب المثل بالمناديل لانها ليست من علية الثياب بل هي تبتذل في انواع من المرافق ويمسح بها الايدي وينفض بها الغبار عن البدن وينطق بها ما يهدي في الاطباق وتتخذ لفافا للثياب فصار سبيلها سبيل الخادم وسبيل سائر الثياب سبيل المخدوم اي فاذا كانت مناديله كذا وليست هي من علية الثياب هكذا افاظنك ببقيتها هذا كله لفظ شرح السنة واعلم ان خصوص مندبل سعد دون بقية الصحابة تفضيل يختص به كما اختص غيره بمزايا قوله وان ولدي وولد ولدي ليستعادون كذا في الغاية اي يزيدون على الماية في العدد قال في الصحاح وانهم ليستعادون ويستعدون على عشرة الاف اي يزيدون على ذلك في العدد وقوله فقيل لي ارتد ارق امرعن دفي برقي وقيا اذا صعد قوله فاتاني في منتصف المنتصف بكسر الميم الخادم والجمع المناصف قوله لوكان الايمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء نال يناله علي وزن علم يعلم ومعناه ضاف ووصل قال الحسن يريد بهؤلاء العجم وقال علقمة يريد بهم فارس والروم يعني بالغ رسول الله عليه السلام في انتياء فارس للاسلام والايمان وقال لوكان الايمان معلقا بالثريا يعني بعيدا في غاية البعد لناله ووصل اليه رجال من فارس لجزمهم واجتهادهم واعتقادهم ورشاتهم في ايمانهم قوله اية الايمان حب الانصار واية النفاق بغض الانصار قيل وانما كان كذلك لانهم بنوا الدار اي توطنوا الدار اي المدينة واتخذوها دار الهجرة للمهاجرين والايمان من قبلهم اي اسلموا في ديارهم وانزوا الايمان وبنوا المساجد قبل قدوم النبي عليه السلام فمن اجمع فذلك من كمال ايمانهم ومن ابغضهم فذلك من علامة نفاقهم قوله واما اناس منا حديثة اسنانهم الحديث الاسنان جمع سن يعني شبانا قوله ويدع الانصار ابدا يتركهم قوله ابن اعطي رجالا حديثي عهد بكفر انما لانهم يعني اعطي رجالا لان قريبي العهد الى الاسلام ليكون ذلك موجبا لالفتهم على الاسلام يقال فلان تالف على الاسلام باعطاء المال ومنه المؤلفة قلوبهم قوله لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار المراد منه الكرام الانصار والتعريض يعني لارتبة بعد الهجرة اعلى منصبا من النصرة قال في شرح السنة ليس المراد منه الانتقال عن النسب الولادي لانه حرام مع ان نبينا عليه السلام افضل الانساب واكرمها انما المراد منه النسبة البلادي معناه ولولا ان الهجرة امر ظاهر كانت بسبب الدين ونسبتها البادية لا يعني نركها لانها عبادة كنت مامورا بها لا انتسبت الي دارك ولا انتسلت عن هذا الاسم اليكم قيل ان الانصار وان شرفوا بالنصرة والايوا المكن لا يبلغون درجة المهاجرين السابقين وكيف والانصار تتيمون في مواطنهم وهم قد خرجوا من ديارهم وتلك الفضيلة افضل اشار الى جلالة تلك الرتبة فلا يتركها ولو بنبي بها جرا لانصاري قوله ولو سلك الناس واديا وشعبا وسلكت الانصار واديا وشعبا لسلكت وادي الانصار وشعبها قال في شرح السنة اراد ان ارض الحجاز كثيرة الاودية والشعاب فاذا ضاق الطريق عن الجميع فسلكت واحيس شعبا اتبعه قومه حتى ينضموا الى الجادة وفيه وجه آخر اراد بالوادي الراي والمذهب كما تقول فلان في وادي وانا في وادي هذا معنى كلام الخطابي وقال غيره انما

يريد به الموافقة والمتابعة لان المتابعة له عليه السلام حتى على كل مسلم مومن اي كنت اختار موافقتهم لا موافقة غيرهم لان لهم حقوقا من الجوار ووفا الهجرة والنصرة قوله الانصار شعار والناس دثار الشعار ما يلي الجسد من الثياب والدثار كل ما كان من الثياب فوق الشعار ذكره في الصحاح قيل يريد انهم اصدقائي وبطانتي وذو والخلوص في المودة وانما قال هذا لانهم كانوا ذوي الاسرار لكفا الشعار عن الدثار وقيل يريد قربهم منه عليه السلام كقرب الشعار من البدن قوله انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا قيل الاثرة اسم من الاستيثار قال في شرح السنة يريد ليستاثر عليكم فيفضل غيركم نفسه عليكم في العطاء ويجوز ان يريد قربهم منه عليه السلام وتولية غيرهم الخلافة وما جرى عليهم من الجفاء المنقول في السير قوله الانصار اما الرجل فقد اخذته رافة بعشيرته ورغبته في قريته المراد بالرجل النبي عليه السلام والرافة الرحمة والشفقة العشيرة القبيلة القرية ههنا مكة شرفها الله سبحانه وتعالى قوله كلا اني عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم المحيا محياكم والممات مماتكم كلاهما هنا حرف ردع اي ليس الامر كما تظنون بل هجرتي كانت الى الله وان الهجرة من دار قومي كانت الي داركم واني في جوبتي وحماي لا افارقكم ثم قالوا والله ما قلنا الا ضنا بالله ورسوله الضن البخل يقال ضننت بالشيء اضن به ضنا وضنانة اذا بخلت به وهو ضنين به يعني ما قلنا ذلك الا ضنا وبخلا بما شرفنا الله سبحانه بوجودك وصحبتك وخوفا على فوات ذلك الشرف والكرامة وانتقالك من بلدتنا الى مكة وانما تملك بها قوله اوصيكم بالانصار فانهم كرشي وعيبتي قال في شرح السنة كرشي اي جماعتي واصحابي الذين اثق بهم واعتمدهم في اموري والكرش الجماعة وقد يكون الكرش عيال الرجل واهله وقيل كرشي اي بطانتي وضرب المثل بالكرش لانه مستقر غذا الحيوان الذي يكون فيه نباته قوله عيبتي اي خاصتي وموضع سري كما ان عيبة الرجل موضع يحرز متاعه وثيابه وفي الحديث بيننا عيبة مكفوفة اي صدره تنقي من الغل والغرب تكنى عن القلب والصدر بالعيبة وهذا الحديث الانصار شعار والناس دثار يعني هم البطانة والخاصة فان الشعار اسم للثوب الذي يلي الجسد هذا كله منقول من شرح السنة قوله ان الناس يكثرون وتقل الانصار وانما قال ذلك لانهم نزلوا انفسهم وامواله في محبته وولايته فصار وا بطانته له عليه السلام وخواصه فاذا كان كذلك فمن يدرك تلك المنزلة العظيمة التي كانت لهم فاذا مات واحد منهم مات بلا بدل فيكثر غيرهم ويقلون لذلك قيل يعني قلة الانصار كل يوم انتقراض من ينقرض منهم اي من الانصار الذين كانوا في زمانه وغيرهم يكثر بدخول في الدين فوجا بعد فوج فقد علم ان وقعة الاسلام سوف تتسع فيكثرون والانصار يقلون فلا بد للانصار انصارا بل اولادهم كغيرهم في دخول الاسلام فتقين التقليل جدا قوله خيروا الانصار بنوا النجار وانما اراد بالدور البطون وكل بطن محلة يسكنها الناس فتلك المحلة تسمى دارا قوله لعمر في حاطب بن ابي بلتعة انه شهد بدرا وما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة قوله اعملوا ما شئتم لم يكن ذلك رخصة في ارتكاب المعاصي بل يكون تنبيها على انهم مغفورون وقصة حاطب مشهورة وهي ان عليا وضي الله عنه قال بعثني رسول الله عليه السلام انا والزبير والمقداد فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ فان بها امراة معها كتاب فخذوه منها قال فانطلقنا حتى اتينا تلك الروضة فاذا نحن بالمراة فقلنا لها اخرجي الكتاب فقالت ما معي كتاب فحلفت فلما رات منا الجد البليغ في طلبه اخرجته من وابها فاتينا به رسول الله عليه السلام فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة الى اهل مكة ان رسول

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله عليه السلام لتصدقن فمخذ واخذ وكم فقال رسول الله لحاطب ماحملك على هذا قال يارسول الله ما نافقت منذ اسلمت ولاحنت منذ امنت ولكني حملني على ذلك اني كنت ملصقا في قريش وليس بي وبينهم قرابة فاردت ان اتخذ منهم يدا يحفظون قرابتي وعلمت ان الله تعالى يطلعك عليه فصدقه رسول الله عليه السلام لان الله تعالى خاطبه بالايمان وقال يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال له رسول الله انه قد شهد بدرا الى اخره **قوله** لعل الله قد اطلع على اهل بدر وقال الحافظ ابو موسى ظن بعض الجهال ان قوله لعمر من جملة الظن والحسبان وليس كذلك لما روي ابو هريرة عن رسول الله عليه السلام انه قال قد اطلع الله على اهل بدر الى اخره وليست في روايته لفظة لعل قوله اني لارجوان لا يدخل النار ان شاء الله احد شهد بدرا والحديبية قالت حفصة قلت يارسول الله اليس قد قال الله تعالى وان منكم الا واردها قال فلم تسمعيه يقول اثم ننجي الذين اتقوا عند اهل السنة الورود بمعنى الدخول لان النجاة التي تعد دليل على انه بمعنى الدخول بمعنى الكل يدخلونها فينجي الله تعالى المتقين بفضله ويترك الكافرين فيها بعدله قوله تمسكوا بعهد ابن ام عبد قيل يريد عمر عبد الله بن مسعود وهو ما يعهد اليهم ويوصيهم به ومن جملته امر الخلافة فانه اول من تكلم بحجتها من اجل الصحابة واستدل بانه عليه السلام قدم الصديق في صلوتنا فقال لا نؤخر من قدمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف لا نرتضي لدنيانا من ارتضاه عليه الصلوة والسلام لديننا **قوله** لو كنت مؤمرا عن غير مشورة لامرت عليهم ابن ام عبد التامير جعل الرجل اميرا على قوم اعلم ان هذا الحديث ماول فتاويله انه اراد عليه السلام به تامير غير علي جيش معين او استخلافه حال حيوته في امر خاص فلا يجوز ان يحمل على غير ما ذكر لانه ليس من قريش وقد قال عليه السلام الائمة من قريش قوله ان الجنة لتشتاق الى ثلثة علي وعمار وسلمان وانما تشتاق لهولا الثلثة لانهم قد شغلهم عنها قرب الحق سبحانه وتعالى بالمشاهدة والكشف والمراقبة والتجليات الالهية فلذلك تشتاق الى دخولهم اياها قوله ما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء اصدق ابي ذر يريد بالخضراء السماء وبالغبراء الارض قيل ما ذكر هذا عليه السلام الا على سبيل المبالغة والتاكيد لا يعلم انه اصدق على الاطلاق من غيره لانه لا يجوز ان يقال ابو ذر اصدق من ابي بكر لانه صديق الامة وخيرهم وهو ممن اظلت الخضراء واقلت الغبراء فاذا ثبت هذا فقد عرفت ان الحديث عام يريد به الخاص قوله ما اري اسما الا قد نسيت فلا تسموه حتى اسميه وحنكه بتمرة بيده اسمار وجة الزبير كانت احت عائشة رضي الله عنها يقال نسئت المراة على صيغة المجهول اي ولدت وفيه دليل على ان شريف قوم اذا ولد له واحد من القوم ولد يطلب منه ان يسمي ذلك الولد ويحنكه بتمر او غيره من الاشياء الحلوة بتمر كاو تيمنا كما سمي عليه السلام ولده اسماء عبد الله وحنكه **قوله** اسلم الناس وامن عمرو بن العاص انما خصه بالايمان لانه وقع اسلامه في قلبه في الحبشة حين اعترف النجاشي بنبوته والا فانه معه فعلم صدق نبوته فاقبل الى رسول الله عليه السلام مومنا من غير ان يدعوه احد اليه فجاء من الحبشة الى المدينة ساعيا فدخل وامن ولم يره في الحال على جماعة فهم الصديق والفاروق رضي الله عنهما قبل امره لانه كان مبالغا قبل اسلامه في عداوة النبي عليه السلام وقصد اهلاك اصحابه فلما امن اراد ان يزيل عن قلبه تلك الوحشة المتقدمة حتى يامن من حميته ولا يباس من رحمة الله سبحانه قوله ما كلم الله احدا قط الا من وراء حجاب واحيى اباك فكلمه كناحا قال في الصحاح كنحته كنحا اذا استقبلته كنة وفي الحديث اني لاكنهم وانا صايم اي اواجههم والكنة والكنهة المواجهة والكناح

والكناح بتال لتيته كناحا يعني كلم الله سبحانه اباكم من غير حجاب دونه اي بلا واسطة ان قيل بين الله سبحانه وتعالى ان الشهداء احياء قال الله تعالى بل احياء عند ربهم واحيا الى كيف يكون قيل جعل الله تلك الروح في جوف طير اخضر فاحيي ذلك الطير بتلك الروح الشهيدية فصح الاحياء حينئذ اراد ان روحه كان حيا لكن لم يكن لتلك الروح من الرتبة ما يشاهد الحق كفاحا فاعطاه زيادة حيوة حتى صحت المكافحة اوارادوا بالاحياء اثباته ذكره في الدنيا كما هو حي في الاخرة **قوله** كم من اشعث اغبر ذي طمرين لا يوبه له لو اقسم على الله لابره وكم خبرية مبتدا ومن في من اشعث مبين لها ولا يوبه فعل ومفعول اتم مقام الفاعل يعود الى اشعث خبره والاشعث الذي يغبر شعر راسه والطمر الثوب الخلق لا يوبه له اي لا يلتفت اليه ولا يبالي به يقال فلان بر في يمينه ان صدق فيها وابره اذا صدقه **قوله** فالهم ما علمت اعفة صبارا لاعفة جمع عفيف والصبر جمع صابر يعني هم المتعففون عن السوال والصابرون عند القتال **قوله** لانا بهم او بعضهم اوثق مني بكم يعني وثوقي واعتمادي بكم لعرايه انا مستبد او اوثق خبره ومن صلته اوثق وانا في محل مفعوله واوعطف على محل بهم والباء في بكم مفعول فعل مقدر يدل عليه اوثق واوجبه او بعضكم عطف على بكم اما متعلق ايضا باوثق اذ هو في قوة الوثوق وزيادة فكانه فعلان فجاز ان يعمل في مفعولين او اخر دل عليه الاول

باب ذكر اليمن والشام وذكر اويس

ومن لغتيه منكم فليستغفر لكم امر الرسول للصحابة بالاستغفار من اويس التابعي مع ان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف دليل ان الفاضل يستحب له ان يطلب الدعا من المفضول ويحتمل ان يكون تطييبا لقلبه لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عليه السلام لكن بره بامه قد منعه ذلك فلهذا امرهم بالاستغفار منه ليندفع توهمه انه مسي في تخلفه **قوله** اتاكم اهل اليمن هم ارق افئدة والين قلوبا قال في شرح السنة قيل هما قريبان من المعنى كرر ذكرها لاختلاف اللفظين تاكيدا واراد بلين القلب سرعة خلوص الايمان الى قلوبهم وبالرقة غشا القلب والقلب حشيه وسويداء فالرقة انشا اسرع نفوذ الشي الى ماوراءه وقيل قوله الايمان يمان اراد به مكة لانه بدا من مكة واضاف الى اليمن لان مكة من ارض تهامة وتهامة من ارض اليمن فتكون مكة على هذا يمانية وقيل ان النبي عليه السلام قال هذا الكلام وهو بوسيع بتبوك ناحية ومكة والمدينة بينه وبين اليمن فاشار الى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة يريد الايمان من هذه الناحية كما يقال سهيل يماني لانه يبدو من ناحية اليمن وقيل هم الانصار لانهم نصروا الايمان وهم يمانية فنسبه الايمان اليهم وقيل قوله الحكمة يمانية اراد بها الفقه لقوله تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة ويروي الفقه يمان وهذا تاييد لاهل اليمن لاسراعهم الى الايمان وحسن قبولهم اياه وقيل الحكمة عبارة عن كل كلمة صالحة تمنع صاحبها عن مايوقعه في الهلاك **قوله** والجفاء غلاظ القلوب في الفدادين قال ابو عمرو والفدادين مخففه واحدها فداد بالتشديد وهي البقرة التي يحرث عليها واهلها اهل الجفا لبعدهم من الامصار والاكثرون ذهبوا الى انها مشددة قال ابو العباس هم الجمالون والبقارون والحمارون وقال الاصمعي هم الذين يعلوا اصواتهم في حروثهم واموالهم ومواشيهم يقال فد الرجل يفد فديدا اذا اشتد صوته وقال ابو عبيدة الفدادون هم المكثرون من الابل الذي لاحد هم المايه الى الالف وهم جفاة اهل خيلا ومنه الحديث ان الارض تقول للميت ربما مشيت علي فدادا اي ذا مال كثيرة وذا خيلا وفي الجملة فهم فدلكن لانه يشتغل عن امر الدين ويلهي عن الاخرة فيكون معها قساوة القلب ذكره في شرح السنة **قوله**

الفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل الفخر عبارة عن المباهاة والمنافسة في المال والجاه المودي الى الخيلاء والتكبر
المانع عن قبول الايمان وقوله والسكينة في اهل الغنم السكينة اي الوقار والتأني قيل اصحاب الغنم لهم سكون
ووقار لانه لا بد لهم من مقاربة العمرانات والاختلاط باهلها فان الغنم لا تصبر عن المآوا العلف ولا تحمل الجفا
والبرد فلذا كان كذلك فوقارهم يودي الى انهم لا يخرجون عن الطاعة واما اصحاب الابل والخيل فيبعدون في
البوادي والصحاري فيبعدهم عن العمران والخلق يحلهم على الطغيان وينزع اليد عن الطاعة فلهذا ذم عليه
السلام اصحابها ومدح اصحاب الغنم وقيل الراعي خلقه على قدر ما يرعاه فالغنم راعيه يكون لين القلب
لسهولة طبيعة الغنم ورعاة الابل تقسوا قلوبهم لقساوة الابل وخشونة عيشهم ويكثر الشقاء معهم وربما سكر
فتقل الجمال ولانها تنفر وتهزم فيتعب الحادي معها فيغلظ طبيعته قوله ان النبي عليه السلام نظر قبل
اليمن فقال اللهم اقبل بقلوبهم وبارك لنا في صاعنا ومدنا اقبل الجانب يعني اجعل قلوبهم متقبلة الينا وانما
سال ربه تعالى اقبال قلوب اهل اليمن الى مكة لان طعام اهلها كان ياتيهم من اليمن ولهذا اعتبه بركة
الصاع والمد لطعام جلب اليهم من اليمن فقد استجاب الله دعاء رسوله عليه السلام الى الآن لان اكثر اقوات
من هناك قوله طوبى للشام طوبى فعلى من طاب واصله طيبى فقلبت الياء واوا لانضمام ما قبلها يعني اصاب
الشام خير وطيب قوله ستخرج نار من نحو حضرموت او من حضرموت تحشر الناس قيل يحتمل ان يظهر نار
على هذه الصفة المذكورة ويحتمل ان يريد بالنار فتنة تظهر منها وعلى كلا التقديرين يكون قبل قيام الساعة
والدليل على قولهم لما امرنا يعني في ذلك الوقت قوله انها ستكون هجرة بعد هجرة فخيار الناس الى
مهاجر ابرهيم عليه السلام قبل الهجرة الثانية حتما ان تكون معرفة بلام العهد لانها هي الهجرة الواجبة
من مكة الى المدينة واما التي بنكرة اما للتوافق الاولى في الرتبة او لاعتماد ان السامعين يعرفون
ان في الكلام اضمارا فهو انه تقديره بعد هجرة كانت الى المدينة مهاجر ابرهيم اي بعد هجرة عليه السلام
وهو يعني خيار الناس الذين يتصدون في الهجرة الى الشام بعد ظهور الفتن وغلبة الكفر والفساد
في الآفاق فان الشام معصون في ذلك الوقت عن الفتن قال الخطابي الهجرة الثانية هي الهجرة الى الشام
يرغب فيها خيار الناس قوله تلفظهم ارضوهم اللفظ الرمي والالقاء الضمير المنصوب في تلفظهم
يعود الى الشرار يعني تلفي الارض شرار الناس من ناحية الى ناحية اخرى قوله تقذرهم نفس الله تعالى
قذرت الشيء بالكسر وتقذرته واستقذرته اذا كرهته نفس الله بسكون القاف اذا ته سبحانه وتعالى
قال في شرح السنة تاويله ان الله يكره خروجهم الهي ومقامهم ولا يوفقهم لذلك فصاروا بالرد
كالشيء تقذره نفس الانسان فلا يتقبله وهذا مثل قوله تعالى ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم قوله
يحشرهم النار مع القردة والخنازير تبيت معهم اذا باتوا وتقيل معهم اذا قالوا النار هنا عبارة عن
الفتنة القردة جمع قرد والخنازير جمع خنزير بات يبيت بيتوتة اذا نام ليلا قال يقيل قيلولة اذا
نام نصف النهار واستراح يعني يحشرهم نار الفتنة التي هي نتيجة افعالهم القبيحة واقوالهم مع القردة
والخنازير لكونهم متخلقين باخلاقها يظلون ان الفتنة لا تكون الا في بلدانهم فيختارون خلالها وطانهم
ويتركونها والفتنة تكون لارتفاعها ولا تتركهم حيث يكونون ويتزلون قوله سيصير الامر
ان تكونوا جنودا مجندة جند بالشام وجند باليمن وجند بالعراق الجنود جمع جند وهو لمن يتاتل
جند مجند جنيدا اذا جمع العسكر فهو مجند وذلك مجند يعني ستصيرون عن قريب ثلثا فرقة منكم
يقصد الى الشام وفرقة اخرى يقصد الى اليمن والثالثة تقصد الى العراق فقال الراوي يا رسول

الله خر لي اي اختر لي قوله فان بها خيرة الله من ارضه يعني ان الشام مختارة الله من ارضه يعني
اختارها الله من جميع الارض للاقامة في آخر الزمان قوله يجتبي اليها خيرته من عباده يجتبي
اي يجتمع يعني يجتمع الى الشام الخيار من عباده قوله فاما ان ابيتم فعليكم بيمنكم واستقوا
من غدركم فان الله توكل لي بالشام واهله الغدر جمع غدير وهو حفرة يقف فيها الماء يعني ان ابيتم
عن القصد الى الشام فعليكم بيمنكم اي فالزموا يمنكم وانما اضاف اليمن اليهم لان المخاطبين العرب
واليمن من ارضهم قيل قوله فاما ان ابيتم فعليكم بيمنكم اعتراض بين قوله عليكم بالشام
وبين قوله واستقوا من غدركم فاذا ثبت هذا فتقدير الكلام عليكم بالشام واستقوا من غدركم فان
الله قد توكل لي بالشام واهله فاما ان ابيتم فعليكم بيمنكم قال التوربشتي في سائر نسخ المصابيح
فان الله قد توكل لي بالشام والصواب قد تكفل وهو سهو اما في اصل الكتاب او من بعض رواة الحديث

باب ثواب هذه الامة انما اجلكم في اجل من خلا من الامم ما بين

صلوة العصر الى مغرب الشمس انما هذه وانما مثلكم كلتاهما للحصر يعني ما اجلكم في اجل من خلا من الامم
الا ما بين صلوة العصر الاجل مدة الشيء خلا اذا مضى الامم جمع امة وهي جماعة من الناس قال في شرح
السنة ذكر الخطابي على هذا الحديث كلاما معناه ان هذا الحديث يروي على وجوه مختلفة في توقيت
العمل من النهار وتقدير الاجرة ففي هذه الرواية قطع الاجرة لكل فريق منهم قيراطا قيراطا وتوقيت
العمل عليهم زمانا واستيفاءه منهم وايفاءهم الاجرة وفيه قطع الخصومة وزوال العتب عنهم وابراهم
من الذنب وهذا الحديث مختصر وانما اكتفى الراوي منه بذكر مثال العاقبة فيما اصاب كل واحدة من
الفرق من الاجرة وقد روي محمد بن اسمعيل هذا الحديث باسناده عن سالم بن عبد الله عن عبد الله
وقال فيه اوتي اهل التوربة التوربة فعملوا حتى اذا انتصف النهار عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا
ثم اوتي اهل الانجيل الانجيل فعملوا الى صلوة العصر ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتينا القرآن
فعملنا الى غروب الشمس فاعطينا قيراطين قيراطين فهذه الرواية تدل على ان مبلغ الاجرة للفريقين
لعمل النهار كله قيراطان واجرة النصاري للنصف الباقي قيراطان فلما عجزوا عن العمل قبل تمامه
لم يصيبوا الاجرة الاعلى قدر عملهم وهو قيراط ثم انهم لما رأوا المسلمين قد استوفوا تمام اجرة الفريقين
قالوا نحن اكثر عملا وأقل اجرا قوله يود احدهم لو اني باهله ومالي وديود على وزن علم يعلم معناه
يمني والبا في باهله بالتذية يعني يمني احدهم ان يكون مفدي باهله وماله لو اتقى ويتهم اياي
ورسولي الى ويجوز ان يكون لو بمعنى ان والبا في باهله بالحال يعني يمني احدهم ان راس في حال
كونه مفدي باهله وماله ونظيره قوله تعالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين اي ان كانوا قوله
لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله يعني القيمة وهم
على ذلك قال في شرح السنة قائمة بامر الله اي متمسكة بدينها قوله تعالى من اهل الكتاب امة قائمة
يتلون ايات الله اي متمسكة بدينها وهم قوم امنوا بموسى وعيسى ومحمد صلوات الله عليهم قال الشيخ
وحمل بعضهم مطلق هذا الحديث على المقيام بتعلم العلم وحفظ الحديث لاقامة الدين قال احمد بن حنبل
رحمه الله ان لم تكن هذه الطائفة المنصورة اصحاب الحديث فلا ادري من هم قيل هذه الطائفة هم
المرابطة بثغور الشام لانه في بعض طرق هذا الحديث وهم بالشام وفي بعضها حتى يتاتل آخرهم المسيح
الدجال وفي بعضها قيل يا رسول الله واين هم قال بيت المقدس قيل الامة القائمة بامر الدين هم المقيمون

ايراني
٢٥٥
٣٣

على الاسلام الدايمون له من قام الشي اذا دام وقام المارقة وقوله تعالى من اهل الكتاب امة قائمة يتلون آيات الله اراد به من انتقل من اليهودية او النصرانية الى الاسلام فامن بجميع الكتب وواظب على العمل بمضمون القرآن وقيل اراد ارباب الحديث لانهم كما يتون بنقل الاحاديث واحيائها قوله مثل امتي كالمطر لا يدري اوله خير ام آخره وانما شبه امته عليه السلام بالمطر يعني شبه نفعهم في الدين بنفع المطر في الزرع لا من حيث ان تردد في فضل القرن الاول لانهم افضل من القرن الثاني بلا خلاف بل التابعي افضل ممن بعده لقوله عليه السلام خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم بيان شبههم بالمطر ان المطر ينبت الزرع في الاول وسميه في الثاني ولا يدري ان نفعه في الاول اكثر ام في الثاني فكذلك ان القرن الاول مهدوا قواعد الشريعة واساسها والقرن الثاني حفظوها وشهروها وعملوا بمضمونها الى قيام الساعة فلا يدري ايضا ان نفع القرن الاول في تمهيدهم اصل الشريعة اكثر ام نفع القرن الثاني في حفظها والعمل بها بل النفع موجود في كليهما من حيث ان اصل النفع في القرنين مشترك وجود ام توفيقهما للعمل بمقتضى الشرع بخلاف الامة السالفة فان آخرهم بدلوا ما كان اولهم عليه وحرفوه قال الله تعالى يحرفون الكلم عن مواضعه فاذا كان كذلك ففضل امته عن آخرهم ثابت على سائر الامم كلهم لمفهوم هذا الحديث ومنطوق غيره من الآيات والاخبار قال الله عز وجل وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا وقال الله كنتم خير امة اخرجت للناس فاذا تقرر هذا نعرف ان فضيلة القرن الاول من امته على القرن الثاني منهم لا بكثرة العمل بل لانهم صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم وصاد فوا زمان الوحي ولانه يثبت فضيلتهم على القرن الثاني بدلايل كثيرة من الآيات والاخبار هذا آخر تتمة شرح مولانا وسيدنا الامام مظهر الدين قدس الله روحه وبرد ضريحه على يد افقر عباد الله واحقرهم محمد بن علي بن محمود الحلبي الحنفي يوم الثلاثا المبارك تاسع عشرين شهر الحجة الحرام سنة ٩٥٥





شبكة الألوكة
www.alukah.net